



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

(٣٢٠)
كلية الحديث الشريف
قسم فقه السنة ومصادرها

أحاديثُ التفضيلِ في السُّنةِ النبوية من خلال الكتب التسعة

جمعاً ودراسة

رسالة علمية مقدمة لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه)

إعداد الطالب:

محمد محمد أحمد حفظ الله الشيخ

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور:

عبد العزيز بن سليمان البعيمي

الجزء الأول

العام الجامعي ١٤٣٥ - ١٤٣٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وبعد:
فإن الله تعالى خلق الخلق وشرع العبادات، واختار من كل ذلك أشياء، واصطفى
أموراً.

ففضّل بعض خلقه على بعض وفضّل بعض الأعمال على بعض، فعلم أنّ التفضيل
سنة كونية وسنة شرعية، دلت عليها الأدلة من الكتاب والسنة.

أما في القرآن الكريم فالأمر فيه متقرّر، وقد دلت جملة من الآيات على هذا:

قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ نَجْزِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١).

وأخبر تعالى عن تفضيل جنس بني آدم على غيرهم فقال: ﴿أُولَئِكَ نَجْزِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢).

وقال عن اصطفائه بعضاً ممن خلق من الملائكة ومن الناس: ﴿أُولَئِكَ نَجْزِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ نَجْزِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٤).

وقال عن تفضيل بعض أنبيائه على بعض: ﴿أُولَئِكَ نَجْزِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٥)
وجعل الله تعالى الدنيا قائمة على التفاضل فقال: ﴿أُولَئِكَ نَجْزِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مِنْ ذَلِكَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٦).

(١) سورة القصص الآية ٦٨.

(٢) الآية ٧٠ من سورة الإسراء.

(٣) الآية ٧٥ من سورة الحج.

(٤) الآية ٣٣ من سورة آل عمران.

(٥) الآية ٥٥ من سورة الإسراء.

(٦) الآية ٣٢ من سورة الزخرف.

وغيرها من الآيات الدالة على أن التفضيل من سنن الله تعالى في خلقه وأمره. أما السنة المشرفة فقد أظهرت هذا الأمر إظهاراً بيّناً، وكثرت الأحاديث الدالة على تفضيل بعض الأشياء على بعض، سواء كانت من الأمور الكونية كتفضيل بعض الأشخاص أو الأماكن أو البلدان أو الأزمنة ونحوها أو من الأمور الشرعية كتفضيل بعض العبادات أو الأذكار أو المعاملات على بعضها.

وفي هذا التفضيل حِكْمٌ وأسرارٌ للخالق - جل وعلا - يقول ابن القيم - رحمه الله - : " وإذا تأملت أحوال هذا الخلق رأيت هذا الاختيار والتخصيص فيه دالاً على ربوبيته تعالى ووحدانيته وكمال حكمته وعلمه وقدرته وأنه الله الذي لا إله إلا هو، فلا شريك له يخلق كخلقه ويختار كاختياره ويدبر كتدبيره فهذا الاختيار والتدبير والتخصيص المشهود أثره في هذا العالم من أعظم آيات ربوبيته وأكبر شواهد وحدانيته وصفات كماله وصدق رسله فنشير منه إلى يسير يكون منها على ما وراء دالا على ما سواه ..."^(١). ثم استطرد - رحمه الله - في ذكر الأمثلة على سنة الاختيار والتفضيل.

ولأهمية هذا الموضوع رغبت في جمع ودراسة الأحاديث المتعلقة بالتفضيل في السنة النبوية من خلال الكتب التسعة في البحث الذي أقدمه لنيل درجة العالمية العالية الدكتوراه، وقد وضعت عنواناً لهذا البحث وهو:

"أحاديث التفضيل في السنة النبوية من خلال الكتب التسعة جمعاً ودراسة".

أسأل الله تعالى أن يجعل في ذلك الخير، وأن يوفقني لخدمة سنة رسوله ﷺ والعمل بها، وأن يسلك بي وبسائر زملائي طريق أهل العلم، وأن يجزي مشايخي الكرام خيراً على ما بذلوه ويذلونه من خدمة العلم وطلابه، إنه ولي ذلك والقادر عليه. والحمد لله رب العالمين.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

تبرز أهمية هذا الموضوع في النقاط التالية:

١ - اهتمام الصحابة - رضي الله عنهم - بهذا الموضوع، وكثرة أسئلتهم للنبي ﷺ عن ذلك، وعن الأفضل من الأعمال خصوصاً.

- ٢- عناية أئمة الحديث بهذا الباب من خلال التراجم التي أفردوها لهذا الباب في كتبهم كقول البخاري مثلاً: "باب أي الإسلام أفضل؟" ^(١) وكقوله: "باب أفضل الناس مؤمن مجاهد" ^(٢)، وكقول الإمام أبي داود: "باب أي الليل أفضل". ^(٣)، وبؤب الإمام النسائي في السنن بباب: تفاضل أهل الإيمان ^(٤)، وكذا غيرهم من أئمة الحديث.
- ٣- كثرة الأحاديث الواردة في هذا الموضوع، وكثرة الشيء تدل على أهميته.
- ٤- حاجة أحاديث هذا الموضوع إلى جمع ودراسة وفق قواعد المحدثين.
- ٥- معرفة أحاديث هذا الباب - وخاصة ما يتعلق بأفضل الأعمال - من خير الوسائل المعينة على اجتهد المسلم في القيام بفعل الأفضل من كل شيء، وخاصة مع كثرة أعمال الخير، فالمسلم لا يتيسر له فعل كل الخيرات فيأخذ حينئذ بأفضلها وأكملها فينال من أجر ما يعمل في الزمن القليل وبالجهد اليسير أضعاف أجر ما يفعله غيره في زمن كثير وبجهد كبير.
- ٦- تعلق بعض المسائل العقدية والأحكام الشرعية بمسألة التفاضل، فتحريز ما هو الأفضل في السنة النبوية مما يعين على الوصول إلى الاعتقاد الصحيح والحكم الشرعي السليم.
- ٧- أن في معرفة أحاديث هذا الباب تقريراً لمبدأ العدل في الشريعة وذلك بإنزال الأشياء منازلها التي أنزلها الله إياها.
- ٨- أن أحاديث هذا الباب تشكل وحدة موضوعية شاملة لجميع أبواب الدين.

أسباب اختيار الموضوع:

أما عن أسباب اختياري لهذا الموضوع فمنها:

- ١- ما سبق من ذكر أهميته .

(١) صحيح البخاري ١/١٣.

(٢) المصدر نفسه ٧/١٩٧.

(٣) سنن أبي داود ١/٤١٩.

(٤) سنن النسائي ٨/١١١.

- ٢- أني لم أجد من قام بجمع أحاديث هذا الباب ودراستها، فرغبت في جمع شتات هذا الموضوع في مكان واحد ودراستها.
- ٣- حصول التعارض الظاهر بين كثير من أحاديث هذا الباب - باب التفضيل - مما يحتم معرفة كلام أهل العلم في جمعهم بين هذه الأحاديث وتوفيقهم بينها^(١).
- ٤- التعرف على أوجه وأسباب تفضيل هذه الأشياء من خلال ما سأذكره من كلام أهل العلم المحققين.
- ٥- رغبت في المشاركة في خدمة سنة المصطفى ﷺ وتقريبها بين يدي الأمة.

التعريف بالموضوع وحدوده

- عنوان البحث كما سبق "أحاديث التفضيل في السنة النبوية من خلال الكتب التسعة - جمعاً ودراسة -".
- والمقصود بذلك الأحاديث التي ورد فيها تفضيل شيء على شيء آخر بإحدى صيغ التفضيل المشهورة كـ "أفضل، و أحب، وخير، و أحسن، وأولى، وأحق"، ونحوها من عبارات وأساليب التفضيل كوصف الشيء بكونه "رأساً" أو "سيداً". أو التفضيل بالمقارنة بحيث يذكر أكثر من شيء في موضع المدح والثناء ويختار أحدها، ونحوها من الأساليب.
- ويدخل في إطار البحث كل ما فيه تفضيل، سواء كان هذا التفضيل في أمر من الأمور الكونية كتفضيل بعض الأماكن أو بعض الأزمنة أو بعض الأوقات أو بعض الأشخاص أو بعض الأدوية أو غيرها - علماً أن التفضيل في كثير من الأمور الكونية يعود إلى معانٍ شرعية - . أو كان التفضيل في أمور شرعية كتفضيل بعض الأعمال أو الأذكار أو الآداب ونحوها.
- ولا يدخل في هذا البحث:

(١) كالاخلاف المشهور بين أهل العلم في أفضل الأعمال بناء على اختلاف الأحاديث الواردة في ذلك.

- ١- ما جاء على صيغة التفضيل وليس من بابهِ^(١).
- ٢- أحاديث الفضائل - أي إثبات الفضل مطلقاً - فهذا يختلف عما قصدته في هذا البحث، وباب الفضائل باب واسع جداً، وقد كتب فيه الأئمة منذ قرون (٢)، ولا تزال فيه الكتابات إلى وقتنا هذا (٣).
- وسوف أقتصر على الأحاديث الواردة في التفضيل في الكتب التسعة (وهي: الصحيحان والسنن الأربع ومسنند الإمام أحمد وموطأ الإمام مالك وسنن الدارمي).
- وقد قمت بجمع أحاديث الموضوع فتجاوزت الأربع مائة حديث - وسيأتي في خطة البحث ما يوضح شيئاً من ذلك - .

(١) كحديث "ولجهنم سبعة أبواب وبعضها أفضل من بعض" أخرجه الإمام أحمد في المسند ١٨٥/٤. وقد خصصت مبحثاً لإيضاح ذلك في التمهيد.

(٢) ومن ذلك: كتب فضائل الصحابة لكل من: الإمام أحمد والإمام الدراقطني، وكتب فضائل القرآن لكل من: الإمام القاسم بن سلام، والإمام النسائي، والحافظ ابن كثير، وكتب فضائل الأعمال للأئمة: ابن شاهين والضياء المقدسي، وكتاب فضائل الأوقات للإمام البيهقي، وكتاب فضائل الخلفاء للإمام أبي نعيم، وكتاب فضائل الشام للإمام السمعاني، وفضائل الصلاة للإمام الفضل بن دكين، وفضائل مكة للحسن بن يسار البصري، وفضائل المدينة للمفضل الجندي، وفضائل بيت المقدس للإمام الضياء المقدسي، وفضائل شهر رمضان لابن شاهين... وغيرها من كتب الفضائل. فهذه الكتب وغيرها تورد الأحاديث الواردة في فضائل ما قصده مؤلفوها من البلدان والأعمال والأشخاص وغيرها مطلقاً.

(٣) مما كتب في هذا العصر: الأحاديث الواردة في فضائل مكة - في مجلد - للدكتور محمد عايش الغبان، والأحاديث الواردة في فضائل المدينة - في مجلد - للدكتور صالح الرفاعي، والأحاديث الواردة في فضائل الصحابة رضي الله عنهم - في مجلدات - للدكتور سعود بن عيد الصاعدي، وكلها رسائل علمية في الجامعة الإسلامية، وغيرها من الكتب.

أهداف البحث

- أهدف من خلال هذا البحث إن شاء الله - إلى ما يلي:
- ١- جمع الأحاديث الواردة في التفضيل وإبرازها وفق ترتيب موضوعي على أبواب العلم.
 - ٢- دراسة هذه الأحاديث من الناحية الحديثية.
 - ٣- التعرف على أسباب وأوجه التفاضل بين الأشياء.
 - ٤- الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض في باب التفضيل.
 - ٥- إظهار سنة التفضيل - والتي هي من سنن الدين - بصورة متكاملة الجوانب واضحة المعالم من خلال الاطلاع على القدر الأكبر من أحاديث هذا الباب مع معرفة طريقة العلماء في العمل فيها.

الدراسات السابقة

وجدت في موضوع التفاضل - عموماً - عدة كتب، ولكنها لم تعتن بما قصدته في هذا البحث وهو جمع الأحاديث الواردة في التفضيل ودراساتها، والكتب التي وقفت عليها هي:

- ١- **مباحث المفاضلة في العقيدة^(١)** للدكتور محمد بن عبد الرحمن أبو سيف الشظيفي، وهو - كما يظهر من عنوانه - يتكلم عن مباحث المفاضلة المتعلقة بالعقيدة، تحدث فيه عن مسائل التفاضل بين أسماء الله الحسنى وصفاته، وتفاضل الأنبياء والصحابة، ثم تطرق إلى مسألة التفاضل بين الملائكة والمفاضلة بين البشر والملائكة، ثم تطرق إلى تفاضل المؤمنين في الدرجات في الآخرة، وهو في كل ذلك يطرح هذه المباحث بأسلوب علمي منظم، ناقلاً ما حصل بين أهل السنة وغيرهم من اختلاف في هذه المسائل، مرجحاً أقوال أهل السنة بالأدلة.
- ٢- **كتاب المفاضلة في العبادات^(٢)**: للدكتور سليمان بن محمد النجران، وهو

(١) وهو رسالة دكتوراة في قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية، طبعته دار ابن عفان عام ١٤١٩ هـ.

(٢) وهو رسالة ماجستير من جامعة أم القرى، طبعته مكتبة العبيكان عام ١٤٢٥ هـ.

بحث أصولي فقهي تطرق فيه المؤلف إلى ذكر قواعد المفاضلة في العبادات سواء المتعلقة منها بالنية أو بالمتابعة أو بالحكم الشرعي أو الوضعي وغيرها، مع ذكر تطبيقات وأمثلة متفرقة على هذه القواعد، وهو بحث قيم جداً يقع في مجلد ضخمة.

٣- كتاب تجريد الاتباع في بيان أسباب تفاضل الأعمال^(١): للدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي، يقع في مجلد لطيف، تعرض فيه لذكر وبيان الأوجه التي فضلت بعض الأعمال الصالحة بسببها، مبينا الأمثلة عليها ومستشهدا بكلام أهل العلم المحققين في ذلك.

وثمة رسائل أخرى ناقشت الموضوع من الناحية الفقهية أو الأصولية أو في جزئية من جزئيات مسألة التفضيل، وجميع هذه الكتب وإن ذكرت بعض أحاديث التفضيل فعلى سبيل الاستدلال ولم تتطرق إلى ما قصده في هذا البحث وهو استيعاب الأحاديث المتعلقة بمسألة التفضيل ودراستها الدراسة الحديثة، بل هي - كما يظهر من عناوينها ومن خلال قراءتها - عبارة عن مباحث علمية تأصيلية في مسألة التفاضل عموماً أو في بعض المباحث.

خطة البحث

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة عشر باباً وخاتمة، وفهارس.

المقدمة:

وتشتمل على:

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- التعريف بالموضوع وحدوده.
- أهداف البحث.
- الدراسات السابقة.

التمهيد:

ويحتوي على أربعة مباحث:

(١) طبع في مجلد لطيف في مكتبة العلوم والحكم، عام ١٤٢٤هـ.

المبحث الأول: تعريف التفضيل والتأصيل له .

المبحث الثاني: صيغ التفضيل، وما ورد على صيغته وليس من بابه.

المبحث الثالث: قواعد مهمة في التفضيل.

المبحث الرابع: أسباب التفاضل بين الأعمال في السنة النبوية .

الباب الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإيمان والقرآن والأخرة

ويشتمل على ثلاثة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإيمان

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في كون الإيمان بالله أحب الأعمال إلى الله.
- المبحث الثاني : ما ورد في أنه ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل كلمة التوحيد على سائر شعب الإيمان.
- المبحث الرابع: ما ورد في أحب الدين إلى الله.
- المبحث الخامس: ما ورد في أفضل الهدي.
- المبحث السادس: ما ورد في أن طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ خير للمسلم مما يحبه.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الحب في الله والبغض في الله على غيرهما من الأعمال.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أفضل ما أعطي الإنسان اليقين.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل المتعلقة بالقرآن الكريم

وفيه عشرة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في كون القرآن الكريم خير الكلام وأعظمه.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل التقرب إلى الله تعالى بقراءة القرآن الكريم.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل سورة الفاتحة على غيرها من سور القرآن.

- المبحث الرابع: ما ورد في أن آية الكرسي أعظم آية في كتاب الله.
- المبحث الخامس: ما ورد في كون سورة الفتح أحب للنبي ﷺ .
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل سور الإخلاص والفلق والناس على غيرها من السور.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل قراءة سورة الصف على غيرها من الأعمال.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل آية في المسبحات على ألف آية.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل قراءة قدر من الآيات أو تعلمها على الحصول على أعدادهن من الإبل.
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل تعلم آية من القرآن على صلاة مائة ركعة.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الآخرة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في أن أحب نعيم أهل الجنة هو النظر إلى وجه الله عز وجل.
- المبحث الثاني : ما ورد في أن ماء الكوثر أبيض من اللبن وأحلى من العسل.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن ماء الحوض أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الفردوس الأعلى من الجنة.
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل بعض نعيم الجنة وتفضيل أدناها على الدنيا كلها.

الباب الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في العبادات

ويشتمل على ستة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الطهارة

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الوضوء ثلاثاً ثلاثاً.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الجمع بين الأحجار والماء في الطهور على

الاقتصار على أحدهما.

- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء يوم الجمعة.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء للمستحاضة.
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل تعدد الغسل للذي جامع نسائه على إفراده.
- المبحث السادس : ما ورد في تفضيل التعفف عن مباشرة الحائض فيما فوق الإزار.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في أبواب الصلاة

والجنائز

وفيه ثلاثة وعشرون مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل أداء الصلاة في وقتها.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل صلاة الجماعة على صلاة الفرد.
- المبحث الرابع : ما جاء في تفضيل صلاة الجماعة مع النبي ﷺ على غيرها.
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل صلاة الأكثر جمعاً على الأقل.
- المبحث السادس : ما ورد في أن الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً.
- المبحث السابع : ما ورد في تفضيل من شهد صلاة الصبح ثم جلس يذكر الله .
- المبحث الثامن : ما ورد في تفضيل أداء المرأة للصلاة في موضع تكون أستر فيه على أدائها في غيره.
- المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صلاة النافلة في البيت على المسجد.
- المبحث العاشر : ما ورد في تفضيل الصلاة للمتنفل قائماً على كونه قاعداً .
- المبحث الحادي عشر : ما ورد في أن زيادة القراءة على الفاتحة خير من عدمها.
- المبحث الثاني عشر : ما ورد في تفضيل صلاة الوتر على الحصول على حمر

النعم.

- المبحث الثالث عشر : ما جاء في تفضيل صلاة الوتر في آخر الليل.
- المبحث الرابع عشر : ما جاء في أحب الصلاة إلى الله.
- المبحث الخامس عشر : ما ورد في خير صفوف الرجال وخير صفوف النساء.

- المبحث السادس عشر : ما ورد في كون صلاة الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة.

- المبحث السابع عشر : ما ورد في تفضيل الصلاة المداوم عليها على غيرها.
- المبحث الثامن عشر : ما ورد في أن طول القنوت هو أفضل الصلاة .
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل ركعتي الفجر على غيرها من النوافل.

- المبحث العشرون: ما ورد في أن لَيِّنِي المنكب في الصلاة هم خيار الناس.
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن الإمساك عن مسح الحصى في الصلاة خير من مئة بدنة.

- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في تفضيل الحلة من الكفن على غيرها.
- المبحث الثالث والعشرون: ما جاء في تفضيل اللحد على الشق.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الصدقة

وفيه ثلاثة عشر مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في كون اليد العليا وهي المعطية هي خير من اليد السفلى وهي السائلة.
- المبحث الثاني : ما ورد في أن أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق العيال.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل النفقة على العيال على غيرها.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الصدقة على القريب وذوي الرحم على غيرها.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصدقة على ابنة الرجل المردودة إليه.

- المبحث السادس : ما ورد في تفضيل عتق الأغلى والأنفس من الرقاب.
- المبحث السابع : ما ورد في أن إطعام الطعام من خير خصال الإسلام.
- المبحث الثامن : ما ورد في أن سقي الماء أفضل الصدقة.
- المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صدقة المنيحة على غيرها.
- المبحث العاشر: ما ورد في أن أفضل الصدقة الصدقة بالعبد أو الدابة أو الفسطاط أو طروقة الفحل في سبيل الله.
- المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل صدقة السر على صدقة العلن.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل الصدقة حال الصحة والحرص.
- المبحث الثالث عشر : ما ورد في تفضيل صدقة المقل.

الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في الصيام

وفيه سبعة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصيام على غيره من الأعمال.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل صيام شهر الله المحرم على غيره من صيام النوافل.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن صيام داود هو أفضل الصيام.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل التعجيل في الفطر.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الإفطار والتسحر بالرطب والتمر على غيرهما.
- المبحث السادس : ما ورد في كون خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.
- المبحث السابع : ما ورد في كون السواك من خير خصال الصائم.

الفصل الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في الحج

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الحج على غيره من الأعمال.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل الحج والعمرة على الجهاد.

- المبحث الثالث : ما ورد في أن الحج للنساء أحسن الجهاد.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل العج والثج على غيرهما من أعمال الحج.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل حلق الشعر على تقصيره للناسك.

الفصل السادس: أحاديث التفضيل الواردة في الأضاحي

وفيه أربعة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في أن إهراق الدم يوم النحر أحب الأعمال إلى الله.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل الأغلى والأسمن من الأضاحي.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الكبش الأقرن في الأضحية.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الضأن على المعز في الأضاحي ولو صغر.

الباب الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد

ويشتمل على فصلين

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد والرباط في

سبيل الله

وفيه ستة عشر مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في كون الجهاد من أحب الأعمال إلى الله.
- المبحث الثاني : ما ورد في كون الروحة والغدوة أفضل من الدنيا وما فيها.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن خير الناس من جاهد بنفسه وماله.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل المجاهد والمرابط في سبيل الله على غيره من الناس.
- المبحث الخامس: ما ورد في تسوية أجر المجاهد بأجر الصائم القائم المداوم عليهما.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل المقام في سبيل الله على الصلاة خالياً لستين عاماً أو سبعين عاماً.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الرباط يوماً في سبيل الله على صيام شهر وقيامه.

- **المبحث الثامن:** ما ورد في تفضيل الرباط يوما في سبيل الله في غير رمضان على عبادة مئة سنة، وفي رمضان على عبادة ألف سنة
- **المبحث التاسع:** ما ورد في تفضيل الحراسة في سبيل الله على الصيام والقيام.
- **المبحث العاشر:** ما ورد في أن من خير الناس من عمل في سبيل الله على فرسه أو بعيره أو قدمه.
- **المبحث الحادي عشر:** ما ورد في تفضيل اليوم الواحد في سبيل الله على ألف يوم فيما سواه.
- **المبحث الثاني عشر:** ما ورد في تفضيل تشييع المجاهد وكفائته مؤنته على الدنيا.
- **المبحث الثالث عشر:** ما ورد في خير السرايا وخير الجيوش.
- **المبحث الرابع عشر:** ما ورد في أن كلمة العدل عند سلطان جائر أفضل الجهاد.
- **المبحث الخامس عشر:** ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل بعد النساء.
- **المبحث السادس عشر:** ما ورد في خير الخيل.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الشهادة في

سبيل الله

وفيه أربعة مباحث

- **المبحث الأول:** ما ورد في تفضيل الشهادة في سبيل الله على الحصول على أهل الوبر والمدر.
- **المبحث الثاني:** ما ورد في أفضل الشهداء عند الله تعالى.
- **المبحث الثالث:** ما ورد في أشرف القتل.
- **المبحث الرابع:** ما ورد في كون القطرة من الدم والأثر في سبيل الله أحب إلى الله من غيرها.

الباب الرابع: الأحاديث الواردة في التفضيل في المعاملات

والنكاح والحدود

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في المعاملات

وفيه أحد عشر مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في أطيب الكسب.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب.
- المبحث الثالث: ما ورد في خيرية إمساك بعض المال.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الرزق ما يكفي، وتفضيل القليل الكافي على الكثير الملهي.
- المبحث الخامس : ما ورد في أن خير عباد الله أحسنهم قضاء.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل العمل بالاحتطاب على سؤال الناس.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل المنيحة على أخذ خرج معلوم.
- المبحث الثامن: ما ورد في أي الرقاب أفضل؟
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل ترك الورثة أغنياء على تركهم عالة.
- المبحث العاشر: ما ورد في أن خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكة مأبورة.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في خير الشهادة وخير الشهداء.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في النكاح

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل المرأة الصالحة على سائر متاع الدنيا.
- المبحث الثاني : ما ورد في أن خير هذه الأمة أكثرها نساء.
- المبحث الثالث: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من النساء.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خيرَ مالٍ يتخذ لسان ذاكِر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة.
- المبحث الخامس: ما ورد في أي النساء خير؟

- المبحث السادس: ما ورد في أن خير الناس خيرهم لنسائه.
- المبحث السابع: ما جاء في تفضيل نكاح البكر على الثيب.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن خير النكاح أيسره.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الشفاعة في النكاح على غيرها.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الحدود

وفيه ثلاثة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن إقامة حدٍّ في الأرض خير لأهلها من أن يمطروا أربعين صباحاً.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن الجود بالنفس لمن ارتكب ما يوجب الحد هو أفضل التوبة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن المرجوم حداً أطيب عند الله من ربح المسك.

الباب الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في الأطعمة

والأشربة

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأطعمة

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل الأموال الطعام.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أطيب اللحم لحم الظهر.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل لحم الرقبة على غيره.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن أطيب الطعام ما مسته النار.
- المبحث السادس: ما ورد في أن الثريد أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ.
- المبحث السابع: ما ورد في خير التمر وأنفعه.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن القرع من أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ.

- المبحث التاسع: ما ورد في أن أطيّب الكباث للغنم الأسود منه.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأشربة

وفيه مبحثان

- المبحث الأول: ما ورد في أن أطيّب الشراب وأحبه إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد.

- المبحث الثاني: ما ورد في الشرب باليد وكونه أطيّب الإناء.

الباب السادس: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس

والزينة

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس

وفيه ثلاثة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الأبيض من الثياب على غيره وأنه أطيّب وأطهر.

- المبحث الثاني: ما ورد في أن الحبرة أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ.

- المبحث الثالث: ما ورد أن القميص أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الزينة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن الصبغ بالصفرة لم يكن أحب إلى رسول الله ﷺ منها.

- المبحث الثاني: ما ورد في أن أحسن ما عُيِّر به الشيب الحناء والكتم.

- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الكحل الإثمد.

- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفي لونه وأن خير طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه.

- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الطيب وأطيّبه المسك.

الباب السابع: أحاديث التفضيل الواردة في الطب

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العافية والصحة

وفيه مبحثان

- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما أعطيه العبد هو المعافاة بعد اليقين.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الصحة على الغنى لمن اتقى.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في التداوي

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن خير الدواء القرآن.
- المبحث الثاني: ما جاء في السلق والشعير وأنهما أنفع للمريض.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير ما يتداوى به السعوط واللدود والحجامة والمشى.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل الحجامة على غيرها من الدواء، وأنها من أمثل الدواء.
- المبحث الخامس: ما ورد في وجود الخيرية في شرطة المحجم أو شربة العسل أو لدعةٍ بالنار.
- المبحث السادس: ما ورد في أفضل الأيام التي يحتجم فيها.

الباب الثامن: أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار والدعاء

وأعمال صالحة متفرقة

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار

وفيه ثمانية عشر مبحثا

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل ذكر الله تعالى على سائر الأعمال.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن الذاكرين الله كثيرا هم أفضل العباد درجة عند الله

يوم القيامة.

- **المبحث الثالث:** ما ورد في أن إعمال اللسان في ذكر الله من أفضل شعب الإيمان.

- **المبحث الرابع:** ما ورد في أن خير مالٍ يتخذ لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة.

- **المبحث الخامس:** ما ورد في كلمة التوحيد " لا إله إلا الله " وأنها أفضل الذكر وأفضل الحسنات.

- **المبحث السادس:** ما ورد في أنه لا يأتي أحد أفضل ممن قال: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير " مئة مرة.

- **المبحث السابع:** ما جاء في أن خير ما قاله نبينا محمد ﷺ والأنبياء من قبله يوم عرفة: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ".

- **المبحث الثامن:** ما ورد في تفضيل الكلمات الأربع (سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا إله إلا الله) على سائر الكلام، وفي كونهن خير من غراس الدنيا.

- **المبحث التاسع:** ما ورد في أنه لا أفضل ممن قام بالتسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة.

- **المبحث العاشر:** ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة على الحصول على شيء من السي.

- **المبحث الحادي عشر:** ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عند أخذ الإنسان مضجعه للنوم على الحصول على خادم.

- **المبحث الثاني عشر:** ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير مائة مرة على أعدادهن من الخيول المسرجة والبُدن والرقاب.

- **المبحث الثالث عشر:** ما ورد في " سبحان الله وبحمده " وأنها أفضل الكلام وأحبه إلى الله.

- **المبحث الرابع عشر:** ما ورد في تفضيل صيغة " سبحان الله عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته ".

- المبحث الخامس عشر: ما ورد في الحمد الذي يقوله المصلي بعد قوله: " سمع الله لمن حمده " وأنه أحق وخير ما قاله العبد.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في تفضيل ما يقوله الإنسان من الحمد على النعمة التي حمّد لأجلها.
- المبحث السابع عشر: ما ورد في تفضيل قراءة القرآن الكريم في سبعة أو خمسة أيام، وأنه لا أفضل من ذلك.
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أن خير الذكر الخفي.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الدعاء

وفيه ثمانية مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الدعاء وأنه أكرم شيء على الله.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الدعاء دعاء يوم عرفة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الدعاء " الحمد لله " .
- المبحث الرابع: ما ورد في أن أنه ما تعوذ متعوذ بمثل سورتي الفلق والناس.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن أسمع الدعاء ما كان في جوف الليل ودبر الصلوات.
- المبحث الخامس: ما ورد في سؤال الله العافية وأنه أفضل الدعاء.
- المبحث السادس: ما ورد في أن سؤال الله العافية من عذاب النار والقبر خير من سؤال متاع من الدنيا.
- المبحث الثامن: ما ورد في دعوة الغائب لغائب وكونها أسرع إجابة.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في أعمال صالحة

متفرقة

وفيه عشرة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل العمل المداوم عليه على غيره.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير العمل أيسره.

- المبحث الرابع: ما ورد في خير ما يخلفه الرجل بعد موته.
- المبحث الخامس: ما ورد في أنه لا أحد أحب إليه التوبة من الله.
- المبحث السادس: ما ورد في أن أفضل الهجرة ترك المعاصي.
- المبحث السابع: ما ورد في أن أولى الناس بالنبي ﷺ المتقون والمكثرون من الصلاة عليه.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن هداية الله بالعبد رجلا واحد خير له من حمر النعم.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن إصلاح ذات البين أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة.
- المبحث العاشر: ما ورد في كون القطرة من الدموع من خشية الله والأثر في فريضة من فرائض الله أحب إلى الله من غيرها.

الباب التاسع: أحاديث التفضيل الواردة في الأعيان والأمم

والقبائل

ويشتمل على أربعة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأنبياء - عليهم

الصلاة والسلام -

وفيه أربعة عشر مبحثا

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أولي العزم من الرسل عليهم الصلاة والسلام.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل آدم عليه السلام.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن إبراهيم - عليه السلام - خير البرية.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن داود - عليه السلام - أعبد البشر.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل موسى - عليه السلام - بتكليم الله له.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل نبينا محمد ﷺ على سائر الناس.
- المبحث السابع: ما ورد في كونه ﷺ أبقى الناس لله وأبرهم.

- المبحث الثامن: ما ورد في كون النبي ﷺ هو خير الناس نفسا وخيرهم بيتا.
- المبحث التاسع: ما ورد في كون قلبه ﷺ هو خير قلوب العباد.
- المبحث العاشر: ما ورد في كونه ﷺ هو سيد الناس يوم القيامة.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كونه ﷺ أكرم الناس على الله.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في كونه ﷺ ألين كفا وأطيب رائحة.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في كونه ﷺ أحسن الناس وأشجعهم وأجودهم وأحسنهم تعليما.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في كونه ﷺ خير الناس لأهله.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الصحابة - رضي

الله عنهم -

وفيه اثنان وعشرون مبحثا

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل عموم الصحابة على سائر الأمة، وتفضيل القرن الذي كان فيه رسول الله ﷺ.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن قلوب الصحابة هي خير قلوب العباد بعد قلب النبي ﷺ.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل المهاجرين على الأنصار.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون الأنصار أحب الناس إلى النبي ﷺ.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل أهل بدر على غيرهم من الصحابة.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل أهل الحديبية على غيرهم من الصحابة وأنهم خير أهل الأرض.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الخلفاء الأربعة على سائر الصحابة.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل العشرة على سائر الصحابة.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل أبي بكر - رضي الله عنه - على سائر الصحابة، وكونه أحب الناس إلى النبي ﷺ.
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل عمر - رضي الله عنه - على غيره من

- الصحابة عدا أبي بكر - رضي الله عنه - .
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون علي - رضي الله عنه - أحب الرجال إليه من أهل بيته.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في كون الحسن والحسين - رضي الله عنهما - سيدا شباب أهل الجنة.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في زيد بن حارثة وأسامة بن زيد - رضي الله عنهما - وكونهما من أحب الناس إلى النبي ﷺ.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في سعد بن معاذ - رضي الله عنه - وكونه سيد الأنصار.
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - وكونه من خير أهل اليمن.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في أن خيار الصحابة هم أبناء المشركين.
- المبحث السابع عشر: ما ورد في خير الفرسان وخير الرجال من الصحابة - رضي الله عنهم - .
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أفضل نساء أهل الجنة.
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في أن نساء قريش خير نساء ركن الإبل.
- المبحث العشرون: ما ورد في كون خديجة - رضي الله عنها - خير نساء أهل الجنة.
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في كون عائشة - رضي الله عنها - أحب أزواجه ﷺ إليه.
- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في كون فاطمة - رضي الله عنها - أحب النساء إليه ﷺ ومن أكرم أهله عليه.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في غير الصحابة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في خير التابعين.

- المبحث الثاني: ما ورد في أفضلية التابعين وأتباعهم على من بعدهم.
- المبحث الثالث: ما ورد في الرجل الذي يخرج إلى الدجال وكونه خير الناس يومئذ.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل العشرة الفوارس الطليعة الذين يرسلهم المسلمون عند ظهور الدجال .
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من آمن بالرسول ﷺ ولم يره.

الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في القبائل والأقوام والأمم

وفيه عشرة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن بعض القبائل خير من بعض.
- المبحث الثاني: ما ورد في اصطفاء إسماعيل من ولد إبراهيم واصطفاء كنانة من ولد إسماعيل واصطفاء قريش من كنانة.
- المبحث الثالث: ما ورد في كون قريش خير القبائل وبيت النبي ﷺ خير البيوت ونسبه خير النسب.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل أسلم وغفار وجهينة ومزينة على أسد وبني عامر وقيم وهوازن وغطفان.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل دور بني النجار وبني عبد الأشهل و بني الحارث بن الخزرج وبني ساعدة على غيرهم من دور الأنصار، وأن في كل دورهم خيرا.
- المبحث السادس: ما ورد في أن بني تميم أشد هذه الأمة على الدجال.
- المبحث السابع: ما ورد في أن بني عبد القيس ونساءهم هم خير أهل المشرق.
- المبحث الثامن: ما ورد في أهل اليمن الذين قدموا على النبي ﷺ وأنهم خير أهل الأرض عدا الصحابة الذين كانوا معه.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن خير الرجال رجال أهل اليمن، وأن مأكول حمير خير من أكلها وحضرموت خير من بني الحارث.
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل هذه الأمة على غيرها من الأمم.

الباب العاشر: أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة

والأمكنة والبلدان

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة

وفيه أحد عشر مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أيام العشر الأول من ذي الحجة والعمل فيهن على غيرها.
- المبحث الثاني: ما ورد في يوم النحر وكونه أعظم الأيام عند الله.
- المبحث الثالث: ما تفضيل يوم عاشوراء على غيره في الصيام.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل يوم الجمعة على غيره.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل ساعة جوف الليل على غيرها من الساعات.
- المبحث السادس: ما ورد في أن الصلاة وقراءة القرآن الكريم في آخر الليل محضرة وهي أفضل.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الذكر بعد الفجر حتى طلوع الشمس وبعد العصر حتى غروبها.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل شهر رمضان على غيره.
- المبحث التاسع: ما ورد في كون ليلة القدر خير من ألف شهر.
- المبحث العاشر: ما ورد في كون الصدقة في رمضان أفضل من غيرها.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل الذكر في رمضان على غيره.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمكنة والبلدان

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل مكة على غيرها من البلدان.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الدفن بالمدينة.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الشام ودمشق.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون المساجد أحب البلاد إلى الله .

- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصى على غيرها من المساجد.

الباب الحادي عشر: أحاديث التفضيل الواردة في الإمامة

والفتن

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإمامة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في كون الإمام العادل أحب الناس إلى الله.
- المبحث الثاني: ما ورد في خيار الأئمة وصفاتهم.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العيش في الدنيا على الموت حال صلاح أحوال الولاة والأغنياء، وتفضيل الموت على الحياة حال فسادهم.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون السمع والطاعة للولاة والصبر عليهم خير للمؤمن.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الاجتماع على الافتراق والجماعة على القلة.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الفتن

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل اعتزال الفتن على الاشتراف لها.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل العزلة مع أداء العبادة وترك إيذاء الناس.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الموت على اتباع الفتن والوقوع فيها.
- المبحث الرابع: ما ورد في وقوع فرقة بين المسلمين وأن إحدى الطائفتين منهما أولى بالحق.
- المبحث الخامس: ما ورد في خير المال أيام فتنة الدجال.
- المبحث السادس: ما ورد في أن خير مال المسلم في الفتن غنم يتبع بها شغف

الجبال.

الباب الثاني عشر: أحاديث التفضيل الواردة في العلم

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العلم

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل العالم على العابد.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس أقرؤهم وأفقههم في دين الله.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خيارَ الناس في الجاهلية هم خيارهم في الإسلام إذا فقهوا.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل من تعلم القرآن وعلمه .
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من جلس بعد العصر يملئ خيرا على عتق ثمانية من ولد إسماعيل.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل الجلوس في مجلس القصص على عتق أربع رقاب.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن خير الناس أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر.
- المبحث الثاني: ما ورد في قوله تعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس..."
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أحبَّ ما تُعبد به الله تعالى النصيح له.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من يخالط الناس ويصبر على أذاهم على من لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم.

الباب الثالث عشر: أحاديث التفضيل الواردة في البر

والصلة والآداب

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل بر الوالدين على غيره من الأعمال.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل حق الأم على حق الأب في البر والطاعة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من منعك وتصفح عمن شتمك.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الناس أفقهم في دين الله - عز و جل - وأوصلهم لرحمه.

- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الناس المدافع عن عشيرته ما لم يأثم.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الآداب

وفيه خمسة وعشرون مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما ينحله الرجل ولده الخلق الحسن.
- المبحث الثاني: ما جاء في أن أحسن الناس خلقاً هم أفضل الناس. وما جاء في أن أكثرهم للموت ذكراً هم أكيسهم.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الناس أحسنهم خلقاً.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير ما يعطاه الناس الخلق الحسن.
- المبحث السادس: ما ورد في أن خير الناس وأحسنهم إسلاماً أحسنهم خلقاً إذا فقهوا.
- المبحث السابع: ما ورد في أن أحب الناس إلى رسول الله ﷺ وأقربهم منه مجلساً يوم القيامة هم أحسنهم أخلاقاً.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أثقل شيء في الميزان هو حسن الخلق.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن خير الناس من يرجى خيره ويؤمن شره.

- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل صاحب الخلق - ولو كان وضعيا - يوم القيامة على قراب الأرض ممن ساء خلقه ولو كان رفيعا.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في أن خلة الإسلام أفضل من غيرها.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في أن أفضل الناس كل مخموم القلب صدوق اللسان.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في تفضيل الصبر على المصيبة على الدعاء برفعها.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في أن خير الرجال بطيء الغضب سريع الرضا.
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله - عز وجل - من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في محبة الخير للناس وأنه أفضل الإيمان.
- المبحث السابع عشر: ما ورد في أن أحب الحديث إلى الله وإلى رسوله هو ما كان صادقا.
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أحب الأسماء إلى الله.
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل السخي ولو كان جاهلا على البخيل ولو كان عابدا.
- المبحث العشرون: ما ورد في أن إقراء السلام من خير خصال الإسلام.
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن من بدأ بالسلام أولى بالله ورسوله.
- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في خير الأصحاب وخير الجيران عند الله.
- المبحث الثالث والعشرون: ما ورد في تفضيل تأديب الولد على التصديق بصاع.
- المبحث الرابع والعشرون: ما ورد في أن خير الطيرة الفأل وهو الكلمة الطيبة.
- المبحث الخامس والعشرون: ما ورد في أن خيار الناس من إذا رئي ذكر الله - عز وجل -

الخاتمة

وفيها أذكر أهم النتائج التي توصلت لها في هذا البحث وأهم التوصيات.

الفهارس

ثم أذيلُ البحث بالفهارس العلمية التالية:

- فهرس الآيات الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الآثار.
- فهرس الكلمات الغريبة.
- فهرس الرواة.
- فهرس الأعلام.
- فهرس البلدان والأماكن.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

منهج البحث

سأسير بعون الله تعالى في كتابتي لهذا البحث على المنهج التالي:

- ١- جمع الأحاديث الواردة في التفضيل - على حسب ما سبق بيانه في التعريف بالبحث وحدوده - وذلك من الكتب التسعة (وهي: الصحيحان والسنن الأربع ومسنند الإمام أحمد وموطأ الإمام مالك وسنن الدارمي).
- ٢- الاختصار على الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ صراحة أو حكماً.
- ٣- أرقام كل حديث برقمين: عام حسب ترتيبه في الرسالة وهو الرقم الأول، وخاص لكل حديث حسب ترتيبه في الباب وهو الرقم الثاني.
- ٤- ذكر الحديث في أول موضع له، مستوعباً تخريجه وذكر ألفاظه، وعند تكرار الحديث في موضع آخر فأشير إليه بعلامة " م " بدون ذكر رقم عام له، وأقتصر على الشاهد منه مع الإشارة إلى الموضع الذي ذكرته فيه سابقاً.
- ٥- القيام بتخريج الأحاديث الواردة في البحث على النحو التالي:
 - أ- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما فإني أكتفي بالعزو إلى من أخرجهم منهما، ما لم تكن هناك زيادة يقتضي المقام تخريجها من غيرهما.
 - ب- وإذا كان الحديث في غير الصحيحين أو أحدهما فإني أخرجهم من بقية الكتب التسعة مبتدئاً بسنن الإمام أبي داود ثم جامع الإمام الترمذي ثم سنن الإمام النسائي ثم سنن الإمام ابن ماجه ثم موطأ الإمام مالك ثم مسند الإمام أحمد ثم سنن الإمام الدارمي.
 - ج- ولا أخرج في العزو إلى خارج الكتب التسعة إلا لفائدة يقتضيها المقام. وإذا خرجت منها رتبته على حسب وفیات أصحابها.
 - د - أحكم على الأحاديث التي هي خارج الصحيحين أو أحدهما وفق القواعد المقررة في علم مصطلح الحديث مستعيناً في ذلك بكلام أهل العلم بالحديث.
 - هـ - أذكر المتابعات والشواهد حسب الحاجة التي تقتضيها حالة الحديث.
 - و - عند دراسة حال من له أثر في الحكم على الحديث من الرجال فإني أبين خلاصة حاله من كتاب التقريب للحافظ ابن حجر-إن كان من رجاله- ما لم يظهر لي

- خلاف ذلك، فأحرر ما ظهر لي من خلال أقوال أئمة الجرح والتعديل.
- ٦- ذكر ما يفي بالمقصود مما أفف عليه من كلام أهل العلم وشرح الحديث من التوجيهات أو الأسباب التي لأجلها فضّلت هذه الأشياء على غيرها.
- ٧- ذكر ما يفي بالمقصود مما أفف عليه من توجيه أهل العلم للأحاديث التي ظاهرها التعارض في باب التفضيل في أول موضع يقتضي ذلك، فإذا تكرر ذلك اكتفيت بالإشارة إلى الموضع الذي سبق.
- ٨- التعليق على ما يحتاج إلى تعليق.
- ٩- الترجمة للأعلام غير المشهورين ممن نقلت عنهم ترجمة موجزة.
- ١٠- توثيق النقول التي ذكرتها في البحث من مصادرها.
- ١١- كتابة آيات القرآن الكريم بالرسم العثماني.
- ١٢- عزو الآيات الكريمة إلى مواضعها بذكر السورة ورقم الآية.
- ١٣- الضبط بالشكل لما يحتاج إلى ضبط، مع الالتزام بعلامات الترقيم.
- ١٤- شرح الغريب في الأحاديث من خلال كتب غريب الحديث أو كتب اللغة أو كتب الشروح.
- ١٥- التعريف - بإيجاز - بالبلدان والأماكن والقبائل الواردة في البحث.
- ١٦- تذييل البحث بالفهارس العلمية على ما سبق بيانه في الخطة.
- وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كلمة شكر

وبعد،، فإنني أحمد الله ربي لا شريك له حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شاء ربي من شيء بعد، وأشكره سبحانه على ما أنعم وتفضل وأعطى وتكرم وأتم علي نعمه وأغدق علي آلاءه الكثيرة، والتي منها نعمة إتمام هذا البحث.

ثم أشكر من كانا سببا في وجودي ولهما الفضل الكبير علي بعد ربي: والدي الكريم - رحمه الله وغفر له ورفع درجته في عليين-، ووالدي العزيزة - حفظها الله وأحسن حالها ومآلها-، ثم الشكر موصول لأشقائي الكبار (علي، وعبد الغني) - جزاهم الله عني خيرا - علي رعايتهم ودعمهم ومساندتهم لي منذ صغري . كما أشكر مشايخي وأساتذتي الكرام في بلدي عموما وفي معهد الإمام البيهاني ومركز الإمام الذهبي خصوصا ولغيرهما من مراكز العلم، فجزاهم الله عني خيرا.

وأتوجه بالشكر الجزيل والاعتراف الجميل للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة على احتضانها لي في أعلى عقود عمري ومرحلة شبابي فدرّسني وربّني وعلمتني أسأل الله أن يختم لي مرحلتي فيها على خير وكما أدخلنيها مدخلا مباركا أن يخرجني مخرجا مباركا.

والشكر لها هو شكر لكل من له يدٌ فيها بدءا من قيادة هذه البلاد المباركة (المملكة العربية السعودية) - حفظها الله ورعاها - وحكومتها الرشيدة ، ثم إدارة هذه الجامعة ممثلة بمعالى مديرها ووكلائها وعمدائها وجميع منسوبيها، ثم إدارة كلية الحديث ممثلة بعميدها ووكلائه ورؤساء أقسامها وسائر مشايخها، فلهم مني أجزل الشكر وأحسن الدعاء.

ثم أقدم شكري لشيعي ومشرقي في كلتا المرحلتين الماجستير والدكتوراة، ومن كان لي بمقام والدي فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد العزيز بن سليمان البعيمي - الأستاذ المشارك في كلية الحديث الشريف بالجامعة - على كل ما بذله من جهد في هذا البحث من قراءة له وتصويب ومراجعة وتعديل ونصيحة وتوجيه، وهو في كل ذلك صابر محتسب. أسأل الله تعالى ألا يحرمه الأجر وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته، وأن يبارك فيه وفي ذريته.

وأختم بالشكر للجنة المقومة لهذا البحث، والتي تفضلت بقبول تقويمه ومناقشته، أسأل الله أن يجزيهم عني خيرا، وأن ينفعني بعلمهم وملحوظاتهم، إنه على كل شيء قدير.

التمهيد:

ويحتوي على أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف التفضيل والتأصيل له

المبحث الثاني: صيغ التفضيل وما ورد على صيغته وليس من بابه.

المبحث الثالث: قواعد مهمة في التفضيل

المبحث الرابع: أسباب التفاضل بين الأعمال في السنة النبوية

المبحث الأول: تعريف التفضيل والتأصيل له

أولاً: تعريف التفضيل لغة واصطلاحاً

تعريف التفضيل لغة:

الْفَضْلُ وَالْفَضِيلَةُ: خلاف النقص والنقيصة...، وَفَضَّلْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ تَفْضِيلاً، إِذَا حَكَمْتَ لَهُ بِذَلِكَ، أَيْ صَيَّرْتَهُ كَذَلِكَ.^(١)

وَالْفِضَالُ وَالْتَفَاضُلُ: التمازي في الفضل. وَفَضَّلَهُ: مَرَّاهُ. وَالتفاضل بين القوم: أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ. وَرَجُلٌ فَاضِلٌ: ذُو فَضْلٍ. وَرَجُلٌ مَفْضُولٌ: قَدْ فَضَّلَهُ غَيْرُهُ. وَيُقَالُ: فَضَّلَ فُلَانٌ عَلَى غَيْرِهِ إِذَا غَلَبَ بِالْفَضْلِ عَلَيْهِمْ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: أَلَمْ يَكُنْ لَهُ الْفَضْلُ عَلَى الْغُلَامِ^(٢)، قِيلَ: تَأْوِيلُهُ أَنَّ اللَّهَ فَضَّلَهُمْ بِالْتَمِيزِ^(٣).

وَتَفَاضَلَ الرَّجُلَانِ فَفَضَّلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، إِذَا كَانَ أَظْهَرَ مِنْهُ فَضْلاً . وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْفَوَاضِلِ ، إِذَا كَانَ يُفْضَلُ عَلَى النَّاسِ ، ... وَفَضَّلْتُ فَلَاناً عَلَى فُلَانٍ تَفْضِيلاً ، إِذَا خَيَّرْتَهُ عَلَيْهِ^(٤) .

وأما التفضيل اصطلاحاً، فهو على قسمين:

أولاً: التفضيل الكوني:

هو تفضيل الله تعالى لبعض مخلوقاته على بعض لمعنى موجود في الشيء المفضَّل .
ثانياً: التفضيل الشرعي: وهو تفضيل القيام ببعض التكاليف الشرعية والأعمال الصالحة على غيرها مما هو دونها لمزية فيها.
على أن هناك تداخلاً بين القسمين عند النظر في كثير من الأمثلة لذلك، فقد تُفْضَلُ بعض الأشياء كوناً لمعنى شرعي فيها^(٥).

(١) الصحاح ١٧٩١/٥ مادة (فضل).

(٢) سورة الإسراء الآية ٧٠.

(٣) لسان العرب ٥٢٤/١١. وانظر المحكم لابن سيده ٢٥/٨، ٢٠٦ .

(٤) الاشتقاق لابن دريد ص ٦٤.

(٥) كتفضيل بعض البقاع مثل مكة والمدينة والمساجد الثلاثة ونحوها.

ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن للتمييز خمسة أركان:

- ١- المفضل. ٢- المفضل عليه. ٣- صيغة التمييز. ٤- الأصل المشترك فيه. ٥- وجه التمييز وهو " القدر الزائد الذي لأجله فضل المفضل " ويمكن أن يطلق عليه الميزة أو الخصيصة ونحو ذلك .

ولا يلزم ذكر هذه الأركان جميعها في كل مثال من أمثلة التمييز، فقد لا يذكر المفضل عليه للمعرفة به أو لأي سبب آخر . وفي أكثر الأحوال لا يذكر وجه التمييز، للعلم به، أو لا يذكر فيجته أهل العلم في محاولة التعرف على أسباب ذلك.

ويُقسَّم التمييز باعتبار آخر :

قال الراغب: " والفَضْلُ إذا استعمل لزيادة أحد الشَّيْئَيْنِ على الآخر، فعلى ثلاثة

أضرب:

- فضل من حيث الجنس، كفضل جنس الحيوان على جنس النّبات.

- وفضل من حيث النوع، كفضل الإنسان على غيره من الحيوان.

- وفضل من حيث الذات، كفضل رجل على آخر.

فالأولان جوهريّان لا سبيل للناقص فيهما أن يزيل نقصه وأن يستفيد الفضل، كالفرس والحصان لا يمكنهما أن يكتسبا الفضيلة التي خصّ بها الإنسان، والفضل الثالث قد يكون عرضيًّا فيوجد السبيل على اكتسابه، ومن هذا النوع التّمييز المذكور في قوله: تعالى: ((وَاللّٰهُ فَضَّلَ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ)) (١). ثم ساق أمثلة أخرى.

وثمة تقسيم منطقي آخر، ذكره العز بن عبد السلام - رحمه الله -، حث قال: "

والفضائل ضربان: أحدهما: فضائل الجمادات كفضل الجواهر على الذهب وفضل الذهب على الفضة، وفضل الفضة على الحديد، وفضل الأنوار على الظلمات...، الضرب الثاني: فضائل الخيرات وهي أقسام: أحدها: حسن الصورة. والثاني: قوى الأجسام، كالقوى على الجهاد والقتال وحمل الأعباء والأثقال. الثالث: الصفات الداعية إلى الخيور، والوازعة عن الشرور: كالغيرة والنخوة والحياء والشجاعة والحلم والأناة والسخاء. الرابع: العقول. الخامس: الحواس. السادس: العلوم المكتسبة وهي أقسام... السابع: الأحوال الناشئة عما

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٦٣٩.

ذكره من المعارف. الثامن: القيام بطاعة الله في كل ما أمر به ونهى عنه. التاسع: ما رتبته الله على هذه المعارف والأحوال والطاعات من لذات الآخرة وأفراحها بالنعيم الروحاني: كلذة الأمن من عذاب الله، والأنس بقربه وجواره.. الخ إلى أن قال: فهذه فضائل بعضها أفضل من بعض فمن اتصف بأفضلها كان من أفضل البرية" (١).

ثانيا: التأسيس له (٢):

التفضيل ثابت في نصوص الكتاب والسنة بقسميه:

الكوني: كتفضيل بعض الأشخاص أو الأعيان أو الأماكن أو الأزمنة ونحوها على بعضها.

والشرعي: كتفضيل بعض العبادات على بعض، ومن ذلك تفاضل أجزائها وأماكنها وأحوال القائمين بها .

وقد دلت النصوص الشرعية على وقوع التفضيل، وهو سنة كونية وشرعية اقتضتها الحكمة والعدل الإلهي.

يقول ابن القيم - رحمه الله -: " وإذا تأملت أحوال هذا الخلق، رأيت هذا الاختيار والتخصيص فيه دالا على ربوبيته تعالى ووحدانيته وكمال حكمته وعلمه وقدرته، وأنه الله الذي لا إله إلا هو فلا شريك له يخلق كخلقه، ويختار كاختياره، ويدبر كتدبيره، فهذا الاختيار والتدبير والتخصيص المشهود أثره في هذا العالم من أعظم آيات ربوبيته، وأكبر شواهد وحدانيته، وصفات كماله، وصدق رسله" (٣).

وقد توسع ابن القيم - رحمه الله - فذكر بعد كلامه السابق عشرات الأدلة والأمثلة على وقوع التفضيل بين الأشياء .

وسأكتفي بالإشارة لبعض الأدلة بالقدر الذي يقتضيه المقام، مكتفيا ببعض ما ورد في الكتاب العزيز، وأما السنة فهذا البحث بأكمله يدل على وقوع التفضيل في الشريعة

(١) قواعد الأحكام ٢ / ٢٣٠، ٢٣١.

(٢) المراد بهذه الفقرة إثبات التفضيل بأقسامه في الشرع بالأدلة.

(٣) زاد المعاد ١ / ٤٣.

بجميع أقسامه.

فمما ورد في القرآن الكريم من ذلك:

١- إخباره - تعالى - أنه يخلق ما يشاء ويختار من خلقه ما يشاء:

قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَخْلُقْنَاكُمْ وَأَنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ (١).

وهذه الآية أصل في باب التفضيل كما أنها تدل على قاعدة من قواعده وهي أنها محض تكريم من الله، وسيأتي الكلام عنها - إن شاء الله - (٢).

قال ابن كثير: { ﴿أَوَلَمْ يَخْلُقْنَاكُمْ وَأَنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ } أي: ما يشاء، فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فالأمور كلها خيرها وشرها بيده، ومرجعها إليه، وقوله: { ﴿أَوَلَمْ يَخْلُقْنَاكُمْ وَأَنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ } نفياً على أصح القولين (٣)، كقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَخْلُقْنَاكُمْ وَأَنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ (٤) (٥).

٢- إخباره - تعالى - عن تفضيل بعض أنبيائه على سائر خلقه:

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَنَا ذِكْرُنَا بِالْحَقِّ وَتَبَيَّنَّا أَنَّا لَأَنبِيَاءُ﴾ (٦)، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَنَا ذِكْرُنَا بِالْحَقِّ وَتَبَيَّنَّا أَنَّا لَأَنبِيَاءُ﴾ (٧).

٣- إخباره - تعالى - عن تفضيله بين الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - :

(١) سورة القصص الآية ٦٨.

(٢) في المبحث الثالث من هذا التمهيد.

(٣) والقول الآخر ذكره ابن كثير أيضاً فقال: " وقد اختار ابن جرير أن "ما" هاهنا بمعنى "الذي"، تقديره: ويختار الذي لهم فيه خيرة. وقد احتج بهذا المسلك طائفة المعتزلة على وجوب مراعاة الأصلح. والصحيح أنها نافية،.. فإن المقام في بيان انفراده تعالى بالخلق والتقدير والاختيار، وأنه لا نظير له في ذلك؛ ولهذا قال: { سبحان الله وتعالى عما يشركون } أي: من الأصنام والأنداد، التي لا تخلق ولا تختار شيئاً. تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٥١/٦ سورة القصص الآية ٦٨. وانظر تفصيل ما ذهب له الطبري في: تفسير الطبري ١٩ / ٦٠٨.

(٤) سورة الأحزاب الآية ٣٦.

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٥١/٦.

(٦) سورة الأنعام، الآية ٨٦.

(٧) سورة النمل الآية ١٥.

قال تعالى: أَفَأَمَّا الْإِنسَانُ الْكَافِرُ (١). وقال تعالى: أَفَأَمَّا الْإِنسَانُ الْكَافِرُ (٢).

٤- إخباره تعالى عن التفاضل بين الصحابة وأنهم ليسوا كلهم سواء:

قال تعالى: أأَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١٠٠﴾ .
وقال تعالى: أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا نَأْتِيهِم بِالْحَبِّ قَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ رَسُولًا مُّزَكَّيًّا ﴿١٠١﴾ .

٥- إخباره - تعالى - أنه فاضل بين الناس في الدنيا في أشياء كثيرة، وأن التفضيل في الآخرة أكبر :

[illegible]

٦- إخباره - تعالى - أنه فضّل جنس بني آم على كثير من المخلوقات:

قال تعالى: أ _____ ب _____ ج _____ د _____ هـ _____ و _____ ز _____ ح _____ ط _____ ث _____ ك _____ ل _____ م _____ ن _____ ي _____ ر _____ ق _____ ش _____ ص _____ ض _____ ظ _____ ع _____ ف _____ ك _____ غ _____ خ _____ ذ _____

٧- إخباره - تعالى - عن وقوع التفضيل بين بني آدم من الذكور والإناث، ونهيهِ عن الاعتراض على حكمه أو أن يتمنى المفضل ما وقع للفاضل على وجه الحسد:

قال تعالى: أ _____ (٧) .

وقال تعالى: أَمْ

٨- إخباره - تعالى - عن تفضيل المجاهدين من المؤمنين على القاعدين:

قال تعالى: ﴿

- (١) سورة البقرة الآية ٢٥٣.
- (٢) سورة الإسراء الآية ٥٥.
- (٣) سورة الحديد الآية ١٠.
- (٤) سورة التوبة الآية ٢٠.
- (٥) سورة الإسراء الآية ٢١.
- (٦) سورة الإسراء: ٧٠.
- (٧) سورة النساء: ٣٤.
- (٨) سورة النساء: ٣٢.

(٩) سورة البينة الآية ٧.

١٦- إخباره - تعالى - عن تفضيل ليلة القدر على ألف شهر: قال تعالى: ^أ□□□□□^(١).

وغيرها من الآيات الدالة صراحة أو ضمنا على التفضيل، وما سبق من الآيات الكريمة شاملٌ لكلا النوعين من التفضيل الكوني والشرعي.

المبحث الثاني: صيغ التفضيل، وما ورد على صيغته وليس من بابه

أولاً: صيغ التفضيل:

يمكن القول بأن تفضيل الشيء على شيء تنحصر صيغته في أمرين :

الأول: (أفعل التفضيل) وهي الأشهر والأكثر، وهو ما جاء على وزن " أفعل " .
ولأفعل التفضيل معنيان تدل عليهما، قال الكفوي: " لأفعل التفضيل معنيان: أحدهما: إثبات زيادة التفضيل للموصوف على غيره. والثاني: إثبات كل الفضل له^(١). والمراد : أن أفعل التفضيل يتضمن هذين الشيئين.
ويمكن أن يُراد أمر ثالث وهو: إثبات أصل الفضل للمفضل عليه.
وهذا هو التفضيل على بابه، وهو: (تفضيل شيء على شيء آخر بأمر اشتركا فيه بأصله وتميز المفضل على المفضل عليه بقدر زائد " .

قال الفيومي: لأفعل التفضيل معنيان:.. أحدهما: أن يراد به تفضيل الأول على الثاني وهو المسمى أفعل التفضيل فإذا قيل زيد أفقه من عمرو فالمعنى أنهما قد اشتركا في أصل الفقه ولكن فقه الأول زاد على فقه الثاني..^(٢).
وصيغ أفعل التفضيل كثيرة، منها : " أفضل " ، و"خير " ، و " أحسن " ، و " أحب " ، و"أولى " ، و" أزكى " وغيرها .

وأكثرها ورودا في النصوص الشرعية: "أفضل"، و"خير"، و "أحب"

الثاني: العبارات الدالة على التفضيل مما ليس فيه أفعل التفضيل: كوصف الشيء بكونه " رأس " أو " سيد " . أو التفضيل بالإضافة^(٣) ونحوها.

- ومن شروط التفضيل أن يكون المفضل من جنس المفضل عليه - بمعنى أنهما اشتركا في أصل الشيء - :

ويشترط أن يكون المفضل بعض المفضل عليه، فتقول: زيدٌ أفضل القوم والياقوت

(١) الكليات ص ١٠٣١ .

(٢) المصباح المنير ٧٠٩ / ٢ .

(٣) انظر بعض أمثلة ذلك في الفروق للقراي ٢ / ٢٢٠ .

أفضل الحجارة، ولا يجوز الياقوت أفضل الخنزف لأنه ليس منه.
إلا إذا كانت صيغة التفضيل مصحوبة بِمَنْ فيجوز أن يفضل على غير جنسه،
فيقال: زيد أفضل من الحجارة لأنه منفصل عنها، وتمرة خير من جرادة، والخير أفضل من
الشر، والبر أفضل من الشعير، ومعنى مِنْ هنا ابتداء الغاية، فإذا قلت زيد أفضل من عمرو
فمعناه أنه ابتداء فضله في الزيادة من عمرو^(١).

وأما حكم صيغة التفضيل فيما يتعلق بمطابقتها لما قبلها إفراداً وتثنية وجمعاً
وتذكيراً وتأنثاً فيختلف باختلاف أحوال صيغة التفضيل نفسها.

وقد ذكر ابن هشام أنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: مَا يَجِبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ طَبَقٌ مِنْ هُوَ لَهُ وَهُوَ مَا كَانَ بِالْأَلْفِ وَالْأَمِّ يَقُولُ زَيْدٌ
الْأَفْضَلُ وَهَذَا الْفُضْلَى وَالزَّيْدَانِ الْأَفْضَلَانِ وَالْهُنْدَانِ الْفُضْلَيَانِ وَالزَّيْدُونَ .. الخ.

الثاني: مَا يَجِبُ فِيهِ أَنْ لَا يُطَابَقَ بَلْ يَكُونَ مُفْرَداً مذكراً على كل حال وَهُوَ نَوْعَانِ:
أحدهما: الْمُجَرَّدُ مِنْ أَلٍ وَالْإِضَافَةُ يَقُولُ زَيْدٌ أَوْ هِنْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو وَالزَّيْدَانِ أَوْ الْهُنْدَانِ
أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو.. وَالثَّانِي: الْمُضَافُ إِلَى نَكْرَةٍ، يَقُولُ: زَيْدٌ أَفْضَلُ رَجُلٍ وَالزَّيْدَانِ أَفْضَلُ
رَجُلَيْنِ وَالزَّيْدُونَ أَفْضَلُ رِجَالٍ وَهِنْدٌ أَفْضَلُ امْرَأَةٍ... وَتَجِبُ الْمِطَابَقَةُ فِي تِلْكَ النِّكَرَةِ كَمَا مِثْلُنَا
مِثْلُنَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: هُوَ أَفْضَلُ قَوْمٍ (٢) فَالتَّقْدِيرُ أَوَّلُ فَرِيقٍ كَافِرٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَقِيلَ: أَوَّلُ
كَافِرِينَ، أَوْ التَّقْدِيرُ وَلَا يَكُنْ كُلُّ مَنْكُمُ أَوَّلُ كَافِرٍ ..

وَالثَّلَاثُ: مَا يَجُوزُ فِيهِ الْوُجْهَانِ وَهُوَ الْمُضَافُ لِمَعْرِفَةٍ يَقُولُ زَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ وَالزَّيْدَانِ
أَفْضَلُ الْقَوْمِ وَالزَّيْدُونَ أَفْضَلُ الْقَوْمِ وَهِنْدٌ أَفْضَلُ النِّسَاءِ وَالْهُنْدَانِ أَفْضَلُ النِّسَاءِ وَالْهُنْدَاتُ
أَفْضَلُ النِّسَاءِ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ الزَّيْدَانِ أَفْضَلُ الْقَوْمِ وَالزَّيْدُونَ أَفْضَلُوا الْقَوْمَ وَهِنْدٌ فَضْلَى
النِّسَاءِ وَالْهُنْدَانِ فَضْلِيَا النِّسَاءِ وَالْهُنْدَاتُ فَضْلِيَاتُ النِّسَاءِ وَتَرَكَ الْمُطَابَقَةَ أَوَّلَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿وَلَمْ يَقُلْ أَحْرَصِي النَّاسَ﴾ (٣).

(١) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢ / ٧١٠.

(٢) سورة البقرة الآية ٤١.

(٣) سورة البقرة الآية ٩٦.

(٥) انظر: المصباح المنير ٢ / ٧١٠.

□□□□□□^(١) . قال أبو حيان : " .. وذهب قوم إلى أن خيرا هنا^(٢) ليس بأفعل التفضيل، وإنما هو خير من الخيور، كخير في قوله: (□□□□□□□□)، فهو عندهم مصدر..^(٣) " .

وقال في تفسير المراد من الخير هنا: والخير هنا: القرآن، أو الوحي، إذ يجمع القرآن وغيره، أو ما خص به رسول الله ﷺ من التعظيم أو الحكمة والقرآن والظفر أو النبوة والإسلام، أو العلم والفقه والحكمة أو هنا عام في جميع أنواع الخير^(٤) .

الصورة الرابعة : أن تأتي صيغة التفضيل ولا يتأتى التفضيل فيها لسبب ما كعدم اشتراك المفضل والمفضل عليه مثلا:

ومثال ذلك " قوله تعالى: ^٥□□□□□ " قال الشوكاني: " والمجيء بلفظ خير هنا مع أنه لا خير في النار أصلا، لأن العرب قد تقول ذلك، ومنه ما حكاه سيبويه عنهم أنهم يقولون: السعادة أحب إليك أم الشقاوة؟ وقيل: ليس هذا من باب التفضيل، وإنما هو كقولك: عنده خير " ^(٦) .

ومن ذلك: كلمة " خير " الثانية في قوله ﷺ: " خير دور الأنصار.. وفي كل دور الأنصار خير^(٧) " قال ابن حجر: خير الأولى بمعنى أفضل والثانية اسم أي الفضل حاصل في جميع الأنصار وإن تفاوتت مراتبه^(٨) .

ومن ذلك: حديث " ولجهنم سبعة أبواب وبعضها أفضل من بعض^(٩) " إن كان

(١) سورة البقرة الآية ١٠٥ .

(٢) يعني في تفسير قوله تعالى: (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها)

(٣) البحر المحيط في التفسير ١ / ٥٥٢ . في تفسير قوله تعالى: (ما ننسخ من آية..)

(٤) المصدر نفسه ١ / ٥٤٥ .

(٥) سورة الفرقان الآية ١٥ .

(٦) فتح القدير ٤ / ٧٥ ، ٧٦ .

(٧) سيأتي برقم ٣٦٦ .

(٨) فتح الباري ٧ / ١١٦ .

(٩) جزء من حديث عتبة بن عبيد السلمى، أخرجه الطيالسي في المسند ٥٩٦/٢ رقم ١٣٦٣، وابن حبان ٥١٩/١٠ رقم ٤٦٦٣ . وحسن إسناده محقق الإحسان .

الضمير يعود على أقرب مذكور وهو أبواب جهنم فهي هنا بمعنى معنى أهون أو أقل. - والله أعلم -.

المبحث الثالث: قواعد مهمة في التفصيل

هناك قواعد وضوابط تضبط باب التفضيل، وهذه القواعد بعضها نصَّ عليها أهل العلم على أنها كذلك، وبعضها وجدته في سياق كلام بعض أهل العلم عن مسألة من مسائل التفضيل وهي صالحة لجعلها ضابطاً أو قاعدة.

وبعض هذه القواعد عامة لقسمي التفضيل الكوني والشرعي، وبعضها خاص ببعض أبوابه كالأعمال الصالحة ونحوها.

أولاً: قواعد عامة^(١) في باب التفضيل :

الأولى: أن الفضائل لا تدرك بالقياس، وليس فيها مجال للاجتهاد، وإنما هي محض تفضل وإكرام من الله تعالى لما شاء ومن شاء من خلقه ^(٢).

وقد تقدم ما يدل على هذا في قول الله تعالى: أأَنتُمْ أَكْبَرُ أَمْ لَهُمْ آلِهَةٌ تَمْلِكُ مَا يَكْفُرُ بكمُ ۚ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣).

ولا يعني هذا إسقاط الأسباب، فإن الله تعالى خالق السبب والمسبب، فما من حُكْمٍ من أحكام الله تعالى كونيا كان أو شرعيا إلا وله حكمة تقتضيها عِلْمُهَا من علمها وجَهْلُهَا من جهلها.

الثانية : تفضيل شيء على آخر تفضيل من حيث الجملة لا يلزم تفضيل جميع أجزائه، وبمعنى آخر: التفضيل بين الأشياء تفضيل جنس لا تفضيل أفراد^(٤).

ومقتضى هذه القاعدة أنه قد يكون في بعض أفراد الجنس المفضل ما يجعله فاضلاً

(١) يقصد بالقواعد العامة هنا ما يدخل في جميع أبواب التفضيل أو في بعضها كالأشخاص والأعيان والأمكنة والأزمنة ونحوها.

(٢) انظر فتح الباري ٦ / ٥.

(٣) سورة القصص الآية ٦٨.

(٤) انظر: المفاضلة في العبادات ص ١٧٤.

على بعض أفراد الجنس الفاضل.

قال المناوي: "وقد يوجد في المفضل مزايا لا توجد في الفاضل فلا ينافي كون غيره أكرم على ربه منه"^(١).

ويكثر تطبيق هذه القاعدة فيما يتعلق بتفضيل الأشخاص والأعيان والقبائل ونحوها والتي وردت أحاديث بتفضيلها على غيرها .

الثالثة : تفضيل شيء على آخر لا يعني التنقص من المفضل، وهذا - كما سبق - مبني على اشتراك المفضل والمفضل عليه في أصل الفضل .

قال الباجي مقرراً معنى هذه القاعدة : "وإذا كان الأمران فاضلين وأحدهما أفضل من الآخر وجب أن يقال: هذا أفضل من هذا، ولا يجوز أن يقال في المفضل: بئس هذا الأمر"^(٢).

ويكثر تطبيق هذه القاعدة في تفضيل الأشخاص والأعيان والأمكنة والبقاع^(٣).

ثانياً: قواعد تخص الأعمال والعبادات:

الأولى: أكمل العبادات ما حاز على أكثر أسباب التفضيل:

وهذه القاعدة يتحقق بها الجمع بين كثير من النصوص التي ظاهرها التعارض في باب التفضيل - وسيأتي ذكر هذه الأسباب - .

ففضل العبادة يزدادُ وقدرها يعظم عند الله عندما يجتمع فيها أكثر من سبب للتفضيل، مثل: كمال الإخلاص وكمال المتابعة، وحصول الجهد والمشقة، أو كانت ذات نفع متعدٍ للآخرين ووافقت زماناً أو مكاناً فاضلاً، ونحو ذلك^(٤).

(١) فيض القدير ٩/٢ شرح حديث ١٤١٧

(٢) المنتقى شرح الموطأ ٣/٢٠٨.

(٣) انظر في تطبيقات هذه القاعدة أحاديث التفضيل بين الأنبياء الحديث رقم ٣٠٠، والحديث رقم ٣٠٣ وما بعده فتفضيل بعض الأنبياء لا يعني التنقص من غيرهم. وانظر أيضاً حديث رقم ٤١٧ في كون إحدى الطائفتين من الصحابة أولى من الأخرى في الحق لا يعني التنقص من الطائفة الأخرى. وحديث رقم ٤٠٣ في تفضيل مكة على المدينة، وغيرها.

(٤) انظر: المفاضلة في العبادات ص ١٥٨.

ومن تطبيقات هذه القاعدة: تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال^(١) لاشتمالها على عبادات كثيرة لا تجتمع في غيرها من الذكر والقراءة والخشوع وغيرها. ومن تطبيقاتها كذلك ما سيأتي أيضا في مباحث الصدقة على الأقارب^(٢)، من كونها صدقةً وصلَةً في الوقت نفسه.

ومن تطبيقاتها أيضا: ما سيأتي^(٣) في تفضيل الشهيد الذي أريق دمه وعقر جواده، لاشتماله على نوعين من الجهاد جهاد النفس وجهاد المال.

الثانية: عند تعارض أسباب التفضيل يُقدم منها ما يتعلق بتحصيل كيفية العبادة وتحقيق مقصدها على غيرها^(٤).

قال ابن عثيمين: "الفضل المتعلق بذات العبادة أولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بمكانها. وهذه قاعدةٌ فقهيةٌ"^(٥).

ثم مثّل لها بترك جعل صف خلفي للأطفال إذا أحدثوا تشويشا في الصلاة مراعاة للخشوع في الصلاة، ومثّل أيضا بأولوية الرمل في الطواف على الدنو من الكعبة لأن الرمل يتعلق بذات العبادة، ومراعاة ذات العبادة مقدم على مراعاة مكانها. ومن تطبيقاتها - فيما سيأتي - تفضيل الصلاة ذات القنوات الطويل على غيرها^(٦). وكذا تفضيل بعض أنواع الذكر على غيرها لاشتماله على كيفية معينة لاشتمالها على معان عظيمة.

أو لمراعاة الترسل فيها كذكر: "سبحان الله وبحمده"^(٧).

الثالثة: قد يعرض للمفضول ما يجعله فاضلا^(٨)، وهذه القاعدة شبيهة بالقاعدة التي

(١) في الأحاديث ذوات الأرقام ٧٠، ٧١، ٧٢.

(٢) في الحديثين رقم ١٣١، ١٣٢.

(٣) في حديث رقم ١٨٠.

(٤) انظر: المفاضلة في العبادات ص ١٦٣، وص ١٧٢.

(٥) الشرح الممتع على زاد المستقنع ٤/ ٢٧٨.

(٦) في الحديث رقم ١٠٨، ١٠٩.

(٧) انظر الحديثين ٢٧٠، ٢٧١.

قبلها.

وتتضمن هذه القاعدة تجويز اختصاص المفضل بما ليس للفاضل^(٢).
يقول صاحب دليل الفالحين " مناط الفضل ليس منحصرًا بل له أسباب كثيرة
واعتبارات متنوعة، فيكون المفضل فاضلاً في وقت وبالعكس"^(٣).
ومن أمثلة تطبيق هذه القاعدة ما سيأتي في تفضيل العمل الصالح المفضل في أزمنة
فاضلة كالعشر الأوائل من ذي الحجة على غيرها^(٤).
قال ابن رجب : " وهذا الحديث^(٥) نصٌ في أن العمل المفضل يصير فاضلاً إذا وقع
في زمان فاضل ، حتى يصير أفضل من غيره من الأعمال الفاضلة ؛ لفضل زمانه"^(٦) .

ومن القواعد التي تخص الأعيان والأشخاص:

أن التفضيل الواقع بين الأعيان والأشخاص هو بطاعة الله تعالى^(٧): كتفضيل المؤمن
على الكافر^(٨)،... وتفضيل الولي على غيره بسبب ما اختص به من كثرة طاعته لله تعالى

(١) انظر المفاضلة في العبادات ص ١٧٤ .

(٢) ومن ذلك اختصاص الجهاد بثواب الشهادة والصلاة أفضل منه وليس فيها ذلك.

(٣) دليل الفالحين ١/١٥٠ .

(٤) انظر الأحاديث رقم ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ .

(٥) يعني حديث ابن عباس: ما العمل في أيام أفضل منها في هذه الأيام - يعني : أيام العشر .."
الحديث. وسيأتي في الأزمنة.

(٦) فتح الباري لابن رجب ٦/ ١١٥ .

(٧) انظر: الفروق للقراي ٢/ ٢١٤ .

(٨) تفضيل الإيمان على الكفر ونحوه مما ورد فيه التفضيل لا يلزم منه وجود قدر مشترك من الخيرية في
الكفر - كما هو المقرر في وجود قدر مشترك بين المفضل والمفضل عليه - ، وإنما ذلك
باعتبارات أخرى، ففي قوله تعالى مثلاً: ﴿أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبَدِّلْ قَدِيرًا ۚ سَئِئِمَّا يَفْعَلُ الْكَافِرُونَ﴾ سورة العنكبوت الآية
١٦. يقول الشيخ إسماعيل حقي في تفسيرها: {اعْبُدُوا اللَّهَ} وحده {وَأَتَّقُوهُ} أن تشركوا به شيئاً
{ذَالِكُمْ} أي ما ذكر من العبادة والتقوى {خَيْرٌ لَّكُمْ} مما أنتم عليه من الكفر، ومعنى التفضيل مع
أنه لا خير فيه قطعاً باعتبار زعمهم الباطل. روح البيان لإسماعيل حقي الإستانبولي ٦/ ٤٥٧ .

حتى تولى الله بطاعته^(١).

قال القرافي: "واعلم أن تفضيل الملائكة والأنبياء - صلوات الله تعالى عليهم أجمعين - إنما هو بالطاعات وكثرة المثوبات والأحوال السنيّات وشرف الرسالات والدرجات العليات فمن كان فيها أتم فهو أفضل وكذلك التفضيل بين العبادات إنما هو بمجموع ما فيها"^(٢).

المبحث الرابع: أسباب التفاضل بين الأعمال في السنة النبوية^(٣)

توطئة:

ينبغي أن يعلم أولاً أن التفضيل - كما مر - أمرٌ ربانيٌّ واختيار إلهيٌّ يختاره الله تعالى سواء كان كونياً أو شرعياً، ولا يلزم معرفة أسباب ذلك، فإن ظهرت العلل والحكم أو الدواعي والأسباب لذلك فهذا مزيد خير ويقين بأحكام الله تعالى وحكمته في تشريعاته.

وأسباب المفاضلة بين الأعمال على قسمين:

١ - سبب عام يصلح لجميع أنواع التفضيل.

٢ - أسباب خاصة ببعض الأشياء^(٤).

أما السبب العام فهو: عظم المصلحة المترتبة على القيام بهذه العبادة^(٥).

قال الإمام ابن عبدالسلام: "المصالح والمفاسد في رتب متفاوتة، وعلى رتب المصالح تترتب الفضائل في الدنيا، والأجور في العقبى، وعلى رتب المفاسد تترتب الصغائر والكبائر

(١) تهذيب الفروق (المطبوع مع الفروق) ٢ / ٢١٦. بتصرف.

(٢) الفروق ٢ / ٢٢٨.

(٣) ممن تطرق لها بصورة أكثر توضيحاً وتفصيلاً: القرافي في الفروق ٢ / ٢١١ وما بعدها. وثمة تداخل بين أسباب التفضيل وقواعده التي سبقت الإشارة إليها، فكثير من أسباب التفضيل أطلق عليها بعض أهل العلم قواعد.

(٤) حرصت ما أمكن - في هذا البحث - ومن خلال نقل كلام الأئمة والشرح على إبراز وجه التفضيل في أكثر الأحاديث التي تمر بي، وإبراز وجه التفضيل هو في الوقت ذاته محاولة للتعرف على أسباب التفضيل الواردة فيه.

(٥) المفاضلة في العبادات ص ٩٦.

وعقوبات الدنيا والآخرة" (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولو قيل: الأجر على قدر منفعة العمل وفائدته لكان صحيحا اتصاف "الأول" باعتبار تعلقه بالأمر. و "الثاني" باعتبار صفته في نفسه. والعمل تكون منفعته وفائدته تارة من جهة الأمر فقط وتارة من جهة صفته في نفسه وتارة من كلا الأمرين" (٢).

ثم إن هذه المصلحة قد تُدرك ويعلم بها وقد لا تُدرك - كما سبق تقريره -، يقول القرافي: "تخصيص صاحب الشرع بعض الأوقات بأفعال معينة دون بقية الأوقات يقتضي اختصاص ذلك الوقت المعين بمصلحة لا توجد في غيره، ولولا ذلك لكان الفعل عاما في جميع الأوقات ولا بد لما بعد الزوال من معنى لاحظته صاحب الشرع لم يكن موجودا قبل الزوال طردا لقاعدة صاحب الشرع في رعاية المصالح، وهكذا كل أمر تعبدي معناه أن فيه معنى لم نعلمه لا أنه ليس فيه معنى" (٣).

وأما الأسباب الخاصة التي تختص ببعض الأعمال دون بعض، فهي كثيرة وقد اختلفت أقوال أهل العلم في التعبير عنها وأكثرها جاءت في ثنايا كلامهم عن مسائل متعددة من التفضيل.

يقول صاحب كتاب المفاضلة بين العبادات: "وبعد النظر والتأمل في أدلة الشرع وأقوال العلماء يمكن إرجاع أسباب المفاضلة بين العبادات إلى ستة أسباب لا تكاد المفاضلة أن تخرج عنها" (٤)، ثم ذكرها وأطال في الحديث عنها.

وسأذكرها - مستفيدا منه - مع الاختصار والتصرف فيها بالقدر الذي يفى بالمقصود ويوضح المراد، مع نقل بعض كلام أهل العلم في تقريرها، والإحالة على بعض النماذج التطبيقية لها في أحاديث هذا البحث.

الأول من الأسباب: الكيفية: وتختص بذات العمل وطريقة أدائه:

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأناس ١ / ٢٩.

(٢) مجموع الفتاوى ١٠ / ٦٢١.

(٣) الفروق للقرافي ٢ / ١٤١.

(٤) المفاضلة بين العبادات ص ١٠٠ وما بعدها.

ولها تعلق من جهتين، من جهة العمل نفسه، ومن جهة العامل:

١ - أما جهة العمل:

- فقد يكون العمل شريفا بنفسه بسبب جهة متعلقه (كالإيمان، والقرآن، والذكر). قال ابن تيمية: "جنس تلاوة القرآن أفضل من جنس الأذكار، كما أن جنس الذكر أفضل من جنس الدعاء"^(١). وذلك لأن القرآن كلام الله تعالى^(٢)، ولأن الذكر ثناء مجرّد لله تعالى^(٣).

- أو يكون شريفا بنفسه من جهة ما يفضي إليه من المصلحة التي تحقق قصد الشارع. وذلك ككون جنس الصلاة أفضل من جنس الصيام^(٤) لترتب المصالح الكثيرة عند القيام بها، وكتفضيل الأعلى والأسمن من الأضاحي^(٥).

٢ - وأما تعلق الكيفية من جهة العامل: فيرجع هذا لأمرين:

- ما في قلب العامل من الإيمان والمحبة والتعظيم، فتفاضل الأعمال بتفاضل أعمال القلوب كالخشوع في الصلاة وتدبر القرآن ونحوه.

- ما في ظاهره من أداء العمل وفق الشرع وكمال المتابعة للسنّة.

الثاني من الأسباب: الكمية: وتعلق بمقدار العمل من حيث القلة والكثرة.

ولها أيضا تعلقان، من جهة العمل، ومن جهة العامل.

١ - أما تعلقها من جهة العمل ذاته: فإن بعض الأعمال لا تبرأ الذمة بها وتصح إلا بعد إكمالها وإتمامها شرعا كالصيام ومناسك الحج ونحوها، والصيام والحج يتطلبان مزيدا

(١) مجموع الفتاوى ٥٦/٢٣.

(٢) انظر حديث "حَيَّرَ الْحَدِيثَ كِتَابُ اللَّهِ" برقم ٢١ وتكرر في المبحث الأول من الفصل الثاني من الباب الأول. وكذا حديث "وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ" برقم ٢٩.

(٣) انظر حديث "أَلَا أُتَبِّعُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ.." برقم ٢٥٠، وحديث "ما عمل آدمي عملاً قط أنجى له من عذاب الله من ذكر الله" رقم ٢٥١.

(٤) كحديث "خير أعمالكم الصلاة" رقم ٧٠، وحديث رقم ٧١، ٧٢ بمعناه وغيرها من الأحاديث.

(٥) انظر حديث رقم ٢، وهو مكرر في مبحث ما ورد في تفضيل عتق الأغلى والأنفس من الرقاب برقم ٥٩ من ترقيم الباب الثاني.

من الوقت لا تحتاجه عبادات أخرى كالصلاة مثلاً.

وفائدة مثل هذا التفريق عند المفاضلة أن الصلاة وإن كانت أفضل من الصيام والحج لكنه تفضيل من حيث الجملة، ولا يعني هذا أن تكون ركعتا التطوع مثلاً أفضل من حج التطوع أو أفضل من صيام يوم تطوعاً.

قال النووي - رحمه الله - : " ليس المراد بقوله الصلاة أفضل من الصوم أن صلاة ركعتين أفضل من صيام أيام فإن الصوم أفضل من ركعتين بلا شك " (١).

٢ - وأما تعلقها من جهة العامل، فهو بإكثار العامل من العمل، فكلما زاد عمله إن كان مشروعاً كان أفضل من غيره. قال العز بن عبد السلام: " والحاصل بأن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف، فإن تساوى العمالان من كل وجه كان أكثر الثواب على أكثرهما لقوله تعالى: ﴿أَمْ أَفْلَحَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾ (٢) ". (٣)

ومن تطبيقات ذلك مما سيأتي:

- الأمر بالإكثار من السجود (٤) .

- ما جاء في تعيين عدد محدد لبعض الأذكار وترتب التفضيل على ذلك العدد (٥) ونحوها.

الثالث من الأسباب: المشقة: والمراد بالمشقة هنا الخارجة عن المعتاد قليلاً، لأنه ما من عمل إلا وفيه مشقة ولو يسيرة، ولا يعني هذا أن المشقة مقصودة لذاتها في العمل، فإن الله لم يتعبد خلقه بالمشاق التي لا مصلحة فيها.

قال شيخ الإسلام: " فكثيراً ما يكثر الثواب على قدر المشقة والتعب لا لأن التعب والمشقة مقصود من العمل؛ ولكن لأن العمل مستلزم للمشقة والتعب هذا في شرعنا الذي

(١) المجموع شرح المذهب ٢/٢.

(٢) سورة الزلزلة الآية ٧.

(٣) قواعد الأحكام ٣٦/١.

(٤) انظر أحاديث مبحث ما ورد في أن طول القنوت هو أفضل الصلاة الأحاديث رقم ١٠٨، ١٠٩ وأشارت هناك للتفاضل بين طول القيام وكثرة السجود.

(٥) انظر على سبيل المثال الأحاديث رقم ٢٥٤، و ٢٦٨ .

رفعت عنا فيه الآصار والأغلال ولم يجعل علينا فيه حرج ولا أريد بنا فيه العسر؛ وأما في شرع من قبلنا فقد تكون المشقة مطلوبة منهم. وكثير من العباد يرى جنس المشقة والألم والتعب مطلوباً مقرباً إلى الله؛ لما فيه من نفرة النفس عن اللذات والركون إلى الدنيا وانقطاع القلب عن علاقة الجسد وهذا من جنس زهد الصابئة والهند وغيرهم. ولهذا تجدد هؤلاء مع من شابههم من الرهبان يعالجون الأعمال الشاقة الشديدة المتعبة من أنواع العبادات والزهاديات مع أنه لا فائدة فيها ولا ثمرة لها ولا منفعة إلا أن يكون شيئاً يسيراً لا يقاوم العذاب الأليم الذي يجدونه^(١).

ومن تطبيقات ذلك مما سيأتي :

- بعض العبادات التي طبيعتها المشقة والتعب: كالجهاد^(٢) والحج^(٣).
- ومن ذلك: أداء العبادة في أحوال وأزمنة وأمكنة تتسم بالمشقة كشدة الحر وشدة البرد والزحام في المناسك، فيكون أداؤها أفضل من الأوقات والأحوال العادية.
- ومن تطبيقاتها أيضاً الصدقة بالأغلى والأنفس^(٤)، والصدقة حال الصحة والحرص^(٥)، وكلمة الحق أمام السلطان الجائر.
- ومن تطبيقاتها كذلك ما ورد في تفضيل بعض الصحابة على بعضهم، وتفضيل جميعهم على من بعدهم وذلك بحسب المشقة التي نالتهم^(٦).
- ومن تطبيقاتها أيضاً: ما ورد في تفضيل أهل الإيمان آخر الزمان^(٧) بسبب صبرهم على الفتن وتمسكهم بالدين مع شدة الغربة.

(١) مجموع الفتاوى ١٠/٦٢٢، ٦٢٣.

(٢) انظر أحاديث تفضيل الجهاد في الفصل الأول من الباب الثالث.

(٣) انظر أحاديث تفضيل الحج في الفصل الخامس من الباب الثاني.

(٤) انظر حديث رقم ٢، وهو مكرر في مبحث ما ورد في تفضيل عتق الأغلى والأنفس من الرقاب برقم ٥٩ من ترقيم الباب الثاني.

(٥) انظر الحديث رقم ١١٩. وانظر كذلك أحاديث المبحث الثالث من الفصل الثالث من الباب الثاني: "ما ورد في تفضيل صدقة المقل".

(٦) انظر الحديث رقم ٣٢١، ٣٢٢.

(٧) انظر حديث رقم ٣٦٢.

الرابع من الأسباب: الحُكم:

والمراد بالحكم هنا الحكم التكليفي من حيث الوجوب والندب والإباحة.. الخ، فنوع الحكم له تأثير في تفضيل الأعمال على بعضها.

قال الفضيل بن عياض: "لن يتقرب العباد إلى الله بشيء أفضل من الفرائض، الفرائض رؤوس الأموال، والنوافل الأرباح" (١).

ومن تطبيقات ذلك مما سيأتي:

- تفضيل القيام بالفرائض على النوافل وكونها أحب إلى الله (٢).

- تفضيل النفقة التي ينفق بها على الأهل على غيرها من النفقات (٣).

الخامس من الأسباب: ثمرة العمل:

وذلك من جهة كون العمل مقصداً أو وسيلة، ومن جهة كونه متعدداً أو قاصراً، - ومن جهة كون العامل متسبباً أو مباشراً، ومن جهة أثرها على الشخص:

- فأما من جهة كون العمل مقصداً أو وسيلة:

فإن الوسائل أخفض رتبة من المقاصد، وتشرف الوسيلة بشرف مقصدها. قال ابن دقيق العيد: "ويعظم قبح الوسيلة بحسب عظم المفسدة، وكذلك تعظم فضيلة الوسيلة بحسب عظم المصلحة" (٤). فالصلاة أفضل وأعظم أجراً من وسائلها كالطهارة.

والمفاضلة بين الوسائل والمقاصد هو في العبادة الواحدة لا بين العبادتين المختلفتين، فبعض الوسائل (كالجهاد) أفضل من بعض المقاصد (كنوافل الصلاة والصيام).

- وأما من جهة كونه متعدداً أو قاصراً:

فإن العمل المتعدي أفضل من القاصر على نفس الشخص، وهذا عند تساوي الرتبة

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٠٠ وفي سننه إبراهيم بن الأشعث، قال أبو حاتم الرازي: "كنا نظن بإبراهيم بن الأشعث الخير فقد جاء بمثل هذا". وذكر حديثاً ساقطاً. الجرح والتعديل ٨٨ / ٢. وانظر: ميزان الاعتدال ١ / ٢٠ الترجمة ٤٤.

(٢) انظر حديث رقم ٢٥، و ٢٦.

(٣) انظر الحديث رقم ١٢١، و ١٢٢.

(٤) إحكام الأحكام ٢ / ٢٦٦.

من حيث الحكم، وإلا فالقاصر الفريضة أولى من المتعدي النافلة.
قال العز بن عبد السلام: "ومن أتى مصلحة أخروية قاصرة عليه كان له أجرها
وذكرها، ومن أتى مصلحة متعدية كان له أجرها ولمن تعدت إليه أجرها الآجل إن كانت
في دينه وكان نفعها العاجل إن كانت في دنياه"^(١).

ولهذه القاعدة تطبيقات كثيرة: منها مما سيأتي:

- تفضيل الجهاد والرباط في سبيل الله على كثير من الأعمال^(٢).
- تفضيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله^(٣).
- تفضيل العالم على العابد^(٤).
- تفضيل عمل اليد على غيره من أنواع الكسب^(٥).
- تفضيل إصلاح ذات البين^(٦).
- تفضيل الإمام العادل^(٧).

- وأما من جهة كون العامل متسبباً أو مباشراً:

فالمباشر للعبادة أفضل من النائب عنه بما لوجود معان أخرى مقصودة من مباشرة
العمل كالإخلاص والخضوع والانقياد والشعور بالحاجة وغيرها مما لا تتوفر في النائب عن
العمل.

إلا أن هذا ليس على إطلاقه فقد تكون المصلحة والأفضل هو الإنابة كإنابة إمام

(١) قواعد الأحكام ١ / ٥٦.

(٢) انظر أحاديث تفضيل الجهاد والرباط في الباب الثالث.

(٣) انظر أحاديث المبحث الأول من الفصل الثاني من الباب الثاني عشر: "ما ورد في أن خير الناس
آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر".

(٤) انظر الحديثين رقم ٤٢٠، ٤٢١.

(٥) انظر أحاديث المبحث الأول "ما ورد في أطيّب الكسب" وكذا أحاديث المبحث الثاني "ما ورد
في تفضيل البيع المبرور وعمل الرجل بيده على سائر أنواع الكسب". وكلا المبحثين في الفصل الأول
من الباب الرابع.

(٦) انظر حديث رقم ٢٩٥.

(٧) انظر حديث رقم ٤٠٧.

المسلمين لغيره في بعض أعماله وتفرغه لما هو أهم منها^(١).

- وأما من جهة أثرها على الشخص:

فقد يعرض للشخص في بعض الأعمال - وإن لم تكن فاضلة - من الإحساس بقربه من الله تعالى وإقباله عليه وتلذذه بالعبادة ما لا يقع في غيرها مما هي أفضل، فمثل هذه العبادة تكون أفضل في حقه .

يقول ابن القيم - رحمه الله - : " وهكذا الأذكار المقيدة بمحال مخصوصة أفضل من القراءة المطلقة، والقراءة المطلقة أفضل من الأذكار المطلقة، اللهم إلا أن يعرض للعبد ما يجعل الذكر أو الدعاء أنفع له من قراءة القرآن. مثاله: أن يتفكر في ذنوبه فيحدث ذلك له توبة من استغفار أو يعرض له ما يخاف أذاه من شياطين الإنس والجن فيعدل إلى الأذكار والدعوات التي تحصنه وتحفظه. وكذلك أيضاً قد يعرض للعبد حاجة ضرورية إذا اشتغل عن سؤالها أو ذكر لم يحضر قلبه فيهما، وإذا أقبل على سؤالها والدعاء إليها اجتمع قلبه كله على الله تعالى وأحدث له تضرعاً وخشوعاً وابتهالاً، فهذا يكون اشتغاله بالدعاء والحالة هذه أنفع، وإن كان كل من القراءة والذكر أفضل وأعظم أجراً. وهذا باب نافع يحتاج إلى فقه نفس، وفرقان بين فضيلة الشيء في نفسه وبين فضيلته العارضة، فيعطي كل ذي حق حقه، ويوضع كل شيء موضعه"^(٢).

السادس من الأسباب: الزمان والمكان:

فلزمان العمل ومكانه تأثير في تفاضل الأعمال، فالعمل في شهور أو أيام أو ليالي، وكذا العمل في أماكن وبقاع أفضل من العمل في غيرها وأكثر ثواباً^(٣).
قال ابن حجر - رحمه الله - : " الأعمال تشرف بشرف الأزمنة كالأمكنة"^(٤).

تتمة التمهيد:

(١) المفاضلة في العبادات ص ١٣٤ بتصرف.

(٢) الوابل الصيب من الكلم الطيب ص ٩١، ٩٢.

(٣) ولكثرة الأحاديث الواردة في التفضيل والتي لها تعلق بالزمان والمكان فقد خصصت باباً مستقلاً في البحث وهو الباب العاشر.

(٤) فتح الباري ٨ / ٢٧١.

وأختتم هذا التمهيد بتتمة مهمة وهي ما يتعلق بالموازنة بين أفضل الأعمال وكيفية العمل مع ما ظاهره التعارض منها:

فقد جاءت أحاديث كثيرة - كما سيأتي^(١) - وصفت فيها بعض الأعمال بأنها أفضلها، وأخرى وُصف أصحابها بأنهم خير الناس، وأخرى وصفت بكونها أحب إلى الله .. الخ.

والتفضيل لبعض الأشياء قد يأتي مصرحاً بنسبته حيث يأتي محصوراً في نطاق معين، ومحدد، ومثال ذلك: ما سيأتي في تفضيل الأسود من المرعى^(٢)، وتفضيل الأبيض من ألوان اللباس والإثمد من أنواع الكحل^(٣) ونحو ذلك، فمثل هذا لا إشكال فيه لأنه تفضيل نسبي.

ويبقى الإشكال فيما أطلق فيه التفضيل، فقليل فيه مثلاً: "خير الأعمال"، و "أفضل الأعمال"، و "خير الناس"، و "خيركم" ونحو ذلك.

ومعلوم أن أول مسلك يُعمل به مع الأحاديث التي ظاهرها التعارض هو مسلك الجمع^(٤)، وباب الجمع - بحمد الله - في أحاديث التفضيل ممكنٌ وواسع، وخاصة بعدما ضبط العلماء قواعد وأسباب التفضيل - كما سبق - حيث كان لهذه القواعد ومعرفة أسباب التفضيل أثر واضح في تعامل أهل العلم مع هذه النصوص والجمع بينها وعدم

(١) هذا كثير جداً في البحث، ومن أمثلة ذلك: ما جاء في وصف أفضل الأعمال بأنها: الإيمان، الجهاد، الحج، بر الوالدين، الصلاة، الصلاة لوقتها. الذكر. ومن ذلك: وصف "خير الناس" و "خيركم" جاء للمجاهد، وللمعتزل، وللمحسن لأهله، ولأطول الناس أعماراً وأحسنهم عملاً، وجاء لمعلم القرآن، ولأحسن الناس خلقاً. وغيرها كثير.

(٢) حديث رقم ٢٢٩.

(٣) كما في حديث رقم ٢٣٣.

(٤) قال العراقي - رحمه الله - : وجملَةُ الكلام في ذلك: إنَّنا إذا وجدنا حديثين مختلفي الظاهر، فلا يخلو إمَّا أن يُمكن الجمع بينهما بوجهٍ يَنفِي الاختلافَ بينهما، أو لا؟ فإنَّ أمْكَنَ ذلكَ بوجهٍ صحيحٍ، تَعَيَّنَ الجمعُ.. وإنَّ لم يُمْكِنِ الجمعُ بينَ الحديثينِ المختلفينِ، فإنَّ عُرْفَ المتأخَّرِ منهما فَإِنَّهُ يُصَارُ حينئذٍ إلى النسخِ، ويعملُ بالمتأخَّرِ منهما. وإنَّ لم يَدُلَّ دليلٌ على النسخِ، فقد تعارضاً حينئذٍ فُيُصَارُ إلى الترجيحِ، ويُعْمَلُ بالأرجحِ منهما. شرح التبصرة والتذكرة ١٠٩/٢، ١١٠.

معارضة بعضها ببعض.

قال صاحب المفاضلة في العبادات: "وقد أجاب العلماء رحمهم الله عن سبب اختلاف أفضل الأعمال بأجوبة محكمة تدل على فهم عميق لمقاصد الشريعة الإسلامية وحكمها وغاياتها"^(١).

ثم ذكر الأجوبة، واستطرد فيها.

وهذه الأجوبة تتلخص فيما يلي:

الأول: أن الاختلاف الواقع في الحكم بأفضل الأعمال وخيرها جرى بحسب اختلاف أحوال الأشخاص المخاطبين بتلك النصوص^(٢)، سواء كانوا سائلين أو مستمعين، فخطوب كل شخص بما يناسبه أو بما هو بحاجة إليه، أو بما هو مقصر فيه، أو بما سيكون أدائه منه أنفع من غيره ونحو ذلك.

الثاني: أنه جرى لاختلاف الأوقات بما تقتضيه طبيعة كل مرحلة زمنية في عهده ﷺ.

الثالث: أن "أفضل" و "أحب" ونحوها من صيغ التفضيل ليست على الإطلاق بل هي مقدرة بحرف الجر "من" قبلها، والمراد: "من أفضل"، و "من أحب" ونحو ذلك^(٣).

وجاءت صيغ التفضيل في بعض النصوص فيها روايات متعددة وبعضها مسبقة بـ "من"، فمثل هذا لا إشكال في اعتمادها وتأويلها كذلك.

لكن - ومن خلال البحث - لا يلجأ أهل العلم غالباً لهذا التقدير والتأويل إلا بعد تعذر الجمع بأي صورة من الصور الأولى، إذ الأصل هو إطلاق التفضيل، والتقيد يحتاج إلى دليل.

الرابع: نسبية التفضيل، والمراد بذلك: أن صيغة التفضيل قد تأتي عامة أو مطلقة،

(١) المفاضلة في العبادات ص ١٥٠.

(٢) انظر تقرير ذلك في: شرح النووي على صحيح مسلم ٧٧/٢، فتح الباري ٧٨/١، وفي ٣٣١/١١.

(٣) انظر تقرير ذلك في شرح النووي على صحيح مسلم ٧٧/٢، وفي فتح الباري لابن رجب ٤٢/٣، وفي فتح الباري لابن حجر ٩/٢.

والمراد بها خصوص عمل معين لا جميع الأعمال، ويتبين ذلك بحسب السياق والقرائن، فهو تفضيل بالنسبة إلى شيء معين.

كحديث: "أي الأعمال أفضل قال العج والثج"^(١) إذ المراد: أفضل أعمال الحج يوم النحر.

وسياقي - إن شاء الله - تطبيق لكثير من هذه الأجوبة في ثنايا هذا البحث عند ذكر دلالة الأحاديث على التفضيل.

سائلا المولى العلي القدير التوفيق للصواب والسداد، والحمد لله رب العالمين.

(١) الوارد برقمي ١٤٨ ، ١٤٩.

الباب الأول:

أحاديث التفضيل الواردة في الإيمان والقرآن والآخرة

ويشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإيمان.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل المتعلقة بالقرآن الكريم.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الآخرة.

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإيمان

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في كون الإيمان بالله أحب الأعمال إلى الله.
- المبحث الثاني: ما ورد في أنه ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل كلمة التوحيد على سائر شعب الإيمان.
- المبحث الرابع: ما ورد في أحب الدين إلى الله.
- المبحث الخامس: ما ورد في أفضل الهدي.
- المبحث السادس: ما ورد في أن طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ خير للمسلم مما يحبه.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الحب في الله والبغض في الله على غيرهما من الأعمال.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أفضل ما أعطي الإنسان اليقين.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف.

المبحث الأول: ما ورد في كون الإيمان بالله أحب الأعمال إلى الله

[١ / ١] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟، فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ».

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، والدارمي^(٥) من طرق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه .
وفي بعض الألفاظ "أي الأعمال"^(٦) - بالجمع -، وفي بعضها: "إيمان بالله"^(٧) بدون ذكر: "ورسوله" .

- وأخرجه الترمذي^(٨)، وأحمد^(٩) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: "أيُّ الأعمال أفضل، أو أيُّ الأعمال خير؟ قال: «إيمانٌ بالله ورسوله» ، قيل: ثم أيُّ شيء؟ قال: «الجهادُ سَنَامُ الْعَمَلِ» ، قيل: ثم أيُّ شيء يا رسول الله؟ قال: «ثم حجٌّ مبرورٌ» .

- وأخرجه أحمد^(١)، والدارمي^(٢) من طريق أبي جعفر المؤذن عن أبي هريرة،

(١) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل) ١٤/١ رقم ٢٦ وهو اللفظ

المثبت أعلاه. وفي (كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور) ١٣٣/٢ رقم ١٥١٩.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) ٨٨/١ رقم ٨٣/١٣٥.

(٣) في السنن (كتاب مناسك الحج، باب فضل الحج) ١١٣/٥ رقم ٢٦٢٤. وفي (الجهاد) ١٩/٦ رقم ٣١٣٠. وفي (كتاب الإيمان وشرائعه) ٩٣/٨ رقم ٤٩٨٥.

(٤) في المسند ٣٣/١٣ رقم ٧٥٩٠، وفي ٧٩/١٣ رقم ٧٦٤١.

(٥) في السنن كتاب الجهاد، باب أي الأعمال أفضل (١٥٤٣/٣) رقم ٢٤٣٨.

(٦) عند البخاري في الموضع الثاني.

(٧) عند مسلم والنسائي.

(٨) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء أي الأعمال أفضل) ١٨٥/٤ رقم ١٦٥٨. وقال:

هذا حديث حسن صحيح، قد روي من غير وجه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٩) في المسند ٢٥١/١٣ رقم ٧٨٦٣.

ولفظه: "أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ: إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ".
 - وأبو جعفر المؤذن الأنصاري المدني، قال عنه الحافظ: "مقبولٌ، ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم" (٣). وقوله: "مقبول" أي حيث توبع، وقد توبع هنا فيما يخص موضع الشاهد.
 - وأخرجه أحمد (٤) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة - مطولاً -، ولم يذكر فيه "الحج المبرور".
 قوله: "سَنَامُ الْعَمَلِ": قال ابن الأثير: "سَنَامٌ كُلُّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ" (٥).
 قوله: "وَعَزَّوْ لَا غُلُولَ فِيهِ" قال ابن قتيبة: "الْغُلُولُ فِي الْمَغْنَمِ: أَصْلُهُ: أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا اخْتَارَ مِنَ الْمَغْنَمِ شَيْئًا غَلَّهَ أَيَّ أَدْخَلَهُ فِي أَضْعَافِ مَتَاعِهِ وَسَتَرَهُ فَسُمِيَ الْخَائِنُ غَالًا يُقَالُ: غَلَّتِ الشَّيْءُ فَانْغَلَّ أَيَّ أَدْخَلْتَهُ" (٦).

(١) ٤٨٢/١٢ رقم ٧٥١١، وفي ٢٤٣/١٤ رقم ٨٥٨٠، وفي ٤٣٧/١٥ رقم ٩٧٠٠، وفي ١٦/٤٤١ رقم ١٠٧٥٧

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب أي الأعمال أفضل) ١٨٠٠/٣ رقم ٢٧٨١. واقتصر على قوله: «أفضل الأعمال عند الله إيمان لا شك فيه». وقال عقبه: أبو جعفر: رجل من الأنصار.

(٣) التقريب ص ٦٢٨ الترجمة ٨٠١٧.

(٤) في المسند ١٥/١٥ رقم ٩٠٣٨.

(٥) النهاية ٤٠٩/٢ مادة (سنم).

(٦) غريب الحديث لابن قتيبة ٢٢٦/١، ٢٢٧.

[٢ / ٢] عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيله»، قلت: فأَيُّ الرقاب أفضل؟ قال: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قلتُ: فإن لم أفعل؟ قال: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قال: فإن لم أفعل؟ قال: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، والدارمي^(٥) من طرق عن عروة بن الزبير عن أبي المراح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه.

وفي بعض ألفاظه اختلاف يسير، فعند مسلم: " أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله والجهاد في سبيله» قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنًا» قال: قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ» قال: قلت: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفَتْ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قال: «تَكْفُ شَرُّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ».

والرواية التي عند النسائي والدارمي مختصرة، ولفظها - كما عند النسائي - " أي العمل خير؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله عز وجل».

(١) في صحيحه (كتاب العتق، باب: أي الرقاب أفضل) ١٤٤/٣ رقم ٢٥١٨.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) ٨٩/١ رقم ٨٤.

(٣) في السنن (كتاب الجهاد، باب ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل) ١٩/٦ رقم ٣١٢٩.

(٤) في المسند ٢٥٩/٣٥ رقم ٢١٣٣١. وفي ٣٥٤/٣٥ رقم ٢١٤٤٩. ولفظ هذا الأخير " جاء رجل...".

(٥) في السنن (كتاب الرقاق، باب: أي الأعمال أفضل) ١٨٠٠/٣ رقم ٢٧٨٠.

[٣ / ٣] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، أيُّ العمل أفضل؟ قال: «إِيْمَانٌ بِاللّٰهِ وَتَصَدِيقٌ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ، وَحَجٌّ مَّبْرُورٌ» قال الرجل: أكثرت يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «فَلَيْنَ الْكَلَامِ، وَبَذْلُ الطَّعَامِ، وَسَمَاحٌ وَحُسْنُ خُلُقٍ» قال الرجل: أريد كلمة واحدة، قال له رسول الله ﷺ: «اذْهَبْ فَلَا تَتَّهِمِ اللّٰهَ عَلَى نَفْسِكَ». - أخرجه أحمد^(١).

وفي إسناده رشدين بن سعد المهري، أبو الحجاج المصري^(٢)، قال الحافظ ابن حجر: "ضعيف رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة"^(٣). فالحديث ضعيف.

والشاهد منه قوله فيه: «إِيْمَانٌ بِاللّٰهِ» ويشهد لهذه العبارة حديث أبي هريرة السابق.

قوله: "اذْهَبْ فَلَا تَتَّهِمِ اللّٰهَ عَلَى نَفْسِكَ" قال السندي: "نهي، من الاتهام، كأن المراد: فوض أمرك إليه، ثم لا ترى أنه فعل بك شيئاً من الشدة من غير استحقاق منك به، أي: فوض أمرك إليه ثم كن راضياً منه بما فعل"^(٤).

(١) في المسند ٢٩ / ٣٥٠ رقم ١٧٨١٤.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٩ / ١٩١ الترخمة ١٩١١ ، تهذيب التهذيب ٣ / ٢٧٨ الترجمة ٥٢٦.

(٣) تقريب التهذيب ص ٢٠٩ الترجمة ١٩٤٢.

(٤) حاشية السندي على المسند ١ / ٣٧٠.

[٤ / ٤] عن ماعز^(١) عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: "إِيْمَانٌ بِاللّٰهِ وَحَدُّهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةُ بَرَّةٍ تَفْضُلُ سَائِرَ الْعَمَلِ كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا".

أخرجه أحمد^(٢) من طريق سعيد بن إياس الجُريري - بضم الجيم - أبي مسعود البصري^(٣).

قال عنه الحافظ: "ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين" ^(٤).

وقد اختلف على الجُريري في هذا الحديث :

- فرواه شعبة - فيما أخرجه أحمد^(٥) - عنه ، عن يزيد بن عبد الله بن الشَّحِير، عن ماعز به.

- ورواه وهيب بن خالد الباهلي - فيما أخرجه أحمد أيضا ^(٦) - عنه عن حيان بن عمير، عن ماعز. بنحوه.

وهيب بن خالد ثقة ثبت ^(٧).

- ورواه عبّاد بن العَوّام الكِلابي - فيما أخرجه البخاري^(١) - عنه عن أبي العلاء عن

(١) قال في الإصابة: ماعز غير منسوب، قال أبو عمر: لا أقف على نسبه. وله حديث في مسند أحمد وغيره. ونسبه ابن منْدَه فقال التميمي سكن البصرة. ثم ذكر هذا الحديث. الإصابة ٩ / ٤١٧ الترجمة ٧٦٢٤. وانظر: الاستيعاب ٣ / ١٣٤٥ الترجمة ٢٢٤٧.

(٢) في المسند ٣١ / ٣٥٠ رقم ١٩٠١٠ من طريق شعبة وفي ٣١ / ٣٥١ رقم ١٩٠١١ من طريق وهيب بن خالد. ومن طريق الإمام أحمد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / الأرقام ٨٠٩، ٨١٠. ومن غير طريق الإمام أحمد برقم ٨١١.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠ / ٣٣٨ الترجمة ٢٢٤٠، تهذيب التهذيب ٤ / ٥ رقم ٨. والجُريري - مصغرا - هذه النسبة إلى جُرير بن عباد أخى الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن على بن بكر بن وائل. الأنساب ٣ / ٢٦٦.

(٤) التقريب ص ٢٣٣ الترجمة ٢٢٧٣.

(٥) في المسند ٣١ / ٣٥٠ رقم ١٩٠١٠.

(٦) في المسند ٣١ / ٣٥١ رقم ١٩٠١١.

(٧) تقريب التهذيب ص ٥٨٦ الترجمة ٧٤٨٧.

ماعر بنحوه.

- وعباد بن العوّام الكلابي، ثقة^(٢).

- أبو العلاء هنا يحتمل أن يكون يزيد بن عبد الله بن الشخير ويحتمل أن يكون حيان بن عمير؛ ولذلك قال البخاري بعد ما ساق الحديث من طريق وهيب بن خالد: "ويقال: كنية حيان بن عمير أبو العلاء"^(٣).

ولم يذكر أيّاً من تلاميذ الجريري الثلاثة ممن روى عنه بعد الاختلاط^(٤).

وأما شيخا الجريري في الاختلاف السابق فهما:

- حيّان بن عُمر القيسي الجريري، أبو العلاء البصري، قال الحافظ: ثقة^(٥).

- يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير العامري، أبو العلاء البصري، قال الحافظ: ثقة^(٦). فكلاهما يُكنى بأبي العلاء وكلاهما ثقتان.

وعليه فالاختلاف عن الجريري في تحديد شيخه غير مؤثر - إن شاء الله - لأن كليهما ثقتان، ولذا قال محققو المسند: "ولا يضر هذا الاختلاف، فقد يكون للجريري فيه شيخان، أو هو انتقل من ثقة إلى ثقة، وإن كان صنيع البخاري يرجح رواية وهيب، والله أعلم"^(٧). والحديث قال عنه المنذري: "ورواة أحمد إلى ماعر رواة الصحيح"^(٨). وقال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح"^(٩). وصححه الألباني^(١٠).

(١) في التاريخ الكبير ٣٧/٨ ترجمة ماعر رقم ٢٠٦٩.

(٢) تقريب التهذيب ص ٢٩٠ الترجمة ٣١٣٨.

(٣) التاريخ الكبير ٣٨/٨.

(٤) انظر: كتاب المختلطين للعلائي ص ٣٨ الترجمة ١٦.

(٥) تقريب التهذيب ص ١٨٤ الترجمة ١٥٩٧.

(٦) التقريب ص ٦٠٢ الترجمة ٧٧٤٠.

(٧) المسند ٣١ / ٣٥٠ حاشية رقم ٣.

(٨) الترغيب والترهيب ١٠٦/٢.

(٩) مجمع الزوائد ٢٠٧/٣.

(١٠) في صحيح الجامع برقم ١٠٩١..

[٥ / ٥] عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، قال: بينما نحن نسيرُ مع رسول الله ﷺ إذ سمع القومَ وهم يقولون: أيُّ الأعمال أفضل يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: " إِيْمَانُ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ ثم سمع نداءً في الوادي يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أشهد، وأشهد أن لا يشهد بها أحدٌ إلا برئى من الشرك»".

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - وسعيد بن منصور^(٢)، وابن حبان^(٣)، والطبراني^(٤) من طرق عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن عبد الرحمن، عن عون بن عبد الله، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه - رضي الله عنه - .

وفيه: يحيى بن عبد الرحمن الثقفي^(٥)، ذكره ابن حبان في الثقات^(٦) . وقال عنه الحافظ: "مقبول"^(٧). أي: حيث توبع.

قال الألباني: " فهذا الإسناد ضعيف لجهالة يحيى بن عبد الرحمن الثقفي ، إلا أن حديثه بشطريه ثابت صحيح بشواهده"^(٨). وقد تقدم ذكر أكثرها.

(١) في المسند ٣٩ / ١٩٩ ، ٢٠٠ رقم ٢٣٧٨٣ .

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب ما جاء في فضل الجهاد، وإن الحج جهاد كل ضعيف) ٢ / ١٦٥ .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٢٨٣ رقم ٣٠٩ (الإحسان) ١٠ / ٤٥٥ رقم ٤٥٩٥ .

(٤) في الكبير ١٣ / ١٤٩ ، ١٥٠ رقم ٣٦٩ .

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣١ / ٤٤١ الترجمة ٦٨٧٢ . وفي تهذيب التهذيب ١١ / ٢٥١ الترجمة ٤٠٤ .

(٦) الثقات ٥ / ٥٢٧ الترجمة ٦٠٦٣ .

(٧) التقريب ص ٥٩٣ رقم ٧٥٨٥ . وزاد: من السادسة، أخرج له النسائي .

(٨) السلسلة الصحيحة ٦ / ٣٩٦ رقم ٢٨٩٧ . وقد تقدمت شواهده .

[٦ / ٦] عن عبد الله بن حُبْشِي الحثعَمي ^(١) : أن النبي ﷺ سئل: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» قيل: فأَيُّ الصَّلَاةِ أفضل؟ قال: «طُولُ الْقُنُوتِ» قيل: فأَيُّ الصَّدَقَةِ أفضل؟ قال: «جُهْدُ الْمُقِلِّ» قيل: فأَيُّ الهِجْرَةِ أفضل؟ قال: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» قيل: فأَيُّ الجِهَادِ أفضل؟ قال: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ، وَنَفْسِهِ» قيل: فأَيُّ القَتْلِ أَشْرَفُ؟ قال: «مَنْ أَهْرَيْقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ».

أخرجه النسائي ^(٢) - وهذا لفظه -، وأحمد ^(٣)، والدارمي ^(٤) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن علي بن عبد الله الأزدي، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله بن حُبْشِي - رضي الله عنه - .

وإسناده:

- عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي المكي قاضيهما. قال الحافظ: "ثقة" ^(٥) .

- علي بن عبد الله البارقِي، أبو عبد الله بن أبي الوليد، الأزدي. قال الحافظ: "صدوق ربما أخطأ" ^(٦) .

- عبيد بن عمير الليثي، أبو عاصم المكي، قال الحافظ: "مجمعٌ على ثقته" ^(٧) .

(١) هو عبد الله بن حُبْشِي - بضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء ثقيلة - صحابي يكنى أبا قُتَيْبَةَ - بقاء ومثناة مصغر - الحثعَمي، نزيل مكة له حديث . انظر: الاستيعاب ٣ / ٨٨٧ الترجمة ١٥٠٤، الإصابة ٨٧/٦ الترجمة ٤٦٣٨. وتقريب التهذيب ص ٢٩٩ الترجمة ٣٢٦٩.

(٢) في السنن (كتاب الزكاة - جهد المقل) ٥/٥٨ رقم ٢٥٢٦ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي (كتاب الإيمان وشرائعه - ذكر أفضل الأعمال) ٨ / ٩٤ رقم ٤٩٨٦.

(٣) في المسند ٢٤ / ١٢٢ رقم ١٥٤٠١.

(٤) في السنن (كتاب الصلاة، باب أي الصلاة أفضل؟) ٢ / ٨٩٢ رقم ١٤٦٤.

(٥) التقريب ص ٣٨٤ الترجمة ٤٤٧٦.

(٦) التقريب ص ٤٠٣ الترجمة ٤٧٦٢.

(٧) تقريب التهذيب ص ٣٧٧ الترجمة ٤٣٨٥.

وفي الإسناد عنعنة ابن جريج.

قال الحافظ ابن حجر عن الحديث: "هذا حديثٌ حسنٌ، أخرجه أحمد عن حجاج بن محمد"^(١). وقال في الإصابة في ترجمة عبد الله بن حُبشي: "له حديث عند أبي داود والنسائي وأحمد والدارمي بإسناد قوي"^(٢).

ويشهد لموضع الشاهد منه الأحاديث المتقدمة.

[٧ / ٧] عن الشفاء بنت عبد الله^(٣) - رضي الله عنها - قالت: إن رسول الله ﷺ سئل عن أفضل الأعمال فقال: " إِيْمَانٌ بِاللّٰهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحَجٌّ مَّبْرُورٌ ".

- أخرجه الإمام أحمد^(٤) والطبراني^(٥) من طريق المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن رجل من آل أبي حثمة، عن الشفاء به.

- وأخرجه إسحاق^(٦) من طريق المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي حثمة، عن الشفاء.

- وأخرجه عد بن حميد^(٧) من طريق المسعودي، عن عبد الملك بن أبي حثمة، عن ابن أبي حثمة، عن الشفاء.

- وأخرجه الحارث^(٨) من طريق المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل، من آل أبي حثمة عن الشفاء.

(١) نتائج الأفكار ١٠٥/٢.

(٢) الإصابة ٨٧/٦.

(٣) هي الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية ، قيل: اسمها ليلي. صحابية من المهاجرات الأول ومن عقلاء النساء وفضلائهن، لها أحاديث. انظر: الاستيعاب ٤ / ١٨٦٨، الإصابة ٥١٧/١٣ الترجمة ١١٥١١. وتقريب التهذيب ص ٧٤٩ الترجمة ٨٦١٧.

(٤) في المسند ٤٥ / ٤٥ رقم ٢٧٠٩٤. وفي ٤٨ / ٤٥ رقم ٢٧٠٩٦.

(٥) في المعجم الكبير ٣١٥ / ٢٤ رقم ٧٩٤.

(٦) في المسند ٩٩/٥ رقم ٢٢٠٥.

(٧) في المسند (المنتخب) ٤٦٠/١ رقم ١٥٩١.

(٨) في المسند (بغية الباحث) ١٦٢/١ رقم ١١٣٦.

- وأخرجه الطبراني^(١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن فلان القرشي، عن جدته.

- وأخرجه الطبراني^(٢) أيضا من طريق الوليد بن أبي ثور، عن عبد الملك بن عمير، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جدته أم أبيه.

- وأخرجه أبو عوانة^(٣)، والطبراني^(٤) من طريق عبيدة بن حميد، قال: ثنا عبد الملك بن عمير، عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشفاء.

وقد أشار الدارقطني - رحمه الله - لهذا الاختلاف وذكر بعض أوجه الخلاف السابقة - فقال: " يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه المسعودي، عن عبد الملك، - وهو ابن عمير - عن رجل من آل أبي حثمة، عن الشفاء. وقال عبيدة بن حميد: عن عبد الملك، عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشفاء. وقال أبو شيبه: عن عبد الملك، عن ابن أبي حثمة، عن أمه، عن جدته، ويشبه أن يكون الاضطراب من عبد الملك^(٥) ".

فالحديث ضعيف، لعلتين: الأولى: إجماع اسم الراوي عن الشفاء، والثانية: الاضطراب. ويغني عنه ما تقدم من الأحاديث الصحيحة.

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث هذا المبحث على تفضيل الإيمان على سائر الأعمال الأخرى.

كما دلت على تفضيل الجهاد والحج المبرور - وسيأتي بيان ذلك في مواضعها - والإيمان عليه مدار الأعمال، ويزداد فضل الشخص على غيره بقدر تحقق وتمكن الإيمان من قلبه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " الشخصان قد يتماثلان في

(١) في المعجم الكبير ٢٤ / ٣١٥ رقم ٧٩٣.

(٢) في المعجم الكبير ٢٤ / ٣١٤ رقم ٧٩٢.

(٣) في المستخرج ٤ / ٥١٥ رقم ٧٥٤٧.

(٤) في الكبير ٢٤ / ٣١٤ رقم ٧٩١.

(٥) العلل للدارقطني ١٥ / ٣١٠ رقم ٤٠٥٨.

الأعمال الظاهرة بل يتفاضلان ويكون المفضل فيها أفضل عند الله من الآخر لأنه أفضل في الإيمان الذي في القلب..، ولهذا فضل الله بعض النبيين على بعض وإن كان الفاضل أقل عملاً من المفضل كما فضل الله نبينا ﷺ ومدة نبوته بضع وعشرون سنة على نوح وقد لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، وفضل أمة محمد .. " .

إلى أن قال: " فأعطى الله أمة محمد أجرين وأعطى كلا من أولئك أجراً أجراً ؛ لأن الإيمان الذي في قلوبهم كان أكمل وأفضل وكان أولئك أكثر عملاً؛ وهؤلاء أعظم أجراً وهو فضله يؤتيه من يشاء بالأسباب التي تفضل بها عليهم وخصهم بها. وهكذا سائر من يفضله الله تعالى فإنه يفضله بالأسباب التي يستحق بها التفضيل بالجزاء كما يخص أحد الشخصين بقوة ينال بها العلم وبقوة ينال بها اليقين والصبر والتوكل والإخلاص؛ وغير ذلك مما يفضله الله به وإنما فضله في الجزاء بما فضل به من الإيمان" (١).

وقال ابن حجر : " قوله في الحديث: (إيمان بالله) في جواب (أي العمل أفضل؟) دالٌّ على أن الاعتقاد والنطق من جملة الأعمال، فإن قيل: الحديث يدل على أن الجهاد والحج ليسا من الإيمان لما تقتضيه " ثم " من المغايرة والترتيب ؟ فالجواب: أن المراد بالإيمان هنا التصديق هذه حقيقته والإيمان كما تقدم يطلق على الأعمال البدنية لأنها من مكملاته (٢) " .

تنبيه: أحاديث هذا المبحث جاءت جواباً عندما سئل النبي ﷺ عن أفضل الأعمال، وذكر هذه الثلاث (الإيمان، والحج، والجهاد)، وستأتي أحاديث أخرى سئل فيها عن أفضل الأعمال فأجاب بأجوبة غير هذه (٣) ! .

وقد أجاب أهل العلم عن هذا بأجوبة :

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٣٤٢ ، ٣٤٣ .

(٢) فتح الباري لابن حجر ١ / ٧٧ .

(٣) كحديث " أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» ، قال: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». وحديث: "سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال: «طول القيام» . وغيرها. وسيأتي ذكرها في مواضعها.

يقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ^(١): " ومحصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال: أن الجواب اختلف باختلاف أحوال السائلين بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه أو بما لهم فيه رغبة أو بما هو لائق بهم. أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الإسلام أفضل الأعمال لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكن من أدائها وقد تضافرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل. أو أن (أفضل) ليست على بابها، بل المراد بها الفضل المطلق . أو المراد: (من أفضل الأعمال) فحذفت (من) وهي مرادة ^(٢) ". انتهى.

(١) ذكرت في هذا الحديث ثلاثة أشياء هي الإيمان والجهاد والحج، وهناك أشياء أخرى كثيرة وردت النصوص بأنها أفضل الأعمال - وستأتي في مواضعها اللائقة بها - وجواب الحافظ هو تلخيص لأجوبة عامة عن هذه النصوص، وقد يكون هناك جواب خاص عن شيء بمفرده .

(٢) فتح الباري ٩/٢ .

المبحث الثاني : ما ورد في أنه ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل

[٨ / ٨] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " لا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، فَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ".

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، من طرق عن شعبة بن الحجاج، عن عمرو بن مَرْثَةَ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - .

وفي آخر الحديث عند البخاري: قال عمرو لأبي وائل: " سمعته من عبد الله؟ قال: نعم، قلت: ورفعته؟ قال: نعم " . وفي إحدى الطرق عند البخاري^(٥) " المَدْحَةُ " بالتأنيث. - وأخرجه البخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وأحمد^(٨)، والدارمي^(٩) والنسائي - في الكبرى^(١٠) - من طريق عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود بنحوه.

(١) في صحيحه (كتاب التفسير، بَابُ قَوْلِهِ: {وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ} ٥٧/٦ رقم ٤٦٣٤، وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب التفسير - أيضاً - ، سورة الأعراف، بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ}) ٥٩/٦ رقم ٤٦٣٧ .

(٢) في صحيحه (كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش) ٢١١٣/٤ رقم ٣٤/٢٧٦٠ .

(٣) في جامعه (أبواب الدعوات، باب جامع الدعوات عن النبي ﷺ) ٥٤٢/٥ رقم ٣٥٣٠ .

(٤) في المسند ٢١٨ / ٧ رقم ٤١٥٣ .

(٥) وهي طريق سليمان بن حرب عن شعبة، حديث رقم ٤٦٣٧ .

(٦) في صحيحه (النكاح، باب الغيرة) ٣٥ / ٧ رقم ٥٢٢٠ . وفي (التوحيد، باب قول الله تعالى:

{ويحذركم الله نفسه} وقوله: {تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك}) ١٢٠/٩ رقم ٧٤٠٣ .

(٧) في صحيحه (كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش) ٢١١٣/٤ رقم ٣٢ / ٢٧٦٠ ،

٣٣، ٣٥ .

(٨) في المسند ١١٣ / ٦ رقم ٣٦١٦ . وفي ١٣٨/٧ رقم ٤٠٤٤ .

(٩) في السنن (كتاب النكاح، باب في الغيرة) ١٤٢٨/٣ رقم ٢٢٧١ .

(١٠) (كتاب التفسير، سورة الأعراف باب قَوْلُهُ تَعَالَى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ}) ٩٩/١٠ رقم

١١١١٩ .

وزاد مسلم في إحدى طرقه: "وليس أحدٌ أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل" (١).

قوله: " لا أحدٌ أغيرُ من الله " فيه إثبات صفة الغيرة لله تعالى على الوجه الذي يليق به سبحانه.

وقد أول بعض الشراح هذه الصفة، قال النووي: "قالوا: معناه ليس أحدٌ أَمْنَع من المعاصي من الله تعالى، ولا أشد كراهة لها منه" (٢).

والصواب أن تثبت هذه الصفة لله تعالى إثباتاً يليق بجلاله تعالى (٣).

قال ابن القيم: "إنَّ الغيرة تتضمن البغض والكراهة، فأخبر أنَّه لا أحدٌ أغير منه، وأنَّ من غيَّرتَه حرَّم الفواحش، والغيرةُ عند المعطلة النفاة من الكيفيات النفسية، كالحياء والفرح والغضب والسخط والمقت والكراهية، فيستحيل وصفه عندهم بذلك، ومعلومٌ أنَّ هذه الصفات من صفات الكمال المحمودة عقلاً وشرعاً وعرفاً وفطرةً، وأضدادها مذمومة عقلاً وشرعاً وعرفاً وفطرةً، فإنَّ الذي لا يغار بل تستوي عنده الفاحشة وتركها؛ مذمومٌ غاية الذمِّ مستحقٌّ للذمِّ القبيح" (٤).

وقوله في الحديث: "ولا أحدٌ أحبُّ إليه المدح من الله" وفي رواية: "المدحة" فيه إثبات صفة المحبة لله تعالى كما يليق به سبحانه.

وأول بعض الشراح أيضاً هذه الصفة، قال القاضي عياض: "المدحة: الثناء والذكر الحسن - بكسر الميم - فإذا أزلت الثناء فتحت الميم فقلت: المدح، ومعنى ذلك: أنه يريد بها ويأمر بها ويثيب عليها" (٥). والصواب إثبات صفة المحبة لله تعالى كما يليق به من غير تعطيل ولا تأويل.

فإن الله موصوف بالإثبات لجميع صفات الكمال وموصوف بالنفي لجميع صفات

(١) في حديث رقم ٢٧٦٠ / ٣٥.

(٢) شرح صحيح مسلم ٦ / ٢٠١.

(٣) انظر صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة ص ٢٦٨.

(٤) الصواعق المرسله ٤ / ١٤٩٧.

(٥) مشارق الأنوار ١ / ٣٧٥.

النقص وهذا هو المدح، فالمدح يكون بإثبات الكمال ونفي النقص، ولا أحد أحب إليه من الله، وأن النفي المحض لا مدح فيه إلا إذا تضمن إثبات كمال الضد^(١).

قال ابن الوزير: " فإنه لا يشكُّ منصفٌ أنها جاءت - يعني الآيات - أو كثيرٌ منها على جهة التمدُّح منه عزَّ وجلَّ بالرحمن الرحيم، العلي العظيم، فجعلوا ما تمدَّح به يقتضي بظاهره غاية الذم والسَّبِّ باستلزام ظاهره تشبيهه العبيد المساكين المخلوقين، وليس يرضى بمثل هذا عاقلٌ أن يقصِّدَ التمدح بما ظاهره النقص لنفسه، والقدح في عرضه، كيف الملك الحميد الذي صحَّ عن أعلم الخلق به أنه لا أحد أحبُّ إليه المدح منه، من أجل ذلك مدح نفسه؟ فكيف يكون أظهر المعاني من كلامه الذي المقصود منه التمدح يقتضي نقيض المقصود.."(٢)

(١) شرح الرسالة التدمرية للخميس ص ٢٠٨.

(٢) العواصم والقواصم ٨٩/٥.

[٩ / ٩] عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: قال سعد بن عباد رضي الله عنه: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغَيْرُ مِنِّي، وَمَنْ أَجَلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْمَدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

- أخرجه البخاري ^(١) - وهذا لفظه - ومسلم ^(٢)، وأحمد ^(٣)، من طرق عن أبي عوانة:، وأخرجه الدارمي ^(٤) من طريق عبيد الله بن عمرو:، (كليهما) عن عبد الملك بن عمير، عن وراذ مولى المغيرة، عن المغيرة بن شعبة بألفاظ متقاربة. وعند الدرامي: "المدح" بالتذكير.

وعند الجميع عدا البخاري زيادة: "ولا شخص أغير من الله"، وعند الجميع - أيضاً - عدا البخاري "ولا شخص" في المواضع الثلاثة بدل "ولا أحد".

وقد أورد البخاري هذا الحديث في الترجمة التي بوب لها بقوله: "باب قول النبي ﷺ: «لا شخص أغير من الله» ثم قال: وقال عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك: «لا شخص أغير من الله»، وعبيد الله بن عمرو هنا هو أحد الرواة عن عبد الملك بن عمير، وقد أخرج روايته الدارمي - كما تقدم -.

ويظهر أن لفظة "لا شخص" لم ترد في طريقه التي سمع منها هذا الحديث، ولكنه يرى صحتها فأوردها تعليقاً بصيغة الجزم.

قال الحافظ ابن حجر: "فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث أبي

(١) في صحيحه (كتاب التوحيد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا شخص أغير من الله» ١٢٣/٩ رقم ٧٤١٦.

(٢) في صحيحه (كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل) ١١٣٦/٢ رقم ١٤٩٩/١٧.

(٣) في المسند ١٠٤/٣٠ رقم ١٨١٦٨.

(٤) في السنن (كتاب النكاح، باب في الغيرة) ١٤٢٨/٣ رقم ٢٢٧٣.

عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو^(١).
ويؤيد هذا أن البخاري ترجم بها وأورد هذه الترجمة في كتاب التوحيد مستدلاً بها
على إثبات لفظ الشخص لله تعالى - والله أعلم -^(٢).
قوله: «لا شخص أغير من الله» قال ابن الأثير: "الشخص: كلُّ جسمٍ له ارتفاعٌ
وظهور. والمراد به في حق الله تعالى إثبات الذات، فاستعير لها لفظ الشخص. وقد جاء في
رواية أخرى «لا شيء أغير من الله» وقيل معناه: لا ينبغي لشخص أن يكون أغير من
الله^(٣).

(١) فتح الباري ١٣/٤٠٠ شرح حديث رقم ٧٤١٦.
(٢) وقد أدرج هذه الترجمة الإمام أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله ابن البنا الحنبلي البغدادي
(ت ٤٧١ هـ) في كتابه المختار في أصول السنة ص ١٣٦ ضمن "باب ما ترجمه أبو عبد الله محمد بن
إسماعيل البخاري في كتاب الصحيح". وكذلك أدرجها ابن القيم في كتاب اجتماع الجيوش الإسلامية
ص ١٤٩ ضمن تراجم الصحيح المتعلقة بإثبات صفات الله عز وجل.
(٣) الحق بعد ثبوت النصوص هو أن إثبات لفظ "الشخص" لله تعالى جائز على عقيدة أهل السنة
والجماعة إثباتاً يليق بجلاله تعالى من غير تشبيه ولا تحريف.
ولم يُجْزَ بعضُ الأئمة كالخطابي والبيهقي وابن بطل وغيرهم إطلاق لفظ "الشخص" على الله تعالى،
وأن ما ورد في الحديث فهو من تصرف الرواة وتحديث بالمعنى، أو دخله التصحيف، وأما القرطبي
فقال: بل التَّنْقُلُ صَحِيحٌ ويدخله التَّأْوِيلُ. انظر: أقاويل الثقات لمربي الحنبلي ص ١٨٨، ١٨٩.
وهذا قول مخالف للصواب، وفي الرد على من أنكر ذلك يقول أبو يعلى الفراء في (إبطال التأويلات)
ص ١٦٤ بعد ذكر حديث المغيرة: "... وأما لفظ الشخص فرأيت بعض أصحاب الحديث يذهب
إلى جواز إطلاقه، ووجهه أنَّ قوله: "لا شخص" نفي من إثبات، وذلك يقتضي الجنس؛ كقولك: لا
رجل أكرم من زيد؛ يقتضي أنَّ زيداً يقع عليه اسم رجل، كذلك قوله: "لا شخص أغير من الله"؛
يقتضي أنه سبحانه يقع عليه هذا الاسم".

وأورد هذا الحديث عبدُ الله بن أحمد في زياداته على أبيه (المسند ٣/١٠٤ رقم ١٨١٦٩) عن عبيد الله
القواريري، عن أبي عوانة، بإسناده مثله، ثم قال عبد الله: قال عبيد الله القواريري: "ليس حديث أشد
على الجهمية من هذا الحديث قوله: لا شخص أحب إليه مدحة من الله عز وجل".
وبوّأ ابن أبي عاصم في (السنة ١/٢٢٥) (باب: ذكر الكلام والصوت والشخص وغير ذلك).

قوله: "ولا أحد أحب إليه العذر من الله" سيأتي الحديث عنه في موضعه إن شاء الله^(١).

دلالة أحاديث المبحث:

دل حديثا المبحث على أن الله تعالى لا أحد أغير منه سبحانه ، ولذا حرّم الفواحش. كما دلا على تفضيل مدح الله - عز وجل - والثناء عليه، وأنه من أحب الأشياء إليه، وأنه لأجل ذلك مدح نفسه سبحانه وتعالى.

قال ابن القيم: وفي قوله في حديث آخر: "لا شخص أغير من الله" والمخاطبون بهذا قوم عرب يعلمون المراد منه ولا يقع في قلوبهم تشبيهه سبحانه بالأشخاص، بل هم أشرف عقولا وأصح أذهانا، وأسلم قلوبا من ذلك. (زاد المعاد ٣/٥٩٥).

قال الشيخ الغنيمان في (شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ١/٣٣٨) بعد رده على كلام ابن بطال ودعواه الإجماع على أن الله تعالى لا يوصف بذلك، قال: "وإذا صح الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجب العمل به، والقول بموجبه سواء كان في مسائل الاعتقاد، أو في العمليات، وقد صح عنه - صلى الله عليه وسلم - إطلاق هذا الاسم - أعني الشخص - على الله - تعالى - خيراً، فيجب اتباعه في ذلك على من يؤمن بأنه رسول الله، وهو - صلى الله عليه وسلم - أعلم بربه وبما يجب له وما يمتنع عليه - تعالى - من غيره من سائر البشر. وتقدم أن الشخص في اللغة: ما شخص، وارتفع، وظهر، قال في اللسان ٧/٤٥: "الشخص كل جسم له ارتفاع وظهور" والله - تعالى - أظهر من كل شيء، وأعظم، وأكبر، وليس في إطلاق الشخص عليه محذور على أصل أهل السنة الذين يتقيدون بما قاله الله ورسوله. انتهى كلام الشيخ.

(١) في المبحث الخامس من الفصل الثالث من الباب الثامن.

المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل كلمة التوحيد على سائر شعب الإيمان^(١)

[١٠ / ١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إمالة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»

أخرجه مسلم^(٢) - واللفظ له - وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن ماجه^(٦) وأحمد^(٧)، ومعمر بن راشد^(٨) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي بعض الألفاظ: "أرفعها"^(٩)، وفي بعضها: "أرفعها وأعلاها"^(١٠)، وفي بعضها: "أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله"^(١١). وفي بعض الألفاظ بدل قوله "وأدناها": "وأوضعها"^(١٢).

والرواية بالشك عند مسلم وابن ماجه. ورواه الآخرون بالجزم: "بضع وسبعون".

(١) سيأتي - إن شاء الله - في الباب الثامن في أحاديث التفضيل المتعلقة بالذكر بعض الأحاديث الدالة على تفضيل الذكر بكلمة التوحيد، وهي مع مناسبتها لهذا الباب من وجه إلا أنها بذلك الباب ألصق.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان) ٦٣/١ رقم ٥٨/٣٥.

(٣) في السنن (كتاب السنة، باب في رد الإرجاء) ٢١٩/٤ رقم ٤٦٧٦.

(٤) في الجامع (أبواب الإيمان، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه) ١٠/٥ رقم ٢٦١٤. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) في السنن (كتاب الإيمان وشرائعه، باب ذكر شعب الإيمان) ١١٠/٨ رقم ٥٠٠٥.

(٦) في السنن (كتاب الإيمان، باب في الإيمان) ٢٢/١ رقم ٥٧.

(٧) في المسند ٢١٢/١٥ رقم ٩٣٦١، وفي ٤٦٥/١٥ رقم ٩٧٤٨.

(٨) في الجامع (الملحق بالمصنف) ١٢٦/١١ رقم ٢٠١٠٥.

(٩) عند الترمذي وابن ماجه، وهي عند أحمد برقم ٩٧٤٨.

(١٠) عند أحمد برقم ٨٩٢٦.

(١١) عند معمر في الجامع.

(١٢) وهي رواية النسائي.

وقد رواه البخاري^(١) مختصرا - وليس فيه موضع الشاهد من الحديث - من طريق أبي عامر العقدي، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، به، بالجزم، ولكنه قال: "أربع وستون". وكذلك أخرجه مسلم^(٢) مختصرا من طريق أبي عامر، به، بالجزم بالعدد الأكبر "أربع وسبعون".

وقد فهم من كلام الحافظ في الفتح^(٣) ترجيح رواية البخاري لأمرين: الأول: لأن الطرق لم تختلف على أبي عامر في ذلك، الثاني: أنه - أي : لفظ "بضعة وستين" - هو الأقل فهو المتيقن.

قال الحافظ: "وترجيح رواية بضع وسبعون لكونها زيادة ثقة كما ذكره الحلبي ثم عياض لا يستقيم إذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها لا سيما مع اتحاد المخرج"^(٤). ورواه الترمذي^(٥) وأحمد^(٦) من طريق قتيبة، عن بكر بن مضر، عن عمارة بن غزية، عن أبي صالح بلفظ "الإيمان أربع وستون باباً". قال الحافظ: "وأما رواية الترمذي بلفظ أربع وستون فمعلولة"^(٧).

(١) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان) ١١/١ رقم ٩.

(٢) في صحيحه ٦٣/١ رقم ٥٧/٣٥.

(٣) ٥١/١، ٥٢ شرح حديث رقم ٩.

(٤) انظر فتح الباري ٥١/١، ٥٢ شرح حديث رقم ٩. وقد استدرك الشيخ الألباني على الحافظ بأنه فاتته أن أبا عامر العقدي أيضا روي عنه من طريقين بلفظ "بضع وسبعين" أيضا كما هي رواية مسلم، ثم قال - رحمه الله - : فإذا رجحت رواية مسلم عن أبي عامر، فيصير سليمان بن بلال متابعا لسهيل بن أبي صالح من طريق سفيان وحماد بن سلمة عنه بلفظ "بضع وسبعون"، وبهذه المتابعة يترجح هذا اللفظ على سائر الألفاظ، لاسيما وغالبها تردد فيها الرواة وشكوا، فإذا انضم إلى ذلك أن زيادة الثقة مقبولة، استقام ترجيح هذا اللفظ كما ذكره الحلبي ثم عياض، ولم يرد عليه قول الحافظ: "إذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها" لأنه يكفي القول بأن الجزم بها هو الراجح على ما بينا. والله أعلم. انظر السلسلة الصحيحة ٤/ ٣٧٠، ٣٧١. حديث رقم ١٧٦٩.

(٥) في الجامع ١٠/٥ رقم ٢٦١٤. وقد علقه عقب حديث عبد الله بن دينار، ثم وصله.

(٦) في المسند ٤٩٦/١٤ رقم ٨٩٢٦.

(٧) فتح الباري ٥٢/١.

وسبب ذلك - والله أعلم - أنها من رواية عمارة بن عَزِيَّة - بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة - ابن الحارث الأنصاري المازني المدني، قال عنه الحافظ: لا بأس به^(١)، وقد خالف عبد الله بن دينار مولى ابن عمر، وهو ثقة^(٢) فروايته أرجح .

وقد رجح ابن حبان لفظ " سبعين "، وقرر أن هذا الشك من سهيل بن أبي صالح، فقال - رحمه الله - : " وإنما تنكَّبنا خبر سليمان بن بلال في هذا الموضع واقتصرنا على خبر سهيل بن أبي صالح لنبين أن الشك في الخبر ليس من كلام رسول الله ﷺ، وإنما هو كلام سهيل بن أبي صالح كما ذكرناه. ثم رجح لفظ " السبعين " فساق حديث سليمان بن بلال - المختصر - ثم قال: اختصر سليمان بن بلال هذا الخبر فلم يذكر ذكر الأعلى والأدنى من الشعب واقتصر على ذكر الستين دون السبعين والخبر في بضع وسبعين خبر متقضى صحيح لا ارتياب في ثبوته وخبر سليمان بن بلال خبر مختصر غير متقضى"^(٣).

قوله: " بضع " قال ابن سيدة: " والبِضْعُ والبِضْعُ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، وبالهاء: مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ، يُضَافُ إِلَى مَا تُضَافُ إِلَيْهِ الْآحَادُ"^(٤). وقال ابن الجوزي: البِضْعُ من الشيء: القطعة منه، ويقال: هو من الواحد إلى العشرة، وقيل: ما بين الثلاث إلى التسع^(٥) وقيل غير ذلك.

قوله: " شُعبَة " قال النووي: " هي القطعة من الشيء، فمعنى الحديث بضع وسبعون خصلة"^(٦). قوله : "إمطة الأذى" أي: تنحيته وإبعاده، وفي الفتح: "إمطة الأذى أي: إزالته"^(٧).

(١) التقريب ص ٤٠٩ رقم ٤٨٤٤.

(٢) انظر: التقريب ص ٣٠٢ رقم ٣٢٩٩.

(٣) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ١/١٢٤، ١٢٥ (الإحسان) ١/٣٨٦، ٣٨٧.

(٤) المحكم والمحيط الأعظم ١/٤١٩.

(٥) كشف المشكل من الصحيحين ٣/٤٥٦.

(٦) شرح النووي على مسلم ٢/٤.

(٧) انظر: فيض القدير ٧/١٧ وفتح الباري ٥/١١٤.

قال الخطابي^(١): " وفي هذا الحديث بيان أن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب وأجزاء له أعلى وأدنى ، فالاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، والحقيقة تقتضي جميع شعبها وتستوفي جملة أجزائها كالصلاة الشرعية لها شعب وأجزاء والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها ويدل على ذلك قوله: (الحياة شعبة من الإيمان) فأخبر أن الحياة إحدى تلك الشعب، وفي هذا الباب إثبات التفاضل في الإيمان وتباين المؤمنين في درجاته".^(٢)

قال القاضي عياض في شرح هذا الحديث: " تمام الإيمان بالأعمال وكمالها بالطاعات، وإن التزام الطاعات وضم هذه الشعب من جملة التصديق ودلائل عليه، وأنها خُلِقَ أهل التصديق، فليست خارجة عن اسم الإيمان الشرعي ولا اللغوي، وقد نبه - عليه السلام - على أفضلها بالتوحيد المتعين على كل مسلم، والذي لا يصح شيء من هذه الشعب إلا بعد صحته، وأدناها ما يتوقع ضرره بالمسلمين من إمطة الأذى عن طريقهم وإن لم يقع الأذى بعد، وبقي بين هذين الطرفين من أعداد أبواب الإيمان ما لو تُكَلِّف حصرها بطريق الاجتهاد وتعينها بغلبة الظن إلى حصر عدته لأمكن.. ولكن القطع أن تعيين ما نُقِّحَ الاجتهاد وترتيبه على تلك الأبواب هو مراد النبي - عليه السلام - يصعب، ولن يعدم من يرتب ترتيباً آخر، ويدخل بعض الأبواب في بعض، ويفصل بعض الأقسام من بعض، والله - عز وجل - أعلم".^(٣)

فائدة: قال ابن حبان: " وقد تتبعت معنى الخبر مدة، وذلك أن مذهبا أن النبي ﷺ لم يتكلم قط إلا بفائدة، ولا من سننه شيء لا يعلم معناه، فجعلت أعدُّ الطاعات من الإيمان، فإذا هي تزيد على هذا العدد شيئا كثيرا، فرجعت إلى السنن، فعددت كل طاعة عدها رسول الله ﷺ من الإيمان، فإذا هي تنقص من البضع والسبعين، فرجعت إلى ما

(١) هو الإمام العلامة أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي الخطابي، صاحب التصانيف، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة، و توفي ببُست في شهر ربيع الآخر سنة ٣٨٨هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٢٣/١٧، تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠١٨.

(٢) معالم السنن ٤/ ٣١٢.

(٣) إكمال المعلم ١/ ٢٧٢.

بين الدفتين من كلام ربنا، وتلوته آية آية بالتدبر، وعددت كل طاعة عدها الله جل وعلا من الإيمان، فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فضممت الكتاب إلى السنن، وأسقطت المعاد منها، فإذا كل شيء عده الله - جل وعلا - من الإيمان في كتابه، وكل طاعة جعلها رسول الله ﷺ من الإيمان في سننه تسع وسبعون شعبة لا يزيد عليها ولا ينقص منها شيء، فعلمت أن مراد النبي ﷺ كان في الخبر أن الإيمان بضع وسبعون شعبة في الكتاب والسنن" (١).

وتقدمت إشارة القاضي عياض إلى أنه يصعب القطع بأن ما أورده ابن حبان - مثلاً - هو نفس مراد النبي ﷺ فقد يأتي من يرتب ترتيباً آخر، ويدخل بعض الأبواب في بعض، ويفصل بعض الأقسام من بعض.

[١١ / ١١] عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: "إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها". قال: قلت: يا رسول الله، أمّن الحسنات لا إله إلا الله؟ قال: "هي أفضل الحسنات".

- أخرجه الإمام أحمد (٢)، والطبراني (٣) - مختصراً - والبيهقي (٤) من طرق عن أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن ثمر بن عطيّة، عن أشياخه، عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - به.

- وأخرجه الطبراني (٥)، والطبري (٦)، وأبو نعيم (٧) من طرق عن أبي نعيم الفضل بن

(١) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ١/١٢٥، (الإحسان) ١/٣٨٦ حديث رقم ١٦٧.

(٢) في المسند ٣٨٦/٣٥ رقم ٢١٤٨٧. وأخرجه في الزهد ص ٨٦ رقم ١٤٣.

(٣) في الدعاء ١/٤٤٠ رقم ١٥٠٠. ولفظه: "هي أحسن الحسنات".

(٤) في الأسماء والصفات ١/٢٦٩ رقم ٢٠٢. ولفظه "من أفضل الحسنات"، وعليه فلا يكون لرواية البيهقي وجه للاستدلال هنا لأن "من" تقتضي أنها يشترك معها غيرها.

(٥) في الدعاء ١/٤٣٩ رقم ١٤٩٨.

(٦) في تفسيره جامع البيان ١٢/٢٧٩ رقم ١٤٢٩٢.

(٧) في الحلية ١/٣٦٥ إلا أنه قال: "هي من أحسن الحسنات".

دُكِّن، وابن أبي حاتم^(١) من طريق سفيان الثوري، كليهما عن الأعمش به، إلا أنهم قالوا: عن شيخ من التيم^(٢).

قال الهيثمي معللاً: " رجاله ثقاتٌ إلا أن شمر بن عطية حدث به عن أشياخه عن أبي ذر ولم يسم أحداً منهم " ^(٣).

و شمر - بكسر أوله وسكون الميم - ابن عطية الأسدي، الكاهلي الكوفي^(٤). قال الحافظ: "صدوق"^(٥).

والإسناد ضعيف لوقوع الجهالة في أشياخه .

قال الألباني: " لكنهم جمعٌ ينجر الضعف بعددهم كما قال السخاوي في غير هذا الحديث " ^(٦).

ويشهد له الحديث السابق وما سيأتي من أحاديث دالة على تفضيل كلمة التوحيد " لا إله إلا الله " على غيرها من الأعمال والذكر، ومنها: حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أفضل الذكر " لا إله إلا الله "، وأفضل الدعاء " الحمد لله " » وهو حديث حسن، وسيأتي إن شاء الله^(٧).

ويشهد له أيضاً حديث أنس بن مالك قال: " بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن فقال: يا معاذ اتق الله، وخالق الناس بخلق حسن، وإذا عملت سيئة فأتبعها حسنة. قال: قلت: يا رسول الله، لا إله إلا الله من الحسنات ؟ قال هي أكبر

(١) في التفسير ١٤٣١/٥.

(٢) ولفظه عندهم: عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله، علمني عملاً يقربني من الجنة ويباعدني من النار، قال : " إذا عملت سيئة فاعمل حسنة فإنها عشر أمثالها " قال: قلت : يا رسول الله (لا إله إلا الله) من الحسنات ؟ قال : " هي أحسن الحسنات " . زاد أبو نعيم الأصبهاني " هي أحسن الحسنات كفواً " .

(٣) مجمع الزوائد ٨١/١٠.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال، تهذيب التهذيب

(٥) تقريب التهذيب ص ٢٦٨ الترجمة ٢٨٢١.

(٦) السلسلة الصحيحة ٣/٣٦١ حديث رقم ١٣٧٣.

(٧) برقم ٢٤٤ .

الحسنات". أخرجه ابن عبد البر^(١). وقال في موضع آخر من التمهيد - مشيراً لهذا الحديث - : "لأنه قد ثبت عنه ﷺ من حديث أنس^(٢)".

قال ابن رجب: "وخرج ابن عبد البر في التمهيد بإسناد فيه نظر عن أنس قال" قال رسول الله ﷺ ... " ثم ذكره^(٣).

قال محققو المسند: "وفي إسناد من لم تَبَيَّنْهُ"^(٤).

والأمر كذلك، فقد رواه عن علي بن إبراهيم بن أحمد بن حمويه عن الحسن بن رشيق عن أبي عبد الله محمد بن حفص بن عمر البصري عن ابن عائشة عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس.

فلم أقف على ترجمة كاملة لمحمد بن حفص البصري، فيستقيم كلام ابن رجب فيه، - والله أعلم - . ومثله يصلح أن يكون شاهداً - إن شاء الله تعالى - ، لولا ما يخشى من وقوع خطأ فيه .

والكلام السابق هو في جملة هذا الحديث بالسياق الذي أوردته، والذي استدلت به على تفضيل كلمة التوحيد على غيرها.

وأما الشطر الأول منه وهو قوله: "إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَتْبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا" فمشهور من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ : «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

أخرجه الترمذي^(٥)، وأحمد^(٦)، والدارمي^(٧).

(١) في التمهيد ٥٥/٦.

(٢) التمهيد ٣٠٠/٢٤.

(٣) جامع العلوم والحكم ٤٦٧ / ٢.

(٤) حاشية المسند رقم ٣٦٣ / ٣١٣.

(٥) في الجامع ٣٥٥ / ٤ رقم ١٩٨٧.

(٦) في المسند ٢٨٤ / ٣٥ رقم ٢١٣٥٤.

(٧) في السنن ١٨٣٧ / ٣ رقم ٢٨٣٣.

(٧) سورة هود الآية ١١٤.

قوله: "هي أفضل الحسنات" قال القاري^(٢): "لأنه لا يصح الإيمان إلا به."^(٣)

[١٢ / ١٢] عن أم هانئ^(٤) - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ، وَلَا تَتْرُكُ ذَنْبًا».

- أخرجه ابن ماجه^(٥) من طريق زكريا بن منظور، عن محمد بن عقبة، عن أم هانئ، وأورده الديلمي في الفردوس^(٦).

وزكريا هذا هو ابن منظور بن ثعلبة، ويقال: زكريا بن يحيى بن منظور القرظي، أبو يحيى المديني^(٧)، قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٨) وقال البوصيري: "هذا إسناد فيه زكريا بن منظور"^(٩) - فكأنه يعله به - .

وفيه: جده لأمه: محمد بن عقبة بن أبي مالك القرظي، قال عنه الحافظ:

(١) شرح الأربعين النووية لابن عثيمين ص ١٩٦.

(٢) هو علي بن (سلطان) محمد، نور الدين الملا الهروي القاري: فقيه حنفي، من صدور العلم في عصره. ولد في هراة وسكن مكة وتوفي بها. وصنف كتباً كثيرة، منها شرح مشكاة المصابيح، وهو أكبرها وأجلها توفي سنة ١٠١٤هـ. انظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ١٨٥/٣ ، الأعلام ١٢/٥. وانظر: رسالة (الإمام علي القاري وأثره) لخليل إبراهيم قوتلاي.

(٣) مرقاة المفاتيح ٤/ ١٥٩٨ شرح حديث رقم ٢٣٠٦.

(٤) هي أم هانئ بنت أبي طالب، الهاشمية، اسمها: فاختة، وقيل: هند. لها صحبة وأحاديث، ماتت في خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٩٦٣ الترجمة ٤٢٢٢، الإصابة ١٤/ ٤٥٤ الترجمة ١٢٤٢٧. التقريب ص ٧٥٩ الترجمة ٨٧٧٨.

(٥) في السنن، (كتاب الأدب، باب فضل لا إله إلا الله) ٢/ ١٢٤٨ رقم ٣٧٩٧.

(٦) الفردوس بمأثور الخطاب ٥/ ٧، رقم ٧٢٧٧.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٩/ ٣٦٩ الترجمة ١٩٩٦، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٣٢ الترجمة ٦٢٠.

(٨) التقريب ص ٢١٦ رقم الترجمة ٢٠٢٦. وزاد أنه من الثامنة، وتفرد بالإخراج له ابن ماجه.

(٩) مصباح الزجاجة ٤/ ١٢٩.

"مستور" (١).

وضَعَفَ الحديثَ الألباني (٢).

قوله: " لا يسبقها عمل " قال السندي: "أي في الفضل، أي: هو أفضل الأعمال البدنية" (٣).

قال في إنجاح الحاجة: "لا يسبقها عمل، لأنه ليس من شأن عمل ما أن ينجي على الاستقلال وحده، بخلاف هذه الكلمة فإنها تنجي قائلها ولو لم يعمل عملاً صالحاً مدة حياته أما باعتبار المال فظاهر لأنه ليس للموحدين الخلود في النار، وأما باعتبار أول الحال فبسبب سعة المغفرة جائز أيضاً لأن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" (٤).

قوله: " ولا تترك ذنباً " قال في إنجاح الحاجة - أيضاً -: "تأويله ان الكافر إذا أسلم فإن الإسلام يهدم ما كان قبله والظاهر ان الإسلام لا يكون الا بهذه الكلمة" (٥). وقال المناوي: " (لا إله إلا الله لا يسبقها عمل) لأنها مبدأ الأعمال المعتمد بها، فعمل الكافر لا يعتد به ما لم يسلم، (ولا تترك ذنباً) من الذنوب الموجبة للخلود في النار ما دام مصراً عليها إلى الموت" (٦).

دلالة أحاديث المبحث

دلت أحاديث المبحث الثلاثة على تفضيل " لا إله إلا الله " على غيرها من شعب الإيمان وأنها أفضل الحسنات، ولا يسبقها في الفضل عملٌ غيرها. وتقدم عقب كل حديث بيان توجيه ذلك، وأزيد هنا قول الشيخ عبد الرحمن بن

(١) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٤٢.

(٢) في ضعيف الجامع ص ٨٩٢ حديث رقم: ٦١٧٧.

(٣) حاشية السندي على ابن ماجه ٢/٤٢٠ شرح حديث ٣٧٩٧.

(٤) إنجاح الحاجة لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي المطبوع مع شرح سنن ابن ماجه للسيوطي ٢٦٩/١.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) فيض القدير ٦/٣٨١ شرح حديث ٩٧٠٣.

حسن: " ولا إله إلا الله خير الكلام، وأفضله، وتناولت الدين كله، ودلت عليه مطابقة وتضمننا والتزاما. وتضمنت أمرين هما أساس الدين: الأول: نفي الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى نفيا عاما، وهي العبادة كما نطق به القرآن في مواضع كثيرة ف "لا" هي أداة النفي، دخلت على المنفي بها، فانتفى إذا قاله الموحّد. الأمر الثاني: المستثنى بإلا وهو الله وحده دون كل ما سواه، من قبر أو وثن أو شجر، أو حجر أو غير ذلك، فلا يقصد بشيء من أنواع العبادة شيئا سوى الله تعالى وحده. فدلّت على هذين الأمرين مطابقة"^(١).

(١) الدرر السنية - قسم مختصر الردود - ٥٦٨ / ١١.

المبحث الرابع: ما ورد في أحب الدين إلى الله

[١٣ / ١٣] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قيل لرسول الله ﷺ: أيُّ الأديان أحبُّ إلى الله؟ قال: " الحنيفية السمحة ".

أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه -، وعبدُ بن حميد^(٢)، والبخاري - في الأدب^(٣) موصولاً وفي الصحيح^(٤) تعليقا -، والطبراني^(٥)، والضياء^(٦)، من طُرُقٍ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - به.

ورجال إسناده الحديث:

- يزيد بن هارون السُّلَمي، أبو خالد الواسطي، شيخ الإمام أحمد^(٧)، قال الحافظ: " ثقة متقن عابد " ^(٨).

- محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلي مولا هم، المدني^(٩). قال الحافظ: " إمام المغازي، صدوقٌ يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم وأصحاب السنن " ^(١٠).

(١) في المسند ١٧/٤ رقم ٢١٠٧.

(٢) المنتخب ص ١٩٩ رقم ٥٦٩.

(٣) ص ١٣٨ رقم ٢٨٧.

(٤) (كتاب الإيمان، باب الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة»). ١٦/١.

(٥) في الكبير ٢٢٧/١١ رقم ١١٥٧٢.

(٦) في المختارة ١١ / ٣٣٠.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٦١/٣٢ الترجمة ٧٠١٦، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٦٦ الترجمة ٦١٢.

(٨) التقريب ص ٦٠٦ الترجمة ٧٧٨٩.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٠٥/٢٤ الترجمة ٥٠٥٧، تهذيب التهذيب ٩ / ٣٨ الترجمة ٥٩.

(١٠) التقريب ص ٤٦٧ الترجمة ٥٧٢٥.

- داود بن الحصين الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني^(١)، قال الحافظ: " ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج"^(٢).

- عكرمة، أبو عبد الله المدني، أصله من البربر، مولى ابن عباس^(٣). ثقة ثبت عالم بالتفسير، أخرج له الجماعة^(٤).
وفي هذا الإسناد علتان:

الأولى: محمد بن إسحاق مدلس^(٥) وقد عنعن.

الثانية: أنه من رواية داود بن الحصين عن عكرمة، وفي روايته عن عكرمة كلام، فقد سئل عنه علي بن المديني فقال: " ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث، ومالك روى عن داود بن حصين عن غير عكرمة"^(٦).

وقد ذكر الحافظ سبب إيراد البخاري إياه بصيغة التعليق فقال: "وهذا الحديث المعلق لم يسنده المؤلف في هذا الكتاب لأنه ليس على شرطه، نعم وصله في كتاب الأدب المفرد وكذا وصله أحمد بن حنبل وغيره من طريق محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس، وإسناده حسن، استعمله المؤلف في الترجمة لكونه متقاصرا عن شرطه وقواه بما دل على معناه لتناسب السهولة واليسر"^(٧).

ولعل تحسين الحافظ لإسناده مصير منه - والله أعلم - أن هذا الحديث ليس مما يستنكر على داود روايته وذلك لوجود شواهد له تدل على أنه قد ضبطه.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨ / ٣٧٩ الترجمة ١٧٥٣، تهذيب التهذيب ٣ / ١٨١.

(٢) التقريب ص ١٩٨ الترجمة ١٧٧٩.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٠ / ٢٦٤ الترجمة ٤٠٠٩، تهذيب التهذيب ٧ / ٢٦٣ الترجمة ٤٧٦.

(٤) التقريب ص ٣٩٧ الترجمة ٤٦٧٣.

(٥) ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين وهي من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل. انظر تعريف أهل التقديس ص ٥١ رقم ١٢٥.

(٦) الجرح والتعديل ٣ / ٤٠٩.

(٧) فتح الباري ١ / ٩٤.

ومن هذه الشواهد:

- ١- حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: " لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنْ فِي دِينِنَا فَسْحَةٌ، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ". أخرجه أحمد^(١) بإسناد حسن.
- ٢- حديث أبي أمامة رضي الله عنه وفيه قصة، وفيه فقال النبي ﷺ: " إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِالْيَهُودِيَّةِ وَلَا النِّصْرَانِيَّةِ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ ". أخرجه أحمد^(٢)، والطبراني^(٣) بإسناد ضعيف^(٤).
- ٣- عن حبيب بن أبي ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: "بعثت بالحنيفية السمحة". أخرجه ابن سعد^(٥) وهو مرسل.
- ٤- عن أبي قلابة: أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ اتَّخَذَ بَيْتًا فَقَعِدَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُ فَأَخَذَ بَعْضَادِي بَابَ الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، فَقَالَ: «يَا عَثْمَانُ، إِنْ اللَّهُ لَمْ يَبْعَثْنِي بِالرَّهْبَانِيَّةِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَإِنْ خَيْرَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ». أخرجه ابن سعد^(٦). وهو مرسل كسابقه.

فهذه الشواهد تشهد لأصل حديث ابن عباس دون ما يتعلق بالتفضيل.

وقد حسن الحديث الشيخ الألباني^(٧).

قوله: " الحنيفيّة " قال في النهاية: " الحنيف عند العرب: من كان على دين

(١) في المسند ٣٤٩/٤١ رقم ٢٤٨٥٥ من طريق سليمان بن داود الطيالسي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن عائشة. ورجاله رجال الصحيح عدا عبد الرحمن بن أبي الزناد فمن رجال مسلم، قال عنه في التقريب ص ٣٤٠ الترجمة ٣٨٦١: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيها. قال الشيخ الألباني: وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل، فإن عبد الرحمن بن أبي الزناد مختلف فيه، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف. السلسلة الصحيحة ٣/ ٣٧.

(٢) في المسند ٦٢٣/٣٦ رقم ٢٢٢٩١.

(٣) في المعجم الكبير ٢١٦/٨ رقم ٧٨٦٨.

(٤) فيه علي بن يزيد الأهلي، وهو ضعيف، كما في التقريب ص ٤٠٦ الترجمة ٤٨١٧.

(٥) في الطبقات ١/ ١٩٢.

(٦) في الطبقات ٣/ ٣٩٥.

(٧) انظر: تمام المنة ص ٤٥ والسلسلة الصحيحة ٢/ ٤٥٥ رقم ٨٨١.

إبراهيم - عليه السلام - وأصل الحَنَف المِل، ومنه الحديث: (بعثت بالحنيفية السمحة)^(١).

"السمحة": أي السهلة، قال الأزهري: "ليس فيها ضيق ولا شدة"^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: "المراد بالأديان الشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ، والحنيفية ملة إبراهيم والحنيف في اللغة من كان على ملة إبراهيم، وسمي إبراهيم حنيفاً لميله عن الباطل إلى الحق لأن أصل الحَنَف الميل، والسمحة: السهلة، أي أنها مبنية على السهولة لقوله تعالى: أَأَمْسَىٰ أَهْلُكُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ يُكَذِّبُهَا ۖ أَتَىٰ الْبَصِيرَةَ" (٣) " (٤).

قال السندي: "الحنيفية السمحة: أي الملة المنسوبة إلى إبراهيم يريد دين الإسلام الذي بعث به نبينا - عليه الصلاة والسلام -، فإنه يشارك دين إبراهيم في كثير من الفروع مع الاتحاد في الأصول، فلذلك ينسب إلى إبراهيم، والحنيف عند العرب: من كان على دين إبراهيم - على نبينا وعليه الصلاة والسلام -".^(٥)

(١) النهاية لابن الأثير ٤٥١/١.

(٢) تهذيب اللغة ٢٠١ / ٤.

(٣) سورة الحج الآية ٧٨.

(٤) فتح الباري ٩٤/١.

(٥) حاشية السندي على المسند ٣٦١/٢، ٣٦٢.

المبحث الخامس: ما ورد في أفضل الهدي

[١٤ / ١٤] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول: صَبَحَكُمْ وَمَسَّكُمْ ، ويقول: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى، ويقول: «أما بعد، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِيَ وَعَلَيَّ».

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه - والنسائي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤)، والدرامي^(٥) من طُرُقٍ عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين،^(٦) عن أبيه،^(٧) عن جابر رضي الله عنه.

وتنوعت عبارات التفضيل في هذا الحديث فجاء بلفظ "خَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ" كما سبق، وجاء بلفظ: "أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد^(٨)"، ولفظ: "فإن أصدق الحديث كتاب الله، وإن أفضل الهدي

(١) في صحيحه (كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة) ٥٩٢/٢ رقم ٤٣ / ٨٦٧.

(٢) في السنن (كتاب السهو، نوع آخر من الذكر بعد التشهد) ٥٨/٣ رقم ١٣١١ مختصراً، وفي (كتاب صلاة العيدين، كيف الخطبة) ١٨٨/٣ رقم ١٥٧٨ مكملًا.

(٣) في السنن (كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب البدع والجدل) ١٧/١ رقم ٤٥، و١٨/١ رقم ٤٦.

(٤) في المسند ٢٣٧/٢٢ رقم ١٤٣٣٤ وفي ٣٢٠/٢٢ رقم ١٤٤٣١، وفي ٢٣٤/٢٣ رقم ١٤٩٨٤.

(٥) في السنن (كتاب العلم، باب في كراهية أخذ الرأي) ٢٨٩/١ رقم ٢١٢.

(٦) هو المعروف بالصادق، صدوقٌ فقيهٌ إمامٌ، التقريب ص ١٤١ الترجمة ٩٥٠.

(٧) هو السجاد، أبو جعفر الباقر، ثقةٌ فاضلٌ. التقريب ص ٤٩٧ الترجمة ٦١٥١.

(٨) عند النسائي برقم ١٥٧٨.

هدي محمد^(١) . وبلفظ: " إن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد^(٢) " .

وقد ورد بمعناه موقوفاً من كلام ابن مسعود:
أخرجه البخاري^(٣) والدارمي^(٤) عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال :
"إن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ".
قوله: "أما بعد" قال سيبويه: " (أما بعد) معناها: مهما يكن من شيء بعد^(٥) ".
قال القاضي عياض: " وهو فصل بين الكلامين وبين الثناء على الله والحمد لله وبين ما يريد الخطيب أن يتكلم به"^(٦) .

قوله: "خير الهدي هدي محمد" قال النووي: "هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما، وفتح الهاء وإسكان الدال أيضاً، ضبطناه بالوجهين، وكذا ذكره جماعة بالوجهين"^(٧) .
وقال القاضي عياض: "رويناه هنا بضم الهاء فيهما وفتح الدال ، ومعناه :
الدلالة،... وروينا الحرف في غير الكتاب: "خير الهدي هدي محمد" بفتح الهاء فيهما
وسكون الدال ، وفي هذا الكتاب أدخله الهروي^(٨) وفسره بالطريق، أي: إن أحسن الطريق
طريق محمد، يقال: فلان حسن الهدي أي: المذهب في الأمور كلها والسياسة"^(٩) .

قوله: "وكل بدعة ضلالة" قال ابن رجب: "والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل
له في الشريعة يدل عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعاً،

(١) عند أحمد برقم ١٤٣٣٤ .

(٢) عند أحمد برقم ١٤٤٣١ .

(٣) في صحيحه (باب في الهدي الصالح) ٢٥/٨ رقم ٦٠٩٨ .

(٤) في السنن (كتاب العلم، باب في كراهية أخذ الرأي) ٢٨٩/١ رقم ٢١٣ .

(٥) انظر: عمدة الكتاب لأبي جعفر النحاس ص ٢٣٩ .

(٦) إكمال المعلم ٢٦٨/٣ .

(٧) شرح النووي ١٥٤/٦ شرح حيث ٨٦٧ .

(٨) هو أبو عبيد القاسم بن سلام، انظر غريب الحديث له ٢٥٢/١ .

(٩) إكمال المعلم ٢٦٩/٣ .

وإن كان بدعة لغة... فقلوه ﷺ : «كل بدعة ضلالة» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقلوه: (من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد)^(١) ، فكل من أحدث شيئا، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة، وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية^(٢).

قوله: "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه" قال النووي: "هو موافق لقول الله تعالى: **أَأَمَرَ أَتَمَنَ أَتَمَنَ أَتَمَنَ أَتَمَنَ أَتَمَنَ** أي أحق، قال أصحابنا: فكأن النبي ﷺ إذا اضطر إلى طعام غيره وهو مضطر إليه لنفسه كان للنبي ﷺ أخذه من مالكه المضطر، ووجب على مالكه بذله له ﷺ قالوا: ولكن هذا وإن كان جائزا فما وقع"^(٣).

قوله: "من ترك مالا فلاهله ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ وعليّ"

الضِّياع: قال في النهاية: "الضِّياع: العيال. وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً، فسمي العيال بالمصدر، كما تقول: من مات وترك فقراً: أي فقراء. وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع، كجائع وجياع"^(٤). وقال الخطابي: "والضِّياع: اسم لكل ما هو معرض أن يضيع إن لم يُتعهد كالذرية الصغار والأطفال والزُّمنى الذين لا يقومون بكل أنفسهم وسائر من يدخل في معانهم"^(٥).

وفي معنى قوله: "فإليّ وعليّ" يقول الخطابي - أيضاً - : "هذا فيمن ترك ديناً لا وفاء له في ماله فإنه يقضي دينه من الفيء، فأما من ترك وفاءً فإن دينه مقضي منه ثم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٤٣/٣ رقم ١٧١٨، وابن ماجه في السنن ٧/١ رقم ١٤ وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) جامع العلوم والحكم ١٢٧/٢.

(٣) سورة الأحزاب الآية ٦.

(٤) شرح النووي ١٥٥/٦.

(٥) النهاية ١٠٧/٣.

(٦) معالم السنن ١٠/٣.

بقية ماله بعد ذلك مقسومة بين ورثته^(١).

دلالة حديث المبحث:

دل حديث المبحث على أن خير الهدي وأفضله هو هدي النبي ﷺ في جميع الأمور.

قال الطيبي^(٢): " المراد بالهدي الطريقة التي لا شر فيها، وخيرها سنة محمد^(٣)."

والتفضيل هنا لا يفهم منه التخيير وجواز الأمرين، فإن هديه - عليه الصلاة والسلام

- مع أنه خير وأفضل من غيره فهو أيضا واجب الاتباع، وهذا في أمور الدين والشرع،

ولهذا أعقب هذا الكلام بتحريم البدعة والتحذير منها وهي مما يناقض هديه ﷺ .

(١) معالم السنن ١٠/٣.

(٢) هو الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي، أحد كبار علماء الحديث وفقهائه، وكان كريما متواضعا، له شرح مشهور على مشكاة المصابيح، توفي سنة ٧٤٣. انظر: شذرات الذهب ١٣٧/٦، البدر الطالع ٢٢٩/١.

(٣) شرح الطيبي على المشكاة (الكاشف عن حقائق السنن) ٦٥٢ / ٢.

المبحث السادس: ما ورد في أن طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ خير للمسلم مما يحبه

[١٥ / ١٥] عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير العدوي، قال: سمعتُ فاطمة بنت قيس، تقول: "إن زوجها طلقها ثلاثاً، فلم يجعل لها رسول الله ﷺ سُكْنً، ولا نفقةً، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي»، فَأَذَنْتُهُ، فَخَطَبَهَا معاوية، وأبو جهم، وأسماءُ بن زيد، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبُّ، لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ، وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ» فقالت بيدها هكذا: أسامة، أسامة، فقال لها رسول الله ﷺ: «طَاعَةُ اللَّهِ، وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ» ، قالت: فتزوجته، فَأَغْتَبَطْتُ".

أخرجه مسلم ^(١)، - وهذا لفظه - وابن ماجه ^(٢)، وأحمد ^(٣)، والبيهقي ^(٤) من طرق عن وكيع عن الثوري عن أبي بكر بن أبي الجهم به.

وعند ابن ماجه والبيهقي: "فاغتبطت به" وعند أحمد: "فاغتبطته".

وأصل الحديث - بدون موضع الشاهد - مُخَرَّجٌ عند أصحاب السنن ^(٥) ومالك ^(٦) وغيرهم بألفاظ مختلفة.

قوله: "إِذَا حَلَلْتَ" أي خرجت من العدة فصرت حلالاً للأزواج ^(٧).

(١) في صحيحه (كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها) ١١١٩/٢ رقم ٤٧/١٤٨٠.

(٢) في السنن (كتاب النكاح، باب لا يخطب الرجل على خطبة أخيه) ٦٠٢/١ رقم ١٨٦٩.

(٣) في المسند ٣٠٧/٤٥ رقم ٢٧٣٢٤.

(٤) في الكبرى ١٣٦/٧.

(٥) فقد أخرجه أبو داود في السنن (كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة) ٢٨٥/٢ رقم ٢٢٨٤. والترمذي في الجامع (أبواب النكاح، باب ما جاء أن لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، ٤٣٣/٣ رقم ١١٣٥. والنسائي في السنن (كتاب النكاح، خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له) ٧٤/٦ رقم ٣٢٤٤ ، وفي (باب إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم) ٧٥/٦ رقم ٣٢٤٥.

(٦) في الموطأ (كتاب الطلاق، باب ما جاء في نفقة المطلقة) ٥٨٠/٢ رقم ٦٧.

(٧) انظر: حاشية السندي على ابن ماجه ١/٥٧٦.

قوله: " فأذنيني " من الإيذان بمعنى الإعلام^(١) أي أعلميني بحالك.

" معاوية " هو ابن أبي سفيان - رضي الله عنهما -^(٢). و " أبو جهم " جاء في بعض الروايات مبهماً، وقد سُمي هنا، وهو أبو جهم بن حذيفة بن غانم العدوي القرشي^(٣).

قوله: " تَرَبُّ " - بفتح التاء وكسر الراء - أي فقير، وَتَرَبَّ تَرَبًّا أي: لزق بالتراب من الفقر^(٤). وجاء في بعض الروايات: " فصعلوك لا مال له ".

قوله: " ضَرَّاب " أي كثير الضرب للنساء، وقد جاء في بعض ألفاظ الحديث: " لا يضع العصا عن عاتقه "، قال القاضي عياض: " قيل هِيَ كِنَايَةٌ عَنْ ضَرْبِهِ النِّسَاء... وقيل هِيَ كِنَايَةٌ عَنْ كَثْرَةِ أَسْفَارِهِ، أي: أنه لَا يَلْقَى عَصَا السَّفَر من يده "^(٥). وهذه الرواية تؤيد المعنى الأول.

قوله: " فقالت بيدها هكذا: أسامة، أسامة " أي: أنها كَرِهَتْهُ - كما صرح به في بعض الروايات - .

قوله: " فاغْتَبِطْتُ " : اغْتَبِطَ فَلَان بِالْأَمْرِ إِذَا سُرَّ بِهِ^(٦)، والغِبْطَةُ: حسن الحال، ودوام المسرة والخير^(٧)، والغِبْطَةُ -أيضاً- تمنى الإنسان أن يكون له مثل الذي لغيره من غير إرادة إذهاب ما لغيره^(٨). والمراد هنا المعنى الأول.

قال النووي: " وأما إشارته ﷺ بنكاح أسامة فلما علمه من دينه وفضله وحسن

(١) انظر: تهذيب اللغة ١٥/١٦، لسان العرب ١٣/٩.

(٢) وقد قيل إنه معاوية آخر، ونبه النووي في شرح مسلم ٩٨/١٠ بأنه غلط صريح.

(٣) انظر الاستذكار ١٧٠/٦، وقد أشار فيه ابن عبد البر إلى وهم وقع في رواية يحيى للموطأ حيث سماه " أبو جهم بن هشام ". وانظر المستفاد من مبهمات المتن والإسناد ١٠٦٩/٢.

(٤) انظر: لسان العرب ١/٢٢٨، تاج العروس ٢/٦٣.

(٥) مشارق الأنوار ٩٥/٢.

(٦) انظر: جمهرة اللغة لابن دريد ٣٥٨/١.

(٧) انظر: الصحاح ٣/١١٤٦، ومقاييس اللغة ٣/٤١٠.

(٨) انظر: الكليات للكفوي ص ٦٧٢.

طرائقه وكرم شمائله فنصحها بذلك فكرهته لكونه مولىً ولكونه كان أسوداً جداً، فكرر عليها النبي ﷺ الحث على زواجه لما علم من مصلحتها في ذلك، وكان كذلك، ولهذا قالت: (فجعل الله لي فيه خيراً واغتبطت)، ولهذا قال النبي ﷺ في الرواية التي بعد هذا: "طاعة الله وطاعة رسوله خير لك". (١)

فائدة: قال الخطابي: "وفيه أيضاً بابٌ من الرخصة ومذهب لحمل الكلام على سعة المجاز وذلك أنه قد روي في هذا الحديث من غير هذا الوجه أنه قال: "أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له". وقد كان لا محالة يضعها في حال من الأحوال وقد كان لمعاوية مالٌ وإن قل". (٢)

فائدة: قال الزرقاني: "وفيه جواز ضربهن لإخباره عنه بهذه الصفة ولم ينهه، فلعله كان يؤدبهن فيما أمر الله به، وضربهن اليسير للأدب جائز، لأنه إنما ذمه بكثرتهم، وتركه أفضل، لأنه خلقه ﷺ". (٣)

دلالة حديث المبحث

دل حديث هذا المبحث على أن طاعة الله وطاعة رسوله خيرٌ وأولى من الأخذ بالرأي . وهذه الأولوية والأفضلية - والله أعلم - هي فيما كان للإنسان خيار فيه من الأمور المباحة. ففاطمة - رضي الله عنها - استشارت رسول الله ﷺ فأرشدتها إلى ما فيه الخير، ولو أنها نكحت أحد الرجلين لم تكن بذلك عاصية - والله أعلم -، فلما أشار عليها بأسامة عُلِمَ أن ذلك خير وأفضل لها من غيره.

وأما ما ليس للمرء فيه خيار ولم يكن من باب المباح فلا يسوغ عندئذ التفضيل فحسب بل لا بد من الأخذ بمقتضى الشرع وجوباً. إذ أن المفاضلة تكون بين أمور كلها جائزة ورَّجَح بعضها على بعض .

(١) شرح صحيح مسلم ٩٨/١٠.

(٢) غريب الحديث للخطابي ٩٩/١.

(٣) شرح الزرقاني على الموطأ ٣١٧/٣.

المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الحب في الله والبغض في الله على غيرهما من الأعمال

[١٦ / ١٦] عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟» قَالَ قَائِلٌ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَقَالَ قَائِلٌ: الْجِهَادُ، قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

- أخرجه أبو داود^(١) وأحمد^(٢) - وهذا لفظه - من طرق عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن رجل، عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - به.
ولفظ أبي داود: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

- وأخرجه البزار^(٣)، وابن نصر^(٤) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أبي ذرٍّ مرفوعاً بلفظ: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ»، وقال البزار عقبه: " وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر بهذا الإسناد، ولا نعلم سمع مجاهد من أبي ذر".
وإسناد هذا الحديث ضعيف لما يلي:

١- فيه يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي^(٥)، قال في التقريب: "ضعيف، كُبر فتغيّر وصار يتلقن، وكان شيعياً"^(٦). ٢- فيه الرجل الذي لم يُسمَّ.
وضَعَّفَ الحديث ابنُ الجوزي^(٧)، والألباني من كلا الطريقين^(٨).

(١) في السنن (كتاب السنة، باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم) ١٩٨/٤ رقم ٤٥٩٩.

(٢) في المسند ٢٢٩/٣٥ رقم ٢١٣٠٣.

(٣) في البحر الزخار ٤٦١/٩ رقم ٤٠٧٦.

(٤) في تعظيم قد الصلاة ٤٠٥/١ رقم ٣٩٤.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣٥/٣٢ الترجمة ٦٩٩١، التهذيب ٣٢٩/١١ الترجمة ٦٣٠.

(٦) التقريب ص ٦٠١ الترجمة ٧٧١١.

(٧) نقله عنه المناوي كما في فيض القدير ١٦٧/١ شرح حديث رقم ٢٠٢. ثم قال: وبه يعرف أن تحسين المصنف - يعني السيوطي - له ليس في محله.

(٨) طريق أبي داود ضَعَّفَهَا في السلسلة الضعيفة ٤٧٦/٣ رقم ١٣١٠، وطريق أحمد ضَعَّفَهَا في الضعيفة أيضاً ٣١٤/٤ رقم ١٨٣٣.

وأما طريق البزار فبالإضافة إلى أنها من طريق يزيد المذكور فقد أعلّها البزار بأنه لا يعرف سماع لمجاهد من أبي ذر، وفي كلامه ترجيح ضمني للطريق الموصولة - وإن كانت ضعيفة - على الطريق المرسلة.

والحديث حسنٌ لغيره ؛ يشهد له الحديثان التاليان.

قوله: "الحب في الله": قال السندي: "أي: أن يصير هواه تابعا لرضا الله تعالى فلا يحب الشيء إلا له تعالى، ولا يبغض إلا له، وهذه هي الغاية القصوى"^(١). وفي توجيه كونه أحب الأعمال إلى الله يقول المناوي: " وإنما كان أحب الأعمال إلى الله لدلالته على كمال إيمان فاعله"^(٢).

ويقول القاري: " (أفضل الأعمال) أي الباطنية التي يتوصل بها إلى حقائق المعرفة والشهود، ف " أل " للعهد الذهني، وقيل: التقدير: من أفضل الأعمال؛ إذ الصلاة أفضل الأعمال مطلقا بعد أداء الشهادتين"^(٣).

(١) حاشية السندي على المسند ٣٩٣/١٢.

(٢) فيض القدير ١٦٧/١ شرح حديث ٢٠٢.

(٣) مرقاة المفاتيح ١٠٧/١ شرح حديث ٣٢.

[١٧ / ١٧] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟ "، قَالُوا: الصَّلَاةُ، قَالَ: " حَسَنَةٌ، وَمَا هِيَ بِهَا؟ " قَالُوا: الزَّكَاةُ، قَالَ: " حَسَنَةٌ، وَمَا هِيَ بِهَا؟ " قَالُوا: صِيَامُ رَمَضَانَ. قَالَ: " حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ؟ " قَالُوا: الْحَجُّ، قَالَ: " حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ؟ " قَالُوا: الْجِهَادُ، قَالَ: " حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ؟ " قَالَ: " إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ ".

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - وابن أبي شيبة^(٢) - مختصراً -، والطيالسي^(٣) والبيهقي^(٤) وابن عبد البر^(٥) من طرق عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن مرة، عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - .
ومداره على ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، أبو بكر الكوفي^(٦) . قال في التقريب: " صدوقٌ اختلط جدا ولم يتميز حديثه فتُرك " ^(٧).

وأورده الهيثمي في المجمع وقال: " رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سليم، وضعفه الأكثر^(٨) . قال البوصيري: ومدار طرقهم عن ليث بن أبي سليم وهو ضعيف " ^(٩).
فإسناد هذا الحديث ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، لكنه يصلح شاهداً للحديث السابق، ويشهد لهما أيضاً الحديث التالي.
وحسنه لغيره الشيخ الألباني بشواهده. ^(١٠)

(١) في المسند ٤٨٨ / ٣٠ رقم ١٨٥٢٤.

(٢) في المصنّف ١٧٠ / ٦ رقم ٣٠٤٢٠. وفي ٨٠ / ٧ رقم ٣٤٣٣٨.

(٣) في المسند ١١٠ / ٢ رقم ٧٨٣.

(٤) في الشعب ١ / ١٠٤ رقم ١٤، وفي ٧٥ / ١٢ رقم ٩٠٦٦..

(٥) في التمهيد ١٧ / ٤٣١.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٧٩ / ٢٤ الترجمة ٥٠١٧. وتهذيب التهذيب ٥٦٥ / ٨ الترجمة ٨٣٥.

(٧) تقريب التهذيب ص ٤٦٤ الترجمة ٥٦٨٥.

(٨) مجمع الزوائد ٨٩ / ١.

(٩) إتحاف الخيرة المهرة ٩٦ / ١ رقم ٥٤.

(١٠) في صحيح الترغيب والترهيب ٩٤ / ٣ رقم ٣٠٣٠ وصحيح الجامع ٤٠٣ / ١ رقم ٢٠٠٩.

قوله: "عُرِيَ الإسلام" أي: شرائعه التي يُتمسك بها، وحدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه^(١). قوله: "أوثق" أي: أكثرها وثاقة أي قوةً وثباتاً^(٢).

قوله: "وما هي بها" قال السندي: "الباء زائدة في خبر (ما)، أي: وما هي، أي: الصلاة تلك الحسنة التي هي أوثق العرى، وأما قوله: (وما هو به)، أي: ذاك العمل الذي هو أوثق العرى"^(٣).

[١٨ / ١٨] عن معاذ رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان، قال: " أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ، وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ". قال: وماذا يارسول الله؟ قال: " وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ ".

أخرجه أحمد^(٤)، من طريق رشدين بن سعد، عَنْ زَبَّانٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ معاذ بن أنس عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق رشدين بن سعد ومن طريق ابن لهيعة - كليهما - عَنْ زَبَّانِ بْنِ فَاذٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

وقد رجع محققو المسند^(٦) أن الحديث حديث معاذ بن أنس لا حديث معاذ بن جبل، فقالوا عن سند الإمام أحمد: " وقد وقع في هذا الإسناد خطأ، حيث جعله من حديث معاذ بن أنس، عن معاذ بن جبل، والصواب أنه من حديث معاذ بن أنس الجهني، حيث قد ورد في المسند نفسه نحو هذا الحديث من حديث معاذ بن أنس"^(٧).

(١) انظر: مقاييس اللغة ٤/ ٢٩٦، والنهاية ٢/ ١٩٠.

(٢) انظر: فيض القدير ٢/ ٤٤١ شرح حديث ٢٢٤٧.

(٣) حاشية السندي على المسند ١١/ ١٠٣.

(٤) في المسند ٣٦/ ٤٤٥ رقم ٢٢١٣٠.

(٥) في المعجم الكبير ٢٠/ ١٩١ رقم ٤٢٥، و ٤٢٦.

(٦) انظر حاشية المسند ٣٦/ ٤٤٥ حاشية رقم ٢.

(٧) وهو حديث: " مَنْ أَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى، وَمَنْعَ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَبْغَضَ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَنْكَحَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ " أخرجه في المسند ٢٤/ ٣٨٣ رقم ١٥٦١٧، وفي ٢٤/ ٣٩٩ رقم ١٥٦٣٨.

وإسناد الحديث ضعيف، مداره على رَشدين بن سعد المهري وعبدالله بن لهيعة، عن زبَّان بن فائد وقد وُصف الثلاثة بالضعف أو التخليط.

- أما رَشدين فقد تقدم، وهو ضعيف.

- وأما ابن لهيعة، وهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاضي^(١). قال الذهبي: "العمل على تضعيف حديثه"^(٢). وقال ابن حجر: "صدوق"، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون"^(٣) والراوي عنه هنا أسد بن موسى.

وأما زبَّان بن فائد - بالفاء - المصري أبو جُوَيْن الحَمراوي فضعيف الحديث، مع صلاحه وعبادته^(٤).

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

وضعفه الشيخ الألباني^(٥).

وأحاديث المبحث الثلاثة ترتقي بمجموعها إلى الحسن لغيره فبعضها يشهد لبعض - والله أعلم - .

قوله: " أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ، وَتُبْغِضَ لِلَّهِ " قال القاري: "أي: كل ما تحبه لله لا لغرض سواه (وتبغض) أي مبغوضك لله لا لطبع وهوى"^(٦).

وقوله: "وَتُعْمَلْ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ " سيأتي الاستشهاد به على تفضيل الذكر لاحقاً في موضعه - إن شاء الله - .

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥ / ٤٨٧ الترجمة ٣٥١٣. وتهذيب التهذيب ٥ / ٣٧٣ الترجمة ٦٤٨.

(٢) الكاشف ١ / ٥٩٠ الترجمة ٢٩٣٤.

(٣) التقريب ص ٣١٩ الترجمة ٣٥٦٣.

(٤) التقريب ص ٢١٣ الترجمة ١٩٨٥.

(٥) في ضعيف الترغيب والترهيب ٢ / ١٤٥ رقم ١٧٨٤.

(٦) مرقاة المفاتيح ١ / ١٢٠ شرح حديث رقم ٤٨.

المبحث الثامن: ما ورد في أن أفضل ما أعطي الإنسان اليقين

[١٩ / ١٩] عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال حين توفي رسول الله ﷺ " قام رسول الله ﷺ عام الأول مقامي هذا - ثم بكى - ثم قال: " عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوْتِ رَجُلٌ بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاةِ " ثُمَّ قَالَ: " لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".

رُوي هذا الحديث عن أبي بكر - رضي الله عنه - من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة - فيها موضع الشاهد - وقد رواه عن أبي بكر عددٌ من الصحابة والتابعين، ومنهم:

١- أوسط بن إسماعيل البجلي - وهي أشهر الطرق وأصحها - .

وقد أخرج من طريقه: ابنُ ماجه^(١)، وأحمد^(٢) - واللفظ أعلاه أحد ألفاظه -، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، والحميدي^(٤)، والبخاري - في الأدب المفرد^(٥) -، والبيهقي^(٦)،

(١) في السنن (كتاب الدعاء، باب الدعاء بالعتق والعافية)، ١٢٦٥/٢ رقم ٣٨٤٩.

(٢) في المسند ١٨٤/١ رقم ٥، وفي ١٩٨/١ رقم ١٧ وهو اللفظ المختار هنا، وفي ٢١٠/١ رقم ٣٤، وفي ٢١٧/١ رقم ٤٤.

(٣) (كتاب عمل اليوم والليلة، باب مسألة المعافاة، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بكر الصديق رضي الله عنه في ذلك) ٣٢٤/٩ رقم ١٠٦٤٩ وفي ٣٢٥/٩ رقم ١٠٦٥٠ ورقم ١٠٦٥١، ورقم ١٠٦٥٢، وفي ٣٢٦/٩ رقم ١٠٦٥٣ ورقم ١٠٦٥٤. وهي في عمل اليوم والليلة - المطبوع مفردا - ص ٥٠١، ٥٠٢ الأرقام ٨٧٩ - ٥٨٣.

(٤) في مسنده ١٤٩/١ رقم ٢، وفي ١٥١/١ رقم ٧.

(٥) في (باب من سأل الله العافية) ص ٣٣١ رقم ٧٢٤.

(٦) في مسنده (البحر الزخار) ١ / ١٤٦ رقم ٧٤ و ٧٥، وقال عقبه: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذه الألفاظ عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن أبي بكر عنه، وهذا الإسناد من الأسانيد الحسان التي عن أبي بكر، ولا نعلم روى أوسط عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث وأوسط البجلي لا نعلم روى إلا عن أبي بكر، ولا نعلم روى عن أوسط إلا سليم بن عامر.

وأبو يعلى^(١)، والمروزي^(٢)، وابن حبان^(٣)، والحاكم^(٤) من طرق عن أوسط بن إسماعيل بن أوسط البجلي، عن أبي بكر أنه سمعه حين توفي رسول الله ﷺ قال: "... وذكره.

وألفاظهم نحو لفظ الإمام أحمد مع اختلاف يسير في تقديم وتأخير بعض العبارات. ومن الألفاظ التي وردت مما يخص موضع الشاهد في طريق أوسط: لفظ: "سلوا الله المعافاة - أو قال: العافية - فلم يؤت أحد قط بعد اليقين أفضل من العافية - أو المعافاة -" ^(٥)، وجاء بلفظ: "أسأل الله العفو والعافية، فإن الناس لم يعطوا بعد اليقين شيئاً خيراً من العافية" ^(٦)، ولفظ: "واسألوا الله العافية فإنه لم يؤت عبد بعد اليقين خيراً من العافية" ^(٧)، وهكذا بقية الروايات فألفاظها متقاربة لا يوجد بينها اختلاف يؤثر.

ومدار هذه الطرق على أوسط بن إسماعيل البجلي، قال ابن منده: "أدرك النبي - ﷺ ولم يره" ^(٨). وقال العجلي: "شامي تابعي ثقة من كبار التابعين" ^(٩).

قال في التقريب: "أوسط بن إسماعيل أو ابن عامر أو عمرو البجلي، أبو إسماعيل أو أبو عمرو، شامي ثقة مخضرم" ^(١٠).

والحديث الذي في المسند - الذي اخترت لفظه - رواه الإمام أحمد عن هاشم، عن

(١) في مسنده ١١٢/١ رقم ١٢١ وفي ١١٣/١ رقم ١٢٤.

(٢) في مسند أبي بكر الصديق ص ١٦٢ - ١٦٤ بالأرقام ٩٢، ٩٣، ٩٤، و ٩٥. والمروزي هذا هو أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم، أبو بكر الأموي المروزي، القاضي، أخرج له النسائي، قال عنه الحافظ: ثقة حافظ، ت سنة ٢٩٢هـ. انظر: تاريخ دمشق ٥/ ٥٥، تهذيب الكمال ١/ ٤٠٧ الترجمة ٨٢، التقريب ص ٨٢ الترجمة ٨١.

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥١٥/٢ رقم ١٧٩٠، (الإحسان) ٢٣٢/٣ رقم ٩٥٢.

(٤) في المستدرك ١/ ٧٠٩. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

(٥) وهذا اللفظ عند الإمام أحمد.

(٦) وهذا اللفظ عند الإمام أحمد.

(٧) وهذا لفظ الحميدي.

(٨) معرفة الصحابة لابن منده ص ١٧٥.

(٩) معرفة الثقات للعجلي ٢٣٨/١ الترجمة ١٢٨.

(١٠) التقريب ص ١١٦ رقم ٥٧٨.

شعبة بن الحجاج، عن يزيد بن حمير، عن سليم بن عامر، عن أوسط به. وإسناده حسن:

- هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم، البغدادي، أبو النضر، مشهور بكنيته، ولقبه قيصر^(١). قال الحافظ: ثقة ثبت^(٢).

- يزيد بن حمير اليزني، أبو عمر الحمصي^(٣)، قال في التقريب: صدوق^(٤).

- سليم بن عامر الكلاعي الخبائري، أبو يحيى الحمصي^(٥)، قال في التقريب: " ثقة، من الثالثة غلط من قال إنه أدرك النبي ﷺ " ^(٦).

وهذا الطريق يرتقي بالمتابعات التالية إلى الصحة.

٢- طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أخرجه من طريقه أحمد^(٧)، والنسائي - في الكبرى^(٨)، وأبو يعلى^(٩)، والمروزي^(١٠) من طريق عن حميد بن عبد الرحمن، عن عمر به. وحميد هو ابن عبد الرحمن الحميري البصري^(١١)، قال في التقريب: " ثقة فقيه من

- (١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠/١٣٠ الترجمة ٦٥٤٠، التهذيب ١١/١٨ الترجمة ٣٩.
- (٢) التقريب ص ٥٧٠ الترجمة ٧٢٥٦.
- (٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٢/١١٩ الترجمة ٦٩٨٤. تهذيب التهذيب ١١/٣٢٤ الترجمة ٦٢٣.
- (٤) التقريب ص ٦٠٠. الترجمة ٧٧٠٩.
- (٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١١/٣٤٤ الترجمة ٢٤٨٧. وتهذيب التهذيب ٤/١٦٦ الترجمة ٢٩١.
- (٦) التقريب ص ٢٤٩ الترجمة ٢٥٢٧.
- (٧) في المسند ١/٢١٩ رقم ٤٩. ولفظه: " ألا إنه لم يقسم بين الناس شيء أفضل من المعافاة بعد اليقين، ألا إن الصدق والبر في الجنة، ألا إن الكذب والفجور في النار ".
- (٨) ٩/٣٢٦ رقم ١٠٦٥٥، وهو في عمل اليوم والليلة ص ٥٠٣ رقم ٨٨٥.
- (٩) في مسنده ١/٢٠ رقم ٨.
- (١٠) في مسند أبي بكر الصديق ص ٤٥ رقم ٦.
- (١١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧/٣٨١ الترجمة ١٥٣٣. وتهذيب التهذيب ٣/٤٦ الترجمة ٧٨.

الثالثة" ^(١). وسنده منقطع؛ حميدٌ لم يدرك عمرَ بن الخطاب ^(٢).

٣- طريق سهل بن سعد - رضي الله عنه : أخرجه من طريقه البزار ^(٣). وقال عقبه: "ولا نعلم أسند سهل بن سعد ، عن أبي بكر ، عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث ولا يروى عن سهل بن سعد هذا الحديث إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

٤- طريق رفاعه بن رافع - رضي الله عنه - : أخرجه من طريقه الترمذي ^(٤) - وفيه موضع الشاهد - ، وأحمد ^(٥)، وابن أبي شيبة ^(٦) ، والمروزي ^(٧)، والبغوي ^(٨)، - بدون موضع الشاهد - . وقال الترمذي عقبه: "حسن غريب من هذا الوجه عن أبي بكر". وطريق الترمذي والذي فيه موضع الشاهد هو من طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن معاذ بن رفاعه، عن أبيه.

ومحمد بن عبد الله بن عقيل وقال عنه الحافظ في التقریب : "صدوق في حديثه لين، و يقال: تغير بأخرة" ^(٩).

٥- طريق جبير بن نفير - رضي الله عنه - : أخرجه من طريقه النسائي - في

(١) التقریب ص ١٨٢ الترجمة ١٥٥٤.

(٢) وقد أشار الإمام الدارقطني في العلل إلى وقوع اختلاف عن حميد على أوجه، الأول: عن قتادة، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عمر، عن أبي بكر. الثاني: عن قتادة، عن حميد الحميري، عن ابن عباس، عن عمر، عن أبي بكر. الثالث: أبو التياح عن حميد، عن أبي بكر، ولم يذكر عمر ولا ابن عباس. ورجح الوجه الذي فيه ذكر عمر. انظر العلل ١/١٦٦، ١٦٧.

(٣) في البحر الزخار ٩٠/١ رقم ٣٢، وفي ١٩٠/١، ولفظه "... « ما أعطي العبد أفضل من حسن اليقين والعافية ، فاسألوا الله حسن اليقين والعافية »".

(٤) في الجامع (أبواب الدعوات) ٥٥٧/٥ رقم ٣٥٥٨ ، وفيه: «اسألوا الله العفو والعافية، فإن أحدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية».

(٥) في المسند ١/١٨٥ رقم ٦.

(٦) ٢٠٥/١٠ رقم ٢٩٧٩٢.

(٧) في مسند أبي بكر الصديق ص ١٠٥ رقم ٤٧.

(٨) في شرح السنة ١٧٨/٥ رقم ١٣٧٧.

(٩) تقریب التهذيب ص ٣٢١ الترجمة ٣٥٩٢.

الكبرى^(١) - والضياء المقدسي^(٢) من طريق أبي خالد المحري محمد بن عمر، عن ثابت بن سعد الطائي، عن جبير بن نفير بنحوه.

وأبو خالد المحري قال عنه الحافظ: "صدوق"^(٣)، وثابت بن سعد الطائي قال عنه الحافظ: "مقبول"^(٤) أي حيث توبع.

٦ - بعض أصحاب النبي ﷺ : أخرجه النسائي - أيضاً - في الكبرى^(٥) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ . وإسناد صحيح.

٦- ثابت بن الحجاج : أخرجه من طريقه المروزي في مسند أبي بكر الصديق^(٦). وفي سنده سفيان بن وكيع بن الجراح، قال عنه الحافظ: "كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه"^(٧).

٧- حسان بن المخارق : أخرجه من طريقه المروزي في مسند أبي بكر الصديق^(٨). وحسان بن المخارق مجهول الحال، قال ابن سعد في الطبقات : "روى عن عمر بن الخطاب"^(٩). وذكره ابن حبان في الثقات^(١٠).

٨- الحسن البصري، عنه، مرسلاً : أخرجه من طريقه أحمد^(١١). ومثل هذه المتابعات يستشهد بها.

(١) ٣٢٦/٩ رقم ١٠٦٥٤، وهو في عمل اليوم والليلة - المفرد - ص ٥٠٣ رقم ٨٨٤.

(٢) في المختارة ١٦٤/١ رقم ٧٣.

(٣) التقريب ص ٤٩٩ الترجمة ٦١٧٨.

(٤) التقريب ص ١٣٢ الترجمة ٨١٣.

(٥) ٣٢٧/٩ رقم ١٠٦٥٨. وهو في عمل اليوم والليلة ص ٥٠٤ رقم ٨٨٨.

(٦) ص ١٩١ رقم ١٢٧.

(٧) التقريب ص ٢٤٥ الترجمة ٢٤٥٦.

(٨) ص ٢٠١ رقم ١٣٤.

(٩) الطبقات الكبرى ١٤٨/٦.

(١٠) ١٦٣/٤ الترجمة ٢٢٩٦.

(١١) في المسند ٢١٢/١ رقم ٣٨ ولفظه: " - : "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطَوْا فِي الدُّنْيَا خَيْرًا مِّنَ الْيَقِينِ وَالْمُعَافَاةِ، فَسَلُّوهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ".

فالحديث صحيحٌ بمجموع هذه الطرق، قال الهيثمي في المجمع عن رواية المسند: "روى ابن ماجه بعضه، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير أوسط، وهو ثقة" (١). وصححه الألباني (٢).

قوله: "عام الأول" قال السندي: "مَنْ لا يُجَوِّزُ إضافة الموصوف إلى صفته يؤوله بنحو: عام الزمان الأول، والمراد العام السابق على هذا العام" (٣).

قوله: "وهما في الجنة" قال السندي: "أي: صاحبهما، أي: الصدق والبر في الجنة وكذا قوله: "في النار"، والصدق أي: اليقين هو المطلوب الأول إذ لا عبرة لشيء من الأعمال بدونه" (٤).

قوله: "العفو والعافية" قال الحميري (٥): "وفي حديث أبي بكر: «سلوا الله العفو والعافية والمعافاة»، فالعفو: ترك العقوبة على الذنب، والعافية: السلامة من الآفات، والمعافاة: أن تعفو ويُعفى عنك فلا يكون يوم القيامة قصاص" (٦).

قوله: "وَلَا تَدَابَرُوا" أي: لا تقاطعوا يُقَال: تدابر القَوْمُ إذا أدبر كل واحد مِنْهُمَا عَنْ صاحبه وَأَعْرَضَ عَنْهُ، ودابرت فلانا عاديته (٧).

دلالة الحديث:

دلّ الحديث على أن خير ما يعطاه الإنسان هو اليقين، وهو التصديق الجازم (٨). وفي حكمة تفضيل اليقين مع العافية ووجوب سؤالهما: يقول المناوي "لأنه ليس

(١) مجمع الزوائد ١٠/١٧٣.

(٢) في التعليقات الحسان ٢/٢٨٥ رقم ٩٤٨، وفي صحيح الأدب المفرد ص ٢٦٨.

(٣) حاشية السندي على المسند ١/٢٢.

(٤) حاشية السندي على ابن ماجه ٢/٤٣٥.

(٥) هو نشوان بن سعيد، أبو سعيد الحميري اليميني، الأمير العلامة، كان فقيها فاضلا عارفا باللغة والنحو والتاريخ وسائر فنون الأدب، له كتاب شمس العلوم في اللغة، ت سنة ٥٧٣هـ. انظر: معجم الأدباء ٦/ ٢٧٤٥، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ٣٠٣ الترجمة ٣٩٠.

(٦) شمس العلوم ٧/ ٤٦٣٩.

(٧) تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الأزدي الحميدي ص ٣٤٩.

(٨) انظر في الكلام عن اليقين ومراتبه كتاب التفسير القيم لابن القيم ص ٤٨٥.

شيء مما يعمل للآخرة يتلقى إلا باليقين، وليس شيء من الدنيا يهنأ لصاحبه إلا مع العافية، وهي: الأمن والصحة^(١) وفراغ القلب فجمع أمر الآخرة كله في كلمة والدنيا في كلمة (فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيراً من المعافاة)^(٢).

وقال الصنعاني: "جمع بين عافيتي الدين والدنيا؛ لأن صلاح العبد لايت في الدارين إلا بالعفو واليقين، فاليقين يدفع عنه عقوبة الآخرة، والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا"^(٣).

(١) سقطت واو العطف من قوله: "والصحة" من المطبوع من فيض القدير، والسياق يقتضيها.

(٢) فيض القدير ٤ / ٣٤٣.

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير ٦ / ٤٠٧ - ٤٠٨ شرح حديث ٤٦٨٤.

المبحث التاسع: ما ورد في أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف

[٢٠ / ٢٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، اِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ».

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه -، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣).

ورواية مسلم وإحدى روايات ابن ماجه من طريق عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة. واختلف في سند هذا الحديث،، فقد رواه:

١ - محمد بن عجلان المدني القرشي مولاهم^(٤)، واختلف عليه:

- فرواه ابن المبارك عنه، عن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(٥).

- ورواه عنه سفيان بن عيينة، واختلف عليه على ثلاثة أوجه:

(١) في صحيحه (كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله) ٢٠٥٢/٤ رقم ٣٤/٢٦٦٤.

(٢) في السنن (كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في القدر) ٣١/١ رقم ٧٩، وفي (كتاب الزهد، باب التوكل واليقين) ١٣٩٥/٢ رقم ٤١٦٨.

(٣) في المسند ٣٩٥/١٤ رقم ٨٧٩١، وفي ٤٢٤/١٤ رقم ٨٨٢٩. ولفظه: "المؤمن القوي خير أو أفضل وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير احرص على ما ينفعك، ولا تعجز، فإن غلبك أمر، فقل: قدر الله وما شاء صنع، وإياك واللو، فإن اللو يفتح من الشيطان".

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠١/٢٦ الترجمة ٥٤٦٢. التهذيب ٣٤١/٩ الترجمة ٥٦٦.

(٥) أخرج طريقه هذا: أحمد في المسند ٣٩٥/١٤ رقم ٨٧٩١، والنسائي في الكبرى ٢٣١/٩ رقم ١٠٣٨٤، ورقم ١٠٣٨٥، وقال عقبه: قال عبد الله: سمعته من ربيعة، وحفظي له من محمد... وأخرجه أبو يعلى ٢٣٠/١١ رقم ٦٣٤٦.

الأول: رواه الحميدي، عنه، عن رجل من آل ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(١).
 الثاني: رواه الفضيل بن سليمان، عنه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(٢)،
 فجعل أبا الزناد مكان ربيعة.

الثالث: رواه الحسين بن حريث^(٣) ومحمد بن الصباح^(٤)، وقتيبة بن مسلم، وسليمان
 بن منصور^(٥) عنه عن ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة، فأسقطوا ربيعة. ورواه يونس
 بن عبد الأعلى كما رووه في وجه عنه^(٦)، وبإضافة والد ابن عجلان في وجه آخر^(٧).

والراجح عن سفيان - والله أعلم - طريق الحميدي لموافقتها رواية ابن المبارك،
 ولكون الحميدي أثبت في سفيان، قال أبو حاتم: أثبت الناس في ابن عينة الحميدي وهو
 رئيس أصحاب ابن عينة^(٨).

ورواه - أي الحديث - :

٢- عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي الزعافري ، أبو محمد الكوفي^(٩) :
 وخالف فيه محمد بن عجلان، فقد رواه عبد الله عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن

(١) مسند الحميدي ٢/٢٦٧ رقم ١١٤٧.

(٢) أخرج طريقه النسائي في الكبرى ٩/٢٣١ رقم ١٠٣٨٣. وقال بعد أن أوردها معلا لها: "الفضيل
 بن سليمان ليس بالقوي".

(٣) أخرج طريقه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) ١٣/٢٨ رقم ٥٧٢١.

(٤) أخرج طريقه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٩٥.

(٥) أخرج طريقهما النسائي في الكبرى ٩/٢٣٠ رقم ١٠٣٨٢.

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١/٢٣٦ رقم ٢٥٩ عن يونس به.

(٧) أخرج هذا الوجه أبو نعيم في الحلية ١٣/٢٩٦ من طريق عمرو بن عثمان عنه به، ثم قال:
 "غريب من حديث ابن عينة، عن ابن عجلان".

(٨) المرح والتعديل ٥/٥٧ الترجمة ٢٦٤.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٤/٢٩٣ الترجمة ٣١٥٩ التهذيب ٥/١٤٤ الترجمة ٢٤٨.

حبان، عن الأعرج عن أبي هريرة^(١).

ورواه ابن عجلان - كما سبق في الوجه الراجح عنه - عن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة - بإسقاط محمد بن يحيى -.

وهذا الطريق - وهو الذي اختاره مسلم - هو الأرجح لحال عبد الله بن إدريس فهو ثقة فقيه عابد^(٢)، بخلاف محمد بن عجلان ففي التقريب: "صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة"^(٣)، ولاختيار مسلم لهذا الطريق في صحيحه.

قال البزار بعد أن ساقه من طريق عبد الله بن إدريس: "وهذا الكلام قد رواه ابن عجلان عن ربيعة، ورواه ابن إدريس عن ربيعة، ولا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وربيعه مدني لا بأس به"^(٤).

وقال الدارقطني: "ورواه عبد الله بن إدريس، فضبط إسناده وجوده، رواه عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وهو الصحيح"^(٥). وقال الحافظ ابن حجر: "وهذه الطريق - يعني طريق ابن إدريس - أصح طرق هذا الحديث، وقد أخرجها مسلم من طريق عبد الله بن إدريس أيضا واقتصر عليها ولم يخرج بقية الطرق من أجل الاختلاف على ابن عجلان في سنده..."^(٦).

والحديث لا إشكال في صحته فهو في صحيح مسلم، وهذا الاختلاف الذي في

(١) أخرج هذا الوجه - كما تقدم - مسلم في صحيحه ٢٠٥٢/٤ رقم ٣٤/٢٦٦٤، وابن ماجه في السنن ٣١/١ رقم ٧٩، والنسائي في الكبرى ٢٣٢/٩ رقم ١٠٣٨٦، والبزار في مسنده ٣٠٩/١٥ رقم ٨٨٣٥.

(٢) انظر: التقريب ص ٢٩٥ الترجمة ٣٢٠٧.

(٣) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٣٦.

(٤) البحر الزخار ٣٠٩/١٥.

(٥) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣٠٢/١٠ رقم ٢٠٢١.

(٦) الفتح ١٣ / ٢٢٨. وقد أشكل عليّ تنمة كلامه وهو قوله: "ويحتمل أن يكون ربيعة سمعه من ابن حبان ومن ابن عجلان فإن ابن المبارك حافظ كابن إدريس". ووجه الإشكال أن ابن عجلان هو الراوي عن ربيعة وليس العكس كما يوهمه كلامه - رحمه الله - وذلك في جميع الروايات كما سبق بيانه في التخريج. - والله أعلم -

الإسناد لا يؤثر ما دامت طريق مسلم هي الرواية الراجحة.

قوله: "المؤمن القوي خيرٌ وأحب إلى الله" قال النووي: "المراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة" (١).

قوله: "وفي كلِّ خير" قال النووي: "لاشتراكهما في الإيمان، مع ما يأتي به الضعيف من العبادات" (٢).

قوله: "وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت ، ولكن قل : قدر الله وما شاء فعل" نقل القاضي عياض عن بعض أهل العلم أن النهي عن قول: "لو" إنما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً..، فأما مَنْ ردَّ ذلك إلى مشيئة الله ، وأنه لن يصيبه فعل ذلك ، أو لم يفعله إلا ما شاء الله وقدره فليس من هذا. وأنهم استدلوا بمثل قول أبي بكر في الغار: "لو أن أحدهم رفع رأسه لرآنا" .. إلخ. ثم ردَّ هذا حيث قال: وهذا لا حجة له فيه عندي؛ لأنه إنما أخبر عما يستقبل ، وليس فيه دعوى لرد قدر بقدر ، وكذلك جميع ما أدخل البخاري في (باب ما يجوز من اللو)، مثل قوله: "لولا حدثان قومك بالكفر لأتممت البيت على قواعد إبراهيم" وقوله: "ولو كنت راجماً أحد بغير بينة لرجمت هذه" و "ولولا أن أشق على أمتي لأمرهم بالسواك" وشبه هذا، كله مما يستقبل مما لا اعتراض فيه على قدر ، ولا كراهة في قوله جملة ؛ لأنه إنما أخبر عما يعتقد أنه كان يفعله لولا المانع له وما في قدرته فعله، وما انقضى وذهب ليس في القدرة ولا في الإمكان فعله بعد .. والذي عندي في هذا الحديث المتقدم أن النهي فيه على وجهه عموماً لكن على طريق النذب والتزويه ، ويدل عليه قوله: "فإن لو تفتح عمل الشيطان" أي تُلقِي في القلب معارضة القدر وتشوش به تشويش الشيطان" (٣).

وقد ذكر النووي وجهها آخر في الجمع، حيث قال في شرح حديث: (ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي) قال: "هذا دليل على جواز قول لو في التأسف على فوات أمور الدين ومصالح الشرع، وأما الحديث الصحيح في أن (لو تفتح

(١) شرح صحيح مسلم ١٦ / ٢١٥ شرح حديث ٢٦٦٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) إكمال المعلم ٨ / ١٥٧، ١٥٨.

عمل الشيطان) فمحمول على التأسف على حظوظ الدنيا ونحوها وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في استعمال لو في غير حظوظ الدنيا ونحوها فيجمع بين الأحاديث بما ذكرناه^(١).

قوله: " فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ " قال القاضي عياض: " أي: تلقي في القلب معارضة القدر وتشوش به تشويش الشيطان "^(٢).

دلالة حديث المبحث

دل حديث المبحث على تفضيل المؤمن القوي على المؤمن الضعيف.

قال النووي في بيان وجه ذلك: " فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو في الجهاد، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى، وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات وأنشط طلباً لها ومحافظاً عليها ونحو ذلك "^(٣).

(١) شرح صحيح مسلم ١٥٥/٨ شرح حديث ١٢١١/١١١.

(٢) إكمال المعلم ١٥٨/٨.

(٣) شرح صحيح مسلم ٢١٥/١٦.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل المتعلقة بالقرآن الكريم

وفيه عشرة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في كون القرآن الكريم خير الكلام وأعظمه.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل التقرب إلى الله تعالى بقراءة القرآن الكريم.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل سورة الفاتحة على غيرها من سور القرآن.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن آية الكرسي أعظم آية في كتاب الله.
- المبحث الخامس: ما ورد في كون سورة الفتح أحب للنبي ﷺ.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل سور الإخلاص والفلق والناس على غيرها من السور.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل قراءة سورة الصف على غيرها من الأعمال.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل آية في المسبحات على ألف آية.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل قراءة قدر من الآيات أو تعلمها على الحصول على أعدادهن من الإبل.
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل تعلم آية من القرآن على صلاة مئة ركعة.

المبحث الأول: ما ورد في كون القرآن خير الكلام وأعظمه

[م / ٢١] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول: صَبَحَكُمْ وَمَسَّكُمْ ، ويقول: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى، ويقول: «أما بعد، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِيَ وَعَلَيَّ» .

تقدم تخريجه والكلام عليه^(١) . وموضع الشاهد منه هنا قوله: " فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ "، وسبق أن من ألفاظه: " أحسن الحديث " و " أصدق الحديث ".

دلالة حديث المبحث

دل هذا الحديث على تفضيل القرآن الكريم على سائر الكلام، وهو كقوله تعالى: أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ قُلُوبًا (٢) . يقول المناوي - رحمه الله - موجهًا كونه كذلك: " فهو لإعجازه وإفهامه، وما اشتمل عليه من أخبار الأمم والأحكام والمواعظ ومنفعة الخلق وتناسب الألفاظ وتناسقها في التخير والإصابة وتجاذب نظمه وتأليفه في الإعجاز والتبكيك أحسن حديث " (٣). وفي بيان أثر هذا الاعتقاد يقول الإمام ابن تيمية - رحمه الله - : " وإذا كان خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد فكل من كان إلى ذلك أقرب وهو به أشبه كان إلى الكمال أقرب وهو به أحق، ومن كان عن ذلك أبعد وشبهه أضعف كان عن الكمال أبعد وبالباطل أحق. والكامل هو من كان لله أطوع وعلى ما يصيبه أصبر فكلما كان أتبع لما يأمر الله به ورسوله وأعظم موافقة لله فيما يحبه ويرضاه وصبر على ما قدره وقضاه كان أكمل وأفضل " (٤).

(١) تقدم برقم ١٤ .

(٢) سورة الزمر الآية ٢٣ .

(٣) فيض القدير ١٧١/٢ شرح حديث ١٦٠٤ .

(٤) مجموع الفتاوى ٣٤/١١ .

المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل التقرب إلى الله تعالى بقراءة القرآن الكريم

[٢١ / ٢٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رُكْعَتَيْنِ يُصَلِّيَهُمَا، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ^(١): يَعْنِي الْقُرْآنَ.

أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له - وأحمد^(٣)، وابن نصر^(٤)، والطبراني^(٥) من طرق عن بكر بن حنيس، عن ليث بن أبي سليم، عن زيد بن أرقط، عن أبي أمامة رضي الله عنه به.

وهذا الإسناد فيه علتان:

الأولى: حال كُليٍّ من بكر بن حنيس وليث بن أبي سليم:

- بكر بن حنيس الكوفي العابد^(٦). قال عنه الحافظ: "عابدٌ سكن بغداد، صدوقٌ له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان"^(٧).

وقول الحافظ: "أفرط فيه ابن حبان"، يشير إلى قول ابن حبان فيه: "يروي عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها"^(٨).

- وفيه ليث بن أبي سليم، تقدم قول الحافظ فيه: "صدوقٌ اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك"^(٩).

(١) هو هاشم بن القاسم روي هذا الحديث عن بكر بن حنيس عند الترمذي.

(٢) في الجامع (أبواب فضائل القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ١٧٦/٥ رقم ٢٩١١.

(٣) في المسند ٦٤٤/٣٦ رقم ٢٢٣٠٦.

(٤) في تعظيم قدر الصلاة (باب الصلاة نور المؤمن) ١/٢٠٨ رقم ١٧٨، وفي قيام الليل ١/٦٦، و ١/١٧٢.

(٥) في الكبير ١٥١/٨ رقم ٧٦٥٧.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٠٨/٤ الترجمة ٧٤٣، و تهذيب التهذيب ٤٨١/١ الترجمة ٨٨٥.

(٧) التقريب ص ١٢٦ الترجمة ٧٣٩.

(٨) كتاب المجروحين ١/١٩٥ الترجمة ١٤٥.

(٩) التقريب ص ٤٦٤ الترجمة ٥٦٨٥.

العلة الثانية: الانقطاع بين زيد بن أرقطاة الفزاري ^(١) - وهو ثقة ^(٢) - وبين أبي أمامة - رضي الله عنه - . قال ابن أبي حاتم: " روى عن أبي أمامة مرسل " ^(٣) . وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف - والله أعلم - .

قال الإمام الترمذي - رحمه الله - عقب إخراج: " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك وتركه في آخر أمره، وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرقطاة، عن جبير بن نفير، عن النبي ﷺ مرسل ^(٤) " .

ويشير الإمام الترمذي في قوله: " وقد روي هذا الحديث ... إلخ " يشير إلى الحديث التالي الذي هو مرسل، وقد رجحه - أعني المرسل - شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً، فقال: " المرسل أثبت من هذا " ^(٥) .

قوله: "إِنَّ الْبِرَّ لِيَنْذُرُ" قال المناوي: " - بضم المثناة تحت أوله وفتح الذال المعجمة وشد الراء - أي: يُنْشَرُ وَيُفَرَّقُ، من قولهم: ذريت الحب والملح والدواء أذره ذرا أي فرقته " ^(٦) .

قوله: " وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ " فيه دليل على أن القرآن الكريم كلام الله تعالى ^(٧) .

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨/١٠ الترجمة ٢٠٨٦ ، تهذيب التهذيب ٣/٣٩٤ الترجمة ٧٢٦ .

(٢) انظر: التقريب ص ٢٢١ الترجمة ٢١١٥ .

(٣) الجرح والتعديل ٥٥٦/٣ الترجمة ٢٥١٤ .

(٤) الجامع ١٧٦/٥ .

(٥) الفتاوى الكبرى ٤٠١/٦ .

(٦) فيض القدير ٤١٦/٥ شرح حديث ٧٨٠٣ .

(٧) ولذا أورد الأئمة الذين ألفوا في الاعتقاد هذا الحديث في كتبهم مستدلين به على ذلك. انظر: السنة لعبد الله بن أحمد ١/١٣٣، ونقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي ٢/٦٩١، والاقتصاد في الاعتقاد لعبد الغني المقدسي ص ١٤٠ .

[٢٢ / ٢٣] عن جُبَيْر بن نُفَيْر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه» يعني القرآن.

أخرجه الترمذي^(١)، وأبو داود - في المراسيل^(٢) -، وأحمد - في الزهد^(٣) -، وعبد الله بن أحمد^(٤)، وابن بطة^(٥) من طرق عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرقط، عن جبير بن نفير رضي الله عنه به. ورواه الطبراني^(٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن ليث، عن عيسى، عن زيد بن أرقط، عن جبير بن نفير، بلفظ أطول من هذا.

وعلمته الإرسال، قال البخاري: "هذا الخبر لا يصح لإرساله وانقطاعه"^(٧). ومُرسَلُهُ هو جُبَيْر بن نُفَيْر - بنون وفاء مصغرا - ابن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي^(٨). قال الحافظ: "ثقة جليل، من الثانية مخضرم، ولأبيه صحبة، فكأنه هو ما وفد إلا في عهد عمر"^(٩).

وقد وصله الحاكم^(١٠) - ومن طريقه البيهقي^(١١) - من طريق سلمة بن شبيب، عن أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث،

(١) في الجامع (أبواب فضائل القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ١٧٧/٥ رقم ٢٩١٢.

(٢) المراسيل ص ٣٦١ رقم ٥٣٨.

(٣) الزهد ص ١٠١ رقم ١٩٠.

(٤) في السنة ١٤٠/١ رقم ١٠٩ وفي ٤٩٧/٢ رقم ١١٤٣.

(٥) في الإبانة الكبرى ٢٣٣/٥ رقم ١١.

(٦) في الكبرى ١٤٦/٢ رقم ١٦١٤ ولفظه: "قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين، أو أكثر، والبر يتناثر فوق رأس العبد، ما كان في صلاة، وما عبد إلى الله عز وجل، بأفضل مما خرج منه».

(٧) خلق أفعال العباد ٢/٢٦٣.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٠٩/٤ الترجمة ٩٠٥، تهذيب التهذيب ٦٤/٢ الترجمة ١٠٣.

(٩) التقريب ص ١٣٨ الترجمة ٩٠٤.

(١٠) في المستدرک ٤٧٩/٢.

(١١) في الأسماء والصفات ٥٧٦/١ رقم ٥٠٣.

عن زيد بن أرتاة، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - مرفوعاً به.
وقال الحاكم عقبه: "صحيح الإسناد" (١).

قال محققو المسند: "ووصله خطأ ممن دون أحمد، فإن عبد الله بن أحمد قد رواه في
"الزهد"، وفي "السنة" عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مهدي بإسناده إلى جبير بن نفير
مرسلاً. وهو الصواب، والله أعلم" (٢).

ووصله أيضاً - أعني الحاكم (٣)، والبيهقي (٤) - من طريق الفضل بن محمد
الشعراني، عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد
ابن أرتاة، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر الجهني.

قال البيهقي عقبه: "ويحتمل أن يكون جبير بن نفير رواه عنهما جميعاً" (٥). - يعني
أبا ذر وعقبة بن عامر - .

وبكلامه هذا يُدفع ما قد يعل به من اضطراب ونحوه.

ويشكل عليه أنه من طريق عبد الله بن صالح الجهني، أبي صالح المصري، كاتب
الليث (٦). قال الذهبي: "هو صاحب حديث وعلم مكثراً، وله مناكير" (٧). وقال في السير:
"الإمام المحدث، شيخ المصريين، قد شرحت حاله في ميزان الاعتدال، وَلَيِّنَا. وبكلِّ حال
فكان صدوقاً في نفسه، من أوعية العلم، أصابه داء شيخه ابن لهيعة، وتهاون بنفسه حتى
ضعف حديثه، ولم يُتْرَكْ بحمد الله، والأحاديث التي نَقَمَها عليه معدودة في سَعَةِ مَا
رَوَى" (٨). وقال الحافظ ابن حجر: "صدوق كثير الغلط، ثَبُتَ في كتابه، وكانت فيه

(١) المستدرک ٤٧٩/٢.

(٢) المسند ٣٦ / ٦٤٥ الحاشية رقم ٢ من ص ٦٤٤.

(٣) في المستدرک ١ / ٧٤١.

(٤) في الأسماء والصفات ١ / ٥٧٥ رقم ٥٠٢.

(٥) الأسماء والصفات ١ / ٥٧٦.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٩٨/١٥ الترجمة ٣٣٣٦، تهذيب التهذيب ٢٥٦/٥ الترجمة
٤٤٨.

(٧) ميزان الاعتدال ٢ / ٤٤٠ الترجمة ٤٣٨٣.

(٨) السير ٨ / ١٦٥٢ الترجمة ٤٤٩.

غفلة" (١).

فقد خالف عبد الله بن صالح هذا عبد الرحمن بن مهدي في وصله، فإنه قد أرسله كما سلف.

وقد أورده الشيخ الألباني في الصحيحة وقال: "ويقوي الحديث أن له شاهدا من حديث أبي أمامة مرفوعاً بسند ضعيف" (٢). ويعني بذلك حديث أبي أمامة السابق.

دلالة الحديثين السابقين :

دل الحديثان السابقان على تفضيل التقرب إلى الله تعالى بقراءة القرآن الكريم على غيره من الأعمال.

يقول ابن رجب - رحمه الله - : " ومن أعظم ما يُتقرب به إلى الله تعالى من النوافل كثرة تلاوة القرآن، وسماعه بتفكير وتدبر وتفهم، قال خباب بن الارت لرجل: (تقرب إلى الله ما استطعت، واعلم أنك لن تتقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه) (٣) ، لا شيء عند المحبين أحلى من كلام محبوبهم، فهو لذة قلوبهم، وغاية مطلوبهم، قال عثمان: لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم (٤) " (٥).

(١) لتقريب ص ٣٠٨ الترجمة ٣٣٨٨.

(٢) السلسلة الصحيحة ٦٥١/٢ حديث رقم ٩٦١.

(٣) أخرج هذا الأثر عبد الله بن أحمد في السنة ١٤١/١ رقم ١١١ و الآجري في الشريعة ٤٩٢/١ رقم ١٥٧ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣٧٥/٢ رقم ٥٥٨ ولفظه: " عن فروة بن نوفل الأشجعي، قال: كنت جارا لخباب فخرجنا يوما من المسجد وهو آخذ بيدي فقال: يا هناء تقرب إلى الله عز وجل ما استطعت فإنك لن تتقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه " يعني القرآن".

(٤) أخرجه أحمد في الزهد ص ٢٤٤ رقم ٦٨١.

(٥) جامع العلوم والحكم ٢/ ٢٤٣.

[٢٣ / ٢٤] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رجل: يا رسول الله أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «الحال المرتحل». قال: وما الحال المرتحل؟ قال: «الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كُلِّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».

أخرجه الترمذي^(١)، والبزار^(٢)، وابن نصر^(٣)، والطبراني^(٤)، والحاكم^(٥)، وأبونعيم^(٦) من طرق عن صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن ابن عباس.

وقد اختلف على صالح المري:

فرواه الهيثم بن الربيع^(٧) وعمرو بن عاصم^(٨) وإبراهيم بن الفضل^(٩) وزيد بن الحُبَاب^(١٠) عنه به موصولا.

وخالفهم مسلم بن إبراهيم^(١١) وإسحاق بن عيسى^(١٢) فرووه عنه عن قتادة، عن زرارة مرسلا - بدون ذكر ابن عباس - .

قال الترمذي عقب الحديث الموصول: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن

(١) في الجامع (أبواب القراءات) ١٩٧/٥ رقم ٢٩٤٨.

(٢) في المسند (البحر الزخار) ٤٤٤/١١ رقم ٥٣٠٦، وقال: "وهذا الحديث لا نعلم أحدا حدث به عن قتادة إلا صالح المري".

(٣) في قيام رمضان ٢٦٠/١.

(٤) في الكبير ١٦٨/١٢ رقم ١٢٧٨٣.

(٥) في المستدرک ٧٥٧/١ وقال: تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أن الشيخين لم يخرجاه.

(٦) في الحلية ٢٦٠٠/٢ و ١٧٤/٦.

(٧) عند الترمذي.

(٨) عند البزار.

(٩) عند ابن نصر والطبراني وأبي نعيم.

(١٠) عند الحاكم وأبي نعيم.

(١١) عند الترمذي، وقال: "وهذا عندي أصح من حديث نصر بن علي عن الهيثم بن الربيع"، الجامع ١٩٧/٥ عقب الحديث رقم ٢٩٤٨.

(١٢) عند الدارمي في السنن (كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن ٢١٨٠/٤ رقم ٣٥١٩).

عباس إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي" (١).

قال ابن حجر معلقاً: "لم يتفرد بوصله الهيثم كما نرى" (٢). وقال الألباني: "قد تابعه جماعة على وصله كما أشرت إليه آنفاً، فالموصول أصح" (٣).

وأيا كان الصواب من الوجهين فمدارهما على صالح المُرِّي، وهو صالح بن بشير بن وادع المُرِّي (٤) - بضم الميم وتشديد الراء - أبو بشر البصري، القاص الزاهد (٥). قال عنه الحافظ: "ضعيف" (٦). وعليه فالحديث ضعيف - والله أعلم - .

وله شاهدان:

الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ أو أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحال المرتحل، الذي يفتح القرآن ويختمه، صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره، ومن آخره إلى أوله، كلما حل ارتحل".

أخرجه الحاكم (٧) من طريق مقدم بن داود، عن خالد بن نزار، عن الليث بن سعد، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن الأعرج عن أبي هريرة به. ولم يعقب عليه الحاكم بل ذكره شاهداً للحديث السابق. وتعقبه الذهبي فقال: "لم يتكلم عليه الحاكم، وهو موضوع على سند الشيخين، ومقدّم متكلم فيه، والآفة منه" (٨).

وهذا الراوي الذي اتهمه به الذهبي هو مقدم بن داود بن تليد الرعيني، قال النسائي:

(١) الجامع ١٩٧/٥.

(٢) إتحاف المهرة ٧/ ٦٤ حديث ٧٣٣٩.

(٣) السلسلة الضعيفة ٤/ ٣١٥ رقم ١٨٣٤.

(٤) المُرِّي نسبة إلى مُرَّة، وهم أكثر من شخص - أعني مُرَّة -، وصاحب الترجمة منسوب إلى مُرَّة بن الحارث بن عبد القيس. انظر: الأنساب ١٢/ ٢١٦، واللباب في تهذيب الأنساب ٣/ ٢٠١.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣/ ١٦ الترجمة ٢٧٩٦، تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨٢ الترجمة ٦٥١.

(٦) التقريب ص ٢٧١ الترجمة ٢٨٤٥.

(٧) في المستدرك ١/ ٧٥٧.

(٨) تعليق الحاكم في المستدرك ١/ ٧٥٧.

"ليس بثقة" ^(١) وقال ابن يونس: "تكلّموا فيه" ^(٢). وقال محمد بن يوسف الكندي: "كان فقيهاً مفتياً لم يكن بالمحمود في الرواية" ^(٣). فمثل هذا الشاهد لا يعتبر به.

الشاهد الثاني: أخرجه ابن المبارك ^(٤) عن إسماعيل بن رافع، عن رجل من الإسكندرية، قال: قيل: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: "الحال المرتحل" قال: قيل له: ما الحال المرتحل؟ قال: "الخاتم المفتوح".

وهذا الإسناد فيه: إسماعيل بن رافع بن عويمر، و يقال ابن أبي عويمر الأنصاري، أبو رافع القاص المدني القاص ^(٥). قال عنه الذهبي: "ضعيف وإ" ^(٦). وقال ابن حجر: "ضعيف الحفظ" ^(٧). وفيه: الرجل المبهم. ومثل هذا يعتبر به — والله أعلم —.

قوله: "الحال المرتحل" قال ابن قتيبة: "الحال: الخاتم للقرآن. شُبّهَ برجل هو سافر فسار حتى إذا بلغ آخره وقف عنده. والمرتحل: المفتوح للقرآن. شُبّهَ برجل أراد سفرًا فافتتحه بالمسير حتى إذا بلغ المنزل حلَّ به، كذلك تالي القرآن يتلوه." ^(٨).

قال ابن الأثير: "هو الذي يختم القرآن بتلاوته، ثم يفتح التلاوة من أوله، شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيحل فيه، ثم يفتح سيره: أي: يتدوّه. وكذلك قراء أهل مكة إذا ختموا القرآن" ^(٩). والحديث دل على تفضيل هذا العمل على غيره، وهو كثرة قراءة القرآن ومداومته، ولكنه ضعيفٌ لم يثبت.

(١) نقله ابن حجر في لسان الميزان ٨٤/٦ الترجمة ٣٠٤. وعزاه لكتاب الكنى للنسائي. وانظر رجال

الحاكم في المستدرک للوادعي ٢/٣٣٢ رقم ١٦٢٢.

(٢) تاريخ ابن يونس ١/٤٨٤ الترجمة ١٣٢٢.

(٣) ترتيب المدارك ٤/٣٠٢. وذكر فيه سبب ذلك.

(٤) في الزهد ص ٢٧٦ رقم ٨٠٠.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨٥/٣ الترجمة ٤٤٢، تهذيب التهذيب ٢٩٤/١ الترجمة ٥٤٧.

(٦) الكاشف ١/٢٤٥ الترجمة ٣٧٢.

(٧) التقريب ص ١٠٧ الترجمة ٤٤٢.

(٨) غريب الحديث ٣/٧٦٥.

(٩) النهاية ١/٤٣١.

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل سورة الفاتحة على غيرها من سور القرآن

[٢٤ / ٢٥] عن أبي سعيد بن المَعْلَى^(١) قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسولُ الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي، فقال: " أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: "أُفٍّ لَكَ يَا عَبْدُ اللَّهِ" ^(٢)، ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: «أَلَمْ تَقُلْ لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ»، قَالَ: أَلَمْ تَقُلْ: «هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ».

أخرجه البخاري^(٤) - واللفظ له - وأبو داود^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والدارمي^(٨)، وأحمد^(٩) من طرق عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى^(١٠).

قوله: " السبع المثاني " قال الحافظ: " اختلف في تسميتها مثاني فقليل: لأنها تُثنى

(١) هو أبو سعيد بن المعلى الأنصاري المدني، يقال: اسمه رافع بن أوس، وقيل: الحارث، ويقال: ابن نفيح، صحابي مات سنة ثلاث وسبعين وقيل غير ذلك . انظر: الاستيعاب ٤ / ١٦٦٩ الترجمة ٢٩٩٥، الإصابة ٢٩٦/١٢ الترجمة ١٠٠٥٠، وتقريب التهذيب ص ٦٤٤ الترجمة ٨١٢٢.

(٢) سورة الأنفال الآية ٢٤.

(٣) سورة الفاتحة الآية ٢.

(٤) في صحيحه (كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب) ١٧/٦ رقم ٤٤٧٤، وهو اللفظ المختار أعلاه. وأخرجه في (باب باب قوله: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم} ٨١/٦ رقم ٤٧٠٣، وفي (كتاب فضائل القرآن ، باب فضل فاتحة الكتاب)، ١٨٧/٦ رقم ٥٠٠٦.

(٥) في السنن (كتاب الوتر، باب فاتحة الكتاب) ٧١/٢ رقم ١٤٥٨.

(٦) في السنن (كتاب التفسير، تأويل قول الله عز وجل: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني، والقرآن العظيم}) ١٣٩/٢ رقم ٩١٣.

(٧) في السنن (كتاب الأدب) ١٢٤٤/٢ رقم ٣٧٨٥.

(٨) في السنن (كتاب الصلاة، باب أم القرآن: هي السبع المثاني) ٩٣٥/٢ رقم ١٥٣٣، وفي (كتاب فضائل القرآن، باب: فضل فاتحة الكتاب) ٢١٢٢/٤ رقم ٣٤١٤.

(٩) في المسند ٥٠٥/٢٤ رقم ١٥٧٣٠، وفي ٣٩٥ ٢٩ رقم ١٧٨٥١.

في كل ركعة أي تعاد وقيل: لأنها يثنى بها على الله تعالى، وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها" (١).

وقال القاري: " ..لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله بما هو أهله والتعبد بالأمر والنهي وذكر الوعد لأن فيه ذكر رحمة الله على الوجه الأبلغ الأشمل، وذكر الوعيد لدلالة يوم الدين، أي الجزاء...، وذكر تفرد به بالملك وعبادة عباده إياه واستعانتهم بالله وسؤالهم منه وذكر السعداء والأشقياء وغير ذلك مما اشتمل عليه جميع منازل السائرين ومقامات السالكين، ولا سورة بهذه المثابة في القرآن فهي أعظم كيفية وإن كان في القرآن أعظم منها كمية" (٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الفاتحة وأنها أعظم سورة في القرآن.

قال الثعلبي: " وقيل: سميت بذلك لأنها أفضل سور القرآن كما أن مكة سميت أم القرى لأنها أشرف البلدان" (٣).

وقال شيخ الإسلام: " والفاتحة أم القرآن وهي التي لا بد من قراءتها في كل صلاة والفاتحة أفضل سور القرآن" (٤).

وفي بيان وجه كونها الفاتحة أعظم سور القرآن يقول الطيبي: " وإنما قال: "أعظم سورة" اعتبارا بعظم قدرها، وتفردا بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرها من السور، ولاشتمالها على فرائد ومعان كثيرة، مع وجازة ألفاظها" (٥).

وفي الحديث دليل على وقوع التفاضل بين سور القرآن وردُّ على من أنكر ذلك، **قال ابن حجر:** " واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وقد منع ذلك الأشعري وجماعة لأن المفضل ناقص عن درجة الأفضل وأسماء الله وصفاته وكلامه لانقص

(١) الفتح ٨ / ١٥٨ شرح حديث ٤٤٧٤

(٢) مرقة المفاتيح ٤ / ١٤٥٩.

(٣) تفسير الثعلبي ١ / ١٢٧.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٣ / ٢٧٠.

(٥) شرح الطيبي على المشكاة ٥ / ١٩٣٦.

فيها، وأجابوا عن ذلك بأن معنى التفاضل أن ثواب بعضه أعظم من ثواب بعض، فالتفضيل إنما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة" (١).

[٢٥ / ٢٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «الحمد لله رب

العالمين أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني»

أخرجه أبو داود^(٢)، والبخاري - في جزء القراءة^(٣) -، والطحاوي^(٤) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به.

وهذا إسناد صحيح: - ابن أبي ذئب هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب القرشي، أبو الحارث المدني^(٥)، قال في التقريب: "ثقة فاضل"^(٦).

- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبوسعدي المدني^(٧). قال في التقريب: "ثقة"^(٨) قوله: "أم القرآن وأم الكتاب" قال أبو عبيد معمر بن المثنى: "تسمى أم الكتاب، لأنه يُبدأ بها في أول القرآن وتُعاد قراءتها فيقرأ بها في كل ركعة قبل السورة ولها اسم آخر يقال لها: فاتحة الكتاب لأنه يفتح بها في المصاحف فتكتب قبل القرآن"^(٩).

قال الحافظ: "سميت أم الكتاب لأن أم الشيء ابتداءه وأصله ومنه سميت مكة أم القرى لأن الأرض دحيت من تحتها، وقال بعض الشراح: التعليل بأنها يبدأ بها يناسب تسميتها فاتحة الكتاب لا أم الكتاب، والجواب: أنه يتجه ما قال بالنظر إلى أن الأم مبدأ

(١) الفتح ٨ / ١٥٨ شرح حديث ٤٤٧٤.

(٢) في السنن (كتاب الوتر، باب فاتحة الكتاب) ٧١/٢ رقم ١٤٥٧.

(٣) ص ٤٠ رقم ٩٩.

(٤) في شرح مشكل الآثار ٢٤٤/٣ رقم ١٢١٠.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٦٣٠/٢٥ الترجمة ٥٤٠٨، تهذيب التهذيب ٣٠٣/٩ الترجمة ٥٠٥.

(٦) التقريب ص ٤٩٣ الترجمة ٦٠٨٢.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٦٦ / ١٠ الترجمة ٢٢٨٤، التهذيب ٣٨/٤ الترجمة ٦١.

(٨) التقريب ص ٢٣٦ الترجمة ٢٣٢١.

(٩) مجاز القرآن ١ / ٥.

الولد، وقيل: سميت أم القرآن لاشتغالها على المعاني التي في القرآن من الشناء على الله تعالى والتعبد بالأمر والنهي والوعد والوعيد وعلى ما فيها من ذكر الذات والصفات والفعل واشتغالها على ذكر المبدأ والمعاد والمعاش^(١).

[٢٦ / ٢٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ:
«مَا أُنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِثْلَ أَمِّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ
بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له - ، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب - رضي الله عنهما - .

وهذا إسناد حسن رجاله رجال مسلم :

(١) الفتح ١٥٦/٨ .

(٢) في الجامع (أبواب التفسير، باب: ومن سورة الحجر) ٢٩٧/٥ رقم ٣١٢٥ .

(٣) في السنن (كتاب الافتتاح، تأويل قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾، والقرآن العظيم) ١٣٩/٢ رقم ٩١٤ .

(٤) في المسند ١٨/٣٥ رقم ٢١٠٩٤ وهو من زوائد ابنه عبد الله .

(٥) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب فضل قراءة فاتحة الكتاب مع البيان أنها السبع المثاني، وأن الله لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها) ٢٥٢/١ رقم ٥٠٠، و ٥٠١ . ولفظه أطول من هذا وهو: " «ألا أعلمك سورة ما أنزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في القرآن مثلها» ، قلت: بلى، يا رسول الله قال: «لعلك أن لا تخرج من ذلك الباب حتى أحدثك بها» ، فقامت معه فجعل يحدثني، ويدي في يده، فجعلت أتباطأ كراهية أن يخرج من قبل أن يخبرني بها، فلما دنوت من الباب قلت: يا رسول الله، السورة التي وعدتني قال: «كيف تبدأ إذا قمت إلى الصلاة؟» قال: فقرأت فاتحة الكتاب، فقال: " هي، هي، هي، وهي السبع المثاني الذي قال الله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ والقرآن العظيم هو الذي أوتيته " .

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٣٢/١ ، ٣٣٣ رقم ٤١٥ ، (الإحسان) ٥٣/٣ رقم ٧٧٥ .

- العلاء بن عبد الرحمن الحُرقي^(١)، أبو شبل المدني، مولى الحرقة من جهينة^(٢). قال في التقريب: "صدوق ربما وهم"^(٣).

- وأبوه: عبد الرحمن بن يعقوب الحُرقي^(٤)، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٥).

ورواه مالك^(٦) - بسياق أطول من هذا - من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز، أخبره: أن رسول الله ﷺ نادى أبي بن كعب وهو يصلي.. ثم ذكره بنحوه.

والحديث صححه الألباني^(٧). وتشهد له الأحاديث السابقة.

قوله: "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِثْلَ أَمِّ الْقُرْآنِ" قال ابن حبان: "معنى هذه اللفظة «ما في التوراة، ولا في الإنجيل، مثل أم القرآن»: أن الله لا يعطي لقارئ التوراة والإنجيل من الثواب ما يعطي لقارئ أم القرآن، إذ الله بفضله فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وأعطاهما الفضل على قراءة كلام الله أكثر مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه، وهو فضل منه لهذه الأمة، وعدل منه على غيرها"^(٨).

قال ابن العربي: "... وسكت عن سائر الكتب والزبور والصحف لأن هذه - يعني التوراة والإنجيل - أفضلها وإذا كان الشيء أفضل الأفضل كان أفضل الكل كقولك زيد

(١) قال السمعاني: الحُرقي - بضم الحاء المهملة وفتح الراء وفي آخرها قاف - ، هذه النسبة إلى حرقة وهي قبيلة من همدان.. ، وكنت سمعت بعض الحافظ يقول: الحركات بطن من جهينة، وهو الصحيح . الأنساب ٤/ ١٢٨ ، ١٢٩ . وانظر للباب في تهذيب الأنساب ١/ ٣٥٨ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٢/ ٥٢٠ الترجمة ٤٥٧٧ ، تهذيب التهذيب ٨/ ١٨٦ الترجمة ٣٣٦ .

(٣) التقريب ص ٤٣٥ الترجمة ٥٢٤٧ .

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٨ / ١٨ الترجمة ٣٩٩٧ ، تهذيب التهذيب ٦ / ٣٠١ الترجمة ٥٨٧ .

(٥) التقريب ص ٣٥٣ الترجمة ٤٠٤٦ .

(٦) في الموطأ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في أم القرآن) ٨٣/١ رقم ٣٧ .

(٧) في صحيح الجامع رقم ٥٥٦٠ .

(٨) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ١/ ٣٣٣ ، (الإحسان) ٣/ ٥٣ .

أفضل العلماء فهو أفضل الناس" (١).

دلالة الحديثين السابقين:

دل حديثا أبي هريرة وأبي بن كعب على كون الفاتحة هي أم القرآن، وفي هذا تفضيل لها على بقية سور القرآن، حيث تفردت بهذا الوصف من بينها.

وقد ذكر ابن العربي - رحمه الله - أوجه تفضيل الفاتحة ولماذا أطلق عليها هذا الوصف، فمما قال: "الوجه الأول: أن الشيء قد يشرف بذاته كشراف الله على مخلوقاته... الوجه الثاني: أن الشيء قد يشرف بصفاته... وفي الفاتحة شيء من هذا الشرف... وفي الفاتحة من الصفات ما ليس لغيرها حتى قيل إن جميع القرآن فيها وهي خمسة وعشرون كلمة تضمنت جميع علوم القرآن. ومن شرفها: أن الله تعالى قسمها بينه وبين عبده، وهو الوجه الثالث. الوجه الرابع: أنه لا تصح القراءة إلا بها. الخامس: أنه لا يلحق ثواب عمل بثوابها والله - عز وجل - يفاضل بين الثواب في الفعلين وإن استويا، وبهذه المعاني كلها صارت القرآن العظيم كما صارت "قل هو الله أحد" تعدل ثلث القرآن إذ القرآن توحيد وأحكام ووعد ووعظ و"قل هو الله أحد" فيها التوحيد كله" (٢).

(١) المسالك في شرح موطأ مالك ٢ / ٧٢٥.

(٢) المسالك في شرح موطأ مالك ٢ / ٧٢٦، ٧٢٧.

المبحث الرابع: ما ورد في أن آية الكرسي أعظم آية في كتاب الله

[٢٧ / ٢٨] عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْدَرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يَا أَبَا الْمُنْدَرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قلت: □□□□ □□□□ ^(١). قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «وَاللَّهِ، لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْدَرِ».

أخرجه مسلم ^(٢) - وهذا لفظه - وأبو داود ^(٣)، وعبد بن حميد ^(٤)، وابن أبي عاصم ^(٥). من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى:، وأحمد ^(٦)، وعبد الرزاق ^(٧) من طريق سفيان الثوري:، والحاكم ^(٨) من طريق يزيد بن هارون:، (ثلاثتهم) عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي السليل ضريب بن نعيم الجريري، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، عن أبي بن كعب، رضي الله عنه.

وخولف عبد الأعلى وسفيان وزيد، خالفهم جعفر بن سليمان:

أخرج طريقه الطيالسي ^(٩) عنه، عن سعيد الجريري، عن عبد الله بن رباح، عن أبي بن كعب بنحوه. قال أبو داود الطيالسي عقبه: " وسفيان يقول: عن سعيد عن أبي السليل، عن عبد الله بن رباح".

والصواب - والله أعلم - رواية الجماعة من أصحاب الجريري، لما يلي:

(١) سورة البقرة الآية ٢٥٥.

(٢) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف، وآية الكرسي) ١ / ٥٥٦ رقم ٢٥٨/٨١٠.

(٣) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما جاء في آية الكرسي) ٢ / ٧٢ رقم ١٤٦٠.

(٤) في المسند (المنتخب) ص ٩٢ رقم ١٧٨.

(٥) في الأحاد والمثاني ٣ / ٢٢٤ رقم ١٨٤٧.

(٦) في المسند ٣٥ / ٢٠٠ رقم ٢١٢٧٨.

(٧) في المصنف ٣ / ٣٧٠ رقم ٦٠٠١.

(٨) في المستدرک ٣ / ٣٤٤.

(٩) في المسند ١ / ٤٤٥ رقم ٥٥٢.

- كونهم أكثر عددا.
- وكونهم أوثق ففهم أئمة، وأما جعفر فهو دونهم بكثير، وهو جعفر بن سليمان الضُّبَّعي، أبو سليمان البصري^(١)، قال عنه الحافظ: "صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع"^(٢).
- وهي التي اختارها مسلم في صحيحه.
- قوله: "ليهنك العلم" قال الأبي: "أي: ليكن العلم هنيئا لك، وهو دعاء له بتيسره عليه، وإخباره بأنه من أهله"^(٣).

دلالة الحديث:

دل حديث أبي على تفضيل آية الكرسي، وكونها أعظم من غيرها من آي القرآن الكريم.

يقول الإمام النووي - رحمه الله - في بيان وجه ذلك: "قال العلماء: إنما تميزت آية الكرسي بكونها أعظم لما جمعت من أصول الأسماء والصفات من الإلهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة والإرادة.."^(٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : "والقرآن فيه من ذكر أسماء الله وصفاته وأفعاله أكثر مما فيه من ذكر الأكل والشرب والنكاح في الجنة والآيات المتضمنة لذكر أسماء الله وصفاته أعظم قدرا من آيات المعاد فأعظم آية في القرآن آية الكرسي المتضمنة لذلك"^(٥).

وقال في موضع آخر: "... ومع هذا فقد جرب المجربون الذين لا يحصون كثرة أن لها - يعني آية الكرسي - من التأثير في دفع الشياطين وإبطال أحوالهم ما لا ينضبط من كثرته وقوته، فإن لها تأثيرا عظيما في دفع الشيطان عن نفس الإنسان وعن المصروع وعن من تعينه الشياطين مثل أهل الظلم والغضب وأهل الشهوة والطرب وأرباب السماع المكاء

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٣/٥ الترجمة ٩٤٣ ، تهذيب التهذيب ٩٥/٢ الترجمة ١٤٥ .

(٢) التقريب ص ١٤٠ الترجمة ٩٤٢ .

(٣) إكمال إكمال المعلم ٤٢٣/٢ ، ٤٢٤ . وانظر تاج العروس للزبيدي ٥١٢/١ .

(٤) شرح صحيح مسلم ٩٤/٦ شرح حديث ٢٥٨/٨١٠ .

(٥) درء تعارض العقل والنقل ٥ / ٣١٠ .

والتصديّة، إذا قرئت عليهم بصدق دفعت الشياطين، وبطلت الأمور التي يخيّلها الشيطان ويبطل ما عند إخوان الشياطين من مكاشفة شيطانية وتصرف شيطاني^(١).

[٢٨ / ٢٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، هِيَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ».

أخرجه الترمذي^(٢) - وهذا لفظه - وسعيد بن منصور^(٣)، والحميدي^(٤) وابن نصر^(٥)، والحاكم^(٦) من طريق عن حكيم بن جبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعفه"^(٧).

وهو حكيم بن جُبَيْر الأسدي، وقيل مولى ثقيف، الكوفي^(٨).

قال الحاكم: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والشيخان لم يخرجا عن حكيم بن جبير لو هن في رواياته، إنما تركاه لغلوه في التشيع"^(٩).

(١) مجموع الفتاوى ١٩ / ٥٤.

(٢) في الجامع (أبواب فضائل القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي) ٥ / ١٥٧ رقم ٢٨٧٨.

(٣) في السنن (التفسير من سنن سعيد بن منصور) ٣ / ٩٥٠ رقم ٤٢٤.

(٤) في مسنده ٢ / ٢٠٧. رقم ١٠٢٤.

(٥) في قيام الليل ١ / ١٦٨.

(٦) في المستدرک ٢ / ٢٨٥ ، وأخرجه في ٢ / ٢٨٦ - واقتصر فيه على موضع الشاهد - ولفظه: " سيدة آي القرآن آية الكرسي".

(٧) قال يحيى القطان: سألت شعبة عن حديث حكيم بن جبير فقال: أخاف النار، وقال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد القطان عن حكيم بن جبير فقال: كم روى؟ إنما روى شيئا يسيرا، وقد روى عنه زائدة، قلت: من تركه؟ قال: شعبة، من أجل حديث الصدقة. الجرح والتعديل ١ / ١٣٩ و ٢٠١ / ٣ الترجمة ٨٧٣.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧ / ١٦٥ الترجمة ١٤٥٢، تهذيب التهذيب ٢ / ٤٤٥ الترجمة ٧٧٤.

(٩) المستدرک ١ / ٧٤٨.

قال الألباني متعقبا للحاكم: "ليس كما قال، وإن وافقه الذهبي في تلخيصه؛ فإن أقوال الأئمة فيه، إنما تدل على أنهم تركوه لسوء حفظه، وليس لفساد مذهبه.." (١).

وهذا ما يدل عليه كلام الأئمة:

قال ابن معين: "ليس بشيء" (٢)، وقال أحمد: "ضعيف الحديث مضطرب" (٣)، وقال البخاري: "كان يحيى وابن مهدي لا يحدثان عنه" (٤).

وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، له رأي غير محمود، نسأل الله السلامة". وسأله عبد الرحمن فقال: "قلت لأبي: حكيم بن جبير أحب إليك أو ثوير؟ قال ما فيهما إلا ضعيف غال في التشيع وهما متقاربان" (٥).

وقال الحافظ في التقريب: "ضعيف، رُمي بالتشيع" (٦).

فالحديث ضعيف، ويشهد لموضع الشاهد منه ما تقدم من حديث أبي - رضي الله عنه -.

وأما أول الحديث فيشهد له أحاديث أخر بمجموعها يصح الحديث، وقد ذكرها مفصلة الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٧).

قوله: "سَنَامُ الْقُرْآن": قال ابن الأثير: "سَنَامُ كُلِّ شَيْءٍ أَعْلَاهُ" (٨).

قال المناوي: "(إن لكل شيء سناما) أي رفعة وعلوا استعير من سنام البعير ثم كثر استعماله حتى صار مثلاً" (٩).

(١) السلسلة الضعيفة ٣/ ٥٢٥ حديث ١٣٤٨.

(٢) تاريخ ابن معين - رواية الدوري - ٣/ ٢٨٦ النص ١٣٦٣.

(٣) العلل ١/ ٣٩٦ النص ٧٩٨.

(٤) التاريخ الكبير ٣/ ١٦.

(٥) الجرح والتعديل ٣/ ٢٠٢ الترجمة ٨٧٣.

(٦) التقريب ص ١٧٦ الترجمة ١٤٦٨.

(٧) ١٣٥/٢ رقم ٥٨٨.

(٨) النهاية ٢/ ٤٠٩ مادة (سَم).

(٩) فيض القدير ٢/ ٥١١ شرح حديث ٢٤٢٠.

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل سورة البقرة بكونها سنام القرآن أي: أعلاه.

قال عبيد الله الرحماني المباركفوري مبينا وجه ذلك : "سنام الشيء أعلاه، فالمعنى إن سورة البقرة أعلى القرآن وأرفعه قيل: والمراد بكونها سناماً للقرآن إنها جمعت من الأحكام ما لم يجمعه غيرها. وقيل لطولها طولاً يزيد على كل سورة من سور القرآن. والظاهر أن هذه الفضيلة لها ثابتة من غير نظر إلى طولها أو جمعها لكثير من الأحكام ولهذا كان أخذها بركة وكان الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه" (١).

ودل الحديث - أيضا كسابقه - على تفضيل آية الكرسي على بقية آيات القرآن بكونها سيدة آي القرآن.

يقول الإمام الغزالي - بعد أن فسر الآية -: "... والآن إذا تأملت جملة هذه المعاني، ثم تَلَوْتَ جميع آيات القرآن لم تجد جملة هذه المعاني من التوحيد والتَّقْدِيسِ وشرح الصفات العَلَا مجمعةً في آية واحدة منها، فلذلك قال النبي ﷺ : "سيدة آي القرآن"؛ فإنَّ: ^١□□□□□ ليس فيه إلا التوحيد؛ و ^٢□□□□□ ليس فيه إلا التوحيد والتَّقْدِيس؛ و ^٣□□□□□ ليس فيه إلا الأفعال وكمال القدرة؛ و"الفاحة" فيها رموزٌ إلى هذه الصفات من غير شرح، وهي مشروحةٌ في آية الكرسي، والذي يَقْرُبُ منها في جميع المعاني آخِرُ الحَشْرِ، وأوَّلُ الحديد، إذ اشتملا على أسماء وصفات كثيرة، ولكنها آيات لا آية واحدة، وهذه آية الكرسي آيةٌ واحدة، إذا قَابَلْتَهَا بِإِحْدَى تلك الآيات وجدتها أجمع المقاصد، فلذلك تستحق السِّيَادَةَ على الآي (٥)".

ويقول صاحب تحفة الأحوذى مبينا وجه ذلك : "وفيه إثبات السيادة لهذه الآية على جميع آيات القرآن وذلك شرف عظيم فإن سيد القوم لا يكون إلا أشرفهم خصالا

(١) مرعاة المفاتيح ٢٥٤/٧ شرح حديث ٢٢٠٢.

(٢) سورة آل عمران الآية ١٨.

(٣) سورة الإخلاص الآية ١.

(٤) سورة آل عمران الآية ٢٦.

(٥) جواهر القرآن للغزالي ص ٧٥.

وأكملهم حالا وأكثرهم جلالاً" (١).

[٢٩ / ٣٠] عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: "آيَةُ الْكُرْسِيِّ (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ)" أخرجه أحمد (٢)، والبخاري (٣)، والحاكم (٤)، والبيهقي (٥) من طرق عن المسعودي، عن أبي عمر الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر به. قال البخاري عقبه: "وهذا الكلام لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي ذر. وعبيد بن الخشخاش لا نعلم يروى عن أبي ذر إلا هذا الحديث" (٦). وإسناد هذا الحديث ضعيف:

- المسعودي، هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، الكوفي (٧)، قال في التقريب: "صدوق اختلط قبل موته" (٨). - أبو عمر، ويقال: أبو عمرو الدمشقي (٩). قال الدارقطني: "متروك" (١٠). وقال

(١) تحفة الأحوذى ١٤٧/٨

(٢) في المسند ٤٣١/٣٥ رقم ٢١٥٤٦.

(٣) في مسنده (البحر الزخار) ٤٢٦/٩ رقم ٤٠٣٤.

(٤) في المستدرک ٣١٠/٢. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٥) في الشعب ١٩٧/٥ رقم ٣٢٩٨.

(٦) (البحر الزخار) ٤٢٦/٩.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢١٩/١٧ الترجمة ٣٨٧٢، تهذيب التهذيب ٢١٠/٦ الترجمة ٤٣٠.

(٨) التقريب ص ٣٤٤ الترجمة ٣٩١٩.

وانظر في مسألة اختلاطه الاغتيال لبرهان الحلبي ص ٢٠٥ الترجمة ٦٢. وقد فصل المحقق - جزاه الله خيرا - في وقت احتلاطه ومن روى عنه قبل وبعد اختلاطه. وأياً كان فالعلة هي في حال من فوقه.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠٩/٣٤ الترجمة ٧٥٢٧، تهذيب التهذيب ١٧٥/١٢ الترجمة ٨٣٢.

(١٠) نقله المزي في تهذيب الكمال ٢١٩/١٧.

ابن حجر: "ضعيف" (١).

- عُبَيْد بن الحَشَّاش، - بالمعجمتين - ، - ويُقال: ابن الحسحاس - بالمهملتين - (٢). قال البخاري: "لم يذكر سماعًا من أبي ذر" (٣). وقال الدارقطني: "متروك" (٤) وقال ابن حجر: "لين" (٥).
قال الهيثمي: "رواه أحمد في حديث طويل، وفيه أبو عمرو الدمشقي، وهو متروك" (٦).

فالحديث ضعيفٌ.

ويشهد لموضع الشاهد منه الأحاديث السابقة الدالة على هذا المعنى.
وفي الحديث حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على سؤال النبي ﷺ عن الأفضل من كل شيء.

(١) التقريب ص ٦٦٠ الترجمة ٨٢٦٥.

(٢) انظر تهذيب الكمال ٢٠٤/١٩ الترجمة ٣٧١٥، تهذيب التهذيب ٦٤/٧ الترجمة ١٣٢.

(٣) التاريخ الكبير ٤٤٧/٥ الترجمة ١٤٥٦.

(٤) سؤالات البرقاني للدارقطني ص ٤٧ النص ٣٢٧. وُثِّم في: الحشاش.

(٥) التقريب ص ٣٧٦ الترجمة ٤٣٧١.

(٦) مجمع الزوائد ١١٦/٣.

(۸) غریب الحدیث ۴۰۲/۱.

حتى ينزر، أي: يلح عليه^(١)."

"فما نَشِبْتُ" قال الحافظ: "نَشِبْتُ - بكسر المعجمة بعدها موحدة ساكنة - أي: لم أتعلق بشيء غير ما ذكرت قوله"^(٢).

[٣١ / ٣٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما نزلت: أُفٍّ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ^(٣) إلى قوله أُفٍّ □ □ □ □ □ ^(٤) مرجعه من الحَدِيثِ، وهم يخالطهم الحزن والكآبة، وقد نحر الهدي بالحديبية، فقال: «لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا».

أخرجه مسلم^(٥) - واللفظ له -، والترمذي^(٦)، وأحمد^(٧)، والنسائي - في الكبرى^(٨) - من طرق عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - .
وأصل الحديث في البخاري^(٩) بدون ذكر موضع الشاهد.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان السابقان على أن سورة الفتح أحب إلى النبي ﷺ من الدنيا.

(١) النهاية ٤٠/٥ .

(٢) الفتح ٨ / ٥٨٣ . شرح حديث ٤٨٣٣ .

(٣) سورة الفتح الآية ١ .

(٤) سورة الفتح الآية ٥ .

(٥) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية) ١٤١٣/٣ رقم ١٧٨٦ / ٩٧ .

(٦) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الفتح) ٣٨٥/٥ رقم ٣٢٦٣ .

(٧) في المسند ١٩ / ٣٦٩ رقم ١٢٣٧٤ وفي ٢٠ / ٣٥٢ رقم ١٣٢٤٦ ، ولفظه "لقد أنزلت علي آيتان، هما أحب إلي من الدنيا جميعا" . قال: فلما تلاهما قال رجل: هنيئا مريئا يا نبي الله، قد بين الله لك ما يفعل بك، فما يفعل بنا، فأنزل الله عز وجل الآية التي بعدها: {ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار} [الفتح: ٥] حتى ختم الآية.

(٨) (كتاب التفسير، - سورة الفتح - قوله تعالى: {ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار}) ١٠ / ١٦١ رقم ١١٤٣٨ .

(٩) في الصحيح: ٥ / ١٢٥ رقم ٤١٧٢ . وفي ٦ / ١٣٥ رقم ٤٨٣٤ .

(٤) سورة العلق الآية ١٥ .

السفع بالناصية، فخاطبهم بالذي كانوا يتعارفون بينهم، ومثله قوله ﷺ : (أحب إلى مما طلعت الشمس) ^(١).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠/٢٥٠، ٢٥١.

المبحث السادس: ما ورد في تفضيل سور الإخلاص والفلق والناس على غيرها من السور

[٣٢ / ٣٣] عن عقبة بن عامر ^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: « ألم تر آيات أنزلت الليلة لم يُر مثلهن قط: أ□□□□□ ^(٢) و أ□□□□□ ^(٣) ».

روي هذا الحديث عن عقبة - رضي الله عنه - من طرق متعددة وبألفاظ مختلفة. وبهذا السياق: أخرجه مسلم ^(٤) - وهذا لفظه -، والترمذي ^(٥)، والنسائي ^(٦)، وأحمد ^(٧)، والدارمي ^(٨) من طريق عن قيس بن أبي حازم، عن عقبة رضي الله عنه.

قال النووي: " فيه بيان عظم فضل هاتين السورتين ... وفيه دليل واضح على كونهما من القرآن ورد على من نسب إلى ابن مسعود خلاف هذا، وفيه أن لفظة (قل) من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة، وقد أجمعت الأمة على هذا كله " ^(٩).

قال الحافظ ابن حجر معلقا على إنكار النووي وابن حزم والرازي للروايات

(١) تنبيه: سيرد في هذا المبحث هذا الحديث عن عقبة - رضي الله عنه - بأكثر من سياق وبطرق مختلفة ومتعددة ، ورأيت أن أفصل بينها وأجعل كل سياق منها في حديث مستقل لدلالته على التفضيل من وجه يختلف عن الآخر ولو يسيرا ، بالإضافة إلى اختلاف الطرق عنه لأن في بعضها زيادات ليست في غيرها.

(٢) سورة الفلق الآية ١.

(٣) سورة الناس الآية ١.

(٤) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة المعوذتين) ٥٥٨/١ رقم ٢٦٤/٨١٤، ٢٦٥.

(٥) في الجامع (أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في المعوذتين) ١٧٠/٥ رقم ٢٩٠٢، وفي (أبواب تفسير القرآن، باب ومن سور المعوذتين) ٤٥٣/٥ رقم ٣٣٦٧.

(٦) في السنن في موضعين: (كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة المعوذتين) ١٨٥/٢ رقم ٩٥٤. وفي (كتاب الاستعاذة)، ٢٥٤/٨ رقم ٥٤٤٠.

(٧) في المسند (٥٣٧/٢٨) رقم ١٧٣٠٣.

(٨) في السنن (كتاب فضائل القرآن، باب في فضل المعوذتين) ٢١٦٧/٤ رقم ٣٤٨٤.

(٩) شرح النووي على صحيح مسلم ٩٦/٦ شرح حديث ٨١٤.

الواردة عن ابن مسعود في ذلك: "... والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الرواية صحيحةً والتأويل محتملٌ، والإجماع الذي نقله إن أراد شموله لكل عصر فهو مخدوش وإن أراد استقراره فهو مقبول" (١).

قوله: " لم يُرَ " قال النووي: " ضبطنا " نَر " بالنون المفتوحة، وبالياء المضمومة، وكلاهما صحيح " (٢).

دلالة الحديث:

دل هذا الحديث على تفضيل سورتي الفلق والناس، وأنه لم ير مثلهن. يقول الطيبي في توجيه ذلك: " قوله "لم يُرَ مثلهن" ، يعني لم تكن آيات سورة كلهن تعويذاً للقارئ من شر الأشرار غير هاتين السورتين. " (٣).

(١) فتح الباري ٨/ ٧٤٣.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ٩٦ شرح حديث ٨١٤.

(٣) شرح الطيبي ٥/ ١٦٥٠.

[٣٣ / ٣٤] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: كنت أقود برسول الله ﷺ ناقته في السفر، فقال لي: «يا عقبة، ألا أعلمك خير سورتين قرئتاً؟» فعلمني أ ب ج د هـ ^(١) و أ ب ج د هـ ^(٢)، قال: فلم يرني سُرِرْتُ بهما جداً، فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس، فلما فرغ رسول ﷺ من الصلاة التفت إلي، فقال: «يا عقبة، كيف رأيت؟».

أخرجه أبو داود ^(٣)، - وهذا لفظه -، والنسائي ^(٤)، وأحمد ^(٥) من طريق عن القاسم أبي عبد الرحمن مولى معاوية، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه به.

والقاسم - تقدمت ترجمته - وأنه صدوق يغرب كثيراً.

وليس هذا مما يستغرب عليه إذ قد توبع فيه عن عقبة .

قوله: " فلم يرني سُرِرْتُ بهما جداً " قال صاحب المراجعة: " (سُرِرْتُ) على بناء المفعول، أي جعلت مسروراً. (بهما) أي بهاتين السورتين (جداً) أي سروراً كثيراً، لعله لكونهما قصيرتين، وأراد أن يعلمه النبي ﷺ سورة طويلة ^(٦). وقيل: لأنه ما رأى النبي ﷺ قط أنه اعتنى بهما وصلى بهما في صلاة. وقال السندي: أي ما حصل لي السرور الكامل، كأن القلب كان مشغولاً بما كان في الوقت من الظلمة وغيرها، فما ظهر في القلب السرور

(١) سورة الفلق الآية ١.

(٢) سورة الناس الآية ١.

(٣) في السنن (كتاب الصلاة، باب في المعوذتين) ٧٣/٢ رقم ١٤٦٢.

(٤) في السنن (كتاب الاستعاذة) ٢٥٢/٨ رقم ٥٤٣٦ و ٢٥٣/٨ رقم ٥٤٣٧.

(٥) في المسند ٥٢٨/٢٨ رقم ١٧٢٩٦ من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن القاسم عن عقبة، وفي ٥٨٣/٢٨ رقم ١٧٣٥٠ وفي ٦١٤/٢٨ رقم ١٧٣٩٢. من طريق العلاء بن الحارث، عن القاسم عن عقبة به.

(٦) ولعل هذا هو الأظهر، وسيأتي في الرواية التالية ما يؤيده وأنه طلب منه أن يُقرئه سورة هود وسورة يوسف .

على أكمل وجه بذلك كما هو حال الحزين^(١)."

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير ما يقرأ هو سورتا الفلق والناس، ولأهل العلم كلام في توجيه هذه الخيرية وأنها مخصوصة بحالة معينة ولمن كان حاله كحال عقبة عند صدور هذا الحديث.

يقول القاري: قوله "خير سورتين قرئنا": أي: بالنسبة إلى عقبة، فإنه كان يحتاج إليهما أو في باب التعوذ مع سهولة حفظهما في التعوذ بالله من شر الأشرار خاصة^(٢).
ونقل صاحب المرقاة عن التوربشتي^(٣) قوله: "أشار - عليه السلام - إلى الخيرية في الحالة التي كان عقبة عليها، وذلك أنه كان في سفره، وقد أظلم عليه الليل، ورآه مفتقرا إلى تعلم ما يدفع به الويل، وشر ما أظلم عليه الليل، فعين السورتين لما فيهما من وجازة اللفظ والاشتغال على المعنى الجامع، ولم يفهم عقبة المعنى الذي أراده النبي ﷺ من التخصيص، فظن أن الخيرية إنما تقع على مقدار السورة وقصرها؛ ولهذا قال: فلم يرني سررت بهما جدا، وإنما صلى النبي ﷺ بهما ليعرفه أن قراءتهما في الحال المتصف عليها أمثل من قراءة غيرهما، وتبين له أنهما يسدان مسد الطويلتين"^(٤).

(١) مرعاة المفاتيح ١٥٨/٣ شرح حديث ٨٥٤.

(٢) المرقاة: ٢/٦٩٧ شرح حديث ٨٤٨.

(٣) هو شهاب الدين فضل الله بن حسين التوربشتي، الحنفي، توفي سنة ٦٠٠ و قيل ٦٦١ هـ. واسم كتابه (الميسر شرح المصاييح) ولا أعرف عن طباعته. . انظر: كشف الظنون ٢/١٦٩٨، ١٦٩٩، وهدية العارفين ١/٨٢١.

(٤) مرقاة المفاتيح ٢/٦٩٨.

[٣٤ / ٣٥] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: تعلقْتُ بقدم رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، أقرئني سورة هود وسورة يوسف، فقال لي رسول الله ﷺ: " يا عقبة بن عامر، إنك لم تقرأ سورة أحب إلى الله، ولا أبلغ عنده من: أ □ □ □ □ (١) قال يزيد: " لم يكن أبو عمران يدعها، وكان لا يزال يقرأها في صلاة المغرب ".
أخرجه النسائي (٢)، وأحمد (٣)، والدارمي (٤) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عمران أسلم، عن عقبة - رضي الله عنه - .

وهذا إسناد صحيح:

- يزيد بن أبي حبيب سويد الأزدي مولاهم، أبو رجاء المصري (٥)، قال ابن حجر: " ثقةٌ فقيه " (٦).

- أبو عمران، أسلم بن يزيد التُّجِيبِي (٧)، المصري (٨)، قال ابن حجر: " ثقة " (٩).
قوله: " ولا أبلغ عنده " قال زين العرب: " أي: أتم في التعوذ " (١٠).

(١) سورة الفلق الآية ١.

(٢) في السنن (كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة المعوذتين) ١٥٨/٢ رقم ٩٥٣، وفي (كتاب الاستعاذة) ٢٥٤/٨ رقم ٥٤٣٩

(٣) في المسند ٥٧٥/٢٨ رقم ١٧٣٤١، وفي ٦٣٥/٢٨ رقم ١٧٤١٨، وفي ٦٥٦/٢٨ رقم ١٧٤٥٥.

(٤) في السنن ٢١٦٦/٤ رقم ٣٤٨٢.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠٢/٣٢ الترجمة ٦٩٧٥، تهذيب التهذيب ٣١٨/١١ الترجمة ٦١٤.

(٦) انظر التقريب ص ٦٠٠ الترجمة ٧٧٠١.

(٧) التجيبي - بضم التاء المعجمة بنقطتين من فوق وكسر الجيم وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحت في آخرها باء منقوطة بواحدة، هذه النسبة الى تجيب وهي قبيلة وهو اسم امرأة، وهذه القبيلة نزلت مصر، وبالفسطاط محلة تنسب اليهم، يقال لها: تجيب. الأنساب ٣ / ١٩، ٢٠.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٢٨ / ٢ الترجمة ٤٠٥ ، تهذيب التهذيب ٢٦٥/١ الترجمة ٤٩٩.

(٩) التقريب ص ١٠٤ الترجمة ٤٠٤.

(١٠) شرح المصاييح ٣٠٠/٣ شرح حديث ١٥٦٣.

[٣٥ / ٣٦] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه - في حديث طويل - قال: لقيتُ رسول الله ﷺ فابتدأته فأخذت بيده، قال: فقلت: يا رسول الله، ما نجاة المؤمن؟ قال: " يا عقبة، احرس لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك". ثم لقيني رسول الله ﷺ فابتدأني فأخذ بيدي، فقال: " يا عقبة بن عامر، ألا أعلمك خيرَ ثلاثِ سورٍ أنزلت في التوراة والإنجيل والزيور والفرقان العظيم؟ " قال: قلت: بلى، جعلني الله فداك. قال: فأقرأني ^(١) □□□□□ و ^(٢) □□□□□ و ^(٣) □□□□□ ثم قال: " يا عقبة، لا تنساهن ^(٤) ، ولا تبث ليلة حتى تقرأهن " قال: فما نسيتهن قط منذ قال: " لا تنساهن"، وما بتُّ ليلةً قط حتى أقرأهن. قال عقبة: ثم لقيت رسول الله ﷺ فابتدأته فأخذت بيده فقلت: يا رسول الله، أخبرني بفواضل الأعمال. فقال: " يا عقبة، صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعرض عن ظلمك".

- أخرجه أحمد ^(٥) - مطولا، واللفظ له - والطبراني ^(٦) - مختصراً - وأخرجه الترمذي ^(٧) - مختصراً بدون موضع الشاهد-، من طرق عن علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة الباهلي، عن عقبة بن عامر به. وقال الترمذي عقبه: " هذا حديث حسن " ^(٨).

(١) سورة الإخلاص الآية ١.

(٢) سورة الفلق الآية ١.

(٣) سورة الناس الآية ١.

(٤) كذا بالألف " تنساهن" قال محققو المسند: كذا في الأصول بإثبات الألف في الموضعين، والجادة حذفها لأن الفعل مجزوم بلا الناهية ويخرج ما هنا على أن الألف للإشباع. اهـ. ثم نقلوا عن صاحب الدر المصون في قوله تعالى: (سنقرئك فلا تنسى) سورة الأعلى الآية ٦. قوله: " قيل: هو نفى أخبر تعالى أن نبيه - عليه السلام - لا ينسى وقيل: نهي، والألف للإشباع". [مسند الإمام أحمد

٥٧٠/٢٨ الحاشية ١ ، وانظر: الدر المصون ١٠/٧٦١.

(٥) ٥٦٩/٢٨ ، ٥٧٠ رقم ١٧٣٣٤.

(٦) في المعجم الكبير ٢٧١/١٧ رقم ٧٤٢.

(٧) في الجامع (أبواب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان) ٦٠٥/٤ رقم ٢٤٠٦.

(٨) الجامع ٦٠٥/٤.

وهذا الإسناد ضعيفٌ:

مداره على علي بن يزيد الألهاني، أبي عبد الملك الشامي^(١)، قال البخاري: "منكر الحديث"^(٢). وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث حديثه منكر"^(٣). وقال الترمذي: "يضعف في الحديث"^(٤). وقال يعقوب بن شيبة: "واهي الحديث كثير المنكرات"^(٥). وقال يحيى بن معين: "علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة كلها ضعاف"^(٦). وقال الساجي: "اتفق العلماء على ضعفه"^(٧). وقال الذهبي: "ضعفه جماعة ولم يترك"^(٨). وقال عنه ابن حجر في التقریب: "ضعيف"^(٩).

وفيه: القاسم أبو عبد الرحمن، تقدم ذكره، وأن أحاديثه عن أبي أمامة ضعيفة.

فالإسناد ضعيف،، وله متابعة حسنة:

أخرجها الإمام أحمد^(١٠)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن أسيد بن عبد الرحمن الحنثلمي، عن فروة بن مجاهد اللخمي، عن عقبة بن عامر - مطولا - بنحوه، وفيه موضع الشاهد، ففي آخره: "ألا أعلمك سوراً ما أنزلت في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلهن، لا يأتين عليك ليلة إلا قرأتها فيها: ؤأأأأأ^(١١) و ؤأأأأ

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٧٨/٢١ الترجمة ٤١٥٤، تهذيب التهذيب ٣٩٦/٧ الترجمة ٦٤٢.

(٢) التاريخ الكبير ٣٠١/٦ الترجمة ٢٤٧٠.

(٣) الجرح والتعديل ٢٠٩/٦ الترجمة ١١٤٢.

(٤) جامع الترمذي ٣٤٥/٣ حديث رقم ٣١٩٥.

(٥) تاريخ دمشق ٤٣/٢٨٣.

(٦) تاريخ دمشق ٤٣/٢٨٢.

(٧) تهذيب التهذيب ٣٩٦/٧.

(٨) الكاشف ٤٩/٢.

(٩) التقریب ص ٤٠٦ الترجمة ٤٨١٧.

(١٠) في المسند ٦٥٤/٢٨ رقم ١٧٤٥٢.

(١١) سورة الإخلاص الآية ١.

□ (١) و □ □ □ □ (٢) قال عقبة: " فما أتت علي ليلة إلا قرأتها فيها، وحق لي أن لا أدعهن وقد أمرني بمن رسول الله ﷺ " وكان فروة بن مجاهد، إذا حدث بهذا الحديث يقول: " ألا قرب من لا يملك لسانه، أو لا يبكي على خطيئته ولا يسعه بيته " .

وإسناده حسن:

- إسماعيل بن عياش العنسي، أبو عتبة الحمصي (٣). قال الحافظ: " صدوق في روايته عن أهل بلده (٤) " - يعني أهل الشام -، وشيخه هنا هو شامي، وهو:
- أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي، الرملي (٥)، قال الحافظ: ثقة (٦).
- وفروة بن مجاهد - وقيل: مجالد - اللخمي مولاهم، الفلسطيني الأعمى (٧)، قال ابن عبد البر: " روى عن النبي ﷺ ، وأكثرهم يجعلون حديثه مراسلا، ... وكان فروة هذا معدودا من الأبدال مستجاب الدعوة " (٨). قال الحافظ: " مختلف في صحبته وكان عابدا " (٩).
وقد أخرجه أيضا من هذا الطريق البيهقي في الشعب (١٠) ولكنه لم يذكر موضع الشاهد فيه وهو ما يتعلق بتفضيل السور الثلاث.

(١) سورة الفلق الآية ١.

(٢) سورة الناس الآية ١.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣ / ١٦٣ الترجمة ٤٧٢، تهذيب التهذيب ١ / ٣٢١ الترجمة ٥٨٤.

(٤) التقريب ص ١٠٩ الترجمة ٤٧٣.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣ / ٢٤١ الترجمة ٥١٤، تهذيب التهذيب ١ / ٣٤٦ الترجمة ٦٣٠.

(٦) تقريب التهذيب ص ١١٢ الترجمة ٥١٤.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٣ / ١٧٣ الترجمة ٤٧١٩، تهذيب التهذيب ٨ / ٢٦٤ الترجمة ٤٩١.

(٨) الاستيعاب ٣ / ١٢٦١ الترجمة ٢٠٧٦.

(٩) التقريب ص ٤٤٥ الترجمة ٥٣٨٨.

(١٠) ١٠ / ٤١٧ رقم ٧٧٢٣.

ولعل تحسين الإمام الترمذي - رحمه الله - للحديث الذي أخرجه من طريق الأهلاني هو تحسين له بالنظر للطريق الأخرى، وهي طريق فروة بن مجاهد - والله أعلم - وأما الإسناد فإن الترمذي نفسه قد ضعف الأهلاني - كما سبق - .

قال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات" (١).

وعليه فالحديث حسن - والله أعلم - .

وصحح إسناده الألباني (٢).

وفيه زيادة سورة الإخلاص على سورتي الفلق والناس، حيث لم ترد في الروايات السابقة عن عقبة.

(١) مجمع الزوائد ٨ / ١٨٨ .

(٢) في السلسلة الصحيحة ٦ / ٨٥٩ رقم ٢٨٦١ . وفي صحيح الترغيب والترهيب ٢ / ٣٣٩ رقم ٢٥٣٦ .

المبحث السابع: ما ورد في تفضيل قراءة سورة الصف على غيرها

[٣٦ / ٣٧] عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: تذاكرنا أيُّكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله: أيُّ الأعمال أحب إلى الله؟ فلم يَقم أحد منا، فأرسل إلينا رسول الله ﷺ رجلاً فجمَعنا، فقرأ علينا هذه السورة، يعني سورة الصف كلها .

أخرجه الترمذي^(١)، وأحمد^(٢) - واللفظ له - والدارمي^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، والطبراني^(٥)، وابن حبان^(٦)، والحاكم^(٧) من طُرُقٍ عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار:، ومن طرق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن:، كليهما (عطاء وأبي سلمة) عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه .

وقوله "فقرأ" الضمير يعود إلى النبي ﷺ بينه ما في بعض ألفاظ الحديث: "فقرأ علينا رسول الله ﷺ"^(٨).

قال الترمذي عقبه: "وقد خولف محمد بن كثير، في إسناد هذا الحديث عن الأوزاعي، فروى ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن سلام، أو عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام، وروى الوليد بن مسلم، هذا الحديث، عن الأوزاعي، نحو رواية محمد بن كثير". وكلام الترمذي - رحمه الله - يشير إلى خلافٍ وقع في بعض طرق هذا الحديث. ويحتمل أن يحيى بن أبي كثير سمعه من هلال بن أبي ميمونة عن عطاء وسمعه مباشرة من أبي سلمة - والله أعلم - .

(١) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الصف) ٤١٢/٥ رقم ٣٣٠٩.

(٢) في المسند ٢٠٥/٣٩ ، ٢٠٦ رقم ٢٣٧٨٨، ورقم ٢٣٧٨٩.

(٣) في السنن كتاب الجهاد، باب الجهاد في سبيل الله أفضل الأعمال ١٣٤٥/٣ رقم ٢٤٣٥.

(٤) في مسنده ٤٨٧/١٣ رقم ٧٤٩٩.

(٥) في المعجم الكبير ٣٥٦/١٤ رقم ١٤٩٨٩، وفي ٣٥٧/١٤ رقم ١٤٩٩٠.

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٨٢/١ رقم ٣٠٧، (الإحسان) ١٠/٤٥٤ رقم ٤٥٩٤.

(٧) في المستدرک (كتاب التفسير) ٧٩/٢، وفي (كتاب الجهاد) ٥٢٨/٢.

(٨) عند أحمد برقم ٢٣٧٨٩.

قال الألباني: "الشكُّ الذي فيه لا يضر؛ لأنه انتقال أو تردد بين صحيح وصحيح.."(١)

وحديث عبد الله بن سلام هذا يسمى بالمسلسل بقراءة سورة الصف، ويذكره علماء الحديث في أمثلة المسلسل بالصفات القولية، ويعدونه من أصح المسلسلات(٢).
قال الحافظ ابن حجر: "وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها وإسناده صحيحٌ قلَّ أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه"(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث دلالةً مستنبطة على تفضيل سورة الصف، حيث يفهم من سياق راوي الحديث أن النبي ﷺ أعلمه ربه بما قالوه فأثامهم وقرأ عليهم هذه السورة كالنجيب عن سؤالهم. - والله أعلم -.

ولعل الفضل الوارد في هذه السورة بما اشتملت عليه في آخرها من الآيات الواردة المرشدة إلى التجارة الرابحة وهي الإيمان والجهاد ثم ختمها بكون ذلك خيرا لهم، قال تعالى:
أَأَمْسِكْ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ إِنَّهُ كَانَ يَكُونُ لَكُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ۝ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ الْبَاقِعَاتُ مِنَ الْآيَاتِ عَلَيْكُمْ ۚ (٤).

(١) التعليقات الحسان ٣٤/٧.

(٢) انظر: الموقظة للذهبي ص ٤٤، تدريب الراوي ٦٤٣/٢.

(٣) الفتح ٦٤١/٨.

(٤) سورة الصف الآيتان ١٠، ١١.

المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل آية في المسبحات على ألف آية

[٣٧ / ٣٨] عن عرياض بن سارية^(١) : أن رسول الله ﷺ كان يقرأ

المسبحات قبل أن يرقد، وقال: «إن فيهن آية أفضل من ألف آية» .

أخرجه أبو داود^(٢) - واللفظ له - والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤) - في الكبرى -، وأحمد^(٥)، وابن نصر^(٦) من طرق عن بقية بن الوليد عن جبير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن أبي بلال، عن عرياض بن سارية به.

وفي هذا الإسناد علل ثلاث:

الأولى: حال عبدالله بن أبي بلال الخزاعي، الشامي^(٧)، لم يرو عنه غير خالد بن معدان، ولم يوثقه غير ابن حبان^(٨)، قال في التقريب: " مقبول " ^(٩) - أي حيث توبع - ولم يتابع على هذا الحديث.

الثانية: عن بقية، وهو بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي الحميري ، أبو يُحْمَد -

(١) هو عرياض - بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة - ابن سارية السلمي أبو نجيح ، صحابي، من أهل الصفة، نزل حمص، ومات بعد السبعين. انظر: الاستيعاب ٣ / ١٢٣٨ الترجمة ٢٠٢٦. الإصابة ١٤٢/٧ الترجمة ٥٥٢٦، تقريب التهذيب ص ٣٨٨ الترجمة ٤٥٥٠.

(٢) في السنن (أبواب النوم، باب ما يقال عند النوم) ٣١٣/٤ رقم ٥٠٥٧.

(٣) في الجامع (أبواب فضائل القرآن، باب) ١٨١/٥ رقم ٢٩٢١. وفي (أبواب الدعوات، باب) ٤٧٥/٥ رقم ٣٤٠٦.

(٤) (كتاب فضائل القرآن، المسبحات) ٢٦١/٧ رقم ٧٩٧٢. وفي ٢٦٣/٩ رقم ١٠٤٨١، ورقم ١٠٤٨٢، وقال عقبه : خالفه معاوية بن صالح. يعني أنه خالف بقية.

(٥) في المسند ٣٩٢/٢٨ رقم ١٧١٦٠.

(٦) في قيام الليل ١/١٧٠.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٥٢/١٤ الترجمة ٣١٩١ ، تهذيب التهذيب ٥ / ١٦٥ الترجمة ٢٨٢.

(٨) الثقات ٤٩/٥ ٣٧٩٦.

(٩) التقريب ص ٢٩٧ الترجمة ٣٢٤٠.

بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم - الحمصي^(١). قال الحافظ: " صدوقٌ كثير التدليس عن الضعفاء"^(٢).

الثالثة: مخالفة معاوية بن صالح الحضرمي، أبي عمرو الحمصي، أحد الأعلام.^(٣) قال عنه الحافظ: صدوقٌ له أوهام^(٤)، وقد أخرج له مسلم - . حيث خالف بقية بن الوليد في وصل الحديث وإرساله.

فقد أخرج النسائي في الكبرى^(٥)، والدارمي^(٦) عن معاوية بن صالح، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان - مرسلًا - .

وقد أشار إلى هذا الخلاف النسائي في الكبرى حيث قال بعد أن ساق رواية بقية : "خالفه معاوية بن صالح". ثم أوردها.

قال الحافظ ابن حجر مرجحا الطريق المرسل: "واختلف في وصله وإرساله، فأخرجه النسائي من وجه آخر عن خالد بن معدان فلم يذكر العرباض، وروايته أثبت من الذي قبله، والله أعلم"^(٧).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤ / ١٩٢ الترجمة ٧٣٨ ، تهذيب التهذيب ١ / ٤٧٣ الترجمة ٨٧٨.

(٢) التقريب ص ١٢٦ الترجمة ٧٣٤. وقال في طبقات المدلسين: كان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، وقد ذكره في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين وهم من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد. انظر تعريف أهل التقديس ص ١٤ ، و ٤٩ .

ولكن هذه العلة هنا متفية فقد صرح بقية بالتحديث كما في الرواية التي في شعب الإيمان ٤ / ١٢١ رقم ٢٢٧٣.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨ / ١٨٦ الترجمة ٦٠٥٨ ، تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٠٩ الترجمة ٣٨٩.

(٤) التقريب ص ٥٣٨ الترجمة ٦٧٦٣.

(٥) ٢٦٤ / ٩ رقم ١٠٤٨٣.

(٦) في السنن ٤ / ٢١٥٣ رقم ٣٤٦٧.

(٧) نتائج الأفكار ٣ / ٦٤.

فالراجح من الروايتين هو الطريق المرسل، وعليه فالحديث ضعيف لإرساله - والله أعلم -.

وقد ضعفه الألباني ^(١).

قال النسائي عقب إخراج الحديث: "قال معاوية - يعني ابن صالح - : إن بعض أهل العلم كانوا يجعلون المسبحات ستاً: سورة الحديد والحشر والحواريين - يعني الصف - وسورة الجمعة والتغابن وسبح اسم ربك الأعلى".

قوله: "اقرأ المسبحات" قال السندي: "أي: السور المصدرة بالتسبيح، مثل: سبح لله، أو يسبح لله، أو سبح اسم ربك، أو سبحان الذي أسرى بعبده" ^(٢).

وقال القاري: "المسبحات - بكسر الباء - نسبة مجازية وهي السور التي في أوائلها: سبحان، أو سَبَّحَ بالماضي، أو يُسَبِّحُ، أو سَبَّحَ بالأمر، وهي سبعة: أ □ □ □ ^(٣)، والحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والأعلى".

دلالة الحديث:

دل الحديث السابق على تفضيل آية من المسبحات على ألف آية، وسبق أنه ضعيفٌ فلا يحتج به.

ولم تبين هذه الآية في الحديث، واجتهد بعض العلماء في تعيينها:

قال ابن كثير: "والآية المشار إليها في الحديث هي - والله أعلم - قوله: أ □ □ □ ^(٤) ^(٥)." ١ □ □ □ □ □

وقال القاري: "قيل: هي: أ □ □ □ □ ^(٦). ثم قال: وهذا - يعني التفضيل الوارد - مثل اسم (الله أكبر) من بين سائر الأسماء في الفضيلة فعلى هذا (فيهن) أي: في

(١) في ضعيف الترغيب والترهيب ١/ ٨٩ رقم ٣٤٤.

(٢) حاشية السندي على مسند الإمام أحمد ١٠/ ١٢١.

(٣) سورة الإسراء الآية ١.

(٤) سورة الحديد الآية ٣.

(٥) تفسير ابن كثير ٥/ ٧ سورة الحديد.

(٦) سورة الحشر الآية ٢١.

مجموعهن... - ثم نقل كلام ابن كثير السابق ثم قال - : والأظهر أنها هي الآية التي صدرت بالتسبيح، و (فيهن) بمعنى جميعهن، والخيرية لمعنى الصفة التنزيهية الملتزمة للنعوت الإثباتية.^(١)

وقال الطيبي: "أخفى الآية فيها كإخفاء ليلة القدر في الليالي وإخفاء ساعة الإجابة في يوم الجمعة محافظة على قراءة الكل لئلا تشذ تلك الآية"^(٢).

(١) مرقاة المفاتيح ١٤٨٠/٤ حديث ٢١٥١.

(٢) شرح الطيبي ١٦٦٧/٥. وقد نقله القاري بالمعنى، ونَقَلَهُ أوضح من الذي في المطبوع من شرح الطيبي.

المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل قراءة قدر من الآيات أو تعلّمها على الحصول على أعدادهن من الإبل

[٣٨ / ٣٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحِبُّ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلَفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ؟» قلنا: نعم، قال: «فثلاثُ آياتٍ يقرأُ بهنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلَفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ».

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه - وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، والبخاري^(٥) من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولم يأت عند الدارمي والبخاري ذكر قيد الصلاة، أي قوله: " في صلاته ".

قوله: " خَلَفَاتٍ " قال ابن الأثير: " الخَلْفَةُ - بفتح الخاء وكسر اللام - الحامل من النوق، وتجمع على خَلَفَاتٍ وخلائف "^(٦).

قوله: " فثلاث آيات " قال الطيبي: الفاء في " فثلاث آيات " جزاء شرط محذوف فالمعنى: إذا تقرر ما زعمتم أنكم تحبون ما ذكرت لكم فقد صح أن تفضلوا عليها ما أذكره لكم من قراءة ثلاث آيات؛ لأن هذا من الباقيات الصالحات، وتلك من الزائلات الفانيات. "^(٧).

وقوله: (في صلاته) بيان للأكمل وتقييد للأفضل^(٨).

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه) ٥٥٢/١ رقم ٢٥٠/٨٠٢.

(٢) في السنن (كتاب الأدب، باب ثواب القرآن) ١٢٤٣/٢ رقم ٣٧٨٢.

(٣) في المسند ٧٧/١٥ رقم ٩١٥٢، وفي ٧١/١٦ رقم ١٠٠١٦.

(٤) في السنن (كتاب فضائل القرآن، باب: فضل من قرأ القرآن) ٢٠٨٩/٤ رقم ٣٣٥٧.

(٥) البحر الزخار ١٤١/١٦ رقم ٩٢٣٦.

(٦) النهاية ٦٨ / ٢.

(٧) شرح الطيبي ١٦٣٥ / ٥، ١٦٣٦.

(٨) مرقاة المفاتيح ١٤٥٥/٤ شرح حديث ٢١١١.

[٣٩ / ٤٠] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصفة، فقال: «أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كُومَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعَ رَحِمٍ؟» ، فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْبُ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ».

أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له - وأبو داود^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن أبي شيبه^(٤) من طرق عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة - رضي الله عنه - .
قوله: " وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ " قال ابن الجوزي: " الصُّفَّةُ: موضعٌ مظللٌ من المسجد كان الفقراء يأوون إليه.. " ^(٥).

قوله: " بُطْحَانٌ " قال الحموي: " بُطْحَانٌ : بالضم ثم السكون، كذا يقوله المحدثون أجمعون، وحكى أهل اللغة: بَطِحَان، بفتح أوله وكسر ثانيه، ... وهو واد بالمدينة، وهو أحد أوديتها الثلاثة، وهي العقيق وبُطْحَان وقناة " ^(٦) . وقال ابن الجوزي: " سمي بذلك لسعته " ^(٧). قوله " العقيق " قال في المعالم الأثيرة: " يكثر هذا الاسم في بلاد العرب، فكل ما عقه السيل، أي: شقّه، فهو عقيق، أو كل واد لون ترابه يميل إلى الحمرة، فهو عقيق... وأريد هنا وادي العقيق بالمدينة: وهو أشهر أودية المدينة، بل أشهر الأعقة كلها،

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه) ٥٥٢/١ رقم ٢٥١/٨٠٣.

(٢) في السنن (أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيبه، باب في ثواب قراءة القرآن) ٧١/٢ رقم ١٤٥٦.

(٣) في المسند ٦٢٦/٢٨ ، ٦٢٧ رقم ١٧٤٠٨.

(٤) في المصنف ١٣٣/٦ رقم ٣٠٠٧٤.

(٥) كشف المشكل من أحاديث الصحيحين ١٤٢/٤.

(٦) معجم البلدان ٤٤٦/١.

(٧) كشف المشكل ١٤٢/٤.

وإذا أطلق اسم العقيق، انصرف إليه^(١). وبطحان والعقيق كلاهما قد أصبحا اليوم من أحياء المدينة. **قوله: "كوماوين"** قال ابن الأثير: "ناقة كوماء: أي مشرفة السنام عاليته. ومنه الحديث «فيأتي منه بناقتين كوماوين» قلب الهمزة في التثنية واوا^(٢).

قوله: "ومن أعدادهن من الإبل" قال القاري: "قيل: (من أعدادهن) متعلقٌ بمحذوف تقديره: وأكثر من أربع آيات خير من أعدادهن من الإبل فخمس آيات خير من خمس إبل، وعلى هذا القياس. وقيل: يحتمل أن يراد: أن آيتين خير من ناقتين ومن أعدادهما من الإبل، وثلاثا خير من ثلاث ومن أعدادهن من الإبل، وكذا أربع،.. ويوضحه ما قيل: إنه يتعلق بقوله: (وآيتين وثلاث وأربع)، ومجورر أعدادهن عائد إلى الأعداد التي سبق ذكرها، ومن الإبل بدل من أعدادهن أو بيان له يعني آيتان خير من عدد كثير من الإبل وكذلك ثلاثا وأربع آيات منه لأن قراءة القرآن تنفع في الدنيا والآخرة نفعا عظيما بخلاف الإبل"^(٣).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل قراءة القدر اليسير من آيات القرآن كثلاث آيات على أعدادهن من النوق الحوامل، أو النوق ذوات السنام العالية. وعدَّ بعض أهل العلم هذا النوع من التفضيل من باب التقريب وإلا فهذا العمل لا يقارن بالدنيا كلها.

وفي بيان وجه ذلك يقول الطيبي: "لأن هذا - يعني قراءة الآيات - من الباقيات الصالحات وتلك - يعني النوق - من الزائدات الفانيات^(٤)". **ويقول القاري:** "فذكره هذا على سبيل التمثيل والتقريب إلى فهم العليل، وإلا فجميع الدنيا أحقر من أن يقابل بمعرفة آية من كتاب الله تعالى أو بثوابها من الدرجات العلى"^(٥).

(١) المعالم الأثرية في السنة والسير ١٩٤/١ .

(٢) النهاية ٢١١/٤ .

(٣) مرقة المفاتيح ١٥٥٤/٤ .

(٤) شرح الطيبي ١٦٣٥/٥ .

(٥) مرقة المفاتيح ١٥٥٤/٤ .

المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل تعلم آية من القرآن على صلاة مئة ركعة

[٤٠ / ٤١] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، لأن تغدو فتعلم آية من كتاب الله، خير لك من أن تصلي مئة ركعة، ولأن تغدو فتعلم بابا من العلم، عمل به أو لم يعمل، خير من أن تصلي ألف ركعة».

أخرجه ابن ماجه^(١) - وهذا لفظه - وابن شاهين^(٢)، وابن عبد البر^(٣) من طريق عبد الله بن زياد البحراني:، وأخرجه ابن شاهين^(٤) من طريق داود بن المحبر، أبي عبد الله السعدي:، (كليهما) عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي ذر - رضي الله عنه -.

ولفظ ابن شاهين من طريق أبي عبد الله السعدي: «إنك إذا تعلمت بابا من العلم كان خيرا لك من أن تصلي ألف ركعة تطوعا متقبلة، وإذا علّمت الناس عمل به أو لم يعمل به فهو خير لك من ألف ركعة تصلّيها تطوعا متقبلة».

والحديث ضعيفٌ لضعف ابن جدعان وضعف الطرق إليه:

- فأما ابن جدعان، وهو علي بن زيد بن زهير بن عبد الله بن جُدعان التيمي، أبو الحسن البصري، ينسب أبوه إلى جد جده^(٥). قال الذهبي: "أحد الحفاظ وليس بالثبت"^(٦). وقال ابن حجر: "ضعيف"^(٧).

(١) في السنن (كتاب في الإيمان وفوائد الصحابة والعلم، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه) ٧٩/١ رقم ٢١٩.

(٢) في شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن ص ٥٠ ، ٥١ رقم ٥٤.

(٣) في جامع بيان العلم وأهله، باب تفضيل العلم على العبادة ١٢٠/١ رقم ١١٤.

(٤) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ٧٤ رقم ٢١٩، وفي شرح مذاهب أهل السنة ص ٥١ رقم ٥٥.

(٥) انظر: ترجمته في تهذيب الكمال ٤٣٤/٢٠ الترجمة ٤٠٧٠، تهذيب التهذيب ٣٢٢/٧ الترجمة ٥٤٤.

(٦) الكاشف ٤٠/٢ الترجمة ٣٩١٦.

(٧) تقريب التهذيب ص ٤٠١ رقم ٤٧٣٤.

وكذا الطريقان إليه ضعيفان:

- أما الأول، فالراوي عنه: عبد الله بن يزيد البحراني، قال عنه الحافظ: "مستور"^(١).
وأما الثاني، فهو من طريق داود بن المحبّر بن قحذم الطائي، أبو سليمان البصري، قال عنه الحافظ: "متروك"^(٢).
وشيخه أبو عبد الله السعدي - لعله - : غورك بن الخضرم، ويقال: الحصرم، قال الدارقطني: "ضعيف جداً"^(٣).
وعليه فالحديث ضعيف.
قال العراقي: "أخرجه ابن عبد البر من حديث أبي ذر، وليس إسناده بذلك"^(٤).
وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب^(٥).
وضعفه الشيخ الألباني^(٦).

(١) التقريب ص ٣٠٤ الترجمة ٣٣٢٨.

(٢) التقريب ص ٢٠٠ الترجمة ١٨١١.

(٣) سنن الدارقطني ٣/٣٦ حديث رقم ٢٠١٩. وانظر لسان الميزان ٤/٢١٤ الترجمة ١٢٩٥.

(٤) المغني عن حمل الأسفار ١/١٦.

(٥) ٥٤/١ رقم ١١٦، وفي ٢٣٢/٢ رقم ٢٢١٤. ولعل تحسينه له بالنظر إلى شواهد. والله أعلم.

(٦) في ضعيف الترغيب ١/١٤ رقم ٥٤، وفي ٢١٧/١ رقم ٨٦٩ وأورده في ضعيف الجامع رقم

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الآخرة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في أن أحب نعيم أهل الجنة هو النظر إلى وجه الله عز وجل.
- المبحث الثاني : ما ورد في أن ماء الكوثر أبيض من اللبن وأحلى من العسل.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن ماء الحوض أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الفردوس الأعلى من الجنة.
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل بعض نعيم الجنة وتفضيل أدناها على الدنيا كلها.

المبحث الأول : ما ورد في أن أحب نعيم أهل الجنة هو النظر إلى وجه الله - عز وجل -

[٤١ / ٤٢] عن صُهِيبٍ^(١) رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال: يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئا أزيدكم؟ فيقولون: ألمْ تَبَيِّضْ وجوهَنَا؟ ألمْ تُدْخِلْنَا الجنة، وتُنْجِنَا من النار؟ قال: فيكشفُ الحجاب، فما أعطوا شيئا أحبَّ إليهم من النظرِ إلى ربِّهم عزَّ وجلَّ ".

أخرجه مسلم^(٢) - وهذا لفظه -، والترمذي^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) -، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦) من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صُهِيبٍ رضي الله عنه.

وجاء في أول الحديث عند جميع من رواه غير مسلم: "عن النبي ﷺ في قول الله عز

(١) هو صُهِيب بن سنان، أبو يحيى الرومي، أصله من النمر، يقال: كان اسمه عبد الملك وصُهِيب لقبً، صحابي شهير، مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي وقيل قبل ذلك. انظر: الاستيعاب ٢/ ٧٢٦ الترجمة ١٢٢٦، الإصابة ٥/ ٢٩٣ الترجمة ٤١٢٦، تقريب التهذيب ص ٢٧٨ الترجمة ٢٩٥٤.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى) ١/ ١٦٣ رقم ٢٩٧/ ١٨١.

(٣) في الجامع (أبواب صفة القيامة، باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى) ٤/ ٦٨٧ رقم ٢٥٥٢. وفي (التفسير، باب ومن سورة يونس) ٥/ ٢٨٦ رقم ٣١٠٥.

(٤) (كتاب النعوت، المعافاة والعقوبة) ٧/ ١٦٦ رقم ٧٧١٨، وفي (التفسير، سورة يونس) ١٠/ ١٢٣ رقم ١١١٧٠.

(٥) في السنن (كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فيما أنكرت الجهمية) ١/ ٦٧ رقم ١٨٧.

(٦) في المسند ٣١/ ٢٦٥ رقم ١٨٩٣٥، وفي ٣١/ ٢٦٦ رقم ١٨٩٣٦، وفي ٣١/ ٢٧٠ رقم ١٨٩٤١.

وجل: "□□□□ (١)".

فهذا الحديث فيه تفسير للزيادة المذكورة في الآية، والمراد بها النظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى (٢).

قوله: قوله (فيكشف الحجاب) فيه إثبات الحجاب لله عز وجل. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكشف الشيء: إزالته ورفعته، وهذا لا يوصف به المعدوم، فإنه لا يزال ولا يرفع، وإنما الذي يُزال ويُرفع: الموجود" (٣). (٤).

دلالة الحديث:

دل قوله في الحديث: "فما أعطوا.." على أن نظر أهل الجنة إلى وجه الله - عز وجل - هو أحب نعيمها إليهم.

يقول الحافظ ابن رجب - رحمه الله - : "فَأَمَّا لَذَّةُ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ - عز وجل - فَإِنَّهُ أَعْلَى نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَعْظَمُ لَذَّةٍ هُمْ" (٥).

(١) سورة يونس الآية ٢٦.

(٢) انظر: فتح الباري ٨ / ٣٤٧.

(٣) بيان تلبيس الجهمية ٨ / ١٢١.

(٤) قال الشيخ الغنيمان: "والنصوص في إثبات الحجب لله تعالى كثيرة، يؤمن بها أتباع رسول الله ﷺ، ويعلمون بما ورثوه من نور النبوة بأن الله - تعالى - احتجب بالنور، وبالنار، وبما شاء من الحجب، وأنه لو كشف عن وجهه الكريم الحجاب لما قام لنوره شيء من الخلق، بل يحترق، ولكنه تعالى في الدار الآخرة يكمل خلق المؤمنين ويقويهم على النظر إليه - تعالى - فينعمون بذلك، بل هو أعلى نعيمهم يوم القيامة". شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ٢ / ١٥٥.

(٥) شرح حديث "لبيك اللهم لبيك" لابن رجب ص ٨٥.

[٤٢ / ٤٣] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : قال: قال رسول الله ﷺ : " إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمته وسريره مسيرة ألف^(١) سنة، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشيّة » ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿أَأَنْتَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ وَأَكْرَمُهمْ عَلَى اللَّهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غَدَوَةً وَعَشِيَّةً﴾ ، ثم قرأ

أخرجه الترمذي^(٣) - وهذا لفظه - وأحمد^(٤)، وعبد بن حميد^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والآجري^(٧)، والحاكم^(٨)، والبغوي^(٩) وغيرهم من طرق عن ثوير بن أبي فاختة، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .

قال الترمذي عقبه: "هذا حديث غريب"^(١٠).

ومداره على ثوير بن أبي فاختة سعيد بن علاقة، القرشي مولاهم، أبي الجهم الكوفي^(١١).

قال الحاكم: "وثوير بن أبي فاختة وإن لم يخرجاه فلم ينقم عليه غير التشيع". وتعقبه

(١) كذا في جامع الترمذي وموضع في المسند، وفي غيرهما "ألفي" بالثنية.

(٢) سورة القيامة، الآيتان ٢٢، ٢٣.

(٣) في جامعه (أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى، باب منه) ٦٨٨/٤ رقم ٢٥٥٣، وفي (التفسير، باب ومن سورة القيامة) ٤٣٠/٥ رقم ٣٣٣٠.

(٤) في المسند ٢٤٠/٨ رقم ٤٦٢٣ من طريق عبد الملك بن أبيجر عن ثوير عن ابن عمر بلفظ: "إن أدنى أهل الجنة منزلة لينظر في ملك ألفي سنة، يرى أقصاه كما يرى أدناه، ينظر في أزواجه وخدمته، وإن أفضلهم منزلة لينظر في وجه الله تعالى كل يوم مرتين"، وفي ٢٢٩/٩ رقم ٥٣١٧ من طريق إسرائيل عن ثوير عن ابن عمر بمثل لفظ الترمذي.

(٥) في مسنده (المنتخب) ص ٢٦٠ رقم ٨١٩.

(٦) في مسنده ٩٦/١٠ رقم ٥٧٢٩.

(٧) في الشريعة ١٠٣٢/٢ رقم ٦٢٠، ٦٢١.

(٨) في المستدرک ٥٥٣/٢.

(٩) في شرح السنة ٢٣٢/١٥ رقم ٤٣٩٥.

(١٠) الجامع (التفسير، باب ومن سورة القيامة) ٤٣٠/٥ رقم ٣٣٣٠.

(١١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤/٤٢٩ الترجمة ٨٦٣، تهذيب التهذيب ٢/٣٦ الترجمة ٥٨.

الذهبي بقوله: " قلت: بل هو واهي الحديث^(١)".

قال الحافظ ابن حجر: " لا أعلم أحدا صرح بتوثيقه بل أطبقوا على تضعيفه"^(٢).

وقال في التقريب: " ضعيفٌ رمي بالرفض"^(٣).

وقد أشار الترمذي - رحمه الله - إلى وجود اختلاف في الوقف والرفع، وكلا الوجهين مدارهما على ثوير بن أبي فاختة، فعاد الحكم إليه.

وعليه فالحديث ضعيف.

قال الألباني: "وثویرٌ ضعيفٌ كما في التقريب ، فلا يصح الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا"^(٤).

قوله: "ألف سنة": كذا في جامع الترمذي وموضع في المسند، وفي غيرهما "ألفي سنة" بالثنية.

قال السندي: "كأن المراد: لو نظر في ملكه ماشيا فيه مشي الدنيا، لنظر ألفي سنة، والله تعالى أعلم، ويَحْتَمِلُ أن يقرأ بإضافة الملك إلى ألفي سنة، بل هي في إفادة هذا المعنى أقرب"^(٥).

قوله: "جَنَانِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَسِرِّهِ": قال المناوي: (إلى جَنَانِهِ) - بكسر الجيم - جمع جَنَّةٍ وبفتحة (ونعمه) بفتح النون والعين إبله وبقره وغنمه، أو هو - بكسر النون وفتح العين - جمع نعمة كسدرة وسدر والنعمة بالفتح اسم من التمتع والتمتع وهو النعيم (وَخَدَمِهِ) بالتحريك جمع خادم غلاما كان أو جارية.. (وسُرِّهِ) بضم السين جمع سرير"^(٦).

قال المباركفوري: (وأكرمهم) - بالنصب - عطفًا على أدنى، ويجوز الرفع عطفًا

(١) تعليقه على المستدرک ٥٥٣/٢.

(٢) الفتح ٤١٩/١٣.

(٣) التقريب ص ١٣٥ الترجمة ٨٦٢.

(٤) السلسلة الضعيفة ٤ / ٤٥٠ رقم ١٩٨٥.

(٥) حاشية السندي على المسند ٥٠٦/٣.

(٦) فيض القدير ٤٢١/٢ شرح حديث ٣٣٠٦.

على مجموع اسم إن وخبرها، أي: أكثرهم كرامة على الله وأعلاهم منزلة وأقربهم رتبة عنده سبحانه. (غُدوة وعَشِيَّة) أي : صباحا ومساءً^(١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أكرم أهل الجنة على الله من يمكنهم من النظر إليه غدوة وعشية، وهذا يقتضي تفضيل هذا النعيم على غيره من نعيم الجنة.

(١) تحفة الأحوذى ٢٢٧/٧ شرح حديث ٢٥٥٣.

المبحث الثاني : ما ورد في أن ماء الكوثر أبيض من اللبن وأحلى من العسل

[٤٣ / ٤٤] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ : ما الكوثر؟ قال: «ذاك نهر أعطانيه الله - يعني في الجنة - أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، فيها طيرٌ أعناقُها كأعناق الجُرُز» قال عمر: إن هذه لناعمة. قال رسول الله ﷺ : «أَكَلْتُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا».

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - من طريق عبد الله بن مسلمة:، وأحمد^(٢)، والآجري^(٣) وقمام^(٤)، والبيهقي^(٥) والضياء^(٦) من طريق إبراهيم بن سعد:، (كليهما) : عن محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، عن أبيه، عن أنس رضي الله عنه .
ومحمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، أبو عبد الله المدني، ابن أخي الإمام الزهري^(٧)، قال عنه الحافظ ابن حجر: "صدوق له أوهام"^(٨).
وأبوه: عبد الله بن مسلم بن عبيد الله الزُّهريّ، أبو محمد المدني، أخو الإمام الزهري، وكان الأكبر^(٩)، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(١٠).

- وأخرجه أحمد^(١١)،.....

(١) في الجامع (أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة طير الجنة) ٦٨٠/٤ رقم ٢٥٤٢.
(٢) في المسند ١٣٢/٢١ رقم ١٣٤٧٥.
(٣) في الشريعة ١٦٠٠/٤ رقم ١٠٨٧.
(٤) في فوائده ٩٣/٢ رقم ١٢٢٤.
(٥) في البعث والنشور ٩٢/١ رقم ١١٣.
(٦) في المختارة ٢٤٢/٦ رقم ٢٢٥٨.
(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٥٤ / ٢٥، تهذيب التهذيب ٢٧٨/٩ الترجمة ٤٦٠.

(٨) التقريب ص ٤٩٠ الترجمة ٦٠٤٩.
(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٢٩/١٦ الترجمة ٣٥٦٦، تهذيب التهذيب ٢٩/٦ الترجمة ٤٦.
(١٠) التقريب ص ٣٢٣ الترجمة ٣٦١٥.
(١١) في المسند ١٣٦/٢١ رقم ١٣٤٨٠.

والحاكم^(١)، وتام^(٢)، والبيهقي^(٣)، والضياء^(٤) من طرق عن أبي أويس عن الزهري (الإمام) عن أخيه عبد الله بن مسلم به.

وأبو أويس، هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس المدني، ابن عم مالك بن أنس وصهره على أخته^(٥). قال عنه الحافظ: " صدوق يهيم"^(٦).

وهذه متابعة جيدة إن كان أبو أويس قد ضبطه.

- وأخرجه أحمد^(٧)، والنسائي - في الكبرى -^(٨) من طريق عبد الوهاب بن أبي بكر، عن عبد الله بن مسلم، عن ابن شهاب، عن أنس.

وقد أشكل عليّ هذا الطريق، ففي الطريقين الأولين يرويه عبد الله بن مسلم (أخو الزهري الإمام) عن أنس، وقد أثبت سماعه من أنس الترمذي - كما سبق -.

وأما هذا الطريق فيرويه عن ابن شهاب، وهو إذا أطلق فالمراد به (الزهري الإمام)، والطريق الثاني - الذي سبق - يرويه ابن شهاب الزهري عن أخيه عبد الله بن مسلم عن أنس، بخلاف هذه الرواية فهي على العكس منها، حيث يرويه عبد الله عن أخيه محمد (الإمام الزهري) .

ولم يتبين لي هل سمع كل منهما هذا الحديث عن الآخر أم وقع في الإسناد شيء من الوهم والخطأ؟ - الله أعلم -.

وقد وقع اختلاف في الروايات ففي بعضها أن السائل هو عمر - وهي الأكثر،

(١) في المستدرک ٢ / ٥٨٥.

(٢) في فوائده ٩٣ / ٢ رقم ١٢٣٢.

(٣) في البعث والنشور ٩٢ / ١ رقم ١١٣.

(٤) في المختارة ٢٤٣ / ٦ رقم ٢٢٥٩.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥ / ١٦٦ الترجمة ١٦٦، وفي تهذيب التهذيب ٥ / ٢٨٠ الترجمة ٤٧٧.

(٦) التقريب ص ٣٠٩ الترجمة ٣٤١٢.

(٧) في المسند ٣٠ / ٢١ رقم ١٣٣٠٦.

(٨) ٣٤٦ / ١٠ رقم ١١٦٣٩.

وفي بعضها أن السائل أبو بكر - رضي الله عنهم جميعا - .

والحديث قال الترمذي عقبه : " هذا حديثٌ حسن " (١) .

وقال الألباني بعد سوق طريقه: " فهذه ثلاث طرق عن عبد الله بن مسلم بن شهاب، وهو ثقة من رجال مسلم (٢)، فهو مشهور عنه، وليس مشهورا عن ابنه محمد فقط كما يوهم كلام الحاكم عليه (٣)، لكنه من طريق ابنه حسن كما قال الترمذي، لأن فيه كلاما من قبل حفظه (٤)، لكن متابعة عمه الزهري إياه، وكذا عبد الوهاب بن أبي بكر المدني (٥) - وهو ثقة أيضا - يجعل حديثه صحيحا. ولعل الترمذي لم يقف على هذه المتابعات، وإلا لكان حقه أن يصححه. والله أعلم " (٦).

وفي شرح ألفاظ الحديث يقول القاري: (ذاك نهر) بفتح الهاء وتُسكن، أي جدول ماء، وفي طرفيه حوضان أحدهما في الجنة والآخر في الموقف. قوله: (فيه) أي: في ذلك النهر أو في أطرافه (طير) أي: جنس من الطيور طويل العنق وكبيره. (كأعناق الجُرُر) - بضم الجيم والزاي - جمع جزور، والمعنى: أنه أعد للنحر ليأكل منه أصحاب شرب ذلك النهر..، قوله: (لناعمة) أي: لمتنعة أو لنعمة طيبة. (أَكَلْتُهَا أَنْعَمَ مِنْهَا) جمع أكل، والمعنى: من يأكلها أنعم منها. (٧)

(١) الجامع ٦٨٠/٤ .

(٢) في التقريب ص ٣٢٣ الترجمة ٣٦١٥: عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن الحارث بن زهرة الزهري المدني، أبو محمد أخو الزهري الإمام، ثقة من الثالثة مات قبل أخيه.

(٣) حيث قال: ولا يحفظ للزهري، عن أخيه عبد الله حديثا مسندا والمشهور هذا من حديث محمد بن عبد الله بن مسلم، عن أبيه. المستدرك ٥٨٥/٢ .

(٤) قال في التقريب ص ٤٩٠ الترجمة ٦٠٤٩: محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني ابن أخي الزهري، صدوق له أوهام من السابعة .

(٥) كذا قال الشيخ - رحمه الله - وقد سبق أن هذا الطريق فيه إشكال فهو من طريق عبد الوهاب عن عبد الله بن مسلم عن ابن شهاب عن أنس، لا كما يفهم من كلام الشيخ أنه من طريق عبد الله بن مسلم عن أنس، وعليه فلا يكون هذا الطريق متابعا لطريق ابن أخي الزهري - والله أعلم - .

(٦) السلسلة الصحيحة ٥٠/٦ رقم ٢٥١٤ .

(٧) مرقاة المفاتيح ٣٥٩١/٩ حديث ٥٦٤١ .

[٤٤ / ٤٥] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «الكوثر نهر في الجنة، حافتاه من ذهب، ومجرأه على الدرّ والياقوت، تربته أطيّب من المسك، وماؤه أحلى من العسل، وأبيض من الثلج».

أخرجه الترمذي^(١)، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤) وغيرهم، من طرق عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - به. قال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسن صحيح".

وقد اختلف على عطاء فيه:

فرواه أكثر أصحابه: محمد بن فضيل^(٥) وحماد بن زيد^(٦) وأبو عوانة^(٧) وورقاء بن عمر^(٨) وإسماعيل بن عليّة^(٩) وسعيد بن زيد^(١٠) عنه، عن محارب عن ابن عمر مرفوعاً. وخالفهم قيس بن الربيع^(١١)، وهشيم^(١٢)، وجريّر^(١٣)، وأبو الأحوص فرووه عنه عن

-
- (١) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، ومن سورة الكوثر) ٤٤٩/٥ رقم ٣٣٦١.
 - (٢) في السنن (كتاب الزهد، باب صفة الجنة) ١٤٥٠/٢ رقم ٤٣٣٤.
 - (٣) في المسند ٢٥٧/٩ رقم ٥٣٥٥، وفي ١٤٥/١٠ رقم ٥٩١٣.
 - (٤) في السنن (كتاب الرقاق باب في الكوثر) ١٨٧٤/٣ رقم ٢٨٧٩.
 - (٥) عند الترمذي وابن ماجه. وابن أبي شيبة ٤٥/٧ رقم ٣٤٠٩٨، وأبي نعيم في صفة الجنة ١٦٩/٢ رقم ٣٢٦، والبغوي في شرح السنة ١٦٨/١٥ رقم ٤٣٤٠.
 - (٦) عند الحاكم في المستدرک ٦٢٥/٢، وأبي نعيم في صفة الجنة ١٦٩/٢ رقم ٣٢٦، والبيهقي في البعث والنشور ص ٩٤ رقم ١١٩.
 - (٧) عند الدارمي في السنن، والطيالسي في المسند ٤٤٢/٣ رقم ٢٠٤٥، والبيهقي في البعث والنشور ص ٩٥ رقم ١٢٠.
 - (٨) عند أحمد في المسند، والطبراني في الكبير ١٣٤/١٣ رقم ١٣٨٠٥.
 - (٩) عند الآجري في الشريعة ١٥٩٩/٤ رقم ١٠٨٤.
 - (١٠) عند أبي نعيم في صفة الجنة ١٦٩/٢ رقم ٣٢٦.
 - (١١) كما في مسند أحمد ١٣٥/١٣ رقم ١٣٨٠٦، والمعجم الكبير ١٣٥/١٣ رقم ١٣٨٠٦.
 - (١٢) في الزهد لابن المبارك ٥٦٢/٢ رقم ١٦١٣، وفي تفسير الطبري ٦٤٥/٢٤.
 - (١٣) عند الطبري في تفسيره ٦٤٥/٢٤.

محارب بن دثار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - موقوفا .
وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال بعد أن ذكر الاختلاف فيه بين الوقف والرفع: "وهذا من عطاء؛ لأنه كان تغير" ^(١). أي أن مرده إلى عطاء، وعليه فلم يرجح أحد الوجهين، بل أعله بعطاء نفسه بسبب تغيره.
وعطاء بن السائب أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الثقفي الكوفي ^(٢)، قال عنه الحافظ: "صدوق اختلط" ^(٣). وقد ذكره الأئمة ممن أُلّف في المختلطين ^(٤) وذكروا أن حماد بن زيد ممن روى عنه قبل الاختلاط ^(٥)، وعليه فترجح روايته المرفوعة على رواية غيره ممن رواه موقوفا . ثم إنه قد تابعه جملة من المحدثين الثقات - والله أعلم - .
وشيخه: مُحارب بن دثار السدوسي الكوفي القاضي، قال الحافظ: "ثقة إمام زاهد" ^(٦).

قوله: "حافّته من ذهب" حافة الطريق جانبه ^(٧)، أي: جانبه من ذهب.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل ماء الكوثر على غيره، من حيث لونه وطعمه وريحه، فطعمه أحلى من العسل ولونه أبيض من اللبن والثلج، وتربته أطيب من المسك.

(١) العلل الوارد في الأحاديث النبوية ١٢/٤٢٧ رقم ٢٨٦٢.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨٦/٢٠ الترجمة ٣٩٣٤ ، التهذيب ٢٠٣/٧ الترجمة ٣٨٦.

(٣) التقريب ص ٣٩١ الترجمة ٤٥٩٢.

(٤) ذكره العلاني في المختلطين ص ٨٢ الترجمة ٣٣، والحلي في الاغتباط ص ٢٤١ رقم ٧١ وابن الكيال في الكواكب النيرات ص ٣١٩ الترجمة ٣٩.

(٥) قال يحيى بن سعيد القطان: "سمع حماد بن زيد من عطاء بن السائب قبل أن يتغير" الكامل ٣٦١/٥ الترجمة ١٥٢٢، وقال النسائي: "ورواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة". تهذيب الكمال ٩٢/٢٠ الترجمة ٣٩٣٤.

(٦) التقريب ص ٥٢١ الترجمة ٦٤٩٢.

(٧) انظر: كشف المشكل ٢/٥٥٥.

المبحث الثالث : ما ورد في أن ماء الحوض أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك

[٤٥ / ٤٦] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ : «حوضي مسيرة شهر، مأؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منها فلا يظمأ أبدا».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه - ومسلم^(٢)، وابن أبي عاصم^(٣)، والبزار^(٤) من طرق عن نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

زاد مسلمٌ وابن أبي عاصم بعد قوله: " مسيرة شهر " قوله: " زواياه سواء ".
وعندهما أيضا " أبيض من الورق ". بدلا من " اللبن ".

قوله " مسيرة شهر " كذا في هذا الطريق، وجاءت روايات أخرى فيها تقديرات غيرها. وللقاضي عياض^(٥) كلامٌ في الجمع بينها لخصه الحافظ بقوله: " هذا من اختلاف التقدير لأن ذلك لم يقع في حديث واحد فيعد اضطرابا من الرواة، وإنما جاء في أحاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة، سمعوه في مواطن مختلفة، وكان ﷺ يضرب في كل منها مثلا لبعد أقطار الحوض وسعته بما يسنح له من العبارة، ويقرب ذلك للعلم ببعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض لا على إرادة المسافة المحققة، قال: فبهذا يجمع بين الألفاظ المختلفة من جهة المعنى " ^(٦).

قال الحافظ بعد أن تعقب هذا القول وأقوالا آخر: " وإذا تقرر ذلك رجع جميع

(١) في صحيحه (كتاب الرقاق، باب في الحوض) ١١٩/٨ رقم ٦٥٧٩.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته)

١٧٩٣/٤ رقم ٢٧/٢٢٩٢.

(٣) في السنة (باب في ذكر حوض النبي صلى الله عليه وآله وسلم) ٣٣٧/٢ رقم ٧٢٨.

(٤) في مسنده (البحر الزخار ٤٣٢/٦ رقم ٢٤٦٢)

(٥) في إكمال المعلم ٧/٢٦٠.

(٦) الفتح ١١/٤٧١.

المختلف إلى أنه لا اختلاف السير البطيء والسير السريع^(١).

قوله: (وزواياه سواء) قال النووي: "قال العلماء: معناه: طوله كعرضه"^(٢).

قوله: (ماؤه أبيض من الورق) - على رواية مسلم - قال النووي: "هكذا هو في جميع النسخ الورق - بكسر الراء - وهو الفضة. قال: والنحويون يقولون إن فعل التعجب الذي يقال فيه هو أفعل من كذا إنما يكون فيما كان ماضيه على ثلاثة أحرف فإن زاد لم يتعجب من فاعله وإنما يتعجب من مصدره فلا يقال: (ما أبيض زيداً) ولا: (زيدٌ أبيضٌ من عمرو) وإنما يقال: (ما أشد بياضه) و (هو أشد بياضاً من كذا)^(٣)، وقد جاء في الشعر أشياء من هذا الذي أنكروه فعده شاذ لا يقاس عليه، وهذا الحديث يدل على صحته وهي لغة وإن كانت قليلة الاستعمال، ومنها قول عمر رضي الله عنه: "ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع".^(٤)

قوله "كيزانه كنجوم السماء" جمع كوز، أي آنيته وأباريقه كما تبينه بعض روايات الحديث. قال النووي: "المختار الصواب: أن هذا العدد للآنية على ظاهره، وأنها أكثر عدداً من نجوم السماء، ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك بل ورد الشرع به مؤكداً كما قال عليه السلام"^(٥).

والحوض - كما يفهم من كثير من الأحاديث - غير الكوثر، وقد قرر ذلك أكثر من واحد من أهل العلم:

قال ابن أبي العز: "والذي يتلخص من الأحاديث الواردة في صفة الحوض: أنه

(١) الفتح ٤٧٢/١١ .

(٢) شرح النووي على مسلم ٥٥ / ١٥ .

(٣) انظر تفصيل المسألة نحويًا في شرح الكافية الشافية ١١٢١/٢ . وهناك بحث خاص بهذه المسألة ووسمه: "التعجب من فعل المفعول بين المانع والمجيزين"، لسليمان بن إبراهيم بن محمد العايد نشر في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، في العدد ٧٩، ٨٠، وخرج بخلاصة حيث قال: "التعجب إنما يكون من فعل الفاعل، ويجوز التعجب من فعل المفعول إذا أمن اللبس".

(٤) المصدر نفسه ٥٦/١٥ .

(٥) المصدر نفسه ٥٦/١٥ .

حوض عظيم، ومورد كريم، يمد من شراب الجنة، من نهر الكوثر، الذي هو أشد بياضا من اللبن، وأبرد من الثلج، وأحلى من العسل، وأطيب ريحا من المسك، وهو في غاية الاتساع، عرضه وطوله سواء، كل زاوية من زواياه مسيرة شهر. وفي بعض الأحاديث: أنه كلما شرب منه وهو في زيادة واتساع، وأنه ينبت في خلاله من المسك والرضراض من اللؤلؤ وقضبان الذهب، ويثمر ألوان الجواهر، فسبحان الخالق الذي لا يعجزه شيء.^(١)

دلالة الحديث:

دل حديث المبحث على تفضيل ماء الحوض على غيره، فلو أنه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك، ومن شرب منه فلا يظمأ بعده أبدا - جعلنا الله تعالى ممن يرده يوم القيامة ويشرب منه - .

(١) شرح العقيدة الطحاوية ١/٢٨٠.

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل الفردوس الأعلى من الجنة

[٤٦ / ٤٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث طويل - وفيه: قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُوسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٢)، وابن أبي عاصم^(٣) من طرق عن فليح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واقصر ابن أبي عاصم في روايته - في السنة - على موضع الشاهد.

وخولفت هذه الرواية: فقد أخرجه أحمد^(٤) وابن بشران^(٥) من طريق فزارة بن عمرو، وابن حبان^(٦) من طريق أبي عامر العقدي، (كليهما) عن فليح عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

فجعل مكان عطاء عبد الرحمن بن أبي عمرة. قال الحافظ معلقاً على هذا الاختلاف: " قوله: (عن عطاء بن يسار) كذا لأكثر الرواة عن فليح، وقال أبو عامر العقدي^(٧): عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن أبي عمرة بدل عطاء بن يسار.. وهو

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، يقال: هذه سبيلي وهذا سبيلي) ١٦/٤ رقم ٢٧٩٠. وفي (كتاب التوحيد، باب {وكان عرشه على الماء}، {وهو رب العرش العظيم}) ١٢٥/٩ رقم ٧٤٢٣.

(٢) في المسند ١٤٤/١٤ رقم ٨٤٢٠. وفي ١٨٠/١٤ رقم ٨٤٧٤.

(٣) في الجهاد ٥٤٤/٢ رقم ٢١٢، وفي السنة ٢٥٦/١ رقم ٥٨١.

(٤) في المسند ١٨٠/١٤ رقم ٨٤٧٤.

(٥) في أماليه (الجزء الأول) ص ٤٠٨ رقم ٩٤٩.

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٠٨/١ رقم ٣٦٢، وفي ٢٦٨/٦ رقم ٥٢١٥ (الإحسان) ٤٧١/١٠ رقم ٤٦١١. وفي ٤٠٢/١٦ رقم ٧٣٩٠.

(٧) سبق في التخريج أنه رواه معه فزارة بن عمرو.

وهم من فُليح في حال تحديثه لأبي عامر.. (١) " . ثم استطرد في الاستدلال لبيان وهم فليح في ذلك.

قوله: "فهو أوسط الجنة" : قال ابن حبان: يريد به أن الفردوس في وسط الجنان في العُرض، وقوله: "وهو أعلى الجنة" يريد به في الارتفاع (٢).

[٤٧ / ٤٨] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان وصلى الصلوات وحج البيت - لا أدري أذكر الزكاة أم لا - إلا كان حقاً على الله أن يغفر له، إن هاجر في سبيل الله، أو مكث بأرضه التي ولد بها» قال معاذ: ألا أخبر بهذا الناس؟ فقال رسول الله ﷺ : «ذر الناس يعملون فإن في الجنة مئة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، والفردوس أعلى الجنة وأوسطها، وفوق ذلك عرش الرحمن، ومنها تفجّر أنهار الجنة، فإذا سألتهم الله فسلوه الفردوس» .

أخرجه الترمذي (٣) - وهذا لفظه - وأحمد (٤)، والدارمي (٥)، والبزار (٦) من طريق الدراوردي:، وابن ماجه (٧) وابن أبي الدنيا (٨) من طريق حفص بن ميسرة:، والطبراني (٩) والبيهقي (١٠) من طريق هشام بن سعد:، (ثلاثتهم) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

قال الترمذي عقب روايته له من طريق الدراوردي: " هكذا روي هذا الحديث عن

(١) فتح الباري ١٢/٦ شرح حديث ٢٧٩٠.

(٢) صحيح ابن حبان (التقاسيم) ٣٠٩/١ ، (الإحسان) ٤٧٣ / ١٠ .

(٣) في الجامع (أبواب صفة الجنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صفة درجات الجنة) ٦٧٥/٤ رقم ٢٥٣٠.

(٤) في المسند ٤٠٦/٣٦ رقم ٢٢٠٨٧.

(٥) في الرد على الجهمية ص ٣٧ رقم ٤٣.

(٦) كما في كشف الأستار ٢٣/١ رقم ٢٦.

(٧) في السنن (كتاب الزهد، باب صفة الجنة) ١٤٤٨/٢ رقم ٤٣٣١.

(٨) في صفة الجنة ص ٨٥ رقم ٧٤.

(٩) في الكبير ١٥٧ / ٢٠ رقم ٣٢٧.

(١٠) في البعث والنشور ص ١٦٢ رقم ٢٢٧.

هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل وهذا عندي أصح من حديث همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبادة بن الصامت^(١).

والحديث معلول بالانقطاع فإن عطاء بن يسار - وهو ثقة فاضل -^(٢) لم يسمع من معاذ بن جبل.

قال الترمذي: "وعطاء، لم يدرك معاذ بن جبل، ومعاذ قديم الموت، مات في خلافة عمر"^(٣).

وقال البزار: "لا نعلم بهذا اللفظ إلا عن معاذ، ولا نعلم لعطاء منه سماعاً"^(٤). قال العلائي: "وما قالاه من عدم الإدراك لِأَنَّهُ ولد سنة تسع عشر ومات معاذ سنة ثمانٍ عشر"^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر: "روى عن معاذ بن جبل وفي سماعه منه نظر"^(٦). ويخشى أن يكون هذا الحديث هو حديث أبي هريرة الذي قبله، والذي من طريق عطاء بن يسار أيضا ففي كلام الحافظ ابن حجر ما يُشعر بذلك، حيث يقول - رحمه الله - في سياق الكلام عن حديث أبي هريرة: "ورواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار فاختلف عليه: فقال هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردي: عنه، عن عطاء عن معاذ بن جبل، .. وقال همام: عن زيد عن عطاء عن عبادة بن الصامت .. ورجح^(٧) رواية الدراوردي ومن تابعه على رواية همام ولم يتعرض لرواية هلال مع أن بين عطاء بن يسار

(١) أخرجه بهذا الوجه من حديث عبادة: ابن أبي الدنيا في صفة الجنة ص ٤٥ رقم ١٦، وفي ص ٨٦ رقم ٧٥، والحاكم في المستدرک ١/١٥٣.

(٢) كما في التقريب ص ٣٩٢ الترجمة ٤٦٠٥.

(٣) الجامع ٤/٦٧٥.

(٤) كشف الأستار ١/٢٣.

(٥) تحفة التحصيل ص ٢٣٠.

(٦) تهذيب التهذيب ٧/٢١٨ ش ٨ الترجمة ٤٠٠.

(٧) يعني الترمذي، وقد سبق كلامه.

ومعاذ انقطاعاً".

فقوله: " ولم يتعرض لرواية هلال مع أن بين عطاء بن يسار ومعاذ انقطاعاً" يفهم منه - والله أعلم - أن الحديث قد يكون حديثاً واحداً، وهو حديث أبي هريرة، فإنه قد سمعه منه عطاء بن يسار . وعلى أية حال فمتن الحديث قد صح من حديث أبي هريرة المتقدم قبله. - والله أعلم -.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن الفردوس هو أفضل درجات الجنة، من حيث كونه أوسطها وأعلاها.

يقول الحافظ ابن حجر: "المراد بالأوسط هنا: الأعدل والأفضل، كقوله تعالى: أ□□□^(١) ، فعلى هذا فعطفُ الأعلى عليه للتأكيد، وقال الطيبي: المراد بأحدهما العلو الحسي، وبالأخر العلو المعنوي^(٢) ، وقال ابن حبان: المراد بالأوسط: السعة، وبالأعلى: الفوقية"^(٣). انتهى كلام الحافظ.

(١) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٢) انظر: شرح الطيبي ٨ / ٢٦٢٣. ونقله الحافظ بالمعنى، وعبارته: النكتة في الجمع بين الأعلى والأوسط، أنه أراد بأحدهما الحسي وبالأخر المعنوي؛ فإن أوسط الشيء أفضله وخياره، وإنما كان كذلك؛ لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل والأعواز، والأوساط محمية محفوظة.

(٣) تقدم كلام ابن حبان، وكلام الحافظ هذا في الفتح ١٣/٦.

المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل بعض نعيم الجنة وتفضيل أدناها على الدنيا كلها

[٤٨ / ٤٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لروحنة في سبيل الله، أو غدوة، خير من الدنيا وما فيها، ولقاب قوس أحدكم من الجنة، أو: موضع قيد - يعني سوطه - خير من الدنيا وما فيها، ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما، وملأته ريحاً، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها».

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه - ، والترمذي^(٢)، وأحمد^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥) من طرق عن حميد الطويل، عن أنس رضي الله عنه .

- وأخرجه - مقتصرًا على قوله: " لغدوة في سبيل الله أو روحنة، خير من الدنيا وما فيها » - : البخاري^(٦) من طريق وهيب:، وابن ماجه^(٧) من طريق عبد الوهاب (كليهما) عن حميد:، ومسلم^(٨) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت:، (كليهما: حميد وثابت) عن

(١) في صحيحه (كتاب: الجهاد والسير، باب: الحور العين، وصفتهن يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين) ١٧/٤ رقم ٢٧٩٦.

(٢) في جامعه (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الغدو والروح في سبيل الله) ١٨١/٤ رقم ١٦٥١.

(٣) في مسنده في عدة مواضع: في ٤٢٤/١٩ رقم ١٢٤٣٦، وفي ٤٧٦/١٩ رقم ١٢٤٩٢، وفي ٢٧/٢٠ رقم ١٢٥٥٦، وفي ٥٣/٢٠ رقم ١٢٦٠٣، وفي ٤٠٢/٢٠ رقم ١٣١٦١، وفي ٣٠٠/٢١ رقم ١٣٧٨٠.

(٤) في مسنده ٤١١/٦ رقم ٣٧٧٥.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٥٠/٦ رقم ٥١٨٥، (الإحسان) ٤١٢/١٦ رقم ٧٣٩٩.

(٦) في صحيحه كتاب: الجهاد والسير، باب: الحور العين، وصفتهن يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين) ١٦/٤ رقم ٢٧٩٢.

(٧) في السنن (كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحنة في سبيل الله) ٩٢١/٢ رقم ٢٧٥٧.

(٨) في صحيحه (كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحنة في سبيل الله) ١٤٩٩/٣ رقم ١١٢/١٨٨٠.

أنس .

قوله: " لَرَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدَوَةٌ " سيأتي الحديث عنها - إن شاء الله - في مباحث الجهاد.

قوله: " لقاب قوس " قال ابن قتيبة: "أي مقدار قوسه إذا أَلْقَاهَا" (١) .

قال في النهاية: " القاب والقيب: بمعنى القدر، يقال: بيني وبينه قاب رمح وقاب قوس أي: مقدارهما" (٢).

قال القاضي عياض: " قابُ قوسٍ أحدكم من الجنة: أي: قدر طولها، وَيَحْتَمِلُ: قدر رميتها يقال: هو قابُ رُمحٍ وقادُ رُمحٍ وَقِيدُ رُمحٍ وقدى رُمحٍ وَقَدَّةُ رُمحٍ كُلُّهُ بمعنى، وقيل: في قوله: "قاب قوسين" القوس هنا: الدَّرَاعُ بلَعَةٌ أزد شنوءة، وقيل: قدر قوسين، وقيل: القاب: ظفر القوس، وهو: ما وراء معقد الوتر إلى طرفها" (٣).

قوله: " أو موضعُ قيد " قال الحافظ: "شك من الراوي هل قال: "قاب" أو "قيد"، وقد تقدم أنهما بمعنى، وهو المقدار" (٤).

قوله: "يعني سوطه" قال الحافظ: " تفسير للقيد غير معروف؛ ولهذا جزم بعضهم بأنه تصحيف، وأن الصواب " قَدَّ " - بكسر القاف وتشديد الدال - وهو السوط المتخذ من الجلد، قلت: ودعوى الوهم في التفسير أسهل من دعوى التصحيف في الأصل ولا سيما والقيد بمعنى القاب كما بينته" (٥).

قوله: "وَلَنَصِيفُهَا" النَّصِيف: الخمار (٦)، وهو مَا تَسْتَرُ بِهِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ووجْهَهَا. (٧).

(١) غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٤٣٣.

(٢) النهاية ١١٨/٤.

(٣) مشارق الأنوار ١٩٣/٢.

(٤) فتح الباري ١٥/٦ شرح حديث ٢٧٩٥.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) انظر: الصحاح ١٤٣٣/٤، وتهذيب اللغة ١٢/ ١٤٣.

(٧) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٢٣٤.

- (١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب الغدوة والروحة في سبيل الله، وقاب قوس أحدكم من الجنة) ١٧/٤ رقم ٢٧٩٣ وفي (كتاب بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة) ١١٩/٤ رقم ٣٢٥٣.
- (٢) في المسند ١٨١/١٦ رقم ١٠٢٦٠.
- (٣) في مسنده (البحر الزخار ١٤/ ٣٨٣ رقم ٨١٠٢.
- (٤) في الجامع (أبواب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران) ٢٣٢/٥ رقم ٣٠١٣.
- (٥) في المسند ٤٠٨/١٥ رقم ٩٦٥١.
- (٦) في السنن (كتاب الرقاق، باب: لموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها) ١٣٦١/٣ رقم ٢٨٦٢.
- (٧) سورة آل عمران الآية ١٨٥.
- (٨) في المسند ٥٠٢/١٣ رقم ٨١٦٧.
- (٩) في الجامع (المطبوع في آخر مصنف عبد الرزاق) ٤٢٠/١١ رقم ٢٠٨٨٥.
- (١٠) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٧٠/٦ رقم ٥٢٢٠ ، (الإحسان) ٢٨/١٤ رقم ٦١٥٨.
- (١١) في المسند ١٨٩/١٦.

عفان، عن أبي هريرة ولفظه: " قيد سوط أحدكم من الجنة، خير من الدنيا ومثلها معها، ولقاب قوس أحدكم من الجنة، خير من الدنيا ومثلها معها، ولنصيف امرأة من الجنة، خير من الدنيا ومثلها معها "، قال: قلت: يا أبا هريرة: ما النصيف؟ قال: " الخمار".

وسبق في الحديث الذي قبله ذكر بعض معاني غريبه.

[٥٠ / ٥١] عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال: «رباطٌ يومٍ في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها، وموضعٌ سوطٍ أحدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، والروحةُ يروحها العبد في سبيل الله، أو الغدوة خيرٌ من الدنيا وما عليها»

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٢) والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦) من طرق عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - .

وقد رواه بعض من سبق تأملاً كما أوردته^(٧)، واختصره أكثرهم فاقصر على بعض

(١) في صحيحه في مواضع: (كتاب الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله) ٣٥/٤ رقم ٢٨٩٢، وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة) ١١٩/٤ رقم ٣٢٥٠، وفي (كتاب الرقاق، باب مثل الدنيا في الآخرة) ٨٨/٨ رقم ٦٤١٥.

(٢) في صحيحه (كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله) ١٥٠٠/٣ رقم ١١٣/١٨٨١ .

(٣) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله) ١٨٠/٤ رقم ١٦٤٨، وفي (الجهاد، باب ما جاء في فضل المرباط) ١٨٨/٤ رقم ١٦٦٤.

(٤) في السنن (كتاب الجهاد، فضل غدوة في سبيل الله عز وجل) ١٥/٦ رقم ٣١١٨.

(٥) في السنن (كتاب الجهاد، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل) ٩٢١/٢ رقم ٢٧٥٦، وفي (الزهد، باب صفة الجنة) ١٤٤٨/٢ رقم ٤٣٣٠.

(٦) في المسند ٣٣٥/٢٤ رقم ١٥٥٦٣، وأخرجه برقم: ١٥٥٦٤ و ١٥٥٦٧ من زوائد عبد الله، و ١٥٥٦٩ و ١٥٥٧١، و ٢٢٨٥٧، و ٢٢٨٦٨، و ٢٢٨٧٢.

(٧) كرواية البخاري أعلاه، ورواية الترمذي برقم ١٦٦٤.

أجزائه بحسب مواضع الاستشهاد.

[٥١ / ٥٢] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«لَشَبْرٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

أخرجه ابن ماجه^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وهناد^(٣) من طريق أبي عوانة، عن حجاج، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد .
وإسناده ضعيف:

- حجاج بن أرطاة بن ثور التَّخَعِي، أبو أرطاة الكوفي، القاضي^(٤)، قال في التَّحْرِيْب: "أحد الفقهاء صدوقٌ كثير الخطأ والتدليس"^(٥).

- عطية بن سعد العوفي، الجَدَلِي، أبو الحسن الكوفي^(٦)، قال في التَّحْرِيْب: "صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً"^(٧).

وإسناد الحديث قال عنه البوصيري في الزوائد: "هذا إسناد ضعيف"^(٨). وتشهد له الأحاديث السابقة.

(١) في السنن (كتاب الزهد، باب صفة الجنة) ١٤٤٨/٢ رقم ٤٣٢٩.

(٢) في المصنف ٣٨/٧ رقم ٣٤٠٢٣.

(٣) في الزهد ٥٠/١ رقم ٥.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٢٠/٥ الترجمة ١١١٢، تهذيب التهذيب ١٩٦/٢ الترجمة ٣٦٥.

(٥) التَّحْرِيْب ص ١٥٢ الترجمة ١١١٩.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٤٥/٢٠ الترجمة ٣٩٥٦، تهذيب التهذيب ٢٢٤/٧ الترجمة ٤٤١.

٤٤١.

(٧) التَّحْرِيْب ص ٣٩٣ الترجمة ٤٦١٦.

(٨) مصباح الزجاجة ٢٦٤/٤ رقم ٨٤٥١.

[٥٢ / ٥٣] عن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: في حديث طويل: " للشهيد عند الله ست خصال: ... " الحديث بطوله وذكر منها: " ويوضع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها " أخرجه الترمذي^(١)، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، وسعيد بن منصور^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥) والطبراني^(٦) من طرق عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معدي كرب.

وإسناده صحيح:

- بحير بن سعد السحولي -، وبحير: بفتح الباء وكسر الحاء المهملة^(٧)، أبو خالد الحمصي^(٨). قال الحافظ: "ثقة ثبت"^(٩).
- خالد بن معدان بن أبي كريب الكلاعي، أبو عبد الله الشامي الحمصي^(١٠). قال الحافظ: "ثقة عابد يرسل كثيرا"^(١١).
والحديث قال الترمذي عقبه: "هذا حديث صحيح غريب".

(١) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في ثواب الشهيد) ١٨٧/٤ رقم ١٦٦٣.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله) ٢/٩٣٥ رقم ٢٧٩٩.

(٣) في المسند ٤١٩/٢٨ رقم ١٧١٨٢.

(٤) في السنن ٢/٢٥٨ رقم ٢٥٦٢.

(٥) في الجهاد ٢/٥٣٢ رقم ٢٠٤.

(٦) في الكبير ٢٠/٢٦٦ رقم ٦٢٩.

(٧) انظر الإكمال لابن ماكولا ١/١٩٦، ١٩٧.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤/٢٠ الترجمة ٦٤٢، تهذيب التهذيب ١/٤٢١ الترجمة ٧٧٧.

(٩) التقريب ص ١٢٠ الترجمة ٦٤٠.

(١٠) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨/١٦٧ الترجمة ١٦٥٣، التهذيب ٣/١١٨ الترجمة ٢٢٢.

(١١) التقريب ص ١٩٠ الترجمة ١٦٧٨.

وقد أشار ابن القطان^(١) إلى وجود علة في سند الترمذي لكنه قال بعد ذلك: "فالذي ينبغي أن يقال: إن هذا الحديث حسن".^(٢)

وصحح الحديث الألباني.^(٣)

قوله: "تاج الوقار" التاج هو: ما يصاغ للملوك من الذهب والجوهر^(٤)، والوقار: الحلم والرزانة^(٥). قال في المرقاة: "تاج الوقار: أي تاج المعزة"^(٦).

وموضع الشاهد منه قوله: "الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها".

قال القاري: " (الياقوتة منها) أي: من التاج، والتأنيث باعتبار أنه علامة العز والشرف أو باعتبار أنه مجموع من الجواهر وغيرها"^(٧).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث هذا المبحث على تفضيل الواحد من الأشياء المذكورة فيها من نعيم الجنة وأنها خير من الدنيا وما فيها.

قال القاري: "فكيف الجنة نفسها وما بها من نعيمها؟! " ^(٨).

وفي بيان وجه هذه المفاضلة وسببها في بعض ما سبق ذكره :

يقول ابن دقيق العيد^(١) - رحمه الله - : " وفي قوله - عليه السلام - " خير من

(١) هو الإمام علي بن محمد بن عبد الملك ، أبو الحسن الفاسي المالكي، الحافظ العلامة الناقد ، الشهير بابن القطان. كان من أبصر الناس بصناعة الحديث، وأحفظهم لأسماء الرجال، وأشدّهم عنايةً بالرواية. توفي سنة ٦٢٨ هـ. انظر: الوافي بالوفيات ٧٠/٢٢، تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٠٧.

(٢) بيان الوهم والإيهام ٥ / ١٦١.

(٣) في صحيح الجامع رقم ٥١٨٢، وانظر الصحيحة ٦٤٧/٧ رقم ٣٢١٣، فقد أطل فيه.

(٤) النهاية ١ / ١٩٩.

(٥) النهاية ٥ / ٢١٣.

(٦) مرقاة المفاتيح ٦ / ٢٤٨٢.

(٧) ٦ / ٢٤٨٣ شرح حديث ٣٨٣٤، وانظر: تحفة الأحوذى ٥ / ٢٤٨ شرح حديث ١٦٦١.

(٨) مرقاة المفاتيح ٩ / ٣٥٧٦ شرح حديث ٥٦١٤.

الدنيا وما عليها " وجهان: أحدهما: أن يكون من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس، تحقيقاً له، وتثبيتاً في النفوس فإن مُلكَ الدنيا ونعيمها ولذا تم محسوسة مستعظمة في طباع النفوس فحقق عندها أن ثواب اليوم الواحد في الرباط - وهو من المغيبات - خير من المحسوسات التي عهدتموها من لذات الدنيا. والثاني: أنه قد استبعد بعضهم أن يوازن شيء من نعيم الآخرة بالدنيا كلها، فحمل الحديث أو ما هو معناه: على أن هذا الذي رتب عليه الثواب خير من الدنيا كلها لو أنفقت في طاعة الله تعالى وكأنه قصد بهذا أن تحصل الموازنة بين ثوابين أخريين، لاستحقاقه الدنيا في مقابلة شيء من الأخرى "، ولو على سبيل التفضيل، والأول عندي: أوجه وأظهر^(٢).

قال ابن حجر عقب كلام ابن دقيق العيد السابق: " والحاصل أن المراد: تسهيل أمر الدنيا وتعظيم أمر الجهاد، وأن من حصل له من الجنة قدرٌ سوطٍ يصيرُ كأنه حصل له أمرٌ أعظم من جميع ما في الدنيا؛ فكيف بمن حصل منها أعلى الدرجات؟ والنكتة في ذلك: أن سبب التأخير عن الجهاد الميل إلى سبب من أسباب الدنيا؛ فنبه هذا المتأخر أن هذا القدر اليسير من الجنة أفضل من جميع ما في الدنيا"^(٣).

وفي تفضيل الشبر من الجنة يقول المناوي في توجيهه: "... لأن محل الشبر باق والدنيا فانية، والباقي وإن قل خير من الفاني وإن كثر"^(٤).

(١) هو الإمام العلامة الحافظ، تقي الدين، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري المصري، المعروف بابن دقيق العيد، المالكي ثم الشافعي، انتهت إليه رئاسة العلم في زمانه، وصنف مصنفات عديدة، توفي سنة ٧٠٢ هـ. انظر: البداية والنهاية ١٨ / ٣٠، شذرات الذهب ٥ / ٦.

(٢) إحام الأحكام ٣٠٢ / ٢ شرح حديث ٤٠٦. وقد نقل هذا الكلام الحافظ في الفتح وأيد الوجه الثاني فقال: قلت: ويؤيد هذا الثاني ما رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جيشاً فيهم عبد الله بن رواحة فتأخر ليشهد الصلاة مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم - : " والذي نفسي بيده لو أنفقت ما في الأرض ما أدركت فضل غدوتهم". الفتح ١٤ / ٦. والحديث الذي ذكره وعزاه لكتاب الجهاد لابن المبارك هو فيه ص ٣٤ رقم ١٤.

(٣) فتح الباري ١٤ / ٦.

(٤) فيض القدير ٢٦٦ / ٥.

الباب الثاني:

أحاديث التفضيل الواردة في العبادات

ويشتمل على ستة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الطهارة

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في أبواب الصلاة

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الصدقة

الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في الصيام

الفصل الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في الحج

الفصل السادس: أحاديث التفضيل الواردة في الأضاحي

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الطهارة

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الوضوء ثلاثاً ثلاثاً.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الجمع بين الأحجار والماء في الطهور على الاقتصار على أحدهما.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء يوم الجمعة.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء للمستحاضة.
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل تعدد الغسل للذي جامع نساءه على إفراده.
- المبحث السادس : ما ورد في تفضيل التعفف عن مباشرة الحائض فيما فوق الإزار.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

[٥٣ / ١] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: توضأ رسول الله ﷺ واحدةً واحدةً، فقال: « هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلا به » ثم توضأ ثنتين ثنتين، فقال: « هذا وضوء القدر من الوضوء » ، وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: " هذا أسبغ الوضوء، وهو وضوئي، ووضوء خليل الله إبراهيم، ومن توضأ هكذا، ثم قال عند فراغه: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فتح له ثمانية أبواب الجنة، يدخل من أيها شاء "

- أخرجه ابن ماجه^(١) - وهذا لفظه - من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .
 - وأخرجه أبو داود الطيالسي^(٢)، والدارقطني^(٣)، والبيهقي^(٤) من طريق سلام الطويل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر بنحوه.
 - وأخرجه الدارقطني^(٥) من طريق محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر بنحوه.
 - وأخرجه الإمام أحمد^(٦) بلفظ: " من توضأ واحدة فتلك وظيفة الوضوء التي لا بد منها، ومن توضأ اثنتين فله كفيلين^(٧) ، ومن توضأ ثلاثاً فذلك وضوئي، ووضوء الأنبياء قبلي " من طريق أبي إسرائيل، عن زيد العمي ، عن نافع، عن ابن عمر.

(١) في السنن (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء مرة، ومرتين، وثلاثاً) ١/١٤٥ رقم ٤١٩.

(٢) في المسند ٤٣٣/٣ رقم ٢٠٦٣.

(٣) في السنن ١٣٤/١ رقم ٢٥٩.

(٤) في الكبرى ١/١٣٠.

(٥) في السنن ١٣٤/١ رقم ٢٥٨.

(٦) في المسند ٢٧/١٠ رقم ٥٧٣٥.

(٧) كذا في المسند " كفيلين " بالنصب، قال السندي: الظاهر : كفلان، أي أجران ونصيبان من الأجر، فلعل النصب بتقدير فيجزئ الله له أجرين. حاشية السندي على المسند ٤/٢٠٢.

وهذه الطرق ضعيفة جدا،

أما الأولى ففيها: عبد الرحيم بن زيد الحواري العمِّي، أبو زيد البصري^(١)، قال في التقريب^(٢): "متروك، كذبه ابن معين"^(٣).

وسُئل أبو حاتم عن حديث عبد الرحيم بن زيد عن أبيه... الخ، فقال: "عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمِّي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ"^(٤).

وأما الثانية ففيها: سلام بن سلم، ويقال: ابن سليم، أبو سليمان المدائني، ويقال له: الطويل^(٥) قال الحافظ: "متروك"^(٦).

وأما الثالثة ففيها: محمد بن الفضل بن عطية العبسي مولاها، أبو عبد الله الكوفي نزيل بخارى^(٧)، قال في التقريب: "كذبوه"^(٨).

وأما الرابعة ففيها: أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة العبسي الملائني، الكوفي، معروف بكنيته^(٩). قال في التقريب: "صدوق سيء الحفظ، نُسب إلى الغلو في التشيع"^(١٠).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٤/١٨ الترجمة ٣٤٠٦، تهذيب التهذيب ٣٠٥/٦ الترجمة ٦٠٢.

(٢) ص ٣٥٤ الترجمة ٤٠٥٥.

(٣) انظر تاريخ ابن معين - رواية الدوري - ٤/٤٠٣٧ النص ٤٠٣٧. والذي فيه: عبد الرحمن بدل عبد الرحيم، وعبارته فيه: "ليس بشيء".

(٤) العلل لابن أبي حاتم ٥٥١/١ رقم ١٠٠.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٧٧/١٢ الترجمة ٢٦٥٤، تهذيب التهذيب ٢٨١/٤ الترجمة ٤٩٦.

(٦) التقريب ص ٢٦١ الترجمة ٢٧٠٢.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨٠/٢٦ الترجمة ٥٥٤٦، تهذيب التهذيب ٤٠١/٩ الترجمة ٦٥٨.

(٨) التقريب ص ٥٠٢ الترجمة ٦٢٢٥.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧٧/٣ الترجمة ٤٤٠، تهذيب التهذيب ٢٩٣/١ الترجمة ٥٤٥.

(١٠) ص ١٠٧ الترجمة ٤٤٠.

وإضافة لحاله فقد خالف من رواه عن زيد العمي حيث رواه عن زيد عن نافع عن ابن عمر، قال الدارقطني معللاً لها: "ورواه أبو إسرائيل الملائي، عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر، ووههم فيه، والصواب قول من قال: عن معاوية بن قرّة"^(١).

ومدار الطرق كلها على زيد بن الحواري، أبي الحواري العمي البصري، قاضي هراة^(٢). قال في التقريب: "ضعيف"^(٣).

وقال البوصيري عن إسناد ابن ماجه: "هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف، وابنه عبد الرحيم متروك بل كذاب"^(٤).

وذكر الحافظ في التلخيص علّة أخرى فقال: "ومعاوية بن قرّة لم يدرك ابن عمر"^(٥).

وقال الشيخ الألباني عن الحديث: "ضعيف جداً"^(٦).

وقد جاء من غير طريق زيد العمي، فقد أخرجه - بنحوه - الدارقطني^(٧) والبيهقي^(٨) من طريق المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

ولكنه ضعيف، فقد قال الدارقطني بعدما أورده: "تفرد به المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، والمسيب ضعيف"^(٩).

وقال البيهقي بعدما أورده: "وهذا الحديث من هذا الوجه يتفرد به المسيب بن

(١) علل الدارقطني ٢٢٥/١٣ رقم ٣١٢٤.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٦ / ١٠ الترجمة ٢١٠٢، تهذيب التهذيب ٤٠٧/٣ الترجمة ٧٤٦.

(٣) ص ٢٢٣ الترجمة ٢١٣١.

(٤) مصباح الزجاجة ٦١/١ رقم ١٧١.

(٥) التلخيص الحبير ١٤١/١.

(٦) السلسلة الضعيفة ٢٨٠/١٠ رقم ٤٧٣٥.

(٧) في السنن ١٣٦/١ رقم ٢٦١.

(٨) في السنن الكبرى ١ / ١٣٠.

(٩) سنن الدارقطني ١٣٦/١.

واضح، وليس بالقوى" (١).

تنبيه / ما سبق من الكلام هو في تعليل حديث ابن عمر جُمْلَةً، وأما ما ورد فيه من الوضوء مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثا ثلاثا فقد ثبت من أحاديث أخرى في كتب الصحاح والسنن (٢)، والكلام هو عما في أحاديث المبحث من التفضيل الذي زيد فيها.

قوله: "هذا وضوء القدر من الوضوء" قال السندي: "أي هذا من جنس الوضوء وضوء القدر، يريد أنه حقيق بأن يضاف إلى القدر - بفتح فسكون - بمعنى الرتبة والشرف. يقال: فلان له قدرٌ عند الأمير أي: جاءً وشرفٌ، لإفادة أن هذا الوضوء له قدم عند الله أو للصلاة به قدرٌ" (٣).

قال في إنجاح الحاجة: "هذا وضوء القدر" أي القدر الذي لا يلام مصاحبه عليه لأنه وسط بين الأمرين، فإن الوضوء مرة من نقص منها لا تقبل له صلاة، والوضوء ثلاثا هو أسبغ الوضوء الذي جزأه ما ذكر، وهذا ما بينهما، وهذا إذا لم يكن في الماء قلة أو في الوقت ضيق وأما عند الضرورة فجزاء الوضوءين الأخيرين أيضا على وجه الكمال ولهذا شرعه ﷺ بيانا للجواز" (٤).

قوله (هذا أسبغ الوضوء) قال السندي: "أي أكمل جنس الوضوء وضوءا لا تقا بالكثرة" (٥).

(١) السنن الكبرى ١ / ١٣٠.

(٢) قال البخاري في صحيحه: وبَيَّن النبي - صلى الله عليه وسلم - أن فرض الوضوء مرة مرة، وتوضأ أيضا مرتين وثلاثا، ولم يزد على ثلاث، وكره أهل العلم الإسراف فيه، وأن يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. صحيح البخاري ١ / ٣٩.

(٣) حاشية السندي على ابن ماجه ١ / ١٦٢ شرح حديث ٤١٩.

(٤) إنجاح الحاجة المطبوع ضمن شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره ١ / ٣٣.

(٥) حاشية السندي على ابن ماجه ١ / ١٦٢.

[٥٤ / ٢] عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دعا بماء، فتوضأ مرة مرة، فقال: «هذا وظيفة الوضوء» أو قال " وضوء من لم يتوضأه، لم يقبل الله له صلاة، ثم توضأ مرتين مرتين، ثم قال: «هذا وضوء من توضأه، أعطاه الله كفلين من الأجر» ، ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً، فقال: «هذا وضوئي، ووضوء المرسلين من قبلي»

أخرجه ابن ماجه^(١) من طريق عبد الله بن عرادة الشيباني، عن زيد بن الحواري، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - به . وهذا الحديث معلول.

قال الدارقطني: " ورواه عبد الله بن عرادة، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب، ولم يتابع عليه"^(٢). وتقدم في الحديث السابق قوله: " والصواب قول من قال: عن معاوية بن قرة - أي عن ابن عمر.

قال ابن حجر: "وعبد الله بن عرادة وإن كانت روايته متصلة^(٣)، فهو متروك"^(٤). وقال عنه في التقريب: " ضعيف"^(٥). وعليه فالحديث ضعيف، ولا يصلح شاهداً لحديث ابن عمر.

قوله: (هذا وظيفة الوضوء): قال السندي: " أي القدر اللازم في صحته، لا يصح بدونه فلو أدخل به لم يصح"^(٦).

وقوله (كفلين): - بكسر الكاف - تثنية كفلٍ، والكفل: الحظ والنصيب^(٧).

(١) في السنن (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء مرة، ومرتين، وثلاثاً) ١/١٤٥ رقم ٤٢٠.

(٢) علل الدارقطني ١٣/٢٢٦ رقم ٣١٢٤.

(٣) يشير بذلك إلى أن رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر منقطعة.

(٤) التلخيص الحبير ١/١٤١.

(٥) التقريب ص ٣١٤ الترجمة ٣٤٧٤.

(٦) حاشية السندي على ابن ماجه ١/١٦٣ شرح حديث ٤٢٠.

(٧) النهاية ٤/١٩٢.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل التثليث ثم التثنية في غسل أعضاء الوضوء. ومما سبق في بيان حال الحديثين وأنها ضعيفان لا تقوم بهما حجة يتبين أن تفضيل التثليث للوضوء على الأفراد لا يصح لعدم صحة الحديثين - والله أعلم -.

قال ابن عبد البر بعد أن ساق الحديثين السابقين بإسناده: " هذا كله منكر في الإسناد والمتن، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأ مرة مرة رواه ابن عباس^(١) وغيره من حديث الثقات، وأجمعت الأمة أن من توضأ مرة واحدة سابعة أجزأه، وكيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ مرة مرة فيرغب بنفسه عن الفضل الذي قد ندب غيره إليه أو كيف كان يتوضأ مرة أو مرتين ويقصر عن ثلاث إذا كانت الثلاث وضوء إبراهيم ﷺ وقد أمر أن يتبع ملة إبراهيم حنيفاً، وليس يشتغل أهل العلم بالنقل بمثل حديث عبد الرحيم بن زيد العمي وأبيه، وقد أجمعوا على تركهما، وأما قوله في هذا الحديث: " من قال بعد فراغه يعني من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله.. " إلى آخر الحديث فزوي بأسانيد صالحة - وإن كانت معلولة - من حديث عمر وحديث عقبة بن عامر، وهكذا يصنع الضعفاء يخلطون ما يعرف بما لا يعرف والله المستعان^(٢). وقال في عون المعبود: " واعلم أنه اتفق العلماء على أن الوضوء يجزى مرة مرة ومرتين أفضل وأفضله ثلاث وليس بعده شيء .. "^(٣).

(١) يشير إلى حديث ابن عباس، قال: «توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة». أخرجه البخاري في صحيحه ٤٣/١ رقم ١٥٧، وأبو داود في السنن ٣٤/١ رقم ١٣٨. وثبت أيضاً الوضوء ثلاثاً ثلاثاً في حديث عثمان وفيه: " ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله ثلاث مرار إلى الكعبين ". أخرجه البخاري ٤٣/١ رقم ١٥٩، وفي حديث أنس: «ألا أريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً» أخرجه مسلم ٢٠٧/١ رقم ٩/٢٣٠. وفي غيرها من الأحاديث. وثبت الوضوء مرتين مرتين في حديث عبد الله بن زيد: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - : «توضأ مرتين مرتين» أخرجه البخاري ٤٣/١ رقم ١٥٨.

(٢) التمهيد ٢٠ / ٢٦٠، ٢٦١.

(٣) عون المعبود ١٦٠/١ شرح حديث ٥٣.

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الجمع بين الأحجار والماء في الطهور على الاقتصار على أحدهما

[٥٥ / ٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " نزلت هذه الآية في أهل قباء: □□□□□□□□ ^(١) قال: «كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم هذه الآية». أخرجه أبو داود ^(٢)، والترمذي ^(٣)، وابن ماجه ^(٤)، وأبو يعلى ^(٥) من طرق عن محمد بن العلاء، عن معاوية بن هشام، عن يونس بن الحارث، عن إبراهيم بن أبي ميمونة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

وهذا الإسناد: فيه: معاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي، قال في التقريب: "صدوق له أوهام" ^(٦). وفيه: يونس بن الحارث الطائفي، قال في التقريب: "ضعيف" ^(٧). وفيه: إبراهيم بن أبي ميمونة الحجازي، قال في التقريب: "مجهول" ^(٨).

والحديث قال عنه الترمذي: " هذا حديث غريب من هذا الوجه " ^(٩).

وقال النووي: " ولم يضعفه أبو داود، لكن إسناده ضعيف فيه يونس بن الحارث قد ضعفه الأكثرون وإبراهيم بن أبي ميمونة وفيه جهالة " ^(١٠).

وقال ابن القطان: "والجهل بحال إبراهيم بن ميمونة، كاف في تعليل الخبر المذكور،

(١) سورة التوبة الآية ١٠٨.

(٢) في السنن (كتاب الطهارة، باب في الاستنجاء بالماء) ١١/١ رقم ٤٤. ومن طريقه أخرجه

البيهقي في السنن الكبرى ١٧٠/١.

(٣) في الجامع (التفسير، باب: ومن سورة التوبة) ٢٨٠/٥ رقم ٣١٠٠.

(٤) في السنن (كتاب الطهارة وسننها، باب الاستنجاء بالماء) ١٢٨/١ رقم ٣٥٧.

(٥) في المعجم ص ٦٦ رقم ٤٤.

(٦) التقريب ص ٥٣٨ الترجمة ٦٧٧١.

(٧) التقريب ص ٦١٣ الترجمة ٧٩٠٢.

(٨) التقريب ص ٩٤ الترجمة ٢٦٤.

(٩) الجامع ٢٨٠/٥.

(١٠) المجموع ٩٩/٢.

فاعلم ذلك" (١). وضعف إسناده ابن حجر (٢).

[٥٦ / ٤] عن أبي أيوب، وجابر، وأنس - رضي الله عنهم - أن هذه الآية لما نزلت: أَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم في الطهور، فما طهوركم؟ قالوا: نتوضأ للصلاة، ونغتسل من الجنابة، ونستنحي بالماء. فقال: فهو ذاك، فعليكموه".

رواه ابن ماجه (٤) - وهذا لفظه - والدارقطني (٥)، والحاكم (٦)، والبيهقي (٧) من طريق عتبة بن أبي حكيم عن أبي سفيان طلحة بن نافع قال: أخبرني أبو أيوب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك.

ومداره على عتبة بن أبي حكيم الهمداني الشامي، أبي العباس الأردني (٨) - بضم الهمزة والdal بينهما راء ساكنة وتشديد النون - (٩) قال عنه الحافظ: "صدوقٌ يخطيء" (١٠).

وقد اختلف حكم الأئمة على الحديث تبعاً لاختلافهم في حال عتبة هذا.

(١) بيان الوهم والإيهام ١٠٦/٤.

(٢) في التلخيص الحبير ١٩٩/١.

(٣) سورة التوبة الآية ١٠٨.

(٤) في السنن (كتاب الطهارة وسننها، باب الاستنجاء بالماء) ١٢٧/١ رقم ٣٥٥.

(٥) في السنن ١٠٠/١ رقم ١٧٤.

(٦) في المستدرک ٢٥٧/١.

(٧) في الكبرى ١/١٧١.

(٨) قال السمعاني: هذه النسبة الى أردن بضم الألف وسكون الراء المهملة وضم الدال المهملة وتشديد النون في آخرها، وهي من بلاد الغور قريبة من ساحل الشام وبها نهر كبير يخرج من بحيرة طبرية، وطبرية من الأردن. الأنساب ١٦١/١. وهي الآن دولة مستقلة تشمل الجزء الجنوبي الغربي من بلاد الشام، وتسمى: المملكة الأردنية الهاشمية، وتضم عدة مدن، وعاصمتها: عَمَّان.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠٠/١٩ الترجمة ٣٧٧١، تهذيب التهذيب ٩٤/٧ الترجمة ٢٠١.

(١٠) التقريب ص ٣٨٠ الترجمة ٤٤٢٧.

قال الحاكم عقبه: " هذا حديث كبيرٌ صحيحٌ في كتاب الطهارة ، فإن محمد بن شعيب بن شابور ، وعتبة بن أبي حكيم من أئمة أهل الشام ، والشيخان إنما أخذوا مُحِّ الروايات ، ومثل هذا الحديث لا يترك له ، قال إبراهيم بن يعقوب : محمد بن شعيب أعرف الناس بحديث الشاميين. وله شاهد بإسناد صحيح" (١) .

وقال الدارقطني عقب إخراجهِ: "عتبة بن أبي حكيم ليس بقوي" (٢).

وقال النووي: "وإسناد هذه الرواية ورواية ابن ماجه وغيره إسناد صحيح إلا أن فيه عتبة بن أبي حكيم وقد اختلفوا (٣) في توثيقه فوثقه الجمهور ولم يبين من ضعفه سبب ضعفه، والجرح لا يقبل إلا مفسراً فيظهر الاحتجاج بهذه الرواية" (٤).
وقال الحافظ ابن حجر : وإسناده ضعيف (٥).

دلالة الحديثين:

الحديثان - كما هو ظاهرهما - لا يدلان صراحةً على الجمع بين الأحجار والماء، ولكن يمكن أن يفهم ذلك بطريق الاستنباط.

يقول النووي - رحمه الله - : " فهذا الذي ذكرته من طرق الحديث هو المعروف في كتب الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس فيها ذكر الجمع بين الماء والأحجار، وأما قول المصنف - يعني الشيرازي - قالوا نتبع الحجارة الماء فكذا يقوله أصحابنا وغيرهم في كتب الفقه والتفسير وليس له أصل في كتب الحديث (٦) وكذا قال الشيخ أبو حامد في

(١) المستدرک ٢٥٧/١.

(٢) السنن ١٠٠/١.

(٣) قال أبو حاتم: كان أحمد بن حنبل يوهنه قليلاً. وقال ابن معين: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم : صالح لا بأس به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به . انظر: الجرح والتعديل ٣٧٠/٦، والكمال في الضعفاء ٣٦٥/٥.

(٤) المجموع شرح المذهب ٩٩/٢.

(٥) التلخيص الحبير ٢٠٠/١.

(٦) جاء في مسند البزار ما يدل صراحةً على الجمع بينهما، ولكنه ضعيفٌ، فقد روى في مسنده عن عبد الله بن شبيب، عن أحمد بن محمد بن عبد العزيز، قال: وجدت في كتاب أبي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء: {فيه رجال يحبون أن

التعليق إن أصحابنا رَوَوْه قال ولا أعرفه فإذا علم أنه ليس له أصل من جهة الرواية فيمكن تصحيحه من جهة الاستنباط لأن الاستنجاء بالحجر كان معلوما عندهم يفعلونه جميعهم: وأما الاستنجاء بالماء فهو الذي انفردوا به؛ فلهذا ذكر ولم يذكر الحجر لأنه مشترك بينهم وبين غيرهم ولكونه معلوما، فإن المقصود بيان فضلهم الذي أثنى الله تعالى عليهم بسببه ويؤيد هذا قولهم: "إذا أخرج أحدنا من الغائط أحب أن يستنجي بالماء" فهذا يدل على أن استنجاءهم بالماء كان بعد خروجهم من الخلاء، والعادة جارية بأنه لا يخرج من الخلاء إلا بعد التمسح بماء أو حجر، وهكذا المستحب أن يستنجي بالحجر في موضع قضاء الحاجة ويؤخر الماء إلى أن ينتقل إلى موضع آخر - والله أعلم - "(١)".

قال الصنعاني: "قلت: يتحصل من هذا كله أن الاستنجاء بالماء أفضل من الحجارة، والجمع بينهما أفضل من الكل" (٢). وقد قرر الفقهاء من سائر المذاهب (٣) أن الجمع بين الحجارة والماء أفضل من إفراد أحدهما.

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء يوم الجمعة

[٥ / ٥٧] عن سُرَّة بن جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فهو أفضل».

يتطهروا والله يحب المطهرين} فسألهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فقالوا: إنا نتبع الحجارة الماء". قال البزار: لا نعلم رواه عن الزهري إلا محمد بن عبد العزيز، ولا عنه إلا ابنه. كشف الأستار ١/١٣٠، ١٣١ رقم ٢٤٧.

قال الحافظ ابن حجر: ومحمد بن عبد العزيز ضعفه أبو حاتم، فقال: ليس له ولا لأخويه عمران وعبد الله حديثٌ مستقيم، وعبد الله بن شبيب ضعيفٌ أيضا. التلخيص الحبير ١/١٩٩. وعليه فيبقى المعول في أن أنهم كانوا يجمعون بينهما على الاستنباط الذي أشار له الإمام النووي - رحمه الله -.

(١) المجموع شرح المذهب ١٠٠/٢.

(٢) سبل السلام ١/١٢٢.

(٣) انظر في ذلك: شرح فتح القدير لابن الهمام ١/٢١٥، والفواكه الدواني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني ١/١٣٣، والمجموع ١٠٠/٢، والكافي ١/١٠٠.

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، والدارمي^(٥) من طُرُقٍ عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة رضي الله عنه به .

قال الترمذي: " قد روى بعض أصحاب قتادة هذا الحديث عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، ورواه بعضهم، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا." ^(٦).

وقال في العلل الكبير: " سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: روى همامٌ عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ. وروى سعيد بن أبي عروبة وأبان بن يزيد عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ ولم يذكر عن سمرة" ^(٧). وفي هذين النقلين عن الإمامين البخاري والترمذي تصريح بوقوع اختلاف في هذا الحديث.

وأشهر الأوجه التي ورد بها الحديث وجهان:

الأول: عن قتادة عن الحسن عن سمرة موصولاً، - وهو الوجه الذي تقدم تخريجه عقب الحديث - وقد رواه عن قتادة على هذا الوجه: همام بن يحيى، وشعبة، وتابعهما على هذه الرواية متابعاً تاماً: أبو عوانة عند الطبراني^(٨)، وتابعه متابعاً قاصراً: خالد بن يحيى،

(١) في السنن (كتاب الطهارة ، باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة) ٩٧/١ رقم ٣٥٤.

(٢) في الجامع (أبواب الجمعة، باب في الوضوء يوم الجمعة) ٣٦٩/٢ رقم ٤٩٧. من طريق شعبة عن قتادة.

(٣) في السنن (كتاب الجمعة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة) ٩٤/٣ رقم ١٣٨٠. من طريق شعبة عن قتادة.

(٤) في المسند ٢٨٠/٣٣ رقم ٢٠٠٨٩، من طريق همام عن قتادة. وفي ٣٠٨/٣٣ رقم ٢٠١٢٠، من طريق شعبة عن قتادة. وفي ٣٤٤/٣٣ رقم ٢٠١٧٤، وفي ٣٤٦/٣٣ رقم ٢٠١٧٧، وفي ٣٩٢/٣٣ رقم ٢٠٢٥٩. من طريق همام عن قتادة.

(٥) في السنن (كتاب الصلاة، باب الغسل يوم الجمعة) ٩٦٣/٢ رقم ١٥٨١. من طريق همام عن قتادة.

(٦) الجامع ٣٦٩/٢ حديث ٤٩٧.

(٧) العلل الكبير ص ٨٦ رقم ١٤١.

(٨) في المعجم الكبير ١٩٩/٧ رقم ٦٨٢٠.

فرواه عن يونس بن عبيد، عن الحسن به، وهي عند البزار^(١) والطبراني^(٢).

الثاني: عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً.

رواه على هذا الوجه عن قتادة: معمر^(٣)، وسعيد بن أبي عروبة^(٤) وأبان بن يزيد العطار^(٥). ورجال إسناده ثقات:

- معمر بن راشد الأزدي، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، قال في التقريب: "ثقة ثبت فاضل"^(٦).

- سعيد بن أبي عروبة مهران الشكري مولاهم، أبو النضر البصري^(٧). قال في التقريب: "ثقة حافظ، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة"^(٨).

- أبان بن يزيد العطار البصري، أبو يزيد، قال الحافظ: "ثقة له أفراد"^(٩).

وهذا الوجه - أعني المرسل - لا إشكال فيه، فالحسن البصري - رحمه الله - كان يرسل كثيراً، وما دام قد وصله من جهة أخرى فلا يضر إرساله هنا - والله أعلم -.

ورجح بعض الأئمة الوجه الموصول من طريق قتادة عن الحسن عن سمرة.

فقد قال العقيلي - بعد أن ذكر عدة أوجه روي بها هذا الحديث - : "ورواه

شعبة، وهمام، وأبو عوانة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، وهو الصواب"^(١٠).

ورجحه - أيضاً - الدارقطني، فقد سئل عن الحديث، فقال: "يرويه أسباط بن

(١) في مسنده ٤٠١/١٠ رقم ٤٥٤٠، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يونس عن الحسن عن سمرة إلا خالد بن يحيى.

(٢) في المعجم الكبير ٢٢٣/٧ رقم ٦٩٢٦، وهو في جزء أبي الطاهر للدارقطني ص ٢٦ رقم ٥٢.

(٣) في مصنف عبد الرزاق ١٩٩/٣ رقم ٥٣١١.

(٤) رواه البيهقي في الكبرى ٤٤١/١.

(٥) أشار له البيهقي في الكبرى ٤٤١/١.

(٦) ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٩.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥/١١ الترجمة ٢٣٢٧، تهذيب التهذيب ٤/ ٦٣ الترجمة ١١٠.

(٨) التقريب ص ٢٣٩ الترجمة ٢٣٥٩.

(٩) التقريب ص ٨٦ الترجمة ١٤١.

(١٠) الضعفاء للعقيلي ١٦٦/٢ المطبوع باسم: الضعفاء الكبير.

محمد، ومصعب بن المقدم، عن أبي بكر الهذلي، عن الحسن، وابن سيرين، عن أبي هريرة، وقيل: التيمي، عن جابر. وقيل: عن قتادة، عن الحسن، عن أنس، وكلُّها وهمّ والمخفوط: ما رواه شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة^(١).

وعلى القول بترجيح الموصولة ففي الإسناد علتان، قال ابن حجر: "ولهذا الحديث طرقٌ أشهرها وأقواها رواية الحسن عن سمرة... وله علتان: إحداهما: أنه من عننة الحسن، والأخرى: أنه اختلف عليه فيه"^(٢).

أما علة الاختلاف فقد سبق الكلام فيها والترجيح.

وأما العلة الأولى، وهي عننة الحسن، فحديثه هنا عن سمرة، والخلاف شديد في سماع الحسن منه^(٣). قال ابن دقيق العيد: "ومن يحمل رواية الحسن عن سمرة على السماع مُطلقاً ويصححها يُصحِّحُه"^(٤).

وعلى القول بالانقطاع فإن ورود الحديث من أكثر من وجه وعن أكثر من صحابي - كما سيأتي في الشواهد - يقوي جانبه ويرقى به إلى مرتبة القبول - والله أعلم -.

وحديث سمرة قال فيه الترمذي: "حديث حسن"^(٥).

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٢٦٣/١٠ رقم ٢٠٠٠.

(٢) الفتح ٣٦٢/٢ شرح حديث ٨٧٩.

(٣) ينظر الخلاف مفصلاً في نصب الراية ٨٨/١، ٨٩.

(٤) الإلمام ٩٨/١.

(٥) جامع الترمذي ٣٦٩/٢ حديث رقم ٤٩٧.

[٥٨ / ٦] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، يجزئ عنه الفريضة، ومن اغتسل فالغسل أفضل».

روي هذا الحديث عن أنس رضي الله عنه، واختلف فيه على أوجه:

الأول: عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس بن مالك: أخرجه ابن ماجه^(١) - وهذا لفظه - ومحمد بن الحسن^(٢)، وعبدالرزاق^(٣)، والطيالسي^(٤)، والبزار^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والطحاوي^(٧)، والبيهقي^(٨).

ومدار هذا الوجه على يزيد بن أبان الرقاشي، أبي عمرو البصري القاص^(٩). قال عنه

(١) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في الرخصة في ذلك - يعني في الغسل يوم الجمعة -) ٣٤٧/١ رقم ١٠٩١.

(٢) في الموطأ رواية محمد بن الحسن: رواه محمد عن الربيع بن صبيح عن يزيد عن أنس. وقد وقع فيه "سعيد الرقاشي" والصواب: يزيد. والله أعلم. انظر: التعليق الممجد على موطأ محمد ٣٠٠/١ رقم ٦٣.

(٣) في المصنف ١٠٠/٣ رقم ٥٣١٢.

(٤) في المسند ٥٧٩/٣ رقم ٢٢٢٤. رواه عن الربيع بن صبيح عن يزيد عن أنس.

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٢٠٣/١٣ رقم ٦٦٦٩، من طريق يحيى بن أبي بصير عن الربيع بن صبيح، عن الحسن ويزيد الرقاشي ثم قال: "وهذا الحديث إنما يعرف من حديث يزيد الرقاشي، عن أنس رواه غير واحد عنه وجمع يحيى بن أبي بصير في هذا الحديث عن الربيع عن الحسن ويزيد الرقاشي، عن أنس فحمله قوم من أصحاب الحديث على أنه عن الحسن أيضاً، عن أنس وأحسب أن الربيع إنما ذكره عن الحسن مرسلاً وعن يزيد الرقاشي، عن أنس فلما لم يفصله جعلوه كأنه عن الحسن، عن أنس وعن يزيد، عن أنس".

(٦) في مسنده ١٢٧/٧ رقم ٤٠٨٦، من طريق سفيان الثوري، عن يزيد الرقاشي به.

(٧) في شرح معاني الآثار ١١٩/١ رقم ٧١٧، وفيه: "ومن اغتسل فالغسل حسن" من طريق يعقوب الحضرمي عن الربيع بن صبيح، عن الحسن، وعن يزيد الرقاشي به. وفي ١١٩/١ رقم ٧٢٠ من طريق الربيع بن صبيح، وسفيان الثوري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس به.

(٨) في الكبرى ١ / ٤٤١. وقال قبل أن يذكره: وروى من وجه آخر عن النبي ﷺ وفي إسناده نظر.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٦٤ / ٣٢ الترجمة ٦٩٥٨، تهذيب التهذيب ٣٠٩/١١ الترجمة ٥٩٧.

الحافظ: "ضعيف زاهد" (١).

ولذا قال البيهقي عنه قبل ذكره: "وفي إسناده نظر" (٢).

الوجه الثاني: طريق الربيع بن صبيح عن الحسن عن أنس: أخرجه البزار (٣)، والطحاوي (٤). وتقدم في الوجه الأول أن الربيع قد رواه عن يزيد الرقاشي عن أنس. ووهن الدارقطني هذا الوجه، ففي العلل: "سئل عن حديث الحسن، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: "من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فبالغسل أفضل؟" فقال: يرويه الربيع بن صبيح، واختلف عنه؛ فرواه السميذع بن صبيح (٥)، شيخ دل عليه علي بن المدني، عن الربيع بن صبيح، عن الحسن، عن أنس. وتابعه علي بن الحسن السامي، فرواه عن الربيع، وخليد بن دعلج، عن الحسن، عن أنس، ووهما فيه علي الربيع بن صبيح. والمخفوط عن الربيع، عن يزيد الرقاشي، عن أنس" (٦).

الوجه الثالث: عن قتادة عن أنس: أشار لهذا الوجه الدارقطني - ووهنه أيضاً - ففي العلل: "وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: "من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فبالغسل أفضل". فقال: اختلف فيه على قتادة: فرواه عباد بن العوام، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، ووهم فيه. وخالفه يزيد بن زريع، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة. وكذلك رواه شعبة، عن قتادة. وكذلك رواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن سمرة. وروي عن الربيع بن صبيح،

(١) التقريب ص ٥٩٩ الترجمة ٧٦٨٣.

(٢) الكبرى ١/ ٢٩٦.

(٣) في المسند (البحر الزخار) ٢٠٣/١٣ رقم ٦٦٦٩ عن يحيى بن أبي بصير عن الربيع عن الحسن ويزيد الرقاشي.

(٤) في شرح معاني الآثار ١١٩/١ رقم ٧١٧. عن يعقوب الحضرمي عن الربيع عن الحسن ويزيد الرقاشي. وأخرجه أيضاً من طريق الحجاج بن أرطاة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن الحسن بن أبي الحسن، عن أنس رقم ٧٢٢.

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٠٦. هكذا مفردا: عن الربيع عن الحسن عن أنس.

(٦) العلل للدارقطني ٦٧/١٢ رقم ٢٤٢٥.

وخليد بن دعلج، عن الحسن، عن أنس. والمحفوظ حديث سمرة" (١).

الوجه الرابع: عن ثابت البناني عن أنس: أخرجه الطبراني (٢) من طريق عثمان بن يحيى عن مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، عن ثابت به. وقال: "لم يرو هذا الحديث عن حماد بن سلمة إلا مؤمل، تفرد به عثمان بن يحيى".
وعثمان بن يحيى القرقيساني لم أقف على ترجمته، ومؤمل بن إسماعيل "صدوق سيء الحفظ" (٣).

الوجه الخامس: عن الحسن عن أنس: أخرجه ابن عدي (٤) من طريق الضحاك بن حمزة، عن حجاج بن أرطاة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن الحسن عن أنس. ولفظه: "من توضع يوم الجمعة فيها ونعمت، وقد أدى الفريضة ومن اغتسل فبالغسل أفضل".
قال ابن عدي في الضحاك بن حمزة: "ليس بذاك" (٥)، وقال الحافظ في التقریب: "ضعيف" (٦).

الخلاصة:

أن جميع الطرق عمن رواه عن أنس لم تثبت إليهم، وصح الطريق إلى يزيد الرقاشي فقط، وقد سبق ذكر حال يزيد بأنه ضعيف، فيكون حديث أنس ضعيفاً - والله أعلم -.
لكن الحديث صححه بعض أهل العلم:
قال الشيخ الألباني عن طريق ابن ماجه: "صحيحٌ دون (يجزيء عنه الفريضة)" (٧).
وقال أيضاً عن طرق حديث أنس: "وطرقه يقوي بعضها بعضاً" (٨). وحسنه في

(١) المصدر نفسه ١٢ / ١٤٥ / ٢٥٤٤.

(٢) المعجم الأوسط ٩/٥ رقم ٤٥٢٥.

(٣) التقریب ص ٥٥٥ الترجمة ٧٠٢٩.

(٤) الكامل ٩٨ / ٤.

(٥) الكامل ٩٧ / ٤.

(٦) التقریب ص ٢٧٩ الترجمة ٢٩٦٦.

(٧) صحيح سنن ابن ماجه رقم ٨٩٥، وانظر ضعيفه أيضاً رقم ٢٢٥.

(٨) السلسلة الضعيفة ١١ / ٣٣١.

صحيح الجامع^(١).

ولعل تصحيح من صحح حديثي سمرة وأنس - والله أعلم - لوجود شواهد لهما منها:

١- حديث عبد الرحمن بن سمرة، أخرجه أبو داود الطيالسي^(٢) والعقيلي^(٣)، والطبراني^(٤) والبيهقي^(٥) من طرق عن أبي حرة الرقاشي، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالفعل أفضل».

وأبو حرة حنيفة الرقاشي، مشهور بكنيته وقيل: اسمه حكيم، قال الحافظ: "ثقة من الثالثة"^(٦).

ويشكل على هذا الشاهد قول الحافظ ابن حجر: "ووهم - يعني أبا حرة - في اسم صحابه^(٧). ومراده أن الصواب: سمرة، فيعود هذا الشاهد للحديث الأول.

٢- حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه البزار^(٨) والبيهقي^(٩) من طريق أسيد بن زيد، عن شريك، عن عوف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً بنحوه. وعلته في أسيد، والكلام فيه شديد، وهو أسيد بن زيد بن نجيح الجمال - بالجيم - الهاشمي مولاهم، أبو محمد الكوفي. قال ابن حجر: "ضعيف أفرط ابن معين^(١٠) فكذبه^(١١)".

(١) برقم ٦١٨٠.

(٢) في المسند ٦٨٨/٢ رقم ١٤٤٧.

(٣) في الضعفاء ١٦٦/٢.

(٤) في الأوسط ٣٧٤/٧ رقم ٧٧٦٥.

(٥) في الكبرى ٤٤٢/١.

(٦) التقريب ص ١٨٤ الترجمة ١٥٨٨.

(٧) التلخيص الحبير ١٣٤/٢.

(٨) في المسند (البحر الزخار) ٧٩/١٨ رقم ١٦.

(٩) في السنن الكبرى ٤٤٣/١.

(١٠) كلام ابن معين فيه في تاريخه - رواية الدوري - ٣٩٤/٣ رقم ١٩١٤.

(١١) التقريب ص ١١٢ الترجمة ٥١٢.

وقال البزار عقب روايته : "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ .. وأسيد بن زيد كوفي قد احتمل حديثه مع شيعة شديدة كانت فيه" (١).
وأما البيهقي فقد أورده بصيغة التمريض فقال قبل أن يذكره: "وروي أيضا عن أبي سعيد الخدري".

فالحديث ضعيف جدا لحال أسيد بن زيد.

٣- حديث جابر: - أخرجه عبد الرزاق (٢). من طريق الثوري، عن رجل:، وعبد بن حميد (٣)، وأبو يوسف (٤) وأبو نعيم (٥) من طرق عن أبان بن أبي عياش:، (كليهما الرجل المبهم وأبان) عن أبي نضرة، عن جابر مرفوعا بنحوه.
وأبو نضرة، هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي، العوفي، البصري، قال في التقريب: "ثقة" (٦). ولكن العلة فيمن دونه، فالرجل المبهم عند عبد الرزاق لعله هو المسمى عند غيره، وهو أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي. قال عنه الحافظ: "متروك" (٧).

- وأخرجه ابن عدي (٨) والطحاوي (٩) من طريق عبيد بن إسحاق العطّار، عن قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر به. قال ابن عدي: "وهذا أيضا لا أعلم يرويه غير عبيد بن إسحاق، وقال في نهاية ترجمته: "وَعَامَّةُ مَا يرويه إما أن يكون منكر الإسناد أو منكر المتن" (١٠).

(١) المسند (البحر الزخار) ٧٩/١٨ رقم ١٦.

(٢) في المصنف ١٠٠/٣ رقم ٥٣١٢.

(٣) في المنتخب ص ٣٢٦ رقم ١٠٧٧.

(٤) في الآثار ص ٧٤ رقم ٣٦٨. من طريق أبان بن أبي عياش عن أبي نضرة عن جابر.

(٥) في مسند أبي حنيفة ص ٦٠. من طريق شريك، عن أبان، عن أبي نضرة.

(٦) التقريب ص ٥٤٦ الترجمة ٦٨٩٠.

(٧) التقريب ص ٨٧ الترجمة ١٤٢.

(٨) في الكامل ٥٤٧/٥.

(٩) في شرح معاني الآثار ١١٩/١ رقم ٧٧١.

(١٠) الكامل ٥٤٧/٥.

٤- حديث ابن عباس مرفوعاً، ولفظه: « من توضأ فيها ونعمت ويجزئ من الفريضة ، ومن اغتسل فبالغسل أفضل ». أخرجه البيهقي^(١) من طريق أسباط بن نصر، عن السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس. ثم قال بعد أن ذكره: "وهذا الحديث بهذا اللفظ غريب من هذا الوجه وإنما يعرف من حديث الحسن وغيره".

وهذا الإسناد فيه: أسباط بن نصر، وهو صدوق كثير الخطأ يغرب^(٢).

وفيه السُّدِّي، وهو هنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدِّي، قال الحافظ: " صدوق يهيم و رمى بالتشيع"^(٣).

فهذه الشواهد لا تخلو من مقال، لكنها مع حديث سمرة ترتقي إلى مرتبة الحسن

- والله أعلم - .

قال الحافظ ابن حجر: "ولهذا الحديث طرقٌ أشهرها وأقواها رواية الحسن عن سمرة... وله علتان: إحداهما: أنه من عننة الحسن، والأخرى: أنه اختلف عليه فيه. وأخرجه ابن ماجه من حديث أنس، والطبراني من حديث عبد الرحمن بن سمرة، والبخاري من حديث أبي سعيد وابن عدي من حديث جابر، وكلها ضعيفة"^(٤).

دلالة أحاديث المبحث:

أحاديث هذا المبحث تدل على أن الغسل يوم الجمعة أفضل من الاكتفاء بالوضوء، وهو بمفهومه يدل على عدم وجوب الغسل، إذ أن مقتضى التفضيل وقوع الاشتراك في الفضل وذلك منافٍ لإيجاب أحدهما.

قال الصنعاني: "والحديث دليل على عدم وجوب الغسل، وهو كما عرفت دليل الجمهور على ذلك، وعلى تأويل حديث الإيجاب^(٥)، إلا أن فيه سؤالاً وهو أنه كيف

(١) في الكبرى ١ / ٤٤١ .

(٢) التقريب ص ٩٨ الترجمة ٣٢١ .

(٣) التقريب ص ١٠٨ الترجمة ٤٦٣ .

(٤) الفتح ٢ / ٣٦٢ شرح حديث ٨٧٩ .

(٥) يشير بذلك إلى حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم». أخرجه البخاري ٣ / ٢ رقم ٨٧٩ ، ومسلم ٥٨١ / ٢ رقم

يفضل الغسل وهو سنة على الوضوء وهو فريضة، والفريضة أفضل إجماعاً؟ والجواب: أنه ليس التفضيل على الوضوء نفسه، بل على الوضوء الذي لا غسل معه، كأنه قال: من توضأ واغتسل فهو أفضل ممن توضأ فقط^(١).

٧/٨٤٦. وغيرهما. قال ابن بطال: ومعنى قوله عليه السلام: (غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم) ، يعني: واجب في السنة وفي الأخلاق الكريمة، كما تقول: وجب حقلك وبرك، أي: في كرم الأخلاق، وقد تأتى لفظة الوجوب لغير الفرض كما جاء في الحديث: (الوتر واجب) ، وجمهور الأمة أنه غير فرض. شرح ابن بطال على البخاري ٤٧٨/٢.

(١) سبل السلام ١٢٨/١ شرح حديث ١٠٤.

المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء للمستحاضة

[٥٩ / ٧] عن حمنة بنت جحش^(١) - رضي الله عنها - أنها استُحيضت على عهد رسول الله ﷺ ، فأتت رسولَ الله ﷺ فقالت: إني استحيضت حيضة منكرة شديدة، قال لها: «احتشي كرسفا» قالت له: إنه أشد من ذلك، إني أثج ثجا، قال: «تلجمي، وتحبضي في كل شهر في علم الله ستة أيام، أو سبعة أيام، ثم اغتسلي غسلا، فصلي، وصومي ثلاثة وعشرين، أو أربعة وعشرين، وأخري الظهر، وقدمي العصر، واغتسلي لهما غسلا، وأخري المغرب، وعجلي العشاء، واغتسلي لهما غسلا، وهذا أحب الأمرين إليَّ».

أخرجه أبو داود^(٢) - واللفظ له -، والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥)، وابن أبي شيبة^(٦)، والطوسي^(٧) وغيرهم من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش - رضي الله عنها -

ومداره على عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبي محمد المدني^(٨).

(١) هي حمنة بنت جحش الأسدية، أخت زينب، كانت تحت مصعب بن عمير ثم طلحة وهي أم ولدي طلحة: عمران ومحمد، ويقال: كنيته أم حبيبة. شهدت أحدا فكانت تسقى العطشى وتحمل الجرحى. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٨١٣ الترجمة ٣٣٠٢، الإصابة ١٣/ ٢٩١ الترجمة ١١١٨٧، التقريب ص ٥٤٧ الترجمة ٨٥٦٧.

(٢) في السنن (كتاب الطهارة، باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة) ١/ ٧٦ رقم ٢٨٧.

(٣) في الجامع (أبواب الطهارة، باب في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد) ١/ ٢٢١ رقم ١٢٨.

(٤) في السنن (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في البكر إذا ابتدئت مستحاضة، أو كان لها أيام حيض فنسيتها) ١/ ٢٠٥ رقم ٦٢٧.

(٥) في المسند ٤٥/ ١٢١ رقم ٢٧١٤٤.

(٦) في المصنف ١/ ١٢٠ رقم ١٣٦٤.

(٧) في مستخرجه ١/ ٣٤١ رقم ١٠٨.

(٨) انظر ترجمته في هذيب الكمال ١٦/ ٧٨ الترجمة ٣٥٤٣، تهذيب التهذيب ٦/ ١٣ الترجمة ١٩.

وقد تكلم أكثر الأئمة في حفظه^(١).

ولم أرَ من وثقه توثيقاً صريحاً سوى ابن عبد البر، فقد نقل الحافظ عنه قوله: " هو أوثق من كل من تكلم فيه " ثم تعقبه الحافظ فقال: " وهذا إفراط " ^(٢).

وقال عنه في التقريب: " صدوق في حديثه لين ، و يقال: تغير بأخـرة " ^(٣).
وهذا الحديث من مفرداته، ولم يتابع عليه.

وقد اختلف الأئمة في هذا الحديث :

- فقد صححه الترمذي^(٤). وقال في العلل الكبير: " قال محمد - يعني البخاري - :
حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسنٌ إلا أن إبراهيم بن محمد بن
طلحة هو قديم لا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا. وكان أحمد بن حنبل
يقول: هو حديث صحيح " ^(٥).

- واختلف قول أحمد فيه فقد نقل عنه الترمذي تصحيحه - كما سبق - ونقل
أبوداود عنه: قال: " حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء " ^(٦).

وقال ابن رجب: " ونقل حربٌ عن أحمد أنه قال: نذهب إليه ، ما أحسنه من
حديث. ثم قال: والمعروف عن الإمام أحمد أنه ضعفه ولم يأخذ به ، وقال: ليس بشيء .
وقال مرة: ليس عندي بذلك ، وحديث فاطمة أصح منه وأقوى إسناداً . وقال مرة: في
نفسي منه شيء. ولكن ذكر أبو بكر الخلال أن أحمد رجع إلى القول بحديث حمنة والأخذ
به. والله أعلم " ^(٧).

(١) انظر بعضها في الكامل لابن عدي ١٢٧/٤ الترجمة ٩٦٩.

(٢) تهذيب التهذيب ١٦/٦.

(٣) تقريب التهذيب ص ٣٢١ الترجمة ٣٥٩٢.

(٤) حيث قال: هذا حديث حسن صحيح. الجامع ٢٢١/١.

(٥) العلل الكبير ص ٥٨ رقم ٧٤.

(٦) سنن أبي داود ٧٦/١.

(٧) فتح الباري لابن رجب ٤٤٣/١ و ٤٤٤.

- ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه أنه: وهّنه ولم يُقَوِّ إسناده^(١).
- قال ابن المنذر: "وأما حديث ابن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة في قصة حمّة فليس يجوز الاحتجاج به من وجوه ... وفي متن الحديث كلام مستنكر"^(٢).
- وقد أجاب ابن القيم في تهذيب السنن عما أُعل به هذا الحديث بشكل مفصل^(٣).
- قال الألباني: "قلت: وهذا إسناده حسن رجاله ثقات غير ابن عقيل وقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وهو في نفسه صدوق، فحديثه في مرتبة الحسن"^(٤).
- قال أبو عبيد: "أما قَوْلُه: (احتشي كرسفا) فإن الكُرسُف القُطن. وقَوْلُها: (أثجّه ثَجًّا) هُوَ من الماء الفجاج وَهُوَ السَّائِل.... وقوله: (تَلَجَمِي) يقول: شُدِّي لجاما وَهُوَ شَبِيه بقوله: استتفري والاستتفار مأخوذ من شيئين: يكون من ثَفَر الدَّابَّةِ إِنَّه شبه هَذَا اللجام بالثفر لأنه يكون تحت ذنب الدابة .."^(٥).

دلالة الحديث:

- موضع الشاهد من الحديث قوله "وهو أحب الأمرين إلي"، وفي بعض الألفاظ: "أعجب" بدل أحب، قال المباركفوري: " (وهو أعجب الأمرين إلي) أي الجمع بين الصلاتين بغسل واحد أحب الأمرين إلي، والأمر الأول: هو الاغتسال لكل صلاة أو الوضوء لكل صلاة"^(٦).
- وقال في عون المعبود: " (وهذا) أي الأمر الثاني (أعجب الأمرين إلي) أي أحبهما إلي لكونه أشقهما والأجر على قدر المشقة والنبي ﷺ يحب ما فيه أجر عظيم "^(٧).
- قال الصنعاني: "... وإلا فإن الواجب إنما هو الوضوء لكل صلاة بعد الاغتسال

(١) علل الحديث ١ / ٥٨٤ رقم ١٢٣.

(٢) الأوسط ٢ / ٢٢٢.

(٣) تهذيب سنن أبي داود ١ / ١١٧.

(٤) إرواء الغليل ١ / ٢٠٣ رقم ١٨٨.

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٧٩.

(٦) تحفة الأحوذى ١ / ٣٣٨.

(٧) عون المعبود ١ / ٣٢٨.

عن الحيض بمرور الستة أو السبعة الأيام، وهو الأمر الأول الذي أرشدها ﷺ إليه، فإن في صدر الحديث: " آمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر، وإن قويت عليهما فأنت أعلم " ثم ذكر لها الأمر الأول أنها تحيض ستاً أو سبعة، ثم تغتسل وتصلي كما ذكره المصنف، وقد علم أنها تتوضأ لكل صلاة؛ لأن استمرار الدم ناقض، فلم يذكره في هذه الرواية، وقد ذكره في غيرها، ثم ذكر الأمر الثاني من جمع الصلاتين والاعتسال كما عرفت^(١).

(١) سبل السلام ١/١٥٢.

المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل تعدد الغسل للذي جامع نساءه على إفراده

[٦٠ / ٨] عن أبي رافع^(١) : أن النبي ﷺ طاف ذات يوم على نساءه، يغتسل عند هذه وعند هذه" ، قال: قلت له: يا رسول الله، ألا تجعله غسلا واحدا، قال: «هذا أزكى وأطيب وأطهر».

أخرجه أبو داود^(٢) ، وابن ماجه^(٣) ، وأحمد^(٤) ، والنسائي - في الكبرى -^(٥) من طرق عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن أبي رافع، عن عمته سلمى، عن أبي رافع به. وهذا الحديث مداره على: عبد الرحمن بن أبي رافع. قال المزي: "ويقال: ابن فلان بن أبي رافع، مولى النبي ﷺ" ^(٦). ثم ذكر له ثلاثة أحاديث وهي جميع ما له عند الأربعة. وتنفرد بالرواية عنه: حماد بن سلمة.

قال ابن معين: "صالح" ^(٧). وقال عنه الحافظ: "شيخ لحماذ بن سلمة مقبول" ^(٨). - يعني أن حديثه مقبول إذا توبع، وإلا فليكن الحديث - . وأما عمته فقال الحافظ عنها: "سلمى عمة عبد الرحمن ابن أبي رافع، مقبولة من الثالثة" ^(٩).

(١) هو أبو رافع القبطي، مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مشهور بكنيته اسمه إبراهيم وقيل أسلم وقيل غير ذلك، مات في أول خلافة علي على الصحيح. انظر: الاستيعاب ٨٣ / ١ الترجمة ٣٤، الإصابة ٢٢٩/١٢ الترجمة ٩٩١١، تقريب التهذيب ص ٦٣٩ الترجمة ٨٠٩٠.

(٢) في السنن (كتاب الطهارة، باب الوضوء لمن أراد أن يعود) ٥٦/١ رقم ٢١٩.

(٣) في السنن، (كتاب الطهارة وسننها، باب فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلا) ١٩٤/١ رقم ٥٩٠.

(٤) في المسند ٢٨٨/٣٩ رقم ٢٣٨٦٢. وفي ٢٩٨/٣٩ رقم ٢٣٨٧٠، وفي ١٦٦/٤٥ رقم ٢٧١٨٧.

(٥) ٢٠٧/٨ رقم ٨٩٨٦.

(٦) تهذيب الكمال ٨٨/١٧ الترجمة ٣٨١٣. وانظر: تهذيب التهذيب

(٧) الجرح والتعديل: ٢٣٢/٥ الترجمة ١١٠٢ من طريق إسحاق بن منصور.

(٨) التقريب ص ٣٤٠ الترجمة ٣٨٥٧.

(٩) التقريب ص ٧٤٨ الترجمة ٨٦٠٩.

وحال هذين الراويين أنه لا يقبل ما تفردا به.
 قال أبو داود عَقِبَهُ : "وحديث أنسٍ أصبح من هذا" ^(١).
 ويشير بذلك إلى معارضة حديث أنس لهذا الحديث، وهو " أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد" أخرجه البخاري ^(٢)، ومسلم ^(٣) - واللفظ له - .
 وحديث أبي رافع حسنٌ إسناده الألباني ^(٤) .
 حيث قال: " وهو كما قال - يعني أبا داود - ؛ فإن هذا إسناده حسن، ولكن لا تعارض بينهما؛ بل كان يفعل تارة هذا، وتارة ذلك، كما قال النسائي وغيره. والحديث قواه الحافظ ابن حجر" ^(٥).

دلالة الحديث:

الحديث يدل على تفضيل تعداد الغسل لمن جامع أكثر من امرأة من نسائه على إفراده مرة واحدة، ولو لم يثبت الحديث فمعناه صحيح، وحديث أنس في الأفراد يدل على الجواز. والله أعلم.

قال الإمام النووي: " وأما طوافه ﷺ على نسائه بغسل واحد فيحتمل أنه ﷺ كان يتوضأ بينهما، أو يكون المراد: بيان جواز ترك الوضوء.. - ثم أشار لحديث أبي رافع، ثم قال - : قلت وعلى تقدير صحته يكون هذا في وقت وذاك في وقت. والله أعلم" ^(٦).
قال في عون المعبود: " والحديث يدل على استحباب الغسل قبل المعادة ولا

(١) السنن ١ / ٥٦. قال العظيم آبادي: وقول المؤلف هذا ليس بطعن في حديث أبي رافع لأنه لم ينف الصحة عنه. عون المعبود ١ / ٢٥٤.

(٢) في صحيحه (كتاب الغسل، باب إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه في غسل واحد)

١ / ٦٢ رقم ٢٦٨، وفي (باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره ١ / ٦٥ رقم ٢٨٤ .

(٣) في صحيحه (كتاب الحيض، باب الطواف على النساء بغسل واحد) ١ / ٢٤٩ رقم ٢٨ / ٣٠٩ وهذا لفظه.

(٤) آداب الزفاف ص ١٠٨، وفي تمام المنة ص ١٢٢.

(٥) صحيح سنن أبي داود (الأم) ١ / ٣٩٧ رقم ٢١٦. ولم أطلع على تقوية الحافظ.

(٦) شرح صحيح مسلم ٣ / ٢١٨.

خلاف فيه" (١).

قوله: " هذا أزكى وأطيب وأطهر " قال في مرعاة المفاتيح : " (أزكى) أي: أكثر أجراً وثواباً. (وأطيب) أي: ألذ وأحلى وأجود عند النفس. (وأطهر) أي: أنظف وأحسن. وقال ابن حجر: هي قريبة من الترادف جمع بينهما" (٢).

(١) عون المعبود ٢٥٤/١.

(٢) مرعاة المفاتيح ١٦٤/٢ رقم ٤٧٤. ولم أقف على كلام الحافظ الذي نقله . ومرعاة المفاتيح هو لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام الرحماني المباركفوري (ت : ١٤١٤هـ).

المبحث السادس : ما ورد في تفضيل التعفف عن مباشرة الحائض فيما فوق الإزار

[٦١ / ٩] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض؟ قال: فقال: « ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل ». - أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له - والشاشي^(٢) من طريق بقية، عن سعد الأغطش، عن عبد الرحمن بن عائذ عن معاذ - رضي الله عنه - .
ووصرح بقیةً بالتحديث في رواية الشاشي.

ولفظ الشاشي فيه أطول من هذا، ولفظه: " سألت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - عن ثلاث: عن الرجل ماذا يحل له من امرأته وهي حائض، وعن الصلاة في ثوب واحد، وعن ما يوجب الغسل، قال: « يحل له من امرأته ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل، والصلاة في ثوب واحد يتوشح به، وإذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل » .

- وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق إسماعيل بن عياش، عن سعيد بن عبد الرحمن الخزاعي، عن عبد الرحمن بن عائذ أن رجلاً سأل معاذ بن جبل عما يوجب الغسل من الجماع، وعن الصلاة في الثوب الواحد، وعما يحل للحائض من زوجها؟ فقال معاذ: سألت رسول الله ﷺ عن ذلك ... " ثم ذكره بنحو لفظ الشاشي أعلاه.

أما الإسناد الأول:

وإن كان بقية قد صرح فيه بالتحديث عن سعد الأغطش إلا أن فيه ثلاث علل:
الأولى: الكلام في سعد، وقيل: سعيد بن عبد الله الأغطش - بمجمتين - الخزاعي مولاهم، الشامي، ابن عم مسلم أبي عبد الله الخزاعي^(٤). قال عنه ابن حجر: " لين الحديث "^(٥).

(١) في السنن (كتاب الطهارة، باب في المذي) ٥٥/١ رقم ٢١٣ .

(٢) في المسند ٢٨٦/٣ رقم ١٣٩٣ .

(٣) في الكبير المعجم الكبير ٩٩/٢٠ رقم ١٩٤ .

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨٤/١٠ الترجمة ٢٢١٧، التهذيب ٤٧٦/٣ الترجمة ٨٨٦ .

(٥) التقريب ص ٢٣١ الترجمة ٢٢٤٦ .

الثانية: الانقطاع بين ابن عائد ومعاذ:

وابن عائد عبد الرحمن بن عائد التُّمالي ويقال: الكندي، الحمصي^(١)، وهو ثقة^(٢). قال أبو حاتم: "لم يدرك معاذًا"^(٣).

وأما طريق الطبراني: فهو من طريق إسماعيل بن عياش، وقد تقدمت ترجمته، وأنه صدوق في روايته عن أهل بلده مخلص في غيرهم.

وأهل بلده هم الشاميون، وشيخه هنا عراقي كوفي وهو:

سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي مولا لهم، الكوفي^(٤) - وهو ثقة^(٥) - .

ويخشى أن يكون قد وقع فيه التخليط من إسماعيل ويعود هذا الإسناد إلى الطريق الأول، وهو طريق سعد ويقال: سعيد بن عبد الله الخزاعي، فأسماءهم متشابهة وكلهم خزاعيون - والله أعلم - .

وقال أبو داود بعد ذكره للحديث: " قال أبو داود: وليس هو - يعني الحديث - بالقوي"^(٦). وقال ابن حزم عن الحديث: " لا يصح"^(٧).

وعليه فالحديث ضعيفٌ - والله أعلم - .

العلة الثالثة: مخالفة متن الحديث للثابت من فعله ﷺ .

(١) تهذيب التهذيب ٢٠٣/٦ الترجمة ٤١٦ .

(٢) التقريب ص ٣٤٣ الترجمة ٣٩١٠ .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٢٥ النص ٤٤٨ .

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٢٤/١٠ الترجمة ٢٣٠٨، تهذيب التهذيب ٥٤/٤ الترجمة ٩٠ .

(٥) انظر التقريب ص ٢٣٨ الترجمة ٢٣٤٦ .

(٦) كذا في السنن أعني تفسير قول أبي داود لقوله: " وليس هو بالقوي " حيث فسر بقوله: يعني الحديث. ويحتمل أن يراد به راوي الحديث سعد الأغطش وهو ما فهمه الحافظ فنقل في تهذيب التهذيب في ترجمة سعد الأغطش قول أبي داود هذا. ثم نقل تضعيف عبد الحق له. تهذيب التهذيب ٤٧٧/٣ الترجمة ٨٨٦ .

(٧) المحلى ٣٩٨/١ . وقد أعله ببقية وبجهالة سعد الأغطش، وفي التعليل بهاتين علتين نظر لما سبق أعلاه.

دلالة الحديث

دل الحديث على أفضلية تجنب مباشرة الحائض - ولو من فوق الإزار - خشية الوقوع فيما هو محذور.

قال القاري: "والتعفف عن ذلك أفضل" يعني ومع ذلك والتجنب عما فوق الإزار أفضل ؛ لأنه قد يجر إلى المعصية^(١).

ثم قال : " قيل: حكم الحديث ضعيف أيضا ؛ لما تقدم من أن الاتزار والمباشرة فوقه جائز، ولو كان التعفف أفضل لكان رسول الله ﷺ به أولى، وفيه بحث ؛ إذ يقال: التعفف لغيره أفضل، أو كان فعله لبيان الجواز مع قوة عفته ؛ لكمال عصمته عليه - الصلاة والسلام - ، ولهذا ذهب بعض الشافعية، واستحسنه النووي في مجموعته^(٢) أنه إن وثق من نفسه بعدم الوطء لقلّة شهوته أو كثرة تقواه لا يحرم عليه التمتع بما بين السرة والركبة، وإلا حرم^(٣).

(١) مرقاة المفاتيح مع تصرف يسير ٤٩٦/٢ شرح حديث ٥٥٢.

(٢) انظر المجموع للنووي ٢/ ٣٦٣ ، ٣٦٤ . وعبارته: والوجه الثالث: إن وثق المباشر تحت الإزار بضبط نفسه عن الفرج لضعف شهوة أو شدة ورع جاز وإلا فلا.

(٣) مرقاة المفاتيح ٤٩٦/٢

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في أبواب الصلاة والجنائز

وفيه ثلاثة وعشرون مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل أداء الصلاة في وقتها.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل صلاة الجماعة على صلاة الفرد.
- المبحث الرابع : ما جاء في تفضيل صلاة الجماعة مع النبي ﷺ على غيرها.
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل صلاة الأكثر جمعاً على الأقل.
- المبحث السادس : ما ورد في أن الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً.
- المبحث السابع : ما ورد في تفضيل من شهد صلاة الصبح ثم جلس يذكر الله.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل أداء المرأة للصلاة في موضع تكون أستر فيه على أدائها في غيره
- المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صلاة النافلة في البيت على المسجد.
- المبحث العاشر : ما ورد في تفضيل الصلاة للمتنفل قائماً على كونه قاعداً .
- المبحث الحادي عشر : ما ورد في أن زيادة القراءة على الفاتحة خير من عدمها.
- المبحث الثاني عشر : ما ورد في تفضيل صلاة الوتر على الحصول على حمر النعم.
- المبحث الثالث عشر : ما جاء في تفضيل صلاة الوتر في آخر الليل.
- المبحث الرابع عشر : ما جاء في أحب الصلاة إلى الله.
- المبحث الخامس عشر : ما ورد في خير صفوف الرجال وخير صفوف النساء.

- المبحث السادس عشر : ما ورد في كون صلاة الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة.

- المبحث السابع عشر : ما ورد في تفضيل الصلاة المداوم عليها على غيرها.
- المبحث الثامن عشر : ما ورد في أن طول القنوت هو أفضل الصلاة .
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل ركعتي الفجر على غيرها من النوافل.

- المبحث العشرون: ما ورد في أن لَيَّي المنكب في الصلاة هم خيار الناس.
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن الإمساك عن مسح الحصى في الصلاة خير من مئة بدنة.

- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في تفضيل الحلة من الكفن على غيرها.
- المبحث الثالث والعشرون: ما جاء في تفضيل اللحد على الشق.

المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال

[٦٢ / ١٠] عن ثوبان^(١) قال: قال رسول الله ﷺ : «استقيموا، ولن

تخصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن».

- أخرجه ابن ماجه^(٢) - وهذا لفظه - والدارمي^(٣)، وأحمد^(٤)، وابن نصر^(٥)،

والحاكم^(٦) من طرق عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان رضي الله عنه.

- وأخرجه أحمد^(٧)، والدارمي^(٨)، وابن نصر^(٩)، وابن حبان^(١٠) من طريق الوليد بن

مسلم، عن ابن ثوبان، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة السلولي ، أنه سمع ثوبان.

ولفظه : "سددوا وقاربوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة".

وقد صرح فيه الوليد بن مسلم بالتحديث عندهم جميعا.

- وأخرجه أحمد^(١١)، والطبراني^(١٢) عن علي بن عياش، وعصام بن خالد^(١٣) قالوا:

حدثنا حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن ميسرة، عن ثوبان بنحوه.

(١) هو ثوبان الهاشمي ، مولى النبي - صلى الله عليه وسلم - صحبه ولازمه ، ونزل بعده الشام ومات بحمص سنة أربع وخمسين. انظر: الاستيعاب ١ / ٢١٨ ، الإصابة ٨٨ / ٢ الترجمة ٩٧٣ ، تقريب التهذيب ص ١٣٤ الترجمة ٨٥٨.

(٢) في السنن (كتاب الطهارة، باب المحافظة على الوضوء) ١٠١ / ١ رقم ٢٧٧.

(٣) في السنن (كتاب الطهارة، باب ما جاء في الطهور) ٥١٩ / ١ رقم ٦٨١.

(٤) في المسند ٦٠ / ٣٧ رقم ٢٢٣٧٨ ، وفي ١١٠ / ٣٧ رقم ٢٢٤٣٦.

(٥) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ٢٠٣ رقم ١٦٨.

(٦) في المستدرک ١ / ٢٢١.

(٧) في المسند ١٠٨ / ٣٧ رقم ٢٢٤٣٣.

(٨) في السنن (كتاب الطهارة، باب ما جاء في الطهور) ٥٢٠ / ١ رقم ٦٨٢.

(٩) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ٢٠٢ رقم ١٦٧.

(١٠) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٢٩ / ١ رقم ١١ ، (الإحسان) ٣١١ / ٣ رقم ١٠٣٧.

(١١) في المسند ٩٥ / ٣٧ رقم ٢٢٤١٤.

(١٢) في مسند الشاميين ١٤٧ / ٢ رقم ١٠٧٨.

(١٣) وهذا عند أحمد، وأما عند الطبراني فمن طريق علي بن عياش فقط.

ولفظه: "استقيموا تفلحوا، وخير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن".

- وأخرجه مالك في الموطأ بلاغا^(١).

فقد روي هذا الحديث عن ثوبان رضي الله عنه من ثلاث طرق:

الأولى: طريق سالم، عن ثوبان به:

وهو سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم، الكوفي^(٢). قال في التقريب: "ثقة وكان يرسل كثيرا"^(٣).

وهذا الطريق أعل بالانقطاع، فإن سالما لم يسمع من ثوبان. قال الإمام أحمد: "سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان بينهما معدان بن أبي طلحة"^(٤). وقال أبو حاتم: "سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان شيئا يدخل بينهما معدان"^(٥). وتقدم قول الحافظ: "يرسل كثيرا".

ولو ثبت أن الذي بينهما في هذا الحديث هو معدان بن أبي طلحة - وهو من ثقات التابعين^(٦) - لزال الانقطاع وصح الإسناد.

قال ابن حبان بعد إيراد الحديث من غير طريق سالم: "وخبّر سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان خبر منقطع، فلذلك تنكبناه"^(٧).

وقال البيهقي: "وحديث سالم بن أبي الجعد منقطع، فإنه لم يسمع من ثوبان، والله

(١) الموطأ (كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء) ٣٤/١ رقم ٣٦.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣٠/١٠ الترجمة ٢١٤٢، تهذيب التهذيب ٤٣٢/٣ الترجمة ٧٩٩.

(٣) التقريب ص ٢٢٦ الترجمة ٢١٧٠.

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧٩ رقم ٢٨٥.

(٥) المصدر السابق ص ٨٠ رقم ٢٨٨.

(٦) انظر التقريب ص ٥٣٩ الترجمة ٦٧٨٧.

(٧) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ١٢٩/١، (الإحسان) ٣١٢/٣.

أعلم" (١).

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولست أعرف له علة يعلل بمثلها" (٢).

قال الحافظ متعباً: "قلت: بل هو منقطع بين سالم وثوبان، وإسناد ابن حبان أوصل منه" (٣).

وقال الحافظ العراقي: "حديث حسن رواه ثقات، إلا أن في سنده انقطاعاً بين سالم وثوبان" (٤).

وقال البوصيري: "هذا الحديث رجاله ثقات أثبات إلا أنه منقطع بين سالم وثوبان فإنه لم يسمع منه بلا خلاف" (٥).

بل إنه قد صرح بعدم سماعه عند ابن نصر من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سالم، قال: حدثت عن ثوبان.. (٦).

فتبين من هذه الطريق أن سالماً لم يسمعه من ثوبان.

الطريق الثانية: طريق أبي كبشة السلولي عن ثوبان:

وجميع من أخرجها من هذا الطريق أخرجوها من طريق الوليد بن مسلم الدمشقي، عن ابن ثوبان، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة السلولي عن ثوبان به.

وإسناده حسن، ورجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين، عدا ابن ثوبان.

وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، أبو عبد الله الشامي الدمشقي،

(١) شعب الإيمان ٢٤١/٤ .

(٢) المستدرک ٢٢١/١ . ثم أشار لوروده من حديث جابر وأنه وهم.

(٣) إتحاف المهرة ٣٣/٣ رقم ٢٤٨٦ .

(٤) نقله عنه المناوي في فيض القدير ٤٩٧/١ . حيث قال: "وقال العراقي في أماليه"

(٥) مصباح الزجاجة ٤١/١ حديث رقم ١١٢ .

(٦) تعظيم قدر الصلاة ٢٠٤/١ رقم ١٧١ .

الزاهد^(١). قال في التقريب: "صدوق يخطيء و رمي بالقدر، وتغير بأخرة" ^(٢).
وقد سبق أن الوليد بن مسلم صرح فيه بالتحديث فلا خوف من تدليسه.
قال البيهقي - رحمه الله - : " وهذا إسناد موصول" ^(٣).
وقال البوصيري - رحمه الله - بعد أن ذكر الطريق الأولى المنقطعة : " لكن له طريق أخرى متصلة" ^(٤) ثم ذكر هذه الرواية.
وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : " وإسناد ابن حبان أوصل منه " ^(٥) - يعني أن طريق أبي كبشة التي رواها ابن حبان أوصل من طريق سالم عن ثوبان .
قال الألباني - رحمه الله - : " وهذا إسنادٌ حسنٌ متصلٌ بالتحديث، ورجاله كلهم ثقاتٌ رجال البخاري، غير ابن ثوبان وهو عبد الرحمن بن ثابت وهو حسن الحديث" ^(٦).

الطريق الثالثة: طريق ابن ميسرة عن ثوبان:

وابن ميسرة: هو عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي ، أبو سلمة الشامي الحمصي ^(٧).
قال ابن المديني : "مجهول ، لم يرو عنه غير حريز بن عثمان" ^(٨) . وقال العجلي : "شامي تابعي ثقة" ^(٩) وذكره ابن حبان في الثقات ^(١٠).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٢/١٧ الترجمة ٣٧٧٥، تهذيب التهذيب ٦/ ١٥٠ الترجمة ٣٠٦.

(٢) التقريب ص ٣٣٧ الترجمة ٣٨٢٠.

(٣) شعب الإيمان ٤/ ٢٤١ .

(٤) مصباح الزجاجة ١/ ٤١ . وانظر: إتحاف الخيرة المهرة ١/ ٣٢١ رقم ٥٣٧.

(٥) إتحاف المهرة ٣/ ٣٣.

(٦) إرواء الغليل ٢/ ١٣٦ .

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٧/ ٤٥٠ الترجمة ٣٩٧٣، تهذيب التهذيب ٦/ ٢٨٤ الترجمة ٥٥٩.

(٨) نقله في تهذيب الكمال ١٧/ ٤٥٠، ولم أقف عليه في سؤالات ابن أبي شيبة له.

(٩) معرفة الثقات ٢/ ٨٨ الترجمة ١٠٨٠.

(١٠) ١٠٩/٥ الترجمة ٤٠٨٥.

وقال أبو داود : "شيخ حريز - يعني ابن عثمان وهو منهم - كلهم ثقات" (١) .
قال عنه الحافظ: "مقبول" (٢) أي حيث توبع وقد توبع هنا.
قال الألباني: "رواه أحمد بإسناد صحيح إلى ابن ميسرة، وأما هذا - يعني ابن ميسرة - فقد وثقه العجلي، وروى عنه جماعة منهم حريز بن عثمان، وقد قال أبو داود: شيخ حريز كلهم ثقات. فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى" (٣).
فهذه ثلاث طرق يقوي بعضها بعضا ويصحح الحديث بها - إن شاء الله تعالى -
من حديث ثوبان - رضي الله عنه - .
قال ابن عبد البر: "وهذا الحديث يتصل مسندا عن النبي ﷺ من حديث ثوبان وحديث عبد الله بن عمرو بن عمرو بن العاصي" (٤).
ونقل الألباني عن ابن عبد البر في "التقصي لآثار الموطأ" قوله : "هذا يستند ويتصل من حديث ثوبان عن النبي ﷺ من طرق صحاح". ونقل أيضاً عن أبي عمرو بن الصلاح في رسالته في صلاة الرغائب - مخطوط - قوله: "وله طرق صحاح" (٥).
والحديث صححه الحافظ في الفتح حين قال: "لكن يعكر على هذا - يعني تفضيل الصوم - الحديث الصحيح: "واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة" (٦).
وصححه الألباني (٧).

قوله: استقيموا، ولن تحصوا " وقوله: "سدّدوا وقاربوا": قال ابن عبد البر: "هذا

-
- (١) نقله المزني في تهذيب الكمال ١٦٨/٨. عن أبي عبيد عنه، ولم أجده في سؤالاته.
(٢) نقله المزني في تهذيب الكمال ٤٥٠/١٧. وفي ذيل الميزان للعراقي قال ابن القطّان مجّهُول الحال لا يعرف لم يرو عنه إلا حريز بن عثمان.
قلت: - العراقي - ليس كذلك بل روى عنه أيضاً ثور بن يزيد وصَفْوَان بن عمرو ووثقه العجلي وابن حبان.
(٣) إرواء الغليل إرواء الغليل ١٣٦/٢، ١٣٧.
(٤) التمهيد ٣١٨/٢٤.
(٥) انظر: إرواء الغليل ١٣٧/٢.
(٦) الفتح ١٠٨/٤.
(٧) في أكثر من موضع، في الإرواء ١٣٥/٢ رقم ٤١٢، وفي صحيح الجامع رقم ٩٥٢، وفي ٢٩٢.

الحديث (سددوا وقاربوا) يفسر قوله: (استقيموا ولن تحصوا) يقول: سددوا وقاربوا فلن تبلغوا حقيقة البر ولن تطيقوا الإحاطة في الأعمال ولكن قاربوا، فإنكم إن قاربتم ورفقتم كان أجدر أن تدوموا على عملكم^(١).

وقال ابن بطلال: "لن تحصوا: لن تطيقوا العمل بكل ما لله عليكم"^(٢). وقال العراقي: "أي لن تطيقوا أن تبلغوا كنه الاستقامة، ولكن اجتهدوا في ذلك مبلغ الوسع والطاقة"^(٣).

قال ابن رجب: "فالسداد: هو حقيقة الاستقامة، وهو الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد، كالذي يرمي إلى غرض، فيصيبه، ... والمقاربة: أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصمما على قصد السداد وإصابة الغرض، فتكون مقارنته عن غير عمد .."^(٤).

قوله: "ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن": قال أبو حاتم ابن حبان: "هذه اللفظة مما ذكرنا في كتبنا أن العرب تطلق الاسم بالكلية على جزء من أجزاء شيء يطلق اسم ذلك الشيء على جزء من أجزائه. فقوله ﷺ: "لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن" أطلق اسم الإيمان على المحافظ على الوضوء، والوضوء من أجزاء الإيمان، كذلك اسم الإيمان على المفرد العمل به، لأنه جزء من أجزاء الإيمان على حسب ما ذكرناه"^(٥).

(١) التمهيد ٢٤ / ٣١٩.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ١٠ / ٤١٩.

(٣) طرح التثريب ٧ / ١٥٤.

(٤) جامع العلوم والحكم ١ / ٥١١.

(٥) صحيح ابن حبان (الإحسان) ٣ / ٣١٢.

[٦٣ / ١١] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "استقيموا، ولن تحصوا، واعلموا أن من أفضل أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن".

أخرجه ابن ماجه^(١) - واللفظ له - وابن نصر^(٢)، والبزار^(٣)، والطبراني^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن ليث، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - به. قال البزار عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى، عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وليث هنا هو ابن أبي سليم، تقدمت ترجمته. قال الألباني: "ورجاله ثقات غير ليث وهو ابن أبي سليم وهو ضعيف"^(٦). فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لكنه يتقوى بما سبق، وبما سيأتي.

[٦٤ / ١٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه يرفعه: «استقيموا، ونعمًا إن استقمتم، وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن» أخرجه ابن ماجه^(٧) - واللفظ له - وابن نصر^(٨)، والبيهقي^(٩) من طريق أبي حفص الدمشقي، عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - به. قال البيهقي - في كلام له عن حديث آخر - : "أبو حفص هذا مجهول"^(١٠).

(١) في السنن (كتاب الطهارة وسننها، باب المحافظة على الوضوء) ١ / ١٠٢ رقم ٢٧٨.

(٢) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ٢٠٣ رقم ١٦٩.

(٣) في البحر الزخار ٦ / ٣٥٢ رقم ٢٣٦٧.

(٤) في المعجم الكبير ١٣ / ٤٤٢ رقم ١٤٢٩٤. وفي ١٣ / ٤٤٣ رقم ١٤٢٩٥. وفي ١٣ / ٤٥٣ رقم ١٤٣١٢.

(٥) في الشعب ٤ / ٢٤٠.

(٦) الإرواء ٢ / ١٣٧.

(٧) في السنن (كتاب الطهارة، باب المحافظة على الوضوء) ١ / ١٠٢ رقم ٢٧٩.

(٨) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ٢٠٦ رقم ١٧٤.

(٩) في الشعب ٤ / ٢٩٨.

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي ١٠ / ٤٥٧.

وقال ابن عبد البر: "حديثه منكر، وقد قيل: إنه عثمان بن أبي العاتكة وليس ممن تقوم به حجة"^(١).

وقال الحافظ في التقریب: "أبو حفص الدمشقي، مجهول ..، قيل هو عمر الدمشقي، وقيل: عثمان بن أبي العاتكة"^(٢).

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف، ولكنه يتقوى بما سبق - والله أعلم - .

دلالة الأحاديث السابقة:

دلت الحديثان الأولان على أن الصلاة هي خير الأعمال وأفضلها.

قال المناوي موضحا الربط بين قوله: "واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة" وبين ما قبلها من الكلام، ومبيناً وجه التفضيل: "... أي: فإن لم تطيقوا ما أمرتم به من الاستقامة فحق عليكم أن تلتزموا بعضها وهو الصلاة الجامعة لكل عبادة من قراءة وتسبيح وتكبير وتحليل وإمساك عن كلام البشر .."^(٣).

قال الحافظ: "وروى النسائي وغيره من حديث أبي أمامة مرفوعاً عليك بالصوم فإنه لا مثل له، لكن يعكر على هذا- يعني الحديث الوارد في تفضيل الصوم - الحديث الصحيح واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة"^(٤).

قال العيني متعقباً: "لا يعكر أصلاً؛ لأنه إنما قال ذلك بالنسبة إلى سؤال المخاطبين، كما قال في حديث آخر: (خير الأعمال أدومها وإن كان يسيراً)"^(٥) ^(٦).

وفي كلام الحافظ ابن حجر إثبات التعارض، وفي كلام العيني الجواب عنه بالجواب العام الذي سبق ذكره، وهو أن اختلاف التفضيل لاختلاف أحوال المخاطبين.

وفي وجه تفضيل الصلاة على غيرها يقول ابن القيم: "ولما كانت الصلاة مشتملة

(١) نقله عنه الحافظ في تهذيب التهذيب ١٢ / ٧٦ ولم أقف عليه في كتبه.

(٢) التقریب ص ٦٣٣ الترجمة ٨٠٥٧.

(٣) فيض القدير ١ / ٤٩٧.

(٤) الفتح ٤ / ١٠٨.

(٥) سيأتي تخريجه إن شاء الله.

(٦) عمدة القاري ١٠ / ٢٦٠.

على القراءة والذكر والدعاء، وهي جامعة لأجزاء العبودية على أتم الوجوه، كانت أفضل من كل من القراءة والذكر والدعاء بمفرده، لجمعها ذلك كله مع عبودية سائر الأعضاء^(١).

[١٣ / ٦٥] عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه: قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في المسجد فجلست، فقال: "يا أبا ذر، هل صليت؟" قلت: لا. قال: "قم فصلٍ" قال: فقمْتُ فصليْتُ ثم جلستُ، فقال: "يا أبا ذر، تعوذُ بالله من شرِّ شياطين الإنس والجن" قال: قلت: يا رسولَ الله، وللإنس شياطين؟ قال: "نعم" قلت: يا رسولَ الله الصلاة؟ قال: خير موضوع من شاء أقلَّ ومن شاء أكثر، قال: قلت: يا رسولَ الله فما الصوم قال فرضٌ مجزئ...". الحديث بطوله، وفيه ألفاظ أخرى تتعلق بمسائل في التفضيل ستأتي في مواضعها - إن شاء الله تعالى -.

أخرجه أحمد^(٢)، والطيالسي^(٣)، والبزار^(٤) من طرق عن المسعودي، عن أبي عمر الدمشقي، عن عبيد بن الحشاخ، عن أبي ذر رضي الله عنه.

وهذا الإسناد ضعيف جدا لما يلي:

- فيه المسعودي، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، تقدم أنه صدوقٌ اختلط، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط^(٥).
- ورواته عنه في هذا السند ممن روى عنه بعد الاختلاط وهم يزيد بن هارون، وأبو داود الطيالسي^(٦).
- وفيه أبو عُمر - ويقال: أبو عمرو الدمشقي، قال الدراقطني: "المسعودي عن

(١) الوابل الصيب ص ٩٢.

(٢) في المسند ٤٣٢/٣٥ رقم ٢١٥٤٦. وفي ٤٣٧/٣٥ رقم ٢١٥٥٢.

(٣) في مسنده ٣٨٤/١ رقم ٤٨٠.

(٤) في مسنده (البحر الزخار) ٤٢٦/٩ رقم ٤٠٣٤.

(٥) التقريب ص ٣٤٤ الترجمة ٣٩١٣. وانظر: الاغتباط للحلي ص ٢٠٥ الترجمة ٦٢، والمختلطين

للعلائي ص ٧٢ رقم ٢٨.

(٦) انظر التقييد والإيضاح للعراقي ص ٤٥٢.

أبي عمرو وقيل: أبي عُمر، دمشقيّ متروك" ^(١).

- وفيه عبيد بن الخشخاش، تقدم، وهو لِيْنُ الحديث.

وقال الدارقطني: "وعبيد بن الخشخاش عن أبي ذر متروك" ^(٢).

فالحديث ضعيف جدا بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في الجمع في موضعين قال في الأول منهما: "وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط" ^(٣). وقال في الموضع الآخر: "وفيه أبو عمرو الدمشقي وهو متروك" ^(٤).

قال الشيخ الألباني معلقا على الموضع الأول: "قلت: اقتصر على هذا في تضعيف الحديث وهو قصور ولو أنه أضاف إليه شيخه ومن فوقه أو اقتصر عليهما لكان أولى لما عرفت من حالهما والمسعودي خير منهما" ^(٥). انتهى. وضعّف سنده بما سبق من العلل.

- ولحديث أبي ذرّ طريق آخر أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده ^(٦) من طريق معبد بن هلال، عن رجل في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك، عن أبي ذر بنحوه. وفيه هذا الرجل المبهم، فلا يفرح به.

- وله طريق ثالث: أخرج ابن حبان ^(٧) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، عن أبيه، عن جده، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر - بلفظ أطول جدا من هذا - . وإبراهيم بن هشام وإن كان ذكره ابن حبان في الثقات ^(٨)، إلا أن الكلام فيه شديد: قال ابن أبي حاتم: "قال أبو زرعة: أظنه لم يطلب العلم وهو كذاب. قال ابن أبي

(١) سؤالات البرقاني له ص ٧٧ النص ٦٠٣. وانظر تهذيب الكمال ١٠٩/٣٤ الترجمة ٧٥٢٧.

(٢) سؤالات البرقاني له ص ٤٧ النص ٣٢٧.

(٣) مجمع الزوائد ١/١٦٠.

(٤) مجمع الزوائد ٣/١١٦.

(٥) انظر: الثمر المستطاب ص ٦١٧.

(٦) في مسنده، (بغية الحارث) ٩٥/١ رقم ٥٣.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥٣٢/١-٥٣٦ رقم ٨٠٧، (الإحسان) ٣٦١/٢ رقم ٣٦١.

(٨) ٧٩/٨ الترجمة ١٢٣٢٦.

حاتم: فذكرت لعلي بن الحسين بن الجنيد بعض هذا الكلام عن أبي فقال: صدق أبو حاتم" (١).

[١٤ / ٦٦] عن أبي أمامة رضي الله عنه بنحو حديث أبي ذر السابق وبأطول منه سياقاً - وفيه: " كان رسول الله ﷺ في المسجد جالسا وكانوا يظنون أنه ينزل عليه، فأقصرُوا عنه حتى جاء أبو ذر... وفيه: " أرأيت الصلاة ماذا هي؟ قال: " خير موضوع من شاء استقلَّ ومن شاء استكثر ".

أخرجه أحمد^(٢)، والطبراني^(٣) من طريق معان بن رفاعة، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - به. وهذا الإسناد ضعيف جداً من أجل علي بن يزيد الألهاني، وقد تقدم، وهو متفق على ضعفه.

قال الحافظ في التلخيص مشيراً له: " وله - يعني حديث أبي ذر السابق - شاهدٌ من حديث أبي أمامة رواه أحمد بسند ضعيف" (٤). والحديث طويل وفيه عبارات مختلفة يسوقها العلماء بحسب ما يريدون من الاستشهاد به، وقد ذكره الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة^(٥) مبتدئاً بذكر بعض العبارات التي فيه، ثم تطرق إلى بعض الروايات التي سبق ذكرها وضعفها. وفي صحيح الترغيب والترهيب قال عن اللفظة التي هي موضع الشاهد من الحديث: " حسن لغيره" (٦).

(١) الجرح والتعديل ١٤٣/٢. ووقع فيه نسبة القول لأبي زرعة، وفي كتب أخرى لأبي حاتم كما أشار محقق الكتاب.

(٢) في المسند ٦١٨/٣٦ رقم ٢٢٢٨٨.

(٣) في الكبير ٢١٧/٨ رقم ٧٨٧١.

(٤) التلخيص الحبير ٤٦/٢.

(٥) ٣١٨، ٣١٧/١٢.

(٦) صحيح الترغيب والترهيب ٩٣/١ رقم ٣٩٠.

وأطلق تحسينه في صحيح الجامع^(١). وتحسينه له بشواهد - والله أعلم - .
وممن صححه علي القاري في مرقة المفاتيح، حيث قال مستدلاً به: " للخبر الصحيح"^(٢).

ولعله صححه بمجموع هذه الطرق، وتبع فيه ابن حبان - والله أعلم - .

دلالة الحديث:

دل حديثاً أبي ذر وأبي أمامة على أن الصلاة خير موضوع.
قال ابن دقيق العيد: "(الصلاة خير موضوع) أي خير شيء وضعه الله تعالى"^(٣).
قال المناوي: "بإضافة خير إلى موضوع، أي: أفضل ما وضعه الله، أي شرعه من العبادات"^(٤).

وقال الخطابي: "خير موضوع، فاستكثر منه" يروى على وجهين: أحدهما أن يكون موضوع نعتاً لما قبله، يريد أنها خيرٌ حاضرٌ فاستكثر منه. والوجه الثاني: أن يكون الخير مضافاً إلى الموضوع. يريد أنها أفضل ما وضع من الطاعات وشرع من العبادات^(٥).
قال العراقي: "ومذهب الشافعي وآخرين جوازه - يعني التطوع بركعة غير الوتر - قياساً على الوتر ولقوله - عليه الصلاة والسلام - «الصلاة خير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر» صححه ابن حبان والحاكم"^(٦).

(١) برقم ٣٨٧٠.

(٢) مرقة المفاتيح ٨٤٢/٣ ، و ٩٩٨/٣.

(٣) شرح الأربعين ص ٢٠.

(٤) فيض القدير ٢٤٧/٤ شرح حديث رقم ٥١٨١.

(٥) إصلاح غلط المحدثين ص ٢٩ رقم ٢١.

(٦) طرح التثريب ٧٨/٣.

المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل أداء الصلاة في وقتها

[٦٧ / ١٥] عن أبي عمرو الشيباني، قال: حدثنا صاحب هذه الدار، - وأشار إلى دار عبدالله^(١)، - قال: "سألت النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» ، قال: ثم أي؟ قال: «ثم بُرُّ الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني".

أخرجه البخاري^(٢) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٣) ، والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) ، والدارمي^(٦) ، وأحمد^(٧) من طرق عن الوليد بن العيزار: وأخرجه مسلم^(٨) من طريق الحسن بن عبيد الله:، وأخرجه النسائي^(٩) من طريق أبي معاوية النخعي:، وأحمد^(١٠) من طريق أبي إسحاق السبيعي: (أربعتهم) عن سعد بن إياس أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .

(١) يعني ابن مسعود - رضي الله عنه - .

(٢) في صحيحه في مواضع: (كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها) ١ / ١١٢ رقم ٥٢٧ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير) ٤ / ١٤ رقم ٢٧٨٢، ولفظه فيه: " ، أي العمل أفضل " . وفي (كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حسناً﴾) ٨ / ٢ رقم ٥٩٧٠، وفي (كتاب التوحيد، باب وسمى النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة عملاً) ٩ / ١٥٦ رقم ٧٥٣٤ .

(٣) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) ١ / ٨٩ رقم ١٣٧ / ٨٥، ورقم ١٣٨ / ٨٥ .

(٤) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل) ١ / ٣٢٥ رقم ١٧٣. وفي (أبواب البر والصلة، باب منه) ٤ / ٣١٠ رقم ١٨٩٨ .

(٥) في السنن (كتاب المواقيت، فضل الصلاة لمواقيتها) ١ / ٢٩٢ رقم ٦١٠ .

(٦) في السنن (كتاب الصلاة، باب: استحباب الصلاة في أول الوقت) ١ / ٧٨١ رقم ١٢٦١ .

(٧) في المسند ٧ / ٥ رقم ٣٨٩٠. وفي ٧ / ٢٤٥ رقم ٤١٨٦. وفي ٧ / ٣٣٨ رقم ٤٣١٣ .

(٨) في صحيحه ١ / ٩٠ رقم ٨٥ / ١٤٠ .

(٩) في السنن (كتاب المواقيت، فضل الصلاة لمواقيتها) ١ / ٢٩٢ رقم ٦١١ .

(١٠) في المسند ٧ / ٢٦٦ رقم ٤٢٢٣ .

- وأخرجه أحمد^(١) من طريق أبي إسحاق، عن أبي عبيدة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود - بنحوه - .

وقد روى ابن خزيمة^(٢)، وابن حبان^(٣)، والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥) هذا الحديث بلفظ: "الصلاة في أول وقتها". بزيادة كلمة "أول" رويها عن عثمان بن عمر، عن مالك بن مغول، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود. قال ابن حبان: "الصلاة في أول وقتها" تفرد به عثمان بن عمر^(٦).

قال الحاكم: "فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقتين بNDAR بن بشار، والحسن بن مكرم على روايتهما عن عثمان بن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"^(٧).

قال الخطيب البغدادي: "قوله: (في أول وقتها)، زيادة لا نعلم رواها في حديث ابن مسعود إلا عثمان بن عمر، عن مالك بن مغول، وكل الرواة قالوا عن مالك: (الصلاة لوقتها)"^(٨).

وروى هذه اللفظة - أيضا - : الدارقطني^(٩) والحاكم^(١٠) من طريق حجاج بن

(١) في المسند ٨٢/٧ رقم ٣٩٧٣. عنهما، وفي ١٠٣/٧ رقم ٣٩٩٨ عن أبي الأحوص فقط، وفي ٢٧٧/٧ رقم ٤٢٤٣ عن أبي عبيدة فقط.

(٢) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب اختيار الصلاة في أول وقتها، بذكر خبر لفظه لفظ عام مراده خاص " ١٦٩/١ رقم ٣٢٧.

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٥٥/١ رقم ٥١، وفي ٤٦٥/٦ رقم ٥٦٣٤ (الإحسان). ٣٣٩/٤ رقم ١٤٧٥. وفي ٣٤٣/٤ رقم ١٤٧٩.

(٤) في المستدرک ٣٠٠/١.

(٥) في السنن الكبرى ٦٣٧/١. وقد أشار لبقية الطرق الأخرى التي وردت بهذا اللفظ.

(٦) صحيح ابن حبان (الإحسان) ٣٤٣/٤.

(٧) المستدرک ٣٠٠/١.

(٨) الكفاية في علم الرواية ص ٤٢٨.

(٩) في السنن ٤٦٢/١ رقم ٩٦٧.

(١٠) في المستدرک ٣٠٠/١.

الشاعر، عن علي بن حفص عن شعبة عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني به.
قال الحاكم: "قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة ولم يذكر هذه اللفظة غير
 حجاج بن الشاعر ، عن علي بن حفص ، وحجاج حافظ ثقة وقد احتج مسلم بعلي بن
 حفص المدائني" (١).

قال الحافظ ابن حجر: " اتفق أصحاب شعبة على اللفظ المذكور في الباب وهو
 قوله : "عن وقتها"، وخالفهم علي بن حفص - وهو شيخ صدوق من رجال مسلم -
 فقال : " الصلاة في أول وقتها" أخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي من طريقه، قال
 الدارقطني: ما أحسبه حفظه لأنه كبر وتغير حفظه." (٢)

ورواها أيضاً الدارقطني (٣) ، والحاكم (٤) من طريق الحسن بن علي المعمرى عن محمد
 بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبيد المكتب عن أبي عمرو الشيباني عن رجل
 من أصحاب النبي ﷺ .

قال الحاكم: " الرجل هو عبد الله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو
 الشيباني" (٥).

قال الحافظ ابن حجر: " ورواه الحسن بن علي المعمرى .. قال الدارقطني: تفرد به
 المعمرى فقد رواه أصحاب أبي موسى عنه بلفظ: "على وقتها"، ... والظاهر أن المعمرى
 وهم فيه لأنه كان يحدث من حفظه" (٦).

وقد أشار الدارقطني (٧) لهذا الاختلاف ولم يرجح وجهها منها.

قال الصنعاني: " هذا -يعني قوله: " أول وقتها" - المقيد لما أطلق من ذلك، ولكنه

(١) المستدرک ١/ ٣٠٠.

(٢) الفتح ١٠/ ٢.

(٣) في السنن ١/ ٤٦٢ رقم ٩٦٨.

(٤) في المستدرک ١/ ٣٠١.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الفتح ١٠/ ٢.

(٧) في العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٥/ ٣٣٥ رقم ٩٣٠.

قد نوزع في صحته، إلا أنه يعضده محافظته طول عمره على الإتيان بالصلاة في أول وقتها إلا العشاء فقد ورد التصريح بأن تأخيرها أفضل ^(١).

قال الحافظ: "وكان من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد، ويمكن أن يكون أخذه من لفظة "على" لأنها تقتضي الاستعلاء على جميع الوقت فيتعين أوله" ^(٢). وهذا اللفظ أخص من اللفظ العام كما هو ظاهر، إلا أن كثيرا من الشراح فسّر قوله: "الصلاة لوقتها" بأول وقتها.

قال الحافظ في الفتح: "لوقتها" اللام للاستقبال مثل قوله تعالى: ^(٣) "أي مستقبلات عدتهن، وقيل للابتداء كقوله تعالى: ^(٤) "أأ^٤، وقيل بمعنى "في" أي: في وقتها. - ثم قال: "وقوله: "على وقتها" قيل: على بمعنى اللام ففيه ما تقدم، وقيل لإرادة الاستعلاء على الوقت وفائدته تحقق دخول الوقت ليقع الأداء فيه" ^(٥).

قال ابن حجر: "وفي الحديث فضل تعظيم الوالدين، وأن أعمال البر يفضل بعضها على بعض، وفيه: السؤال عن مسائل شتى في وقت واحد، والرفق بالعالم والتوقف عن الإكثار عليه خشية ملاله، وما كان عليه الصحابة من تعظيم النبي ﷺ والشفقة عليه، وما كان هو عليه من إرشاد المسترشدين ولو شق عليه، وفيه: أن الإشارة تنزل منزلة التصريح إذا كانت معينة للمشار إليه مميزة له عن غيره" ^(٦).

دلالة الحديث:

حديث عبد الله بن مسعود أصل في باب التفضيل بين الأعمال، وقد دل على أن أفضل الأعمال وأحبها إلى الله هي، على الترتيب: الصلاة لوقتها، ثم بر الوالدين، ثم الجهاد في سبيل الله.

(١) التنوير شرح الجامع الصغير ٥٤٢/٢ شرح حديث ١٢٢٩.

(٢) الفتح ١٠/٢.

(٣) سورة الطلاق الآية ١.

(٤) سورة الإسراء الآية ٧٨.

(٥) الفتح ١٠/٢.

(٦) المصدر نفسه.

وقد تقدم ذكر بعض أوجه الجمع بين هذا الحديث وبين غيره مما قيل فيه أفضل الأعمال،، ومما يزداد هنا:

قول ابن دقيق العيد - رحمه الله -: " وقد اختلفت الأحاديث في فضائل الأعمال، وتقديم بعضها على بعض. والذي قيل في هذا: إنها أجوبة مخصوصة لسائل مخصوص، أو من هو في مثل حاله. أو هي مخصوصة ببعض الأحوال التي ترشد القرائن إلى أنها المراد. ومثال ذلك: أن يحمل ما ورد عنه ﷺ من قوله «ألا أخبركم بأفضل أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم؟»^(١) وفسره بذكر الله تعالى - على أن يكون ذلك أفضل الأعمال بالنسبة إلى المخاطبين بذلك، أو من هو في مثل حالهم، أو من هو في صفاتهم. ولو خوطب بذلك الشجاع الباسل المتأهل للنفع الأكبر في القتال لقليل له: " الجهاد "، ولو خوطب به من لا يقوم مقامه في القتال ولا يتمحض حاله لصلاحية التبتل لذكر الله تعالى وكان غنيا ينتفع بصدقة ماله لقليل له: " الصدقة "، وهكذا في بقية أحوال الناس، قد يكون الأفضل في حق هذا مخالفا للأفضل في حق ذاك، بحسب ترجيح المصلحة التي تليق به"^(٢).

ويقول فيما يخص هذا الحديث: " والأعمال هاهنا لعلها محمولة على الأعمال البدنية، كما قال الفقهاء: أفضل عبادات البدن الصلاة، واحترزوا بذلك عن عبادة المال"^(٣).

(١) سيأتي تحريجه .

(٢) إحكام الأحكام ١ / ١٦٣.

(٣) المصدر نفسه.

[١٦ / ٦٨] عن أم فروة^(١) - رضي الله عنها - وكانت ممن بايعت النبي

ﷺ قالت: سئل النبي ﷺ أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة لأول وقتها».

أخرجه أبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤) من طرق عن عبد الله بن عمر العُمري، عن القاسم بن غنّام.

ثم وقع فيه اختلاف على عدة أوجه:

- عن القاسم بن غنّام ، عن بعض أمهاته. عن أم فروة. وهذا عند أبي داود.
 - عن القاسم بن غنّام ، عن عمته أم فروة. وهذا عند الترمذي.
 - عن القاسم بن غنّام ، عن عماته عن أم فروة. وهذا عند أحمد.
 - عن القاسم بن غنّام، عن جدته الدنيا عن أم فروة. وهذا عند أحمد.
 - عن القاسم بن غنّام، عن أهل بيته، عن جدته أم فروة.
- وأخرجه أحمد^(٥) من طريق الليث عن عُبيد الله - مصغرا - بن عمر العُمري، عن القاسم بن غنّام، عن جدته أم أبيه الدنيا ، عن جدته أم فروة. وفي الحديث عدة علل: الأولى: الكلام في حال عبد الله بن عُمر العُمري: وهو عبد الله بن عُمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني^(٦). قال في التقريب:

(١) هي أم فروة الأنصارية صحابية، ويقال: هي بنت أبي قحافة وأخت أبي بكر الصديق. عمه قاسم بن غنّام . انظر: الاستيعاب ٤ / ١٩٤٩ الترجمة ٤١٩٤ ، الإصابة ١٤ / ٤٧٤ الترجمة ١٢٣٤٠ ، تقريب التهذيب ص ٧٥٨ الترجمة ٨٧٥٥.

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات) ١١٥ / ١ رقم ٤٢٦.

(٣) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل) ٣١٩ / ١ رقم ١٧٠.

(٤) في المسند ٦٣ / ٤٥ رقم ٢٧١٠٣ بلفظ " الصلاة لوقتها " وأشار محققو المسند أن في النسخ الأخرى " لأول وقتها " و " في أول وقتها " ولعل هذا هو الصواب إذ هو الموافق للفظ أكثر من أخرجه. وأخرجه بلفظ " الصلاة لأول وقتها " - كما هو المشهور - في المسند ٤٥ / ٦٥ - ٦٦ رقم ٢٧١٠٤، وفي ٤٥ / ٤٧٠ رقم ٢٧٤٧٦.

(٥) في المسند ولفظ "تعجيل الصلاة لأول وقتها" في ٤٥ / ٦٦ رقم ٢٧١٠٥.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥ / ٣٢٧ الترجمة ٣٤٤٠، تهذيب التهذيب ٥ / ٣٢٦ الترجمة ٥٦٤.

"ضعيفٌ عابد" ^(١). وسيأتي مزيد كلام فيه، وأن الاضطراب الذي وقع ليس منه.

الثانية: الكلام في القاسم بن غنّام الأنصاري، البياضي المدني ^(٢). ذكره العقيلي في الضعفاء وقال: "في حديثه اضطراب" ^(٣). وذكره ابن حبان في الثقات ^(٤). وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء ^(٥) معتمدا قول العقيلي.

وقال في التقريب: "صدوقٌ، مضطربٌ الحديث" ^(٦).

الثالثة: الاختلاف الذي وقع فيه على الأوجه السابقة، وهي تعود إلى أمرين:

الأول: الاختلاف في وجود واسطة بين القاسم وبين أم فروة راوية الحديث.

الثاني: الاضطراب في تسمية هذه الواسطة.

الرابعة: وقوع الإبهام في هذه الواسطة.

قال الترمذي - رحمه الله - : "حديث أم فروة لا يروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا في هذا الحديث، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد ^(٧) من قبل حفظه" ^(٨).

قال الحافظ ابن حجر: "وهذا - يعني وروده من طريق عبيد الله بن عمر - يَرُدُّ على إطلاق الترمذي" ^(٩).

(١) التقريب ص ٣١٤ الترجمة ٣٤٨٩.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٠٨/٢٣ الترجمة ٤٨١١، تهذيب التهذيب ٨ / ٣٢٨ الترجمة ٥٩٥.

(٣) الضعفاء ٣/٤٧٥.

(٤) ٣٣٦/٧.

(٥) ٥٢٠/٢ الترجمة ٥٠٠٥.

(٦) التقريب ص ٤٥١ الترجمة ٥٤٨١.

(٧) يعني أن يحيى بن سعيد تكلم في عبد الله بن عمر العمري، ففي التاريخ الكبير ١٤٥/٥ : كان يحيى بن سعيد يضعفه. وفي الجرح والتعديل ١٠٩/٥ : قال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عن عبد الله بن عمر، وكان عبد الرحمن يحدث عنه.

(٨) جامع الترمذي ٣٢١/١.

(٩) الإصابة ٤٧٥/١٤ الترجمة ١٢٣٤٠.

قال الدارقطني - في سياق اختلاف كون الحديث هو حديث أم فروة أو من حديث ابن عمر - : " والمحفوظ: عن عبيد الله، وعن عبد الله، عن القاسم بن غنام، عن أم فروة، عن النبي ﷺ " (١).

وفي موضع آخر سئل عن حديث أم فروة هذا، فأشار إلى الاختلاف الوارد فيه، ثم قال: " والقول قول من قال: عن القاسم بن غنام، عن جدته، عن أم فروة " (٢).
فقد رجح الوجه الذي فيه الوسطة وأن هذه الوسطة هي جدة القاسم بن غنام. -
والله أعلم - .

ولعل وقوع الاضطراب في اسم الوسطة من القاسم بن غنام نفسه، فكما جاء الاختلاف عن عبد الله بن عمر بن حفص فقد جاء أيضا من طريق أخيه عبيد الله وهو ثقة ثبت (٣) فبان أن الاضطراب من القاسم.

قال الشيخ الألباني: " فهذه المتابعات (٤) تبين أن الاضطراب إنما هو من قبل القاسم هذا. وفي كلام العقيلي السابق ما يشير إلى ذلك. - ثم قال - : وبالجمل؛ فعلة هذا الإسناد القاسم بن غنام هذا واضطرابه فيه، وجهالة الوسطة بينه وبين أم فروة - رضي الله عنها - . ثم قال الشيخ: " ولكن الحديث صحيح؛ فإن له شواهد. " (٥) ثم ذكرها.
فالحديث من هذا الطريق ضعيف لما سبق.

قوله: " الصلاة لأول وقتها " : قال ابن الملك: " اللام بمعنى (في) " (٦).
وقال الطيبي: " اللام للتأكيد، وليس كما في قوله تعالى: أَوْ □ □ (٧) لأن الوقت

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣١٨/١٢ رقم ٢٧٤٨.

(٢) المصدر السابق ٤٢٩/١٥ و ٤٣٠ رقم ٤١٢٣.

(٣) انظر التقريب ص ٣٧٣ الترجمة ٤٣١٦.

(٤) يعني متبعة عبيد الله أخيه تقدم تخريجها ومتابعة الضحاك بن عثمان وهي عند العقيلي ٤٧٥/٣.

(٥) صحيح أبي داود (الأم) ٣٠٥/٢.

(٦) شرح مصابيح السنة ٣٨١/١.

(٧) سورة الفجر، الآية ٢٤.

مذكور، ولا كما في قوله تعالى: أأ □ □^(١) أي: قبل عدتهن لذكر لفظة الأول فيكون تأكيداً^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية أداء الصلاة أول وقتها.

قال الترمذي: "قال الشافعي: والوقت الأول من الصلاة أفضل، ومما يدل على فضل أول الوقت على آخره اختيار النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، فلم يكونوا يختارون إلا ما هو أفضل، ولم يكونوا يدعون الفضل، وكانوا يصلون في أول الوقت. حدثنا بذلك أبو الوليد المكي، عن الشافعي" ^(٣).

قال السندي: قوله: "الصلاة لأول وقتها"، أخذ بظاهره قوّم، وقال آخرون: قد علم فضل التأخير في بعض الصلوات، كالعشاء، وكظُهر الصيف، فالوجه: حمل الحديث على أن المراد لأول وقتها المندوب. - والله تعالى أعلم - ^(٤).

(١) سورة الطلاق الآية ١.

(٢) شرح الطيبي ٣ / ٨٩٠.

(٣) جامع الترمذي ١ / ٣٢٩، و ٣٣٠.

(٤) حاشية المسند ٣٧ / ١٥.

المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل صلاة الجماعة على صلاة الفرد

[١٧ / ٦٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه، خمسا وعشرين درجة، فإنَّ أحدكم إذا توضأ فأحسن، وأتى المسجد، لا يريد إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة، وحطَّ عنه خطيئته، حتى يدخل المسجد، وإذا دخل المسجد، كان في صلاة ما كانت تحبسه، وتصلي - يعني عليه الملائكة - ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ما لم يُحدِّث فيه ".

روي هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة:

الأول: طريق الأعمش عن أبي صالح عنه - باللفظ المسوق أعلاه وبنحوه:-

أخرجه من هذا الطريق: البخاري^(١) - واللفظ أعلاه له -، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥).

وفي بعض روايات هذا الطريق " خمسا وعشرين ضعفا^(٦) "، وفي بعضها: " بضعا وعشرين درجة^(٧) ".

الثاني: طريق سعيد بن المسيب عنه بنحوه:

(١) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب الصلاة في مسجد السوق) ١٠٣/١ رقم ٤٧٧. وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة) ١٣١/١ رقم ٦٤٧، وفي (اليوم، باب ما ذكر في الأسواق) ٦٦/٣ رقم ٢١١٩

(٢) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها) ٤٥٩/١ رقم ٦٤٩ / ٢٧٢.

(٣) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما جاء فيفضل المشي إلى الصلاة) ١٥٣/١ رقم ٥٥٩.

(٤) في السنن (كتاب المساجد والجماعات ، باب فضل الصلاة في جماعة) ٢٥٨/١ رقم ٧٨٦.

(٥) في المسند ٣٩٨/١٢ رقم ٧٤٣٠.

(٦) عند البخاري برقم ٦٤٧.

(٧) عند البخاري برقم ٢١١٩. وعند مسلم وابن ماجه وأحمد .

أخرجه من هذا الطريق البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، ومالك^(٦)، وأحمد^(٧)، والدارمي^(٨).

ولفظه - كما عند البخاري - "تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده، بخمس وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر"

الثالث: طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عنه:

أخرجه من هذا الطريق البخاري^(٩)، وأحمد^(١٠) بنحو لفظ طريق سعيد بن المسيب.

الرابع: طريق سلمان الأغر عنه:

أخرجه مسلم^(١١) وأحمد^(١٢).

الخامس: طريق نافع بن جبير بن مطعم عنه:

(١) في صحيحه (كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة) ١٣١/١ رقم ٦٤٨، وفي (التفسير، باب قوله: {إن قرآن الفجر كان مشهوداً}) ٨٦/٦ رقم ٤٧١٧.

(٢) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها) ٤٤٩/١ رقم ٦٤٩ - ٢٤٥، وفي ٤٥٠/١ رقم ٦٤٩ - ٢٤٦.

(٣) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل الجماعة) ٤٢١/١ رقم ٢١٦.

(٤) في السنن (كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة) ٢٤٩/١ رقم ٤٨٦. وفي (كتاب الإمامة، باب فضل الجماعة) ١٠٣/٢ رقم ٨٣٨.

(٥) في السنن (كتاب المساجد والجماعات، باب فضل الصلاة في جماعة) ٢٥٨/١ رقم ٧٨٧.

(٦) في الموطأ (كتاب صلاة الجماعة، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد) ١٢٩/١ رقم ٢.

(٧) في المسند ١٠٩/١٢ رقم ٧١٨٥. وفي ٢٧/١٣ رقم ٧٥٨٤. وفي ٧٦/١٥ رقم ٩١٥٠. وفي ١٢٠/١٦ رقم ١٠١٢١. وفي ٢٠٧/١٦ رقم ١٠٣٠٥.

(٨) في السنن (كتاب الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة) ٨١٠/٢ رقم ١٣١٢.

(٩) في صحيحه ١٣١/١ رقم ٦٤٨. وفي ٨٦/٦ رقم ٤٧١٧.

(١٠) في المسند ٥٣/١٣ رقم ٧٦١٢. وفي ٣٠١/١٦ رقم ١٠٥٠٤.

(١١) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها) ٤٥٠/١ رقم ٦٤٩ - ٢٤٧.

(١٢) في المسند ١٣٧/١٦ رقم ١٠١٥٥.

أخرجه مسلم^(١)، وأحمد^(٢) بنحوه.

السادس : طريق شريك النخعي عن الأشعث بن سليم عن أبي الأحوص^(٣) عنه: أخرجه من طريقه أحمد^(٤).

وكل الراويات السابقة جاءت بلفظ "خمس وعشرين" ما عدا رواية أبي الأحوص فقد وقع فيها اختلاف على شريك:

- فرواها أبو النضر هاشم بن القاسم عنه بلفظ "سبع وعشرين"^(٥).
- وخالفه يحيى بن آدم وأبو عوانة فروياها عنه بلفظ: "خمس وعشرين"، أخرج طريق يحيى بن آدم: أحمد^(٦)، وأخرج طريقهما معاً: إسحاق بن راهويه^(٧).
- ورواها حجاج بن محمد عنه على الشك فقال "سبعاً وعشرين أو خمساً وعشرين"^(٨).

وعليه فقد تفرد أبو النضر عن شريك بهذه اللفظة مخالفاً بذلك أكثر أصحاب شريك. والراجح هي رواية "خمس وعشرين" لموافقتها الروايات الأخرى - والله أعلم - .

(١) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها) ٤٥٠/١ رقم ٦٤٩ - ٢٤٩

(٢) في المسند ١٢٧/١٣ رقم ٧٦٩٥. وفي ٤٩٠/١٦ رقم ١٠٨٤٢.

(٣) هو عوف بن مالك بن نَضْلَةَ الجُشَمي، أبو الأحوص الكوفي.

(٤) في المسند ٩١/١٤ رقم ٨٣٤٩ وفي ٥٣٣/١٥ رقم ٩٨٦٠. وفي ٤٦٥/١٦ رقم ١٠٧٩٨.

(٥) وهي الرواية التي في المسند برقم ٨٣٤٩.

(٦) وهي الرواية التي في المسند برقم ١٠٧٩٨.

(٧) في مسنده طريق يحيى بن آدم في ٢٨٤/١ رقم ٢٥٨، وطريق أبي عوانة في ٢٨٥/١ رقم ٢٥٩.

(٨) وهي الرواية التي في المسند برقم ٩٨٦٠.

[٧٠ / ١٨] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة» .

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢) ، والترمذي^(٣) ، والنسائي^(٤) ، وابن ماجه^(٥) ، وأحمد^(٦) والدارمي^(٧) من طرق بعضها عن مالك^(٨) ، : وبعضها عن عبيد الله بن عمر :، (كليهما) عن نافع عن ابن عمر .

وكل ما سبق من الروايات وردت بلفظ " سبع وعشرين " .

قال الترمذي: "وعامة من روى عن النبي ﷺ إنما قالوا: (خمس وعشرين) ، إلا ابن عمر فإنه قال: (سبع وعشرين)"^(٩) .

قال الحافظ ابن حجر: " لم يختلف عليه في ذلك إلا ما وقع عند عبد الرزاق^(١٠) عن عبد الله العمري عن نافع فقال فيه : (خمس وعشرون) لكن العمري^(١١) ضعيف، ووقع

(١) في صحيحه (كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة) ١٣١/١ رقم ٦٤٥ .

(٢) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها) ٤٥٠/١ رقم ٦٥٠ / ٢٤٩ . وفي ٤٥١/١ رقم ٦٥٠ / ٢٥٠ .

(٣) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل الجماعة) ٤٢٠/١ رقم ٢١٥ .

(٤) في السنن (كتاب الإمامة، باب فضل الجماعة) ١٠٣/٢ رقم ٨٣٧ .

(٥) في السنن (كتاب المساجد والجماعات، باب فضل الصلاة في جماعة) ٢٥٩/١ رقم ٧٨٩ .

(٦) في المسند ٢٩٦/٨ رقم ٤٦٧٠ ، وفي ٢٣٨/٩ رقم ٥٣٣٢ ، وفي ٥٧/١٠ رقم ٥٧٧٩ ، وفي ١٥١/١٠ رقم ٥٩٢١ ، وفي ٤٨٣/١٠ رقم ٦٤٥٥ .

(٧) في السنن (كتاب الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة) ٨١١/٢ رقم ١٣١٣ .

(٨) وهو في الموطأ (كتاب صلاة الجماعة، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ) ١٢٩/١ رقم ١ .

(٩) جامع الترمذي ٤٢٠/١ - ٤٢١ حديث ٢١٥ .

(١٠) في المصنف ٥٢٤/١ رقم ٢٠٠٥ . والذي في المصنف (عبيد الله) مكبرا، ولعل الذي في النسخة التي اطلع عليها الحافظ تختلف عن هذه - والله أعلم بالصواب - .

(١١) يعني بذلك عبد الله (المكبر) . انظر التقريب ص ٣١٤ الترجمة ٣٤٨٩ .

عند أبي عوانة في مستخرجه^(١) من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع فإنه قال فيه: (بخمسة وعشرين)، وهي شاذة مخالفة لرواية الحفاظ من أصحاب عبيد الله وأصحاب نافع وإن كان راويها ثقة. وأما ما وقع عند مسلم^(٢) من رواية الضحاك بن عثمان عن نافع بلفظ (بضع وعشرين) فليست مغايرة لرواية الحفاظ لصدق البضع على السبع^(٣).

قوله: " صلاة الفذ " الفذ: الفرد^(٤)، وصلاة الفذ أي: المنفرد المصلي وحده^(٥).

[١٩ / ٧١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «صلاة

الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة».

أخرجه البخاري^(٦) - واللفظ له - ، وأبو داود^(٧)، وابن ماجه^(٨)، وأحمد^(٩) من طرق عن أبي سعيد - رضي الله عنه رضي الله عنه .

[٢٠ / ٧٢] عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ: " فَضِّلَتْ صَلَاةُ

الجماعة على صلاة الفذ خمساً وعشرين " .

أخرجه النسائي^(١٠)، وأحمد^(١١) من طريق يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن عمار، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - .

وهذا إسناد رجاله ثقات، من رجال الشيخين، عدا ابن عمار، وهو عبد الرحمن بن عمار بن أبي زينب التيمي. وقد وثقه الإمام أحمد في إسناد هذا الحديث نفسه حيث

(١) ٣٥٠/١ رقم ١٢٥١.

(٢) ذكرها الإمام مسلم عقب حديث رقم ٦٥٠ / ٢٥٠.

(٣) الفتح ١٣٢/٢ شرح حديث ٦٤٥.

(٤) انظر: العين ١٧٧/٨ ، باب الذال والفاء. ومقاييس اللغة ٤/٤٣٨، مادة فذ.

(٥) مشارق الأنوار ١٥٠/٢.

(٦) في صحيحه (كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة) ١٣١/١ رقم ٦٤٦.

(٧) في السنن (باب ما جاء فيفضل المشي إلى الصلاة) ١٥٣/١ رقم ٥٦٠.

(٨) في السنن (كتاب المساجد والجماعات ، باب فضل الصلاة في جماعة) ٢٥٩/١ رقم ٧٨٨.

(٩) في المسند ٨٢/١٨ رقم ١١٥٢١، وفي ٨٨/١٨ رقم ١١٥٢٩.

(١٠) في السنن (كتاب الإمامة، فضل الجماعة) ١٠٣/٢ رقم ٨٣٩.

(١١) في المسند ٢٦٩/٤٠، ٢٧٠ رقم ٢٤٢٢١.

قال: "حدثنا يحيى، عن عبد الرحمن بن عمار وكان ثقة" ^(١). وقال عنه الحافظ: "ثقة" ^(٢).
فإسناد الحديث صحيح.

[٧٣ / ٢١] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده، بضع وعشرون درجة ".
أخرجه أحمد ^(٣)، وابن أبي شيبة ^(٤)، وأبو يعلى ^(٥)، والطبراني ^(٦) من طرق عن محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود به.
وإسناده حسن:

- محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي ^(٧).
قال عنه الحافظ: "صدوق عارف، رمي بالتشيع" ^(٨).
- عطاء بن السائب، تقدم، وأنه صدوق اختلط ^(٩)، ورواية محمد بن فضيل عنه بعد الاختلاط ^(١٠). إلا أنه قد توبع متابعة قاصرة.
فقد رواه عن أبي الأحوص جملة من الرواة، هم:
- عقبة بن وسّاج ^(١١): وأخرج طريقه أحمد ^(١٢) والبخاري ^(١) والطبراني ^(٢).

(١) المسند ٤٠ / ٢٦٩.

(٢) التقريب ص ٣٤٧ الترجمة ٣٩٦١.

(٣) في المسند ٦ / ٣٠ رقم ٣٥٦٤.

(٤) في المصنف ٢ / ٢٢٦ رقم ٨٣٨٩.

(٥) في مسنده ٨ / ٤١٣ رقم ٤٩٩٥. وفي ٩ / ١٢٠ رقم ٥١٩٠.

(٦) في الكبير ١٠ / ١٠٤ رقم ١٠١٠٣.

(٧) انظر ترجمته في ٢٦ / ٢٩٣ الترجمة ٥٥٤٨، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٠٥ الترجمة ٦٦٠.

(٨) التقريب ص ٥٠٢ الترجمة ٦٢٢٧.

(٩) انظر: الاغتباط للحلي ص ٢٤١ الترجمة ٧١، والمختلطين للعلائي ص ٨٢ الترجمة ٣٣.

(١٠) انظر: التقييد والإيضاح ص ٤٤٤ النوع الثاني والستون: معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات.

(١١) بصري نزل الشام، قال الحافظ: ثقة. التقريب ص ٣٩٥ الترجمة ٤٦٥٤.

(١٢) في المسند ٧ / ٢٢٤ رقم ٤١٥٨.

- مورك العجلي^(٣) : وأخرج طريقه أحمد^(٤) والطبراني^(٥).
 - أبو حصين عثمان بن عاصم^(٦)، وأخرج طريقه الطبراني^(٧).
 - أبو إسحاق السبيعي، وأخرج طريقه الطبراني^(٨).
- فهذه المتابعات تقوي طريق عطاء، ويكون الحديث صحيحا - إن شاء الله -،
وتشهد له الأحاديث السابقة.

[٢٢ / ٧٤] عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «صلاة الرجل في جماعة، تزيد على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين، أو خمسا وعشرين درجة».

أخرجه ابن ماجه^(٩) عن محمد بن معمر البحراني، عن أبي بكر الحنفي، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبيه، عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - به.

- وأخرجه أبو عبد الله الصوري^(١٠) من طريق محمد بن معمر - أيضا - عن أبي بكر الحنفي، عن ابن يونس عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن بصير، عن أبيه، عن أبي بن كعب به.

ولعل في هذا الإسناد الأخير خطأ، والصواب هو إسناد ابن ماجه إذ هو على الجادة

-
- (١) في مسنده (البحر الزخار) ٤٢٤/٥ رقم ٢٠٥٧.
 - (٢) في الكبير ١٠٤/١٠ . رقم ١٠١٠٠.
 - (٣) تقدمت ترجمته، وأنه ثقة عابد.
 - (٤) في المسند ٢٢٦/٧ رقم ٤١٥٩.
 - (٥) في الكبير ١٠٤/١٠ رقم ١٠٠٩٩.
 - (٦) ابن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين - بفتح المهملة - قال الحافظ: ثقة ثبت سني وربما دلس. ص ٣٨٤ الترجمة ٤٤٨٤.
 - (٧) في الكبير ١٠٥/١٠ رقم ١٠١٠٤.
 - (٨) في الكبير ١٠٣/١٠ رقم ١٠٠٩٨.
 - (٩) في السنن (كتاب المساجد والجماعات ، باب فضل الصلاة في جماعة) ٢٥٩/١ رقم ٧٩٠.
 - (١٠) في جزء الفوائد العوالي المؤرخة من الصحاح والغرائب ص ١٤٨ رقم ١٧.

- والله أعلم -.

وإسناد ابن ماجه حسنٌ، لحال يونس، وهو: يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله الهمداني السبيعي ، أبو إسرائيل الكوفي (والد إسرائيل وعيسى)^(١). قال عنه الحافظ: "صدوق يهم قليلاً"^(٢). وبقيّة رجاله ثقات.

دلالة أحاديث المبحث:

دلت الأحاديث السابقة على تفضيل صلاة الجماعة على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة أو بخمس وعشرين درجة.

قال الحافظ ابن رجب جامعاً بين (خمس وعشرين) و (سبع وعشرين) ومضمناً ذلك ذكر وجه التفضيل لصلاة الجماعة:

"وقد اختلف الناس في الجمع بين حديث ابن عمر في ذكر السبع وعشرين وبين حديث أبي سعيد وأبي هريرة في ذكر خمس وعشرين : فقالت طائفة : ذكر النبي ﷺ في كل وقت ما أعلمه الله وأوحاه إليه من الفضل ، فبلغه كما أوحى إليه ، وكان قد أوحى إليه أن صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفرد بخمس وعشرين ، والعدد لا مفهوم له عند كثير من العلماء^(٣) ، ثم أوحى إليه زيادة على ذلك... وقالت طائفة : صلاة الجماعة يتفاوت ثوابها في نفسها، ثم اختلفوا : فمنهم من قال : يتفاوت ثوابها بإكمال الصلاة في نفسها ، وإقامة حقوقها وخشوعها... - ولكن صلاة الفرد يتفاوت ثوابها أيضاً على حسب ذلك - ، ومنهم من قال : يتفاوت ثوابها بذلك ، وربما يقترن بصلاة الجماعة من المشي إلى المسجد وبعده وكثرة الجماعة فيه ، وكونه عتيقاً ، وكون المشي على طهارة ، والتبكير إلى المساجد ، والمسابقة إلى الصف الأول عن يمين الإمام أو ورائه ، وإدراك تكبيرة الإحرام مع الإمام ، والتأمين معه ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وغير ذلك ...، وهو

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٨٨/٣٢ الترجمة ٧١٧٠، تهذيب التهذيب ٤٣٣/١١ الترجمة ٨٤٣.

(٢) تقريب التهذيب ص ٦١٣ الترجمة ٧٨٩٩.

(٣) انظر في هذه المسألة روضة الناظر ١٣٥ / ٢ والبحر المحيط ١٧٠ / ٥.

الأظهر، ويدل عليه : أَنَّهُ ﷺ ذكر في حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ تعليل المضاعفة^(١).

وقد استدلَّ بأحاديث هذا المبحث من قال بعدم وجوب صلاة الجماعة:

قال الحافظ ابن حجر: "واستدل بأحاديث الباب على أن الجماعة ليست شرطاً لصحة الصلاة لأن قوله: "على صلاته وحده" يقتضي صحة صلاته منفرداً لاقتضاء صيغة أفعل الاشتراك في أصل التفاضل، فإن ذلك يقتضي وجود فضيلة في صلاة المنفرد وما لا يصح لا فضيلة فيه" (٢).

وقال أيضاً: "واستدل بها على تساوي الجماعات في الفضل سواء كثرت الجماعة أم قلَّت لأن الحديث دل على فضيلة الجماعة على المنفرد بغير واسطة فيدخل فيه كل جماعة ... وهو مسلَّم في أصل الحصول لكنه لا ينفي مزيد الفضل لما كان أكثر لا سيما مع وجود النص المصرح" (٣).

(١) فتح الباري لابن رجب ٤/٣١، ٣٢.

(٢) فتح الباري ٢/١٣٦ شرح حديث ٦٤٧.

(٣) المصدر نفسه، وسيأتي في المبحث التالي إن شاء الله ذكر الأحاديث الدالة على ذلك.

المبحث الرابع : ما جاء في تفضيل صلاة الجماعة مع النبي ﷺ على غيرها

[٧٥ / ٢٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال: " لو أن أحدكم يعلم أنه إذا شهد الصلاة معي كان له أعظم من شاةٍ سمينةٍ أو شاتين لفعل، فما يصيبُ من الأجر أفضل " .

أخرجه أحمد^(١)، وإسحاق بن راهويه^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن البصري، عن أبي رافع، عن أبي هريرة .

وهذا إسناد حسن، رجاله رجال الشيخين:

- معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري، سكن اليمن ثم البصرة^(٤). نقل عن ابن معين توثيقه^(٥)، ونقل عنه قوله: "صدوق ليس بحجة"^(٦). وقال ابن عدي: "ربما يغلط في الشيء بعد الشيء وأرجو أنه صدوق"^(٧). وقد أخرج حديثه الجماعة^(٨).

قال الحافظ في مقدمة الفتح: "لم يكثر له البخاري واحتج به الباقر"^(٩)، وقال في التقريب: "صدوق ربما وهم"^(١٠).

(١) في المسند ٣٦٥/١٣ رقم ٧٩٨٤.

(٢) في المسند ١٢٢/١ رقم ٤٠.

(٣) في الشعب ٣٣٦/٤ رقم ٢٥٩٥.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣٩/٢٨ الترجمة ٦٠٣٨، تهذيب التهذيب ١٠ / ١٩٦ الترجمة ١٩٦.

(٥) وذلك في رواية الدارمي ص ١٨٣ النص ٦٥٩ وفي الجرح والتعديل ٢٥٠/٨ الترجمة ١١٣٣ لكن سياق عبارته هذه يدل على أنه هذا التوثيق خاص بروايته عن شعبة - والله أعلم - والعبرة هي : قلت ليحيى: معاذ بن هشام في شعبة أثبت أو غندر؟ فقال: ثقة وثقة.

(٦) تاريخ ابن معين رواية الدوري ٢٦٣/٤ النص ٤٢٨٤.

(٧) الكامل في الضعفاء ٣٣٤/٦ الترجمة ١٩١٣.

(٨) تهذيب الكمال ١٣٩/٢٨.

(٩) مقدمة الفتح (هدي الساري) ص ٤٤٤.

(١٠) انظر التقريب ص ٥٣٦ الترجمة ٦٧٤٢.

- وأبوه: هشام بن أبي عبد الله سنبر الربيعي الدستوائي، أبو بكر البصري^(١). قال الحافظ: " ثقة ثبت " ^(٢).

- وأبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني، نزيل البصرة ، مشهور بكنيته، من كبار التابعين^(٣). قال في التقريب: " ثقة ثبت " ^(٤).

وقد توبع هشام في هذا الحديث فقد أخرجه إبراهيم الحربي في غريبه فقال: حدثني عبيد الله بن عمر، عن معاذ عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا شهد الصلاة معي كان له عظم من شاة سمينة أو سهم، لفعل».

واختلف فقط في قوله : "أو سهم" فجعلها بدل قوله: " شاتين".

ويشهد لمعناه حديث أبي هريرة ﷺ - أيضاً - مرفوعاً: « والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب، فيحطب، ثم آمر بالصلاة، فيؤذن لها، ثم آمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال، فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم، أنه يجد عرقاً سميناً، أو مرماتين حسنتين، لشهد العشاء»^(٥).

ولذا فسر بعض أئمة اللغة (المرواة) الواردة في هذا الحديث بأنها سهم الهدف، قال إبراهيم الحربي: " كان الخليل يقول: المرواة ما بين ظلفي الشاة. ولا أحسب هذا معنى الحديث. ولكنه كما أخبرني أبو نصر، عن الأصمعي قال: المرواة: سهم الهدف ويصدق هذا القول ... ثم ذكر الحديث من طريقه"^(٦).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠ / ٢١٥ الترجمة ٦٥٨٢، تهذيب التهذيب ١١ / ٤٣ الترجمة ٨٥.

(٢) انظر: التقريب ص ٥٧٣ الترجمة ٧٢٩٩.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠ / ١٥ الترجمة ٦٤٦٧، التهذيب ١٠ / ٤٧٢ الترجمة ٨٤٨.

(٤) التقريب ص ٥٦٥ الترجمة ٧١٨٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ١٣١ / ١ رقم ٦٤٤، وهذا لفظه، وفي ٨٢ / ٩ رقم ٧٢٢٤. والنسائي

١٠٧ / ٢ رقم ٨٤٨. ومالك في الموطأ ١٢٩ / ١ رقم ٣ عن أبي الزناد عن الأعرج، ومن طريق مالك أخرجه من سبق

(٦) غريب الحديث للحربي ١ / ٩٦.

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل صلاة الجماعة مع النبي ﷺ على صلاتها مع غيره.

والشاهد من الحديث هو قوله ﷺ : " معي " فالصلاة خلفه أفضل من الصلاة جماعة خلف غيره، ويؤكد هذا المعنى حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على ذلك.

يقول ابن رجب في سياق كلام عن مسألة تكرار الجماعة: "... رغبة الصحابة في الصلاة مع النبي ﷺ كانت متوفرة ، وإنما كان يتخلف من له عذر ، وأما بعده فليس كذلك ، فكره تفريق الجماعات في المسجدين الفاضلين توفيراً للجماعة فيهما" (١).

وكان معاذ - رضي الله عنه - شديد الرغبة في الخير، فكان يحرص على شهود الصلاة مع النبي ﷺ ثم بعد أن يؤدي الفريضة خلف النبي ﷺ يخرج إلى قومه فيصلي - بهم تلك الصلاة، فتكون نافلة بحقه، فريضة بحق قومه، وكان ذلك بعلم النبي ﷺ ، فيقره عليه (٢).

(١) فتح الباري لابن رجب ٤/٢٦.

(٢) انظر تيسير العلام ١/٢٠١.

المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل صلاة الأكثر جمعاً على الأقل

[٧٦ / ٢٤] عن أبي كعب رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله صلوات الله عليه يوماً الصبح، فقال: أشاهد فلان؟ قالوا: لا، قال: أشاهد فلان؟ قالوا: لا. قال: «إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على الركب، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة ولو علمتم ما فضيلته لا بتدركوه، وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كثر فهو أحب إلى الله تعالى».

أخرجه أبو داود^(١) - وهذا لفظه - والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، وعبد الرزاق^(٤)، وعبد بن حميد^(٥)، وابن خزيمة^(٦)، وابن حبان^(٧) وغيرهم من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبي كعب رضي الله عنه.

والحديث مداره على أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير. وجاء في بعض الروايات: عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبيه، عن أبي بن كعب. ولذا قال ابن خزيمة: "ورواه شعبة، والثوري، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن بصير، عن أبي بن كعب، ولم يقلوا عن أبيه"^(٨).

وهذا الخلاف - والله أعلم - لا يضر، ففي إسناده النسائي الذي ساق من طريقه هذا الحديث: "قال شعبة: وقال أبو إسحاق: وقد سمعته منه ومن أبيه"^(٩).

(١) في السنن (كتاب الصلاة، باب في فضل صلاة الجماعة) ١٥١/١ رقم ٥٥٤.

(٢) في السنن (كتاب الجماعة، باب الجماعة إذا كانوا اثنين) ١٠٤/٢ رقم ٨٤٣.

(٣) في المسند ١٨٨/٣٥ رقم ٢١٢٦٥. وفي ١٩١/٣٥ رقم ٢١٢٦٦.

(٤) في المصنف ٤٢٣/١ رقم ٢٠٠٤.

(٥) في المنتخب ص ٩٠ رقم ١٧٣.

(٦) في صحيحه في صحيحه ٣٦٦/٢ رقم ١٤٧٦، و ٣٦٧/٢ رقم ١٤٧٧.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٦٢/١ رقم ٦٣، (الإحسان) ٤٠٥/٥ رقم ٢٠٥٦.

(٨) صحيح ابن خزيمة ٣٦٦/٢.

(٩) سنن النسائي ١٠٤/٢ رقم ٨٤٣.

وقد أشار الحافظ ابن حجر لهذا الاختلاف في ترجمة عبد الله بن أبي بصير من التهذيب، وذكر وجهها ثالثاً، ورجح الوجه الثاني للكثرة. ثم نقل قول الذهلي: "والروايات فيه محفوظة إلا حديث أبي الأحوص فإنني لا أدري كيف هو" (١).

- وأبو إسحاق هو: عمرو بن عبد الله السَّبيعي (٢) الهمداني، الكوفي (٣). قال في التقريب: "ثقة مكثراً عابداً" (٤).

- وشيخه: عبد الله بن أبي بصير العبدي الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات (٥)، وقال العجلي: "كوفي تابعي ثقة" (٦). ولم يوثقه غيرهما، ولا يخفى ما في تفردهما بالتوثيق.

وقال الحافظ في التهذيب: "روى عن أبي بن كعب وعن أبيه عن أبي بن كعب، وعنه: أبو إسحاق السَّبيعي ولا يعرف له راوٍ غيره" (٧).

والحديث نقل ابن رجب عن علي بن المديني قوله فيه: "ما أراه إلا صحيحاً" (٨).

وقال ابن عبد البر: "فهو حديث ليس بالقوي، لا يحتج بمثله" (٩).

والشاهد من الحديث هو قوله: "وصلاة الرجل مع الرجل أزكى..". ويشهد لهذا

المعنى :

١- حديث قباث بن أشيم الليثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الرجلين

أحدهما مع الآخر أزكى عند الله - عز وجل - من صلاة ثمانية تترى، وصلاة ثمانية

(١) تهذيب التهذيب ١٦١/٥، ١٦٢ الترجمة ٢٧٥.

(٢) السَّبيعي نسبة إلى سبيع وهو بطن من همدان.. وبالكوفة محلة معروفة يقال لها السبيع لنزول هذه القبيلة بها. الأنساب ٦٨/٧.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠٣/٢٢ الترجمة ٤٤٠٠، تهذيب التهذيب ٦٣/٨ الترجمة ١٠٠.

(٤) التقريب ص ٤٢٣ الترجمة ٥٠٦٥.

(٥) الثقات ١٥/٥ الترجمة ٣٦٠٥.

(٦) معرفة الثقات للعجلي ٢/٢ الترجمة ٨٥٨.

(٧) تهذيب التهذيب ١٦١/٥.

(٨) فتح الباري لابن رجب ٥٨٣/٢.

(٩) التمهيد ٣١٦/٦.

يؤمنهم أحدهم أزكى عند الله عز وجل من صلاة مئة تترى»

أخرجه البخاري - في التاريخ الكبير^(١) -، وابن أبي عاصم^(٢) - وهذا لفظه -، والطبراني^(٣)، والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥) وغيرهم من طرق عن يونس بن سيف الكلاعي، عن عبد الرحمن بن زياد الليثي، عن قباث بن أشيم رضي الله عنه . وإسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن زياد^(٦).

وهذا الحديث يقوي حديث أبي، ولذا حكم عليه من حكم من الأئمة بالصحة.
٢- ويشهد له - أيضا - أثر ضعيف عن ابن عباس موقوفا عليه، ولفظه: "فضل صلاة الجماعة على صلاة المنفرد خمس وعشرون درجة، قال: فإن كانوا أكثر من ذلك فعلى عدد من في المسجد فقال رجل: وإن كانوا عشرة آلاف؟ قال نعم..".
أخرجه ابن عدي^(٧) في ترجمة النضر بن عبد الرحمن الخزاز ثم قال: "وهذا عن نضر الخزاز غير محفوظ".

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل صلاة الأكثر جمعا على الأقل جمعا.
ولكن لوقوع الضعف في أحاديث هذا المبحث فإن بعض العلماء - من المالكية - لم يعتبروا هذا التفضيل هنا، بل رأوا أن الجماعات متساوية في الفضل بدليل الأحاديث السابقة الدالة على فضلها مطلقا دون تقييد ذلك بتفضيل العدد الأكثر فيها.
قال ابن بطال: "وقد استدل قوم بهذا الحديث على أن الأفضل لكثير الجماعة على قليلها، وبما عليه أكثر العلماء فيمن صلى جماعة اثنين فما فوقهما، أن لا يعيد في جماعة

(١) ٢٨٢/٥ الترجمة ٩١٥.

(٢) في الآحاد والمثاني ١٨٢/٢ رقم ٩٢٦.

(٣) في الكبير ٣٦/١٩ رقم ٧٣ و ٧٤.

(٤) في المستدرک ٧٢٥/٣.

(٥) في الكبرى ٨٦/٣.

(٦) ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٢٨٢/٥ وذكر له هذا الحديث.

(٧) في الكامل ٢١/٧.

أخرى أكثر منها، وقد روينا آثاراً مرفوعة عن أبي بن كعب وغيره أنه كلما كثرت الجماعة كان ثواب المصلي أكثر، وليست بالقوية، ولا مدخل للقياس في الفضائل، وإنما يقال لما صح التوقيف فيه^(١).

وقال الزرقاني: "ودل حديث الباب على تساوي الجماعات في الفضل سواء كثرت أو قلت، لأنه ذكر فضيلة الجماعة على المنفرد بغير واسطة فيدخل فيه كل جماعة .."^(٢). ثم أجاب عن أحاديث التفضيل بتضعيفها.

قال ابن دقيق العيد: "استدل به بعضهم على تساوي الجماعات في الفضل وهو ظاهر مذهب مالك قيل: وجه الاستدلال به: أنه لا مدخل للقياس في الفضل وتقريره أن الحديث إذا دل على الفضل بمقدار معين مع امتناع القياس اقتضى ذلك الاستواء في العدد المخصوص، ولو قرر هذا بأن يقال: دل الحديث على فضيلة صلاة الجماعة بالعدد المعين فتدخل تحته كل جماعة، ومن جملة: الجماعة الكبرى والجماعة الصغرى والتقدير فيهما واحد بمقتضى العموم كان له وجه. ومذهب الشافعي زيادة الفضيلة بزيادة الجماعة، وفيه حديث مصرح بذلك ذكره أبو داود - وذكر حديث أبي - الحديث فإن صح من غير علة فهو معتمد"^(٣).

وقال العراقي: "وليس في حديث الباب^(٤) حجة لمن تعلق به في تساوي الجماعات؛ لأننا نقول: أقل ما تحصل به الجماعة محصل للتضعيف ولا مانع من تضعيف آخر بسبب آخر من كثرة الجماعة أو شرف المسجد أو بعد طريق المسجد أو غير ذلك - والله تعالى أعلم -"^(٥).

(١) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣ / ٢٧٢.

(٢) شرح الزرقاني ١ / ٤٦٨.

(٣) إحكام الأحكام ١ / ١١٢.

(٤) يعني حديث "صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ"

(٥) طرح التثريب ٢ / ٣٠٠.

المبحث السادس : ما ورد في أن الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا

[٧٧ / ٢٥] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ : «أعظم الناس أجراً في الصلاة: أبعدهم فأبعدهم ثم مشى، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلبها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يُصلي، ثم ينام».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، ومسلم^(٢)، والبخاري^(٣)، وأبو يعلى^(٤) وابن خزيمة^(٥)، وأبو عوانة^(٦) من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن بُريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه .

[٧٨ / ٢٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا"

أخرجه أبو داود^(٧)، وأحمد^(٨)، والحاكم^(٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان:، وابن

(١) في صحيحه (كتاب الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة) ١٣١/١ رقم ٦٥١ .
وقد استشكل بعضهم إيراد البخاري لهذا الحديث في هذه الترجمة، وأجاب ناصر الدين ابن المنير بقوله: " قلت: رضي الله عنك! إن قلت: ما وجه مطابقة الحديث الآخر للترجمة ولا خصوص فيه لصلاة الفجر؟. قلت: وجه اختصاصه بصلاة الفجر، أنه جعل بعد المشي سببا في زيادة الأجر، لأجل المشقة. والأجر على قدر النصب. ولا شك أن المشي إلى صلاة الفجر، أشق منه إلى بقية الصلاة، لمصادفة ذلك الظلمة، ووقت النومة المشتهاة طبعاً - والله أعلم -". المتواري على أبواب البخاري ص: ٩٧.

(٢) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد) ٤٦٠/١ رقم ٦٦٢ / ٢٧٧ .

(٣) في المسند (البحر الزخار) ١٤٧/٨ رقم ٣١٦٦ .

(٤) في المسند ٢٧٨/١٣ رقم ٧٢٩٤ .

(٥) في صحيحه ٣٧٨/٢ رقم ١٥٠١ .

(٦) في المستخرج ٣٢٤/١ رقم ١١٥١ . وفي ٣٥٥/١، ٣٥٦ رقم ١٢٧٥ .

(٧) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما جاء فيفضل المشي إلى الصلاة) ١٥٢/١ رقم ٥٥٦ .

(٨) في المسند ٣٢٧/١٥ رقم ٩٥٣١ .

(٩) في المستدرک ٣٢٦/١ .

ماجه^(١) عن ابن أبي شيبه^(٢) عن وكيع:، وأحمد^(٣) من طريق عبد الله بن وهب:، وعبد بن حميد^(٤) من طريق أبي علي الحنفي:، (أربعتهم) عن ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمن بن مهران، عن عبد الرحمن بن سعد، عن أبي هريرة به.

ورجال إسناده:

- ابن أبي ذئب هو: محمد بن عبد الرحمن القرشي، ثقة فقيه - كما تقدم -.
- عبد الرحمن بن مهران المدني، مولى بنى هاشم. ذكره ابن حبان في ثقاته^(٥). وقال الدارقطني: "يعتبر به"^(٦). وقال ابن حجر: "مجهول"^(٧).
- عبد الرحمن بن سعد المدني، مولى الأسود بن سفيان المخزومي، ويقال: مولى أبي سفيان، قال عنه ابن حجر: "ثقة"^(٨). ثم قال الحافظ: "ويحتمل أن يكون الذي بعده، ثم ترجم لـ عبد الرحمن بن سعد الأعرج، أبي حميد المدني، المُقْعَد، مولى بني مخزوم، وثقه النسائي^(٩) من الثالثة^(١٠)."
- وكذا شك الذهبي^(١١). ولا يضر هذا الشك فكلاهما ثقتان.
- ومثل هذا الإسناد قابلٌ للتحسين، ويشهد له حديث أبي موسى الذي قبله، فيكون حسنا لغيره.

(١) في السنن (كتاب المساجد والجماعات، باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا) ٢٥٧/١ رقم ٧٨٢.

(٢) وهو في المصنف ٢٢/٢ رقم ٦٠٠٤.

(٣) في المسند ٢٦٦/١٤ رقم ٨٦١٨.

(٤) في المسند (المنتخب) ص ٤٢٥ رقم ١٤٥٨.

(٥) الثقات ٩٣/٥ الترجمة ٤٠٠٩.

(٦) سؤالات البرقاني ص ٤٢ السؤال ٢٨١. وص ٤٣ السؤال ٢٩٠.

(٧) التقريب ص ٣٥١ الترجمة ٤٠٢٠.

(٨) التقريب ص ٣٤١ الترجمة ٣٨٧٥.

(٩) تهذيب الكمال ١٤٠/١٧ الترجمة ٣٨٣١.

(١٠) التقريب ص ٣٤١ الترجمة ٣٨٧٦.

(١١) كما في الكاشف ٦٢٩/١ الترجمتان ٣٢٠٥ و ٣٢٠٦.

قال الحاكم عقب إخرجه : "هذا حديث صحيح رواه مدنيون، ويحيى بن سعيد هو الإمام في انتقاد الرجال، ولم يخرجاه إذ لم يُروَ بغير هذا الإسناد". ووافقه الذهبي^(١).
قوله: "أبعده إليها ممشي" : أي أبعدهم مسافة إلى المسجد^(٢).

دلالة الحديثين:

دل حديثا المبحث على أن أجر من يصلي في المسجد وهو أبعد منه ممشي أعظم من أجر من صلى فيه وهو أقرب. قال ابن بطال: " فذلك لكثرة الخطأ^(٣)".
ويعارض الحديث ظاهرا: حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعا: " فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة كفضل الغازي على القاعد ". أخرجه أحمد^(٤) من طريق علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف - كما تقدم - . وضعفه الألباني جدا^(٥).
ومع ضعفه فقد أجاب المناوي وحاول الجمع بينهما فقال: " ولا يعارض هذا الحديث خبر: (فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد) لأن هذا راجع لتعيين البقعة والأول للفعل^(٦)".
وقال - أيضا - في شرح حديث حذيفة: " وفيه فضل السكنى بقرب المسجد لسهولة المشي إلى الجماعة، ويعارضه الحديث: " أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم إليها ممشي " وجمع يحمل ما هنا على الإمام ومن تُعَطِّلُ الجماعةُ القريبة بغيبته، وذاك على من عدا ذلك لكثرة الخطأ فيه المتضمنة لكثرة الثواب " ^(٧).

(١) المستدرک ١/ ٣٢٦.

(٢) عمدة القاري ٥/ ١٧٠.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢/ ٢٨٠.

(٤) في المسند ٣٨/ ٣٢٣ رقم ٢٣٢٨٧.

(٥) في ضعيف الجامع حديث ٣٩٦٣.

(٦) فيض القدير ٤/ ٢، ٥ شرح حديث ١١٨٤.

(٧) فيض القدير ٤/ ٤٣١ شرح حديث ٥٨٥٥.

المبحث السابع : ما ورد في تفضيل من شهد صلاة الصبح ثم جلس يذكر الله

[٧٩ / ٢٧] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً قبل نَجْدٍ، فغنموا غنائم كثيرة وأسرعوا الرجعة، فقال رجلٌ ممن لم يخرج: ما رأينا بعثاً أسرع رجعة ولا أفضل غنيمة من هذا البعث. فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «ألا أدلكم على قومٍ أفضل غنيمةً وأسرع رجعةً؟ قومٌ شهدوا صلاة الصبح ثم جلسوا يذكرون الله حتى طلعت الشمس، فأولئك أسرع رجعةً وأفضل غنيمةً» .

أخرجه الترمذي^(١) - وتفرد به - . قال الترمذي عقبه: " وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميد هو محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وهو ضعيف في الحديث"^(٢).

وقد ضعف حماداً أئمة غير الترمذي: قال عنه البخاري وأبو حاتم: "منكر الحديث"^(٣). وقال ابن معين: "ضعيف"^(٤). وقال ابن حبان: "روى عنه الناس كان كثير الخطأ فاحش الوهم يروي المناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها، لا يجوز الاحتجاج بخبره"^(٥).

وقال عنه الحافظ: في التقريب: "ضعيف"^(٦).

فالحديث من طريقه ضعيفٌ.

ويشهد له:

حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً فأعظموا الغنيمة، وأسرعوا الكثرة، فقال رجل: يا رسول الله، ما رأينا بعثاً قط أسرع كثرةً، ولا

(١) في الجامع (أبواب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده، باب منه) ٥٥٩/٥ رقم ٣٥٦١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) التاريخ الكبير ٢٨/٣ الترجمة ١١٦. والجرح والتعديل ١٣٥/٣ الترجمة ٦٠٩.

(٤) الجرح والتعديل ١٣٥/٣ الترجمة ٦٠٩.

(٥) كتاب المجروحين ٢٥٣/١ الترجمة ٢٤٢.

(٦) التقريب ص ٤٧٥. الترجمة ٥٨٣٦.

أعظم منه غنيمةً من هذا البعث، فقال: «ألا أخبركم بأسرع كرة منه، وأعظم غنيمة؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب بصلاة الضحوة، فقد أسرع الكثرة، وأعظم الغنيمة».

أخرجه أبو يعلى^(١)، وابن حبان^(٢)، وابن شاهين^(٣) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن صخر، عن المقبري . ورجاله موثقون:

- حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي مولاهم، أصله من الكوفة. قال الحافظ: "صحيح الكتاب صدوقٌ يهم"^(٤).

- حميد بن صخر، أبو مودود الخراط، ويقال: هو حميد بن زياد أبو صخر بن أبي المخارق الخراط، وقيل: إنهما اثنان. قال الحافظ: "صدوق يهم"^(٥).

قال الهيثمي عن الحديث: "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح"^(٦).

وأورده الشيخ الألباني في الصحيحة وقال: "هذا إسناد جيد، ورجاله ثقات رجال مسلم، على ضعف في حميد بن صخر لا يضر حديثه"^(٧).

وأخرجه البزار^(٨) من طريق زيد بن الحباب، عن حميد مولى بني علقمة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة. وأخرجه ابن شاهين^(٩) من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وعند البزار وابن شاهين: الاقتصار على صلاة الغداة فقط.

(١) في مسنده ٤٣٥/١١ رقم ٦٥٥٩.

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٩٤/١، ١٩٥ رقم ١٢٦، (الإحسان) ٢٧٦/٦ رقم ٢٥٣٥.

(٣) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ١٦٥ رقم ٥٨١.

(٤) التقريب ص ١٤٤ الترجمة ٩٩٤.

(٥) التقريب ص ١٨١ الترجمة ١٥٤٦.

(٦) مجمع الزوائد ٢٣٥/٢ رقم ٣٤٠٦.

(٧) السلسلة الصحيحة ٧١/٦ رقم ٢٥٣١.

(٨) في مسنده البحر الزخار ١٢٠/١٦ رقم ٩٣١٤.

(٩) في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك ص ٦٢ رقم ١٧٥.

وزاد البزار في حديثه أن الذي تعجب من كثرة غنيمتهم، وسرعة رجعتهم هو أبو بكر - رضي الله عنه - .

فهذا الحديث - أعني حديث أبي هريرة - شاهد قوي لحديثي عمر وعبد الله بن عمرو - رضي الله عنهم جميعاً- .
قوله في حديث عمر: (بعث بعثاً): أي أرسل، والبعث: الجماعة يُبعثون ليلاً ونهاراً^(١).

قال الطيبي: "البعث بمعنى السرية من باب تسمية المفعول بالمصدر"^(٢). وقوله (قبل نجد) - بكسر القاف وفتح الموحدة - أي إلى جهته^(٣).
دلالة الحديث:

دلت الحديث على تفضيل عمل من قام بأداء صلاة الفجر في المسجد وانتظر في مصلاه إلى الضحى وصلى ركعتين على من ذهب للغزو ورجع سالماً غانماً.
يقول القاري: "قوله: (أفضل غنيمة) أي لبقاء هذه ودوامها، وفناء تلك وسرعة انقضائها، وأفضل رجعة لأن أولئك رجعوا بجيازة دار المتاعب والمحن والمصائب والفتن، وهؤلاء يرجعون بجيازة دار الثواب والراحة وذهاب الحزن. (وأسرع رجعة) أي إلى أهلهم ومعاشهم لانتهاؤ عملهم الموعد عليه بذلك الثواب العظيم بعد مضي نحو ساعة زمانية وأهل الجهاد لا ينتهي عملهم غالباً إلا بعد أيام كثيرة"^(٤).

(١) مفاتيح العلوم للخوارزمي ص ١٤ .

(٢) شرح الطيبي ٣ / ١٠٦٥ . ونقله صاحب التحفة بالمعنى .

(٣) تحفة الأحوذى ١٠ / ٥ . شرح حديث ٣٥٦١ .

(٤) مرقاة المفاتيح ٢ / ٧٧٤ شرح حديث ٩٧٧ .

المبحث الثامن : ما ورد في تفضيل أداء المرأة للصلاة في موضع تكون أستر فيه على أدائها في غيره

[٨٠ / ٢٨] عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتن خير هُنَّ ». أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له - ، وأحمد^(٢) ، وابن خزيمة^(٣) ، والبيهقي^(٤) ، والبغوي^(٥) من طرق عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر - رضي الله عنه - به. وأصل الحديث في الصحيحين^(٦) بدون قوله : " وبيوتن خير هُنَّ " والتي هي موضع الشاهد من الحديث .

ورجال هذا الإسناد ثقات أجلاء:

- يزيد هو ابن هارون السلمي، ثقة متقن - كما تقدم - .
- العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي^(٧). ثقة ثبت فاضل^(٨).
- حبيب بن أبي ثابت الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي^(٩)، ثقة فقيه جليل وكان

(١) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد) ١٥٥/١ رقم ٥٦٧.

(٢) في المسند ٣٤٠/٩ رقم ٥٤٧١.

(٣) في صحيحه ٩٢/٣ رقم ١٦٨٤.

(٤) في الكبرى ١٨٧/٣.

(٥) في شرح السنة ٤٤١/٣ رقم ٨٦٤.

(٦) فقد أخرجه البخاري في صحيحه، (كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟) ٦/٢ رقم ٩٠٠. وأخرجه مسلم في صحيحه (كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة) ١/٣٢٧ رقم ٤٤٢ / ١٣٥.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٢/٤٢٧ الترجمة ٤٥٤١، التهذيب ٨/١٦٣ الترجمة ٢٩٨.

(٨) التقريب ص ٤٣٣ الترجمة ٥٢١١.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥/٣٥٨ الترجمة ١٠٧٩، تهذيب التهذيب ٢/١٧٨ الترجمة

كثير الإرسال والتدليس^(١).

وحبيب ابن أبي ثابت - وهو كثير الإرسال والتدليس^(٢) - قد عنعن هنا.

فتكون هذه الزيادة (وبيوهَّن خيرٌ لهن) ضعيفةً لاحتمال التدليس، إلا أنها تصح بما سيأتي من الشواهد لهذا الحديث.

قال إمام الأئمة ابن خزيمة - رحمه الله - : "ولا أقف على سماع حبيب بن أبي ثابت هذا الخبر من ابن عمر"^(٣).

ونقل الألباني صحيح الحاكم للحديث وموافقةً الذهبي ثم قال: "وهو كما قالوا، لولا عنعنة حبيب، فإنه موصوف بالتدليس"^(٤).

[٢٩ / ٨١] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاحها في حُجرتها، وصلاحها في مَحْدَعِها أفضل من صلاحها في بيتها».

أخرجه أبو داود^(٥) - واللفظ له - والبخاري^(٦)، والحاكم^(٧) من طرق عن عمرو بن عاصم، عن همام، عن قتادة، عن مورك، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود .
قال البزار عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث أبي الأحوص، عن عبد الله إلا بهذا الإسناد".

(١) التقريب ص ١٥٠ الترجمة ١٠٨٤.

(٢) ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين - وهي مرتبة من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع - وقال: تابعي مشهور يكثر التدليس. تعريف أهل التقديس ص ٣٧. وانظر: جامع التحصيل ص ١٠٥، وص ١٥٨.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٩٢/٣.

(٤) إرواء الغليل ٢٩٤/٢ حديث ٥١٥.

(٥) في السنن (كتاب الصلاة، باب التشديد في ذلك - يعني في ما جاء في خروج النساء إلى المسجد -) ١٥٦/١ رقم ٥٧٠.

(٦) في البحر الزخار ٤٢٦/٥ رقم ٢٠٦٠. وأخرجه من من طريق الجراح بن مخلد، عن عمرو بن عاصم به . ٤٢٨/٥ برقم ٢٠٦٣.

(٧) في المستدرک ٣٢٨/١.

وأخرجه من الطريق نفسه - أيضاً - : الترمذي^(١) والبخاري^(٢) وابن خزيمة^(٣) بلفظ: «إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها». وليس عند الترمذي قوله: "وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها". وهو موضع الشاهد.

وفي إحدى طرق ابن خزيمة لم يذكر فيه مورقاً^(٤)، وتردد ابن خزيمة في سماع قتادة هذا الخبر من مؤرق. حيث قال في ترجمة الباب: "باب اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في حجرتها، إن كان قتادة سمع هذا الخبر من مورق". وقال: "وإنما شككت أيضاً في صحته لأني لا أقف على سماع قتادة هذا الخبر من مورق".

وسبب تردده - والله أعلم - هو الاختلاف الواقع بين تلاميذ قتادة، فسليمان بن طرخان يرويه عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود. وهما بن يحيى وسعيد بن بشير^(٥) وسويد أبوحاتم^(٦) يروونه عن قتادة عن مورق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود.

ورجال إسناده:

- عمرو بن عاصم، وهو عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي القيسي، أبو عثمان البصري^(٧). وثقه ابن سعد^(٨). وقال ابن معين: "أراه كان صدوقاً"^(٩)، وذكره ابن حبان في الثقات^(١٠). وقال ابن حجر: "صدوق في حفظه شيء، .. وأخرج له الجماعة"^(١١).

(١) في الجامع (أبواب الرضاع) ٤٦٨/٣ رقم ١١٧٣.

(٢) في المسند (البحر الزخار) ٤٢٧/٥ رقم ٢٠٦١.

(٣) في صحيحه ٩٣/٣ رقم ١٦٨٥ وفي التوحيد ٤٠/١.

(٤) صحيح ابن خزيمة ٩٣/٣ رقم ١٦٨٦.

(٥) سيأتي تخريجها.

(٦) سيأتي تخريجها.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨٧/٢٢ الترجمة ٤٣٩٠، تهذيب التهذيب ٥٨/٨ الترجمة ٨٧.

(٨) في الطبقات الكبرى: ٣٠٥/٧.

(٩) تاريخ ابن معين (رواية الدارمي) ص ١٧٧ النص ٦٤٣.

(١٠) الثقات: ٤٨١/٨.

(١١) التقريب ص ٤٢٣ الترجمة ٥٠٥٤.

ووصفه الذهبي بالحافظ^(١) .

- مُورِّق - بتشديد الراء وكسرهما - بن مُشمرج - بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم - بن عبدالله العجلي، أبو معتمر البصري^(٢). قال الحافظ: ثقةٌ عابد. (٣)

- أبو الأحوص، عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي الجُشَمي - بضم الجيم وفتح المعجمة - أبو الأحوص الكوفي مشهور بكنيته^(٤). قال الحافظ: ثقة^(٥).

فهذا إسناد أقل أحواله الحسن، فكيف وقد توبع فيه عمرو بن عاصم! فقد تابعه :

١ - سويد أبو حاتم أخرجه من طريقه - عنه عن قتادة به - : الطبراني^(٦) .

وسويد هذا هو ابن إبراهيم الجحدري، أبو حاتم، قال عنه ابن معين: صالح^(٧) .
وسأله الدارمي: ما حاله في قتادة؟ فقال: "أرجو أن لا يكون به بأس"^(٨).

وقال أبو زرعة: " ليس بالقوي، يشبه حديثه حديث أهل الصدق"^(٩). وقال في التقريب: "صدوق سيء الحفظ له أغلاط"^(١٠). ومن هذا حاله يقبل في المتابعات.

٢ - وتابعه - أيضا - سعيد بن بشير^(١١) كما تقدمت الإشارة إليه.

وعليه فيكون الحديث صحيحا لغيره، وخاصة مع وجود شواهد لهذا الحديث.

(١) الكاشف ٨٠/٢ الترجمة ٤١٧٧.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٦/٢٩ الترجمة ٦٢٣٢، تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٣١ الترجمة ٨٥١.

(٣) التقريب ص ٥٤٩ الترجمة ٦٩٤٠.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٤٥/٢٢ الترجمة ٤٥٤٨، التهذيب ١٦٩/٨ الترجمة ٣٠٦.

(٥) التقريب ص ٤٣٣ الترجمة ٥٢١٨.

(٦) في الكبير ١٠٨/١٠ رقم ١٠١١٥، وفي الأوسط ١٠١/٨ رقم ٨٠٩٦.

(٧) الجرح والتعديل ٢٣٧/٤ الترجمة ١٠١٧ من طريق الكوسج.

(٨) المصدر نفسه.

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) التقريب ص ٢٦٠ الترجمة ٢٦٨٧.

(١١) رواها ابن خزيمة في صحيحه ٩٣/٣ رقم ١٦٨٧.

قال الترمذي عقبه: " هذا حديث حسنٌ صحيحٌ غريب " ^(١). وقال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقد احتجا جميعا بالمورق بن مشمرج العجلي " ^(٢).

وقد ورد الحديث موقوفا على ابن مسعود، أخرجه عبدُ الرزاق ^(٣)، وابنُ أبي شيبه ^(٤). قوله: " في بيتها ": أي الداخلي لكمال ستره ^(٥)، وقال المناوي: " وهي الموضع المهيأ للنوم " ^(٦). "أفضل من صلاتها في حجرتها": أي صحن الدار ^(٧). وقال المناوي: " وهي بالضم كل محل حجر عليه بالحجارة " ^(٨).

قوله: " في مخدعها " قال العيني: " المخدع: الخرابة، - وفيه ثلاث لغات: ضم الميم وفتحها وكسرهما - وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير " ^(٩) ^(١٠).

(١) الجامع ٤٦٨/٣.

(٢) المستدرک ٣٢٨/١.

(٣) في المصنف ١٤٩/٢ رقم ٥١١٦. من طريق معمر، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها فيما سواها»..

(٤) في المصنف ٥٣/٤ رقم ١٧٧١٠ من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، قال: قال عبد الله: " احبسوا النساء في البيوت، فإن النساء عورة، وإن المرأة إذا خرجت من بيتها استشرفها الشيطان، وقال لها: إنك لا تمرين بأحد إلا أعجب بك ".

(٥) مرقاة المفاتيح ٨٣٧ / ٣ شرح حديث ١٠٦٣.

(٦) فيض القدير ٢٢٢ / ٤.

(٧) مرقاة المفاتيح ٨٣٧ / ٣.

(٨) فيض القدير ٢٢٢ / ٤.

(٩) انظر: النهاية ١٤١/٢.

(١٠) شرح سنن أبي داود للعيني ٥٦ / ٣.

[٨٢ / ٣٠] عن أم حميد^(١) - امرأة أبي حميد الساعدي رضي الله عنها - ، أنها جاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك، قال: " قد علمتُ أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خيرٌ لك من صلاتك في حُجرتك، وصلاتك في حُجرتك خيرٌ من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خيرٌ لك من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خيرٌ لك من صلاتك في مسجدي ". قال: فأمرت فُني لها مسجدٌ في أقصى شيء من بيتها وأظلمه، فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله - عز وجل - ."

أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له - وابن خزيمة^(٣)، وابن حبان^(٤)، والرويان^(٥) من طرق عن عبد الله بن وهب القرشي، عن داود بن قيس، عن عبد الله بن سويد الأنصاري، عن عمته أم حميد.

ورجاله ثقاتٌ من رجال الجماعة، ما خلا عبد الله بن سويد الحارثي الأنصاري.

وقد اختلف في صحبته:

فقد ذكره البخاري في تاريخه في قسم الصحابة^(٦) ، وذكره أيضا في قسم التابعين ومن بعدهم^(٧) وفيه أشار لروايته عن عمته أم حميد ورواية داود بن قيس عنه. وكذا فعل ابن حبان في الثقات، بل زاد فذكره في ثلاثة مواضع^(٨).

(١) هي أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي، قال ابن حجر: روى حديثها ابن عاصم وبقي بن مخلد من طريق عبد الحميد بن المنذر بن أبي حميد، عن أبيه، عن جدته أم حميد.. وذكر هذا الحديث. الإصابة ١٤ / ٣٤٠ الترجمة ١٢١٣١.

(٢) في المسند ٣٧/٤٥ رقم ٢٧٠٩٠ .

(٣) في صحيحه ٩٥/٣ رقم ١٦٨٩ .

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٦٩/١ رقم ٧٥ ، (الإحسان) ٥٩٥/٥، ٥٩٦ رقم ٢٢١٧ .

(٥) في المسند ٢٣٣/٢ رقم ١١١٥ .

(٦) التاريخ الكبير ١٩/٥ الترجمة ٣١. وعبارته فيه : "قوله: له صحبه". واستشكلها المحقق.

(٧) المصدر نفسه ١٠٩/٥ الترجمة ٣٢٣ .

(٨) ذكره في قسم الصحابة ٢٣٤/٣ الترجمة ٧٥٥، وذكره في التابعين ٥٩/٥ الترجمة ٣٨٤١، وذكره في أتباع التابعين ٤٢/٧ الترجمة ٨٩٢١.

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب : "أثبت صحبته البخاري وأبو حاتم و غيرهما، وقال العسكري : قال بعضهم : لا تصح له صحبة، وكأنه اشتبه عليه بغيره" (١).

وقال في التقريب: "صحابي له حديث موقوف. وأشار لإخراج حديثه هذا في الأدب المفرد" (٢).

وهذا الحديث أقل أحواله الحسن - إن لم تثبت صحبة عبد الله بن سويد -، أما لو ثبتت صحبته فلا شك في صحته.

قال الحافظ عن هذا الحديث: "وإسناد أحمد حسن" (٣).

وقال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الأنصاري، ووثقه ابن حبان" (٤).

وهناك متابعات لهذا الطريق - لكنها ضعيفة -:

- فقد أخرجه ابن أبي شيبة (٥) وابن أبي عاصم (٦)، والطبراني (٧)، وأبو نعيم (٨) من طريق ابن لهيعة، والبيهقي (٩) من طريق عبد المؤمن بن عبد الله الكناني، (كليهما) عن عبد الحميد بن المنذر بن حميد الساعدي، عن أبيه، عن جدته أم حميد بنحوه. وعبد الحميد بن المنذر لم أقف على ترجمة له.

- وأخرجه ابن أبي عاصم (١٠) أيضا من طريق يحيى بن العلاء، عن أسيد الساعدي،

(١) تهذيب التهذيب ٢٤٩/٥ الترجمة ٤٣٦. ولعله يشير بذلك إلى أن في التابعين من اسمه عبد الله بن سويد - والله أعلم - وذلك كعبد الله بن سويد بن حيان المصري.

(٢) في التقريب ص ٣٠٧ الترجمة ٣٣٧٨.

(٣) الفتح ٣٤٩/٢ شرح حديث ٨٦٥.

(٤) في الثقات ١٥٤/٢ حديث رقم ٢١٠٦.

(٥) في المصنف ١٥٧/٢ رقم ٧٦٢٠.

(٦) في الآحاد والمثاني ١٥٠/٦ رقم ٣٣٧٩.

(٧) في المعجم الكبير ١٤٨/٢٥ رقم ٣٥٦.

(٨) في معرفة الصحابة ٣٤٨٨/٦ رقم ٧٩١١.

(٩) في الكبرى ١٩٠/٣ من طريق عبد المؤمن بن عبد الله الكناني.

(١٠) في الآحاد والمثاني ١٥١/٦ رقم ٣٣٨٠.

عن سعيد بن المنذر، عن أم حميد بنحوه.

وآفته: يحيى بن العلاء البجلي، أبو عمرو أو أبو سلمة الرازي. قال الحافظ: "رمي بالوضع" (١).

[٨٣ / ٣١] عن أم سلمة - رضي الله عنها - عن رسول الله ﷺ أنه قال: " خيرُ مساجدِ النساءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ ."

أخرجه أحمد (٢)، وابن خزيمة (٣)، والحاكم (٤). والبيهقي (٥) من طرق عن عمرو بن الحارث:، وأخرجه أحمد (٦)، والطبراني (٧) من طريق ابن لهيعة: (كليهما) عن درّاج أبي السمح، عن السائب مولى أم سلمة، عن أم سلمة - رضي الله عنها - . وابن لهيعة ضعيف، وهو متابع برواية عمرو.

وهو عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أبو أمية المصري، أصله مدني (٨). قال عنه الحافظ: "ثقةٌ فقيهُ حَافِظٌ" (٩).

- ودراج - بتثقيل الراء - ابن سمعان أبو السَّمَح، قيل: اسمه عبد الرحمن، ودراج لقب، السَّهمي مولاهم، المصري القاص (١٠). قال في التقريب: "صدوقٌ في حديثه عن أبي الهيثم ضعف" (١١).

وليس هذا من حديثه عنه .

(١) التقريب ص ٥٩٥ الترجمة ٧٦١٨.

(٢) في المسند ١٦٤/٤٤ رقم ٢٦٥٤٢.

(٣) في صحيحه ٩٢/٣ رقم ١٦٨٣.

(٤) في المستدرک ٣٢٧/١.

(٥) في الكبرى ١٨٧/٣ .

(٦) في المسند ١٩٤/٤٤ رقم ٢٦٥٧٠ .

(٧) في الكبير ٣١٣/٢٣ رقم ٧٠٩ .

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٧٠/٢١ الترجمة ٤٣٤١، تهذيب التهذيب ١٤/٨ الترجمة ٢٢ .

(٩) انظر التقريب ص ٤١٩ الترجمة ٥٠٠٤ .

(١٠) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٧٧/٨ الترجمة ١٧٩٧ . التهذيب ٢٠٨/٣ الترجمة ٣٩٧ .

(١١) التقريب ص ٢٠١ الترجمة ١٨٢٤ .

- وأما السائب فقد ذكره البخاري في التاريخ الكبير^(١) ولم يذكر فيه كلاماً.
وقال ابن حبان: "السائب بن عبد الله مولى أم سلمة زوجة النبي ﷺ يروي عن أم سلمة روى عنه دراج أبو السمح من حديث عمرو بن الحارث"^(٢). ولم يذكره الحافظ في تعجيل المنفعة.
فهو إذا مجهول الحال، ومثله يعتبر به في المتابعات والشواهد، ويكون حديث أم سلمة هذا حسناً لغيره لما يعضده من الشواهد السابقة - والله أعلم -.
قوله: " قَعْرُ بيتها" قال ابن فارس: " قَعْر الشيء: نهاية أسفله"^(٣). وقال ابن سيده: قَعْرُ كل شيء: أقصاه^(٤). قال المناوي: " وقعر بيوتهن " وسطها وما تقعر منها أي: سفلى وأحيط من جوانبها^(٥).
قال البيهقي: " فيه دلالة على أن الأمر بأن لا يمنعن أمر ندب واستحباب، لا أمر فرض وإيجاب، وهو قول العامة من أهل العلم "^(٦).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على أن صلاة المرأة في موضع تكون أستر فيه أفضل من صلاتها في غيره، فصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في مكان مبيتها، وصلاتها في مبيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في بيتها في أي مكان أفضل من صلاتها في المسجد، وهكذا.

قال الحافظ ابن حجر مبيناً وجه هذا التفضيل: "... ووجه كون صلاتها في الإخفاء أفضل تحقُّق الأمن فيه من الفتنة، ويتأكد ذلك بعد وجود ما أحدث النساء من

(١) ١٥٣/٤ الترجمة ٢٢٩٥. وقال: روى عنه دراج.

(٢) الثقات ٣٢٦/٤ الترجمة ٣١٤٨.

(٣) مجمل اللغة لابن فارس ١/ ٧٦٠.

(٤) المحكم ١/ ١٩٦.

(٥) فيض القدير ٣/ ٤٨٨.

(٦) السنن الكبرى ٣/ ١٩٠.

التبرج والزينة ومن ثم قالت عائشة ما قالت، وتمسك بعضهم بقول عائشة^(١) في منع النساء مطلقا وفيه نظر^(٢).

وقال العيني: "وإنما كانت صلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها ومن صلاتها في حجرتها، لأنها أستر لها، وأمنع لها من نظر الناس، ومبني حالهن على الستر ما أمكن"^(٣).

وقد ذهب ابن خزيمة إلى القول بتفضيل صلاة المرأة في بيتها مطلقا حتى على الصلاة في مسجد النبي ﷺ بل إنه خصص الفضل الوارد في الصلاة فيه بالرجال دون النساء استنادا على هذه الأحاديث، حيث يقول - رحمه الله - : "باب اختيار صلاة المرأة في حجرتها على صلاتها في دارها وصلاتها في مسجد قومها على صلاتها في مسجد النبي ﷺ وإن كانت صلاة في مسجد النبي ﷺ تعدل ألف صلاة في غيرها من المساجد، والدليل على أن قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد" أراد به صلاة الرجال دون صلاة النساء."^(٤)

وقد تعقب الألباني هذا الاستنباط قائلا: "بل يشمل النساء أيضا، ولا ينافي أن صلاتهن في بيوتهن أفضل، ومثله الرجل إذا صلى النافلة في مسجده ﷺ له الفضل المذكور، لكن صلاته إياها في البيت أفضل فتأمل"^(٥).

وقال في موضع آخر: "ثم بدا لي أنه لا مسوغ لادعاء التخصيص، وأن الصواب ترك الحديث على عموميه، فيشمل النساء أيضًا، وأنه لا ينافي أن صلاتهن في بيوتهن خير لهن، كما لا ينافي أن صلاة السنة في البيت أفضل من صلاتها في المسجد، لكنه لو صلاها

(١) يشير بذلك إلى ما أخرجه البخاري ١٧٣/١ رقم ٨٦٩، ومسلم ٣٢٨/١ رقم ١٤٤٥ / ١٤٤ عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل».

(٢) الفتح ٣٤٩/٢.

(٣) شرح سنن أبي داود للعيني ٥٦ / ٣.

(٤) صحيح ابن خزيمة ٩٤ / ٣.

(٥) انظر تعليق المحقق على ابن خزيمة ٩٥ / ٣. ولعله نقله من كتاب آخر للألباني رحمه الله.

في مسجد من المساجد الثلاثة يكون له أجر التفضيل الخاص بها، والمرأة كذلك" (١)

(١) جلاب المرأة المسلمة ص ١٥٥ ، ١٥٦ الحاشية ٢.

المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صلاة النافلة في البيت على المسجد

[٣٢ / ٨٤] عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ اتخذ حُجْرَةً - قال: حسبْتُ أنه قال من حصير - في رمضان، فصلى فيها ليالي، فصلى بصلاته ناسٌ من أصحابه، فلما علم بهم جعل يقعد، فخرج إليهم فقال: «قد عرفتُ الذي رأيْتُ من صَنِيعِكُمْ ، فصلوا أيها الناس في بُيُوتِكُمْ ، فإن أفضلَ الصلاة صلاةُ المرءِ في بيته إلا المكتوبة».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، وأحمد^(٦)، والدارمي^(٧) من طريق سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عن بُشَيْرِ بن سعيد، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه .

وفي بعض الألفاظ: " فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة"^(٨).

-
- (١) في صحيحه (كتاب الأذان، باب صلاة الليل) ١٤٧/١ رقم ٧٣١ وهو اللفظ المختار أعلاه.
وفي (الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله) ٢٨/٨ رقم ٦١١٣ . وفي (الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه) ٩٥/٩ رقم ٧٢٩٠.
- (٢) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، وجوازها في المسجد) ٥٣٩/١ رقم ٧٨١/٢١٣.
- (٣) في السنن (كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع في بيته) ٢٧٤/١ رقم ١٠٤٤ . وفي (باب في فضل التطوع في البيت) ٦٩/٢ رقم ١٤٤٧.
- (٤) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت) ٣١٢/٢ رقم ٤٥٠.
- (٥) في السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الحث على الصلاة في البيوت والفضل في ذلك) ١٩٧/٣ رقم ١٥٩٩.
- (٦) في المسند ٤٥٨/٣٥ رقم ٢١٥٨٢، وفي ٤٨٢/٣٥ رقم ٢١٦٠٣، وفي ٤٩٣/٣٥ رقم ٢١٦٢٤.
- (٧) في السنن (كتاب الصلاة، باب صلاة التطوع في أي موضع أفضل) ٨٦١/٢ ، ٨٦٢ رقم ١٤٠٦.
- (٨) عند البخاري برقم ٦١١٣، وعند مسلم، وعند أبي داود برقم ١٤٤٧، وعند أحمد برقم ٢١٦٣٢.

واختصره بعضهم فلم يذكر القصة، واقتصروا على موضع الشاهد فعند أبي داود: «صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا، إلا المكتوبة». وعند الترمذي: «أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة» وعند الدارمي: «عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الجماعة» .

قال الترمذي عقبه: " وقد اختلفوا في رواية هذا الحديث، فروى موسى بن عقبة^(١)، وإبراهيم بن أبي النضر^(٢)، ^(٣) عن أبي النضر مرفوعاً، ورواه مالك، عن أبي النضر ولم يرفعه، وأوقفه بعضهم، والحديث المرفوع أصح " ^(٤).

وما أشار له الترمذي من الموقف: أخرجه مالك^(٥) - ومن طريقه النسائي^(٦) - عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، أن زيد بن ثابت قال: «أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم. إلا صلاة المكتوبة».

قال الحافظ: " وقد رواه الدارقطني^(٧) من حديث زيد بن الحباب وأبي مسهر، كلاهما عن مالك مرفوعاً " ^(٨).

قوله: " اتخذ حجرة " وفي بعض الألفاظ " احتجر حجرة " ^(٩).

قال النووي: " احتجر حُجرة أي حوَّط موضعاً من المسجد بحصير ليستريح ليصلي فيه ولا يمر بين يديه مار ولا يتهوش بغيره ويتوفر خشوعه وفراغ قلبه. وفيه جواز مثل هذا إذا لم

(١) روايته عند البخاري والنسائي وأحمد .

(٢) روايته عند أبي داود.

(٣) ويضاف إليهما: عبد الله بن سعيد بن أبي هند، وروايته عند مسلم وأبي داود والترمذي والدارمي وأحمد.

(٤) الجامع ٣١٢/٢ .

(٥) في الموطأ (كتاب صلاة الجماعة، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد) ١٣٠/١ رقم ٤ .

(٦) في الكبرى ١١٢/٢، رقم ١٢٩٢ .

(٧) لم أقف عليه.

(٨) إتحاف المهرة ٦٠٦/٤ حديث ٤٧٢٩ .

(٩) عند مسلم.

يكن فيه تضيق على المصلين ونحوهم ولم يتخذه دائماً لأن النبي ﷺ كان يحتجرها بالليل يصلي فيها وينحتها بالنهار ويبسطها"^(١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الصلاة في البيت على المسجد - عدا المكتوبة - .
يقول النووي: " (فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة) هذا عامٌ في جميع النوافل المرتبة مع الفرائض والمطلقة، إلا في النوافل التي هي من شعائر الإسلام وهي العيد والكسوف والاستسقاء وكذا التراويح على الأصح، فإنها مشروعة في جماعة في المسجد والاستسقاء في الصحراء وكذا العيد إذا ضاق المسجد - والله أعلم - " ^(٢).

وقد ورد تعليل تفضيل صلاة النافلة في البيوت في بعض الأحاديث والآثار:

فمن ذلك: خشية تشبيهها بالمقابر، وأن الصلاة فيها نورٌ لتلك البيوت. وأن الصلاة في البيت من عمل السر.

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: " لا تتخذوا بيوتكم مقابر، صلوا فيها، فإن الشيطان ليفر من البيت يسمع سورة البقرة تقرأ فيه ". أخرجه ابن نصر^(٣)، وابن حبان^(٤) بسند حسن، وصححه الألباني^(٥).

- وعن السائب بن خباب ، قال : كنت لا أصلي إلا في المسجد ، فقال لي زيد بن ثابت : صلاة الرجل في بيته أفضل من صلاته في المسجد إلا المكتوبة ، وصلاة الرجل في بيته نور". أخرجه ابن أبي شيبة^(٦).

- عن عاصم بن عمرو، قال: " خرج نفر من أهل العراق إلى عمر فلما قدموا عليه، قال لهم: ممن أنتم؟ قالوا: من أهل العراق، قال: فبإذن جئتم؟ قالوا: نعم، قال: فسألوه عن

(١) شرح صحيح مسلم ٦/٦٩.

(٢) المصدر نفسه ٦/٧٠.

(٣) في قيام الليل ١/١٦٥.

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١/٣٣٧، ٣٣٦ رقم ٤٢٢، (الإحسان) ٣/٦٢ رقم ٧٨٣.

(٥) في السلسلة الصحيحة ٥/٥٤٥ رقم ٢٤١٨.

(٦) في المصنف ٢/٦٠ رقم ٦٤٥٩.

صلاة الرجل في بيته، فقال عمر: سألت رسول الله ﷺ فقال: «أما صلاة الرجل في بيته فنور، فنوروا بيوتكم». أخرجه ابن ماجه (١).

- وقال حسان بن عطية: "صلاة الرجل عند أهله من السر". أخرجه ابن أبي شيبة (٢).

قال عبيد الله المباركفوري - رحمه الله - : "الظاهر أنه أمرهم بالصلاة في بيوتهم لمعان، أو لبعض تلك المعاني: أحدها، وهو أكد الوجوه: أنه أحب أن يجعلوا لبيوتهم حظاً من الصلاة، ولا يتركوا الصلاة فيها فيجعلوها قبوراً مثل بيوت بني إسرائيل، فإنهم كانوا لا يصلون إلا في كنائسهم وبيعهم. والثاني: أحب أن يتنفلوا في بيوتهم ليشملها بركة الصلاة فيرتحل عنها الشيطان، وينزل فيها الخير والسكينة. والثالث: أنه رأى النافلة في البيت أفضل حذراً من دواعي الرياء وطلب المحمدة التي جبل عليها الإنسان ونظراً إلى سلامته من العوارض والموانع التي تصيبه في المسجد بخلاف البيت، فإنه يخلو هناك بنفسه فينسد مداخل تلك الآفات والعوارض" (٣).

(١) في السنن ٤٣٧/١ رقم ١٣٧٥. والحديث ضعفه البوصيري والألباني. انظر: مصباح الزجاجة

٨/٢ رقم ٧٩. التعليق الرغيب ١/ ١٥٩.

(٢) المصنف ٦٠/٢ رقم ٦٤٥٧.

(٣) مرعاة المفاتيح ٢/ ٤٤٢ شرح حديث ٧٣٥.

المبحث العاشر : ما ورد في تفضيل الصلاة للمتأمل قائما على كونه قاعدا

[٨٥ / ٣٣] عن ابن بريدة^(١)، قال: حدثني عمران بن حصين - وكان ميسورا - قال: سألت رسولَ الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعدا، فقال: «إن صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا، فله نصف أجر القائم، ومن صلى نائما، فله نصف أجر القاعد»

أخرجه البخاري^(٢) - وهذا لفظه -، وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن ماجه^(٦)، وأحمد^(٧)، والبخاري^(٨) من طرق عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - .

قال البزار عقيقه: " هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ في صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد إلا في هذا الحديث، وإنما يروى عن النبي ﷺ من وجوه في صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وإسناده حسن " .

(١) هو عبد الله بن بريدة بن الحبيب، أبو سهل المروزي، شيخ مرو وقاضيهما، أخو سليمان بن بريدة. تابعي ثقة مشهور توفي سنة ١٠٥ و قيل ١١٥ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٥ / ٥٠ الترجمة ١٥، وتقريب التهذيب ص ٢٧٩ الترجمة ٣٢٢٧.

(٢) في صحيحه (كتاب الجمعة، باب صلاة القاعد) ٤٧/٢ رقم ١١١٥. وفي (باب صلاة القاعد بالإيماء) ٤٧/٢ رقم ١١١٦.

(٣) في السنن (كتاب الصلاة، باب في صلاة القاعد) ٢٥٠/١ رقم ٩٥١.

(٤) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم (٢٠٧/٢ رقم ٣٧١).

(٥) في السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة القاعد على صلاة النائم) ٢٢٣/٣ رقم ١٦٦٠. وهو في الكبرى ١٤٢/٢ رقم ١٣٦٦.

(٦) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) ٣٨٨ / ١ رقم ١٢٣١.

(٧) في المسند ١١٧/٣٣ رقم ١٩٨٨٧، وفي ١٣٣/٣٣ رقم ١٩٨٩٩، وفي ١٨٥/٣٣ رقم ١٩٩٧٤، وفي ١٩٢/٣٣ رقم ١٩٩٨٣.

(٨) في المسند (البحر الزخار) ١٢/٩ رقم ٣٥١٣.

ولا إشكال في رواية النائم - كما قد يفهم من كلام البزار -، فهي بمعنى المضطجع، قال البخاري عقب الرواية الثانية " نائما عندي: مضطجعا ها هنا" ^(١). وقال ابن خزيمة: " قد كنت أعلمت قبل أن العرب توقع اسم النائم على المضطجع وعلى النائم الزائل العقل بالنوم، وإنما أراد المصطفى ﷺ بقوله: (وصلاة النائم): المضطجع لا زائل العقل بالنوم، إذ زائل العقل بالنوم لا يعقل الصلاة في وقت زوال العقل" ^(٢).

قوله : (كان مبسورا): قال القاضي عياض عن البواسير : "هي تورم في أسفل المخرج داء معلوم بالباء، ومثله في الحديث الآخر (كان مبسورا) أي به الباسور كذا عند كافة الرواة في الموضعين، ورواه بعضهم : (منسورا) - بنون- في حديث عبد الصمد، أي: به ناسور. وهو بمعنى قريبا من الأول إلا أنه لا يسمى باسورا - بالباء - إلا إذا جرى وانفتحت أفواه عروقه من خارج المخرج " ^(٣).

(١) صحيح البخاري ٤٧/٢، ٤٨.

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٤١/٢ حديث ١٢٤٩.

(٣) مشارق الأنوار ١٠١/١. وانظر: النهاية ١٢٦/١.

[٨٦ / ٣٤] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة»، قال: فأتيته، فوجدته يصلي جالسا، فوضعت يدي على رأسه، فقال: «ما لك؟ يا عبدالله بن عمرو» قلت: حدثت يا رسول الله أنك قلت: «صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة»، وأنت تصلي قاعدا، قال: «أجل، ولكني لست كأحد منكم» .

- أخرجه مسلم ^(١) - وهذا لفظه - وأبو داود ^(٢)، والنسائي ^(٣)، وأحمد ^(٤)، والدارمي ^(٥) من طرق عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي يحيى ^(٦)، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - .

- وأخرجه ابن ماجه ^(٧) من طريق قُطْبَةَ بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه: " صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم".

وإسناد ابن ماجه هذا حسنٌ لحال قُطْبَةَ .

وهو قُطْبَةَ بن عبد العزيز بن سياه - بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة - الأسدي

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائما وقاعدا، وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا) ٥٠٩/١ رقم ١٢٠/٧٣٥ .

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب في صلاة القاعد) ٢٥٠/١ رقم ٩٥٠ .

(٣) في السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب فضل صلاة القاعد على صلاة القائم) ٢٢٣/٣ ، رقم ١٦٥٩ .

(٤) في المسند ٦٠/١١ رقم ٦٥١٢، وفي ٤٠٧/١١ رقم ٦٨٠٣ . وفي ٤٩٧/١١ رقم ٦٨٩٤ .

(٥) في السنن (كتاب الصلاة، باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) ٨٧٠/٢ رقم ١٤٢٤ .

(٦) هو مصدع - بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه - أبو يحيى الأعرج، مولى معاذ بن عفراء، من رجال مسلم، قال في التقريب: مقبول من الثالثة. التقريب ص ٥٣٣ الترجمة ٦٦٨٣ . وانظر الطبقات الكبرى ٤٧٧/٥ .

(٧) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) ٣٨٨/١ رقم ١٢٢٩ .

الكوفي^(١)، قال في التقريب: "صدوق"^(٢).

ورأويه عن عبد الله بن عمرو: هو عبد الله بن باباه - بموحدتين بينهما ألف ساكنة، ويقال: بتحتانية بدل الألف، ويقال: بحذف الهاء - المكي^(٣). قال الحافظ: "ثقة"^(٤).
- وأخرجه مالك^(٥) عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن مولى لعمر بن العاص. بنحوه.

- وأخرجه أيضا^(٦): عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عمرو بنحوه.
قال الترمذي: "وحدّث عبد الله بن عمرو .. هو حديثٌ صحيحٌ يروى من غير وجه، عن عبد الله بن عمرو"^(٧).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٦٠٧/٢٣ الترجمة ٤٨٨١ ، تهذيب التهذيب ٣٧٨/٨ الترجمة ٦٧٤.

(٢) التقريب ص ٤٥٥ الترجمة ٥٥٥١.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٣٠/١٤ الترجمة ٣١٧٢ ، تهذيب التهذيب ١٥٢/٥ الترجمة ٢٦١.

(٤) التقريب ص ٢٩٦ الترجمة ٣٢٢٠.

(٥) في الموطأ (كتاب صلاة الجماعة، باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد) ١٣٦/١ رقم ١٩.

(٦) المصدر نفسه ١٣٦//١ ، ١٣٧ رقم ٢٠.

(٧) العلل الكبير ص ٧٩ عقب حديث رقم ١٢٤.

[٨٧ / ٣٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج فرأى أناساً

يصلون قعوداً، فقال: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم».

- أخرجه ابن ماجه^(١)، وأحمد^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) - وأبو يعلى^(٤) من

طريق عبد الله بن جعفر المخرمي عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أنس.

وإسناد هذا الطريق حسن:

- عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، أبو محمد المدني، المخرمي

- بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة - ^(٥). قال عنه الحافظ: "ليس به بأس" ^(٦).

- إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري، أبو محمد المدني^(٧).

قال عنه الحافظ: "ثقة حجة" ^(٨).

- وأخرجه أحمد^(٩)، وعبد الرزاق^(١٠)، وأبو يعلى^(١١) من طريق ابن جريج عن

الزهري، عن أنس، به. ولفظه هذا الطريق فيها زيادة بها بيان سبب ورود الحديث،

ولفظه: "قدم النبي ﷺ المدينة وهي مُحَمَّةٌ، فَحَمَّ النَّاسُ، فدخل النبي ﷺ المسجد،

والناس قعود يصلون. فقال النبي ﷺ: "صلاة القاعد نصف صلاة القائم، فتجشم

(١) في السنن (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) ٣٨٨/١ رقم ١٢٣٠.

(٢) في المسند ١٥٩/٢١ رقم ١٣٥١٦. وفي ٤٤٧/٢٠ رقم ١٣٢٣٦.

(٣) ١٤٣/٢ رقم ١٣٦٨.

(٤) في المسند ٣٠٠/٧ رقم ٤٣٣٦.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٧٢/١٤ الترجمة ٣٢٠٣. تهذيب التهذيب ١٧١/٥ الترجمة ٢٩٥.

(٦) التقريب ص ٢٩٨ الترجمة ٣٢٥٢.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٨٩/٣ الترجمة ٤٧٨، تهذيب التهذيب ٣٢٩/١ الترجمة ٥٩٢.

(٨) التقريب ص ١٠٩ الترجمة ٤٧٩.

(٩) في المسند ٣٨٧/١٩ رقم ١٢٣٩٥.

(١٠) في المصنف ٤٧١/٢ رقم ٤١٢١.

(١١) في المسند ٢٧٥/٦ رقم ٣٥٨٣.

الناس الصلاة قياما .

وابن جريج، هو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج الأموي مولاهم المكي^(١). قال الحافظ: "ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل"^(٢).

ولم يصرح فيه بالتحديث، بل قد جاء ما يدل على عدم سماعه من الزهري شيئا. قال أبو زرعة: "أخبرني بعض أصحابنا عن قريش بن أنس عن ابن جريج قال: ما سمعت من الزهري شيئا، إنما اعطاني الزهري جزءاً فكتبته واجازه لي"^(٣). والطريق الأولى متابعة لها فتحسُنْ بها - والله أعلم -.

[٨٨ / ٣٦] عن السائب^(٤) عن النبي ﷺ قال: " صلاة القاعد على

النصف من صلاة القائم ."

[٨٩ / ٣٧] عن السائب قال: دخلت على عائشة فحدثتنا، أن رسول الله

ﷺ قال: " صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ."

الحديث الأول - والذي هو من مسند السائب - :

- أخرجه أحمد^(٥)، والنسائي - في الكبرى^(٦) - والترمذي - في العلل الكبير^(٧) -

من طريق ابن مهدي، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب به.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨ / ٣٣٨ الترجمة ٣٥٣٩، تهذيب التهذيب ٦ / ٤٠٢ الترجمة ٧٥٨.

(٢) التقريب ص ٣٦٣ الترجمة ٤١٩٣. وانظر تعريف أهل التقديس ص ٤١ رقم ٨٣.

(٣) الجرح والتعديل ٥ / ٣٥٧، ٣٥٨ الترجمة ١٦٨٧.

(٤) هو السائب بن عبد الله المخزومي، قيل، هو ابن صيفي، وقيل: غيره. انظر الإصابة ٤ / ٢٠٣ ترجمة ٣٠٧٨ لابن صيفي، و ٤ / ٢٠٤ ترجمة ٣٠٧٩ لابن عبد الله.

(٥) في المسند ٢٤ / ٢٦٠ رقم ١٥٥٠١. في مسند السائب بن أبي السائب.

(٦) ١٤٤ / ٢ رقم ١٣٧١.

(٧) ص ٧٩ رقم ١٢٣.

وإبراهيم هو ابن مهاجر بن جابر البجلي، أبو إسحاق الكوفي^(١). قال الحافظ: " صدوقٌ لَيِّن الحفظ"^(٢).

وعلته جهالة قائد السائب.

- وأخرجه الطحاوي^(٣) من طريق شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى للسائب، عن السائب، وزاد فيه: " غير متربع".

قال الطحاوي عقبه: " ففي هذا الحديث ما يدل على نقص صلاة القاعد متربعا عن صلاة غيره، قاعدا غير متربع، فكان هذا الحديث عندنا ممن لا يحتج بمثله؛ لأن مولى السائب المذكور في إسناده لا يُدرى من هو، ولأن إبراهيم بن المهاجر ليس بالقوي في روايته"^(٤).

قال الترمذي: "وحديث السائب لا يعرف إلا من هذا الوجه"^(٥).

والحديث الثاني - الذي من مسند عائشة -

- أخرجه أحمد^(٦) من طريق أسباط، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن قائد السائب بن عبد الله، عن السائب قال: دخلت على عائشة

- وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٧) - من طريق ابن مهدي، عن سفيان الثوري،

عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب.

- وأخرجه أحمد^(٨) والنسائي - في الكبرى^(٩) - ،

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢ / ٢١١ الترجمة ٢٥٠ ، التهذيب ١ / ١٦٧ الترجمة ٣٠١.

(٢) التقريب ص ٩٤ الترجمة ٢٥٤.

(٣) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٢٤٠ رقم ٥٢٣٣.

(٤) شرح مشكل الآثار ١٣ / ٢٤٢ ، ٢٤٣.

(٥) العلل الكبير ص ٧٩ رقم ١٢٣.

(٦) في المسند ٤٠ / ٣٨٢ رقم ٢٤٣٢٥.

(٧) ١٤٤ / ٢ رقم ١٣٧١.

(٨) في المسند ٤٠ / ٣٨٤ رقم ٢٤٣٢٧.

(٩) ١٤٤ / ٢ رقم ١٣٦٩.

وإسحاق بن راهويه^(١) من طريق إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن عائشة.
- بدون ذكر السائب -

- وأخرجه أحمد^(٢) والنسائي - في الكبرى^(٣) - وإسحاق بن راهويه^(٤) وابن
الجمعة^(٥). من طريق زهير، عن إبراهيم بن مهاجر، أن مجاهداً، أخبره أن السائب أن
السائب^(٦) سأل عائشة. وعند النسائي: "أن السائب دخل على عائشة". وعند إسحاق:
"أن السائب أرسل إلى عائشة". وقال النسائي عقبهما: "خالفهما (يعني زهيراً وإسرائيل)
سفيان الثوري". - وقد تقدمت روايته -.

- وأخرجه أحمد^(٧) من طريق شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى
عبد الله بن السائب، عن عائشة.

- وأخرجه أحمد^(٨) والدارقطني^(٩) من طريق شريك - أيضاً -، عن إبراهيم بن
مهاجر، عن مجاهد، عن مولاة السائب، عن عائشة به.
ومدار الطرق السابقة على إبراهيم بن المهاجر البجلي، وهو صدوقٌ لِيْن الحفظ^(١٠)،
فلعل هذا الاختلاف من قبله - والله أعلم -.

والاختلاف في اسم الصحابي لا يضر.

لكن الاختلاف فيما دون ذلك - وقد سبقت الإشارة لذلك - يدل على عدم

(١) في المسند ٦١٦/٣ رقم ١١٩٠.

(٢) في المسند ٧٧/٤٣ رقم ٢٥٩٠٣.

(٣) ١٤٤/٢ رقم ١٣٧٠.

(٤) في مسنده ٦١٧/٣ رقم ١١٩١.

(٥) في مسنده ص ٣٩٣ رقم ٢٦٨٥.

(٦) عند ابن الجعد: أن السائب بن يزيد.

(٧) في المسند ٣٩/٤٣، ٤٠ رقم ٢٥٨٤٩.

(٨) في المسند ٤٠/٤٣ رقم ٢٥٨٥٠.

(٩) في السنن ٢٥٠/٢ رقم ١٤٨١. وزاد: إلا المتربع.

(١٠) التقريب ص ٩٤ الترجمة ٢٥٤.

ضبط الحديث واضطرابه، ويؤثر في صحته - والله أعلم- .
وتغني عنه الأحاديث السابقة - حديث عمران بن حصين وحديث عبد الله بن عمرو وحديث أنس - رضي الله عنهم جميعا - .

دلالة أحاديث المبحث:

دلت الأحاديث السابقة على تفضيل صلاة القائم على القاعد، وتفضيل صلاة القاعد على المضطجع، وقد حمل بعض أهل العلم هذا التفضيل على صلاة الفرض - للمعذور - وبعضهم حمله على النفل فقط للمعذور وغيره .

وقد نقل الحافظ ابن حجر عن الخطابي - رحمه الله - قوله عن حديث عمران: " كنت تأولت هذا الحديث على أن المراد به صلاة التطوع يعني للقادر لكن قوله: " من صلى نائما " يفسده لأن المضطجع لا يصلي التطوع كما يفعل القاعد، لأني لا أحفظ عن أحد من أهل العلم أنه رخص في ذلك... " ثم قال: " وقد رأيت الآن أن المراد بحديث عمران المريض المفترض الذي يمكنه أن يتحامل فيقوم مع مشقة فجعل أجر القاعد على النصف من أجر القائم ترغيبا له في القيام مع جواز قعوده " (١).

قال الحافظ معقبا على كلام الخطابي، ومبيناً وجه التفضيل فيه:

" وهو حمل متجّه، ... فمن صلى فرضا قاعدا وكان يشق عليه القيام أجزأه وكان هو ومن صلى قائما سواء كما دل عليه حديث أنس وعائشة، فلو تحامل هذا المعذور وتكلف القيام - ولو شق عليه - كان أفضل لمزيد أجر تكلف القيام فلا يمتنع أن يكون أجره على ذلك نظير أجره على أصل الصلاة فيصح أن أجر القاعد على النصف من أجر القائم، ومن صلى النفل قاعدا مع القدرة على القيام أجزأه وكان أجره على النصف من أجر القائم بغير إشكال " (٢).

(١) نقله الحافظ في الفتح بالمعنى مع التصرف ٥٨٥/٢ شرح حديث ١١١٥. وكلام الخطابي في

أعلام الحديث شرح صحيح البخاري ٦٣٠/١ شرح حديث ١١١٦.

(٢) فتح الباري ٥٨٥/٢ شرح حديث ١١١٥.

المبحث الحادي عشر : ما ورد في أن زيادة القراءة على الفاتحة خير من عدمها

[٣٨ / ٩٠] عن عطاء، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: «في كل صلاة يُقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا، أخفينا منكم» فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: «إن زدت عليها فهو خير، وإن انتهيت إليها أجزأت عنك».

أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢) - واللفظ له - وأحمد^(٣) من طرق عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهذا أحد ألفاظ مسلم وهو محتمل لأن تكون الرواية المستشهد بها موقوفة. واللفظ الآخر له: "قال أبو هريرة: «في كل صلاة قراءة فما أسمعنا النبي ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا، أخفينا منكم، ومن قرأ بأمر الكتاب فقد أجزأت عنه، ومن زاد فهو أفضل». وهذه الرواية تحتمل الرفع.

وكذا لفظ البخاري يحتمل الرفع، ولفظه: "أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: «في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفينا عنكم، وإن لم تزد على أم القرآن أجزأت وإن زدت فهو خير».

قال العيني: "قل: هذا الحديث موقوف. وأجيب: بأن قوله: (ما أسمعنا)، و (ما أخفى عنا) يشعر بأن جميع ما ذكره مُتلقى من النبي ﷺ فيكون للجميع حكم الرفع"^(٤). ويحتمل أن يجري كلام العيني على الجزء الأول من الحديث، أما الجزء الأخير منه وهو سؤال الرجل - وهو موضع الشاهد - فهو من الموقوف على أبي هريرة - رضي الله عنه - إذ هو جواب عن سؤال الرجل - وهذا في لفظ مسلم دون البخاري -.

قوله: (في كل الصلاة يُقرأ) : على صيغة المجهول، والجار والمجرور يتعلق بقوله:

-
- (١) في صحيحه (كتاب الأذان ، باب القراءة في الفجر) ١٥٤/١ رقم ٧٧٢.
- (٢) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب ما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من القراءة وما أخفاه) ٢٩٧/١ رقم ٣٩٦، ٤٣، ٤٤.
- (٣) في المسند ٢١٦/١٦ رقم ١٠٣٢٣.
- (٤) عمدة القاري ٣٣/٦.

(يقرأ) أي: يجب أن يقرأ القرآن في كل الصلوات لكن بعضها بالجهر وبعضها بالسر^(١).
قوله: "أجزأت" أي كفت^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية قراءة شيء من القرآن مع الفاتحة على الاختصار عليها،
والحديث يحتمل الوقف.

يقول الحافظ ابن حجر: " وفيه استحباب السورة أو الآيات مع الفاتحة وهو قول
الجمهور في الصبح والجمعة والأولين من غيرهما... وقيل يستحب في جميع الركعات وهو
ظاهر حديث أبي هريرة هذا، - والله أعلم - " ^(٣).

(١) انظر: عمدة القاري ٦/٣٣.

(٢) الفتح ٢/٢٥٢.

(٣) الفتح ٢/٢٥٢. شرح حديث رقم ٧٧٢.

المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل صلاة الوتر على الحصول على حُمْر النِّعَم

[٣٩ / ٩١] عن خارجة بن حذافة العدوي^(١) رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «إن الله - عز وجل - قد أمدَّكم بصلاةٍ، وهي خيرٌ لكم من حُمْر النِّعَم، وهي الوتر، فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر».

أخرجه أبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥)، والدارمي^(٦) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزَّوْفِي، عن عبد الله بن أبي مرة الزَّوْفِي، عن خارجة بن حذافة رضي الله عنه به.

قال الترمذي: "حديث خارجة بن حذافة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي حبيب، وقد وهم بعض المحدثين في هذا الحديث فقال عبد الله بن راشد الزرقى، وهو وهم"^(٧).

وعلة هذا الإسناد جهالة كل من عبد الله بن راشد الزَّوْفِي^(٨)، وعبد الله بن أبي مرة الزَّوْفِي.

وأورد البخاري هذا الحديث في تاريخه في ترجمة خارجة وقال: "لا يعرف لإسناده

(١) هو خارجة بن حذافة بن غانم القرشي العدوي، صحابي سكن مصر، من مسلمة الفتح، وكان أحد الفرسان قيل كان يعد بألف فارس، لم يرو عنه غير المصريين، وليس له غير هذا الحديث. قتل على يد الخارجي الذي انتدب لقتل عمرو بن العاص. انظر: الاستيعاب ٢/ ٤١٨، والإصابة ٣/ ١٢٣ الترجمة ٢١٤١. التقريب ص ١٨٦ الترجمة ١٦٠٨.

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب استحباب الوتر) ٦١/٢ رقم ١٤١٨

(٣) في الجامع (أبواب الوتر، باب ما جاء في فضل الوتر) ٣١٤/٢ رقم ٤٥٢

(٤) في السنن ٣٦٩/١ رقم ١١٦٨ (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في الوتر)

(٥) في المسند (الملحق المستدرک من مسند الأنصار) ٤٤٢/٣٩ رقم ٤٤٠٠٩ / ٢، ٨، ٩، ١٠.

(٦) في السنن ٩٨٢/٢ رقم ١٦١٧.

(٧) جامع الترمذي ٣١٥/٢. والمراد أن قوله "الزرقى" وهم، والصواب: الزوفاي.

(٨) قال السمعاني: الزَّوْفِي - بفتح الزاى وسكون الواو وفي آخرها فاء -، هذه النسبة إلى زَوْف وهو بطن من مراد.. وفي حضرموت زوف بن حسان.. بن حضرموت. الأنساب ٦/ ٣٤٥ رقم ١٩٧٢.

سماع بعضهم من بعض" (١).

- أما عبد الله بن راشد الزوفي - بفتح الزاي بعدها واو ثم فا -، أبو الضحاك المصري، فقد ذكره البخاري في التاريخ الكبير وقال: "قال ابن إسحاق: الزوفي من حمير، ولا يعرف سماعه من ابن أبي مرة، وليس إلا حديث في الوتر" (٢).
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "يروي عن عبد الله بن أبي مرة إن كان سمع منه روى عنه يزيد بن أبي حبيب: "إن الله زادكم صلاة وهي الوتر" من اعتمده فقد اعتمد إسنادا مشوشا" (٣).

وذكره ابن عدي في الكامل (٤). وقال عنه ابن حجر: "مستور من السادسة" (٥).
- وأما عبد الله بن أبي مرة، ويقال: ابن مرة، فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٦) وقال: "يروي عن خارجة بن حذافة في الوتر إن كان سمع منه، روى عنه يزيد بن أبي حبيب، إسناد منقطع ومتن باطل" (٧). وذكره ابن عدي أيضا في الكامل (٨).
وقال ابن حجر: "صدوق" - من الثالثة - أشار البخاري إلى أن في روايته انقطاعا" (٩).

قال ابن الملقن: "واختلف الحفاظ في هذا الحديث، فصحه الحاكم، فإنه لما أخرجه في مستدركه قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ورواه مدنيون

(١) التاريخ الكبير ٢٠٣/٣ الترجمة ٦٩٥. وقد استدرك المحقق كلمة "لا يعرف" من نقولات الأئمة عن البخاري.

(٢) المصدر نفسه ٨٨/٥ الترجمة ٢٤١.

(٣) الثقات ٣٥/٧ الترجمة ٨٨٨٨.

(٤) ٣٦٩/٥ الترجمة ١٠٣٢. وانظر تهذيب الكمال ٤٨٣/١٤ الترجمة ٣٢٥٤.

(٥) التقريب ص ٣٠٢ الترجمة ٣٣٠٣.

(٦) الثقات ٤٥/٥ الترجمة ٣٧٧٣.

(٧) كذا في الثقات، ويمكن تقدير ضمير "وهو" قبل الجملة ليستقيم رسمها.

(٨) ٣٦٩/٥ الترجمة ١٠٣٣.

(٩) التقريب ص ٣٢٢ الترجمة ٣٦٠٩.

ومصريون، قال: وإنما تركه الشيخان لما قدمته من تفرد التابعي عن الصحابي^(١).
وقال ابن الصلاح: "حسن الإسناد. وأعله جماعات..." - ونقل كلام البخاري
والترمذي وابن حبان السابق ذكرها - ثم قال: "مع أنه - يعني ابن حبان - ذكر عبد الله
بن راشد في ثقاته"^(٢).

وقال عبد الحق: "وعبد الله بن أبي مرة لم يرو عنه إلا عبد الله بن راشد، وعبد الله بن
راشد ليس بمشهور"^(٣).

وتعقب الألباني قول ابن حبان: "إسناد منقطع، ومتن باطل" بقوله: "أما الانقطاع
فمجرد دعوى لا دليل عليها، وإنما العلة جهالة ابن راشد هذا وهو الذي وثقه ابن حبان
وحده بناء على قاعدته الواهية في توثيق من لم يعرف بجرح." ثم حكم على الحديث بقوله:
صحيح. دون قوله: هي خير لكم من حمر النعم"^(٤).

وعليه فموضع الشاهد من الحديث وهو التفضيل على حمر النعم لم يثبت - والله
أعلم -.

ولعل من صحح الحديث صحَّحه بشواهد الدالة على فضل صلاة الوتر عموماً -
والله أعلم - .

قوله: "أمدكم بصلاة" - بالتشديد - أي زادكم كما جاء مصرحاً به في رواية،
من: مد الجيش وأمدّه إذا زاده وألحق به ما يكثره^(٥).

قوله: "حُمِر النعم" قال القاضي عياض: " - بفتح النون والعين - هي الإبل،
وحُمَرها: أفضلها. والنعم: الإبل خاصة، فإذا قيل الأنعام دخلت معها في ذلك البقر والغنم.
وقيل: هما لفظان بمعنى واحد على الجميع"^(٦).

(١) المستدرک ١/٤٤٨.

(٢) البدر المنير ٣١٠/٤ حديث ٢١.

(٣) الأحكام الكبرى ٢/٣٥٠.

(٤) إرواء الغليل ١٥٦/٢ رقم ٤٢٣.

(٥) فيض القدير ٢/٢٤٤.

(٦) مشارق الأنوار ١٧/٢.

قال النسفي: " وقوله - عليه السلام - في الوتر «هي خير لكم من حمر النعم» - بتسكين الميم - جمع أحمر، والنعم واحد الأنعام، وهي البهائم، وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل والإبل الأحمر، أعز أموال العرب فأخبر أنها خير من الأموال النفيسة"^(١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على فضل صلاة الوتر، وأنها من أعظم نعم الله على عباده فهي خير لمن قام بها من حصوله على حُمُر النعم.

قال الخطابي: " قوله: (أمدكم بصلاة) يدل على أنها غير لازمة لهم؛ ولو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة لفظ الإلزام فيقول: ألزمكم أو فرض عليكم أو نحو ذلك من الكلام، وقد روي أيضاً في هذا الحديث " أن الله قد زادكم صلاة " ومعناه الزيادة في النوافل، وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها، فقليل أمدكم بصلاة وزادكم صلاة لم تكونوا تصلونها قبل على تلك الهيئة والصورة وهي الوتر"^(٢).

(١) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ص ١١.

(٢) معالم السنن ١ / ٢٨٥ ، ٢٨٦.

المبحث الثالث عشر : ما جاء في تفضيل صلاة الوتر في آخر الليل

[٩٢ / ٤٠] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل».

- أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له - والترمذي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر رضي الله عنه .
وعند غير مسلم: "فإن قراءة آخر الليل محضرة".
قال مسلم في آخره: وقال أبو معاوية - أحد رواة عن الأعمش - : " محضرة ".
يعني بدل قوله: " مشهودة".

- وأخرجه مسلم^(٥) من طريق معقل بن عبيد الله:، وأحمد^(٦) من طريق ابن أبي ليلى:، وأحمد^(٧) من طريق ابن لهيعة:، (ثلاثتهم) عن أبي الزبير، عن جابر، ولفظه: - كما عند مسلم - : «أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر، ثم ليرقد، ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره، فإن قراءة آخر الليل محضرة، وذلك أفضل».
قوله: "مشهودة"، وفي بعض الألفاظ " محضرة " أي تحضرها ملائكة الليل

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله) ٥٢٠/١ رقم ١٦٢/٧٥٥.

(٢) في الجامع (أبواب الوتر، باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر) ٣١٨/٢ عقب حديث ٤٥٥ حيث قال وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال... " ثم ذكر المتن ثم الإسناد.

(٣) في السنن (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، ما جاء في الوتر آخر الليل) ٣٧٥/١ رقم ١١٨٧.

(٤) في المسند ٢٧٨/٢٢ رقم ١٤٣٨١. وفي ٣٦٢/٢٣ ، ٣٦٣ رقم ١٥١٧٩.

(٥) المصدر السابق رقم ١٦٣/٧٥٥.

(٦) في المسند ١١٨/٢٢ رقم ١٤٢٠٧.

(٧) في المسند ٤٦٤/٢٢ رقم ١٤٦٢٤. وفي ٧٨، ٧٧/٢٣ رقم ١٤٧٤٥.

والنهار^(١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أداء صلاة الوتر آخر الليل أفضل من أدائها في أول الليل أو في وسطه، وعلل ذلك بالحديث نفسه بأن الملائكة تشهد الصلاة في هذا الوقت. وقيد أهل العلم هذا بمن ضمن الاستيقاظ آخر الليل.

قال النووي - رحمه الله - : " فيه دليل صريح على أن تأخير الوتر إلى آخر الليل أفضل لمن وثق بالاستيقاظ آخر الليل، وأن من لا يثق بذلك فالتقديم له أفضل، وهذا هو الصواب ويحمل باقي الأحاديث المطلقة على هذا التفصيل الصحيح الصريح، فمن ذلك حديث: " أوصاني خليلي أن لا أنام إلا على وتر^(٢) ". وهو محمولٌ على من لا يثق بالاستيقاظ^(٣) ".

(١) النهاية ٣٩٩/١.

(٢) لفظ الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر». أخرجه البخاري - وهذا لفظه - ٥٨/٢ رقم ١١٧٨. ومسلم ٤٩٨/١ رقم ٨٥/٧٢١. وعند مسلم: " وأن أوتر قبل أن أرقد".

(٣) شرح النووي على مسلم ٣٥/٦. وانظر طرح التثريب ٣/٨١.

المبحث الرابع عشر : ما جاء في أحب الصلاة إلى الله

[٩٣ / ٤١] عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال له: «أحبُّ الصلاةِ إلى الله صلاةُ داودَ - عليه السلام -، وأحبُّ الصيامِ إلى الله صيامُ داودَ، وكان ينامُ نصفَ الليلِ ويقومُ ثلثه، وينامُ سدسه، ويصومُ يوماً، ويفطر يوماً».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦)، والدارمي^(٧) من طرق عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أحب صلاة الليل إلى الله هي صلاة نبي الله داود - عليه السلام -.

وفي وجه تفضيل هذه الكيفية لصلاة الليل يقول ابن حجر: "وإنما صارت هذه الطريقة أحب من أجل الأخذ بالرفق للنفس التي يخشى منها السامة وقد قال ﷺ: " إن

(١) في صحيحه (كتاب الجمعة، باب من نام عند السحر) ٥٠/٢ رقم ١١٣١. وفي (كتاب أحاديث الأنبياء، باب: أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، وأحب الصيام إلى الله صيام داود) ١٦١/٤ رقم ٣٤٢٠.

(٢) في صحيحه (كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم) ٨١٦/٢ رقم ١١٥٩/١٨٩، ١٩٠.

(٣) في السنن (كتاب الصوم، باب في صوم يوم، وفطر يوم) ٣٢٧/٢ رقم ٢٤٤٨.

(٤) في السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، ذكر صلاة نبي الله داود عليه السلام بالليل) ٢١٤/٣ رقم ١٦٣٠. وفي (الصوم، صوم نبي الله داود عليه السلام) ١٧٨/٤ رقم ٢٣٤٤.

(٥) في السنن (كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام داود عليه السلام) ٥٤٦/١ رقم ١٧١٢ رقم ١٧١٢.

(٦) في المسند ٣١/١١ رقم ٦٤٩١، وفي ٥١٩/١١ رقم ٦٩٢١.

(٧) في السنن (كتاب الصوم، باب في صوم داود عليه السلام) ١٠٩٩/٢ رقم ١٧٩٣.

الله لا يمل حتى تملوا" (١) والله يُحِبُّ أن يديم فضله ويوالي إحسانه، وإنما كان ذلك أرفق لأن النوم بعد القيام يريح البدن ويذهب ضرر السهر وذبول الجسم بخلاف السهر إلى الصباح، وفيه من المصلحة أيضا استقبال صلاة الصبح وأذكار النهار بنشاط وإقبال، وأنه أقرب إلى عدم الرياء لأن من نام السدس الأخير أصبح ظاهر اللون سليم القوى فهو أقرب إلى أن يخفي عمله الماضي على من يراه أشار إلى ذلك بن دقيق العيد (٢).

ثم قال - رحمه الله - : " وحُكي عن قوم أن معنى قوله "أحب الصلاة" هو بالنسبة إلى مَنْ حاله مثل حال المخاطب بذلك وهو من يشق عليه قيام أكثر الليل. قال: وعمدة هذا القائل اقتضاء القاعدة زيادة الأجر بسبب زيادة العمل، لكن يعارضه هنا اقتضاء العادة والجملة التقصير في حقوق يعارضها طول القيام ومقدار ذلك الفائق مع مقدار الحاصل من القيام غير معلوم لنا، فالأولى أن يُجرى الحديث على ظاهره وعمومه وإذا تعارضت المصلحة والمفسدة فمقدار تأثير كل واحد منهما في الحث أو المنع غير محقق لنا، فالطريق أننا نفوض الأمر إلى صاحب الشرع ونجري على ما دل عليه اللفظ مع ما ذكرناه من قوة الظاهر هنا - والله أعلم - " (٣).

سؤال: هل يدخل النبي ﷺ في هذا الحكم من التفضيل أم لا؟ **قال الحافظ ابن حجر:** " تنبيه: قال بن التين: هذا المذكور إذا أجريناه على ظاهره فهو في حق الأمة وأما النبي ﷺ فقد أمره الله تعالى بقيام أكثر الليل، فقال: أ□□□□□□□□ (٤) انتهى. وفيه نظر، لأن هذا الأمر قد نُسخ .. وقد تقدم في حديث ابن عباس: (فلما كان نصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل) (٥) وهو نحو المذكور هنا" (٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٧/١ رقم ٤٣. وسيأتي.

(٢) الفتح ١٦/٣ شرح حديث ١١٣١. وكلام ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام ٣٢/٢.

(٣) الفتح ١٦/٣، ١٧.

(٤) سورة المزمل الآية ١، ٢.

(٥) يعني حديثه المشهور في بيتوته عند خالته ميمونة، وهو في الصحيح ٤٧/١ رقم ١٨٣.

(٦) الفتح ١٧/٣.

المبحث الخامس عشر : ما ورد في خير صفوف الرجال وخير صفوف النساء

[٩٤ / ٤٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «خيرُ صفوفِ

الرجالِ أولُها، وشرُّها آخرُها، وخيرُ صفوفِ النساءِ آخرُها، وشرُّها أولُها».

- أخرجه مسلم^(١)، وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦)

من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

- وأخرجه أحمد^(٧)، والدارمي^(٨) من طريق محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة

- رضي الله عنه - بنحوه.

- وأخرجه ابن ماجه^(٩)، وأحمد^(١٠)، وابن خزيمة^(١١) من طريق العلاء بن عبد الرحمن

الحرقى، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحوه.

قال الترمذي: "حديثُ أبي هريرة حديث حسن صحيح"^(١٢).

قوله: "خيرها أولها": قال النووي مفسرا المراد بالأولية هنا: "واعلم أن الصف

الأول الممدوح الذي قد وردت الأحاديث بفضله والحث عليه هو الصف الذي يلي الإمام

سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا، وسواء تخلله مقصورة ونحوها أم لا، هذا هو الصحيح

(١) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب خير الصفوف) ١/ ٣٢٦ رقم ٤٤٠/١٣٢.

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول) ١/ ١٨١ ررقم

٦٧٨.

(٣) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل الصف الأول) ١/ ٤٣٥ رقم ٢٢٤.

(٤) في السنن (كتاب الإمامة، ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال) ٢/ ٩٣ رقم ٨٢٠.

(٥) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب صفوف النساء) ١/ ٣١٩ رقم ١٠٠٠.

(٦) في المسند ١٤/ ١٥٠ رقم ٨٤٢٨، وفي ١٤/ ٢٨٧ رقم ٨٦٤٤، وفي ١٤/ ٣٩٩ رقم ٨٧٩٨

(٧) في المسند ١٤/ ١٨٧ رقم ٨٤٨٦.

(٨) في السنن (كتاب الصلاة، باب أي صفوف النساء أفضل) ٢/ ٨٠٧ رقم ١٣٠٤.

(٩) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب صفوف النساء) ١/ ٣١٩ رقم ١٠٠٠.

(١٠) في المسند ١٦/ ١٩٩ رقم ١٠٢٩٠.

(١١) في صحيحه ٣/ ٢٧ رقم ١٥٦١ وفي ٣/ ٩٦ رقم ١٦٩٣.

(١٢) الجامع ١/ ٤٣٥.

الذي يقتضيه ظواهر الأحاديث وصرح به المحققون. وقال طائفة من العلماء: الصف الأول: هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه لا يتخلله مقصورة ونحوها، فإن تخلل الذي يلي الإمام شيء فليس بأول بل الأول مالا يتخلله شيء وإن تأخر، وقيل: الصف الأول عبارة عن مجيء الإنسان إلى المسجد أولاً وإن صلى في صف متأخر وهذان القولان غلطٌ صريحٌ وإنما أذكره ومثله لأنبه على بطلانه لئلا يغتر به - والله أعلم - (١).

[٩٥ / ٤٣] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله

ﷺ: «خير صفوف الرجال مقدمها، وشرها مؤخرها، وخير صفوف النساء مؤخرها، وشرها مقدمها» .

أخرجه ابن ماجه (٢) - واللفظ له - وأحمد (٣)، وابن أبي شيبة (٤)، وأبو نعيم (٥) من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر به.

وزاد أحمد (٦) وأبو نعيم: ثم قال: « يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن، لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزُر »

وهذا إسناد حسن لحال عبد الله بن محمد بن عقيل، تقدم، وأنه صدوق في حديثه لين (٧).

وسياقي في الحديث التالي الذي رواه ابن عقيل - أيضا - من حديث أبي سعيد الخدري حيث قد وهم فيه - والله أعلم - .

(١) شرح صحيح مسلم ٤/١٦٠.

(٢) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب صفوف النساء) ١/٣٢٠ رقم ١٠٠١.

(٣) في المسند ٢٦/٢٢ رقم ١٤١٢٣، وفي ٤١٧/٢٢ رقم ١٤٥٥١.

(٤) في المصنف ١/٣٣٢ رقم ٣٨١٤. وفي ١٥٧/٢ رقم ٧٦٢٢.

(٥) في الحلية ٩/٢٣.

(٦) في الرواية رقم ١٤١٢٣، ورقم ١٥١٦١.

(٧) التقريب ص ٣٢١ الترجمة ٣٥٩٢.

[٩٦ / ٤٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " خيرُ صفوف الرجال الصفُّ المُقدَّم، وشرُّها الصفُّ المؤخَّر، وخيرُ صفوف النساء المؤخَّر، وشرُّها المُقدَّم " وقال: " يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن، إذا سجدتنَّ لا تَريَن عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضِيقِ الْأُزُرِ " .

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - وابن أبي شيبة^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، وابن حبان^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - به .

أخرجه بعضهم مطولا وبعضهم مختصرا .

وسبق في الحديث الذي قبل هذا أن ابن عقيل قد رواه من حديث جابر .

قال ابن أبي حاتم في العلل: " وسئل أبي عن حديث رواه زائدة، عن ابن عقيل، عن ابن المسيب، عن جابر، عن النبي ﷺ: " خير صفوف الرجال المقدم.. " ورواه زهير بن محمد وعبيد الله بن عمرو عن ابن عقيل عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ . فقلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: هذا من تخاليط ابن عقيل؛ من سوء حفظه؛ مرة يقول هكذا، ومرة يقول هكذا، لا يضبط الصحيح أيما هو^(٦) .

فقد أثبت أبو حاتم تخليطه فيه ولم يُرجح أيًا من الوجهين .

وكلا الاحتمالين يردان بأنه ضبط الحديث أو وهم فيه .

وعلى كلا الاحتمالين فقد ثبت رواية الحديث من طريق أحد الصحابين جابر أو

أبي سعيد ووقوع الشك في أيهما الصواب لا يقضي على كلا الحديثين - والله أعلم - .

دلالة الأحاديث:

(١) في المسند ١٢٦/١٧ رقم ١١١٢١، وأخرجه مطولا في ٢١/١٧ رقم ١٠٩٩٤ .

(٢) في المصنف ٣٣٣/١ رقم ٣٨١٧ . وفي ١٥٨/٢ رقم ٧٥٢٨ .

(٣) في مسنده ٥٠٧/٢ رقم ١٣٥٥ .

(٤) في صحيحه (الإحسان) ١٢٧/٢ رقم ٤٠٢ .

(٥) في الكبرى ٢٥/٢ .

(٦) علل الحديث ١٥٢/٢ ، ١٥٣ رقم ٢٧٨ .

دلت الأحاديث السابقة على أفضلية الصف الأول في الصلاة على غيره من الصفوف للرجال، وأفضلية الصف المؤخر على غيره للنساء.

قال النووي - رحمه الله - : " أما صفوف الرجال فهي على عمومها فخيرها أولها أبداً وشئها آخرها أبداً . أما صفوف النساء فالمراد بالحديث: اللواتي يصلين مع الرجال وأما إذا صلين متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشئها آخرها. والمراد بشر الصفوف في الرجال والنساء: أقلها ثواباً وفضلاً وأبعدها من مطلوب الشرع وخيرها بعكسه" (١).

وقال موجهها كون آخر صفوف النساء أفضل: " وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك ودم أول صفوفهن لعكس ذلك - والله أعلم - " (٢).

وقال العيني ذاكراً وجه التفضيل في كلا الأمرين: " قوله: خير صفوف الرجال أولها " لما زوي أن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول (٣)، ولأن أصحاب الصف الأول هم المبادرون المسارعون ولهم فضيلة السبق والقرب من الإمام، وليس بينهم وبين القبلة أحد وإنما صار آخر صفوف الرجال شر الصفوف إما لبعدهم من الإمام، أو لقربهم من النساء، وقد يكون شراً لمخالفتهم أمره فيها - عليه السلام -، وتحذيراً من فعل المنافقين بتأخرهم عنه وعن سماع ما يأتي به، ومعنى كونها شراً: أقلها أجراً فهو بالنسبة إلى الأول مطلقاً ناقص" (٤).

(١) شرح صحيح مسلم ١٥٩/٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) يشير إلى حديث البراء بن عازب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» أخرجه ابن ماجه ٣١٨/١ رقم ٩٩٧ وأحمد ٤٨٢/٣٠ رقم ١٨٥١٨. وإسناده صحيح.

(٤) شرح سنن أبي داود ٢٣١/٣، ٢٣٢.

المبحث السادس عشر : ما ورد في كون صلاة الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة

[٩٧ / ٤٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الصيام بعد

رمضان شهر الله المحرم، وأفضلُ الصلاة بعدَ الفريضة صلاةُ الليل».

أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له -، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، والدارمي^(٥)

من طرق عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وفي لفظ^(٦) : " سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ وأي الصيام أفضل بعد

شهر رمضان؟ فقال: «أفضل الصلاة، بعد الصلاة المكتوبة: الصلاة في جوف الليل،

وأفضل الصيام بعد شهر رمضان: صيام شهر الله المحرم».

وحميد هنا هو ابن عبد الرحمن الحميري، قال الحميدي بعد أن أورد هذا الحديث في

أفراد مسلم: " وليس لحميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة في الصحيح غير هذا

الحديث، وليس له في البخاري في صحيحه عن أبي هريرة شيء"^(٧).

قوله: وأفضلُ الصلاة بعد الفريضة صلاةُ الليل "

قال الصنعاني: " يحتتمل أنه يريد بالليل جوفه، - واستدل ببعض ألفاظ هذا الحديث

وفيها "الصلاة في جوف الليل"^(٨).

ثم قال: " والمراد من جوفه الآخر هو الثلث الآخر كما وردت به الأحاديث"^(٩)

(١) في صحيحه (كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم) ٨٢١/٢ رقم ١١٦٣ / ٢٠٢ ، ٢٠٣ .

(٢) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل صلاة الليل) ٣٠١/٢ رقم ٤٣٨ .

(٣) في السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، فضل صلاة الليل) ٢٠٦/٣ رقم ١٦١٣ .

(٤) في المسند ٣٩٦/١٣ رقم ٨٠٢٦ . وفي ٩٧/١٤ رقم ٨٣٥٨ . وفي ٢١٤/١٤ رقم ٨٥٣٤ . وفي ٥٣٣/١٦ رقم ١٠٩١٥ .

(٥) في السنن (كتاب الصلاة، باب أي صلاة الليل أفضل؟) ٩٢٦/٢ رقم ١٥١٧ .

(٦) هذا اللفظ عند مسلم برقم ٢٠٣/١١٦٣ . وعند أحمد برقم ٨٠٢٦ و ٨٣٥٨ و ٨٥٠٧ .

(٧) الجمع بين الصحيحين ٣/٣٢٢ .

(٨) تقدم أنها عند مسلم وغيره .

(٩) سبل السلام ٨/٢ حديث ١٤ .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية صلاة الليل - وخصوصا آخره - على غيرها من الصلوات
عدا الفريضة، بما في ذلك رواتب الصلوات - والله أعلم - .

قال النووي: " فيه دليلٌ لما اتفق العلماء عليه أن تطوع الليل أفضل من تطوع
النهار، وفيه حجة لأبي إسحاق المروزي من أصحابنا ومن وافقه أن صلاة الليل أفضل من
السنن الراتبة، وقال أكثر أصحابنا: الرواتب أفضل؛ لأنها تشبه الفرائض. والأول أقوى
وأوفق للحديث، والله أعلم" (١).

وفي وجه التفضيل يقول القاري: "صلاة الليل أفضل من الرواتب من حيثية المشقة
والكلفة والبعد عن الرياء والسمعة، أو بالنسبة إليه ﷺ على القول باستمرار الوجوب لديه،
أو لأنه كان فريضة ثم صار سنة بالنسخ، وقيل: هذه السنة أفضل السنن، والله أعلم" (٢).

(١) شرح صحيح مسلم ٥٥/٨.

(٢) مرقاة المفاتيح ١٤١١/٤ شرح حديث ٢٠٣٩.

(٦) و هو من طريق ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة ، ولفظه: " كانت لنا حصيرة نسطها بالنهار، ونتحجرها بالليل، خفي علي شيء لم أفهمه من سفيان، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم " المسلمون يصلون بصلاته "، فقال: " اكلفوا من العمل ماتطيقون، فإن الله عز وجل لا يعمل حتى تملوا، وكان إذا صلى صلاة أثبتها، وكان أحب العمل إليه أدومه " أخرجه أحمد ١٥٠/٤٠ رقم ٢٤١٢٤ . وهو كذلك في طبعة المكنز ٢٥٦٨/٨ برقم ٢٤٧٥٨ وسيأتي ذكره - إن شاء الله - في المبحث المتعلق بتفضيل العمل المداوم عليه.

المبحث الثامن عشر : ما ورد في أن طول القنوت هو أفضل الصلاة

[٩٩ / ٤٧] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ : «أفضلُ الصلاةِ طولُ القنوتِ» .

أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له - والترمذي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤) وغيرهم من طرق عن جابر - رضي الله عنه - .

وفي بعض الألفاظ: " سئل رسول الله ﷺ : أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت»^(٥) .

[م / ٤٨] عن عبد الله بن حُبَيْشٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل: أيُّ الأعمالِ أفضلُ ؟ قال: «إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» قيل: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ»..". الحديث بطوله.

تقدم هذا الحديث^(٦) وموضع الشاهد منه هنا قوله: " فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ»".

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أفضل الصلاة طول القنوت) (١/ ٥٢٠ رقم ٧٥٦/ ١٦٤، ١٦٥ وهذا اللفظ للحديث ذي الرقم ١٦٤ .

(٢) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في طول القيام في الصلاة) ٢/ ٢٢٩ رقم ٣٨٧ .

(٣) في السنن (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات) (١/ ٤٦٥ رقم ١٤٢١ .

(٤) في المسند ٢٢/ ١٣٨ رقم ١٤٢٣٣ . وفي ٢٢/ ٢٦٧ رقم ١٤٣٦٨ . وفي ٢٣/ ٣٨١ رقم ١٥٢١٠ .

(٥) هذا اللفظ عند مسلم برقم ١٦٥/ ٧٥٦ .

(٦) تقدم هذا الحديث برقم ٦ في المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الأول. وذكرت هناك من أخرجه،، ويزاد هنا بأنه أخرجه ابن نصر - من الطريق نفسه - في تعظيم قدر الصلاة ١/ ٣٢٣ رقم ٣٠٧ مقتصرًا على موضع الشاهد منه هنا ولفظه: " أي الصلاة أفضل؟ فقال: طول القيام".

[١٠٠ / ٤٩] عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من معك على هذا الأمر؟ قال: " حرٌّ وعبدٌ " قلت: ما الإسلام؟ قال: " طيبُ الكلام، وإطعامُ الطعام " . قلت: ما الإيمان؟ قال: " الصبرُ والسماحة " . قلت: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: " من سلِمَ المسلمون من لسانِه ويده " . قلت: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: " خُلُقٌ حسنٌ " . قال: قلت: أيُّ الصلاة أفضل؟ قال: " طولُ القنوت " . قال: قلت: أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: " أن تهجر ما كرهَ ربُّك - عز وجل - " . قال: قلت: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: " من عقر جواده وأهريق دمه " . قال: قلت: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: " جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مكتوبة مشهودة حتى يطلع الفجر، فإذا طلع الفجر، فلا صلاة إلا الركعتين حتى تصلي الفجر، فإذا صليت صلاة الصبح، فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس، فإنها تطلع في قرني شيطان، وإن الكفار يصلون لها، فأمسك عن الصلاة حتى ترتفع، فإذا ارتفعت فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى يقوم الظل قيام الرمح، فإذا كان كذلك فأمسك عن الصلاة حتى تميل، فإذا مالت فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس، فإذا كان عند غروبها فأمسك عن الصلاة، فإنها تغرب أو تغيب في قرني شيطان، وإن الكفار يصلون لها " .

حديث عمرو بن عبسة هذا فيه شواهدٌ عدة في باب التفضيل، وسيكرر في مواضع أخرى - إن شاء الله - وهذا أول ورود له في البحث.

وقد أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه - وعبد بن حميد^(٢)، وابن بشران^(٣) كلهم أخرجه مطولا - هكذا - من طرق عن حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة - رضي الله عنه - مطولا .

- وأخرجه ابن ماجه^(٤) من هذا الطريق ولكنه اقتصر فيه فقط على قوله: " أي

(١) في المسند ١٧٧/٣٢ رقم ١٩٤٣٥ .

(٢) في مسنده (المنتخب) ص ١٢٤ رقم ٣٠١ .

(٣) في أماليه ص ٢٤٧ رقم ٥٦٦ .

(٤) في السنن ٩٣٤/٢ رقم ٢٧٩٤ .

الجهاد أفضل؟ قال: " من أهرىق دمه وعقر جواده " وليس فيه موضع الشاهد.

- وأخرجه ابن نصر في موضعين، الأول: مقتصرًا على موضع الشاهد منه، وهو قوله: " أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت " ^(١). والثاني: مختصرًا ^(٢).

ورواه في كلا الموضعين عن علي بن حجر، عن خلف بن خليفة، عن حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن عبيد بن عمير عن عمرو بن عبسة.

- وأخرجه أحمد ^(٣)، وعبد بن حميد ^(٤) بألفاظ أقل من اللفظ المطول - وليس فيه موضع الشاهد - من طريق عبد الرزاق، عن معمر، وابن عبد البر ^(٥) من طريق حماد بن سلمة: (كليهما) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة، ولفظه - كما عند عبد بن حميد - : " قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن تُسلم قلبك لله عزوجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك» ، قال: فأَيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» ، قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت» ، قال: فأَيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة» قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء» ، قال: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد» ، قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم» ، قال: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقر جواده وأهرىق دمه» ، قال: وقال النبي ﷺ : «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل مثلهما؛ حجة مبرورة أو عمرة» .

ومما سبق يتبين أن للحديث ثلاث طرق:

الأولى: طريق حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة.

الثانية: طريق علي بن حجر، عن خلف بن خليفة، عن حجاج بن دينار، عن

(١) في تعظيم قدر الصلاة ١/ ٣٢٣ رقم ٣٠٨.

(٢) في تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٦٠٤ رقم ٦٤٤.

(٣) في المسند ٢٨/ ٢٥١ رقم ١٧٠٢٧.

(٤) في مسنده (المنتخب) ص ١٢٤ رقم ٣٠١.

(٥) في التمهيد ٩/ ٢٤٦.

محمد بن ذكوان، عن عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبسة.

الثالثة: طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة.

أما الطريق الأولى: ففيها ثلاث علل:
الأولى:

الكلام في شهر، وهو شهر بن حوشب الأشعري الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن^(١).

وهو مختلف فيه جدا بين موثق ومجرى ومتوسط القول فيه :
تكلم فيه شعبة^(٢)، وترك الرواية عنه يحيى القطان^(٣) وجرحه ابن حبان^(٤)، وابن عدي^(٥).

وأحسن القول فيه: أحمد^(٦) وابن معين^(٧) والبخاري^(٨).

- (١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٧٨/١٢ الترجمة ٢٧٨١. التهذيب ٣٦٩/٤ الترجمة ٦٣٥.
- (٢) قال ابن عون: إن شعبة قد تكلم في شهر بن حوشب. [ضعفاء العقيلي ١٩١/٢ الترجمة ٧١٦]. وقال أيضا: ولكن لا تكتبوا عنه - يعني عبد الحميد بن بهرام -؛ فإنه يروي عن شهر بن حوشب. [ضعفاء العقيلي ٤٢/٣ الترجمة ٩٩٩. والكمال ٥٩/٥].
- (٣) قال عمرو بن علي قال كان يحيى القطان لا يحدث عن شهر بن حوشب. الكامل لابن عدي ٥٨ / ٥. والمجروحين لابن حبان ٣٦٢/١ الترجمة ٤٧٦.
- (٤) حيث قال: كان ممن يروي عن الثقات المعضلات وعن الأثبات المقلوبات. المجروحين ٣٦١/١ الترجمة ٤٧٦.
- (٥) حيث قال: ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به. الكامل ٦٤ / ٥ الترجمة ٨٩٨.
- (٦) الجرح والتعديل ٣٨٣ / ٤ الترجمة ١٦٦٨.
- (٧) حيث قال عنه: " ثبت " في رواية الدوري ٤٣٤/٤ النص ٥١٥٩. وقال عنه: " ثقة " . تاريخه رواية الدوري ٢١٦/٤ النص ٤٠٣١ ، والجرح والتعديل ٣٨٣/٤ الترجمة ١٦٦٨ من رواية ابن أبي خيثمة. وقال عنه أيضا: ثقة ليس به بأس. (رواية ابن طهمان) . ص ٥٤ النص ١٠٢.
- (٨) حيث قال: وأنا أروي عن شهر بن حوشب. العلل الكبير للترمذي ص ١٤٥ رقم ٢٥٠.

وتوسط فيه أبو زرعة^(١) وأبو حاتم^(٢). وقال عنه ابن حجر: "صدوق كثير الإرسال و الأوهام"^(٣).

الثانية: الانقطاع فإن شهراً لم يسمع من عمرو بن عبسة.

قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول شهر بن حوشب لم يسمع من عمرو بن عبسة إنما يحدث عن أبي ظبية عن عمرو بن عبسة. قال أبو زرعة شهر بن حوشب لم يلق عمرو بن عبسة"^(٤).

والعلة الثالثة: فيه محمد بن ذكوان، البصري الأزدي الجهضمي مولاهم^(٥)، قال في التقريب: "ضعيف"^(٦).

أما الطريق الثانية: فهي - أيضا - من طريق محمد بن ذكوان وقد رواها هنا من طريق عبيد بن عمير، وهو ثقة مخضرم^(٧). إلا أن محمد بن ذكوان ضعيف كما سبق. كما أن فيها خلف بن خليفة، وهو صدوق اختلط بآخره^(٨).

أما الطريق الثالثة: فإسنادها أئمة ثقات. إلا أنها ليس في متنها موضع الشاهد من الحديث. وسيأتي الاستدلال بها في مواضع.

وعليه فتكون لفظة "أي الصلاة أفضل؟ قال طول القنوت" ضعيفة من حديث عمرو بن عبسة.

ولكنها تصح بما يشهد لها في الحديثين السابقين حديث جابر الصحيح وحديث

(١) حيث قال: "لا بأس به". الضعفاء لأبي زرعة (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) ٨٨٢/٣ النص ٢٩٧. وانظر الجرح والتعديل ٣٨٣/٤ الترجمة ١٦٦٨.

(٢) حيث قال: "ليس بدون أبي الزبير، لا يحتج بحديثه". الجرح والتعديل ٣٨٣/٤ الترجمة ١٦٦٨.

(٣) التقريب ص ٢٦٩ الترجمة ٢٨٣٠.

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٨٩، النسان: ٣٢٤ و ٣٢٥.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٨٠/٢٥ الترجمة ٥٢٠٥، تهذيب التهذيب ٩ / ١٥٦ الترجمة ٢٢٩.

(٦) التقريب ص ٤٧٧ الترجمة ٥٨٧١.

(٧) انظر التقريب ص ٣٧٧ الترجمة ٤٣٨٥.

(٨) انظر التقريب ص ١٩٤ الترجمة ١٧٣١.

عبدالله بن حُبشي الحسن.

وأما بقية ألفاظ الحديث مما له علاقة بالتفضيل فلكل منها شواهد في أحاديث أخرى ليس هذا موضع ذكرها، وسيرد ذكرها كل في موضعه اللائق به - إن شاء الله تعالى - .

قوله : "طول القنوت" في بعض ألفاظ الحديث التي مرت قال: " طول القيام " .

قال السندي: " أي: ذات طول القنوت، قالوا: المراد بالقنوت في هذا الحديث هو القيام، ولذا استدل به من فضّل طول القيام على كثرة السجود" (١).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث هذا المبحث على أفضلية الصلاة ذات طول القنوت على غيرها، ويتضمن هذا تفضيل الصلاة ذات القيام والقراءة الطويلة على الصلاة قليلة القيام كثيرة الركعات والسجادات .

قال ابن الجوزي: " هذا مما اختلف فيه، فرأى بعض العلماء هذا (٢)، ورأى بعضهم طول القيام أفضل من كثرة الركوع، والسجود، لقول النبي ﷺ وقد سئل: أي الصلاة أفضل؟ فقال: " أطولها قنوتا " . وقال بعض العلماء: طول القيام بالليل أفضل؛ لأن القلب يخلو للتلاوة، وكثرة الركوع والسجود بالنهار أفضل، ولم ينقل عن رسول الله في الليل إلا طول القيام" (٣) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "جنس السجود أفضل من جنس القيام والقراءة ولو أمكن أن يكون أطول من القيام لكان ذلك أفضل؛ لكن هذا يشق مشقة عظيمة فلهذا خفف السجود عن القيام مع أن السنة تطويله إذا طول القيام كما كان النبي ﷺ يصلي" (٤) .

وقال أيضا: " والرُّكُوع وَالسُّجُود أفضل من القيام، وذكر القيام أفضل من ذكرهما

(١) حاشية السندي على المسند ٤٩٣/٧ .

(٢) أي أن أفضل الصلاة الركوع والسجود.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين ١ / ٣٠١، ٣٠٢ .

(٤) مجموع الفتاوى ٢٣ / ٨٠ .

فاعتدلا هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ" (١).

وفي الجمع بين هذا وبين ما قيل بأن الأفضل كثرة الركعات المتضمن لكثرة السجود:

يقول الحافظ ابن حجر: "وفي الحديث (٢) دليلٌ على اختيار النبي ﷺ تطويل صلاة الليل وقد كان ابن مسعود قويا محافظا على الاقتداء بالنبي ﷺ وما همَّ بالقعود إلا بعد طولٍ كثيرٍ ما اعتاده، وأخرج مسلم من حديث جابر: "أفضل الصلاة طول القنوت". فاستدل به على ذلك (٣) ويحتمل أن يراد بالقنوت في حديث جابر الخشوع. وذهب كثيرٌ من الصحابة وغيرهم إلى أن كثرة الركوع والسجود أفضل، ولمسلم (٤) من حديث ثوبان: "أفضل الأعمال كثرة السجود". والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال" (٥).

ويقول الصنعاني ذاكرا وجهها للجمع: " .. ولما رأت طائفة تعارض الأدلة مالت إلى التفصيل وقالت: القيام بالليل أفضل وكثرة الركوع والسجود بالنهار أفضل، واحتجت على هذا التفصيل بأن صلاة الليل قد خصت بالقيام" (٦).

وللشيخ ابن بن عثيمين رأيٌ يمكن أن يكون وسطا بين القولين، يقول - رحمه الله - :- " هل الأفضل أن تقصر الركعات مع كثرة العدد؟ أو أن تطيل الركعات مع قلة العدد؟

(١) مختصر الفتاوى المصرية ص ٩٨.

(٢) يعني حديث ابن مسعود: " صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة، فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء» ، قلنا: وما هممت؟ قال: هممت أن أقعد وأذر النبي صلى الله عليه وسلم". أخرجه البخاري ٥١/٢ برقم ١١٣٥.

(٣) يعني تطويل الصلاة.

(٤) صحيح مسلم (كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه) ٣٥٣/١ رقم ٤٨٨ / ٢٢٥ . ولفظه: "«عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة، إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة»".

(٥) فتح الباري ١٩/٣ شرح حديث ١١٣٥.

(٦) التنوير شرح الجامع الصغير ٥٦٩/٢ شرح حديث ١٢٦٩.

والصواب: أن الأفضل في ذلك أن تكون الصلاة متناسبة، وقد سبق معنا أن النبي ﷺ كان يجعل ركوعه نحوه من قيامه، وسجوده نحوه من قيامه، أي قريبا منه^(١).

واستثنى الحافظ ابن رجب من طول القيام ما جاءت السنة بتخفيفه، فقال: "قال بعض أصحابنا: هَذَا فيما لم ينقل عن النبي ﷺ إطالته أو تخفيفه، فأما مَا نُقِلَ عَنْهُ إِطَالَتُهُ أو تخفيفه فاتباعه فِيهِ أَفْضَلُ، فالأفضل فِي ركعتي الفجر والركعتين المفتحة بهما صلاة الليل تخفيفهما، وكذلك الركعتان للداخل - والإمام يخطب - يوم الجمعة"^(٢).

(١) شرح رياض الصالحين ٥/٢١١، ٢١٢.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٦/٢٢٦.

المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل ركعتي الفجر على غيرها من النوافل

[١٠١ / ٥٠] عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: «ركعتا

الفجر خير من الدنيا وما فيها».

أخرجه مسلم^(١)، والترمذي^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤) من طرق عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة - رضي الله عنها - .

وفي بعض الألفاظ: "هُمَا - يعني ركعتي الفجر - أحبُّ إلي من الدنيا جميعاً"^(٥).

قوله: " خير من الدنيا وما فيها " أي: في الدنيا من المال والجاه، وما هو دنيوي لا الأعمال الصالحة الصادرة من عباده^(٦).

[١٠٢ / ٥١] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «لم يكن - النبي ﷺ

على شيء من النوافل أشدَّ منه تعاهداً على ركعتي الفجر».

أخرجه البخاري^(٧)، ومسلم^(٨)، وأبو داود^(٩)، وأحمد^(١٠)، والنسائي - في الكبرى^(١)

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل ركعتي الفجر) ٥٠١/١ ، ٥٠٢ رقم ٩٧، ٩٦/٧٢٥.

(٢) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في ركعتي الفجر من الفضل) ٢٧٥/٢ رقم ٤١٦.

(٣) في السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، المحافظة على الركعتين قبل الفجر) ٢٥٢/٣ رقم ١٧٥٩.

(٤) في المسند ٢٨٧/٤٠ رقم ٢٤٢٤١ . وفي ٨٥/٤٢ رقم ٢٥١٦٥ . وفي ٣١٩/٤٣ رقم ٢٦٢٨٦.

(٥) هذا اللفظ عند مسلم برقم ٩٧/٧٢٥ ، وهو عند أحمد أيضا برقم ٢٤٢٤١ . وقال: " هما " .

(٦) مرقاة المفاتيح ٨٩٢/٣ شرح حديث رقم ١١٦٤.

(٧) في صحيحه (كتاب الجمعة، باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعا) ٥٧/٢ رقم ١١٦٩.

(٨) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما) ٥٠١/١ رقم ٩٤ / ٧٢٤.

(٩) في السنن (كتاب الصلاة، باب ركعتي الفجر) ١٩/٢ رقم ١٢٥٤.

(١٠) في المسند ١٩٧/٤٠ رقم ٢٤١٦٧ . وفي ٣١٨/٤٠ رقم ٢٤٢٧١ . وفي ٢٢٥/٤٢ رقم ٢٥٣٦٤.

- من طرق عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة - رضي الله عنها - .

قوله (تعاهدا) أي: محافظة ومداومة^(٢).

دلالة الحديثين:

دل حديثا المبحث على أفضلية ركعتي الفجر - أي: راتبة الفجر - وأتخما أحب للنبي ﷺ من الدنيا وما فيها، وأنه كان أكثر وأشد تعاهدا لها من غيرها.

قال ابن عبد البر: " هذا يدل على أنهما أوكد من الوتر لأن الوتر من صلاة الليل فإنما هو وتر صلاة الليل، وصلاة الليل نافلة بإجماع المسلمين وقال الله عز وجل: ﴿أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِصَلَاةٍ عَلَيْهِ ۚ وَأَنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۚ﴾ (٣) فلما كان رسول الله ﷺ أشد تعاهدا ومواظبة وإسراعا إلى ركعتي الفجر منه إلى سائر النوافل دلَّ على تأكيدها وإنما تعرف مؤكدات السنن بمواظبة رسول الله ﷺ عليها لأن أفعاله كلها سنن - صلوات الله وسلامه عليه - ولكن بعضها أوكد من بعض ولا يوقف على ذلك إلا بما واظب عليه وندب إليه منها " (٤) .

(١) (كتاب الصلاة، المعاهدة على الركعتين قبل صلاة الفجر) ٢٥٦/١ رقم ٤٥٦.

(٢) مرقاة المفاتيح ٨٩٢/٣.

(٣) سورة الإسراء الآية ٧٩.

(٤) التمهيد ٢٥/٢٤.

المبحث العشرون: ما ورد في أن لينّي المنكب في الصلاة هم خيار الناس

[١٠٣ / ٥٢] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ : «خياركم: ألينكم مناكب في الصلاة».

أخرجه أبو داود^(١) - ومن طريقه البيهقي^(٢)، والضياء^(٣) -، وأخرجه البزار^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦) من طرق عن أبي عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه به.

وأبو عاصم، هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل، البصري^(٧). قال في التقريب: "ثقة ثبت"^(٨).

وجعفر بن يحيى بن ثوبان، قال عنه الحافظ: "مقبول، من الثامنة"^(٩).

وعنه عمارة بن ثوبان قال عنه الحافظ: "حجazi مستور"^(١٠).

فهذا الإسناد ضعيف، ولكنه يتقوى بشاهدين موصول ومرسل:

أما الموصول: فحديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : " خياركم ألينكم

(١) في السنن (كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف) ١٨٠/١ رقم ٦٧٢.

(٢) في الكبرى ٣ / ١٤٤.

(٣) في المختارة ١٦٩/١ رقم ١٧٩.

(٤) في المسند ٣٦٨/١١ رقم ٥١٩٥.

(٥) في صحيحه (كتاب الإمامة في الصلاة، باب فضل تليين المناكب في القيام في الصفوف)

٢٩/٣ رقم ١٥٦٦

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٩١/٤ رقم ٤٦٤٣، (الإحسان) ٥٢/٥ رقم ١٧٥٦.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨١/١٣ الترجمة ٢٩٢٧، تهذيب التهذيب ٤٥٠/٤ الترجمة ٧٩٣.

(٨) التقريب ص ٢٨٠ الترجمة ٢٩٧٧.

(٩) التقريب ص ١٤١ الترجمة ٩٦٢. تنبيه: نقل المزي عن علي بن المديني: قال: شيخ مجهول لم يرو

عنه غير أبي عاصم. ولمحقق تهذيب الكمال: (الدكتور بشار عواد) رأي في نفي الجهالة عنه. انظر:

الحاشية رقم ٢ من تحقيق تهذيب الكمال ١١٦/٥.

(١٠) التقريب ص ٤٠٨ الترجمة ٤٨٣٩.

مناكب في الصلاة".

- أخرجه البزار^(١) من طريق ليث عن نافع عن ابن عمر. وقال عقبه: " وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث".

وليث هو بن أبي سليم ضعيف، وقد تقدم.

- وأخرجه الطبراني^(٢) من طريق عاصم بن هلال البارقى، عن أيوب السخيتاني، عن نافع، عن ابن عمر. وقال عقبه: " لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عاصم بن هلال".

وعاصم بن هلال البارقى، قال عنه في التقريب: " فيه لين"^(٣).

- وأخرجه أيضاً^(٤) من طريق ليث بن حماد، عن حماد بن زيد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر. وقال: "لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلا ليث بن حماد".

قال الهيثمي: " وإسناد البزار حسن"^(٥).

وحال مثل هؤلاء يقبل في المتابعات فيتقوى الحديث بها - والله أعلم -.

وأما المرسل: فحديث زيد بن أسلم ؛ أن رسول الله ﷺ قال: " خياركم أئنيكم

مناكب في الصفوف في الصلاة".

أخرجه ابن وهب^(٦) وعبد الرزاق^(٧).

والمرسل يعتبر به فيتقوى به حديث ابن عباس ويكون حسناً لغيره - والله أعلم -.

وقد أورده الشيخ الألباني في الصحيحة^(٨) معتمداً في تصحيحه على كثرة طرقه

وشواهده.

(١) في مسنده (البحر الزخار) ٢١٨/١٢ رقم ٥٩٢٢.

(٢) في الأوسط ٢٧٢/٥ رقم ٥٢٩١.

(٣) التقريب ص ٢٨٦ الترجمة ٣٠٨١.

(٤) في الأوسط ٢٤٦/٥ رقم ٥٢١٧.

(٥) مجمع الزوائد ٩٠/٢.

(٦) في الجامع ٢٤١/١.

(٧) في المصنف ٥٨/٢ رقم ٢٤٨٠ عن معمر عن زيد مرسل.

(٨) السلسلة الصحيحة ٧٤/٦ رقم ٢٥٣٣.

قَوْلُهُ: «أَلَيْتُكُمْ مَنَاقِبَ فِي الصَّلَاةِ» قال السرقسطي: يريد أشدكم تواضعا وأقلكم التفاتا وأسكنكم حركة، قال: والعرب تستعير المنكب والجانب أحيانا في الشدة واللين، قال الشاعر:

وبالمصر طِبُّ إن أرادوا دواءه ... وبالشام ليث تقشعر مناكبه^(١)

وفي النهاية: "«خياركم أليكم مناكب في الصلاة» المناكب: جمع منكب، وهو ما بين الكتف والعنق. أراد لزوم السكينة في الصلاة"^(٢).

قال الخطابي: " قلت: معنى لين المنكب لزوم السكينة في الصلاة والطمأنينة فيها لا يلتفت ولا يُحَاك بمنكبه منكب صاحبه. وقد يكون فيه وجه آخر وهو: أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان، بل يمكنه من ذلك ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف وتتكاثر الجموع"^(٣).

قال الألباني معلقا على كلام الخطابي: " قلت: هذا المعنى الثاني هو المتبادر من الحديث، والمعنى الأول بعيد كل البعد عن سياقه لمن تأمله. وإن مما يؤيد ذلك لفظ حديث ابن عمر عند أبي داود^(٤): مرفوعا: " أقيموا الصفوف وحاذوا بالمناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله ". وإسناده صحيح كما قال النووي^(٥)، فإنه يوضح أن الأمر باللين إنما هو لسد الفرج، ووصل الصفوف، ولذلك قال أبو داود عقبه: " ومعنى " لينوا بأيدي إخوانكم ": إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه حتى يدخل في الصف ". ولذلك استدل به النووي في المجموع على أنه " يستحب أن يفسح لمن يريد الدخول إلى الصف.."^(٦).

(١) الدلائل في غريب الحديث ٢٩٨/١.

(٢) النهاية ١١٣/٥.

(٣) معالم السنن ١٨٤/١.

(٤) سنن أبي داود ١٧٨/١ رقم ٦٦٦.

(٥) قال في المجموع ٢٢٧/٤ وفي ٣٠١/٤ رواه أبو داود بإسناد صحيح.

(٦) السلسلة الصحيحة ٧٦/٦.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن من هذه صفته وهي لين المنكب في الصفوف أثناء الصلاة أنهم خيار الناس.

قال البيهقي: " وقد يوجد لين المناكب فيمن غيره أفضل نفسا ودينا منه، وإنما هو كلام عربي يطلق على الحال والوقت، وعلى إلحاق الشيء المفضل بالأعمال الفاضلة، وعلى أنه أفضل من كذا وكذا لا من كل شيء غيره" ^(١).

قال المناوي: " معنى أن فاعل ذلك من خيار المؤمنين لا أنه خيارهم إذ قد لا يوجد المنكب فيمن غيره أفضل نفسا ودينا" ^(٢).

(١) شعب الإيمان ٨٩/٦، ٩٠.

(٢) فيض القدير ٣/ ٤٦٦.

المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن الإمساك عن مسح الحصى في الصلاة خير من مئة بدنة

[١٠٤ / ٥٣] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: سألت النبي ﷺ عن مسح الحصى، فقال: "وَاحِدَةٌ، وَلَكِنْ تُمْسِكُ عَنْهَا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِئَةِ نَاقَةٍ كُلِّهَا سُودُ الْحَدَقَةِ".

أخرجه أحمد^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، والطحاوي^(٥) من طرق عن شرحبيل بن سعد، عن جابر رضي الله عنه.

وهذا الإسناد ضعيفٌ لحال شرحبيل بن سعد.

قال ابن سعد: "شرحبيل بن سعد مولى الأنصار، ويكنى أبا سعد، وكان شيخاً قديماً... وبقي إلى آخر الزمان حتى اختلط، واحتاج حاجة شديدة، وله أحاديث، وليس يحتاج به"^(٦). وقال ابن معين: "ليس بشيء هو ضعيف"^(٧).

وممن ضعفه: أبو حاتم^(٨) والنسائي^(٩).

وأما ابن حبان فذكره في ثقاته^(١٠).

(١) في المسند ١١٤/٢٢ رقم ١٤٢٠٤، وفي ٣٩٠/٢٢ رقم ١٤٥١٤، وفي ٣٣/٢٣ رقم ١٥١٢٤، وفي ٣٩٠/٢٣ رقم ١٥٢٢٧.

(٢) في المصنف ١٧٦/٢ رقم ٧٨٢٧.

(٣) في مسنده (المنتخب) ٣٤٦/١ رقم ١١٤٥. ولفظه: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: «لأن يمسك أحدكم يده عن الحصباء خير له من مائة ناقة سوداء الحدقة، فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة».

(٤) في صحيحه (الصلاة، باب الرخصة في مسح الحصى في الصلاة مرة واحدة) ٥٢/٢ رقم ٨٩٧.

(٥) في شرح مشكل الآثار ٦٤/٤ رقم ١٤٣٣.

(٦) الطبقات الكبرى ٣١٠/٥.

(٧) تاريخ ابن معين (الدوري) ٢٢٥/٣ النص ١٠٤٦، والجرح والتعديل ٣٣٩/٤ الترجمة ١٤٨٦.

(٨) الجرح والتعديل ٣٣٩/٤ الترجمة ١٤٨٦.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٥٦ النص ٢٩٠.

(١٠) الثقات ٣٦٥/٤ الترجمة ٣٣٧٠.

وقال في التقريب: "صدوق، اختلط بأخيرة"^(١).

ولعل مرتبته دون ما ذكرها الحافظ - رحمه الله - ، فكلام الأئمة - وقد سبق بعضه -
أشد مما حكم به الحافظ. - والله أعلم. -
وعليه فالحديث ضعيف، قال الهيثمي: " رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو
ضعيف"^(٢).

**وله شاهد من حديث أبي ذر رضي الله عنه موقوفا قال: " مسح الحصى واحدة وأن لا
أفعلها أحب إلي من مئة ناقة سود الحديقة".**

أخرجه أبو داود الطيالسي^(٣) ومن طريقه البيهقي^(٤) من طريق حماد بن سلمة عن
عمرو بن دينار عن أبي بصرة عن أبي ذر. وهذا الإسناد صحيح.
وله متابعة، فقد أخرجه - بنحوه - عبد الرزاق^(٥) من طريق معمر عن^(٦) ابن دينار
عن رجل سماه عن أبي ذر، وأخرجه أيضاً^(٧) من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن
رجل من بني غفار، عن أبي بصرة، عن أبي ذر^(٨).

ولعل الصواب من الطريقتين هو الأول لموافقة طريق حماد بن سلمة.

قال الشيخ الألباني: " ثم إن الحديث - يعني حديث أبي ذر - وإن كان موقوفاً،
فهو في حكم المرفوع، فإن الأجر الذي فيه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر - والله
أعلم-، وبخاصة أن أصله قد صح مرفوعاً... "^(٩) .

(١) التقريب ص ٢٦٥ الترجمة ٢٧٦٤.

(٢) مجمع الزوائد ٨٦/٢.

(٣) في المسند ٣٧٧/١ رقم ٤٧١.

(٤) في الكبرى ٢/ ٢٨٥.

(٥) في المصنف ٣٨/٢ رقم ٢٤٠٠ ، ٣٩/٢ رقم ٢٤٠٢.

(٦) في المصنف معمر وابن دينار، ولعل ما أثبت هو الصواب.

(٧) المصدر السابق.

(٨) المصدر السابق.

(٩) ولفظه عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء؛ حتى عن مسح الحصى؟ فقال: " واحدة ". أخرجه الطيالسي في المسند ٣٧٧/١ رقم ٤٧٢، وابن خزيمة ٦٠/٢ رقم ٩١٦.

ثم ساق الشيخ حديث أبي ذر مرفوعاً^(١)، وليس فيه موضع الشاهد (التفضيل).
قوله: "سود الحديقة" الحديقة: هي السواد المستدير وسط العين^(٢). **قال الطحاوي:**
 فبان بهذا الحديث أن الواحدة التي أباحها رسول الله ﷺ للمصلي إنما هي عند الضرورة إليها لا لما سوى ذلك وذلك أن المصلي يقوم بين يدي ربه كما يجب على مثله في ذلك مما قد علمه من التواضع والتمسكن والتبؤس وتفريغ قلبه لما هو فيه، وأن لا يكون له شاغل عن صلاته في إتمامها، ولا معجل له عن إكمالها، ومسح الحصى خروج منه عن ذلك ففي ذلك ما قد دل على حظر ذلك عليه ومنعه منه إلا عند غلبة الضرورة إياه من اشتغال قلبه به فيكون حينئذ مسحه الحصى حتى ينقطع ذلك عنه أيسر من تماديه فيه وغلبته عليه^(٣).

قال الحافظ ابن رجب: "واعلم أن مسح الحصى في الصلاة يكون على وجهين : أحدهما : أن يكون عبثاً محضاً لغير وجه ، فهذا مكروه ؛ لأن العبث في الصلاة مكروه ، كما يكره ذلك في حال استماع الخطبة .. فإن كانت الرخصة في المرة الواحدة من هذا النوع ، فيشبه أن يكون معناه : أن المرة الواحدة تقع عن سهو وغفلة ، والمعاود إنما يكون عن تعمد وقصد.. ويشهد لهذا - ثم ذكر هذا الحديث، ثم قال: - ورأى سعيد بن المسيب رجلاً يعبث بالحصى فقال: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه.

الوجه الثاني : أن يكون عن حاجة إليه ، مثل أن يشتد حر الحصى ، فيقلبه ليتمكن من وضع جبهته عليه في السجود ، أو يكون فيه ما يؤذيه السجود عليه ، فيصلحه ويزيله ، فهذا يرخص فيه بقدر ما يزول به الأذى عنه ، ويكون ذلك مرة واحدة"^(٤).

(١) السلسلة الصحيحة ١٦٨/٧ وما بعدها حديث رقم ٣٠٦٢.

(٢) انظر: تهذيب اللغة ٢٢/٤. وتاج العروس ١٤١/٢٥.

(٣) شرح مشكل الآثار ٦٤/٤.

(٤) فتح الباري لابن رجب ٦ / ٣٩١.

المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في تفضيل الحلة من الكفن على غيرها

[١٠٥ / ٥٤] عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ الكَفَنِ الحُلَّةُ، وخيرُ الأُضحية الكِبشُ الأقرن».

- أخرجه أبو داود^(١)، وابن ماجه^(٢)، والبزار^(٣)، والطبراني^(٤)، والضياء^(٥) من طريق ابن وهب، عن هشام بن سعد، عن حاتم بن أبي نصر، عن عبادة بن نُسَيٍّ، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه به.

- وأخرجه أبو نعيم^(٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن هشام بن سعد، عن حاتم، عن أبي نضرة، عن عبادة بن نسي، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وعلة إسناد هذا الحديث جهالة كل من حاتم ونُسي:

- أما حاتم، فهو ابن أبي نصر القنَّسريني - بفتح القاف^(٧) وتثقيب النون وسكون المهملة - قال الحافظ: "مجهول من السادسة"^(٨).

- وأما نُسي - بالتصغير - الكندي الشامي والد عبادة، قال الحافظ: "مجهول من الثالثة"^(٩).

قال النووي: "رواه أبو داود، ولم يُضَعِّفه. وفي إسناده نظر،.. والأحاديث السابقة

(١) في السنن (كتاب الجنائز، باب كراهية المغلاة في الكفن) ١٩٩/٣ رقم ٣١٥٦.

(٢) في السنن (كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما يستحب من الكفن) ٤٧٣/١ رقم ١٤٧٣.

(٣) في مسنده (البحر الزخار) ١٥٢/٧ رقم ٢٧١١.

(٤) في مسند الشاميين ٢٧٧/٣ رقم ٢٢٥٢.

(٥) في المختارة ٣٤٨/٨ رقم ٤٢٤.

(٦) في الحلية ٥٨/٩.

(٧) كذا قال الحافظ، وأما السمعاني فقال: القنَّسريني - بكسر القاف وتشديد النون وسكون السين المهملة .. - ، هذه النسبة إلى بلدة عند حلب يقال لها: قنسرين. الأنساب للسمعاني ١٠ / ٤٩٥.

وكذا قال ياقوت . انظر معجم البلدان ٤ / ٤٠٣.

(٨) التقريب ص ١٤٤ الترجمة ١٠٠٠.

(٩) التقريب ص ٥٦٠ الترجمة ٧١٠٨.

أصح" (١).

وقال ابن القطان: "..فُنُسِيّ، والد عبادة بن نسي لا تعرف حاله، وحاتم بن أبي النصر القنسريني لا يعرف روى عنه غير هشام بن سعد، ولا تعرف أيضا حاله " (٢).
وقال ابن حجر عن الحديث : "مرسل" (٣).
وقال البوصيري : " رواه ابن أبي عمر مرسلًا، وفي سنده حاتم بن أبي نصر.. وباقي رجال الإسناد ثقات " (٤).
والحديث ضعفه الألباني (٥).

(١) خلاصة الأحكام ٩٥٤/٢ رقم ٣٣٩١. ويعني بقوله: السابقة: أي أحاديث فضل التكفين بالبياض.

(٢) بيان الوهم والإيهام ٤١٣/٣. وانظر: البدر المنير ٣٠١/٩، ٣٠٢.

(٣) المطالب العالية ٢٦٠/٥ رقم ٨٠١.

(٤) إتحاف الخيرة المهرة ٤٥٨ / ٢ : ١٨٧٨ .

(٥) في ضعيف الجامع رقم ٢٨٨١.

[١٠٦ / ٥٥] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ الكفنِ الحلة، وخير الضحايا، الكبش الأقرن».

أخرجه الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢) - وهذا لفظه - والبيهقي^(٣) من طرق عن عُقَيْر بن مَعْدَان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة به. قال الترمذي عقبه: " هذا حديث غريب، وعُقَيْر بن مَعْدَان يُضعف في الحديث "^(٤).

وعُقَيْر هو ابن معدان الحضرمي و يقال اليحصبي ، أبو عائذ ، ويقال: أبو معدان الحمصي المؤذن.^(٥) قال الحافظ: "ضعيف"^(٦).

قال الحافظ في التلخيص: " وفي إسناده عُقَيْر بن معدان؛ وهو ضعيف "^(٧). وضعفه الألباني^(٨).

وحديث عبادة وأبي أمامة يشد بعضهما بعضا، ويرتقيان للحسن لغيره - والله أعلم

.-

قوله: (خير الكفن الحلة) قال الخليل: " الحُلَّةُ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، بُرْدٌ أَوْ غَيْرُهُ. وَلَا يُقَالُ لَهَا حُلَّةٌ حَتَّى تَكُونَ ثَوْبَيْنِ "^(٩). وفي الحديث تصديقُه وهو ثَوْبٌ يَمَانِي " ^(١٠).

(١) في الجامع (أبواب الأضاحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٩٨/٤ رقم ١٥١٧.

(٢) في السنن (كتاب الأضاحي، باب ما يستحب من الأضاحي) ١٠٤٦/٢ رقم ٣١٣٠.

(٣) في الكبرى ٤٥٨/٩.

(٤) جامع الترمذي ٩٨/٤.

(٥) انظر: تهذيب الكمال ١٧٦/٢٠ الترجمة ٣٩٦٥، تهذيب التهذيب

(٦) التقريب ص ٣٩٣ الترجمة ٤٦٢٦.

(٧) التلخيص الحبير ٢٥٧/٤.

(٨) في ضعيف الترغيب والترهيب ١٧١/١ رقم ٦٧٩. وفي ضعيف الجامع برقم ٢٨٨١. وفي ضعيف

الترمذي ص ١٧٩ رقم ٢٦٣.

(٩) قال الأزهري: وَقَالَ شَمْرٌ: وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبْنَةَ: الْحُلَّةُ: رِدَاءٌ وَقَمِيصٌ تَمَامُهَا الْعِمَامَةُ.. إِمَّا اثْنَانِ

وَأِمَّا ثَلَاثَةٌ. وَأُنْكَرَ أَنْ تَكُونَ الْحُلَّةُ إِذَا رَأَى وَرْدَاءَ وَحْدَهُ. تهذيب اللغة ٢٨٣ / ٣.

(١٠) العين ٨ / ٣.

وقال الخطابي: " الحُلَّةُ: ثوبان: إزار ورداء ولا تكون حُلَّةً إلَّا وهي جديدة تُحَلَّ عَنْ طَيِّهَا فُتْلَبَسُ " (١).

قال ابن الأنباري: " قال أبو العباس: لا تكون الحلة إلا ثوبين: إزاراً ورداء من جنس واحد، قال: وإنما سميت حُلَّةً لأنها تحلُّ على لابسها كما يحل الرجل على الأرض " (٢).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن خير الكفن الحُلَّة، وتقدم تعريفها. ولم يأخذ بعض أهل العلم بهذه الأفضلية، لورود نصوص أخرى أصح، وللضعف في الحديثين.

قال العيني: " ولكن قوله: "خير الكفن الحلة" لا يقتضي كراهية الثلاثة، لما ثبت من الأحاديث الصحاح أنه - عليه السلام - كُفِنَ في ثلاثة أثواب " (٣).

وقال القاري: "اختار بعض الأئمة أن يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا الحديث، والأصح أن الأبيض أفضل. وقال ابن الملك (٤): الأكثرون على اختيار البيض وإنما قال ذلك في الحلة لأنها كانت يومئذ أيسر عليهم " (٥).

ويظهر لي - والله أعلم - أن اختيار الأبيض لا يعارض الحُلَّة، لأنه لم يشترط في تعريف الحُلَّة كما سبق أن تكون ملونة.

ولذ يقول ابن التركماني متعباً قول البيهقي: (الحلة ثوبان أحمران غالباً): " ما رأيت أحداً من أهل اللغة قيدهما بالحمرة " (٦).

(١) غريب الحديث للخطابي ٤٩٨/١.

(٢) الزاهر في معاني كلمات الناس ٤٤٨ / ١.

(٣) شرح أبي داود للعيني ٨٥ / ٦.

(٤) في شرح مصابيح السنة ٣٤٦/٢ . وقد اختصر كلامه القاري ونقله بالمعنى.

(٥) مرقاة المفاتيح ١١٨٩/٣.

(٦) الجوهر النقي ٤٠٣/٣.

المبحث الثالث والعشرون: ما جاء في تفضيل اللحد على الشق

[١٠٧ / ٥٦] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ

: «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لغيرنا»

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن ماجه^(٤) من طرق عن حَكَّام بن سَلَم، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وحَكَّام - بفتح أوله والتشديد - ابن سَلَم - بسكون اللام - الكِنَانِي، أبو عبد الرحمن الرازي^(٥). قال ابن حجر: "ثقة له غرائب"^(٦).

وعلي بن عبد الأعلى الثَّعْلَبِي - بالمثلثة والمهمله - الكوفي، الأحول^(٧). قال الحافظ: "صدوقٌ ربما وهم"^(٨).

وأبوه: عبد الأعلى بن عامر الثَّعْلَبِي الكوفي، أكثر الأئمة على تضعيفه^(٩).

قال ابن عدي: "وعبد الأعلى بن عامر قد حدث عنه الثقات ويحدث عن سعيد بن جبیر، وابن الحنفية وأبي عبد الرحمن السلمي بأشياء، لا يتابع عليها"^(١٠).

(١) في السنن سنن أبي داود (كتاب الجنائز، باب في اللحد) ٢١٣ / ٣ رقم ٣٢٠٨.

(٢) في الجامع (أبواب الجنائز، باب ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا، والشق لغيرنا) ٣٥٤ / ٣ رقم ١٠٤٥.

(٣) في السنن (كتاب الجنائز، اللحد والشق) ٨٠ / ٤ رقم ٢٠٠٩.

(٤) في السنن (كتاب الجنائز باب ما جاء في استحباب اللحد) ٤٩٦ / ١ رقم ١٥٥٤.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨٣ / ٧ الترجمة ١٤٢١، تهذيب التهذيب ٢ / ٤٢٢ الترجمة ٧٣٥.

(٦) التقريب ص ١٧٤ الترجمة ١٤٣٧.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢١ / ٤٤ الترجمة ٤٠٩٩، تهذيب التهذيب ٧ / ٣٥٩ الترجمة ٥٧٨.

(٨) التقريب ص ٤٠٣ الترجمة ٤٧٦٣.

(٩) انظر: تهذيب الكمال ١٦ / ٣٥٢ الترجمة ٣٦٨٤، تهذيب التهذيب ٦ / ٩٤، ٩٥ الترجمة ١٩٨.

(١٠) الكامل ٦ / ٣١٦.

وقال الدارقطني: "يعتبر به" (١).

وقال الذهبي: "لَيْن" (٢).

وقال الحافظ: "وحسن له الترمذي، وصح له الحاكم وهو من تساهله" (٣).

وقال في التقریب: "صدوق يهم" (٤).

وعن الحديث: قال الترمذي: "حديث ابن عباس حديث غريب من هذا الوجه" (٥).

وقال ابن حجر: "وفي إسناده عبد الأعلى بن عامر، وهو ضعيف" (٦).

فالإسناد ضعيف، والحديث حسن لغيره يشهد له حديث جرير رضي الله عنه التالي، - والله

أعلم - .

قوله: "اللحد" قال ابن فارس: "اللام والحاء والdal أصلٌ يدلُّ على ميلٍ عن

استقامة. يقال: ألحد الرجل، إذ مال عن طريقة الحق والإيمان. وسمي اللحد لأنه مائلٌ في

أحد جانبي الحدث" (٧).

وقال القاضي عياض: "اللحد: وهو الحفرُ للميت في جانب القبر" (٨).

وقال ابن الأثير: "اللحد: الشق الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت" (٩).

قوله: "الشق": ما كان في وسطه، ويقال له: الضريح والضرحة (١٠).

(١) سؤالات البرقاني ص ٤٧ السؤال ٣٢١.

(٢) الكاشف ٦١١/١ الترجمة ٣٠٧٧ .

(٣) تهذيب التهذيب ٩٥/٦.

(٤) التقریب ص ٣٣١ الترجمة ٣٧٣١. ولعل هذه المرتبة التي ذكرها الحافظ فوق ما ذكره به أهل

العلم - والله أعلم - .

(٥) الجامع ٣٥٤/٣.

(٦) التلخيص الحبير ٢ / ٢٥٦ رقم ٧٨٢. وهذا الحكم على الراوي مخالف لحكمه في التقریب،

وحكمه في التلخيص أقرب لكلام الأئمة.

(٧) مقاييس اللغة ٢٣٦/٥.

(٨) مشارق الأنوار ٣٥٥/١.

(٩) ٢٣٦/٤.

(١٠) انظر: تهذيب اللغة ٢٤٣/٤، ولسان العرب ٣٨٨/٣.

وفي الصحاح: " والضريح: الشَقُّ في وسط القبر. واللحدُ في الجانب "(١).

(١) الصحاح ١/٣٨٦.

[١٠٨ / ٥٧] عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لغيرنا».

أخرجه ابن ماجه^(١)، وأحمد^(٢)، والطيالسي^(٣)، وعبد الرزاق^(٤)، والحميدي^(٥) من طرق عن زاذان عن جرير - رضي الله عنه - .

وهذا إسناد حسن، زاذان، أبو عمر الكندي مولاهم، البزاز - ويكنى أبا عبد الله أيضا-^(٦). قال في التقريب: " صدوقٌ يُرسل، وفيه شيعية " ^(٧).

ويعتضد بحديث ابن عباس الذي قبله.

قال الألباني: " .. فهذه طرق أربعة لحديث جرير يقوي بعضها، فإذا ضمت إلى حديث ابن عباس شدت من عضده وارتقي إلى درجة الحسن بل الصحيح " ^(٨).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل اللحد على الشق في القبر.

قال النووي: " وفيه دليل لمذهب الشافعي والأكثرين في أن الدفن في اللحد أفضل من الشق إذا أمكن اللحد، وأجمعوا على جواز اللحد الشق " ^(٩).

قال السندي: " قيل: المراد: أنه لأهل الكتاب، والمراد تفضيل اللحد. وقيل: قوله: (لنا) أي: لي، والجمع للتعظيم، فصار كما قال، ففيه معجزة له ﷺ ، أو المعنى: اختيارنا،

(١) في السنن (كتاب الجنائز، باب ما جاء في استحباب اللحد) ٤٩٦/١ رقم ١٥٥٥ .

(٢) في المسند ٤٩٦/٣١ رقم ١٩١٥٨، وفي ٤٩٧/٣١ رقم ١٩١٥٩، وفي ٥١٢/٣١ رقم ١٩١٧٦ ، مطولا، وفي ٥٤٥/٣١ ، ٥٤٦ رقم ١٩٢١٣ بلفظ: " اللحد لنا، والشق لأهل الكتاب " .

(٣) في مسنده ٥٤/٢ رقم ٧٠٤ .

(٤) في المصنف ٤٧٦/٣ رقم ٦٣٨٥ .

(٥) في مسنده ٥٣/٢ رقم ٨٢٧ .

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٦٣/٩ الترجمة ١٩٤٥ ، تهذيب التهذيب ٣٠٢/٣ الترجمة ٥٦٥ .

(٧) التقريب ص ٢١٣ الترجمة ١٩٧٦ .

(٨) أحكام الجنائز ص ١٤٥ .

(٩) شرح النووي على مسلم ٣٤/٧ .

فيكون تفضيلاً له. وليس فيه نهي عن الشق، فقد ثبت أن في المدينة رجلين أحدهما يَلْحَدُ والآخر لا^(١)، ولو كان الشق منهيًا عنه لمنع صاحبه، ولكن قد جاء في رواية "والشق لأهل الكتاب" والله تعالى أعلم^(٢).

(١) يشير إلى قول عروة: "كان بالمدينة رجلان. أحدهما يَلْحَدُ، والآخر لا يَلْحَدُ. فقالوا: أيهما جاء أوّل، عمل عمله. فجاء الذي يَلْحَدُ، فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -". أخرجه مالك في الموطأ ٢٣١/١ رقم ٢٨ وعبد الرزاق في المصنف ٤٧٦/٣ رقم ٦٣٨٤.

(٢) حاشية السندي على المسند ٣٤٥/١١.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الصدقة

وفيه ثلاثة عشر مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في كون اليد العليا وهي المعطية هي خير من اليد السفلى وهي السائلة.
- المبحث الثاني : ما ورد في أن أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق العيال.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل النفقة على العيال على غيرها.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الصدقة على القريب وذوي الرحم على غيرها.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصدقة على ابنة الرجل المردودة إليه.
- المبحث السادس : ما ورد في تفضيل عتق الأغلى والأنفس من الرقاب.
- المبحث السابع : ما ورد في أن إطعام الطعام من خير خصال الإسلام.
- المبحث الثامن : ما ورد في أن سقي الماء أفضل الصدقة.
- المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صدقة المنيحة على غيرها.
- المبحث العاشر: ما ورد في أن أفضل الصدقة الصدقة بالعبد أو الدابة أو الفسقاط أو طروقة الفحل في سبيل الله.
- المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل صدقة السر على صدقة العلن.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل الصدقة حال الصحة والحرص.
- المبحث الثالث عشر : ما ورد في تفضيل صدقة المقل.

المبحث الأول : ما ورد في كون اليد العليا وهي المعطية هي خير من اليد السفلى وهي السائلة

[١٠٩ / ٥٨] عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله» .

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤) وأحمد^(٥)، والدارمي^(٦) من طرق عن حكيم بن حزام رضي الله عنه مختصرا ومطولا^(٧).

(١) في صحيحه في مواضع: في (كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى) ١١٢ / ٢ رقم ١٤٢٧ وهو اللفظ المثبت أعلاه . وفي (باب الاستعفاف عن المسألة) ١٢٣ / ٢ رقم ١٤٧٢ بلفظ أطول من هذا فيه سبب ورود الحديث . وفي (كتاب الوصايا، باب تأويل قول الله تعالى: {من بعد وصية يوصي بها أو دين} [النساء: ١١]) ٥ / ٤ رقم ٢٧٥٠ . وفي (كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه) ٩٢ / ٤ رقم ٣١٤٣ مطولا . وفي (كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: هذا المال خضرة حلوة) ٩٣ / ٨ رقم ٦٤٤١ .

(٢) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة) ٧١٧ / ٢ رقم ٩٥ / ١٠٣٤ - ٩٦ .

(٣) في الجامع (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ) ٦٤١ / ٤ رقم ٢٤٦٣ . وقد أخرجه مطولا بنحو رواية البخاري المطولة .

(٤) في السنن (كتاب الزكاة، اليد العليا) ٦٠ / ٥ رقم ٢٥٣١ . وفي (باب أي الصدقة أفضل؟) ٦٩ / ٥ رقم ٢٥٤٢ . وفي (باب مسألة الرجل في أمر لا بد له منه) ١٠٠ / ٥ و ١٠١ رقم ٢٦٠١ و ٢٦٠٢ .

(٥) في المسند في مواضع: في ٣٣ / ٢٤ رقم ١٥٣١٧، وفي ٤٢ / ٢٤ رقم ١٥٣٢٦، وفي ٣٧ / ٢٤ رقم ١٥٣٢١ . وفي ٣٤٣ / ٢٤ رقم ١٥٥٧٧ ، وفي ٣٤٤ / ٢٤ رقم ١٥٥٧٨ . بألفاظ بعضها مطول وبعضها مختصر .

(٦) في السنن (كتاب الزكاة، باب في فضل اليد العليا) ١٠٢٨ / ٢ رقم ١٦٩٣ . وفي (كتاب الرقاق، باب: الدنيا خضرة حلوة) ١٨٠٩ / ٣ رقم ٢٧٩٢ .

(٧) الحديث المطول - والذي فيه سبب ورود الحديث - لفظه: - كما عند البخاري برقم ١٤٧٢ - أن حكيم بن حزام رضي الله عنه، قال: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأعطاني، ثم

[١١٠ / ٥٩] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر، وذكر الصدقة، والتعفف، والمسألة: " اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا: هي المنفقة، والسفلى: هي السائلة " أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه - ، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، ومالك^(٤) والدارمي^(٥) من طرق عن ابن عمر - رضي الله عنهما - من طرق بعضها عن مالك وبعضها عن أيوب (كليهما) عن نافع، عن ابن عمر باللفاظ متقاربة. ووقع في بعض الألفاظ من طريق أيوب: " اليد العليا: المتعففة^(٦) ".

سألته، فأعطاني، ثم سألته، فأعطاني ثم قال: «يا حكيم، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، كالذي يأكل ولا يشبع، اليد العليا خير من اليد السفلى» ، قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا، فكان أبو بكر - رضي الله عنه -، يدعو حكيمًا إلى العطاء، فيأبى أن يقبله منه، ثم إن عمر - رضي الله عنه - دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه شيئا، فقال عمر: إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم، أي أعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه، فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى توفي".

(١) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى) ١١٢ / ٢ رقم ١٤٢٩.

(٢) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة) ٧١٧ / ٢ رقم ١٠٣٣ / ٩٤.

(٣) في المسند ٥٠ / ٨ رقم ٤٤٧٤. وفي ٢٤٨ / ٩ رقم ٥٣٤٤، وفي ٢١ / ١٠ رقم ٥٧٢٨، وفي ٢٢٨ / ١٠ رقم ٦٠٣٩، وفي ٤٦٥ / ١٠ رقم ٦٤٠٢.

(٤) في الموطأ (كتاب الصدقة، باب ما جاء في التعفف عن المسألة) ٩٩٨ / ٢ رقم ٨.

(٥) في السنن (كتاب الزكاة، باب في فضل اليد العليا) ١٠٢٨ / ٢ رقم ١٦٩٢.

(٦) قال أبو داود عقب هذا الحديث: اختلف على أيوب، عن نافع، في هذا الحديث، قال عبد الوارث: اليد العليا المتعففة، وقال: أكثرهم، عن حماد بن زيد، عن أيوب، اليد العليا المنفقة، وقال واحد عن حماد: المتعففة. سنن أبي داود ١٢٢ / ٢.

قال النووي: ورجح الخطابي هذه الرواية، قال: لأن السياق في ذكر المسألة والتعفف عنها، والصحيح الرواية الأولى، ويحتمل صحة الروایتين فالْمُنْفِقَةُ أعلى من السائلة والمتعففة أعلى من السائلة". ثم قال:

[١١١ / ٦٠] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابن آدم إنك أن تبدل الفضل خير لك، وأن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفافٍ، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».

أخرجه مسلم^(١)، والترمذي^(٢)، وأحمد^(٣)، والرويانى^(٤) من طرق عن عكرمة بن عمار عن شداد بن عبد الله عن أبي أمامة رضي الله عنه.

[١١٢ / ٦١] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -: قال رسول الله ﷺ: " أفضل الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى".

أخرجه أحمد^(٥) من طريق ابن جريج:، وأخرجه - أيضا -^(٦) من طريق ابن لهيعة:، (كليهما) عن أبي الزبير عن عن جابر رضي الله عنه.
والحديث صحيح.

- أبو الزبير، هو محمد بن مسلم بن تدرس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء - الأسدي مولا هم، أبو الزبير المكي^(٧). قال الحافظ: صدوقٌ إلا أنه يدلّس^(٨).

وفي هذا الحديث الحث على الإنفاق في وجوه الطاعات. شرح مسلم للنووي ١٢٤/٧ شرح حديث ١٠٣٣.

(١) في صحيحه في صحيحه (كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة) ٧١٨/٢ رقم ٩٧/١٠٣٦.

(٢) في الجامع (أبواب الزهد، باب ما جاء في الزهادة في الدنيا، باب منه) ٥٧٣/٤ رقم ٢٣٤٣.

(٣) في المسند ٥٩٩/٣٦ رقم ٢٢٢٦٥.

(٤) في المسند ٣٠٣/٢ رقم ١٢٥١.

(٥) في المسند ٤٠٣/٢٢ رقم ١٤٥٣١.

(٦) في المسند ٦٨/٢٣ رقم ١٤٧٢٨.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٠٢/٢٦ الترجمة ٥٦٠٢، وفي تهذيب التهذيب ٤٤٠/٩ الترجمة ٧٢٩.

(٨) التقريب ص ٥٠٦ الترجمة ٦٢٩١.

وفي طريق ابن جريج تصريحه بالسماع من أبي الزبير بقوله: " أخبرني"، وتصريح أبي الزبير بالسماع من جابر. وأما ابن لهيعة فمتابع بابن جريج. ويشهد له ما قبله من الأحاديث.

[١١٣ / ٦٢] عن عطية السعدي^(١) قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: " اليد المَعْطية خيرٌ من اليد السفلى".

أخرجه أحمد^(٢)، وعبد الرزاق^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥) من طرق عن عروة بن محمد بن عطية، عن أبيه، عن جده . وإسناده:

- عروة بن محمد بن عطية السعدي، عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن^(٦). قال ابن وهب، عن ابن لهيعة: "أن عمر بن عبد العزيز، استعمل عروة بن محمد السعدي من بني سعد بن بكر وكان من صالحى عمال عمر بن عبد العزيز على اليمن"^(٧). قال عنه الحافظ: " مقبول من السادسة"^(٨).

- وأبوه: محمد بن عطية بن عروة السعدي ، أبو عبد الله البلقاوى، لم يرو عنه غير ابنه عروة، وذكره ابن حبان في الثقات^(٩)، قال عنه الحافظ: " صدوقٌ، ووهم من زعم أن

(١) هو عطية بن عروة السعدي ، وقيل: ابن سعد، وقيل: ابن عمرو، وقيل: ابن قيس ، صحابي نزل الشام، له أحاديث. انظر: الاستيعاب ٣ / ١٠٧٠ الترجمة ١٨١٨، الإصابة ١٨٩/٧ الترجمة ٥٥٩٨. تقريب التهذيب ص ٣٩٣ الترجمة ٤٦٢١.

(٢) في المسند ٥٠٣/٢٩ رقم ١٧٩٨٣.

(٣) في المصنف ٧٦/٩ رقم ١٦٤٠٦ .

(٤) في مسنده (المنتخب) ص ١٧٦ رقم ٤٨٥. ولفظه عنده " اليد المنطية".

(٥) في الآحاد والمثاني ٤٦٣/٢ رقم ١٢٦٤.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٣/٢٠ الترجمة ٣٩١١، تهذيب التهذيب ١٨٧/٧ الترجمة ٣٨١.

(٧) أورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٨٥٤/٢ رقم ١٦١٧.

(٨) تقريب التهذيب ص ٣٨٩ الترجمة ٤٥٦٧.

(٩) الثقات ٣٥٩/٥ الترجمة ٥١٩٩.

له صحبة" (١). وهذا إسناد قابلٌ للتحسين. و تشهد له الأحاديث السابقة.

[١١٤ / ٦٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أفضلُ الصدقة ما تركَ غنيٌّ، واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول» تقول المرأة: إما أن تُطعمني، وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني"، فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: «لا، هذا من كيس أبي هريرة».

روي هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة:
أولاً: طريق عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه. أخرجه البخاري (٢) - وهذا لفظه - وأبو داود (٣) - مختصراً - وأحمد (٤).

- ومن غير طريق الأعمش عن أبي صالح عنه:
أخرجه البخاري في الأدب (٥)، وأحمد (٦) وابن خزيمة (٧). - وفي هذا الطريق في إحدى روايتي أحمد له في المسند - فصلٌ لكلام أبي هريرة المدرج، ففيه: "... قال: سئل أبو هريرة ما «من تعول؟» قال: امرأتك، تقول: أطعمني أو أنفق علي - شك أبو عامر - أو طلقني، وخادمك يقول: أطعمني واستعملني، وابنتك تقول: إلى من تذرني؟".
ثانياً: طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عنه: أخرجه البخاري (٨)، والنسائي (٩)

(١) التقريب ص ٣٢٩ الترجمة ٤٥٦٧.

(٢) في صحيحه (كتاب النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال) ٦٣/٧ رقم ٥٣٥٥.

(٣) في السنن (كتاب الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله) ١٢٩/٢ رقم ١٦٧٦.

(٤) في المسند ٣٩٦/١٢ رقم ٧٤٢٩. وفي ١٤٣/١٦ رقم ١٠١٧٢.

(٥) الأدب المفرد ص ٧٨ رقم ١٩٦.

(٦) ٤٥٨/١٦ رقم ١٠٧٨٥. وفي ٤٧٩/١٦ رقم ١٠٨١٨.

(٧) في صحيحه ٩٦/٤ رقم ٢٤٣٦.

(٨) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى) ١١٢/٢ رقم ١٤٢٦، وفي (

كتاب النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال) ٦٣/٧ رقم ٥٣٥٦.

وأحمد^(٢) مختصراً، ولفظه «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول» .
 ثالثاً: طريق ابن عجلان عن أبيه عنه . أخرجه النسائي^(٣) ولفظه : " خير
 الصدقة: ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا، خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول".
 رابعاً: طريق عن عطاء بن أبي رباح عنه. أخرجه أحمد^(٤) وعبد الرزاق^(٥) ولفظه:
 «لا صدقة إلا عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول». وفي
 حديث عبد الرزاق زيادة: قال: قلت: ما قوله عن ظهر غنى؟ قال: «لا تعطي الذي لك
 وتجلس تسأل الناس».

خامساً: طريق أبي الزناد عن الأعرج عنه. أخرجه أحمد^(٦)، وابن الجارود^(٧).
 سادساً: طريق معمر عن أيوب، عن ابن سيرين عنه . أخرجه أحمد^(٨)، وعبد
 الرزاق^(٩) . وفيه زيادة فعند أحمد : " قلت لأيوب: ما عن ظهر غنى؟ قال: «عن فضل
 غناك" وعند عبد الرزاق " عن فضل عيالك " .
 سابعاً: ومن طريق ذكوان عنه . أخرجه أحمد^(١٠) بنحوه مختصراً.
 ثامناً: ومن طريق أبي سلمة عنه. أخرجه أحمد^(١١) . ولفظه: " إنما الصدقة عن ظهر
 غنى..".

قوله: " أفضل الصدقة ما تركَ غنى" وفي بعض ألفاظه : "خير الصدقة عن ظهر

(١) في السنن (كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل) ٦٩/٥ رقم ٢٥٤٤ .

(٢) في المسند ١٢٢/١٥ رقم ٩٢٢٣ .

(٣) في السنن (كتاب الزكاة، الصدقة عن ظهر غنى) ٦٢/٥ رقم ٢٥٣٤ .

(٤) في المسند ٦٩/١٢ رقم ٧١٥٥ . وفي ٦٢/١٥ رقم ٩١٢٢ . وفي ٣٧٦/١٥ رقم ٩٦١٣ .

(٥) في المصنف ٧٥/٩ رقم ١٦٤٠٣ .

(٦) في المسند ٣٠١/١٢ رقم ٧٣٤٨ .

(٧) في المنتقى ص ١٨٨ رقم ٧٥١ .

(٨) في المسند ١٦٧/١٣ رقم ٧٧٤١ .

(٩) في المصنف ٧٥/٩ رقم ١٦٤٠٤ .

(١٠) في المسند ١٦٦/١٦ رقم ١٠٢٢٣ .

(١١) في المسند ٣٠٤/١٦ رقم ١٠٥١١ .

غنى" قال النووي: "معناه: أفضل الصدقة ما بقي صاحبها بعدها مستغنيا بما بقي معه، وتقديره: أفضل الصدقة ما أبقت بعدها غنى يعتمده صاحبها ويستظهر به على مصالحه وحوادثه"^(١).

قوله: "لا صدقة إلا عن ظهر غنى" قال ابن بطال: "أى: لا صدقة إلا بعد إحراز قوته وقوت أهله"^(٢).

وقال ابن حجر: "ما كان عن ظهر غنى أى: زائدا كأنه يطرح خلف الظهر"^(٣). وقال: "والمختار أن معنى الحديث: أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لا يصير المتصدق محتاجا بعد صدقته إلى أحد، فمعنى الغنى في هذا الحديث حصول ما تدفع به الحاجة الضرورية كالأكل عند الجوع المشوش الذي لا صبر عليه، وستر العورة والحاجة إلى ما يدفع به عن نفسه الأذى، وما هذا سبيله فلا يجوز الإيثار به بل يحرم وذلك أنه إذا أثر غيره به أدى إلى إهلاك نفسه أو الإضرار بها أو كشف عورته فمراعاة حقه أولى"^(٤).

قول أبي هريرة: "هذا من كيسي" قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : "هو - بكسر الكاف - للكاف - أى: من حاصله إشارة إلى أنه من استنباطه مما فهمه من الحديث المرفوع مع الواقع، ووقع في رواية الأصيلي - بفتح الكاف - أى: من فطنته"^(٥).

وأما الصنعاني فله رأي آخر في تفسير مراد أبي هريرة هذا، حيث قال - رحمه الله - : "أجاب بقوله من كيسي جواب المتهم بهم لا مخبرا أنه لم يكن عن رسول الله ﷺ وكيف يصح حمل قوله: "من كيس أبي هريرة" على أنه أراد به الحقيقة، وقد قاله رسول الله ﷺ فينسب استنباطه إلى قول رسول الله ﷺ وهل هذا إلا كذب منه على رسول الله ﷺ وحاشا أبا هريرة من ذلك، فهو من رواة حديث "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من

(١) شرح صحيح مسلم ١٢٥/٧ شرح حديث ١٠٣٤.

(٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٣ / ٤٢٨.

(٣) فتح الباري ١ / ١٥٢.

(٤) المصدر نفسه ٣ / ٢٩٦.

(٥) المصدر نفسه ٩ / ٥٠١.

النار"، فالقارئ واضحة أنه لم يرد أبو هريرة إلا التهكم بالسائل ولذا قلنا إنه يتعين أن هذا مراده" (١).

دلالة الأحاديث

دلت الأحاديث السابقة على أن اليد العليا وهي المنفقة والمتعفة خير من اليد السفلى وهي السائلة . قال ابن بطال: "فيه ندب إلى التعفف عن المسألة، وحض على معالي الأمور، وترك دنيئها، والله يحب معالي الأمور، وفيه: حض على الصدقة أيضًا. لأن العليا يدُ المتصدق، والسفلى يدُ السائل، والمعطى مفضلٌ على المعطى، والمفضل خير من المفضل عليه، ولم يُردْ ﷺ أن المفضل في الدنيا خير في الدين، وإنما أراد في الإفضال والإعطاء" (٢) . قال النووي: "وفي هذا الحديث الحث على الإنفاق في وجوه الطاعات" (٣).

(١) سبل السلام ٢ / ٣٢٥.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٣ / ٤٣٢.

(٣) شرح مسلم للنووي ٧ / ١٢٤ رقم ١٠٣٣.

المبحث الثاني : ما ورد في أن أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق العيال

[١١٥ / ٦٤] عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أفضل دينار يُنفقه الرجل: دينارٌ يُنفقه على عياله، ودينار يُنفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينارٌ يُنفقه على أصحابه في سبيل الله». قال أبو قلابة: " وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأي رجل أعظم أجرا، من رجل ينفق على عيال صغار، يفهم أو ينفقهم الله به، ويغنيهم " .

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه - والترمذي^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥) من طرق عن حماد بن زيد ، عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان رضي الله عنه .

وسياقي في الحديث التالي التصريح بأن أعظمها أجرا ما ينفقه الرجل على أهله. قوله: (في سبيل الله)، قال السندي: "ظاهره أن المراد به الجهاد، ويحتمل أن المراد الإخلاص، لكنه بعيد"^(٦).

قال المناوي: " قوله: (أفضل الدنانير) أي أكثرها ثوابا إذا أنفقت (على عياله) أي من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو ولد وزوجة وخادم"^(٧).

وقال القاري: " قوله: (على دابته) أي دابة مربوطة (في سبيل الله) من نحو الجهاد..

(١) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم) ٦٩١/٢ رقم ٩٩٤ / ٣٨.

(٢) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في النفقة على الأهل) ٣٤٤/٤ رقم ١٩٦٦.

(٣) (كتاب عشرة النساء، باب الفضل في ذلك . - يعني في إيجاب نفقة المرأة وكسوتها -) ٢٧٠/٨ رقم ٩١٣٨.

(٤) في السنن (كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى) ٩٢٢/٢ رقم ٢٧٦٠.

(٥) في المسند ٦٣/٣٧ رقم ٢٢٣٨٠. وفي ٩٠/٣٧ رقم ٢٢٤٠٦، وفي ١١٨ / ٣٧ رقم ٢٢٤٥٣.

(٦) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١٧٣ / ٢.

(٧) فيض القدير ٣٣/٢ شرح حديث ١٢٥٢.

(على أصحابه) أي حال كونهم مجاهدين في سبيل الله^(١).

[١١٦ / ٦٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : «دينارٌ أنفقته في سبيلِ الله، ودينارٌ أنفقته في رقبة، ودينارٌ صدقتَ به على مسكينٍ، ودينارٌ أنفقته على أهلِكَ، أعظمُها أجراً: الذي أنفقته على أهلِكَ».

أخرجه مسلم^(٢) - واللفظ له -، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى -^(٤) من طرق عن سفيان الثوري، عن مزاحم بن زفر، عن مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
قوله: دينار أنفقته في رقبة "أي في عتق رقبة".

[م / ٦٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ : «أفضلُ الصدقة ما تركَ غنيٌّ، واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول» تقول المرأة: إما أن تُطعمني، وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني"، فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: «لا، هذا من كيس أبي هريرة».

تقدم هذا الحديث في المبحث الذي قبل هذا^(٥)، وهو في الصحيحين، وموضع الشاهد منه هنا قوله: "أفضلُ الصدقة ما تركَ غنيٌّ".

دلالة الأحاديث:

دل الحديثان الأولان على أفضلية الصدقة على العيال على غيرها من أنواع الصدقات، ومع كونها أفضل فذلك لا ينافي وجوبها شرعاً؛ فإن أداء الفرائض - كما تقدم - أفضل أجراً وثوباً من أداء النوافل وأحب إلى الله.

(١) مرقاة المفاتيح ١٣٥١/٤ شرح حديث ١٩٣٢.

(٢) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم) ٦٩٢/٢ رقم ٣٩/٩٩٥.

(٣) في المسند ١١٩/١٦ رقم ١٠١١٩. وفي ١٤٤/١٦ رقم ١٠١٧٤.

(٤) (كتاب عشرة النساء، باب الفضل في ذلك - يعني في إيجاب نفقة المرأة وكسوتها -) ٢٧٠/٨ رقم ٩١٣٩.

(٥) برقم ١١٤.

قال القاضي عياض: " وذكر مسلم أحاديث أفضل النفقات، وذكر فيها تقديم النفقة على العيال؛ لأن منهم من تجب عليه نفقته فكان أكد من التطوع، ومنهم من تظاهرت صلته لقربته وضعفه، ومنهم من تعينت عليه لضمه له، ولكونه في جملة، فكان حقه عليه أوجب من غيره، .. يؤكد ذلك: (كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته) ^(١)، يؤكد أنه في الواجب؛ لأن الإثم إنما يتعلق بتركه" ^(٢).

قال الحافظ في الفتح: " ولا منافاة بين كونها - يعني النفقة على العيال - واجبة وبين تسميتها صدقة بل هي أفضل من صدقة التطوع ..، وإنما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر فعرفهم أنها لهم صدقة حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم ترغيباً لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع" ^(٣).

قال ابن حجر: "قال الطبري البداءة في الإنفاق بالعيال يتناول النفس، لأن نفس المرء من جملة عياله بل هي أعظم حقاً عليه من بقية عياله إذ ليس لأحد إحياء غيره بإتلاف نفسه ثم الإنفاق على عياله كذلك" ^(٤).
وقول أبي قلابة: (يُعَفُّهُمُ اللَّهُ) قال ابن الأثير: "العِفَّة: كف النفس عما لا يحل، أي: يجعلهم ذوي عفاف وثقى لا يتبدلون" ^(٥).

تنبيه: هل الترتيب في هذا الحديث الأول مقصودٌ بحيث أن الأفضل هو المتقدم ذكرنا أم لا؟

قال ابن الملك: "الإنفاق على هؤلاء الثلاثة على الترتيب أفضل من الإنفاق على غيرهم" ^(٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عبدالله بن عمرو ٦٩٢/٢ رقم ٤٠/٩٩٦.

(٢) إكمال المعلم ٥١٢/٣.

(٣) فتح الباري ٩/٤٩٨.

(٤) فتح الباري ٩/٤٩٩.

(٥) جامع الاصول ٩/٥٢٦ حديث رقم ٧٢٦١.

(٦) شرح مصابيح السنة لابن الملك الرومي ٤٨٦/٢.

وتعقبه القاري بقوله: " ولا دلالة في الحديث على الترتيب، لأن الواو لمطلق الجمع، إلا أن يقال: الترتيب الذكري الصادر من الحكيم لا يخلو عن حكمة، فالأفضل ذلك، إلا أن يوجد مخصص " (١).

ويؤيد كلام القاري حديث أبي هريرة الثاني، فقد نص فيه على تفضيل الدينار المتصدق به على الأهل مع كونه آخر الدنانير ذكرا.

كما دل الحديث الأخير على أن خير أحوال الصدقة ما تصدق به صاحبها وأبقي لنفسه ولمن يعوله ما يكفيهم.

قال ابن بطال: " دل الحديث على أن الابتداء بالفرائض قبل النوافل أولى، وليس لأحد إتلاف نفسه، وإتلاف أهله بإحياء غيره، وإنما عليه إحياء غيره بعد إحياء نفسه، وأهله، إذ حق نفسه وحق أهله أوجب عليه من حق سائر الناس، ولذلك قال: " وأبدأ بمن تعول " (٢).

وقال النووي في توجيه هذا التفضيل: " وإنما كانت هذه أفضل الصدقة بالنسبة إلى من تصدق بجميع ماله لأن من تصدق بالجميع يندم غالبا أو قد يندم إذا احتاج ويؤد أنه لم يتصدق بخلاف من بقي بعدها مستغنيا فإنه لا يندم عليها بل يسر بها " (٣).

(١) مرقاة المفاتيح ١٣٥١/٤ شرح حديث ١٩٣٢.

(٢) فتح الباري ٥٠١ / ٩.

(٣) شرح النووي على مسلم ١٢٣/٧ شرح حديث ١٠٣٤.

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل النفقة على العيال على غيرها

[م / ٦٧] عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل دينار يُنفقه الرجل: دينار يُنفقه على عياله، ودينار يُنفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار يُنفقه على أصحابه في سبيل الله». قال أبو قلابة: " وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأي رجل أعظم أجراً، من رجل ينفق على عيال صغار، يعفهم أو ينفعهم الله به، ويغنيهم".

[م / ٦٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقته به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً: الذي أنفقته على أهلك».

تقدم هذان الحديثان ^(١) وهما في صحيح مسلم. وتقدم الكلام على ما يتعلق بمقتنهما أيضاً.

(١) حديث ثوبان برقم ١١٥. وحديث أبي هريرة برقم ١١٦.

المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الصدقة على القريب وذو الرحم على غيرها

- [١١٧ / ٦٩] عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصدقات، أيها أفضل؟ قال: " على ذي الرحم الكاشح " .
- أخرجه الدارمي^(١)، وعبد الله بن أحمد^(٢)، والحسين بن حرب^(٣) من طريق سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري، عن حكيم بن حزام - رضي الله عنه - .
- وأخرجه الحارث^(٤) من طريق الزبيدي، عن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري أن رسول الله ﷺ " وذكره بنحوه .
- وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق أبي معاوية وعبد الله بن نمير عن حجاج عن ابن شهاب عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام موصولا .
- وأخرجه الخرائطي^(٦) من طريق عبد الرحمن بن يونس، عن سفيان، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه، قالت: قال رسول الله ﷺ ... وذكره بنحوه. ثم قال عقبه: "قال عبد الرحمن: ولم يسمعه سفيان عن الزهري".
- وأخرجه أحمد^(٧)، والطبراني^(٨) من طرق عن الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن حكيم بن بشير، عن أبي أيوب الأنصاري به.

(١) في السنن ١٠٤٥/٢ رقم ١٧٢١ .

(٢) في المسند ٣٦/٢٤ رقم ١٥٣٢٠ . وفيه قال عبد الله بن أحمد " : وجدت بخط أبي... " فهو من زياداته .

(٣) في البر والصلة ص ٨٥ ، ٨٦ رقم ١٦٣ .

(٤) في المسند (بغية الباحث) ١ / ٣٩٦ .

(٥) في المعجم الكبير ٢٠٢/٣ رقم ٣١٢٦ .

(٦) في مكارم الأخلاق ص ١٠٧ رقم ٢٩٤ .

(٧) في المسند ٥١٠/٣٨ رقم ٢٣٥٣٠ .

(٨) في الأوسط ٣١٩/٣ رقم ٣٢٧٩ وفي الكبير ١٣٨/٤ رقم ٣٩٢٣ . وفي ١٧٣ / ٤ رقم ٤٠٥٢ .

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا حجاج بن أرطاه"^(١).
وحجاج بن أرطاه قال عنه الحافظ: "صدوق كثير الخطأ والتدليس"^(٢) وقد عنعن في روايته هنا.

فالحديث ضعيف من طريقه، مع خطئه فيه.

قال ابن أبي حاتم: "وسئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو معاوية عن حجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن أبي أيوب؛ قال: "سئل النبي ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: على ذي الرحم الكاشح" وخالفه أبو خالد الأحمر فروى عن حجاج، عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن حكيم بن حزام، عن النبي ﷺ. وروى الزبيدي، عن الزهري، عن أيوب ابن بشير الأنصاري، عن النبي ﷺ. وروى الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ، قال أبو زرعة: حديث الزبيدي أصح"^(٣).

وسئل عنه الدارقطني فقال: "يرويه حجاج بن أرطاة، عن الزهري، واختلف عنه؛ فقال ابن نمير: عن حجاج، عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن حكيم بن حزام، قال ذلك يوسف القطان عنه. وقال أبو معاوية: عن حجاج، عن الزهري، عن حكيم بن بشير، عن أبي أيوب. وقال علي بن حرب: عن أبي معاوية، وابن نمير جميعاً، عن حجاج، عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن أبي أيوب، وأفردته عن أبي معاوية وحده، فقال: عن حجاج، عن الزهري، عن ابن بشير، عن أبي أيوب. ولم يروه عن الزهري غير حجاج، ولا يثبت"^(٤).

ففي هذين النقلين عن الإمامين الكبيرين أبي زرعة والدارقطني يتبين خطأ رواية حجاج بن أرطاه والذي جعل الحديث من حديث أبي أيوب، وأن الصواب أنه من حديث حكيم بن حزام.

ثم إن حديث حكيم بن حزام مدأه على سفيان بن حسين الواسطي، قال الحافظ:

(١) المعجم الأوسط ٣/٣١٩ رقم ٣٢٧٩

(٢) التقريب ص ١٥٢ الترجمة ١١١٩.

(٣) علل ابن أبي حاتم ٢/٦٢٤ حديث ٦٤٨.

(٤) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٦/١١٨ حديث ١٠١٧.

"ثقة في غير الزهري باتفاقهم" (١) - وحديثه هنا عنه - .

وقد ذكره ابن حبان في المجروحين وفي الثقات، قال في المجروحين: "يروى عن الزهري المقلوبات، وإذا روى عن غيره أشبه حديثه حديث الأثبات، وذاك أن صحيفة الزهري اختلطت عليه، فكان يأتي بها على التوهم، فالإنصاف في أمره تَنكُّب ما روى عن الزهري، والاحتجاج بما روى عن غيره" (٢).

وقال في الثقات: "وأما روايته عن الزهري فإن فيها تخاليط، يجب أن يُجانب، وهو ثقة في غير حديث الزهري، مات في ولاية هارون، يجب أن يُمحى اسمه من كتاب المجروحين" (٣).

وقال ابن عدي: "وهو في غير الزهري صالح الحديث كما قال ابن معين" (٤) ومن الزهري يروي عنه أشياء خالف فيها الناس من باب المتون ومن الأسانيد" (٥).
وعليه فالحديث ضعيف - والله أعلم - .

وللحديث شاهدان مرسل، ومرفوع ضعيف

أما المرسل: فأخرجه ابن زنجويه (٦) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن رسول الله ﷺ سئل: أي الصدقة أفضل؟ فقال: «الصدقة على ذي الرحم الكاشح».

ومع إرساله فهو من طريق عبد الله بن صالح، كاتب الليث، - تقدم - وهو صدوق كثير الغلط (٧).

(١) التقريب ص ٢٤٤ الترجمة ٢٤٣٧.

(٢) كتاب المجروحين ٣٥٨/١ الترجمة ٤٧٠.

(٣) الثقات ٤٠٤/٦.

(٤) قاله في تاريخه (رواية الدارمي) ص ٤٤ السؤال ١٩. وعبارته فيه: ثقة وهو ضعيف الحديث عن الزهري .

(٥) الكامل ٤١٥/٣.

(٦) في الأموال ٧٧٧ / ٢.

(٧) التقريب ص ٣٠٨ الترجمة ٣٣٨٨.

وأما المرفوع الضعيف فمن حديث أم كلثوم بنت عقبة:

أخرجه الحميدي^(١)، وابن أبي عاصم^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، والبيهقي^(٤) من طرق عن سفيان بن عيينة:، والبيهقي^(٥) من طريق معمر:، (كليهما) عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة.

وهو معلول أيضا، أعله الدارقطني: ففي العلل له: "وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن، عن أمه أم كلثوم، قال رسول الله ﷺ: "أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح" فقال: "يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة، واختلف عنه، فقال الحميدي: عن ابن عيينة، أخبروني عن الزهري. وتابعه إبراهيم بن بشار الرمادي، عن ابن عيينة. ورواه محمد بن الصباح، ومحمد بن ميمون الخياط، عن ابن عيينة، عن الزهري. ورواه حجاج بن أرطاة، عن الزهري قال مرة: عن حكيم بن بشير، عن أبي أيوب الأنصاري. وقال مرة: عن أيوب بن بشير، عن حكيم بن حزام، وكلاهما غير محفوظ" ^(٦).
والحديث بشواهده صححه الشيخ الألباني^(٧).

قوله: "ذي الرحم الكاشح": قال في النهاية: "الكاشح: العدو الذي يضمّر عداوته ويطوي عليها كشحه: أي باطنه. والكشح: الخصر، أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك" ^(٨).

وزاد في اللسان: "وسمي العدو كاشحا لأنه ولاك كشحه وأعرض عنك؛ وقيل: لأنه

(١) في المسند ٣٢٧/١ رقم ٣٣٠.

(٢) في الآحاد والمثاني ٤٧٧/٥ رقم ٣١٧٣.

(٣) في صحيحه ٧٧/٤ رقم ٢٣٨٦.

(٤) في الكبرى ٤٣/٧.

(٥) في الشعب ١٠٣/٥ رقم ٣١٥٤. وفي الآداب ص ٩ رقم ٩.

(٦) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣٦٠/١٥ رقم ٤٠٦٤.

(٧) في إرواء الغليل ٤٠٤/٣ رقم ٨٩٢.

(٨) النهاية ١٧٥/٤.

يخبأ العداوة في كشحه وفي كبده" (١).

وقال ابن عبد البر: " قيل في تأويل الكاشح ها هنا: القريب، وقيل: المبغض المعادي؛ فإنه طوى كشحه على بغضه وعداوته، وهو الصحيح - والله أعلم - " (٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل الصدقة هي على ذي الرحم المُبغض - على المعنى الصحيح في الكاشح - .

وتقدم من كلام الأئمة ما يدل على ضعف الحديث فلا يتم الاحتجاج به.

وفي توجيه تفضيل هذا النوع من الصدقة : يقول المناوي: " يعني أفضل الصدقة على ذي الرحم المضمّر العداوة في باطنه، فالصدقة عليه أفضل منها على ذي الرحم الغير كاشح لما فيه من قهر النفس للإذعان لمعاديها وعلى ذي الرحم المصافي أفضل أجرا منها على الأجنبي لأنه أولى الناس بالمعروف" (٣).

(١) لسان العرب ٥٧٢/٢.

(٢) التمهيد ٢٠٧/١.

(٣) فيض القدير: ٤٩/٢ شرح حديث رقم ١٢٦٣.

[٧٠ / ١١٨] عن كُريب مولى ابن عباس، أن ميمونة بنت الحارث - رضي الله عنها - أخبرته، أنها أعتقت وليدةً ولم تستأذن النبي ﷺ فلما كان يومها الذي يدورُ عليها فيه، قالت: أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي، قال: «أو فعلتِ؟»، قالت: نعم، قال: «أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك» .

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه - والطبراني^(٢) والبيهقي^(٣) من طريق يزيد بن أبي حبيب:، ومسلم^(٤) والنسائي - في الكبرى^(٥)، وابن حبان^(٦) من طريق عمرو بن الحارث:، وأحمد^(٧)، وأبو يعلى^(٨) من طريق ابن لهيعة:، (ثلاثتهم) عن بكير بن عبد الله الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، عن ميمونة - رضي الله عنها - .

وخولفوا، خالفهم محمد بن إسحاق، فجعل مكان كريبٍ سليمان بن يسار: - أخرجه أبو داود^(٩)، والنسائي - في الكبرى^(١٠)، وأحمد^(١١)، وإسحاق بن راهويه^(١٢)، وعبد بن حميد^(١٣) من طرق عن ابن إسحاق، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج،

(١) في صحيحه (كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب هبة المرأة لغير زوجها وعنتها، إذا كان لها زوج فهو جائز، إذا لم تكن سفيهة، فإذا كانت سفيهة لم يجز) ١٥٨/٣ رقم ٢٥٩٢.

(٢) في الكبير ٤٤٠/٢٣ رقم ١٠٦٧.

(٣) في معرفة السنن والآثار ٢٦٧/٨ رقم ١١٨٨٦.

(٤) في صحيحه (الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين) ٢/٦٩٤ رقم ٤٠٠/٩٩٩.

(٥) في الكبرى ٢١/٥ رقم ٤٩١٠.

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٥٠/١ رقم ٢٣٦، (الإحسان) ١٣٢/٨ رقم ٣٣٤٣.

(٧) في المسند ٤٠٥/٤٤ رقم ٢٦٨٢٢.

(٨) في المسند ٢٦/١٣ رقم ٧١٠٩.

(٩) في السنن (كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم) ١٣٢/٢ رقم ١٦٩٠.

(١٠) في الكبرى ٢١/٥ رقم ٤٩١١.

(١١) في المسند ٤٠٠/٤٤ رقم ٢٦٨١٧.

(١٢) في المسند ٢٢١/٤، ٢٢٢ رقم ٢٠٢٩.

(١٣) في المسند (المنتخب) ص ٤٤٦ رقم ١٥٤٨.

عن سليمان بن يسار، عن ميمونة بنحوه.
وروي من طرق أخرى عن ميمونة وهذا أشهر طرقه وأصحها - أعني طريق - بُكير
عن كُريب.

والصواب - والله أعلم - رواية الجماعة عن بُكير، فهم أحفظ وأكثر.
وقد أشار البخاري لهذا الخلاف ورجح رواية الجماعة، فسئل عن هذا الحديث فقال:
" يرويه بكير بن عبد الله بن الأشج، واختلف عنه: فرواه عمرو بن الحارث، ويزيد بن أبي
حبيب، عن بكير، عن كريب، عن ميمونة. وخالفهما محمد بن إسحاق، رواه عن بكير،
عن سليمان بن يسار، عن ميمونة. وقيل: عن محمد بن سوقة، عن بكير، وهو وهم من
قائله، وإنما هو محمد بن إسحاق" (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الصدقة على المحتاجين من ذوي الأرحام والأقارب - ومنهم
الأخوال - أولى من غيرهم.

قال ابن بطلال: " وفي حديث ميمونة أن صلة الأقارب أفضل من العتق، على أن
العتق قد جاء فيه: أن الله يعتق بكل عضو منه عضواً (منه) (٢) من النار (٣) .. " (٤).
وقد جاء ما يدل على توجيه تفضيل البدء بالأقارب وأن الإحسان إليهم أفضل، وأن
في الصدقة عليهم خَيْرَان، كونها صلة وصدقة، وذلك في حديث سلمان بن عامر، عن
النبي ﷺ قال: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحْمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ
وَصِلَةٌ».

(١) علل الدارقطني ١٥ / ٢٦٤ رقم ٤٠١٤. ولم أقف على الوجه الأخير الذي أشار له الإمام رحمه
الله، وأما الوجهان الأولان فسبق تخريجهما.

(٢) في المطبوع من شرح ابن بطلال: " منها ". والتصحيح من الحديث.

(٣) جاء ذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أبما رجل أعتق
امراً مسلماً، استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار» أخرجه البخاري في صحيحه ٣ / ١٤٤
رقم ٢٥١٧ ومسلم في صحيحه ١١٤٧ / ٢ رقم ٢٣ / ١٥٠٩.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٧ / ١١١.

أخرجه الترمذي^(١) والنسائي^(٢) وغيرهما. وصححه ابن الملقن^(٣)، وحسنه الألباني^(٤).
قال ابن حجر: "لكن لا يلزم من ذلك أن تكون هبة ذي الرحم أفضل مطلقاً؛
 لاحتمال أن يكون المسكين محتاجاً ونفعه بذلك متعدداً والآخر بالعكس"^(٥).

(١) في الجامع (أبواب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة) ٣/٣٧ رقم ٦٥٨.

(٢) في السنن (كتاب الزكاة، الصدقة على الأقارب) ٥/٩٢ رقم ٢٥٨٢.

(٣) في البدر المنير ٧/٤١١. حيث قال: هذا حديث صحيح.

(٤) في الإرواء ٣/٣٨٧ رقم ٨٨٣.

(٥) الفتح ٥/٢١٩.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصدقة على ابنة الرجل المردودة إليه

[٧١ / ١١٩] عن سراقه بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ألا أدلكم على أفضل الصدقة؟ ابنتك مردودة إليك، ليس لها كاسبٌ غيرك».

أخرجه ابن ماجه^(١)، وأحمد^(٢)، والبخاري - في الأدب المفرد^(٣) - والحسين بن حرب^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم^(٦)، وابن أبي الدنيا^(٧) من طرق عن موسى بن عُلَيٍّ - بالتصغير - ابن رباح اللخمي المصري. عن أبيه ...

ثم وقع اختلاف في صيغ التحديث:

- فعند ابن ماجه والطبراني والحاكم : عن موسى قال: سمعت أبي يذكر عن سراقه بن مالك أن رسول الله ﷺ قال...".

- وعند ابن حرب وابن أبي الدنيا : عن موسى : سمعت أبي يحدث عن سراقه بن مالك أن رسول الله ﷺ قال...".

- وعند البخاري في الأدب : عن موسى عن أبيه : " أن النبي ﷺ قال لسراقه بن جعشم...".

- وعنده أيضا: عن موسى قال سمعت أبي عن سراقه بن جعشم أن رسول الله ﷺ قال...".

وكل هذه الصيغ ليس فيها التصريح بالتحديث والسماع، وبعضها أصرح في الإرسال.

ومداره على: موسى بن عُلَيٍّ بن رباح اللخمي، أبي عبد الرحمن المصري، أمير

(١) في السنن (كتاب الأدب، باب بر الوالد، والإحسان إلى البنات) ١٢٠٩/٢ رقم ٣٦٦٧.

(٢) في المسند ١٢٥/٢٩ رقم ١٧٥٨٦.

(٣) ص ٤٢ رقم ٨٠، و ٨١.

(٤) في البر والصلة ص ٧٩ رقم ١٥١.

(٥) في المعجم الكبير ١٢٩/٧ رقم ٦٥٩١ و ٦٥٩٢.

(٦) في المستدرک ١٩٥/٤ .

(٧) في كتاب العيال ١ / ٢٣٧ رقم ٩١.

مصر. ^(١) قال عنه الحافظ: "صدوقٌ ربما أخطأ" ^(٢). وقد أخرج له مسلم.
وأما أبوه: فهو علي بن رباح بن قَصير اللخمي، والمشهور فيه عُليّ - بالتصغير -
وكان يغضب منها ^(٣). قال ابن حجر: "ثقة" ^(٤).
وعلة هذا الإسناد - والله أعلم - هي الإرسال فعُليّ بن رباح لم يصرح بالسماع هنا
عن سراقه، وقد قال العلّائي: "ذكر شيخنا المزني في التهذيب ^(٥) أنه روى عن سراقه بن
مالك سعيد بن المسيب ومجاهد وطاووس وعلي بن رباح وقد قيل أن سراقه مات سنة أربع
وعشرين فعلى هذا يكون رواية هؤلاء عنه مرسله كما ذكر أبو حاتم في مجاهد... ^(٦).
والحديث صححه الحاكم فقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم
يخرجاه" ^(٧). ووافقه الذهبي.
وقال البوصيري: "هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقه
بن مالك" ^(٨).
وضَعفه كلٌّ من: الألباني ^(٩)، والوادعي ^(١٠).

قوله: "ابنتك مردودة إليك" قال في النهاية: "المردودة: التي تُطَلَّق وتُرَدُّ إلى بيت

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٢٢/٢٩ الترجمة ٦٢٨٤، تهذيب التهذيب ٣٦٣/١٠ الترجمة ٦٤١.

(٢) التقريب ص ٥٥٣ الترجمة ٦٩٩٤.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٢٦/٢٠ الترجمة ٤٠٦٧، تهذيب التهذيب ٣١٨/٧ الترجمة ٥٤٠.

(٤) التقريب ص ٤٠١ الترجمة ٤٧٣٢.

(٥) لم أجده في تهذيب الكمال في ترجمة عُلي بن رباح ولا في ترجمة سراقه.

(٦) جامع التحصيل ص ٢٧٣ ترجمة مجاهد بن جبر رقم ٧٣٦.

(٧) المستدرک ١٩٥/٤.

(٨) مصباح الزجاجة ١٠٠/٤ رقم ٦٧٢١.

(٩) في تخريج أحاديث المشكاة رقم ٥٠٠٢.

(١٠) في كتاب أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص: ١٤٢، و ١٤٣) حيث قال: هذا الحديث رجاله رجال الصحيح، إلا أنه منقطع.

أبيها، وأراد: ألا أدلك على أفضل أهل الصدقة؟ فحذف المضاف^(١).
قال السندي: قوله: " (ابنتك) أي: هي ابنتك، أي: الصدقة عليها (مردودة) بالنصب حال، أي: حال كونها مردودة إليك بأن طلقها زوجها مثلاً^(٢).
وقال في حاشيته على المسند : " (ابنتك)، بالرفع، أي: صدقة ابنتك، أي: الصدقة عليها، أو بالنصب، أي: أعط ابنتك. (مردودة) : بالنصب: بطلاق زوجها أو موته، فإن رجوعها إلى بيت الأب بعد أن صرف عليها ما صرف ثقيل على الأب، فلذلك عظم أجر الإنفاق عليها^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل الصدقة الصدقة على الابنة المردودة إلى بيت أبيها، والحديث ضعيف، وهي تدخل في ما سبق من فضل الصدقة على العيال والأقارب، بل هي أولى لقرباتها ولحاجتها أيضاً.

(١) النهاية ٢/٢١٣. مادة ردد.

(٢) حاشية السندي على ابن ماجه ٢/٣٩٠ رقم ٣٦٦٧ .

(٣) حاشية السندي على المسند ١٠/٢٧٢ شرح حديث ٧٦٠٢.

المبحث السادس : ما ورد في تفضيل عتق الأعلى والأنفس من الرقاب

[م / ٧٢] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قلت: فأَيُّ الرقاب أفضل؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قلتُ: فإن لم أفعل؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قال: فإن لم أفعل؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

تقدم هذا الحديث^(١).

وموضع الشاهد منه هنا قوله: "فأَيُّ الرقاب أفضل؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا».

وورد بلفظ: "أعلاها"^(٢) - بالمهمله - . ولفظ "أغلاها"^(٣) - بالمعجمة - .

قوله: "أعلاها" و "أغلاها" : قال القاضي عياض: "أغلاها ثمنًا" ويروى: "أعلاها" - بالعين المهمله والمعجمة - ومعناها متقاربٌ صحيحٌ - وبالوجهين ضبطناه في الموطأ والبخاري - ^(٤) .

قوله: "وأَنْفُسُهَا": قال في اللسان: "هذا أَنْفَسُ مَالِي أَي: أَحَبُّه وَأَكْرَمُهُ عِنْدِي"^(٥). وقوله: "ضائعاً"^(٦) - بالمعجمة - وورد بلفظ "صائناً"^(٧) - بالمهمله.

ورجح القاضي عياض "صائناً" من حيث المعنى، حيث قال: " (أو تصنع لأخرق) يدل أنه صائناً - بالنون كما قال الجمهور...". - ثم قال عن لفظة: (ضائعاً) : وفي هذا وهمٌ لاشك فيه؛ لأن الأخرق هو: الذي لا صنعة له إنما يصنع له، وإنما يعان

(١) برقم ٢.

(٢) عند البخاري برقم ٢٥١٨.

(٣) عند أحمد برقم ٢١٥٠٠.

(٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢ / ٨٦.

(٥) لسان العرب ٦ / ٢٣٨.

(٦) عند أحمد برقم ١٠٨٧٨. وعند البخاري الهمزة مسهلة "ضايماً" برقم ٢٥١٨.

(٧) عند مسلم برقم ١٣٦ / ٨٤. وعند أحمد برقم ٢١٣٣١. وبرقم ٢١٥٠٠.

الصانع" (١).

قوله : (تعين ضائعا) أي: ذا ضياع من فقر أو عيال أو حال قصر عن القيام بها.
وقوله : (أو تصنع لأخرق) الأخرق: الذي قد تحير ودهش فيما يرومه (٢). وقال في
النهاية : "أي جاهل بما يجب أن يعمل ولم يكن في يديه صنعة يكتسب بها" (٣).

[١٢٠ / ٧٣] عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ سئل عن الرقاب

أيها أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ : «أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها».

أخرجه مالك (٤) - ومن طريقه أبو نعيم (٥) - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن
عائشة.

قال أبو نعيم: " غريبٌ من حديث مالك رواه مطرف أيضا مثله " .

وقد وقع فيه اختلاف في روايات الموطأ نفسه :

قال ابن عد البر: " هكذا روى يحيى (٦) هذا الحديث في الموطأ عن مالك عن
هشام عن أبيه عن عائشة. وكذلك رواه أبو المصعب (٧) ومطرف وابن أبي أويس وروح بن
عبادة وحدث به إسماعيل بن إسحاق عن أبي مصعب عن مالك عن هشام عن أبيه
مرسلا : " أن رسول الله ﷺ سئل عن الرقاب"، وهو عندنا في موطأ أبي المصعب عن
عائشة. ورواه قوم عن مالك عن هشام عن أبيه مرسلا لم يذكروا عائشة.... وعند ابن

(١) مشارق الأنوار ٤٧/٢.

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين للأزدي ص ٧٤.

(٣) ٢٦/٢.

(٤) في الموطأ (كتاب العتق والولاء، باب فضل عتق الرقاب وعتق الزانية وابن الزنا) ٧٧٩/٢ رقم
١٥.

(٥) في الحلية ٦ / ٣٥٤.

(٦) هو الليثي أحد رواة الموطأ. وسبق توثيق روايته.

(٧) هو الزهري أحد رواة الموطأ. والذي في روايته - من المطبوع - هو الرواية المرسلة. (انظر: الموطأ
رواية أبي مصعب الزهري) (كتاب العتق، باب فضل الرقاب وما يجوز منها) ٤٠٨/٢ رقم ٢٧٤٢.

وهب^(١) وحده عن مالك عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة أنه سمعه يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان بالله، قال فأبي العتاقة أفضل؟ قال أنفسها عند أهلها...". - ثم أشار إلى مخالفة أصحاب هشام بن عروة لمالك في رواية هذا الحديث فقال - : " .. ورواه أصحاب هشام بن عروة غير مالك عن هشام عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر^(٢)."

وسئل الدارقطني: عن حديث عروة، عن عائشة: "سئل النبي ﷺ أي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها". فقال: " يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه: فرواه مالك بن أنس، عن هشام. واختلف عن مالك:

- فرواه روح بن عبادة، ومطرف بن عبدالله، وإسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

- وخالفهم حبيب بن رزيق الكاتب، وسعيد بن داود، رويه عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن أبي مراوح الغفاري، عن أبي ذر.

- ورواه مالك في "الموطأ"، عن هشام، عن أبيه، مرسلًا، لم يجاوز به عروة.

- والصحيح حديث أبي مراوح، عن أبي ذر.

وروى هذا الحديث الزهري، واختلف عنه: فرواه معمر، عن الزهري، عن عروة، عن أبي مراوح، عن أبي ذر؛ وخالفه مالك، رواه عن الزهري، عن عروة، مرسلًا^(٣). انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: "... وذكر الإسماعيلي عددًا كثيرًا نحو العشرين نفسًا رَوَاهُ عن هشام بهذا الإسناد^(٤) وخالفهم مالك فأرسله في المشهور عنه عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ ورواه يحيى بن يحيى الليثي وطائفة عنه عن هشام عن أبيه عن عائشة. ورواه سعيد بن داود عنه عن هشام كرواية الجماعة، قال الدارقطني: الرواية المرسلة عن مالك

(١) هو عبد الله بن وهب أحد رواة الموطأ.

(٢) التمهيد ٢٢ / ١٥٧. وقد سبق تخريج حديث أبي ذر برقم ٤.

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٤ / ١٧٨ رقم ٣٥٢٠.

(٤) يعني عن هشام عن عروة عن أبي مراوح عن أبي ذر.

أصح، والمحفوظ عن هشام كما قال الجماعة" (١) .
 وخلاصة ما سبق من خلال كلام الدارقطني أن الصواب هو حديث أبي ذر، فيعود
 هذا الحديث لحديث أبي ذر وقد سبق (٢) .

دلالة الحديثين

دل الحديثان على أن أفضل ما يُعتق من الرقيق ما كان أنفـس عند أهلها وأعلى ثـمنا.
قال النووي: " وأما قوله ﷺ في الرقاب: " أفضلها أنفسها عند أهلها وأكثرها
 ثـمنا " فالمراد به والله أعلم: إذا أراد أن يعتق رقبة واحدة، أما إذا كان معه ألف درهم وأمكن
 أن يشتري بها رقتين مفضولتين أو رقبة نفيسة مثمـنة فالرقتان أفضل، وهذا بخلاف
 الأضحية فإن التضحية بشاة سميـنة أفضل من التضحية بشاتين دونها في السمن " (٣).
 وفي توجيه تفضيل عتق الأعلى والأنفس يقول الصنعاني: " لأن موقع ما يعطيه العبد لله
 باعتبار موقعه في قلبه، كما قال الله تعالى: أأ^٤□□□□□□□□□□^٥ " (٤) " (٥).

(١) فتح الباري ٥ / ١٤٨ .

(٢) برقم ٢ .

(٣) شرح صحيح مسلم ٧٩ / ٢ .

(٤) سورة آل عمران الآية ٩٢ .

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير ٥٥٧ / ٣ شرح حديث ١٢٥٠ .

المبحث السابع : ما ورد في أن إطعام الطعام من خير خصال الإسلام

[١٢١ / ٧٤] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رجلا سأل النبي ﷺ : أي الإسلام خير؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦) من طرق عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .
وعند أحمد: " أي الأعمال خير؟ " .

[١٢٢ / ٧٥] عن حمزة بن صهيب، أن صهيياً، كان يُكْنَى أبا يحيى ويقول: إنه من العرب، ويطعم الطعام الكثير، فقال له عمر: " يا صهيبي، ما لك تُكْنَى أبا يحيى وليس لك ولد؟ وتقول: إنك من العرب، وتطعم الطعام الكثير، وذلك سَرَفٌ في المال؟ " فقال صهيب: " إن رسول الله ﷺ كُنَّيَني أبا يحيى، وأما قولك في النسب، فأنا رجلٌ من النَّمِرِ بْنِ قَاسِطٍ من أهل الموصل، ولكني سُبِّيتُ غلاماً صغيراً قد عَقَلْتُ أهلي وقومي، وأما قولك في الطعام، فإن رسول الله ﷺ كان يقول: " خياركم من أطعم الطعام وردَّ السلام "، فذلك الذي يحملني على أن أطعم الطعام".

(١) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام) ١٢/١ رقم ١٢. وفي (كتاب الإيمان، باب إفشاء السلام من الإسلام) ١٥/١ رقم ٢٨. وفي (كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة) ٥٢/٨ رقم ٦٢٣٦.

(٢) (كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل) ٦٥/١ رقم ٦٣ / ٣٩.

(٣) في السنن (كتاب الأدب، باب في إفشاء السلام) ٣٥٠/٤ رقم ٥١٩٤.

(٤) في السنن (كتاب الإيمان وشرائعه، باب أي الإسلام خير) ١٠٧/٨ رقم ٥٠٠٠.

(٥) في السنن (كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام) ١٠٨٣/٢ رقم ٣٢٥٣.

(٦) في المسند ١٤٦/١١ رقم ٦٥٨١.

- أخرجه أحمد^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومن طريقه أبو نعيم^(٢) - وأخرجه ابن سعد^(٣)، وابن أبي شيبه^(٤)، والطحاوي^(٥)، والحاكم^(٦) من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن صهيب. وأخرجه ابن ماجه^(٧) - من الطريق نفسه - مقتصرًا على ذكر التكني فقط. وعند ابن سعد زيادة: "ولكن سُميت، سَبَتِي الروم".

- وأخرجه أحمد^(٨) من طريق حماد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب - بنحوه وبسياق يختلف قليلا^(٩) -.

أما الطريق الأول: ففيه: حمزة بن صهيب بن سنان الرومي، ذكره ابن حبان في الثقات^(١٠)، ولم يرو عنه غير عبد الله بن عقيل وابنه عبيد الله^(١١). وقال عنه الحافظ:

(١) في المسند ٣٤٨/٣٩ رقم ٢٣٩٢٦. وفي ٣٥٠/٣٩ رقم ٢٣٩٢٩ مختصراً ومقتصرًا على موضع الشاهد.

(٢) في الحلية ١/١٥٣.

(٣) في الطبقات ٣/٢٢٦.

(٤) في المسند ١/٣٢٦ رقم ٤٨٣.

(٥) في شرح معاني الآثار ٤/٣٤٠ رقم ٧٢٤٨.

(٦) في المستدرک ٤/٣١٠.

(٧) في السنن (كتاب الأدب، باب الرجل يكنى قبل أن يولد له) ٢/١٢٣١ رقم ٣٧٣٨.

(٨) في المسند ٣١/٢٧١ رقم ١٨٩٤٢.

(٩) ولفظه: عن زيد بن أسلم: أن عمر بن الخطاب قال لصهيب رضي الله عنهما: لولا ثلاث خصال فيك، لم يكن بك بأس، قال: وما هن؟ فوالله ما نراك تعيب شيئاً، قال: اكتناؤك بأبي يحبي وليس لك ولد، وادعائك إلى النمر بن قاسط وأنت رجل أكن، وأنت لا تمسك المال. قال: "أما اكتنائني بأبي يحبي، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كناني بها، فلا أدعها حتى ألقاه"، وأما ادعائي إلى النمر بن قاسط، فإني امرؤ منهم، ولكن استرضع لي بالأبلة، فهذه اللكنة من ذاك، وأما المال، فهل تراني أنفق إلا في حق". وقد ذكر محققو المسند عقب هذه الرواية أن هذا الحديث ضعيف لضعف أسانيده ولاضطراب في متنه. وما أشاروا له من الاضطراب في المتن هو خاص فيما يتعلق بسبي صهيب - رضي الله عنه -، وهذا - والله أعلم - لا يقضي على بقية الحديث مما ورد فيه.

(١٠) انظر: الثقات ٤/١٦٨ الترجمة ٢٣١٦.

(١١) انظر: تهذيب الكمال ٧/٣٢٩ الترجمة ١٥٠٦.

"مقبول من الثالثة"^(١). وفيه أيضا: عبد الله بن محمد بن عقيل الهاشمي - وينسب لجدّه - ، وهو صدوق في حديثه لين - كما تقدم - .

وأما الطريق الثاني: فمرسلٌ، زيد بن أسلم لم يدرك عمر - رضي الله عنه ^(٢) - .

وقد حسن بعض الأئمة الحديث من طريق حمزة بن صهيب:

قال ابن كثير : " وهذا - يعني طريق حمزة بن صهيب - إسناده حسن والله الحمد "^(٣).

وقال الهيثمي: "رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسنٌ، وفيه ضعفٌ، وبقية رجاله ثقات "^(٤) .

وقال ابن حجر: "حديثٌ حسنٌ، رواه ابن ماجه وأبو يعلى والطبراني "^(٥).

وقال البوصيري: - عن حديث ابن ماجه - وهو بنفسه هذا الإسناد - إلا أنه اختصره - : " هذا إسناده حسنٌ، عبد الله بن محمد مختلف فيه "^(٦) .

ولعلّ تحسين من حسّنه بشواهد.

فقد قال الألباني: "وله شواهد من حديث جابر وغيره، عند ابن عساكر، يرتقي بها الحديث إلى درجة الصحة "^(٧).

ويشهد لموضع الشاهد منه وهو قوله : " خياركم من أطعم الطعام ورد السلام " حديثٌ عبد الله بن عمرو السابق في الصحيحين: " أي الإسلام خير؟ قال: «تُطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» .

(١) التقريب ص ١٧٩ الترجمة ١٥٢٣ .

(٢) لم أقف على نص ينفي ذلك، ولكن في المراسيل ص ٦٣ ، ٦٤ ذكر أن حديثه مرسل عمّن هم دون عمر من بعض الصحابة ممن تأخرت وفاتهم كأبي سعيد وجابر وغيرهما .

(٣) جامع المسانيد والسُّنن الهادي لأقوم سنن ٣٤٣/٤ رقم ٥٣٦٠ .

(٤) مجمع الزوائد ١٧/٥ .

(٥) نقله عنه الألباني في السلسلة الصحيحة وعزاه لكتاب الأحاديث العاليات رقم ٢٥ .

(٦) مصباح الزجاجة ١١٩/٤ رقم ١٣١٤ .

(٧) السلسلة الصحيحة ١٠٩/١ ، ١٠١ رقم ٤٤ .

قوله: " النمر بن قاسط " هو ابن هنب بن أفصى بن دُعَمَيِّ بن جَدِيلَة بن أسد بن ربيعة، قبيلة، والنسبة إليها " نمري ". منها ضُهَيْب بن سنان وجماعة من الصحابة فمن بعدهم^(١).

وقوله: "أي الإسلام"، قال ابن حجر: " التقدير: أي خصال الإسلام "^(٢).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن أفضل خصال الإسلام هي هذه الثلاث، ومن هذه الخصال: إطعام الطعام.

وقد ساق البخاري - رحمه الله - حديث عبد الله بن عمرو السابق عقب حديث أبي موسى ، أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه، ويده».

قال الحافظ ابن حجر: " ويمكن التوفيق بأتهما متلازمان إذ الإطعام مستلزم لسلامة اليد، والسلام لسلامة اللسان، قاله الكرمانى^(٣)، وكأنه أراد في الغالب، ويحتمل أن يكون الجواب يختلف لاختلاف السؤال عن الأفضلية، إن لوحظ بين لفظ (أفضل) ولفظ (خير) فرقٌ " .

ثم ذكر كلاما يدل على احتمال ثالث وهو تعدد السؤالين.

ثم قال : " ... وعلى تقدير اتحاد السؤالين جوابٌ مشهورٌ وهو: الحمل على اختلاف حال السائلين أو السامعين فيمكن أن يراد في الجواب الأول: تحذير من خشي منه الإيذاء بيد أو لسان فأرشد إلى الكف. وفي الثاني: ترغيب من رجي فيه النفع العام بالفعل والقول، فأرشد إلى ذلك وخص هاتين الخصلتين بالذكر لمسييس الحاجة إليهما في ذلك الوقت لما كانا فيه من الجهد ولمصلحة التأليف ويدل على ذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - حث عليهما أول ما دخل المدينة كما رواه الترمذي^(٤) وغيره مصححا من

(١) انظر: عجلة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب ص ٣٥.

(٢) الفتح ٥٦/١ حديث رقم ١٢.

(٣) في الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٩٣/١.

(٤) يشير لحديث: عبد الله بن سلام، في قصة مقدم رسول الله، وفيه "وكان أول شيء تكلم به أن قال: «يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الناس نيام تدخلون الجنة بسلام»

حديث عبد الله بن سلام^(١) .

أخرجه الترمذي في الجامع ٦٥/٤ رقم ٢٤٨٥ . وابن ماجه في السنن ٤٢٣/١ رقم ١٣٣٤ . وقال الترمذي: "هذا حديث صحيح".
(١) الفتح ٥٦/١ حديث رقم ١٢ .

المبحث الثامن : ما ورد في أن سقي الماء أفضل الصدقة

[٧٦ / ١٢٣] عن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، إن أمَّ سعدٍ ماتت، فأَيُّ الصدقةِ أفضلُ؟، قال: «الماءُ»، قال: فحَفَرَ بئراً، وقال: هذه لأُمِّ سعدٍ.

- أخرجه أبو داود^(١) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن رجل، عن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه.

- وأخرجه أبو داود - أيضاً^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والشاشي^(٥)، من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب: - ثم وقع اختلاف - فعند أبي داود والشاشي: "أن سعداً" وعند النسائي: "عن سعدٍ".

ولفظه عند أبي داود: "أن سعداً، أتى النبي ﷺ فقال: أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: «الماء».

- وأخرجه أبو داود - أيضاً^(٦) - من طريق شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب ومن طريق الحسن، عن سعد بن عبادَةَ، بنحوه.

- وأخرجه النسائي^(٧)، وأحمد^(٨) من طريق شعبة، عن قتادة عن الحسن عن سعد بن عبادَةَ، بنحوه. ولفظه عند أحمد: قتادة: سمعت الحسن، يحدث، عن سعد بن عبادَةَ، بنحوه - وفيه ذكر قصة أمه -.

(١) في السنن (كتاب الزكاة، باب في فضل سقي الماء) ١٣٠/٢ رقم ١٦٨١.

(٢) المصدر نفسه ١٢٩/٢ رقم ١٦٧٩.

(٣) في السنن (كتاب الوصايا، فضل الصدقة عن الميت - ذكر الاختلاف على سفيان) ٢٥٤/٦ رقم ٣٦٦٤ و ٣٦٦٥.

(٤) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل صدقة الماء) ١٢١٤/٢ رقم ٣٦٨٤.

(٥) في المسند ١٩٧/١ رقم ١٥١.

(٦) سنن أبي داود ١٢٩/٢ رقم ١٦٨٠.

(٧) في السنن (كتاب الوصايا، فضل الصدقة عن الميت - ذكر الاختلاف على سفيان) ٢٥٥/٦ رقم ٣٦٦٦.

(٨) في المسند ١٢٤/٣٧ رقم ٢٢٤٥٩. وفي ٢٦٤/٣٩ رقم ٢٣٨٤٥.

فالحديث يروى عن سعدٍ رضي الله عنه من ثلاث طرق:

- من طريق الرجل المبهم.

- من طريق سعيد بن المسيب.

- من طريق الحسن البصري.

فأما الرجل المبهم في الطريق الأول فلعله أحد الرجلين .

وأما طريق سعيد بن المسيب فهي مرسلّة، إذ لم يدرك سعد بن عبادة رضي الله عنه. قال

العلائي: "وفي سنن أبي داود والنسائي روايته عن سعد بن عبادة ولم يدركه" ^(١).

وقد أورده ابن خزيمة في صحيحه ^(٢) من طريق قتادة عن سعيد عن سعد وعلق ذلك

على صحة الخبر حيث قال: "باب فضل سقي الماء إن صح الخبر".

قال الحاكم بعد أن أورده من طريق سعيد والحسن عن سعد بن عبادة: "صحيح

على شرط الشيخين" ^(٣) وتعقبه الذهبي بقوله: "قلت: لا؛ فإنه غير متصل" ^(٤).

وكذا الحال في طريق الحسن فهو لم يدرك سعد بن عبادة - أيضا - . قال العلائي:

"وفي سنن أبي داود والنسائي روايته - يعني الحسن - عن سعد بن عبادة وهي مرسلّة بلا شك فإنه لم يدركه" ^(٥).

فالحديث مرسلّ ضعيفٌ. ومراسيل سعيد بن المسيب أحسنُ حالا من غيرها - كما

تقدم - .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وآله قال : " ليس صدقةٌ أعظم أجرا

من ماءٍ ". أخرجه البيهقي ^(٦) - ومن طريقه ابن عساكر ^(٧) - .

(١) جامع التحصيل ص ١٨٤ الترجمة ٢٤٤ .

(٢) ١٢٣/٤ رقم ٢٤٩٦ .

(٣) المستدرک ٥٧٤/١ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) جامع التحصيل ص ١٦٢ الترجمة ١٣٥ .

(٦) في شعب الإيمان ٦٧/٥ رقم ٣١٠٦ .

(٧) في تاريخ دمشق ٣٧٦/٢ .

وإسناده ضعيف جدا، فيه: داود بن عطاء المدني، ويزيد بن عبد الملك بن المغيرة.
 - أما داود بن عطاء: فقد قال عنه البخاري^(١) وأبو زرعة^(٢): "منكر الحديث"،
 وقال أحمد: "رأيتَه وليس بشيء"^(٣)، وقال ابن عدي: "ليس حديثه بالكثير وفي حديثه
 بعض النكرة"^(٤).

- وأما يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي، فقال أبو زرعة: "واهى الحديث"^(٥)،
 وقال ابن عدي: "عامّة ما يرويه غير محفوظ"^(٦).

وعليه فهذا الشاهد ضعيف جدا لا يَفْقُوى به حديثنا.

وقول الشيخ الألباني: "وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة، ... فهو به
 حسن"^(٧) إن كان عني به هذا الحديث - وهو الذي يظهر - ففيه إشكال، حيث أن
 الشيخ قد ضعف حديث أبي هريرة نفسه تضعيفا شديدا، فقد قال عنه: "ضعيف
 جدا"^(٨).

وعليه فيكون حديث المبحث ضعيفا، وعلى القول بقوة مراسيل سعيد بن المسيب
 واعتمادها يكون الحديث مقبولا - والله أعلم - .
 وهناك أحاديث أخرى تدل على فضل سقاية الماء^(٩).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير الصدقة سقي الماء، والحديث عام فيصدق على أي سقي

(١) التاريخ الكبير ٢٤٤/٣ الترجمة ٨٣٦.

(٢) الضعفاء لأبي زرعة (النص المحقق ٦١٤/٢)

(٣) العلل ومعرفة الرجال ٤٧/٢ السؤال ١٥٠٩. و٢٩٧/٣ السؤال ٥٣٢٠ وقد نقله عنه أيضا
 البخاري كما في التاريخ الكبير ٢٤٤/٣ الترجمة ٨٣٦.

(٤) الكامل ٨٦/٣ الترجمة ٦٢٨.

(٥) الضعفاء لأبي زرعة (النص المحقق ٦١٤/٢)

(٦) الكامل ٢٦٢/٧ الترجمة ٢١٦٢

(٧) صحيح سنن أبي داود "الأم" ٣٦٨/٥ الحديث ١٤٧٤.

(٨) السلسلة الضعيفة ٦٤٨/٣ رقم ١٤٥١.

(٩) كحديث الرجل الذي سقى كلبا فشكر الله له فغفر له. في البخاري ١١١/٣ رقم ٢٣٦٣.

كان كثيراً أو قليلاً.

وفي وجه تفضيل هذا النوع من الصدقة:

يقول الطيبي: "إنما كان أفضل؛ لأنه أعم نفعاً في الأمور الدينية والدنيوية، ولذلك مَنْ الله تعالى بقوله: ﴿أَمْ لَمْ يَكُنْ لَهُ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ (١) الآية" (٢).

وقال المناوي مبيناً أحوال أفضلية التصديق به: "محل أفضليته التصديق به على غيره: إذا عظمت الحاجة إليه كما هو الغالب في قُطر الحجاز لقلّة المياه فيه، ومثله الطريق إليه للحجاج ونحو ذلك، وإلا فالتصدق بنحو الخبز أفضل منه سيما زمن الغلاء والمجاعة" (٣).

(١) سورة الفرقان الآيتان ٤٨، ٤٩.

(٢) شرح الطيبي ١٥٥٢/٥.

(٣) انظر: فيض القدير ٣٧/٢ شرح حديث رقم ١٢٦١.

المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صدقة المنيحة على غيرها

[١٢٤ / ٧٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: نِعَمَ الْمَنِحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ تَغْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ".

قال البخاري عقبه: حدثنا عبد الله بن يوسف، وإسماعيل، عن مالك، قال: «نِعَمَ الصَّدَقَةُ».

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، من طريق مالك^(٢)، وأخرجه^(٣) - أيضا - من طريق شعيب:، وأخرجه مسلم^(٤)، وأحمد^(٥) من طريق ابن عيينة:، (ثلاثتهم) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولفظ طريق ابن عيينة - كما عند مسلم - : " عن أبي هريرة، يَبْلُغُ بِهِ «أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً، تَغْدُو بِعُسٍّ، وَتَرُوحُ بِعُسٍّ، إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ».

- وأخرجه أحمد^(٦) من طريقين عن فليح، عن محمد بن عبد الله بن الحصين، عن عبيد الله بن صبيحة، عن أبي هريرة، مرفوعا بنحوه وفيه زيادة، ولفظه: «خير الصدقة المنيحة، تغدو بأجر، وتروح بأجر، ومنيحة الناقة كعتاقة الأحمر، ومنيحة الشاة كعتاقة الأسود».

وإسناد أحمد هذا ضعيف:

- فليح بن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين الخزاعي، ويقال، الأسلمي، أبو يحيى المدني، مولى آل زيد بن الخطاب^(٧).

(١) في صحيحه (كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب فضل المنيحة) ١٦٥/٣ رقم ٢٦٢٩.

(٢) وهو في الموطأ - رواية ابن القاسم - ٢٦٧/١ رقم ٣٧٠. ولفظه: (نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة، والشاة الصفي منحة، تغدو بإناء وتروح بأجر).

(٣) في صحيحه (كتاب الأشربة، باب شُرْبِ اللَّبَنِ) ١٠٩/٧ رقم ٥٦٠٨.

(٤) في صحيحه (الزكاة، باب فضل المنيحة) ٧٠٧/٢ رقم ١٠١٩ / ٧٣.

(٥) في المسند ٢٤٨/١٢، ٢٤٩ رقم ٧٣٠١.

(٦) في المسند ٣٢٣/١٤ رقم ٨٧٠١. وفي ١٨٣/١٦ رقم ١٠٢٦٢.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣١٧ / ٢٣ الترجمة ٤٧٧٥ ، وفي التهذيب ٣٣/٨ الترجمة ٥٥٣.

قال عنه الحافظ: " صدوق كثير الخطأ" (١) .

- محمد بن عبد الله بن الحصين، قال في تعجيل المنفعة: " محمد بن عبد الله بن الحصين عن: سعيد بن المسيب وعبيد الله بن صبيحة وغيرهما، وعنه: فليح وعبد الرحمن بن حرملة، وثقه ابن حبان (٢) " (٣) .

- عبيد الله بن صبيحة ذكره - أيضا - في تعجيل المنفعة (٤) بدون جرح أو تعديل. قال الهيثمي عن عبيد الله بن صبيحة: "لم أعرفه، فهو في عداد المجهولين" (٥).

فهذا الطريق ضعيف، وهو متابع بما قبله من الطرق عدا الزيادة التي في آخره وهي قوله: " ومنيحة الناقة كعتاقة الأحمر، ومنيحة الشاة كعتاقة الأسود" فضعيفة، - والله أعلم -.

قوله: " المنيحة " قال الأزدي: " المنيحة: العَطِيَّة والمنحة في الأصل: منحة اللبن. واللَّحْخَةُ: النَّاقَةُ الَّتِي هَآ لَهَا لَبَن. وَالشَّاةُ الصَّفِي، والناقَةُ الصَّفِيَّة. والصفِيُّ الْكَثِيرُ اللَّبَن - وبلا هاءٍ - أشهر" (٦).

قوله: " اللَّحْخَةُ الصَّفِي وَالشَّاةُ الصَّفِي": قال القاضي عياض: "أي الكريمة الغزيرة اللبن والجمع صفايا" (٧).

(١) التقريب ص ٤٤٨ رقم ٥٤٤٣.

(٢) الثقات ٣٧٦/٧ الترجمة ١٠٥١٤.

(٣) تعجيل المنفعة ٢ / ١٨٦ الترجمة ٩٤٤ .

(٤) حيث قال: عبيد الله بن صبيحة - هكذا - عن: عائشة ، وعنه محمد بن عبد الله بن الحصين ذكره الحسيني ثم ضرب عليه فراجعت المسند فوجدته فيه عبد الله - بغير تصغير - وكذا ذكره البخاري وابن حبان في الثقات. وعندهما أنه روى عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه روى عنه وابل بن داود وذكره بن أبي حاتم في حرف الصاد من آباء من اسمه عبيد الله بالتصغير وبيض بن أبي حاتم فلم يترجم فكأنه كان اسمه عبد الله مكبرا وقد يصغر. تعجيل المنفعة ١ / ٨٤٣ الترجمة ٦٩٠. ولم أقف عليه في تاريخ البخاري أو ثقات ابن حبان.

(٥) مجمع الزوائد ٤ / ٢٤١.

(٦) تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٣٥٠.

(٧) مشارق الأنوار ٢ / ٥٠.

وقال ابن الجوزي: "المنيحة: العطية، وهي ها هنا عارية يُمنح قومٌ لبنها ثم يردونها. واللقحة - بكسر اللام - : الشاة التي لها لبن. وبفتحها: المرة الواحدة من الحلب. وقيل: فيه لغتان: كسر اللام وفتحها. والشاة الصفي والناقة الصفي: الكثيرة اللبن. وصفايا الإبل: الغزار منها"^(١).

قال ابن حجر: "والمنيحة - بالنون والمهملة - وزن عظيمة، هي في الأصل: العطية. قال أبو عبيد المنيحة عند العرب على وجهين: أحدهما: أن يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له. والآخر: أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها. والمراد بها في أول أحاديث الباب هنا عارية ذوات الألبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هي لصاحبها"^(٢).

وجزم ابن بطل بهذا الأخير، حيث قال مستنبطا من بعض الأحاديث: "فدلّ أن المنحة غير إعطاء الرقاب؛ لأن إعطاء الرقاب قد تضمنته الزكاة، فدلّت هذه الآثار على أن المنيحة التي حض النبي ﷺ أمته عليها من الأرض والثمار والأنعام، هي تملك المنافع لا تملك الرقاب"^(٣).

وقوله: "تَغْدُو بِعُسٍّ، وَتَرَوْحُ بِعُسٍّ" قال ابن الأثير: "العُسّ: القَدَحُ الكَبِيرُ، وجمعه: عَسَاسٌ وَأَعْسَاسٌ"^(٤).

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣ / ٥١٦.

(٢) فتح الباري ٥ / ٢٤٣. وانظر غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٩٢.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطل ٧ / ١٥١.

(٤) النهاية ٣ / ٢٣٦. وانظر كلام النووي في شرح مسلم ٧ / ١٠٦.

[١٢٥ / ٧٨] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " أتدرون أي الصدقة أفضل؟ "، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: " المنيحة، أن يمنح أحدكم أخاه الدرهم، أو ظهر الدابة، أو لبن الشاة، أو لبن البقرة ".

- أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه - وابن أبي شيبة^(٢)، وأبو يعلى^(٣) من طرق عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود رضي الله عنه .

- وأخرجه البزار^(٤)، والطبراني^(٥)، وأبو نعيم^(٦). من طرق عن عمر بن يحيى الأبلّ، عن حفص بن جميع، عن سماك بن حرب، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود بنحوه.

قال البزار عَقِبَهُ : "وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله إلا من حديث حفص بن جميع، عن سماك، ولم نسمعه إلا من عمر بن يحيى" ^(٧) .

وقال الطبراني: "لا يروي هذا الحديث عن سماك إلا حفص بن جميع، تفرد به: عمر بن يحيى" ^(٨) .

وقال أبو نعيم: "غريب من حديث سماك عن إبراهيم، تفرد به حفص، وحديث محمد بن الفضل بن عطية تفرد به عن منصور" ^(٩) .

وهذا الطريق الثاني - بهذا السياق الذي حكم عليه الأئمة بالغرابة والتفرد - هو

(١) في المسند ٤٢٢/٧ رقم ٤٤١٥ .

(٢) في المصنف ٢٧٩/١ رقم ٤٢٠ .

(٣) في مسنده ٥٦/٩ رقم ٥١٢١ .

(٤) في مسنده (البحر الزخار) ٣٤٤/٤ رقم ١٥٤٠ . وفي ٦١/٥ رقم ١٦٢٤ .

(٥) في الأوسط ١٧٧/٨ رقم ٨٣٢٢ . وفي الكبير ٨٤/١٠ رقم ١٠٠٢٩ .

(٦) في الحلية ٢٣٦/٤ .

(٧) مسند البزار ٣٤٤/٤ رقم ١٥٤٠ .

(٨) المعجم الأوسط ١٧٧/٨ .

(٩) الحلية ٢٣٦/٤ .

من طريق حفص بن جُميع الكوفي العجلي^(١) وهو - مع تفرد به - ضعيفٌ.
قال عنه ابن حبان: "منكر الحديث .. كان ممن يخطيء حتى خرج عن حد
الاحتجاج به إذا انفرد"^(٢). وقال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٣).

وأما الطريق الأول وهو طريق إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص عوف بن مالك
الجشمي، عن ابن مسعود:

فمداره على الهجري، وهو إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الهجري، قال عنه
الحافظ: "ليِّنُ الحديث رفع موقوفات"^(٤).

فالإسناد ضعيف. والحديث ضعفه الألباني وتعبَّ قول الهيثمي " ورجال أحمد
رجال الصحيح "^(٥) بقوله: " فهذه مجازفة من الحافظ الهيثمي - كما قال المحقق أحمد
شاكر^(٦) - رحمه الله تعالى - فإن إبراهيم هذا ضعيف، وخاصة في روايته عن أبي الأحوص،
ثم هو ليس من رجال الصحيح، بل لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة غير ابن
ماجه "^(٧). ويشهد لمعناه حديث أبي هريرة الذي قبله.

دلالة الحديثين:

دلت الحديثان على تفضيل المنيحة من الإبل أو الشياه ذوات الألبان يمنحها
صاحبها لغيره دون عوض أو مقابل، سواء منح اللبن لينتفع به مدة ثم يردّ إليه الشاه أو
الناقة، أو يهبها كاملة برقبته. وهذا التفضيل لما في هذه الأنعام من الانتفاع العظيم بها
والتغذي بلبنها.

(١) انظر: تهذيب الكمال ٦/٧ الترجمة ١٣٨٦.

(٢) كتاب المجروحين ١ / ٢٥٦ الترجمة ٢٥١.

(٣) التقريب ص ١٧٢ الترجمة ١٤٠١.

(٤) التقريب ص ٩٤ الترجمة ٢٥٢.

(٥) في مجمع الزوائد ٣ / ١٣٣.

(٦) في تحقيقه على المسند (طبعته) ٢٥١/٤ حديث ٤٤١٥.

(٧) السلسلة الضعيفة ٤ / ٢٥٩، ٢٦٠ حديث ١٧٧٨.

المبحث العاشر: ما ورد في أن أفضل الصدقة الصدقة بالعبد أو الدابة أو الفسطاط أو طروقة الفحل في سبيل الله

[١٢٦ / ٧٩] عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ أي الصدقة أفضل؟ قال: « خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».

- أخرجه الترمذي^(١)، والحاكم^(٢)، والمحاملي^(٣) من طريق زيد بن حباب:، والطبراني^(٤) من طريق عبد الله بن صالح:، (كليهما) عن معاوية بن صالح، عن كثير بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - به. قال الترمذي بعده - في الجامع - : "وقد روي عن معاوية بن صالح هذا الحديث مرسلًا، وخولف زيد في بعض إسناده"^(٥).

وقال في العلل الكبير: "سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: رواه عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن كثير بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن أن عدي بن حاتم سأل رسول الله ﷺ مرسل^(٦). ورواه الوليد بن جميل الفلسطيني عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة. قال محمد: ولا أعرف أحداً روى عن الوليد بن جميل، غير يزيد بن هارون، وهاشم بن القاسم، والوليد بن جميل مقارب الحديث"^(٧).

(١) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله) ١٦٨/٤ رقم ١٦٢٦. وفي العلل الكبير (ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله) ص ٢٦٩ رقم ٤٩٢.

(٢) في المستدرک ٢ / ١٠٠.

(٣) في أماليه ص ٤٢٣ رقم ٤٩٨.

(٤) في المعجم الأوسط ٣ / ٣٢٥ رقم ٣٢٩٦. وفي مسند الشاميين ٣ / ١٣٤ رقم ١٩٤٠.

(٥) الجامع ١٦٨/٤.

(٦) لم يتصح لي تماماً المراد بقول الإمام البخاري هنا: "مرسل"، ويمكن أن يحمل على كلام الترمذي الذي في الجامع بأنه قد روي مرسلًا. والله أعلم.

إلا إن أريد بقول القاسم: "أن عدي بن حاتم" أن هذه الصيغة صيغة المرسل فمحتمل، ولكن كما سبق في تخريج الروايات أعلاه فإن القاسم قال فيها: عن عدي بن حاتم. - فالله أعلم -.

(٧) العلل الكبير ص ٢٦٩، ٢٧٠.

وقال الطبراني عقبه : " لا يُروى هذا الحديث عن عدي بن حاتم إلا بهذا الإسناد، تفرد به معاوية" .

والطريق المرسل الذي أشار له الأئمة:

- أخرجه سعيد بن منصور^(١) عن فرج بن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن عدي بن حاتم، بنحوه، ولفظه: قال: قلت يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: « خِدْمَةُ الرَّجُلِ يَخْدُمُ غَلَامُهُ أَصْحَابَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قلت: يا نبي الله فأَيُّ الصدقة بعد ذلك أفضل؟ قال: « بِنَاءُ يَضْرِبُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قلت: يا رسول الله فأَيُّ الصدقة بعد ذلك أفضل؟ قال: « عَسْبُ فَرَسٍ يَحْمِلُهُ صَاحِبُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».

فأما الطريق الموصول: فهو من طريق :

- زيد بن الحُبَاب - بضم المهملة وموحدين - أبو الحسين العُكْلِي التميمي، خراساني الأصل، سكن الكوفة، ورحل في الحديث فأكثر منه^(٢). قال الحافظ: "صدوق"، يخطيء في حديث الثوري^(٣).

وتابعه كاتب الليث عبد الله بن صالح، وقد تقدم، وهو صدوق كثير الغلط.

- ومعاوية بن صالح الحضرمي، قد تقدم، وهو صدوق له أوهام .

- وكثير بن الحارث الدمشقي، أبو أَمِين - بالتصغير - قال عنه الحافظ: "مقبول من السادسة"^(٤).

- والقاسم أبو عبد الرحمن، تقدم، وأنه صدوق يغرب كثيرا.

وأما إسناد المرسل فحسن:

(١) في السنن ١٩١/٢ رقم ٢٤٠٧.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٠/١٠ الترجمة ٢٠٩٥ ، تهذيب التهذيب ٣ / ٤٠٢ الترجمة ٧٣٨.

(٣) التقريب ص ٢٢٢ الترجمة ٢١٢٤.

(٤) التقريب ص ٤٥٩ الترجمة ٥٦٠٨.

- فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي، أبو فضالة الشامي الحمصي^(١). قال عنه أحمد- في رواية معاوية بن صالح - : "ثقة"^(٢).

قال أبو داود: "قلت لأحمد: فرج بن فضالة؟ قال: إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ولكن حديثه عن يحيى بن سعيد مضطرب"^(٣). وهذه الرواية من روايته عن الشاميين.

وضعه غير أحمد، وأطلق ابن حجر فيه التضعيف^(٤). ولعل الصواب إعمال ما ورد فيه من تفصيل فيما نقل عن الإمام أحمد - والله أعلم -.

- وأشار البخاري - كما سبق - إلى وجه ثالث: روي به الحديث وهو رواية الوليد بن جميل الفلسطيني عن القاسم عن أبي أمامة. - فجعله من حديث أبي أمامة، - وسيأتي وهو الحديث الذي بعد هذا -.

والوليد بن جميل، تقدم، وأنه صدوق يخطئ وأن حديثه عن القاسم فيه نكارة. ويبدو - والله أعلم - أن هذا الاختلاف من القاسم فجعله مرة من حديث عدي، ومرة من حديث أبي أمامة، ويحتمل أن يكون من دونه فالطرق إليه - كما سبق - لا تخلو من ضعف.

[١٢٧ / ٨٠] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنِيحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

- أخرجه الترمذي^(٥) - واللفظ له - والطبراني^(٦) من طريق يزيد بن هارون، عن

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥٦/٢٣ الترجمة ٤٧١٤، تهذيب التهذيب ٨/ ٢٦٠ الترجمة ٤٨٦.

(٢) تاريخ بغداد ٣٧٧/١٤ الترجمة ٦٨٠٨.

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص: ٢٦٥ السؤال ٣٠٤.

(٤) تقريب التهذيب ص ٤٤٤ الترجمة ٥٣٨٣.

(٥) في الجامع (فضائل الجهاد، ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله) ٤/ ١٦٨، ١٦٩ رقم ١٦٢٧.

(٦) في الكبير ٢٣٤/٨ رقم ٧٩١٦.

الوليد بن جميل:، وأخرجه أحمد^(١) من طريق مُطَّرَح بن يزيد الكناني، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد:، (كليهما) عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة رضي الله عنه.
ولفظ أحمد: "أي الصدقة أفضل؟ قال: "ظُلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ خِدْمَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرِيقَةٌ فَحَلٍّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ".
قال الترمذي عقبه: : "هذا حديث حسن صحيح غريب وهو أصح عندي من حديث معاوية بن صالح".

ويعني بحديث معاوية بن صالح: الذي قبله حيث رواه من حديث عدي بن حاتم.
وسبق في تخريج حديث عدي بن حاتم الذي قبل هذا - أن هذا الحديث (أي حديث أبي أمامة) هو أحد الأوجه التي اختلف فيها على القاسم أبي عبد الرحمن.
وتقدم الكلام عن طريق الوليد بن جميل، وأما متابعة علي بن يزيد - وهو الألهاني - له فهي ضعيفة جدا، لضعف علي نفسه، ولضعف مُطَّرَح بن يزيد الكناني، قال عنه ابن حجر: ضعيف^(٢).

والحديث حسنه الترمذي - كما سبق - من حديث أبي أمامة.
وقال ابن القطان عن حديث أبي أمامة: "وصححه - يعني عبد الحق - بتصحيح الترمذي. وموضع ذكره أيضا باب الأحاديث التي أتبعها قولا يقضي بصحته، وليست بصحيحة؛ فإنه لم يسكت عنه، بل صححه نطقاً"^(٣).
وحسنه الألباني^(٤) من حديث عدي وأبي أمامة.

وقد جاءت ألفاظ الروايات ذات الاختلاف في الإسناد مفسرة لبعضها:
فقوله في حديث عدي: «خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» يفسره قوله في الرواية الأخرى المرسلة: "خِدْمَةُ الرَّجُلِ يَخْدُمُ غُلَامُهُ أَصْحَابَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" ومعناه: ما جاء في لفظ

(١) ٦٥٩/٣٦ رقم ٢٢٣٢١. وهو من زوائد عبد الله أحمد حيث قال: قال عبد الله: وجدت في كتاب أبي بخط يده وأظن أني قد سمعته أنا من الحكم.

(٢) التقريب ص ٥٣٤ الترجمة ٦٧٠٤.

(٣) بيان الوهم والإيهام ٤/ ٣٤٦.

(٤) في صحيح الجامع برقم ١١٠٩. وفي تخريجه لأحاديث المشكاة ١١٢٥/٢ رقم ٣٨٢٧.

حديث أبي أمامة: وَمَنْيَحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " وكذلك قوله في الرواية الأخرى: " خِدْمَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ".

وقوله: " أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ " يفسره قوله في الرواية الأخرى المرسلة: " بِنَاءٌ يَضْرِبُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ".

وَالْفُسْطَاطُ: بَيْتٌ مِنْ شَعَرٍ، وَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: فُسْطَاطٌ وَفُسْتَاطٌ وَفُسَّاطٌ، وَكُسِرَ الْفَاءُ لُغَةً فِيهِنَّ. وَفُسْطَاطٌ: مَدِينَةٌ مِصْرَ^(١). وَالْفُسْطَاطُ: الْخِيْمَةُ الْعَظِيمَةُ^(٢).

وقوله: " أَوْ طَرَوْقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " يفسره قوله في الرواية الأخرى المرسلة: " عَسْبُ فَرَسٍ يَحْمِلُهُ صَاحِبُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ".

قال في النهاية: " عَسْبُ الْفَحْلِ: مَاؤُهُ فَرَسًا كَانَ أَوْ بَعِيرًا أَوْ غَيْرَهُمَا. وَعَسْبُهُ أَيُّضًا: ضِرَابُهُ " ^(٣).

وطَرَوْقَةُ الْفَحْلِ: أَثْنَاهُ، وَنَاقَةُ طَرَوْقَةِ الْفَحْلِ، وَهِيَ الَّتِي قَدْ بَلَغَتْ أَنْ يَطْرُقَهَا الْفَحْلُ^(٤).

قال المناوي - رحمه الله في شرح الحديث -: " (أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ) - بضم الفاء وتُكسر -: أَي خِيْمَةٌ يَسْتَظِلُّ بِهَا الْمُجَاهِدُ، (فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) أَي أَنْ يَنْصَبَ خَبَاءٌ لِلْغَزَاةِ يَسْتَظِلُّونَ فِيهِ. (أَوْ مَنْحَةٌ) - بكسر الميم - (خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أَي هِبَةٌ خَادِمٍ لِلْمُجَاهِدِ أَوْ قَرْضُهُ أَوْ إِعَارَتُهُ، وَالْخَادِمُ يَقَعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى كَمَا سَلَفَ. (أَوْ طَرَوْقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) - بفتح الطاء - فَعُولَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ، أَي: مَرْكُوبَةٌ. يَعْنِي: نَاقَةٌ أَوْ فَرَسٌ بَلَغَتْ أَنْ يَطْرُقَهَا الْفَحْلُ يَعْطِيهِ إِيَّاهَا لِيَرْكَبَهَا إِعَارَةً أَوْ هِبَةً. قال الطيبي^(٥): وهذا عَطْفٌ عَلَى مَنْحَةِ خَادِمٍ فَحَذَفَ الْمُضَافَ وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، أَي: مَنْحَةُ نَاقَةٍ وَكَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يَقَالَ: مَنْحَةُ فُسْطَاسٍ كَمَا فِي الْقَرِينَتَيْنِ فَوَضَعَ الظِّلَّ مَوْضِعَهَا لِأَنَّ غَايَةَ مَنْفَعَتِهَا

(١) الصحاح ١١٥٠/٣.

(٢) انظر: المغرب في ترتيب المغرب ١٣٨/٢.

(٣) النهاية ٢٣٤/٣.

(٤) شمس العلوم ٤٠٩١/٧.

(٥) شرح الطيبي ٢٦٤٦/٨.

الاستغلال بها " (١).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل الصدقة بهذه الأشياء المذكورة في الأحاديث في سبيل الله، وذلك - والله أعلم - لارتباطها بالجهاد في سبيل الله ولتعدي نفعها بين المسلمين.

(١) فيض القدير ٢ / ٤٠ شرح حديث ١٢٧٢.

المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل صدقة السر على صدقة العلن

[م / ٨١] عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه: " قلت: يا رسول الله، فالصدقة؟ قال: "أضعاف مضاعفة" قلت: يا رسول الله، فأيهما أفضل؟ قال: "جهد من مُقِلٍّ، أو سرٌّ إلى فقير".

تقدم هذا الحديث^(١)، وتقدم أنه ضعيف.

[م / ٨٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه - : "كان رسول الله ﷺ في المسجد جالسا وكانوا يظنون أنه ينزل عليه، فأقصروا عنه حتى جاء أبو ذر، وفيه : "... قال: قلت: يا نبي الله، أرايت الصدقة ماذا هي؟ قال: " أضعاف مضاعفة وعند الله المزيّد ". قال: قلت: يا نبي الله، فأيت الصدقة أفضل؟ قال: " سرٌّ إلى فقيرٍ وجهدٌ من مُقِلٍّ...".

تقدم هذا الحديث^(٢)، وسبق أنه ضعيف أيضا.

وموضع الشاهد منهما هنا قوله: " فأيت الصدقة أفضل؟ قال: " سرٌّ إلى فقيرٍ".

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أفضلية صدقة السر على غيرها - وهي صدقة الجهر - .

ويشهد لهذا المعنى من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿أَمْ يَكْفُرُونَ بِالَّذِينَ هُمْ يُدْعَوْنَ إِلَى الْإِسْلَامِ قُلْ إِنَّمَا دُعِيَ السَّامِعُ لَهُمْ وَالْغَافِلُونَ أَعْمَى﴾

٣. (٣)

قال ابن حجر: " وأما الآية فظاهرة في تفضيل صدقة السر أيضا، ولكن ذهب الجمهور إلى أنها نزلت في صدقة التطوع ونقل الطبري^(٤) وغيره الإجماع على أن الإعلان في

(١) برقم ٦٥ .

(٢) برقم ٦٦ .

(٣) سورة البقرة الآية ٢٧١ .

(٤) انظر: تفسير الطبري (جامع البيان) ٥/٥٨٤ . وعبارته : فإن الواجب من الفرائض قد أجمع الجميع على أن الفضل في إعلانه وإظهاره سوى الزكاة التي ذكرنا اختلاف المختلفين فيها مع إجماع جميعهم على أنها واجبة، فحكمها في أن الفضل في أدائها علانية، حكم سائر الفرائض غيرها.

صدقة الفرض أفضل من الإخفاء وصدقة التطوع على العكس من ذلك" (١)..
 ويشهد لمعناه أيضا له أيضا حديث السبعة وفيه " ورجل تصدق، أخفى حتى لا
 تعلم شماله ما تنفق يمينه" (٢)
 قال الحافظ ابن حجر: " وهو - يعني حديث السبعة - أقوى الأدلة على أفضلية
 إخفاء الصدقة" (٣).

(١) الفتح ٢٨٩/٣ .

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة: البخاري في صحيحه ١٣٣/١ رقم ٦٦٠، وفي ١١١/٢ رقم ١٤٢٣ . ومسلم في صحيحه ٧١٥/٢ رقم ٩١/١٠٣١ .

(٣) الفتح ٢٨٩/٣ .

المبحث الثاني عشر : ما ورد في تفضيل الصدقة حال الصحة والحرص

[٨٣ / ١٢٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أيُّ الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ...».

أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤) - مختصراً -، وابن ماجه^(٥) وأحمد^(٦). من طُرِّق عن عُمارة بن القَعْقَاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: (وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْغِنَى)

قال الخطابي: " الشح أبلغ في المنع من البخل، وإنما الشح بمنزلة الجنس والبخل بمنزلة النوع، وأكثر ما يقال البخل إنما هو في أفراد الأمور وخواص الأشياء، والشح عام وهو كالوصف اللازم للإنسان من قبل الطبع والجملة " ^(٧).

وقال ابن الأثير: " الشحُّ: أشدُّ البخل، وهو أبلغ في المنع من البخل. وقيل: هو

(١) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح) ١١٠/٢ رقم ١٤١٩ وفي (كتاب الوصايا، باب الصدقة عند الموت) ٤/٤ رقم ٢٧٤٨. وفي هذا الموضع قال: " صحيح حريص".

(٢) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح) ٧١٦/٢ رقم ٩٣، ٩٢ / ١٠٣٢.

(٣) في السنن (كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية) ١١٣/٣ رقم ٢٨٦٥.
(٤) في السنن (كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل) ٦٣/٥ رقم ٢٥٤٢. وفي (الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية) ٢٣٧/٦ رقم ٣٦١١.

(٥) في السنن (كتاب الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت) ٩٠٣/٢ رقم ٢٧٠٦.

(٦) في المسند ٧٥/١٢ رقم ٧١٥٩، وفي ٣٧٠/١٢ رقم ٧٤٠٧، وفي ٢٢٢/١٥ رقم ٩٣٧٨، وفي ٤٧٨/١٥ رقم ٩٧٦٨.

(٧) معالم السنن ٨٣/٢.

البخل مع الحرص. وقيل: البخل في أفراد الأمور وآحادها والشحُّ عام: وقيل: البخل بالمال، والشح بالمال والمعروف. يقال: شحَّ يشحُّ شحًّا، فهو شحيح^(١).

قوله: "وتأمل الغنى" قال النووي: "قوله: وتأمل الغنى - بضم الميم - أي تطمع به. ومعنى "بلغت الحلقوم": بلغت الروح، والمراد: قاربت بلوغ الحلقوم؛ إذ لو بلغت حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته باتفاق الفقهاء"^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل أحوال الصدقة أن يتصدق بها صاحبها وهو صحيح غير مريض يخشى الفقر ويرجو الغنى.

ونقل النووي عن الخطابي في بيان المراد بالحديث ووجه التفضيل: "قال: فمعنى الحديث: أن الشحَّ غالبٌ في حال الصحة فإذا شحَّ فيها وتصدَّق كان أصدقَ في نيته وأعظمَ لأجره، بخلاف من أشرف على الموت وآيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره؛ فإن صدقته حينئذٍ ناقصةٌ بالنسبة إلى حالة الصحة والشح رجاء البقاء وخوف الفقر"^(٣).

قال المهلب: "فيه دليل على أن أفضل الصدقات ما جاهد الإنسان فيه نفسه وغلب طاعة الله على شهواته، وقد جاهدها أيضًا على حُب الغنى وجمع المال"^(٤). وجعل الصنعاني أفضلية الصدقة هنا نسبيةً، حيث قال: "أفضل الصدقة بالنظر إلى حال المتصدق وصفة ذاته"^(٥).

(١) النهاية لابن الأثير ٤٤٨/٢.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٢٣/٧ شرح حديث ١٠٣٢.

(٣) نقله عنه النووي في شرح مسلم ١٢٣/٧ وقد نقله بالمعنى، وكلام الخطابي في أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ٧٥٧/١.

(٤) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٥٤/٨.

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير ٥٥٨/٢ شرح حديث ١٢٥٢.

المبحث الثالث عشر: ما ورد في تفضيل صدقة المقل

دل على ترجمة هذا المبحث ثلاثة أحاديث، قد تقدم ذكرها وتخريجها، وسأقتصر على ذكر موضع الشاهد منها:

[م / ٨٤] عن عبد الله بن حُبَشِيٍّ الحثعمي رضي الله عنه: أن - النبي ﷺ سئل: أيُّ الأعمال أفضل؟ - الحديث بطوله - وفيه: قيل: فأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: «جُهْدُ الْمُقِلِّ»

تقدم هذا الحديث^(١). وهو حديث حسن.

[م / ٨٥] عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه: "قلت: يا رسول الله، فالصدقة؟ قال: "أضعاف مضاعفة" قلت: يا رسول الله، فأيهما أفضل؟ قال: "جُهْدُ مَنْ مُقِلٍّ، أو سِرٌّ إلى فقير".

تقدم هذا الحديث^(٢)، وتقدم أنه ضعيف.

[م / ٨٦] عن أبي أمامة رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه - : "كان رسول الله ﷺ في المسجد جالسا وكانوا يظنون أنه ينزل عليه، فأقصروا عنه حتى جاء أبو ذر، وفيه : "... قال: قلت: يا نبي الله، أرايت الصدقة ماذا هي؟ قال: "أضعاف مضاعفة وعند الله المزيد". قال: قلت: يا نبي الله، فأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: "سِرٌّ إلى فقيرٍ وجُهْدُ مَنْ مُقِلٍّ...".

تقدم هذا الحديث^(٣) وسبق - أيضا - أنه حديث ضعيف.

قوله: "جُهد المقل" قال ابن الأثير: "هو^(٤) بالضم: الوسع والطاقة، وبالفتح: المشقة. وقيل المبالغة والغاية. وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير، ومن المضموم حديث الصدقة «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل» أي

(١) برقم ٦.

(٢) برقم ٦٥.

(٣) برقم ٦٦.

(٤) يعني: الجُهد.

قدر ما يحتمله حال القليل المال" (١).

قوله: " وجهد من مُقِلٍ " أي بذل من فقير لأنه يكون بجهد ومشقة لقله ماله، وقوله: " سرُّ إلى فقير " : أي إسرار بها إليه (٢).

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث على أن أفضل الصدقة صدقة المُقِل وهو المحتاج، وكذا صدقة السر.

قال المناوي: في توجيه كون صدقة السر أفضل: " فهي أفضل من العلانية لبعدها عن الرياء ". وقال في توجيه كون جهد المقل أفضل: " لأنه يكون بجهد ومشقة لقله ماله وهو صعب شديد على من حاله الإقلال ومن ثم قال بشر: (أشد الأعمال ثلاثة: الجود في القلة، والورع في الخلوة، وكلمة حق عند من يخاف منه ويرجى) " (٣).

(١) النهاية ١ / ٣٢٠.

(٢) فيض القدير ٢ / ٤٠ شرح حديث ١٢٧٠.

(٣) المصدر نفسه. وبشر هو الحافي، وكلامه المنقول عنه أعلاه في الرسالة القشيرية ١ / ٢٣٥.

الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في الصيام

وفيه سبعة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصيام على غيره من الأعمال.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل صيام شهر الله المحرم على غيره من صيام النوافل.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن صيام داود هو أفضل الصيام.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل التعجيل في الفطر.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الإفطار والتسحر بالربط والتمر على غيرهما.
- المبحث السادس : ما ورد في كون خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.
- المبحث السابع : ما ورد في كون السواك من خير خصال الصائم.

المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصيام على غيره من الأعمال من صيام النوافل

[١٢٩ / ٨٧] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: مُرني بأمرٍ آخذه عنك، قال: «عليك بالصوم، فإنه لا مثْلَ له».

- أخرجه النسائي^(١) - وهذا أحد ألفاظه - وأحمد - مطولاً^(٢) ومختصراً^(٣) - من طرق عن محمد بن أبي يعقوب، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة. واللفظ الآخر عند النسائي^(٤): "مرني بأمر ينفعني الله به". واللفظ المطول فيه سببُ ورود الحديث وأشياء أخرى، وفيه: "... فما رُئي أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صياماً. قال: فكان إذا رُئي في دارهم دخان بالنهار قيل: اعتراهم ضيف نزل بهم نازل".

وخولف من رواه بهذا الإسناد:

- فأخرجه النسائي^(٥)، وأحمد^(٦)، والحاكم^(٧) من طريق شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، عن أبي نصر الهلالي، عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة - بإضافة أبي نصر بين محمد ورجاء - . ولفظه - كما عند النسائي - : "أي العمل أفضل؟ قال: عليك بالصوم فإنه لا عدل له"^(٨).

(١) في السنن (كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة، في فضل الصائم) ١٦٥/٤ رقم ٢٢٢٠ وهو اللفظ المختار أعلاه، ورقم ٢٢٢١ .

(٢) في المسند ٤٥٤/٣٦ رقم ٢٢١٤٠

(٣) رقم ٢٢١٤١

(٤) برقم ٢٢٢١ .

(٥) المصدر السابق رقم ٢٢٢٢ ورقم ٢٢٢٣. وفي الكبرى ١٣٤/٣ رقم ٢٥٤٣ . ٢٥٤٤ وفي هذا الأخير كرر عليه السؤال فكرر الجواب.

(٦) في المسند ٤٦٥ / ٣٦ رقم ٢٢١٤٩ .

(٧) في المستدرک ٥٨٢/١ .

(٨) برقم ٢٢٢٢ .

والاختلاف الذي وقع في إسناد هذا الحديث أشار إليه النسائي حيث بوب عليه بقوله : " ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة، في فضل الصائم " .

فالاختلاف فيه على محمد بن أبي يعقوب:

- حيث رواه مهدي بن ميمون، وجريز بن حازم، وواصل مولى أبي عيينة - ثلاثتهم - : عن محمد بن أبي يعقوب، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة.

- وخالفهم شعبة فرواه عن محمد بن أبي يعقوب، عن أبي نصر الهلالي، عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة. فزاد أبا نصر بين رجاء وأبي أمامة.

وأبو نصر الهلالي - كذا بدون اسم - في ترجمته من تهذيب الكمال وفروعه لم يذكره بغير هذا الحديث^(١)، ووصفه الحافظ في التقریب بقوله: "مجهول"^(٢).

ولكن الحاكم لما روى هذا الحديث في المستدرک قال: "وأبو نصر الهلالي هو حميد بن هلال العدوي".

وحميد بن هلال العدوي، ثقة من رجال الشيخين^(٣)، وقد تقدمت ترجمته.

وقد تعقبه ابن حجر بقوله : "كذا قال"^(٤) . فكأنه لم يرتضه .

ومحمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي، الضبي البصري، وهو ثقة^(٥) من رجال الشيخين^(٦). ولم أجد من ذكره بتدليس ونحوه.

وقد تكلم ابن القطان عن الحديث من جهة ظاهر إسناده دون ترجيح وجه من أوجه الاختلاف، حيث قال - رحمه الله - : " وذكر - يعني عبد الحق - من طريق النسائي حديث أبي أمامة: (عليك بالصوم؛ فإنه لا مثل له) وسكت عنه، وهو حديث يرويه ابن

(١) انظر: تهذيب الكمال ٣٤٤/٣٤ الترجمة ٧٦٦٨، تهذيب التهذيب ٢٥٥/١٢.

(٢) ص ٦٧٨ الترجمة ٨٤١٢ .

(٣) انظر: تقریب النهذیب ص ١٨٢ الترجمة ١٥٦٣.

(٤) إتحاف المهرة ٢١٦/٦ رقم ٦٣٦٤.

(٥) انظر التقریب ص ٤٩٠ الترجمة ٦٠٥٥.

(٦) انظر: تهذيب الكمال ٥٧٣/٢٥ الترجمة ٥٣٨١.

مهدي، قال: حدثنا مهدي بن ميمون، قال: حدثني عبد الله بن أبي يعقوب، حدثني رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة فذكره. وعبد الله بن أبي يعقوب هذا لا تعرف له حال^(١). ولكن قد تقدم أن راويه هو محمد بن أبي يعقوب، وأنه ثقة، وليس عبد الله، فلعله وقع في نسخته أنه عبد الله فلم يعرفه. فعمل ما وقع في الإسناد من الاختلاف هو من باب المزيد في متصل الأسانيد - والله أعلم - .

والحديث صححه بعض أهل العلم:
قال ابن حجر: "وروى النسائي بسند صحيح"^(٢). - ثم ذكر هذا الحديث - وصححه الألباني^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الصيام على غيره من العبادات، كونه لا عدل له أو لا مثل له.

قال ابن حجر: "... وأشار ابن عبد البر^(٤) إلى ترجيح الصيام على غيره من العبادات، فقال: "حسبك بكون الصيام جنة من النار فضلا . وروى النسائي بسند صحيح عن أبي أمامة قال قلت يا رسول الله مرني بأمر آخذه عنك قال: "عليك بالصوم فإنه لا مثل له" وفي رواية: "لا عدل له". والمشهور عند الجمهور ترجيح الصلاة"^(٥). ويقول العراقي بعد ذكر هذا الحديث: "... ومن هنا قال بعض العلماء إن الصوم أفضل العبادات البدنية، ولكن المشهور تفضيل الصلاة وهو مذهب الشافعي وغيره لقوله

(١) بيان الوهم والإيهام ٤/٢٦٢٦، ٢٦٣. رقم ١٨٠٤.

(٢) الفتح ٤/١٠٤ .

(٣) في صحيح الترغيب والترهيب ١/٢٣٨ رقم ٣٧٧٥. وفي صحيح الجامع برقم ٤٠٤٤.

(٤) لم أجده صريحا في كلامه في التمهيد والاستذكار فعبارة: : واللجنة الوقاية والستر من النار وحسبك بهذا فضلا للصائم. التمهيد ١٩/٥٤، والاستذكار ٣/٣٧٣. فلعله في كتاب آخر له.

(٥) الفتح ٤/١٠٤ رقم ١٨٩٤.

- عليه الصلاة والسلام - : "واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة"^(١) رواه أبو داود وغيره^(٢).
وعليه فيكون التفضيل الوارد في هذا الحديث نسبياً باختلاف الأوقات أو الأشخاص ونحو ذلك.

وللحافظ ابن حجر كلامٌ - سبق إيراده في مباحث تفضيل الصلاة وأعيده هنا لمناسبته - .

حيث قال: "وروى النسائي وغيره من حديث أبي أمامة مرفوعاً عليك بالصوم فإنه لا مثل له، لكن يعكر على هذا- يعني الحديث الوارد في تفضيل الصوم - الحديث الصحيح: "واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة"^(٣).

قال العيني متعباً: "لا يعكر أصلاً ؛ لأنه إنما قال ذلك بالنسبة إلى سؤال المخاطبين، كما قال في حديث آخر: (خير الأعمال أدومها وإن كان يسيراً)^(٤)"^(٥).

وفي كلام الحافظ ابن حجر إشارة للتعارض، وفي كلام العيني الجواب عنه بالجواب العام الذي سبق ذكره، وهو أن اختلاف التفضيل قد يكون لاختلاف أحوال المخاطبين.

يقول صاحب دليل الفالحين بعد كلام طويل في التفاضل بين النور والضيء ووصف الصلاة بالنور والصبر - الذي فُسر بالصيام - بالضيء، قال: " وإنما سوى القرطبي بينهما^(٦) لئلا يلزم تفضيل الصوم على الصلاة، وليس بلازم لأن مناط الفضل ليس منحصرًا بل له أسباب كثيرة واعتبارات متنوعة، فيكون المفضل فاضلاً في وقت

(١) سبق برقم ٧٠.

(٢) طرح التثريب ٩٢/٤ .

(٣) الفتحة ١٠٨/٤ .

(٤) سيأتي تخريجه إن شاء الله.

(٥) عمدة القاري ٢٦٠/١٠ .

(٦) يعني بين النور والضيء، وعبارته كما في المفهم: فإن تنزلنا على ذلك ؛ فيقال في كون الصبر ضياء ؛ كما قيل في كون الصلاة نورًا ، وحينئذ لا يكون بين النور والضيء فرق معنوي بل لفظي . المفهم ٤٧٧/١ .

وبالعكس" (١).

ويقول المناوي في توجيه هذا التفضيل: "... إذ هو - يعني الصيام - يقوي القلب والفتنة ويزيد في الذكاء ومكارم الأخلاق، وإذا صام المرء اعتاد قلة الأكل والشرب وانقلمعت شهواته وانقلعت مواد الذنوب من أصلها ودخل في الخير من كل وجه وأحاطت به الحسنات من كل جهة" (٢).

(١) دليل الفالحين ١/١٥٠.

(٢) فيض القدير ٣٣٠/٤ شرح حديث رقم ٥٤٨٩.

المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل صيام شهر الله المحرم على غيره

[م / ٨٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام، بعد رمضان، شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة، بعد الفريضة، صلاة الليل». تقدم هذا الحديث^(١) وهو في صحيح مسلم. وموضع الشاهد منه هنا قوله: "أفضل الصيام، بعد رمضان، شهر الله المحرم". وسبق أن في بعض ألفاظه: "وأفضل الصيام بعد شهر رمضان، صيام شهر الله المحرم".

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل صيام المحرم على غيره من الأشهر عدا رمضان. وقد عورض هذا التفضيل بحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ: "يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم، فما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما رأيته أكثر صياما منه في شعبان^(٢)". قال النووي عقب حديث عائشة: "فإن قيل سيأتي قريبا في الحديث الآخر أن أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم، فكيف أكثر منه في شعبان دون المحرم؟ فالجواب: لعله لم يعلم فضل المحرم إلا في آخر الحياة قبل التمكن من صومه، أو لعله كان يعرض فيه أعتار تمنع من إكثار الصوم فيه كسفر ومرض وغيرهما"^(٣). وعورض أيضا بحديث أنس رضي الله عنه - وسيأتي - قال: سئل النبي ﷺ: أي الصوم أفضل بعد رمضان؟ فقال: «شعبان لتعظيم رمضان»، قيل: فأبي الصدقة أفضل؟ قال: «صدقة في رمضان»^(٤).

قال في الفتوح: "وورد فيه حديث آخر أخرجه الترمذي... قلت: ويعارضه ما رواه

(١) برقم ٩٧ .

(٢) أخرجه البخاري ٣/٣٨ رقم ١٩٦٩ ومسلم ٢/٨١٠ رقم ١١٥٦ / ١٧٥ .

(٣) شرح صحيح مسلم: ٣٧/٨ .

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٤٢ رقم ٦٦٣. وسيأتي في باب التفضيل في الأزمنة (المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون الصدقة في رمضان أفضل من غيرها) وهو حديث ضعيف.

مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم^(١). فكأنه لم يعتبره قويا ليعارضه لضعفه. وذكر الصنعاني جواباً آخر فقال: " وقد عورض حديث: «إن صوم شعبان أفضل الصوم بعد رمضان» بما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم»؛ وأورد عليه أنه لو كان أفضل لحافظ على الإكثار من صيامه، وحديث عائشة يقتضي أنه كان أكثر صيامه في شعبان؟! فأجيب: بأن تفضيل صوم المحرم بالنظر إلى الأشهر الحرم، وفضل شعبان مطلقاً، وأما عدم إكثاره لصوم المحرم فقال النووي: لأنه إنما علم ذلك آخر عمره^(٢).

قال المناوي في شرح حديث: (أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان): " وهذا لعله قاله قبل أن يعلم فضل صوم محرم أو أن ذلك أفضل شهر يصام كاملاً وهذا أفضل شهر يصام أكثره كما يشير إليه رواية صوم في شعبان أو أن ذاك أفضل شهر يصام مستقلاً، وهذا أفضل شهر يصام تبعاً^(٣). وقال أيضاً ذاكراً تفصيلاً لطيفاً: " والظاهر أن التطوع المطلق بالصوم أفضل: المحرم، كما أن أفضل النفل المطلق^(٤): صلاة الليل، وما صيامه تبعاً كصوم ما قبل رمضان وما بعده فليس من المطلق بل صومه تبع لرمضان، ولذا قيل: إن صوم ست شوال يلحق رمضان ويكتب معه بصيام الدهر فرضاً فهذا النوع صومه أفضل التطوع مطلقاً، والمطلق أفضل المحرم^(٥).

وفي توجيه تفضيل صيام المحرم يقول القرطبي: " إِنَّمَا كَانَ - والله تعالى أعلم - من أجل أن المحرم أنه أول السنّة المستأنفة التي لم يجر بعد رمضان، فكان استفتاحها بالصوم الَّذِي هو من أفضل الأعمال والذي أخبر عنه ﷺ بأنه ضياء .. " ^(٦).

(١) الفتحة ٢١٤/٤ رقم ١٩٦٩.

(٢) سبل السلام ٥٨٤/١.

(٣) فيض القدير ٤٢/٢، ٤٣.

(٤) يعني من نوافل الصلوات.

(٥) المصدر نفسه ٤١/٢.

(٦) المفهم ٢٣٥/٣.

المبحث الثالث : ما ورد في أن صيام داود هو أفضل الصيام

[م / ٨٩] عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال له: «أحبُّ الصلاةِ إلى الله صلاةُ داودَ - عليه السلام -، وأحبُّ الصيامِ إلى الله صيامُ داودَ، وكان ينامُ نصفَ الليلِ ويقومُ ثلثه، وينامُ سدسه، ويصومُ يوماً، ويُفطر يوماً».

تقدم هذا الحديث^(١)، وهو في الصحيحين.

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل هذا النوع من الصوم، وهو صيام يوم وإفطار يوم. يقول ابن الجوزي في بيان وجه تفضيله: "وأما صوم داود عليه السلام فإنه صوم يوم وإفطار يوم، وفيه لطف من وجه ومشقة من وجه: أما اللطف فإنه بإفطار يوم يتقوى ليوم الصوم، وأما المشقة فإن النفس تسكن إلى الإفطار فتصوم، وتسكن إلى الصوم فتفطر... - وقوله - : (كان أعبد الناس) قد بين عبادته في صومه وتهجده، فجمع بين التعب والرفق بالنفس"^(٢).

قال ابن دقيق العيد: "... قوله - عليه السلام - في صوم داود (وهو أفضل الصيام) ظاهر قوي في تفضيل هذا الصوم على صوم الأبد. والذين قالوا بخلاف ذلك: نظروا إلى أن العمل متى كان أكثر كان الأجر أوفر. هذا هو الأصل. فاحتاجوا إلى تأويل هذا. وقيل فيه: إنه أفضل الصيام بالنسبة إلى من حاله مثل حالك، أي من يتعذر عليه الجمع بين الصوم الأكثر وبين القيام بالحقوق. والأقرب عندي: أن يجري على ظاهر الحديث في تفضيل صيام داود - عليه السلام -، والسبب فيه: أن الأفعال متعارضة المصالح والمفاسد، وليس كل ذلك معلوما لنا ولا مستحضرا، وإذا تعارضت المصالح والمفاسد، فمقدار تأثير كل واحد منها في الحث والمنع غير محقق لنا. فالطريق حينئذ أن نفوض الأمر إلى صاحب الشرع، ونجري على ما دل عليه ظاهر اللفظ مع قوة الظاهر

(١) برقم ٩٣ .

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤ / ١١٤ .

ههنا. وأما زيادة العمل واقتضاء القاعدة لزيادة الأجر بسببه: فيعارضه اقتضاء العادة والجملة للتقصير في حقوق يعارضها الصوم الدائم، ومقادير ذلك الفائت مع مقادير ذلك الحاصل من الصوم غير معلوم لنا. وقوله - عليه السلام - " لا صوم فوق صوم داود " يحمل على أنه لا فوقه في الفضيلة المستول عنها" (١).

ويقول الحافظ في الفتح: "... واختلف المجيزون لصوم الدهر بالشرط المتقدم هل هو أفضل أو صيام يوم وإفطار يوم أفضل؟ فصرح جماعة من العلماء بأن صوم الدهر أفضل لأنه أكثر عملاً فيكون أكثر أجراً، وما كان أكثر أجراً كان أكثر ثواباً وبذلك جزم الغزالي (٢) أو لا ، وقيدته بشرط أن لا يصوم الأيام المنهي عنها، وأن لا يرغب عن السنة بأن يجعل الصوم حجراً على نفسه فإذا أمن من ذلك فالصوم من أفضل الأعمال فلاستكثر منه زيادة في الفضل. وتعقبه ابن دقيق العيد (٣) ... وذهب جماعة منهم المتولي من الشافعية إلى أن صيام داود أفضل وهو ظاهر الحديث بل صريحه ويترجح من حيث المعنى أيضاً بأن صيام الدهر قد يفوت بعض الحقوق كما تقدم وبأن من اعتاده فإنه لا يكاد يشق عليه بل تضعف شهوته عن الأكل وتقل حاجته إلى الطعام والشراب نهاراً ويألف تناوله في الليل بحيث يتجدد له طبع زائد بخلاف من يصوم يوماً ويفطر يوماً فإنه ينتقل من فطر إلى صوم ومن صوم إلى فطر وقد نقل الترمذي عن بعض أهل العلم أنه أشق الصيام ويأمن مع ذلك غالباً من تفويت الحقوق كما تقدمت الإشارة إليه فيما تقدم قريباً في حق داود - عليه السلام - ولا يفر إذا لاقى لأن من أسباب الفرار ضعف الجسد ولا شك أن سرد الصوم ينهكه.. (٤)"

وقد جعل بعض أهل العلم مراعاة حقوق النفس والغير هي سبب تفضيل صوم يوم وإفطار يوم على صيام الدهر، يقول ابن خزيمة مبوباً على ذلك بقوله: " باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أخبر أن صيام داود أعدل الصيام وأفضله، وأحبه إلى الله إذ

(١) إحكام الأحكام ٣١/٢.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين ٢٣٧/١، ٢٣٨.

(٣) تقدم نقل كلامه.

(٤) الفتح ٢٢٣/٤. شرح حديث ١٩٧٧.

صائم يوم، مفطر يوم يكون مؤديا لحظ نفسه وعينه وأهله أيام فطره، ولا يكون مضيعا لحظ نفسه وعينه وأهله" (١).

ويقول ابن بطل في توجيه ذلك: "وقد أخبر - عليه السلام - بقوله في صوم داود: (وكان لا يفر إذا لاقى) ، أن من فضل صومه على غيره إنما كان من أجل أنه كان لا يضعف عن القيام بالأعمال التي هي الأفضل من الصوم،... وكل من أضعفه صومه النفل عن أداء شيء من فرائض الله فغير جائز له صومه، بل هو محذور عليه، فإن لم يضعفه عن الفرائض، وأضعفه عما هو أفضل منه من النوافل فإن صومه مكروه، وإن كان غير آثم، وكان ابن مسعود يقل الصوم فقليل له في ذلك، فقال: (إني إذا صمت ضعفت عن الصلاة، والصلاة أحب إلى من الصوم) (٢)..." (٣).

تنبيه: لا يشكل على تفضيل هذا النوع من الصيام على غيره بعدم فعل النبي ﷺ له. **يقول ابن الجوزي:** " إن قال قائل: كيف عدل عما شهد أنه أفضل الصيام، وهو صيام داود؟ فالجواب من وجهين: أحدهما: أن الظاهر من هذا الفعل أنه قد كان يصوم بقدر ما يفطر، فهذا مثل صوم داود. والثاني: أنه كان في مقام هو أعلى المقامات، وهو الرضا بالأقدار، فكان يتقلب فيما يقبله الحق عز وجل فيه من غير اختيار لنفسه، فإذا ألهمه الصوم أو لم يقدر له ما يأكل قال: " إني إذن صائم " (٤) .

ويقول المناوي: " وقد يُحِبُّ الشيء ويندبُ إليه ولا يستعمله لخاصية في غيره كقوله: "أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما"، وما روي قط أنه أخذ نفسه بذلك بل قالت عائشة: كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم مع القطع بأنه سيد أولي العزم " (٥).

(١) صحيح ابن خزيمة ٢٩٥/٣.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل ٤١٩/٧ رقم ٢٩٧٣، والطبراني في الكبير ١٧٦/٩ رقم ٨٨٧٢.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطل ١٢٢/٤.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ٣٦٨/٢ رقم ٨٧٤ - / ١٠٤٤ .

(٥) فيض القدير: ٨٣/٥.

المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل التعجيل في الفطر

[٩٠ / ١٣٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " قال الله عز وجل: إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعَجَلُهُمْ فِطْرًا ".

أخرجه الترمذي^(١)، وأحمد^(٢) من طرق عن الأوزاعي، عن قُرَّة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به.

وقال الترمذي بعده: "هذا حديث حسن غريب"^(٣).

ومداره على قُرَّة بن عبد الرحمن المعافري المصري، ويقال: اسمه يحيى. مختلف فيه:

ومما ورد من الكلام فيه:

قال أحمد: "منكر الحديث جدا"^(٤). وقال ابن معين: "ضعيف الحديث"^(٥). وقال

أبو زرعة: "الاحاديث التي يرويها مناكير"^(٦).

ومما ورد من تعديله:

قال يزيد بن السمط فقال: "كان الأوزاعي يقول ما أحد اعلم بالزهري من قرة بن عبد الرحمن بن حيويث"^(٧). وقال العجلي: "يكتب حديثه"^(٨). وقال ابن عدي: "ولقُرَّة أحاديثٌ صالحةٌ يرويها عنه رَشْدِين وسويد بن عَبْدِالعَزِيز وابن وهب والأوزاعي وغيرهم ، وجملة حديثه عند هؤلاء ، ولم أر في حديثه حديثًا منكرًا جدًا فأذكره ، وأرجو أنه لا بأس به"^(٩).

(١) في الجامع (أبواب الصوم، باب ما جاء في تعجيل الإفطار) ٧٤/٣ رقم ٧٠٠، ٧٠١.

(٢) في المسند ١٨٢/١٢. وفي ٩٨/١٤ رقم ٨٣٦٠.

(٣) الجامع ٧٤/٣.

(٤) أحوال الرجال للجوزجاني ص ٢٨٤ النص ٢٩٤، الجرح والتعديل ١٣٢/٧ الترجمة ٧٥١.

(٥) الجرح والتعديل ١٣٢/٧ الترجمة ٧٥١.

(٦) المصدر نفسه .

(٧) الجرح والتعديل ١٣٢/٧ الترجمة ٧٥١ الكامل ٥٣/٦ الترجمة ١٥٩٨.

(٨) معرفة الثقات ٢١٧/٢ الترجمة ١٥١٨.

(٩) الكامل ٥٤/٦.

وتعقب ابن حبان نقل كلام يزيد بن السمط السابق بقوله: " هذا الذي قاله يزيد بن السمط ليس بشيء يحكم به على الإطلاق، وكيف يكون قرة بن عبد الرحمن أعلم الناس بالزهري وكل شيء روى عنه لا يكون ستين حديثاً؟ بل أتقن الناس في الزهري: مالكٌ ومعمُرُ والزُّبيديُّ ويونسُ وعُقيْلُ وابنُ عيينة، هؤلاء الستة أهل الحفظ والإتقان والضبط والمذاكرة، وبهم يُعتبر حديث الزهري إذا خالف بعض أصحاب الزهري بعضاً في شيء يرويه" (١).

قال الذهبي: "وأخرج له مسلم مقروناً" (٢). وقال: "ذكره مُسلم في الشواهد" (٣). وذكره في " من تُكلم فيه وهو موثق" (٤). وتوسط الحافظ القول فيه فقال: "صدوقٌ له مناكير" (٥).

ومما سبق من كلام أهل العلم يظهر - والعلم عند الله - أنه لا يقبل منه ما تفرد به، وهذا الحديث منها.

ولذا قال العقيلي بعد أن ذكره في الضعفاء: "ومن حديثه..." ثم ذكر هذا الحديث ثم قال: "... ولا يتابع عليه، وهذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصح من هذا" (٦). ولعل حكم الترمذي عليه بأنه: "حسن غريب" لشواهد التي بمعناه، والتي فيها الحث على تعجيل الفطر والترغيب فيه.

وقد صح الترغيب في تعجيل الفطر في أحاديث أخرى، من أشهرها حديث سهل بن سعد: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» (٧).

(١) الثقات ٣٤٢/٧، ٣٤٣ الترجمة ١٠٣٦٥.

(٢) الكاشف ١٣٦/٢ رقم ٤٥٧٢.

(٣) المغني في الضعفاء ٥٢٤/٢ رقم ٥٠٦٤.

(٤) ص ١٥٦ رقم ٢٨٦. وعبارته فيه: صويلح الحديث روى له مسلم في الشواهد وضعف.

(٥) تقريب التهذيب ص ٤٥٥ الترجمة ٥٥٤١.

(٦) الضعفاء للعقيلي ٣/ ٤٨٥.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ٣٦/٣ رقم ١٩٥٧. ومسلم في صحيحه ٧٧١/٢ رقم ٤٨/١٠٩٨.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أحب عباد الله إليه أعجلهم في الفطر إذا حان وقته.

قال المهلب: " إنما حض - عليه السلام - على تعجيل الفطر لئلا يزداد في النهار ساعة من الليل، فيكون ذلك زيادة في فروض الله، ولأن ذلك أرفق بالصائم وأقوى له على الصيام" (١).

قال العيني: " والعلة فيه أن اليهود والنصارى يؤخرون" (٢).

قال ابن تيمية: " وهذا - يعني حديث: (لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر) - نصٌّ في أن ظهور الدين الحاصل بتعجيل الفطر لأجل مخالفة اليهود والنصارى، وإذا كانت مخالفتهم سبباً لظهور الدين، فإنما المقصود بإرسال الرسل أن يظهر دينُ الله على الدين كله فيكون نفس مخالفتهم من أكبر مقاصد البعثة" (٣).

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٤ / ١٠٤.

(٢) عمدة القاري ١١ / ٦٦.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ١ / ٢٠٩.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الإنطار والتسحر بالرطب والتمر على غيرهما

[٩١ / ١٣١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «نِعَمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ».

أخرجه أبو داود^(١) والبزار^(٢)، وابن حبان^(٣)، والبيهقي^(٤) من طرق عن محمد بن أبي الوزير أبي المطرف، عن محمد بن موسى المدني المعلم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

ووقع عند ابن حبان: إبراهيم بن أبي الوزير.

قال البزار: " وهذا الحديث لا نعمله يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ومحمد بن موسى رجلاً مشهوراً من أهل المدينة " .

وإسناد هذا الحديث صحيح :

- ابن أبي الوزير: هو محمد بن عُمر بن مُطَرِّف^(٥) القرشي الهاشمي مولاهم، أبو الْمُطَرِّف بن أبي الوزير البَصْرِي^(٦) . قال ابن حجر: " ثقة " ^(٧) .

- وشيخه: محمد بن موسى الفِطْرِي ، أبو عبد الله المدني ، مولى الفطرين، أخرج له مسلم^(٨). قال ابن حجر: " صدوق زُمي بالتشيع " ^(٩).

(١) في السنن (كتاب الصوم، باب من سَمَى السحور الغداء) ٣٠٣/٢ رقم ٢٣٤٥.

(٢) في مسنده (البحر الزخار) ١٧٩/١٥ رقم ٨٥٥٠.

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٧٧/٢، ٤٧٨ رقم ١٧٢٠ ، (الإحسان) ٢٥٣/٨ رقم ٣٤٧٥.

(٤) في السنن الكبرى ٣٩٨/٤.

(٥) انظر في ضبطها: الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ٢٠٠/٧.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٧٧/٢٦ رقم ٥٤٩٩، تهذيب التهذيب ٣٦٢/٩ رقم ٦٠٤.

(٧) تقريب التهذيب ص ٤٩٨ الترجمة ٦١٧٣.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٢٣/٢٦ الترجمة ٥٦٣٩، تهذيب التهذيب ٤٨٠/٩ الترجمة ٧٧٧.

(٩) تقريب التهذيب ص ٥٠٩ الترجمة ٦٣٣٥.

وأما إسناد ابن حبان والذي فيه أن الراوي عن محمد بن موسى هو إبراهيم، فعلى القول بعدم وقوع وهم فيه، فلا إشكال فيه - أيضا - .

فإن إبراهيم بن عمر، أبو إسحاق، - أخو محمد بن عمر - قد وثق أيضا:
قال عنه الدارقطني: " ثقة ليس في حديثه ما يخالف الثقات " ^(١). وقال عنه ابن حجر: " صدوق " ^(٢).

وعليه فأما دار الإسناد دار على ثقة فلا يضر هذا الاختلاف - والله أعلم - .
والحديث ذكره الألباني في الصحيحة وقال - عن سند ابن حبان - : " وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح " ^(٣).

وللحديث شاهدٌ ضعيف من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «نعم السحور للمؤمن التمر». أخرجه أبو نعيم ^(٤) وقال: " غريب من حديث عمرو - يعني ابن دينار - ، تفرد به عنه زمعة ".

وزمعة هو ابن صالح الجندي اليماني ، أبو وهب، نزيل مكة، وهو ضعيف ^(٥).
وفي إسناده من لم أعرفه.

(١) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٧٨ النص ٢٧٠.

(٢) التقريب ص ٩٢ الترجمة ٢٢٢.

(٣) السلسلة الصحيحة ١٠٤/٢ الترجمة رقم ٥٦٢. وذكر بعد ذلك بعض شواهد وكلها ضعيفة لكنها تشد من الحديث وتقويه.

(٤) في الحلية ٣/٣٥٠.

(٥) التقريب ص ٢١٧ الترجمة ٢٠٣٥.

[٩٢ / ١٣٢] عن سلمان بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا أفطر أحدكم

فليفطر على تمر، فإنه بركة، فإن لم يجد تمرًا فالماء فإنه طهور».

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢) - واللفظ له - وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤)، والدارمي^(٥) من طرق عن حفصة بن سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر - رضي الله عنه - به.

وهذا الإسناد ضعيف لجهالة حال الرباب، وهي الرباب بنت صليح الضبيّة البصرية، قال في التقريب: "مقبولة من الثالثة"^(٦).

ومن هذا حاله فحديثه ضعيف إلا أن يتابع، ولم يتابع.

وضَعَفَ الحديث الشيخ الألباني في الضعيفة، لكنه قال: " الحديث قد صح من فعله ﷺ من حديث أنس - رضي الله عنه - " ^(٧).

وهو يشير بذلك لحديث أنس - رضي الله عنه - : " كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن رطبات، فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء " ^(٨).

(١) في السنن (كتاب الصوم، باب ما يفطر عليه) ٣٠٥/٢ رقم ٢٣٥٥.

(٢) في الجامع (أبواب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القربة) ٣٧/٣ رقم ٦٥٨. وفي (أبواب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار) ٦٩/٣ رقم ٦٩٥.

(٣) في السنن (كتاب الصيام، باب ما جاء على ما يستحب الفطر) ٥٤٨/١ رقم ١٦٩٩.

(٤) في المسند في مواضع كثيرة: في ١٦٤/٢٦ رقم ١٦٢٢٦، وفي ١٦٧/٢٦ رقم ١٦٢٢٨، وفي ١٦٩/٢٦ رقم ١٦٢٣١ ورقم ١٦٢٣٢. وفي ١٧٤/٢٦ رقم ١٦٢٣٧، وفي ١٧٦/٢٦ رقم ١٦٢٤٢، وفي ٤١١/٢٩ رقم ١٧٨٧٠، وفي ٤١٢/٢٩ رقم ١٧٨٧٣ ورقم ١٧٨٧٤. وفي ٤١٣/٢٩ رقم ١٧٨٧٦، و ١٧٨٧٧، وفي ٤١٥/٢٩ رقم ١٧٨٨٠ وفي ٤١٧/٢٩ رقم ١٧٨٨٧.

(٥) في السنن (كتاب الصوم، باب ما يستحب الإفطار عليه) ١٠٦١/٢ رقم ١٧٤٣.

(٦) التقريب ص ٧٤٧ الترجمة ٨٥٨٢.

(٧) السلسلة الضعيفة ٨٥٢/١٣ رقم ٦٣٨٣.

(٨) أخرجه أبو داود في السنن ٣٠٦/٢ رقم ٢٣٥٦، والترمذي في الجامع ٧٠/٣ رقم ٦٩٦. وأحمد في المسند ١١٠/٢٠ رقم ١٢٦٧٦. وهو حديث صحيح.

دلالة الحديثين:

دل حديثا المبحث على مدح السحور بالتمر وتفضيله على غيرهما.

قال القاري : " ... وإنما مدح التمر في هذا الوقت لأن في نفس السحور بركة، وتخصيصه بالتمر بركة على بركة إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإنه بركة، ليكون المبدوء به والمنتهى إليه البركة " (١).

(١) مرقاة المفاتيح ١٣٨٨/٤ شرح حديث ١٩٩٨.

المبحث السادس : ما ورد في كون خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك

[٩٣ / ١٣٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: قال الله - عز وجل -
:«كلُّ عملٍ ابنِ آدمَ له إلا الصوم، فإنه لي وأنا أجزي به، واخلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ
عند الله من ريح المسك».

رُوي هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة:

- فقد أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وأحمد^(٥) من طرق
عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .
ووقع الحديث - قدسيا منسوباً إلى الله عز وجل - عند كل من أخرجه من هذا
الطريق (طريق ابن المسيب عن أبي هريرة) عدا البخاري، فلم يذكر فيه قوله: " قال الله عز
وجل^(٦)" .
- وأخرجه البخاري^(٧)، ومسلم^(٨)، والنسائي^(٩)، وابن ماجه^(١٠)، وأحمد^(١١) من

(١) في صحيحه (كتاب اللباس، باب ما يذكر في المسك) ١٦٤/٧ رقم ٥٩٢٧ .

(٢) في صحيحه (كتاب الصيام، باب فضل الصيام) ٨٠٦/٢ رقم ١١٥١ / ١٦١ .

(٣) في الجامع (أبواب الصوم، باب ما جاء في فضل الصوم) ١٢٧/٣ رقم ٧٦٤ .

(٤) في السنن (الصيام، فضل الصيام، ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث) ١٦٤/٤
رقم ٢٢١٨ .

(٥) في المسند ١١٤/١٥ رقم ٩٣٦٣ .

(٦) قال ابن حجر: ظاهر سياقه أنه من كلام النبي ﷺ وليس كذلك وإنما هو من كلام الله عز وجل
وهو من رواية النبي ﷺ عن ربه عز وجل كذلك أخرجه المصنف.. " ثم ذكر المواضع التي فيها ذكر
ذلك. الفتح ٣٦٩/١٠ شرح حديث ٥٩٢٧ .

(٧) في صحيحه (التوحيد، باب قول الله تعالى: { يريدون أن يبدلوا كلام الله } ١٤٣/٩ رقم ٧٤٩٢ .

(٨) في صحيحه (كتاب الصيام، باب فضل الصيام) ٨٠٧/٢ رقم ١١٥١ / ١٦٣ .

(٩) في السنن (الصيام، فضل الصيام، ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث) ١٦٢/٤
رقم ٢٢١٤، ورقم ٢٢١٥، ورقم ٢٢١٦ .

(١٠) في السنن (كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل الصيام) ٥٢٥ / ١ رقم ١٦٣٨ .

(١١) في المسند ٩٦/١٢ رقم ٧١٧٤ . وفي ١٢٦/١٣ رقم ٧٦٩٣ . وفي ١٤٥/١٦ رقم ١٠١٧٥ .

- طرق عن أبي، صالح السمان، عنه، بنحوه.
- وأخرجه البخاري^(١)، وأحمد^(٢) من طريق محمد بن زياد، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه النسائي^(٣) من طريق عطاء الزيات، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(٤) من طريق موسى بن يسار، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(٥) من طريق ابن سيرين، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(٦) من طريق الاعرج، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(٧) والدارمي^(٨) من طريق أبي سلمة، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(٩) من طريق سعيد بن ميناء، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(١٠) من طريق داود بن فراهيج، عنه، بنحوه.
 - وأخرجه أحمد^(١١) من طريق أبي حازم، عنه، موقوفا ومقتصرًا على موضع الشاهد.

(١) في صحيحه (كتاب التوحيد، باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم [ص: ١٥٧] وروايته عن ربه)
١٥٧/٩ رقم ٧٥٣٨.

(٢) في المسند ٥٤٧/١٥ رقم ٩٨٨٨.

(٣) في السنن (الصيام، فضل الصيام، ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث) ١٦٤/٤
رقم ٢٢١٧.

(٤) في المسند ٤٦٢/١٢ رقم ٧٤٩٣، وفي ١٩٩/١٦ رقم ١٠٢٩١، وفي ٥١٤/١٦ رقم ١٠٨٨٤.

(٥) في المسند ١٢٢/١٢ رقم ٧١٩٥. وفي ٧٠/١٥ رقم ٩١٣٨. وفي ١٨٧/١٥ رقم ٩٣٢٢. وفي
٧٥/١٦ رقم ١٠٠٢٦.

(٦) في المسند ٥٩/١٦ رقم ٩٩٩٩.

(٧) في المسند ١٣٣/١٦ رقم ١٠١٤٥.

(٨) في السنن ١١٠٩/٢ رقم ١٨١٠.

(٩) في المسند ٤٢١/١٣ رقم ٨٠٥٧.

(١٠) في المسند ١١/١٦ رقم ٩٩١٢.

(١١) في المسند ٢٣٩/١٤ رقم ٨٥٧١.

[١٣٤ / ٩٤] عن أبي سعيد وأبي هريرة - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: "إن الله تبارك وتعالى، يقول: الصوم لي وأنا أجزي به. وللصائم فرحتان إذا أفطر فرح، وإذا لقي الله فجراه فرح، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك"

- أخرجه مسلم^(١)، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: ... ثم ذكره.

وهذا عند مسلم وأحمد، وأما عند النسائي فعن أبي سعيد وحده .

- وأخرجه أحمد^(٤) من طريق عطية، عن أبي سعيد بنحوه.

وعطية هذا هو ابن سعيد العوفي. تقدم، وهو صدوقٌ يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً^(٥).

وهو متابع بالإسناد السابق والذي هو في صحيح مسلم.

[١٣٥ / ٩٥] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: "إن الله

تبارك وتعالى، يقول: الصوم لي وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان حين يفطر، وحين يلقي ربه، والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك".

أخرجه النسائي^(٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحق السبيعي، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن علي رضي الله عنه مرفوعاً به.

(١) في صحيحه (كتاب الصيام، باب فضل الصيام) ٨٠٦/٢ رقم ١١٥١ / ١٦٥ .

(٢) في السنن (الصيام، فضل الصيام، ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث) ١٦٢/٤ رقم ٢٢١٣ .

(٣) في المسند ٩٦ / ١٢ رقم ٧١٧٤ . وفي ٤٩ / ١٧ رقم ١١٠٠٩ .

(٤) في المسند ٤٥٤ / ١٧ رقم ١١٣٥٩ .

(٥) التقريب ص ٣٩٣ الترجمة ٤٦١٦ .

(٦) في السنن (الصيام، فضل الصيام والاختلاف على أبي إسحق في حديث علي بن أبي طالب في ذلك) ١٥٩ / ٤ رقم ٢٢١١ .

ثم أوردته^(١) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود من كلامه موقوفا عليه.

ولعل الموقوف أرجح، فشعبة من أثبت أصحاب أبي إسحاق^(٢).
ويشهد له حديثا أبي هريرة وأبي سعيد السابقين.

[٩٦ / ١٣٦] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إن الله عز وجل جعل حسنة ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف إلا الصوم، والصوم لي، وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان: فرحة عند إفطاره، وفرحة يوم القيامة، ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك " .

أخرجه أحمد^(٣) من طريق عمرو بن مجّيع الكندي، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه به.

وهذا إسناد ضعيف:

- عمرو بن مجّيع، قال عنه ابن عدي: " عامة ما يرويه لا يتابع عليه "^(٤). وقال الذهبي: " ضعفه "^(٥).

وإبراهيم الهجري: لين الحديث - كما تقدم - .

والحديث تشهد له الأحاديث الصحاح السابقة.

قوله: " كُلُّ عمل بن آدم له إلا الصيام فإنه لي " قال النووي: " اختلف العلماء في معناه مع كون جميع الطاعات لله تعالى فقليل: سبب إضافته إلى الله تعالى أنه لم يُعبد أحدٌ غيرُ الله تعالى به فلم يُعَظَّم الكفارُ في عصرٍ من الأعصار معبوداً لهم بالصيام، وإن كانوا يعظمونه بصورة الصلاة والسجود والصدقة والذكر وغير ذلك. وقيل: لأن الصوم بعيدٌ من الرياء لخفائه بخلاف الصلاة والحج والغزو والصدقة وغيرها من العبادات الظاهرة.

(١) برقم ٢٢١٢.

(٢) انظر الجرح والتعديل ٣٧٠/٤ الترجمة ١٦٠٩، وقد نقل ذلك عن ابن المديني عن معاذ بن معاذ.

(٣) في المسند ١٨٩/٧ رقم ٤٢٥٦.

(٤) الكامل ١٣١/٥ الترجمة ١٢٩٣.

(٥) الميزان ٢٨٦/٣.

وقيل: لأنه ليس للصائم ونفسه فيه حظٌ" (١).

وقوله: (وأنا أجزي به) : قال السندي: " قد ذكروا له معاني، لكن الموافق للأحاديث أنه كناية عن تعظيم جزائه وأنه لا حدَّ له، وهذا هو الذي تفيد المقابلة بما قبله في هذا الحديث، وهو الموافق لقوله تعالى: أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ آيَاتٍ (٢) وذلك لأن اختصاصه من بين سائر الأعمال بأنه مخصوص بعظم لا نهاية لعظمته ولا حد لها، وأن ذلك العظم هو المتولي لجزائه مما ينساق الذهن منه إلى أن جزاءه مما لا حد له" (٣).

قوله: " خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ " : قال الخطابي: " أصحابُ الحديث يقولون: خُلُوف - بفتح الخاء - وإنما هو خُلُوف، مضمومة الخاء، مصدر خلف فمه يخلف خلُوفًا إذا تغير" (٤). وقال القاضي عياض: " أكثر المحدثين يرويه بالفتح وبعضهم يرويه بالفتح والضم معا في الخاء وبالوجهين ضبطناه عن القابسي وبالضم صوابه وكذا سمعناه وقرأناه على متقنيهم في هذه الكتب وهو ما يَخْلُفُ بعد الطعام في الفم من كربه ريح بقايا الطعام بين الأسنان، وقد يكون من خلاء المعدة من الطعام" (٥).

وجاء في النهاية: " وفي حديث الصوم «خَلْفَةُ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ» الخَلْفَةُ - بالكسر - : تغير ريح الفم. وأصلها في النبات أن يثبت الشيء بعد الشيء؛ لأنها رائحة حدثت بعد الرائحة الأولى. يقال خلف فمه يخلف خلفة وخلُوفًا" (٦).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت الأحاديث على أن الريح الصادرة من فم الصائم بسبب صومه أطيب عند الله تعالى من ريح المسك.

قال الحافظ ابن حجر في بيان وجه ذلك: " اختلف في كون الخلوف أطيب عند

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٢٩/٨.

(٢) سورة الزمر الآية ١٠.

(٣) حاشية السندي على ابن ماجه ٥٠١/١.

(٤) إصلاح غلط المحدثين ص ٤٤. وغريب الحديث ٢٣٩/٣.

(٥) مشارق الأنوار ٢٣٩/١.

(٦) النهاية ٦٧/٢.

الله من ريح المسك، مع أنه - سبحانه وتعالى - منزّه عن استطابة الروائح إذ ذاك من صفات الحيوان^(١) ومع أنه يعلم الشيء على ما هو عليه على أوجه. قال المازري^(٢) هو مجاز لأنه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه من الله، فالمعنى: أنه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم، أي: يقرب إليه أكثر من تقريب المسك إليكم، وإلى ذلك أشار بن عبد البر^(٣). وقيل: المراد: أن ذلك في حق الملائكة وإنهم يستطيعون ريح الخلوف أكثر مما يستطيعون ريح المسك. وقيل: المعنى: أن حكم الخلوف والمسك عند الله على ضد ما هو عندكم وهو قريب من الأول. وقيل: المراد: أن الله تعالى يجزيه في الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه تفوح مسكا. وقيل: المراد: أن صاحبه ينال من الثواب ما هو أفضل من ريح المسك لا سيما بالإضافة إلى الخلوف.... وقال الداودي وجماعة: المعنى: أن الخلوف أكثر ثوبا من المسك المندوب إليه في الجمع ومجالس الذكر، ورجح النووي هذا الأخير^(٤) وحاصله: حمل معنى الطيب على القبول والرضا، فحصلنا على ستة أوجه^(٥).

وفي كلام الحافظ السابق ونقولاته عمّن سبقه للأوجه في تفسير المراد بقوله: "أطيب عند الله" تأويلٌ لصفة استطابة الروائح لله - تعالى - وهي صفة خبرية ثابتة لله - عز وجل - بالسنة الصحيحة^(٦) على الوجه الذي يليق به سبحانه بدلالة هذا الحديث.

قال ابن القيم: "ونسبة استطابة ذلك إليه - سبحانه وتعالى - كنسبة سائر صفاته وأفعاله إليه فإنها استطابة لا تماثل استطابة المخلوقين، كما أن رضاه وغضبه وفرحه وكراهته وحبه وبغضه لا تماثل ما للمخلوق من ذلك، كما أن ذاته سبحانه وتعالى لا تشبه ذوات

(١) هذه هي الشبهة التي استند عليها من استند لتأويل هذه الصفة، وسيأتي الرد عليها.

(٢) في المعلم ٦١/٢.

(٣) حيث قال: "ومعنى قوله لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك يريد أزكى عند الله وأقرب إليه وأرفع عنده من ريح المسك". التمهيد ١٩ / ٥٧.

(٤) انظر شرح صحيح مسلم للنووي ٣٠/٨.

(٥) الفتاوى ١٠٥/٤، ١٠٦. شرح حديث ١٨٩٤.

(٦) انظر: صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة لعلوي السقاف ص ٥٩.

خلقه وصفاته لا تشبه صفاتهم وأفعالهم. وهو سبحانه وتعالى يستطيب الكلم الطيب فيصعد إليه، والعمل الصالح فيرفعه. وليست هذه الاستطابة كاستطابتنا. ثم إن تأويله لا يرفع الإشكال، إذ ما استشكله هؤلاء من الاستطابة يلزم مثله الرضا، فإن قال رضا ليس كرضا المخلوقين، فقولوا استطابة ليس كاستطابة المخلوقين، وعلى هذا جميع ما يجيء من هذا الباب" (١).

وقال الشيخ البراك متعباً الحافظ: "قوله - يعني الحافظ -: مع أنه - سبحانه تعالى - منزّه عن استطابة الروائح ... إلخ": هذا الجزم من الحافظ - رحمه الله - بنفي صفة الشم عن الله تعالى الذي هو إدراك المشمومات لم يذكر عليه دليلاً إلا قوله: "إذ ذاك من صفة الحيوان"، وهذه الشبهة هي بعينها شبهة كل من نفى صفة من صفات الله سبحانه من الجهمية والمعتزلة والأشاعرة. وهي شبهة باطلة؛ فما ثبت لله تعالى من الصفات يثبت له على ما يليق به ويختص به، كما يقال ذلك في سمعه وبصره وعلمه وسائر صفاته، ... وهذا الحديث - وهو قوله: "خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك" - ليس نصاً في إثبات الشم، بل هو محتمل لذلك، فلا يجوز نفيه من غير حجة، وحينئذ فقد يقال: إن صفة الشم لله تعالى مما يجب التوقف فيه لعدم الدليل البين على النفي أو الإثبات فليُتدبر، والله أعلم بمراده ومراد رسوله ﷺ" (٢).

(١) الوابل الصيب من الكلم الطيب ص: ٢٩

(٢) تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري ص: ١٥، ١٦.

المبحث السابع : ما ورد في كون السواك من خير خصال الصائم

[٩٧ / ١٣٧] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ :
«من خير خصال الصائم السواك».

- أخرجه ابن ماجه^(١)، والطبراني^(٢)، والدارقطني^(٣)، والبيهقي^(٤) من طرق عن أبي إسماعيل المؤدب، عن مجالد:، وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق السري بن إسماعيل:، (كليهما) عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة به.

قال الطبراني عقبه: " لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا مجالد والسري بن إسماعيل. تفرد به عن مجالد: أبو إسماعيل المؤدب، وعن السري: عبادٌ".

ومُجَالِد - بضم الميم وكسر اللام - ابن سعيد بن عُمير الهمداني الكوفي^(٦). قال في التقريب: "ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره"^(٧). ومن هذا حاله لا يقبل ما تفرد به. ومتابعة السري له ضعيفةٌ جداً، والسري هو ابن إسماعيل الهمداني، الكوفي، ابن عم الشعبي^(٨).

قال عنه ابن حجر: "متروك الحديث"^(٩).

وقال ابن القيم عن الحديث: "رواه ابن ماجه من حديث مُجَالِد، وفيه ضعف"^(١٠).

(١) في السنن (كتاب الصيام، باب ما جاء في السواك والكحل للصائم) ٥٣٦/١ رقم ١٦٧٧.

(٢) في الأوسط ٢٤٤/٨ رقم ٨٥٢٦.

(٣) في السنن ١٩١/٣ رقم ٢٣٧١.

(٤) في الكبرى ٤٥٢/٤.

(٥) في الأوسط ٢٠٩/٨ رقم ٨٤٢٠.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢١٧/٢٧ الترجمة ٥٧٨٠، تهذيب التهذيب ٣٩/١٠ الترجمة ٦٥.

(٧) التقريب ص ٥٢٠ الترجمة ٦٤٧٨.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٢٧/١٠ الترجمة ٢١٩٣، تهذيب التهذيب ٤٥٩/٣ الترجمة ٨٥٩.

(٩) التقريب ص ٢٣٠ الترجمة ٢٢٢١.

(١٠) زاد المعاد ٦٠/٢.

وقال البوصيري: " هذا إسناد ضعيف لضعف مجالد" ^(١).
 وممن ضعف الحديث الشيخ الألباني ^(٢).
 ثم قال البوصيري: "وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة رواه البخاري ^(٣) وغيره" ^(٤).
 وهو يشير بذلك إلى ما أخرجه البخاري معلقا : " يذكر عن عامر بن ربيعة، قال: رأيت النبي ﷺ يستاك وهو صائم ما لا أحصي أو أعد " ^(٥).
 وإيراد البخاري له بصيغة التمريض ^(٦). وكما هو بين فهو شاهد لفضيلة السواك
 عموما حال الفطر وحال الصوم، وليس فيه شاهد لما يتعلق بتفضيل السواك على غيره من
 خصال الصائم.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن استعمال السواك من خير خصال الصائم.
 تنبيه: كره بعض أهل العلم السواك للصائم من بعد الزوال. قال النووي: "واحتج
 أصحابنا ^(٧) بهذا الحديث - يعني حديث الخلف - على كراهة السواك للصائم بعد الزوال
 لأنه يزيل الخلف الذي هذه صفته وفضيلته وإن كان السواك فيه فضل أيضا لأن فضيلة
 الخلف أعظم" ^(٨).
 والأحاديث في استحباب السواك تدل على عموم هذا الاستحباب للصائم وغيره.
 والله أعلم.

(١) مصباح الزجاجة ٦٦/٢ رقم ٦١٣.

(٢) في الضعيفة ٦٤/٨ رقم ٣٥٧٤. وفي ضعيف الجامع رقم ٢٩٠٨.

(٣) قال محققو المسند: قوله: - يعني البوصيري - رواه البخاري، فيه تجوز، فالبخاري إنما علقه عنه
 بصيغة التمريض كما سبق. حاشية المسند ٢٤ / ٤٤٨.

(٤) مصباح الزجاجة ٦٦/٢.

(٥) صحيح البخاري (كتاب الصوم باب سواك الرطب واليابس للصائم) ٣١/٣ .

(٦) قال الحافظ: وصله أحمد وأبو داود والترمذي من طريق عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر
 بن ربيعة عن أبيه. الفتح ١٥٨/٤. وانظر: تغليق التعليق ٣ / ١٥٧ وما بعدها.

(٧) يعني الشافعية.

(٨) شرح صحيح مسلم ٣٠/٨.

الفصل الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في الحج

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الحج على غيره من الأعمال.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الحج والعمرة على الجهاد.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن الحج للنساء أحسن الجهاد.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل العج والشج على غيرهما من أعمال الحج.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل حلق الشعر على تقصيره للناسك.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الحج على غيره من الأعمال

[م / ٩٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟، فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ».

تقدم هذا الحديث^(١) وموضع الشاهد منه هنا قوله: " ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ".

[م / ٩٩] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَتَصَدِيقٌ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ» .. الحديث.

تقدم هذا الحديث أيضا^(٢)، وهو حديث ضعيف يشهد له ما قبله.

وموضع الشاهد منه قوله: " وَحَجٌّ مَبْرُورٌ "

[م / ١٠٠] عن ماعز رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: " إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَخِدْهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةُ بَرَّةٍ تَفْضُلُ سَائِرَ الْعَمَلِ كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا ".

تقدم هذا الحديث أيضا^(٣)، وهو حديث صحيح، وموضع الشاهد منه هنا قوله: " ثُمَّ حَجَّةُ بَرَّةٍ تَفْضُلُ سَائِرَ الْعَمَلِ كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا ".

[م / ١٠١] عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ .. "

تقدم هذا الحديث أيضا^(٤)، وهو حديث ضعيف يشهد له ما قبله. وموضع الشاهد منه قوله: " وَحَجٌّ مَبْرُورٌ ".

[م / ١٠٢] عن عبد الله بن حُبَشٍ الحنعمي رضي الله عنه أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ

(١) برقم ١.

(٢) برقم ٢.

(٣) برقم ٣.

(٤) برقم ٥.

الأعمال أفضل؟ قال: «إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ». تقدم هذا الحديث أيضا^(١) وهو حديث حسن. وموضع الشاهد منه قوله: " وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ".

[م / ١٠٣] عن الشفاء بنت عبد الله - رضي الله عنها - قالت: إن رسول الله ﷺ سئل عن أفضل الأعمال فقال: " إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورٌ ". تقدم هذا الحديث أيضا^(٢) ، وهو حديث ضعيف، ويشهد له ما قبله. وموضع الشاهد منه هنا قوله: " وَحِجَّةٌ مَبْرُورٌ".

[م / ١٠٤] عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: " أن يُسَلِّمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ - عز وجل - وأن يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ "، قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: " الإِيْمَانُ "، قال: وما الإِيْمَانُ؟ قال: " تَوَكُّفٌ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعثُ بَعْدَ الْمَوْتِ "، قال: فأبي الإِيْمَانُ أفضل؟ قال: " الْهَجْرَةُ "، قال: فما الهجرة؟ قال: " تَهْجُرَ السُّوءَ "، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: " الْجِهَادُ "، قال: وما الجهاد؟ قال: " أنْ تَقَاتِلَ الْكُفْرَ إِذَا لَقِيتَهُمْ "، قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: " مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَأَهْرَيْقَ دَمَهُ "، قال رسول الله ﷺ: " ثُمَّ عَمَلَانِ هُمَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا: حِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ أَوْ عُمْرَةٌ".

سبق ذكر هذا الحديث^(٣)، - وهو بهذا اللفظ والذي فيه موضع الشاهد - أخرجه أحمد^(٤)، وعبد بن حميد^(٥) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة - رضي الله عنه - به.

وسبق أن حديث عمرو بن عبسة قد روي من عدة طرق، وأن هذا الطريق هو أصح طرقه، ورجاله أئمة ثقات.

(١) برقم ٦.

(٢) برقم ٧.

(٣) برقم ١٠٠. وذكرت طرقه هناك ، وهذا اللفظ الذي فيه موضع الشاهد هنا هو الطريق الثالث.

(٤) في المسند ٢٥١/٢٨ رقم ١٧٠٢٧.

(٥) في مسنده (المنتخب) ص ١٢٤ رقم ٣٠١.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " ثم عملا نهما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة أو عمرة " .

دلالة الأحاديث:

هذه السبعة الأحاديث دلت على تفضيل الحج على غيره من الأعمال عدا الإيمان والجهاد .

قال ابن بطال: " إنما جعل الجهاد في هذا الحديث - يعني حديث أبي هريرة - أفضل من الحج؛ لأن ذلك كان في أول الإسلام وقلته، وكان الجهاد فرضاً متعيناً على كل أحد، فأما إذ ظهر الإسلام وفشا، وصار الجهاد من فروض الكفاية على من قام به، فالحج حينئذ أفضل؛ ألا ترى قوله لعائشة: (إن أفضل جهادكن الحج)^(١) لما لم يكن من أهل القتال والجهاد للمشركين، فإن حَلَّ العدو ببلدة واحتيج إلى دفعه، وكان له ظهور وقوة وخيف منه؛ توجه فرض الجهاد على العيان، وكان أفضل من الحج والله أعلم " ^(٢).

ولابن رجب كلام مفيد، سأنقله - مع طوله - لنفاسته وتجليته مسألة التفضيل بين الحج والجهاد مع عدم إغفاله لذكر بعض قواعد التفاضل في هذا الباب، قال - رحمه الله - : " .. وقد قيل : إن الجهاد كان في أول الإسلام فرض عين على المسلمين كلهم ، لا يسع أحداً التخلف عنه ، .. وحينئذ فيَحْتَمِلُ جعلُ النبي ﷺ أفضل الأعمال بعد الإيمان الجهادَ معنيين : أحدهما : أن يقال : إنما كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين ، فكان حينئذ أفضل الأعمال بعد الإيمان ، وقريناً له ، فلما نزلت الرخصة وصار الجهاد فرض كفاية تاخر عن فرض الأعيان، وقد اختلف ابن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص في عد الجهاد من فرائض الإسلام ، فعده عبد الله بن عمرو منها بعد الحج ، وأنكر ذلك ابن عمر عليه ، وقال : فرائضه تنتهي إلى الحج . وقد روى اختلافهما في ذلك أبو عبيد في كتاب الناسخ والمنسوخ^(٣) وغيره . **والثاني - وهو أشبه - :** أن النبي ﷺ كان إذا

(١) سيأتي تحريجه في المبحث التالي.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٩٠/٤ .

(٣) حيث ساق بسنده إلى ميمون بن مهران قال: " كنت عند ابن عمر، فجاء رجل إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، فسأله عن الفرائض وابن عمر جالس حيث يسمع كلامه، فقال: الفرائض شهادة

سئل عن أفضل الأعمال ، فتارةً يذكر الإيمان بالله ورسوله لدخوله في مسمى الأعمال ، كما سبق تقريره ، وتارةً يذكر أعمال الجوارح ؛ لأن المتبادر إلى الفهم عند ذكر الأعمال مع الإطلاق أعمال الجوارح ، دون عمل القلب واللسان ، فكان إذا تبين له أن ذلك هو مراد السائل ذكر الصلاة له ، كما ذكرها في حديث ابن مسعود هذا؛ فإن الصلاة أفضل أعمال الجوارح ، وحيث أجاب بذكر الإيمان أو بذكر الصلاة ، فإنما مقصوده التمثيل بأفضل مباني الإسلام، ومراده المباني بجمليتها؛ فإن المباني الخمس كالشيء الواحد .. - إلى أن قال - : " وحينئذ فذكر بعض المباني مشعر بالباقي منها ، فكان النبي ﷺ تارةً يكتفي في جواب من ساله عن أفضل الأعمال بالشهادتين ، وتارةً بالصلاة ، ومراده في كلا الجوابين سائر المباني ، لكنه خص بالذكر أشرفها... - إلى أن قال - : " لكنه - يعني الجهاد - في حديث أبي هريرة جعله بعد الإيمان ، وجعل بعده الحج المبرور ، فيحتمل أن يقال : كان ذلك في زمان كان الجهاد فيه فرض عين ، فكان مقدماً على الحج ، ويحتمل أن يقال : قد فهم دخول الحج من ذكر الإيمان بالله ورسوله ؛ لأن ذلك يتبعه بقية مباني الإسلام ، ومنها الحج ، لا سيما وقد تقرر في أول الكتاب أن الإيمان قول وعمل ويكون المراد به جهاد المتطوع . وهذا أشبه بقواعد الشريعة ؛ فإن من معه مال، وعليه زكاة أو حج ، وأراد التطوع بالجهاد ، فإنه لا خلاف أنه يقدم الزكاة والحج على التطوع بالجهاد . فتبين بهذا التقرير أن الأحاديث كلها دالة على أن أفضل الأعمال الشهادتان مع توابعهما ، وهي بقية مباني الإسلام ، أو الصلاة مع توابعهما - أيضاً - من فرائض الأعيان التي هي من حقوق الله عز وجل ، ثم يلي ذلك في الفضل حقوق العباد التي هي من فروض الأعيان ، كبر الوالدين ، ثم بعد ذلك أعمال التطوع المقربة إلى الله ، وأفضلها الجهاد . وفي حديث أبي هريرة تأخير الحج عن الجهاد ، ولعله إنما ذكره بعد الجهاد حيث كان الحج

ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان، والجهاد في سبيل الله"، قال: فكان ابن عمر غضب من ذلك، ثم قال: «الفرائض شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان» وترك الجهاد. الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص ٢٠٢، ٢٠٣ رقم ٣٧٨.

تطوعاً ، فإن الصحيح أن فرضه تأخر إلى عام الوفود . وقد يقال : حديث أبي هريرة دل على أن جنس الجهاد أشرف من جنس الحج ، فإن عرض للحج وصف يمتاز به على الجهاد وهو كونه فرض عين ، كان ذلك الحج المخصوص أفضل من الجهاد ، وإلا فالجهاد أفضل منه . " (١).

(١) فتح الباري لابن رجب ٤٤/٣ - ٤٧.

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الحج والعمرة على الجهاد

[١٣٨ / ١٠٥] عن أبي وائل: أن الصُّبِّيَّ بن معبد ، كان نصرانياً تغلبياً أعرابياً فأسلم، فسأل: أيُّ العملِ أفضلُ ؟ فقيل له: الجهاد في سبيل الله - عز وجل - . فأراد أن يجاهد، فقيل له: حَجَّجْتَ؟ فقال: لا . فقيل: حُجَّ واعتمر، ثم جاهد. فانطلق، حتى إذا كان بالحوائط أهلَّ بهما جميعاً، فرآه زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة، فقالا: هو أَصْلٌ من جَمَلِهِ، أو ما هو بأهدى من ناقته. فانطلق إلى عمر - رضي الله عنه - فأخبره بقولهما فقال: هُدِيتَ لسنةِ نبيك ﷺ قال الحكم: فقلت لأبي وائل: حدثك الصبي؟ فقال: نعم .

أخرجه أبو داود^(١)، والنسائي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤) - وهذا أحد ألفاظه - وأبو داود الطيالسي^(٥) وابن حبان^(٦) أخرجه كلهم من طرق عن أبي وائل، عن الصُّبِّي بن معبد - رضي الله عنه - بألفاظ متقاربة وكلها فيها بيان إهلاله بالحج والعمرة وقرانه بينهما.

ولم يذكر قوله : " حج واعتمر ثم جاهد " - وهي موضع الشاهد - إلا عند أحمد^(٧) والطيالسي، وأما بقيتهم فلم يذكروها .
وهذا إسناد صحيح :

-
- (١) في السنن (كتاب المناسك، باب في الإقران) ١٥٨/٢ رقم ١٧٩٨، و١٧٩٩.
 - (٢) في السنن (كتاب مناسك الحج، القرآن) ١٤٦/٥ رقم ٢٧١٩ و٢٧٢٠ و٢٧٢١.
 - (٣) في السنن (كتاب المناسك، باب من قرن الحج، والعمرة) ٩٨٩/٢ رقم ٢٩٧٠.
 - (٤) في المسند في أكثر من موضع، في: ١ / ٢٤٥ رقم ٨٣. وفي ١ / ٤٤٤ رقم ٣٧٩. وفي ١ / ٣٠٤ رقم ١٦٩ وفي ١ / ٣٥٣ رقم ٢٢٧، وفي ١ / ٣٦٥ رقم ٢٥٤ وفي ١ / ٣٦٧ رقم ٢٥٦.
 - (٥) في المسند ٦١/١ رقم ٥٩.
 - (٦) في صحيحه (التفاسيم والأنواع) ٣٣٨/٧ رقم ٦٥٦٥ مختصراً و ٦٥٦٦ مطولاً (الإحسان) ٢١٩/٩، ٢٢٠ رقم ٣٩١٠، و ٣٩١١.
 - (٧) في موضعين برقم ٨٣، ورقم ٣٧٩.

- أبو وائل، شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسدي الكوفي، أدرك النَّبِيَّ ﷺ ولم يره^(١). قال الحافظ: "ثقةٌ مخضرمٌ مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز"^(٢).
- صُبِّي - بالتصغير - بن معبد التغلبي، نزيل الكوفة^(٣). قال الحافظ: "ثقة مخضرم"^(٤).

دلالة الحديث:

دل هذا الخبر على أن الصحابة أرشدوا الصبي بن معبد إلى أداء الحج قبل الجهاد، وهذا يدل على أفضليته عليه.

وقد سبق في المبحث الأول من هذا الفصل نقل كلام بعض أهل العلم في التفضيل بين الحج والجهاد، ويزاد هنا:

قولُ صاحب منار القاري: "... وقد اختلفت الروايات في الحج والجهاد أيُّهما أفضل، والتحقيق تفضيل الحج، لأنه ركن من أركان الإسلام الخمسة، وفرض عيني على كل مسلم، رجلاً كان أو امرأة إذا كان مستطيعاً، في حين أنَّ الجهاد فرض كفاية إلا في حالات استثنائية فقط، وذلك إذا تعرضت بلاد المسلمين لمداهمة العدو، فالأصل هو أفضلية الحج. أما تقديم الجهاد في حديث أبي هريرة ... فإنما قدم الجهاد للحاجة إليه في أول الإسلام، حيث كان الجهاد فرض عين على كل مسلم"^(٥).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٤٨/١٢ الترجمة ٢٧٦٧. ، تهذيب التهذيب ٣٦١/٤ الترجمة ٦١٩.

(٢) انظر: التقريب ص ٢٦٨ الترجمة ٢٨١٦.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١١٣/١٣ الترجمة ٢٨٥١، تهذيب التهذيب ٤٠٩/٤ الترجمة ٧١٤.

(٤) انظر: التقريب ص ٢٧٤ الترجمة ٢٩٠١.

(٥) منار القاري ٧٣/٣.

المبحث الثالث : ما ورد في أن الحج للنساء أحسن الجهاد

[١٣٩ / ١٠٦] عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت: قلت يا رسول الله، ألا نغزو ونجاهد معكم؟ فقال: «لَكُنَّ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ: الْحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ»، فقالت عائشة: «فلا أدع الحجَّ بعد إذ سمعتُ هذا من رسول الله ﷺ». وفي بعض الألفاظ: " نرى الجهادَ أفضلَ العمل، أفلا نجاهد؟ قال: «لا، لَكُنَّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ".

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه -، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣) من طرق عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة، عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - . قوله: " لَكُنَّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ " قال الحافظ: " اختلف في ضبط " لكن " فالأكثر: بضم الكاف خطابٌ للنسوة، قال القاسبي^(٤): وهو الذي تميل إليه نفسي. وفي رواية الحموي: " لَكِنَّ " - بكسر الكاف وزيادة ألف قبلها - بلفظ الاستدراك، والأول أكثر فائدة لأنه يشتمل على إثبات فضل الحج وعلى جواب سؤالها عن الجهاد، وسماه جهادا لما فيه من مجاهدة النفس^(٥).

قال ابن بطال: " وقال المهلب: وقوله: (لَكُنَّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ) . يفسر قوله تعالى: أَمْ يَقُولُونَ □□□□□□□□□□^(٦) أنه ليس على الفرض لملازمة البيوت، كما زعم من أراد تنقُصَ عائشة في خروجها إلى العراق للإصلاح بين المسلمين، وهذا الحديث يخرج الآية عما تأولوها؛ لأنه قال: (لَكُنَّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ) فدل هذا أن لهن جهادًا غير جهاد

(١) في صحيحه (كتاب الحج، باب حج النساء) ٣ / ١٩ رقم ١٨٦١. وفي (باب فضل الحج المبرور) ١٣٣ / ٢ رقم ١٥٢٠. وفي ٤ / ١٥ رقم ٢٧٨٤. وفي (كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير) ١٥ / ١٤ رقم ٢٧٨٤.

(٢) في السنن (كتاب مناسك الحج، فضل الحج) ٥ / ١١٤ رقم ٢٦٢٨.

(٣) في المسند ٤١ / ٤٥ رقم ٢٤٤٩٧.

(٤) أحد رواة الصحيح.

(٥) الفتح ٣ / ٣٨٢ شرح حديث ١٥٢٠.

(٦) سورة الأحزاب الآية ٣٣.

الحج، والحج أفضل منه. فإن قيل: إن النساء لا يحل لهن الجهاد، قيل: قد قالت حفصة: " قدمت علينا امرأة غزت مع النبي عليه السلام ست غزوات، وقالت: كنا نداوي الكَلَمَى، ونقوم على المرضى^(١)". وكان رسول الله ﷺ إذا أراد الغزو أسهم بين نساءه، فأيتهن خرج سهمها غزا بها^(٢)^(٣).

قال الحافظ: " ويحتمل أن يكون المراد بقوله : " لا " في جواب قولهن : (ألا نخرج فنجاهد معك ؟) أي: ليس ذلك واجبا عليكن كما وجب على الرجال، ولم يُرد بذلك تحريمه عليهن، فقد ثبت في حديث أم عطية: (أنهن كن يخرجن فيداوين الجرحى^(٤)) وفهمن عائشة ومن وافقها من هذا الترغيب في الحج إباحة تكريره لهن كما أباح للرجال تكرير الجهاد.. " ^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٧٢/١ رقم ٣٢٤، وفي ١٦٠/٢ رقم ١٦٥٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٥٩/٣ رقم ٢٥٩٣، وفي ١٨٢/٣ رقم ٢٦٨٨.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ١٩١/٤.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ١٤٤٧/٣ رقم ١٨١٢ / ١٤٢ وأخرجه من حديث ابن عباس في

١٤٤٤/٣ رقم ١٨١٢/١٣٧.

(٥) فتح الباري ٧٥ / ٤.

المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل العج والثج على غيرهما من أعمال الحج

[١٤٠ / ١٠٧] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل: أي الحج

أفضل؟ قال: «العج والثج».

أخرجه الترمذي^(١)، وابن ماجه^(٢)، والدارمي^(٣) من طرق عن ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبي بكر رضي الله عنه. وهذا الإسناد منقطع، والحديث حسن بشواهده - كما سيأتي -.

- ابن أبي فديك: هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك - بالفاء مصغرا - الديلي مولاهم المدني أبو إسماعيل، وقد ينسب إلى جد أبيه^(٤). قال الحافظ: "صدوق من صغار الثامنة"^(٥).

- الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي، أبو عثمان المدني القرشي^(٦). قال ابن حجر: "صدوق يهمل"^(٧).

- محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القرشي التميمي، أبو عبد الله المدني^(٨). قال ابن حجر: "ثقة فاضل"^(٩).

- عبد الرحمن بن يربوع، وهو عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع القرشي المخزومي، أبو

(١) في الجامع (أبواب الحج، باب ما جاء في فضل التلبية والنحر) ٣ / ١٨٠ رقم ٨٢٧.

(٢) في السنن (كتاب المناسك باب رفع الصوت بالتلبية) ٢ / ٩٧٥ رقم ٢٩٢٤.

(٣) في السنن (كتاب المناسك باب أي الحج أفضل) ٢ / ١١٣٠ رقم ١٨٣٨.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٨٥/٢٤ الترجمة ٥٠٦٨، تهذيب التهذيب ٦١/٩ الترجمة ٦٢.

(٥) التقريب ص ٤٦٨ الترجمة ٥٧٣٦.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٧٢٧/١٣ الترجمة ٢٩٢٢، تهذيب التهذيب ٤٤٦/٤ الترجمة

٧٨٧.

(٧) التقريب ص ٢٧٩ الترجمة ٢٩٧٢.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٠٣ الترجمة ٥٦٣٢، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٧٣ الترجمة

٧٦٩.

(٩) التقريب ص ٥٠٨ الترجمة ٦٣٢٧.

محمد المدني، وأبوه من مسلمة الفتح^(١). قال في التقريب: "ثقة من الثالثة"^(٢).

قال الدارقطني: "وقال أهل النسب: إنه عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، ومن قال: سعيد بن عبد الرحمن فقد وهم، والله أعلم"^(٣).

قال الترمذي عقبه: "حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع، وقد روى محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، غير هذا الحديث. وروى أبو نعيم الطحان ضرار بن صرد، هذا الحديث، عن ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ، وأخطأ فيه ضرار: سمعت أحمد بن الحسن يقول: قال أحمد بن حنبل: "من قال في هذا الحديث، عن محمد بن المنكدر، عن ابن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، فقد أخطأ". وسمعت محمدا يقول: "وذكرت له حديث ضرار بن صرد عن ابن أبي فديك، فقال: هو خطأ"، فقلت: قد رواه غيره، عن ابن أبي فديك أيضا مثل روايته، فقال: «لا شيء إنما روه عن ابن أبي فديك، ولم يذكره فيه عن سعيد بن عبد الرحمن ورأيت يضعف ضرار بن صرد"^(٤).

ويتلخص كلام الترمذي - رحمه الله - في أمرين:

الأول: تعليل إسناد هذا الحديث بالانقطاع بين ابن المنكدر وعبد الرحمن بن يربوع.
الثاني: أن ما ورد في ذلك من ذكر للواسطة - وأنه سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع في إحدى الطرق وهي طريق ضرار بن صرد - تعتبر معلولة لضعفه ومخالفته سائر أصحابه الذين روه عن ابن أبي فديك بدون ذكر الواسطة.
وقد أشار الدارقطني - رحمه الله - لهذا الاختلاف وأضاف وجهين آخرين من طريق

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٤٧/١٧ الترجمة ٣٨٣٥، تهذيب التهذيب ١٨٧/٦ الترجمة ٣٧٩.

(٢) التقريب ص ٣٤١ الترجمة ٣٨٨٠.

(٣) العلل ٢٨٠/١.

(٤) الجامع ٣/ ١٨٠، ١٨١، ١٨٢.

الواقدي، ثم قال: " والقول الأول الأشبه بالصواب " (١).

ويعني بالقول الأول : طريق ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبي بكر. وهي الطريق التي رجحها الإمامان أحمد والبخاري أيضا كما يفيدته نقل الترمذي السابق.

فالصواب من أوجه الاختلاف هو هذا الوجه، ولكنه معلول بالانقطاع بين ابن المنكدر وعبد الرحمن بن يربوع.

قال الذهبي: " عبد الرحمن بن يربوع، من بنى مخزوم، عن أبي بكر الصديق، ما روى عنه سوى ابن المنكدر (٢) حديثاً في العج والثج، وقد قال الترمذي: لم يسمعه ابن المنكدر منه، وقيل: رواه عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه، وكأن هذا أصح (٣). " (٤).

والحديث حسنه الألباني (٥) بشاهدٍ هو حديث ابن مسعود - وسيأتي -.

قوله: " العج والثج " قال ابن ماجه في روايته لحديث أبي بكر: قال وكيع: يعني بالعج: العجيج بالتلبية، والثج: نحر البدن (٦). **وقال الترمذي: " و (العج):** هو رفع الصوت بالتلبية، **و (الثج):** هو نحر البدن (٧).

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٢٧٩/١ رقم ٧١.

(٢) تعقبه الزيلعي فقال: " وذكر شيخنا الذهبي في "ميزانه" عبد الرحمن بن يربوع، فقال: ما روى عنه سوى ابن المنكدر، وهذا غلط، فإن البزار قال في "مسنده" عقيب ذكره لهذا الحديث: عن عبد الرحمن بن يربوع قديم، حدث عنه عطاء بن يسار، ومحمد بن المنكدر، وغيرهما، وأظن أن الذي أوقع الذهبي في ذلك كون المزي في "كتابه" لم يذكر راويا عنه غير ابن المنكدر، وكثيرا ما وقع له مثل ذلك في كتبه، والله أعلم. " نصب الراية ٣ / ٣٤.

(٣) تعقبه ابن الملقن فقال: قلت: هذا الذي قال: "كأنه أصح" خطؤه أحمد والبخاري والترمذي كما سلف، فخالف الناس. البدر المنير ٦ / ١٥٨.

(٤) ميزان الاعتدال (٢ / ٥٩٨)

(٥) في الصحيحة ٤٨٦/٣ رقم ١٥٠٠.

(٦) سنن ابن ماجه ٢ / ٩٦٧.

(٧) الجامع ٣ / ١٨٠.

[١٤١ / ١٠٨] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قام رجل إلى النبي ﷺ فقال: من الحاج يا رسول الله؟ قال: «الشَّعْثُ التَّفِلُّ» فقام رجل آخر فقال: أيُّ الحجِّ أفضل يا رسول الله؟ قال: «العَجُّ والشَّجُّ» فقام رجل آخر فقال: ما السبيل يا رسول الله؟ قال: «الزاد والراحلة».

أخرجه الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢) من طرق عن إبراهيم بن يزيد، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر - رضي الله عنه - .

قال الترمذي عقبه: "هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل العلم في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه"^(٣).

والكلام في إبراهيم بن يزيد أشد مما ذكره الترمذي - رحمه الله - . فقد قال عنه الإمام أحمد: "متروك الحديث"^(٤) وقال ابن معين: "ليس بثقة"^(٥) "وليس بشيء"^(٦). وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث منكر الحديث"^(٧)، وقال أبو زرعة: "منكر الحديث سكن مكة وهو ضعيف الحديث"^(٨).

وقال ابن حبان: "روى عن عمر بن دينار وأبي الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر مناكير كثيرة وأوهاما غليظة حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها"^(٩).

فالحديث من طريقه ضعيف جدا، قال الألباني: "ضعيف جدا لكن جملة العج

(١) في الجامع (أبواب تفسير القرآن باب: ومن سورة آل عمران) ٥ / ٢٢٥ رقم ٢٩٩٨.

(٢) في السنن (كتاب المناسك، باب ما يوجب الحج) ٢ / ٩٦٧ رقم ٢٨٩٦.

(٣) الامع ٥ / ٢٢٥.

(٤) الجرح والتعديل ١٤٦ / ٢ الترجمة ٤٨٠ وانظر: بحر الدم ١٧ / ١ الترجمة ٤٤.

(٥) تاريخ ابن معين، رواية الدوري ١١ / ٣ النص ٤٦٣.

(٦) تاريخ ابن معين، رواية الدوري ١٣٨ / ٣ النص ٥٨١ والجرح والتعديل ١٤٦ / ٢ الترجمة ٤٨٠.

(٧) الجرح والتعديل ١٤٧ / ٢ الترجمة ٤٨٠.

(٨) المصدر نفسه.

(٩) كتاب المجروحين ١٠٠ / ١ الترجمة ٨.

والشج ثبتت في حديث آخر^(١).

ويشهد للحديثين:

حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحج العج والشج»، فأما العج: فالتلبية، وأما الشج: فنحر البدن.

أخرجه ابن أبي شيبه^(٢)، وأبو يعلى^(٣) - واللفظ له - من طريق أبي أسامة:، وأخرجه أبو يوسف^(٤) (كلاهما أبو أسامة وأبو يوسف) عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود به.

قال الألباني عن إسناد أبي يعلى: "وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في الرفاعي واسمه محمد بن يزيد بن محمد، غير أبي حنيفة فهو مضعف عند جماهير المحدثين^(٥) ولكنه غير متهم، فالحديث^(٦) به حسن. والله أعلم^(٧)."

والرفاعي الذي ذكره يرويه عن أبي أسامة وقد توبع من ابن أبي شيبه كما يظهر من التخريج أعلاه.

قوله في حديث ابن عمر: (الشَّعْتُ الثَّقِلُ) الشَّعْتُ: مصدر الأشعث وهو المغبر الرأس^(٨). والثَّقِلُ: الذي ترك استعمال الطيب من التفل وهي الريح الكريهة^(٩).

قال المناوي: "يعني من هذه صفته فهو الحاج حقيقته الحج المقبول فاللائق به كونه

(١) ضعيف سنن الترمذي ٣٦٣/١ .

(٢) في المسند ٢٢٤/١ رقم ٣٣٠ .

(٣) في المسند ١٩/٩ رقم ٥٠٨٦ .

(٤) في الآثار ص ٩٥ رقم ٤٥٩ .

(٥) الخلاف في أبي حنيفة رحمه الله (في روايته) مشهور، وقد ألفت في ذلك كتب قديما وحديثا ما بين مجرح ومدافع عنه، ولم يَمَلِ ابن حجر فيه لرأي معين بل اكتفى فيه بقوله: "فقيه مشهور". انظر: التقريب ص ٥٦٣ الترجمة ٧١٥٣ .

(٦) يعني حديث أبي بكر السابق، فقد حسنه بحديث ابن مسعود هذا.

(٧) السلسلة الصحيحة ٣ / ٤٨٧ .

(٨) انظر: فيض اللقدير ٣ / ٤٠١ .

(٩) انظر: عمدة القاري للعيني ١٠ / ١٩٨ .

أشعث أغبر رث الهيئة غير متزين ولا مائل إلى أسباب التفاخر والتكاثر فيكتب من المتكبرين المترهفين ويخرج من حزب الصالحين" (١)

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن أفضل الحج: العج والثج، وسبق تفسيرهما.

قال القاري في شرح الحديث: " (أيُّ الحج؟) أيُّ أعماله أو خصاله بعد أركانه، (أفضل؟) أي أكثر ثواباً، (قال: العج والثج) بتشديدهما والأول رفع الصوت بالتلبية، والثاني سيلان دماء الهدي، وقيل دماء الأضاحي. قال الطيبي (٢): ويحتمل أن يكون السؤال عن نفس الحج، ويكون المراد ما فيه العج والثج، وقيل على هذا يراد بهما الاستيعاب لأنه ذكر أوله الذي هو الإحرام، وآخره الذي هو التحلل بإراقة الدم، اقتصاراً بالمبدأ والمنتهى عن سائر الأفعال، أي الذي استوعب جميع أعماله من الأركان والمندوبات" (٣).

(١) فيض القدير ٤٠١/٣، ٤٠٢.

(٢) انظر: شرح الطيبي ١٩٤٦/٦. وقد نقله القاري بالمعنى.

(٣) مرقاة المفاتيح ١٧٥١/٥ شرح حديث ٢٥٢٧.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل خلق الشعر على تقصيره للناسك

[١٤٢ / ١٠٩] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ «اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢) ، وأبو داود^(٣) ، وأحمد^(٤) ، من طريق مالك^(٥) : ، وأخرجه مسلم^(٦) ، والترمذي^(٧) ، وأحمد^(٨) ، والنسائي - في الكبرى^(٩) - من طريق الليث بن سعد: ، وأخرجه مسلم^(١٠) ، وابن ماجه^(١١) ، وأحمد^(١٢) ، والدارمي^(١٣) من طريق عبيد الله بن عمر: ، وأخرجه أحمد^(١٤) من طريق أيوب: ، (أربعتهم: مالك والليث وعبيد الله وأيوب) عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .

- (١) في صحيحه (كتاب الحج، باب الحلق والتقصير عند الإحلال) ١٧٤ / ٢ رقم ١٧٢٧.
- (٢) في صحيحه (كتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير) ٩٤٥ / ٢ رقم ٣١٦ / ١٣٠١ . ورقم ٣١٧ / ١٣٠١ وهو اللفظ المختار أعلاه.
- (٣) في السنن (كتاب المناسك، باب الحلق والتقصير) ٢٠٢ / ٢ رقم ١٩٧٩.
- (٤) في المسند ٣٦٢ / ٩ رقم ٥٥٠٧ . وفي ٣٥٧ / ١٠ رقم ٦٢٣٤.
- (٥) وهو في الموطأ (كتاب الحج، باب الحلاق) ٣٩٥ / ١ رقم ١٨٤.
- (٦) في صحيحه (كتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير) ٣١٦ / ٢ رقم ٣١٦ / ١٣٠١ .
- (٧) في الجامع (أبواب الحج، باب مَا جَاءَ فِي الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ) ٢٤٧ / ٣ رقم ٩١٣.
- (٨) في المسند ٢٠٧ / ١٠ رقم ٦٠٠٥.
- (٩) ٢٠٠ / ٤ رقم ٤١٠١.
- (١٠) في صحيحه (كتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير) ٩٤٦ / ٢ رقم ٣١٨ / ١٣٠١ .
- (١١) في السنن (كتاب المناسك، باب الحلق) ١٠١٢ / ٢ رقم ٣٠٤٤.
- (١٢) في المسند ٢٨١ / ٨ ، ٢٨٢ رقم ٤٦٥٧.
- (١٣) في السنن (كتاب المناسك، باب فضل الحلق على التقصير) ١٢١٣ / ٢ رقم ١٩٤٧.
- (١٤) في المسند ٤٤٧ / ١٠ رقم ٦٣٨٤.

وفي طريق الليث - كما عند مسلم - : «رحم الله الخلقين» مرة أو مرتين، ثم قال: «والمقصرين».

وفي طريق عبيد الله بن عمر جاء الدعاء للمحلقين ثلاثاً، وفي الرابعة للمقصرين، ولفظه - كما عند مسلم - : "«رحم الله الخلقين» قالوا: والمقصرين؟ يا رسول الله، قال: «رحم الله الخلقين» قالوا: والمقصرين؟ يا رسول الله، قال: «رحم الله الخلقين» قالوا: والمقصرين؟ يا رسول الله، قال: «والمقصرين».

[١٤٣ / ١١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «اللهم اغفر للمُحَلِّقِينَ» قالوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قال: «اللهم اغفر للمُحَلِّقِينَ» ، قالوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ ، قالها ثلاثاً، قال: « وَلِلْمُقَصِّرِينَ ».

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤) من طرق عن محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه .
- وأخرجه أحمد^(٥)، وأبو عوانة^(٦) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة بنحوه. وعند أحمد في أوله زيادة^(٧).

دلالة الحديثين

دل الحديثان على تفضيل الخلق على التقصير للمحرم، حيث ضاعف الدعاء له

(١) في صحيحه (كتاب الحج، باب الخلق والتقصير عند الإحلال) ١٧٤/٢ رقم ١٧٢٨.

(٢) في صحيحه (كتاب الحج، باب تفضيل الخلق على التقصير وجواز التقصير) ٩٤٦/٢ رقم ٣٢٠ / ١٣٠٢ .

(٣) في السنن (كتاب المناسك، باب الخلق) ١٠١٢/٢ رقم ٣٠٤٣.

(٤) في المسند ٧٤/١٢، ٧٥ رقم ٧١٥٨.

(٥) في المسند ١٩٢/١٥ رقم ٩٣٣٢.

(٦) في المستخرج ٣١١/٢ رقم ٣٢٤٤.

(٧) ولفظه عنده : "كان النبي صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة، فأتى على جمدان، فقال: «هذا جمدان سيروا سبق المفردون» ، قالوا: وما المفردون؟ قال: «الذاكرون الله كثيراً» ، ثم قال: «اللهم اغفر للمحلقين..» الحديث".

بالمغفرة ثلاث مرات .

وفي وجه تفضيل الحلق على التقصير: يقول النووي: " ووجه فضيلة الحلق على التقصير أنه أبلغ في العبادة، وأدُلُّ على صدق النية في التذلل لله تعالى، ولأن المقصر مُبَقِّ على نفسه الشعر الذي هو زينة، والحاج مأمور بترك الزينة بل هو أشعث أغبر، والله أعلم" (١).

وقال الحافظ في الفتح: " وفيه أن الحلق أفضل من التقصير، ووجهه: أنه أبلغ في العبادة وأبَيُّ للخضوع والذلة وأدلُّ على صدق النية، والذي يَقْصِرُّ يَقي على نفسه شيئاً مما يترزين به، بخلاف الحالق فإنه يشعر بأنه ترك ذلك لله تعالى. ثم قال: وفيه - يعني الحلق - إشارة إلى التجرد، ومن ثم استحباب الصلحاء إلقاء الشعور عند التوبة، والله أعلم. ثم تعقب بعض كلام النووي السابق بقوله: " قول النووي - تبعا لغيره - في تعليل ذلك : بأن المقصر يَقي على نفسه الشعر الذي هو زينة والحاج مأمور بترك الزينة بل هو أشعث أغبر، ففيه نظرٌ، لأن الحلق إنما يقع بعد انقضاء زمن الأمر بالتقشف فإنه يحل له عقبه كل شيء إلا النساء في الحج خاصة. " (٢)

والتكرار هنا هو دلالة التفضيل، قال الحافظ: " وفي الحديث أيضا مشروعية الدعاء لمن فعل ما شرع له، وتكرار الدعاء لمن فعل الراجح من الأمرين المخير فيهما، والتنبيه بالتكرار على الرجحان وطلب الدعاء لمن فعل الجائز وإن كان مرجوحا (٣).

فائدة: متى يكون التقصير أفضل؟ في بعض الحالات يكون التقصير أفضل من الحلق. قال الكرماني: " فإن قلت: لم خصص القصر والحلق جائز بل أفضل؟ قلت أمره بذلك ليبقى له شعر يحلقه في الحج فإن الحلق في تحلل الحج أفضل منه في تحلل العمرة" (٤).

(١) شرح صحيح مسلم ٥١/٩.

(٢) الفتح ٥٦٤ / ٣ .

(٣) الفتح ٥٦٥ / ٣ .

(٤) الكواكب الدراري ١٧٨ / ٨ .

الفصل السادس: أحاديث التفضيل الواردة في الأضاحي

وفيه أربعة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في أن إهراق الدم يوم النحر أحب الأعمال إلى الله.
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل الأغلى والأسمن من الأضاحي.
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الكبش الأقرن في الأضحية.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الضأن على المعز في الأضاحي ولو صغير.

المبحث الأول : ما ورد في أن إهراق الدم يوم النحر أحب الأعمال إلى الله

[١٤٤ / ١١١] عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم، إنه ليأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض، فطيبوا بها نفساً»^(١).

أخرجه الترمذي^(٢) - وهذا لفظه -، وابن ماجه^(٣)، والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن أبي المثنى سليمان بن يزيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها -.

ووقع عند الحاكم: "وإنها لتأتي" وعند البقية: "وإنه ليأتي".

قال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا من هذا الوجه"^(٦). - وسيأتي نقلُ الترمذي لكلام البخاري في تعليل هذا الحديث -. وقال الحاكم عن الحديث: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وتعقبه الذهبي بقوله: "سليمان وإياه"^(٧).

قال ابن الملقن عن كلام الحاكم: "وفيه نظر؛ فإن في إسناده سليمان بن يزيد أبا

(١) قال العراقي: "الظاهر أنَّ هذه الجملة - يعني قوله: "فطيبوا بها نفساً" مدرجة من قول عائشة، وليست بمرفوعة لأنَّ في رواية أبي الشيخ عن عائشة أنها قالت: "يا أيها النَّاسُ ضَحُّوا وطيبوا بها نفساً، فإني سمعتُ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: "ما من عبدٍ يوجه أضحيته". ثم قال: "أراد أن الدم وإن شاهده الحاضرون يقع على الأرض فيذهب ولا ينتفع به فإنه محفوظ عند الله لا يضيع". نقله عنه في قوت المغتذي ٣٩١/١.

(٢) في الجامع (أبواب الأضاحي، باب ما جاء في فضل الأضحية) ٨٣ / ٤ رقم ١٤٩٣.

(٣) في السنن (كتاب الأضاحي، باب ثواب الأضحية) (١٠٤٥ / ٢) رقم ٣١٢٦.

(٤) في المستدرک ٢٤٦ / ٤.

(٥) في الكبرى ٤٣٨ / ٩.

(٦) الجامع ٨٣ / ٤.

(٧) المستدرک ٢٤٦ / ٤.

المثنى الكعبي، الخزاعي تركه بعضهم" (١).

وضَعَّفَ إسنَادُ الحديثَ لأمرين:

الأول - وهو الذي يشير له كلام من تقدم من الأئمة - : ضعف أبي المثنى، وهو سليمان بن يزيد، أبو المثنى الخزاعي الكعبي المدني (٢). قال الحافظ في التقريب: "ضعيف" (٣).

الثاني: أن أبا المثنى لم يسمع من هشام بن عروة، قال الترمذي: " سألت محمدا عن حديث أبي المثنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ في الضحايا فقال: هو حديثٌ مرسلٌ. لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة" (٤).

وقد أخرجه ابن خزيمة (٥) - كما ذكره عنه البيهقي - حيث قال: عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن أبي المثنى، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، وعن عمه موسى بن عقبة - هكذا بالشك - (٦) أن رسول الله ﷺ قال: " ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراقه دما"، ثم ذكره (٧).

ففي هذا الطريق ذكر أبو المثنى واسطةً بينه وبين هشام بن عروة. وهو:

إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي مولاهم، أبو إسحاق المدني، قال ابن حجر: "ثقة تكلم فيه بلا حجة" (٨).

(١) البدر المنير ٢٧٤/٩.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٥٢/٣٤ الترجمة ٧٦٠٢، تقريب التهذيب ٢٢١/١٢ الترجمة ١٠١٣.

(٣) التقريب ص ٦٧٠ الترجمة ٨٣٤٠.

(٤) العلل الكبير ٢٤٤/١ السؤال ٤٤١.

(٥) لم أجده في المطبوع من الصحيح، ولعله في القسم المفقود منه.

(٦) كذا في المطبوع من سنن البيهقي، ولعل الصواب في العبارة التي قبله: " أو عن عمه موسى بن عقبة" حتى يستقيم قوله: "كذا بالشك. والله أعلم.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٤٣٨.

(٨) تقريب التهذيب ص ١٠٥ الترجمة ٤١٤.

ولكن تبقى العلة الأولى، فأبو المثني ضعيف كما مرّ.
وضعف الحديث الألباني^(١).

فائدة: قال ابن العربي: " ليس في فضل الأضحية حديث صحيح "^(٢).

قوله: " إهراق الدم "، قال الرازي: " هَرَقَ الماء يُهْرِيقُه هِرَاقَةً - بالكسر - صَبَّهَ. وأصله أَرَقَ يَرِيقُ إِرَاقَةً. وفيه لغة أخرى: أَهَرَقَ الماء يَهْرِقُه إِهْرَاقًا - على أفعل يفعل- . وفيه لغة ثالثة: أَهَرَقَ يَهْرِيقُ إِهْرَاقَةً فهو مِهْرِيقٌ، والشئ مُهْرَقٌ ومُهْرَقٌ - أيضا بفتح الهاء - . وفي الحديث: « أَهْرِيقْ دَمَهُ » " ^(٣) .

قوله: " أظلافها " قال في اللسان: " والظِّلْفُ: ظفر كل ما اجتر، وهو ظلف البقرة والشاة والظبي وما أشبهها، والجمع أظلاف "^(٤).

وقوله: " وأن الدم ليقع من الله... " : أي يقبله تعالى عند قصد الذبح قبل أن يقع دمه على الأرض .

وقول عائشة: (فطيبوا بها نفسا) قال ابن الملك: " فطيبوا بها نفسا " الفاء جواب شرط مقدر، أي: إذا علمتم أنه تعالى يقبلها^(٥) ويجزيكم بها ثوابا كثيرا فلتكن أنفسكم بالتضحية طيبة غير كارهة لها "^(٦).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن إهراق الدم يوم النحر هو أحب ما يتقرب به من الأعمال إلى الله تعالى. والمراد بقوله: " ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحبُّ إلى الله من إهراق الدم " : يعني أفضل العبادات يوم العيد إراقة دم القربان وأنه يأتي يوم القيامة كما كان في الدنيا من غير نقصان شيء منه ليكون بكل عضو منه أجر ويصير مركبه على

(١) في السلسلة الضعيفة ١٤/٢ رقم ٥٢٦.

(٢) عارضة الأحوذى ٢٢٨/٦ شرح حديث ١٤٩٣.

(٣) مختار الصحاح ٣٢٦/١.

(٤) لسان العرب ٢٢٩/٩. مادة ظلف.

(٥) في المطبوع: يقبله. ولعل الصواب ما أثبتته حتى يستقيم الكلام، والله أعلم.

(٦) شرح مصابيح السنة لابن الملك ٢٧٠/٢.

(۵) مجموع الفتاوى ۲۴ / ۲۲۲.

المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل الأعلى والأسمن من الأضاهي

[١٤٥ / ١١٢] عن أبي الأشدِّ السُّلَمي، عن أبيه، عن جده، قال: " كنت سابع سبعة مع رسول الله ﷺ قال: فأمرنا نجمع لكل رجل منا درهما، فاشترينا أضحيةً بسبعة الدراهم^(١)، فقلنا: يا رسول الله، لقد أغلينا بها؟ فقال النبي ﷺ : " إِنَّ أَفْضَلَ الضحايا أغلاها، وأسمنها "، وأمر رسول الله ﷺ فأخذ رجُلٌ برجلٍ، ورجُلٌ برجلٍ، ورجُلٌ بيدٍ، ورجلٌ بيدٍ، ورجُلٌ بقرنٍ، ورجُلٌ بقرنٍ، وذبحها السابع، وكبرنا عليها جميعا. " أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له - عن إبراهيم بن أبي العباس، عن بقية قال: حدثني عثمان بن زُفر الجُهني، عن أبي الأشدِّ السُّلَمي به.

وأخرجه بنحوه: الحاكم^(٣)، والبيهقي^(٤) من الطريق نفسه إلا أنهم قالوا: (أبا الأسود بدل (أبي الأشد)، وعند البيهقي : (الأنصاري) بدل (السُّلَمي)). وفي هذا الإسناد:

- الكلام في بقية، وهو صدوقٌ، كثير التدليس - كما تقدم - .
- جهالة حال عثمان بن زُفر الجُهني. قال الإمام أحمد: " وإذا حدث بَقِيَّةٌ عَنْ قَوْمٍ لَيْسَ بِمَعْرُوفِينَ فَلَا - يَعْنِي تَقْبَلُونَ " ^(٥) - . وهذا منها، فقد قال عنه الحافظ: " مجهول " ^(٦) .
- وفيه أيضا : أبو الأشدِّ، قال في تعجيل المنفعة: " أبو الأشد السُّلَمي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ .. " - ثم ذكر هذا الحديث ..
- ثم قال: " روى عَنْهُ عثمانُ بن زُفر المدايني، وحكى ابن ماكولا^(٧) فيه : أَبُو الْأَسْوَدِ وَصَوَّبَ الْأَوَّلَ . وَاخْتُلِفَ فِي جَدِّهِ فَقِيلَ: هُوَ أَبُو الْمُعَلَّى، نَقَلَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ عَنْ

(١) كذا في المسند، وفي غيره بسبعة دراهم.

(٢) في المسند ٢٤/٢٥٠ رقم ١٥٤٩٤.

(٣) في المستدرک ٤/٢٥٧.

(٤) في الكبرى ٩/٤٤٩.

(٥) العلل ومعرفة الرجال ٣/٥٣ النص ٤١٢٨.

(٦) التقريب ص ٣٨٣ الترجمة ٤٤٦٩.

(٧) انظر الإكمال ١/٨٤، ٨٥.

العسكري، وقيل: هو عمرو بن عبسة" (١).

والذي يعني هنا أنه لم يرو عنه غير عثمان، وكلاهما مجهول.

وكذا الحال في والد أبي الأشد. والله أعلم.

قال الهيثمي: "وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا جرّحه، وكذلك أبوه، وقيل: إن جده

عمرو بن عبسة" (٢). وعليه فهذا الحديث ضعيف.

قال ابن القيم بعد إيراد هذا الحديث: "ذكره أحمد. - ولم يصححه أو يضعفه -

ثم قال: نَزَلَ هؤلاء نفرَ منزلة أهل البيت الواحد في أجزاء الشاة عنهم؛ لأنهم كانوا رفقةً واحدةً" (٣).

قوله: "كنتُ سابعَ سبعة" قال السندي: "لا يدري متى كان ذاك، هل في أول

الأمر في مكة، ولم يكن ثمة أضحية، أو في بعض الغزوات، أو في المدينة، ولم يكن ثمة قلة

في الناس بهذا المقدار، فلعل المراد بيان قدمه في الإسلام، وكان الأمر بعد ذلك. أو المراد:

سابع سبعة من الذين لا يقدرّون على الأضحية بتمامها، وهذا أظهر" (٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير الضحايا ما كان منها أغلى وأسمى. والشاهد منه قوله:

"إن أفضل الضحايا أغلاها، وأسمىها". يقول السندي: الظاهر أنها كانت غنما، ففيه

الاشتراك في الغنم حالة الضرورة، وأن الاشتراك خير من الترك (٥).

وضعفُ الحديث كافٍ في عدم الاحتجاج به.

(١) تعجيل المنفعة ٢/٤٠٦ الترجمة ١٢٢٤.

(٢) مجمع الزوائد ٤/٢١.

(٣) إعلام الموقعين ٤/٢٣٣.

(٤) حاشية السندي على المسند ٨/٣٤٩، ٣٥٠.

(٥) حاشية السندي على المسند ٨/٣٤٩، ٣٥٠ وانظر: الفتح ٩/٥٩٥.

المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الكبش الأقرن في الأضحية

[م / ١١٣] عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «خير الكفن الحلة، وخير الأضحية الكبش الأقرن».

[م / ١١٤] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «خير الكفن الحلة، وخير الضحايا الكبش الأقرن».

تقدم هذان الحديثان^(١)، وأتبعهما ضعيفان، ويقوي بعضهما بعضا.

وموضع الشاهد منهما هنا قوله: " وخير الضحايا الكبش الأقرن".

ويشهد لمعناهما الحديث الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال: «ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين أقرنين، ذبحهما بيده، وسمى وكبر، ووضع رجله على صفاحهما»^(٢).

قوله: " الكبش الأقرن"، قال الحافظ: " الأقرن من الكباش: الذي له قرن، ومن الناس: الذي التقت حاجباه"^(٣).

وقال النووي: في تفسير قوله: "أقرنين" من حديث أنس: "أي لكل واحد منهما قرنان حسنان".

وقوله: وخير الأضحية " قال العيني: " مراده خير الأضحية من الغنم الكبش الأقرن"^(٤).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل الكبش ذي القرنين في الأضاحي على غيره.

قال ابن عبد البر: "أما الكبش الأقرن الفحل فهو أفضل الضحايا عند مالك وأكثر أهل العلم"^(٥).

قال النووي: " قال العلماء فيستحب الأقرن.. وأجمع العلماء على جواز التضحية

(١) حديث عبادة برقم ١٠٥ وحديث أبي أمامة برقم ١٠٦ .

(٢) أخرجه البخاري ١٠٢ / ٧ رقم ٥٥٦٥ . ومسلم في صحيحه ١٦٥٦ / ٣ رقم ١٧ / ١٩٦٦ .

(٣) شرح النووي على مسلم ١٣ / ١٢٠ .

(٤) عمدة القاري ٦ / ١٧٣ .

(٥) الاستذكار ٥ / ٢٢٠ .

بالأَجَم الذي لم يخلق له قرنان واختلفوا في مكسورة القرن" ^(١).
قال الطيبي: "ولعل فضيلة الكبش الأقرن على غيره في الأضحية لكونه أعظم جثة
وسمنا في الغالب" ^(٢).

(١) شرح النووي على مسلم ١٣ / ١٢٠.

(٢) شرح الطيبي ٤ / ١٣٨٨.

المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الضأن على المعز في الأضاحي ولو صغر

[١٤٦ / ١١٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " الجَذْعُ من الضَّأْنِ خَيْرٌ

من السَّيِّدِ من المَعْزِ " .

- أخرجه أحمد^(١)، والحاكم^(٢) من طريق داود بن قيس الدباغ، عن أبي ثَقَال المري، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ورجال إسناده:

- داود بن قيس الفراء الدباغ، أَبُو سُلَيْمَانَ القرشي، مولاهم، المدني^(٣). قال عنه الحافظ: "ثقة فاضل"^(٤).

- أبو ثفال: هو ثمامة بن وائل بن حصين بن حمام، أَبُو ثَقَال - بكسر المثلثة بعدها فاء - المُرِّي^(٥) الشاعر^(٦). ذكره ابن حبان في الثقات^(٧) وقال البخاري: "في حديثه نظر"^(٨). وقال الحافظ في التقريب: "مقبول"^(٩). أي: حيث توبع.

- وأخرجه بلفظ أطول من هذا - وفيه قصة - كل من : البزار^(١٠)، والحاكم^(١١)، والبيهقي^(١٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم

(١) في المسند ١٥ / ١٢٤ رقم ٩٢٢٧.

(٢) في المستدرک ٤ / ٢٥٢.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨ / ٤٣٩ الترجمة ١٧٨١، تهذيب التهذيب ٣ / ١٩٨ الترجمة ٣٧٨.

(٤) التقريب ص ١٩٩ الترجمة ١٨٠٨.

(٥) المُرِّي بضم الميم وكسر الراء وتشديد ناء نسبة إلى بني مرة، ومم أكثر من قبيلة. انظر: الأنساب ١٢ / ٢١٣.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤ / ٤١٠ الترجمة ٨٥٧، تهذيب التهذيب ٢ / ٢٩ الترجمة ٥٢.

(٧) ٨ / ١٥٧ الترجمة ١٢٧٣٥.

(٨) الضعفاء للعقيلي ١ / ١٧٧ الترجمة ٢٢٢.

(٩) التقريب ص ١٣٤ الترجمة ٨٥٦.

(١٠) في المسند ١٥ / ٢٥٦ رقم ٨٧٢٤.

(١١) في المستدرک ٤ / ٢٤٧.

(١٢) في الكبرى ٩ / ٤٥٥.

، عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة.

ولفظه: - كما عند الحاكم - " نزل جبريل - عليه الصلاة والسلام - إلى النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: يا جبريل كيف رأيت عيدنا؟ فقال: لقد تباهى به أهل السماء. اعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من السيد من المعز، وأن الجذع من الضأن خير من السيد من البقر، وأن الجذع من الضأن خير من السيد من الإبل، ولو علم الله ذبحا خيرا منه فدى به إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - ".

قال البزار: " وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام بن سعد، عن زيد، عن عطاء، عن أبي هريرة إلا إسحاق بن إبراهيم الحنيني ولم يتابعه عليه غيره بهذه الرواية، وإنما أتى في أحاديث رواها لم يتابع عليها لأنه لما كف بصره وبعد عن المدينة فصار إلى الثغر حدث بأحاديث عن أهل المدينة فأنكر بعضها عليه".

وقال الحاكم عقبه: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ". **وقال البيهقي عقبه:** " وإسحاق ينفرده، وفي حديثه ضعف ". **وقال ابن عبد البر:** " هذا الحديث عندهم ليس بالقوي، والحنيني عنده مناكير "(١).

والحنيني ضعيف، وهو إسحاق بن إبراهيم الحنيني - بضم المهملة ونونين مصغر - أبو يعقوب المدني نزيل طرسوس. قال عنه البخاري فيما نقله عنه العقيلي: " في حديثه نظر "(٢). وقال ابن أبي حاتم: " سمعت أبي يقول رأيت أحمد بن صالح لا يرضى الحنيني "(٣). وأما قول أبي زرعة عنه: " صالح "(٤). فهو كما قال ابن حجر: " يعني في دينه لا في حديثه "(٥). وقال عنه الحافظ في التقریب: " ضعيف "(٦).

وعليه فالحديث بكلا الإسنادين ضعيف - والله أعلم - .

(١) التمهيد ٢٢/٣٠.

(٢) الضعفاء للعقيلي ٩٧/١ الترجمة ١١٣.

(٣) المرح والتعديل ٢٠٨/٢ الترجمة ٧٠٨.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) تهذيب التهذيب ٧٩٤/٣ الترجمة ٢١.

(٦) التقریب ص ٩٩ الترجمة ٣٣٧.

قوله: " من السيد من المعز " قال السرقسطي: "قال داود بن قيس: السيد: الجليل" (١).

قوله: " الجذع من الضأن "، قال الحافظ: " الجذعة - بفتح الجيم والذال المعجمة - هو وصفٌ لسرٍّ مُعينٍ من بهيمة الأنعام، فمن الضأن: ما أكمل السنة وهو قول الجمهور، وقيل: دونها. ثم اختلف في تقديره فقيل: ابن ستة أشهر، وقيل: ثمانية، وقيل: عشرة، والضأن أسرع إجداعاً من المعز. وأما الجذع من المعز فهو: ما دخل في السنة الثانية. ومن البقر: ما أكمل الثالثة. ومن الإبل: ما دخل في الخامسة" (٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الضأن في الأضاحي على غيره من الأنعام من المعز والبقر والإبل، ولكن الحديث ضعيفٌ فلا تقوم به حجة.

بل إن كثيراً من أهل العلم قد فضل الأضحية بالإبل ثم البقر .

قال ابن عبد البر بعد أن ساق الخلاف في ذلك وخالف مذهب مالك في ذلك،

فقال - رحمه الله -: " .. وحجةٌ من ذهب إلى هذا المذهب قوله ﷺ " المُهَجَّر إلى الجمعة كالمُهْدِي بدنةً ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي شاة " (٣)، فبان بهذا الحديث أن التقرب إلى الله - عز وجل - بالإبل أفضل من التقرب إليه بالبقر ثم بالغنم على ما في هذا الحديث، وقد أجمعوا على أن أفضل الهدايا الإبل واختلفوا في

(١) الدلائل في غريب الحديث ٩٩/١. وهذا النقل عن داود موجود عقب الحديث في مسند الإمام أحمد، حيث أن داود بن قيس هو أحد رجال إسناده هذا الحديث.

(٢) فتح الباري ٥/١٠.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ النسائي في السنن ٩٧/٣ رقم ١٣٨٥، وأحمد في المسند ٢٠١/١٢ رقم ٧٢٥٩. وأصل الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً: " من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة ". أخرجه البخاري في صحيحه ٣ / ٢ رقم ٨٨١، ومسلم في صحيحه ٥٨٢/٢ رقم ٨٥٠ / ١٠.

الضحايا، فكان ما أجمعوا عليه في الهدي قاضيا على ما اختلفوا فيه في الأضاحي؛ لأنه قربانٌ كُلُّهُ. وقد أجمعوا على أنه ما استيسر من الهدي شاة فدل على نقصان ذلك عن مرتبة غيره وقال رسول الله ﷺ: "أفضل الرقاب أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها" (١) "ومعلومٌ أن الإبل أكثر ثمنًا من الغنم فوجب أن تكون أفضل استدلالًا بهذا الحديث" (٢).

(١) تقدم تخريج هذا الحديث قبل قليل.

(٢) التمهيد ٢٢ / ٣٠. وانظر تفصيل المسألة في طرح التشريب للعراقي ٣ / ١٧٨.

الباب الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد

ويشتمل على فصلين

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد والرباط

في سبيل الله

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الشهادة في سبيل الله

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد والرباط في سبيل الله

وفيه ستة عشر مجتاً

- المبحث الأول : ما ورد في كون الجهاد من أحب الأعمال إلى الله.
- المبحث الثاني : ما ورد في كون الروحة والغدوة أفضل من الدنيا وما فيها.
- المبحث الثالث : ما ورد في أن خير الناس من جاهد بنفسه وماله.
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل المجاهد والمرابط في سبيل الله على غيره من الناس.
- المبحث الخامس: ما ورد في تسوية أجر المجاهد بأجر الصائم القائم المداوم عليهما.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل المقام في سبيل الله على الصلاة خالياً لستين عاماً أو سبعين عاماً.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الرباط يوماً في سبيل الله على صيام شهر وقيامه.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الرباط يوماً في سبيل الله في غير رمضان على عبادة مئة سنة، وفي رمضان على عبادة ألف سنة
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الحراسة في سبيل الله على الصيام والقيام.
- المبحث العاشر: ما ورد في أن من خير الناس من عمل في سبيل الله على فرسه أو بعيره أو قدمه.

- المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل اليوم الواحد في سبيل الله على ألف يوم فيما سواه.
- المبحث الثاني عشر : ما ورد في تفضيل تشييع المجاهد وكفايته مؤنته على الدنيا.
- المبحث الثالث عشر : ما ورد في خير السرايا وخير الجيوش.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في أن كلمة العدل عند سلطان جائر أفضل الجهاد.
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل بعد النساء.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في خير الخيل.

المبحث الأول ما ورد في كون الجهاد من أحب الأعمال إلى الله

[م / ١] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟، فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ».

تقدم هذا الحديث^(١) وموضع الشاهد منه هنا قوله: " قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. "

[م / ٢] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَتَصَدِيقٌ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ» .. الحديث. تقدم هذا الحديث أيضا^(٢) وهو حديث ضعيف يشهد له ما قبله.

وموضع الشاهد منه قوله: " وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ "

[م / ٣] عن ماعز رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: " إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَخِدْهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الْعَمَلِ كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا. "

تقدم هذا الحديث أيضا^(٣) وهو حديث صحيح، وموضع الشاهد منه هنا قوله: " ثُمَّ الْجِهَادُ. "

[م / ٤] عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ .. "

تقدم هذا الحديث أيضا^(٤) وهو حديث ضعيف يشهد له ما قبله.

وموضع الشاهد منه قوله: " وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ "

(١) الحديث رقم ١.

(٢) برقم ٢.

(٣) برقم ٣.

(٤) برقم ٥.

[م / ٥] عن عبد الله بن حُبَشِيٍّ الحنَعميُّ رضي الله عنه أن النبي ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ».. "تقدم هذا الحديث أيضا^(١) وهو حديث حسن. وموضع الشاهد منه قوله: " وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ ".

[م / ٦] عن الشفاء بنت عبد الله - رضي الله عنها - قالت: إن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن أفضل الأعمال فقال: " إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ ".

تقدم هذا الحديث أيضا^(٢) وهو حديث ضعيف، ويشهد له ما قبله. وموضع الشاهد منه هنا قوله: " وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ".

[م / ٧] عن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: " أن يُسَلَّمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ - عز وجل - وأن يُسَلَّمَ المسلمون من لسانك ويدك "، قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: " الإِيْمَانُ "، قال: وما الإِيْمَانُ؟ قال: " تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت "، قال: فأبي الإِيْمَانُ أفضل؟ قال: " الهجرة "، قال: فما الهجرة؟ قال: " تهجر السوء "، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: " الجهاد "، قال: وما الجهاد؟ قال: " أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم "، قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: " من عقر جواده وأهريق دمه "، قال رسول الله ﷺ: " ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة أو عمرة ".

تقدم هذا الحديث أيضا بعدة طرق^(٣)، وإسناده بهذا اللفظ صحيح - كما مر - وموضع الشاهد منه قوله: " قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: " الجهاد ".

(١) برقم ٦.

(٢) برقم ٧.

(٣) برقم ١٠٠. وذكرت طرقه هناك، وهذا اللفظ الذي فيه موضع الشاهد هنا هو الطريق الثالث.

[١٤٧ / ٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دُلِّي على عملٍ يَعْدِلُ الجهاد؟ قال: «لا أَجِدُهُ» قال: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخلَ مَسْجِدَكَ فتقومَ ولا تفترَ، وتصومَ ولا تُفْطِرَ؟» ، قال: ومن يستطيع ذلك؟، قال أبو هريرة: «إنَّ فرسَ المجاهد لَيَسْتَقُ في طولِه، فَيُكْتَبُ له حسنات».

روي هذا الحديث عن أبي هريرة من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة:

الطريق الأول: طريق أبي صالح عنه :

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥) من طرق عن عفان، عن همام، عن محمد بن جحادة، عن أبي حصين، وأخرجه أحمد^(٦) من طريق سهيل بن أبي صالح:، (كليهما) عن ذكوان (أبي صالح) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وبنحوه.

ولفظ أحمد من طريق سهيل : " أَخْبَرْنَا بعمل يعدل الجهاد في سبيل الله، قال: «لا تطيقونه» مرتين أو ثلاثا، قال: قالوا: أَخْبَرْنَا فلعلنا نطيعه، قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم، القانت بآيات الله، لا يفتر من صيام ولا صلاة، حتى يرجع المجاهد إلى أهله».

الطريق الثاني: طريق سعيد بن المسيب عنه : أخرجه البخاري^(٧)، والنسائي^(٨) من

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير) ١٥/١٤ رقم ٢٧٨٥.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل) ١٩/٦ رقم ٣١٢٨. وفي الكبرى ٢٨٠/٤ رقم ٤٣٢١.

(٣) في المسند ٢١٨/١٤ رقم ٨٥٤٠.

(٤) في المصنف ٢٢١/٤ رقم ١٩٤٧٩.

(٥) في الجهاد ١/١٧٨، ١٧٩ رقم ٢٧.

(٦) ٢٨٩/١٥ رقم ٩٤٨١ من طريق أبي معاوية، وفي ١٦/١٦ رقم ٩٩٢٠ من طريق شعبة كليهما عن سهيل.

(٧) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله)

١٥/٤ ، ١٦ رقم ٢٧٨٧.

طرق عن شعيب:، والنسائي^(٢) وعبد الرزاق^(٣)، وأبو يعلى^(٤) من طريق معمر:، (كليهما) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ولفظه - كما عند البخاري - : «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

ولفظه عند النسائي من طريق معمر: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّكَعِ السَّاجِدِ».

الطريق الثالث: طريق الأعرج عنه :

أخرجه أحمد^(٥) من طريق مالك^(٦) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحوه، ولفظه: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الدَّائِمِ، الَّذِي لَا يَفْتَرُ مِنْ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ، حَتَّى يَرْجِعَ».

الرابع: طريق أبي سلمة عنه : أخرجه أحمد^(٧) وإسماعيل بن جعفر^(٨) وأبو مسهر^(٩) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، بنحوه، ولفظه - عند أحمد - : "مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَثَلُ الْقَائِمِ الصَّائِمِ فِي بَيْتِهِ الَّذِي لَا يَفْتَرُ، حَتَّى يَرْجِعَ بِمَا رَجَعَ مِنْ

(١) في السنن (كتاب الجهاد، باب: ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله) ١٧/٦ رقم

٣١٢٤. وفي الكبرى ٢٧٩/٤ رقم ٤٣١٧.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل ١٨/٦ رقم ٣١٢٧. وفي الكبرى ٢٨٠/٤ رقم ٤٣٢٠.

(٣) في المصنف ٢٥٤/٥ رقم ٩٥٣٠.

(٤) في المسند ٢٢٢/١٠ رقم ٥٨٤٥.

(٥) في المسند ٥٩/١٦، ٦٠ رقم ١٠٠٠٠.

(٦) وهو في الموطأ ٤٤٣/٢ رقم ١.

(٧) في المسند ٤٠٦/١٥، ٤٠٧ رقم ٩٦٤٨.

(٨) في أحاديثه ص ٢٤٩ رقم ١٦٢.

(٩) في جزء له (نسخة أبي مسهر) ص ٣٣ رقم ٢١.

غنيمة، أو يتوفاه الله فيدخله الجنة".

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث السابقة - عدا الأخير - على أن الجهاد أفضل الأعمال بعد الإيمان، ثم بعدها الحج.

ودل الحديث الأخير - حديث أبي هريرة - على أنه لا يعدل الجهاد شيء من العمل إلا من صام فلم يفطر، وقام فلم يفتر.

قال المهلب: " وإنما قرن الجهاد في سبيل الله بالإيمان به؛ لأنه كان عليهم أن يجاهدوا في سبيل الله حتى تكون كلمة الله هي العليا، وحتى يفشو الإسلام وينتشر، فكان الجهاد ذلك الوقت أفضل من كل عمل"^(١).

وقال النووي: "وفي هذا الحديث - يعني حديث أبي هريرة: " لا يعدل الجهاد شيء" - عظيم فضل الجهاد لأن الصلاة والصيام والقيام بآيات الله أفضل الأعمال، وقد جعل المجاهد مثل من لا يفتر عن ذلك في لحظة من اللحظات، ومعلوم أن هذا لا يتأتى لأحد ولهذا قال ﷺ: " لا تستطيعونه"، والله أعلم"^(٢).

وقد تقدم في مباحث تفضيل الحج بيان كلام أهل العلم في بيان التفضيل بين الحج والجهاد، وأن الأفضل هو الحج باعتباره ركنا من أركان الإسلام، وحملوا هذه الأحاديث على عدة محامل^(٣).

ومما يزداد هنا:

قول ابن رجب بعد تعرضه للتفاضل بين الحج والجهاد وتفضيله الحج: " .. والجهاد أفضل ما تطوع به من الأعمال ، على ما دلت عليه النصوص الصحيحة الكثيرة... وفي الصحيحين عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : (أفضل الناس مؤمن آخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٧ / ٣٥.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٢٥.

(٣) انظر تفصيل هذا ما تقدم في المبحث الأول من الفصل الرابع من الباب الأول.

شره^(١)، فهذا نص في أن المجاهد أفضل من المتخلي لنوافل العبادات من الصلاة والذكر وغير ذلك .. " .

ثم تعرض لمسألة التفاضل بين الذكر والجهاد، فقال: " .. فأما النصوص التي جاءت بتفضيل الذكر على الجهاد وغيره من الأعمال ، وأن الذاكرين لله أفضل الناس عند الله مطلقاً فالمراد بذلك أهل الذكر الكثير المستدام في أغلب الأوقات، وليس الذكر مما يقطع عن غيره من الأعمال كبقية الأعمال ، بل يمكن اجتماع الذكر مع سائر الأعمال ، فمن عمل عملاً صالحاً ، وكان أكثر لله ذكراً فيه من غيره فهو أفضل ممن عمل مثل ذلك العمل من غير أن يذكر الله معه، وقد ورد في نصوص متعددة أن أفضل المصلين والمتصدقين والمجاهدين والحاج وغيرهم من أهل العبادات أكثرهم لله ذكراً ... فهؤلاء أفضل الناس عند الله ، ثم يليهم الذين يذكرون الله كثيراً وليس لهم نوافل من غير الذكر كالجهاد وغيره ، بل يقتصرون مع الذكر على فرائض الأعيان ، فهؤلاء هم الذاكرون لله كثيراً ، المفضلون على المجاهدين ، ويليههم قوم يقومون بالفرائض والنوافل كالجهاد وغيره من غير ذكر كثير لهم . وإنما قال النبي ﷺ لمن سألته عما يعدل الجهاد: (هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تصوم ولا تفطر ، وتقوم ولا تفتر ؟) . قال : لا . قال : (فذلك الذي يعدل الجهاد) ؛ لأنه سألته عن عمل ينشئه عند خروج المجاهد يعادل فضل جهاده . وأما الذاكرون لله كثيراً ، فإنما فضلوا على المجاهدين بغير ذكر ؛ لأن لهم عملاً مستمراً دائماً قبل جهاد المجاهدين ، ومعه وبعده ، فبذلك فضلوا على المجاهدين بغير ذكر كثير، وبهذا تجتمع النصوص الواردة في ذلك " (٢) .

وقال ابن دقيق العيد: " وأما الجهاد في سبيل الله تعالى فمرتبه في الدين عظيمة. والقياس يقتضي أنه أفضل من سائر الأعمال التي هي وسائل. فإن العبادات على قسمين: منها ما هو مقصود لنفسه. ومنها ما هو وسيلة إلى غيره. وفضيلة الوسيلة بحسب فضيلة المتوسل إليه. فحيث تعظم فضيلة المتوسل إليه تعظم فضيلة الوسيلة. ولما كان الجهاد في سبيل الله وسيلة إلى إعلان الإيمان ونشره، وإخماد الكفر ودحضه كانت فضيلة الجهاد

(١) سيأتي تحريجه.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٣ / ٤٨ ، ٤٩ .

بحسب فضيلة ذلك. والله أعلم^(١).

قال ابن حجر مبينا قاعدة من قواعد التفضيل: " فيه - يعني حديث أبي هريرة الأخير - أن الفضائل لاتدرك بالقياس وإنما هي إحسان من الله تعالى لمن شاء. واستدل به على أن الجهاد أفضل الأعمال مطلقا لما تقدم تقريره، وقال ابن دقيق العيد: القياس يقتضي أن يكون الجهاد أفضل الأعمال التي هي وسائل لأن الجهاد وسيلة إلى إعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه ففضيلته بحسب فضيلة ذلك. - والله أعلم - " ^(٢).

(١) إحكام الأحكام ١ / ١٦٤.

(٢) الفتوح ٥/٦ شرح حديث ٢٧٨٥. ولم أقف على كلام ابن دقيق العيد.

المبحث الثاني: ما ورد في كون الروحة والغدوة أفضل من الدنيا وما فيها

[م / ٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ : «لروحة في سبيل الله، أو غدوة، خير من الدنيا وما فيها، ولقاب قوس أحدكم من الجنة، أو: موضع قيد - يعني سوطه - خير من الدنيا وما فيها، ولو أن امرأة من أهل الجنة اطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت ما بينهما، ولملأته ريحا، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها».

تقدم هذا الحديث^(١) وهو في الصحيحين، وموضع الشاهد منه هنا قوله: "لروحة في سبيل الله، أو غدوة، خير من الدنيا وما فيها".

[م / ١٠] عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله، أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها».

تقدم هذا الحديث أيضا^(٢)، وهو في الصحيحين، وموضع الشاهد منه هنا قوله: "رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها"، وقوله: "والروحة يروحها العبد في سبيل الله، أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها".

قوله: "رباط يوم" الرِّبَاطُ: المِرابطة، وهو ملازمة ثغر العدو^(٣).

(١) برقم ٤٨ .

(٢) برقم ٥٠ .

(٣) الصحاح / ١١٢٧ .

[١٤٨ / ١١] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه قال: فمر رجلٌ بغارٍ فيه شيءٌ من ماءٍ قال: فحدثت نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه من ماءٍ، ويصيب ما حوله من البقل، ويتخلى من الدنيا، ثم قال: لو أني أتيت نبي الله ﷺ فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت، وإلا لم أفعل. فأتاه فقال: يا نبي الله، إني مررت بغارٍ فيه ما يقوتني من الماء والبقل، فحدثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا. قال: فقال النبي ﷺ: " إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية، ولكني بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة . "

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - والطبراني^(٢) من طريق علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة به.

وقد نقدم الكلام على هذا الإسناد، علي بن يزيد الألهاني ضعيف^(٣). وشيخه القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، صدوق يغرب كثيرا، وأحاديثه عن أبي أمامة فيها نكارة^(٤).

قال العيني: "وإسناده ضعيف"^(٥).

فالحديث ضعيف، ويشهد لموضع الشاهد منه ما سبق.

قوله: "لروحة في سبيل الله، أو غدوة":

قال القاضي عياض: "الروحة - بفتح الراء - من زوال الشمس إلى الليل، والغدوة

قبلها وهذا الحديث يدل على فرق ما بينهما"^(٦).

(١) في المسند ٦٢٣/٣٦ رقم ٢٢٢٩١.

(٢) في المعجم الكبير ٢١٦/٨ رقم ٧٨٦٨.

(٣) انظر: التقريب ص ٤٠٦ الترجمة ٤٨١٧.

(٤) انظر: التقريب ص ٤٥٠ الترجمة ٥٤٧٠.

(٥) عمدة القاري ٩٢/١٤.

(٦) مشارق الأنوار ٣٠١/١.

قال النووي: " الغدوة - بفتح الغين - السير أول النهار إلى الزوال، والروحة: السير من الزوال إلى آخر النهار. .: و " أو " هنا للتقسيم لا للشك " (١).

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث على أن الروحة أو الغدوة في الجهاد في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها.

قال النووي: " ومعنى هذا الحديث: أن فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وثوابهما خير من نعيم الدنيا كلها لو ملكها انسان وتصور تنعمه بها كلها لأنه زائل ونيعم الآخرة باق " (٢).

(١) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٢٦.

(٢) المصدر نفسه.

المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الناس من جاهد بنفسه وماله

[١٤٩ / ١٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله أيُّ الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: «مؤمنٌ يُجاهدُ في سبيل الله بنفسه وماله»، قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمنٌ في شِعبٍ من الشِّعابِ يتقي الله، ويدعُ الناسَ من شرِّه».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن ماجه^(٦) وأحمد^(٧) من طرق عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - .

ووقع عند أبي داود: "أي المؤمنين أكمل إيماناً؟" ووقع في بعض الطرق عند أحمد: "أي الناس خير؟".

قوله: "ورجل في شِعبٍ من الشِّعابِ" قال الجوهري: "الشِّعب بالكسر: الطريق في الجبل، والجمع الشِّعابُ"^(٨).

قال النووي: "وأما الشعب فهو ما انفرج بين جبلين، وليس المراد نفس الشعب خصوصاً بل المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشِّعب مثلاً لأنه خال عن الناس غالباً"^(٩).

دلالة الحديث:

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله) ١٥/٤ رقم ٢٧٨٦.

(٢) في صحيحه (كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط) ١٥٠٣/٣ رقم ١٨٨٨ / ١٢٢ ، ١٢٣.

(٣) في السنن (كتاب الجهاد، باب في ثواب الجهاد) ٥/٣ رقم ٢٤٨٥.

(٤) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء أي الناس أفضل) ١٨٦/٤ رقم ١٦٦٠.

(٥) في السنن (كتاب الجهاد، فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله) ١١/٦ رقم ٣١٠٥.

(٦) في السنن (كتاب الفتن، باب العزلة) ١٣١٦/٢ رقم ٣٩٧٨.

(٧) في المسند ٢٠٠/١٧ رقم ١١١٢٥ ، وفي ٤٢٤/١٧ رقم ١١٣٢٢ ، وفي ٩٣/١٨ رقم ١١٥٣٥ . وفي ٣٥١/١٨ رقم ١١٨٣٨.

(٨) الصحاح ١٥٨/١.

(٩) شرح صحيح مسلم للنووي ٣٣/١٣ ، ٣٤.

دل الحديث على أن خير الناس من جاهد في سبيل الله بماله ونفسه معاً.
قال القاضي عياض: " هذا ليس على العموم ، وإلا فالأنبياء والصديقون أفضل، وكذلك العلماء بما شهدت الأحاديث الصحيحة بذلك ، والمراد: من أعمال البر غير ما ذكرنا" (١).

وقال ابن بطال: "ليس على عمومه ولا يريد أنه أفضل الناس قاطبة؛ لأن أفضل منه من أوتى منازل الصديقين، وحمل الناس على شرائع الله وسُننِ نبيه، وقادهم إلى الخيرات، وسبب لهم أسباب المنفعة في الدين والدنيا، لكن إنما أراد ﷺ والله أعلم: أفضل أحوال عامة الناس؛ لأنه قد يكون في خاصتهم من أهل الدين والعلم والفضل والضبط بالسُنن من هو أفضل منه " (٢).

وقال الحافظ ابن حجر: " هذا لا ينافي جوابه الآخر الماضي في الإيمان : (من سلم الناس من لسانه ويده) (٣) ولا غير ذلك من الأجوبة المختلفة لأن الاختلاف في ذلك بحسب اختلاف الأشخاص والأحوال والأوقات " (٤).

وقوله: " مؤمنٌ في شِعْبٍ من الشَّعَابِ.." **قال الحافظ:** " هو محمول على من لا يقدر على الجهاد فيستحب في حقه العزلة ليسلم ويسلم غيره منه والذي يظهر أنه محمول على ما بعد عصر النبي ﷺ " (٥).

قال النووي: " فيه - يعني هذا الحديث - دليل لمن قال بتفضيل العزلة على الاختلاط وفي ذلك خلافٌ مشهورٌ فمذهبُ الشافعي وأكثر العلماء أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن، ومذهب طوائف أن الاعتزال أفضل وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأنه محمول على الاعتزال في زمن الفتن والحروب، أو هو فيمن لا يسلم الناس منه ولا يصبر عليهم، أو نحو ذلك من الخصوص وقد كانت الأنبياء - صلوات الله وسلامه

(١) إكمال المعلم ٦/٣١٠.

(٢) شرح ابن بطال ٥/٧ ، ٨

(٣) سيأتي تحريجه.

(٤) الفتح ١١/٣٣١..

(٥) الفتح ١١/٣٣٢.

عليهم - وجمهير الصحابة والتابعين والعلماء والزهاد مختلطين فيحصلون منافع الاختلاط كشهود الجمعة والجماعة والجنائز وعيادة المرضى وحلق الذكر وغير ذلك". (١).

وقال الحافظ: "وإنما كان المؤمن المعتزل يتلوه - يعني المجاهد - في الفضيلة لأن الذي يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الآثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن (٢)".

وسياأتي - إن شاء الله - في أحاديث تفضيل العزلة والخلطة مزيد كلام حول هذا.

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٣٣/١٣، ٣٤.

(٢) فتح الباري ٦/٦.

المبحث الرابع ما ورد في تفضيل المجاهد والمرابط في سبيل الله على غيره من الناس

[م / ١٣] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله أيُّ الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: «مؤمنٌ يُجاهدُ في سبيل الله بنفسه وماله»، قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمنٌ في شِعبٍ من الشِّعاب يتقي الله، ويدعُ الناسَ من شرِّه».

سبق هذا الحديث في المبحث السابق^(١).

[١٥٠ / ١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من خَيرِ معاشِ الناسِ لهم: رجلٌ مُمسِكٌ عِنانَ فرسه في سبيل الله، يطيرُ على مَنته، كلَّما سمعَ هَيْعَةً، أو فَرْعَةً طار عليه، يبتغي القتلَ والموتَ مَظَانَّهُ، أو رجلٌ في غُنيمةٍ في رأسِ شَعْفَةٍ من هذه الشَّعَفِ، أو بطنٍ وادٍ من هذه الأودية، يُقيمُ الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبدُ ربَّه حتى يأتِيه اليقين، ليس من الناسِ إلا في خَيْرٍ».

- أخرجه مسلم^(٢) - وهذا لفظه -، وابن ماجه^(٣)، والنسائي^(٤) من طريق أبي حازم سلمة بن دينار:، وأخرجه أحمد^(٥) من طريق أسامة بن زيد الليثي:، (كليهما) عن بَعْجَةَ بن عبد الله الجهني، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولفظ أحمد: " ليأتين على الناس زمانٌ، يكون أفضلُ الناسِ فيه بمنزلة رجلٍ أخذَ بعِنانَ فرسه في سبيلِ الله، كلما سمعَ هَيْعَةً استوى على مَنته، ثم طلب الموتَ مَظَانَّهُ، ورجلٌ في شِعبٍ من هذه الشِّعاب، يقيمُ الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويدعُ الناسَ إلا من خَيرِ

(١) برقم ١٤٩.

(٢) في صحيحه (كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط) ١٥٠٣/٣ وما بعدها رقم ١٨٨٩/١٢٥، ١٢٦، ١٢٧.

(٣) في السنن (كتاب الفتن، باب العزلة) ١٣١٦/٢ رقم ٣٩٧٧.

(٤) في السنن (الكبرى) (كتاب السير، باب الفضل في ذلك أي في: - باب سبق الإمام إلى النفير، وترك انتظار الناس -) ١١٩/٨ رقم ٨٧٧٩. وفي (التفسير، سورة الحجر، قوله تعالى:

{واعبد ربك حتى يأتيتك اليقين} [الحجر: ٩٩]) ١٤٤/١٠ رقم ١١٢١٣.

(٥) في المسند ٤٥٠/١٥ رقم ٩٧٢٣.

.

- وأخرجه - بنحوه - أحمد^(١) من طريق إسحاق بن عيسى، عن أبي معشر، عن أبي وهب، مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بنحوه، ولفظه: " ألا أخبركم بخير البرية؟ " قالوا: بلى يا رسول الله، قال: " رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، كلما كانت هيمة استوى عليه، ألا أخبركم بالذي يليه؟ " قالوا: بلى، قال: " رجل في ثلّة من غنمه، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ألا أخبركم بشّر البرية؟ " قالوا: بلى، قال: " الذي يُسأل بالله ولا يُعطي به " .

وفي هذا الطريق أبو معشر، وهو نجيح بن عبد الرحمن السّندي، قال عنه الحافظ: ضعيف^(٢). وهو متابع بالطريق الذي قبله.

- وأخرجه - بنحوه أيضاً - أحمد^(٣) من طريق فليح بن سليمان ، عن عبد الله بن معمر أبي طوالة، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: " ألا أخبركم بخير الناس منزلة؟ رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، ألا أخبركم بخير الناس منزلة بعده؟ رجل معتزل في غنم - أو غنيمة - يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد الله لا يشرك به شيئاً " .

وفي سنده فليح بن سليمان، تقدم، وهو صدوق كثير الخطأ.

- وأخرجه - بنحوه أيضاً - أحمد^(٤) ، والبخاري^(٥) من طرق عن عبد الله بن حسان العنبري، عن القلوص - وفيه قصة -، ولفظه: " أن شهاب بن مُدَلج، نزل البادية، فسأب ابنه رجلاً، فقال: يا ابن الذي تعرّب بعد الهجرة، فأتى شهاب المدينة، فلقي أبا هريرة فسمعه يقول: قال رسول الله ﷺ: " أفضل الناس رجلاً: رجل غزا في سبيل الله حتى يهبط موضعاً يسوء العدو، ورجلٌ بناحية البادية يُقيم الصلوات الخمس،

(١) في المسند ١٥ / ٧٢ رقم ٩١٤٢ .

(٢) التقريب ص ٥٥٩ الترجمة ٧١٠٠ .

(٣) في المسند ١٦ / ٤٥٤ ، ٤٥٥ رقم ١٠٧٧٩ .

(٤) في المسند ١٦ / ٤٤٦ رقم ١٠٧٦٦ .

(٥) في المسند (البحر الزخار) ١٦ / ٣٠٢ رقم ٩٥١٦ .

ويؤدي حقَّ ماله ويَعْبُدُ رَبَّهُ حتى يَأْتِيَهُ اليقين " فجئنا على ركبتيه قال: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يا أبا هريرة يقولُه ؟ قال: نعم. فَأَتَى بِأَدِيْتِهِ فَأَقَامَ بِهَا".

ورجال إسناده هذا الطريق :

١- عبد الله بن حسان العنبري، قال عنه البخاري: " سَمِعَ جَدَّتِيهِ ، سَمِعَ مِنْهُ الْمُقَرَّرُ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، كَانَ قَدَمَ الْبَصْرَةِ ، أَبُو جَنِيْدٍ " (١). وقال مسلمٌ : " سَمِعَ جَدَّتِيهِ رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْمُقَرَّرُ وَأَبُو سَلَمَةَ (٢) ". وقال ابن أبي حاتم: " رَوَى عَنْ جَدَّتِيهِ صَفِيَّةَ وَدُحْيَةَ وَحِيَانَ بْنَ عَاصِمٍ ، رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَالْمُقَرَّرُ وَأَبُو عَمْرِو الْحَوْضِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَّارٍ وَعَلِيُّ بْنُ عَثْمَانَ الْإِلَاحِقِيُّ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ " (٣).

ومن هذا حاله فقد عرفت عينه، ولكنه مستور الحال، وحديثه يعتبر به. ولذا قال عنه الحافظ: "مقبول" (٤).

٢- وأما القُلُوصُ فقد قيل: إنها جَدَّتُهُ أَيْضًا، وَهِيَ الْقُلُوصُ بِنْتُ عَلِيَّةَ، وَلَمْ أَجِدْ لَهَا تَرْجَمَةً مُسْتَقْلَةً فِي كُتُبِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَلَكِنْ لَهَا ذِكْرٌ فِيهَا:

فقد ذكرها البخاري في ترجمة سلمان - هكذا مهملا - قال: " قَالَ لَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَانَ حَدَّثَنِي جَدِّي الْقُلُوصُ بِنْتُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنِي سَلْمَانَ ابْنَ زَوْجِي أَنَّهُ أَتَى الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ " (٥). ولم يكمل الحديث، ولعله حديثنا هذا - والله أعلم -.

- وذكرها أيضا في ترجمة شهاب ، حيث قال: " شهاب... أَنَّهُ أَتَى الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ - قاله لنا موسى عن عبد الله بن حسان العنبري حدثني القُلُوصُ بِنْتُ عَلِيَّةَ عَنْ شَهَابٍ وَهُوَ شَهَابُ بْنُ مَدْلَجٍ الْعَنْبَرِيُّ، سَمِعَ أَبَا مُوسَى، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ حَبِيبٌ، التَّمِيمِيُّ، هُوَ أَخُو سَالِمٍ، حَدَّثَنِي الْجَعْفِيُّ نَا حَرَمِي نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْقُلُوصُ سَمِعْتُ

(١) التاريخ الكبير ٧٣/٥ الترجمة ١٩٠.

(٢) الكنى والأسماء ١٩٤/١ الترجمة ٥٩٤.

(٣) الجرح والتعديل ٤٠/٥ الترجمة ١٨٠.

(٤) التقريب ص ٣٠٠ الترجمة ٣٢٧٣.

(٥) التاريخ الكبير ١٣٩/٤ الترجمة ٢٢٤٩.

شهاب بن مدلج حدثنا أبو هريرة^(١)... ولم يكمل الحديث أيضاً، ولعله حدثنا هذا - والله أعلم -.

- وذكرها ابن أبي حاتم في ترجمة سلمان بن شهاب بن مدلج الكعبي، وقال: "روى عن أبي هريرة، روى عنه القلوص بنت عليبة^(٢) سمعت أبي يقول ذلك"^(٣).

- وكذا ذكرها ابن حبان في ترجمة الرجلين السابقين^(٤) وإن كان قال في ترجمة شهاب: "شيخ يروي عن أبي هريرة روت عنه القلوص بنت عليبة لا أدري من هو".

والصواب أنه شهاب بن مدلج كما يفيد كلام البخاري وأبي حاتم.

٣- وأما شهاب بن مدلج العنبري، فقد ترجم له الأئمة^(٥) - كما سبق -، وقد قال عنه أبو زرعة الرازي: "ثقة"^(٦). وهو من رجال تعجيل المنفعة^(٧).

فهذا الإسناد ضعيفٌ لجهالة حال القلوص. جدة عبد الله بن حسان.

ولكنه يعتضد بما قبله من الطرق، وتشهد له أحاديث هذا المبحث.

قوله: "من خير معاش الناس" قال النووي: "المعاش: هو العيش، وهو الحياة. وتقديره - والله أعلم - : من خير أحوال عيشهم"^(٨).

قوله: "أخذ بعنان فرسه" : قال ابن حجر: "عنان فرسه" - بكسر أوله - أي: لجامها^(٩).

(١) المصدر السابق ٢٣٥/٤ الترجمة ٢٦٤٠.

(٢) في الجرح والتعديل: عليبة، والصواب: عليبة - كما رجحه محقق الكتاب - .

(٣) الجرح والتعديل ٢٩٨/٤، ٢٩٩ الترجمة ١٢٩٨.

(٤) انظر: الثقات ٣٣٤/٤ الترجمة ٣١٩٦، و ٣٦٣/٤ الترجمة ٣٣٦٠.

(٥) انظر: التاريخ الكبير ٢٣٦/٤ الترجمة ٢٦٤٠، والجرح والتعديل ٣٦١/٤ الترجمة ١٥٨١. والثقات ٣٦٣/٤ الترجمة ٣٣٥٩.

(٦) كتاب الضعفاء ضمن كتاب (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) ٨٨١/٣ رقم ٢٩٦ . والجرح والتعديل ٣٦١/٤ الترجمة ١٥٨١.

(٧) تعجيل المنفعة ٦٤٥/١ الترجمة ٤٦٠.

(٨) شرح النووي على مسلم ٣٥/١٣.

(٩) فتح الباري ١/١٦٠.

- قوله: "يَطِيرُ عَلَى مَنَّتِهِ" : قال ابن الجوزي: " يُسْرِعُ بِرُكُضِهِ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ" ^(١) .
وقال القاري: "يسرع راكبا على ظهره، مستعازًا من طيران الطائر" ^(٢) .
- قوله: "كَلِمَا سَمِعَ هَيْعَةً، أَوْ فَرْعَةً" قال أبو عبيد: " الهيعة: الصوت الذي تفرع منه وتخافه من عدو" ^(٣) . وقال النووي: " (هيعة) وهي الصوت عند حضور العدو، وهي - بفتح الهاء وإسكان الياء، و(الفرعة) - بإسكان الزاي - وهي النهوض إلى العدو" ^(٤) .
- وقال الطيبي: "الفرعة: فُسِّرَ هنا بالاستغاثة من فرع إذا استغاث، وأصل الفرع شدة الخوف" ^(٥) .
- قوله: "يَتَغَيُّ الْقَتْلَ مَظَانَّهُ" : قال النووي: "يطلبه في موطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة" ^(٦) . وقال القاري: " (مَظَانَّهُ) بدل اشتغال من الموت، والأكثر على أنه ظرفٌ يَتَغَيُّ، وهو استئناف مبين لحاله، أو حال من فاعل طار" ^(٧) .
- قال الطيبي: "أي لا يبالى ولا يحترز منه، بل يطلبه حيث يظن أنه يكون، و "مَظَان" جمع مظنة، وهي الموضع الذي يعهد فيه الشيء، ويظن أنه فيه" ^(٨) .
- "قوله: " أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ " قال النووي: " الغُنَيْمَةُ - بضم الغين - تصغيرُ الغنم، أي: قطعةٌ منها. والشَّعْفَةُ - بفتح الشين والعين - أعلى الجبل" ^(٩) .

(١) كشف المشكل من أحاديث الصحيحين ٣ / ٥٨٩ .

(٢) مرقاة المفاتيح ٦ / ٢٤٥٩ شرح حديث ٣٧٩٦ .

(٣) غريب الحديث ٦ / ١ .

(٤) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٣٥ .

(٥) شرح الطيبي ٨ / ٢٦٢٨ .

(٦) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٣٥ .

(٧) مرقاة المفاتيح ٦ / ٢٤٥٩ شرح حديث ٣٧٩٦ .

(٨) شرح الطيبي ٨ / ٢٦٢٨ .

(٩) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٣٥ .

[١٥١ / ١٥] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: « ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟ » قلنا: بلى يا رسول الله قال: « رجلٌ آخذٌ برأسِ فرسه في سبيلِ الله - عز وجل - حتى يموت، أو يُقتل، وأُخبركم بالذي يليه؟ » قلنا: نعم يا رسول الله، قال: « رجلٌ مُعْتَزِلٌ في شِعْبٍ يقيمُ الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزلُ شُرورَ الناس، وأُخبركم بِشَرِّ الناس؟ » قلنا: نعم يا رسول الله، قال: « الذي يسألُ بالله - عز وجل - ولا يعطي به. »

- أخرجه النسائي^(١)، وأحمد^(٢)، والدارمي^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، والبخاري^(٥)، والطبراني^(٦) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظي، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

- وأخرجه أحمد^(٧) - ومن طريقه أبو نعيم^(٨) - وأخرجه ابن أبي عاصم^(٩)، والطبراني^(١٠) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، وأخرجه - بلفظ أطول منه وفيه قصة - أحمد^(١١) ومن طريقه الحاكم^(١٢) من طريق روح بن عبادة، (كليهما: يحيى وروح) عن حبيب بن شهاب، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وكلا الطريقين صحيحان:

(١) في السنن (كتاب الزكاة، من يسأل بالله عز وجل ولا يعطي به) ٨٣/٥ رقم ٢٥٦٩.

(٢) في المسند ٢٣/٤ رقم ٢١١٦.

(٣) في السنن ١٥٤٨/٣ رقم ٢٤٤٠.

(٤) في المسند (المنتخب) ٢٢٣/١ رقم ٦٦٨.

(٥) في المسند ٤٣٠/١١ رقم ٥٢٨٨.

(٦) في الكبير ٣١٥/١٠ رقم ١٠٧٦٧.

(٧) في المسند ٤٦٦/٣ رقم ١٩٨٧.

(٨) في الحلية ٣٨٦/٨.

(٩) في الجهاد (فضل حرس المسلمين) ٤٣٣/٢ رقم ١٥٤.

(١٠) في الكبير ٢١٢/١٢ رقم ١٢٩٢٤.

(١١) في المسند ٣٩/٥ رقم ٢٨٣٧.

(١٢) في المستدرک ٧٧/٢.

أما إسناد الطريق الأول:

- سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ القارظي، الكناني، المدني، حليف بني زهرة^(١). قال في التقريب: "صدوق"^(٢).
- إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، وقيل: ابن أبي ذؤيب، وقيل: ذئب. الأسدي
- أسد خزيمه - المدني^(٣). قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٤).

وأما الثاني: فمداره على:

- حبيب بن شهاب بن مُدَلِّج العنبري، قال أحمد: روى عنه يحيى بن سعيد^(٥).
- وقال أيضا: "حبيب بن شهاب ليس به بأس"^(٦). وقال ابن معين: "ثقة"^(٧). وقال البخاري: "سمع أباه، يعد في البصريين، سمع منه يحيى القطان والمكي بن إبراهيم"^(٨). وذكره ابن حبان في الثقات^(٩).
- وأبوه شهاب تقدمت ترجمته في الحديث الذي قبل هذا.

دلالة الأحاديث

- دلت الأحاديث على أفضلية الجهاد والرباط في سبيل الله وأن هذا من خير أحوال الناس ومعاشهم .
- قال النووي: " وفي هذا الحديث - يعني حديث أبي هريرة - فضيلة الجهاد والرباط

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٠٥/١٠ الترجمة ٢٢٥٨ ، تهذيب التهذيب ٢٠/٤ الترجمة ٢٨ .

(٢) التقريب ص ٢٣٤ الترجمة ٢٢٩١ .

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣٨/٣ الترجمة ٤٦٠ ، تهذيب التهذيب ٣١٢/١ الترجمة ٥٧ .

(٤) التقريب ص ١٠٨ الترجمة ٤٥٢ .

(٥) العلل ومعرفة الرجال ٥٣٠/٢ النص ٣٥١١ .

(٦) الجرح والتعديل ١٠٣/٣ الترجمة ٤٧٩ .

(٧) المصدر السابق .

(٨) التاريخ الكبير ٣٢٠/٢ الترجمة ٢٦١٤ .

(٩) ١٨٠/٦ الترجمة ٧٢٥٦ .

والحرص على الشهادة" (١).

قال الطيبي: " وفي تخصيص ذكر المعاش تلميحٌ ، فإن العيش المتعارف بين أبناء الدهر هو استيفاء اللذات والانغماس في الشهوات، كما سميت البيداء المهلكة بالمفازة والمنجاة، واللدغ بالسليم، وتلميح إلى قوله ﷺ: " اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة" (٢)، وفيه أن لا عيش ألد وأمرأ وأشهي وأهنأ مما يجد العبد من طاعة ربه ويستروح إليها، حتى يرفع تكاليفها ومشاقها عنه، بل إذا فقدتها كان أصعب عليه مما إذا وتر أهله وماله، وإليه ينظر قوله ﷺ: " أرحنا يا بلال" (٣) وقوله: " وجعل قرّة عيني في الصلاة" (٤) وتعريض بدم عيش الدنيا.. وجماع معنى الحديث الحث على مجاهدة أعداء الدين، وعلى مخالفة النفس والشيطان والإعراض عن استيفاء اللذات العاجلة " (٥).

(١) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٣٥.

(٢) جزء من حديث أنس، أخرجه البخاري ٥٠/٤ رقم ٢٩٦١، ومسلم ١٤٣١/٣ رقم ١٢٦/١٨٠٤.

(٣) يعني الصلاة، والحديث أخرجه أبو داود في السنن ٢٩٦/٤ رقم ٤٩٨٥، وأحمد في المسند ١٧٨/٣٨ رقم ٢٣٠٨٨.

(٤) أخرجه النسائي في السنن ٦١/٧ رقم ٣٩٣٩، وأحمد في المسند ٣٠٥/١٩ رقم ١٢٢٩٣.

(٥) شرح الطيبي ٨ / ٢٦٣٠.

المبحث الخامس: ما ورد في تسوية أجر المجاهد بأجر الصائم القائم المداوم عليهما

[م / ١٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دُلّني على عملٍ يَعْدِلُ الجهاد؟ قال: «لا أَجِدُهُ» قال: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخلَ مَسْجِدَكَ فتقومَ ولا تفترَ، وتصومَ ولا تُفطرَ؟» ، قال: ومن يستطيع ذلك؟، قال أبو هريرة: «إِنَّ فرسَ المجاهد لَيَسْتَنُّ في طولِهِ، فَيُكْتَبُ لَهُ حسناتٌ».

تقدم هذا الحديث عن أبي هريرة^(١)، وهو في البخاري وغيره.

وقد ذكرت هناك طرقه وألفاظه، ومن ألفاظه التي ورد بها غير اللفظ أعلاه:

«مَثَلُ المجاهدِ في سبيلِ الله، - والله أعلم بمن يجاهد في سبيله - ، كمثل الصائم القائم، وتوَكَّلَ اللهُ للمجاهدِ في سبيله بأن يتوفاه أن يُدْخِلَهُ الجنةَ، أو يُرْجِعَهُ سالماً مع أجرٍ أو غنيمَةٍ».

وأيضاً: «مثل المجاهد في سبيل الله، كمثل الصائم القائم الدائم، الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام، حتى يرجع».

دلالة الحديث

دل الحديث على أن أجر المجاهد في سبيل الله كأجر الصائم الذي لا يفطر والقائم الذي لا يفتر، وقد سبق في المبحث التي ذكرت فيه هذه الأحاديث بيان وجه أفضلية الجهاد ونقلت كلام بعض أهل العلم في ذلك.

المبحث السادس: ما ورد في تفضيل المقام في سبيل الله على الصلاة خالياً لستين عاماً أو سبعين عاماً

[م / ١٧] عن أبي أمامة رضي الله عنه في حديث طويل، قال: قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه ..، وفي آخره: قال: "... وَلَمَقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِينَ سَنَةً ". تقدم هذا الحديث ^(١) وأن إسناده ضعيف.

وموضع الشاهد منه قوله: " وَلَمَقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِينَ سَنَةً ". ويشهد لهذا اللفظ ما سيأتي في الحديثين التاليين.

قال القاري: " (وَلَمَقَامُ أَحَدِكُمْ) : مقام - بفتح الميم ^(٢) - ؛ أي لَوْقُوفُهُ وثبأته. (في الصف) أي: صف القتال، أو صف الجماعة (خيرٌ من صلاته) أي: على انفراده، (ستين سنة) أراد به الكثير، فلا ينافي ما ورد من رواية سبعين ^(٣) ".

[١٥٢ / ١٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: مر رجلٌ من أصحابِ رسول الله ﷺ بِشَعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ، فَأَعْجَبَتْهُ لَطِيبُهَا، فَقَالَ: لَوْ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ، فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنْ مَقَامُ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ الْجَنَّةَ ؟ اغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُؤَادًا نَاقَةً وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

أخرجه الترمذي ^(٤) - وهذا لفظه - ، وأحمد ^(٥) ، والبزار ^(٦) ، والحاكم ^(٧) ،

(١) برقم ١٤٨.

(٢) وقد ضبطت أيضاً بالضم كما المسند في بعض المواضع وغيره في غير هذا الحديث.

(٣) مرقاة المفاتيح ٦ / ٢٤٩١.

(٤) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله) (٤ / ١٨١ رقم ١٦٥٠).

(٥) في المسند ١٥ / ٤٧٣ رقم ٩٧٦٢. وفي ١٦ / ٤٥٨ رقم ١٠٧٨٦.

(٦) في المسند (البحر الزخار) (١٥ / ١٠٥ رقم ٨٣٩٤).

(٧) في المستدرک ٢ / ٧٨.

والبيهقي^(١) من طرق عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ابن أبي ذباب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ووقع عند الترمذي دون غيره "سبعين عاما"، وأما غيره فوقع عندهم "ستين عاما"، وهو الصواب - والله أعلم - لأن جميع الرواة عن هشام بن سعد^(٢) رواه بلفظ "ستين"، ولم يروه بلفظ "سبعين" سوى أسباط بن محمد القرشي، على أنه قد رواه البزار من طريقه موافقا لرواية الجماعة من أصحاب هشام.

وإسناد الحديث حسن:

- هشام بن سعد المدني، القرشي مولاهم^(٣). قال الحافظ: "صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع"^(٤).

- سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم، أبو العلاء المصري. قال ابن حزم: "ليس بالقوي"^(٥). وتعقبه كل من ابن حجر الذهبي، فقال ابن حجر: "لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي^(٦) حكى عن أحمد^(٧) أنه اختلط"^(٨).

وقال الذهبي: "ثقة معروف حديثه في الكتب الستة، قال ابن حزم وحده: ليس بالقوي"^(٩).

(١) في الكبرى ٢٧٠/٩، وفي الشعب ٩٦/٦ رقم ٣٩٢٥.

(٢) وهم: وكيع بن الجراح وعبد الملك بن عمرو عند أحمد، وأبو عامر العقدي وابن وهب عند البيهقي، وابن وهب عند الحاكم.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٠٤/٣٠ الترجمة ٦٥٧٧.

(٤) التقريب ٥٧٢ الترجمة ٧٢٩٤.

(٥) المحلى ٣٥/٢.

(٦) حيث قال: صدوق، كان أحمد يقول: ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث. تهذيب التهذيب ١٥٩/٤.

(٧) حيث قال الإمام أحمد: ما أدري أي شيء حديثه؟! يخلط في الأحاديث. سؤالات الأئمة للإمام أحمد ص ٤٥ النص ٦٩.

(٨) التقريب ص ٢٤٢ الترجمة ٢٤١٠.

(٩) ميزان الاعتدال ١٦٢/٢ الترجمة ٣٢٩٠.

وقال المزي: " روى له الجماعة" ^(١). وقال عنه ابن حجر في التقریب: " صدوق" ^(٢).
 - وأما ابن أبي ذُباب، فهو عبد الله - ويقال: عبيد الله - بن عبد الرحمن بن الحارث بن سعد بن أبي ذُباب الدوسي المدني ^(٣). قال ابن حجر: "ثقة" ^(٤).
 والحديث قال الإمام الترمذي عنه بعد إيراده: " هذا حديث حسن" ^(٥)، وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم" ^(٦).
 قوله: "فُواق ناقة" قال السندي: " - بضم الفاء وفتحها - قدر ما بين الحلبتين من الراحة؛ لأنها تحلب، ثم تترك سويعة ترضع الفصيل لتدر، ثم تحلب. وقيل: يحتمل ما بين الغداة إلى المساء، أو ما بين أن تحلب في ظرف فامتلاً، ثم تحلب في ظرف آخر، أو ما بين جر الضرع إلى جره مرة أخرى، وهو أليق بالترغيب في الجهاد، ونصبه على الظرف بتقدير: وقت فُواق ناقة وقتاً مقدراً بذلك، أو على إجرائه مجرى المصدر، أي: وقتاً قليلاً" ^(٧).

(١) تهذيب الكمال ٩٧/١١ الترجمة ٢٣٧٢.

(٢) التقریب ص ٢٤٢ الترجمة ٢٤١٠.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥ / ٢٠١ الترجمة ٣٣٧٦، تهذيب التهذيب ٢٩٢/٥ الترجمة ٤٩٤.

(٤) تقریب التهذيب: ص ٣١٠ الترجمة ٣٤٢٧.

(٥) الجامع ١٨١/٤ رقم ١٦٥٠.

(٦) المستدرک ٧٨/٢.

(٧) حاشية السندي على ابن ماجه ١٨٣ / ٢.

[١٥٣ / ١٩] عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الرَّجُلِ سِتِينَ سَنَةً». .
أخرجه الدارمي^(٢) - وهذا لفظه - وابن أبي عاصم^(٣)، والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن أبي صالح عبد الله بن صالح المصري، عن يحيى بن أيوب، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - .

وإسناده ضعيف:

- عبد الله بن صالح المصري، ويعرف بكاتب الليث، تقدم، وأنه صدوق كثير الغلط.
- يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري، أخرج له الجماعة^(٦). قال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ"^(٧).
- هشام بن حسان الأزدي، القردوسي، أبو عبد الله البصري^(٨). قال ابن حجر: "ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، و في روايته عن الحسن و عطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما"^(٩). وروايته هنا عن الحسن.

(١) قال المناوي: تنبيه: ما ذكر من أن لفظ الحديث "مقام الرجل في الصف" هو ما في الكتاب غيره عن عمران ابن حصين، لكن وقع في المصاييح والمشكاة وغيرهما عنه: "مقام الرجل بالصمت" وشرحه شارحوها عليه فقالوا: أي منزلته عند الله أفضل من عبادة ستين سنة لأن في العبادة آفات يسلم منها بالصمت.. فيض القدير ٥ / ٥٢٨. وهذا تصحيف من النساخ، والله أعلم .

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب في فضل مقام الرجل في سبيل الله) ٣ / ١٥٤٩ رقم ٢٤٤١.

(٣) في الجهاد ١ / ٣٨٩ رقم ١٣٩.

(٤) في المستدرک ٢ / ٧٨.

(٥) في الكبرى ٩ / ٢٧٠، وفي الشعب ٦ / ٩٦ رقم ٣٩٢٦.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣١ / ٢٣٣ الترجمة ٦٧٩٢، تهذيب التهذيب ١١ / ١٨٦ الترجمة ٣١٥.

(٧) التقريب ص ٥٨٨ الترجمة ٧٥١١.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠ / ١٨١ الترجمة ٦٥٧٢.

(٩) تقريب التهذيب ص ٥٧٢ الترجمة ٧٢٨٩.

- والحسن، هو البصري الإمام. وهو هنا يروي عن عمران بن حصين، وهو من مراسلاته، فإنه لم يسمع من عمران بن حصين.

قال ابن المديني: " ولم يسمع من عمران بن حصين شيئاً " ^(١). وساق ابن أبي حاتم عدة نصوص عن كثير من الأئمة كأحمد وأبي حاتم وغيرهما فيها نفي سماع الحسن من من عمران - رضي الله عنه - ^(٢).

فاجتمع في الحديث علتان :

الأولى: حال أحد بن صالح المصري، وخاصة أنه قد تفرد به.

الثانية: الانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين.

فالحديث ضعيف، ولكنه يحسن لغيره بالحديثين السابقين له.

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث على تفضيل المقيم في سبيل الله على الصلاة والعبادة خالياً لستين عاماً أو سبعين عاماً - على اختلاف الروايات -.

قال البيهقي - رحمه الله - : " القصد من هذه الأخبار - والله أعلم - : بيان تضعيف أجر الغزو على غيره، وذلك يختلف باختلاف الناس في نياتهم وإخلاصهم، ويختلف باختلاف الأوقات وموقع الجهاد في وقته، ويحتمل أن يعبر عن التضعيف والتكثير مرة بالأربعين، ومرة بالستين، ومرة بما دونها، ومرة بما فوقها. قال الشيخ أبو بكر محمد بن علي الشاشي: " وكثير من نحو هذا يذكر بالسبعين كما قيل: ما أضر من استغفر، ولو عاد في اليوم سبعين مرة. يعني: والمراد بالسبعين الكثرة لا عدد السبعين بعينه " ^(٣).

(١) العلل لابن المديني ص ٥١ النص ٥٠.

(٢) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص ٣٨، و ٣٩ من النص ١١٩ وحتى ١٢٦.

(٣) شعب الإيمان ٩٧/٦.

المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الرباط يوما في سبيل الله على صيام شهر وقيامه

[١٥٤ / ٢٠] عن سلمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رَبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفِتْنَانُ».

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه -، والنسائي^(٢) وعبد الرزاق^(٣) من طريق مكحول:، والترمذي^(٤) من طريق ابن المنكدر:، وأخرجه مسلم^(٥)، والنسائي^(٦) من طريق أبي عبيدة بن عقبة:، وأحمد^(٧) من طريق أبي زكريا الخزاعي:، (جميعهم) عن شُرْحَبِيل بن السَّمِط، عن سلمان - رضي الله عنه -.

وفي بعض طرق الحديث ذكر سبب تحديث سلمان بهذا الحديث، ففي جامع الترمذي " ... عن محمد بن المنكدر قال: مرَّ سلمان الفارسي بشُرْحَبِيل بن السَّمِط وهو في مَرَابِطَ له، وقد شق عليه وعلى أصحابه، قال: ألا أحدثك يا ابن السمط بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ... " ثم ذكره. وقال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسن"^(٨).

(١) في صحيحه (كتاب الإمارة ، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل) ١٥٢٠/٣ رقم ١٦٣/١٩١٣.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد ، فضل الرباط) ٣٩/٦ رقم ٣١٦٨. وفي الكبرى ٣٠٠/٤ رقم ٤٣٦٢.

(٣) في المصنف ٢٨١/٥ رقم ٩٦١٧. وفي ٢٨١/٥ رقم ٩٦١٨.

(٤) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل المرباط) ١٨٨/٤ رقم ١٦٦٥.

(٥) في صحيحه (كتاب الإمارة ، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل) ١٥٢٠/٣ رقم ١٩١٣ عقب رواية مكحول مباشرة .

(٦) في السنن (كتاب الجهاد ، فضل الرباط) ٣٩/٦ رقم ٣١٦٧. وفي الكبرى ٢٩٩/٤ رقم ٤٣٦١.

(٧) في المسند ١٣٠/٣٩ رقم ٢٣٧٢٧. وفي ١٣٢/٣٩ رقم ٢٣٧٢٨. وأخرجه من طريق رجل مبهم عن شُرْحَبِيل في ١٣٨/٣٩ رقم ٢٣٧٣٥، ورقم ٢٣٧٣٦.

(٨) في الجامع ١٨٨/٤.

وشرحبيل هو ابن السمط - بفتح السين وكسر الميم - على وزن: كَتِف^(١)، - ابن الأسود بن جبلة الكندي، أبو يزيد، ويُقال: أبو السمط، الشامي. مختلف في صحبته^(٢). قال ابن حجر في التقريب: "جزم ابن سعد بأن له وفادة ثم شهد القادسية، وفتح حمص، وعمل عليها معاوية، ومات سنة أربعين أو بعدها"^(٣).

تنبيه: ذكر هذا الحديث ابنُ العطار في كتابه (غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة^(٤)): حيث قال: "وفي سماع مكحول من شرحبيل بن السمط نظر فإن شرحبيل معدود في الصحابة - رضي الله عنهم - وتقدمت وفاته فقليل إنه توفي في سنة ست وثلاثين وقيل سنة أربعين وتوفي مكحول سنة ثمان عشرة ومئة في أحد الأقوال وقيل سنة إثني عشرة وقيل سنة ثلاث عشرة وقيل سنة أربع عشرة وقد اختلف في عدد الصحابة الذين لقيهم مكحول وسمع منهم.. - ثم ذكر عددا منهم.."، ثم قال: "وإذا لم يُدرَكْ مكحولُ شُريحاً وكانت وفاته في سنة ست وسبعين من الهجرة، وقيل: سنة ثمان وسبعين، وقيل: سنة ثمانين فإدراكه لشرحبيل أبعد لأنه توفي سنة ست وثلاثين وقيل: سنة أربعين كما بيناه من قبل ويحتمل أن يريد بالإدراك اللقاء وإذا لم يثبت لمكحول سماع من شرحبيل فإسناده مقطوع."

ثم قال: "إلا أن مسلماً - رحمه الله - قد أخرج هذا الحديث من طريق آخر عن شرحبيل من حديث أبي شريح المعافري المصري، عن عبد الكريم بن الحارث المصري، عن أبي عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري، عن شرحبيل، بإسناده نحوه وظاهر هذا الإسناد الاتصال.."^(٥).

وقد تقدم تخريج هذه الطرق، وتقدم ذكر من تابع مكحولاً عن شرحبيل.

(١) انظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل للغساني ٣٠١/٢.

(٢) انظر: الاستيعاب ٦٩٩/٢ الترجمة ١١٦٨. والإصابة ٩٥/٥ الترجمة ٣٨٩٢.

(٣) التقريب ص ٢٦٥ الترجمة ٢٧٦٦.

(٤) وهو الحديث الثاني عشر ص ٢٢٨ وما بعدها.

(٥) غرر الفوائد المجموعة من ص ٢٢٨ إلى ٢٣١.

قوله: " رباطُ يومٍ " قال الخليل: " الرِّباطُ: المداومةُ على الشَّيءِ. ورجلٌ رابط الجأش، وربطَ جأشُهُ، أي: اشتدَّ قلبُهُ وحَزُمَ فلا يَفِرُّ عندَ الرَّوْعِ " (١).

وقال الأزهري: " وأصلُ الرِّباط من مُرابطة الحَيْل، أي: ارتباطها بإِزاءِ العدوِّ في بعض الثغور " (٢). وقال ابن فارس: " الرء والباء والطاء أصل واحد يدل على شد وثبات، من ذلك ربطت الشيء أربطه ربطاً؛ والذي يشد به رباط. ومن الباب الرباط: ملازمة ثغر العدو، كأنهم قد ربطوا هناك فثبتوا به ولازموه. والرباط: ملازمة ثغر العدو " (٣).

قوله: " وأَمِنَ الفتان " قال النووي: " ضبطوا (أَمِنَ) بوجهين: أحدهما: (أَمِنَ) - بفتح الهمزة وكسر الميم من غير واو -، والثاني: (أُوْمِنَ) - بضم الهمزة وبواو -، وأما الفتان: فقال القاضي (٤): رواية الأكثرين - بضم الفاء - جمع فاتن، قال: ورواية الطبري - بالفتح - وفي رواية أبي داود في سننه (أُوْمِنَ من فتاني القبر) (٥). " **وقد جاء تفسيره مصرحاً به في بعض الروايات، فعند الترمذي:** " ومن مات فيه وُقِيَ فتنة القبر ".

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الرباط في سبيل الله يوماً وليلة على صيام شهر وقيامه، ودل على فضائل أخرى للمرابط الذي يموت في رباطه. وهذا - والله أعلم - لما يقوم به المرابط من بذل نفسه ووقته في سبيل الله، ولما للرباط أيضاً من منافع عظيمة تعود على الأمة من حراسة بيضتهم وحفظ دينهم ونفوسهم وأعراضهم.

قال النووي: " هذه فضيلة ظاهرة للمرابط، وجريانُ عمله عليه بعد موته فضيلةٌ مختصةٌ به لا يشاركه فيها أحد، وقد جاء صريحاً في غير مسلم: " كل ميت يختم على عمله

(١) العين ٧ / ٤٢٣.

(٢) تهذيب اللغة ١٣ / ٢٣٠.

(٣) مقاييس اللغة ٢ / ٤٧٨، ومجمل اللغة ص ٤١٤.

(٤) في إكمال المعلم ٦ / ٣٤٢.

(٥) شرح النووي عى صحيح مسلم ١٣ / ٦١.

إلا المرابط فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ^(١) ". - وقوله -: (وأُجري عليه رزقه) موافق
 لقول الله تعالى في الشهداء: ﴿أَمْ أَلْهَى أَفْئِدَةً مِّنْ فَصْلِ الْإِنسَانِ أَنْ يُسَاقِدَ عَلَيْهِ رَازِقَهُ رَبِّهِ فَآسَىٰ﴾ ^(٢) " ^(٣) .

(١) أخرجه من حديث فضالة بن عبيد: الترمذي في الجامع ١٦٥/٤ رقم ١٦٢١ وقال عنه: حسن صحيح. وأحمد في مسنده ٣٧٤/٣٩ رقم ٢٣٩٥١ بإسناد صحيح.
 (٢) سورة آل عمران الآية ١٦٩.
 (٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٦١/١٣.

المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الرباط يوماً في سبيل الله في غير رمضان على عبادة مئة سنة، وفي رمضان على عبادة ألف سنة

[٢١ / ١٥٥] عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين، مُحْتَسِباً من غير شهر رمضان أعظم أجراً من عبادة مئة سنة صيامها وقيامها، ورباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين، مُحْتَسِباً من شهر رمضان أفضل عند الله وأعظم أجراً - أراه قال: - من عبادة ألف سنة صيامها وقيامها، فإن رده الله إلى أهله سالماً، لم تُكتب عليه سيئة ألف سنة، وتُكتب له الحسنات، ويُجرى له أجر الرباط إلى يوم القيامة».

أخرجه ابن ماجه^(١) من طريق محمد بن يعلى السلمي، عن عمر بن صبح، عن عبدالرحمن بن عمرو الأزاعي، عن مكحول، عن أبي رضي الله عنه به. وهذا إسناد ضعيف جداً:

- محمد بن يعلى السلمي، أبو علي الكوفي، ولقبه زنبور^(٢) قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٣).

- عمر بن صُبح بن عمران التميمي، أبو نعيم الخراساني^(٤). قال ابن حبان: "كان ممن يضع الحديث على الثقات لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب لأهل الصناعة فقط"^(٥). وقال ابن عدي: "منكر الحديث... وعامة ما يرويه غير محفوظ لا متنا ولا إسناداً"^(٦) وقال الحافظ: "متروك"^(١).

(١) في السنن (كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله) ٩٢٤/٢ رقم ٢٧٦٨.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٥/٢٧ الترجمة ٥٧١٣، تهذيب التهذيب ٥٣٣/٩ الترجمة ٨٧٧.

(٣) التقريب ص ٥١٤ الترجمة ٦٤١٢.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٩٦/٢١ الترجمة ٤٢٥٩، تهذيب التهذيب ٤٦٣/٧ الترجمة ٧٧١.

(٥) كتاب المجروحين ٨٨/٢ الترجمة ٦٤٧.

(٦) الكامل ٢٤/٥، ٢٥ الترجمة ١١٩٧.

وفيه علة ثالثة: وهي أن مكحولاً لم يسمع من أبي، قال ابن أبي حاتم في المراسيل: "حدثنا أبي قال سألت أبا سهر هل سمع مكحول من أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: ما صح عندنا إلا أنس بن مالك" (٢).

فالحديث ضعيف جداً، بل هناك من الأئمة من حكم عليه بالوضع. قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن يعلى وشيخه عمر بن صبح، قلت: ومكحول لم يدرك أبي بن كعب ومع ذلك فهو مدلس وقد عنعنه" (٣). وكلام البوصيري - رحمه الله - في عمر بن صبح دون ما وصفه به الأئمة، فهو ليس بضعيف فحسب، بل أقل أحواله الترك - والله أعلم -.

ونقل البوصيري عن المنذري قال: "وآثار الوضع عليه ظاهرة، قال: ولا عجب فراويه عمر بن صبح الخراساني، ولولا أنه في الأصول لما ذكرته" (٤). وقد حكم بوضع هذا الحديث الحافظ ابن كثير - رحمه الله - حيث قال: "أُخْلِئ بهذا الحديث أن يكون موضوعاً لما فيه من المجازفة، ولأنه من رواية عُمر بن صبيح أبي نُعيم أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث" (٥). وقال الألباني: "موضوع" (٦).

(١) التقريب ص ٤١٤ الترجمة ٤٩٢٢.

(٢) المراسيل ص ٢١١ النص ٧٨٩.

(٣) مصباح الزجاجة ١٥٦/٣ رقم ٩٧٩.

(٤) المصدر السابق. وقد عزاه لكتاب الترغيب والترهيب في باب الرباط، ولم أجده.

(٥) جامع المسانيد والسنن ١/١٦٥ رقم ١٩٠.

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/٢٣٤ حديث رقم ٨٣٦.

المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الحراسة في سبيل الله على الصيام والقيام^(١)

[١٥٦ / ٢٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
 "حرسُ ليلةٍ في سبيلِ الله أفضلُ من صيامِ رجلٍ وقيامِهِ في أهله ألفَ سنة، السنة ثلاثمائة وستون يوماً، واليومُ كآلف سنة".

أخرجه ابن ماجه^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، وابن شاهين^(٤)، والعقيلي^(٥) من طرق عن محمد بن شعيب بن شابور، عن سعيد بن خالد القرشي عن أنس رضي الله عنه .
 ووقع في إحدى طريقَي أبي يعلى "رباط" بدل "حرس".
 وإسناد الحديث ضعيفٌ جداً، فيه:

- سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي، الصيداوي^(٦). ذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، واتفق الأئمة على تضعيفه. سئل عنه أبو زرعة فقال: "ضعيف الحديث، حدث عن أنس بمنكير"^(٨). وسئل عنه أبو حاتم فقال: "لا أعلم روى عنه غير محمد بن شعيب بن شابور ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق، منكر الحديث، وأحاديثه عن أنس لا تعرف"^(٩). وقال العقيلي: "لا يتابع على حديثه"^(١٠).
 وقد ذكر ابن حبان رجلين اسمهما سعيد بن خالد، فذكر: سعيد بن خالد القرشي

(١) أفردت حديث هذا المبحث ولم ألقه بالمبحث السابق لأن فيه لفظ: "حرس"، والرباط أعم من الحراسة، فقد يحرس من ليس بدائم المراقبة - والله أعلم -.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله) ٢ / ٩٢٥ رقم ٢٧٧٠ .

(٣) في المسند ٧ / ٥٣ رقم ٣٩٧٤، وفي ٧ / ٢٦٧ رقم ٤٢٨٣ .

(٤) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ١٣٠ رقم ٤٤٨ .

(٥) في الضعفاء ١٠٢ / ٢ الترجمة ٥٦٧ .

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠ / ٤٠٢ الترجمة ٢٢٥٧، تهذيب التهذيب ٤ / ١٩ الترجمة ٢٧ .

(٧) ٢٨١ / ٤ الترجمة ٢٩٠٩ .

(٨) الضعفاء لأبي زرعة ٢ / ٣٣٤ (ضمن كتاب: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية)

(٩) الجرح والتعديل ٤ / ١٥، ١٦ الترجمة ٦١ .

(١٠) الضعفاء للعقيلي ١٠٢ / ٢ .

روى عن: واثلة، وأنس بن مالك، روى عنه: إسماعيل بن عياش^(١).
 وذكر أيضا: سعيد بن خالد بن أبي طویل: روى عن: أنس، روى عنه: محمد بن
 شعيب بن شابور^(٢).

قال المزي: "هكذا فرق بينهما، وهما واحد، والله أعلم"^(٣).
 وقال ابن حجر: "كذا قال وهما واحد والله أعلم... وقد سبق ابن حبان إلى جعله
 ترجمتين أبو حاتم والفسوي"^(٤).

وأورده ابن حبان في المجروحين - أيضا - فقال: سعيد بن خالد بن أبي طویل من
 أهل الشام يروي عن أنس بن مالك ما لم يتابع عليه لا يحل الاحتجاج به إلا فيما وافق
 الثقات من الروايات^(٥). وعليه وعلى القول بأنه رجل واحد يكون متفقا على تضعيفه.
 وأما الحافظ فقال عنه في التقريب: "منكر الحديث"^(٦). فالحديث ضعيف جدا.
 قال المنذري عن الحديث: "رواه ابن ماجه ويشبه أن يكون موضوعا"^(٧).
 وكذا حكم عليه الألباني بالوضع^(٨). واتهم به خالد بن سعيد لشدة الكلام الذي قيل
 فيه.

وقد تقدم في المبحث الذي قبل هذا الحديث الصحيح في أفضلية الرباط يوم وليلة
 على صيام شهر وقيامه، وهو يغني عن هذا. ولعل من حكم على الحديث بالوضع نظر
 أيضا إلى ما فيه من المبالغة من الأجر والثواب مقابل العمل اليسير.

(١) الثقات ٢٨١/٤ الترجمة ٢٩٠٩.

(٢) المصدر السابق ٢٨٩/٤ الترجمة ٢٩٥٢.

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٠٢/١٠ الترجمة ٢٢٥٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٢٠/٤. وانظر: الجرح والتعديل ١٥/٤ الترجمتان رقم ٦٠، و ٦١.

(٥) كتاب المجروحين ١/٣١٧ الترجمة ٣٨٨.

(٦) التقريب ص ٢٣٤ الترجمة ٢٢٩٠.

(٧) الترغيب والترهيب ١٥٩/٢ حديث رقم ١٩٢٠.

(٨) السلسلة الضعيفة ٣٨٠/٣ رقم ١٢٣٤.

المبحث العاشر: ما ورد في أن من خير الناس من عمل في سبيل الله على نفسه أو بغيره أو قدمه

[١٥٧ / ٢٣] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ عام تبوك يخطب الناس وهو مسند ظهره إلى راحلته، فقال: " ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ إن من خير الناس: رجلاً عمل في سبيل الله على ظهر فرسه، أو على ظهر بغيره، أو على قدمه، حتى يأتيه الموت، وإن من شر الناس: رجلاً فاجراً، يقرأ كتاب الله لا يرعوي إلى شيء منه " .

- أخرجه النسائي^(١) - واللفظ له - من طريق قتيبة:، وأحمد^(٢) من طريق هاشم بن القاسم:، وأخرجه أحمد^(٣) - أيضاً - من طريق يونس بن محمد:، وأيضاً^(٤) من طريق حجاج:، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٥) من طريق شعبة:، وعبد بن حميد^(٦) من طريق الحسن بن موسى:، والحاكم^(٧) والبيهقي^(٨) من طريق ابن وهب:، والبيهقي^(٩) من طريق يحيى بن بكير:، والبيهقي - أيضاً -^(١٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي:، (تسعتهم) عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير اليزني، عن أبي الخطاب، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - .

(١) في السنن (كتاب الجهاد، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه) ١١ / ٦ رقم ٣١٠٦. وفي الكبرى ٢٧٣ / ٤ رقم ٤٢٩٩.

(٢) في المسند ١٧ / ٤٢١ رقم ١١٣١٩.

(٣) في المسند ١٧ / ٤٦٧ رقم ١١٣٧٤.

(٤) في المسند ١٨ / ١٠٧ رقم ١١٥٤٩.

(٥) في المصنف ٤ / ٢٢٥. رقم ١٩٥٠٩.

(٦) في المسند (المنتخب) ص ٣٠٥ رقم ٩٨٩.

(٧) في المستدرک ٢ / ٧٧.

(٨) في الكبرى ٩ / ٢٧٠.

(٩) في الشعب ٣ / ٤٠٩ رقم ١٨٨٨.

(١٠) في الشعب ٦ / ١٤٣ رقم ٣٩٨٥.

- وأخرجه ابن المبارك^(١) من طريق سعيد بن يزيد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي الخطاب، عن أبي سعيد به. ووقع عند الجميع عدا النسائي: "وهو مسند ظهره إلى نخلة". وهو الصواب، إذ اتفق عليها جميع أصحاب الليث عدا قتيبة. ورجال هذا الإسناد ثقات ما عدا أبا الخطاب المصري، لم يرو عن غير أبي سعيد، ولم يرو عنه غير أبي الخير^(٢). ولم يوثقه غير العجلي^(٣). ولم يعرفه الأئمة فقد سئل ابن المديني عنه فقال: "لا أعرفه"^(٤). وقال النسائي: "لا أعرفه"^(٥). وقال البرقاني عن الدارقطني: "وسألته عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري فقال: مجهول"^(٦).

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف، ومن ضعفه الشيخ الألباني^(٧). ويشهد للجزء الأول من الحديث - وهو موضع الشاهد هنا - حديث ابن عباس مرفوعا: "ألا أحدثكم بخير الناس منزلة؟" فقالوا: بلى يا رسول الله، قال: "رجل ممسك برأس فرسه في سبيل الله، حتى يموت أو يقتل، .." الحديث. وإسناده صحيح، وقد سبق تخريجه في المبحث الرابع من هذا الفصل^(٨).

قوله: "عمل في سبيل الله عز وجل" أي جاهد الكفار لإعلاء كلمة الله، "على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره": أي: راكبا على واحد منهما وخصهما لأنهما مراكب العرب غالبا إن لم يكن دائما، فالراكب على بغل أو برذون أو حمار أو فيل في الفضل

(١) في الجهاد ص ١٣٨ رقم ١٦٧.

(٢) انظر: تهذيب الكمال ٢٨٢ / ٣٣ الترجمة ٧٣٤٤، تهذيب التهذيب ١٢ / ٨٦ الترجمة ٣٧٥.

(٣) حيث قال: "مصري، تابعي، ثقة". معرفة الثقات ص: ٣٩٩ / ٢ الترجمة ٢١٣٦.

(٤) تهذيب التهذيب ١٢ / ٨٦ الترجمة ٣٧٥.

(٥) تهذيب الكمال ٢٨٢ / ٣٣ الترجمة ٧٣٤٤.

(٦) سؤالات البرقاني للدارقطني ص ٧٨ النص ٦١٥.

(٧) كما في ضعيف الجامع حديث رقم ٢١٥٩.

(٨) برقم ١٥٩.

المذكور كذلك. "أو على ظهر قدميه" أي ماشيا على قدميه،.. ويستمر ملازما على ذلك "حتى يأتيه الموت" بالقتل في سبيل الله أو بغيره^(١).

قوله: "لا يرعوي إلى شيء منه" قال ابن الأثير: أي لا ينكف ولا ينزجر، من رعا يرعو إذا كف عن الأمور. وقد ارعوى عن القبيح يرعوي ارعواء.. وقيل الارعواء: الندم على الشيء والانصراف عنه وتركه^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن من خير الناس رجل عمل على فرسه أو بغيره أو على قدمه في سبيل الله حتى جاءه الموت وهو على ذلك.

قوله: "خير الناس" أي: من خَيْرِ الناس، وقد ورد حرف "من" في الحديث نفسه.

(١) انظر: فيض القدير ٣/ ١٠٢ شرح حديث ٢٨٥٨.

(٢) النهاية ٢/ ٢٣٦.

المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل اليوم الواحد في سبيل الله على ألف يوم فيما سواه

[٢٤ / ١٥٨] عن أبي صالح، مولى عثمان قال: سمعت عثمان رضي الله عنه وهو على المنبر يقول: إني كَتَمْتُكُمْ حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ كراهية تَفَرُّقِكُمْ عَنِّي، ثم بدا لي أن أحدثكموه ليختارَ امرؤ لنفسه ما بدا له، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رَبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ» .

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤) وعبد بن حميد^(٥) والبيهقي^(٦) من طرق عن الليث بن سعد،
- وأخرجه النسائي^(٧) من طريق طريق ابن مهدي، والبخاري - في التاريخ الكبير^(٨) - من طريق يحيى بن عبد الله، وابن حبان^(٩) من طريق حبان بن موسى،
والحاكم^(١٠)، والبيهقي^(١١) من طريق عبدان، (أربعتهم) عن ابن المبارك^(١٢) عن أبي معن محمد بن معن المصري،

-
- (١) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرباط) ٤ / ١٨٩ رقم ١٦٦٧ .
(٢) في السنن (كتاب الجهاد، فضل الرباط) ٦ / ٣٩ رقم ٣١٦٩ .
(٣) في المسند ١ / ٥١٣ رقم ٤٧٠ . وفي ١ / ٥٦١ رقم ٥٥٨ .
(٤) في السنن ٣ / ١٥٧٢ رقم ٢٤٦٨ .
(٥) في المسند (المنتخب) ١ / ٤٧ رقم ٥١ .
(٦) في السنن الكبرى ٩ / ٦٦، ٦٧ .
(٧) في السنن (كتاب الجهاد، فضل الرباط) ٦ / ٤٠ رقم ٣١٧٠ .
(٨) في التاريخ الكبير ٢ / ١٤٨ الترجمة ٢٠٠٥ . في ترجمة أبي صالح، وقد سماه بركان .
(٩) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٢٩٨، ٢٩٩ رقم ٣٤٢ ، (الإحسان) ١٠ / ٤٦٩ رقم ٤٦٠٩ .
(١٠) في المستدرک ٢ / ٧٧ .
(١١) في الشعب ٦ / ٩٧، ٩٨ رقم ٣٩٢٨ .
(١٢) وقد أخرجه في الجهاد ص ٦٥ رقم ٧٢ .

- وأخرجه أحمد^(١)، وابن أبي عاصم^(٢) من طريق ابن لهيعة،
- وأخرجه أحمد^(٣) من طريق رشدين بن سعد،
- أربعتهم: (الليث، وأبو معن، وابن لهيعة، ورشدين) عن أبي عقيل زهرة بن معبد القرشي، عن أبي صالح مولى عثمان، عن عثمان رضي الله عنه.
- ولفظ النسائي: «يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيما سِوَاهُ».

ووقع في طريق ابن المبارك اختلاف:

- فقد رواه أكثر أصحابه وهم: حبان بن موسى ويحيى بن عبد الله وابن مهدي وعبدان - كما سبق - عنه، عن أبي معن، عن أبي عقيل، عن أبي صالح، عن عثمان.
- وخالفهم أبو داود الطيالسي^(٤) - وأخرجه من طريقه البيهقي^(٥) - ، فرواه عنه، عن أبي معن، عن أبي صالح، عن عثمان. فأسقط من الإسناد أبا عقيل زهرة بن معبد.
- والصواب - والله أعلم - رواية الأكثر عن ابن المبارك بإثبات أبي معن، خاصة وأنهم قد توبعوا متابعات قاصرة وذلك في روايات الليث وابن لهيعة ورشدين.
- وإسناده:

- زهرة بن معبد القرشي التيمي، أبو عقيل المدني، نزيل مصر، قال في التقريب: "ثقة عابد"^(٦).
- أبو معن محمد بن معن المصري، قال في التقريب: "مقبول"^(٧). وهو متابعٌ بزهرة بن معبد الثقة.

(١) في المسند ٤٩٥/١ رقم ٤٤٢.

(٢) في الجهاد ٦٨٥/٢ رقم ٢٩٩.

(٣) في المسند ٥١٦/١، ٥١٧ رقم ٤٧٧.

(٤) أخرجه في مسنده ٨٥/١ رقم ٨٧.

(٥) في الكبرى ٢٧١/٩ رقم ١٨٥٠٥.

(٦) التقريب ص ٢١٧ الترجمة ٢٠٤٠.

(٧) التقريب ص ٦٧٥ الترجمة ٨٣٨٤.

- وأما شيخهما أبو صالح - وعليه مدار هذا الحديث - واسمه: الحارث^(١)، ويقال: بُركان^(٢) - بالباء المضمومة - مولى عثمان - رضي الله عنه - .
قال في تبصير المنتبه: " ... - وبموحدة - : أبو صالح مولى عثمان، عن أبي هريرة، اسمه بُركان^(٣) .
قال عنه العجلي: "ثقة"^(٤) . وذكره ابن حبان في الثقات^(٥) . وقال عنه الحافظ: "مقبول من الثالثة"^(٦) أي حيث توبع.
والحديث قال عنه الترمذي: "حسنٌ غريب من هذا الوجه"^(٧) . وقال الحاكم: "صحيح على شرط البخاري". ووافقه الذهبي^(٨) .
ولعلمهم احتملوا حديث أبي صالح ، كونه من الطبقات العليا من التابعين، - والله أعلم - .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن يوماً يقضيه الرجل في سبيل الله تعالى بالجهاد خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل.
قال البيهقي: " القصد من هذه الأخبار - والله أعلم - بيانُ تضعيف أجر الغزو على غيره، وذلك يختلف باختلاف الناس في نياتهم وإخلاصهم، ويختلف باختلاف الأوقات وموقع الجهاد في وقته، ويحتمل أن يعبر عن التضعيف والتكثير مرة بالأربعين، ومرة بالستين، ومرة بما دونها، ومرة بما فوقها، قال الشيخ أبو بكر محمد بن علي الشاشي: وكثير

(١) وبه سماه أبو حاتم . الجرح والتعديل ٩٥/٣ الترجمة ٤٤٤ .

(٢) وبه سماه البخاري في التاريخ الكبير ١٤٨/٢ الترجمة ٢٠٠٥ . وابن حبان في الثقات ٨٤/٤ . وانظر: تهذيب الكمال ٣٣/ ٤٢٠ الترجمة ٧٤٤٠ .

(٣) تبصير المنتبه ١/١٩٧ .

(٤) معرفة الثقات للعجلي ٤٠٨/٢ الترجمة ٢١٧٧ .

(٥) الثقات ٨٤/٤ الترجمة ١٩٣٦ .

(٦) التقريب ص ٦٤٩ الترجمة ٨١٧٤ .

(٧) الجامع ٤/ ١٨٩ .

(٨) المستدرک ٢/ ٧٧ .

من نحو هذا يذكر بالسبعين كما قيل: ما أضر من استغفر، ولو عاد في اليوم سبعين مرة. يعني: والمراد بالسبعين الكثرة لا عدد السبعين بعينه" ^(١).

وقد اشار الحافظ ابن حجر إلى الجمع بينه وبين حديث سهل مرفوعا: "رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها" ^(٢). وبين حديث سلمان: "رباط يوم أو ليلة خير من صيام شهر وقيامه" ^(٣) فقال: "قال ابن بزيمة" ^(٤): ولا تعارض بينهما؛ لأنه يحمل على الإعلام بالزيادة في الثواب عن الأول أو باختلاف العاملين، قلت: أو باختلاف العمل بالنسبة إلى الكثرة والقلة ولا يعارضان حديث الباب أيضا لأن صيام شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها" ^(٥).

(١) شعب الإيمان ٦ / ٩٨.

(٢) تقدم تخريجه في المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٣) تقدم تخريجه في المبحث الخامس من هذا الفصل.

(٤) هو عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي، المالكي، أبو محمد، المعروف بابن بزيمة - كسفية - من أهل المغرب، صوفي فقيه مفسر، له شرح الأحكام لعبدالحق. توفي سنة ٦٦٢ هـ. انظر: نيل الابتهاج ص ٢٦٨، شجرة النور ص ١٩٠، معجم المؤلفين ٥ / ٢٣٩.

(٥) الفتحة ٦ / ٨٦ شرح حديث ٢٨٩٢.

المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل تشييع المجاهد وكفايته مؤنته على الدنيا

[١٥٩ / ٢٥] عن معاذ بن أنس^(١) رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «لأن أشيع مجاهدا في سبيل الله، فأكفه على رحله غدوة أو روحة، أحب إلي من الدنيا وما فيها».

- أخرجه ابن ماجه^(٢) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٣)، والطبراني^(٤) من طريق ابن لهيعة:، وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق رشدين بن سعد:، وأخرجه الحاكم^(٦)، والبيهقي^(٧) من طريق يحيى بن أيوب، (ثلاثتهم) عن زبّان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه. ووقع عند أحمد: " فأكتفه على راحلة غدوة أو روحة"، وعند الطبراني: " فأعينه على غدوة أو روحة أحب إلي من الدنيا وما فيها"، وعند البيهقي: " فأكتفه على رحله غدوة أو روحة".

إسناد الحديث:

- ابن لهيعة، ورشدين تقدما، وهما ضعيفان، ويحيى بن أيوب الغافقي، تقدم أيضا، وهو صدوق ربما أخطأ، وكل منهم تابع الآخر، فالإسناد ثابت إلى زبّان، وهو زبّان بن فائد - بالفاء الموحدة - المصري، أبو جوين - مصغرا - الحمراوي^(٨). قال الذهبي: " فاضل

(١) هو معاذ ابن أنس الجهني، حليف الأنصار، صحابي نزل مصر وبقي إلى خلافة عبد الملك. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٤٠٢ الترجمة ٢٤١٥، الإصابة ١٠/ ٢٠١ الترجمة ٨٠٧٣، التقريب ص ٥٣٥ الترجمة ٦٧٢٤.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب تشييع الغزاة ووداعهم) ٢/ ٩٤٣ رقم ٢٨٢٤.

(٣) في المسند ٢٤/ ٤٠١ رقم ١٥٦٤٣.

(٤) في الكبير ٢٠/ ١٩٠ رقم ٤٢١.

(٥) في الكبير ٢٠/ ١٩٠ رقم ٤٢٢.

(٦) في المستدرک ٢/ ١٠٧.

(٧) في السنن الكبرى ٩/ ٢٩١.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٩/ ٢٨١ الترجمة ١٩٥٣، تهذيب التهذيب ٣/ ٣٠٨ الترجمة ٥٧٤. والحمراوي - بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الراء -، هذه النسبة إلى الحمراء، وهو موضع بفسطاط مصر. انظر الأنساب للسمعاني ٤/ ٢٤٥.

خيرٌ ضعيفٌ"^(١). قال ابن حجر: "ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته"^(٢).
 - وسهل بن معاذ بن أنس الجهني، شامي، نزل مصر^(٣). قال ابن عبد البر: "لين الحديث، إلا أن أحاديثه حسن في الرغائب والفضائل"^(٤).
 وقال عنه الحافظ: "لا بأس به، إلا في روايات زبّان عنه"^(٥).
 - وأبوه: معاذ بن أنس الجهني صحابي جليل.
 فالحديث ضعيفٌ لضعف زبّان بن فائد.
 قال العراقي: "رواه ابن ماجه بسند ضعيف"^(٦). وقال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وشيخه زبّان بن فائد"^(٧).
 قوله: "فأكفه على رحله غدوة أو روحة": تقدم ذكر اختلاف الروايات في هذه العبارة.

قال محققو المسند: "الصواب: (فأكفه) - بالنون - كما في رواية البيهقي، يقال: كفه يكنفه: إذا حفظه وأعانه، ويقوي هذا التفسير رواية الطبراني، ولفظها: (فأعينه)"^(٨).

قال السندي: "قوله: (فأكفه): لعله من الكف بمعنى المنع، أي: أحرسه، فإن فيه منعاً له من العدو، ووقع في بعض نسخ ابن ماجه: فأكفه، فلعله بمعناه أيضاً، وفي بعض النسخ: فأكفه من الكفاية. بحذف الياء تخفيفاً ... ، وبالجملة ففيه ترغيب للناس في

(١) الكاشف ٤٠٠/١ الترجمة ١٦١٠.

(٢) التقريب ص ٢١٣ الترجمة ١٩٨٤.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٠٨/١٢ الترجمة ٢٦٢١، تهذيب التهذيب ٢٥٨/٤ الترجمة ٤٥٣.

(٤) الاستيعاب ١٤٠٢/٣.

(٥) التقريب ص ٢٥٨ الترجمة ٢٦٦٧.

(٦) المغني عن حمل الأسفار ص ٧٢٤.

(٧) مصباح الزجاجة ٣/ ١٦٧ حديث ١٠٠٢.

(٨) المسند ٤٠١/ ٢ / الحاشية.

خدمة المجاهدين ومعاونتهم، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه" (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن تشجيع المجاهد والقيام بخدمته وحراسة متاعه خير من الدنيا وما فيها.

قال السندي: " .. هو أن يحرس له متاعه إذا غدا أو راح في سبيل الله، .. أراد النبي ﷺ بذلك ترغيب الناس في خدمة المجاهدين ومعاونتهم: «والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه المسلم» (٢).

(١) حاشية السندي على المسند ٤٢٩/٨ .

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١٩٠/٢ شرح حديث ٢٨٢٤.

المبحث الثالث عشر: ما ورد في خير السرايا وخير الجيوش

[١٦٠ / ٢٦] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢)، وأحمد^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، وابن خزيمة^(٦)، وابن حبان^(٧)، والطحاوي^(٨) من طرق عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - به.

وهذا إسناد رواه ثقات:

- وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأزدي، أبو العباس البصري^(٩). قال الحافظ: " ثقة " (١٠).

- أبوه: جرير بن حازم، أبو النضر البصري^(١١). قال الحافظ: " ثقة في غير حديث

(١) في السنن (كتاب الجهاد باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا) ٣ / ٣٦ رقم ٢٦١١.

(٢) في الجامع (أبواب السير باب ما جاء في السرايا) ٤ / ١٢٥ رقم ١٥٥٥.

(٣) في المسند ٤ / ٤١٨ - ٤١٩ رقم ٢٦٨٢.

(٤) في المسند (المنتخب) ص ٢١٨ رقم ٦٥٢.

(٥) في المسند ٤ / ٤٥٩ رقم ٢٥٨٧.

(٦) في صحيحه ٤ / ١٤٠ رقم ٢٥٣٨.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥ / ٢٠٢ رقم ٤٢٦٣، (الإحسان) ١١ / ١٧ رقم ٤٧١٧.

(٨) في شرح مشكل الآثار ٢ / ٤٥ رقم ٥٧٢.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣١ / ١٢١ الترجمة ٦٧٥٣، تهذيب التهذيب ١١ / ١٦١ الترجمة ٢٧٣.

(١٠) التقريب ص ٥٨٥ الترجمة ٧٤٧٢.

(١١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤ / ٥٢٤ الترجمة ٩١٣، تهذيب التهذيب ٢ / ٦٩ الترجمة ١١١.

قتادة" (١) . وليس هذا من حديثه عنه .

- يونس بن يزيد بن أبي النجاد، ويقال: ابن النجاد الأيلي، أبو يزيد القرشي، مولى معاوية بن أبي سفيان (٢). قال الحافظ: "ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ" (٣) - وروايته هنا عن الزهري - وقد خولف كما سيأتي.

- وأخرج الحديث - أيضا - الدارمي (٤) من طريق حبان بن علي، عن يونس بن يزيد وعقيل بن خالد، عن الزهري، بنحو رواية وهب بن جرير.

- وأخرجه أحمد (٥) - أيضا - والطحاوي (٦) من طريق حبان، عن عقيل بن خالد، عن الزهري بنحوه.

- وأخرجه الطحاوي (٧) أيضا، والقضاعي (٨) من طريق مندل وحبان، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس.

وهذه الطرق ضعيفة لضعف كل من حبان بن علي، ومندل بن علي:

- حبان بن علي العنزي، أبو علي الكوفي (٩). قال ابن حجر: "ضعيف من الثامنة وكان له فقه وفضل" (١٠).

- وأخوه مندل - مثلث الميم ساكن الثاني - ابن علي العنزي، أبو عبد الله الكوفي

(١) التقريب ص ١٣٨ الترجمة ٩١١.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٥١/٣٢ الترجمة ٧١٨٨، تهذيب التهذيب ٤٥٠/١١ الترجمة ٧٦٩.

(٣) التقريب ص ٦١٤ الترجمة ٧٩١٩.

(٤) في السنن ٣/١٥٨٣ رقم ٢٤٨٢.

(٥) في المسند ٤/٤٥١ رقم ٢٧١٨.

(٦) في شرح مشكل الآثار ٤٦/٢ رقم ٥٧٣.

(٧) في شرح مشكل الآثار ٤٧/٢ رقم ٥٧٤.

(٨) في مسند الشهاب ٢/٢٢٥ رقم ١٢٣٧.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٣٩/٥ الترجمة ١٠٧١، تهذيب التهذيب ١٧٣/٢ الترجمة ٣١٤.

(١٠) التقريب ص ١٤٩ الترجمة ١٠٧٦.

يقال: اسمه عمرو ومندل لقب^(١). قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٢).

قال الطحاوي: "فكان هذا الحديث عندنا مما تفرد به جرير بن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد لا نعلم أحدا شركه فيه، ولا نعلم أحدا من أصحاب الزهري رواه عن الزهري غير يونس بن يزيد غير أن أحمد بن شعيب قد كان خالفنا في ذلك، وذكر أن هذا الحديث بهذا الإسناد قد شرك يونس بن يزيد فيه عُقيل بن خالد فرواه عن الزهري بهذا الإسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد"^(٣).

ثم ساق الطحاوي الرواية السابقة من طريق حبان، ومعنى كلامه هذا أن عُقيلًا قد تابع يونس فلم يتفرد به عن الزهري.

لكنه تعقب ذلك بأن عُقيلًا لم يتابع يونس فيه بل إن يونس رواه عن عُقيل، فعاد الحديث إلى يونس، فقال - رحمه الله - : "وكان من حجتنا عليه - يعني النسائي - في ذلك بتوفيق الله أن حبان بن علي إنما أخذ هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عُقيل"^(٤).

ثم ساق الطحاوي الرواية المشار إليها سابقا، ثم قال: "فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد عن عُقيل بإسناده وبمتنه وكان حبان ليس بالقوي في روايته كما ذكر أحمد بن شعيب، وكذلك يقول أهل العلم بالأسانيد سواء ومندل أخوه عندهم دونه في ذلك، وإذا كان ذلك كذلك عاد الحديث إلى يونس على ما رواه عنه جرير بن حازم بلا شريك له من الثبوت في الرواية فيه"^(٥).

وخلاصة كلام الطحاوي - رحمه الله - أن رواية حبان بن علي لا تعد متابعًا لرواية جرير بن حازم عن يونس بن يزيد الموصولة - والله أعلم - .

وممن رواه عن الزهري مرسلا:

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٩٣/٢٨ الترجمة ٦١٧٦، تهذيب التهذيب ٢٩٨/١٠ الترجمة

٥١٨.

(٢) انظر: التقريب ص ٥٤٥ الترجمة ٦٨٨٣.

(٣) شرح مشكل الآثار ٤٥/٢.

(٤) المصدر السابق ٤٦/٢.

(٥) المصدر السابق ٤٧/٢.

- معمر، وروايته عند عبد الرزاق^(١).

- عَقِيل بن خالد الأيلي، وروايته عند سعيد بن منصور^(٢) - ومن طريقه رواه أبو داود في المراسيل -^(٣) من طريق عبد الله بن المبارك، عن حيوة، عن عقيل، عن الزهري مرسلًا. وأشار الترمذي لرواية الليث بن سعد عنه في الجامع^(٤).

وقد ضعف بعض الأئمة الرواية الموصولة لهذا الحديث والتي هي من طريق جرير بن حازم عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ورجحوا عليها الرواية المرسلة :

فقد قال أبو حاتم: "مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام يكون كلام النبي ﷺ" ^(٥).

وقال أبو داود: "قد أسند هذا ولا يصح، أسنده جرير بن حازم وهو خطأ"^(٦).

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم وإنما روي هذا الحديث عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا"^(٧).

وقال الدارقطني: "والمحفوظ عن الزهري المرسل"^(٨).

وقد صحح الرواية الموصولة : ابن خزيمة وابن حبان - كما تقدم في التخريج -.

وقال الحاكم بعد إيراده : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري^(٩).

ومن صحح الرواية الموصولة وعدّها من زيادة الثقة ابنُ القطان الفاسي :

قال ابن حجر: " وصححه ابن القطان لأنه لا يرى الاختلاف في الإرسال والوصل

(١) المصنف ٣٠٦/٥ رقم ٩٦٩٩.

(٢) في السنن ١٨٤/٢ رقم ٢٣٨٧.

(٣) ص ٢٣٨ و ٢٣٩ رقم ٣١٣.

(٤) ١٢٥ / ٤.

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم ٤٨٨/٣ حديث رقم ١٠٢٤.

(٦) المراسيل ٢٣٨/١ رقم ٣١٣.

(٧) الجامع ١٢٥ / ٤.

(٨) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٨٢ / ١٢ حديث ٢٥٩٢.

(٩) المستدرک ١١٠/٢ .

علة، كما هو رأي أبي محمد بن حزم" (١).

وعبارة ابن القطان: " فعلته إذن عنده، الاختلاف فيه بالإسناد والإرسال. وذلك غير قاذح في نظر غيره، فالحديث صحيح، فيستحق على هذا أن يكتب في باب الأحاديث التي ضعفها بما ليس بعلة، أو حسننها وهي صحيحة، وبالله التوفيق" (٢).
وممن صححه - موصولاً - أيضاً: الشيخ الألباني، ولم يعله بالرواية المرسلة (٣).
وجاء بنحوه من حديث أنس وهو ضعيف جداً لا يصلح شاهداً - وهو الحديث التالي -.

قوله: "خير الصحابة أربعة" قال الغزالي: "وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بد أن يكون له فائدة والذي ينقدح فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً فيبقى في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب لفقد أنس الرفيق ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرحل واحداً فلا يخلو أيضاً عن الخطر وعن ضيق الصدر فإذا ما دون الأربعة لا يفي بالمقصود وما فوق الأربعة يزيد فلا تجمعهم رابطة واحدة فلا ينعقد بينهم الترافق لأن الخامس زيادة بعد الحاجة ومن يستغني عنه لا تنصرف المهمة إليه فلا تتم المرافقة معه، نعم في كثرة الرفقاء فائدة للأمن من المخاوف، ولكن الأربعة خير للرفقة الخاصة لا للرفقة العامة" (٤).

قال في عون المعبود: " وفيه دليل على أن خير الصحابة أربعة أنفار وظاهره أن ما دون الأربعة من الصحابة موجود فيها أصل الخير من غير فرق بين السفر والحضر" (٥).
قال المناوي في بيان وجه ذلك: " لأن أحدهم لو مرض أمكنه جعل واحد وصياً والآخرين شهيدين والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد، ولأن الأربعة أبعد أوائل الأعداد من

(١) إتحاف المهرة ٣٨٥/٧.

(٢) بيان الوهم والإيهام ٤٨٤/٣ حديث ١٢٥٠.

(٣) السلسلة الصحيحة ٢ / ٦٨٠ رقم ٩٨٦.

(٤) إحياء علوم الدين ٢ / ٢٥٢.

(٥) عون المعبود ٧ / ١٩٣.

الآفة وأقربها إلى التمام ألا ترى أن الشيء الذي يحمله الدعائم أربعة وذا القوائم الأربع إذا زال أحدها قام على ثلاثة ولم يكد يثبت وما له ثلاث قوائم إذا زال أحدها سقط، وإنما كانت الأربعة أبعد من الآفة لأنهم لو كانوا ثلاثة ربما تناجى اثنان دون واحد وهو منهى عنه والأربعة إذا تناجى اثنان يبقى اثنان. وقيل: تخصيص الأربعة لموافقة الحكمة في بناء الأمور على أربعة والأربعين فإن قواعد البناء أربعة وبناء الكعبة على أربعة والأشهر الحرم أربعة وخلفاء النبوة أربعة...^(١) .

وقوله: "خير السرايا أربع مئة" السرايا جمع سرية، وهي القطعة من الجيش^(٢)، وسميت بذلك لأنها تسري بالليل.

قال ابن رسلان: "ولعل السرية إنما خصت بأربعمائة .. لأن خير السرايا وهي عدة أهل بدر ثلاثمائة وبضعة عشر، فعلى هذا خير السرايا من ثلاثمائة إلى الأربعمائة ومن أربعمائة إلى خمسمائة"^(٣) .

وقال المناوي - أيضا - في بيان وجه ذلك: "لأنها الدرجة الثالثة من درجات الأعداد ودرجة المئين وهي في القوة فوق العشرات كما أن العشرة فوق الفذ فدرجة السرية أرفع من درجة الطليعة التي هي أربعون وقد زادها في رواية العسكري بين الأربعة والأربع مئة"^(٤) .

قوله: "وخير الجيوش أربعة آلاف" قال المناوي: "لأنه أحوج إلى القوة من السرية والجيوش هو الرابع من الرفقة والألف في الدرجة الرابعة من الأعداد فأقوى الأعداد وأرفعها درجة أربعة آلاف"^(٥) .

وقوله: "ولن يُغلب اثنا عشر ألفا من قلة": قال الطيبي: "جميع قرائن الحديث دائرة على الأربع، واثنا عشر ضعفا أربع، ولعل الإشارة بذلك إلى الشدة والقوة، واشتداد

(١) فيض القدير ٤٧٤/٣ شرح حديث ٤٠١٩ .

(٢) انظر: الصحاح ٦ / ٢٣٧٥ .

(٣) عون المعبود ٧ / ١٩٣ .

(٤) فيض القدير ٤٧٤/٣ .

(٥) فيض القدير ٤٧٤/٣ .

ظهرانهم تشبيها بأركان البناء.. وقوله: (من قلة) : معناه أنهم لو صاروا مغلوبين لم يكن للقلة بل لأمر آخر سواها، وإنما لم يكونوا قليلين والأعداء مما لا يُعَدَّ ولا يُحصى ؛ لأن كل أحد من هذه الأتلات جيش قوبل بالميمنة، أو الميسرة، أو القلب فليكنها، ولأن الجيش الكثير المقاتل منهم بعضهم، وهؤلاء كلهم مقاتلون^(١).

وقال المناوي: "لأن ذلك في حد الكثرة من أقوى الأعداد فلن تؤتى من قلة كعدد حنين كانوا كذلك فلم تغن عنهم كثرتهم لإعجابهم بها فإنه فتح مكة في عشرة آلاف وتوجه لحنين بزيادة ألفين فأتوا من جهة الإعجاب"^(٢).

[١٦١ / ٢٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لأكثرهم بن الجون الخزاعي: «يا أكثرهم، اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقاءك، يا أكثرهم، خير الرفقاء أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة».

أخرجه ابن ماجه^(٣) - واللفظ له - والقضاعى^(٤)، وأبونعيم^(٥) من طريق هشام بن عمار، عن عبد الملك بن محمد الصنعاني، عن أبي سلمة العاملي:، وأخرجه القضاعى^(٦) وابن الجوزي^(٧) من طريق عبد الملك الصنعاني، عن أبي سلمة وأبي بشر:، (كليهما) عن الزهري، عن أنس.

وإسناده ضعيفٌ جداً:

- عبد الملك بن محمد الصنعاني الحميري، الدمشقي، أغلظ ابن حبان فيه القول

(١) شرح الطيبي ٨ / ٢٦٨٥ ، ٢٦٨٦ .

(٢) فيض القدير ٣ / ٤٧٤ .

(٣) في السنن (كتاب الجهاد، باب السرايا) ٢ / ٩٤٤ رقم ٢٨٢٧ .

(٤) في مسند الشهاب ٢ / ٢٢٤ رقم ١٢٣٦ .

(٥) في معرفة الصحابة ١ / ٣٤١ رقم ١٠٦٣ .

(٦) في مسند الشهاب ٢ / ٢٢٥ رقم ١٢٣٨ .

(٧) في العلل المتناهية ٢ / ٩٠ رقم ٩٥١ .

حيث قال: "كان ممن يجيب في كل ما يُسأل حتى تفرد عن الثقات بالموضوعات لا يجوز الاحتجاج بروايته"^(١). وقال عنه الحافظ ابن حجر: "لَيْنَ الحديث"^(٢).

- وأبو سلمة العاملي، واسمه: الحكم بن عبد الله بن خطاف وقيل: اسمه عبد الله بن سعد. قال الحافظ: "متروكٌ، ورماه أبو حاتم بالكذب"^(٣).

- وأبو بشر: هو الوليد بن محمد الموقري^(٤) - بضم الميم وبقاف مفتوحة - أبو بشر البلقاوي مولى بني أمية. قال عنه الحافظ: "متروكٌ"^(٥).

فالحديث ضعيف جدا.

وقد أورده ابن الجوزي في علله، وقال: "أبو سلمة هو الحكم بن عبد الله بن خطاف وأبو بشر هو الوليد بن محمد الموقري وكلاهما ليس بشيء"^(٦).

والحديث ذكره الألباني في الضعيفة، وقال عنه: "باطل"^(٧).

(١) كتاب المجروحين لابن حبان ١٣٦ / ٢ الترجمة ٧٣٨ .

(٢) التقريب ص ٣٦٥ الترجمة ٤٢١١ .

(٣) التقريب ص ٦٤٥ الترجمة ٨١٤٥ . وانظر كلام أبي حاتم له في الجرح والتعديل ٣٨٤ / ٩ الترجمة ١٧٩٥، وعبارته: عنه فقال: كذاب متروك الحديث، والحديث الذي رواه باطل.

(٤) صرح باسمه ابن الجوزي بعد رواية الحديث من طريقه.

(٥) التقريب ص ٥٨٣ الترجمة ٧٤٥٣ .

(٦) العلل المتناهية ٩٠ / ٢ .

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١٣ / ٤٠٠ رقم ٦١٨٠ .

المبحث الرابع عشر: ما ورد في أن كلمة العدل عند سلطان جائر أفضل الجهاد

[١٦٢ / ٢٨] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أفضلُ الجهادِ كلمةُ عدلٍ عند سلطانٍ جائرٍ، أو أميرٍ جائرٍ».

أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له - والترمذي^(٢)، وابن ماجه^(٣) من طرق عن إسرائيل، عن محمد بن جحادة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري. ولفظ الترمذي: "إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر". قال الترمذي عقبه: "وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه"^(٤).
ورجال إسناده:

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي^(٥). قال الحافظ: ثقة^(٦).
- محمد بن جحادة - بضم الجيم وفتح وتخفيف الحاء - الأودي، الكوفي^(٧). قال الحافظ: "ثقة"^(٨).

- عطية العوفي، صدوق يخطئ كثيرا، وكان شيعيا مدلسا - كما تقدم -.
قال الذهبي: "تابعي مشهور مجمع على ضعفه"^(٩).
وما ذكره الحافظ في شأنه من كونه صدوقا يخطئ كثيرا، اعتمد فيه قول أبي حاتم: "ضعيف الحديث، يكتب حديثه"^(١٠)، وقول ابن عدي: "هو مع ضعفه يكتب

(١) في السنن (كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي) ١٢٤/٤ رقم ٤٣٤٤.

(٢) في الجامع (أبواب الفتن، باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) ٤٧١/٤ رقم ٢١٧٤.

(٣) في السنن (كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ١٣٢٩/٢ رقم ٤٠١١.

(٤) الجامع ٤٧١/٤.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥١٥/٢ الترجمة ٤٠٢، تهذيب التهذيب ٢٦١/١ رقم ٤٩٦.

(٦) التقريب ص ١٠٤ الترجمة ٤٠١.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٧٥/٢ الترجمة ٥١١٤، تهذيب التهذيب ٩/٩٢ رقم ١٢٠.

(٨) التقريب ص ٤٧١ الترجمة ٥٧٨١.

(٩) المغني في الضعفاء ٢/٤٣٦ الترجمة ٤١٣٩ وانظر: السير ٣٢٥/ الترجمة ١٥٩.

(١٠) الجرح والتعديل ٦/٣٨٣ الترجمة ٢١٢٥.

حديثه^(١). ومقتضى هذا أنه لا يقبل ما تفرد به بل يقبل في المتابعات - والله أعلم - .
وقد حسن حديث أبي سعيد بعض أهل العلم^(٢)، وذلك - والله أعلم - لمتابعة له، ثم
لشواهد، وسيأتي ذكر بعضها مما يدخل في شرط البحث.

أما المتابعة: فقد توبع عطية العوفي بالرواية التي رواها كل من:
أحمد^(٣)، والحميدي^(٤) وعبد بن حميد^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والحاكم^(٧)، والبيهقي^(٨) من طرق
عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي نضرة المنذر بن مالك العبدي^(٩) عن أبي
سعيد الخدري . وهو حديث طويل سيأتي في أبواب المعاملات (مبحث خير التجار)،
وفيه: " ألا إن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر " وعند بعضهم: " كلمة عدل ".

وقد رواه غير هؤلاء كالترمذي والطيالسي إلا أن هذه الجملة لم ترد في مروياتهم.
قال الحاكم: " هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جعدان القرشي ، عن
أبي نضرة، والشيخان - رضي الله عنهما - لم يحتجا بعلي بن زيد " . قال الذهبي معلقا:
" ابن جعدان صالح الحديث " ^(١٠) . ومداره على علي بن زيد بن جعدان، وقد تقدم، وهو
ضعيف^(١١) .

وبهذه المتابعة لعطية العوفي يقوى الحديث ويرتقي لمرتبة الحسن، وتشهد له الأحاديث
التالية.

(١) الكامل ٧ / ٨٥ الترجمة ١٥٣٠ .

(٢) سبق تحسين الترمذي له .

(٣) في المسند ١٧ / ٢٢٧ رقم ١١١٤٣ .

(٤) في مسنده ١٧ / ٢ رقم ٧٦٩ .

(٥) في المسند (المنتخب) ص ٢٧٣ رقم ٨٦٤ .

(٦) في المسند ٢ / ٣٥٢ رقم ١١٠١ .

(٧) في المستدرک ٤ / ٥٥١ .

(٨) في الشعب ١٠ / ٥٢٨ رقم ٧٩٣٦ .

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨ / ٥٠٨ الترجمة ٦١٨٣ .

(١٠) المستدرک ٤ / ٥٥١ .

(١١) انظر: تقريب التهذيب ص ٤٠١ الترجمة ٤٧٣٤ .

[٢٩ / ١٦٣] عن طارق بن شهاب رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في العَرَزِ، أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند سلطان جائر».

أخرجه النسائي^(١)، وأحمد^(٢) من طرق عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن طارق بن شهاب رضي الله عنه.

وهذا إسناد صحيح:

- علقمة بن مرثد - بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة - الحضرمي، أبو الحارث الكوفي^(٣). قال الحافظ: "ثقة"^(٤).

- ورواي الحديث: طارق بن شهاب البجلي الأحمسي، أبو عبد الله، قال ابن حجر: "رأى النبي ﷺ وهو رجل، ويُقال: إنه لم يسمع منه شيئا"^(٥).

ولعله يشير لقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول طارق بن شهاب له رؤية، وليست له صحبة، والحديث الذي رواه الثوري عن علقمة بن مرثد عن طارق بن شهاب أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سئل أي الجهاد أفضل؟ قال: "كلمة حق عند سلطان جائر"، فقال أبي وسمعته يقول: هذا حديث مرسل، فقلت قد أدخلته في مسند الوجدان فقال إنما أدخلته في الوجدان لما يحكي من رؤيته النبي ﷺ"^(٦).

ونفى سماعه أيضا أبو داود ففي السنن: "طارق بن شهاب، قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئا"^(٧).

وعلق ابن الملقن على قول أبي حاتم: "وليست له صحبة". بقوله: ولعل مراده

(١) في السنن (كتاب البيعة، فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر) ١٦١/٧ رقم ٤٢٠٩.

(٢) في المسند ١٢٤/٣١ رقم ١٨٨٢٨.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠٨/٢٠ الترجمة ٤٠١٨، تهذيب التهذيب ٢٧٨/٧ الترجمة ٤٨٦.

(٤) التقريب ص ٣٩٧ الترجمة ٤٦٨٢.

(٥) الإصابة ٣٨٣/٥ الترجمة ٤٢٤٨.

(٦) المراسيل ص ٩٨ النص ٣٥١.

(٧) السنن ٢٨٠/١ عقب حديث ١٠٦٧.

بذلك طول الصحبة^(١).

قال ابن كثير: " وفي الحديث ... ما يقتضى سماعه من رسول الله ﷺ ومُشاهدته الحال التي سئل فيها أفضل الجهاد. فقال: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» فثبتت رؤيته له، وروايته أيضاً، وسماعه خلافاً لأبي داود حيث نفاها^(٢) .

قال ابن الملقن: " ..عده أبو نعيم^(٣) وابن منده^(٤) وأبو عمر^(٥) وصاحب الكمال^(٦) وابن حبان في ثقافته^(٧) في الصحابة^(٨) . ثم قال : " وعلى تقدير عدم سماعه البتة لا يقدح ذلك في صحة الحديث ؛ لأن نهايته أنه مرسل صحابي، وهو حجة بالإجماع إلا من شذ^(٩) . وقال العلائي: "يلحق حديثه بمراسيل الصحابة^(١٠) " .

وقال ابن حجر: " إذا ثبت أنه لقي النبي ﷺ فهو صحابي على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي وهو مقبول على الراجح وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث وذلك مصير منه إلى إثبات صحبته^(١١) .

والحديثُ قال عنه المنذري: "رواه النسائي بإسناد صحيح"^(١٢) .
وصحح إسناده الألباني^(١٣) .

(١) البدر المنير ٤ / ٦٣٧ .

(٢) جامع المسانيد والسنن ٤ / ٣٨٤ .

(٣) انظر معرفة الصحابة ٣ / ١٥٥٨ .

(٤) لم أجده في المطبوع من كتابه .

(٥) هو ابن عبد البر . انظر: الاستيعاب ٢ / ٧٥٥ الترجمة ١٢٦٧ .

(٦) انظر تهذيب الكمال ١٣ / ٣٤١ .

(٧) انظر الثقات ٣ / ٢٠١ الترجمة ٦٨٣ .

(٨) البدر المنير ٤ / ٦٣٧ .

(٩) المصدر نفسه ٤ / ٦٣٨ . وكلامه عن حديث آخر لطارق بن شهاب وليس عن هذا الحديث .

(١٠) تحفة التحصيل ص ١٥٧ .

(١١) الإصابة ٥ / ٣٣٨ .

(١٢) الترغيب والترهيب ٣ / ١٥٨ رقم ٣٤٨١ .

(١٣) في صحيح الترغيب ٢ / ٢٨٤ رقم ٢٣٠٦ .

قوله: " الغَرْز " قال ابن الأثير: " رَكَابُ رَحْلٍ البعير من جلد، فإذا كان من خشب أو حديد، فهو ركاب "(١).

وقال المنذري: " الغرز - بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها زاي - هو ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب وقيل لا يختص بهما "(٢).

[٣٠ / ١٦٤] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: عُرِضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، سَأَلَهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ لِيَرْكَبَ، قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ».

أخرجه ابن ماجه (٣) - واللفظ له -، وأحمد (٤)، وابن الجعد (٥)، والرويان (٦)، والطبراني (٧) من طرق عن حماد بن سلمة:، وأخرجه أحمد (٨) من طريق معلى بن زياد:، (كليهما) عن أبي غالب عن أبي أمامة - رضي الله عنه -.

قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن أبي غالب إلا حماد" (٩).

وفي كلام الطبراني - رحمه الله - نظر، فقد تابع حماداً معلى بن زياد كما في التخریج أعلاه، ثم وجدت الطبراني - رحمه الله - رواه من طريق الأصمعي قريب بن عبد الملك (١٠)، عن أبي غالب، عن أبي أمامة به (١١) - فالله أعلم -.

(١) جامع الأصول ١ / ٣٣٤.

(٢) الترغيب والترهيب ٣ / ١٥٨.

(٣) في السنن (كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ٢ / ١٣٣٠ رقم ٤٠١٢.

(٤) في المسند ٣٦ / ٤٨٢ رقم ٢٢١٥٨. وفي ٣٦ / ٥٤١، ٥٤٢ رقم ٢٢٢٠٧.

(٥) في مسنده ص ٤٨٠ رقم ٣٣٢٦.

(٦) في مسنده ٢ / ٢٧٠.

(٧) في الكبير ٨ / ٢٨٢ رقم ٨٠٨١ وفي الأوسط ٢ / ١٦٦ رقم ١٥٩٦.

(٨) في المسند ٣٦ / ٤٨٢ رقم ٢٢١٥٨.

(٩) الأوسط ٢ / ١٦٦.

(١٠) كذا في المعجم الصغير، ولم يتبين لي.

(١١) المعجم الصغير للطبراني ١ / ١٠٧ رقم ١٥١.

ولفظ أحمد في بعض طرقه: "أي الجهاد أحب إلى الله؟ قال: كلمة حق تُقال لإمام جائر^(١)".

فمدار الحديث على أبي غالب البصريّ، ويُقال: الأصبهاني، صاحب أبي أمانة. اختلف في اسمه، ف قيل: اسمه حزور وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل: نافع. واختلف في ولائه أيضا^(٢). قال البوصيري: "هذا إسناد فيه مقال، أبو غالب مختلف فيه: ضعفه ابن سعد^(٣)، وأبو حاتم^(٤)، والنسائي^(٥). ووثقه الدارقطني^(٦)، وقال ابن عدي: لا بأس به^(٧)"^(٨). انتهى.

وقال عنه الحافظ: "صدوق يخطئ"^(٩).

قال البوصيري: "وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه أصحاب السنن"^(١٠). وقد تقدم حديث أبي سعيد، وهو الحديث الأول في هذا المبحث. وقال الألباني: "وهذا إسناد حسن، وفي أبي غالب خلاف لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن. ثم قال: وحديثه هذا صحيح بشأهده..^(١١)".

(١) برقم ٢٢١٥٨.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٧٠/٣٤ الترجمة ٧٥٦١، تهذيب التهذيب ١٩٧/١٢ الترجمة ٩٠٤.

(٣) في الطبقات ٢٣٨/٧.

(٤) عبارته: ليس بالقوي كما في الجرح والتعديل ٣١٦/٣ الترجمة ١٤١١.

(٥) في الضعفاء ص ١١٥ النص ٦٦٥.

(٦) سؤالات البرقاني ص ٢٦ النص ١١٥. وفيه: وسمعت يقول: أبو غالب اسمه حزور، بصري لا يعتبر به، وقلت له: مرة أخرى أبو غالب عن أبي أمانة فقال: بصري واسمه حزور، قلت: ثقة؟ قال نعم.

(٧) الكامل ٤٥٥/٢ الترجمة ٥٦٥.

(٨) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٤/ ١٨٤ حديث ١١٤١.

(٩) التقريب ص ٦٦٤ الترجمة ٨٢٩٨.

(١٠) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٤/ ١٨٤ حديث ١١٤١.

(١١) السلسلة الصحيحة ٨٨٨/١ حديث ٤٩١.

قوله: "كلمة عدل" أي: كلمة حق - كما في بعض الروايات - والمراد بالكلمة: ما أفاد أمراً بمعروف أو نهيًا عن منكر من لفظ أو ما في معناه ككتابة ونحوها^(١).

"عند سلطان جائر" أي صاحب جور وظلم^(٢).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على أن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.

وفي وجه كون هذا العمل أفضل الجهاد:

يقول الخطابي: "إنما صار ذلك أفضل الجهاد لأن من جاهد العدو وكان متردداً بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يُغلب، وصاحب السلطان مقهور في يده فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف، والله أعلم"^(٣).

ويقول السندي: "قليل: لأن من جاهد العدو فهو متردد بين رجاء وخوف وبين أن يكون الغلبة له، أو للعدو وهاهنا الغالب الهلاك والتلف وغضب السلطان فصار أفضل، وأيضا الغالب أن الناس يتفقون على تخطيطه وتوبيخه وقل من يساعده على ذلك بخلاف القتال من الكفرة"^(٤).

وفي تحفة الأحوزي: "وإنما كان أفضل لأن ظلم السلطان يسري في جميع من تحت سياسته وهو جم غفير فإذا نجاه عن الظلم فقد أوصل النفع إلى خلق كثير"^(٥). وقد قرر كثير من أهل العلم أن هذا النوع من الجهاد (الإنكار) ليس بواجب إذا خشي أن يعود عليه بالضرر أو على غيره:

قال ابن رجب: "نعم إن خشي في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤذي أهله

(١) انظر عون المعبود ١١ / ٣٣٥.

(٢) تحفة الأحوزي ٦ / ٣٣٠.

(٣) معالم السنن ٤ / ٣٥٠.

(٤) حاشية السندي على ابن ماجه ٢ / ٤٨٦ شرح حديث ٤٠١١.

(٥) انظر: تحفة الأحوزي ٦ / ٣٣٠. ونقله عن المظهر وسبقت الإشارة إليه.

أو جيرانه لم ينبغ له التعرض لهم حينئذ لما فيه من تعدي الأذى إلى غيره كذلك" (١).
ثم ساق جملة من أقوال السلف في تقرير ذلك.

ومما ورد في ذلك:

- أنه قيل لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - متى يجب عليّ الأمر؟ قال :
"إذا لم تخف سيفاً ولا عصاً" (٢).

- وسئل أيضاً : "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واجب على المسلم؟ قال :
نعم ، قال : فإن خشي؟ قال : هو واجب عليه حتى يخاف ، فإذا خشي على نفسه فلا
يفعل" (٣).

(١) جامع العلوم والحكم ٢/٢٤٩ وقد نقل ما قرره الأئمة في ذلك بتفضيل وتوسع.

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص ٢٤ النص ٤.

(٣) المصدر نفسه ص ٢٥ النص ٨.

المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الخيل بعد النساء

[١٦٥ / ٣١] عن أنس رضي الله عنه قال: «لم يكن شيء أحبَّ إلى رسول الله ﷺ

بعد النساء من الخيل».

أخرجه النسائي^(١) - ومن طريقه ابن عبد البر^(٢) - ، وأبو عوانة^(٣) ، والطبراني^(٤) ، وأبو الشيخ^(٥) كلهم من طريق أحمد بن حفص ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس - رضي الله عنه - به .
قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم"^(٦) .
رجال الإسناد:

- أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمي ، أبو علي النيسابوري ، قاضيهما ، من رجال البخاري^(٧) . قال الحافظ: "صدوق"^(٨) .
- وأبوهم: حفص بن عبد الله بن راشد السلمي ، أبو عمرو ، و يقال: أبو سهل ، النيسابوري ، قاضيهما أيضا ، من رجال البخاري أيضا^(٩) . قال الحافظ: "صدوق"^(١٠) .
- إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني ، أبو سعيد الهروي ، ولد بخره ، وسكن

-
- (١) في السنن (كتاب الخيل، باب حب الخيل) ٦/ ٢١٧ رقم ٣٥٦٤ . وفي (كتاب عشرة النساء، باب حب النساء) ٧/ ٦٢ رقم ٣٩٤١ .
(٢) في التمهيد ٢٤/ ١٠٢ .
(٣) في المستخرج ٣/ ١٤ رقم ٤٠٢٢ .
(٤) في المعجم الأوسط (٢/ ١٩٩) رقم ١٧٠٨ .
(٥) في أخلاق النبي (ذكر خيله صلى الله عليه وسلم) ٢/ ٤٤٧ رقم ٤٤٥ .
(٦) المعجم الأوسط (٢/ ١٩٩) .
(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١/ ٢٩٤ الترجمة ٢٧ ، تهذيب التهذيب ١/ ٢٤ الترجمة ٣٣ .
(٨) التقريب ص ٧٨ الترجمة ٢٧ .
(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧/ ١٨ الترجمة ١٣٩٣ ، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٠٣ الترجمة ٧٠٣ .
(١٠) التقريب ص ١٧٢ الترجمة ١٤٠٨ .

نيسابور، وقدم بغداد، وحدث بها، ثم سكن مكة حتى مات بها، من رجال الشيخين^(١). قال عنه الحافظ: "ثقةٌ يُعرب، وتُكلم فيه للإرجاء، ويقال: رجع عنه"^(٢).

- سعيد بن أبي عروبة مهران العدوي، وهو ثقة كثير التدليس، ومن أثبت الناس في قتادة - كما تقدم -.

ووقع اختلاف على قتادة في هذا الحديث، فرواه ابن طهمان - كما سبق - عن ابن أبي عروبة عنه عن أنس.

ورواه أبو هلال الراسبي عن قتادة ووقع في روايته اختلاف أيضاً:

- فرواه أحمد^(٣) عن عبد الصمد، عن أبي هلال الراسبي عن قتادة، عن رجل هو الحسن - إن شاء الله - عن معقل بن يسار.

- ورواه ابن أبي حاتم^(٤) عن هُدبة:، وابن عبد البر^(٥) من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب:، (كليهما: هُدبة وإسماعيل) عن أبي هلال الراسبي، عن قتادة، عن معقل بن يسار. بدون ذكر واسطة بين قتادة ومعقل، وسيأتي ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال: "قال هُدبة مرة: عن الحسن، ولم يذكر مرة الحسن". ومقتضى جواب أبي حاتم أن هُدبة أيضاً رواه كما رواه غيره بذكر الواسطة.

وخلاصة ما سبق في الاختلاف على قتادة:

- أن الرواية التي من طريق سعيد بن أبي عروبة عنه جعلت هذا الحديث من حديث أنس.

- وأما الرواية التي من طريق أبي هلال الراسبي فجعلت الحديث حديث معقل بن يسار - مع وقوع اختلاف فيها -.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠٨/٢ الترجمة ١٨٦، تهذيب التهذيب ١/ ١٢٩ الترجمة ٢٣١.

(٢) التقريب ص ٩٠ الترجمة ١٨٩.

(٣) في المسند ٣٣/ ٤٢٥ رقم ٢٠٣١٢. وفي الزهد رقم ٦٦.

(٤) في العلل ٤/ ١٧ رقم ١٢١٨.

(٥) في التمهيد ٢٤/ ١٠٣.

وأبو هلال، هو محمد بن سليم أبو هلال الراسبي، تقدم، وأنه صدوق فيه لين^(١). وبالإضافة إلى لينه في الرواية، فقد تُكلم في حديثه عن قتادة خصوصا، فقد سئل عنه أحمد فقال: " قد احتمل حديثه، إلا أنه يخالف في حديث قتادة، وهو مضطرب الحديث عن قتادة"^(٢).

ولذا ضعف ابنُ عبد البر حديثَ معقل، فساق الحديثَ أولا من طريق سعيد عن قتادة عن أنس، ثم قال: " رواه أبو هلال الراسبي محمد بن سليم، عن قتادة، عن معقل بن يسار، وليس بشيء"^(٣).

وأما الدارقطني - رحمه الله - فقد وهن كلتا الروایتين، ففي العلل: " وسئل عن حديث روي عن معقل بن يسار مرسلا، عن النبي ﷺ: ما كان شيء أحب إليه من الخيل، اللهم غفرا إلا النساء. فقال: يرويه أبو هلال الراسبي، عن قتادة، عن معقل، ومن قال فيه: عن الحسن، عن معقل فقد وهم. وخالفه إبراهيم بن طهمان فرواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس وكلاهما غير محفوظ"^(٤).

[١٦٦ / ٣٢] عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: " لم يكن شيء أحبَّ إلى رسول

الله ﷺ من الخيل"، ثم قال: " اللهم غفرا، لا، بل النساء".

أخرجه أحمد^(٥)، وابن عبد البر^(٦) من طريق أبي هلال الراسبي، عن قتادة، عن رجل هو الحسن إن شاء الله - كذا في المسند وفي التمهيد بدون واسطة - عن معقل به. وقد سبق الكلام عن هذا الحديث في الحديث الذي قبله لاتحاد مخرجهما، مما جعل بعض أئمة العلل يُعَدُّ الحديثين حديثا واحدا.

ويشهد لفضل الخيل عموما: حديثُ عروة البارقي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " الخير

(١) التقريب ٤٨١ الترجمة ٥٩٢٣.

(٢) الجرح والتعديل ٢٧٣/٧ الترجمة ١٤٨٤. من طريق أبي بكر الأثرم.

(٣) التمهيد ١٠٣/٢٤.

(٤) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٥٤/١٤ حديث ٣٤١٤.

(٥) في المسند ٣٣/٤٢٥ رقم ٢٠٣١٢. وفي الزهد رقم ٦٦.

(٦) في التمهيد ١٠٣/٢٤ وفي الاستذكار ١٤٢/٥.

معقودٌ بنواصي الخيل إلى يوم القيامة". أخرجه البخاري^(١)، والترمذي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وزاد الترمذي: "الأجر والمغنم".

قوله: "من الخيل..."، قال الطيبي: "ذكر الخيل هنا كنايةً عن الغزو والمجاهدة في سبيل الله، وقرائنه مع النساء هنا لإرادة التكميل كما جاء في حديث آخر: "حبب إلي الطيب والنساء وجعل قرّة عيني في الصلاة"، فإنه لما أخبر أن النساء كنّ أحبّ إلى رسول الله ﷺ والخيل لمصلحة العباد على ما مر في حديث الاستغفار، أحس في نفسه أن هذا الوصف يوهم أنه ﷺ كان مائلاً إلى معاشرة أرباب الخدور ومشتغلاً بهن عن أعالي الأمور، فكمّل بقوله: من الخيل ليؤذن بأنه مع ذلك مقدم يظل في الكر والفر مجاهدٌ مع أعداء الله".^(٤)

وقال القاري: "من الخيل: أي: الجهاد"^(٥).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل الخيل على غيرها من الدواب وذلك لارتباطها بالغزو والجهاد في سبيل الله تعالى^(٦).

قال ابن عبد البر: "وفيه - يعني حديث عروة - تفضيلها على سائر الدواب لأنه ﷺ لم يأت عنه في غيرها مثل هذا القول، وذلك تعظيم منه لشأنها وحضٌ على اكتسابها، وندبٌ لارتباطها في سبيل الله عُدّة للقاء العدو؛ إذ هي من أقوى الآلات في جهاده، فالخيل المعدة للجهاد هي التي في نواصيها الخير وما كان معداً منها للفتن وسلب المسلمين

(١) في صحيحه ٢٠٧/٤ رقم ٣٦٤٣.

(٢) في الجامع ٢٠٢/٤ رقم ١٦٩٤.

(٣) في السنن ٩٣٢/٢ رقم ٢٧٨٦.

(٤) شرح الطيبي ٢٦٧٧/٨.

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٥١٠/٦.

(٦) ولمكانة الخيل عند المسلمين اهتم أهل العلم والأخبار والسير بذكر أسمائها وأوصافها وأخبارها، بل ألفت في ذلك مؤلفات مستقلة مثل: أنساب الخيل في الجاهلية والإسلام وأخبارها لهشام بن محمد الكلبي ت: ٢٠٤ هـ، وكتاب الخيل لأبي عبيدة معمر بن المثنى ت ٢٠٩ هـ.

فتلك كما قال ابن عمر: (خيل الشيطان)^(١) وقد استدل جماعة من العلماء بأن الجهاد ماض إلى يوم القيامة تحت راية كل بر وفاجر من الأئمة بهذا الحديث، وذلك أن رسول الله ﷺ قال فيه: "إلى يوم القيامة .." ^(٢).

(١) لم أقف عليه.

(٢) الاستذكار ١٣٥/٥.

المبحث السادس عشر: ما ورد في خير الخيل

[١٦٧ / ٣٣] عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خيرُ الخيلِ الأدهمُ الأقرحُ الأرثمُ ، ثم الأقرحُ المحجلُ ، طلقُ اليمينِ ، فإن لم يكنْ أدهمَ فكُميتٌ على هذه الشية».

- أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - ، وأحمد^(٢) ، والدارمي^(٣) من طريق ابن لهيعة: ، وأخرجه الترمذي^(٤) ، وابن ماجه^(٥) ، وابن حبان^(٦) ، والحاكم^(٧) ، والحري^(٨) ، والرامهرمزي^(٩) من طرق عن وهب بن جبر ، عن أبيه ، عن يحيى بن أيوب: ، وأخرجه أحمد^(١٠) من طريق يحيى بن إسحاق: ، (ثلاثتهم) عن يزيد بن أبي حبيب ، عن علي^(١١) بن رباح ، عن أبي قتادة رضي الله عنه ووقع عند ابن حبان: " عن يزيد بن أبي حبيب ، عن علي بن رباح ، عن عقبة بن عامر ، أو أبي قتادة ". قال ابن حبان: الشك في هذا الخبر من يزيد بن أبي حبيب ، والخبر مشهور لعقبة بن عامر من حديث موسى بن علي عن أبيه^(١٢).

-
- (١) في الجامع (كتاب الجهاد، باب ما جاء ما يستحب من الخيل) ٢٠٣ / ٤ رقم ١٦٩٦ .
 (٢) في المسند ٢٥٣ / ٣٧ رقم ٢٢٥٦١ .
 (٣) في السنن (كتاب الجهاد، باب: ما يستحب من الخيل وما يكره) ١٥٧٤ / ٣ رقم ٢٤٧٢ .
 (٤) في الجامع ٢٠٤ / ٤ رقم ١٦٩٧ .
 (٥) في السنن (كتاب الجهاد، باب ارتباط الخيل في سبيل الله) ٩٣٣ / ٢ رقم ٢٧٨٩ .
 (٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٨٨ / ١ ، ١٨٩ رقم ٣٢٢ ، (الإحسان) ٥٣١ / ١٠ رقم ٤٦٧٦ .
 (٧) في المستدرک ١٠١ / ٢ .
 (٨) في غريب الحديث ٦١٦ / ٢ .
 (٩) في أمثال الحديث ص ١٥٤ ، ١٥٥ .
 (١٠) في المسند ٢٥٣ / ٣٧ رقم ٢٢٥٦١ . حيث أشرك بينه وبين ابن لهيعة في نفس الإسناد فقال: حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، ويحيى بن إسحاق .
 (١١) قيل فيه: علي ، وقيل: علي - مصغرا - ، قال البخاري: والصحيح علي . وورد أنه كان يجرع على من صغر اسمه . انظر: التاريخ الكبير ٢٧٤ / ٦ ، الإكمال لابن ماكولا ٢٥١ / ٦ .
 (١٢) صحيح ابن حبان (التقاسيم) ١٨٩ / ١ ، (الإحسان) ٥٣٢ / ١٠ .

ولفظ الدارمي: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني أريد أن أشتري فرساً، فأيتها أشتري؟ قال: «اشترِ أدهمَ أرثمَ مُحجَّلاً طلقَ اليمنى أو من الكُمت على هذه الشية، تغنم وتسلم».

- وأخرجه الطيالسي^(١) عن ابن المبارك، عن عبد الله بن عقبة الحضرمي (وهو ابن لهيعة)، عن علي بن رباح، عن أبي قتادة الأنصاري. بنحوه.

وفي هذه الرواية إشكال لم يتبين لي توجيهه، فقد رواه في الطريق المذكور أعلاه غير واحد عن ابن لهيعة ومنهم ابن المبارك نفسه، حيث رواه عنه عن يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح عن أبي قتادة، - فالله أعلم -.

- وأخرجه - مرسلًا - ابن أبي شيبة^(٢) عن الفضل بن دكين، عن موسى بن علي، قال: سمعت أبي يحدث أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ فقال: إني أريد أن أقيد فرساً أو أبتاع فرساً، قال: فقال: "فعليك به أقرح أرثم كميثا أو أدهم مُحجلاً طلقَ اليمنى".
وخالف الفضل بن دكين بكر بن يونس:

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه بكر بن يونس بن بكير، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي قتادة الأنصاري.. وذكره. ثم قال: "قال أبي: إنما يروى هذا الحديث عن موسى بن علي، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسل؛ وبكر بن يونس ضعيف الحديث" ^(٣).

ويتلخص مما سبق، أنه روى الحديث عن علي بن رباح اثنان:

١ - يزيد بن أبي حبيب. حيث رواه موصولاً من حديث أبي قتادة.

٢ - موسى بن علي (ابنه). واختلف عليه:

فرواه الفضل بن دكين عنه، عن أبيه مرسلًا.

وخالفه بكر بن يونس بن بكير فرواه موصولاً. ووهن أبو حاتم هذه الرواية لأجل

بكر، وهو :

(١) في المسند ٥١٩/١ رقم ٦٣٨.

(٢) في المصنف ٤٢٢/٦ رقم ٣٢٥٧٢.

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم ٣/ ٣٣٤ - ٣٣٦ حديث ٩١١.

بكر بن يونس بن بكير الشيباني الكوفي، قال عنه الحافظ: "ضعيف" (١).
 ويزيد بن أبي حبيب، تقدم، وهو ثقة فقيه، وموسى بن علي، تقدم أيضاً، وهو صدوق ربما أخطأ.

فلعل رواية يزيد أرجح - والله أعلم -، ولذا صححه الترمذي.
 قال الترمذي بعدما أورده من طريقين: "هذا حديث حسن صحيح غريب" (٢).
 وصححه الألباني (٣).

والحديث ضعفه ابن القطان حيث قال: "ثم صححه - يعني عبد الحق - بتصحيح الترمذي، والحديث عنده إنما هو من رواية يحيى بن أيوب وابن لهيعة، وقد تقدم القول على يحيى بن أيوب، وذكرنا عمله فيه، وتضعيفه إياه، وإقرانه بابن لهيعة زيادة وهن، فإنه غاية في الضعف، وهو من حيث يمكن أن يكون الحديث حديثه، ودعم يحيى بن أيوب، ولفظه غير لفظه - كما قد اتفق في أحاديث - يزداد لذلك سقوط الثقة بالخبر، والأمر في الوجود على هذا، وذلك أن الترمذي إنما أورد الحديث بلفظ ابن لهيعة ولم يسق لفظ يحيى بن أيوب" (٤).

وقال في موضع آخر: "وصححه - يعني عبد الحق - بتصحيح الترمذي، وهو ليس بصحيح" (٥).

قوله "الأدهم" فَرَسَ أَذْهَمَ: بَحِيمٌ إِذَا كَانَ أَسْوَدَ لَا شَيْءَ فِيهِ (٦)

وشرح الخطابي - رحمه الله - أَلْفَاظَ الْحَدِيثِ فِي غَرِيْبِهِ:

"الْأَقْرَحُ مِنَ الْخَيْلِ": ما كان في جَبْهَتِهِ قُرْحَةٌ وهي بياضٌ يَسِيرٌ في وسط الجبهة.
 و"الْأَرْمُ": ما كان يَحْفَلْتُهُ وَأَنْفُهُ بياضٌ كأنه رُثِمَ به أي لُطِحَ. و"المُحَجَّلُ": أن يكون في

(١) التقريب ص ١٢٧ الترجمة ٧٥٤.

(٢) الجامع ٢٠٤/٤.

(٣) في تعليقه على مشكاة المصابيح ١١٣٨/٢ رقم ٣٨٧٧، وفي صحيح الترغيب ٣٩/٢.

(٤) بيان الوهم والإيهام ٣٨٦/٤.

(٥) المصدر نفسه ٧٤٦/٥.

(٦) تاج العروس ١٩٢/٣٢.

قوائمه تَحْجِيلٌ وهو بياضٌ يُلْغُ الرُّسْعَ أُخِذَ من الحِجْل وهو الحَلْحَال^(١).
 قوله: " فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيَةِ " قال ابن الأثير: " الشَّيَةِ: كل لون يخالف
 معظم لون الفرس وغيره، وأصله من الوشي، والهاء عوض من الواو المحذوفة، كالزنة والوزن.
 يقال: وشيت الثوب أشبه وشيا وشية. وأصلها وشية. والوشي: النقش. أراد على هذه
 الصفة وهذا اللون من الخيل " ^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل هذا الخيل المتصف بهذه الصفات على غيره من الخيول.
 قال المناوي: " (على هذه الشَّيَةِ) - بكسر الشين وفتح التحتية - أي على هذا
 اللون والصفة يكون إعداد الخيل للجهاد وغيره من سبل الخير. ولا ينافي تفضيله الدهمة هنا
 تفضيله الشقرة في الحديث الآتي^(٣) لاختلاف جهة التفضيل لأنه فَضَّلَ الدَّهْمَ لكونها خيرا
 وَفَضَّلَ الشُّقْرَ لكونها أَيْمَنَ، فيجوز أن يكون الخير في هذه واليُمْنُ في هذه، أو لأن أحد
 الحديثين خرج على سبب فلا يدل على التفضيل المطلق... " ^(٤).

(١) غريب الحديث للخطابي ٣٩٢/١.

(٢) النهاية ٥٢٢/٢.

(٣) يشير لحديث ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «يُؤْمَنُ الْخَيْلُ فِي شَقَرِهَا»
 أخرجه أبو داود ٢٢/٣ رقم ٢٥٤٥. والترمذي ٢٠٣/٤ رقم ١٦٩٥.

(٤) فيض القدير ٤٧١ / ٣ شرح حديث ٤٠٠٤.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الشهادة في سبيل الله

وفيه أربعة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الشهادة في سبيل الله على الحصول على أهل الوبر والمدر.
- المبحث الثاني: ما ورد في أفضل الشهداء عند الله تعالى.
- المبحث الثالث: ما ورد في أشرف القتل.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون القطرة من الدم والأثر في سبيل الله أحب إلى الله من غيرها.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الشهادة في سبيل الله على الحصول على أهل الوبر والمدر

[١٦٨ / ٣٤] عن ابن أبي عميرة^(١) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لأن أقتل في سبيل الله، أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر والمدر».

أخرجه النسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤) - واللفظ له -، والطبراني^(٥)، وابن قانع^(٦) من طرق عن بقية، عن بجير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن محمد بن أبي عميرة به.

وورد مع هذا اللفظ وبالإسناد نفسه قوله ﷺ: " ما من الناس من نفسٍ مسلمةٍ يقبضُها ربُّها تُحبُّ أن ترجعَ إليكم، وأنَّ لها الدنيا وما فيها غيرُ الشهيد". " وقد جمع بينهما النسائي وأحمد في روايتهما، وفصله الآخرون^(٧).

واقصر ابن قانع على الجزء الأول من الحديث، وليس فيه موضع الشاهد. ورواته كلهم حمصيون، وقد تقدم ذكرهم جميعاً، وجميعهم ثقات أثبات عدا بقية فهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء^(٨). وقد صرح بقية فيه بالتحديث في بعض رواياته^(٩). وقد زُكِّيت روايته عن بجير وأمثاله من ثقات الشاميين، يقول ابن رجب - رحمه الله -

(١) هو محمد بن أبي عميرة - بفتح أوله - المزني، صحابيٌّ سكن الشام . انظر: الاستيعاب ٣/ ١٣٧٦ الترجمة ٢٣٤١ ، الإصابة ٤٩/١٠ الترجمة ٧٨٣٤ . تقريب التهذيب ص ٥٠٠ الترجمة ٦٢٠١.

(٢) في السنن (كتاب الجهاد ، باب: تمنى القتل في سبيل الله تعالى) ٣٣/٦ رقم ٣١٥٣.

(٣) في المسند ٤٢٥/٢٩ رقم ١٧٨٩٤.

(٤) في الجهاد ٤٩٩/٢ رقم ١٨٨.

(٥) في مسند الشاميين ١٧٩/٢ رقم ١١٤٦.

(٦) في معجم الصحابة ٢٣/٣.

(٧) رواه ابن أبي عاصم في الجهاد ٥٤٧/٢ رقم ٢١٤، والطبراني في مسند الشاميين ١٧٩/٢ رقم ٢١٤.

(٨) وابن قانع في معجم الصحابة ٢٣/٣.

(٩) التقريب ص ١٢٦ الترجمة ٧٣٤.

(٩) عند ابن أبي عاصم وابن قانع.

: " وهو مع كثرة روايته عن المجهولين الغرائب والمناكير فإنه إذا حدث عن الثقات المعروفين ولم يُدلس فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام، كَبَحِير بن سعيد، ومحمد بن زياد، وغيرهما، وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثيرة المخالفة لروايات الثقات، كذا وذكره ابن عدي وغيره" (١).

والحديث حسنه الألباني (٢).

قوله: "أهل الوَبَر" : قال ابن الأثير : " هم الأعراب الذين في البادية، ومن لا يأوي إلى جدار". وقوله: " أهل المَدَر" : أهل القرى والأمصار، والمدَر: الطَّين المستحجر (٣).
قال القاري: " لَأَنَّ أَقْتَلَ: بصيغة المجهول ؛ أي: لَكُونِي مقتولا . أَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَنْ يَكُونَ لِي : أي: مُلْكاً" (٤) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الشهادة في سبيل الله أحب إلى النبي ﷺ من أن يكون له الدنيا حاضرتها وباديتها.

قال القاري: وقوله: " أهل الوَبَر والمَدَر" أراد به الدنيا وما فيها، كما سبق فغلب العقلاء على غيرهم... وأسند المحبة إلى نفسه الزكية - صلوات الله وسلامه عليه - ، والمراد به غيره ولا يبعد أن يكون الإسناد على حقيقته، وله زيادة ثواب على نيته وتمنيه ومودته" (٥).

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/٢١٩.

(٢) انظر: صحيح الجامع رقم ٥٦٨٤، وصحيح الترغيب ٢/١٩٠.

(٣) جامع الأصول ٩/٥٠١.

(٤) مرقاة المفاتيح ٦/٢٤٩٤ شرح حديث ٣٨٥٥.

(٥) المصدر نفسه.

المبحث الثاني: ما ورد في أفضل الشهداء عند الله تعالى

[١٦٩ / ٣٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق أو بدابق، فيخرج إليهم جيش من المدينة، من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا، قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا، والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا، فيقاتلوهم، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبدا، ويُقتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله، ويفتح الثلث، لا يفتنون أبداً فيفتنّون قسطنطينية، فبينما هم يقتسمون الغنائم، قد علقوا سيوفهم بالزيتون، إذ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلّفكم في أهليكم، فيخرجون، وذلك باطل، فإذا جاءوا الشام خرج، فبينما هم يعدّون للقتال، يسؤون الصفوف، إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى بن مريم - صلى الله عليه وسلم -، فأثمهم، فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو تركه لانداب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريهم دمه في حربته " .

أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له - وابن حبان^(٢)، والحاكم^(٣)، والذاني^(٤) من طرق عن سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وموضع الشاهد منه قوله: " ويُقتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله " .

قوله: " بالأعماق " قال ياقوت: " جاء ذكره في فتح القسطنطينية.. ولعله جاء بلفظ الجمع والمراد به العمق: وهي كورة قرب دابق بين حلب وانطاكية"^(٥).

" دابق: " قال ياقوت: " - بكسر الباء وقد روي بفتحها وآخره قاف - : قرية قرب حلب من أعمال عزاز، بينها وبين حلب أربعة فراسخ، .. وبه قبر سليمان بن

(١) في صحيحه (كتاب الفتن وأشرط الساعة ، باب في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال ونزول

عيسى بن مريم) ٤ / ٢٢٢١ رقم ٢٨٩٧ / ٣٤ .

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٦ / ١٢٠ رقم ٤٩٨٧ ، (الإحسان) ١٥ / ٢٢٤ رقم ٦٨١٣ .

(٣) في المستدرک ٤ / ٥٢٩ .

(٤) في السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشرطها ٦ / ١١١٤ رقم ٥٩٨ .

(٥) معجم البلدان ١ / ٢٢٢ .

عبد الملك بن مروان، وكان سليمان قد عسكر بدابق وعزم أن لا يرجع حتى يفتح القسطنطينية أو تؤدي الجزية" (١).

وأما البكري : فذكر بأنها مدينة معروفة في أقاصي فارس (٢).

- فالله أعلم - هل يعني أنها مدينة أخرى في بلاد فارس، أو أنها أقاصي فارس من جهة الشام؟.

قوله: " **خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا**": قال النووي: " روي (سبوا) على وجهين: فتح السين والباء وضمهما .. قلت: كلاهما صواب، لأنهم سُبُوا أولاً ثم سَبُوا الكفار، وهذا موجود في زماننا، بل معظم عساكر الإسلام في بلاد الشام ومصر سُبُوا ثم هم اليوم بحمد الله يَسُبُّون الكفار، وقد سبّوهم في زماننا مرارا كثيرة يسبون في المرة الواحدة من الكفار ألوفاً، والله الحمد على إظهار الإسلام وإعزازه" (٣).

" **قُسْطَنْطِينِيَّة** " **قال النووي:** " - بضم القاف وإسكان السين وضم الطاء الأولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون - هكذا ضبطناه وهو المشهور.. وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون، وهي مدينة مشهورة من أعظم مدائن الروم" (٤).

وقال ياقوت: " **قُسْطَنْطِينِيَّة**، ويقال: قُسْطَنْطِينِيَّة، بإسقاط ياء النسبة.. دار ملك الروم وكان بها منهم تسعة عشر ملكاً .. وهي دار ملكهم إلى اليوم واسمها اصطنبول وهي دار ملك الروم، بينها وبين بلاد المسلمين البحر المالح، عمرها ملك من ملوك الروم يقال له قسطنطين فسميت باسمه" (٥).

وقد فتحت على يد محمد الفاتح - رحمه الله - أحد سلاطين الدولة العثمانية سنة سبع وخمسين وثمانمائة (٦).

(١) معجم البلدان ٤١٦/٢.

(٢) معجم ما استعجم ٥٣١/٢.

(٣) شرح صحيح مسلم ٢١ / ١٨.

(٤) المصدر نفسه. ٢١/١٨، ٢٢.

(٥) معجم البلدان ٣٤٧/٤.

(٦) انظر: شذرات الذهب ٩ / ٥١٦ ، وتاريخ الدولة العثمانية لمحمد فريد ت ١٣٣٨ هـ ص ١٦٠.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الثلث الذي يقتل من جيش المسلمين في المعركة التي بينهم وبين الروم قرب دمشق الشام قبل قيام الساعة هم أفضل الشهداء عند الله.

[١٧٠ / ٣٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند، فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي، فإن أقتل كنت من أفضل الشهداء، وإن أرجع فأنا أبو هريرة المحرر».

روي هذا الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - من ثلاث طرق:

الأول: طريق جبر بن عبيدة عنه :

أخرجه النسائي^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢)، وسعيد بن منصور^(٣)، ونعيم بن حماد^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، والحاكم^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨) من طرق عن سيّار أبي الحكم، عن جبر بن عبيدة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

ووقع عند سعيد بن منصور: " فإن قُتلت فيها، فأنا أفضل الشهداء " بدون " من "

."

وسيار، هو أبو الحكم سيار بن أبي سيار العنزي الواسطي، قال ابن حجر:

"ثقة"^(٩).

(١) في السنن (كتاب الجهاد، غزوة الهند) ٤٢/٦ رقم ٣١٧٣. ورقم ٣١٧٤.

(٢) في المسند ٢٨/١٢ رقم ٧١٢٨.

(٣) في السنن ١٧٨/٢ رقم ٢٣٧٤.

(٤) في الفتن ٤٠٩/١ رقم ١٢٣٧.

(٥) في الجهاد ٦٦٨/٢ رقم ٢٩١.

(٦) في المستدرک ٥٨٨/٣ .

(٧) في الحلية ٣١٦/٨.

(٨) في الكبرى ٢٩٧/٩، وفي الدلائل ٣٣٦/٦.

(٩) التقريب ص ٢٦٢ الترجمة ٢٧١٨.

وأما جبر^(١) بن عبيدة - بفتح العين -، فذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

ولم يرو عنه سوى سيار، ولم يُرو له غير هذا الحديث^(٣).

وقال عنه ابن حجر: "شاعرٌ مقبولٌ من الرابعة"^(٤). يعني حيث توبع.

والحديث من هذا الطريق استنكره الإمام الذهبي:

ففي الميزان: "جبر أو جبير بن عبيدة، عن أبي هريرة بخبر منكر، لا يعرف من ذا، وحديثه: وعدنا بغزوة الهند"^(٥).

ونقله ابن حجر، فقال: "روى عن أبي هريرة: «وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند»

الحديث... قرأت بخط الذهبي: لا يعرف من ذا، والخبر منكر"^(٦).

الثاني: طريق كنانة بن نبيه عنه:

أخرجه ابن أبي عاصم^(٧) من طريق هاشم بن سعيد، عن كنانة بن نبيه مولى صفية،

عن أبي هريرة قال: «وعدنا الله ورسوله غزوة الهند، فإن أدركها أنفق فيها نفسي ومالي،

فإن قتلت كنت كأفضل الشهداء، وإن رجعت فأنا أبو هريرة المحرر».

وسنده ضعيف:

- هاشم بن سعيد، أبو إسحاق الكوفي ثم البصري، قال عنه ابن حجر:

"ضعيف"^(٨).

- كنانة، مولى صفية يقال: اسم أبيه نبيه، قال في التقريب: "مقبولٌ ضعفه الأزدي

(١) كذا مكبرا، وفي تهذيب التهذيب ٥٩/٢: وقال بعضهم: جبير بن عبيدة، قلت: هذا وقع في

بعض النسخ من كتاب الجهاد من النسائي حكاه بن عساكر وذكره الجمهور بإسكان الباء. - يعني:

جبراً. - وانظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ٣/ ٤٤٠ رقم ٩٩٣.

(٢) الثقات ١١٧/٤ الترجمة ٢٠٧٦.

(٣) انظر: تهذيب الكمال ٤٩٤/٤ الترجمة ٨٩٣.

(٤) التقريب ص ١٣٧ الترجمة ٨٩٢.

(٥) ميزان الاعتدال ٣٨٨/١ الترجمة ١٤٣٦.

(٦) تهذيب التهذيب ٥٩ / ٢.

(٧) في الجهاد ٢ / ٦٦٨ رقم ٢٩١.

(٨) التقريب ص ٥٧٠ الترجمة ٧٢٥٤.

بلا حجة" (١) .

الثالث: طريق الحسن عنه: - وليس في لفظه موضع الشاهد -، وهو ما يتعلق بكونه أفضل الشهداء أو من أفضلهم -:

أخرجه أحمد (٢) من طريق البراء بن عبد الله الغنوي، عن الحسن، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ولفظه: " يكون في هذه الأمة بعثٌ إلى السند والهند، فإن أنا أدركته فاستشهدت فذاك، وإن أنا فذكر كلمة رجعت وأنا أبو هريرة المحرر قد أعتقني من النار " .

وسنده ضعيفٌ فيه: البراء بن عبد الله بن يزيد الغنوي البصري، وربما نسب إلى جده، وقيل: هما اثنان. قال عنه الحافظ: " ضعيف " (٣) .

وهو أيضاً مرسل، فالحسن لم يسمع من أبي هريرة - رضي الله عنه - .
ولأجل تعدد طرق هذا الحديث مع ضعفها يظهر أن الحديث بمجموعها يصل إلى درجة الحسن لغيره، وليس في متنه ما يستنكر لأجله - والله أعلم - .

قوله: " فأنا أبو هريرة المحرّر ": قال السندي: " (المحرّر) - بتشديد الراء الأولى مفتوحة - أي: المُعتق من النار على مقتضى ذلك العمل، أو النجيب. ويحتمل أن النبي - صلى الله تعالى عليه وسلم - أخبره بأنك إن حضرت فقتلت فإنك من أفضل الشهداء وإن رجعت فأنت محرر من النار " (٤) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية من يقتل في غزوة الهند وأنه أفضل الشهداء.
قال السندي: " من أفضل الشهداء " فإن الذي لم يرجع بشيء من النفس والمال من أفضلهم " (٥) .

ولعل لهذه الغزوة مزيد خصوصية غير ما أشار له السندي، إذ أن الشهيد - في أي

(١) التقريب ص ٤٦٢ الترجمة ٥٦٦٩ .

(٢) في المسند ٤١٩/١٤ رقم ٨٨٢٣ .

(٣) التقريب ص ١٢١ الترجمة ٦٤٩ .

(٤) حاشية السندي على سنن النسائي ٦ / ٤٢ .

(٥) المصدر نفسه .

غزوة - في الغالب لا يرجع شيء من ماله. - والله أعلم -

[م / ٣٧] عن أبي أمامة رضي الله عنه في حديث طويل - : " كان رسول الله ﷺ في المسجد جالسا وكانوا يظنون أنه ينزل عليه، فأقصروا عنه حتى جاء أبو ذر.. "، وفيه :
"... قال: قلت يا نبي الله، أيُّ الشهداء أفضل؟ قال: " من سُفِكَ دُمُه وعُقِرَ جَوَادُه " .
الحديث.

تقدم هذا الحديث^(١) وسبق أنه حديث ضعيف.

ويشهد لمعنى قوله : " أيُّ الشهداء أفضل؟ قال: " من سُفِكَ دُمُه وعُقِرَ جَوَادُه " ما سيأتي في المبحث الذي بعد هذا :

- في حديث عبد الله بن حبشي، وفيه: " فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أَهْرِيقَ دُمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ» .

- وفي حديث جابر، وفيه: " أي الجهاد أفضل؟ قال: " من عقر جواده، وأهريق دمه " .

- وفي حديث عمرو بن عبسة، وفيه: " فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: " من عقر جواده وأهريق دمه " .

[١٧١ / ٣٨] عن نعيم بن همار^(١) رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي ﷺ : أيُّ الشهداء أفضل؟ قال: " الذين إن يلقوا في الصف لا يَلْفِتُونَ وجوههم حتى يُقتلوا، أولئك يتلبّطون في الغُرفِ العُلى من الجنة، ويضحك إليهم ربُّك، وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حسابَ عليه "

- أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له - وسعيد بن منصور^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والآجري^(٦) والطبراني^(٧) وغيرهم من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مُرَّة، عن نعيم بن همار رضي الله عنه .

وخولف إسماعيل بن عياش في إسناده:

- فقد أخرجه - بنحوه - ابن أبي عاصم^(٨) وابن قانع^(٩) من طريق إسماعيل بن رافع، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، وأخرجه البخاري - في التاريخ الكبير^(١٠) -، من طريقين عن مكحول: (كليهما: خالد ومكحول) عن كثير بن مُرَّة ، عن قيس بن مرثد عن نعيم بن هبار بنحوه. فزيدَ فيه: قيس بن مرثد بين كثير ونعيم.

وليس في هذا الطريق صيغة التفضيل، بل فيه: " الشهداء الذين يَلْقَوْنَ الصفَّ وَلَا يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ... ".

(١) هو نعيم بن همار - بتشديد الميم - أو هَبَّار أو هَدَّار أو خَمَّار - بالمعجمة أو المهملة - ، رجح الأكثر أن اسم أبيه همار ، الغطفاني صحابي. انظر: الاستيعاب ٤ / ١٥٠٩ الترجمة ٢٦٣٢ ، الإصابة ١١١/١١ الترجمة ٨٨٢٣ ، تقريب التهذيب ٥٦٥ الترجمة ٧١٧٧.

(٢) في المسند ٣٧/١٤٤ رقم ٢٢٤٧٦.

(٣) في السنن ٢/٢٥٩ رقم ٢٥٦٦.

(٤) في الآحاد والمثاني ٢/٤٧٤ رقم ١٢٧٧. وفي الجهاد ٢/٥٦٦ رقم ٢٢٨.

(٥) في المسند ١٢/٢٥٨ رقم ٦٨٥٥.

(٦) في الشريعة ٢/١٠٦٧ رقم ٦٥٠.

(٧) في مسند الشاميين ٢/١٩٠ رقم ١١٦٧.

(٨) في الجهاد ٢/٥٧٠ رقم ٢٢٩.

(٩) في معجم الصحابة ٢/١٥٢.

(١٠) ٨/٩٥.

والطريق الأول (طريق إسماعيل بن عياش) حسنٌ :

- إسماعيل بن عياش، تقدم، وهو صدوق في روايته عن أهل بلده - أهل الشام - وهذا منها.

- بحير بن سعد، وخالد بن معدان، تقدم، وهما ثقتان.

- كثير بن مرة الحضرمي، أبو شجرة، ويُقال: أبو القاسم الشامي الحمصي^(١). قال عنه الحافظ: "ثقة من الثانية ووهم من عده في الصحابة"^(٢).

وأما الطريق الثاني، فضعيف :

- إسماعيل بن رافع الأنصاري، ضعيف - كما تقدم - وتتقوى روايته بالمتابعة القاصرة له، وهي متابعة مكحول له، حيث رواه عن كثير بن مرة عن قيس بن مرثد الجذامي عن نعيم بن همار.

وقيس الذين سقط من إسناد إسماعيل بن عياش، هو:

قيس الجذامي الشامي، و المشهور أنه لا ينسب ، و قيل : إنه قيس بن مرثد.. قال البخاري: " له صحبة في الشاميين"^(٣).

قال العلائي: " .. قيل فيه بن مرثد وقيل بن عامر مختلف في صحبته والأصح أنه تابعي وحديثه مرسل يروي عنه كثير بن مرة وغيره "^(٤).

ورجح الحافظ أنه صحابي^(٥).

ويظهر لي - والله أعلم - صحة كلا الطريقين، الناقصة والزائدة، وتحمل الزائدة على أنها من المزيد في متصل الأسانيد، فإن كثير بن مرة من كبار التابعين، وسماعه من كلا الصحابين ممكن.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥٨/٢٤ الترجمة ٤٩٦٣، تهذيب التهذيب ٤٢٨/٨ الترجمة ٧٦٨.

(٢) تقريب التهذيب ص: ٤٦٠ الترجمة ٥٦٣١.

(٣) التاريخ الكبير ١٤٣/٧.

(٤) جامع التحصيل ص ٢٥٨ الترجمة ٦٤٥.

(٥) انظر الإصابة ١٠٣/٩ الترجمة ٧٢٠٦، التقريب ص ٤٥٨ الترجمة ٥٥٩٧.

وعلى فرض ترجيح الرواية الناقصة - رواية ابن عياش - فقد تبينت لنا الواسطة من الطريق الآخر وصحت من طريق مكحول، والواسطة هي قيس بن مرثد وهو معدود في الصحابة.

والحديث قال عنه المنذري: "رواه أحمد وأبو يعلى ورواهما ثقات" (١).
وقال الألباني مشيراً إليه: "ما رواه الإمام أحمد في مسنده بسند صحيح.. (٢)" ثم ذكره. وقال عن إسناد ابن عياش: "هذا إسناد شامي متصل صحيح" (٣).
قوله: "يتَلَبَّطُونَ" قال النووي: "أي: يتمرغون ويضطجعون. ويُقال: يتصرعون. ويُقال: فلان يتَلَبَّط في النعيم، أي: يتمرغ فيه" (٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل الشهداء من يقبلون على القتال دون التفات أو تراجع حتى يقتل في سبيل الله .

قال المناوي في شرح هذا الحديث مقارنا بين الشهادة والعلم: " .. وفي الخبر إشعار بأن فضل الشهادة أرفع من فضل العلم، وإليه ذهب جمع فاحتجوا له بما منه أن العلم يحصله العبد في الحياة الدنيا ليتقرب إلى الله زلفى والأجر في الآخرة يلقي، والشهادة تحصل للعبد عند خروج روحه من بدنه فهي ثواب الله الذي لا يبلغ أحد أقصى أمد، فالعلم مثاب عليه والشهادة من الثواب، وفي تفاضل الثواب والمثاب عليه نظر لا يخفى على أولي الأبواب وأيضا فالشهادة درجة عند الله سبحانه وتعالى والعلم يحصله العبد في الدنيا ليكمل به عمله وإيمانه، والشهادة متى اتصف بها العبد حصلت له الدرجة العالية ييقن والعلم قد يتصف به من لا يكون من المتقين فيرجع علمه وبالا عليه ولا يرغب بحق فيما لديه لأن الشهادة اسم مدح في كل حال والمتصف بها مخصوص بالأجر الذي لا

(١) الترغيب والترهيب ٢/٢٠٩ رقم ٢١٢٩.

(٢) ٣٤٤/١٤، ٣٤٥ في سياق حديث آخر. وذكره في صحيح الجامع برقم ١١٠٧.

(٣) السلسلة الصحيحة ٦/١٢٤ وذكره في سياق حديث أبي سعيد الخدري وهو يصلح شاهدا لهذا الحديث، وهو في السلسلة الصحيحة برقم ٢٥٥٨.

(٤) تهذيب اللغة ١٣/٢٣٩.

تنقطع دونه الأماني وتنتهي إليه الآمال، والعلم في نفسه ينقسم إلى محمود ومذموم والمتصف بالممدوح مثاب ومعاقب ومرحوم والتحقيق أنه لا يمكن إطلاق القول بتفضيل العلم ولا الشهادة وأن ذلك لا يقاس بتفضيل عبادة على عبادة" (١) . انتهى.

وفي الحديث إثبات صفة الضحك لله تعالى على الوجه اللائق به سبحانه (٢).

(١) فيض القدير ١٨١/٤ رقم ٤٩٥٨ .

(٢) انظر: شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ١٠٦ / ٢

المبحث الثالث: ما ورد في أشرف القتل

[م / ٣٩] عن عبد الله بن حُبَشِيٍّ الخثعمي رضي الله عنه قال: سئل: أيُّ الأعمال أفضلُ .. " وفي آخره قال: " قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أَهْرَبَ دَمُهُ، وَعَقَرَ جَوَادُهُ».

تقدم تخريج هذا الحديث ^(١)، وإسناده حسن.

[م / ٤٠] عن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ ... الحديث، وفيه: " قال: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: " من عقر جواده وأهريق دمه "، سبق هذا الحديث أيضا ^(٢)، وأن له طرقاً، وأصح طرقه قد ورد فيه موضع الشاهد هنا.

وقد ساق الألباني هذه اللفظة: " أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه " ثم قال: أخرجه أحمد من طريقين عن عمرو بن عبسة مرفوعاً ..، فهذا القدر منه حسن بمجموع الطريقين ^(٣).

(١) برقم ٦ .

(٢) برقم ١٠٠ .

(٣) السلسلة الصحيحة ٩٤/٢ رقم ٥٥٢.

[١٧٢ / ٤١] عن جابر رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله، أيُّ الجهاد أفضل؟ قال: "مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ، وَأَهْرَقَ دَمَهُ".

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - ، والدارمي^(٢) ، والطيالسي^(٣) ، وابن أبي شيبة^(٤) ، وأبو يعلى^(٥) ، والطبراني^(٦) ، وابن حبان^(٧) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه .

ولفظ الطبراني : " أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» قيل: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك» قيل: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه». وعند الطيالسي بنحوه، إلا أنه قال: أن يعقر جوادك ويهراق دمك " ، وزاد: " قال: فأَيُّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت» . - و أخرجه - بنحوه - : أحمد^(٨) ، وعبد بن حميد^(٩) ، وابن نصر^(١٠) من طرق عن أبي الزبير، عن جابر نحوه، مختصرا ومطولا^(١١) .

(١) في المسند ١٢٠/٢٢ رقم ١٤٢١٠ . وفي ١٣٨/٢٢ رقم ١٤٢٣٣ .

(٢) في السنن (كتاب الجهاد، باب أي الجهاد أفضل) ١٥٤٦/٣ رقم ٢٤٣٧ .

(٣) في المسند ٣٢٩/٣ رقم ١٨٨٦ .

(٤) في المصنف ٢٠٣/٤ رقم ١٩٣٢٣ .

(٥) في المسند ٦٢/٤ رقم ٢٠٨١ .

(٦) في الصغير ٢٤/٢ رقم ٧١٣ .

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٠٦/١ رقم ٣٥٧ ، (الإحسان) ٤٩٦/١٠ رقم ٤٦٣٩ .

(٨) في المسند ٦٨/٢٣ رقم ١٤٧٢٧ مقتصر على موضع الشاهد، وفي ٣٨١/٢٣ رقم ١٥٢١٠ ، بلفظ أطول منه .

(٩) في المسند (المنتخب) ٣٢٢/١ رقم ١٠٦٠ بلفظ أطول من هذا .

(١٠) في تعظيم قدر الصلاة ٦٠٦/٢ رقم ٦٤٦ .

(١١) اللفظ المطول عند أحمد في روايته الثانية وعبد بن حميد وابن نصر ، ولفظه: عن جابر، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً فقال: يا رسول الله أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت» قال: يا رسول الله، وأي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده، وأريق دمه» قال: يا رسول الله أي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما كره الله». وعند أحمد زيادة: " قال: يا رسول الله، فأَيُّ المسلمين

وأبو الزبير، صدوق يدلّس - كما تقدم - وهو متابع بطريق أبي سفيان:
وهو: طلحة بن نافع القرشي مولاهم، أبو سفيان الواسطي، و يقال: المكّي،
الإسكاف، أخرج له الجماعة^(١). قال الحافظ: "صدوق"^(٢).

فالحديث صحيح من كلا الطريقين.

قال الألباني: "وإسناده - يعني طريق أبي سفيان - صحيح على شرط مسلم"^(٣).
قوله: "من عُقر جواده" قال الجوهرى: "عُقِرْتُ البعير أو الفرس بالسيف، فانعقر إذا
ضربت به قوائمه"^(٤). والجواد: من أسماء الفرس، وفي النهاية: الفرس السابق الجيد^(٥).
قال الدميري: "الجواد: الفرس الجيد العدو سمي بذلك لأنه يجود بحريه والأثنى جواد
أيضاً.. والجمع: جود وجياد كثوب وكثياب. وأجياد جبل بمكة، سمي بذلك لموضع خيل
تُبَع" ^(٦).

قوله: "وأهريق دمه": المَهْرَق - بفتح الراء - الصحيفة فارسي معرب وجمعه
مَهَارِق. وهراق الماء يهريقه بفتح الهاء هِرَاقَة بالكسر صَبَّةٌ، وأصله: أراق يريق إِرَاقَة. وفيه
لغة أخرى: أهرق الماء يُهْرِقُه إِهْرَاقًا.. وفيه لغة ثالثة: أهرق يُهْرِقُ إِهْرَاقَة... وفي الحديث:
"أهريق دمه"^(٧).

قال القاري: "وفي الكلام كناية عن قتله وقتل مركوبه، حيث اجتمع له الاجتهاد
في الجهاد راكبا وماشيا ومالا ونفساً"^(٨).

أفضل؟ قال: "من سلم المسلمون من لسانه، ويده، قال: يا رسول الله، فما الموجبتان؟ قال: "من
مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار".

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٣٨/١٣ الترجمة ٢٩٨٣، تهذيب التهذيب ٢٦/٥ الترجمة ٤٤.

(٢) انظر: التقريب ص ٢٨٣ الترجمة ٣٠٣٥.

(٣) السلسلة الصحيحة ٩/٤ رقم ١٥٠٥.

(٤) الصحاح ٧٤٥/٢.

(٥) النهاية ٣١٢/١.

(٦) حياة الحيوان الكبرى ٣١٠/١.

(٧) مختار الصحاح ص ٣٢٦.

(٨) مرعاة المفاتيح ٦/٢٤٨٢.

دلالة أحاديث المبحث

دلت أحاديث المبحث على أن أشرف وأفضل الجهاد والقتل من أهريق دمه وعُقر حصائه، وهو بمعنى من خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء.

قال ابن رجب: " وهذا الحديث^(١) نصٌّ في أن العمل المفضول يصير فاضلاً إذا وقع في زمان فاضل، حتى يصير أفضل من غيره من الأعمال الفاضلة؛ لفضل زمانه. وفي أن العمل في عشر ذي الحجة أفضل من جميع الأعمال الفاضلة في غيره، ولا يستثنى من ذلك سوى أفضل أنواع الجهاد، وهو أن يخرج الرجل بنفسه وماله، ثم لا يرجع منهما بشيء. وقد سئل: " أي الجهاد أفضل؟"، قال: (من عقر جواده، وأهريق دمه). وسمع رجلاً يقول: اللّهُمَّ اعطني أفضل ما تعطي عبادك الصالحين، فقال له: (إذن يعقر جوادك، وتستشهد)^(٢). فهذا الجهاد بخصوصه يفضل على العمل في العشر، وأما سائر أنواع الجهاد مع سائر الأعمال، فإن العمل في عشر ذي الحجة أفضل منها^(٣).

قال المناوي في بيان وجه ذلك: " والمراد أنه عقر جواده ثم استشهدا وقتلا معا فيكون له أجر نفسه وجواده وأما إن قتل ثم عقر جواده فإنما يكون له أجر نفسه وأما أجر جواده فلوارثه فلذلك كان الأول أفضل.."^(٤).

وقال القاري: " وإنما كان هذا الجهاد أفضل لاشتماله على الجهادين؛ جهاد فارس وجهاد راجل، أو لجمعه بين الإنفاق في سبيل الله، والشهادة في مرضاة مولاه"^(٥).

(١) يعني حديث: "ما العمل في أيام أفضل منها في هذه الأيام - يعني: أيام العشر..". وسيأتي.
(٢) يشير لحديث سعد - رضي الله عنه - سعد أن رجلاً جاء إلى الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم، يصلي بنا فلما انتهى إلى الصف قال: اللهم ائني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين قال: فلما قضى النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة قال: "من المتكلم آنفا قال الرجل: أنا قال: إذن يعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله". أخرجه البزار في مسنده ٣/ ٣١٩ رقم ١١١٣. وأبو يعلى ٥٦/٢ رقم ٦٩٧. وابن حبان في صحيحه (الإحسان) ١٠/ ٤٩٦، ٤٩٧ رقم ٤٦٤٠.

(٣) فتح الباري لابن رجب ٦/ ١١٥.

(٤) فيض القدير ٢/ ٣٥ شرح حديث ١٢٥٧.

(٥) مرقاة المفاتيح ١/ ١٢٠.

المبحث الرابع: ما ورد في كون القطرة من الدم والأثر في سبيل الله أحب إلى الله من غيرها

[م / ٤٢] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " ليس شيء أحب إلى الله من قَطرَين وأثرَين، قطرة من دموع في خشية الله، وقطرة دم تُهراق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثر في سبيل الله، وأثر في فريضة من فرائض الله".

سيأتي تخريج هذا الحديث^(١) وهو حديث حسنه بعض أهل العلم.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " ليس شيء أحب إلى الله من قَطرَين ... وقطرة دم تُهراق في سبيل الله ".

وسبق في المبحث الذي قبل هذا ما يدل عليه كقوله: " فأَي الجهاد أفضل؟ قال: " من عقر جواده وأهريق دمه "، وقوله: " وأي القتل أشرف؟ قال: " من عقر جواده وأهريق دمه".

الباب الرابع: الأحاديث الواردة في التفضيل في المعاملات والنكاح والحدود

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في المعاملات.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في النكاح.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الحدود.

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في المعاملات

وفيه أحد عشر مبحثاً

- المبحث الأول : ما ورد في أطيب الكسب.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب.
- المبحث الثالث: ما ورد في خيرية إمساك بعض المال.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الرزق ما يكفي، وتفضيل القليل الكافي على الكثير الملهي.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير عباد الله أحسنهم قضاء.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل العمل بالاحتطاب على سؤال الناس.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل المنيحة على أخذ خرج معلوم.
- المبحث الثامن: ما ورد في أي الرقاب أفضل؟
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل ترك الورثة أغنياء على تركهم عالة.
- المبحث العاشر: ما ورد في أن خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكة مأبورة.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في خير الشهادة وخير الشهداء.

المبحث الأول : ما ورد في أطيب الكسب

[١٧٣ / ١] عن أبي بردة بن نيار^(١) قال: سئل النبي ﷺ عن أفضل الكسب فقال: " بيع مبرور، وعمل الرجل بيده ".
 وقع في هذا الحديث اختلاف في إسناده على أربعة أوجه:
 الوجه الأول:

- أخرجه أحمد^(٢)، والطبراني^(٣)، والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥)، وأبو نعيم^(٦) من طرق عن شريك النخعي، عن وائل بن داود، عن جميع بن عمير، عن خاله أبي بردة بن نيار - رضي الله عنه - .

ووقع في رواية الطبراني: " جميع بن عمير أو عمير بن جميع ".
 - وأخرجه الطبراني^(٧) من طريق شريك - أيضا -، عن عبد الله بن عيسى، عن جميع بن عمير، أو: عمير بن جميع، عن خاله أبي بردة .
 - وأخرجه البزار^(٨) من طريق شريك - أيضا -، عن وائل بن داود، عن جميع بن عمير، عن عمه رضي الله عنه مرفوعا به.
 ورجال إسناده:

(١) هو هاني بن نيار - بكسر النون بعدها تحتانية خفيفة - بن عمرو البلوي، أبو بردة بن نيار، حليف الأنصار خال البراء بن عازب مشهور بكنيته، وقيل: اسمه الحارث، وقيل: مالك والأول أشهر، حليف الأنصار صحابي . مات سنة ٤١ هـ وقيل بعدها . انظر: الإصابة ٢٠١/١١ الترجمة ٨٩٦٦ .
 التقريب ص ٦٢١ الترجمة ٧٩٥٣ .

(٢) في المسند ١٥٧/٢٥ رقم ١٥٨٣٦ .

(٣) في المعجم الكبير ١٩٧/٢٢ رقم ٥٢٠ .

(٤) في المستدرک ١٢ / ٢ .

(٥) في الكبرى ٤٣٣/٥ ، وفي شعب الإيمان ٤٣٥ / ٢ رقم ١١٧٣ .

(٦) في معرفة الصحابة ٢٨٣٧ / ٥ .

(٧) في المعجم الكبير ١٩٧/٢٢ رقم ٥١٩ .

(٨) في المسند (البحر الزخار) ٢٥٩/٩ رقم ٣٧٩٨ .

١- شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي^(١). قال المزي: استشهد به البخاري في (الجامع) وروى له في (رفع اليدين في الصلاة) وغيره. وروى له مسلم في المتابعات، واحتج به الباقون^(٢).

وقال الحافظ: "صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا، شديدا على أهل البدع"^(٣).

٢- وائل بن داود التيمي، الكوفي والد بكر بن وائل، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٤).

٣- جميع بن عُمير - وسيأتي أن شريكا وهم في اسمه، وأن الصواب هنا هو سعيد بن عُمير، وهو:

سعيد بن عُمير بن نيار، وقيل سعيد بن عُمير بن عقبة بن نيار، الأنصاري، الحارثي، المدني، ابن أخي أبي بردة بن نيار^(٥). ذكره ابن حبان في الثقات^(٦)، وقال يعقوب بن سفيان: "لا بأس به"^(٧).

قال عنه الحافظ: "مقبول من الرابعة"^(٨).

وقد وقع لشريك وهم في إسناد هذا الحديث:

قال البيهقي: "هكذا رواه شريك بن عبد الله القاضي وغلط فيه في موضعين: أحدهما: في قوله: جميع بن عمير، وإنما هو سعيد بن عمير. والآخر: في وصله وإنما رواه

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٦٢/١٢ الترجمة ٢٧٣٦، تهذيب التهذيب ٣٣٣/٤ الترجمة ٥٧٧.

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٥ / ١٢

(٣) تقريب التهذيب ص ٢٦٦ الترجمة ٢٧٨٧.

(٤) التقريب ص ٥٨٠ الترجمة ٧٣٩٤.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٥/١١ الترجمة ٢٣٣٧، تهذيب التهذيب ٧٠/٤ الترجمة ١٢١.

(٦) ذكر بهذا الاسم ثلاثة، ومن خلال النظر فيها يحتمل أن يكونوا جميعا هو، فذكره في ٢٨٧ / ٤ ، ٢٨٨ الترجمة ٢٩٣٩، والترجمة ٢٩٤٠، والترجمة ٢٩٤٢. بل نص على أن صاحب الترجمة الثانية يحسبه هو الأول.

(٧) المعرفة والتاريخ ١٠١/٣.

(٨) التقريب ص ٢٤٠ الترجمة ٢٣٧٥.

غيره عن وائل مرسلًا^(١).

وما أشار له البيهقي من المرسل، وهو الوجه الثاني:

- أخرجه ابن أبي شيبه^(٢) من طريق أبي معاوية:، وأبو عبيد^(٣) من طريق أبي معاوية ومروان بن معاوية:، عن سعيد بن عمير قال: سئل النبي ﷺ .. وذكره.
- وأخرجه البيهقي^(٤) - أيضا - من طريق محمد بن عبيد، عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير أبو أمه^(٥) البراء بن عازب.. فذكره، وقال البيهقي عقبه: "هذا هو المحفوظ مرسلًا".

- وأما سفيان الثوري، فاختلف عليه:

فأخرجه البيهقي^(٦)، والحاكم^(٧) من طريق الأسود بن عامر، عن سفيان الثوري، عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير عن عمه.. " فذكره. قال البيهقي: وقد أرسله غيره - يعني غير الأسود - .

وخولف الأسود:

فأخرجه يعقوب بن سفيان^(٨) - ومن طريقه البيهقي^(٩) - عن أبي نعيم، وقبيصة (كليهما) عن سفيان عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير الأنصاري، قال: سئل رسول

(١) السنن الكبرى ٤/٥٣٢.

(٢) في المصنف ٤/٥٥٤ رقم ٢٣٠٨٣.

(٣) في غريب الحديث ٤/٤٦٩.

(٤) السنن الكبرى ٥/٤٣٣.

(٥) كذا في السنن . ولعل الصواب: وأبو أمه البراء بن عازب. أي أن البراء جده لأمه وانظر تهذيب الكمال ١١ / ٢٥ ففيه: روى عن جده لأمه البراء بن عازب.

(٦) في السنن الكبرى ٥/٤٣٣. وفي الشعب ٢ / ٤٣٥ رقم ١١٧٢.

(٧) في المستدرک ٢/١٢. وقال عقبه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووائل بن داود وابنه بكر ثقتان وقد ذكر يحيى بن معين أن عم سعيد بن عمير البراء بن عازب وإذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري.

(٨) في المعرفة والتاريخ ٣/١٧٩.

(٩) في الشعب ٢/٤٣٤، ٤٣٥ رقم ١١٧١.

الله ﷺ .. " الحديث مرسلًا ^(١) .

قال البيهقي عقبه: "هكذا جاء به مرسلًا وكذلك رواه جرير ومحمد بن عبيد، عن وائل مرسلًا قال البخاري: "وأسنده بعضهم وهو خطأ" ^(٢) ثم ذكر طريق الأسود الموصولة.

وقد اختلف على سفيان، فرواه عنه : الأسود بن عامر، عنه، عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير .

وقال البخاري في ترجمة سعيد بن عمير الأنصاري: " روى عنه وائل بن داود عن النبي ﷺ : أطيب الكسب عمل الرجل بيده، وأسنده بعضهم وهو خطأ" ^(٣) .

الوجه الثالث: وفيه جعل الحديث حديث رافع بن خديج:

قال البيهقي: "وقال المسعودي: عن وائل بن داود، عن عباية بن رافع بن خديج، عن أبيه، وهو خطأ، والصحيح رواية وائل، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلًا" ^(٤) .

قال الإمام أحمد : " رواه المسعودي، عن وائل فغلط في إسناده" ^(٥) .

وقال يعقوب بن سفيان: "والمسعودي يخالف في هذا الحديث ويغلط فيه" ^(٦) . وهذا الوجه من طريق المسعودي والذي جعله من حديث رافع، سيأتي تخريجه إذ هو الحديث الذي سيرد بعد هذا.

الوجه الرابع: وفيه جعل الحديث حديث البراء بن عازب:

قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسألت أبي عن حديث رواه أبو إسماعيل المؤدب، عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير (ابن أخي البراء)، عن البراء، عن النبي ﷺ ، ثم ساقه.

(١) وانظر حاشية رقم ٥ من علل الحديث لابن أبي حاتم ٦ / ٦٥٤ .

(٢) شعب الإيمان ٢ / ٤٣٤ ، ٤٣٥ .

(٣) التاريخ الكبير ٣ / ٥٠١ ، ٥٠٢ الترجمة ١٦٦٩ .

(٤) السنن الكبرى ٥ / ٤٣٣ .

(٥) شعب الإيمان ٢ / ٤٣٥ .

(٦) المعرفة والتاريخ ٣ / ١٨٠ .

ثم قال ابن أبي حاتم: " قال أبي: وحدثني أيضا الحسن بن شاذان، عن ابن نمير، هكذا، متصل عن البراء، وأما الثقات: الثوري وجماعة رووا عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير: أن النبي ﷺ والمرسل أشبه" (١).

وخلاصة ما سبق، أنه اختلف على وائل بن داود في هذا الحديث:

- فرواه شريك: عنه، عن جميع بين عمير أو عمير بن جميع عن خاله أبي بردة بن نيار - موصولا -.

- ورواه المسعودي: عنه، عن عباية بن رافع بن خديج عن أبيه - كما عند البيهقي - ، أو عن جده - كما عند غيره -.

- ورواه أبو إسماعيل المؤدب والحسن بن شاذان من طريقه، عن البراء بن عازب موصولا.

- ورواه سفيان الثوري ومحمد بن عبيد: عنه، عن سعيد بن عمير مرسلا.

والصواب من هذه الأوجه هو الوجه المرسل الذي من طريق سفيان.

وهو الذي رجحه الأئمة البخاري وأبو حاتم والبيهقي - رحم الله الجميع -.

وعليه فالحديث مرسل، والمرسل من أقسام الضعيف. ويبقى أن مدار الأوجه كلها على سعيد بن عمير، وتقدم أن ابن حجر قال فيه: "مقبول". أي حيث توبع.

والحديث ذكره الألباني في الصحيحة (٢).

وأشار للخلاف أعلاه، ولكلام أئمة العلل، لكنه رجح بأن الحكم لمن وصل على من أرسل لأن معهم زيادة علم. -والله أعلم-.

ولا يكتفى - والعلم عند الله - للاحتجاج بالزيادة من الثقة بكونه لديه زيادة علم، إذ قد تكون بعض الزيادات منافية، وبعضها غير منافية، وبعضها يدل على وهم من زادها ولو كان ثقة، والعمدة في ذلك على القرائن.

وقد حرر الحافظ ابن حجر الحكم في الزيادات وقسمها إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: ما يقع منافيا لما رواه الثقات، وهذا حكمه الرد.

(١) العلل لابن أبي حاتم ٦/ ٦٥٣ - ٦٥٦. حديث رقم ٢٨٣٧.

(٢) السلسلة الصحيحة ٢/ ١٥٩ وما بعدها رقم ٦٠٧.

والثاني: أن لا يكون فيه منافاة، فحكمه القبول، لأنه جازم بما رواه وهو ثقة ولا معارض لروايته.

والثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث.

ثم قال: "والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليها بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن"^(١).

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٢ / ٦٨٧.

[١٧٤ / ٢] عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، أي الكسب أطيب؟ قال: «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور».

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - وابن الأعرابي^(٢)، والطبراني^(٣)، والبيهقي^(٤)، وابن أبي الدنيا^(٥) من طرق عن المسعودي، عن وائل بن داود، عن عباية بن رفاع، عن جده رافع بن خديج - رضي الله عنه - به .

قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن وائل بن داود إلا المسعودي". وقد سبق في الحديث الذي قبل هذا أن هذا الحديث (حديث رافع) هو أحد أوجه الاختلاف على وائل بن داود، وقد رجح الأئمة أن الصواب عن داود هو الوجه المرسل . ويشهد للحديثين:

- حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: "سئل النبي ﷺ عن أطيب الكسب؟ فقال: «عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور».

أخرجه الطبراني^(٦)، والإسماعيلي^(٧)، وابن جميع الصيداوي^(٨)، والخلال^(٩) من طرق عن الحسن بن عرفة، عن قدامة بن شهاب المازني، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - به. قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل إلا قدامة، تفرد به: الحسن بن عرفة" ^(١٠) .

(١) في المسند ٥٠٢/٢٨ رقم ١٧٢٦٥ .

(٢) في المعجم ٣/ ١١٢٥ رقم ٢٣٦٢ .

(٣) في المعجم الأوسط ٨/ ٤٧ رقم ٧٩١٨ وفي المعجم الكبير ٤/ ٢٧٦ رقم ٤٤١١ .

(٤) في الشعب ٢/ ٤٣٦ رقم ١١٧٤ .

(٥) في إصلاح المال ص: ٩٤ رقم ٣٠٩ .

(٦) في الأوسط ٢/ ٣٣٢ رقم ٢١٤٠ .

(٧) في معجم أسامي شيوخه ٢/ ٦٤٢ .

(٨) في معجم الشيوخ ص ٣٧٧ .

(٩) في الحث على التجارة والصناعة ص ٦٦ رقم ٤٠ .

(١٠) الأوسط ٢/ ٣٣٢ .

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، ورجاله ثقات" (١).
قال الألباني: "وهو - يعني قدامة - لا بأس به، وبقية رجاله ثقات، فالسند صحيح - إن شاء الله -" (٢).

وأعله أبو حاتم، ففي العلل لابنه، قال: "وسألت أبي عن حديث رواه قدامة بن شهاب المازني، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن وبرة، عن ابن عمر، قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أطيب الكسب، قال: عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور». فقال: هذا حديث باطل، وقدامة ليس بالقوي" (٣).

وقدامة الذي أعل به أبو حاتم الحديث هو قدامة بن شهاب المازني البصري (٤). قال أبو زرعة: "ليس به بأس" (٥)، وقال أبو حاتم: "محله عندي محل الصدق" (٦)، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "ربما خالف" (٧). وقال عنه الحافظ: "صدوق" (٨).

ويبدو - والله أعلم - أن إعلال أبي حاتم للحديث ووسمته له بأنه "باطل" ليس لأجل حال قدامة فحسب، بل لمعنى آخر ظهر للإمام لم يُبين عنه كما هو الحال في كثير من تعليقات أئمة العلل خصوصاً، ويؤكد هذا أن أبا حاتم نفسه قد عدل قدامة هذا بقوله: "محله عندي محل الصدق" كما سبق. ووصفه له بعد الحكم على الحديث بالبطلان في قوله: "وقدامة ليس بالقوي" يؤكد هذا، إذ العطف بالواو يقتضي المغايرة.

علما أن وصف الراوي بكونه "ليس بالقوي" يكفي أن يوصف حديثه بالضعف اليسير لا بالبطلان الذي هو - أي البطلان - من الألفاظ التي تطلق على الموضوع لا

(١) مجمع الزوائد ٤/٦٠، ٦١ رقم ٦٢١٢.

(٢) السلسلة الصحيحة ٢/١٦٠.

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم ٣/٦٦٢ رقم ١١٧٢.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٣/٥٤٤ الترجمة ٤٨٥٦، تهذيب التهذيب ٨/٣٦٣ الترجمة ٦٤٧.

(٥) ١٢٨/٧ الترجمة ٧٣٣.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) الثقات ٩/٢١ الترجمة ١٤٩٦٤.

(٨) التقريب ص: ٤٥٤ الترجمة ٥٥٢٦.

على الضعيف^(١).

قوله: (أطيب الكسب) أي: أفضل طرق الاكتساب. قال ابن الأثير: "والكسب: الطلب، والسعي في طلب الرزق والمعيشة. وأراد بالطيب هاهنا الحلال"^(٢).

قوله: (عمل الرجل بيده) قال المناوي: "في صناعته وزراعته ونحو ذلك من الحرف الجائزة غير الدنيئة التي لا تليق به وذكر اليد بعد العمل من قبيل قولهم رأيت بعيني وأخذت بيدي والمقصود منه تحقيق العمل وتقريره والتكسب بالعمل سنة الأنبياء كان داود عليه السلام يعمل الزرد فيبيعه بقوته وكان زكريا نجارا (وكل بيع مبرور) أي مقبول عند الله بأن يكون مثابا به أو في الشرع بأن لا يكون فاسدا ولا غش فيه ولا خيانة لما فيه من إيصال النفع إلى الناس بتهيئة ما يحتاجونه ونبه بالبيع على بقية العقود المقصود بها التجارة"^(٣).

ويُستثنى من عمل اليد الحجاماة، قال الصنعاني: "وإن كانت من أعمال اليد فإن الشارع نص على أنها أخبث الكسب"^(٤).

فائدة: قال المناوي: "واعلم أن أصول المكاسب ثلاثة: زراعة، وصناعة، وتجارة، والحديث يقتضي تساوي الصناعة باليد والتجارة"^(٥).

(١) انظر في ذكر ما يوصف به الحديث الموضوع: الآثار السيئة للوضع في الحديث للشقاري ص ١١٦، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شعبة ص ٣٢٠.

(٢) النهاية ٤ / ١٧١.

(٣) فيض القدير ٥٤٧/١ شرح حديث رقم ١١٢٢.

(٤) التنوير شرح الجامع الصغير ٥٨٠/٢ شرح حديث ١٢٨٤.

(٥) فيض القدير ٥٤٧/١.

[١٧٥ / ٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " خيرُ الكسبِ، كسبُ يدِ العاملِ إذا نصَحَ " .

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - وأبو نعيم^(٢) من طريق أبي عامر العقدي:،، وأخرجه أحمد أيضاً^(٣) من طريق إسحاق بن راهويه:، وأخرجه ابن المقرئ^(٤)، والبيهقي^(٥)، وأبو نعيم^(٦) من طريق سعيد بن منصور:، وأخرجه ابن خزيمة^(٧)، والخطيب^(٨) من طريق علي بن حجر:، (أربعتهم) عن محمد بن عمار بن كشاكش، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وإسناده حسنٌ، لأجل محمد بن عمار، وهو:

محمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظ، أبو عبد الله المدني، مؤذن مسجد النبي ﷺ، الملقب كشاكش - بمعجمتين الأولى خفيفة^(٩) -، قال عنه الحافظ: لا بأس به^(١٠) .

قال العراقي: "وإسناده حسن"^(١١) .

وقال الهيثمي عن الحديث: "رواه أحمد، ورجاله ثقات"^(١) .

(١) في المسند ١٤ / ١٣٦ رقم ٨٤١٢ .

(٢) في تاريخ أصبهان ١ / ٤١٩، ٤٢٠ .

(٣) في المسند ١٤ / ٣١٧، ٣١٨ رقم ٨٦٩١ .

(٤) في المعجم ص ٢٦٢ رقم ٨٥١ .

(٥) في الآداب ص ٣١٦ رقم ٧٨١ . وفي الشعب ٢ / ٤٤٠ رقم ١١٨٠ .

(٦) في جزء (تسمية ما انتهى إلينا من الرواه عن سعيد بن منصور عالياً) ص ٣٩ رقم ٤ .

(٧) فيما ذكره البيهقي في الشعب ٢ / ٤٤٠ عقب حديث رقم ١١٨٠، حيث قال: رواه ابن خزيمة،

عن علي بن حجر، عن محمد بن عمار . وانظر: إتحاف المهرة ١٤ / ٦٨٩ رقم ١٨٤٩٥ فقد عزاه له .

(٨) في الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٤٧ رقم ١١٤٠ .

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٦ / ١٦٣ الترجمة ٥٤٩١، تهذيب التهذيب ٩ / ٣٥٨ الترجمة

. ٥٩٥ .

(١٠) تقريب التهذيب ص ٤٩٨ الترجمة ٦١٦٤ .

(١١) المغني عن حمل الأسفار ص ٥٠٤ .

قوله: "خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح" قال المناوي: "إذا نصح في عمله بأن عمل عمل إتقان وإحسان متجنباً للغش وأفياً بحق الصنعة غير ملتفت إلى مقدار الأجر، وبذلك يحصل الخير والبركة وبنقيضه الشر والوبال وفيه أن عمل اليد بالاحتراف أفضل من التجارة والزراعة" (٢) .

[١٧٦ / ٤] عن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ يقول: "ما أكل أحد طعاماً قط، خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود - عليه السلام - كان يأكل من عمل يده».

أخرجه البخاري (٣) - واللفظ له -، وأحمد (٤)، والطبراني (٥)، وابن المقرئ (٦)، وأبو نعيم (٧)، والبيهقي (٨) وابن أبي الدنيا (٩) من طرق عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب - رضي الله عنه - .

(١) مجمع الزوائد ٦١/٤ رقم ٦٢١٣.

(٢) فيض القدير ٤٧٦ / ٣ شرح حديث ٤٠٢٧.

(٣) في صحيحه (كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده) ٥٧ / ٣ رقم ٢٠٧٢.

(٤) في المسند ٤١٨ / ٢٨ رقم ١٧١٨١. وفي ٤٢٧ / ٢٨ رقم ١٧١٩٠.

(٥) في الكبير ٢٠ / ٢٦٧ رقم ٦٣١، ٦٣٢. وفي مسند الشاميين ١٦٨ / ٢ رقم ١١٢٢، ١١٢٣، وفيه ١٦٠ / ٣ رقم ١٩٩٢.

(٦) في المعجم ص ٢٧ رقم ٢٠.

(٧) في الحلية ٥ / ٢١٦، ٢١٧.

(٨) في الآداب ص ٣١٦ رقم ٧٨٠، وفي الكبرى ٢٠٩ / ٦، وفي الشعب ٤٣٤ / ٢ رقم ١١٧٠، وفي الأربعين الصغرى ص ١٠٢ رقم ٥٤.

(٩) في إصلاح المال ص ٩٤.

[١٧٧ / ٥] عن عمارة بن عمير، عن عمته، أنها سألت عائشة - رضي الله عنها - في حجري يتيم أفأكل من ماله؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: «إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه».

روي هذا الحديث عن عمارة بن عمير من عدة طرق :

الطريق الأول: طريق منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي:

- أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ أعلاه له -، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، وعبد الرزاق^(٥)، وإسحاق^(٦) والبخاري في التاريخ الكبير^(٧) من طريقين بعضها عن الثوري، وبعضها عن جرير (كليهما) عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة - رضي الله عنها - .

الطريق الثاني: طريق الأعمش: واختلف عليه على أوجه:

الأول: عنه، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمة له، عن عائشة - بذكر إبراهيم النخعي - . أخرجه النسائي^(٨)، والحميدي^(٩) من طريق سفيان بن عيينة:، وأحمد^(١٠) من طريق شريك:، (كليهما) عنه، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمة

(١) في السنن (كتاب البيوع، باب في الرجل يأكل من مال ولده) ٣/ ٢٨٨، ٢٨٩ رقم ٣٥٢٨.

(٢) في السنن (كتاب البيوع، باب الحث على الكسب) ٧/ ٢٤٠ رقم ٤٤٤٩. وفي الكبرى ٦/ ٦٠٠٠.

(٣) في المسند في ٤٠/ ٣٤ رقم ٢٤٠٣١، وفي ٤١/ ٤٢٩ رقم ٢٤٩٥٧. وفي ٤٢/ ٣٩، ٣٩١ رقم ٢٥٦١١.

(٤) في السنن (كتاب البيوع، باب: في الكسب وعمل الرجل بيده) ٣/ ٢٦٥١ رقم ٢٥٧٩.

(٥) في المصنف ٩/ ١٣٣ رقم ١٦٦٤٣.

(٦) في المسند ٣/ ٨٤٨ رقم ١٥٠٨.

(٧) ١/ ٤٠٧.

(٨) في السنن (كتاب البيوع، باب الحث على الكسب) ٧/ ٢٤١ رقم ٤٤٥٠. وفي الكبرى ٦/ ٦٠٠١.

(٩) في المسند ١/ ٢٨١ رقم ٢٤٨.

(١٠) في المسند ٤٣/ ٣٨ رقم ٢٥٨٤٦.

له، عن عائشة .

وسياقي أن شريكا رواه كرواية الأكثرين عن الأعمش.

الثاني: عنه، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة. - بدون ذكر إبراهيم
- أخرجه الترمذي^(١)، وابن ماجه^(٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة:، وأحمد^(٣) من طريق
شعبة:، وأحمد أيضا^(٤) من طريق يحيى بن زكريا:، (ثلاثتهم) عنه به.

الثالث: عنه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. بذكر إبراهيم وإبدال عمارة
بالأسود. أخرجه النسائي من طريق الفضل بن موسى^(٥)، والنسائي أيضا^(٦)، والطبراني^(٧)
من طريق عمر بن سعيد، وابن ماجه^(٨) من طريق أبي معاوية:، وأحمد^(٩) من طريق أبي
معاوية ويعلى، وأيضا^(١٠) من طريق شريك:، (خمسهم) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
الأسود، عن عائشة بنحوه.

وتابعهم حماد بن أبي سليمان متابعة قاصرة، وفيه زيادة، أخرجه الحاكم^(١١)،
والبيهقي^(١٢) من طريقه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعا، ولفظه: "إن أولادكم
هبة الله لكم، يهب لمن يشاء إناثا، ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالهم لكم إذا

(١) في الجامع (أبواب الأحكام، باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده) ٣ / ٦٣١، ٦٣٢ رقم
١٣٥٨ .

(٢) في السنن (كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده) ٢ / ٧٦٨ رقم ٢٢٩٠ .

(٣) في المسند ٤٢ / ٢٤٧ رقم ٢٥٤٠٠ .

(٤) في المسند ٤٢ / ١٧٦ رقم ٢٥٢٩٦ .

(٥) المصدر السابق رقم ٤٤٥١ . وفي الكبرى ٦ / ٧ رقم ٦٠٠٢ .

(٦) المصدر السابق رقم ٤٤٥٢ . في الكبرى ٦ / ٧ رقم ٦٠٠٣ .

(٧) في الأوسط ٤ / ٣٨٠ رقم ٤٤٨٦ .

(٨) في السنن (كتاب التجارات ، باب الحث على المكاسب) ٢ / ٧٢٣ رقم ٢١٣٧ .

(٩) في المسند ٤٠ / ١٧٩ رقم ٢٤١٤٨ .

(١٠) في المسند ٤٣ / ٣٨ رقم ٢٥٨٤٥ .

(١١) في المستدرک ٢ / ٣١٢ .

(١٢) في الكبرى ٧ / ٧٨٨ .

احتجتم إليها".

- الطريق الثالث: طريق الحكم بن عتيبة عن عمارة : أخرجه أبو داود^(١)، وأحمد^(٢)، والطيالسي^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، والحاكم^(٥) من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة، وفيه زيادة - ولفظه كما عند أبي داود - : "«ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه، فكلوا من أموالهم»".

وخالف شعبة مطرّ الوراق، فرواه عن الحكم عن ابن عمر. قال الإمام أحمد: وحدثني ابن سعيد، قال: "كان سعيد بن أبي عروبة يحدث به عن مطر، عن الحكم، عن ابن عمر، وأراه: سمع عمارة، فظن أنه ابن عمر"^(٦).

قال الحاكم عقبه : "وعن سفيان الثوري فيه إسناد آخر بلفظ آخر وليس يعلل أحد الإسنادين الآخر"^(٧) ويعني بالإسناد الآخر: رواية سفيان عن منصور، وقد سبقت. وخلاصة ما سبق، أنه قد اختلف في إسناد هذا الحديث على أوجه:

الأول: عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير عن عمته عن عائشة. الثاني: الأعمش، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمة له، عن عائشة. الثالث: الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة. الرابع: الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. الخامس: شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة.

قال الترمذي عقب روايته له من طريق الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة : " هذا حديث حسن وقد روى بعضهم هذا عن عمارة بن عمير، عن

(١) في السنن (كتاب البيوع، باب في الرجل يأكل من مال ولده) ٢٨٩ / ٣ رقم ٣٥٢٩.

(٢) في المسند ٤٢٦ / ٤١ رقم ٢٤٩٥١، وفي ٤٤٤ / ٤٢ رقم ٢٥٦٦٨.

(٣) في المسند ١٥٦ / ٣ رقم ١٦٨٥.

(٤) في المصنف ٥١٦ / ٤ رقم ٢٢٦٩٦.

(٥) في المستدرک ٥٢ / ٢ .

(٦) المنتخب من علل الخلال ص: ٣٠٨.

(٧) المستدرک ٥٢ / ٢.

أمه، عن عائشة وأكثرهم قالوا: عن عمته عن عائشة^(١). فكأنه يرجح هذا الوجه للأكثرية.

قال البيهقي ذاكرا للخلاف ومرجحا طريق الحكم: وروي في ذلك عن عائشة، موقوفا ومرفوعا .. واختلف في إسناد حديثها، وزاد فيه حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعا: «إن احتجتم إليهم» وليس بمحفوظ^(٢)، قال الثوري: هذا وهم من حماد، قلت: وقد روي عن الأعمش، عن إبراهيم دون هذه الزيادة، وقيل: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة مرفوعا دون هذه الزيادة، **ورواه منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة، عن النبي ﷺ** دون هذه الزيادة، **ورواه الحكم، عن عمارة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعا دونها، ورواه مطر، عن الحكم، عن إبراهيم، عن شريح، عن عائشة، ورواية شعبة، عن الحكم أصح، والله أعلم** ^(٣).

والحديث حكم عليه أحمد بالاضطراب، **قال الأثرم:** "وسمعت أبا عبد الله ذكر حديث عائشة هذا، فقال: حديث مضطرب..^(٤)" ثم ذكر بعض أوجه الخلاف السابقة.

قال الترمذي: "والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم قالوا: إن يد الوالد مبسوطة في مال ولده يأخذ ما شاء، وقال بعضهم: لا يأخذ من ماله إلا عند الحاجة إليه" ^(٥).

(١) الجامع ٣ / ٦٣٢.

(٢) قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: روى أبو حمزة السكري، عن إبراهيم الصائغ، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي (صلى الله عليه وسلم): "أطيب ما أكل الرجل من كسب ولده، فكلوا من كسب أولادكم إذا احتجتم إليه". فعجب أبو عبد الله منه! . وقال: رواه سفيان، عن حماد، لم يرفعه. . المنتخب من علل الخلال ص: ٣٠٩ النص ٢٠٩.

وقال أبو داود: حماد بن أبي سليمان، زاد فيه «إذا احتجتم» وهو منكر. السنن ٣ / ٢٨٩.

(٣) السنن الصغير ٣ / ١٩٢.

(٤) المنتخب من علل الخلال ص ٣٠٨.

(٥) الجامع ٣ / ٦٣٢.

قال الخطابي: " فيه من الفقه أن نفقة الوالدين واجبة على الولد إذا كان واجداً لها، واختلفوا في صفة من تجب لهم النفقة من الآباء والأمهات، فقال الشافعي: إنما يجب ذلك للأب الفقير الزمن فإن كان له مال أو كان صحيح البدن غير زمن فلا نفقة له عليه، وقال سائر الفقهاء: نفقة الوالدين واجبة على الولد ولا أعلم أحدا منهم اشترط فيها الزمانة كما اشترطها الشافعي" (١).

قوله: "وإن ولده من كسبه" **قال السندي:** " أي: فله أن يأكل من مال ولده، فإنه من كسب الولد، فهو من كسب الوالد بواسطة، وظاهر الحديث جواز الأكل من مال الولد مطلقاً، إلا أنهم حملوه على الجواز عند الحاجة" (٢).

[١٧٨ / ٦] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي مالا وولداً، وإن والدي يحتاج مالي؟ قال: «أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسب أولادكم».

أخرجه أبو داود (٣) - وهذا لفظه -، وأحمد (٤) من طريق حبيب المعلم، وأخرجه ابن ماجه (٥) وأحمد (٦)، وابن أبي شيبة (٧) من طريق حجاج، وأخرجه أحمد (٨)، وابن الجارود (٩) من طريق عبيد الله بن الأخنس: (ثلاثتهم) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - .

(١) معالم السنن ٣ / ١٦٥ .

(٢) حاشية السندي على المسند ١٤ / ١٣٨ .

(٣) في السنن (كتاب البيوع، باب في الرجل يأكل من مال ولده) ٢٨٩ / ٣ رقم ٣٥٣٠ .

(٤) في المسند ١١ / ٥٧٩ ، ٥٨٠ رقم ٧٠٠١ .

(٥) في السنن (كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده) ٧٦٩ / ٢ رقم ٢٢٩٢ .

(٦) المسند ١١ / ٥٠٣ رقم ٦٩٠٢ .

(٧) في المصنف ٤ / ٥١٧ رقم ٢٢٧٠٨ . وفي ٧ / ٢٩٥ رقم ٣٦٢١٧ .

(٨) في المسند ١١ / ٢٦١ ، ٢٦٢ رقم ٦٦٧٨ .

(٩) في المنتقى ص ٢٤٩ رقم ٩٩٥ .

وإسناد الحديث حسن، فهو من طريق عمرو بن شعيب، وهي طريق مشهورةٌ مختلف فيها، وعَمَلُ كثير من المحدثين على تحسينها والاستشهاد بها .
سئل عنه أبو حاتم: فقال: " ليس بقوي، يكتب حديثه وما روى عنه الثقات فيذكر به " (١).

وساق الحاكم بإسناده إلى إسحاق بن راهويه قال: " إذا كان الراوي، عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأيوب، عن نافع، عن ابن عمر (٢) ".
والرواة عنه هنا أوصافهم ما بين الثقة والصدوق (٣).

دلالة أحاديث المبحث

دل الحديثان الأولان (حديث أبي بردة، وحديث رافع) على أن خير المكاسب عمل الرجل بيده والبيع المبرور، وهذان الأمران يتضمنان الصناعة والزراعة والتجارة.
ودل الحديث الثالث (حديث أبي هريرة) على أن أفضل الكسب ما كسب عن طريق اليد، وهو موافق للحديث الذي قبله: " عمل الرجل بيده"، إلا أنه أضاف قيداً فيه وهو النصح. قال ابن المنذر: " وإنما فُضِّل عمل اليد على سائر المكاسب، إذا نصح العامل بيده " (٤).

ودل الحديث الرابع (حديث المقداد) على أن خير ما يأكل الرجل هو من عمل يده.
ودل الحديثان الأخيران (حديث عمارة، وحديث عمرو بن شعيب) على أن أولاد الرجل هم من أطيب كسبه، وهذا يقتضي بالزوم أن ما لهم من أطيب الكسب.
قال في المرقاة: "من أطيب كسبكم أفعل تفضيل من الطيب وهو الحلال، يعني: أولادكم من أحلِّ أكسابكم وأفضلها، فما كسبت أولادكم فإنه حلال لكم، وإنما سمي الولد

(١) الجرح والتعديل ٢٣٩/٦ الترجمة ١٣٢٣.

(٢) المستدرک ١/ ١٨٦. وكرره في أكثر من موضع.

(٣) حبيب المعلم أبو محمد البصري، مولى معقل بن يسار، صدوق. التقريب ص ١٥٢ الترجمة ١١١٥، وعبيد الله ابن الأحنس النخعي أبو مالك الخزاز صدوق. التقريب ص ٣٦٩ الترجمة ٤٢٧٥.

وحجاج بن حجاج الباهلي البصري الأحول، ثقة التقريب ص ١٥٢ الترجمة ١١٢٣

(٤) نقله ابن بطلال في شرح صحيح البخاري ٦/ ٢١٠.

أطيب كسب وأحلّه لأنه أصله" (١).

قال النووي: " وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها فقليل: التجارة، وقيل: الصنعة باليد، وقيل: الزراعة وهو الصحيح " (٢).

وقال أيضا: " فالصواب ما نص عليه رسول الله ﷺ وهو عمل اليد فإن كان زراعا فهو أطيب المكاسب وأفضلها؛ لأنه عمل يده ولأن فيه توكل كما ذكره الماوردي ولأن فيه نفعا عاما للمسلمين والدواب وأنه لا بد في العادة أن يؤكل منه بغير عوض فيحصل له أجره وإن لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل له غلمان وأجراؤه فاكتسابه بالزراعة أفضل لما ذكرناه" (٣).

قال ابن القيم: " فإن قيل: فما أطيب المكاسب وأحلّها؟ قيل: هذا فيه ثلاثة أقوال للفقهاء. أحدها: أنه كسب التجارة. والثاني: أنه عمل اليد في غير الصنائع الدنيئة كالحجامة ونحوها. والثالث: أنه الزراعة، ولكل قول من هذه وجه من الترجيح أثرا ونظرا، والراجح أنّ أحلّها الكسب الذي جعل منه رزق رسول الله ﷺ وهو كسب الغانمين وما أبيع لهم على لسان الشارع، وهذا الكسب قد جاء في القرآن مدحه أكثر من غيره، وأثنى على أهله ما لم يثن على غيرهم؛ ولهذا اختاره الله لخير خلقه، وخاتم أنبيائه ورسله حيث يقول: (بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلّة والصغار على من خالف أمري) (٤) ، وهو الرزق المأخوذ بعزة وشرف وقهر لأعداء الله، وجعل أحب شيء إلى الله، فلا يقاومه كسب غيره. والله أعلم" (٥).

قال ابن حجر بعد ذكر الخلاف في ذلك: " قلت: وفوق ذلك من عمل اليد ما

(١) مرقاة المفاتيح ٦ / ٢١٩٦.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ١٠ / ٢١٣ شرح حديث ١٥٥٢.

(٣) المجموع شرح المذهب ٩ / ٥٩.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٩ / ١٢٣ رقم ٥١١٤، وفي ٩ / ١٢٦ رقم ٥١١٥، وفي ٩ / ٤٧٨ رقم ٥٦٦٧. وعبد بن حميد في المسند ١ / ٢٦٧ رقم ٨٤٨. من حديث ابن عمر . وضعفه محققو المسند.

(٥) زاد المعاد ٥ / ٧٠٢، ٧٠٣.

يكتسب من أموال الكفار بالجهاد وهو مكسب النبي ﷺ وأصحابه وهو أشرف المكاسب لما فيه من إعلاء كلمة الله تعالى وخذلان كلمة أعدائه والنفع الأخروي، قال: ومن لم يعمل بيده فالزراعة في حقه أفضل لما ذكرنا قلت وهو مبني على ما بحث فيه من النفع المتعدي ولم ينحصر النفع المتعدي في الزراعة بل كل ما يعمل باليد فنفعه متعد لما فيه من تهيئة أسباب ما يحتاج الناس إليه، والحق أن ذلك مختلف المراتب وقد يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص والعلم عند الله تعالى" (١).

(١) الفتح ٣٠٤/٤ شرح ترجمة باب كسب الرجل وعمله بيده.

المبحث الثاني: ما ورد في أن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب

[١٧٩ / ٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغير بن الشمس، حفظها من حفظها، ونسيها من نسيها، - الحديث بطوله وفيه - : "... ألا إن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب..".

أخرجه أحمد^(١)، وأبو داود الطيالسي^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، والحاكم^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري .

وأخرجه الترمذي^(٧) - أيضا - وليس فيه اللفظ السابق بنصه وهو قوله : " خير التجار " ^(٨) وهو من اختلاف الألفاظ لا المعاني.

قال الحاكم: "هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي ، عن أبي نضرة، والشيخان - رضي الله عنهما - لم يحتجا بعلي بن زيد". قال الذهبي معلقا : "ابن جدعان صالح الحديث"^(٩).

وهذا الإسناد ضعيف، مداره على علي بن زيد بن جدعان، وقد تقدم أنه ضعيف،

(١) في المسند ٢٢٧/١٧ رقم ١١١٤٣ .

(٢) في المسند ٢٨٦/١ رقم ٢١٥٦ .

(٣) في المسند (المنتخب) ص ٢٧٣ رقم ٨٦٤ .

(٤) في المسند ٣٥٢/٢ رقم ١١٠١ .

(٥) في المستدرک ٤ / ٥٥١ .

(٦) في الشعب ٥٢٨/١٠ رقم ٧٩٣٦ .

(٧) في الجامع سنن الترمذي (أبواب الفتن، باب ما جاء ما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة) ٤/٨٣ رقم ٢١٩١ .

(٨) والذي فيه : " ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى... ألا وإن منهم حسن القضاء حسن الطلب، ومنهم سيئ القضاء حسن الطلب، ومنهم حسن القضاء سيئ الطلب، فتلك بتلك، ألا وإن منهم السيئ القضاء السيئ الطلب، ألا وخيرهم الحسن القضاء الحسن الطلب، ألا وشهرهم سيئ القضاء سيئ الطلب ".
(٩) المستدرک ٤ / ٥٥١ .

ولم يتابع عليه، سوى ما يتعلق بقوله: "أفضل الجهاد عند سلطان جائر" الواردة في الحديث - وقد تقدمت في باب الجهاد - من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد. والحديث ضعفه الألباني^(١).

قوله: "إلى مغربان الشمس"، أي: إلى وقت مغيبها^(٢). قال الجوهرى: "لقيته مُعَيَّرَانِ الشمس، صَعَّرُوهُ عَلَى غَيْرِ مَكْبَرِهِ، كَأَنَّهُمْ صَعَّرُوا مَعْرَبَانَا. والجمع مغربانات^(٣)".

قوله: "من كان حسن القضاء": قال المناوي: "أي الوفاء لما عليه من ديون التجارة ونحوها، "حسن الطلب" أي سهل التقاضي يرحم المعسر وينظره ولا يضايق الموسر في الأشياء التافهة ولا يلجئه إلى الوفاء في وقت معين ولا من مال معين"^(٤).

(١) في ضعيف الجامع برقم ١٢٤٠.

(٢) النهاية ٣٠١/٣.

(٣) الصحاح ١/١٩٢.

(٤) فيض القدير ٢/١٨١.

المبحث الثالث: ما ورد في خيرية إمساك بعض المال

[١٨٠ / ٨] عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: " قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقةً إلى الله، وإلى رسوله ﷺ قال: «أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك» ، قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخير".

أخرجه البخاري^(١) - ، واللفظ له - وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣) ، والنسائي^(٤)، وأحمد^(٥) من طرق عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بنيه حين عمي - ، عن كعب رضي الله عنه .

وطريق النسائي الأول من طريق الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك - دون ذكر عبد الرحمن - ، قال النسائي: " يشبه أن يكون الزهري سمع هذا الحديث من عبد الله بن كعب، ومن عبد الرحمن، عنه في هذا الحديث الطويل توبة كعب" ^(٦) . وقد رواه بعضهم بالاختصار على موضع الشاهد أعلاه وبعضهم رواه ضمن حديث التوبة الشهير .

قوله: "إن من توبتي أن أنخلع من مالي" قال ابن الأثير: " أي أخرج منه جميعه وأتصدق به وأعزى منه كما يعزى الإنسان إذا خلع ثوبه" ^(٧) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أنّ إمساك بعض المال خيرٌ من التصدق به كاملاً، واستدل به

(١) في صحيحه (كتاب الوصايا، باب إذا تصدق، أو أوقف بعض ماله، أو بعض رقيقه، أو دوابه، فهو جائز) ٧/٤ رقم ٢٧٥٧. وفي (كتاب التفسير، باب قوله: (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار...)) الآية ٦٩/٦ رقم ٤٦٧٦. وفي (كتاب الأيمان والنذور باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة) ٨/ ١٤١ رقم ٦٦٩٠ .

(٢) في السنن (كتاب الأيمان والنذور ، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله) ٣/٢٤٠ رقم ٣٣١٧.

(٣) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة) ٥/٢٨١ رقم ٣١٠٢.

(٤) في السنن (كتاب الأيمان والنذور، إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى) ٧/٢٢ رقم ٣٨٢٣ ورقم

٣٨٢٤، و٢٣/٧ رقم ٣٨٢٥ ورقم ٣٨٢٦

(٥) في المسند ٥٠/٢٥ رقم ١٥٧٧٠.

(٦) سنن النسائي ٧/٢٢.

(٧) النهاية ٢/ ٦٥.

بعض أهل العلم على تفضيل الغنى على الفقر.

قال ابن بطلال في شرح هذا الحديث: " اتفق مالك^(١) والكوفيون^(٢) والشافعي^(٣) وأكثر العلماء أنه يجوز للصحيح أن يتصدق بماله كله في صحته، إلا أنهم استحبوا أن يبقى لنفسه منه ما يعيش به خوف الحاجة وما يتقى من آفات الفقر؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم - : " أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك " فحُضَّه على الأفضل، وفي هذا حجة لمن قال: إن الغنى أفضل من الفقر^(٤)؛ لقوله ﷺ : " فهو خير لك " ^(٥).

قال ابن دقيق العيد: " فيه دليل على أن إمساك ما يحتاج إليه من المال أولى من إخراجه كله في الصدقة. وقد قسموا ذلك بحسب أخلاق الإنسان، فإن كان لا يصبر على الإضاعة كره له أن يتصدق بكل ماله، وإن كان ممن يصبر: لم يكره. وفيه دليل على أن الصدقة لها أثر في محو الذنوب، ولأجل هذا شرعت الكفارات المالية. وفيها مصلحتان، كل واحدة منهما تصلح للمحو إحداهما: الثواب الحاصل بسببها وقد تحصل به الموازنة، فتمحو أثر الذنب. والثانية: دعاء من يتصدق عليه فقد يكون سببا لمحو الذنوب وقد ورد في بعض الروايات «يكفيك من ذلك الثلث» " ^(٦).

وقال ابن حجر: " التصدق بجميع المال يختلف باختلاف الأحوال فمن كان قويا على ذلك يعلم من نفسه الصبر لم يمنع وعليه يتنزل فعل أبي بكر الصديق وإيثار الأنصار على أنفسهم المهاجرين ولو كان بهم خصاصة، ومن لم يكن كذلك فلا، وعليه يتنزل: " لا صدقة إلا عن ظهر غنى " ^(٧).

قال النووي: " وفيه استحباب الصدقة شكرا للنعم المتجددة، لاسيما ما عظم منها

(١) النظر المدونة ١ / ٥٧٤، مواهب الجليل ٨ / ٥٨٣.

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي ٩٣ / ١٢. والبنية شرح الهداية ٢١٨ / ١٠.

(٣) انظر : الأم ٢ / ٢٧٩، والبيان للعمراني ٣ / ٤٤٩.

(٤) انظر تفصيل ذلك في الفتح ٢٧٤ / ١١.

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٨ / ١٧٥.

(٦) إحكام الأحكام ٢ / ٢٦٨.

(٧) فتح الباري لابن حجر ١١ / ٥٧٤.

وانما أمره ﷺ بالاعتصام على الصدقة ببعضه خوفا من تضرره بالفقر وخوفا أن لا يصبر على الإضاعة ولا يخالف هذا صدقة أبي بكر - رضي الله عنه - بجميع ماله فإنه كان صابرا راضيا^(١).

فائدة: قال ابن الجوزي: " وقوله: " إن من توبتي أن أنخلع من مالي". هذا نظرٌ بعين العقل أثر قطع القاطع، لأنه لولا ماله ما قعد، فلما صدقت توبته رأى أن من علامة ندمه قطع القاطع، فلم يمنعه الرسول من ذلك، وإنما قال له: (أمسك بعض مالك فهو خير لك) لعلمه أن القاطع إنما هو الفاضل عن الحاجة^(٢).

(١) شرح النووي على مسلم ١٧ / ٩٦، ٩٧.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢ / ١٢٩.

المبحث الرابع : ما ورد في أن خير الرزق ما يكفي، وتفضيل القليل الكافي على الكثير الملهي

[٩ / ١٨١] عن سعد بن مالك^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: " خيرُ الذِّكرِ الخفيُّ، وخيرُ الرزق ما يكفي ".
أخرجه أحمد^(٢)، ووكيع^(٣)، والمعاني بن عمران^(٤)، ونعيم بن حماد^(٥) - وفيه قصة - وابن أبي شيبة^(٦)، وعبد بن حميد^(٧)، وأبو يعلى^(٨)، وابن حبان^(٩) وغيرهم من طرق عن أسامة بن زيد، عن ابن أبي ليبة، عن سعد بن مالك - رضي الله عنه - به.
وعند ابن حبان: (وخير الرزق أو العيش ما يكفي) ثم قال: "الشك من ابن

(١) هو سعد بن مالك - أبي وقاص - بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب القرشي ، أبو إسحاق الزهري، أحد العشرة المبشرين، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، ومناقبه كثيرة، وآخر العشرة موتا. انظر: الاستيعاب ٢ / ٦٠٦ الترجمة ٩٦٣ ، الإصابة ٤ / ٢٨٦ الترجمة ٣٢٠٨. التقريب ص ٢٣٢ الترجمة ٢٢٥٩.

(٢) في المسند ٣ / ٧٦ رقم ١٤٧٧. وفي ٣ / ١٣١ رقم ١٥٥٩، وفي ٣ / ١٦٨ رقم ١٦٢٣ وفي الزهد ص ١٣ رقم ٥٥.

(٣) في الزهد ص ٦١٦ رقم ٣٣٩.

(٤) في الزهد ص ٢٢٠ رقم ٦٠.

(٥) في الفتن ١ / ١٥٧ رقم ٤٠٢. ولفظه: عن محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، أخبره أن عمر بن سعد ذهب إلى أبيه سعد وهو بالعقيق معتزل في أرض له، فقال: يا أبتاه، لم يبق من أصحاب بدر غيرك، ولا من أهل الشورى، فلو أنك انبعثت بنفسك ونصبتها للناس ما اختلف عليك اثنان، فقال: ألهذا جئت؟ أي بني، أقعدت حتى لم يبق من أجلي إلا مثل ظمأ الدابة ثم أخرج فأضرب أمة محمد ﷺ بعضها ببعض؟ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير الرزق ما يكفي، وخير الذكر الخفي».

(٦) في المصنف ٦ / ٨٥ رقم ٢٩٦٦٣. وفي ٧ / ٨٤ رقم ٣٤٣٧٧.

(٧) في المسند (المنتخب) ١ / ٧٦ رقم ١٣٧.

(٨) في المسند ٢ / ٨١ رقم ٧٣١.

(٩) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٣٤٥ رقم ٤٤٢ ، (الإحسان) ٣ / ٦١ رقم ٨٠٩.

وهب" (١) .

ورجال إسناده:

- أسامة بن زيد الليثي مولاهم ، أبو زيد المدني^(٢) . قال ابن حجر : " صدوق بهم" (٣) .

- ابن أبي لبيبة، هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة، قال في التقريب: "ضعيف" كثير الإرسال" (٤) .

ففي الإسناد علتان:

الأولى: ضعف ابن أبي لبيبة .

الثانية: الإرسال، فعبد الرحمن لم يدرك سعدا، ففي المراسيل: " قال أبو حاتم: محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة لم يدرك سعدا. وقال أبو زرعة : محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة عن سعد مرسل " (٥) .

وعليه فالحديث ضعيف - والله أعلم - .

قال عنه النووي: " ليس بثابت" (٦) . وضعفه الألباني (٧) .

ويشهد للشطر الثاني منه : مرسل الحسن، أن النبي ﷺ قال: «خير الرزق الكفاف، اللهم اجعل رزق آل محمد كفافا، يوما بيوم» .

أخرجه المعافى بن عمران الموصلي (٨) -وهذا لفظه - عن الحسن بن دينار،

(١) التقاسيم والأنواع ٣٤٦/١ ، الإحسان ٦١/٣ .

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٤٧/٢ الترجمة ٣١٧ ، تهذيب التهذيب ٣٩٢ .

(٣) التقريب ص ٩٨ الترجمة ٣١٧ .

(٤) التقريب ص ٤٩٣ الترجمة ٦٠٨٠ .

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٨٤ النصان: ٦٦٦ ، ٦٦٧ .

(٦) نقله عنه بدر الدين الزركشي في اللآلئ المنثورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة) ص

٢٠٢ .

(٧) في ضعيف الجامع برقم ٢٨٨٧ .

(٨) في الزهد ص ٢٧٥ رقم ١٦٥ و ١٦٦ .

ووكيع^(١) عن مبارك (كليهما) عن الحسن مرسلًا.

وقد ورد في الصحيحين ما يدل على معنى الشطر الثاني من الحديث وهو قوله : " خير الرزق ما يكفي " ففي البخاري^(٢) ومسلم^(٣) - واللفظ له - من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا».

وهذا الحديث شاهد قوي لمعنى قوله: " وخير الرزق ما يكفي " وإن لم يأت بصيغة التفضيل فإن النبي ﷺ لا يدعو لأهله إلا ما كان خيرا وأفضل - والله أعلم - .

وأما قوله: " خير الذكر الخفي " فسيكرر ذكره في أبواب الأذكار، وسيدكر هناك - إن شاء الله - ما لهذا اللفظ من شواهد.

ويشهد لمعناه أيضا: حديث أبي الدرداء - التالي - ، : " ما قل وكفى خير مما كثر وألهى "، وهو حديث حسن.

قوله: " وخير الرزق ما يكفي " أي: ما يقنع به ويرضى على الوجه المطلوب شرعا، وإلا فلا يملأ عين ابن آدم إلا التراب.. وإخباره بأن خير الرزق ما لم يتجاوز الحد فيكفي من الذكر إخفاؤه فإن زاد على الإخفاء خيف على صاحبه الرياء والتكبر به على الغافلين، وكذا رزق البدن إذا زاد على الكفاية خيف عليه الطغيان والتكاثر، وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال^(٤).

(١) في الزهد ص ٣٤٠ رقم ١١٥ .

(٢) في صحيحه (كتاب الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وتخليهم من الدنيا) ٩٨/٨ رقم ٦٤٦٠ .

(٣) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة) ٧٣٠/٢ رقم ١٠٥٥/١٢٦٠ . وفي (

كتاب الزهد والرقاق) ٢٢٨١ / ٤ رقم ١٠٥٥/١٨ ، ١٩ .

(٤) فيض القدير ٣ / ٤٧٢ .

[١٨٢ / ١٠] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ما طلعت شمس قط إلا بُعث بجنتيها ملكان يناديان، يسمعان أهل الأرض إلا الثقلين: يا أيها الناس هلموا إلى ربكم، فإن ما قلّ وكفى خيرٌ مما كثر وألهى، ولا آبت شمس قط إلا بُعث بجنتيها ملكان يناديان يسمعان أهل الأرض إلا الثقلين: اللهم أعط منفقا خلفا، وأعط ممسكا مالا تلفا ".

- أخرجه أحمد^(١)، وأبو داود الطيالسي^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبراني^(٦)، والحاكم^(٧) من طرق عن قتادة، عن خُليد العصري، عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

وسنده حسن:

خُليد بن عبد الله العَصْرِي - بفتح المهملتين - أبو سليمان البصري، يقال: إنه مولى لأبي الدرداء. قال الحافظ: " صدوق يرسل " ^(٨)، وقد أخرج له مسلم وأبو داود. ^(٩).
وقد توبع خُليد:

- فقد أخرجه أبو الشيخ^(١٠) - مختصرا وفيه قصة - من طريق أحمد بن عبيد بن إسحاق، عن أبيه، عن عمرو بن ثابت، قال: حدثني أبي، قال: أعطى ابنُ أبي الدرداء عبد الملك بن مروان كتاباً ذكر أنه عن أبيه أبي الدرداء، قال: قال النبي ﷺ: «ما قل

(١) في المسند ٥٢/٣٦ رقم ٢١٧٢١.

(٢) في المسند ٣٢٣/٢ رقم ١٠٧٢.

(٣) في المسند ٤٨/١ رقم ٣٦.

(٤) في المسند (المنتخب) ص ١٠٠ رقم ٢٠٧.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤١٨/٤ رقم ٤٦٦٦، (الإحسان) ١٢١/٨ رقم ٣٣٢٩.

(٦) في الأوسط ١٨٩/٣ رقم ٢٨٩١.

(٧) في المستدرک ٤٨٢ / ٢.

(٨) التقريب ص ١٩٥ الترجمة ١٧٤١.

(٩) انظر: تهذيب الكمال ٣٠٩/٨ الترجمة ١٧١٧، تهذيب التهذيب ١٥٩ / ٣.

(١٠) في أمثال الحديث ص ٢٢٤ رقم ١٨٨.

وكفى خير مما كثر وأهلى».

وإسناد هذه المتابعة ضعيف:

- أحمد بن عبيد بن إسحاق، لم أجد له ترجمة وافية، سوى ما قاله أبو أحمد الحاكم: "أبو بكر الكوفي. سمع أبا عون جعفر بن عوف العمري وأباه أبا عبد الرحمن عبيد بن إسحاق الكوفي. كُناه لنا الحسن بن أحمد بن مسلم الراوساني" (١).

- عمرو بن ثابت، وهو ابن أبي المقدم الكوفي، مولى بكر بن وائل، قال الحافظ: "ضعيف رمي بالرفض" (٢). فهذه المتابعة مع ضعفها يعتبر بها، ويغني عنه الطريق الأول (طريق خليلد).

قال الألباني عن الحديث من طريق خليلد: "وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم" (٣).

وموضع الشاهد من الحديث قوله: "فإن ما قلّ وكفى خيرٌ مما كثر وأهلى".

ويتقوى الحديث بشاهد هو:

حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ وهو على الأعواد وهو يقول: «ما قلّ وكفى خيرٌ مما كثر وأهلى».

أخرجه أبو يعلى (٤) من طريق صدقة بن الربيع، عن عمارة بن غزية، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد أراه عن أبيه - شك أبو عبد الله -.

قال الألباني عن إسناده: "رجاله ثقات رجال الصحيح غير صدقة بن الربيع، أورده ابن أبي حاتم (٥) - بهذه الرواية عنه - ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً" (٦).

وأما ما ورد فيه من دعاء الملكين، فقد صحّ من حديث أبي هريرة - رضي الله

(١) الأسامي والكنى ١٩١/٢ الترجمة ٦١٢.

(٢) تقريب التهذيب ص: ٤١٩ الترجمة ٤٩٩٥.

(٣) السلسلة الصحيحة ٨٠٥/١ حديث ٤٤٣.

(٤) في المسند ٣١٩ / ٢ رقم ١٠٥٣.

(٥) في الجرح والتعديل ٤ / ٤٣٣ رقم ١٨٩٨.

(٦) السلسلة الصحيحة ٦٣١ / ٢. وصححه في صحيح الجامع برقم: ٥٦٥٣.

عنه - أن رسول الله ﷺ قال: " إن ملكا بباب من أبواب السماء يقول: من يقرض اليوم، يجزى غدا، وملكاً بباب آخر يقول: اللهم أعط لمنفق خلفاً، وعجل لممسك تلفاً ". أخرجه مسلم^(١)، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣).

قوله: " إلا بُعث بجنتيها " قال ابن حجر: " الجنبه - بسكون النون - الناحية، وقوله: " خَلَفًا " : أي عوضاً. وقوله " أعط ممسكا تلفاً " التعبير بالعطية في هذا للمشكلة لأن التلف ليس بعطية " ^(٤).

قال المناوي: " (ما قلّ وكفى) من الدنيا (خير مما كثر وألهى) هذا من طريق الاقتصاد المحمود الممدوح فينبغي للمرء أن يقلل أسباب الدنيا ما أمكن فإن قليلها يلهمي عن كثير من الآخرة، فالكثير يُلهي القلب عن الرب والآخرة بما يحدث له من الكبر والطغيان على الحق أ □ □ □ □ أ □ □ □ □ ^(٥)، وهذا الحديث عدّه العسكري وغيره ^(٦) من الحكم والأمثال " ^(٧).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن خير الرزق ما كان بقدر الكفاية. وفيه إشارة لتفضيل حال الكفاية على الغنى.

قال ابن القيم - رحمه الله - في معرض كلامه عن التفاضل بين الصبر والشكر: " .. قالوا ولو كان الغنى مع الشكر افضل من الفقر مع الصبر لاختاره رسول الله إذ عرضت عليه الدنيا ولأمره ربه أن يسأله إياه كما أمره أن يسأله زيادة العلم ولم يكن رسول

(١) في صحيحه (كتاب الكسوف، باب في المنفق والممسك) ٧٠٠/٢ رقم ٥٧/١٠١٠.

(٢) في السنن (كتاب عشرة النساء، باب إثم من ضيع عياله) ٢٦٩/٨ رقم ٩١٣٤.

(٣) في المسند ١٣ / ٤١٩.

(٤) فتح الباري ٣ / ٣٠٥.

(٥) سورة العلق الآيتان ٦ ، ٧.

(٦) سبق في التخريج أن أبا الشيخ أخرجه في الأمثال.

(٧) فيض القدير ٥ / ٤٦١ شرح حديث ٧٩٦٢ .

الله ليختار الا ما اختاره الله له ولم يكن الله ليختار له الا الافضل اذ كان افضل خلقه وأكملهم، قالوا وقد أخبر النبي أن خير الرزق ما كان بقدر كفاية العبد فلا يعوزه ما يضره ولا يفضل عنه ما يطغيه ويلهيه.. " - ثم ساق حديث أبي الدرداء: " ما قل وكفى خير مما كثر وألهى " وحديث سعد هذا: " خير الرزق ما يكفى وخير الذكر الخفى " . -

ثم قال: .. وتأمل جمعه في هذا الحديث بين رزق القلب والبدن رزق الدنيا والآخرة واخبره أن خير الرزقين ما لم يتجاوز الحد فيكفى من الذكر إخفاؤه فإن زاد على الإخفاء خيف على صاحبه الرياء والتكبر به على الغافلين وكذلك رزق البدن اذا زاد على الكفاية خيف على صاحبه الطغيان والتكاثر، قالوا وقد غبط رسول الله المتقلل من الدنيا ما لم يغبط به الغنى ^(١).

(١) عدة الصابرين ص ٢٠٠.

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير عباد الله أحسنهم قضاء

[١٨٣ / ١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان لِرَجُلٍ على النبي ﷺ سِنٌَّ من الإبل، فجاءه يتقاضاه، فقال: «أعطوه»، فطلبوا سِنَّهُ، فلم يجدوا له إلا سِنًَّا فوقها، فقال: «أعطوه»، فقال: أوفيتني أوفى الله بك، قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «إن خياركم أحسنكم قضاء».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦) من طرق عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه بألفاظ متقاربة.

(١) في صحيحه في أكثر من موضع:

في (كتاب الوكالة، باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة) ٩٩/٣ رقم ٢٣٠٥. وفي (كتاب الوكالة، باب الوكالة في قضاء الديون) ٩٩/٣ رقم ٢٣٠٦. وفي (كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب استقراض الإبل) ١١٦/٣ رقم ٢٣٩٠. وفي (كتاب في الاستقراض - أيضا - ، باب هل يعطى أكبر من سنه) ١١٦/٣ رقم ٢٣٩٢. وفي (كتاب في الاستقراض - أيضا - ، باب حسن القضاء ١١٧/٣ رقم ٢٣٩٣. وفي (كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة، والمقسومة وغير المقسومة) ١٦١/٣ رقم ٢٦٠٦. وفي (كتاب الهبة - أيضا - باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه، فهو أحق) ١٦٢/٣ رقم ٢٦٠٩.

(٢) في صحيحه (كتاب البيوع، باب من استسلف شيئا ففقد خيرا منه، وخيركم أحسنكم قضاء) ١٢٢٥/٣ رقم ١٢٠/١٦٠١ و ١٢١ و ١٢٢.

(٣) في الجامع (أبواب البيوع، باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان أو السن) ٥٩٩/٣ رقم ١٣١٦ و ٦٠٠/٣ رقم ١٣١٧.

(٤) في السنن (كتاب البيوع، استسلاف الحيوان واستقراضه) ٢٩١/٧ رقم ٤٦١٨. وفي (كتاب البيوع، الترغيب في حسن القضاء) ٣١٨/٧ رقم ٤٦٩٣.

(٥) في السنن (كتاب الصدقات، باب حسن القضاء) ٨٠٩/٢ رقم ٢٤٢٣.

(٦) في المسند في مواضع: في ٤٧٥/١٤ رقم ٨٨٩٧، وفي ٥٢/١٥ رقم ٩١٠٦، وفي ٢٢٨/١٥ رقم ٩٣٩٠، وفي ٣٥١/١٥ رقم ٩٥٧٢، وفي ٥٤٣/١٥ رقم ٩٨٨٠، وفي ١٤٣/١٦ رقم ١٠١٧٠، وفي ٣٥٦/١٦ رقم ١٠٦٠٩.

وفي بعض الألفاظ: " أعطوه، فإن من خيار الناس أحسنهم قضاء"^(١)، وفي بعضها: " إن خيار الناس أحسنهم قضاء"^(٢)، وفي بعضها: "فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء"^(٣).

قوله: " فإن خياركم.." قال الحافظ: المراد أنه خيرهم في المعاملة أو تكون " من " مقدرة ويدل عليها الرواية المذكورة^(٤).

وقوله: " أحسنكم قضاء" أي وفاء^(٥). قال الحافظ: المقصود به الزيادة^(٦).

وقال ابن عثيمين: " (أحسنكم قضاءً) في صفة القضاء، وفي معاملة المستقضي.. الذي يطلب حقه أي لا يعامله بالجفاء والسب والشتم بل باللين لأن له حقا ومقالة ولا في المَقْضِي يعني يقضي أحسن مما عليه سواء كان أحسن مما عليه كيفية أو أكثر مما يطلب" ^(٧).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خيار المؤمنين في المعاملات هم من كان أحسن قضاء، بأن وفي بقضاء دينه عند أجله، أو زاد على ما يستحقه صاحب الدين. ويُقَيَّد هذا بما إذا لم يشترط ذلك صاحب الدين إن كانت العين المدينة من الأصناف الربوية فيحرم .

قال ابن عبد البر: " وهذا عند جماعة العلماء إذا لم يكن عن شرط منهما في حين السلف وقد أجمع المسلمون نقلا عن نبيهم ﷺ إن اشتراط الزيادة في السلف ربا ولو كان قبضة من علف أو حبة" ^(٨).

(١) عند البخاري برقم ٢٣٩٢. وهو أيضا عند أبي داود برقم ٣٣٤٦ بدون " من ".

(٢) عند مسلم برقم ١٦٠٠/١١٨.

(٣) عند مسلم برقم ١٦٠٠/١١٩.

(٤) الفتح ٥/ ٥٧.

(٥) الفتح ١/ ١٧٤.

(٦) الفتح ٥/ ٥٧.

(٧) شرح رياض الصالحين ٥/ ٤٠٦.

(٨) التمهيد ٤/ ٦٨.

المبحث السادس: ما ورد في تفضيل العمل بالاحتطاب على سؤال الناس

[١٨٤ / ١٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله، فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً، فيسأله أعطاه أو منعه».

روي هذا الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - من عدة طرق، وبألفاظ متقاربة:

الأولى: طريق الأعرج عنه:

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، والنسائي^(٢) والبيهقي^(٣) من طريق مالك^(٤) : ، وأحمد^(٥) والحميدي^(٦) من طريق سفيان : (كليهما) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وفي طريق سفيان زيادة، - فلفظه كما عند الحميدي - : " فيبيعه، فيأكله ويتصدق به، خير له من أن يأتي رجلاً قد أغناه الله فسأله أعطاه، أو منعه ذلك، فإن اليد العليا خير من اليد السفلى " .

الثانية: طريق أبي صالح عنه :

أخرجه البخاري^(٧) ، وأحمد^(٨) ، وابن أبي شيبة^(٩) ، والطبري^(١٠) من طرق عن الأعمش

(١) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة) ١٢٣/٢ رقم ١٤٧٠ .

(٢) في السنن (كتاب الزكاة، الاستعفاف عن المسألة) ٩٦/٥ رقم ٢٥٨٩ . وفي الكبرى ٧٥/٣ رقم ٢٣٨١ .

(٣) في الشعب ١٥٧/٥ ، ١٥٨ رقم ٣٢٣٢ .

(٤) وقد رواه في الموطأ ٩٩٨/٢ رقم ١٠ .

(٥) في المسند ٢٦٨/١٢ رقم ٧٣١٧ .

(٦) في المسند ٢٤٠/٢ رقم ١٠٨٨ .

(٧) في صحيحه (كتاب الزكاة ، باب قول الله تعالى: { لا يسألون الناس إلحافاً } سورة البقرة: ٢٧٣ وكم الغنى؟) ١٢٥/٢ رقم ١٤٨٠ .

(٨) في المسند ٢٧١/١٦ رقم ١٠٤٣٧ .

(٩) في المصنف ٤٢٥/٢ رقم ١٠٦٧٦ .

(١٠) في تهذيب الآثار (مسند عمر) ٣٩/١ رقم ٦١ .

عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

الثالثة: طريق أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عنه:

أخرجه البخاري^(١)، وأحمد^(٢) من طريق عُقيل:، ومسلم^(٣) من طريق عمرو بن الحارث:، والنسائي^(٤) من طريق صالح بن كيسان:، وأبو يعلى^(٥) من طريق فُليح:، (جميعهم) عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

ووقع عند النسائي: عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر، وهي مخالفة لسائر الروايات عن الزهري.

الرابعة: طريق قيس بن أبي حازم عنه:

أخرجه مسلم^(٦)، والترمذي^(٧)، وأحمد^(٨)، والحميدي^(٩)، وأبو يعلى^(١٠) من طرق عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة - بنحوه -، ولفظه - كما عند مسلم - : " لأن يغدو أحدكم، فيخطب على ظهره، فيتصدق به ويستغني به من الناس، خير له من أن يسأل رجلاً، أعطاه أو منعه ذلك، فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول ".

الخامسة: طريق عبد الرحمن الحُرقي عنه:

أخرجه أحمد^(١١)،

(١) في صحيحه (كتاب المساقاة، باب بيع الخطب والكلال) ١١٣/٣، ١١٤ رقم ٢٣٧٤.

(٢) في المسند ٥٣٦/١٥ رقم ٩٨٦٨.

(٣) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس) ٧٢١/٢ رقم ١٠٤٢.

(٤) في السنن (كتاب الزكاة، المسألة) ٩٣/٥ رقم ٢٥٨٤. وفي الكبرى ٧٤/٣ رقم ٢٣٧٦.

(٥) في المسند ١١٤/١١ رقم ٦٢٤٢.

(٦) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس) ٧٢١/٢ رقم ١٠٤٢، ١٠٦، ١٠٧.

(٧) في الجامع (أبواب الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة) ٥٥/٣ رقم ٦٨٠.

(٨) في المسند ٣٦٦/١٣ رقم ٧٩٨٦.

(٩) في المسند ٢٣/١، ٢٤٠ رقم ١٠٨٧.

(١٠) في المسند ٢٧/١٢ رقم ٦٦٧٤.

(١١) في المسند ٢٤٦/١٥، ٢٤٧ رقم ٩٤٢١.

والطبري^(١) ، وابن حبان^(٢) من طرق عن عبد العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه، وفي أوله زيادة، ولفظه - كما عند ابن حبان - : " « لا يفتح إنسان على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر، لأن يعمد الرجل حبلا إلى جبل فيحطب على ظهره، ويأكل منه خير من أن يسأل الناس مُعطىً أو ممنوعاً » .

وإسنادها حسن، العلاء هو ابن عبدالرحمن الحرقى، وهو صدوق - كما تقدم - ، وأبوه: ثقة - كما تقدم - .

السادسة: طريق أبي سلمة عنه:

أخرجه إسماعيل بن جعفر^(٣)، وأبو يعلى^(٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

وإسنادها حسن أيضاً، لحال محمد بن عمرو بن علقمة، وهو صدوق - كما سيأتي

- .

قال الباجي^(٥): قوله: " لأن يأخذ أحدكم حبله فيحطب على ظهره " على معنى التصريح بمباشرة الاحتطاب والأخذ في الأسباب. قوله: " أعطاه الله من فضله " .. يحتمل أن يريد به الغنى ويحتمل أن يريد به السلطان ويكون معنى آتاه الله من فضله جعل الله إليه النظر فيه، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الاحتطاب أفضل من المسألة . قوله: " أعطاه أو منعه " : .. فبين بذلك عيب المسألة لما فيها من المذلة وربما كان معها المنع ويحتمل أن يريد به أن الاحتطاب أفضل من السؤال مع العطية فمع المنع أولى^(٦) .

(١) في تهذيب الآثار (مسند عمر) ١٩/١ رقم ٢٥ .

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٤٨/٣ رقم ٢٥٤١ ، (الإحسان) ١١٢/٨ رقم ٣٣٨٧ .

(٣) في حديثه ٢٤٨/١ رقم ١٦٠ .

(٤) في المسند ٤١٦/١٠ رقم ٦٠٢٧ .

(٥) هو الإمام أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب التجيبي، الأندلسي، القرطبي، الباجي، المالكي، القاضي العلامة الحافظ، ذو الفنون، صاحب التصانيف كشرح الموطأ وغيره، توفي سنة ٤٧٤هـ. انظر: الصلة ١٩٧/١ ، السير ٥٣٥/١٨ .

(٦) المنتقى شرح الموطأ ٧/٣٢٣ .

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل عمل اليد، ولو بالاحتطاب على الإقدام على سؤال ما في أيدي الناس، ولو أعطوه.

قال في طرح التثريب: " فيه فضيلة الاكتساب بعمل اليد، وقد ذكر بعضهم أنه أفضل المكاسب،.. وغاية ما في حديث الباب تفضيل الاحتطاب على السؤال، وليس فيه أنه أفضل المكاسب فلعله ذكره لتيسره ولا سيما في بلاد الحجاز لكثرة ذلك فيها" ^(١).

قال المناوي: " وهذا حث على التعفف وتفضيل الكسب والسبب على البطالة... فإن احتاج ولم يقدر على كسبٍ لائقٍ جاز ^(٢) بشرط أن لا يُذل نفسه، ولا يُلحَّ ولا يؤدي المسؤول فإن فقد شرط منها حرم اتفاقاً" ^(٣).

(١) طرح التثريب في شرح التقريب ٤ / ٨٤.

(٢) أي السؤال.

(٣) فيض القدير ٥ / ٢٥٧.

المبحث السابع: ما ورد في تفضيل المنيحة على أخذ خرج معلوم

[١٨٥ / ١٣] عن عمرو بن دينار قال: قلت لطاوس: لو تركت المخابرة، فإنهم يزعمون أن النبي ﷺ نهي عنه^(١)، قال: أي عمرو، إني أعطيتهم وأغنيهم، وإنَّ أعلمهم أخبرني - يعني ابن عباس - رضي الله عنهما - : أن النبي ﷺ لم ينه عنه، ولكن، قال: «أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرجا معلوما».

- أخرجه البخاري^(٢) - واللفظ له - ، ومسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦) من طرق عن عمرو بن دينار .

- وأخرجه مسلم^(٧) و من طريق عبد الملك بن زيد عن طاوس، ولفظه: " «من كانت له أرض فإنه أن يمنحها أخاه خير» .

(١) يشير بذلك إلى حديث رافع بن خديج. وهو حديث مشهور، ولفظه: «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم نهي عن كراء المزارع» . أخرجه البخاري في صحيحه ٩٤/٣ رقم ٢٢٨٦، وفي ١٠٨/٣ رقم ٢٣٤٤ وفي ٨٤/٥ رقم ٤٠١٢. ومسلم في صحيحه ١١٧٨/٣ رقم ١٥٣٦ / ٩٩ وفي ١١٨٠/٣ رقم ١٥٤٧ / ١٠٩.

وقد أجاب ابن القيم عن حديث رافع هذا بعدة أوجه في تهذيب سنن أبي داود (المطبوع مع عون المعبود) ١٨٤/٩.

(٢) في صحيحه (كتاب المزارعة، باب) ١٠٥/٣ رقم ٢٣٣٠ وفي (باب ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة) ١٠٧/٣، ١٠٨ رقم ٢٣٤٢. وفي (باب كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ، فضل المنيحة) ١٦٦/٣ رقم ٢٦٣٤.

(٣) في صحيحه (كتاب البيوع، باب الأرض تمنح) ١١٨٤/٣ ، ١٨٥ رقم ١٥٥٠ / ١٢٠، ١٢١، ١٢٢.

(٤) في السنن (كتاب المزارعة، ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع، واختلاف ألفاظ الناقلين للخير) ٣٦/٧ رقم ٣٨٧٣. وفي الكبرى ٣٩٥/٤.

(٥) في السنن (كتاب الرهون، باب الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة) ٨٢١/٢ رقم ٢٤٥٦ و ٢٤٥٧. وفي (باب الرخصة في المزارعة بالثلث والرابع) ٨٢٣/٢ رقم ٢٤٦٢.

(٦) في المسند ٥٠٦/٣ رقم ٢٠٨٧. وفي ٣٢٦/٤ رقم ٢٥٤١. وفي ٢٣٦/٥ رقم ٣١٣٥.

(٧) في صحيحه ١١٨٥/٣ رقم ١٥٥٠ / ١٢٣.

قوله: " لم يینه عنه " قال الحافظ: أي: " عن إعطاء الأرض بجزء مما يخرج منها، ولم يُرد ابن عباس بذلك نفي الرواية المثبتة للنهي مطلقاً، وإنما أراد أن النهي الوارد عنه ليس على حقيقته وإنما هو على الأولوية، وقيل: المراد أنه لم يینه عن العقد الصحيح وإنما نهي عن الشرط الفاسد" (١).

قوله: "يمنح": أي يعطي أخاه تبرعاً، قال القاري: " لاحتتمال أن تُمسك السماء مطرها أو الأرض ريحها فيذهب ماله بغير شيء" (٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن منح الأخ أخاه أرضاً أو غيرها ليستصلحها ويستفيد على وجه التبرع خير وأفضل من أن يأخذ عليها شيئاً مقابل ذلك.

(١) فتح الباري ٥ / ١٥.

(٢) مرقاة المفاتيح ٥ / ١٩٨٨ شرح حديث ٢٩٧٦.

المبحث الثامن: ما ورد في أي الرقاب أفضل؟

[م / ١٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قلت: فأَيُّ الرقاب أفضل؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قلتُ: فإن لم أفعل؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قال: فإن لم أفعل؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»

تقدم هذا الحديث^(١). وهو حديث صحيح.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " : فأَيُّ الرقاب أفضل ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا».

[م / ١٥] عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا».

سبق هذا الحديث أيضا^(٢). وتقدم أنه مرسل. وسبق الكلام عن غريبه وما يتعلق بجانب التفضيل فيه.

(١) برقم ٤ .

(٢) برقم ١٢٠ .

المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل ترك الورثة أغنياء على تركهم عالة

[١٨٦ / ١٦] عن سعد رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعودني وأنا مريض بمكة، فقلت: لي مال، أوصي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا» قلت: فالشطر؟ قال: «لا» قلت: فالثلث؟ قال: «الثلث والثلث كثير، أن تدعَ ورثتك أغنياءَ خيرٌ من أن تدعهم عالةً يتكففون الناس في أيديهم، ومهما أنفقتَ فهو لك صدقةٌ، حتى اللقمة ترفعُها في في امرأتك، ولعل الله يرفعك، ينتفع بك ناسٌ، ويُضر بك آخرون».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه -، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، ومالك^(٦)، وأحمد^(٧)، والدارمي^(٨) من طرق عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(١) في صحيحه، في مواضع: في (كتاب الجنائز، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد ابن خولة) ٨١/٢ رقم ١٢٩٥. وفي (كتاب المناقب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لأصحابي هجرتهم) ٦٨/٥ رقم ٣٩٣٦. وفي (كتاب المغازي، باب حجة الوداع) ١٧٨/٥ رقم ٤٤٠٩. وفي (كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل) ٦٢/٧ رقم ٥٣٥٤ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب المرضى، باب وضع اليد على المريض) ١١٨/٧ رقم ٥٦٥٩. وفي (كتاب الدعوات، باب الدعاء برفع الوباء والوجع) ٨٠/٨ رقم ٦٣٧٣. وفي (الفرائض، باب ميراث البنات) ١٥٠/٨، ١٥١ رقم ٦٧٣٣.

(٢) في صحيحه (كتاب الهبات، باب الوصية بالثلث) ١٢٥٠/٣ رقم ١٦٢٨/٥. وفي ١٢٥٨/٣ رقم ١٦٢٨.

(٣) في الجامع (أبواب الوصايا، باب ما جاء في الوصية بالثلث) ٤٣٠/٤ رقم ٢١١٦.

(٤) في السنن (كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث) ٢٤١/٦، ٢٤٢، ٢٤٣ الأرقام ٣٦٢٦، ٣٦٢٧، ٣٦٢٨، ٣٦٢٩، ٣٦٣٠.

(٥) في السنن (كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث) ٩٠٣/٢ رقم ٢٧٠٨.

(٦) في الموطأ ٧٦٣/٢ رقم ٤.

(٧) في المسند في مواضع: في ١٤٤٠/٥٠/٣. وفي ٧٨/٣، ٧٩ رقم ١٤٨٢. وفي ٨٣/٣ رقم ١٤٨٨. وفي ١٠٩/٣ رقم ١٥٢٤. وفي ١٢٣/٣ رقم ١٥٤٦. وفي ١٥٥/٣ رقم ١٥٩٩.

(٨) في السنن (كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث) ٢٠٣٨/٤ رقم ٣٢٣٩.

وقد ورد مطولا ومختصرا، واقتصر بعضهم على أجزاء من الحديث بحسب ما يستشهدون به.

وموضع الشاهد من الحديث قوله: "أن تدع ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عالة يتكفون الناس في أيديهم".

قوله: "عالة" جمع عائل، قال ابن الأثير: "العائل: الفقير. وقد عال يعيل عيلة، إذا افتقر"^(١). قوله: "يتكفون". قال ابن قتيبة: "أي يسألونهم، وهو من الكف مأخوذ كأنهم يبسطون أكفهم للناس يسألونهم يقال تكففت واستكففت"^(٢). وقال الأزهري: "يسألون الناس بأكفهم يمدونها إليهم"^(٣).

وفي أنيس الفقهاء ذكر مأخذا آخر، فقال: "يتكفون الناس أي: يسألون الناس كفايتهم"^(٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن ترك الورثة ولديهم شيء من المال خيرٌ وأفضل من التصدق بالمال وتركهم فقراء.

قال ابن عبد البر: "وفيه دليل على أن الإنفاق على البنين والزوجات من الأعمال الصالحات، وإن ترك المال للورثة أفضل من الصدقة به إلا لمن كان واسع المال والأصول تعضد هذا التأويل لأن الإنفاق على من تلزمه نفقته فرض وأداء الفرائض أفضل من التطوع"^(٥).

وقال ابن بطال: "دل هذا أن ترك المال للورثة خير من الصدقة به وأن النفقة على الأهل من الأعمال الصالحة"^(٦).

(١) النهاية ٣/٣٣٠.

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة ١/٣٤٤.

(٣) تهذيب اللغة ٩/٣٣٦.

(٤) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء للقونوي ص ١١٢.

(٥) التمهيد ٨/٣٨٦.

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٨/١٤٤.

وقال النووي: "وفي هذا الحديث حث على صلة الأرحام والإحسان إلى الأقارب والشفقة على الورثة وأن صلة القريب الأقرب والإحسان إليه أفضل من الأبعد واستدل به بعضهم على ترجيح الغني على الفقير" (١).

تنبيه: قد يتوهم من هذا الحديث معارضة لما ثبت من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: "أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟" قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحب إليه، قال: «فإن ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخر» (٢).

ووجه ذلك: أنه حث في حديث سعد على ترك مالٍ للورثة، بينما في حديث مسعود فيه الحث على التصديق بالمال قبل الموت إذ هو المال الحقيقي للإنسان؟!

وقد أجاب ابن بطل - رحمه الله - عن توهم هذا التعارض فقال: "فإن قيل: هذا الحديث - يعني حديث ابن مسعود - يدل على أن إنفاق المال في وجوه البر أفضل من تركه لوارثه، وهذا يعارض قوله ﷺ لسعد: "إنك إن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالةً يتكففون الناس". قيل: لا تعارض بينهما، وإنما خص النبي ﷺ سعدًا على أن يترك مالا لورثته؛ لأن سعدًا أراد أن يتصدق بماله كله في مرضه، وكان وارثه ابنته، والابنة لا طاقة لها على الكسب، فأمره ﷺ بأن يتصدق منه بثلثه ويكون باقيه لابنته وليت مال المسلمين، وله أجرٌ في كل من يصل إليه من ماله شيء بعد موته. وحديث ابن مسعود إنما خاطب به ﷺ أصحابه في صحتهم ونبه به من شح على ماله، ولم تسمح نفسه بإنفاقه في وجوه البر أن ينفق منه في ذلك؛ لئلا يحصل وارثه عليه كاملاً موفرًا، ويخيب هو من أجره، وليس فيه الأمر بصدقة المال كله فيكون معارضًا لحديث سعد، بل حديث عبد الله مجمل يفسره حديث سعد.. (٣)".

(١) شرح النووي على مسلم ٧٧ / ١١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٩٣ / ٨ رقم ٦٤٤٢، والنسائي في السنن ٢٣٧ / ٦ رقم ٣٦١٢.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطل ١٠ / ١٦٢.

المبحث العاشر: ما ورد في أن خير مال المرء مَهْرَةٌ مأمورة أو سَكَّةٌ مأبورة

[١٨٧ / ١٧] عن سويد بن هبيرة^(١) رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " خير مال المرء له مَهْرَةٌ مأمورة، أو سَكَّةٌ مأبورة " .

أخرجه أحمد^(٢)، والبخاري - في التاريخ الكبير^(٣) -، والحاثر^(٤)، والطبراني^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، والبيهقي^(٧) من طريق روح بن عباد:، وابن أبي عاصم^(٨) من طريق زهير بن أبي هنيد:، والدولابي^(٩)، والطبراني^(١٠)، وابن قانع^(١١) من طريق عبد الوارث بن سعيد:، وابن الأعرابي^(١٢)، والقضاعي^(١٣)، وإبراهيم الحري^(١٤) من طريق حماد بن أسامة:، (أربعتهم) عن أبي نَعَامَةَ العدوي، عن مسلم بن بُدَيْل، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة رضي الله عنه به.

(١) قال ابن حجر: سويد بن هبيرة بن عبد الحارث الديلي وقيل العدوي بصري يقال: أن له صحبة، وقال أبو حاتم: تابعي ليست له صحبة، روى عنه إياس بن زهير. قلت: إنما هو العبدى منسوب الى بنى الديل بن عمرو بطن من عبد القيس نبه عليه بن الأثير في الصحابة. - يعني أنه نبه على أن الديلي هو العبدى إذ الديل بطن من عبد القيس. انظر: أسد الغابة ٢/٣٤٣ الترجمة ٢٣٦٢، الإصابة ٥٤٧/٤ الترجمة ٣٦٣٠، تعجيل المنفعة ١/٦٣٠.

(٢) في المسند ١٧٢/٢٥، ١٧٣ رقم ١٥٨٤٥.

(٣) في التاريخ الكبير ٤٣٨/١ في ترجمة إياس بن زهير رقم ١٤٠٧.

(٤) في المسند (بغية الحارث) ٤٨٨/١ رقم ٤٢٢.

(٥) في الكبير ٩١/٧ رقم ٦٤٧١.

(٦) في معرفة الصحابة ١٤٠٠/٣ رقم ٣٥٣٨.

(٧) في السنن الصغير ١٠٧/٤ رقم ٣١٨٥، وفي الكبرى ١٠/١٠٩.

(٨) في الآحاد والمثاني ٤٢٤/٢ رقم ١٢١٦.

(٩) في الكنى والأسماء ٦٨٦/٢، ٦٨٧ رقم ١٢٠٦.

(١٠) في الكبير ٩١/٧ رقم ٦٤٧٠.

(١١) في معجم الصحابة ١/٢٩٥.

(١٢) في المعجم ٢٧٠/١ رقم ٤٨٨.

(١٣) في مسند الشهاب ٢٣١/٢ رقم ١٢٥١.

(١٤) في غريب الحديث ١/٨٠.

ومدار الحديث على أبي نَعامة البصري، وهو: عمرو بن عيسى بن سُويد بن هبيرة العدوي . قال الحافظ: "صدوقٌ اختلط"^(١).

والإسناد معلول أيضا لجهالة حال من بعد أبي نَعامة، وهما:

- مُسلم بن بُدَيل العدوي، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وقال: يعدُّ في البصريين^(٢). وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

- وإياس بن زهير، أبو طلحة، ترجم له ابن أبي حاتم فقال: روى عن: علي وسويد بن هبيرة، روى عنه مسلم بن بديل، يعد في البصريين، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك^(٤). وذكره ابن حبان في الثقات^(٥). وكلاهما من رجال تعجيل المنفعة^(٦).

قال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات"^(٧).

وفي حكم الهيثمي - رحمه الله - نظر، إذ رجال الطبراني هم رجال أحمد فمدارهما واحد، وقد تقدم أن الراويين لم يوثقهما غير ابن حبان.

فالحديث ضعيف لجهالة حال هذين الراويين.

قوله: "مِهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أو سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ" قال أبو عبيد: ".. سكة مأبورة يقال: هي الطريقة المستوية المصطفة من النخل ويقال: إنما سميت الأُرْقة سِكْكَاً لاصطفاف الدور فيها كطرائق النخل. وأما المأبورة فهي التي قد لقحت". ثم قال: "فأما الفرس أو المهرة المأمورة فإنها الكثيرة النتاج"^(٨).

(١) التقريب ص ٤٢٥ الترجمة ٥٠٨٩.

(٢) التاريخ الكبير ٢٥٥/٧ رقم ١٠٨٢.

(٣) الثقات ٤٠٠/٥ الترجمة ٥٤٠٠.

(٤) الجرح والتعديل ٢/٢٧٩ الترجمة ١٠٠٤.

(٥) الثقات ٣٦/٤ الترجمة ١٧٢٥.

(٦) ترجمة مسلم في ٢/٢٥٤ الترجمة ١٠٢٩. وترجمة إياس في ١/٣٢٦ الترجمة ٧١ ولم يزد فيهما غير ما نقلته أعلاه.

(٧) مجمع الزوائد ٥/٢٥٨ رقم ٩٣٢٠.

(٨) غريب الحديث لأبي عبيد ١/٣٥٠، ٣٥١. وقد نقله البيهقي عنه في السنن الكبرى ١٠/١٠٩ عقب روايته لهذا الحديث.

وقال الأزهري: " (مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ) ، أي مُكَثَّرَةٌ. والعربُ تقول: أَمْرٌ بَنُو فلانٍ، أي كَثُرُوا" (١).

قال الحافظ: " مهرة مأمورة: أي كثيرة النتائج " (٢). وقال العيني: " المأمورة الكثيرة النسل، والسكة النخيل المصطف، والمأبورة الملقحة " (٣).

والمراد من الحديث - كما قال ابن الأثير - : " خيرُ المالِ نتاجُ أو زرعٌ " (٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير ما يتخذ من المال الأنعام، والزرع. والحديث ضعيف. وقد تقدم فضلُ الزراعةِ وعملِ اليد، والزرعُ وتربيةُ الحيوانِ مما يدخل تحتهما.

(١) تهذيب اللغة ٢٠٩/١٥.

(٢) فتح الباري لابن حجر ٨/ ٣٩٥.

(٣) عمدة القاري ٤٨/٢٣.

(٤) النهاية ١٣/١.

المبحث الحادي عشر: ما ورد في خير الشهادة وخير الشهداء. (١)

[١٨٨ / ١٨] عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها».

- أخرجه مسلم^(٢) - واللفظ له - وأبو داود^(٣) ، والترمذي^(٤) ، وأحمد^(٥) ، والنسائي - في الكبرى^(٦) - من طريق مالك^(٧)، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه^(٨)، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن ابن أبي عمرة الأنصاري، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه .

ووقع اختلاف على مالك في اسم راوي الحديث عن زيد بن خالد:
فقليل:

- ١ - "عن أبي عمرة الأنصاري" - وهو كذلك في المطبوع من الموطأ - رواية يحيى -، وفي المطبوع من رواية أبي مصعب^(٩)، وفي رواية ابن القاسم - عند النسائي -، وفي رواية معن - عند الترمذي^(١٠) -، وفي رواية إسحاق بن عيسى - عند أحمد^(١١) - .
- ٢ - وقيل: "عن عبد الرحمن بن أبي عمرة" في رواية ابن وهب - عند أبي داود -،

(١) المراد بالشهادة والشهداء هنا: الشهادة على الناس في قضاياهم التي يختلفون فيها، ومحلها أبواب الدعاوى والأقضية .

(٢) في صحيحه (كتاب الحدود، باب بيان خير الشهود) ١٣٤٤/٣ رقم ١٩/١٧١٩ .

(٣) في السنن (كتاب الأقضية، باب في الشهادات) ٣٠٤/٣ ، ٣٠٥ رقم ٣٥٩٦ .

(٤) في الجامع (أبواب الشهادات، باب ما جاء في الشهداء أيهم خير) ٥٤٤/٤ ، ٥٤٥ رقم ٢٢٩٥ ، ٢٢٩٦ .

(٥) في المسند في مواضع: ٢٧١/٢٨ رقم ١٧٠٤٠ . وفي ١٥/٣٦ رقم ٢١٦٨٣ .

(٦) ٤٤٣/٥ رقم ٥٩٨٥ .

(٧) وهو في الموطأ (كتاب الأقضية، باب ما جاء في الشهادات) ٧٢٠/٢ رقم ٣ .

(٨) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم .

(٩) الموطأ رواية أبي مصعب الزهري ٤٨٠/٢ رقم ٢٩٣١ .

(١٠) برقم ٢٢٩٥ .

(١١) برقم ١٧٠٤٠ .

وفي رواية عبد الله بن مسلمة - عند الترمذي^(١) -، وفي المطبوع من رواية محمد بن الحسن^(٢).

وقريبٌ منه: "عن ابن أبي عمرة الأنصاري". في رواية يحيى بن يحيى - عند مسلم -، وفي رواية أبي نوح قراد - عند أحمد^(٣) -، وفي المطبوع من رواية ابن القاسم^(٤).

قال الترمذي مرجحاً: "واختلفوا على مالك في رواية هذا الحديث، فروى بعضهم عن أبي عمرة، وروى بعضهم عن ابن أبي عمرة وهو عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، وهذا أصح لأنه قد روي من غير حديث مالك، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن زيد بن خالد .." ^(٥).

وقال ابن عبد البر: "اختلف على مالك في أبي عمرة هذا في إسناد هذا الحديث فقال فيه يحيى بن يحيى وابن القاسم وأبو مصعب الزهري ومصعب الزيري (عن أبي عمرة الأنصاري) وقال القعني ومعن بن عيسى ويحيى بن بكير: (عن بن أبي عمرة)، وكذلك قال ابن وهب وعبد الرزاق عن مالك وسمياه فقالا: (عن عبد الرحمن بن أبي عمرة) فرفعا الإشكال جودا في ذلك وأصابا، وبعيد أن يروي أبو عمرة الأنصاري (مع كبر سنه) عن زيد بن خالد الجهني وأما رواية ابنه عبد الرحمن بن أبي عمرة عنه فغير بعيدة ولا مرفوعة وعبد الرحمن بن أبي عمرة من خيار التابعين بالمدينة" ^(٦).

وليس الخلاف على مالك فحسب، فثمة روايات أخرى تبين أنه قد وقع الخلاف في رواية غيره أيضاً:

- فقد أخرجه الترمذي^(٧)، وابن ماجه^(١)، وأحمد^(٢) من طريق أبي بن عباس بن

(١) برقم ٢٢٩٦.

(٢) الموطأ رواية محمد بن الحسن بن ٣٠٢ رقم ٨٤٩.

(٣) برقم ٢١٦٨٣.

(٤) الموطأ برواية ابن القاسم ٢٤٤/١ رقم ٣١٧.

(٥) الجامع ٤ / ٥٤٤ - ٥٤٥.

(٦) الاستذكار ٧ / ١٠٠.

(٧) في الجامع (أبواب الشهادات، باب ما جاء في الشهداء أيهم خير) ٤ / ٥٤٥ رقم ٢٢٩٧.

سهل بن سعد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن زيد بن خالد بنحوه.

فَرِيدٌ فِي هَذَا الطَّرِيقِ "خارجة بن زيد". ووقع عند ابن ماجه اسم شيخ أبي بكر "محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان".

- وأخرجه أحمد^(٣) من طريق محمد بن عمارة، عن أبي بكر بن محمد، عن عبد الله بن عمرو، عن زيد بن خالد، ولفظه: "ألا أخبركم بخير الشهادة؟ الذين يبدأون بشهادتهم من غير أن يسألوا عنها".

- وأخرجه أحمد أيضا^(٤) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عمرو بن عثمان، عن زيد بن خالد بنحوه.
- وأخرجه من هذا الطريق أيضا^(٥) إلا أنه قال: عن عبد الله بن عمرو بن عثمان. فأسقط في هذا الطريق أبا عمرة.

والصواب من الأوجه السابقة هو ما رجحه الإمامان الترمذي وابن عبد البر - رحم الله الجميع - وهو أنه من حديث ابن أبي عمرة وهو عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري.
قوله: "الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها" : فسرهُ مالك فقال: "الرجل تكون عنده الشهادة في الحق يكون للرجل ولا يعلم بذلك قبل، فيخبر بشهادته ويرفعها إلى السلطان"^(٦).

دلالة الحديث:

(١) في السنن (كتاب الأحكام، باب الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها) ٧٩٢/٢ رقم ٢٣٦٤.

(٢) في المسند ١٨/٣٦ رقم ٢١٦٨٧.

(٣) في المسند ٢٨١/٢٨ رقم ١٧٠٤٧.

(٤) في المسند ٢٩٤/٢٨ رقم ١٧٠٦٢.

(٥) في المسند ٧/٣٦ رقم ٢١٦٧٣.

(٦) نقله ابن عبد البر عن ابن وهب عن مالك، الاستذكار ٧/ ١٠٠.

دل الحديث على أن خير الشهداء من يأتي بالشهادة قبل أن يُسألها.

قال ابن عبد البر مبنيًا فضلها ووجه ذلك: "تفسير مالك لهذا الحديث حسن...، الشهادة بر وخير وقيام بحق فمن بدر إلى ذلك فله الفضل على غيره ممن لم يبدر بها قال الله - عز وجل - أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ الشَّهَادَةَ فِى الْحَيَاةِ نَفْسًا وَجِلًّا (١)، ومعلوم أنه ربما نسي صاحب الشهادة شهادة فضل معلوما لا يدري أين هو ولا من هو ويخاف ذهاب حقه فإذا أخبره الشاهد العدل بأن له شهادة عنده فرج كربه وأدخل السرور عليه.. " (٢).

ويعارض هذا الحديث - في الظاهر - حديث عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: "خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم - قال عمران: فما أدري: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد قوله مرتين أو ثلاثا - ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السمن". أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) وغيرهما.

وكذا حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته». أخرجه البخاري (٥) ومسلم (٦).

ووجه المعارضة ظاهر، وهو أنه في حديث أبي أيوب مدح من يأتي بالشهادة قبل أن يسألها بل عده أفضل الشهداء، وذمه في حديث عمران وابن مسعود وللعلماء كلام طويل في الكلام عليهما والجمع بينهما، وسأذكر كلام الحافظ ابن حجر إذ قد لخص أقوالهم ورتبها.

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٨، وسورة المائدة الآية ٤٨.

(٢) الاستذكار ٧/ ١٠٠.

(٣) في صحيحه ٢/٥ رقم ٣٦٥٠، وفي ٨/ ٩١ رقم ٦٤٢٨.

(٤) في صحيحه ٤/ ١٩٦٤ رقم ٢٥٣٥/ ٢١٤.

(٥) في صحيحه ٣/ ١٧١ رقم ٢٦٥٢، وفي ٥/ ٣ رقم ٣٦٥١.

(٦) في صحيحه ٤/ ١٩٦٣ رقم ٢٥٣٣/ ٢١٢.

يقول - رحمه الله -: " واختلف العلماء في ترجيحهما فجنح ابن عبد البر^(١) إلى ترجيح حديث زيد بن خالد لكونه من رواية أهل المدينة فقدمه على رواية أهل العراق وبالغ فزعم أن حديث عمران هذا لا أصل له، وجنح غيره إلى ترجيح حديث عمران لاتفاق صاحبي الصحيح عليه وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد. وذهب آخرون إلى الجمع بينهما فأجابوا بأجوبة:

أحدها: أن المراد بحديث زيد من عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم بها صاحبها، فيأتي إليه فيخبره بها، أو يموت صاحبها العالم بها ويخلف ورثة فيأتي الشاهد إليهم أو إلى من يتحدث عنهم فيعلمهم بذلك. وهذا أحسن الأجوبة، وبهذا أجاب يحيى بن سعيد^(٢) شيخ مالك، ومالك وغيرهما.

ثانيها: أن المراد به شهادة الحسبة وهي ما لا يتعلق بحقوق الآدميين المختصة بهم محضاً ويدخل في الحسبة مما يتعلق بحق الله أو فيه شائبة منه العتاق والوقف والوصية العامة والعدة والطلاق والحدود ونحو ذلك، وحاصله: أن المراد بحديث ابن مسعود الشهادة في حقوق الآدميين والمراد بحديث زيد بن خالد الشهادة في حقوق الله.

ثالثها: أنه محمول على المبالغة في الإجابة إلى الأداء فيكون لشدة استعداده لها كالذي أداها قبل أن يسألها كما يقال في وصف الجواد إنه ليعطي قبل الطلب أي يعطي سريعاً عقب السؤال من غير توقف وهذه الأجوبة مبنية على أن الأصل في أداء الشهادة عند الحاكم أن لا يكون إلا بعد الطلب من صاحب الحق فيخص ذم من يشهد قبل أن يستشهد بمن ذكر ممن يخبر بشهادة عنده لا يعلم صاحبها بها أو شهادة الحسبة.

وذهب بعضهم إلى جواز أداء الشهادة قبل السؤال على ظاهر عموم حديث زيد بن خالد وتأولوا حديث عمران بتأويلات:

(١) في التمهيد ٢٩٨/١٧ وما بعدها.

(٢) قال ابن وهب وبلغني عن يحيى بن سعيد أنه قال: " من دعي لشهادة عنده فعليه أن يجيب إذا علم أنه ينتفع بها الذي يشهد له بها وعليه أن يؤديها ومن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فليؤدها قبل أن يسأل عنها فإنه كان يقال من أفضل الشهادات شهادة أداها صاحبها قبل أن يسألها". انظر التمهيد ٢٩٥/١٧، ٢٩٦.

أحدها: أنه محمول على شهادة الزور أي يؤدون شهادة لم يسبق لهم تحملها وهذا حكاة الترمذي^(١) عن بعض أهل العلم.

ثانيها: المراد بها الشهادة في الحلف، يدل عليه قول إبراهيم في آخر حديث ابن مسعود: "كانوا يضربوننا على الشهادة" أي قول الرجل: "أشهد بالله ما كان إلا كذا" على معنى الحلف فكره ذلك، كما كره الإكثار من الحلف واليمين قد تسمى شهادة .. وهذا جواب الطحاوي^(٢).

ثالثها: المراد بها الشهادة على المغيب من أمر الناس فيشهد على قوم أنهم في النار وعلى قوم أنهم في الجنة بغير دليل كما يصنع ذلك أهل الأهواء حكاة الخطابي^(٣).

رابعها: المراد به من ينتصب شاهدا وليس من أهل الشهادة.

خامسها: المراد به التسارع إلى الشهادة وصاحبها بها عالم من قبل أن يسأله والله أعلم^(٤). انتهى كلام الحافظ - رحمه الله - .

(١) في الجامع ٤ / ٥٤٨ عقب حديث ٢٣٠٢.

(٢) انظر: شرح مشكل الآثار ٤ / ١٥٢، ١٥٣.

(٣) انظر: معالم السنن ٤ / ١٦٨. قال النووي: وهذا ضعيف. شرح مسلم ١٢ / ١٧.

(٤) فتح الباري لابن حجر ٥ / ٢٥٩، ٢٦٠. وانظر أيضا ممن توسع فيها: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٨ / ٣٠، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ١٤ / ٢٧١، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٢ / ١٧.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في النكاح

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل المرأة الصالحة على سائر متاع الدنيا.
- المبحث الثاني : ما ورد في أن خير هذه الأمة أكثرها نساء.
- المبحث الثالث: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من النساء.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خيرَ مالٍ يتخذ لسان ذاكِرٍ وقلب شاكر وزوجة مؤمنة.
- المبحث الخامس: ما ورد في أي النساء خير؟
- المبحث السادس: ما ورد في أن خير الناس خيرهم لنسائه.
- المبحث السابع: ما جاء في تفضيل نكاح البكر على الثيب.
- المبحث الثامن : ما ورد في أن خير النكاح أيسره.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الشفاعة في النكاح على غيرها.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل المرأة الصالحة على سائر متاع الدنيا

[١٨٩ / ١٩] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا

متاعٌ ، وخيرُ متاعِ الدنيا المرأةُ الصالحة».

- أخرجه مسلم^(١)، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، وابن حبان^(٥) من طرق عن حيوة بن شريح، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - به.

- وأخرجه ابن ماجه^(٦)، وعبد بن حميد^(٧)، والبخاري^(٨) من طرق عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو.

ومدار الحديث على عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي، قاضيها، عداده في أهل مصر.^(٩) قال في التقريب: ضعيف^(١٠). وهو مُتَابِعٌ بالرواية الأولى التي أخرجها مسلم.

قوله: " وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة " قال القاضي عياض : " المتاع: ما ينتفع به ويستمتع. وصلاح المرأة: دينها، وصاحبة الدين تجتنب الأنجاس والأوساخ، وتحسن أخلاقها، وتصبر على جفاء زوجها وقلة نفقته، ولا تخونه في ماله، فيطيب لذلك

(١) في صحيحه (كتاب النكاح ، باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة) ١٠٩٠/٢ رقم ٦٤/١٤٦٧.

(٢) في السنن (كتاب النكاح، باب المرأة الصالحة) ٩٦/٦ رقم ٣٢٣٢.

(٣) في المسند ١٢٧/١١ رقم ٦٥٦٧.

(٤) في المستخرج ١٤٣/٣ رقم ٤٥٠٤.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٥٧/٥، ٣٥٨ رقم ٤٥٤٦ ، (الإحسان) ٣٤٠/٩ رقم ٤٠٣١.

(٦) في السنن (كتاب النكاح ، باب أفضل النساء) ٥٩٦/١ رقم ١٨٥٥.

(٧) في المسند (المنتخب) ص ١٣٣ رقم ٣٢٧.

(٨) في المسند ٤١٥/٦ رقم ٢٤٤١.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠٢/١٧ الترجمة ٣٨١٧، تهذيب التهذيب ١٧٣/٦ الترجمة ٣٥٨.

(١٠) تقريب التهذيب ص ٣٤٠ الترجمة ٣٨٦٢.

عيشه^(١). "

قال القرطبي: و"المرأة الصالحة" هي الصالحة في دينها ونفسها، والمصلحة لحال زوجها وهذا كما في الحديث الآخر: "ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء؟ قالوا بلى. قال: "التي إذا نظر إليها سرتة، وإذا أمرها أطاعته" ^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير متاع الدنيا للرجل المؤمن الزوجة الصالحة.
وفي توجيه تفضيلها يقول القاري: "أي: خير ما يتمتع به في الدنيا المرأة الصالحة لأنها مُعِينَةٌ على أمور الآخرة". ^(٣).

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤/ ١٢٩.

(٢) المفهم ٤/ ٢٢١. وما أشار له من الحديث هو حديث ابن عباس مرفوعاً: «ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرتة، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته» وسيأتي تحريجه في المبحث الرابع من هذا الفصل.

(٣) مرقاة المفاتيح ٥/ ٢٠٤٣ حديث ٣٠٨٣.

المبحث الثاني: ما ورد في أن خير هذه الأمة أكثرها نساء

[٢٠ / ١٩٠] عن سعيد بن جبير، قال: قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟ قلت: لا، قال: «فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء».

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٢) والطبراني^(٣) من طريق أبي عوانة، عن رقية بن مصقلة، عن طلحة اليامي، عن سعيد بن جبير. ولفظ أحمد: "تزوج"، فإن خيرنا كان أكثرنا نساء ﷺ.

- وأخرجه أحمد^(٤)، وسعيد بن منصور^(٥) من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير. ولفظه: "تزوج فإن خير هذه الأمة كان أكثرها نساء" وفي لفظ: "أكثرهم".

دلالة الحديث

دل الحديث على خيرية الزواج على تركه، ودلالته على التفضيل - والله أعلم - كونه فعل النبي ﷺ. والمراد مطلق التعدد لا جنس العدد، فإن زواجه بأكثر من أربع هو من خصائصه ﷺ.

قال ابن حجر: "قليل: المعنى: خير أمة محمد من كان أكثر نساءً من غيره ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل، والذي يظهر: أن مراد ابن عباس بالخير: النبي ﷺ وبالأمة: أخصاء أصحابه. وكأنه أشار إلى أن ترك التزويج مرجوح إذ لو كان راجحاً ما أثر النبي ﷺ غيره وكان مع كونه أخشى الناس لله وأعلمهم به يكثر التزويج لمصلحة تبليغ الأحكام التي لا يطلع عليها الرجال ولإظهار المعجزة البالغة في خرق العادة..."^(٦).

(١) في صحيحه (كتاب النكاح، باب كثرة النساء) ٣/٧ رقم ٥٠٦٩.

(٢) في المسند ٤٥٦/٥ رقم ٣٥٠٧.

(٣) في الكبير ٣٧/١٢ رقم ١٢٣٩٨.

(٤) في المسند ٤٨٤/٣ رقم ٢٠٤٨، وفي ٦٧/٤ رقم ٢١٧٩.

(٥) في السنن ١٦٤/١ رقم ٤٩٤.

(٦) الفتوح ١١٤/٩ شرح حديث ٥٠٦٩.

المبحث الثالث: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من النساء

[م / ٢١] عن أنس رضي الله عنه قال: «لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل».

[م / ٢٢] عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: " لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل "، ثم قال: " اللهم غفرا ، لا ، بل النساء " .
سبق هذان الحديثان^(١) ، وفيهما ضعف.

ويشهد لمعنى الحديثين مما يتعلق بموضع الشاهد:

حديث أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ : «حُبَّ إليَّ من الدنيا النساء والطيب، وجُعِلَ قرة عيني في الصلاة».

أخرجه النسائي^(٢) - وهذا للفظه -، وأحمد^(٣) من طرق عن ثابت عن أنس - رضي الله عنه - بإسناد حسن^(٤).

دلالة الحديثين:

سبق ذكر هذين الحديثين في باب الجهاد، ودلالة الخيل عليه، وقد قرن النساء بها - كما ذكر الطيبي - لإرادة التكميل.

حيث قال: .. فإنه لما أخبر أن النساء كن أحب إلى رسول الله ﷺ والخيل لمصلحة العباد على ما مر في حديث الاستغفار، أحس في نفسه أن هذا الوصف يوهم أنه - صلى الله عليه وسلم - كان مائلا إلى معاشرة أرباب الخدور ومشتغلا بهن عن أعالي الأمور،

(١) حديث أنس برقم ١٦٥ وحديث معقل برقم ١٦٦ .

(٢) في السنن (كتاب عشرة النساء، باب حب النساء) ٦١/٧ رقم ٣٩٣٩، ٣٩٤٠. وفي الكبرى ١٤٩/٨ رقم ٨٨٣٦، ٨٨٣٧.

(٣) في المسند ٣٠٥/١٩ رقم ١٢٢٩٣، وفي ٣٠٧/١٩ رقم ١٢٢٩٤، وفي ٣٥١/٢٠ رقم ١٣٠٥٧، وفي ٤٣٣/٢١ رقم ١٤٠٣٧.

(٤) قال العراقي: رواه النسائي والحاكم من حديث أنس بإسناد جيد. المغني عن حمل الأسفار ص ٤٦٦ وحسنه الألباني في تعليقه على المشكاة ١٤٨٨/٣ رقم ٥٢٦١.

فكمل بقوله: من الخيل ليؤذن بأنه مع ذلك مقدم يظل في الكر والفر مجاهداً مع أعداء الله، كما كمل في الحديث الآخر بقوله: وجعل قرّة عيني في الصلاة، فأذن بأنه ﷺ مجاهد مع نفسه واصل إلى مخدع القرب" (١) .

(١) شرح الطيبي ٨/ ٢٦٧٧ .

المبحث الرابع: ما ورد في أن خيرَ مالٍ يتخذ لسانَ ذاكرٍ وقلبَ شاكرٍ وزوجةً مؤمنة

[١٩١ / ٢٣] عن ثوبان رضي الله عنه قال: لما نزلت أ□□□□^(١) قال: كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعضُ أصحابه: أنزلت في الذهب والفضة، لو علمنا أيُّ المالِ خيرٌ فَنَتَّخِذْهُ؟ فقال: «أفضله لسانُ ذاكرٍ، وقلبُ شاكرٍ، وزوجةٌ مؤمنةٌ تعينه على إيمانه» .

- أخرجه الترمذي^(٢) - وهذا لفظه - ، وأحمد^(٣) ، والرويانى^(٤) ، والخرائطي^(٥) ، والطبراني^(٦) من طرق عن منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد عن - ثوبان رضي الله عنه -

- وأخرجه ابن ماجه^(٧)، وأحمد^(٨)، والرويانى^(٩)، والطبراني^(١٠) من طرق عن عمرو بن مرة المرادي، عن سالم بن أبي الجعد عن - ثوبان رضي الله عنه - .
ومداره على سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم، الغطفاني، الكوفي^(١١) .
قال ابن حجر: " ثقة ، وكان يرسل كثيرا "^(١٢) .

وهذا من مرسلاته، فهو لم يسمع من ثوبان، قال أحمد بن حنبل : "سالم بن أبي

(١) سورة التوبة الآية ٣٤ .

(٢) في الجامع (أبواب التفسير ، باب: ومن سورة التوبة) ٢٧٧/٥ رقم ٣٠٩٤ .

(٣) في المسند ٧٥/٣٧ رقم ٢٢٣٩٢ .

(٤) في مسنده ٤٠٧/١ رقم ٦٢١ ، وفي ٤٠٧/١ رقم ٦٢٣ .

(٥) في اعتلال القلوب ٧١/١ رقم ٦ .

(٦) في الأوسط ٣٧٦/٢ رقم ٢٢٧٤ .

(٧) في السنن (كتاب النكاح ، باب أفضل النساء) ٥٩٦/١ رقم ١٨٥٦ .

(٨) في المسند ١١٠/٣٧ رقم ٢٢٤٣٧ .

(٩) في مسنده ٤٠٦/١ رقم ٦٢٠ .

(١٠) في الأوسط ٣٧٦/٢ رقم ٢٢٧٤ وفي ٢٩/٣ رقم ٢٣٧٠ ، وفي ١٠/٧ رقم ٦٧٠٠ .

(١١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣٠/١٠ الترجمة ٢١٤٢ ، تهذيب التهذيب ٤٣٢/٣ الترجمة ٧٩٩ .

(١٢) التقريب ص ٢٢٦ الترجمة ٢١٧٠ .

الجعد لم يسمع من ثوبان بينهما معدان بن أبي طلحة" (١) وقال: "لم يسمع سالم من ثوبان، ولم يلقه، وبينهما معدان ابن أبي طلحة، وليست هذه الأحاديث بصحاح" (٢).
وقال أبو حاتم: "لم يسمع من ثوبان شيئاً يدخل بينهما معدان" (٣)، وقال: "ولم يدرك أبا الدرداء ولم يدرك ثوبان وبينه وبين ثوبان معدان" (٤).
وقال البخاري: "لم يسمع من ثوبان" (٥). وفي جامع الترمذي عقب هذا الحديث: "سألت محمد بن إسماعيل، فقلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟ فقال: لا" (٦).
والحديث قال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسن" (٧). وقال ابن حجر: "ورجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً" (٨).

وتحسين الترمذي - رحمه الله - إما لكونه رأى أن الواسطة هي معدان بن طلحة - كما يدل عليه كلام بعض الأئمة، ومعدان ثقة (٩) - أو لمجيئه من وجه آخر (١٠).
ويشهد له ما أخرجه النسائي (١١)، وأحمد (١٢) بإسناد فيه لين (١٣) من طريق عبد الله بن أبي الهذيل قال: حدثني صاحب لي، أن رسول الله ﷺ قال: "تبا للذهب والفضة"، قال: فحدثني صاحبي أنه انطلق مع عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، قولك: تبا

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧٩ الترجمة ١٢٦: النص: ٢٨٥.

(٢) الجرح التعديل ١٨١/٤ الترجمة ٧٨٥.

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧٩ الترجمة ١٢٦: النص ٢٨٨.

(٤) المصدر نفسه النص ٢٩٠.

(٥) العلل الكبير للترمذي ص ٣٨٦. وانظر: تحفة التحصيل للعلاني ص: ١٢٠.

(٦) الجامع ٢٧٧/٥.

(٧) الجامع ٢٧٧/٥.

(٨) التلخيص الحبير ٢٥١/٣.

(٩) انظر: التقريب ص ٥٣٩ الترجمة ٦٧٨٧.

(١٠) وهو حديث حديث ابن عباس الآتي فهو بمعناه وإن لم يرد فيه كل ما ورد في هذا الحديث.

(١١) في الكبرى ١٦٢/٥ رقم ٥٣٢٦. ولم يسق لفظه.

(١٢) في المسند ١٨٩/٣٨ رقم ٢٣١٠١.

(١٣) في سنده سلم بن عطية الفقيمي، وهو "لين الحديث". التقريب ص ٢٤٦ الترجمة ٢٤٧٠.

للذهب والفضة ماذا؟ فقال رسول الله ﷺ : " لسانا ذاكرا، وقلبا شاكرا، وزوجة تعين على الآخرة " .

فهذا الحديث وما سيأتي من حديث ابن عباس يتقوى بهما حديث ثوبان - والله أعلم-.

وقد صحح الحديث لغيره أيضا: الشيخ الألباني^(١).

قوله: " أيُّ المالِ خيرٌ فَنَتَّخِذْهُ .. " الخ قال السندي: "... فعَدَّ المذكورات من المال لمشاركتها للمال أي: في ميل قلب المؤمن إليها وأنها أمور مطلوبة عنده، ثم عدّها من أصل الأموال لأن نفعها باقٍ ونفع سائر الأموال زائلٌ. وبالجملة فالجواب من أسلوب الحكيم للتنبيه على أن هم المؤمن ينبغي أن يتعلق بالآخرة فيسأل عما ينفعه وأن أموال الدنيا كلها لا تخلو عن شر. " (٢)

(١) في صحيح الترغيب والترهيب ٩٧ / ٢ رقم ١٤٩٩ وفي ١٩٢ / ٢ رقم ١٩١٣. وفي صحيح

الجامع رقم ٥٣٥٥ قال: صحيح.

(٢) حاشية السندي على ابن ماجه ٥٧١/١ حديث ١٨٥٦.

[١٩٢ / ٢٤] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لما نزلت هذه الآية: ^(١) «أَفْرِجْ عَنْكُمْ» ، قال: كُبر ذلك على المسلمين، فقال عمر - رضي الله عنه - : أنا أُفْرِجُ عَنْكُمْ، فانطلق، فقال: يا نبيَّ الله، إنه كُبر على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ : «إن الله لم يفرض الزكاة، إلا ليطيب ما بقي من أموالكم، وإنما فرضَ المَوارِثَ لتكونَ لمن بعدكم» ، فكبرَ عمرُ، ثم قال له: «ألا أخبرك بخير ما يَكُنْزُ المرأةُ؟ المرأةُ الصالحةُ، إذا نظر إليها سرَّتْه، وإذا أمرها أطاعَتْه، وإذا غاب عنها حَفِظَتْه».

أخرجه أبو داود^(٢)، وأحمد^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن الأعرابي^(٥)، وأبو الفضل الزهري^(٦)، وابن أبي حاتم^(٧)، والحاكم^(٨)، والبيهقي^(٩) من طرق عن يحيى بن يعلى ، عن أبيه يعلى بن الحارث المحاربي ، عن غيلان بن جامع ، عن عثمان أبي اليقظان، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

ورواية أبي داود وأحمد ورواية الحاكم الأولى بإسقاط عثمان أبي اليقظان من الإسناد. قال البيهقي بعد إيراده: "وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان".

والصواب - والله أعلم - هو ذكر أبي اليقظان فإن من ذكره ممن رواه عن يعلى أكثر وأشهر، ومنهم:

أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠)، وعباس بن عبد الله الترقفي^(١) ، وعباس الدوري^(٢) ،

(١) سورة التوبة الآية ٣٤ .

(٢) في السنن (كتاب الزكاة ، باب في حقوق المال) ١٢٦/٢ رقم ١٦٦٤ .

(٣) في فضائل الصحابة ١/٣٧٤ رقم ٥٦٠ .

(٤) في المسند ٤/٣٧٨ رقم ٢٤٩٩ .

(٥) في معجمه ٣/٨٨٨ رقم ١٨٠٩ .

(٦) في حديثه ص ٤٩٩ رقم ٤٨٩ .

(٧) في التفسير ٦/١٧٨٨ .

(٨) في المستدرک ١/٥٦٧ . وفي ٢/٣٦٣ .

(٩) في الكبرى ٤/١٤٠ .

(١٠) عند أبي يعلى .

وإبراهيم بن إسحاق^(٣)، وحيد بن مالك^(٤).

ورجال الإسناد إلى غيلان كلهم ثقات.

وأما ما بعده ففيه علتان:

الأولى: حال أبي اليقظان : وهو عثمان بن عُمير البجلي الكوفي^(٥). قال الحافظ: "ضعيف"، واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع^(٦).

الثانية: رواية جعفر عن مجاهد - وهذه منها - : وجعفر هو ابن إياس أبي وحشية الشكري، أبو بشر الواسطي، وهو ثقة^(٧)، إلا أن شعبة ضعفه في مجاهد، قال الإمام أحمد: "كان شعبة يقول: لم يسمع أبو بشر من حبيب بن سالم، وكان شعبة يضعف حديث أبي بشر، عن مجاهد"^(٨).

وعليه فالحديث ضعيف.

قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن عمير وهو ضعيف"^(٩).

وصحح إسناده النووي أولاً، ثم ذكر كلام البيهقي السابق، ثم قال: "فأشار البيهقي بهذا إلى انقطاع رواية أبي داود. وقد اتفقوا على تضعيف عثمان هذا"^(١٠). وضعفه الألباني^(١١).

(١) عند ابن الأعرابي والبيهقي.

(٢) عند أبي الفضل الزهري

(٣) عند الحاكم.

(٤) عند ابن أبي حاتم.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٦٩/١٩ الترجمة ٣٨٥١، تهذيب التهذيب ١٤٥/٧ الترجمة ٢٩٣.

(٦) التقريب ص ٣٨٦ الترجمة ٤٥٠٧.

(٧) التقريب ص ١٣٩ الترجمة ٩٣٠.

(٨) انظر: الكامل ٢ / ١٥١ الترجمة ٣٤٥. تاريخ دمشق ٧٢ / ١٠٧.

(٩) مجمع الزوائد ٧ / ٣٠ رقم ١١٠٤١.

(١٠) خلاصة الأحكام ٢ / ١٠٧٦، ١٠٧٧.

(١١) في الضعيفة ٣ / ٤٨٤ رقم ١٣١٩.

ويشهد له حديث أبي أمامة التالي.

قوله: " بخير ما يكثرُ المرءُ " أي بأفضل ما يقتنيه ويتخذه لعاقبته. قال القاضي البيضاوي شارحا للحديث: " لما بين لهم ﷺ أنه لا حجر عليهم في جمع المال وكنزه ما داموا يؤدون زكاتها ورأى استبشارهم به، رغبتهم عنه إلى ما هو خير وأبقى، وهي المرأة الصالحة الجميلة، فإن الذهب لا ينفعك ولا يغنيك حتى تقرر عينك، وهي ما دامت معك تكون رفيقك، تنظر إليها فتسرك، وتقضي عند الحاجة بها وطرك، وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ سرّك، وتستمد منها في حوائجك، فتطيع أمرك، وإذا غبت عنها تحامي مالك وتراعي عيالك، ولو لم يكن لها إلا أنها تحفظ بذرك، وتربي زرعك، فيحصل لك بسببها ولدٌ يكون لك وزيرا في حياتك، وخليفة بعد وفاتك، لكان لها بذلك فضل كثير" (١).

وقال القاري في شرح الحديث: " ولما بين أن لا وزر في جمع المال بعد أداء الزكاة، ورأى فرحهم بذلك، رغبتهم عن ذلك إلى ما هو خير وأبقى، وهو التقلل والاكتفاء بالبلغة " المرأة الصالحة " أي الجميلة ظاهرا وباطنا، .. فيه إشارة إلى أن هذه المرأة أنفع من الكنز المعروف، فإنها خير ما يدخرها الرجل، لأن النفع فيها أكثر لأنه إذا نظر إليها سرته: أي جعلته مسرورا بجمال صورتها، وحسن سيرتها، وحصول حفظ الدين بها، وإذا أمرها بأمر شرعي أو عرفي أطاعته وخدمته، وإذا غاب عنها حفظته، .. " (٢).

(١) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ١/٤٥٩، ٤٦٠.

(٢) مرقاة المفاتيح ٤/ ١٢٧١ مع شيء من التصرف.

[١٩٣ / ٢٥] عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجةٍ صالحةٍ، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحتَه في نفسها وماله».

أخرجه ابن ماجه^(١)، والطبراني^(٢) من طريق صدقة بن خالد، عن عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

وإسناده ضعيف، فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، وقد تقدم مراراً.

قال البوصيري: "هذا إسناده فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف"^(٣).

ويشهد لهما:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أفاد عبد بعد الإسلام خير له من زوج مؤمنة: إذا نظر إليها سرته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله».

أخرجه الطبراني^(٤) من طريق يزيد بن هارون، شريك، عن جابر، عن عطاء، عن أبي هريرة. وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا شريك، تفرد به: يزيد"

قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف وقد وثق"^(٥).

قوله: " ما استفاد المؤمن " أي ما ربح.

قال الطيبي في شرح الحديث: (بعد تقوى الله) جعل التقوى نصفين نصفاً تزوجاً ونصفاً غيره.. وذلك لأن في التزويج التحصين عن الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج. وقوله: " إن أمرها أطاعته " بيان لصلاحها علي سبيل التقسيم؛ لأنه لا يخلو من أن يكون الزوج حاضراً فافتقاره إليها إما في الخدمة بمهن البيت أو الملاعبة أو المباشرة، فتكون مطيعة فيما أمرها، وذات جمال ودلال فيلاعبها، ومنقادة إذا

(١) في السنن (كتاب النكاح، باب أفضل النساء) ٥٩٦/١ رقم ١٨٥٧.

(٢) في الكبير ٢٢٢/٨ رقم ٧٨٨١.

(٣) مصباح الزجاجة ٩٦ / ٢ رقم ٦٦٥.

(٤) في المعجم الأوسط ٣٢٥ / ٢ رقم ٢١١٥.

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٢٧٢ / ٤.

أراد مباشرتها، "أو غائبا" فتحفظ ما يملك الزوج من نفسها بأن لا تخون في نفسها وماله، وإذا كانت حالها في الغيبة على هذا، ففي الحضور أولى، وهذه ثمرة صلاحها. وإن كانت ضعيفة الدين قصرت في صيانة نفسها وفرجها وأزرت بزوجه، وسوّدت بين الناس وجهه وشوشت بالغيرة قلبه، ونعص بذلك عيشه، فإن سلك فيه سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة، وإن سلك سبيل التساهل كان متهاونا بدينه وعرضه، وإن كانت مع الفساد جميلة كان البلاء أشد، إذ يشق عليه مفارقتها فلا يصبر عنها" (١).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على أن خير ما يتخذه الإنسان ويكتزّه أمورٌ منها: الزوجة الصالحة، وفسرت في الحديث الأول بأنها: تعينه على إيمانه. وزاد في هذا الحديثين الآخرين بعض صفاتها.

وسبق في كلام أهل العلم السابق بيان وجه كونها كذلك.

(١) شرح الطيبي ٧ / ٢٢٦٦.

المبحث الخامس: ما ورد في أي النساء خير؟

[١٩٤ / ٢٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي النساء خير؟ قال: «التي تسرُّه إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها وما لها بما يكره».

- أخرجه النسائي^(١) - وهذا لفظه - وأحمد^(٢)، والحاكم^(٣)، والبيهقي^(٤) من طرق عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

- وأخرجه أحمد^(٥) عن يحيى القطان، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ووقع عند أحمد في جميع رواياته: "وماله" يعود الضمير على المذكر، وعند البقية: "وما لها".

قال البيهقي عقبه: "ورواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، وقال: (في نفسها ولا ماله)^(٦). ولكني وجدت رواية الليث عند النسائي والحاكم: " وما لها " - فالله أعلم - . ومداره على محمد بن عجلان المدني^(٧). قال عنه في التقريب: " صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة"^(٨).

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي^(٩). وقد توبع ابن عجلان في روايته لهذا الحديث:

-
- (١) في السنن (كتاب النكاح، باب أي النساء خير ؟) ٦٨/٦ رقم ٣٢٣١.
- (٢) في المسند ٣٨٣/١٢ رقم ٧٤٢١. وفي ٣٦٠/١٥ رقم ٩٥٨٧ ،
- (٣) في المستدرک ١٧٥/٢ رقم ٢٦٨٢. ورقم ٢٦٨٣.
- (٤) في الكبرى ١٣١/٧ رقم ١٣٤٧٧. وفي الشعب ١٧٣/١١ رقم ٨٣٦٣.
- (٥) في المسند ٤١١/١٥ رقم ٩٦٥٨.
- (٦) الشعب ١١/١٧٣.
- (٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠١/٢٦ الترجمة ٥٤٦٢. تهذيب التهذيب ٩/ ٣٤١ الترجمة ٥٦٦.
- (٨) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٣٦.
- (٩) المستدرک ١٧٥/٢ .

- فقد أخرج الطيالسي^(١)، والبزار^(٢)، والطبري^(٣)، وابن المنذر^(٤) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولفظه: "خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالها". وعند البزار: "ومالك" وزاد البزار وأصحاب التفاسير: "... قال: وتلا هذه الآية أ□□□□□^(٥) إلى آخر الآية".

ووقع في مسند البزار: "عن سعيد عن المقبري" ولعل (عن) زائدة، والصواب: عن سعيد المقبري كما في مسند أبي داود الطيالسي.

- وتوبع ابن عجلان أيضا بما أخرجه ابن أبي حاتم^(٦) من طريق يونس بن حبيب الأصبهاني، عن أبي داود الطيالسي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة - بنحو رواية أبي معشر - .

فأما رواية أبي معشر فهي ضعيفة لحال أبي معشر وهو : نجيح بن عبد الرحمن السندي، تقدم وهو ضعيف.

وأما الرواية التي أخرجه ابن أبي حاتم فإسنادها صحيح:

- يونس بن حبيب بن عبد القاهر الأصبهاني - راوية مسند الطيالسي - . وثقه ابن أبي حاتم^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨) .
وقال أبو نعيم : "كان مقبول القول"^(٩). وبقية إسناده أئمة ثقات.

(١) في مسنده ٨٦/٤ رقم ٢٤٤٣.

(٢) في المسند (البحر الزخار) ١٧٥/١٥ رقم ٨٥٣٧.

(٣) في التفسير ٨ / ٢٩٥. حديث ٩٣٢٨. ف تفسير قوله تعالى : " الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ " الآية ٣٤ من سورة النساء.

(٤) في تفسيره ٦٨٨/٢ رقم ١٧١١.

(٥) سورة النساء الآية ٣٤.

(٦) في التفسير ٩٣٩/٣ رقم ٥٢٤٤ ، وفي ٩٤١/٣ رقم ٥٢٥٥.

(٧) الجرح والتعديل ٢٣٧/٩ الترجمة ١٠٠٠.

(٨) ٢٩٠/٩ الترجمة ١٦٤٩٨.

(٩) تاريخ أصبهان ٣٢٤/٢ الترجمة ١٨٥٦.

فيصح الحديث من هذا الطريق، وأما الأخرى فهي حسان لتعاضدها - والله أعلم -
- والحديث حسنه الألباني^(١).

ويشهد له:

حديث عبد الله بن سلام: أن رسول الله ﷺ قال: «خير النساء تسرك إذا أبصرت، وتعطيك إذا أمرت، وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك».

أخرجه الطبراني^(٢) - ومن طريقه الضياء^(٣) - من طريق زُرَيْكُ بْنُ أَبِي زُرَيْكٍ، عن معاوية بن قُزَّة، عن عبد الله بن سَلَامٍ - رضي الله عنه - به.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه زُرَيْكُ بْنُ أَبِي زُرَيْكٍ، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات".

قال الألباني متعباً: "قلت: هو معروف وثقة.."^(٤).

وتوثق زُرَيْكُ - الذي أشار له الشيخ - صدر من الإمام ابن معين - رحم الله الجميع - فقد قال عنه: "ثقة"^(٥). وقال عنه علي بن الحسين بن الجنيد: "ثقة"^(٦).

قوله: "أي النساء خير؟" : أي: أحسن وأيمن. "قال: التي تُسرُّه" : أي: زوجها، والمعنى تجعله مسروراً "إذا نظر" : أي: إليها ورأى منها البشاشة وحسن الخلق ولطف المعاشرة، وإن اجتمعت الصورة والسيرة فهي سرور على سرور، ونور على نور "وتطيعه إذا أمر" : أي: في غير معصية الخالق^(٧).

(١) في الإرواء ١٩٧/٦ رقم ١٧٨٦. وفي الصحيحة ٤/٤٥٣ رقم ١٨٣٨. وقال عنه: صحيح في صحيح الجامع برقم ٣٢٩٨. وأكد الشيخ على حسنه فحسب، وتحسينه له بمفرده، وأما التصحيح في صحيح الجامع فلعله لشواهد.

(٢) في المعجم الكبير ١٣/١٥٩، ١٦٠ رقم ٣٨٦.

(٣) في المختارة ٩/٤٥٦ رقم ٤٢٩.

(٤) مجمع الزوائد ٤/٢٧٣ رقم ٧٤٣٨.

(٥) الجرح والتعديل ٣/٦٢٤ الترجمة ٢٨٢٢. من رواية إسحاق الكوسج.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) مرقاة المفاتيح ٥/٢١٣٢. شرح حديث ٣٢٧٢.

قوله : " ومالها " سبق ذكر الخلاف وأنه ورد في بعض الروايات : " وماله " .
وقد أشار محققو المسند لهذا الخلاف، ويظهر من سياق ذكرهم واستدلالهم ترجيح لفظة " وماله " وهي التي وردت في المسند^(١) .
ثم أوردوا توجيه العلامة القاري لرواية " ومالها " حيث قال - رحمه الله - : " المراد بها ماله الذي بيدها، كقوله تعالى: ﴿أَمْ لَكُمْ آلَاءٌ﴾ " (٢) " (٣) .
وتقدم الكلام على دلالة الحديث على التفضيل وبيان وجه ذلك في أحاديث المبحث الذي قبل هذا.

(١) انظر حاشية المسند ١٢/٣٨٤. الحاشية ١.

(٢) سورة النساء الآية ٥.

(٣) مرقاة المفاتيح ٥/ ٢١٣٢ . شرح حديث ٣٢٧٢.

المبحث السادس : ما ورد في أن خير الناس خيرهم لنسائه

[٢٧ / ١٩٥] عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت: قال رسول الله ﷺ

: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي، وإذا مات صاحبكم فدَعُوهُ».

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - ، والدارمي^(٢) ، وابن حبان^(٣) ، والطبري^(٤) ، وأبو نعيم^(٥) ، والبيهقي^(٦) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، وأخرجه الطبراني^(٧) من طريق روح بن القاسم، وأخرجه أيضا^(٨) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، (ثلاثتهم) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. رضي الله عنها به. واقتصر الطبراني في كلا الموضعين على موضع الشاهد .

- وأخرج الجزء الثاني من الحديث فقط : أبو داود^(٩) ، وابن حبان^(١٠) من طريق وكيع، والطيالسي من طريق عبد الله بن عثمان، وابن حبان^(١١) من طريق سفيان، (ثلاثتهم) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا، ولفظه - كما عند أبي داود - :

(١) في الجامع (أبواب المناقب ، باب في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) ٧٠٩/٥ رقم ٣٨٩٥.

(٢) في السنن (كتاب النكاح ، باب في حسن معاشره النساء) ١٤٥١/٣ رقم ٢٣٠٦.

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٤٥/١ رقم ٦٣٥ ، (الإحسان) ٤٨٤/٩ رقم ٤١٧٧.

(٤) في تهذيب الآثار (مسند عمر) ٤٠٨/١ رقم ٦٧٩.

(٥) في الحلية ١٣٨/٧.

(٦) في الكبرى ٧٧٠/٧ رقم ١٥٦٩٩ ، وفي الشعب ١٦٤/١١ رقم ٨٣٤٤ ، وفي الآداب ص ٢١ رقم ٤٤.

(٧) في الأوسط ١٨٧/٦ رقم ٦١٤٥.

(٨) في تهذيب الآثار (مسند عمر) ٤٠٨/١ رقم ٦٧٨.

(٩) في السنن (كتاب الأدب ، باب في النهي عن سب الموتى) ٢٧٥/٤ رقم ٤٨٩٩.

(١٠) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٦٤/٣ ، ٢٦٥ ، ٢٣٨٤ ، (الإحسان) ٢٨٩ / ٧ رقم ٣٠١٩.

(١١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٦٤/٣ رقم ٢٣٨٥ ، (الإحسان) ٢٨٨ / ٧ ، ٢٨٩ رقم ٣٠١٨.

إذا مات صاحبكم فدعوه، ولا تقعوا فيه".

قال الترمذي: "هذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وروي هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا"^(١).

والإسناد الأول صحيحٌ، والوجه المرسل الذي أشار له الإمام الترمذي لم أقف عليه بعد بحثي القاصر. والإمام الترمذي لا يقصد بالإشارة إليه التعليل للموصول - والله أعلم - وذلك لأنه قد صحَّح الحديث موصولاً.

وقد أورده الألباني في الصحيحة وساق معه شواهده^(٢).

وتشهد له بقية أحاديث المبحث التالية.

قوله: "خيركم خيركم لأهله" قال ابن الأثير: "هو إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها"^(٣). ويفهم من كلامه هذا أنها أعم من أن يكون المراد الزوجة فحسب.

قوله: "وإذا مات صاحبكم فدعوه" قال ابن حبان: "يعني: لا تذكره إلا بخير"^(٤). وسبق أنه جاء في بعض الروايات: "ولا تقعوا فيه".

(١) الجامع ٧٠٩/٥.

(٢) السلسلة الصحيحة ٥٧٥/١ رقم ٢٨٥.

(٣) النهاية ٩١ / ٢.

(٤) صحيح ابن حبان (الإحسان) ٤٨٤/٩.

[٢٨ / ١٩٦] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ ، قال:

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

أخرجه ابن ماجه ^(١) ، والبزار ^(٢) ، والطحاوي ^(٣) ، وابن حبان ^(٤) ، والحاكم ^(٥) من طرق عن أبي عاصم النبيل ، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عُمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وهذا لفظ ابن ماجه، وجاء عند الطحاوي وابن حبان سببُ الورد، ولفظه: " أن الرجال استأذنوا رسول الله ﷺ في ضرب النساء فأذن لهم فضربوهن، فبات، فسمع صوتا عاليا، فقال: «ما هذا؟» قالوا: أذنت للرجال في ضرب النساء فضربوهن فنهاهم وقال: «خيركم خيركم لأهله، وأنا من خيركم لأهلي».

- وأما الحاكم فوقه عنده مختصرا ، ولفظه: " خيركم خيركم للنساء " .

وهذا الإسناد فيه جعفر بن يحيى بن ثوبان، وعمُّه عُمارة بن ثوبان، ذكرهما ابن حبان في الثقات ^(٦)، وقد وُصفا بالجهالة.

قال البزار: "وهذه الأحاديث لا نعلمها تُروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وجعفر بن يحيى وعمُّه من أهل مكة مستورون" ^(٧).

قال ابن حجر: "جعفر بن يحيى بن ثوبان مقبول" ^(٨). وقال عن عُمارة بن ثوبان: "حجazi مستور" ^(٩).

(١) في السنن (كتاب النكاح ، باب حسن معاشره النساء) ١ / ٦٣٦ رقم ١٩٧٧ .

(٢) في المسند (البحر الزخار) ١١ / ٣٦٨ رقم ٥١٩٦ .

(٣) في شرح مشكل الآثار ٦ / ٣٤٣ رقم ٢٥٢٣ .

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣ / ١٧١ ، ١٧٢ رقم ٢٢٠٩ ، (الإحسان) ٩ / ٤٩١ ، ٤٩٢ رقم ٤١٨٦ .

(٥) في المستدرک ٤ / ١٩١ .

(٦) ذكر عمارة في ٥ / ٢٤٥ الترجمة ٤٦٨٠ ، وذكر جعفرا في ٦ / ١٣٨ الترجمة ٧٠٦٥ .

(٧) (البحر الزخار) ١١ / ٣٦٨ .

(٨) التقريب ص ١٤١ الترجمة ٩٦٢ .

(٩) التقريب ص ٤٠٨ الترجمة ٤٨٣٩ .

وقال الحاكم عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد" (١). وفيه ما فيه.
قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف" (٢).
والحديث حسنٌ لغيره لشواهده.

[٢٩ / ١٩٧] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسولُ

الله ﷺ: «خياركم خياركم لنسائهم».

أخرجه ابن ماجه (٣). عن كريب، عن أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .
ولم أجد من أخرجه غيره .

قال البوصيري: "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات" (٤) .

قلت: كلام البوصيري - رحمه الله - هو بالنظر لظاهر الإسناد، ويبدو لي - والله أعلم - أن فيه علة، فقد رواه الجلة من أصحاب الأعمش بالإسناد نفسه وخالفوا فيه أبا خالد في لفظه، فقد رواه جميعهم بلفظ: "لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - فاحشا ولا متفحشا، وكان يقول: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقا»" (٥). على اختلاف يسير بينهم، وليس لقوله: "خياركم خياركم لنسائهم" ذكرٌ فيها .

ومن أصحاب الأعمش الذين خالفوا أبا خالد:

- أبو حمزة محمد بن ميمون السكري: وروايته عند البخاري (٦)، وحفص بن غياث:

(١) المستدرک ١٩١/٤ .

(٢) مصباح الزجاجة ١١٧/٢ رقم ٧٠٧ .

(٣) في السنن (كتاب النكاح، باب حسن معاشرۃ النساء) ٦٣٦/١ رقم ١٩٧٨ .

(٤) مصباح الزجاجة ١١٨ / ٢ رقم ٧٠٨ .

(٥) وسيأتي تخريج هذا الحديث في موضعه - إن شاء الله -

(٦) في صحيحه ١٨٩/٤ رقم ٣٥٥٩ . ولفظه: "لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - فاحشا

ولا متفحشا، وكان يقول: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقا».

وروايته عند البخاري^(١)، وشعبة^(٢) : وروايته عند الترمذي^(٣) والطيالسي^(٤)، والثوري: وروايته عند البخاري^(٥) وابن حبان^(٦)، وأبو معاوية الضير - وهو من أوثق الناس في الأعمش - : وروايته عند أحمد^(٧) وابن أبي شيبة^(٨)، وجريز بن عبد الحميد : وروايته عند مسلم^(٩)، ووكيع^(١٠) : وروايته عند مسلم^(١١) وابن أبي شيبة^(١٢)، وابن نمير : وروايته عند مسلم^(١٣) .

على أنه قد رواه أبو خالد الأحمر موافقا به رواية الجماعة من أصحاب الأعمش، وروايته هذه عند مسلم^(١٤) من طريق أبي سعيد الأشج، عنه ، عن الأعمش، به . وبالنظر في ترجمة أبي خالد الأحمر وفي بعض كلام الأئمة فيه يظهر من خلالها أن روايته التي خالف بها أصحاب الأعمش مُعَلَّة - والله أعلم - .

فقد قال البزار: " ليس ممن يلزم زيادته حجة ؛ لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظا ، وأنه قد روى أحاديث عن الأعمش وغيره لم يتابع عليها " (١٥) . وقال ابن عدى : " له أحاديث صالحة ، وإنما أتى من سوء حفظه فيغلط ويخطئ ،

(١) في صحيحه ١٦/٨ رقم ٦٠٣٥ . ولفظه: " لم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاحشا ولا متفحشا ، وإنه كان يقول: «إن خياركم أحاسنكم أخلاقا» .

(٢) في الجامع ٣٤٩/٤ رقم ١٩٧٥ .

(٣) في مسنده ٦/٤ رقم ٢٣٦٠ .

(٤) في الأدب المفرد ص ١٠٣ رقم ٢٧١ .

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٩١/١ ، ٤٩٢ رقم ٧٢٨ ، وفي ٧١٨/٧ رقم ٧٢٨٧ ، (الإحسان) ٢٢٥/٢ رقم ٤٧٧ ، وفي ٣٥٤/١٤ رقم ٦٤٤٢ .

(٦) في المسند ٤٩/١١ رقم ٦٥٠٤ .

(٧) في المصنف ٢١٠/٥ .

(٨) في صحيحه ١٨١٠/٤ رقم ٦٨/٢٣٢١ .

(٩) في صحيحه ١٨١٠/٤ رقم ٦٨/٢٣٢١ .

(١٠) في المصنف ٢١٠/٥ .

(١١) في صحيحه ١٨١٠/٤ رقم ٦٨/٢٣٢١ .

(١٢) في صحيحه ١٨١٠/٤ رقم ٦٨/٢٣٢١ .

(١٣) عزاه في تهذيب التهذيب ١٨٢/٤ لكتاب السنن .

و هو في الأصل كما قال ابن معين : صدوق و ليس بحجة " (١). وقال الحافظ: "صدوق يخطئ" (٢) .

ومع وقوع الاختلاف في الحديث فهو في إسناده، وأما متنه فتشهد له أحاديث المبحث الأخرى - والله أعلم - .

[٣٠ / ١٩٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً، وخيركم خيركم لنسائهم».

- أخرجه الترمذي (٣) ، وأحمد (٤) ، وابن أبي شيبة (٥)، والحاثر (٦)، وابن نصر (٧)، وأبو يعلى (٨)، وابن حبان (٩) . من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

- وأخرجه بعضهم بالإسناد نفسه مقتصرين على قوله: " أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً"، ولم يذكروا موضع الشاهد، ومنهم : أبو داود (١٠)،

(١) الكامل ٤ / ٢٨٢ الترجمة ٧٥٠ . وما نقله ابن عدي عن ابن معين هو من رواية الدوري عنه، وإلا فقد وثقه كما في الروايات الأخرى ، فقد قال عنه : ليس به بأس ثقة ثقة، وذلك في رواية ابن محرز ١ / ٩٦ ، وقال أيضاً: ليس به بأس. في رواية الدارمي كما في الجرح والتعديل ٤ / ١٠٧ الترجمة ٤٧٧ .

(٢) التقريب ص ٢٥٠ الترجمة ٢٥٤٧ .

(٣) في الجامع (أبواب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها) ٣ / ٤٥٨ رقم ١١٦٢ .

(٤) في المسند ١٢ / ٣٦٤ رقم ٧٤٠٢ . وفي ١٦ / ١١٤ رقم ١٠١٠٦ .

(٥) في المصنف ٥ / ٢١٠ رقم ٢٥٣١٨ . وفي ٦ / ١٦٥ رقم ٣٠٣٦٩ .

(٦) في مسنده (بغية الباحث) ٢ / ٨١٦ رقم ٨٤٨ .

(٧) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ٤٤١ رقم ٤٥٢ .

(٨) في مسنده ١٠ / ٣٣٣ رقم ٥٩٢٦ .

(٩) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٤٤٤ ، ٤٤٥ رقم ٦٣٤ ، (الإحسان) ٩ / ٤٨٣ رقم ٤١٧٦ .

(١٠) في السنن ٤ / ٢٢٠ رقم ٤٦٨٢ .

وابن أبي شيبه^(١)، والخرائطي^(٢)، وابن حبان^(٣)، والآجري^(٤)، والحاكم^(٥).
ومدار الحديث على محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، أبي عبد الله، وقيل: أبي الحسن، المدني^(٦). وهو حسن الحديث، قال في التقريب: "صدوق، له أوهام"^(٧).
- وأخرجه الطبراني^(٨) من طريق عبد الله بن العباس الطيالسي، عن عبد الرحيم بن محمد بن زياد السكري^(٩)، عن عباد بن العوام، عن حصين بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ثم قال: لم يرو هذين الحديثين، عن حصين إلا عباد بن العوام، تفرد بهما: عبد الرحيم بن محمد السكوني.

وهذا إسناد جيد:

- عبد الله بن العباس، قال الدارقطني: "لا بأس به"^(١٠). وقال الخطيب: "ثقة"^(١١).
- عبد الرحيم بن محمد بن زياد السكري، قال عنه الدارقطني: "ثقة بغدادي"^(١٢).

(١) في المصنف ١٦٥/٦ رقم ٣٠٣٦٩.

(٢) في مكارم الأخلاق ص ٣١ رقم ٢١.

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٩٢/١ رقم ٧٣٠، (الإحسان) ٢٢٧/٢ رقم ٤٧٩.

(٤) في الشريعة ٥٩٩/٢ رقم ٢٣٣.

(٥) في المستدرک ٤٣/١ رقم ٢.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢١٢/٢٦ الترجمة ٥٥١٣، تهذيب التهذيب ٣٧٥/٩ الترجمة ٦١٩.

(٧) التقريب ص ٤٩٩ رقم ٦١٨٨.

(٨) في الأوسط ٣٥٦/٤ رقم ٤٤٢٠.

(٩) في الأوسط: السكوني - والتصويب من كتب التراجم: انظر: تاريخ بغداد ٣٧١/١٢ الترجمة ٥٧٢١، و ٢١٩/١١ الترجمة ٥١٠٨. وانظر: المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي ٢/٦٩٣.

(١٠) تاريخ بغداد ٢١٩/١١ الترجمة ٥١٠٨.

(١١) المصدر نفسه.

(١٢) تاريخ بغداد ٣٧١/١٢ الترجمة ٥٧٢١.

- وعباد بن العوام، ثقة من رجال الشيخين^(١).
- وحسين بن عبد الرحمن السلمي، قال عنه الحافظ: "ثقة تغير حفظه في الآخر"^(٢). ويعتبر هذا الإسناد متابعاً قويةً لطريق محمد بن عمرو. وعليه فيكون حديث أبي هريرة والذي فيه موضع الشاهد حديثاً حسناً. قال الترمذي عقبه: "حديث أبي هريرة هذا حديث حسن صحيح"^(٣). وقال الألباني: "إسناده حسن"^(٤).
- وأما ما اقتصر فيه على عبارة "أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً" فقد ورد من طرق وأوجه أخرى، وسيأتي تخرجه في موضعه - إن شاء الله تعالى -^(٥).

دلالة أحاديث المبحث:

- دلت الأحاديث السابقة على أن خير الناس من كان خيراً لأهله بالقيام بحقوق الزوجية، وحسن العشرة وطيب المعاملة .
- قال السندي: "خيركم أي: من خيركم لأهله، فمراده أن حُسْنَ العشرة مع الأهل من جملة الأشياء المطلوبة في الدين، فالمتصف به من جملة الخيار من هذه الجهة، ويحتمل أن المتصف به يوفق لسائر الصالحات حتى يصير خيراً على الإطلاق والله أعلم"^(٦).
- ومثّل الإمام النووي بهذا الحديث في سياق ذكره لتوجيهات بعض الأحاديث التي ورد فيها تفضيل معين، فقال: "... الوجه الثاني: أنه يجوز أن يكون المراد : من أفضل الأعمال كذا، أو من خيرها أو من خيركم من فعل كذا، فحُذفت (من) وهي مرادة كما يقال: فلان أعقل الناس وأفضلهم ويراد أنه من أعقلهم وأفضلهم، ومن ذلك قول رسول الله ﷺ: (خيركم خيركم لأهله) ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس مطلقاً..^(٧).

(١) انظر: التقريب ص ٢٩٠ الترجمة ٣١٣٨.

(٢) التقريب ص ١٧٠ الترجمة ١٣٦٩.

(٣) الجامع ٣/ ٤٥٨.

(٤) آداب الزفاف في السنة المطهرة ص ٢٦٩.

(٥) في باب (أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة والآداب) حديث رقم ٢٨/٤٤٠ .

(٦) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ٦٠٩ شرح حديث ١٩٧٧.

(٧) شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٧٨.

المبحث السابع: ما جاء في تفضيل نكاح البكر على الشيب

[١٩٩ / ٣١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " تُنكحُ المرأةُ لأربعٍ: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك ".
 أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥) وأحمد^(٦)، والدارمي^(٧) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .
قوله: " تربت يداك " قال الخطابي: " كلمةٌ معناها : الحث والتحريض، وأصل ذلك في الدعاء على الإنسان، يقال : ترب الرجل إذا افتقر وأترب إذا أثرى وأيسر، والعرب تطلق ذلك في كلامها ولا يقصد بها وقوع الأمر^(٨).
وقال ابن الأثير: " تَرَبَّ الرجل، إذا افتقر، أي لصق بالتراب، وأترب : إذا استغنى، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به، كما يقولون قاتله الله، وقيل معناها: لله درك، وقيل : أراد به المثل ليري المأمور بذلك الجد وأنه إن خالفه فقد أساء، وقال بعضهم: هو دعاء على الحقيقة" ^(٩) .

(١) في صحيحه (كتاب النكاح ، باب الأكلفاء في الدين) ٧/٧ رقم ٥٠٩٠ .

(٢) في صحيحه (كتاب النكاح ، باب استحباب نكاح ذات الدين) ١٠٨٦/٢ رقم ١٤٦٦ / ٥٣ .

(٣) في السنن (كتاب النكاح ، باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين) ٢١٩/٢ رقم ٢٠٤٧ .

(٤) في السنن (كتاب النكاح ، باب: كراهية تزويج الزناة) ٦٨/٦ رقم ٣٢٣٠ .

(٥) في السنن (كتاب النكاح ، باب تزويج ذات الدين) ٥٩٧/١ رقم ١٨٥٨ .

(٦) في المسند ٣١٩/١٥ رقم ٩٥٢١ .

(٧) في السنن (كتاب النكاح ، باب تنكح المرأة على أربع) ١٣٨/٣ رقم ٢٢١٦ .

(٨) معالم السنن ١٨٠/٣ .

(٩) النهاية ١٨٤/١ .

[٢٠٠ / ٣٢] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: تزوجت امرأة في عهد رسول الله ﷺ فلقيتُ النبي ﷺ فقال: «يا جابرُ تزوجتَ؟» قلت: نعم، قال: «بكرٌ، أم ثيبٌ؟» قلت: ثيبٌ، قال: «فهلَّا بكرًا تلاعبها؟» قلت: يا رسول الله، إن لي أخوات، فخشيتُ أن تدخل بيني وبينهن، قال: «فذاك إذن، إن المرأة تُنكح على دينها، ومالها، وجمالها، فعليك بذات الدين تربت يداك».

أخرجه مسلم^(١)، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤) وابن أبي شيبة^(٥) - مقتصرًا على موضع الشاهد - وغيرهم من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح عن جابر - رضي الله عنه -.

وأما قصة زواج جابر التي في بداية الحديث - دون موضع الشاهد - فقد أخرجها البخاري في صحيحه في أكثر من موضع وبأكثر من سياق^(٦) وأخرجها أيضًا أكثر أصحاب الكتب.

قال الترمذي: "حديث جابر حديث حسن صحيح"^(٧).

(١) في صحيحه (كتاب النكاح، استحباب نكاح ذات الدين) ١٠٨٧/٢ رقم ٥٤ / ٧١٥ .

(٢) في الجامع (أبواب النكاح، باب ما جاء أن المرأة تنكح على ثلاث خصال) ٣٨٨/٣ رقم ١٠٨٦ .

(٣) في السنن (كتاب النكاح، على ما تنكح المرأة) ٥٦/٦ رقم ٣٢٢٦ .

(٤) في المسند ١٤٠/٢٢ رقم ١٤٢٣٧ .

(٥) في المصنف (كتاب النكاح، ما ينكح وأفضل ما ينكح عليه؟) ٥٦٠/٣ رقم ١٧١٤٨ .

(٦) أخرجه في ٦٢/٣ رقم ٢٠٩٧، وفي ١٠٠/٣ رقم ٢٣٠٩، وفي ٥١/٤ رقم ٢٩٦٧، وفي ٥/٧ رقم ٥٠٧٩، وفي ٥/٧ رقم ٥٠٨٠، وفي ٣٩/٧ رقم ٥٢٤٥ و ٥٢٤٧، وفي ٦٦/٧ رقم ٥٣٦٧، وفي ٨٢/٨ رقم ٦٣٨٧ .

(٧) الجامع ٣٨٨/٣ .

[٢٠١ / ٣٣] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " تُنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث: تنكح المرأة على مالها، وتنكح المرأة على جمالها، وتنكح المرأة على دينها، فخذ ذات الدين والخلق تربت يمينك".

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، وابن أبي شيبة^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥)، والدراقطني^(٦)، والحاكم^(٧) من طرق عن محمد بن موسى، عن سعد بن إسحاق بن عبد الرحمن بن كعب بن عجرة، عن عمته، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وهذا إسنادٌ حسنٌ:

- محمد بن موسى بن أبي عبد الله الفطري، أبو عبد الله المدني، مولى الفطريين، موالى بني مخزوم^(٨). قال عنه الحافظ: "صدوقٌ رمي بالتشيع"^(٩).

- سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي، ثم البلوي، المدني^(١٠). قال عنه الحافظ: "ثقة"^(١١).

(١) في المسند ٢٨٧/١٨ رقم ١١٧٦٥.

(٢) في المصنف ٥٦٠/٣ رقم ١٧١٤٩.

(٣) في المسند (المنتخب) ٣٠٤/١ رقم ٩٨٨.

(٤) في مسنده ٢٩٢/٢ رقم ١٠١٢.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٣١/٢ رقم ١٢١٩، (الإحسان) ٣٤٥/٩/٩ رقم ٤٠٣٧.

(٦) في السنن ٤٦٥/٤ رقم ٣٨٠٣.

(٧) في المستدرک ١٧٤/٢ رقم ٢٦٨٠.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٢٣/٢٦ الترجمة ٥٦٣٩، تهذيب التهذيب ٩/ ٤٨٠ الترجمة ٧٧٨.

(٩) التقريب ص ٥٠٩ الترجمة ٦٣٣٥.

(١٠) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠/ ٢٤٨ الترجمة ٢٢٠١، تهذيب التهذيب ٣/ ٤٦٦ الترجمة ٨٦٨.

(١١) التقريب ص ٢٣٠ الترجمة ٢٢٢٩.

- وعمته هي: زينب بنت كعب بن عجرة البلوي، زوجة أبي سعيد الخدري^(١)، ذكرها ابن حبان في الثقات^(٢). وقال الحافظ: "مقبولة من الثانية، ويقال: لها صحبة"^(٣).
قال البزار: "لا نعلم روى أحد في الخلق شيئاً إلا أبو سعيد بهذا الإسناد"^(٤). -
 يعني بذلك قوله: "بذات الدين والخلق" بزيادة الخلق. -
قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه الزيادة". ووافقه الذهبي^(٥).

وقال الهيثمي: "رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، ورجاله ثقات"^(٦). وذكره الألباني في الصحيحة^(٧) وقال عنه في موضع آخر من الصحيحة: "وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وإنما هو حسن فقط"^(٨). ويشهد له حديثا أبي هريرة وجابر السابقان.

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل ذات الدين في الزواج على غيرها من النساء.
قال النووي: "الصحيح في معنى هذا الحديث أن النبي ﷺ أخبر بما يفعله الناس في العادة فإنهم يقصدون هذه الخصال الأربع، وآخرها عندهم ذات الدين، فاظفر أنت أيها

(١) انظر ترجمتها في الطبقات لابن سعد ٨ / ٤٧٩. وفي تهذيب الكمال ١٨٦/٣٥ الترجمة ٧٨٤٨. ومغاني الأخبار ٣ / ٤٩٠ الترجمة ٤٢٨١.

(٢) ٢٧١/٤ الترجمة ٢٨٧٣.

(٣) التقريب ص ٧٤٧ الترجمة ٨٥٩٦. وقد ذكرها الحافظ في الإصابة ٤٣٧/١٣ الترجمة ١١٣٨٣. وأشار للخلاف في صحبتها، ثم قال: عَنْ: زوجها أبي سعيد وأخته الفريعة في السُّنَنِ الأربعة ومُسْنَدُ أحمد، روى عنها: ابنا أخويها سعد بن إسحاق وسليمان بن محمد ابنا كعب بن عجرة وذكرها ابن حبان في الثقات.

(٤) كشف الأستار ١٥٠/٢ حديث ١٤٠٣.

(٥) المستدرک ١٧٤/٢.

(٦) مجمع الزوائد ٢٥٤/٤ رقم ٧٣٢٦.

(٧) ٦١٧/١ رقم ٣٠٧.

(٨) الصحيحة ١٧٣/٣. وحسنه في صحيح الترغيب والترهيب ١٩٣/٢ رقم ١٩١٩.

المستترشد بذات الدين، لا أنه أمرٌ بذلك" (١) .

قال الخطابي: "فيه من الفقه مراعاة الكفاءة في المناكح، وأن الدين أولى ما اعتبر فيها
" (٢) .

(١) شرح النووي على مسلم ١٠ / ٥١ شرح حديث ١٤٦٦.

(٢) معالم السنن ٣ / ١٨٠.

المبحث الثامن: ما ورد في أن خير النكاح أيسره

[٢٠٢ / ٣٤] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجلٍ: «أترضى أن أزوجه فلانة؟» ، قال: نعم، وقال للمرأة: «أترضين أن أزوجه فلانا؟» ، قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا، ولم يعطها شيئا، - وكان ممن شهد الحديبية - ، وكان ممن شهد الحديبية له سهم بخير، فلما حضرته الوفاة قال: إن رسول الله ﷺ زوجني فلانة، ولم أفرض لها صداقا، ولم أعطها شيئا، وإني أشهدكم أني أعطيتها من صداقها سهمي بخير، فأخذت سهمها فباعته بمائة ألف. قال أبو داود^(١): وزاد عمر بن الخطاب^(٢)، وحديثه أتم في أول الحديث قال رسول الله ﷺ: «خير النكاح أيسره» ، وقال: قال رسول ﷺ وسلم للرجل ثم ساق معناه. قال أبو داود: يخاف أن يكون هذا الحديث ملزقا لأن الأمر على غير هذا.

- أخرجه أبو داود^(٣) - وهذا لفظه - والحاكم^(٤)، والقضاعي^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن أبي الأصبع عبد العزيز بن يحيى الحراني، عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - .

- وأخرجه ابن حبان^(٧) من طريق هاشم بن القاسم الحراني، عن محمد بن سلمة به.

- وأخرجه الدولابي^(٨) من طريق شيخه محمد بن سلمة به.

(١) هو السجستاني صاحب السنن، فهذا لفظه .

(٢) هو عمر بن الخطاب السجستاني، أحد شيوخ أبي داود في هذا الحديث، فقد رواه عن ثلاثة من شيوخه هو أحدهم . وهو صدوق . انظر التقريب ص ٤١٢ الترجمة ٤٨٨٩ .

(٣) في السنن (كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات) ٢/٢٣٨ رقم ٢١١٧ .

(٤) في المستدرک ١٩٨/٢ رقم ٢٧٤٢ .

(٥) في مسند الشهاب ٢/٢٢٠ رقم ١٢٢٦ .

(٦) في الكبرى ٣٧٩/٧ .

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٦/٤٨١ رقم ٥٦٥٩ ، (الإحسان) ٩/٣٨١ رقم ٤٠٧٢ .

(٨) ١/٣٣٦ رقم ٥٩٩ .

- وأخرجه الطبراني^(١) عن أحمد عن أبي الأصبع عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر. وهذا الطريق مخالف لرواية من رواه عن أبي الأصبع. ولم أعرف من هو شيخ الطبراني الذي أهمله وذكره باسمه مجردا.

وجاءت رواية الدولابي والقضاعي والطبراني مختصرة ومقتصرة على موضع الشاهد، وهو قوله: "خير النكاح أيسره".

وجاء سياق الرواية عند الباقيين هكذا: "عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: "خير النكاح أيسره"، وقال النبي ﷺ: لِرَجُلٍ: "أترضى أن أزوجه فلانة...". الحديث، فقدموا قوله: "خير النكاح أيسره" على قصة التزويج. وهذا ما أشار له أبو داود وأنه من رواية شيخه عمر بن الخطاب.

وقول أبي داود: "يُخاف أن يكون هذا الحديث ملزقا لأن الأمر على غير هذا". لعل مراده - رحمه الله - أن سياق الحديثين مختلف ومتغاير حيث قد فصل بينهما بحرف العطف، فخشي - رحمه الله - أن يكون ملزقا به، أي مُدخلا، والله أعلم. وإن كان تخوف الإمام أبي داود - رحمه الله - من كون شيخه عمر بن الخطاب أتى بالحديث على هذا السياق دون شيخيه الآخرين: محمد بن يحيى الذهلي ومحمد بن المثني، فإن عمر قد توبع على هذا السياق، فقد تابعه متابعه قاصرة - كما تقدم - كل من:

- هاشم بن القاسم الحراني، وروايته عند ابن حبان.

- أبو بشر الدولابي، صاحب كتاب الكنى والأسماء.

حيث روياه عن محمد بن سلمة - أيضا - بنفس سياق عمر بن الخطاب، والذي ابتدأه بقوله: "خير النكاح أيسره".

ومدار الحديث على محمد بن سلمة الحراني، قال عنه ابن حجر: "ثقة" (٢). وبقيّة إسناده ثقات:

(١) في الأوسط ٢٢١/١ رقم ٧٢٤.

(٢) التقريب ص ٤٨١ الترجمة ٥٩٢٢.

- خالد بن أبي يزيد، أبو عبد الرحيم الحراني : ثقة^(١) .
 - زيد بن أبي أنيسة: ثقة له أفراد^(٢) .
 - يزيد بن أبي حبيب : ثقة فقيه^(٣) .
 - مرثد بن عبد الله اليزني : ثقة فقيه^(٤) .
- وقال الحاكم عقيبه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي^(٥).
- قال الألباني: "وهو من أوهامهما"^(٦) - يعني أنه على شرط الشيخين -، ولذا قال في الإرواء: "إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن محمد بن سلمة، وخالد بن أبي يزيد لم يخرج لهما البخاري في صحيحه"^(٧) . وقال أيضا : " وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، كلهم على شرط مسلم"^(٨).

(١) التقريب ص ١٩٢ الترجمة ١٦٩٧.

(٢) التقريب ص ٢٢٢ الترجمة ٢١١٨ .

(٣) التقريب ص ٦٠٠ الترجمة ٧٧٠١.

(٤) التقريب ص ٥٢٤ الترجمة ٦٥٤٧.

(٥) المستدرک ١٩٨/٢ .

(٦) صحيح سنن أبي داود (الأم) ٦ / ٣٤٣ حديث رقم ١٨٤٢.

(٧) الإرواء ٦ / ٣٤٥ رقم ١٩٢٤.

(٨) السلسلة الصحيحة ٤ / ٤٥٧ رقم ١٨٤٢. و صحيح سنن أبي داود (الأم) ٦ / ٣٤٣ رقم

[٣٥ / ٢٠٣] عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: " إِنَّ أعظمَ النكاح بركةً أيسرُهُ مؤونة " .

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - ، والنسائي - في الكبرى - ^(٢) ، وابن أبي شيبة^(٣) والحاكم^(٤) ، وأبو نعيم^(٥) والبيهقي^(٦) من طرق عن حماد بن سلمة، عن ابن الطفيل بن سخبرة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - .
ووقع في بعض الأسانيد: عن الطفيل بن سخبرة^(٧) . وفي بعضها - وهو الأكثر - عن ابن سخبرة . ووقع عند الحاكم: عمر بن طفيل بن سخبرة . ووقع عند البيهقي^(٨) : عمرو بن الطفيل بن سخبرة .

وفي بعض الألفاظ: " أعظمُ النساءِ بركةً أيسرُهن مؤونة " ^(٩) . وفي بعضها: " إن أعظم النساءِ بركةً أيسرُهن صداقاً " ^(١٠) .

- وأخرجه الطيالسي^(١١) - ومن طريقه أبو نعيم^(١٢) - عن موسى بن تليدان، عن القاسم، عن عائشة بنحوه .

- وأخرجه أبو الشيخ^(١٣) من طريق المقدمي، عن عمر بن هارون، عن موسى المدني،

(١) في المسند ٤١ / ٧٥ رقم ٢٤٥٢٩ . وفي ٥٤ / ٤٢ رقم ٢٥١١٩ .

(٢) (كتاب عشرة النساء ، بركة المرأة) ٣٠٤ / ٨ رقم ٩٢٢٩ .

(٣) في المصنف ٤٩٣ / ٣ رقم ١٦٣٨٤ .

(٤) في المستدرک ١٩٤ / ٢ رقم ٢٧٣٢ .

(٥) في الحلية ١٨٦ / ٢ .

(٦) في الكبرى ٣٨٤ / ٧ رقم ١٤٣٥٦ . وفي الشعب ٥٠١ / ٨ رقم ٦١٤٦ .

(٧) وقع ذلك عند البيهقي في الشعب وعند أبي نعيم في الحلية .

(٨) في الكبرى .

(٩) عند أحمد برقم ٢٥١١٩ وعند ابن أبي شيبة .

(١٠) عند الحاكم والبيهقي في الشعب .

(١١) في مسنده ٤٦ / ٣ رقم ١٥٣٠ .

(١٢) في الحلية ١٨٦ / ٢ .

(١٣) في الأمثال ١٠٣ ، ١٠٤ رقم ٦٥ . ووقع فيه: (موسى المدني، يعني ابن بليد) .

- عن القاسم، به .
- وأخرجه إسحاق^(١) من طريق أبي عيسى موسى بن بكر الأنصاري، عن القاسم بن محمد، به.
- وأخرجه القضاعي^(٢) من طريق محمد بن مصعب، عن عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، به.
- وجاءت رواية الطيالسي موقوفة، ففي آخرها: "فقال له أبي: أعائشة أخبرتك عن رسول الله ﷺ ؟ ، فقال: هكذا حَدَّثْتُ وهكذا حَفِظْتُ".
- ولذا قال أبو نعيم عقبه: "رواه عمر بن علي المقدمي^(٣)، وعبد الصمد، وسعيد بن عامر، عن موسى مرفوعا، ورواه حماد بن سلمة، عن يزيد بن سخبرة، عن القاسم، عن عائشة، مرفوعا".
- ويظهر من خلال ما سبق وقوع الاختلاف في اسم راويه عن القاسم، وقد رجح محققو المسند أنه شخص واحد.
- حيث قالوا : " وقد جزم ابن معين^(٤) وابن أبي حاتم^(٥) والمزي^(٦) أنه عيسى بن ميمون المعروف بالواسطي، ويؤيده أن محمد بن مصعب ويزيد بن هارون كلاهما رواه عن عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة. وعيسى بن ميمون - ويقال له: ابن تليدان -
-
- (١) في مسنده ٣٤٩/٢ رقم ٩٤٦ و ٩٤٧.
- (٢) في مسند الشهاب ١ / ١٠٥ رقم ١٢٣ .
- (٣) وروايته عند أبي الشيخ في الأمثال .
- (٤) حيث قال: " عيسى بن ميمون الذي يحدث عن القاسم عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أعظم النكاح بركةً أيسره مؤنة) يقال له: ابن تليدان، وهو من آل أبي قحافة، ليس به بأس، وهو الذي يحدث عنه حماد بن سلمة قال: حدثني ابن سخبرة، هو هذا، ولم يرو هذا عن محمد بن كعب شيئا، والذي يحدث عن محمد بن كعب ليس بشيء». سؤالات ابن الجنيدي ص: ٣٠٣ ، ٣٠٤
- السؤال ١٢٥. وقال الدوري : سمعت يحيى بن معين يقول عيسى بن ميمون صاحب القاسم عن عائشة ليس بشيء. الجرح والتعديل ٢٨٧/٦ الترجمة ١٥٩٥.
- (٥) في الجرح والتعديل ٢٨٧/٦ الترجمة ١٥٩٥.
- (٦) في تهذيب الكتمال ٤٨/٢٣ الترجمة ٤٦٦٧.

متروك الحديث^(١) ، وقال الذهبي في الميزان^(٢) والحافظ في التهذيب^(٣): يقال: إنه عيسى بن ميمون، بصيغة التمرّض، وقد ترجم الحافظ في التهذيب للطفيل بن سخبرة تمييزاً. وعلى كل حال فمدار الإسناد على مجهول أو متروك. والله تعالى أعلم^(٤). انتهى كلامهم. وقولهم: "فمدار الإسناد على مجهول أو متروك" المراد: أي إن كانا رجلين: فابن سخبرة مجهول وعيسى بن ميمون متروك. وإن كانا رجلاً واحداً، وهو عيسى بن ميمون فهو متروك.

وما قرره محققو المسند هو مقتضى كلام الشيخ الألباني، وضعّفه لأجل ذلك فقد علق على تصحيح الحاكم والذهبي له على شرط مسلم بقوله: "... كذا قالاً، وابن سخبرة ليس من رجال مسلم ولا أحد من أصحاب الستة غير النسائي، قال الذهبي نفسه: " لا يعرف، ويقال: هو عيسى بن ميمون.. " ^(٥) .

وللحديث طرق أخرى ضعيفة :

- فقد أخرجه الطبراني^(٦) من طريق الحارث بن شبل، عن أم النعمان، عن عائشة، مرفوعاً، ولفظه: «أخف النساء صداقاً أعظمهن بركة». قال الطبراني عَقَبَهُ: " لا يروى هذا الحديث عن أم النعمان، عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به الحارث بن شبل". والحارث بن شبل: ضعيف^(٧) .

(١) قال الحافظ في التقرّيب ص ٤٤١ الترجمة ٥٣٣٥: " عيسى بن ميمون المدني مولى القاسم بن محمد يعرف بالواسطي، ويقال له: ابن تليدان بفتح المثناة ، ويقال له: طفيل بن سخبرة، وفرّق بينهما ابن معين وابن حبان. وابن ميمون ضعيف."

(٢) قال في الميزان: ابن سخبرة (س) ، عن القاسم، وعنه حماد بن سلمة، لا يعرف. ويقال هو عيسى بن ميمون. الميزان ٥٩٢/٤ الترجمة ١٠٧٩١.

(٣) قال في التهذيب: "الطفيل" بن سخبرة قيل هو عيسى بن ميمون المدني. التهذيب ٣٥١/١٢ الترجمة ٢٢٩٠.

(٤) انظر مسند الإمام أحمد ٧٥/٤١، ٧٦ حاشية رقم ٣ في التعليق على حديث رقم ٢٤٥٢٩.

(٥) السلسلة الضعيفة ٣/ ٢٤٣ حديث ١١١٧.

(٦) في الأوسط ١٧٣/٩ رقم ٩٤٥١.

(٧) التقرّيب ص ١٤٦ الترجمة ١٠٢٧.

- وأخرجه القضاعي^(١) من طريق عمرو بن هاشم البيروقي، عن سليمان بن أبي كريمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة مرفوعاً بنحوه.
وعمر بن هاشم: صدوق يخطئ^(٢). وسليمان بن أبي كريمة، قال عنه أبو حاتم: "ضعيف الحديث"^(٣). وقال ابن عدي: "عامّة أحاديثه منكسر"^(٤).
والحديث - أعني حديث عائشة - جود إسناده العراقي^(٥).
قال الألباني: "ويغني عن هذا الحديث حديث عائشة الآخر بلفظ: "إن من يؤمن المرأة تيسر خطبتها وتيسر صداقها، وتيسر رحمها"^(٦). - وليس فيه التفضيل بكونه أعظم بركة -

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن خير النكاح وأعظمه بركة ما كان يسيراً في مؤنثه وتكاليفه.
قال المناوي: "خير النكاح أيسره أي: أقله مؤنثه وأسهله إجابة للخطبة بمعنى أن ذلك يكون مما أذن فيه وعلامة الإذن التيسير، ويُستدل بذلك على يؤمن المرأة وعدم شؤمها"^(٧).
وقال القاري: "أعظم النكاح بركة : أي: أفراد وأنواعه. أيسره أي: أقله أو أسهله. مؤنثه أي: من المهر والنفقة للدلالة على القناعة التي هي كنز لا ينفد ولا يفنى"^(٨).

(١) في مسند الشهاب ١٨٣/٢ رقم ١١٤٦.

(٢) التقريب ص ٤٢٨ الترجمة ٥١٢٧.

(٣) الجرح والتعديل ١٣٨/٤ الترجمة ٦٠٥.

(٤) الكامل ٢٦٢ / ٣ الترجمة ٧٤٠.

(٥) في المغني عن حمل الأسفار ص ٤٧٨ حديث ٩.

(٦) أخرجه أحمد ٢٧/٤١ رقم ٢٤٤٧٨ ، وابن حبان في صحيحه ٤٠٥/٩ رقم ٤٠٩٥ . والطبراني

في الأوسط ٦٢/٤ رقم ٣٦١٢ . وحسنه الألباني في الإرواء ٣٥٠/٦ .

(٧) فيض القدير ٤٨٢/٣ حديث ٤٠٤٧.

(٨) مرعاة المفاتيح " ٢٠٤٩/٥ حديث ٣٠٩٧ .

المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الشفاعة في النكاح على غيرها

[٢٠٤ / ٣٦] عن أبي رُهم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أفضل الشفاعة، أن يُشفع بين الاثنين في النكاح».

أخرجه ابن ماجه^(١) - وهذا لفظه -، وابن أبي عاصم^(٢)، والطبراني^(٣)، وأبو نعيم^(٤) من طرق عن معاوية بن يحيى الأطرابلسي، عن معاوية بن سعيد التجيبي، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن أبي رُهم السَّمَّعي - رضي الله عنه -.

وقد أورده ابن ماجه مختصراً، وأورده الباقر مطولاً، ولفظهم - كما عند ابن أبي عاصم -: "«من أسرق الشُّراقَ مَنْ يسرقُ لسانَ الأمير، وإن من أعظم الخطايا من اقتطع مال امرئ بغير حقه، وإن من أفضل الحسنات لعبادة المرضى، وإن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه وتسأله كيف هو، وإن أفضل الشفاعة أن تشفع بين اثنين في نكاح حتى تجمع بينهما، وإن من لبسة الأنبياء عليهم السلام القمص قبل السراويل، وإن مما يستجاب به عند الدعاء العطاس»».

وسنده ضعيفٌ مرسل .

- معاوية بن يحيى الدمشقي، أبو مطيع الطرابلسي، الحمصي^(٥). قال عنه الحافظ: "صدوق له أوهام"^(٦) .

- معاوية بن سعيد التُّجَيْبِي الفهمي مولاهم، المصري^(٧). قال الحافظ: "مقبولٌ من

(١) في السنن (كتاب النكاح، باب الشفاعة في التزويج) ٦٣٥/١ رقم ١٩٧٥.

(٢) في الآحاد المثاني ٩٥/٥ رقم ٢٦٣٨.

(٣) في الكبير ٣٣٦/٢٢ رقم ٨٤٣.

(٤) في معرفة الصحابة ٣٦٥/١ رقم ١١١٥ و ١١١٦. وفي ٢٨٣٣/٥ رقم ٦٧٨٥.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٢٤/٢٨ الترجمة ٦٠٦٩، تهذيب التهذيب ٢٢٠/١٩ الترجمة ٤٠٣.

(٦) التقريب ص ٥٣٩ الترجمة ٦٧٧٣.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٧٤/٢٨ الترجمة ٦٠٥٣، تهذيب التهذيب ٢٠٦/١٠ الترجمة ٣٨٤.

السابعة^(١) - أي حيث توبع - .

وأما كونه مرسلاً، فلأن أبا رُهم، واسمه: أحزاب بن أسيد السَّمْعِي، قال عنه الحافظ: "مختلف في صحبته، والصحيح أنه مخضرم ثقة"^(٢) .

وقد ترجم له الحافظ في الإصابة^(٣) في القسم الثالث^(٤) وهذا القسم أحاديثهم من نوع المرسل. على أنه لا يجزم بكون أبي رُهم - راوي الحديث - هو أحزاب بن أسيد هذا، فقد أورد الحافظُ هذا الحديث نفسه في ترجمته من الإصابة، ثم قال: "فإن كان أبو رُهم هذا هو أحزاب فلا دليل على صحبته بهذا الخبر، لاحتمال أن يكون أرسله وإن كان غيره فيحتمل"^(٥) .

والحديث قال عنه الإمام الهيثمي: "رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر"^(٦) . وفي كلامه نظر - والله أعلم - لأن من ذكر في الإسناد لا يحتمل تفردهم. وضعف الحديث الشيخ الألباني^(٧) .

قال المناوي: "وإن أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين" أي: ذكر وأنتى . "في نكاح حتى تجمع بينهما" أي: حيث وجدت الكفاءة وغلب على الظن أن في اتصاليهما

(١) التقريب ص ٥٣٧ الترجمة ٦٧٥٧ .

(٢) التقريب ص ٩٦ الترجمة ٢٨٦ .

(٣) ١/٣٦٢ . الترجمة ٤٢٨ .

(٤) والقسم الثالث عرفهم الحافظ بقوله: "من ذكر في الكتب المذكورة - يعني كتب الصحابة - من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولا رأوه، سواء أسلموا في حياته أم لا ؛ وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق أهل العلم بالحديث، وإن كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب معرفة الصحابة فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم إلا بمقاربتهم لتلك الطبقة، لا أنهم من أهلها... ثم قال: وأحاديث هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث. الإصابة (المقدمة) ١/١٤ .

(٥) ١/٣٦٣ .

(٦) مجمع الزوائد ١٨١/٤ رقم ٦٩٢٢ .

(٧) في ضعيف الجامع رقم ١٩٨٦ .

خيراً". (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن من أفضل الشفاعات الشفاعة في النكاح . والحديث ضعيفٌ. ويدل على فضل الشفاعة في النكاح عموم الأحاديث في فضل الشفاعة. ومنها: حديثُ أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه طالبُ حاجة، أقبل على جلسائه فقال: «اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء». أخرجه البخاري (٢)، ومسلم (٣).

قال النووي: "فيه استحباب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة سواء كانت الشفاعة إلى سلطان ووال ونحوهما أم إلى واحد من الناس، وسواء كانت الشفاعة إلى سلطان في كف ظلم أو إسقاط تعزير أو في تخليص عطاء لمحتاج أو نحو ذلك وأما الشفاعة في الحدود فحرام وكذا الشفاعة في تميم باطل أو إبطال حق ونحو ذلك فهي حرام" (٤).

(١) انظر: فيض القدير ٢ / ٥٣٢ شرح حديث ٢٤٧٣.

(٢) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها) ١١٣/٢ رقم ١٤٣٢، وفي (كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: {من يشفع شفاعاً حسنة يَكُنْ لَهُ نصيب منها، ..}) الآية ١٢/٨ رقم ٦٠٢٧. وفي (التوحيد، باب في المشيئة والإرادة) ١٣٩/٩، ١٤٠ رقم ٧٤٧٦.

(٣) في صحيحه (كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام) ٢٠٢٦/٤ رقم ١٤٥/٢٦٢٧.

(٤) شرح صحيح مسلم ١٦/١٧٧، ١٧٨.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الحدود

وفيه ثلاثة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن إقامة حدٍّ في الأرض خير لأهلها من أن يمتطروا أربعين صباحا.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن الجود بالنفس لمن ارتكب ما يوجب الحد هو أفضل التوبة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن المرجوم حداً أطيب عند الله من ريح المسك.

المبحث الأول: ما ورد في أن إقامة حد في الأرض خير لأهلها من أن يمطروا أربعين صباحا

[٢٠٥ / ٣٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « حد يعمل به في الأرض ، خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحا ».

أخرجه النسائي^(١) وابن ماجه^(٢) - وهذا لفظه - ، وأحمد^(٣) ، والبخاري - في التاريخ الكبير^(٤) - ، والبخاري^(٥) من طرق عن عبد الله بن المبارك، عن عيسى بن يزيد، عن جرير بن يزيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

- ووقع عند النسائي - من رواية سويد بن نصر - ، وعند أحمد - من رواية عتاب بن زياد - (كليهما) عن ابن المبارك : " ثلاثين صباحا " .

- وجاء بالشك: " ثلاثين، أو أربعين صباحا " عند أحمد : من رواية زكريا بن عدي عن ابن المبارك.

وإسناده ضعيف:

- عيسى بن يزيد الأزرق، أبو معاذ المروزي النحوي^(٦) . روى له النسائي، وابن ماجه حديثا واحدا. - وهو هذا الحديث - .

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال : " كان على قضاء سرخس و بها مات " ^(٧) .

وقال في التقريب: " مقبول " ^(٨) . أي حيث توبع، ولم يتابع هنا، بل قد خولف كما سيأتي.

(١) في السنن (كتاب قطع السارق، باب الترغيب في إقامة الحد) ٧٥/٨ رقم ٤٩٠٤ وفي الكبرى ١٩/٧ رقم ٧٣٥٠.

(٢) في السنن (كتاب إقامة الحدود، باب إقامة الحدود) ٨٤٨/٢ رقم ٢٥٣٨.

(٣) في المسند ٣٥١/١٤ رقم ٨٧٣٨. وفي ١٢٤/١٥ رقم ٩٢٢٦.

(٤) ٢١٢/٢ رقم ٢٢٢٩. في ترجمة جرير بن يزيد.

(٥) في المسند ٤٩٦/١٠ رقم ٦١١١.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٨/٢٣ الترجمة ٤٦٧١. التهذيب ٢٣٦/٨.

(٧) الثقات ٢٣٦/٧ الترجمة ٩٨٤٦ .

(٨) التقريب ص ٤٤١ الترجمة ٥٣٣٩.

- جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي^(١). قال في التقريب: "ضعيف"^(٢).
فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

ومع ضعف إسناده فقد وقع فيه اختلاف رفع ووقف.

فقد أخرجه موقوفاً عن أبي هريرة: البخاري^(٣) من طريق يحيى بن بشر:، والنسائي^(٤) من طريق عمرو بن زرة:، (كليهما) عن إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد، عن جرير بن يزيد، عن أبي زرعة عن أبي هريرة موقوفاً عليه بلفظ: "«إقامة حد بأرض خير لأهلها من مطر أربعين ليلة»".

قال النسائي بعد إيراد الموقوف: "وَقَفَّه يونس بن عبيد، وخالفه في بعض ألفاظه. - ثم أورد الموقوف -، ثم قال: "... وهذا الصواب وبالله التوفيق"^(٥).
ولعل مراده - رحمه الله - أن يونس بن عبيد خالف يونس بن يزيد فرواه ابنُ يزيد مرفوعاً، بينما رواه ابنُ عبيد موقوفاً وأنه الصواب. وذلك لحال يونس بن عبيد العبدى فهو ثقةٌ ثبتٌ - كما تقدم -.

وإن كان الراجح من الوجهين هو الوقف، إلا أن كلا الوجهين (الرفع والوقف) مدارهما على جرير بن يزيد وقد تقدم أنه ضعيف.

وعليه فالحديث ضعيفٌ مرفوعاً وموقوفاً - والله أعلم -.

وقد حسنه الشيخ الألباني لغيره، حيث قال بعد أن تكلم في طرقه: "... نعم الحديث حسنٌ لغيره فإن له شاهداً"^(٦).

ثم ساق شاهدين، أحدهما: حديث ابن عمر الآتي، والآخر: حديث ابن عباس

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٥١/٤ الترجمة ٩١٩، تهذيب التهذيب ٧٧/٢ الترجمة ١١٧.

(٢) التقريب ص ١٣٩ الترجمة ٩١٧.

(٣) في التاريخ الكبير ٢١٣/٢. حيث أشار له بعد المرفوع بقوله: وقال لي يحيى بن بشر عن ابن علية عن يونس: عن جرير، ولم يرفعه".

(٤) في السنن ٧٦/٨ رقم ٤٩٠٥، وفي الكبرى ١٩/٧ رقم ٧٣٥١.

(٥) السنن الكبرى ١٩/٧ رقم ٧٣٥١.

(٦) السلسلة الصحيحة ١/٤٦٣ رقم ٢٣١.

وسأذكره بعده شاهداً.

[٣٨ / ٢٠٦] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال:

«إقامة حدٍّ من حدود الله، خيرٌ من مطرٍ أربعين ليلةً في بلادِ الله - عز وجل -».

أخرجه ابن ماجه^(١) والطبراني^(٢) من طريق الوليد بن مسلم، عن سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن أبي شجرة كثير بن مرة، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -.

وهذا إسناد ضعيف جداً:

- سعيد بن سنان الحنفي الحمصي، رماه الدارقطني بالوضع^(٣). وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن أبي مهدي سعيد بن سنان الحمصي فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، يروي عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر عَنِ النبي ﷺ بنحو من ثلاثين حديثاً أحاديث منكراً"^(٤).

وقال عنه ابن حجر: "متروك"^(٥).

وقال الشيخ الألباني بعدما أورده مستشهداً به لحديث أبي هريرة السابق: "فمثله لا يستشهد به"^(٦).

ويشهد للحديث الأول:

ما أشار له الشيخ الألباني^(٧) - كشاهدٍ ثانٍ لحديث أبي هريرة السابق -.

عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ: "يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةٍ سِتِينَ سَنَةً، وَحَدٌّ يُقَامُ فِي الْأَرْضِ بِحَقِّهِ أَزْكَى فِيهَا مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ عَامًا".

(١) في السنن (كتاب الحدود، باب إقامة الحدود) ٨٤٨ / ٢ رقم ٢٥٣٧.

(٢) في الكبير ٣٢٠ / ١٣ رقم ١٤١١٦.

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٦ الترجمة ٢٦٨.

(٤) الجرح والتعديل ٢٨ / ٤ الترجمة ١١٤.

(٥) التقريب ص ٢٣٧ الترجمة ٢٣٣٣.

(٦) السلسلة الصحيحة ٤٦٤ / ١ حديث ٢٣١.

(٧) في السلسلة الصحيحة ٤٦٤ / ١. وأورده أيضاً في الضعيفة ٩٨ / ٤ رقم ١٥٩٥.

أخرجه الطبراني^(١)، والبيهقي^(٢) من طرق عن عكرمة عن ابن عباس.
قال الألباني "إسناد الحديث ضعيف لتفرد عفان بن جبير به، كما أشار إلى ذلك الطبراني، وهو مجهول، وللاختلاف عليه في إسناده"^(٣). ثم قال: "نعم، الشطر الثاني من الحديث حسنٌ لأن له شاهداً من حديث أبي هريرة^(٤)".
وهو حديث أبي هريرة السابق.

دلالة أحاديث المبحث:

دلت الأحاديث السابقة على أن إقامة حدٍّ خير من أن يمطر الناس كذا يوماً، وذلك لما في إقامتها من المنافع والمصالح العظيمة التي تعود على الفرد والمجتمع.
يقول ابن القيم: "ولو لم يكن في هذا الباب إلا أن الله سبحانه وتعالى أوجب إقامة الحدود سداً للذريعة إلى الجرائم إذا لم يكن عليها وازع طبيعي، وجعل مقادير عقوباتها وأجناسها وصفاتها بحسب مفاسدها في نفسها وقوة الداعي إليها وتقاضي الطباع لها"^(٥).
ويقول ابن حجر: ".. وهكذا إقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه وإلا هلك العاصي بالمعصية والساکت بالرضا بها "^(٦).

(١) في الكبير ٣٣٧/١١ رقم ١١٩٣٢ ، وفي الأوسط ٩٢/ رقم ٤٧٦٥ .

(٢) في الشعب ٦/ ٤٨٣ .

(٣) السلسلة الضعيفة ٢/ ٤١٦ ، ٤١٧ رقم ٩٨٩ . وانظر الضعيفة -أيضاً- ٩٨/٤ رقم ١٥٩٥ .

(٤) السلسلة الضعيفة ٢/ ٤١٧ .

(٥) إغاثة اللفهان ١/ ٣٦٩ ، ٣٧٠ .

(٦) الفتح ٥/ ٢٩٦ .

المبحث الثاني: ما ورد في أن الجود بالنفس لمن ارتكب ما يوجب الحد هو أفضل التوبة

[٢٠٧ / ٣٩] عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن امرأة من جُهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حُبلى من الزنى، فقالت: يا نبي الله، أصبتُ حدًّا، فأقِمه عليّ، فدعا نبي الله ﷺ - صلى الله عليه وسلم - وليَّها، فقال: «أَحْسِنْ إليها، فإذا وضعتُ فأتني بها»، ففعل، فأمر بها نبي الله ﷺ، فشكَّت عليها ثيابُها، ثم أمر بها فرُجِمَتْ، ثم صلى عليها، فقال له عمر: تصلي عليها يا نبي الله وقد زنت؟ فقال: «لقد تابَت توبةً لو قُسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدتُ توبةً أفضلَ من أن جادت بنفسها لله تعالى؟» .

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه -، وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وأحمد^(٥)، والدارمي^(٦)، من طرق عن عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - .

قوله: " أصبتُ حدًّا " قال ابنُ الأثير: " أي أصبت ذنبا أوجب علي حدًّا أي: عقوبة"^(٧). وقال ابن علان: " أي: ما يلزم به الحد فيكون مجازاً مرسلًا " ^(٨).

(١) في صحيحه (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى) ١٣٢٤/٣ رقم ١٦٩٦ / ٢٤ .

(٢) في السنن (كتاب الحدود، باب المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها من جهينة) ١٥١/٤ رقم ٤٤٤٠ .

(٣) في الجامع (أبواب الحدود، باب تربص الرجم بالحبل حتى تضع) ٤٢/٤ رقم ١٤٣٥ .

(٤) في السنن (كتاب الجنائز، الصلاة على المرحوم) ٦٣/٤ رقم ١٩٥٧ .

(٥) في المسند ٩٣/٣٣ رقم ١٩٨٦١، وفي ١٣٦/٣٣ رقم ١٩٩٠٣، وفي ١٥٢/٣٣ رقم ١٩٩٢٦ وفي ١٧٣/٣٣ ١٩٩٥٤ .

(٦) في السنن (كتاب الحدود، باب الحامل إذا اعترفت بالزنا) ١٤٩٨/٣ رقم ٢٣٧٠ .

(٧) النهاية ١ / ٣٥٢ .

(٨) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ١ / ١٤١ .

قوله: " جادت بنفسها " أي أخرجتها ودفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به^(١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل التوبة لمن ارتكب ما يوجب الحد أن يجود بنفسه، وأن ذلك أفضل من مجرد التوبة بينه وبين ربه، ومقتضى هذا تسليم نفسه للحاكم .

يقول الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في ذلك: " ... هل الأفضل للإنسان إذا زني أن يذهب إلى القاضي ليقر عنده، فيقام عليه الحد، أو الأفضل أن يستتر نفسه؟ فالجواب عن هذا أن في ذلك تفصيلاً : قد يكون الإنسان تاب توبة نصوحاً، وندم، وعرف من نفسه أنه لن يعود فهذا الأفضل أن لا يذهب ولا يخبر عن نفسه، بل يجعل الأمر سرا بينه وبين الله، ومن تاب تاب الله عليه. وأما من خاف أن لا تكون توبته نصوحاً، وخاف أن يعود ويرجع إلى الذنب مرة أخرى ؛ فهذا الأفضل في حقه ان يذهب إلى ولي الأمر، أو إلى القاضي أو غيره، ليقر عنده فيقام عليه الحد " ^(٢) .

ويقيد هذا إن كان الحد لا يتعلق بحقوق المخلوقين، كقتل النفس ونحوها من الجنايات

-والله أعلم-.

(١) تحفة الأحوذى ٥٨٧/٤.

(٢) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ١/ ١٦٩.

المبحث الثالث: ما ورد في أن المرجوم حدا أطيب عند الله من ريح المسك

[٢٠٨ / ٤٠] عن خالد بن اللّجلاج، حدثه، أن اللّجلاج أباه أخبره، أنه كان قاعدا يَعمَلُ في السوق، فمرت امرأة تحمل صبيًا، فثار الناس معها، وثُرْتُ فيمن ثار، فانتَهيت إلى النبي ﷺ، وهو يقول: «من أبو هذا معك؟» فسكّنتُ، فقال شابٌ حدّوها: أنا أبوه يا رسول الله، فأقبل عليها، فقال: «من أبو هذا معك؟» قال الفتى: أنا أبوه يا رسول الله، فنظر رسول الله ﷺ إلى بعض من حوله يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيرا، فقال له النبي ﷺ: «أَخَصَّنْتَ؟» قال: نعم، فأمر به فُرْجِمَ، قال: فخرجنا به فحفرنا له حتى أمكنّا، ثم رميناه بالحجارة حتى هدا، فجاء رجلٌ يسأل عن المرجوم، فانطلقنا به إلى النبي ﷺ، فقلنا: هذا جاء يسأل عن الخبيث، فقال رسول الله ﷺ: «هو أطيب عند الله من ريح المسك»، فإذا هو أبوه، فأعنّاه على غُسلِهِ وتكفينِهِ ودفنِهِ، وما أدري قال: "والصلاة عليه"، أم لا. "

- أخرجه أبو داود^(١) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٢)، والطبراني^(٣)، والبيهقي^(٤) وأبو نعيم^(٥) من طرق عن محمد بن عبد الله بن عُلّانة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن خالد بن اللّجلاج، عن أبيه.

- وأخرجه أبو داود^(٦) - أيضا -، والنسائي^(٧)، وابن أبي عاصم^(٨)،

(١) في السنن (كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك) ١٥٠/٤ رقم ٤٤٣٥.

(٢) في المسند ٢٨١/٢٥ رقم ١٥٩٣٤.

(٣) في الكبير ٢١٩/١٩ رقم ٤٨٨.

(٤) في الكبرى ٣٧٩/٨.

(٥) في معرفة الصحابة ٥/٢٤٢٤ رقم ٥٩٢٩ في ترجمة اللّجلاج.

(٦) في السنن ١٥٠/٤ رقم ٤٤٣٦. وقد ساق الإسناد فقط ثم قال: عن النبي صلى الله عليه وسلم ببعض هذا الحديث.

(٧) في الكبرى (كتاب الرجم، نوع آخر من الاعتراف) ٤٢/٦ رقم ٧١٤٧.

(٨) في الآحاد والمثاني ٣٥٨/٤ رقم ٢٣٩٥. وفي ٥١/٥ رقم ٢٥٨٧.

والطبراني^(١) وابن قانع^(٢)، وابن أبي الدنيا^(٣) من طرق عن محمد بن عبد الله الشُّعِيثِي، عن مسلمة بن عبد الله الجهني، عن خالد بن اللجلاج، عن أبيه.

ورجال الطريق الأول:

١ - محمد بن عبد الله بن عُلاثة - بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة -، العُقَيْلي الحاراني القاضي. اختلفت فيه أقوال الأئمة بين موثق وجارح، فقد وثقه ابن معين^(٤)، وابن سعد^(٥). وقال أبو زرعة: "صالح"^(٦). وقال ابن عدي: "حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به"^(٧).

وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"^(٨). وقال البخاري: "في حفظه نظر"^(٩). وقال الأزدي: "واهي الحديث لا يحل يكتب حديثه عن الأوزاعي، ...، وحدث بما يدل على كذبه"^(١٠). واشتد كلام ابن حبان فيه فقال: "كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدر فيه ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"^(١١).

وقد دافع عنه الخطيب وردَّ على الأزدي فقال: "أفرط الأزدي في الميل على ابن عُلاثة وأحسبه وقعت إليه روايات لعمر بن الحصين عن ابن عُلاثة فنسبه إلى الكذب

(١) في الكبير ٢٢٠/١٩ رقم ٤٨٩ و ٤٩٠

(٢) في معجم الصحابة ١٠/٣ الترجمة ٩٥٥.

(٣) في التوبة ص ١٠٨ رقم ١٣١.

(٤) تاريخ ابن معين (رواية الدرامي) ص ٢١٥ النص ٨٠٨. وتاريخه (رواية الدوري) ١٧٦/٣

النص ٧٨٥. والجرح والتعديل ٣٠٢/٧ الترجمة ١٦٣٨.

(٥) الطبقات الكبرى ٧/٣٢٣.

(٦) الجرح والتعديل ٣٠٢/٧ الترجمة ١٦٣٨.

(٧) الكامل ٦/٢٢٣ الترجمة ١٦٩٢.

(٨) الجرح والتعديل ٣٠٢/٧ الترجمة ١٦٣٨.

(٩) الكامل ٦/٢٢٢ الترجمة ١٦٩٢ ووقع في التهذيب: في حديثه نظر وبينهما فرق ظاهر.

(١٠) تاريخ بغداد ٣/٣٧٩ الترجمة ٩٣٦، وتاريخ دمشق ٥٣/٣٩٩ و ٤٠٠.

(١١) كتاب المجروحين ٢/٢٧٩ الترجمة ٩٧٣.

لأجلها والعلة في تلك من جهة عمرو بن الحصين فإنه كان كذاباً" (١).

وقال عنه الحافظ ابن حجر: "صدوقٌ يخطيء" (٢).

ويردُّ على كلام ابن حبان ما أورده الخطيب على كلام الأزدي، فجملة الأحاديث التي أوردها ابن حبان عقيب ترجمته هي من طريق عمرو بن حصين الكلابي فعاد الجرح إليه - والله أعلم -.

ومما سبق يظهر - والله أعلم - أنه ممن يعتبر حديثه إلا ما تفرد به عنه عمرو بن الحصين عنه فمردود، وليس هذا منها.

٢ - عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، أبو محمد المدني، جمهور المحدثين على توثيقه (٣)، وقال الحافظ: "صدوقٌ يخطيء" (٤).

ورجال الطريق الثاني :

- محمد بن عبد الله بن المهاجر الشُعَيْثِي، قال عنه ابن حجر: "صدوق" (٥).

- مسلمة بن عبد الله الجهني الحميري الدمشقي، قال ابن حجر: "مقبول" (٦).

وهذا الإسناد قابل للاعتضاد، ويعتضد كلا الطريقين بالآخر.

- ومدار كلا الطريقين على: خالد بن اللجلاج العامري، أبي إبراهيم الحمصي، وقيل: الدمشقي (٧). قال في التقريب: "صدوقٌ فقيه" (٨).

فإسناد الحديث حسنٌ - إن شاء الله -.

قوله: "فثار الناس... الخ". قال السندي: "أي: قاموا واجتمعوا. وقوله: (من

(١) تاريخ بغداد ٣/٣٧٩ الترجمة ٩٣٦.

(٢) تقريب التهذيب ص ٤٨٩ الترجمة ٦٠٤٠.

(٣) انظر تهذيب التهذيب ٦/٣٥٠ الترجمة ٦٧٣.

(٤) التقريب ص ٣٥٨ الترجمة ٤١١٣.

(٥) التقريب ص ٤٩٠ الترجمة ٦٠٥٠.

(٦) التقريب ص ٥٣١ الترجمة ٦٦٥٩.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٨/١٦٠ الترجمة ١٦٤٩. تهذيب التهذيب ٣/١١٥ الترجمة

٢١٥.

(٨) التقريب : ص ١٩٠ الترجمة ١٦٧٢.

أبو هذا) يفيد التفتيش عن حال الزاني والبحث عنه، مع أنه جاء الستر وتلقين الرجوع بعد الإقرار، وكأن المرأة كانت مدعية عليه، إلا أنها سككت حياءً في المجلس، فأراد - صلى الله عليه وسلم - أنه إن لم يثبت عليه يجب على المرأة حد القذف، فبحث عنه لذلك^(١).

(١) حاشية السندي على المسند ١١٤/٩.

**الباب الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في
الأطعمة والأشربة**

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأطعمة

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأشربة

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأطعمة

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل الأموال الطعام.
- المبحث الثاني: ما ورد أن الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أطيب اللحم لحم الظهر.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل لحم الرقبة على غيره.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن أطيب الطعام ما مسته النار.
- المبحث السادس: ما ورد في أن الثريد أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ.
- المبحث السابع: ما ورد في خير التمر وأنفعه.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن القرع من أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن أطيب الكبش للغنم الأسود منه.

المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل الأموال الطعام

[٢٠٩ / ١] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ في خطبته عام حجة الوداع يقول: «لا تُنفق امرأةً شيئاً من بيت زوجها إلا بإذن زوجها»، قيل: يا رسول الله، ولا الطعام، قال: «ذاك أفضل أموالنا».

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢) - وهذا لفظه -، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤)، والطيالسي^(٥)، والدارقطني^(٦)، والبيهقي^(٧) وغيرهم.

وأكثر من أخرجه - ومنهم الترمذي في موضع آخر^(٨) - أخرجه بلفظ أطول من هذا وفيه أحكام أخرى، ولفظه كما عند أبي داود: "إن الله - عز وجل - قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، ولا تُنفق المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها، فقيل: يا رسول الله، ولا الطعام، قال: «ذاك أفضل أموالنا» ثم قال: «العور مؤداة، والمنحة مردودة، والدَيْنُ مَقْضِيٌّ، والزعيمُ غارمٌ»."

وجميعهم أخرجه من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - .

وهذا إسناد حسنٌ لأجل ابن عياش، وقد تقدم أنه صدوق في روايته عن أهل بلده، مَخْلَطٌ في غيرهم^(٩).

وشيخُه هنا شاميٌّ من أهل بلده، وهو:

(١) في السنن (كتاب البيوع، باب في تضمين العور) ٢٩٦/٣ رقم ٣٥٦٥.

(٢) في الجامع (أبواب الزكاة، باب في نفقة المرأة من بيت زوجها) ٤٨/٣ و ٤٩ رقم ٦٧٠.

(٣) في السنن (كتاب التجارات، باب ما للمرأة من مال زوجها) ٧٧٠/٢ رقم ٢٢٩٥.

(٤) في المسند ٦٢٨/٣٦ رقم ٢٢٢٩٤.

(٥) في المسند ٤٥٠/٢ رقم ١٢٢٣.

(٦) في السنن ٤٥٤/٣ رقم ٢٩٦٠ وفي ١٢٢/٥ رقم ٤٠٦٦.

(٧) في الكبرى ٣٢٥/٤ .

(٨) في الجامع (أبواب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث) ٤٣٣/٤ رقم ٢١٢٠.

(٩) التقريب ص ١٠٩ رقم ٤٧٣.

شرحيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشامي^(١). قال ابن حجر: " صدوق فيه لين"^(٢).

والحديث قال عنه الترمذي: "حديث أبي أمامة حديث حسن"^(٣). وقال الذهبي عن إسناده: "هذا إسناد حسن"^(٤). وحسنه الألباني^(٥). ولبعض ألفاظه شواهد يصح بها.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الطعام هو أفضل الأموال، وعليه فينهى عن تصرف الزوجة بمال زوجها بما في ذلك الطعام، كونه من المال بل أفضل المال.

ويعارض هذا الحديث - في الظاهر - أحاديث أخرى، منها:

١ - حديث عائشة، - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا». أخرجه البخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وغيرهما.

٢ - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها، عن غير أمره، فله نصف أجره». أخرجه البخاري^(٨)، ومسلم^(٩)، وأبو داود^(١٠). واللفظ للبخاري. وعند أبي داود: "فلها نصف أجره".

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٣٠/١٢ الترجمة ١٧٢١، التهذيب ٣٢٥/٤ الترجمة ٥٧٠.

(٢) التقريب ص ٢٦٥ الترجمة ٢٧٧١.

(٣) الجامع ٤٨/٣.

(٤) نقله عنه الزركشي في كتابه (الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة) ص ١٢٣.

(٥) في صحيح الترغيب ٢٢٩/١ رقم ٩٤٣. وحسنه في الإرواء أيضا ٨٨/٦.

(٦) في صحيحه ١١٢/٢ رقم ١٤٢٥. وفي ١١٤/٢ رقم ١٤٣٩، وفي ٥٦/٣ رقم ٢٠٦٥.

(٧) في صحيحه ٧١٠/٢ رقم ٨٠/١٠٢٤، ٨١.

(٨) في صحيحه ٥٦/٣ رقم ٢٠٦٦، وفي ٥٦/٧ رقم ٥٣٦٠.

(٩) في صحيحه ٧١١/٢ رقم ١٠٢٦.

(١٠) في السنن ١٣١/٢ رقم ١٦٨٧.

٣ - حديث سعد - رضي الله عنه - قال: " لما بايع رسول الله ﷺ النساء، قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر، فقالت: يا نبي الله، إِنَّا كُلُّ عَلَى آبائنا، وَأَبنائنا.. فما يَحِلُّ لنا من أموالهم؟ فقال: «الرطب تأكلنه وتهدينه»".

أخرجه أبو داود^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، والبزار^(٣) من طريق يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد - رضي الله عنه - .

قال عنه الألباني: " ضعيف؛ لانقطاعه بين زياد وسعد وهو ابن أبي وقاص^(٤) .

وجمع أهل العلم بين هذه الأحاديث:

قال الخطاي عقب حديث عائشة: " هذا الكلام خارج على عادة الناس بالحجاز وبغيرها من البلدان في أن رب البيت قد يأذن لأهله ولعياله وللخادم في الإنفاق مما يكون في البيت من طعام وأدام ونحوه، ويطلق أمرهم في الصدقة منه إذا حضرهم السائل ونزل بهم الضيف فحضرهم رسول الله ﷺ على لزوم هذه العادة واستدامة ذلك الصنيع ووعدهم الأجر والثواب عليه وأفرد كل واحد منهم باسمه ليتسارعوا إليه ولا يتقاعدوا عنه... في نحو ذلك من أمر الناس وعاداتهم في كل أرض وبلد، وليس ذلك بأن تفتت المرأة أو الخازن على رب البيت بشيء لم يؤذن لهما فيه، ولم يطلق لهما الإنفاق منه بل يخاف أن يكونا آثمين إن فعلا ذلك - والله أعلم -" ^(٥).

ونقل أبو زرعة العراقي - في تنمة طرح التريب - : عن أبيه في شرح الترمذي^(٦)

في شرح حديث أبي أمامة هذا كلامه في الجمع بين الأحاديث المتعارضة في هذا الباب،

(١) في السنن ١٣١/٢ رقم ١٦٨٦ .

(٢) في المصنف ٤٥٦/٤ .

(٣) في المسند (البحر الزخار) ٧٤/٤ رقم ١٢٤١ .

(٤) ضعيف أبي داود (الأم) ١٣٦/٢ رقم ٣٠١ .

(٥) معالم السنن ٧٨، ٧٩ .

(٦) كتاب الزكاة - بحسب ما أفادني أحد الأخوة - من شرح العراقي للترمذي ليس من القسم الذي حُقق ضمن مشروع الكتاب في كلية الحديث، وإنما قام بتحقيقه مجموعة من الباحثين، وسيلحق بالكتاب الذي سيطلع قريباً بإذن الله في الجامعة.

فقال بعد أن ذكرها: " أحاديثُ الباب منها: ما يدل على منع المرأة أن تنفق من بيت زوجها إلا بإذنه ... ومنها ما يدل على الإباحة... ومنها ما قيد فيه الترغيب في الإنفاق بكونه بطيب نفس منه وبكونها غير مفسدة وهو أصحها. ومنها ما هو مقيد بكونها غير مفسدة وإن كان من غير أمره... ومنها ما قيد الحل فيه بكونه رطباً ...، قال: وكيفية الجمع بينهما: أن ذلك يختلف باختلاف عادات البلاد، وباختلاف حال الزوج في مسامحته بذلك وكراهته له، وباختلاف الحال في الشيء المنفق بين أن يكون شيئاً يسيراً يتسامح به وبين أن يكون له خطر في النفس يُخل بمثله، وبين أن يكون رطباً يُخشى فسادُه إن تأخر، وبين أن يكون يدخر ولا يخشى عليه الفساد" (١).

وقال الدهلوي: " ولا اختلاف بين - فذكر حديث أبي هريرة، ثم حديث سعد ثم حديث أبي أمامة - لأن الأول فيما أمره عموماً أو دلالة، ولم يأمره خصوصاً ولا صريحاً، ويكون الزوج لا يبدأ بالصدقة فلما بدأت المرأة سلم ذلك منها، وإنما يجوز التصرف في ماله بما هو معروف عندهم، وفيه إصلاح ماله كالرطب لو لم يهدده لفسد وضاع، ولا يجوز في غير ذلك، وإن كان من الطعام." (٢).

(١) طرح التثريب ٤ / ١٤٥.

(٢) حجة الله البالغة ٢ / ٧٣.

المبحث الثاني: ما ورد أن الذراع أحب اللحم إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم

-

[٢١٠ / ٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **وُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِصْعَةٌ** من ثريدٍ ولحمٍ، فتناول الذراعَ، وكانت أحبَّ الشاةِ إليه، فنهَسَ نَهْسَةً، فقال: «أنا سيِّدُ الناسِ يومَ القيامة...» الحديث بطوله والمعروف بحديث الشفاعة .

الحديث بهذا اللفظ والذي فيه موضع الشاهد أخرجه :

- مسلم^(١)، وإسحاق^(٢)، والبخاري^(٣)، وابن حبان^(٤)، وابن منده^(٥)، وأبو عوانة^(٦) من طرق عن جرير بن عبد الحميد ، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

- وأخرجه إسحاق^(٧) عن جرير بن عبد الحميد ، عن أبي حيان التيمي ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وفي هذه الرواية متابعة أبي حيان لعمارة بن القعقاع على اللفظ المذكور.

وقد روي بلفظ قريب منه، وليس فيه صيغة التفضيل، بل فيه مجرد إعجابه بالذراع، ولفظه :

" أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعَ، وَكَانَتْ تَعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ... " . الحديث بطوله .

(١) في صحيحه (كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) ١٨٦/١ رقم ٣٢٨ / ١٩٤ .

(٢) في المسند ٢٢٧/١ رقم ١٨٤ .

(٣) في المسند (البحر الزخار) ١٧٦/١٧ رقم ٩٨٠١ .

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٢٧/٦ رقم ٥١٥١ ، (الإحسان) ٣٨٠/١٤ رقم ٦٤٦٥ .

(٥) في الإيمان ٨٤٩/٢ رقم ٨٨٠ . وفي ٨٥١/٢ رقم ٨٨٢ .

(٦) في المستخرج ٢٦٩/١ رقم ٤٨٤ .

(٧) في المسند ٢٢٩/١ رقم ١٨٥ .

أخرج هذا اللفظ البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤) - مختصرا - وأحمد^(٥) من طرق عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

ولأبي هريرة - رضي الله عنه - حديث آخر غير هذا، وهو شاهد له - كونه غيره - ولفظه: " أن رسول الله ﷺ أمر أن تذبح شاة فيقسمها بين الجيران، قال: فذبحتها فقسمتها بين الجيران ودفعت الذراع للنبي ﷺ وكان أحب الشاة إليه الذراع، فلما جاء النبي ﷺ قالت عائشة رضي الله عنها: ما بقي عندنا منها إلا الذراع، قال: كلها بقي إلا هذا يعني الذراع".

أخرجه البزار^(٦)، والطبراني^(٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن أبي مريم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - . قال الحافظ: - عن إسناد البزار - : اسناده حسن^(٨).

قوله: " - قَصْعَةٌ من ثَرِيدٍ ولحمٍ ": قال ابن سيده: " القَصْعَةُ: الصَّحْفَةُ تشبع العشرة، والجمع: قِصَاع، وقِصَع " ^(٩).

والثريد: قال ابن فارس: "الشاء والراء والذال أصل واحد، وهو فُت الشيء، وما

(١) في صحيحه (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: {إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتهم عذاب أليم} إلى آخر السورة) ١٣٤/٤ رقم ٣٣٤٠. وفي (كتاب التفسير، باب {ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا}) ٨٤/٦ رقم ٤٧١٢.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) ١٨٤/١ رقم ٣٢٧/١٩٤.

(٣) في الجامع (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في الشفاعة) ٦٢٢/٤ رقم ٢٤٣٤.

(٤) في السنن (كتاب الأطعمة، باب أطيب اللحم) ١٠٩٩/٢ رقم ٣٣٠٧.

(٥) في المسند ٣٨٤/١٥ رقم ٩٦٢٣.

(٦) في المسند ٢٣٦/١٦ رقم ٩٤٠٢.

(٧) في مسند الشاميين ١٢٠/٣ رقم ١٩١٣.

(٨) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد ٣٣٠/١.

(٩) المحكم والمحيط الأعظم ١٤٩/١.

أشبهه، يقال ثردت الثريد أثرده^(١). وفي تاج العروس: "ثَرَدَ الخبز: فَتَّهَ ثم بَلَّهَ بمِرْق ثم شربه وسط القصعة. وهو الثَّريدُ والثَّريدةُ والثُّرْدَةُ"^(٢).

قوله: "يعجبه الذراع" أي ذراع الغنم قال في القاموس: "الذَّراعُ، بالكسر: من طرف المرفق إلى طرف الإصبع الأوسطى والساعِدُ، وقد تُدَكَّرُ فيهما، جمعه: أَذْرُعٌ وَذُرْعَانُ، بالضم، و من يَدَيِ البقر والغنم: فوق الكُراعِ، ومن يَدَيِ البعير: فوق الوَظيفِ، وكذلك من الخيل والبغالِ والحَميرِ"^(٣).

قوله: "فَنَهَسَ نَهْسَةً" قال الجوهري: "نَهَسَ اللحمَ: أَخَذَهُ بِمَقْدَمِ الْأَسْنَانِ. يقال: نَهَسْتُ اللحمَ وَأَنْتَهَسْتُهُ بِمَعْنَى"^(٤).

(١) مقاييس اللغة ١ / ٣٧٥.

(٢) تاج العروس ٧ / ٤٦٢.

(٣) القاموس المحيط ص: ٧١٦.

(٤) الصحاح ٣ / ٩٨٧.

[٢١١ / ٣] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: " كان أحبُّ العُراقِ إلى رسول الله ﷺ الدِّراعُ، ذِرَاعُ الشاةِ، وكان قد سُمَّ في الذراعِ، وكان يرى أن اليهود هم سُمُّه".

أخرجه أبو داود^(١)، وأحمد^(٢) - وهذا لفظه -، والنسائي^(٣)، والطيالسي^(٤)، والشاشي^(٥) والطبراني^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨) من طرق عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن سعد بن عياض، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - .

ولفظ أبي داود والنسائي: «كان أحبُّ العُراقِ إلى رسول الله ﷺ عُراقُ الشاةِ». ولفظُ الشاشي والطبراني ولفظُ آخر لأحمد: " كان أحبُّ العُراقِ إلى رسول الله ﷺ ذِرَاعُ الشاةِ، وكان يرى أنه سُمَّ في ذراعِ الشاةِ، وكُنَّا نرى أن اليهودَ الذين سمَّوه ". وهي ألفاظ متقاربة.

وإسناد الحديث فيه علتان : الأولى: أنه من رواية أبي إسحاق السبيعي، قد تقدم، وهو ثقة مكثّر عابدٌ، إلا أنه اختلط بآخره^(٩) . والراوي عنه هنا: زهير بن معاوية، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، وهو ثقة ثبت^(١٠)، لكن روايته عن أبي إسحاق بعد اختلاطه. قال أبو زرعة الرازي: " وسماع يونس بن أبي إسحاق وزكريا وزهير عن أبي إسحاق بعد الاختلاط"^(١١). وقال الحافظ: "سماعه عن أبي إسحاق بأخرة"^(١٢).

(١) في السنن (كتاب الأطعمة ، باب في أكل اللحم) ٣/٣٥٠ رقم ٣٧٨٠

(٢) في المسند ٦/٢٧٨ رقم ٣٧٣٣ وفي ٦/٣١٨ رقم ٣٧٧٧.

(٣) في الكبرى ٦/٢٢٧ رقم ٦٦٢٠.

(٤) في المسند ١/٣٠٥ رقم ٣٨٨. ومن طريقه أخرجه أغلب من ذكرت.

(٥) في المسند ٢/٢١٧ رقم ٧٨٥.

(٦) في الأوسط ٣/٥٧ رقم ٢٤٦١.

(٧) في الطب ٢/٧٤٥ رقم ٨٧٠.

(٨) في الآداب ص ١٧٢ رقم ٤١٦.

(٩) انظر: التقريب ص ٤٢٣ الترجمة ٥٠٦٥.

(١٠) التقريب ص ٢١٨ الترجمة ٢٠٥١.

(١١) الضعفاء لأبي زرعة (ضمن " أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ") ٢/٣٤٦.

(١٢) التقريب ص ٢١٨ الترجمة ٢٠٥١.

العلة الثانية: جهالة سعدٍ شيخ أبي إسحاق، قال ابن سعد: " سعد بن عياض الثُمالي من الأزد. روى عن علي وعبد الله وكان قليل الحديث^(١) ". وذكره ابن حبان في الثقات^(٢). ولم يرو عنه غيرُ أبي إسحاق^(٣).

وأما قول ابن حجر فيه: "صدوق"^(٤) فلا يتفق مع ما ذكر في ترجمته^(٥) من كونه لم يرو عنه غير أبي إسحاق ولم يوثق، وعليه فالصواب أن يقال في حقه: مقبول، أسوة بمن كان هذا حاله من الرواة من هذه الطبقة - والله أعلم -.

وعليه فالإسناد ضعيف، والحديث حسن لغيره، يشهد له حديث أبي هريرة السابق. وقد ذكره الألباني في الصحيحة^(٦)، وذكره له فيها لشواهده كما يتبين من سياق كلامه.

قوله: " أحبُّ العُراق " قال الحربي: " هو - يعني العَرَق - العظمُ بِلَحْمِهِ، فإذا أُخذ عنه لحمه، فهو العُراق "^(٧).

وهناك قول آخر ذكره الأزهري، حيث قال: " والعظام إذا كان عليها شيء من اللحم تسمى عُراقا. وإذا جُرِّدَتْ من اللحم تُسمَّى عُراقا أيضا.. "^(٨). والمراد هنا للأول.

(١) الطبقات الكبرى ١٧٦/٦ .

(٢) ٢٩٩/٤ الترجمة ٣٠٠٤ .

(٣) انظر: التاريخ الكبير ٥٤/٤ الترجمة ١٩٣٧. و ٦١/٤ الترجمة ١٩٦٦. والجرح التعديل ٨٨/٤، ٨٩ الترجمة ٣٨٥ .

(٤) التقريب ص ٢٣٢ الترجمة ٢٢٥٢ .

(٥) وقد ترجم له الحافظ رحمه الله في التهذيب ٤٧٩/٣ الترجمة ٨٩٢ فقال: سعد بن عياض الثُمالي الكوفي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلًا وعن ابن مسعود وعنه أبو إسحاق السبيعي ذكره ابن حبان في الثقات ، له في السنن حديث واحد في ذراع الشاة، قلت : وله ذكر في صحيح البخاري تعليقا في تفسير النور ، وذكر مسلم أن أبا إسحاق تفرد بالرواية عنه ، وقال ابن سعد كان قليل الحديث وقال البخاري خرج فمات بأرض الروم ، وقال ابن عبد البر لا تصح له صحبة ...".

(٦) ٨٧/٥ رقم ٢٠٥٥ .

(٧) غريب الحديث لإبراهيم الحربي ٣ / ١٠١١ . وكذا قال في القاموس ص ٩٠٨ .

(٨) تهذيب اللغة ١ / ١٥١ .

قال الجوهرى: "والعَرْقُ - بالفتح - مصدر قولك عَرَقْتُ العظمَ عَرَقَةً - بالضم - عُرْقًا وَمَعْرَقًا، إذا أَكَلْتَ ما عليه من اللحم. ... والعَرْقُ أيضاً: العظمُ الذي أُخِذَ عنه اللحمُ، والجمع عُرَاقٌ - بالضم -" (١).

دلالة الحديثين:

دَلَّ الحديثان على أن أحبَّ اللحم إلى رسول الله ﷺ هو الذراع.

قال القاضي عياض: "ومحبته ﷺ في الذراع وإعجابه بها لِنُضْجِ لحمها وسرعة استمرائه، مع زيادة لذته وحلاوة مذاقه على سائر لحم الشاة، وبعده من مواقع الأذى الذى كان يتقيه ﷺ" (٢).

ويقول المناوي: "وذلك لأنها أحسن نضجا وأسرع استمراء وأعظم لنا وأبعد عن مواضع الأذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها" (٣).

(١) الصحاح ٤/ ١٥٢٣.

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم ١/ ٥٨٣.

(٣) فيض القدير ٨٥/٥ شرح حديث ٦٥١٥.

المبحث الثالث: ما ورد في أن أطيب اللحم لحم الظهر

[٢١٢ / ٤] عن عبد الله بن جعفر - رضي الله عنهما - قال: أتي رسول الله ﷺ بلحم، فجعل القوم يُلْقُونَهُ اللحم، فقال رسول الله ﷺ: «إن أطيب اللحم لحم الظهر».

أخرجه ابن ماجه^(١)، وأحمد^(٢) - واللفظ له -، والنسائي - في الكبرى^(٣) - والحميدي^(٤)، والبزار^(٥)، والطبراني^(٦) والحاكم^(٧) وأبو نعيم^(٨) من طرق عن مسعر بن كدام:، وأخرجه أحمد^(٩) والطيالسي^(١٠) من طريق المسعودي:، وأخرجه البزار^(١١)، والحاكم^(١٢) من طريق رقة بن مسقلة:، ثلاثتهم: (مسعر والمسعودي ورقة) عن رجل، عن عبد الله بن جعفر - رضي الله عنه - .

وهذا الرجل وُصف في أغلب الطرق بأنه: (شيخ من فهم، ورجل من فهم، و شيخ من الحجاز)، ووُصف بأنه: (شهد عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الزبير، وابن الزبير يحز لعبد الله بن جعفر اللحم ويطعمه).

(١) في السنن (كتاب الأطعمة ، باب أطيب اللحم) ١٠٩٩/٢ رقم ٣٣٠٨ .

(٢) في المسند في مواضع، في: ٢٧٣/٣ رقم ١٧٤٤، وفي ٢٧٨/٣ رقم ١٧٤٩، وفي ٢٨٢/٣ رقم ١٧٥٥، وفي ٢٨٤/٣ رقم ١٧٥٩ وهذا الرقم الأخير هو اللفظ المختار أعلاه .

(٣) (كتاب الوليمة ، باب لحم الظهر) ٢٢٨/٦ رقم ٦٦٢٣ .

(٤) في المسند ٤٦٤/١ رقم ٥٤٩ .

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٢٢٣/٦ رقم ٢٢٦١ .

(٦) في الكبير ٨٦/١٣ رقم ٢١٥ وفي ٨٧/١٣ رقم ٢١٦ .

(٧) في المستدرک ١٢٤/٤ رقم ٧٠٩٧ .

(٨) في الحلية ٢٢٥/٧ .

(٩) في المسند ٢٨٢/٣ رقم ١٧٥٦

(١٠) في المسند ٢٨٦/٢ رقم ١٠٢٨ .

(١١) في المسند (البحر الزخار) ٢٢٣/٦ رقم ٢٢٦٢ .

(١٢) في المستدرک ١٢٤/٤ رقم ٧٠٩٨ .

وجاءت تسميته في بعض الطرق، ففي طريق يحيى القطان عن مسعر^(١)، قال: وأظنه يسمى محمد بن عبد الله، وفي طريق آخر عنه^(٢) : وأظنه يسمى محمد بن عبد الرحمن. قال البزار: ولا نعلم أحدا سماه إلا يحيى بن سعيد^(٣). وذكره الحافظ في التقريب في باب المبهمات بترتيب من روى عنهم، فقال: "مسعر، عن شيخ من فهم، عن عبد الله ابن جعفر كأنه محمد بن عبد الله"^(٤). وهناك متابعة تامة لهذا الرجل، فقد أخرجه أحمد^(٥) عن نصر بن باب، عن حجاج، عن قتادة، عن عبد الله بن جعفر. ، أنه قال: إن آخر ما رأيت رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات، وفي الأخرى قثاء، وهو يأكل من هذه، ويعض من هذه، وقال: "إن أطيب الشاة لحم الظهر".

وهذا إسناد ضعيف جدا، لحال نصر بن باب المروزي، والكلام فيه شديد. قال ابن معين: "ليس بشيء"^(٦)، وقال البخاري: "يرمونه بالكذب"^(٧). وقال ابن أبي حاتم لأبيه: "إن أبا خيثمة كان يقول: كان نصر بن باب كذابا؟ قال: ما أجتري على هذا أن أقوله، أستغفر الله. ثم نقل عنه قوله: هو متروك الحديث"^(٨). فأبو حاتم يضعفه إلا أنه لم يتهمة. وقال ابن حبان: "كان ممن ينفرد عن الثقات بالمقلوبات ويروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به"^(٩).

(١) عند ابن ماجه

(٢) عند أحمد برقم ١٧٤٤ والبزار برقم ٢٢٦١

(٣) البحر الزخار ٢٢٣/٦.

(٤) التقريب ص ٧٣٧.

(٥) في المسند ٣/ ٢٧٨ رقم ١٧٤٩.

(٦) تاريخه (رواية الدوري) ٣٥٥/٤ النص ٤٧٥٨.

(٧) التاريخ الكبير ١٠٦/٨ الترجمة ٢٣٥٧.

(٨) الجرح والتعديل ٤٦٩/٨ الترجمة ٢١٤٥.

(٩) المجروحون ٥٣/٣ الترجمة ١١١٣.

ثم إنه مرسل، فقتادة لم يثبت سماعه من عبد الله بن جعفر، قال أبو حاتم: "لم يلق قتادة من أصحاب النبي ﷺ إلا أنسا وعبد الله بن سرجس".^(١)

وعليه فلا يعتبر بهذه المتابعة، ويبقى الحديث ضعيفا لجهالة راويه عن عبد الله بن جعفر - والله أعلم - .

والحديث ضعفه الألباني^(٢) .

قوله: "أطيب اللحم" قال المناوي: "أطيب اللحم المأكول أي: ألذ وأحسنه كذا جرى عليه جمع، وجعله بعضهم من الطيب بمعنى الطاهر"^(٣) .

دلالة الحديث:

الحديث يدل على تفضيل لحم الظهر على غيره من المواضع، ولكنه ضعيف، وقد سبق أن لحم الذراع أطيبه وألذ وأحبه إلى النبي ﷺ .

ومع هذا تأول بعضهم هذا الحديث، يقول المناوي: "على حذف من^(٤)، أو التفضيل فيه نسبي أو إضافي إذ لحم الذراع أطيب منه لأنه أخف على المعدة وأسرع انخضاما وأنفع، ومن ثم كان المصطفى ﷺ يحبه ويقدمه على غيره . بل ذهب البعض إلى تقديم كل مُقَدَّم، فقال: لحم الرقبة يقدم فالذراع لقول المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في الحديث: (الرقبة هادية الشاة وأقربها إلى الخير وأبعدها عن الأذى^(٥))، فالعضد فالظهر لكن الأصح تفضيل الذراع"^(٦) .

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٥ النص ٦٤٠ .

(٢) في الضعيفة ٦/٣٣٤ رقم ٢٨١٣ . وفي ضعيف الجامع رقم ٩١٨ .

(٣) فيض القدير ١/٥٤٨ .

(٤) يعني تقديره: من أطيب اللحم .

(٥) جزء من حديث ضباعة بنت الزبير، وسيأتي ذكره بعد هذا الحديث .

(٦) فيض القدير ١/٥٤٨ شرح حديث ١١٢٤ .

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل لحم الرقبة على غيره

[٢١٣ / ٥] عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب^(١) - رضي الله عنها - أنها ذبحت في بيتها شاةً، فأرسل إليها رسول الله ﷺ أنْ أطعمينا من شاتِكُم. فقالت للرسول: والله ما بقي عندنا إلا الرقبة، وإني أستحي أنْ أرسل إلى رسول الله ﷺ بالرقبة، فرجع الرسول، فأخبر رسول الله ﷺ، فقال: " ارجع إليها، فقل: أرسلني بها، فإنها هادية الشاة، وأقرب الشاة إلى الخير، وأبعدُها من الأذى ".

أخرجه أحمد^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، والطبراني^(٤)، وأبو نعيم^(٥) من طرق عن ابن المبارك، عن أسامة بن زيد الليثي، عن الفضل بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب - رضي الله عنها -.

قال الطبراني: " لا يروى هذا الحديث عن ضباعة بنت الزبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به أسامة بن زيد "^(٦).

وإسناده فيه ضعف: - أسامة بن زيد الليثي، صدوق يهيم - كما تقدم - .

- الفضل بن الفضل المدني، لم يرو عن غير الأعرج، ولم يرو عنه غير أسامة بن زيد^(٧). قال عنه الحافظ: "مقبول"^(٨). أي حيث توبع.

ولم ينفرد به أسامة بن زيد كما ذكر الطبراني - رحمه الله -، إذ قد وجدت له متابعة

(١) هي ضباعة بنت الزبير ابن عبد المطلب الهاشمية بنت عم النبي - صلى الله عليه وسلم -، زوج المقداد بن الأسود. لها صحبة وحديث . انظر: الاستيعاب ١٨٧٤/٤ الترجمة ٤٠١٨ ، الإصابة ٥/١٤ الترجمة ١١٥٦١ التقريب ص ٧٥٠ الترجمة ٨٦٢٩.

(٢) في المسند ٥٧٩/٤٤ رقم ٢٧٠٣١.

(٣) (كتاب الوليمة، لحم العنق) ٢٢٩/٦ رقم ٦٦٢٤.

(٤) في الأوسط ١٤٥/٦ رقم ٦٠٤٠. وفي الكبير ٣٣٧/٢٤ رقم ٨٤٤٠.

(٥) في معجم الصحابة ٣٣٨٧/٦ رقم ٧٧٤٨.

(٦) المعجم الأوسط ١٤٥/٦.

(٧) انظر تهذيب الكمال ٢٤٨/٢٣ الترجمة ٤٧٤٥.

(٨) التقريب ص ٤٤٦ الترجمة ٥٤١٤.

جيدة.

فقد رواه إسماعيل بن جعفر^(١) عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الرحمن - هو الأعرج - : " أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ذبحت شاة في بيتها... " وذكره بنحوه.

وعمره هو: ابن أبي عمرو ميسرة ، القرشي المخزومي ، أبو عثمان المدني ، مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب. قال ابن حجر : " ثقة ربما وهم " ^(٢). وعليه فيحسن الحديث - والله أعلم - .

قال السندي شارحا الحديث : " هادية الشاة " أوائل الشاة. " إلى الخير " أي: اللذة والنضج. " وأبعد من الأذى ": أي: مما يخرج من القبل أو الدبر ^(٣).

دلالة الحديث:

دل على تفضيل لحم الرقبة على غيره، وعلمه بأنه هادية الشاة وأبعد مواضعها عن الأذى.

وهذا التعليل يصدق على الذراع أيضا، وقد سبق في المبحثين السابقين تفضيل لحم الذراع والظهر، وسبق كلام المناوي في الترجيح بينها.

(١) في أحاديثه (حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني) ص ٤٤٠ ، ٤٤١ رقم ٣٧٧.

(٢) التقريب ص ٤٢٥ الترجمة ٥٠٨٣.

(٣) حاشية السندي على مسند الإمام أحمد ٤ / ١٠١٠٥٠.

المبحث الخامس: ما ورد في أن أطيب الطعام ما مسته النار

[٢١٤ / ٦] عن فاطمة - رضي الله عنها - قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ فأكل عَرَقاً ، فجاء بلال بالأذان، فقام ليُصَلِّي، فأخذت بثوبه، فقلت: يا أبة، ألا تتوضأ؟ فقال: " مِمَّ أتوضأ يا بُنَيَّةُ ؟ " فقلت: مِمَّا مَسَّتِ النارُ. فقال لي: " أو ليس أطيبُ طعامكم ما مَسَّتُهُ النار ؟ " .

أخرجه أحمد^(١)، وأبو يعلى^(٢)، والطبراني^(٣) والدارقطني^(٤) من طريق محمد بن إسحاق، واختلف عليه.

ووقع عند أبي يعلى : " أوليس أظهر طعامكم ما مسته النار ؟ " ، وعند الطبراني: "إن أظهر طعامكم لما مسته النار".

وقد وقع في هذا الحديث اختلاف على أوجه ذكرها أغلبها الدارقطني في العلل^(٥) .

وخلاصة ما أورده - رحمه الله - : أنه رواه ابن إسحاق واختلف عليه، :

- فرواه عنه حماد بن سلمة واختلف عليه: فرواه ابن صاعد عن ابن أبي بزة عن العلاء بن عبد الجبار، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمه فاطمة. - رضي الله عنها-. وخالف ابن صاعد الباغندي في هذا الإسناد فلم يذكر فيه الحسين بن علي. -
- ورواه أبو ربيعة، وعبيد الله بن عائشة، عن حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة - رضي الله عنها^(٦)-. -

(١) في المسند ٤٤ / ١٦ رقم ٢٦٤١٨.

(٢) في المسند ١٠٨ / ١٢ رقم ٦٧٤٠.

(٣) في الكبير ٨٦ / ٣ رقم ٢٧٤٢.

(٤) في العلل ١٥ / ١٦٩ رقم ٣٩٢٨.

(٥) ١٥ / ١٦٩.

(٦) أخرج هذا الوجه الدارقطني في العلل من طريق أبي بكر النيسابوري، عن محمد بن أحمد بن الجنيد، عن أبي ربيعة عن حماد به. ومن طريق الحسين بن إسماعيل المحاملي عن محمد بن إسحاق عن عبيد الله بن عائشة، عن حماد به.

- ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن أمه فاطمة الصغرى^(١)، عن فاطمة الكبرى، عن النبي ﷺ^(٢).

ويضاف لما سبق من الأوجه:

- رواية إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن أبي الحسن^(٣).

- رواية محمد بن فضيل عن ابن إسحاق عن أبيه عن الحسن بن علي - رضي الله عنه -^(٤).

ولم يرجح الدارقطني وجهها من الأوجه السابقة إلا أنه قال: "والاختلاف فيه من قبل محمد بن إسحاق"^(٥).

وابن إسحاق، تقدم ذكره، وأنه صدوق يدل^(٦). وقال الذهبي: "... فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئا، وقد احتج به أئمة، فالله أعلم"^(٧).

وقد تفرد بهذا الحديث، مع وقوع الاختلاف المشار إليه سابقا.

قال الهيثمي عن إسناد الحديث عند أحمد وأبي يعلى: "والحسن بن أبي الحسن^(٨)

وأخرجه أيضا أحمد في المسند من طريق حسن بن موسى، عن حماد به.

(١) وهي فاطمة بنت الحسين بن علي - رضي الله عنها -

(٢) أخرج هذا الوجه الدارقطني في العلل من طريق أبي محمد عبد الله بن محمد بن الحسين بن الصباح الخذاء عن إسحاق بن إبراهيم شاذان، عن عمر بن حبيب القاضي به.

(٣) عند أبي يعلى.

(٤) عند الطبراني.

(٥) العلل ١٥ / ١٦٩.

(٦) التقريب ص ٤٦٧ الترجمة ٥٧٢٥.

(٧) ميزان الاعتدال ٣ / ٤٧٥ الترجمة ٧١٩٧.

(٨) كذا في الجمع، وهو موافق لما في مسند أبي يعلى فقط، وأما في مسند أحمد فالذي فيه: الحسن بن الحسن. وقد أشار الألباني إلى احتمال أن يقصد به الحسن البصري، أو الحسن بن الحسن بن علي، وعلى كلا الاحتمالين فهو منقطع. انظر السلسلة الضعيفة ٦ / ٥٦٢.

ولد بعد وفاة فاطمة، والحديث منقطع^(١).

وقال عن إسناد الطبراني: "فيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة" ^(٢).

والحديث ضعفه الشيخ الألباني^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن ما مسته النار من الطعام أفضل مما لم تمسه النار، والحديث ضعيف، ومعناه صحيح - والله أعلم -.

قال المناوي: "إن أطيب طعامكم : أي: أذنه وأشهاه وأوفقه للأبدان. "ما مسته النار" أي: أفضت إليه وأصابته وأثرت فيه بنحو شيء أو طبخ أو عقد أو قلي أو غير ذلك" ^(٤).

(١) مجمع الزوائد ١/ ٢٥٣ رقم ١٣٣١.

(٢) مجمع الزوائد ١/ ٢٥٢ رقم ١٣٢٧.

(٣) في السلسلة الضعيفة ٦/ ٥٦١، ٥٦٢ رقم ٢٩٩١.

(٤) فيض القدير ٢/ ٤٢٤ شرح حديث ٢٢٠٣.

المبحث السادس: ما ورد في أن الثريد أحب الطعام إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

[٢١٥ / ٧] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: " كان أحبُّ الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الحيس".

- أخرجه أبو داود^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢) من طريق المبارك بن سعيد، عن عمر بن سعيد، عن رجل، من أهل البصرة عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -

- وأخرجه الحاكم^(٣) من الطريق نفسه إلا أنه قال: عن المبارك بن سعيد، عن عمر بن سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس . ولم يذكر الرجل الذي بين عمر بن سعيد وبين عكرمة.

- وأخرجه البيهقي^(٤) وأبو الشيخ^(٥) بسياق آخر من طريق الحسن بن عرفة، عن المبارك بن سعيد، عن عكرمة قال: أرسل سعيد بن جبير إلى ابن عباس: إني قد اتخذت لك طعاما، فأتني مع من أحببت، فأتاه فقال له: " يا أبا سعيد، إني لست أتاأمر على أحد، إنما أعدك رجلا منا ائتنا بالثريد، فلقد كان أحب الطعام إلى رسول الله : الثريد من الخبز، والثريد من التمر، وهو الحيس، فلما رفع قال: ارفع يا غلام، الله الحمود، الله المعبود المشكور ". وقال البيهقي عقبه: " كذا قال عن عكرمة، لم يذكر بينهما أحدا"^(٦). فكانه يُهَوَّنُ بالانقطاع.

والمبارك بن سعيد، هو مبارك بن مسروق الثوري، أخو سفيان الثوري، قال

(١) في السنن (كتاب الأطعمة، باب في أكل الثريد) ٣ / ٣٥٠ رقم ٣٧٨٣.

(٢) في الآداب ١ / ١٧٣ رقم ٤١٧. وفي الشعب ٨ / ٧٢ رقم ٥٥١٣،

(٣) في المستدرک ٤ / ١٢٩ رقم ٧١١٧.

(٤) في الشعب ٨ / ٧٩ رقم ٥٥٢٢.

(٥) في أخلاق النبي ٣ / ٢١٧ رقم ٥٩٨، وفي ٣ / ٢١٨ رقم ٦٥٩.

(٦) الشعب ٨ / ٧٩.

في التقريب: " صدوق " (١).

وشيوخه عمر بن سعيد، هو أيضا أخوه، وهو ثقة (٢).

والحديث ضعفه الإمام أبو داود بعد إيراده فقال: " وهو ضعيف " (٣).

ولعل تضعيفه - والله أعلم - لجهالة حال الرجل المبهم بين عمر بن سعيد وبين عكرمة.

وأما الحاكم فقال: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " (٤).

لكن - كما تقدم في التخريج - فإن إسناد الحاكم ليس فيه هذا الرجل المبهم فيكون منقطعا (٥) - والله أعلم - .

ويشهد له أحاديث أبي موسى وأنس وعائشة التالية - وإن لم تكن مثله في الدلالة على التفضيل بكونه أحب الطعام إليه - صلى الله عليه وسلم - .

قوله: (الثريد): قال ابن فارس: "الثناء والراء والذال أصل واحد، وهو فُتُّ الشيء، وما أشبهه، يقال ثردت الثريد أثرده (٦)". وقال الأزهري: أصل الثرد: الهشيم، ومنه قيل لما يهشم من الخبز ويبل بماء القدر وغيره: ثريد (٧). وفي تاج العروس: " ثَرَدَ الخبز: فَتَّهْ ثُمَّ بَلَّهَ بمرق ثم شربه وسط القصعة. وهو الثَّريْدُ والثَّريْدَةُ والثَّرْدَةُ " (٨).

قوله: "الحيس" قال ابن دريد: " الحيس: تمرٌ وأقط وسمن " (٩).

(١) التقريب ص ٥١٩ الترجمة ٦٤٦٣.

(٢) التقريب ص ٤١٣ الترجمة ٤٩٠٦.

(٣) السنن ٣/٣٥٠.

(٤) المستدرک ٤/١٢٩.

(٥) توفي عكرمة - رحمه الله - سنة أربع ومائة وقيل بعدها، وهو من أهل الطبقة الثالثة بينما عمر بن سعد من أهل الطبقة السابعة . انظر: التقريب ص ٣٩٧ الترجمة ٤٦٧٣ . و ص ٤١٣ الترجمة ٤٩٠٦.

(٦) مقاييس اللغة ١/٣٧٥.

(٧) تهذيب اللغة ١٤/٦٣.

(٨) تاج العروس ٧/٤٦٢.

(٩) جمهرة اللغة ٣/١٢٧٠.

وفي النهاية : "هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن. وقد يجعل عوض الأقط: الدقيق، أو الفتيت"^(١).

قال في عون المعبود : " والمراد من الثريد من الخبز هو المفتت بمرق اللحم وقد يكون معه اللحم والثريد من الحيس الخبز المفتت في التمر والعسل والأقط ونحوها"^(٢).

[٢١٦ / ٨] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " كَمُلْ من الرجال كثير، ولم يَكْمُلْ من النساء: إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإنَّ فَضْلَ عائشة على النساء كَفَضْلِ الثريد على سائر الطعام".

أخرجه البخاري^(٣) - واللفظ له-، ومسلم^(٤)، والترمذي^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن ماجه^(٧)، وأحمد^(٨) من طرق عن شعبة بن الحجاج، عن عمرو بن مرة، عن مرة الهمداني، عن أبي موسى - رضي الله عنه - .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٤٦٧.

(٢) عون المعبود ١٠/ ١٨٤ شرح حديث ٣٧٨٣.

(٣) في صحيحه في أكثر من موضع: في (كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾) ٤/ ١٥٨ رقم ٣٤١١ - وهو اللفظ المختار أعلاه - وفي (كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قوله تعالى ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾) ٤/ ١٦٤ رقم ٣٤٣٣. وفي (كتاب المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها) ٥/ ٢٩ رقم ٣٧٦٩. وفي (كتاب الأطعمة، باب الثريد) ٧/ ٧٥ رقم ٥٤١٨.

(٤) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها) ٤/ ١٨٨٦ رقم ٧٠/ ٢٤٣١ .

(٥) في الجامع (أبواب الأطعمة ، باب ما جاء في فضل الثريد) ٤/ ٢٧٥ رقم ١٨٣٤.

(٦) في السنن (كتاب عشرة النساء ، حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض) ٧/ ٦٨ رقم ٣٩٤٧.

(٧) (كتاب الأطعمة ، باب فضل الثريد، على الطعام) ٢/ ١٠٩١ رقم ٣٢٨٠.

(٨) في المسند ٣٢/ ٢٨٨ رقم ١٩٥٢٣. وفي ٣٢/ ٢٨٨ رقم ١٩٥٢٣، وفي ٣٢/ ٤٤٤ رقم ١٩٦٦٨.

[٢١٧ / ٩] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

أخرجه البخاري ^(١)، ومسلم ^(٢)، والترمذي ^(٣)، وابن ماجه ^(٤)، وأحمد ^(٥)، والدارمي ^(٦) من طرق عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن أنس - رضي الله عنه - .

[٢١٨ / ١٠] عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: " فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ " .

أخرجه النسائي ^(٧) - واللفظ له - ، وأحمد ^(٨)، وإسحاق ^(٩)، والطبراني ^(١٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة - رضي الله عنها - . وهذا إسناد حسن، :

-
- (١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها) ٢٩/٥ رقم ٣٧٧٠. وفي (كتاب الأطعمة، باب الثريد) ٧٥/٧ رقم ٥٤١٩. وفي (كتاب الأطعمة، باب ذكر الطعام) ٧٧/٧ رقم ٥٤٢٨.
- (٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها) ١٨٩٥/٤ رقم ٢٤٤٦ / ٨٩ .
- (٣) في الجامع (أبواب المناقب، باب من فضل عائشة رضي الله عنها) ٧٠٦/٥ رقم ٣٨٨٧.
- (٤) في السنن (كتاب الأطعمة ، باب فضل الثريد، على الطعام) ١٠٩٢/٢ رقم ٣٢٨١.
- (٥) في المسند ٥٠/٢٠ رقم ١٢٥٩٧. وفي ٣٠٢/٢١ رقم ١٣٧٨٥.
- (٦) في السنن (كتاب الأطعمة ، باب في فضل الثريد) ١٣١٥/٢ رقم ٢١١٣.
- (٧) في السنن (كتاب عشرة النساء ، حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض) ٦٨/٧ رقم ٣٩٤٨. وفي الكبرى ١٥٣/٣ رقم ٨٨٤٥.
- (٨) في المسند ١٥٩/٦ رقم ٢٥٢٩٩. وفي فضائل الصحابة ٨٦٩/٢ رقم ١٦٢٨.
- (٩) في المسند ٤٨٦/٢ رقم ١٠٦٨.
- (١٠) في الأوسط ٤٢/٥ رقم ٤٦٢٥.

- الحارث بن عبد الرحمن القرشي، خال ابن أبي ذئب^(١). قال في التقريب:
"صدوق"^(٢)، وقال الذهبي: "صدوق صالح"^(٣).

والحديث صحيح - كما تقدم -.

قوله: « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »: قال ابن الأثير: " قيل: لم يُردَّ عين الثريد، وإنما أراد الطعام المتَّخذ من اللحم والثريد معا، لأن الثريد لا يكون إلا من لحم غالباً، والعرب قلما تجد طيخاً ولا سيما بلحم. ويقال الثريد أحد اللحمين، بل اللذة والقوة إذا كان اللحم نضيجاً في المرق أكثر مما يكون في نفس اللحم"^(٤).

ملحوظة:

هذه الأحاديث الثلاثة الأخيرة سيتكرر ذكرها - إن شاء الله تعالى - في ما جاء في تفضيل عائشة - رضي الله عنها - وما يتعلق بذلك سيذكر هناك .

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل الثريد على سائر أنواع الطعام.

قال ابن بطال: " الثريد: أزكى الطعام بركة، وهو طعام العرب وقد شهد له النبي - صلى الله عليه وسلم - بالفضل على سائر الطعام وكفى بذلك تفضيلاً له وشرقاً"^(٥).

قال النووي: " (وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) قال العلماء: معناه: أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد وثرید مالا لحم فيه أفضل من مرقه والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساعه والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك فهو أفضل

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٥٥/٥ الترجمة ١٠٢٧، تهذيب التهذيب ٢ / ١٤٨ الترجمة ٢٥٠.

(٢) ص ١٤٦ الترجمة ١٠٣١.

(٣) الكاشف ٣٠٣/١ الترجمة ٨٦١.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ٢٠٩.

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩ / ٤٨٥.

من المرق كله ومن سائر الأطعمة" (١).

قال ابن حجر: " فضل الشريد على غيره من الطعام إنما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الإساغة وكان أجل أطعمتهم يومئذ، وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الأفضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات أخرى" (٢).

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ١٥/١٩٩.

(٢) الفتاح ٦/ ٤٤٧.

المبحث السابع: ما ورد في خير التمر وأنفعه

[٢١٩ / ١١] عن شهاب بن عباد، أنه سمع بعض وفد عبد القيس وهم يقولون: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فاشتدَّ فرحُهم بنا، فلما انتهينا إلى القوم أوسعوا لنا، فقعدنا فرحَبَ بنا النبيُّ ﷺ ودعا لنا... الحديث بطوله، وفيه: " ثم أوماً إلى صَبْرَةٍ، فقال: " أَتُسَمُّونَ هَذَا الْبَرْيَ؟ " قلنا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: " أما إِنَّهُ خَيْرُ تَمَرِكُمْ، وأنفعُهُ لكم " قال: فرجعنا من وفادتنا تلك فأكثرنا الغرزَ منه، وعظمت رغبتنا فيه حتى صار عِظَمُ^(١) نَحْلِنَا وَتَمَرِنَا: الْبَرْيَ... " .

— أخرجه أحمد^(٢)، والبخاري في الأدب^(٣) - مطولا - من طريقين عن يحيى بن عبد الرحمن العصري، عن شهاب بن عباد، أنه سمع بعض وفد عبد القيس.

— وأخرجه الخطابي^(٤) - مختصرا - إلا أن إسناد الخطابي لم يذكر فيه شيخه ولم يذكر فيه شهاب بن عباد، فقد قال: حَدَّثْتُ بِهِ عَنْ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيِّ^(٥) أَنَّ بَعْضَ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ. ثُمَّ ذَكَرَهُ.

وعند الخطابي زيادة: " قال: فأقبلنا من وفادتنا تلك وإنما كانت عندنا خَصْبَةٌ نعلفها إِبْلَانًا وَحَمِيرًا فلما رجعنا عظمت رغبتنا فيها ونسلناها حتى تحولت ثمارنا فيها ورأينا البركة فيها".

ومدار الحديث على:

— يحيى بن عبد الرحمن العَصْرِيُّ^(٦) البصري - من عبد القيس -^(٧) ذكره ابن حبان

(١) كذا في المسند والأدب المفرد، وقد أشار محققو المسند أنه في بعض النسخ: " معظم " .

(٢) في المسند ٣٢٧/٢٤ رقم ١٥٥٥٩. وفي ٣٦٥/٢٩ رقم ١٧٨٣١.

(٣) في الأدب المفرد ص ٥٣٤ رقم ١١٩٨.

(٤) في غريب الحديث ٥٥٥/١، و٥٥٦.

(٥) كذا في غريب الحديث: العبدى، ، وقد أشار المحقق أنه في نسخة أخرى: " العصري " .

(٦) العَصْرِيُّ - بفتح العين والصاد المهملتين في آخرها راء مهملة - هذه النسبة إلى عصر، وهو بطن من عبد القيس، وهو عصر بن عوف بن عمرو.. الأنساب ٩/ ٣١٢، ٣١٣.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٤١/٣١ الترجمة ٦٨٧٢.

في الثقات^(١).

وقال الذهبي: "بصري لا يعرف" ^(٢). وقال في التقريب: "مقبول" ^(٣).

- وفيه أيضا شهاب بن عباد العبدي البصري^(٤) - من عبد القيس أيضا -، ذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٥)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٦). وجاء في سؤالات الحاكم للدارقطني: "قلت فشهاب بن عباد قال: صدوق زائع"^(٧). ونقل قول الدارقطني هذا الذهبي في المغني^(٨) واكتفى به. وقال الحافظ: "مقبول"^(٩). أي حيث توبع.

ولم يُنابَع على ما يتعلق بما أوردته منه وهو تفضيل التمر البرني، بل توبع على أجزاء أخرى من الحديث كالنهي عن الانتباز في الدباء والحنتم... الخ. وأما الهيثمي فقال: "رواه أحمد، رجاله ثقات"^(١٠). وإطلاق النظر بتوثيقهم فيه نظر، فقد سبق بيان حالهم.

(١) ٢٥٢/٩ الترجمة ١٦٢٧٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٣٩٣/٤ الترجمة ٩٥٦٨.

(٣) التقريب ص ٥٩٣ الترجمة ٧٥٩٥.

(٤) ٥٧٥/١٢ الترجمة ٢٧٧٨.

(٥) ٢٣٤/٤ الترجمة ٢٦٣٥.

(٦) ٣٦٢/٤ الترجمة ٣٣٥٦.

(٧) سؤالات الحاكم للدارقطني ص: ٢٢٥ النص ٣٥٧.

تنبيه: لم يتبين لي مراد الدارقطني - رحمه الله - إذ أن شهاب بن عباد لم يتكلم أحد فيه - ممن ترجم له فيما اطلعت عليه - ببذعة، بل غاية ما ذكره البخاري أنه سمع ابن عمرو وأباه، وروى عنه العصري وعمر بن الوليد وابنه هود العبدي. وغاية ما ذكره ابن حبان أنه يروي عن ابن عباس وابن عمر وروى عنه يحيى بن شهاب. علما أنه يتفق في اسمه واسم أبيه مع راو آخر هو شهاب بن عباد العبدي أبو عمر الكوفي، وهو ثقة من العاشرة، بينما صاحبنا مقبول من الرابعة كما تقدم. انظر المتفق والمفترق ١١٨٦/٢ الترجمة ٦٦٦، و ١١٨٨/٢ الترجمة ٦٦٧ وتقريب التهذيب ص ٢٦٩ الترجمة ٢٨٢٦.

(٨) المغني في الضعفاء ٣٠١/١ الترجمة ٢٧٩٩.

(٩) التقريب ص ٢٦٩ الترجمة ٢٨٢٧.

(١٠) مجمع الزوائد ١٧٧/٨ رقم ١٣٦٢٤.

ويشهد له حديثان:

الأول: حديث أبي سعيد - رضي الله عنه - مرفوعاً: "خير تمراتكم البرني، يذهب الداء، ولا داء فيه".

أخرجه الطبراني^(١) من طريق عبد القدوس بن محمد، والحاكم^(٢) من طريق زيد بن الحباب، (كليهما) عن سعيد بن سويد، عن خالد بن زياد^(٣)، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد.

قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد القدوس"^(٤).

ولم يتفرد به عبد القدوس كما هو ظاهر، فقد تابعه زيد بن الحباب. وسعيد بن سويد نسبه الطبراني فقال: سعيد بن سويد المعولي، وعند الحاكم: سعيد بن سويد السامري. فالله أعلم.

وذكره غير منسوب كل من: البخاري، حيث قال: "عن زياد عن أبي الصديق. مرسل، روى عنه العكلي"^(٥). وقال ابن أبي حاتم: "روى عن زياد عن أبي الصديق، مرسل، روى عنه زيد بن حباب سمعت أبي يقول ذلك"^(٦). وذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

وأما شيخه: فهو خالد بن زياد بن جرو الأزدي، أبو عبد الرحمن الترمذي قاضيهما،

(١) في الأوسط ٧/ ٢٤٧ رقم ٧٤٠٦.

(٢) في المستدرک ٤/ ٢٢٧.

(٣) وقع عند الحاكم: رباح، والصواب المثبت.

(٤) الأوسط ٧/ ٢٤٧.

(٥) التاريخ الكبير ٣/ ٤٧٧ الترجمة ١٥٩٥. ومراده بالعكلي زيد بن الحباب، أبو الحسين العكلي. وهي نسبة لغير واحد من الرواة. انظر: الأنساب ٩/ ٣٤٨.

(٦) الجرح والتعديل ٤/ ٢٩ الترجمة ١٢٠.

(٧) ٨/ ٢٦٢ الترجمة ١٣٣٤٢.

قال ابن حجر : " صدوق " ^(١) . وقال الذهبي : " ثقة " ^(٢) .
وأبو الصديق الناجي، واسمه: بكر بن عمرو ، ويقال: ابن قيس ، أبو الصديق
الناجي البصري، وهو ثقة ^(٣) .
وقال الهيثمي: " رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن سويد، وهو ضعيف " ^(٤) .
وهذا الإسناد قابل للتحسين - والله أعلم - وهو أحسن ما يستشهد به من هذه
الأحاديث.

الشاهد الثاني: حديث بريدة بن الحصيب - رضي الله عنه - مرفوعاً: " خير تمراتكم
البرني، يذهب الداء، ولا داء فيه " وعند البيهقي: " خير تمركم "
أخرجه البخاري - في التاريخ ^(٥) - ، والرويان ^(٦) ، وابن عدي ^(٧) ، والبيهقي ^(٨) من
طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن السكن الرقاشي، عن عقبة بن عبد الله
الرفاعي، عن ابن بريدة، عن أبيه.
وعلمته جهالة ابن السكن، وهو عبد الله بن السكن الرقاشي - كذا في التاريخ
الكبير ^(٩) - وفي الجرح والتعديل: القشيري ^(١٠) . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن
حبان في الثقات ^(١١) .
وفيه أيضاً: عقبة بن عبد الله الأصم الرفاعي، وقد أورد ابن عدي هذا الحديث في

(١) التقريب ص ص ١٨٨ الترجمة ١٦٣٢ .

(٢) الكاشف ١/٣٦٤ .

(٣) التقريب ص ١٢٧ الترجمة ٧٤٧ .

(٤) مجمع الزوائد ٥ / ٤٠ حديث ٨٠١٠ .

(٥) ١١٢ / ٥ الترجمة ٣٣٥ . في ترجمة عبد الله بن السكن .

(٦) في المسند ١ / ٨١ .

(٧) في الكامل ٥ / ٢٧٩ .

(٨) في الشعب ٨ / ٥٤ رقم ٥٤٨٧ .

(٩) ١١٢ / ٥ الترجمة ٣٣٥ .

(١٠) ٧٦ / ٥ الترجمة ٣٥٦ .

(١١) ٣٣٩ / ٨ الترجمة ١٣٧٦٩ .

ضعفائه^(١) في ترجمته وعده من منكراته. ونقل عن ابن معين فيه قوله: ليس بشيء. وقوله: ليس بثقة^(٢). ثم ختم ابن عدي ترجمته بقوله: "ولعقة غير ما ذكرت وبعض أحاديثه مستقيمة وبعضها مما لا يتابع عليه"^(٣).

ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه قوله: "هذا حديث ضعيف"^(٤).

وثمة حديث ثالث ورد في هذا الباب إلا أنه منكر، وهو:

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن وفد عبد القيس قدموا على النبي ﷺ فبينما هم عنده قعود، إذ أقبل عليهم فقال لهم: "تمرة تدعوها كذا وكذا وتمرّة تدعوها كذا" حتى عد ألوان تمرّاتهم أجمع، فقال له رجل من القوم: بأي أنت وأمي يا رسول الله، أما والله لو كنت ولدت في جوف هجر ما كنت أعلم منك الساعة؟ أشهد أنك رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "إن أرضكم رفعت لي منذ قعدتم إلي، فنظرت إليها من أدناها إلى أقصاها، فخير تمرّاتكم البرني يذهب الداء ولا داء فيه».

أخرجه الطبراني^(٥) - واللفظ له - والعقيلي^(٦)، والحاكم^(٧)، وأبو نعيم^(٨) من طرق عن عبيد بن واقد القيسي، عن عثمان بن عبد الله العتكي، عن حميد الطويل، عن أنس. وجاء عند أبي نعيم مختصراً ومقتصراً على موضع الشاهد، ولفظه: أن وفد عبد القيس من أهل هجر قدموا على النبي ﷺ فقال: "خير تمرّاتكم البرني يذهب بالداء ولا داء فيه".

(١) الكامل في الضعفاء. بداية الترجمة في ٢٧٨/٥ رقم الترجمة ١٤١٥. والحديث في ٢٧٩/٥.

(٢) نقله عن عباس الدوري عنه، وهو في تاريخه ١٣٥/٤ النص ٣٥٦٤. و٢٠٥/٤ النص ٣٩٧٠. والجرح والتعديل ٣١٤/٦ الترجمة ١٧٤٧.

(٣) الكامل ٢٧٩/٥.

(٤) بيان خطأ البخاري في تاريخه ٥٧/١ رقم ٢٦٠.

(٥) في الأوسط ١٦٥/٦، ١٦٦ رقم ٦٠٩٢.

(٦) في الضعفاء ٢٠٦/٣. الترجمة رقم ١٢٠٨.

(٧) في المستدرک ٢٢٦/٤.

(٨) في الطب النبوي ٧٢٦/٢ رقم ٨٢٢.

قال الحاكم: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ". وتعقبه الذهبي فقال: " الحديث منكر " (١). وقال العقيلي فيمن أورد الحديث في ترجمته: " عثمان بن عبد الله العبدى، عن حميد الطويل، حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به " (٢). وقال الهيثمي عن طريق الطبراني: " رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيد بن واقد القيسي، وهو ضعيف " (٣). وعبيد بن واقد القيسي، ويقال: الليثي، أبو عباد البصري، قال ابن حجر: " ضعيف " (٤). وعثمان بن عبد الله العبدى، تقدم قول العقيلي فيه. ونقل الذهبي عن الأزدي قوله فيه: " مجهول " (٥).

فهذا الحديث لا يقوى حديث المبحث لنكارتة.

والحديث بعمومه أورده الألباني في الصحيحة وتكلم عن شواهده، ثم قال: " وجملة القول أن الحديث صحيح عندي بمجموع شواهده لأن غالبها لم يشتد ضعفها. والله أعلم " (٦). وثمة أحاديث في الباب شديدة الضعف بل موضوعة (٧).

قوله في حديث شهاب: " الصَّبْرَةُ " كذا في المطبوع من المسند - بفتح الصاد وضم الباء -، وكذا ضبطها الفيومي (٨) بالحروف، وفي كثير من كتب اللغة (٩) ضبطت بالشكل هكذا: " الصَّبْرَةُ " بضم الصاد وإسكان الباء. وهي: الطعام المجتمع كالكومة (١٠). وفي مختار الصحاح: " اشترى الشيء (صَبْرَةً) أي بلا وزن ولا كيل " (١١).

(١) المستدرک ٤ / ٢٢٦ .

(٢) الضعفاء ٣ / ٢٠٦ .

(٣) مجمع الزوائد ٥ / ٤٠٩ رقم ٨٠٠٩ .

(٤) التقريب ص ٣٧٨ رقم ٤٣٩٩ .

(٥) ميزان الاعتدال ٣ / ٤٣ الترجمة ٥٥٢٦ .

(٦) السلسلة الصحيحة ٤ / ٤٥٩ - ٤٦١ حديث رقم ١٨٤٤ .

(٧) انظرها في الفوائد المجموعة للشوكاني ص: ١٧٩ رقم ٦١ .

(٨) في المصباح المنير ٢ / ٥٤٥ .

(٩) كما في المخصص ٣ / ٢٩، والفائق ٣ / ٢٨٤، ولسان العرب ١٢ / ٥٣٠ .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ / ٩ .

(١١) انظر: مختار الصحاح ص: ١٧٢ .

قوله: " خير تمر كم البرني": قال الجوهرى: " البرني: ضرب من التمر، والبرنيّة: إناء من خرف" ^(١). وقال في المصباح المنير: " البرنيّة - بفتح الأول - إناء معروف، والبرني نوع من أجود التمر. ونقل السهيلي ^(٢) أنه أعجمي، ومعناه: حمل مبارك، قال: برّ: حمل. وني: جيد. وأدخلته العرب في كلامها وتكلمت به" ^(٣).

وقال ابن حجر: " البرني: ضرب من التمر معروف قيل له ذلك لأن كل ثمرة تشبه البرنيّة" ^(٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل التمر البرني على غيره من أنواع التمر. وذلك لما جاء - في شواهد الحديث الأخرى - بأنه: " يُذهب الداء ولا داء فيه". قال المناوي: " أي فهو خير من غيره من الأنواع وإن كان التمر كله خيرا . ثم قال: "ولا داء فيه" لأن الشيء قد يكون نافعا من وجه ضاراً من آخر" ^(٥).

(١) مختار الصحاح ص: ٣٣.

(٢) نقله عن أبي حنيفة، حيث قال: وقال أبو حنيفة معناه بالفارسية حمل مبارك لأن بر معناه حمل وني معناه جيد أو مبارك فعربته العرب، وأدخلته في كلامها. الروض الأنف ٦/ ١٦٠.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١/ ٤٥.

(٤) الفتح ٤/ ٤٩٠.

(٥) فيض القدير ٣/ ٤٨٤ شرح حديث ٥٦١٤.

المبحث الثامن : ما ورد في أن القرع من أحب الطعام إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

[٢٢٠ / ١٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " كان القرع من أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ ، أو كان القرع يعجب رسول الله ﷺ " ، - شك يزيد^(١) - " فأُتي بقصعة فيها قرعٌ، فرأيتُه يُدخل أُصبعيه في المرقِ يتتبعُ بهما القرعَ السبابةَ والوسطى، فرَّق بينهما، ثم ضمَّهُما".

- أخرجه أحمد^(٢) - بهذا اللفظ الذي فيه التفضيل بصيغة " أحب " - من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن زيد، عن سلم العلوي، عن أنس .
- وأخرجه أيضاً^(٣) من طريق أبي كامل، عن حماد بن زيد، عن سلم العلوي، عن أنس بن مالك، وفيه: " وكان يُعجبه القرع " . وهذه الرواية ترجح أحد الوجهين اللذين شك فيهما يزيد بن هارون في الرواية السابقة وهو أنه لم ترد فيه صيغة التفضيل " أحب " في هذا الطريق. - والله أعلم - .

- وأخرجه أيضاً^(٤) بلفظ آخر، وفيه التفضيل بصيغة " أعجب " من طريق عبد الصمد، عن سليمان بن كثير، عن عبد الحميد، عن أنس: " أن رسول الله ﷺ كانت تعجبه الفاغية^(٥)، وكان أعجب الطعام إليه الدباء " .
والإسنادان الأولان ضعيفان، مدارهما على سلم العلوي.

(١) هو يزيد بن هارون شيخ الإمام أحمد.

(٢) في المسند ٣٨٠/٢٠ رقم ١٣١١٥.

(٣) في المسند ٧٨/٢٠ رقم ١٢٦٣٠.

(٤) في المسند ٢٠/٢٠ رقم ١٢٥٤٦.

(٥) قال ابن الأثير: الفاغية: هي نور الحناء. وقيل: نور الريحان. وقيل: نور كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع. وقيل: فاغية كل نبت: نوره. النهاية ٤٦١/٣.

وهو سلم بن قيس العلوي البصري^(١). قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٢). وإن كان ابن عدي قد قال: "وسلم العلوي قليل الحديث جدا، ولا أعلم له جميع ما يروي إلا دون خمسة أو فوقها قليل وبهذا المقدار لا يعتبر فيه حديثه أنه صدوق أو ضعيف، ولا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروي متن منكر"^(٣).
وأما الإسناد الثاني من طريق سليمان عن عبد الحميد عن أنس فهو إسناد حسن لأجل سليمان، وهو:

- سليمان بن كثير العبدى البصري^(٤). قال عنه الحافظ: "لا بأس به في غير الزهري"^(٥). وليس هذا من حديثه عن الزهري.
- وأما عبد الحميد بن المنذر بن الجارود العبدى البصري، من صغار التابعين. فهو ثقة^(٦).

تنبيه: المشهور من حديث أنس هذا هو قصة تَبَّعَهُ ﷺ للدباء وإعجابه به، وليس فيه التفضيل عدا ما ورد في الروايات السابقة .
ومن ألفاظه: " أن خياطا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس بن مالك: فذهبت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى ذلك الطعام، فُقِرَبَ إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خبزا ومرقا، فيه دباء وقديد، فرأيت النبي ﷺ «يتبع الدباء من حوالي القصعة» ، قال: «فلم أزل أحب الدباء من يومئذ»^(٧).
وقد روي هكذا بالقصة وروي مختصرا.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٣٦/١١ الترجمة ٢٤٣٤، تهذيب التهذيب ١٣٥/٤ الترجمة ٢٢٧.

(٢) التقريب ص ٢٤٦ الترجمة ٢٤٧٣.

(٣) الكامل ٣/ ٣٢٩.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥٦/١٢ الترجمة ٢٥٥٧، تهذيب التهذيب ٢١٥/٤ رقم ٣٦٩.

(٥) التقريب ص ٢٥٤ الترجمة ٢٦٠٢.

(٦) التقريب ص ٣٣٤ الترجمة ٣٧٧٦.

(٧) وهذا أحد ألفاظ البخاري برقم ٢٠٩٢.

وأخرجه من أوجه عن أنس: البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، ومالك^(٦)، والدارمي^(٧).

قوله: "القرع" قال صاحب العين: "الدُّبَّاء: القَرَع، والواحدة دُبَّاءة" ^(٨). وقال الحري: "القرع: هو حَمْل شَجَرِ اليقطين، وهو الدباء"^(٩). وقال الأزدي: "الدُّبَّاء اليقطين وَيُقَال لَهُ فِي بَعْضِ الْبِلَاد: القَرَع، وَإِذَا جَفَّ أُخْرِجَ مَا فِي جَوْفِهِ وَانْتَبَذَ فِيهِ"^(١٠).

دلالة الحديث:

دل الحديث على فضل الدباء، ومحبة النبي ﷺ له . وقد ذكر ابن القيم فوائده، ومما قال في ذلك: "اليقطين: باردٌ رطب يغذو غذاء يسيراً، وهو سريع الانحدار، .. ومن خاصيته أنه يتولد منه خلط محمود مجانس لما يصحبه.. وهو لطيف مائي يغذو غذاء رطباً بلغمياً.. وماؤه يقطع العطش ويذهب الصداع الحار إذا شرب أو غسل به الرأس، وهو ملين للبطن كيف استعمل، ولا يتداوى المحررون بمثله، ولا أعجل منه نفعاً.. " إلى أن قال: "وبالجملة فهو من ألطف الأغذية، وأسرعها انفعالا"^(١١).

(١) في صحيحه في مواضع: ٦١/٣ رقم ٢٠٩٢، وفي ٦٨/٧ رقم ٥٣٧٩، وفي ٧٥/٧ رقم ٥٤٢٠، وفي ٧٨/٧ رقم ٥٤٣٣. وفي ٧٨/٧ رقم ٥٤٣٥. ورقم ٥٤٣٦، ورقم ٥٤٣٧، وفي ٧٩/٧ رقم ٥٤٣٩.

(٢) في صحيحه ٣/ ١٦١٥ رقم ٢٠٤١ / ١٤٤ و ١٤٥.

(٣) في السنن ٣/ ٣٥٠ رقم ٣٧٨٢

(٤) في الجامع ٤/ ٢٨٤ رقم ١٨٥٠.

(٥) في السنن ٢/ ١٠٩٨ رقم ٣٣٠٢. ٣٣٠٣.

(٦) في الموطأ ٢/ ٥٤٦ رقم ٥١. وبعض الروايات السابقة من طريقه.

(٧) في السنن ٢/ ١٣٠٢ رقم ٢٠٩٤ ورقم ٢٠٩٤.

(٨) العين ٨/ ٨٢.

(٩) غريب الحديث لإبراهيم الحري ٣/ ١٠٢١.

(١٠) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ص: ٢٣٨.

(١١) زاد المعاد ٤/ ٣٧١، ٣٧٢.

المبحث التاسع: ما ورد في أن أطيب الكباش للغنم الأسود منه

[٢٢١ / ١٣] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، قال: كنا مع رسول الله ﷺ نَجْنِي الكَبَاثَ، وإن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه» قالوا: أكنتَ ترعى الغنم؟ قال: «وهل من نبيٍّ إلا وقد رعاها».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) -، وأبو يعلى^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وابن حبان^(٧)، والبيهقي^(٨) من طرق عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر - رضي الله عنهما - .

قوله: " الكَبَاث " - بفتح الكاف وبعدها مخففة موحدة ثم ألف ثم مثناة -، قال أبو عوانة عقب إخراجها: " سمعت أبا نعيم يقول: الكَبَاث ثمر الأراك"^(٩).

وقال ابن قتيبة في غريبه بعد إيراد هذا الحديث: " قال الأصمعي: البربر: ثمر الأراك، والغض منه: المرء، والنضيج: الكباش وأسوده أشده نضجا"^(١٠).

وقال ابن سيده: " وللأراك ثلاث ثمرات المرء والكباش والبربر، فالكباش: ضخم تشبه التين، والمرء: أشده رطوبةً وليناً، وهو على لون الكباش واحدته مرءة، والبربر:

(١) في صحيحه (كتاب أحاديث الأنبياء، باب: { يعكفون على أصنام لهم }) ١٠٥٧/٤ رقم ٣٤٠٦. وهو اللفظ المختار أعلاه، وفي (كتاب الأطعمة، باب الكباش، وهو ثمر الأراك) ٨١/٧ رقم ٥٤٥٣.

(٢) في صحيحه (كتاب الأشربة، باب فضيلة الأسود من الكباش) ١٦٢١/٣ رقم ١٦٣ / ٢٠٥٠.

(٣) في المسند ٣٨٠/٢٢ رقم ١٤٤٩٧.

(٤) (كتاب الوليمة، الكباش) ٢٥٤/٦ رقم ٦٧٠١.

(٥) في المسند ٥٠/٤ رقم ٢٠٦٢.

(٦) في المستخرج ٢٠١ / ٥ رقم ٨٣٩٤.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٩١/٤، ٩٢ رقم ٣٠٩٩ و ٣١٠٠، (الإحسان) ٥٤٣/١١، ٥٤٤ رقم ٥١٤٣ و ٥١٤٤.

(٨) في الدلائل ١٧٤/١ رقم ١١١.

(٩) المستخرج ٢٠١ / ٥ رقم ٨٣٩٤.

(١٠) غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٤٣٥.

واحدته بَرِيرَة كالحَرْز الصغار إِلَّا أَنْ لَوْنُ الثَّمَرَةِ وَاحِدٌ، وَهَذَا كُلُّهُ تَأْكُلُهُ النَّاسُ وَالْمَاشِيَةُ وَفِيهِ حَرَارَةٌ عَلَى اللِّسَانِ..^(١).

قوله: (عليكم بالأسود منه) : قال صاحب المرقاة: " أي اقصدوا ما كان أسود منه (فإنه أطيب) : أي أكثر لذة وأزيد منفعة " ^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الأسود من الكَبَاث للغنم.
وكونه أطيب - والله أعلم - لشدة نضجه، كما يفيد كلام أهل اللغة.

(١) المخصص ٣ / ٢٥٨.

(٢) مرقاة المفاتيح ٧ / ٢٧٠٣ شرح حديث ٤١٨٦.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأشربة

وفيه مبحثان

- المبحث الأول: ما ورد في أن أطيب الشراب وأحبه إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد.
- المبحث الثاني: ما ورد في الشرب باليد وكونه أطيب الإناء.

المبحث الأول: ما ورد في أن أطيب الشراب وأحبه إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحلو البارد

[٢٢٢ / ١٤] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان أحبُّ الشرابِ إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد».

أخرجه الترمذي^(١)، والنسائي^(٢)، وأحمد^(٣)، والحميدي^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والحاكم^(٦) من طرق عن سفيان بن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - به.

قال الترمذي عقبه: "هكذا روى غير واحد عن ابن عيينة مثل هذا، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، والصحيح ما روي عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا". ثم أخرج الترمذي بعده^(٧) من طريق ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، ويونس، عن الزهري، أن رسول الله ﷺ سئل أيُّ الشراب أطيب؟ قال: «الحلو البارد». ثم قال: وهكذا روى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا، وهذا أصح من حديث ابن عيينة.

وهذا المرسل أخرجه:

عبد الرزاق^(٨)، ومن طريقه: ابن الأعرابي^(٩)، والبيهقي^(١٠) عن معمر عن الزهري

(١) في الجامع (كتاب الأشربة، باب ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٣٠٧ / ٤ رقم ١٨٩٥.

(٢) في الكبرى (ذكر الأشربة المباحة) ٢٩٢ / ٦ رقم ٦٨١٥.

(٣) في المسند ١٢٠ / ٤٠ رقم ٢٤١٠٠، وفي ١٥٦ / ٤٠ رقم ٢٤١٢٩.

(٤) في المسند ٢٨٧ / ١ رقم ٢٥٩.

(٥) في المسند ١٤ / ٨ رقم ٤٥١٦.

(٦) في المستدرک ١٥٣ / ٤ رقم ٧٢٠٠. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فإنه ليس عند اليمانيين عن معمر."

(٧) في الجامع ٣٠٨ / ٤ رقم ١٨٩٦.

(٨) في المصنف ٤٢٦ / ١٠ رقم ١٩٥٨٣.

(٩) في المعجم ١٣٥ / ١ رقم ٢١٠.

مرسلاً.

وأخرجه الترمذي - كما سبق - عن ابن المبارك عن معمر، ويونس، عن الزهري

مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبه^(٢) عن وكيع، عن يونس، عن الزهري مرسلاً.

فالخلاف فيه على معمر:

فوصله من تلاميذه: سفيان بن عيينة، وأرسله: عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق وغيرهما. ويرجح الرواية المرسلة رواية يونس عن الزهري مرسلاً، مما يدل على أن الصواب عن معمر هو الرواية المرسلة - والله أعلم - .

- وأما الحاكم فقد قال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فإنه ليس عند اليمانيين عن معمر " ^(٣) ، ثم أورد الحاكم رواية متابع للرواية الموصولة من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، أخرجه^(٤) من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به. وتعقبه الذهبي بقوله: " عبد الله بن محمد بن يحيى هالك " ^(٥) . وقال الألباني: " ولكنه لا يصلح شاهداً لشدة ضعفه " ^(٦) .
وقد رجح الرواية المرسلة بالإضافة للترمذي أئمة العلل كأبي زرعة والدارقطني، وكذا البيهقي:

- قال ابن أبي حاتم: " وسئل أبو زرعة عن حديث رواه ابن عيينة ، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ...، وروى هشام بن يوسف وابن ثور ، عن معمر ، عن

(١) في الآداب ص/ ١٧٤ رقم ٤٢١ وفي الشعب ٨٢/٨ رقم ٥٥٢٧. وأشار له في المعرفة ٢٦٢/١٠ رقم ١٤٤٥٠.

(٢) في المصنف ١٠٩/٥ رقم ٢٤١٩٧.

(٣) المستدرک ١٥٣/٤ .

(٤) في المستدرک ١٥٣/٤ رقم ٧٢٠١.

(٥) المستدرک ١٥٣/٤. وقد ذكره ابن حبان في المجروحين ، وقال: " كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدث به هشام قط، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه ".
كتاب المجروحين ١١/٢ الترجمة ٥٣٧.

(٦) السلسلة الصحيحة ١٣/٧.

الزهري قال: قال النبي ﷺ... " فقال أبو زرعة: " المرسل أشبه " (١) .

- وسئل عنه الدارقطني فقال: " يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه ابن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ ورواه غيره عن الزهري، عن النبي ﷺ : لم يذكر عروة، ولا عائشة، والمرسل أشبه بالصواب، قال الشيخ: ولم يتابع ابن عيينة على ذلك " (٢).

- وقال البيهقي بعد روايته للمرسل من طريق عبد الرزاق عن معمر: " هذا أصح، وكذلك رواه ابن المبارك، عن معمر مرسلًا، وكذلك رواه يونس بن يزيد، عن الزهري مرسلًا (٣). وقال أيضا بعد إشارته لرواية ابن المبارك : " هكذا منقطعاً وهو أصح " (٤). وقد جاء موصولاً عند ابن عدي (٥) من طريق المفضل الجندي، عن يونس بن محمد العدني، عن يزيد بن أبي حكيم، عن زمعة بن صالح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال الألباني: "والعدني هذا لم أجد له ترجمة (٦)، وزمعة بن صالح ضعيف (٧)؛ فلا يحتج به، لا سيما وقد خالفه الثقتان معمرٌ ويونسٌ" (٨).

وقد أشار الشيخ الألباني إلى احتمال وجود خطأ فيه، حيث قال: " فهو بهذا اللفظ منكر عن هشام بن عروة، والمحفوظ ما رواه أبو أسامة وغيره عن هشام به بلفظ: "كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والغسل". أخرجه أحمد والشيخان وغيرهما". ثم استدرك فقال: " لكنني وجدت لحديث الترجمة شاهداً من رواية إسماعيل بن أمية عن رجل عن ابن

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ٤/٤٨٧، ٤٨٨ رقم ١٥٨٨.

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٤/ ١١٩ حديث ٣٤٦٧.

(٣) الآداب ص ١٧٤.

(٤) معرفة السنن والآثار ١٠/ ٢٦٢.

(٥) في الكامل ١/ ١٥١.

(٦) ذكره المزي في ضمن تلاميذ يزيد بن أبي حكيم، فقال: ويونس بن محمد بن إسماعيل الحفار العدني. تهذيب الكمال ٣٢/ ١٠٨.

(٧) انظر: التقريب ص ٢١٧ الترجمة ٢٠٣٥.

(٨) السلسلة الضعيفة ٦/ ٣٣٩.

عباس: أن النبي ﷺ سئل: أي الشراب أطيب؟...^(١) الخ.
فكانه تراجع عن حكمه باحتمال وجود الخطأ. - والله أعلم -.
والخلاصة أن الراجح في الحديث أنه مرسل، وهو من أنواع الضعيف.
وذكره الألباني في الصحيحة^(٢) لأجل شاهده، وهو حديث ابن عباس الآتي.

[٢٢٣ / ١٥] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أن النبي ﷺ سئل:
أيُّ الشرابِ أطيبُ؟ قال: " الحلُّ الباردُ ".
- أخرجه أحمد^(٣) والبيهقي^(٤) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن ابن
جريح، قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن ابن عباس.
وعلة هذا الإسناد جهالة الرجل المبهم.
قال البوصيري: " رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن تابعه لم يُسَمَّ، ثم قال: له
شاهد من حديث عائشة - وأشار لحديث عائشة السابق المرسل - " ^(٥).
- وثمة رواية فيها تسمية هذا الرجل المبهم، أخرجه مسدد - كما في إتحاف الخيرة^(٦)
وإتحاف المهرة^(٧) - من طريق محمد بن جابر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبيه، عن ابن
عباس. ولكن هذا الإسناد ضعيف. قال البوصيري: " هذا إسناد ضعيف، لضعف محمد
بن جابر " ^(٨).

وهو محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي، قال الحافظ: " صدوق

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ١٤ / ٧.

(٢) ١٢ / ٧ رقم ٣٠٠٥.

(٣) في المسند ٥ / ٢٣٣ رقم ٣١٢٩.

(٤) في الشعب ٨١ / ٨ رقم ٥٥٢٦.

(٥) مجمع الزوائد ٥ / ٧٨ رقم ٨٢٤٠.

(٦) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٤ / ٣٢٢ حديث ٣٦٦١.

(٧) إتحاف المهرة ٨ / ١٨١ حديث ٩١٦٨.

(٨) إتحاف الخيرة المهرة ٤ / ٣٢٢ حديث ٣٦٦١.

ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيرا وعمي فصار يُلقن.. " (١) .

- وهناك طريق أخرى للحديث أخرجها ابن الأعرابي (٢) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن يحيى بن أبي سليمان، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس .

وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه: يحيى بن أبي سليمان ، أبو صالح المدني، قال الحافظ : " لين الحديث " (٣) . وفيه أيضا : طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، قال عنه الحافظ : " متروك " (٤) .

وعلى أية حال تبقى علة جهالة الرجل المبهم، ويكون شاهدا لمرسل الزهري. قال الشيخ الألباني: " ورجاله - يعني حديث ابن عباس - إسناده رجال الصحيحين، غير الرجل الذي لم يُسمَّ، وهو تابعي، فمثله يستشهد به. والله أعلم " (٥) . وعليه فيكون كلا الحديثين حديث عائشة (مرسل الزهري) وحديث ابن عباس حسنا لغيره، كل واحد يعضد الآخر - والله أعلم - .

قوله: " كان أحبَّ الشراب " قال القاري: بالرفع ونصبه أحبُّ (الحلُّ الباردُ) : بالنصبِ ورفعهُ أرفع (٦) .

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن أحب الشراب إلى النبي ﷺ ما كان حلوا باردا. قال ابن القيم: " وهذا يحتمل أن يريد به الماء العذب، كمياء العيون والآبار الحلوة، فإنه كان يستعذب له الماء. ويحتمل أن يريد به الماء الممزوج بالعسل، أو الذي تُقع فيه

(١) التقريب ص ٤٧١ الترجمة ٥٧٧٧ .

(٢) في المعجم ١٣٤/١ رقم ٢٠٨ .

(٣) التقريب ص ٥٩٦ الترجمة ٧٥٦٥ .

(٤) التقريب ص ٢٨٣ الترجمة ٣٠٣٠ .

(٥) السلسلة الصحيحة ١٤ / ٧ .

(٦) مرقاة المفاتيح ٧ / ٢٧٥٣ شرح حديث ٤٢٨٢ . ومراده: أنه يجوز نصب أحب ورفعها ، ويجوز نصب الحلو ورفعها مع ترجيح النصب لـ أحب وترجيح الرفع لـ الحلو .

التمر أو الزبيب. وقد يقال - وهو الأظهر - : يعمهما جميعاً" (١).

قال القاري: " ومعنى أحب: ألذ ؛ لأن ماء زمزم أفضل، وكذا اللبن عنده أحب كما سيأتي (٢)، اللهم إلا أن يراد هذا الوصف على الوجه الأعم، فيشمل الماء القراح واللبن، والماء المخلوط به أو بغيره كالعسل أو المنقوع فيه تمر أو زبيب" (٣).

وقال المباركفوري: " وقيل المراد بقوله: " أحبّ الشراب" في هذه الأحاديث أي: من أحبّ الشراب. أو كون هذه الأشياء أحب إليه - صلى الله عليه وسلم - كان من جهات مختلفة - والله أعلم -" (٤).

(١) زاد المعاد ٤ / ٢٠٩.

(٢) يشير بذلك لحديث ابن عباس: " كان أحب الشراب إلى رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللبن". أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي ٦٧٩/٢ رقم ٧٤٥. والحديث ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع رقم ٤٣١٢. وورد أيضاً عن عائشة: " كان أحب الشراب إلى رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العسل قالت: قال: إنه يسرو عن فؤادي ويجلو لي عن بصري.. " أخرجه أبو نعيم في الطب ٦٩٥/٢ رقم ٧٧٣. وضعفه الألباني أيضاً كما في ضعيف الجامع رقم ٤٣١١.

(٣) مرقاة المفاتيح ٧ / ٢٧٥٣ شرح حديث ٤٢٨٢.

(٤) تحفة الأحوذى ٦ / ١٦.

المبحث الثاني: ما ورد في الشرب باليد وكونه أطيب الإناء

[٢٢٤ / ١٦] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: مَرَرْنَا عَلَى بَرْكَةٍ، فَجَعَلْنَا نَكْرُعُ فِيهَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكْرُعُوا، وَلَكِنْ اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ، ثُمَّ اشْرَبُوا فِيهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ إِنْاءٌ أَطْيَبُ مِنَ الْيَدِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ^(١) - وَاللَّفْظُ لَهُ -، وَأَبُو يَعْلَى^(٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٣) مِنْ طَرَقٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .
وَلَفْظُ الْبَيْهَقِيِّ فِي الْآدَابِ: «اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ ثُمَّ اشْرَبُوا فِيهَا، فَإِنَّمَا أَنْظَفُ آيَتِكُمْ أَوْ أَطْيَبُ آيَتِكُمْ» .

وَأَخْرَجَهُ مَعْمَرُ^(٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ^(٥) - عَنْ لَيْثٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا، وَلَفْظُهُ: "وَأَيُّ إِنْاءٍ أَنْقى وَأَنْظَفُ مِنْ يَدَيْهِ إِذَا غَسَلَهُمَا".

وَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَى لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.
وَأَمَّا شَيْخُهُ: سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ فَجَهَّلَهُ أَبُو حَاتِمٍ، فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ: "سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: لَا يُعْرَفُ"^(٦). وَسُئِلَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ فَقَالَ: "لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ"^(٧). وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ^(٨).

وَالْحَدِيثُ أَنْكَرَهُ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ، فِي الْعِلَلِ لِابْنِهِ: "وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ

(١) فِي السَّنَنِ (كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ، بَابُ الشَّرْبِ بِالْأَكْفِ وَالْكَرْعِ) ١١٣٥/٢ رَقْم ٣٤٣٣.

(٢) فِي الْمُسْنَدِ ١٠/٦٥ رَقْم ٥٧٠١ - وَفِيهِ زِيَادَةٌ فِي أَوَّلِهِ - وَفِي ١٠/١٥٧ رَقْم ٥٧٧٩.

(٣) فِي الشَّعْبِ ٨/١٥٤ رَقْم ٥٦٢٩. وَفِي الْآدَابِ ص ١٨٣ رَقْم ٤٤٦.

(٤) فِي الْجَامِعِ (الشَّرْبُ مِنَ السَّقَاءِ) "الْمُصَنَّفُ" ١٠/٤٢٨، رَقْم ١٩٥٩٦.

(٥) فِي الشَّعْبِ ٨/١٥٣ رَقْم ٥٦٢٨.

(٦) الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٤/٤٨ التَّرْجُمَةُ ٢٠٧.

(٧) تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ (رَوَايَةُ الدَّارِمِيِّ) ص ١١٥ النَّص ٣٥٣.

(٨) ٢٨٩/٤ التَّرْجُمَةُ ٢٩٤٧. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَزَعَمَ ابْنُ خَلْفُونَ أَنَّهُ سَعِيدُ بْنُ عَامِرِ بْنِ حَزِيمٍ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَلْتَفَتَ إِلَى مَا قَالَ لِأَنَّ ذَاكَ صَحَابِي مَاتَ فِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٤/٥١ التَّرْجُمَةُ ٨١.

إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر الرازي عن ليث ، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر - ثم ذكره بسياق أطول من هذا وفيه قصة الرجل الذي سأل عن أبيه -، قال أبي: " هذا حديث منكر .قلت: ممن هو؟ قال: من ليث، وسعيد لا يعرف" (١) .
والحديث قال عنه الحافظ ابن حجر: " سنده ضعيف " (٢) . وكذا قال الشيخ الألباني (٣) . ومع ضعفه فقد أشار الإمام الدارقطني - رحمه الله - إلى وجود اختلاف فيه على ليث (٤) .

قوله : لا تَكْرَعُوا " : قال في النهاية: "كَرَعَ الْمَاءَ يَكْرَعُ كَرْعًا إِذَا تَنَاوَلَهُ بِفِيهِ ، من غير أن يشرب بكفه ولا بإناء، كما تشرب البهائم، لأنها تدخل فيه أكارعها " (٥) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية الشرب باليد على الشرب بالفم مباشرة، ولكن الحديث ضعيف، وهناك ما يعارضه:

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : " أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فقال له النبي ﷺ : «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَةِ وَإِلَّا كَرَعْنَا».. " الحديث. رواه البخاري (٦)، وأحمد (٧) . وظاهره جواز الكرع.
قال البيهقي في الآداب بعد إيراد هذا الحديث: " وهذا - يعني النهي عن الكرع -

(١) العلل لابن أبي حاتم ٦٩٠/٥ - ٦٩٢ رقم ٢٢٦٢ .

(٢) الفتح ٧٧/١٠ شرح حديث ٥٦١٢ .

(٣) في السلسلة الضعيفة ٣٦٦ / ٦ رقم ٢٨٤٥ .

(٤) ففي العلل له: وسئل عن حديث سعيد بن عامر، عن ابن عمر: " انتهينا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى بركة... " الحديث. فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه؛ فرواه ابن عمار الموصلي، عن المعافى بن عمران، عن موسى بن أعين، عن ليث، عن سعد بن إبراهيم، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر. وغيره يرويه عن موسى بن أعين، عن ليث، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر. لم يذكر: سعد بن إبراهيم، وهو الصواب. العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٨٥ / ١٣ رقم ٣٠٧٣ .

(٥) النهاية ٤ / ١٦٤ .

(٦) في صحيحه ١١٠/٧ رقم ٥٦١٣ . و ١١١/٧ رقم ٥٦٢١ .

(٧) في المسند ٣٩٥/٢٢ رقم ١٤٥١٩ .

في الماء يكون في حوض صغير أو مستنقع، فإذا كرع فيه أرسل نفسه فيه فيمنع غيره من الشرب منه تقززا، والحديث الأول^(١) في الماء الجاري أو في ماء كثير^(٢).

وقال في الشعب : " ... قال الإمام أحمد: " ويحتمل أن يكون النهي لتنحية الأذى عن الشارب ولئلا يرسل الشارب نفسه فيه إن كان الماء في حوض صغير أو مستنقع فيمتنع غيره من الشرب منه تقذرا والكرع جائز في الجملة بدليل ما. " ^(٣).

وقال ابن حجر بعد أن حكم على حديث ابن عمر السابق بضعف سنده: " فإن كان - يعني حديث ابن عمر - محفوظا فالنهي فيه للتنزيه والفعل لبيان الجواز، أو قصة جابر قبل النهي، أو النهي في غير حال الضرورة، وهذا الفعل كان لضرورة شرب الماء الذي ليس ببارد فيشرب بالكرع لضرورة العطش، لئلا تكرهه نفسه إذا تكررت الجرعة فقد لا يبلغ الغرض من الري " ^(٤).

(١) يعني به حديث جابر . وقد ذكرته قبل قليل.

(٢) الآداب للبيهقي ص ١٨٤.

(٣) شعب الإيمان ٨ / ١٥٥.

(٤) الفتح ١٠ / ٧٧ شرح حديث ٥٦١٢.

**الباب السادس: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس
والزينة**

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس
الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الزينة

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس

وفيه ثلاثة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الأبيض من الثياب على غيره وأنه أطيب وأطهر.

- المبحث الثاني: ما ورد في الحبرة وكونها أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ.

- المبحث الثالث: ما ورد في أن القميص أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الأبيض من الثياب على غيره وأنه أطيب وأطهر

[٢٢٥ / ١] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: " البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم، وإنَّ خير أكمالكم الإثم، يَجْلُو البصر، ويُنبت الشعر " .

أخرجه أبو داود^(١) - وهذا لفظه - والترمذي^(٢)، وأحمد^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥)، والحاكم^(٦) من طرق كثيرة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنه - .
ومداره على:

- عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري^(٧) ، أبو عثمان المكي^(٨) . قال ابن عدي: "ولابن خثيم هذا أحاديث، وهو عزيز وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن يكتب"^(٩) .
وقد أورد العقيلي بعض هذا الحديث في ترجمته من كتابه الضعفاء ثم قال: " وكان يحدث عن الرجل بالحديث والشيء لا يحدث بحديثه كله، وكان يحيى وعبدالرحمن لا يحدثان

(١) في السنن سنن أبي داود (كتاب الطب، باب في الأمر بالكحل) ٨ / ٤ رقم ٣٨٧٨ . وفي (كتاب الطب ، باب في البياض) ٤ / ٥١ رقم ٤٠٦١ .

(٢) في الجامع (أبواب الجنائز، باب ما يستحب من الأكفان) ٣ / ٣١٠ رقم ٩٩٤ .

(٣) في المسند ٤ / ٩٤ رقم ٢٢١٩ . وفي ٤ / ٢٨٢ رقم ٢٤٧٩ وفي ٥ / ١٦١ رقم ٣٠٣٥ وفي ٥ / ٣٥٢، ٣٥٣ رقم ٣٣٤٢ وفي ٥ / ٣٩٨ رقم ٣٤٢٦ ، وأخرجه في ٣ / ٤٨٣ برقم ٢٠٤٧ مقتصرا على قوله: " خير أكمالكم الإثم، يجلو البصر، وينبت الشعر " .

(٤) في المسند ٤ / ٣٠٠ رقم ٢٤١٠ . وفي ٥ / ١١٣ .

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢ / ٤١٥ رقم ١٦٠٤ ، (الإحسان) ١٢ / ٢٤٢ رقم ٥٤٢٣ .

(٦) في المستدرک ١ / ٥٠٦ .

(٧) القاري: قال السمعاني: - بالقاف والراء المهملة المكسورة وتشديد الياء - هذه النسبة إلى بني قازة، وهم بطن معروف من العرب. الأنساب ١٠ / ٢٩٤ .

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٥ / ٢٧٩ الترجمة ٣٤١٧ ، التهذيب ٥ / ٣١٤ الترجمة ٥٣٦ .

(٩) الكامل ٥ / ٢٦٨ الترجمة ٩٨٢ .

عن ابن خثيم، والرواية في هذا المعنى فيها لين^(١).

وقال عنه الحافظ: "صدوق"^(٢).

وقال الترمذي عقب ذكره للحديث: "حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وهو الذي يستحبه أهل العلم"^(٣).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشاهده صحيح، عن سمرة بن جندب". ووافقه الذهبي^(٤).

قال الألباني: "وهو كما قال"^(٥).

[٢٢٦ / ٢] عن سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «البسوا من

ثيابكم البياض، فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم».

– أخرجه النسائي^(٦) من طريق يحيى القطان،

وأخرجه وأحمد^(٧) عن روح،

(كليهما يحيى وروح) عن سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن أبي قلابة^(٨)، عن

أبي المهلب^(٩)، عن سمرة.

(١) الضعفاء للعقيلي ٢/٢٨١.

(٢) التقريب ص ٣١٣ الترجمة ٣٤٦٦.

(٣) الجامع ٣/٣١٠.

(٤) المستدرک ١/٥٠٦.

(٥) أحكام الجنائز ص ٦٢. ويعني بقوله: "كما قال" الحاكم والذهبي.

(٦) في السنن (كتاب الجنائز، أي الكفن خير) ٤/٣٤ رقم ١٨٩٦. وفي (كتاب الزينة، الأمر بلبس البيض من الثياب) ٨/٢٠٥ رقم ٥٣٢٢. وفيه قال: قال يحيى: «لم أكتبه»، قلت: لم؟ قال:

«استغنيت بحديث ميمون بن أبي شبيب عن سمرة».

(٧) في المسند رقم ٣٨١/٣٣ رقم ٢٠٢٣٥.

(٨) هو عبد الله بن زيد الجرمي، مشهور بكنيته. ثقة فاضل كثير الإرسال. انظر: التقريب ص ٣٠٤ الترجمة ٣٣٣٣.

(٩) هو أبو المهلب الجرمي البصري اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية، وقيل معاوية أو عبد الرحمن أو النضر بن عمرو (عم أبي قلابة) وهو ثقة. التقريب ص ٦٧٦ الترجمة ٨٣٩٨.

- وأخرجه أحمد^(١) والحاكم^(٢) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن سمرة.

- وأخرجه النسائي^(٣) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن سمرة.

- وأخرجه أحمد^(٤)، وابن أبي شيبة^(٥) من طريق إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن سمرة.

- وأخرجه أحمد^(٦) عن علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن سمرة.

فظهر أن الحديث وقع فيه اختلاف على أيوب :

- فرواه سعيد بن أبي عروبة ومعمّر، عنه، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب عن سمرة .
- وخالفهما حماد بن زيد وإسماعيل بن علية فروياه عنه، عن أبي قلابة، عن سمرة - بدون ذكر أبي المهلب-.

وتابعهما متابعاً قاصراً خالد الحذاء فرواه عنه، عن أبي قلابة، عن سمرة.

وقد تابع حماداً وإسماعيل متابعاً تاماً في روايتهم عن أيوب - بدون ذكر أبي المهلب^(٧) - كلٌّ مِّن :

حماد بن سلمة: وروايته عند ابن سعد^(٨)، وعبيد الله بن عمرو الرقي: وروايته عند النسائي - في الكبرى - ^(٩) وابن عيينة: وروايته أشار لها الحاكم^(١)، وعبد الوهاب

(١) في المسند رقم ٣٨١/٣٣ رقم ٢٠٢٣٥.

(٢) في المستدرک ٢٠٥/٤.

(٣) في السنن ٢٠٥/٨ رقم ٥٣٢٣.

(٤) في المسند ٣١٨/٣٣ رقم ٢٠١٤٠.

(٥) في المصنف ٢٦٦/٣ رقم ١١٢٣٦.

(٦) في المسند ٢٩٧/٣٣ رقم ٢٠١٠٥.

(٧) أشار لهذه المتابعات محقق علل ابن أبي حاتم ومنه استفدت، وهذا الجزء لم يطبع ولكنه مدخل في المكتبة الشاملة.

(٨) في الطبقات ١ / ٤٤٩ .

(٩) ٤١٦/٨ رقم ٩٥٦٥.

الثقفي: وروايته عند الروياني^(٢).

فالراجح عن أيوب - والله أعلم - هو رواية الجماعة عنه، وهو ما يدل عليه كلام أبي حاتم كما سيأتي.

قال الحاكم بعد إيراد الحديث من طريق معمر: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لأن سفيان بن عيينة، وإسماعيل بن علية أرسلاه عن أيوب " ^(٣). قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن سمرة بن جندب؛ قال: قال رسول الله: عليكم بهذا البياض، .. الخ". قال أبي: لم يتابع معمر على توصيل هذا الحديث^(٤)، وإنما يرويه عن أبي قلابة، عن سمرة، عن النبي ﷺ " ^(٥).

وعليه فالصواب في هذا الخلاف أنه من مرسل أبي قلابة عن سمرة، فإنه لم يسمع منه، قال ابن المديني: "لم يسمع أبو قلابة من هشام بن عامر وروى عنه، ولم يسمع من سمرة بن جندب" ^(٦).

وقد ورد الحديث عن سمرة من غير هذا الطريق: فقد أخرجه أحمد^(٧)، والنسائي -

(١) حيث أخرجه من طريق معمر السابقة، ثم قال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لأن سفيان بن عيينة، وإسماعيل بن علية أرسلاه، عن أيوب " المستدرك ٢٠٥/٤.

(٢) في مسنده ٤٤/٢ رقم ٧٩٥.

(٣) المستدرك ٢٠٥ / ٤.

(٤) قال محقق العلل: تقدم أن سعيد بن أبي عروبة تابع معمرًا على روايته؛ فإما أن تكون طريق سعيد لم تثبت عند أبي حاتم، أو أنه لم يقف عليها، والله أعلم.

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم ٣/ ٥٦٨، ٥٦٩ السؤال ١٠٩٣.

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم ص: ١٠٩ النص ٣٩٠. وانظر جامع التحصيل.

(٧) في المسند ٣٢٧/٣٣ رقم ٢٠١٥٤، وفي ٣٥٤/٣٣ رقم ٢٠١٨٥، وفي ٣٦٤/٣٣ رقم ٢٠٢٠٠، وفي ٣٧٢/٣٣ رقم ٢٠٢١٨.

في الكبرى - (١) والطيالسي^(٢)، وعبدالرزاق^(٣) والحاكم^(٤) وغيرهم من طرق عن حبيب بن أبي ثابت:، وأخرجه أحمد^(٥) والطيالسي^(٦) من طرق عن الحكم بن عتيبة: (كليهما حبيب والحكم) عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة بن جندب.

وهذا إسناد حسن، مداره على ميمون بن أبي شبيب الرّبعي، أبي نصر الكوفي، قال عنه الحافظ: "صدوق كثير الإرسال"^(٧).

وقد أورد النسائي عقب الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن سمرة... أورد قول يحيى القطان: "لم أكتبه، قلت: لم؟ قال: استغنيت بحديث ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة"^(٨). ولعل مراده - رحمه الله - أنه استغنى بحديث ميمون عن حديث أبي قلابة كونه أصح.

وقال ابن حجر عن حديث سمرة: "وإسناده صحيح"^(٩). وقال الألباني: "وسنده صحيح"^(١٠).

فائدة: بؤب البخاري في صحيحه في كتاب اللباس: (باب الثياب البيض)^(١١)، ولم يورد فيه سوى حديثين غير صريحين هما حديث سعد قال: "رأيت بشمال النبي ﷺ ويمينه رجلين، عليهما ثياب بيض يوم أحد، ما رأيتهما قبل ولا بعد..."^(١٢)، وحديث أبي

(١) ٤١٦/٨ رقم ٩٥٦٤.

(٢) في المسند ٢١٩/٢ رقم ٩٣٦.

(٣) في المصنف ٤٢٨/٣ رقم ٦١٩٩.

(٤) في المستدرک ١/٥٠٦.

(٥) في المسند ٣٥٤/٣٣ رقم ٢٠١٨٥، وفي ٣٦٤/٣٣ رقم ٢٠٢٠٠.

(٦) في المسند ٢١٩/٢ رقم ٩٣٦.

(٧) التقريب ص ٥٥٦ الترجمة ٧٠٤٦.

(٨) السنن الكبرى ٤١٧/٨ رقم ٩٥٦٧. والسائل ليحيى هو عمرة بن علي الفلاس روايه عنه.

(٩) فتح الباري ٣/١٣٥.

(١٠) أحكام الجنائز ص ٦٣.

(١١) صحيح البخاري ٧/١٤٩.

(١٢) حديث رقم ٥٨٢٦.

ذر - رضي الله عنه - قال: أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض، وهو نائم ... " (١). قال الحافظ: كأنه لم يثبت عنده على شرطه فيها شيء صريح فاكتفى بما وقع في الحديثين اللذين ذكرهما (٢). ثم أشار الحافظ لحديث ابن عباس وسمرة السابقين.

- وفي (كتاب الجنائز، باب الثياب البيض للكفن) (٣) أورد فيه حديث عائشة: "كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب بيض ... " (٤).

قال الحافظ: " وتقرير الاستدلال به أن الله لم يكن ليختار لنبيه إلا الأفضل، وكأن المصنف لم يثبت على شرطه الحديث الصريح في الباب وهو ما رواه أصحاب السنن... " (٥). ثم أورد حديثي ابن عباس وسمرة السابقين .

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أفضلية الأبيض من الثياب على غيره، ولذا شرع لبسها وتكفين الميت بها.

قال السندي: " فإنها من خير ثيابكم " لأنه يظهر فيها أدنى وسخ فيزال (٦).

وقال المناوي: " فهو خير الثياب لأنها لم يمسها صبغ يحتاج إلى مؤونة، ... ولأن البياض لا يكاد يخفي أثر يلحقه فيظهر، ولأن الألوان تعين على الكبر والمفاخرة، ولأن البياض أعم وأيسر وجودا لكن لما تغالى أبناء الدنيا في تصفيقه وتصقيله تركه قوم من المتزهدين فلبسوا الأسود ونحوه لذلك، ولخفة مؤونة غسله ولهذا لم يتوخ المصطفى ﷺ لبس البياض بل كان يلبس ما اتفق من أخضر وأحمر وأبيض وغيره .. " (٧).

وقال صاحب العون: " لدلالته غالبا على التواضع وعدم الكبر والخيلاء والعجب

(١) حديث رقم ٥٨٢٧.

(٢) فتح الباري ٢٨٣/١٠.

(٣) صحيح البخاري ٧٥/٢.

(٤) حديث رقم ١٢٦٤.

(٥) الفتح ١٣٥/٣.

(٦) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٤٤٩ / ١.

(٧) فيض القدير ٤٨٥ / ٣ رقم ٤٠٦٢.

وسائر الأخلاق الطيبة وبين في كونها من خير الثياب وجوه آخر^(١).

وفي دلالة الأمر في قوله: "البسوا" يقول الشوكاني: "والأمر المذكور في الحديث ليس للوجوب، أما في اللباس فلما ثبت عنه ﷺ من لبس غيره وإلباس جماعة من الصحابة ثيابا غير بيض، وتقريره لجماعة منهم على غير لبس البياض، وأما في الكفن فلما ثبت عند أبي داود - قال الحافظ بإسناد حسن - من حديث جابر مرفوعا: «إذا توفي أحدكم فوجد شيئا فليكن في ثوب حبرة»^(٢). وقوله: (وإن خير أحوالكم الإثم) سيأتي الحديث عنه في مباحث الزينة - إن شاء الله تعالى -.

(١) عون المعبود ٧٥/١١.

(٢) نيل الأوطار ١١٦/٢.

المبحث الثاني: ما ورد في أن الحبرة أحب الثياب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

[٢٢٧ / ٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان أحب الثياب إلى النبي ﷺ أن يلبسها الحبرة».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢) ، والترمذي^(٣) ، والنسائي^(٤) ، وأحمد^(٥) من طرق عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - .
وجاء بصيغة السؤال، ولفظه: " قلنا لأنس بن مالك: أي اللباس كان أحب إلى رسول الله ﷺ أو أعجب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال: الحبرة " .
أخرجه البخاري^(٦) ، ومسلم^(٧) ، وأبو داود^(٨) ، وأحمد^(٩) من طرق عن همام عن قتادة عن أنس.

قال الحافظ: " وفي رواية أخرى أن أنسًا قاله جواب سؤال قتادة له عن ذلك فتضمن السلامة من تدليس قتادة " ^(١٠).

-
- (١) في صحيحه (كتاب اللباس ، باب البرود والحبرة والشملة) ١٤٧ / ٧ رقم ٥٨١٣ .
(٢) في صحيحه (كتاب اللباس والزينة ، باب فضل لباس ثياب الحبرة) ١٦٤٨ / ٣ رقم ٢٠٧٩ / ٣٣ .
(٣) في الجامع (أبواب اللباس ، باب ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٢٤٩ / ٤ رقم ١٧٨٧ .
(٤) في السنن (كتاب الزينة ، لبس الحبرة) ٢٠٣ / ٨ رقم ٥٣١٥ .
(٥) في المسند ٤٧٢ / ٢١ رقم ١٤١٠٨ .
(٦) في صحيحه (كتاب اللباس ، باب البرود والحبرة والشملة) ١٤٦ / ٧ رقم ٥٨١٢ .
(٧) في صحيحه (كتاب اللباس والزينة ، باب فضل لباس ثياب الحبرة) ١٦٤٨ / ٣ رقم ٢٠٧٩ / ٣٢ .
(٨) في السنن (كتاب اللباس ، باب في لبس الحبرة) ٥١ / ٤ رقم ٤٠٦٠ .
(٩) في المسند ٣٧١ / ١٩ رقم ١٢٣٧٧ . وفي ٢٥٤ / ٢٠ رقم ١٢٩٠٥ ، وفي ٢٢٦ / ٢١ رقم ١٣٦٢٥ .
(١٠) الفتح ١٠ / ٢٧٧ .

قوله: (الحَبْرَةُ): قال ابن الأثير: "الحَبِير من البرود: ما كان مَوْشِيًّا مُحْطَطًّا ، يقال: بُرِدَ حَبِيرٌ ، وَبُرِدَ حَبْرَةٌ بِوَزْنِ عِنَبَةٍ ، على الوصف والإضافة، وهو بُرْدٌ يَمَانٍ، والجمع: حَبَرٌ وحَبَرَاتٌ. (١).

وقال ابن بطال: "البرود هي: برود اليمن تصنع من قطن، وهي الحَبَرَات يُشْتَمَلُ بها، وهي كانت أشرف الثياب عندهم، ألا ترى أنه - عليه السلام - سُجِّيَ بها حين توفي، ولو كان عندهم أفضل من البرود شيءٌ لَسُجِّيَ به" (٢).

وقال ابن حجر: "والحَبْرَةُ - بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة - ما كان من البرود مُحْطَطًّا" (٣).

قال النووي: "وهي ثيابٌ من كتان أو قطن، محبرة أي: مزينة، والتحبير: التزيين والتحسين، ويقال: ثوبٌ حبرةٌ على الوصف وثوبٌ حبرةٌ على الإضافة وهو أكثر استعمالاً... فيه دليل لاستحباب لباس الحبرة وجواز لباس المخطط وهو مجمع عليه والله أعلم" (٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الحَبْرَةَ كانت أحب الثياب إلى النبي ﷺ .

وفي وجه كونها أحب يقول القاري: "... فقل: هي أشرف الثياب عندهم تصنع من القطن فلذا كان أحب، وقيل: لكونها خضراء وهي من ثياب أهل الجنة، وقد ورد أنه كان أحب الألوان إليه الخضر (٥) ... وقيل: إنما كانت هي أحب الثياب إليه ﷺ لأنه ليس فيه كثير زينة ولأنها أكثر احتمالاً للوسخ" (٦).

(١) النهاية ٣٢٨/١:

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩٩ / ٩.

(٣) فتح الباري لابن حجر ١٣٥ / ٣.

(٤) شرح النووي على مسلم ٥٦ / ١٤ شرح حديث ٢٠٧٩.

(٥) يشير لحديث أنس - رضي الله عنه - قال: «كان أحب الألوان إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الخضر». أخرجه البزار ٤٥٨/١٣ رقم ٧٢٣٤، والطبراني في الأوسط ٣٩/٦، ٤٠ رقم ٥٧٣١. وحسنه الألباني في الصحيحة ٨٧/٥ رقم ٢٠٥٤.

(٦) مرقاة المفاتيح ٢٧٦٣ / ٧ شرح حديث ٤٣٠٤ .

ويقول المناوي: " .. لاحتمالها الوسخ أو للينها وحسن انسجام نسجها وإحكام صنعتها وموافقتها لبدنه الشريف فإنه كان بالغ النهاية في النعومة واللين فالخشن يضره، ودعوى أنه إنما أحبها لكونها خضراء وثياب أهل الجنة خضرٌ يردها ما جاء في رواية أنها حمراء ". ثم قال نقلا عن بعض أهل العلم : " .. لم يكثر من لبس المخطط وقد يُحِبُّ الشيء ويندب إليه ولا يستعمله لخاصية في غيره، كقوله: (أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما)، وما روي قط أنه أخذ نفسه بذلك ". (١) .

وأما معارضته لما تقدم من أن خير الثياب البيض، فقد ذهب ابن الجوزي إلى ترجيح كون الأبيض هو الأفضل، وأجاب عن حديث أنس هذا، حيث قال: " .. ولما رأى أنس رسول الله ﷺ يكثر لبسها ظن أنه يحبها، ولم يرو عنه لفظ يدل على محبتها، لكنه أخبر عن ظنه. وقد روى ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: " البسوا الثياب البيض؛ فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم " قال الترمذي: حديث ابن عباس وسمة صحيحان. قال: وهذا الذي يستحبه أهل العلم. قال أحمد وإسحاق: أحب الثياب إلينا أن نكفن فيها البياض " (٢) .

وسأتي في الحديث التالي أن القميص أحب الثياب إليه، وفي الجمع بين هذا وذاك يقول السيوطي: " .. لأنه - أي القميص - أستر الأعضاء، ولأنه أقلّ مؤنة وأخف على البدن، ولا يسه أكثر تواضعا. فإن قلت: ما روى الشيخان عن أنس قال: " كان أحب الثياب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يلبسها الحبرة ". يدل على أحبية الحبرة، وحديث الكتاب يدل على أحبية القميص؟! فكيف التوفيق؟ قلت: إن المراد أن القميص من جملة الأحب لا أن الأحبية منحصرٌ فيه . والأولى أن يقال: إن أحبية القميص : باعتبار الصُّنع، وباعتبار أنه أستر للأعضاء، وأحبية الحبرة: باعتبار اللون لأنه ربما يكون خضرا، وورد أنه كان أحب الألوان إليه الخضرة، أو باعتبار الجنس (٣) .

(١) فيض القدير ٥ / ٨٣ .

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣ / ٢٤١ رقم ١٥٩٥ .

(٣) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره ص: ٢٥٦ .

المبحث الثالث: ما ورد في أن القميص أحب الثياب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

[٢٢٨ / ٤] عن أم سلمة - رضي الله عنها -، قالت: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصَ».

- أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له - عن إبراهيم بن موسى : ، والترمذي^(٢) والنسائي - في الكبرى -^(٣) عن علي بن حجر: والترمذي^(٤) عن محمد بن حميد الرازي :، وإسحاق^(٥) :، (أربعتهم) عن الفضل بن موسى، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة - رضي الله عنها - .

- وأخرجه الترمذي^(٦) عن محمد بن حميد الرازي: وعبد بن حميد^(٧) : (كليهما) عن زيد بن الحباب العكلي، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة.

- وأخرجه أبو يعلى^(٨) عن أبي خيثمة عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي، عن عبد الله بن بريدة الأسلمي، عن أم سلمة.

- وعبد المؤمن بن خالد الحنفي، أبو خالد المروزي القاضي. قال عنه الحافظ: " لا

(١) في السنن (كتاب اللباس، باب ما جاء في القميص) ٤٣/٤ رقم ٤٠٢٥

(٢) في الجامع (أبواب اللباس، باب ما جاء في القمص) ٢٣٨/٤ رقم ١٧٦٤ ، وفي الشمائل ص ٦٨ رقم ٥٦.

(٣) ٤٢٥/٨ رقم ٩٥٨٩.

(٤) في الجامع (أبواب اللباس، باب ما جاء في القمص) ٢٣٧/٤ رقم ١٧٦٢. وفي العلل الكبير ص ٢٩٠ رقم ٥٣٢. وفي الشمائل ص ٦٧ رقم ٥٥.

(٥) في مسنده ١١١/٤ ، و ١١٢ رقم ١٨٧٨.

(٦) في الجامع (أبواب اللباس، باب ما جاء في القمص) ٢٣٧/٤ رقم ١٧٦٢. وفي العلل الكبير ص ٢٩٠ رقم ٥٣٢. وفي الشمائل ص ٦٧ رقم ٥٥.

(٧) في مسنده ص ١٤٤ رقم ١٥٤٠.

(٨) في مسنده ٤٤٥/١٢ رقم ٧٠١٤.

بأس به" (١).

- وشيخه: عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي، قاضيهما. قال الحافظ: " ثقة " (٢).

فالثلاثة من تلاميذ عبد المؤمن بن خالد، وهم: (الفضل بن موسى، وزيد بن الحباب، وأبو خيثمة) يروونه عنه، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة.

وخالفهم: أبو ثُميلة - بالتصغير - يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم، المروزي - وهو ثقة (٣) - فرواه عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة. فزاد أم بريدة بين ابنها بريدة وبين أم سلمة.

وروايته أخرجها أبو داود (٤)، والترمذي (٥) عن زياد بن أيوب، و ابن ماجه (٦) عن الدورقي: وأحمد (٧): والطبراني في الأوسط (٨) من طريق أبي جعفر النفيلي: وفي الكبير (٩) من طريق نعيم بن حماد: وأبي بكر بن أبي شيبة: وعمرو الواسطي: وعلي بن بحر: والحاكم (١٠) من طريق عبدان (تسعتهم) عن أبي ثُميلة، عن عبد المؤمن بن خالد، عن ابن

(١) التقريب ص ٣٦٦ الترجمة ٤٢٣٦.

(٢) التقريب ص ٢٩٧ الترجمة ٣٢٢٧.

(٣) التقريب ص ٥٩٨ الترجمة ٧٦٦٣.

(٤) في السنن (كتاب اللباس، باب ما جاء في القميص) ٤٣/٤ رقم ٤٠٢٦. ومن طريقه أخرجه

البيهقي في الآداب ص ٢٠٣ رقم ٤٩٩. ثم قال: ورواه الفضل بن موسى وزيد بن الحباب، عن

عبد المؤمن دون ذكر أمه في إسناده.

(٥) في الجامع (أبواب اللباس، باب ما جاء في القمص) ٢٣٨/٤ رقم ١٧٦٣، وفي الشرائع ص

٦٨ رقم ٥٧.

(٦) في السنن (كتاب اللباس، باب لبس القميص) ١١٣٨/٢ رقم ٣٥٧٥.

(٧) في المسند ٢٩١/٤٤ رقم ٢٦٦٩٥.

(٨) ١٨/٢ رقم ١٠٨٨. وقال: لم يرو هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبد

المؤمن "

(٩) ٢٣ / ٤٢١ رقم ١٠١٨.

(١٠) في المستدرک ٢١٣/٤.

بريدة، عن أمه، عن أم سلمة^(١) بنحوه .ولفظه - كما عند أبي داود - : «لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَمِيصٍ».

وقد رجح البخاري الوجه الذي رواه أبو تميلة، ففي العلل الكبير للترمذي : " سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة"^(٢).

قال ابن القطان: بعد ذكره : " وهو إما منقطع، وإما متصل بمن لا تعرف حاله، وذلك أن الترمذي ذكره من رواية عبد المؤمن بن خالد - وهو الحنفي، قاضي مرو، وهو لا بأس به - عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة. ثم أورده من رواية زياد بن أيوب، عن أبي تميلة عن عبد المؤمن المذكور، عن عبد الله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة. فالأول منقطع، والثاني عن أم عبد الله بن بريدة، وحالها غير معروفة"^(٣).
والحديث صححه الألباني^(٤).

قوله: " القميص: قال في القاموس: "هو ثوبٌ مَحِيْطٌ بِكَمَّيْنِ غير مفرج يلبس تحت الثياب، أو لا يكون إلا من قطن، أو كتان"^(٥).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن القميصَ كانَ كَأَحَبِّ الثيابِ إلى رسول الله ﷺ .

(١) خالف التسعة محمد بن حميد الرازي فرواه عن أبي تميلة ، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة. وروايته عند الترمذي في الجامع ٢٣٧/٤ رقم ١٧٦٢. وفي العلل الكبير ص ٢٩٠ رقم ٥٣٢. وفي الشمائل ص ٦٧ رقم ٥٥. والصواب عن أبي تميلة رواية الأكثر - والله أعلم-. وفي أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني ٧٤ / ٢ رواه من طريق بكر بن الخلف، عن أبي تميلة، عن عبد المؤمن بن خالد ، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن أم سلمة . ورواه أيضا من طريق زيد بن الحباب، عن عبد المؤمن بن خالد ، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن أم سلمة. فأبدل في كلتا الروايتين هاتين قولهُ : " أمه " بقوله: " أبيه " . فالله أعلم .

(٢) العلل الكبير ص ٢٩٠ رقم ٥٣٢.

(٣) بيان الوهم والإيهام ٤٥١ / ٢ . حديث ٤٥٤.

(٤) في صحيح الجامع رقم ٤٦٢٥ وفي تحقيق المشكاة رقم ٤٣٢٨.

(٥) تاج العروس ١٢٨/١٨ .

قال المناوي موجهها وجامعا بينه وبين ما تقدم: "كان أحب الثياب إليه" من جهة اللبس " القميص " أي: كانت نفسه تميل إلى لبسه أكثر من غيره من نحو رداء أو إزار لأنه: أستر منهما وأيسر لاحتياجهما إلى حل وعقد بخلافه، فهو أحبها إليه لبسا. والحبرة أحبها إليه رداءً فلا تدافع بين حديثيهما، أو ذاك أحب المخيط وذا أحب غيره. ويلوح من ذلك أن لبسه له أكثر، وكان لا يختلج في ذهني خلافه حتى رأيت المحافظ العراقي قال في حديث إلباس المصطفى ﷺ قميصه لابن أبي لما مات ما نصه: وفيه لبسه - عليه الصلاة والسلام - للقميص وإن كان الأغلب من عاداته وعادة سائر العرب لبس الإزار والرداء. انتهى. ولم أقف له على سلف في جزمه بهذه الأغلبية بالنسبة لخصوص المصطفى - صلى الله عليه وآله وسلم - وفوق كل ذي علم عليم. ولا يلزم من كون ذلك أغلب للعرب كونه أغلب له لأن أحواله وشؤونه كانت منوطة بما يؤمر به وبما كان دأب آبائه وإخوانه من الأنبياء والمرسلين فيما لم يوح إليه بشيء لا بشعار العرب وزيتهم، على أن أغلبية لبس الإزار والرداء لا ينافي أغلبية لبس القميص ولا مانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر" (١).

وسبق بنحوه كلام السيوطي في المبحث الذي قبل هذا .

وقال صاحب العون: " قيل وجه أحبية القميص إليه ﷺ أنه أستر للأعضاء عن الإزار والرداء، ولأنه أقل مؤنة، وأخف على البدن، ولا بسه أكثر تواضعا" (٢).

(١) فيض القدير ٨٢ / ٥ شرح حديث ٦٥٠٣.

(٢) عون المعبود ٤٨ / ١١.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الزينة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن الصبغ بالصفرة لم يكن أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها .
- المبحث الثاني: ما ورد في أن أحسن ما غُيِّرَ به الشيب الحناء والكتم.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الكحل الإثمد.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفي لونه وأن خير طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الطيب وأطيبه المسك.

المبحث الأول: ما ورد في أن الصبغ بالصفرة لم يكن أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها

[٢٢٩ / ٥] عن زيد بن أسلم، أن ابن عمر، كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه من الصفرة ف قيل له لم تصبغ بالصفرة ؟ فقال إني «رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، ولم يكن شيء أحب إليه منها، وقد كان يصبغ ثيابه كلها حتى عمامته». أخرجه بهذا السياق - والذي فيه صيغة التفضيل - : أبو داود^(١) - وهذا لفظه - والنسائي^(٢) وأبو يعلى^(٣) من طرق عن الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر. ووقع عند النسائي وأبي يعلى: "إنك تُصفر لحيتك بالخلوق". والدراوردي هو: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي^(٤)، أبو محمد المدني^(٥).

-
- (١) في السنن (كتاب اللباس ، باب في المصبوغ بالصفرة) ٥٢/٤ رقم ٤٠٦٤ .
 (٢) في السنن (كتاب الزينة ، الخضاب بالصفرة) ١٤٠/٨ رقم ٥٠٨٥ . وأخرجه في الكبرى ٣٢٩/٨ رقم ٩٣٠٥ . وقال النسائي عقبه في الصغرى: «وهذا أولى بالصواب من حديث قتبية». وقال عقبه في الكبرى: خالفه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ورواه عن زيد بن أسلم عن عبيد بن جريح، عن ابن عمر. ثم أورد الحديث - ذي الرقم ٩٣٠٦ - من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عبيد بن جريح قال: رأيت ابن عمر يصفر لحيته فقلت له في ذلك فقال: رأيت النبي ﷺ يصفر بها ". ثم قال: «وهذا أولى بالصواب من الذي قبله والله أعلم». ولم يتبين لي كلامه الأخير ، خاصة وأنه قال عنه في الصغرى : وهذا أولى بالصواب من حديث قتبية . فالله أعلم. وأما عبد الرحمن عبد الله بن دينار - والذي خالف فيه كلا من عبد الله بن زيد والدراوردي ، حيث جعل الحديث من طريق زيد بن أسلم عن عبيد بن جبير عن ابن عمر - فحالهما ليس أحسن حالا منهما، ففي التقريب عنه: صدوق يخطئ . التقريب ص ٣٤٤ الترجمة ٣٩١٣ .
 (٣) في المسند ١٥ / ١٠ رقم ٥٦٤٢ .
 (٤) الدراوردي - بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء الأخرى وكسر الدال الأخرى - نسبة لدرايجرد مدينة بفارس، فاستثقلوا أن يقولوا درايجردى فقالوا: الدراوردي. الأنساب ٣٣٠/٥ .
 (٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٨ / ١٨٧ الترجمة ٣٤٧٠، تهذيب التهذيب ٦ / ٣٥٣٥ الترجمة ٦٨٠ .

قال الحافظ: " صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء " (١) .
وتابعه عبد الله بن زيد بن أسلم - وهو صدوق فيه لين (٢) - . أخرج روايته: النسائي - مختصراً (٣) - وأحمد (٤)، وابن عبد البر (٥) من طريق القعني، عن عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، ولفظه - كما في المسند - : " لِمَ تَصْبُغُ ثِيَابَكَ، وَتَدُهْنُ بِالزَعْفَرَانِ؟ قَالَ: لِأَنِّي «رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الْأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدُهْنُ بِهِ، وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ» .

وقد روي الحديث عن ابن عمر من طرق كثيرة ووجوه متعددة وروي مطولاً وروي مختصراً ومقتصراً على بعض ما ذكر في الحديث. وأصل الحديث عند البخاري في صحيحه (٦).

ولم ترد صيغة التفضيل إلا في رواية زيد بن أسلم السابقة، ووردت أيضاً في إحدى الطرق للرواية المشهورة (٧) لهذا الحديث بلفظ: " وَأَمَّا الْخُلُوقُ فَإِنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الطَّيِّبِ إِلَى

(١) التقريب ص ٣٨٥ الترجمة ٤١١٩ .

(٢) التقريب ص ٣٠٤ الترجمة ٣٣٣٠ .

(٣) في السنن ٨/ ١٥٠ رقم ٥١١٥ ، ولفظه: عن عبد الله بن زيد، عن أبيه، أن ابن عمر، كان يصبغ ثيابه بالزعفران، فقل له، فقال: " «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ» .

(٤) في المسند ١٠ / ١٠ رقم ٥٧١٧ . وفي ١٠ / ٢٦٢ رقم ٦٠٩٦ .

(٥) في التمهيد ٢١ / ٨٧ .

(٦) ولفظه : عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريح، أنه قال: لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها، قال: وما هي يا ابن جريح قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتك تلبس النعال السبتية، ورأيتك تصبغ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية. قال عبد الله: أما الأركان: فإني لم «أر رسول الله ﷺ يمس إلا اليمانيين» ، وأما النعال السبتية: فإني «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعل التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها» ، فأنا أحب أن ألبسها، وأما الصفرة: فإني «رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها - ، فأنا أحب أن أصبغ بها» ، وأما الإهلال: فإني «لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته» . صحيح البخاري ٤٤ / ١ رقم ١٦٦ .

(٧) وهي طريق عبيد بن جريح عن ابن عمر .

رسول الله ﷺ " أخرجه أبو بكر البزاز (١).

قوله: " أنه كان يصفر لحيته بالصفرة" قال الجوهرى: " الصفرة: لون الأصفر. وقد اصفر الشيء، واصفاراً، وصفرة غيره. وأهلك النساء الأصفران: الذهب والزعفران، ويقال: الورس والزعفران" (٢). وقال ابن حجر: " والمراد بالصفرة صفرة الخلق، والخلق طيب يصنع من زعفران وغيره" (٣).

قوله: " وأما الخلق " قال النووي: " والخلق - بفتح الخاء - هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران" (٤).

وقد اختلف في المراد بالصبغ هنا:

قال القاضي عياض: " وأما قوله : (رَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالْصَفْرَةِ) : فقليل : المراد به صبغ الشعر. وقيل : صبغ الثوب . والأشبه أن يكون صبغ الثياب ، لأنه أخبر أنه إنما صبغ اقتداء بالنبي - عليه السلام - ، وهو - عليه السلام - لم يذكر عنه أنه صبغ شعره . ثم قال : هذا أظهر الوجهين وأصحهما ، وإلا فقد جاءت آثار في حديث ابن عمر بين فيها تصفير ابن عمر لحيته ، واحتجاجة بأن النبي ﷺ كان يصفر لحيته بالورس والزعفران ، ذكره أبو داود، وذكر - أيضا - في حديث آخر احتجاجة بأن النبي - عليه السلام - كان يصبغ بها ثيابه حتى عمامته" (٥) .

قال القاري: " .. قلت: ثبت أنه - عليه الصلاة والسلام - " نهي أن يتزعفر الرجل" (٦) ، وقد أنكر على من لبس الثوب المعصفر والمزعفر، فكيف يحمل عليه؟

(١) في الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي ١ / ٤٢٠ رقم ٤٦٥ - وهي من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبيد بن جريح قال: قلت لابن عمر: .. " الحديث.

(٢) الصحاح ٢ / ٧١٤.

(٣) فتح الباري ٩ / ٢٣٣.

(٤) شرح النووي على مسلم ١٨ / ١٣٧.

(٥) إكمال المعلم ٤ / ١٨٤. وما أشار له هي أحاديث هذا المبحث.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ٧ / ١٥٣ رقم ٥٨٤٦. ومسلم ٣ / ١٦٦٣ رقم ٢١٠١ من حديث أنس رضي الله عنه .

فالصحيح ما قاله صاحب المنهاج ^(١) من أن المختار أنه - عليه الصلاة والسلام - صبغ في وقت، وترك في معظم الأوقات، فأخبر كل بما رأى وهو صادق، وهذا التأويل كالمعتين ^(٢) للجمع فيه بين الأحاديث ^(٣).

وقوله: (يصبغ بها ثيابه كلها، حتى عمامته) : ولعل المراد أن ثيابه جميعها حتى عمامته تتصفّر من أثر تلك الصفرة، لا أنه يصبغها بها، ثم يلبسها، لما سبق من النهي عنها، والله أعلم ^(٤).

[٢٣٠ / ٦] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه كان يصبغ ثيابه، ويدهن بالزعفران، ف قيل له: " لِمَ تَصْبُغُ ثِيَابَكَ، وَتَدُهْنُ بِالزَّعْفَرَانِ؟ قال: لأني «رأيتُه أحبَّ الأصباغ إلى رسول الله ﷺ يدُهْنُ به، وَيَصْبُغُ به ثِيَابُه».

تقدم هذا الحديث، وهو إحدى روايات الحديث الذي قبل هذا.

(١) في المطبوع من كتاب القاري: النهاية، ولعل الصواب ما أثبتته فالكلام للنووي.

(٢) هذا الكلام للنووي في شرح مسلم ٩٥/١٥ .

(٣) مرقاة المفاتيح ٢٣٤٨/٧ شرح حديث ٤٤٧٩ .

(٤) المصدر نفسه.

المبحث الثاني: ما ورد في أن أحسن ما غير به الشيب الحناء والكتم

[٢٣١ / ٧] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ الْحِنَاءُ، وَالْكَتَمُ» .

- أخرجه أبو داود ^(١) - واللفظ له - وأحمد ^(٢) ، وابن حبان ^(٣) من طريق عبد الرزاق ^(٤)، عن معمر، عن سعيد الجري، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر - رضي الله عنه - .

- وأخرجه الترمذي ^(٥)، والنسائي ^(٦)، وابن ماجه ^(٧)، وأحمد ^(٨) وغيرهم من طرق عن الأجلح، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر .
- وأخرجه النسائي ^(٩) من طريق أبي إسحق، عن ابن أبي ليلى، عن أبي ذر - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه: "أَفْضَلُ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّمَطَ الْحِنَاءُ وَالْكَتَمُ" .

أما الطريق الأول: فقد تفرد به معمر، قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن سعيد الجري إلا معمر" ^(١٠) .

وقبل الطبراني قال أبو حاتم عندما سئل عنه من طريق معمر: "إنما هو: الأجلح؛

(١) في السنن (كتاب الترجل، باب في الخضاب) ٨٥/٤ رقم ٤٢٠٥ .

(٢) في المسند في ٢٣٦/٣٥ رقم ٢١٣٠٧، وفي ٢٦٥/٣٥ رقم ٢١٣٣٨ .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٨٠/٢ رقم ١٧٢٩ ، (الإحسان) ٢٨٧/١٢ رقم ٥٤٧٤ .

(٤) وهو في مصنفه ٥٣/١١ برقم ٢٠١٧٤ .

(٥) في الجامع (أبواب اللباس، باب ما جاء في الخضاب) ٢٣٢/٤ رقم ١٧٥٣ .

(٦) في السنن (كتاب الزينة، الخضاب بالحناء والكتم) ١٣٩/٨ رقم ٥٠٧٨ و ٥٠٧٩ و

٥٠٨٠ و

(٧) في السنن (كتاب اللباس، باب الخضاب بالحناء) ١١٩٦/٢ رقم ٣٦٢٢ .

(٨) في المسند ٢٦٥/٣٥ رقم ٢١٣٣٧، وفي ٢٩٠/٣٥ رقم ٢١٣٦٢ ، وفي ٢٠٩/٣٥ رقم

٢١٣٨٦، وفي ٢٨٦/٣٥ رقم ٢١٤٨٩ .

(٩) في السنن ١٣٩/٨ رقم ٥٠٧٧ . وفي الكبرى ٣٢٧/٨ رقم ٩٢٩٦ .

(١٠) الأوسط ٢٣٢/٣ حديث رقم ٣٠١٠ .

وليس للجريري معنى^(١). وقال أبو زرعة: "عن عبد الله بن الحسن قال: ألقيت على علي بن المديني حديث أبي ذر في الحناء والكتم، فأنكره علي وقال: ليس هذا من حديث معمر"^(٢).

وقال الدارقطني: "تفرد به معمر بن راشد عنه^(٣)، وأغرب به"^(٤).

قال الشيخ الوادعي: "وأنت إذا نظرت إلى هذا السند - يعني سند معمر عن الجريري - وجدت ظاهره على شرط الشيخين، - ثم نقل كلام أبي حاتم والدارقطني - ثم قال: فتبين من هذا أن رواية معمر شاذة، ولم يصب من صححه من هذه الطريق زاعما أنه على شرط الشيخين. هذا والله أعلم"^(٥).

والجريري هو سعيد بن إياس، تقدم وهو ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين^(٦). ولم

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ٦/ ١٦٧ الحديث ٢٤١٨.

(٢) الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البردعي - (ضمن كتاب: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) ٢/ ٧٧٤، ٧٧٥.

وتكملة القصة كما أوردها: وقال أبو زرعة: "وكان فيه لين" يعني في عبد الله بن الحسن، قال فقلت لعلي: هذا هو عندك؟ فقال علي: عندي. قلت: نعم أليس قد كتبت، عبد الرزاق، كتاب الجامع؟ قال: بلى، قال قلت له: فأخرجه إلي؟ قال: فدخل منزله، وأخرج إلي كتاب الجامع، فطلبت، فوجدته، فقلت له: ها هو ذا عندك، وأنت لا تحفظه. قال أبو زرعة: "لقد كان من العلم بمكان"، يعني عبد الله بن الحسن.

(٣) يعني الجريري.

(٤) العلل الواردة ٦/ ٢٧٨ حديث ١١٣٦. هكذا قال في هذا الموضع، بينما في موضع آخر في ١٤/ ٣٧١ حديث ٣٧١٩: سئل عن حديث عبد الله بن بريدة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم". فقال: "يرويه الجريري، واختلف عنه؛ فرواه عبيد الله بن تمام، عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة. وخالفه معمر؛ رواه عن الجريري، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر، وهو الصواب". ولعل المراد أنه الصواب بكونه ليس من حديث عائشة، وإنما هو من حديث أبي ذر ولا يلزم منه تصحيح للحديث من طريق معمر - والله أعلم -.

(٥) أحاديث معلقة ظاهرها الصحة ص: ١١١ حديث ١١٣.

(٦) التقريب ص ٢٣٣ الترجمة ٢٢٧٣.

يُذكر أن معمرًا روى عنه بعد الاختلاط.

وأما الطريق الثاني: وهو طريق الأجلح، وقد اختلف عليه، ذكر ذلك الدارقطني في العلل^(١)، وخلاصته :

- رواه الثوري، وعلي بن صالح، ويحيى القطان، وزهير بن معاوية، وعبد الرحمن بن مغراء أبو زهير، وغيرهم، عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر.

- ورواه أبو حنيفة، عن الأجلح، واختلف عنه:

فرواه المقرئ ومحمد بن الحسن، عن أبي حنيفة عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن الأسود، عن أبي ذر. وغيرهما^(٢) يرويه عن أبي حنيفة، عن أبي حجية، عن أبي الأسود، لم يذكر بينهما ابن بريدة.

- ورواه ابن عيينة، عن عبد الرحمن المسعودي، عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ .

- وقيل: عن أبي أسامة، عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، ولا يصح. ثم قال: والصواب قول من قال: عن أبي الأسود، عن أبي ذر^(٣).
و الطريق الذي رجحه الإمام هو رواية أكثر من رواه عن الأجلح، ومنهم أئمة كبار كالثوري ويحيى القطان .

و إسناد هذا الطريق حسنٌ، لحال الأجلح.

وهو أجلح بن عبد الله الكندي ، أبو حُجْية الكوفي، ويقال: اسمه: يحيى، والأجلح لقب^(٤). قال الحافظ: "صدوق شيعي"^(٥). إلا أنه يشكل عليه قولُ النسائي بعدما رواه من هذا الطريق: "خالفه - يعني الأجلح - الجريري وكهمس"^(٦) . ثم ساق الحديث من

(١) ٢٧٧ / ٦ - ٢٧٩ الحديث ١١٣٦.

(٢) لم يسمهم الإمام الدارقطني - رحمه الله - .

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٢٧٩ / ٦.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢ / ٢٧٥ الترجمة ٢٨٢، تهذيب التهذيب ١ / ١٨٩ رقم ٣٥٣.

(٥) التقريب ص ٩٦ الترجمة ٢٨٥.

(٦) السنن ٨ / ١٣٩ رقم ٥٠٨٠.

طريقهما عن عبد الله بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً^(١).
 وإذا تقرر - كما سبق - خطأ طريق معمر السابقة والتي هي من طريق الجريري فلا
 يصح عندئذ الاستناد عليها في تقوية الطريق الموصولة.
 وعليه فالصواب في الاختلاف على ابن بريدة - كما يشعره كلام النسائي - هو
 طريق الجريري وكهمس المرسلتان، فإنهما أكثر عدداً وأوثق^(٢)، فالأجلح وُصف بكونه
 صدوقاً.

قال الوادعي: "أما طريق الأجلح فالراجح فيها الإرسال"^(٣).
 وأما الطريق الثالثة وهي طريق ابن أبي ليلي عن أبي ذر: فهي أحسن الطرق،
 وإسنادها صحيح، فهي من طريق محمد بن مسلم بن وارة، عن يحيى بن يعلى المحاربي، عن
 أبيه، عن غيلان بن جامع، عن أبي إسحق السبيعي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن
 أبي ذر - رضي الله عنه - . وهذا إسناد كل رجاله ثقات وبعضهم أئمة.
 قال الترمذي بعد أن ساق الحديث من طريق الأجلح: "هذا حديث حسن
 صحيح"^(٤).

أي: بطرقه - والله أعلم - .

- وابن بريدة هو عبد الله بن بريدة بن الحصيبي، ابن الصحابي المعروف، تقدم وهو
 ثقة^(٥).

- وأبو الأسود الدَّيْلِي - بكسر المهملة وسكون التحتانية - ويقال: الدُّؤْلِي -
 بالضم بعدها همزة مفتوحة - البصري، قاضيهما . اسمه: ظالم بن عمرو بن سفيان، ويقال:

(١) المصدر نفسه الحديثان ٥٠٨١ و ٥٠٨٢

(٢) سبق أن الجريري ثقة اختلط، وأما كهمس فهو ابن الحسن التميمي و قيل التيمي ، أبو الحسن
 البصري. قال عنه الحافظ: ثقة. التقريب ص ٤٦٢ الترجمة ٥٦٧٠.

(٣) أحاديث معلة ص ١١٢.

(٤) الجامع ٢٣٢/٤.

(٥) انظر التقريب ص ٢٩٧ الترجمة ٣٢٢٧.

عمرو بن ظالم ويقال: بالتصغير فيهما، ويقال: عمرو بن عثمان أو عثمان بن عمرو^(١). قال الحافظ: "ثقة فاضلٌ مُحْضَرَمٌ"^(٢).

قوله: "الحِئَاءُ": قال الجوهري: "الحِئَاءُ بالمد والتشديد معروف، والحِئَاءَةُ أخصُّ منه... حَنَاتٌ لحيته بالحِئَاءِ تَحْنِئَةٌ وتَحْنِيئًا: خضبت"^(٣).

وقوله: "الكَتَمُ" قال الأزهرى: "قال اللَّيْثُ: الكَتَمُ: نباتٌ يخلط بالوسمة للخضابِ الأسود. قلت: الكَتَمُ: نبتٌ فيه حمرة"^(٤).

وقال ابن فارس: "وأما الكَتَمُ، فنباتٌ يختضب به"^(٥).

قال القاضي عياض: "والكَتَمُ - يَفْتَحُ الكَافَ والتَّاءُ مُحَقَّقَةٌ - وَأَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ فِيهِ: الكَتَمُ مُشَدَّدَةٌ... وَهُوَ نَبَاتٌ يَصْبُغُ بِهِ الشَّعْرُ يَكْسِرُ بِيَاضَهُ أَوْ حَمَرَتَهُ إِلَى الدَّهْمَةِ وَهُوَ الْوَسْمَةُ وَقِيلَ هُوَ غَيْرُ الْوَسْمَةِ وَلَكِنَّهُ يَخْلُطُ مَعَهَا لِذَلِكَ وَرُبَّمَا سَوَدَ صَبْغُهُ"^(٦).

وقوله في اللفظ الآخر: "الشَّمَطُ" قال الخليل: "الشَّمَطُ في الرَّجُلِ: شَيْبُ اللَّحْيَةِ، وهو في المرأة: شَيْبُ الرَّأْسِ. ولا يقال: أمة شيباء، ولكن شمْطاء، ويقال للرَّجُلِ: أَشْمَطُ"^(٧).

وقال الجوهري: "الشَّمَطُ: بياضُ شَعْرِ الرَّأْسِ يخالط سواده، والرجلُ أَشْمَطُ. وقومٌ شَمْطَان، مثل أسود وسودان. وقد شَمَطَ بالكسر يشمط شمْطاً، والمرأة شَمْطاء"^(٨).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل ما غير به الشيب الحناء والكتم. وخرج غيرهما مما يصبغ

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٧/٣٣ الترجمة ٧٢٠٩، تهذيب التهذيب ١٠/١٢ الترجمة ٥٢.

(٢) التقريب ص ٦١٩ الترجمة ٧٩٤٠.

(٣) الصحاح ١/٤٥.

(٤) تهذيب اللغة ١٠/٩٠.

(٥) مقاييس اللغة ٥/١٥٧.

(٦) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ١/٣٣٥.

(٧) العين ٦/٢٤٠.

(٨) الصحاح ٣/١١٣٨.

به.

قال الخطابي: "ويشبهه أن يكون إنما أراد به استعمال كل واحد منهما منفرداً عن غيره فإن الحناء إذا غل بالكتم جاء أسود" ^(١).

قال ابن الأثير عقب كلام الخطابي: "وقد صح النهي عن السواد، قال: ولعل الحديث بالحناء أو الكتم على التخيير، ولكن الروايات على اختلافها: " بالحناء والكتم" ^(٢) .

ودلالة واو العطف في قوله "الحناء والكتم": محتملة، قال الحافظ: "يحتمل أن يكون على التعاقب ويحتمل الجمع" ^(٣).

(١) معالم السنن ٤ / ٢١٢.

(٢) النهاية ٤ / ١٥١.

(٣) الفتح ١٠ / ٣٥٥.

المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الكحل الإثمد

[م / ٨] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: " البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم، وإن خير أكمالكم الإثمد، يجلو البصر، ويُنبِت الشعر ".

سبق هذا الحديث^(١)، وهو حديث حسن.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " وإن خير أكمالكم الإثمد ".

وقد وردت إحدى الروايات مقتصرة على موضع الشاهد أخرجها النسائي^(٢) وابن ماجه^(٣) - واللفظ له - وأحمد^(٤) من طريق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أكمالكم الإثمد، يجلو البصر، ويُنبِت الشعر».

وسبق في الموضع المشار إليه أن إسناده الحديث حسن، وأن الحديث صحيح بشواهده.

قوله: " خير أكمالكم " جمع كحل. قال الخليل: الكحل: ما يُكْتَحَلُ به^(٥).

قوله: " الإثمد " - بكسر الهمزة والميم - حَجَرٌ يُكْتَحَلُ به^(٦). وقال الزبيدي: " والإثمد - بالكسر - : حجر الكحل، وهو أسود إلى حمرة، ومعدنه بأصبهان وهو أجوده، وبالمغرب وهو أصلب^(٧). ومن أسمائه: الجلاء، ومنه حديث: " تَكْتَحِلُ بالجلء ". قال أبو عبيد: هو عندنا الإثمد سُمي بذلك لِأَنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ فيقويه أو يَجْلُو الْوَجْهَ فيحسنه " ^(٨).

(١) برقم ٢٢٥ .

(٢) في السنن (كتاب الزينة، الكحل) ١٤٩/٨ رقم ٥١١٣ .

(٣) في السنن (كتاب الطب، باب الكحل بالإثمد) ١١٥٧/٢ رقم ٣٤٩٧ .

(٤) في المسند ٤٨٣/٣ رقم ٢٠٤٧ .

(٥) العين ٦٢/٣ .

(٦) انظر: مختار الصحاح ص: ٥٠ ، الكليات ص ٤١ .

(٧) تاج العروس ٤٦٨ / ٧ .

(٨) غريب الحديث ٣٣٨ / ٤ .

قال الأزهري: ".. وجلا إذا اكتحل، قال: والجلى مقصور، والجلأ ممدود، والجلى مقصور: الأثمد" (١).

قوله: "يجلو البصر، وينبت الشعر" قال السندي: " (يجلو) من الجلاء أي يزيده نورا (وينبت) من الإنبات (الشعر) بفتح الشين شعر أهداب العين" (٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير ما يُكتحل به من أنواع الكحل هو الإثمد، وذلك لإفادته البصر بتصفيته ولأنه ينبت الشعر حول العين.

قال الطيبي: " وإنما أبرز الأول - يعني قوله: قوله " البسوا" - في صورة الأمر اهتماما بشأنه وأنه من السنة المندوب إليها، وأخبر عن الثاني للإيدان بأنه من خير دأب الناس وعاداتهم، وجمع بينهما لمناسبة الزينة يتزين بها المتزينون من الصلحاء.. وعلل الاكتحال بالإثمد بقوله: "ينبت الشعر"، أي شعر الأهداب" (٣).

وقوله: " ويجلو البصر" بتجفيفه للرطوبات الفاسدة ودفعه للمواد الرديئة (٤).

قال التوربشتي في فائدة "الإثمد": " ينشف الدمعة والقروح ويحفظ صحة العين ويقوي غصنها، لا سيما للشيوخ والصبيان" (٥).

(١) تهذيب اللغة ١١ / ١٢٧.

(٢) حاشية السندي على ابن ماجه ٣٥٣/٢ شرح حديث رقم ٣٤٩٥.

(٣) شرح الطيبي ٤ / ١٣٨٦، ١٣٨٧.

(٤) فيض القدير ٣ / ٤٨٥.

(٥) نقله عنه صاحب مرقاة المفاتيح ٧ / ٢٨٣٨. وسبق التعريف بالتوربشتي.

المبحث الرابع: ما ورد في أن خير طيب الرجل ما ظهر ريحُه وخفي لونه وأن خير طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحُه

[٢٣٢ / ٩] عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «إن خير طيب الرجل ما ظهر ريحُه وخفي لونه، وخير طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحُه، ونهى عن ميثرة الأرجوان» .

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٣)، والبخاري^(٤)، والرويانى^(٥)، والطحاوي^(٦)، والطبراني^(٧)، والحاكم^(٨) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - .

واللفظ السابق - والذي فيه التفضيل - هو لفظ الترمذي والرويانى من طريق أبي بكر الحنفي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين به.

ولم يرد التفضيل عند غيرهما، فلفظه - كما عند أبي داود - : " ... أن نبي الله ﷺ قال: " لا أركب الأرجوان، ولا ألبس المعصفر، ولا ألبس القميص المكف بالحرير " . قال: وأوماً الحسن - يعني البصري - إلى جيب قميصه، قال: وقال «ألا وطيب الرجال ريح لا لون له، ألا وطيب النساء لون لا ريح له». وبعضهم أورده مختصراً .

وإسناد الحديث رجاله ثقات، إلا أن فيه علتين:

الأولى: عننة قتادة، قال الحافظ: "كان حافظ عصره وهو مشهور بالتدليس وصفه

(١) في السنن ٤ / ٤٨ رقم ٤٠٤٨ .

(٢) في الجامع (أبواب الأدب، باب ما جاء في طيب الرجال والنساء) ٥ / ١٠٧ رقم ٢٧٨٨ .

(٣) في مسنده ٣٣ / ١٨٥ رقم ١٩٩٧٥ وفي الزهد ١ / ٩ رقم ٢٧ .

(٤) في مسنده ٩ / ٣٣ رقم ٣٥٤٩ .

(٥) في مسنده ١ / ١٠١ رقم ٧٥ وفي ١ / ١٠٣ رقم ٨٠ .

(٦) في شرح معاني الآثار ٢ / ١٢٨ رقم ٣٥٨٢ .

(٧) في الكبير ١٨ / ١٤٧ رقم ٣١٤ .

(٨) في المستدرک ٤ / ٢١١ .

به النسائي وغيره" ^(١). إلا أن روايه عنه هنا: سعيد بن أبي عروبة، وهو من أثبت الناس فيه.

الثانية: أن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين ^(٢). فهو من مراسلاته.

قال ابن المديني: "الحسن لم يسمع من عمران بن حصين وليس يصح ذلك من وجه يثبت" ^(٣). وقال أيضا: "سمعت يحيى وقيل له: كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين. فقال: أما عن ثقة فلا" ^(٤). وقال أبو حاتم: "لم يسمع الحسن من عمران بن حصين وليس يصح من وجه يثبت" ^(٥). وقال أيضا: "الحسن لا يصح له سماع عن عمران بن حصين يدخل قتادة عن الحسن هياج بن عمران البرجمي" ^(٦) عن عمران بن حصين وسمرة" ^(٧).

قال الترمذي بعد إيراد الحديث: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه" ^(٨). وقال البزار: "وهذا الكلام لا نعلمه يروى إلا عن عمران بن حصين، ولا نعلم رواه عن النبي ﷺ ولا رواه عن عمران إلا الحسن" ^(٩).

(١) ذكره ابن حجر في تعريف أهل التقديس ص ٤٣ رقم ٩٢ في المرتبة الثالثة وهم: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم.

(٢) ذكره ابن حجر في تعريف أهل التقديس ص ٢٩ رقم ٤٠ في المرتبة الثانية. وهم: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى.

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٣٨ النص ٢١.

(٤) المصدر نفسه النص ١٩.

(٥) المصدر نفسه النص ١٢٢. وانظر الجرح والتعديل ٤١/٣ الترجمة ١٧٧.

(٦) هو هياج بن عمران بن الفضيل، التميمي البرجمي البصري، قال في التقريب: مقبول. التقريب ص ٥٧٧ الترجمة ٧٣٥٦.

(٧) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٢٢ النص ١٢٤.

وانظر في كل ما تقدم: تحفة التحصيل للعلائي من ص ٦٨ إلى ص ٧١.

(٨) الجامع ١٠٧/٥.

(٩) البحر الزخار ٣٣/٩.

قال الشيخ العباد: "... ولكن الذي فيه قد جاء في أحاديث أخرى غير هذا الحديث. وفيه سعيد بن أبي عروبة يدلّس، بل وقتادة يدلّس. لكن سعيد بن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة. ولكن قتادة عنعن عن الحسن وهو مدلس، وكما قلتُ: الحديث له شواهد، أعني أن الألفاظ التي فيه لها شواهد" (١).

وللحديث - بغير لفظ التفضيل - شاهد:

وهو حديثُ أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: "طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه".

أخرجه أبو داود (٢) - مطولاً - والترمذي (٣)، والنسائي (٤)، وأحمد (٥) - مطولاً - وعبد بن حميد (٦) من طرق عن الجريري، عن أبي نضرة (٧)، عن شيخ من طفاوة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

وجاء في بعض الروايات: عن شيخ من طفاوة، وفي بعضها: عن رجل من الطفاوة، وفي بعضها: عن رجل، وفي بعضها: عن الطفاوي.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن، إلا أن الطفاوي لا نعرفه إلا في هذا الحديث ولا نعرف اسمه" (٨).

(١) شرح سنن أبي داود للشيخ عبد المحسن العباد البدر (مفرغ الكترونيًا - المكتبة الشاملة) ٢٣/٣٥.

(٢) في السنن (كتاب النكاح، باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله) ٢٥٢/٢ رقم ٢١٧٤.

(٣) في الجامع (أبواب الأدب، باب ما جاء في طيب الرجال والنساء) ١٠٧/٥ رقم ٢٧٨٧.

(٤) في السنن (كتاب الزينة، باب الفصل بين طيب الرجال، وطيب النساء) ١٥١/٨ رقم ٥١١٧ و ٥١١٨. وهو في الكبرى ٣٤٥/٨ رقم ٩٣٤٨ و ٩٣٤٩.

(٥) في المسند ٥٧٣/١٦ رقم ١٠٩٧٧.

(٦) في المسند (المنتخب) ٢٢٤/١ رقم ١٤٥٦.

(٧) هو المنذر بن مالك بن قُطعة العَوْقي، البصري، أبو نضرة العبدي، مشهور بكنيته. قال الحافظ: ثقة يخطئ. التقريب ص ٥٤٦ الترجمة ٦٨٩٠.

(٨) الجامع ١٠٧/٥.

قال الحافظ: "الطفاوي شيخ لأبي نضرة، لم يُسمَّ، من الثالثة، لا يعرف"^(١).

قال الألباني: "وهذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ الطفاوي"^(٢).

وصحح الشيخ الحديث لشواهد^(٣).

ومن شواهد أيضا، ويشهد لما قبله:

- حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: "أتى النبي ﷺ قومٌ يبائعونه وفيهم رجل في يده أثر خلوق فلم يزل يبائعهم ويؤخره، ثم قال: "إن طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه".

أخرجه البزار^(٤) والبيهقي^(٥) والضياء^(٦) من طرق عن سعيد بن سليمان الواسطي، عن إسماعيل بن زكريا، عن عاصم الأحول، عن أنس - رضي الله عنه - به. وهذا إسناد حسن:

سعيد بن سليمان: ثقة حافظ^(٧)، وإسماعيل بن زكريا الخُلُقاني الأسدي: من رجال الشيخين، صدوق يخطيء قليلا^(٨)، وعاصم بن سليمان الأحول: ثقة^(٩).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير طيب الرجال ما كان ظاهر الريح خفي اللون، وخير طيب النساء ظاهر اللون خفي الريح.

والرواية التي فيها صيغة التفضيل ضعيفة كما سبق لأنها مرسلة. والروايات الأخرى

(١) التقريب ص ٧٠٨ الترجمة ٨٥٠٠.

(٢) الإرواء ٧/٧٣ حديث ٢٠١١.

(٣) انظر صحيح الجامع رقم ٣٩٣٧. وفي ضعيف أبي داود (الأم) ٢/٢٢٧، قال عن محل الشاهد منه: صحيح له شواهد من حديث أبي هريرة وأنس.

(٤) في المسند (البحر الزخار) ١٣/١١١ رقم ٦٤٨٦.

(٥) في الشعب ١٠/٢٣٠ رقم ٧٤٢٤.

(٦) في المختارة ٦/٢٩٤ رقم ٢٣١١.

(٧) التقريب ص ٢٣٧ الترجمة ٢٣٢٩.

(٨) التقريب ص ١٠٧ الترجمة ٤٤٥.

(٩) التقريب ص ٢٨٥ الترجمة ٣٠٦٠.

وشواهد الحديث تدل على أن هذا هو مجرد وصف للطيب الذي ينبغي، لا أنه هو الأفضل. ومثل هذا الوصف يحتمل التفضيل، ويحتمل الوجوب.

وقد أورد الحافظ توجيهها للتفريق بين طيب الرجل والمرأة، فقال: " ووجه التفرقة أن المرأة مأمورة بالاستتار حالة بروزها من منزلها والطيب الذي له رائحة لو شرع لها لكانت فيه زيادة في الفتنة بها". ثم قال: " وإذا كان الخبر ثابتاً - يعني حديثنا هذا - فالجمع بينه وبين حديث الباب^(١) أن لها مندوحة أن تغسل أثره إذا أرادت الخروج لأن منعها خاص بحالة الخروج - والله أعلم -^(٢) ".

قال الشوكاني: " والحديث يدل على أنه ينبغي للرجال أن يتطيبوا بما له ريح ولا يظهر له لون كالمسك والعنبر والعطر والعود وأنه يكره لهم التطيب بما له لون كالزباد والعنبر ونحوه وأن النساء بالعكس من ذلك "^(٣).

قال السندي: " أي: ينبغي للرجال الاحتراز عن الزينة، وينبغي للنساء الاحتراز عن الرائحة لئلا تثير شهوة الرجال، لكن هذا مخصوص بما إذا كانت خارجة من البيت، وإلا فعند الزوج لها أن تستعمل ما شاءت "^(٤).

(١) يعني حديث عائشة: عن عائشة، قالت: «طيبت النبي - صلى الله عليه وسلم - بيدي لحرمة، وطيبته بمنى قبل أن يفيض». أخرجه البخاري في صحيحه ١٦٣/٧ رقم ٥٩٢٢.

(٢) الفتح ٣٦٦/١٠ شرح حديث ٥٩٢٢.

(٣) نيل الأوطار ١/ ١٦٦.

(٤) حاشية السندي على المسند ٦/ ٣٢٣.

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الطيب وأطيبه المسك

[٢٣٣ / ١٠] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « كانت امرأة من بني إسرائيل، قصيرةً تمشي مع امرأتين طويلتين، فأتخذت رجلين من خشبٍ، وخاتما من ذهبٍ مُغَلَّقٍ مُطَبَّقٍ ، ثم حشته مسكا، وهو أطيب الطيب، فمرت بين المرأتين، فلم يعرفوها، فقالت بيدها: هكذا» ونفض شعبة يده.

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه - والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، والطيالسي^(٥) من طرق عن شعبة، عن خلود بن جعفر، وأخرجه أبو داود^(٦)، والنسائي^(٧)، وأحمد^(٨)، والطيالسي^(٩) من طرق عن المستمر بن الريان:، (كليهما) عن أبي نضرة العبدى، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - .

- وأخرجه من الطريقين - أعني عن شعبة، عن خلود بن جعفر والمستمير بن الريان كليهما عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري - كُـلٌّ من: النسائي^(١٠)، وأحمد^(١١).

(١) في صحيحه (كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب) ١٧٦٥ / ٤ رقم ١٨/٢٢٥٢ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي ١٧٦٦/٤ رقم ١٩/٢٢٥٢.

(٢) في الجامع (أبواب الجنائز، باب في ما جاء في المسك للميت) ٣٠٨/٣ رقم ٩٩١ و ٩٩٢.

(٣) في السنن (كتاب الجنائز، المسك) ٣٩/٤ رقم ١٩٠٥ . وفي (كتاب الزينة ، أطيب الطيب) ١٥١/٨ رقم ٥١١٩ . وفي (كتاب الزينة، ذكر أطيب الطيب) ١٩٠/٨ رقم ٥٢٦٤.

(٤) في المسند ٢٩/١٨ رقم ١١٤٣٩ . وفي ٣٤٧/١٨ رقم ١١٨٣٢.

(٥) في المسند ٦٢٣/٣ رقم ٢٢٨٣.

(٦) في السنن (كتاب الجنائز، باب في المسك للميت) ٢٠٠/٣ رقم ٣١٥٨.

(٧) في السنن (كتاب الجنائز، المسك) ٤٠/٤ رقم ١٩٠٦ . وفي الكبرى ٤١٤/٢ رقم ٢٠٤٤.

(٨) في المسند ٤١٥/١٧ رقم ١١٣١١ . وفي ٤٥٨/١٧ رقم ١١٣٦٤ . وفي ١٣٥/١٨ رقم ١١٥٩٠.

(٩) في المسند ٦١٨/٣ رقم ٢٢٧٤.

(١٠) في الكبرى ٣٤٦/٨ رقم ٩٣٥٣.

(١١) في المسند ١٨٩/١٨ رقم ١١٦٤٦.

ولم يذكر قصة المرأة من بني إسرائيل سوى مسلم، والنسائي^(١)، وأحمد^(٢) في بعض طرقهما.

وقد ورد بالفاظ مختصرة فورد بلفظ: **والمسك أطيب الطيب**^(٣) ولفظ "أطيب طيبكم المسك"^(٤) ولفظ: **"أطيب الطيب المسك"**^(٥). ولفظ: **"سئل عن المسك؟ فقال: هو أطيب طيبكم"**^(٦).

وكلها مشتملة على صيغة التفضيل **"أطيب"**.

قوله: **"فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٌ مُطْبَقٌ"** قال ابن الجوزي: **"المراد بالرجلين: النعلان، فكأنها اتخذت نعلين لهما كثافة فطالت بهما، والمطبق: الذي داخله فارغ"**^(٧).

قوله: **"ثم حشته مسكا"**: قال الحرابي: **"هو معروف: دُمٌ يجتمع في سرر دواب كالسنانير"**^(٨). وقال الليث: **المِسْكُ: معروفٌ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مَحْضٍ**^(٩). قال الرازي: **"و(المسك) من الطيب فارسي معرب وكانت العرب تسميه المشموم"**^(١٠).

قال النووي في شرح قوله: (والمسك أطيب الطيب): "فيه: أنه أطيب الطيب، وأفضله، وأنه طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه، وهذا كله مُجمع عليه،

(١) في الحديثين رقم ٥١١٩ و ٥٢٦٤. من طريق خليل بن جعفر.

(٢) في الحديث رقم ٥٢٦٤ من طريق المستمر بن الريان. ورقم ١١٦٤٦ من كلا الطريقين.

(٣) عند مسلم برقم رقم ١٩/٢٢٥٢، وأحمد برقم ١١٦٤٦،

(٤) عند أبي داود.

(٥) عند الترمذي برقم رقم ٩٩١. والنسائي برقم ١٩٠٥. وأحمد برقم ١١٣١١.

(٦) عند الترمذي برقم ٩٩٢.

(٧) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣/ ١٨٠ حديث ١٥١١.

(٨) غريب الحديث لإبراهيم الحرابي ٢/ ٥٦٨.

(٩) تهذيب اللغة ١٠/ ٥٢.

(١٠) مختار الصحاح ص ٢٩٤.

ونقل أصحابنا فيه عن الشيعة مذهباً باطلاً وهم محجوجون بإجماع المسلمين وبالأحاديث الصحيحة في استعمال النبي ﷺ له واستعمال أصحابه" (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أطيّب الطيب وأفضله المسك.

قال ابن الجوزي: " والمسك طيب معروف، ومن منفعه أنه يذهب الحزن، ويفرح القلب ويقويه، ويقوي الدماغ والعين، وينشف رطوباتها، وينفع الأمراض الباردة السوداوية والبلغمية، ويزيد في القوى" (٢).

وقال ابن القيم: " وأما العنبر الذي هو أحد أنواع الطيب، فهو من أفخر أنواعه بعد المسك، وأخطأ من قدمه على المسك، وجعله سيد أنواع الطيب، ... والذي غر هذا القائل أنه لا يدخله التغير على طول الزمان، فهو كالذهب، وهذا يدل على أنه أفضل من المسك، فإنه بهذه الخاصية الواحدة لا يقاوم ما في المسك من الخواص" (٣).

ثم قال في موضع آخر: " المسك: ملك أنواع الطيب، وأشرفها وأطيها، وهو الذي تضرب به الأمثال، ويشبه به غيره، ولا يشبهه بغيره.. " (٤).

قال المناوي ذاكراً وجهاً آخر لتفضيله: " فإنه مما يخفى لونه ويظهر ريحه" (٥).

(١) شرح النووي على مسلم ١٥/٨، ٩ شرح حديث ٢٢٥٢.

قال ابن خزيمة: وفي خبر أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أن أطيّب طيبكم المسك». دلالة واضحة على ضد قول من زعم أنه نجس". صحيح ابن خزيمة ٤/ ١٥٦ حديث ٢٥٨٤.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣/ ١٨٠ حديث ١٥١١.

(٣) زاد المعاد ٤/ ٣١٤.

(٤) زاد المعاد ٤/ ٣٦٢.

(٥) فيض القدير (٦/ ١٤) شرح حديث ١٠٨٥٧.

الباب السابع:

أحاديث التفضيل الواردة في الطب

ويشتمل على فصلين

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العافية والصحة.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في التداوي

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العافية والصحة

وفيه مبحثان

- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما أعطيه العبد هو المعافاة بعد اليقين.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الصحة على الغنى لمن اتقى.

المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما أعطيه العبد هو المعافاة بعد اليقين

[م / ١] عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال حين توفي رسول الله ﷺ: " قام رسول الله ﷺ عام الأول مقامي هذا - ثم بكى - ثم قال: " عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوْتِ رَجُلٌ بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاةِ " ثُمَّ قَالَ: " لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا " .

سبق ذكر هذا الحديث^(١) ، وهو حديث صحيح بطرقه.

وموضع الشاهد منه قوله: " ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوْتِ رَجُلٌ بَعْدَ الْيَقِينِ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاةِ " . وفي بعضها، : " من العافية " .

قال ابن الأثير في حديث " سلوا الله العفو والعافية والمعافاة " : " فالعفو: محو الذنوب، والعافية: أن تسلم من الأسقام والبلايا، وهي الصحة وضد المرض، ونظيرها الثاغية والراغية، بمعنى الثغاء والرغاء. والمعافاة: هي أن يعافيك الله من الناس ويعافيه منك: أي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك، ويصرف أذاهم عنك وأذاك عنهم. وقيل: هي مفاعلة من العفو، وهو أن يعفو عن الناس ويعفوا هم عنه " ^(٢).

وفرق بعضهم بين العافية، والمعافاة: قال القاري: " والعافية قيل: هو أن يعافيك الله من الناس ويعافيه منك، وقيل: أن تعفو عنهم ويعفوا عنك، والأظهر: أن معناه: السلامة في الدين من الفتنة، وفي البدن من سبب الأسقام وشدة المحنة، وأما الذي ذكره فإنما هو معنى المعافاة كما لا يخفى " ^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن المعافاة خير ما يُعطاه المرء بعد الإيمان واليقين .

وسبق قول المناوي في حكمة تفضيل اليقين مع مع العافية ووجوب سؤالهما: " لأنه ليس شيء مما يعمل للآخرة يتلقى إلا باليقين، وليس شيء من الدنيا يهنأ لصاحبه إلا

(١) برقم ١٩ .

(٢) النهاية ٢٦٥/٣ .

(٣) مرقاة المفاتيح ٥ / ١٧٢٤ ، ١٧٢٥ .

مع العافية، وهي: الأمن والصحة^(١) وفراغ القلب فجمع أمر الآخرة كله في كلمة والدنيا في كلمة (فإنه لم يؤثر أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة) " ^(٢) .

(١) سقطت واو العطف من قوله: " والصحة" من المطبوع من فيض القدير، والسياق يقتضيها.

(٢) فيض القدير ٤ / ٣٤٣ .

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الصحة على الغنى لمن اتقى

[٢٣٤ / ٢] عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه، عن عمه، قال: كنا في مجلس، فجاء النبي ﷺ وعلى رأسه أثر ماء، فقال له بعضنا: نراك اليوم طيب النفس، فقال: «أجل، والحمد لله» ثم أفاض القوم في ذكر الغنى، فقال: «لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة - لمن اتقى - خير من الغنى، وطيب النفس من النعيم».

أخرجه ابن ماجه^(١) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، والبخاري - في الأدب-^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، والحاكم^(٦) وغيرهم من طرق: عن عبد الله بن سليمان، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه، عن عمه.

وفي بعض الألفاظ: " والصحة لمن اتقى الله خير من الغنى ".

رجال الإسناد:

- عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة الأسلمي المدني، القُبائي^(٧). قال عنه الحافظ: صدوق يخطئ^(٨).

- معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني المدني. قال ابن سعد: " لقي ابن عباس وروى عنه، ومات، قديما. وكان قليل الحديث " ^(٩). وقال عنه الحافظ: " صدوق ربما وهم " ^(١٠).

(١) في السنن (كتاب التجارات ، باب الحث على المكاسب) ٧٢٤/٣ رقم ٢١٤١.

(٢) في المسند ٢٠٣/٢٧ رقم ١٦٦٤٣ ، واقتصر على ذكر الإسناد ثم قال: فذكره . وفي ٢٢٨/٣٨ رقم ٢٣١٥٨ ، وفي ٢٦٨/٣٨ رقم ٢٣٢٢٨.

(٣) في المسند ٥٤/٢ رقم ٥٦٠.

(٤) في الأدب المفرد ص ١١٣ رقم ٣٠١.

(٥) في الآحاد والمثاني ٢٨/٥ رقم ٢٥٦٦.

(٦) في المستدرک ٣/٢.

(٧) انظر: تهذيب الكمال ٦١/١٥ الترجمة ٣٣١٩، تهذيب التهذيب ٢٤٥/٥ الترجمة ٤٢٧. والقُبائي: - بضم القاف والباء المعجمة من تحتها بواحدة - نسبة إلى قبا، وهو موضع بالمدينة، وبه المسجد المعروف. انظر: الأنساب ٣٢٣/١٠.

(٨) التقريب ص ٣٠٦ الترجمة ٣٣٧٠.

(٩) الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم ص ١٤٠ الترجمة ٤٨.

وأبوه وعمه صحابيَّان:

- أما أبوه: فهو عبد الله بن حُبَيْب الجهني، ويقال: الأسلمي، قال البغوي: سكن المدينة وروى عن النبي ﷺ أحاديث^(٢). وقال الحافظ: حليف الأنصار مدني له صحبة، وهو والد معاذ^(٣).

- وأما عمه: فهو - كما سماه الحاكم - يسار بن عبد الله الجهني. ولم أجد ترجمة صريحة له في كتب الصحابة، وأقرب ما وجدت في كتب تراجم الصحابة: "يسار بن سويد الجهني، ويقال: يسار عن عبد الله، هو والد مسلم بن يسار. يعد في أهل البصرة. وله أحاديث عند عبد الله بن مسلم بن يسار، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ فِي الصَّرْفِ"^(٤).

فالله أعلم أهو هو أم غيره .

وسماه أبو نعيم الأصبهاني: عبيد بن معاذ بن أنس الأنصاري، ثم قال: "وهو عم والد معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني، كذا نسبه بعض المتأخرين، وأخرج له هذا الحديث"^(٥). ثم ساق الحديث السابق.

وأما ابن الأثير فذكر هذا الحديث في ترجمة خَالِدِ بْنِ إِسَافِ الجهني، أخي كليب وخبيب. ثم قال: "قال أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ: سمعت عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُلَيْمَانَ، يقول: كليب بن إِسَافِ شهد أحدًا، وأما خَالِدِ فشهد فتح مكة، وهذا الحديث عن أحدهما"^(٦). وأورده أيضًا في ترجمة عبيد بن معاذ^(٧) - كما فعل أبو نعيم - .

(١) التقريب ص ٥٣٦ الترجمة ٦٧٣٦ .

(٢) معجم الصحابة للبغوي ٤ / ١٦٥. وانظر التاريخ الكبير ٥ / ٢١ الترجمة ٣٣.

(٣) التقريب ص ٣٠١ الترجمة ٣٢٩٢.

(٤) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٥٨٢ الترجمة ٢٨٠٥ . والإصابة ١١ / ٤٣٨ الترجمة ٩٣٧٥.

(٥) معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤ / ١٩٠٧.

(٦) أسد الغابة ١ / ٥٦٦ الترجمة ١٣٤٢.

(٧) المصدر نفسه ٣ / ٥٤١ الترجمة ٣٥١٩.

وفي كل الأحوال لا يضر عدم معرفة اسمه إذ هو من الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً - .

قال الحاكم عقب الحديث : " هذا حديثٌ مدينيٌّ صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والصحابي الذي لم يُسمَّه سليمان بن بلال^(١) هو يسارُ بن عبد الله الجهني " . ووافقه الذهبي على تصحيحه^(٢) .

ووافقهما الألباني فقال : "وهو كما قالوا، فإن رجاله ثقات كلهم"^(٣).

وقال البوصيري في الزوائد : "إسناده صحيح، رجاله ثقات"^(٤).

وقد وقع فيه اختلاف غير مؤثر، ففي العلل لابن أبي حاتم: " وسألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سليمان، عن معن بن عيسى، عن عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لا بأس بالغني لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خير من الغني، وطيب النفس من النعيم ؟ قال أبي: هذا خطأ ؛ إنما هو: عن أبيه، عن عمه، ولعمه صحبة "^(٥).

قوله: (لا بأس بالغني لمن اتقى): قال المناوي: " فالغني بغير تقوى هلكة، يجمعه من غير حقه ويمنعه ويضعه في غير حقه، فإذا كان مع صاحبه تقوى فقد ذهب البأس وجاء الخير. قال محمد بن كعب: (الغني إذا اتقى آتاه الله أجره مرتين)^(٦) لأنه امتحنه

(١) أحد الرواة عن عبد الله بن سليمان.

(٢) انظر المستدرک ٣/٢.

(٣) السلسلة الصحيحة ١/ ٣٣٦ رقم ١٧٤. وانظر: مشكاة المصابيح ٣/ ١٤٥٥ رقم ٥٢٩٠.

(٤) مصباح الزجاجة ٦/٣ حديث ٧٦١.

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم ٦/ ٣٠٠ رقم ٢٥٤٢. وأشار محقق العلل إلى من أخرج هذا الوجه، فقال: أخرجه ابن أبي الدنيا في "إصلاح المال" (٤٤) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن معن بن عيسى، عن عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة، عن معاذ بن عبد الله، عن عبد الله ابن خبيب، عن عمه. وقد خالف معن في أربعة من أصحاب عبد الله بن سليمان.

(٦) أورده السمرقندي في بستان العارفين ٢/ ٣٥٨. بدون إسناد، ومحمد بن كعب هو القرظي كما صرح باسمه.

فوجده صادقا وليس من امتحن كمن لا يمتحن" (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الصحة خير من الغنى بشرط تحقيق التقوى .

قال السندي: "والصحة لمن اتقى خير من الغنى: فإن صحة الجسد تعين على العبادة، فالصحة مال ممدود، والسقم عجز حاجز لعمر الذي أعطيه، يمنعه العبادة، والصحة مع العمر خير من الغنى مع العجز، والعاجز كالميت" (٢).

(١) فيض القدير ٦ / ٣٨٢ شرح حديث ١٣١٣٨.

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢ / ٢.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في التداوي

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن خير الدواء القرآن.
- المبحث الثاني: ما جاء في السلق والشعير وأنها أنفع للمريض.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير ما يُتداوى به السعوط واللدود والحجامة والمشى.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل الحجامة على غيرها من الدواء، وأنها من أمثل الدواء.
- المبحث الخامس: ما ورد في وجود الخيرية في شرطة المحجم أو شربة العسل أو لدعةٍ بالنار.
- المبحث السادس: ما ورد في أفضل الأيام التي يحتجم فيها.

المبحث الأول: ما ورد في أن خير الدواء القرآن

[٢٣٥ / ٣] عن عليٍّ عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: "خير الدواء القرآن".
أخرجه ابن ماجه^(١) والقضاعي^(٢)، وأبو نعيم^(٣). من طرق عن أبي إسحاق
السبيعي، عن الحارث الأعور، عن عليٍّ - رضي الله عنه - . ولفظ القضاعي: "القرآن
هو الدواء".

وهذا الإسناد ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: احتمال تدليس أبي إسحاق السبيعي^(٤) :

قال العجلي: " ولم يسمع من حارث الأعور إلا أربعة أحاديث و سائر ذلك إنما هو
كتاب أخذه"^(٥). وقال عيسى بن يونس بن أبي إسحاق: " قال لي شعبة : لم يسمع
جدك من الحارث إلا أربعة أحاديث . قلت : ما علمك ؟ قال : هو قال لي "^(٦) .

الثانية: حال الحارث: وهو الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني ، أبو زهير الكوفي،
صاحب علي^(٧). قال ابن حجر : " في حديثه ضعفٌ، كذَّبه الشعبي في رأيه، ورُمي
بالرفض "^(٨).

قال البوصيري: "هذا إسناد فيه الحارث بن عبد الله الأعور، وهو ضعيف"^(٩).

(١) في السنن (كتاب الطب، باب الاستشفاء بالقرآن) ٢/ ١١٥٨ رقم ٣٥٠١ . وتكرر اسم

الباب أيضا في ٢/ ١١٦٩ رقم ٣٥٣٣.

(٢) في مسند الشهاب ١/ ٥١ رقم ٢٨.

(٣) في تاريخ أصبهان ١/ ٣١٦.

(٤) ذكره ابن حجر في تعريف أهل التقديس في الطبقة الثالثة ص ٤٢ رقم ٩١.

(٥) معرفة الثقات للعجلي ص ٣٦٦ الترجمة ١٢٧٢.

(٦) مقدمة الجرح والتعديل (ما ذكر من معرفة شعبة بمراسيل الآثار) ١/ ١٣٢ . وتاريخ دمشق ٤٦ /
٢٢٣.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥/ ٢٤٤ الترجمة ١٠٢٥ ، تهذيب التهذيب ٢/ ١٤٥ الترجمة
٢٤٨.

(٨) التقريب ص ١٤٦ الترجمة ١٠٢٩.

(٩) مصباح الزجاجة ٤/ ٦٩ حديث ١٢٢١.

وضعه الألباني جدا ^(١) لأجل الحارث.

ثم قال البوصيري: "وله شاهد من حديث ابن مسعود رواه الحاكم مرفوعاً وموقوفاً" ^(٢).

وهو يشير لحديث ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: "عليكم بالشفاءين: العسل، والقرآن" ^(٣).

قال الألباني متعباً: "قلت: حديث ابن مسعود مع ضعف إسناده أيضاً لا يصلح شاهداً؛ لأنه ليس فيه التفضيل الذي في هذا، ...، وإنما يشهد له ما أخرجه الديلمي عن صالح المري عن قتادة عن زارة بن أبي أوفى عن ابن عباس مرفوعاً به ^(٤)، لكن صالح هذا - وهو ابن بشير المري - ضعيفٌ كما في التقريب ^(٥) ". ^(٦).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير ما يتداوى به القرآن.

والحديث ضعيفٌ - كما مر - ، وقد جاء ما يدل على مشروعية التداوي والرقية بالقرآن غير هذا.

قال المناوي: "خير الدواء القرآن: أي: خير الرقية ما كان بشيء من القرآن: أ□□□□□□□□ ^(٧) فهو دواء للقلوب والأبدان، وإذا كان لبعض الكلام خواصٌ ومنافعٌ فما بالك بكلام رب العالمين الذي فضّله كفضل الله على خلقه، وفيه آيات مخصوصة

(١) في الضعيفة ٦٣/٤ رقم ١٥٥٩، وفي ٩٣/٧ رقم ٣٠٩٣.

(٢) مصباح الزجاجة ٦٩/٤.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ١١٤٢/٢ رقم ٣٤٥٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٥٧٩/٩ رقم ١٩٥٦٥. وقال: رفعه غير معروف والصحيح موقوف". ورجح الألباني الوقف في الضعيفة ٢٣/٤ رقم ١٥١٤.

(٤) كذا قال الشيخ، ولم أجده في كتاب الديلمي ولا في أي من الكتب المسندة - حسب بحثي -.

(٥) التقريب ص ٢٧١ الترجمة ٢٨٤٥.

(٦) السلسلة الضعيفة ٩٣/٧ ، ٩٤ .

(٧) سورة الإسراء الآية ٨٢.

يعرفها الخواص لإزالة الأمراض والأعراض.. " (١).

قال السندي: "خير الدواء القرآن": إما لأنه دواء القلب فهو خير من دواء الجسد وإما لأنه دواء للجسد وتزداد المزية إيماناً فوق إيمان نعم شرط التداوي به حسن الاعتقاد ومراعاة التقوى" (٢).

يقول ابن القيم: "فإنه إنما ينتفع به" (٣) من تلقاه بالقبول واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقي له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآن الذي هو شفاء لما في الصدور - إن لم يتلق هذا التلقي - لم يحصل به شفاء الصدور من أدوائها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجساً إلى رجسهم ومرضاً إلى مرضهم، وأين يقع طب الأبدان منه فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراض الناس عن طب النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذي هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور في الدواء، ولكن لحبث الطبيعة، وفساد المحل وعدم قبوله، والله الموفق" (٤).

(١) فيض القدير ٣ / ٤٧١ رقم ٤٠٠٧.

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢ / ٣٥٥.

(٣) يعني طب النبوة.

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد ٤ / ٣٣.

المبحث الثاني: مجاء في السلق والشعير وأنهما أنفع للمريض

[٢٣٦ / ٤] عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية^(١)، قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ ومعه عليّ - عليه السلام^(٢) - ، وعليّ ناقة، ولنا دوالي معلقة، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها وقام عليّ ليأكل، فطَفِقَ رسول الله ﷺ يقول لِعَلِيٍّ: « مَهْ إِنَّكَ نَاقَةٌ » حتى كَفَّ عليّ - عليه السلام^(٣) - ، قالت: وصنعتُ شعيراً وسلقاً ، فجئتُ به، فقال رسول الله ﷺ « يا عليّ أصب من هذا، فهو أنفع لك » .

وفي بعض الألفاظ: " فهو أوفق لك " ^(٤) .

- أخرجه أبو داود^(٥) - وهذا لفظه - والترمذي^(٦)، وابن ماجه^(٧)، من طريق أبي داود الطيالسي، وأبي عامر العقدي،
وأخرجه ابن ماجه^(٨) - أيضا - من طريق يونس بن محمد،
وأخرجه أحمد^(٩) من طريق أبي عامر، ويونس بن محمد، وسريج بن النعمان،

- (١) هي أم المنذر سلمى بنت قيس بن عمرو الأنصارية، النجارية ، لها صحبة ، وهي بكنيتها أشهر.
انظر: الاستيعاب ٤ / ١٨٦١ الترجمة ٣٣٨٢ ، الإصابة ٤٨٥ / ١٣ الترجمة ١١٤٥٥ .
- (٢) لم ترد جملة "عليه السلام" إلا في كتاب السنن لأبي داود، ولم ترد في بقية الكتب التي خرجت هذا الحديث. فلعلها من زيادات أحد النساخ - والله أعلم - .
- وتخصيص علي - رضي الله عنه - بذلك استقلالا ليس من فعل السلف . انظر في تفصيل ذلك ونحوه : معجم المناهي اللفظية ص ٣٤٠ ، ٣٤١ .
- (٣) لم يرد ذكر قوله: "عليه السلام" إلا في سنن أبي داود، ولعلها من زيادات النساخ.
- (٤) ورد ذلك عند الترمذي وأحمد في إحدى طرقه ، وابن الأعرابي والحاكم.
- (٥) في السنن (كتاب الطب ، باب في الحمية) ٤ / ٣ رقم ٣٨٥٦ . ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه ٢ / ٢١٣ .
- (٦) في الجامع (أبواب الطب ، باب ما جاء في الحمية) ٤ / ٣٨٢ عقب حديث رقم ٢٠٣٧ .
- (٧) في السنن (كتاب الطب ، باب الحمية) ٢ / ١١٣٩ رقم ٣٤٤٢ .
- (٨) المصدر نفسه.
- (٩) في المسند ٤٤ / ٦٠٣ رقم ٢٧٠٥١ من طريق أبي عامر ، ورقم ٢٧٠٥١ من طريق يونس بن محمد . وفي ٤٤ / ٦٠٦ برقم ٢٧٠٥٣ من طريق سريج .

وأخرجه ابن الأعرابي^(١) من طريق زيد الحباب:،
 وأخرجه الطبراني^(٢) من طريق محمد بن سنان العوفي وسريج بن النعمان:،
 وأخرجه الحاكم^(٣) من طريق المعافى بن سليمان:
 (سبعته) عن فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الأنصاري،
 عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية - رضي الله عنها - .
 - وأخرجه الترمذي^(٤) عن العباس بن محمد الدوري، عن يونس بن محمد، عن
 فليح بن سليمان، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم
 المنذر.

قال الترمذي بعد ما أورده من هذا الطريق: " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا
 من حديث فليح، ويروى عن فليح، عن أيوب بن عبد الرحمن،... " - ثم أورده من طريق
 أبي عامر وأبي داود - ثم قال: " هذا حديث حسن غريب " ^(٥). فأشار - رحمه الله -
 للخلاف، وحكّم على الحديث من كلا الطريقين بـ حسن غريب.
 والخلاف هو بين ستة من أصحاب فليح بن سليمان - تقدم ذكرهم - وبين يونس
 بن محمد المؤدب، - وهو ثقة ثبت ^(٦) - .
 حيث رواه الستة عن فليح ، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الأنصاري، عن
 يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية.

(١) في معجمه ٧٥٩/٢ رقم ١٥٨٣. وقد رواه الحاكم أيضا في المستدرک ٢٢٧/٤ من طريق زيد بن الحباب إلا أنه قال: عن أم بشير الأنصارية.

(٢) في الكبير ٢٩٧/٢٤ رقم ٧٥٣ من طريق العوفي، وفي ٩٩/٢٥ رقم ٢٥٨ من طريق العوفي وسريج.

(٣) في المستدرک ٢٢٧/٤.

(٤) في الجامع (أبواب الطب ، باب ما جاء في الحمية) ٣٨٢ / ٤ رقم ٢٠٣٧. وفي الشمائل ص ٣٥٥ رقم ١٨٢.

(٥) الجامع ٣٨٢/٤.

(٦) التقريب ص ٦١٤ الترجمة ٧٩١٤.

وأما يونس فوافقهم - في رواية أحمد^(١) وابن أبي شيبة^(٢) عنه -، وخالفهم - في رواية الدوري عنه^(٣) - حيث رواه عن فليح ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر.

والراجح - والله أعلم - رواية الأكثر، وخاصة أنه قد وافقهم في رواية أخرى، وجميع من رواه عنه أئمة ثقات، فلعل الوهم منه فحدث به مرة على الصواب وأخرى على الوهم، ويحتمل أن يكون ممن دونه أو ممن فوقه - والله أعلم - .

ورجال إسناد الحديث:

فليح بن سليمان - الذي عليه مدار الحديث وتفرّد به^(٤) - تقدمت ترجمته، وهو صدوق كثير الخطأ .

وشيوخه: أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة، وقيل: أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله

(١) في المسند.

(٢) عند ابن ماجه.

(٣) عند الترمذي.

(٤) جاء في العلل لابن أبي حاتم : " وسألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك ، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس، قالت: دخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... الحديث؟ ، فقال أبي: محمد بن أبي يحيى هو: محمد بن فليح، وهذا الحديث معروف من رواية فليح ، وكنت أظن أنه محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إبراهيم بن أبي يحيى ، فألقيت على أبي زرعة، فلم يعرفه من حديث محمد بن أبي يحيى، وجعل يعجب، ويضطرب عليه الأمر، وكذلك كان يضطرب علي، حتى الآن وقفت عليه، هو: فليح، ويكنى أبا يحيى. علل الحديث لابن أبي حاتم ٦/ ٥٣ - ٥٥ السؤال ٢٣١١. فثبت تفرد به.

ولذا قال الحافظ في الإصابة : " وتُعقب - يعني الترمذي - بأنه جاء من طريق ابن أبي فديك، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبيه، عن يعقوب نحوه. قلت: وفليح بن سليمان الأسلمي وكنيته أبو يحيى، وابن محمد من رجال البخاري، وابن أبي فديك من أقرانه فلعله حمّله عنه ولم يفصح باسم ابنه لصغره. قال محمد بن إسحاق فالتبس بمحمد بن أبي يحيى والد إبراهيم شيخ الشافعي وليس هو به بل رجع الخبر إلى فليح كما قال الترمذي". الإصابة ١٤/ ٥٣٤ الترجمة ١٢٤١١.

بن أبي صعصعة، الأنصاري المدني^(١). قال عنه الحافظ: "صدوق"^(٢) من السادسة^(٣).
 - وشيخه: يعقوب بن أبي يعقوب المدني^(٤)، قال عنه الحافظ: صدوق^(٥).
 وسبق قول الإمام الترمذي عن الحديث: "حسن غريب"^(٦). وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي^(٧).
 قال الألباني متعباً: " وإنما هو حسن فقط كما قال الترمذي - والله أعلم - " ^(٨).
 قولها: " وعليّ ناقةٌ " قال ابن الأثير: " نَقَة المريض يَنْقَعُ فهو نَاقَةٌ، إذا برأ وأفاقَ ، وكان قريبَ العهد بالمرض، لم يرجع إليه كمالُ صحته وقوته " ^(٩).
 قال في المرقاة: "وهذا يؤيد قول من قال من الحكماء بالأحوال الثلاثة الصحة والمرض والنقاهة، وهي حالة بين الحالين الأولين"^(١٠).
 قولها: " ولنا دَوَالِي مُعَلَّقَةٌ " : دوالي: جمع دالية، والدالية: تطلق على أشياء^(١١).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٨٢/٣ الترجمة ٦١٩ ، تهذيب التهذيب ٤٠٨/١ الترجمة ٧٤٨.
 (٢) كذا قال الحافظ - رحمه الله-، وعند الرجوع لترجمته لم أجد من نص على توثيقه أو تعديله، عدا ذكر ابن حبان له في الثقات ٥٧ / ٦ الترجمة ٦٧١١. وهذا خلاف ما جرى عليه الحافظ في وصف من هذا حاله بأنه مقبولٌ أو مستور. ولعل الحافظ اعتمد تحسين الترمذي لحديثه أو ظهر له شيء آخر - والله أعلم -.

(٣) التقريب ص ١١٨ الترجمة ٦١٨.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٧٥/٢٢ الترجمة ٧١٠٨ ، تهذيب التهذيب ٣٩٨/ الترجمة ٧٦٧.

(٥) التقريب ص ٦٠٩ الترجمة ٧٨٣٧.

(٦) الجامع ٣٨٢/٤.

(٧) انظر المستدرک ٢٢٧/٤.

(٨) السلسلة الصحيحة ١٢٧/١ رقم ٥٩، وحسنه في مختصر الشمائل ص ١٠١ رقم ١٥٤

(٩) النهاية ١١١/٥.

(١٠) مرقاة المفاتيح ٢٧١٧/٧.

(١١) قال الزبيدي: الدالية: شيء يتخذ من خوص، وخشب يستقى به بحبال، يشد في رأس جذع طويل، وجمع الكل: دوالي، وفي المصباح: الدالية دلو ونحوها وخشب يصنع كهيئة الصليب ويشد =

والمراد منها هنا : بُسْرٌ يُعَلَّقُ فَإِذَا أَرْطَبَ أُكِلَ ^(١). قال الزبيدي: " وبه فُسر حديث أم المنذر .. " ^(٢). ثم ذكر الحديث.

وقال الجوهري : " البُسْرُ أولُهُ طَلْعٌ، ثم خِلَالٌ، ثم بَلَحٌ، ثم بُسْرٌ، ثم رطبٌ، ثم تمرٌ.. وأَبْسَرَ النخلُ: صار ما عليه بُسْرًا " ^(٣).

قوله: "مَه" قال الأزهري: " مَهٌ : زَجَرٌ وَهْيٌ " ^(٤). وقال الجوهري: " مَهٌ : كلمةٌ بنيت على السكون، وهو اسمٌ سُمِّيَ به الفعل، ومعناه اكْفَفُ، لأنَّه زَجَرٌ. فإن وصلت نَوْنَتَ فقلت: مَهٍ مَهٍ " ^(٥).

قولها: " وصنعت شعيرا وسِلْقًا " قال الأزهري : " السِّلَق: له ورق طوال وأصله ذاهب في الأرض وورقه رخص يطبخ "، ثم نقل عن ابن الأعرابي: " السليقة: الدرة تُدَقُّ وتُصَلَّح وتطبخ باللبن " ^(٦). قال القاري: " شعيرا " : نفسه أو ماءه أو دقيقه، والمعنى: فطبخت وقدمت لهم ^(٧).

قوله: " أصب من هذا " من الإصابة، أي: أدرك من هذا، أو كُل منه ^(٨)

قوله: " فهو أنفع لك "، وفي بعض الألفاظ: " فهو أوفق لك ".

دلالة الحديث:

برأس الدلو ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك وطرفه بجذع قائم على رأس البئر ويسقى بها، فهي فاعلة بمعنى مفعولة، والجمع: الدوالي. قال: والدوالي عنب أسود غير حالك، وعناقيده أعظم العناقيد كلها، تراها كأنها تيوس معلقة، وعنبه جاف يتكسر في الفم مدحرج ويزيب. تاج العروس بتصرف ٣٨ / ٥٨.

(١) تهذيب اللغة ١٢٢/١٤ .

(٢) تاج العروس ٥٨/٣٨.

(٣) الصحاح ٥٨٩/٢.

(٤) تهذيب اللغة ٢٥٠ / ٥ ونقله عن الليث.

(٥) الصحاح ٢٢٥٠ / ٦.

(٦) تهذيب اللغة ٣١٠ / ٨.

(٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٧١٧ / ٧ شرح حديث ٤٢١٦ .

(٨) تحفة الأحوذى ١٥٧ / ٦.

دل الحديث على أن أكل السلق والشعير أنفع للمريض وللمتعافي من المرض من غيرهما وأوفق له.

قال ابن القيم بعد أن ساق الحديث: " واعلم أن في منع النبي ﷺ لعلِّي من الأكل من الدوالي، وهو ناقه أحسن التدبير، فإن الدوالي أقناء من الرطب تعلق في البيت للأكل بمنزلة عناقيد العنب، والفاكهة تضر بالناقه من المرض لسرعة استحالتها، وضعف الطبيعة عن دفعها، فإنها لم تتمكن بعد من قوتها، وهي مشغولة بدفع آثار العلة، وإزالتها من البدن. وفي الرطب خاصة نوع ثقل على المعدة، فتشتغل بمعالجته وإصلاحه عما هي بصدده من إزالة بقية المرض وآثاره، فإما أن تقف تلك البقية، وإما أن تتزايد، فلما وضع بين يديه السلق والشعير، أمره أن يصيب منه، فإنه من أنفع الأغذية للناقه، فإن في ماء الشعير من التبريد والتغذية والتلطيف والتلين وتقوية الطبيعة ما هو أصلح للناقه، ولا سيما إذا طبخ بأصول السلق، فهذا من أوفق الغذاء لمن في معدته ضعف، ولا يتولد عنه من الأخلاط ما يخاف منه.." (١).

المبحث الثالث: ما ورد في أن خير ما يُتداوى به السَّعُوطُ، واللَّدُودُ، والحِجَامَةُ والمَشْيُ

[٢٣٧ / ٥] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله :
«إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشْيُ» ، فلما اشتكى رسولُ الله ﷺ
لَدَهُ أَصْحَابُهُ، فلما فرغوا قال: «لُدُّوهُمْ» قال: فَلُدُّوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْعَبَّاسِ".
- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه -، والحاكم^(٢)، وأبو نعيم^(٣) من طرق عن عباد
بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .
وعند الترمذي - في إحدى رواياته^(٤) - زيادة: " وخير ما اكتحلتم به الإثمد، فإنه
يجلو البصر وينبت الشعر" .

- وأخرجه الترمذي - أيضاً -^(٥) من الطريق نفسه بلفظ أطول من هذا وأتم، وفيه
مما هو زائد على ما سبق: "... قال نبي الله ﷺ : «نِعَمَ الْعَبْدُ الْحِجَامُ، يُذْهِبُ الدَّمَ،
وَيُخَفِّ الصُّلْبَ، وَيَجْلُو عَنِ الْبَصَرِ» وقال: " إن رسول الله ﷺ حين عُرِجَ به ما مرَّ على
مَلَأَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ " وقال: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمَ سَبْعِ
عَشْرَةِ وَيَوْمَ تِسْعِ عَشْرَةِ وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ»". وسيأتي ذكره - إن شاء الله - .
قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" . وتعقبه الذهبي فقال: " عباد
بن منصور ضعفه " ^(٦) .

وهو عباد بن منصور الناجي - بالنون والجيم - أبو سلمة البصري، القاضي بها .
قال ابن حبان: "كان قدريا داعيا إلى القدر،... وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم

(١) في الجامع (أبواب الطب ، باب ما جاء في السعوط وغيره) ٣٨٨/٤ رقم ٢٠٤٧ .

(٢) في المستدرک ٢٣٣ / ٤ .

(٣) في الطب النبوي ٢٨٥ / ١ رقم ١٧٩ .

(٤) رقم ٢٠٤٨ .

(٥) في (باب ما جاء في الحجامة) ٣٩١/٤ رقم ٢٠٥٣ .

(٦) انظر: المستدرک ٢٣٣ / ٤ .

بن أبي يحيى عن داود بن الحصين فدلّسها عن عكرمة^(١) . وهذا من مروياته عنه .
وقال البزار : " لم يسمع من عكرمة " ^(٢) . وقال الذهبي : " ضعيف " ^(٣) . وقال
الحافظ : " صدوق رمي بالقدر ، وكان يدلّس ، وتغير بأخرة " ^(٤) .

فالحديث من طريقه ضعيف لأجله .

وأما الجملة الأخيرة في الحديث وهو قوله : " فلما اشتكى رسول الله ﷺ لده
أصحابه ، فلما فرغوا قال : «لدهم» قال : فلدوا كلهم غير العباس " . فقد ثبتت من
حديث عائشة في الصحيحين^(٥) .

وقال الترمذي عقّب : " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن
منصور وفي الباب عن عائشة " ^(٦) .

وللحديث شاهدٌ مرسلٌ عن الشعبي - وفيه زيادة - :

قال الشعبي : " كان النبي ﷺ يقول : «خيرُ الدواء اللدود ، والسعوط ، والمشّي ،
والحمامة ، والعَلَقُ » " . أخرجه ابن أبي شيبة^(٧) - ومن طريقه أبو نعيم^(٨) - عن عبد الرحيم

(١) كتاب المجروحين ١٦٦/٢ الترجمة ٧٩٠ .

(٢) البحر الزخار ١١ / ١٧٧ .

(٣) الكاشف ٥٣٢/١ الترجمة ٢٥٧٥ .

(٤) التقريب ص ٢٩١ الترجمة ٣١٤٢ .

(٥) يشير إلى حديث عائشة في الصحيحين قالت : " لدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مرضه ، وجعل يشير إلينا : «لا تلدوني» قال : فقلنا : كراهية المريض بالدواء ، فلما أفاق قال : «ألم أنهكم أن تلدوني» قال : قلنا : كراهية للدواء ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «لا يبقى منكم أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس ، فإنه لم يشهدكم» . صحيح البخاري ٨/٩ رقم ٦٨٩٧ . بهذا اللفظ وأخرجه في مواضع أخرى في ١٤/٦ رقم ٤٤٥٨ ، وفي ١٢٧/٧ رقم ٥٧١٢ وفي ٧/٩ رقم ٦٨٨٦ . . وأخرجه مسلم في ١٧٣٣/٤ رقم ٢٢١٣ / ٨٥ .

(٦) الجامع ٣٩١/٤ وحديث عائشة قد أشرت إليه ، ولكنه متعلق فقط بقصة اللد .

(٧) في المصنف ٣٣/٥ رقم ٢٣٤٣٣ . و برقم ٢٣٤٣٤ من طريق عبد الأعلى ، عن داود عن الشعبي

به .

(٨) في الطب النبوي ٢٨٦/١ رقم ١٨٠ وفي ٤٤٣/٢ رقم ٤٠٥ .

بن سليمان، عن زكريا بن أبي زائدة عنه به. وإسناده صحيح للشعبي.
ومراسيل الشعبي لا بأس بها. قال ابن المديني: "مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب إلي من داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس" ^(١). وقال العجلي: "مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً" ^(٢).

وقال الذهبي: " وإن صحَّ الإسنادُ إلى تابعيٍّ متوسطِ الطبقة، كمراسيل مجاهد، وإبراهيم، والشعبي. فهو مُرسلٌ جيّد لا بأس به، يقبله قومٌ ويُرذّله آخرون " ^(٣).

وعليه فيتقوى الحديث بمثل هذا المرسل ويكون حسناً لغيره - والله أعلم - .
قوله: " السَّعوط " يقال: سَعَطْتُهُ وأسَعَطْتُهُ فاستعَطَ، والاسم: السَّعوطُ بِالْفَتْحِ، وهو : مَا يُجْعَلُ مِنَ الدَّوَاءِ فِي الْأَنْفِ ^(٤).

قوله: " اللدود " - بِالْفَتْحِ - : من الأدوية: مَا يُسْقَاهُ الْمَرِيضُ فِي أَحَدِ شِقَاقِي الْقَمِّ. ولديداً الْقَمِّ: جانِبَاهُ ^(٥). قال أبو عبيد: وأما الوجور فَهُوَ فِي وَسْطِ الْقَمِّ ^(٦).

قوله: " الْمَشْيِي " : يقال: شربت مشياً ومشوًّا، وهو الدواء المسهل، لأنه يحمل شاربهُ على المشي، والتردد إلى الخلاء،.. ويجوز أن يكون أراد المشي الذي يعرض عند شرب الدواء إلى المخرج ^(٧). وقال الخطابي: "المَشْيِيُّ والمَشْوُ: الدواء الذي يُسَهِّلُ البطن، يقول من يشربه : لا يلبثه أن يرفع مئزره عنه" ^(٨).

(١) الضعفاء للعليلي ٢ / ٢٧٨.

(٢) معرفة الثقات له ص ١٢ / ٢ الترجمة ٨٢٣. و ٤٤٦ / ٢ الترجمة ٢٣٢١.

(٣) الموقظة ص ٣٩ و ٤٠.

(٤) النهاية ٢ / ٣٦٨. وفي كفيته يقول الحافظ: " .. واستعط أي استعمل السعوط وهو أن يستلقي على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه ويقطر في أنفه ماء أو دهن فيه دواء مفرد أو مركب ليتمكن بذلك من الوصول إلى دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس ". الفتح ١٠ / ١٤٧. ويستعط بالقسط الهندي والبحري . انظر الفتح ١٠ / ١٤٨.

(٥) النهاية ٤ / ٢٤٥.

(٦) غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٢٣٥.

(٧) النهاية ٤ / ٣٣٥. وانظر: جمهرة اللغة ٢ / ٨٨١.

(٨) غريب الحديث للخطابي ١ / ٦٦٠.

قوله: " لده أصحابه، فلما فرغوا قال: «لدهم» قال: فلدوا كلهم غير العباس". وفي بعض الألفاظ: " أنه لُدَّ في مرضه فلما أفاق قال: لا يبقى في البيت أحد إلا لُدَّ" قال ابن الأثير: " فَعَلَ ذلك عقوبة لهم؛ لأنهم لُدُّوه بغير إذنه" (١).

قال ابن حجر: " وإنما أنكر التداوي - يعني باللدود - لأنه كان غير ملائم لدائه لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن به ذلك" (٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن هذه الأشياء المذكورة في الحديث وهي السعوط واللدود والحجامة والمشي من خير ما يتداوى بها لنفعها.

قال ابن القيم: " والسَّعُوط ما يُصَب في الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تدق وتنخل وتعجن وتجفف، ثم تحل عند الحاجة، ويسعط بها في أنف الإنسان، وهو مستلق على ظهره، وبين كتفيه ما يرفعهما لتنخفص رأسه، فيتمكن السعوط من الوصول إلى دماغه، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس، وقد مدح النبي صلى الله عليه وسلم التداوي بالسعوط فيما يحتاج إليه فيه" (٣).

(١) النهاية ٤/ ٢٤٥.

(٢) الفتح ٨/ ١٤٧.

(٣) زاد المعاد ٤/ ٨٨.

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل الحجامة على غيرها من الدواء، وأنها من أمثل الدواء

[٢٣٨ / ٦] عن أنس رضي الله عنه : أنه سُئِلَ عن أَجْرِ الْحِجَامِ، فقال: احتجَمَ رسول الله ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةٍ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ، وَقَالَ: «إِنْ أُمِّتَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِي» وقال: «لَا تُعَذِّبُوا صَبِيَانَكُمْ بِالْعَمَزِ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، والنسائي - في الكبرى -^(٥) وغيرهم من طرق عن حميد الطويل، عن أنس - رضي الله عنه - وفي لفظ: "إِنْ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ"^(٦). وفي لفظ: "خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ"^(٧). قوله: "وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ" أي: خففوا عنه من ضريبته^(٨). قوله: "الْقُسْطُ" - بضم القاف -، جاء في حديث آخر: "عليكم بهذا العود الهندي، فَإِنْ فِيهِ سَبْعَةُ أَشْفِيَةٍ.." ^(٩).

قال ابن الأثير: " (عليكم بالعود الهندي) قيل: هو القُسطُ البحري. وقيل: هو العود الذي يتبخر به "^(١٠).

(١) في صحيحه (كتاب الطب، باب الحجامة من الداء) ١٢٥ / ٧ رقم ٥٦٩٦.

(٢) في صحيحه (كتاب البيوع، باب حل أجرة الحجامة) ١٢٠٤ / ٣ رقم ١٥٧٧ و ٦٢ و ٦٣.

(٣) في الجامع (أبواب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في كسب الحمام) ٦٨ / ٣ رقم ١٢٧٨.

(٤) في المسند ١٠٢ / ١٩ رقم ١٢٠٤٥. وفي ٢٤١ / ٢٠ رقم ١٢٨٨٣.

(٥) ٨٨ / ٧ رقم ٧٥٣٧ و ٧٥٣٨ وفي ٩٣ / ٧ رقم ٧٥٥١.

(٦) ورد ذلك عند مسلم والترمذي والنسائي .

(٧) ورد ذلك عند أحمد والنسائي .

(٨) انظر الفتح ٤ / ٤٥٨.

(٩) أخرجه البخاري صحيحه ١٢٤ / ٧ رقم ٥٦٩٢ من حديث أم قيس بنت محصن.

(١٠) النهاية ٣ / ٣١٧. والراجح أن العود الهندي يختلف عن القسط البحري كما أفاد بذلك شيخنا

د. عبد العزيز الصاعدي.

قوله: " لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العُدرة " قال ابن الجوزي: " العُدرة: وَجَع الحلق يُغمز ليسكن، فَنهَى عَنْ ذلك " (١) .

قال المناوي: " والمعنى: عالجوا العُدرة بالقسط ولا تعذبوهم بالغمز وذلك أن مادة العُدرة دُمّ يغلب عليه بلغم وفي القسط تخفيف للرطوبة والأدوية الحارة قد تنفع في الأمراض الحارة بالعَرَض " (٢) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أمثل ما يُتداوى به هو الحجامة.

قال ابن حجر: " قال أهل المعرفة: الخطاب بذلك لأهل الحجاز ومن كان في معانهم من أهل البلاد الحارة؛ لأن دمائهم رقيقة وتميل إلى ظاهر الأبدان لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح البدن، ويؤخذ من هذا أن الخطاب أيضا لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم " (٣) .

وقد ساق الطبري (٤) بإسناده إلى ابن عون: " عن محمد بن سيرين، قال: كان يقول: "إذا بلغ الرجل أربعين، لم يحتجم" قال ابن عون: فتركت الحجامة، وكانت نعمة من الله " .

قال الطبري: " إن قال لك قائل: ما أنت قائل في هذه الأخبار التي رويتها لنا عن رسول الله ﷺ من نذبه أمته إلى الحجامة - ثم ساق بعضها - أعلى العموم أم على الخصوص؟ فإن قلت: إنها على العموم، فما أنت قائل فيما: - وذكر أثر ابن سيرين السابق - وإن قلت: هي على الخصوص، فما الدليل على خصوصها، وأنت ممن لا يرى إحالة ظاهر إلى باطن إلا بحجة يجب التسليم لها؟ قيل: إن أمر النبي ﷺ أمته بذلك، إنما هو أمر ندب، لا أمر إيجاب وإلزام، وهو عام فيما ندبهم إليه من معناه. وذلك أنه ﷺ إنما أمرهم بالحجامة حضا منه لهم بذلك على ما فيه نفعهم وصلاح أجسامهم، ودفع ما يخاف من غائلة الدم على أبدانهم إذا كثر وتبيغ، لا على وجه إلزام فرض ذلك لهم.. " .

(١) غريب الحديث لابن الجوزي ٧٧/٢ .

(٢) فيض القدير ٣ / ٤٩٠ شرح حديث ٤٠٨١ . وانظر زاد المعاد ٨٧/٤ .

(٣) الفتح ١٠ / ١٥١ .

(٤) في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس) ١ / ٥١٧ رقم ٨٢٠ .

إلى أن قال: " وإذا كان ذلك كما وصفنا، فغير بعيد ما روي عن ابن سيرين من نهي ابن أربعين سنة عن الحجامه، وما ذكر عن ابن عون من اعتداده ترك الحجامه بعد بلوغه أربعين سنة من نعمة الله عليه من الصواب. وذلك أن ابن آدم، بعد بلوغه أربعين سنة، في انتقاص من عمره، وانحلال من قوى جسمه..^(١) الخ كلامه - رحمه الله -.

(١) تهذيب الآثار (مسند ابن عباس) ١ / ٥١٧، ٥١٨.

المبحث الخامس: ما ورد في وجود الخيرية في شرطة المحجم أو شربة العسل أو لذعة بالنار

[٢٣٩ / ٧] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: " إن كان في شيء من أدويتكم خيرٌ، ففي شربة عسلٍ، أو شرطة محجمٍ، أو لذعة من نار، وما أُحِبُّ أن أكتوي ".
أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه -، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأبو يعلى^(٥) والطحاوي^(٦) من طرق عن عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل^(٧)، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن جابر - رضي الله عنه - .
ورواية مسلمٍ مطولةٌ، وفيها سبب تحديث جابر به .
وأغلب الروايات على تقديم الحجامة على شرب العسل^(٨) .
وفي بعض الألفاظ: " إن كان في شيء من أدويتكم شفاء "^(٩) . وفي أغلبها - أيضا

(١) في صحيحه (كتاب الطب) في (باب الدواء بالعسل) ١٣٢/٧ رقم ٥٦٨٣ . وهو اللفظ المختار أعلاه ، وفي (باب الحجامة من الشقيقة والصداع) ١٢٥/٧ رقم ٥٧٠٢ . وفي (باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو) ١٢٦/٧ رقم ٥٧٠٤ ولم يذكر في هذه الأخير العسل ..
(٢) في صحيحه (كتاب السلام ، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي) ١٧٢٩/٤ رقم ٢٢٠٥ / ٧١ .

(٣) في المسند ٤٩/٢٣ رقم ١٤٧٠١ .

(٤) في المصنف ٥٩/٥ رقم ٧١٥٤ .

(٥) في مسنده ٧٧/٤ رقم ٢١٠٠ .

(٦) في شرح معاني الآثار ٣٢٢/٤ رقم ٧١٥٤ .

(٧) اسم الغسيل حنظلة بن أبي عامر الأوسي الأنصاري استشهد بأحد وهو جنب فغسلته الملائكة ف قيل له الغسيل، وهو فعيل بمعنى مفعول، وهو جد جد عبد الرحمن فهو ابن سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة ، وعبد الرحمن معدود في صغار التابعين . انظر الفتح ١٠/ ١٤٠ . وانظر ترجمة حنظلة في الإصابة ٦٤٥/٢ رقم ١٨٧٢ .

(٨) عند البخاري في الرواية رقم ٥٦٨٣ . وعند بقية من أخرجه .

(٩) عند البخاري في الرواية رقم ٥٧٠٤ ..

- زيادة هي: " أو لدعة بنار توافق الداء" (١).

قوله: " شرطة محجم": قال القاضي عياض: " - بكسر الميم - الحديدية التي يُشرط بها ذلك الموضع، فيُسمى كل ما يصنع به ذلك محجما" (٢).

وقال ابن الأثير: " المحجّم بالكسر: الآلة التي يجتمع فيها دم الحمامة عند المص، والمحجّم - أيضا - مشرط الحمام" (٣).

قوله: " أو لدعة بنار " قال الحافظ: " - بذال معجمة ساكنة وعين مهملة - اللدع : هو الخفيف من حرق النار" (٤).

وقوله في الزيادة : " توافق الداء " : قال الحافظ: " فيه إشارة إلى أن الكي إنما يشرع منه ما يتعين طريقا إلى إزالة ذلك الداء، وأنه لا ينبغي التجربة لذلك ولا استعماله إلا بعد التحقق ويحتمل أن يكون المراد بالموافقة موافقة القدر" (٥).

قوله: " وما أحب أن أكتوي" فيه كراهة الكي، وفي حديث ابن عباس: " وأنهى أمتي عن الكي" (٦).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل خير هذه الثلاثة على خير غيرها من الأدوية. ولا تعارض بين كراهة الكي وكونه أحد الأشفية الثلاثة المذكورة في هذا الحديث: يقول الطحاوي: " فإذا كان في هذا الحديث أن لدعة النار التي توافق الداء مباحة، والكي مكروه، وكانت اللدعة بالنار كية، ثبت أن الكي الذي يوافق الداء مباح، وأن الكي الذي لا يوافق الداء مكروه. ويحتمل أن يكون الكي منهيًا عنه على ما في الآثار الأول، ثم أبيح

(١) عند البخاري في الرواية رقم ٥٦٨٣ وعند أحمد وابن أبي شيبة وأبي يعلى والطحاوي.

(٢) مشارق الأنوار ١ / ١٨٢.

(٣) النهاية ١ / ٣٤٧.

(٤) الفتح ١٤١ / ١٠ شرح حديث ٥٦٨٣.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) جزء من حديث ابن عباس عند البخاري ١٢٢ / ٧ رقم ٥٦٨٠، ولفظه: " الشفاء في ثلاثة: شربة

عسل ، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي "

بعد ذلك على ما في هذه الآثار الأخر^(١).

يقول الحافظ: " قال ابن قتيبة^(٢): الكي نوعان : كي الصحيح لئلا يعتل: فهذا الذي قيل فيه: " لم يتوكل من اكتوى"، لأنه يريد أن يدفع القدر والقدر لا يُدفع . والثاني: كي الجرح إذا نغل - أي فسد - والعضو إذا قُطع، فهو الذي يشرع التداوي به، فإن كان الكي لأمر محتمل فهو خلاف الأولى لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق، وحاصل الجمع أن الفعل يدل على الجواز وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على أن تركه أرجح من فعله وكذا الثناء على تاركه، وأما النهي عنه فإما على سبيل الاختيار والتنزيه وإما عما لا يتعين طريقا إلى الشفاء. - والله أعلم - "^(٣).

قال النووي : " فهذا من بديع الطب عند أهله، لأن الأمراض الاعتلائية دموية أو صفراوية أو سوداوية أو بلغمية، فإن كانت دموية: فشفاؤها إخراج الدم، وإن كانت من الثلاثة الباقية: فشفاؤها بالإسهال بالمسهل اللائق لكل خلط منها، فكأنه ﷺ نبه بالعسل على المسهلات، وبالحجامة على إخراج الدم بها، وبالفصد ووضع العلق وغيرها مما في معناها"^(٤).

(١) شرح معاني الآثار ٤ / ٣٢٢.

(٢) كلام ابن قتيبة في مختلف الحديث ص ٤٦٢ و ٤٦٣ حديث ٥٨. وقد نقلت كلام الحافظ مع أنه قد تصرف فيه وزاد. - لكونه أوضح -.

(٣) الفتح ١٠ / ٥٥. شرح ترجمة: "قوله باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو"

(٤) شرح النووي على مسلم ١٤ / ١٩٢، ١٩٣.

المبحث السادس: ما ورد في أفضل الأيام التي يجتمع فيها

[٢٤٠ / ٨] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، عن النبي ﷺ قال: " خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين، وقال: "وما مررت بملا من الملائكة ليلة أسري بي، إلا قالوا: عليك بالحجامة يا محمد".

- أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه - وابن أبي شيبه^(٢) وعبد بن حميد^(٣) كلهم عن يزيد بن هارون:، وأخرجه الترمذي^(٤) من طريق النضر بن شميل : - بلفظ أطول من هذا^(٥) - وأخرجه أبو داود الطيالسي^(٦) - مختصرا - ^(٧): (ثلاثتهم: يزيد والنضر وأبو داود) عن عبّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وقد سبق الكلام على هذا الإسناد قبل مبشرين، وأنه إسناد ضعيف لأجل عباد بن منصور الناجي.

قال الحافظ: " وله - يعني حديث أبي هريرة وسيأتي - شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول "^(٨) .

(١) في المسند ٣٤٠/٥ رقم ٣٣١٦.

(٢) في المصنف ٥٨/٥ رقم ٢٣٦٧٤.

(٣) في المسند (المنتخب) ٢٠٠/١ رقم ٥٧٤.

(٤) في الجامع (أبواب الطب، باب ما جاء في الحجامة) ٣٩١/٤ رقم ٢٠٥٣.

(٥) ولفظه: عن عكرمة، قال: كان لابن عباس، غلمة ثلاثة حجامون «فكان اثنان منهم يغلان عليه وعلى أهله وواحد يحجمه ويحجم أهله» قال: وقال ابن عباس: قال نبي الله ﷺ : «نعم العبد الحجام، يذهب الدم، ويخف الصلب، ويجلو عن البصر» وقال: " إن رسول الله ﷺ حين عرج به ما مر على ملا من الملائكة إلا قالوا: عليك بالحجامة " وقال: «إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم إحدى وعشرين» وقال: «إن خير ما تدأويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي» وإن رسول الله ﷺ لدى العباس وأصحابه، فقال رسول الله ﷺ : «من لدي؟» فكلهم أمسكوا، فقال: لا يبقى أحد ممن في البيت إلا لد غير عمه العباس".

(٦) في المسند ٣٨٨/٤ رقم ٢٧٨٨. ومن طريقه أخرجه البيهقي في الكبرى ٩/ ٥٧٢.

(٧) ولفظه: " «خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين»".

(٨) الفتحة ١٠/١٥٠.

وأضاف محققو المسند^(١) : " ... بأنه - يعني عباد بن منصور - قد دلس هذا الخبر فأسقط من إسناده اثنين من الرواة، فروى العقيلي^(٢) عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: قلت لعباد بن منصور الناجي: سمعت " ما مررت بملاً من الملائكة ، وأن النبي ﷺ كان يكتحل ثلاثاً^(٣) " ؟ فقال: حدثني ابن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. قلنا - والكلام لمحقق المسند -: وابن أبي يحيى - واسمه إبراهيم بن محمد - متروك^(٤)، وداود بن حصين ضعيف في عكرمة خاصة^(٥) . انتهى.

والحديث حسنه الألباني^(٦) - ولعله لشواهد - .

وللحديث شواهد منها^(٧) :

١ - حديث أنس بن مالك، قال: «كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين».

(١) حاشية ٢ من المسند ٥ / ٣٤٠ .

(٢) في الضعفاء ١٠٢ / ٤ رقم ٣٨٢٨ .

(٣) هو حديث واحد ، وقد أخرجه العقيلي قبل إيراده كلام ابن القطان، حيث رواه من طريق يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عباد بن منصور، قال: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " خير ما اكتحلتم به الإثم، وكانت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثاً في كل عين، وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ما مررت بملاً من الملائكة إلا قالوا: مر أمتك بالحجامة." وقد تقدمت بعض ألفاظه في تخريج الحديث في هذا المبحث وقبل مبشرين.

(٤) قال الحافظ: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وقيل له: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء أيضاً، أبو إسحاق المدني : متروك . التقريب ص ٩٣ الترجمة ٢٤١ .

(٥) قال الحافظ: داود بن بن حصين الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمة ، ورمي برأي الخوارج. التقريب ص ١٩٨ الترجمة ١٧٧٩ .

(٦) في صحيح الجامع رقم : ٣٣٣٢ .

(٧) هذه الشواهد للترغيب في الاحتجام في هذه الأيام، وليس فيها صيغة التفضيل الواردة في حديث ابن عباس.

- أخرجه الترمذي^(١) - ومن طريقه البغوي^(٢) -، والحاكم^(٣) من طريق عمرو بن عاصم الكلابي، عن همام بن يحيى، وجريز بن حازم:، والطبراني^(٤) من طريق يوسف بن عطية الصفار، عن هشام الدستوائي: (ثلاثهم همام ويحيى وجريز) عن قتادة عن أنس - رضي الله عنه -.

- وأخرجه ابن ماجه^(٥) من طريق سويد بن سعيد، عن عثمان بن مطر، عن زكريا بن ميسرة، عن النهاس بن قهم عن أنس، ولفظه: " «من أراد الحمامة، فليتحرق سبعة عشر، أو تسعة عشر، أو إحدى وعشرين، ولا يتبيغ بأحدكم الدم فيقتله».

وإسناد الترمذي حسنٌ، مداره على عمرو بن عاصم الكلابي، قال عنه الحافظ: "صدوق في حفظه شيء"^(٦).

قال الترمذي عن الحديث: "وهذا حديث حسن"^(٧). وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين"^(٨).

وإسناد الطبراني ضعيف جدا، فيه يوسف بن عطية الصفار، قال عنه الحافظ: متروك^(٩).

وأما طريق ابن ماجه فضعيفٌ: فيه عثمان بن مطر الشيباني، البصري، قال عنه الحافظ: ضعيف^(١٠).

(١) في الجامع (أبواب الطب، باب ما جاء في الحمامة) ٣٩٠/٤ رقم ٢٠٥١. وفي الشرائع ص ٣٠٢ رقم ٣٦٥.

(٢) في شرح السنة ١٤٩/١٢ رقم ٣٢٣٤.

(٣) في المستدرک ٢٣٤/٤.

(٤) في الأوسط ١٣/٦ رقم ٥٦٥٢.

(٥) في السنن رقم ٣٤٨٦.

(٦) التقريب ص ٤٢٣ الترجمة ٥٠٥٥.

(٧) الجامع ٣٩٠/٤.

(٨) المستدرک ٢٣٤/٤.

(٩) التقريب ص ٦١١ الترجمة ٧٨٧٣.

(١٠) التقريب ص ٣٨٦ الترجمة ٤٥١٩.

- وفيه: زكريا بن ميسرة البصري، قال عنه الحافظ: مستور^(١).
- وفيه أيضا: النهاس بن قهم القيسي، أبو الخطاب البصري، قال الحافظ: ضعيف^(٢).
- ٢- حدث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين، كان شفاء من كل داء».
- أخرجه أبو داود^(٣) - ومن طريقه البيهقي^(٤) - والطبراني^(٥) والحاكم^(٦) من طرق عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- وهذا إسناد حسن، الربيع بن نافع الحلبي، ثقة حجة عابد^(٧). وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، صدوق له أوهام^(٨).
- وأخرجه الطبراني^(٩) عن أبي هريرة من طرق متعددة كلها ضعيفة وواهية.

-
- (١) التقريب ص ٢١٦ الترجمة ٢٠٢٧.
- (٢) التقريب ص ٥٦٦ الترجمة ٧١٩٧.
- (٣) في السنن (كتاب الطب، باب متى تستحب الحجامة) ٤/٤ رقم ٣٨٦١.
- (٤) في الكبرى ٩/٥٧٢، وفي السنن الصغير ٧٢/٤ رقم ٣٠٩٢.
- (٥) في الأوسط ٦/٣٦٣ رقم ٦٦٢٢. وقال: لم يرو هذا الحديث عن سهيل بن أبي صالح إلا سعيد بن عبد الرحمن، تفرد به أبو توبة.
- (٦) في المستدرک ٤/٢٣٣. وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " وقال الذهبي: على شرط مسلم.
- (٧) التقريب ص ٢٠٧ الترجمة ١٩٠٢.
- (٨) التقريب ص ٢٣٨ الترجمة ٢٣٥٠.
- (٩) أخرجه من ثلاث طرق: الأولى: في الصغير ١/١٥٣ رقم ٢٣٦. بلفظ: "إن يكن شيء يطلب به الدواء، وينفع من الداء، فإن الحجامة تنفع من الداء، فاحتجموا في سبع عشرة، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين" من طريق عمر بن محمد بن صهبان، عن صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. الثانية: في الأوسط ١/٢٠٩ رقم ٦٧٦ من طريق نا محمد بن محسن، عن ابن لهيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة ولفظه: "احتجموا لسبع عشرة من الشهر، وتسع عشرة،

قال الإمام الطبري: "وأما قوله ﷺ: «احتجموا لخمس عشرة، أو سبع عشرة، أو تسع عشرة» فإن ذلك اختيار منه عليه السلام للوتر من أيام الشهر على الشفع منها، لفضل الوتر على الشفع منها، وأما ندبه أمته إلى الاحتجام في حال انتقاص الهلال من تناهي تمامه، دون حين استهلاله وبدء نمائه، فلأن ثوران كل ثائر وتحرك كل علة مكروهة، فإنما يكون فيما يقال من حين استهلال الهلال إلى حين تناهي تمامه وانتهاء نمائه، فإذا تناهى نماءه، وتم تمامه، استقر حينئذ كل ذلك وسكن، فكره ﷺ لهم الاحتجام في الوقت المخوفة غائلته، وندبهم إلى ذلك في الحال التي الأغلب منه السلامة، إلا أن يتبيغ الدم ببعضهم في الوقت المكروه لهم الحجامه، إذا كان الأغلب من تركها السلامة، فيتقدم على الحجامه حينئذ، لقول النبي ﷺ: «إذا تبيغ بأحدكم الدم فليحتجم» وبنحو ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اختياره لأمته الحجامه في الوتر من الشهر، وفي الوقت الذي اختار ذلك لهم، روي عن جماعة من السلف اختيارهم ذلك" (١).

قال الحافظ ابن حجر: "ولكون هذه الأحاديث لم يصح منها شيء قال حنبل بن إسحاق: "كان أحمد يحتجم أي وقت هاج به الدم وأي ساعة كانت" (٢). وقد اتفق الأطباء على أن الحجامه في النصف الثاني من الشهر ثم في الربع الثالث من أرباعه أنفع من الحجامه في أوله وآخره، قال الموفق البغدادي: وذلك أن الأخلاط في أول الشهر تهيج وفي آخره تسكن فأولى ما يكون الاستفراغ في أثناءه - والله أعلم -" (٣).

وإحدى وعشرين". **الثالثة:** في الأوسط ٣٦٧/٤ رقم ٤٤٥٣. أيضا: من طريق مسلمة بن علي،

عن السري بن يحيى، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة بنحوه.

وكل أسانيدها واهية، **ففي الطريق الأولى:** عمر بن محمد بن صهبان، قال أبو زرعة: واهى الحديث

. الجرح والتعديل ١٣٢/٦ الترجمة ٧٢٢، وقال الدارقطني: متروك. العلل ٥٧/٩. وفي الثانية:

محمد بن محسن العكاشي، منسوب لجده، كذبوه. التقريب ص ٥٠٥ الترجمة ٦٢٦٨. وفي الثالثة:

مسلمة بن علي الخشني، متروك. التقريب ص ٥٣١ الترجمة ٦٦٦٢.

(١) تهذيب الآثار (مسند ابن عباس) ٥١٧/١.

(٢) ذكره محمد بن مفلح شمس الدين المقدسي (صاحب الفروع) ١٦٢/١ وقال: ذكره الخلال.

(٣) الفتح ١٥٠/١٠.

وقال: " وعند الأطباء أن أنفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية أو الثالثة، وأن لا يقع عقب استفراغ عن جماع أو حمّام أو غيرهما ولا عقب شبع ولا جوع" ^(١) .

قال السندي: " قوله: (فليتحر سبعة عشر. . . إلخ : قالوا : الحكمة في ذلك أن الدم يغلب في أوائل الشهر ويقل في أواخره فأوسطه يكون أولى وأوفق" ^(٢) .

(١) المصدر نفسه ١٠ / ١٤٩ .

(٢) حاشية السندي على ابن ماجه ٢ / ٣٥١ .

الباب الثامن:

أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار والدعاء وأعمال صالحة متفرقة

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الدعاء

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في أعمال صالحة متفرقة

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار

وفيه ثمانية عشر مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل ذكر الله تعالى على سائر الأعمال.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن الذاكرين الله كثيراً هم أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن إعمال اللسان في ذكر الله من أفضل شعب الإيمان.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير مالٍ يتخذ لسان ذاكِرٍ وقلب شاكر وزوجة مؤمنة.
- المبحث الخامس: ما ورد في كلمة التوحيد " لا إله إلا الله " وأنها أفضل الذكر وأفضل الحسنات.
- المبحث السادس: ما ورد في أنه لا يأتي أحد أفضل ممن قال: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير " مئة مرة.
- المبحث السابع: ما جاء في أن خير ما قاله نبينا محمد ﷺ والأنبياء من قبله يومَ عرفة: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ".
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الكلمات الأربع (سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا إله إلا الله) على سائر الكلام، وفي كونهن خير من غراس الدنيا.
- المبحث التاسع: ما ورد في أنه لا أفضل ممن قام بالتسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة .

- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة على الحصول على شيء من السبي.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عند أخذ الإنسان مضجعه للنوم على الحصول على خادم.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير مئة مرة على أعدادهن من الخيول المسرجة والبُدن والرقاب.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في "سبحان الله وبحمده" وأنها أفضل الكلام وأحبه إلى الله.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في تفضيل صيغة "سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته".
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في الحمد الذي يقوله المصلي بعد قوله: "سمع الله لمن حمده" وأنه أحق وخير ما قاله العبد.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في تفضيل ما يقوله الإنسان من الحمد على النعمة التي حمّد لأجلها.
- المبحث السابع عشر: ما ورد في تفضيل قراءة القرآن الكريم في سبعة أو خمسة أيام، وأنه لا أفضل من ذلك.
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أن خير الذكر الخفي.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل ذكر الله تعالى على سائر الأعمال

[٢٤١ / ١] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟» قالوا: بلى. قال: «ذكر الله تعالى». قال معاذ بن جبل: «ما شيء أنجي من عذاب الله من ذكر الله».

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - من طريق الفضل بن موسى:، وابن ماجه^(٢) والبيهقي^(٣) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن:، وأحمد^(٤) عن يحيى القطان ومكي بن عبدان: والطبراني^(٥) من طريق يحيى القطان:، والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧) من طريق مكي:، وأبو القاسم الأصبهاني^(٨) (قوام السنة) من طريق أنس بن عياض: (خمسهم) عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، عن أبي بحرية، عن أبي الدرداء مرفوعاً. إلا أن يحيى القطان قال: عن مولى ابن عياش، ولم يسمه^(٩).

(١) في الجامع (أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الذكر، باب منه) ٤٥٩/٥ رقم ٣٣٧٧.

(٢) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل الذكر) ١٢٤٥ / ٢ رقم ٣٧٩٠.

(٣) في الكبرى ٥٩/٢ رقم ٥١٦.

(٤) في المسند ٣٣/٣٦ رقم ٢١٧٠٢.

(٥) في الدعاء ص ٥٢٣ رقم ١٨٧٢.

(٦) في المستدرک ٦٧٣/١.

(٧) في الدعوات الكبير ٨١/١ رقم ٢٠.

(٨) في الترغيب والترهيب ١٦٢/٢ رقم ١٣٥١.

(٩) ورد في العلل لابن أبي حاتم ٣٥٣ / ٥ ، ٣٥٤ رقم ٢٠٣٩. أنه سماه: يزيد بن يزيد مولى عبد الله ابن أبي عياش، وأجاب أبو حاتم بأنه خطأ؛ إنما هو: زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي؛ لعله نسب عبد الله إلى جده. ثم أشار المحقق في حاشية رقم ٤ بأنه لم يقف على من رواه عن يحيى بن سعيد بتسمية مولى عبد الله بن عياش: «يزيد بن يزيد»، والمعروف عن يحيى القطان أنه لم يحفظ اسم هذا الراوي - كما سيأتي نقله عن الدارقطني - فكان يقول: «عن مولى عبد الله بن عياش». ونص كلام الدارقطني: "... ورواه يحيى القطان، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند،

- وأخرجه أحمد^(١) من طريق موسى بن عقبة، عن زياد بن أبي زياد، حديثاً يرفعه إلى أبي الدرداء، يرفعه إلى النبي ﷺ ، فأرسله ولم يذكر فيه أبا بحرية.

- وأخرجه أحمد^(٢) - أيضاً - من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، عن زياد بن أبي زياد، أنه بلغه عن معاذ بن جبل أنه قال: قال رسول الله ﷺ ... فأرسله، وجعله كله من حديث معاذ فقط .

- وأخرجه مالك^(٣) عن زياد بن أبي زياد أنه قال: " قال أبو الدرداء: .. " موقوفاً عليه . وهو منقطع بين زياد وأبي الدرداء.

ومن أخرجه موقوفاً على أبي الدرداء :

- ابنُ أبي شيبه^(٤) ومن طريقه - أبو نعيم^(٥) - : عن أبي أسامة حماد بن أسامة ، عن عبد الحميد بن جعفر، عن صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي الدرداء موقوفاً . قال ابن حجر بعد أن رواه من هذا الطريق: رجاله ثقات^(٦).

- وهو في الزهد لابن المبارك^(٧) من طريق الحسين المروزي ، عن سفيان بن عيينة، عن ليث بن أبي سليم قال: قال أبو الدرداء . وهذا منقطع بين ليث وأبي الدرداء.

وقد أشار الترمذي لبعض هذا الخلاف فقال: " وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد، مثل هذا بهذا الإسناد، وروى بعضهم عنه فأرسله " ^(٨) .

ورجالُ طريق الترمذي ومن معه (الموصولة المرفوعة) هم :

فلم يحفظ اسم زياد بن أبي زياد، فترك اسمه، قال: عن مولى عبد الله بن عياش، وهو زياد بن أبي زياد، ومن قال فيه عن يزيد بن زياد، فقد وهم. " العلل للدارقطني ٦ / ٢١٥ - حديث ١٠٨٢ .

(١) في المسند ٣٦/٣٦ رقم ٢١٧٠٤ . وفي ٥١٥/٤٥ رقم ٢٧٥٢٥ .

(٢) في المسند ٣٩٦/٣٦ رقم ٢٢٠٧٩ .

(٣) في الموطأ ٢١١/١ رقم ٢٤ .

(٤) في المصنف ١١١/٧ رقم ٣٤٥٩٠ .

(٥) في الحلية ١ / ٢١٩ .

(٦) نتائج الأفكار ١ / ٩٩ .

(٧) ٣٩٨/١ رقم ١١٢٩ .

(٨) الجامع ٥ : ٤٥٩ .

- عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري مولا هم ، أبو بكر المدني^(١). قال الحافظ: صدوق ربما وهم^(٢).

- زيادُ بن أبي زياد ميسرة المخزومي المدني، مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة^(٣). قال الحافظ: ثقة عابد^(٤).

- أبو بحرية، واسمه: عبد الله بن قيس الكندي السكوني، ، أبو بحرية الشامي الحمصي^(٥). قال الحافظ: ثقة^(٦).

وخولف عبدُ الله بنُ سعيد في وصله ورفع

- فخالفه موسى بن عقبة - وهو ثقة فقيه^(٧) - ، فرواه عن زياد بن أبي زياد، عن أبي الدرداء، مرفوعا. فأرسله ولم يذكر فيه أبا بحرية^(٨).

- وخالفه أيضا: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون - وهو ثقة^(٩) - فرواه عن زياد بن أبي زياد، أنه بلغه عن معاذ مرفوعا -.. " فأرسله، وجعله من حديث معاذ فقط .

- وخالفه - أيضا - كلُّ من رواه عن أبي الدرداء موقوفا عليه، وقد سبق ذكر من

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٧/١٥ الترجمة ٣٣٠٧، تهذيب التهذيب ٢٣٩/٥ الترجمة ٤١٤.

(٢) التقريب ص ٣٠٦ الترجمة ٣٣٥٨.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٦٥/٩ الترجمة ٢٠٤٤، تهذيب التهذيب ٣٦٧/٣ الترجمة ٦٨٤.

(٤) التقريب ص ٢١٩ الترجمة ٢٠٧٦.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٥٦/١٥ الترجمة ٣٤٩٣، تهذيب التهذيب ٣٦٤/٥ الترجمة ٦٢٧.

(٦) التقريب ص ٣١٨ الترجمة ٣٥٤٤.

(٧) التقريب ص ٥٥٢ الترجمة ٦٩٩٢.

(٨) قال محققو المسند في حاشية ١ من المسند ٣٦/٣٦ عن هذا الطريق: " حديث صحيح .. ، وهذا إسناد منقطع، زياد بن أبي زياد لم يسمع من أبي الدرداء وقد علمت الوسطة بينهما وهو أبو بحرية عبد الله بن قيس بن مخزوم كما سلف". انتهى. فجزموا بذلك - والله أعلم -

(٩) التقريب ص ٣٥٧ الترجمة ٤١٠٤.

رواه كذلك.

ولم يتعرض - فيما وقفت عليه - من تكلم عن الحديث من أئمة العلل^(١) والحديث^(٢) لترجيح وجه من أوجه الخلاف السابقة - وخاصة تعارض الوصل والإرسال بين طريق ابن أبي هند وطريق موسى بن عقبة وابن الماجشون - .
ولم يتبين لي ما هو الراجح منها .
ولعلمهم - والله أعلم - لم يعدوا الخلاف مؤثراً عليها، وأنه روي على أوجه متعددة مقبولة.

قال ابن عبد البر: "وهذا - يعني الحديث - يُروى مسنداً من طرق جيدة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ" (٣) .

قال الهيثمي - عن الحديث الموصول المرفوع - : رواه أحمد، وإسناده حسن^(٤).
وصححه الألباني في أكثر من موضع^(٥) .

(١) كالإمامين الرازيين والدارقطني.

(٢) كابن حجر .

(٣) التمهيد ٥٧ / ٦ .

(٤) مجمع الزوائد ١٠ / ٧٣ رقم ١٦٧٤٣ .

(٥) في تحريج الكلم الطيب ص ٦٠ ، وفي مشكاة المصابيح ٢ / ٧٠٢ رقم ٢٢٦٩ ، وفي صحيح الترغيب والترهيب ٢ / ٩٦ رقم ١٤٩٣ وفي صحيح الجامع ٢٦٢٩ .

[٢٤٢ / ٢] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ما عمل آدمي عملاً قط أنجى له من عذاب الله من ذكر الله ". وقال معاذ: قال رسول الله ﷺ: " ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم؟ وخير لكم من تعاطي الذهب والفضة، ومن أن تلقوا عدوكم غدا فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم ". قالوا: بلى. يا رسول الله. قال: " ذكّر الله " .

- أخرجه أحمد ^(١) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، عن زياد بن أبي زياد، أنه بلغه عن معاذ بن جبل أنه قال: " قال رسول الله ﷺ .. " وقد سبقت الإشارة لهذه الرواية في حديث أبي الدرداء الذي قبل هذا، وأنها أحد أوجه الخلاف الواردة فيه. وهذا الطريق منقطع بين زياد ومعاذ.

- وأخرجه ابن أبي شيبة ^(٢) ومن طريقه عبد بن حميد ^(٣)، والطبراني ^(٤) من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن معاذ مرفوعاً . ولفظه: " ما عمل ابن آدم عملاً أنجى له من النار من ذكر الله » ، قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟، قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب به حتى ينقطع". واقتصر الطبراني على قوله: " ما عمل آدمي عملاً أنجى له من العذاب من ذكر الله عز وجل".

قال الحافظ: ورجال هذا الإسناد مخرج لهم في الصحيح، لكنه منقطع، فإن طاووساً لم يدرك معاذاً ^(٥).

وقد أشار الحافظ إلى وجود اختلاف في هذا الرواية (الموصولة المرفوعة)، فقال: " واختلف فيه على يحيى بن سعيد - وهو الأنصاري - فرواه عنه عبد الوهاب الثقفي

(١) في المسند ٣٩٦/٣٦ رقم ٢٢٠٧٩.

(٢) في المصنف ٥٧/٦ رقم ٢٩٤٥٢. وفي ١٦٩/٧ رقم ٣٥٠٤٦.

(٣) في المسند (المنتخب) ١٧٣/١ رقم ١٢٧.

(٤) في الدعاء ص ٥٢٠ رقم ١٨٥٦. وفي المعجم الكبير ١٦٦/٢٠ رقم ١٢٧.

(٥) قال ابن المديني: لم يسمع طاووس من معاذ بن جبل شيئاً . المراسيل لابن أبي حاتم ص ٩٩ النص ٣٥٤ .

هكذا، لكن أبهم طاووسا، فقال: عن أبي الزبير أنه بلغه عن معاذ موقوفا^(١). ورواه الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، فقال: عن سعيد بن المسيب عن معاذ، وهو منقطع أيضا، ولم يرفعه أيضا، أخرجهما الفريابي في الذكر^(٢). ورواه بعضهم عن أبي خالد الأحمر - واسمه سليمان بن حيان - فسلكت الجادة^(٣).. ثم ساقه من طريقه عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - رفعه إلى النبي ﷺ... - ثم قال عن هذه الرواية - : " .. لكنها رواية شاذة، والمحفوظ ما تقدم، - والله أعلم - (٤)". انتهى كلام الحافظ - رحمه الله - .

وأما قوله: " ما عمل آدمي عملاً قط أنجى له من عذاب الله من ذكر الله ". فقد رويت موقوفة على معاذ - كما سبق - في آخر الرواية التي من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، عن أبي بحرية، عن أبي الدرداء .

(١) لم أقف عليها.

(٢) لم أقف عليها، وكتاب الذكر هو لجعفر بن محمد بن المستفاض الفريابي ت ٣٠١ هـ والظاهر أنه لم يطبع - والله أعلم - ، وقد ذكره الحافظ في المعجم المفهرس ص ١٠٣ رقم ٣٤٠. ووقفت على رواية قريبة منها ليست من طريق الليث بل من طريق شريك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن معاذ موقوفا ، ولفظها: " لو أن رجلين أحدهما يحمل على الجياد في سبيل الله ، والآخر يذكر الله لكان هذا أعظم ، أو أفضل أجرا ، يعني الذاكر ". أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف ٤٥٧/١٣ رقم ٣٦٢٩٤.

وثانية في الزهد لابن المبارك (زوائد الحسين المروزي) ص ٣٩٨ رقم ١١٢٨ من طريق ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قال معاذ بن جبل : " لأن أذكر الله تعالى ليلة حتى أصبح أحب إلي من أن أحمل على جياد الخيل في سبيل الله ".

وأخرى في الضعفاء للعقيلي ٤/٥ الترجمة ١٥٩٥ من طريق رشدين بن سعد عن عميرة بن أبي ناجية عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن معاذ مرفوعا، ولفظه : " ما عمل آدمي عملاً أنجى له من ذكر الله عز وجل ، ولو أن يضرب بسيفه في سبيل الله عز وجل حتى ينقطع " .

(٣) يعني أنهم روه عن أبي الزبير عن جابر، فجعلوه من حديث جابر لا من حديث معاذ. ورواه كذلك: الطبراني في الصغير ١٣٨/١ رقم ٢٠٩. عن إبراهيم بن سفيان القيسراني ، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن جابر.

(٤) نتائج الأفكار ٩٩/١.

ورواها - كذلك - إسحاق بن راهويه - كما في - إتحاف الخيرة المهرة - (١) عن إسحاق بن سليمان، عن حريز بن عثمان ، عن أبي بحرية، عن معاذ موقوفا به، وزاد: " .. قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: لا ولو ضرب بسيفه، قال الله: أأ□□□□ (٢) ".

وإن تم العمل بالظاهر بين هذه الروايات - دون الكلام في الترجيح بينها، - وهو ما لم يتم في الحديث السابق - فهاتان الروايتان تعدان منقطعتين بين زياد ومعاذ - رضي الله عنه -، وبين طاوس ومعاذ - رضي الله عنه - .

قال ابن رجب: " ويُروى نحوه - يعني حديث أبي سعيد الآتي - من حديث معاذ وجابر مرفوعاً، والصواب وقفه على معاذ من قوله " (٣) .

قال الهيثمي - عن حديث معاذ - : " رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش لم يدرك معاذاً " (٤). والمنقطع من أنواع الضعيف، ويشهد له حديث أبي الدرداء الذي قبله. قوله : (أزكاها) : أي: خيرها وأطهرها (٥).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل ذكر الله تعالى على سائر الأعمال، بما في ذلك الجهاد. قال المناوي في توجيه تفضيل الذكر: " لأن سائر العبادات من الإنفاق ومقاتلة العدو وسائل ووسائط يتقرب بها إلى الله تعالى والذكر هو المقصود " (٦).

وتقدمت أحاديث تفضيل الجهاد، ولأهل العلم كلام في الجمع بين أحاديث الذكر والجهاد خصوصاً. قال الحافظ ابن حجر بعد ذكر حديث أبي الدرداء : " وقد أشرت إليه مستشكلاً في أوائل الجهاد مع ما ورد في فضل المجاهد أنه "كالصائم لا يفطر وكالقائم لا يفتر" وغير ذلك مما يدل على أفضليته على غيره من الأعمال الصالحة، وطريق الجمع

(١) ٦ / ٣٧١ ، ٣٧٢ رقم ٦٠٤٢ / ١ .

(٢) سورة العنكبوت الآية: ٤٥ .

(٣) جامع العلوم والحكم ٢ / ٦٨ .

(٤) مجمع الزوائد ١٠ / ٧٣ رقم ١٦٧٤٤ .

(٥) جامع الأصول ٩ / ٥١٤ .

(٦) فيض القدير ٣ / ١١٥ ، ١١٦ شرح حديث ٢٨٨٦ .

- والله أعلم - : أن المراد بذكر الله في حديث أبي الدرداء الذكر الكامل، وهو: ما يجتمع فيه ذكر اللسان والقلب بالتفكير في المعنى واستحضار عظمة الله تعالى، وأن الذي يحصل له ذلك يكون أفضل ممن يقاتل الكفار مثلاً من غير استحضار لذلك، وأن أفضلية الجهاد إنما هي بالنسبة إلى ذكر اللسان المجرد، فمن اتفق له أنه جمع ذلك كمن يذكر الله بلسانه وقلبه واستحضاره وكل ذلك حال صلاته أو في صيامه أو تصدقه أو قتاله الكفار مثلاً فهو الذي بلغ الغاية القصوى - والعلم عند الله تعالى - (١).

وقال ابن القيم - رحمه الله - " والتحقيق في ذلك (٢) أن المراتب ثلاثة: المرتبة الأولى ذكر وجهاد وهي أعلى المراتب قال تعالى: ﴿أَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ الْبَشَرَ ۚ إِنَّ أَوَّلَ دِينٍ فَطَرْتَهُ ۚ وَمَا يُغْيِيهِمْ عَنْهُ إِلَّا الْفِتْنَةُ ۚ إِنَّ الْمَثَلَ لَلْأَوَّلِ ۚ﴾ (٣) . المرتبة الثانية: ذكر بلا جهاد فهذه دون الأولى. المرتبة الثالثة: جهاد بلا ذكر فهي دونهما والذاكر أفضل من هذا وإنما وضع الجهاد لأجل ذكر الله فالمقصود من الجهاد أن يذكر الله ويعبد وحده فتوحيده وذكره وعبادته هو غاية الخلق التي خلقوا لها (٤) .

قال الإمام العز بن عبد السلام مشيراً إلى قاعدة من قواعد التفضيل من خلال هذا الحديث : " ومما يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات ما روى أبو الدرداء... - ثم ذكر هذا الحديث وغيره ثم قال - : " والحاصل بأن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف، فإن تساوى العملان من كل وجه كان أكثر الثواب على أكثرهما، لقوله تعالى: ﴿أَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ الْبَشَرَ ۚ إِنَّ أَوَّلَ دِينٍ فَطَرْتَهُ ۚ وَمَا يُغْيِيهِمْ عَنْهُ إِلَّا الْفِتْنَةُ ۚ إِنَّ الْمَثَلَ لَلْأَوَّلِ ۚ﴾ (٥) . " (٦).

(١) الفتح ١١ / ٢١٠.

(٢) يعني في التفضيل بين الجهاد والذكر.

(٣) سورة الأنفال الآية ٤٥.

(٤) حاشية ابن القيم، تهذيب السنن (المطبوع مع عون المعبود) ١٢٦/٧، ١٢٧.

(٥) سورة الزلزلة الآية ٧.

(٦) قواعد الأحكام ٣٦/١.

المبحث الثاني: ما ورد في أن الذاكرين الله كثيرا هم أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة

[٣ / ٢٤٣] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سُئل: أيُّ العباد أفضل درجةً عند الله يوم القيامة؟ قال: «الذاكرون الله كثيرا والذاكرات». قال: قلتُ: يا رسول الله، ومن الغازي في سبيل الله؟ قال: «لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى يَنكسرَ ويختضبَ دمًا لكان الذاكرون الله كثيرا أفضلَ منه درجةً» .

أخرجه الترمذي^(١)، وأحمد^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والبيهقي^(٤) - مختصرا - من طرق عن عبد الله بن لهيعة، عن درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - به. وقد رَوَى بهذا الإسناد أكثر من ثلاثين حديثا كلٌّ من: الإمامين أحمد^(٥) وأبي يعلى^(٦) في مسنديهما . وهذا الإسناد ضعيف.

- عبد الله بن لهيعة، تقدم، وأنه ضعيف إلا في بعض الروايات عنه.
- ودراج: هو عبدالرحمن بن سمعان تقدم أيضا، وهو صدوقٌ في حديثه عن أبي الهيثم ضعف .
وهذا من حديثه عنه.

- وأبو الهيثم: هو سليمان بن عمرو بن عبد ، و يقال : ابن عبيد الليثي العتوري، أبو الهيثم المصري ، صاحب أبي سعيد الخدري، قال ابن حجر: " ثقة " ^(٧).

(١) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب ما جاء في فضل الذكر، باب منه) ٥ / ٤٥٨ رقم ٣٣٧٦.

(٢) في المسند ٢٤٨/١٨ رقم ١١٧٢٠.

(٣) في المسند ٥٣٠/٢ رقم ١٤٠١.

(٤) في الشعب ١٠٥/٢ رقم ٥٨٣.

(٥) في المسند من رقم ١١٧١١ إلى رقم ١١٧٢٩.

(٦) في المسند من رقم ١٣٧٤ إلى رقم ١٤٠٥ .

(٧) التقريب ص ٢٥٣ الترجمة ٢٥٩٩.

وأخرجه - بنحوه - أبو نعيم^(١) من طريق إبراهيم بن ناصح الأصبهاني، عن النضر بن شميل، عن مسعر، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد^(٢). وفي سنده أبو بشر إبراهيم بن ناصح، قال عنه أبو نعيم عَقِبَهُ: "صاحب مناكير، متروك الحديث"^(٣).
قال الإمام الترمذي: "هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث دراج"^(٤).
وقال ابن القيم: "ولكن هو من حديث دراج وقد ضَعِفَ"^(٥).
وقال الألباني: "وهذا إسناد ضعيف؛ لأن دراجاً أبا السمع منكر الحديث عن أبي الهيثم، وابنُ لهيعة معروف بالضعف أيضاً؛ إلا في رواية العبادلة ونحوهم عنه"^(٦).
قوله: "الذاكرون الله كثيراً والذاكرات" قال القاري: "قليل: المراد بهم المداومون على ذكره وفكره، والقائمون بالطاعة، المواظبون على شكره، وقيل المراد هم الذين يأتون بالأذكار الواردة في السنة في جميع الأحوال والأوقات، وهذا مرادف في الحقيقة لضبطه بشغل أغلب أوقاته بالذكر"^(٧).
وتقدم في الحديث الذي قبل هذا الكلام عن التفضيل بين الذكر والجهاد.

(١) في أخبار أصبهان ١ / ٢١٨ ترجمة رقم ٣٢٦ في ترجمة: إبراهيم بن ناصح بن المعلّى بن حماد الأصبهاني.

(٢) ولفظه: ، قال: قلنا: يا رسول الله "أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «ذكر الله» ، قلنا: ومن الغزو في سبيل الله؟ ، قال: «نعم ، ولو ضرب بسيفه الكفار حتى يخضب دما لكان ذاكر الله أفضلهم درجة».

(٣) أخبار أصبهان ١ / ٢١٨ ترجمة رقم ٣٢٦.

(٤) الجامع ٥ / ٤٥٨.

(٥) تهذيب سنن أبي داود (عون المعبود وحاشية ابن القيم) ٧ / ١٢٦ .

(٦) الضعيفة ١٤ / ١١٢٦ رقم ٧٠٢٦.

(٧) مرعاة المفاتيح ٤ / ١٥٥٨ شرح حديث ٢٢٨٠.

المبحث الثالث: ما ورد في أن إعمال اللسان في ذكر الله من أفضل شعب الإيمان

[م / ٤] عن معاذ رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان؟ قال: " أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ، وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتُعْمَلَ لِسَانُكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ". قال: وماذا يارسول الله؟ قال: " وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ هُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ ".

تقدم هذا الحديث^(١) ، وتقدم أن الصواب أنه من حديث معاذ بن أنس لا من حديث معاذ بن جبل. وتقدم أيضا ضعف إسناده .

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " وَتُعْمَلَ لِسَانُكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ":

قال القاري: " (وتُعمل) من الإعمال بمعنى الاستعمال والإشغال (لسانك) ليصل بركته إلى جنانك (في ذكر الله) بأن لا يزال رطبا به بشرط الحضور، فيكون نورا على نور، وإلا فاشتغال عضو بالعبادة نوع من العناية، ومن شكر هذه النعمة حصل له مزيد الرعاية"^(٢).

وقال المناوي: " بأن لا تفتر عن النطق به فإن الذكر مفتاح الغيب وجاذب الخير وأنيس المستوحش ومنشور الولاية..، والمراد: أنه يعمل اللسان مع القلب فإن الذكر مع الغفلة ليس له كبير جدوى لكن لما كان اللسان هو الترجمان اقتصر عليه مع إرادة ضميمة لذكر القلب"^(٣).

(١) برقم ١٨ .

(٢) مرقاة المفاتيح ١٢٠/١ شرح حديث رقم ٤٨ .

(٣) فيض القدير ٢ / ٢٩ ، ٣٠ .

المبحث الرابع: ما ورد في أن خيرَ مالٍ يتخذ لسانَ ذاكرٍ وقلبَ شاكرٍ وزوجةَ مؤمنةٍ

[م / ٥] عن ثوبان رضي الله عنه قال: لما نزلت أآ□□□□^(١) قال: كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعضُ أصحابه: أنزلت في الذهب والفضة، لو علمنا أيُّ المالِ خيرٌ فَنَتَّخِذْهُ؟ فقال: «أفضله لسانٌ ذاكرٌ، وقلبٌ شاكرٌ، وزوجةٌ مؤمنةٌ تعينه على إيمانه» .

تقدم هذا الحديث أيضا ^(٢) . وتقدم أنه حديث حسن.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: "أفضله لسان ذاكر".

قال السندي: "... فعَدَّ المذكورات من المال لمشاركتها للمال أي: في ميل قلب المؤمن إليها وأنها أمور مطلوبة عنده، ثم عدّها من أصل الأموال لأن نفعها باقٍ ونفع سائر الأموال زائلٌ، وبالجملّة فالجواب من أسلوب الحكيم للتنبيه على أنّ هَمَّ المؤمن ينبغي أن يتعلق بالآخرة فيسأل عما ينفعه وأن أموال الدنيا كلها لا تخلو عن شر" ^(٣).

(١) سورة التوبة الآية ٣٤.

(٢) برقم ١٩١.

(٣) حاشية السندي على ابن ماجه ٥٧١/١ حديث ١٨٥٦.

المبحث الخامس: ما ورد في كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، وأنها أفضل الذكر وأفضل الحسنات

[٢٤٤ / ٦] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: « أفضل الذكر: لا إله إلا الله »، وأفضل الدعاء " الحمد لله " .
أخرجه الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، وابن حبان^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم^(٦) من طرق عن موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري، عن طلحة بن خراش، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - .
رجال الإسناد:

- موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير الأنصاري ، المدني^(٧) . قال عنه الحافظ ابن حجر: " صدوق يخطيء " ^(٨) .
- طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة ، الأنصاري المدني^(٩) . قال النسائي: " صالح " ^(١٠) . وقال الأزدي: " طلحة روى عن جابر منكير " ^(١١) .

-
- (١) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة) ٤٦٢/٥ رقم ٣٣٨٣ .
(٢) في السنن (كتاب الأدب ، باب فضل الحامدين) ١٢٤٩/٢ رقم ٣٨٠٠ .
(٣) ٣٠٦/٩ رقم ١٠٥٩٩ .
(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٩٧/١ رقم ٥٤٤ ، (الإحسان) ١٢٦/٣ رقم ٨٤٦ .
(٥) في الدعاء ص ٢٣٦ رقم ١٤٨٣ .
(٦) في المستدرک ٦٧٦/١ . وفي ٦٨١ / ١ .
(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٠/٢٩ الترجمة ٦٢٣٤ ، تهذيب التهذيب ٣٣٣/١٠ الترجمة ٥٨٣ .
(٨) التقريب ص ٥٤٩ الترجمة ٦٩٤٢ .
(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣ / ٣٩٢ الترجمة ٢٩٦٧ ، تهذيب التهذيب ١٥/٥ الترجمة ٢٧ .
(١٠) تهذيب الكمال ١٣ / ٣٩٢ .
(١١) تهذيب التهذيب ٥ / ١٥ . وعبارته كما في الميزان ٣٣٨/٢: " له ما ينكر " .

وقال الذهبي: "صالح الحديث" ^(١). وقال في التقريب: "صدوق" ^(٢).
 ولم أجد من سبق أبا الفتح الأزدي في ما ذكره، بل نُقِلَ الذهبي لكلامه في الميزان مع
 قوله فيه: "صالح الحديث". يدل على عدم اعتماده لكلام الأزدي.
 وقد قال الإمام الذهبي في ترجمة الأزدي من النبلاء: "عليه في كتابه في الضعفاء
 مؤاخذات، فإنه ضعف جماعة بلا دليل، بل قد يكون غيره قد وثقهم" ^(٣).
 وقال في الميزان في ترجمة أبان بن إسحاق: "وأبو الفتح يسرف في الجرح، وله
 مصنف كبير إلى الغاية في المجروحين، جمع فأوعى، وجرح خلقا بنفسه لم يسبقه أحد إلى
 التكلم فيهم، وهو المتكلم فيه" ^(٤).
 وقال الترمذي عن الحديث: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث
 موسى بن إبراهيم" ^(٥).
 قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه" ^(٦).
 وحسنه الألباني ^(٧).

(١) الميزان ٣٣٨/٢.

(٢) التقريب ص ٢٨٢ الترجمة ٣٠١٩.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٦ / ٣٤٨.

(٤) الميزان ٥/١ الترجمة ١.

(٥) الجامع ٤٦٢/٥.

(٦) المستدرک ٦٧٦/١.

(٧) في تعليقه على مشكاة المصابيح ٧١٤/٢ رقم ٢٣٠٦ ، وفي صحيح الترغيب ١٠٣/٢ رقم

١٥٢٦ وانظر: السلسلة الصحيحة ٣/ ٤٨٤ رقم ١٤٩٧ . وصحيح الجامع برقم ١١٠٤.

[م / ٧] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: "إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها". قال: قلت: يا رسول الله، أمن الحسنات لا إله إلا الله؟ قال: "هي أفضل الحسنات".

تقدم هذا الحديث والكلام عنه وعن طريقه وشواهده ^(١) وأنه حديث حسن. وموضع الشاهد منه قوله: "أمن الحسنات لا إله إلا الله؟ قال: "هي أفضل الحسنات".

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن أفضل الذكر وأفضل الحسنات هو قول: "لا إله إلا الله". وستأتي أحاديث بتفضيل مطلق لصيغ أخرى من الذكر غير كلمة التوحيد، منها: حديث سمرة ^(٢) مرفوعاً: "أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر.". وفي بعض الألفاظ: "أفضل الكلام سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر". ومنها حديث أبي ذر ^(٣) مرفوعاً: "سئل أيُّ الكلام أفضل؟ قال: "ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده: سبحان الله وبحمده".

وفي الجمع بين كون "لا إله إلا الله" أفضل الذكر، وبين ما سيأتي من أن "أحب الكلام إلى الله أربع" يقول ابن حجر: "ويحتمل أن يجمع بأن تكون من مضمرة في قوله: "أفضل الذكر لا إله إلا الله"، وفي قوله: "أحب الكلام" بناء على أن لفظ أفضل وأحب متساويان في المعنى، لكن يظهر مع ذلك تفضيل "لا إله إلا الله" لأنها ذكرت بالتنصيص عليها بالأفضلية الصريحة، وذكرت مع أخواتها بالأحبية فحصل لها التفضيل تنصيها وانضماماً - والله أعلم - ^(٤).

قال السندي: "قليل: إنما جعل أفضل الذكر؛ لأن له تأثيراً في تطهير الباطن عن

(١) برقم ١١.

(٢) سيأتي

(٣) سيأتي

(٤) الفتح ٢٠٧/١١.

الأوصاف الذميمة التي هي معبودات في الظاهر قال تعالى: أأ□□□□□^(١) فيقيد نفي عموم الآلهة بقوله: (لا إله إلا الله) ويعود الذكر عن ظاهر لسانه إلى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولي على جوارحه ووجد حلاوة هذا من ذاق، وقيل: إنما جعل أفضل؛ لأنه لا يصح الإيمان إلا به^(٢).

وقرر الطيبي أن "سبحان الله وبحمده" تشمل معاني الكلمات الأربع: "ثم قال: فإن قلت: يلزم من هذا أن يكون التسبيح أفضل من التهليل؟ قلت: لا يلزم ذلك؛ إذ التهليل تصريح في التوحيد، والتسبيح متضمن له، ولأن نفي الإلهية في قول: "لا إله إلا الله" نفي لمصححهما من الخالقية والرازقية وكونه مثبها ومعاقبا من الغير^(٣)، وقوله: "إلا الله" إثبات له، يلزم من ذلك ما نفي ما يضاد الإلهية ويخالفها من النقائص، فمنطوق "سبحان الله" تنزيه، ومفهوؤه توحيد، ومنطوق "لا إله إلا الله" توحيد ومفهوؤه تقديس^(٤).

وفي توجيه كون كلمة التوحيد أفضل الذكر يقول الصنعاني: "وهذه الكلمة الشريفة هي التي أباح الأرواح والأنفس والأموال وصانها بها وبعث رسله أولهم وآخرهم بدعاء الخلق إليها... وهي أعلى شعب الإيمان وهي باب الإسلام فإنها نفت كل إله وأثبتت إلهيته تعالى"^(٥). ويقول المناوي: "أفضل الذكر لا إله إلا الله" إذ لا يصح الإيمان إلا به، ولأن فيه إثبات الإلهية لله ونفيها عما عداه وليس ذا في سواه من الأذكار ولأن للتهليل تأثيرا في تطهير الباطن عن الأوصاف الذميمة التي هي معبودات في الظاهر"^(٦).

(١) سورة الجاثية الآية ٢٣.

(٢) حاشية السندي على ابن ماجه ٢ / ٤٢٠.

(٣) كذا في شرح الطيبي، وأفادني شيخني الدكتور عبد العزيز البعيمي بأن أُل التعريفية لا تدخل على غير ولا بعض ولا كل ولا جميع. راجع كتاب: درة الغواص في أوهام الخواص للحري ص ٤٣.

(٤) شرح الطيبي ٦ / ١٨٢٢.

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير ٢ / ٥٥٤ شرح حديث ١٢٤٨.

(٦) فيض القدير ٢ / ٣٣ شرح حديث ١٢٥٣. وانظر شرح الطيبي ٦ / ١٨٢٥.

المبحث السادس: ما ورد أنه لا يأتي أحد أفضل ممن قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) مئة مرة.

[٢٤٥ / ٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مئة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مئة حسنة، ومحيت عنه مئة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك ".

أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥) من طرق عن مالك^(٦)، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

قال الحافظ: " هكذا في أكثر الروايات وورد في بعضها زيادة " يحيي ويميت " وفي أخرى زيادة " بيده الخير "^(٧). ثم ذكر من زاد ذلك من الرواة.

قوله: " عدل " قال الحافظ: " عدل - بفتح العين - قال الفراء^(٨) العدل - بالفتح

(١) في صحيحه (كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده) ١٢٦/٤ رقم ٣٢٩٣. وفي (كتاب الدعوات ، باب فضل التهليل) ٨٥/٨ رقم ٦٤٠٣.

(٢) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء) ٢٠٧١/٤ رقم ٢٦٩١ / ٢٨.

(٣) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد) ٥١٢/٥ رقم ٣٤٦٨.

(٤) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل لا إله إلا الله) ١٢٤٨/٢ رقم ٣٧٩٨.

(٥) في المسند ٣٨٤/١٣ رقم ٨٠٠٨ ، وفي ٤٦٠/١٤ رقم ٨٨٧٣.

(٦) وهو في الموطأ (كتاب القرآن ، باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى) ٢٠٩/١ رقم ٢٠.

(٧) الفتح ٢٠١/١١.

(٨) كلامه في معاني القرآن ٣٢٠/١ وعبارته: "والْعَدْلُ: ما عادَلَ الشيء من غير جنسه، والعدل المثل. وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ: عندي عدلٌ غلامك وَعَدْلُ شاتك إِذَا كَانَ غلامًا يعدل غلامًا أو شاة تعدل شاة. فإذا أردت قيمته من غير جنسه نصبت العَيْن ، وربما قَالَ بعضُ العرب: عدله. وكأنه منهم غلط لتقارب معنى العَدْل من العِدل".

- ما عدل الشيء من غير جنسه، وبالكسر: المثل" (١) .

[٩ / ٢٤٦] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ : " من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، مائتي مرة في كل يوم، لم يسبقه أحد كان قبله، ولا يدره أحد بعده، إلا بأفضل من عمله " .

أخرجه أحمد (٢) - وهذا لفظه - والنسائي - في الكبرى (٣) -، والبزار (٤)، وابن الأعرابي (٥)، والطبراني (٦)، والحاكم (٧)، والضبي (٨) من طرق كثيرة عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

ووقع عند البزار والحاكم وابن الأعرابي: " من قال في يوم مئة مرة " .
قال محققو المسند: " ويغلب على الظن أنه وهم من أحد رواته، أو أن فيه اختصاراً " (٩) .

(١) الفتح ٢٠٢/١١ .

(٢) في المسند ٣٥٢/١١ رقم ٦٧٤٠ . وفي ٨٢/١١ رقم ٧٠٠٥ .

(٣) ٢١٤/٩ رقم ١٠٣٣٥، رقم ١٠٣٣٦، ورقم ١٠٣٣٧، وأخرجه من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب بزيادة فيه في ٣٠٢/٩ رقم ١٠٥٨٨ . والزيادة هي قوله: " من قال: سبحان الله مئة مرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها كان أفضل من مئة بدنة، ومن قال: الحمد لله مئة مرة قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها كان أفضل من مئة فرس يحمل عليها، ومن قال: الله أكبر مئة مرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، كان أفضل من عتق مائة رقبة " .

(٤) في المسند (البحر الزخار) ٤٥٤/٦ رقم ٢٤٩٥ .

(٥) في المعجم ١٠١٣/٣ رقم ٢١١٠ .

(٦) في الدعاء ص ١٢٥ رقم ٣٣٣ . وص ١٢٦ رقم ٣٣٤ . وأخرجه بالزيادة المشار لها قبل قليل في مسند الشاميين ٢٩٦/١ رقم ٥١٦ .

(٧) في المستدرک ٦٧٩/١ .

(٨) في الدعاء ص ٣٦١ رقم ١٥٧ .

(٩) اختصاراً من رواية: " مئة مرة إذا أصبح ومئة مرة إذا أمسى " .

ووقع في بعض روايات النسائي^(١)، وعند الطبراني^(٢): "مئة مرة إذا أصبح ومئة مرة إذا أمسى".

وقد تقدم الكلام على طريق عمرو بن شعيب، وحسنها كثير من الأئمة. وسبق أيضا قول إسحاق بن راهويه: "إذا كان الراوي، عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأيوب، عن نافع، عن ابن عمر^(٣)". والرواة عن عمرو في هذا الحديث ثقات، وبعضهم أئمة كثابت والأوزاعي وداود بن أبي هند.

ويزاد هنا قول الحاكم: "لم أخرج من أول الكتاب إلى هذا الموضع حديثا لعمرو بن شعيب وقد ذكرت في أول كتاب الدعاء والتسبيح^(٤) مذهب الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في المسامحة في أسانيد فضائل الأعمال"^(٥).

قال المنذري عن الحديث: "رواه أحمد بإسناد جيد"^(٦).

وقال الهيثمي عن إسناد أحمد: "رجاله ثقات"^(٧).

وحسنه الألباني^(٨).

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على أن من قال: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك

(١) في الرواية رقم ١٠٣٣٥ من الكبرى.

(٢) في الدعاء رقم ٣٣٣.

(٣) رواه الحاكم في المستدرک ١ / ٣١١.

(٤) حيث قال بعد أول حديث من كتاب الدعاء والتسبيح: "... وأنا بمشيئة الله أجري الأخبار التي سقطت على الشيخين في كتاب الدعوات على مذهب أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في قبولها. ثم نقل بسنده عن ابن مهدي قوله: إذا روينا، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحلال، والحرام، والأحكام، شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب، والعقاب، والمباحات، والدعوات تساهلنا في الأسانيد". المستدرک ١ / ٦٦٦.

(٥) المستدرک ١ / ٦٧٩.

(٦) الترغيب والترهيب ٢ / ٢٩٥ رقم ٢٤٦٠.

(٧) مجمع الزوائد ١٠ / ٨٦ حديث ١٦٨٢٩.

(٨) في صحيح الترغيب ٢ / ١١٨ رقم ١٥٩١ والسلسلة الصحيحة ٦ / ٦٢٠ رقم ٢٧٦٢.

وله الحمد، وهو على كل شيء قدير " بالأعداد والصفات المذكورة حصلت له تلك الأجر، ولم يأت أحد أفضل منه إلا من عمل أكثر من فعله. وذلك لفضل كلمة التوحيد ولما تتضمنه من معانٍ عظيمة، وقد سبق في المبحث الذي قبل هذا بيان وجه كونها أفضل الذكر.

المبحث السابع: ما جاء في أن خير ما قاله نبينا محمد ﷺ والأنبياء من قبله يوم عرفة: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير"

[٢٤٧ / ١٠] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: " خيرُ الدعاءِ دعاءُ يومِ عرفة، وخيرُ ما قلتُ أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قديرٌ " .

أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - ، وأبو طاهر المخلص^(٢) من طريق محمد بن أبي حميد (الملقب بحماد)، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

وأخرجه أحمد^(٣) من الطريق نفسه بسياق مختلف، ولفظه: " كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير " .

وتقدم الكلام على رواية عمرو بن شعيب في الحديث الذي قبل هذا، والراوي عنه هنا محمد بن أبي حميد، الملقب بحماد.

قال الترمذي عقبه: " هذا حديث غريبٌ من هذا الوجه، وحمادُ بن أبي حميد هو: محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني^(٤)، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث"^(٥) .

وقال عنه الحافظ: " ضعيف " ^(٦) .

(١) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب) ٥٧٢/٥ رقم ٣٥٨٥ .

(٢) في المخلصيات ٢٣٢/٢ ، ٢٣٣ رقم ١٤٣٧ .

(٣) في المسند ٥٤٨/١١ رقم ٦٩٦١ .

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١١٢ / ٢٥ الترجمة ٥١٦٩ ، تهذيب التهذيب ٩ / ١٣٢ الترجمة ١٨٤ .

(٥) الجامع ٥٧٢/٥ .

(٦) التقريب ص ٤٧٥ الترجمة ٥٨٣٦ .

وكلام الأئمة عنه أشد مما وصفه به الترمذي وابن حجر.
 فقد قال عنه البخاري: "منكر الحديث" ^(١). وكذا قال أبو حاتم ^(٢). وقال ابن معين:
 "ليس بشيء" ^(٣). وقال أحمد: "أحاديثه أحاديث مناكير" ^(٤). وقال ابن حبان: "يروي عن
 عمرو بن شعيب وغيره روى عنه الناس، كان كثير الخطأ فاحش الوهم، يروي المناكير عن
 المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها لا يجوز الاحتجاج بخبره" ^(٥).
 فحديث مثل هذا ضعيفٌ جدا - والله أعلم - .
 وقد ورد الحديث من أوجه أخرى يشد بعضها بعضا - سيأتي ذكرها - ، ولذا
 حسن الحديث بعض أهل العلم ^(٦).

(١) التاريخ الكبير ٧٠/١ الترجمة ١٦٨. والأوسط ١٨٤/٢ الترجمة ٢٢٣٤.

(٢) الجرح والتعديل ١٣٥/٣ الترجمة ٦٠٩.

(٣) تاريخه رواية ابن محرز ٥٥/٢. وفي رواية الدوري ١٨٠/٣ النص ٨٠٠: "وَلَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ".

(٤) الجرح والتعديل ٢٣٣/٧ الترجمة ١٢٧٦.

(٥) كتاب المجروحين ٢٥٣/١ الترجمة ٢٤٣. وانظر كلاما أشد منه في الترجمة رقم ٩٥٩.

(٦) كالشيخ الألباني، كما في السلسلة الصحيحة ٤/٦ رقم ١٥٠٣. وفي صحيح الترغيب والترهيب
 ١٠٦/٢ رقم ١٥٣٦ وهو في صحيح الجامع برقم ٣٢٧٤. وقد قال ابن عبد البر بعد أن أشار
 لحديث عمرو هذا: "وليس دون عمرو من يحتج به فيه. وأحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من
 يحتج به". التمهيد ٣٩/٦.

[٢٤٨ / ١١] عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز، أن رسول الله ﷺ قال: " أفضلُ الدعاءِ دعاءُ يومِ عرفة، وأفضلُ ما قلتُ أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ."

أخرجه مالك^(١) - ومن طريقه عبد الرزاق^(٢)، والبيهقي^(٣)، والمحاملي^(٤) - عن زياد بن أبي زياد، عن طلحة به. رجال الإسناد:

- زياد بن أبي زياد، ميسرة المخزومي المدني ثقة عابداً - كما تقدم - .
- طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز - بفتح الكاف - الخزاعي الكعبي، أبو المطرف الكوفي، ويقال: البصري^(٥). قال ابن حجر: " ثقة " ^(٦) .
وعلته الإرسال، فطلحة من أواسط التابعين.

قال البيهقي: " وهذا منقطع، وقد روي من حديث مالك بإسناد آخر موصولاً^(٧) وهو ضعيف، والمرسل هو المحفوظ " ^(٨).

وقال أيضاً: " هذا مرسلٌ، وقد روي عن مالك بإسناد آخر موصولاً، ووضُّعُه ضعيف " ^(٩).

(١) في الموطأ (كتاب القرآن و باب ما جاء في الدعاء) ١ / ٢١٤، ٢١٥ رقم ٣٢. وفي (كتاب

الحج، باب جامع الحج) ١ / ٢٤٦ رقم ٤٢٢.

(٢) في المصنف ٤ / ٣٧٨ رقم ٨١٢٥.

(٣) في الدعوات الكبير ٢ / ١٥٨ رقم ٥٣٦. وفي السنن ٢ / ١٨٨ رقم ١٦٧٧. وفي الكبرى ٤ / ٤٧٠

رقم ٨٣٩١. وفيها: ٥ / ١٩٠ رقم ٩٤٧٣. وفي فضائل الأوقات ص ٣٦٧ رقم ١٩١.

(٤) في الدعاء ص ١٠٣ رقم ٦١.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣ / ٤٢٤ الترجمة ٢٩٧٦، تهذيب التهذيب ٥ / ٢٢ الترجمة ٣٦.

(٦) التقريب ص ٢٨٣ الترجمة ٣٠٢٨.

(٧) لم أقف عليه.

(٨) الدعوات الكبير ٢ / ١٥٨.

(٩) السنن الكبرى ٥ / ١٩٠.

وقال أيضا: " هذا مرسلٌ حسن، وقد روي من حديث مالك موصولا بإسناد آخر، فوصله ضعيف " (١) .

قال ابن عبد البر: " لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رأيت ولا أحفظه بهذا الإسناد مسندا من وجه يحتج بمثله " (٢) .
والمرسل مما يستشهد به .

وللحديث شواهد :

الشاهد الأول: حديث علي عليه السلام : قال: قال رسول الله ﷺ : «أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلي عشية عرفة لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير» .

أخرجه الطبراني (٣) عن الحسن بن المثنى العنبري، عن عفان بن مسلم، عن قيس بن الربيع، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن علي عليه السلام به .

وخولف هذا الطريق، فقد أخرجه الترمذي (٤) من طريق علي بن ثابت، وابن خزيمة (٥) من طريق عبد الله بن موسى، والبخاري (٦) من طريق عبد الصمد، والبيهقي (٧) والمحاملي (٨)، من طريق عبيد الله بن موسى، والبيهقي (٩) من طريق عفان: (خمستهم) عن قيس بن الربيع، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن علي عليه السلام قال : " أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف: «اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيرا

(١) فضائل الأوقات ص ٣٦٧

(٢) التمهيد ٦ / ٣٩ .

(٣) في الدعاء ص ٢٧٣ رقم ٨٧٤ . وفي فضل عشر ذي الحجة ص ٥٤ رقم ٥١ .

(٤) في الجامع (أبواب الدعوات، باب) ٥٣٧/٥ رقم ٣٥٢٠ .

(٥) في صحيحه ٢٦٤/٤ رقم ٢٨٤١ .

(٦) في الفوائد (الغيلانيات) ٤٩٥/١ ، ٤٩٦ رقم ٦١١ .

(٧) في الشعب ٥٠١/٥ رقم ٣٧٧٩ .

(٨) في الدعاء ص ١٠٠ رقم ٥٨ .

(٩) في الشعب ٣٦٧/٥ رقم ٣٥٦٠ .

مما نقول، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي، وإليك مآبي، ولك رب تراثي، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الأمر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يجيء به الريح". وهذا لفظ الترمذي، ولفظ غيره قريب منه. ولم يذكروا جميعاً قوله: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له ..".

قال الترمذي بعده: " هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي " (١).
- وأخرجه ابن أبي شيبة (٢) والمحاملي (٣) من طريق وكيع :، والبيهقي (٤) من طريق عبيد الله بن موسى:، (كليهما) عن موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : «أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا، اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأعوذ بك من وسواس الصدر وشتات الأمر وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل ومن شر ما يلج في النهار، ومن شر ما تهب به الرياح، ومن شر بوائق الدهر». وهذا لفظ ابن أبي شيبة (٥). وفي بعضها : "كان أكثر دعاء النبي ﷺ ...".

وعند ابن أبي شيبة (٦) في موضع : " أكبر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي... " .

إذا فحديث علي له عنه طريقان:

الأول: طريق قيس بن الربيع، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن علي، - رضي الله عنه - . على أن فيه اختلاف في سياق لفظه.

(١) الجامع ٥ / ٥٣٧.

(٢) في المصنف في ٣ / ٣٨١ رقم ١٥١٣٥، وفي ٦ / ٨٤ رقم ٢٩٦٥٦.

(٣) في الدعاء ص ١٠١ رقم ٥٩.

(٤) في الكبرى ٥ / ١٩٠. وفي الدعوات الكبير ٢ / ١٦٠ رقم ٥٣٧. وفي فضائل الأوقات ص ٣٧٣ رقم ١٩٥.

(٥) برقم ٢٩٦٥٦.

(٦) في الموضع الأول برقم ١٥١٣٥. ولعله تصحيف، وإلا ففي النسخ الأخرى " أكثر".

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن الصواب في هذا الطريق هو رواية الجماعة^(١) عن قيس والتي ليس فيها ذكر لقوله: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له .. " والتي هي موضع الشاهد في هذا البحث.

الثاني: طريق موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن علي بن أبي طالب عليه السلام. وفيها موضع الشاهد، ولكن ليس فيها التنصيص على الأفضلية بل الأكثرية.

فأما الطريق الأول فحسنٌ :

مداره على قيس بن الربيع الأسدي ، أبي محمد الكوفي، وهو مختلف فيه. قال عنه ابن حجر: " صدوق تغير لما كبر ، و أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به "^(٢) . ويظهر - والله أعلم استقامة روايته هذه - فقد رواه عنه جملة من الثقات. مع مراعاة الاختلاف فيها وترجيح أحد الوجهين.

قال الألباني عن إسناد الطبراني: " وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات غير قيس بن الربيع فهو سيء الحفظ، فحديثه حسن بماله من الشواهد "^(٣).

وشيخه: الأغر بن الصباح التميمي المنقري الكوفي ، مولى آل قيس بن عاصم، قال ابن حجر : " ثقة "^(٤) . **وشيخه:** خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المنقري البصري قال عنه ابن حجر: " ثقة "^(٥).

وأما الطريق الثاني فضعيفٌ:

مداره على موسى بن عبيدة بن نَشِيط الرُبَذي ، أبي عبد العزيز المدني. قال ابن حجر : " ضعيفٌ، ولا سيما في عبد الله بن دينار ، و كان عابداً "^(٦) .

(١) على أن عفان قد وافق الجماعة - في أحد الأوجه عنه - كما في رواية البيهقي.

(٢) التقريب ص ٤٥٧ الترجمة ٥٥٧٣.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ٤ / ٧.

(٤) التقريب ص ١١٤ الترجمة ٥٤١.

(٥) التقريب ص ١٩٥ الترجمة ١٧٤٢.

(٦) التقريب ص ٥٥٢ الترجمة ٦٩٨٩.

الشاهد الثاني: ما أخرجه قوام السنة^(١) عن أبي مروان: عن عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب أن سول الله ﷺ قال: "أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وإن أفضل ما أقول أنا وما قال النبيون من قبلي: لا إله إلا الله".

قال الألباني: "وهذا مرسل حسن الإسناد، المطلب هو: ابن عبد الله بن حنطب، صدوق^(٢)، ومن دونه ثقات رجال مسلم غير أبي مروان، وهو: محمد بن عثمان بن خالد الأموي صدوق يخطيء" (٣) (٤).

الشاهد الثالث: مرسل سفيان بن عيينة عن النبي ﷺ: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له». فقيل لسفيان بن عيينة: يشتغل الإنسان بهذا عن المسألة؟ فقال: نعم.

أخرجه الدِّينَوْرِي^(٥) وابنُ عساكر^(٦) من طريق إبراهيم بن دازيل الهمداني، عن الحميدي، عن سفيان. وهو مرسلٌ معضل.

والحديث بهذه الشواهد يرتقي لدرجة الحسن - والله أعلم -.

قال الألباني: "وجملة القول: أن الحديث ثابت بمجموع هذه الشواهد - والله أعلم -" (٧).

قوله: "وخير ما قلت.. قال الطيبي: "بمعنى خير ما دعوت، بيانٌ له، فالدعاء له قوله: "لا إله إلا الله" إلى آخره" (٨).

دلالة الأحاديث:

(١) في الترغيب والترهيب ٢١٧/٣ رقم ٢٥٠٩.

(٢) انظر التقريب ص ٥٣٤ الترجمة ٦٧١٠.

(٣) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٢٨.

(٤) السلسلة الصحيحة ٨/٤.

(٥) في المجالسة وجواهر العلم ١/٣٣٩ رقم ٤٨.

(٦) في تاريخ دمشق ٩/٢٧٤ ترجمة أمية بن الصلت رقم ٨١١.

(٧) السلسلة الصحيحة ٨/٤ رقم ١٥٠٣.

(٨) شرح الطيبي ١٩٨٩/٦.

دلت أحاديث المبحث على أن خير ما يقال يوم عرفة: " لا إله إلا الله وحده لا شريك.." وذلك - لما سبق - من كونها أعظم الكلمات وأفضل الذكر، ولما تتضمنه من معاني عظيمة.

واستشكل العلماء بأن قوله: " لا إله إلا الله.." ذكرٌ وليس فيه دعاءٌ طلبٌ. وأجابوا عن ذلك:

قال البيهقي: " هذا وإن كان ثناءً فإنما سماه دعاء؛ لأن الثناء مقدمة الدعاء، فسماه باسمه " (١).

وقال الطيبي: " فإن قيل: هو ذكرٌ وليس دعاء؟ أجيب بوجهين: أحدهما: أنه على سبيل التعريض تجنباً عن التصريح مراعاة للأدب.. وثانيهما: الاشتغال بخدمة المولي، والإعراض عن الطلب اعتماداً على كرمه، فإنه لا يضيع أجر المحسنين .. فالفرق بين الوجهين أن الذاكر في الأول وإن لم يصرح بالطلب فهو طالب بما هو أبلغ من التصريح بخلاف الثاني " (٢).

وقال السندي: " كان أكثر دعاء.. " يحتمل أنه أراد بالدعاء مطلق الذكر، ويحتمل أنه أراد المعنى المتعارف، وعلى الثاني فتسمية هذا الذكر دعاءً لأن الثناء على الغني الكريم من المحتاج الفقير تعرضٌ لقضاء الحاجات بأبلغ وجه، ولأنه من باب الشكر المستجلب للمزيد فهو في معنى الدعاء " (٣).

وذكر القاري وجهاً آخر، وهو أنه لا حاجة للتأويل، وأن التهليل الوارد في الحديث ذكرٌ ويقدر محذوفٌ عندئذ، حيث قال: " ولا يبعد أن يقال: خير ما قلت من الذكر ؛ فيكون عطف مغاير، والتقدير: أفضل الدعاء دعاء في يوم عرفة، بأي شيء كان، وخير ما قلت من الذكر.." (٤).

(١) فضائل الأوقات ص: ٣٦٨.

(٢) شرح الطيبي على المشكاة ٦/١٩٨٩ - ١٩٩٠. شرح حديث ٢٥٩٨.

(٣) حاشية السندي على المسند ٤/٤٩٢.

(٤) مرقاة المفاتيح ٥/ ١٨٠٢ شرح حديث ٢٥٩٨.

المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الكلمات الأربع (سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا إله إلا الله) على سائر الكلام

[٢٤٩ / ١٢] عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " أحبُّ الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. لا يضرك بأيهن بدأت، ولا تُسمَّينَ غلامك يسارا، ولا رباحا، ولا نجicha، ولا أفلاح، فإنك تقول: أتمَّ هو؟ فلا يكون فيقول: لا إنما هن أربع فلا تزيدن علي ".

روي هذا الحديث عن سمرة رضي الله عنه وقد وقع فيه اختلاف في سنده :

- فقد أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق زهير: والنسائي - في الكبرى -^(٤)، وابن حبان^(٥) من طريق جرير بن عبد الحميد: (كليهما) عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن عُميلة، عن سمرة بن جندب.

- وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٦) - والطبراني^(٧) من طريق محمد بن جحادة، عن منصور، عن عمارة بن عمير، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة .
- وأخرجه ابن ماجه^(٨)، وأحمد^(٩)، والبزار^(١٠)، وابن حبان^(١١)، والبيهقي^(١) من

(١) في صحيحه (كتاب الآداب ، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه) ١٦٥٨/٣ رقم ٢١٣٧/١٢ .

(٢) في المسند ٢٩٨/٣٣ رقم ٢٠١٠٧ ، وفي ٣٨٦/٣٣ رقم ٢٠٢٤٤ .

(٣) في الشعب ١١٥/٢ رقم ٥٩٤ .

(٤) في ٣١٢/٩ رقم ١٠٦١٥ .

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥١١/٢ رقم ١٧٨٢ ، (الإحسان) ١١٧/٥ رقم ١٨١١ .

(٦) في ٣١٢/٩ رقم ١٠٦١٤ .

(٧) في الدعاء ص ٤٨١ رقم ١٦٨٧ . وفي الأوسط ٣٥٦/٧ رقم ٧٧١٨ .

(٨) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل التسبيح) ١٢٥٣/٢ رقم ٣٨١١ .

(٩) في المسند ٣٧٥/٣٣ رقم ٢٠٢٢٣ من طريق وكيع .

(١٠) في المسند (البحر الزخار) ٣٩٦/١٠ رقم ٤٥٣٥ .

(١١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥١١/٢ رقم ١٧٨٢ ، (الإحسان) ١٢٠/٣ رقم ٨٣٩ .

طريق سفيان:، وأخرجه أحمد^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، والطيالسي^(٤) من طريق شعبة: (كليهما) عن سلمة بن كهيل، عن هلال بن يساف، عن سمرة .

وخلاصة الاختلاف فيه:

أنه رواه عن هلال بن يساف اثنان:

- الأول: منصور بن المعتمر، واختلف عليه:

فرواه جرير بن عبد الحميد وزهير بن معاوية، عنه، عن هلال بن يساف الأشجعي، عن الربيع بن عميلة الكوفي، عن سمرة بن جندب. - وهي الطريق التي رواها مسلم - .
وخالفهما محمد بن جُحادة - وهو ثقة^(٥) - فرواه - كما سبق عند النسائي -
عن منصور، عن عمارة بن عمير، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة، فجعل مكان هلال عمارة بن عمير.

قال الدارقطني: " غريب من حديث مَنْصُور بن المعتمر عَن عَمَارَةَ بن عُمَيْرٍ، تفرد بِهِ محمد بن جُحادة عَنْهُ، وَتفرد بِهِ عبد الوَارِث عَن ابْنِ جُحَادَةَ "^(٦).

- الثاني ممن رواه عن هلال : سلمة بن كُهيل الحضرمي - قال عنه الحافظ: " ثقةٌ يتشيع "^(٧) - ، وقد خالف فيه منصوراً، فرواه - كما سبق عند ابن ماجه وغيره - عن هلال بن يساف ، عن سمرة، ولم يذكر الربيع بن عميلة.

وهلال بن يساف عُدَّ ممن روى عن سمرة^(٨)، ولم أقف على من حكم على روايته عنه بالإرسال، وعليه فسماعه منه ممكن، ويكون هذا الحديث سمعه عن سمرة بواسطة وسمعه منه

(١) في الدعوات الكبير ٢٠٤/١ رقم ١٣٣.

(٢) في المسند ٣١١/٣٣ رقم ٢٠١٢٦.

(٣) في ٣١٢/٩ رقم ١٠٦١٦.

(٤) في المسند ٢١٩/٢ رقم ٩٤١.

(٥) التقريب ص ٤٧١ الترجمة ٥٧٨١.

(٦) أطراف الغرائب والأفراد ٤٠٣/١ رقم ٢١٨٦.

(٧) انظر: تقريب التهذيب ص ٢٤٨ الترجمة ٢٥٠٨.

(٨) انظر: تهذيب الكمال ١٣١/١٢ .

مباشرة - والله أعلم - .

وعلى أية حال فالحديث صحيح إذ قد أخرجه مسلم - كما تقدم - .
وقال الشوكاني عن إسناد أحمد الذي فيه زيادة (بعد القرآن) : " رجاله رجال الصَّحيح " ^(١).

واقصر بعض من أخرجه على الجملة الأولى من الحديث - موضع الشاهد - ،
واقصر بعضهم على الجملة الثانية - كراهية التسمية ببعض الأسماء - ، وجمع بعضهم بينهما.

وجميع من أشرت إليهم سابقا ذكروا الجملة الأولى - موضع الشاهد - في المواضع التي أحلت عليها.

ومن الألفاظ التي ورد بها الحديث : " أربع أفضل الكلام لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر " ^(٢) .

وورد بلفظ: " أربع من أطيب الكلام، وهن من القرآن، لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر " ^(٣).

وبلفظ: " أفضل الكلام بعد القرآن - وهو من القرآن - أربع لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر " ^(٤).

وكلها دالة على تفضيل هذه الكلمات على غيرها، واللفظ الأخير فيه التقييد بكونها أفضل بعد القرآن .

(١) قطر الولي على حديث الولي ص ٣٩٠.

(٢) عند ابن ماجه برقم ٣٨١١، وعند البزار برقم ٤٥٣٥.

(٣) عند أحمد برقم ٢٠١٢٦.

(٤) عند أحمد برقم ٢٠٢٢٣.

[٢٥٠ / ١٣] عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: " إن الله اصطفى من الكلام أربعاً: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فمن قال: سبحان الله، كتب الله له عشرين حسنة، أو حط عنه عشرين سيئة، ومن قال: الله أكبر، فمثل ذلك، ومن قال: لا إله إلا الله، فمثل ذلك، ومن قال: الحمد لله رب العالمين، من قبل نفسه، كتبت له ثلاثون حسنة، أو حط عنه ثلاثون سيئة " .

أخرجه أحمد^(١) والنسائي - في الكبرى^(٢) - وابن أبي شيبة^(٣)، والطبراني^(٤)، والحاكم^(٥) من طرق عن إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي صالح الحنفي، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة - رضي الله عنهما - به.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"^(٦). وهو كذلك، فإسرائيل وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، قال الحافظ: " ثقة تُكلم فيه بلا حجة"^(٧). وأبو سنان هو: ضرار بن مرة الكوفي، أبو سنان الشيباني الأكبر، قال عنه الحافظ: "ثقة ثبت"^(٨). وأبو صالح الحنفي، وهو عبدالرحمن بن قيس الكوفي، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٩). وجميعهم (إسرائيل وأبو سنان وأبو صالح) من رجال مسلم .

(١) في المسند ٣٨٧ / ١٣ رقم ٨٠١٢ ، وفي ٤٥٧ / ١٣ رقم ٨٠٩٣ ، وفي ٤٠٥ / ١٧ رقم

١١٣٠٤ ، وفي ٤٢٨ / ١٧ رقم ١١٣٢٧ .

(٢) ٣٠٩ / ٩ رقم ١٠٦٠٨ .

(٣) في المصنف ١٠٤ / ٦ رقم ٢٩٨٢٧ .

(٤) في الدعاء ٤٧٩ رقم ١٦٨١ .

(٥) في المستدرک ٦٩٣ / ١ .

(٦) المستدرک ٦٩٣ / ١ .

(٧) التقريب ص ١٠٤ الترجمة ٤٠١ .

(٨) التقريب ص ٢٨٠ الترجمة ٢٩٨٣ .

(٩) التقريب ص ٣٤٩ الترجمة ٣٩٨٧ .

تنبيه : الحديث السابق اشترك في روايته كل من أبي سعيد وأبي هريرة، وقد رويت عن أبي هريرة أحاديث أخرى في فضل الكلمات الأربع رويت عنه من أوجه وبألفاظ مختلفة اختلافا يسيرا.

ومما ورد عنه مما فيه تفضيل^(١):

[٢٥١ / ١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إلي مما طلعت عليه الشمس".

أخرجه مسلم^(٢) ، والترمذي^(٣) ، والنسائي - في الكبرى^(٤) - ، وابن أبي شيبة^(٥) ، وابن حبان^(٦) ، والبيهقي^(٧) من طرق عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

[٢٥٢ / ١٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : " خير الكلام أربع، لا تبالي بأيتهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر ".
أخرجه النسائي - في الكبرى^(٨) - ، وابن خزيمة^(٩) ، وابن حبان^(١٠) ،

(١) جعلت كل حديث منها حديثا لوحده لاستقلال كل واحد منها متنا وإسنادا - كما سيظهر من خلال تخرجها - .

(٢) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء) (٢٠٧٢/٤ رقم ٣٢/٢٦٩٥).

(٣) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب) (٥٧٧/٥ رقم ٣٥٩٧).

(٤) (٣٠٧/٩ رقم ١٠٦٠٣).

(٥) في المصنف ٥٣/٦ رقم ٢٩٤١٢ . وفي ١٦٧/٧ رقم ٣٥٠٢٥ .

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٠٠/١ رقم ٥٥٠ ، (الإحسان) ١١٦/٣ رقم ٨٣٤ .

(٧) في الدعوات الكبير ٢١٢/١ رقم ١٤٢ ، وفي الشعب ١١٣/٢ رقم ٥٩٢ .

(٨) (٣١٠/٩ رقم ١٠٦٠٩).

(٩) في صحيحه ١٠٨/٢ رقم ١١٤٢ .

(١٠) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥١١/٢ رقم ١٧٨٣ ، وفي (الإحسان) ١١٧/٣ رقم ٨٣٦ . وفي

١١٨/٥ رقم ١٨١٢ .

والطبراني^(١) والإسماعيلي^(٢) من طريق محمد بن علي بن حسن بن شقيق، عن أبيه، عن أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه به. وإسناده ثقات:

- محمد بن علي بن الحسن بن شقيق بن دينار العبدى مولاهم، أبو عبد الله المروزي، قال عنه الحافظ: " ثقة صاحب حديث " ^(٣).

- وأبوه: أبو عبد الرحمن، قال عنه الحافظ: " ثقة حافظ " ^(٤).

- وأبو حمزة السكري، واسمه: محمد بن ميمون المروزي، قال عنه الحافظ: " ثقة " ^(٥).
والحديث صححه الألباني^(٦).

[٢٥٣ / ١٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مرَّ به وهو يغرس غرسا، فقال: «يا أبا هريرة، ما الذي تغرس؟» قلت: غراسا لي، قال: «ألا أدلك على غراسٍ خيرٍ لك من هذا؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: " قل: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، يغرس لك بكل واحدة شجرة في الجنة ".

- أخرجه ابن ماجه^(٧)، والحاكم^(٨) من طرق عن حماد بن سلمة، وابن الأعرابي^(٩) من طريق جسر بن فرقد: (كليهما) عن أبي سنان، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة.

ووصف ابن الأعرابي أبا سنان بقوله: "صاحب عمر بن عبد العزيز".

(١) في الدعاء ص ٤٨٦ رقم ١٧٠٧.

(٢) في معجم أسامي شيوخه ٧٦٤/٣.

(٣) التقريب ص ٤٩٧ الترجمة ٦١٥٠.

(٤) التقريب ص ٣٩٩ الترجمة ٤٧٠٦.

(٥) التقريب ص ٥١٠ الترجمة ٦٣٤٨.

(٦) في صحيح الجامع برقم ٣٢٨٤.

(٧) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل التسبيح) ١٢٥١/٢ رقم ٣٨٠٧.

(٨) في المستدرک ١/ ٦٩٣.

(٩) في المعجم ١٠٢١/٣ رقم ٢١٣٤.

- وهو عيسى بن سنان الحنفي أبو سنان القسَملي، الفلسطيني، نصّ ابن عساكر بأنه يعرف بصاحب عمر بن عبد العزيز^(١).

قال الذهبي: "ضَعَفَ ولم يترك"^(٢). وقال ابن حجر: "لين الحديث"^(٣).

- وعثمان بن أبي سودة المقدسي : ثقة^(٤).

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"^(٥).

فالحديث من هذا الطريق حسن، ويشهد له ما سبق من الأحاديث.

[٢٥٤ / ١٧] عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ

قال: "أفضل الكلام سبحانه الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر".

أخرجه أحمد^(٦)، والنسائي - في الكبرى^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، والضيبي^(٩) من طرق عن

الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - به.

وهذا الإسناد صحيح، ولا يضر عدم تسمية الصحابي.

قال الهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح"^(١٠).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل هذه الكلمات الأربع على غيرها بعد القرآن.

وقد وردت بأكثر من صيغة تفضيل: "أحب الكلام"، و "خير الكلام"، و "إن

الله اصطفى من الكلام أربعاً"، و "أفضل الكلام".

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٧ / ٣٠٠ الترجمة ٥٤٩٩.

(٢) الكاشف ١١٠ / ٢ رقم ٤٣٧٤.

(٣) التقريب ص ٤٣٨ الترجمة ٥٢٩٥.

(٤) التقريب ص ٣٨٤ الترجمة ٤٤٧٧.

(٥) المستدرک ١ / ٦٩٣.

(٦) في المسند ٢٦ / ٣٣٨ رقم ١٦٤١٢.

(٧) ٣١٠ / ٩ رقم ١٦٤١٢.

(٨) في معجم الصحابة ٣ / ٣١٢٨ رقم ٧٢٠٦.

(٩) في الدعاء ص ٢٦٦ رقم ٨٩.

(١٠) مجمع الزوائد ١٠ / ٨٨.

وفي وجه كونها كذلك: يقول القرطبي: "لأنها تضمنت تنزيهه عن كل ما يستحيل عليه، ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله، وانفراده بوحدايته واختصاصه بعظمته .." (١).

ويقول القاري: "والموجب لأفضليتها اشتغالها على جملة أنواع الذكر من التنزيه والتحميد، ودالاتها على جميع المطالب الإلهية إجمالا" (٢).

ولا يشكل ما تقدم من كون كلمة " لا إله إلا الله " هي أفضل الذكر وأفضل الكلمات، فهي إحدى هذه الأربع، وزادت على بقيتها بما تقدم ذكره في مبحث تفضيل الذكر بها.

ولا يرُدُّ أيضا قراءة القرآن، فهي من القرآن.

قال السندي: " قوله: أفضل الكلام، أي: من أفضله، أو هو الأفضل، ولا يشكل بالقرآن لوجود هذه الألفاظ فيه" (٣).

قال ابن حجر: " جمَعَ القرطبي (٤) بما حاصله: إن هذه الأذكار إذا أطلق على بعضها أنه (أفضل الكلام) أو (أحبه إلى الله) فالمراد: إذا انضمت إلى أخواتها بدليل حديث سمرة عند مسلم: " أحب الكلام إلى الله أربع لا يضرك بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ". ويحتمل أن يكتفي في ذلك بالمعنى فيكون من اقتصر على بعضها كفى لأن حاصلها التعظيم والتنزيه ومن نزهه فقد عظمه ومن عظمه فقد نزهه" (٥).

ويقول ابن القيم في معرض تفضيله دعاء (سبحانك اللهم وبحمدك) على غيره من استفتاحات الصلاة: " ومنها: اشتماله على أفضل الكلام بعد القرآن، فإن أفضل الكلام بعد القرآن سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، وقد تضمنها هذا الاستفتاح

(١) المفهم ٤٦١/٥.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤/ ١٥٩٢ شرح حديث ٢٢٩٤.

(٣) حاشية السندي على المسند ٣٤٧/٩.

(٤) في المفهم ٥٩/٧ وقد نقله الحافظ بتصريف.

(٥) فتح الباري ١١/ ٢٠٧.

مع تكبيرة الإحرام. ومنها: أنه استفتاح أخلص للثناء على الله، وغيره متضمن للدعاء، والثناء أفضل من الدعاء، ولهذا كانت سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، لأنها أخلصت لوصف الرحمن تبارك وتعالى والثناء عليه، ولهذا كان " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر " أفضل الكلام بعد القرآن، فيلزم أن ما تضمنها من الاستفتاحات أفضل من غيره من الاستفتاحات " (١) .

(١) زاد المعاد ١/١٩٨، ١٩٩.

المبحث التاسع: ما ورد في أنه لا أفضل ممن قام بالتسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة

[٢٥٥ / ١٨] عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ ، فقالوا: ذهب أهل الدُّثُور بالدرجات العلى، والنعيم المقيم، فقال: «وما ذاك؟» قالوا: يُصلُّون كما نُصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق، ويُعتقون ولا نُعتق، فقال رسول الله ﷺ : «أفلا أعلمكم شيئاً تُدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون أحدٌ أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم» قالوا: بلى، يا رسول الله قال: «تُسبحون، وتكبرون، وتُحمدون، دُبُرُ كلِّ صلاةٍ ثلاثا وثلاثين مرة». قال أبو صالح ^(١): فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ : «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء» .

أخرجه البخاري ^(٢)، ومسلم ^(٣) - وهذا لفظه - ، والبخاري ^(٤)، وابن خزيمة ^(٥)، والسرّاج ^(٦)، وابن حبان ^(٧)، والطبراني ^(٨) وغيرهم من طرق عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وقد روي الحديث مطولا ومختصرا . وكل من عزوته لهم أعلاه ذكروا ما ورد في

(١) أشار الحافظ في الفتح ٢ / ٣٣٠ إلى أن قول أبي صالح: " فرجع فقراء... " عند مسلم مرسل، ثم ذكر طريقين موصولين لكنهما ضعيفان ، وقوى المرسل بهما.

(٢) في صحيحه (كتاب الأذان ، باب الذكر بعد الصلاة) ١ / ١٦٨ رقم ٨٤٣.

(٣) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) ١ / ٤١٦ رقم ١٤٢ / ٥٩٥.

(٤) في المسند (البحر الزخار) ١٥ / ٣٦٦ رقم ٨٩٥٣.

(٥) في صحيحه ١ / ٣٦٨ رقم ٧٤٩.

(٦) في المسند ص ٢٥٨ رقم ٨٦٩.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٣٦٥ رقم ٤٨٦ ، (الإحسان) ٥ / ٣٦٥ رقم ٢٠١٤.

(٨) في الدعاء ص ٢٢٨ رقم ٧٢٠.

الحديث من صيغ التفضيل .

ووقعت صيغة التفضيل عند البخاري: " وكنتم خيرَ من أنتم بين ظهرائه إلا من عمل مثله".

قوله : "تُسَبِّحُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، وَتُحَمِّدُونَ" : قال الحافظ: قوله: " تسبحون وتحمدون وتكبرون " كذا وقع في أكثر الأحاديث تقديم التسبيح على التحميد وتأخير التكبير وفي رواية ابن عجلان تقديم التكبير على التحميد خاصة^(١) .

ثم قال: " وهذا الاختلاف دال على أن لا ترتيب فيها، ويستأنس لذلك بقوله في حديث الباقيات الصالحات: " لا يضرك بأيهنَّ بدأت "، لكن يمكن أن يقال: الأولى البداءة بالتسبيح لأنه يتضمن نفي النقائص عن الباري - سبحانه وتعالى -، ثم التحميد لأنه يتضمن إثبات الكمال له إذ لا يلزم من نفي النقائص إثبات الكمال، ثم التكبير إذ لا يلزم من نفي النقائص وإثبات الكمال أن يكون هناك كبير آخر، ثم يختم بالتهليل الدال على انفراده - سبحانه وتعالى - بجميع ذلك"^(٢).

قوله: " أهل الدُّثُور " : قال ابن الأثير: " الدُّثُور: جمع دَثْرٍ، وهو المال الكثير، ويقع على الواحد والاثنين والجميع"^(٣).

قوله: "أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم" وقوله: "ولا يكون أحدٌ أفضلَ منكم" وقوله: "إلا من عمل مثل عملكم" ظاهرها التعارض !.

قال الحافظ مستشكلاً ومجيباً: " لأن الإدراك ظاهره المساواة، وهذا ظاهره الأفضلية!، وأجاب بعضهم: بأن الإدراك لا يلزم منه المساواة فقد يدرك ثم يفوق، وعلى هذا فالتقرب بهذا الذكر راجح على التقرب بالمال. ويحتمل أن يقال: الضمير في " كنتم " للمجموع من السابق والمدرَك، وكذا قوله: " إلا من عمل مثل عملكم " أي: من الفقراء فقال الذكر أو من الأغنياء فتصدق، أو أن الخطاب للفقراء خاصة لكن يشاركون الأغنياء

(١) الفتح ٢ / ٣٢٨.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) النهاية ٢ / ١٠٠.

في الخيرية المذكورة فيكون كل من الصنفين خيرا ممن لا يتقرب بذكر ولا صدقة...^(١) .

دلالة الحديث :

دل الحديث على أن من قام بهذا النوع من الذكر بعد الصلاة فإنه أفضل وأكثر ثوابا.

قال ابن حجر - رحمه الله - : " واستشكل تساوي فضل هذا الذكر بفضل التقرب بالمال مع شدة المشقة فيه، وأجاب الكرمانى^(٢) بأنه لا يلزم أن يكون الثواب على قدر المشقة في كل حالة واستدل لذلك بفضل كلمة الشهادة مع سهولتها على كثير من العبادات الشاقة^(٣) .

وقد استنبط بعض أهل العلم من هذا الحديث تفضيل المؤمن الغني على المؤمن الفقير، وهي مسألة طويلة يتكلم عنها العلماء في أكثر من حديث يمكن أن يستدل به لأحد القولين.

قال ابن بطال - رحمه الله - : "قال المهلب: في حديث أبي هريرة فضل الغني نصًا لا تأويلًا إذا استوت أعمالهم بما افترض الله عليهم، فللغني حيث فضل أعمال البر من الصدقة وإحياء الأرماء، وإعانة ابن السبيل، وفك الأسير والجهاد وشبه ذلك، مما لا سبيل للفقراء إليها ولا قدرة لهم عليها، فبهذا يفضل الغني الفقير، وإنما يفضل الفقير الغني إذا فضل صاحبه بالعمل^(٤) .

وقال ابن دقيق العيد - رحمه الله - : " فظاهره القريب من النص: أنه فضل الأغنياء بزيادة القربات المالية. وبعض الناس تأول قوله " وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء " بتأويل مستكره، ويخرجه عما ذكرناه من الظاهر. والذي يقتضيه الأصل أنهما إن تساويا وحصل الرجحان بالعبادات المالية أن يكون الغني أفضل، ولا شك في ذلك. وإنما النظر إذا تساويا في أداء الواجب فقط. وانفرد كل واحد بمصلحة ما هو فيه وإذا كانت المصالح

(١) الفتح ٢ / ٣٢٨.

(٢) في الكواكب الدراري ٥ / ١٩١ بمعناه.

(٣) الفتح ٢ / ٣٢٨.

(٤) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٢ / ٤٥٩.

متقابلة ففي ذلك نظر، يرجع إلى تفسير الأفضل. فإن فسر بزيادة الثواب، فالقياس يقتضي أن المصالح المتعدية أفضل من القاصرة. وإن كان الأفضل بمعنى الأشرف بالنسبة إلى صفات النفس، فالذي يحصل للنفس من التطهير للأخلاق، والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر: أشرف. فيترجح الفقراء. ولهذا المعنى ذهب الجمهور من الصوفية إلى ترجيح الفقير الصابر، لأن مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها. وذلك مع الفقر أكثر منه مع الغنى، فكان أفضل بمعنى الأشرف" (١).

وقال القرطبي: "استدل به من يفضل الغنى على الفقر، وهي مسألة اختلف الناس فيها على خمسة أقوال: فمن قائل بتفضيل الغنى، ومن قائل بتفضيل الفقر، ومن قائل بتفضيل الكفاف، ومن قائل رابع يُرَدُّ هذا التفضيل إلى اعتبار أحوال الناس في ذلك، ومن قائل خامس: توقف، ولم يفضل واحداً منهما على الآخر. والمسألة لها غور، وفيها أحاديث متعارضة.. والذي يظهر لي في الحال: أن الأفضل من ذلك ما اختاره الله لنبيه ﷺ ولجمهور صحابته - رضوان الله تعالى عليهم - وهو الفقر غير المدقع" (٢).

ومما يستفاد من الحديث فيما يتعلق بالتفضيل: قول ابن حجر: "وفيه: أن العمل السهل قد يدرك به صاحبه فضل العمل الشاق... وفيه أن العمل القاصر قد يساوي المتعدي خلافاً لمن قال إن المتعدي أفضل مطلقاً نَبّه على ذلك الشيخ عز الدين بن عبد السلام" (٣).

(١) إحكام الأحكام ١/٣٢٥ شرح حديث ١٣١.

(٢) المفهم ٢/٢١٣، ٢١٤.

(٣) فتح الباري ٢/ ٣٣١. وكلام العز في قواعد الأحكام ١/٣٤ - ٣٦.

المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة على الحصول على شيء من السبي

[٢٥٦ / ١٩] عن الفضل بن الحسن الضمري: أن أمّ الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبدالمطلب، حدّثته عن إحداهما، أنها قالت: أصاب رسول الله ﷺ سبياً، فذهبت أنا وأختي، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ فشكونا إليه ما نحن فيه، وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السبي، فقال رسول الله ﷺ: " سَبَقَكُنَّ يَتَامَى بَدْر، لَكُنَّ سَادُّ لَكُنَّ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُنَّ مِنْ ذَلِكَ: تُكَبِّرُنَّ اللَّهَ عَلَى إِثْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " . قال عياش - أحد رواة - : وهما ابنتا عم النبي ﷺ .

- أخرجه أبو داود^(١) - وهذا أحد سياقه - من طريق عبد الله بن وهب، عن عياش بن عُبَبة، عن الفضل بن الحسن بن أمية: أن أمّ الحكم، أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب، حدّثته عن إحداهما.. " الحديث .

- وأخرجه أبو داود أيضاً^(٢)، والطحاوي^(٣) من طريق ابن وهب، عن عياش بن عُقبة، عن الفضل بن حسن الضمري: أن ابن أمّ الحكم (وعند الطحاوي: الحكيم) أو ضباعة ابنتي الزبير حدّثته، عن إحداهما أنها قالت: أصاب رسول الله ﷺ سبياً،... " الحديث .

- ثم ساقه الطحاوي^(٤) من طريق أخرى عن ابن وهب، به . وفيه أنه قال: " ولا أدري ما اسم الرجل ولا اسم أبيه " .

(١) في السنن (كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في بيان مواضع قسم الخمس، وسهم ذي القربى) ١٥٠/٣ رقم ٢٩٨٧ .

(٢) في السنن (كتاب الأدب، باب في التسبيح عند النوم) ٣١٦/٤ رقم ٥٠٦٦ . وقد رواه أبو داود في هذا الموضوع إلى قوله : " سبقكن يتامى بدر " ، ثم قال : ثم ذكر قصة التسبيح، قال: على أثر كل صلاة، لم يذكر النوم .

(٣) في شرح معاني الآثار ٢٩٩/٣ رقم ٥٤١٧ .

(٤) المصدر نفسه برقم ٥٤١٨ .

- وأخرجه - بنحوه مختصرا - الطبراني^(١) من طريق زيد بن الحباب، عن عياش بن عقبة، حدثني الفضل بن الحسن بن أمية، حدثني ابن أم الحكم، أخبرني أمي أم الحكم، ولفظه: " قالت: " قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مغزى، .. " (٢).

فتوافقت ثلاث روايات على أنَّ الفضل يرويه عن (رجل) وليس عن امرأة، وهو ابن أم الحكم أو ابن ضباعة، وهو يرويه عن إحداهما .

وكان الشيخ الألباني حكم على الإسناد بالصحة^(٣) - أعني الإسناد الذي ليس فيه ذكر للرجل - ثم نقله للضعيف^(٤).

ولعل نقله إلى قسم الضعيف لأمرين:

الأول: أنه من طريق الفضل، ولم يوثقه غير ابن حبان.

الثاني: أن الصواب في إسناد أبي داود أنه بإثبات زيادة (ابن) بين الفضل وبين المرأة، وعليه فيكون هذا الرجل مجهولا. وهو ما قرره ورجحه في تنبيه مستقل عقب هذا الحديث.

وخلاصة ما ذكره في التنبيه:

- أن هذا سببه اختلاف قديم في نسخ الكتاب.

(١) في المعجم الكبير ٢٥ / ١٣٨ رقم ٣٣٣ . وفي ٢٥ / ١٧٢ رقم ٤٢٢ .

(٢) وقد ورد الحديث من هذا الطريق مختصرا، فلم ترد فيها بقية الحديث والذي فيه إرشادهن لهذا العمل وتفضيله على ما طلبنه منه.

(٣) حيث قال: " وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، وسكت عنه المنذري ". ضعيف أبي داود (الأم) ٤٢٤ / ٢ رقم ٥٢٠ .

(٤) حيث قال ناشر (كتاب ضعيف أبي داود) في الحاشية: هذا الحديث وجدناه في "الصحيح" معلقاً عليه من إمامنا الشيخ رحمه الله: "نقل إلى "الضعيف"، وفي "الصحيحة" (١٨٨٢) إشارة إلى ذلك؛ فنقلناه هنا. (الناشر). انتهى كلامه. ضعيف أبي داود (الأم) ٤٢٤ / ٢ رقم ٥٢٠ .

والذي في السلسلة الصحيحة: " قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات غير الفضل بن الحسن الضمري، فقد وثقه ابن حبان وحده (١ / ٢١٤) لكن روى عنه جماعة من الثقات مع تابعيته، فالنفس تطمئن للاحتجاج بحديثه ". السلسلة الصحيحة ٥٠٤ / ٤ رقم ٥٠٤ .

- أن المزي - في التحفة^(١) - عزاه للمؤلف في الموضعين بإثبات زيادة (ابن) .
 - أنه مقتضى صنيع الحافظ في ترجمة الفضل من التهذيب فقد ذكر أنه روى عن (ابن أم الحكم) بخلاف ما في الإصابة في ترجمة أم الحكم^(٢).
 ثم ذكر الشيخ أن الصواب إثبات هذه الزيادة، وإلى أن الإسناد ضعيف لأن (ابن أم الحكم) لا يعرف^(٣) .

ثم زاد أمورا تدل على الترجيح منها:
 أولا: أن الطحاوي أخرجه من طريقين آخرين عن عبد الله بن وهب بالزيادة. وزاد في الثاني منهما: " ولا أدري ما اسم الرجل، ولا اسم أبيه "^(٤).
 ثانياً: أن زيد بن الحباب قد تابع ابن وهب على الزيادة^(٥) .. كذلك هي عند الطحاوي أيضاً من طريق أخرى عن زيد بن الحباب، وزاد فسمى ابن أم الحكم؛ فقال: " عن عمرو بن الحكيم أن أمه حدثته ... "^(٦).
والخلاصة: في الحكم على الحديث من خلال ما يترجح من الخلاف السابق في

(١) تحفة الأشراف ٧٦/١٣ حديث ١٨٣١٤ .

(٢) الإصابة ٣٣١/١٤ الترجمة ١٢١١٤ .

(٣) عزاه الشيخ - رحمه الله - هذا التنبيه لأحد طلبة العلم حيث قال: ويعود الفضل في هذا التنبيه إلى الدكتور عبد العليم عبد العظيم .. - جزاه الله خيراً- في ملاحظات مكتوبة قدمها إلي في عمري في جمادى الآخرة سنة (١٤١٠ هـ) ، ومال إلى أن الصواب إثبات هذه الزيادة، وإلى أن الإسناد ضعيف لأن (ابن أم الحكم) لا يعرف - كما في "التقريب" - . وأقول: هذا هو الراجح عندي أخيراً، وإن كان ما ذكره هو ليس كافياً لتأييده، وإنما بما يأتي: "... ثم ذكر ما نقلته عنه أعلاه.

(٤) تقدمت الإشارة لذلك في التخريج.

(٥) ذكر الشيخ هنا أنها عند ابن أبي عاصم ولم أهتم إليها. سبق في التخريج أعلاه أنها عند الطبراني.

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٩٩/٣ رقم ٥٤١٦ من طريق زيد بن الحباب ، عن عياش بن عقبة ، عن الفضل بن الحسن ، عن عمرو بن الحكيم أن أمه حدثته أنها ذهبت هي وأمها حتى دخلتا على فاطمة رضي الله عنها ، فخرجن جميعاً ، فأتين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد أقبل من بعض مغازيه ، ومعه رقيق ، فسألته أن يخدمهن، فقال: **صريعكن يتامى أهل بدر** .
 هكذا فيه، والصواب: سبقكن.

الإسناد هو أن الصواب إثبات زيادة (ابن) وهو ابن أم الحكم، وقيل ابن أم الحكيم، وقيل عمرو بن الحكيم . وهو مجهول، ففي التقريب: - ابن أم الحكم لا يعرف من الثالثة^(١).
ومن قبله من الرواة :

- الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري المدني. قال عنه الحافظ: صدوق^(٢).
واعتماده في ذلك على توثيق كل من ابن حبان^(٣) والعجلي^(٤) له.
- عياش بن عقبة بن كليب الحضرمي، أبو عقبة المصري، قال عنه أيضا: صدوق^(٥).

وتبقى العلة في جهالة ابن أم الحكم، فالحديث ضعيفٌ لأجله - والله أعلم - .
ثم إن في هذا الحديث إرشاد فاطمة - رضي الله عنها - لهذا الفعل عقب الصلاة - وسيأتي^(٦) ما يخالفه من أنه أرشدها إلى فعله قبل النوم -، وقد جمع الحافظ ابن حجر بينهما يتعدد القصة فقال بعد أن ذكر ذلك: " فيحتمل أن تكون قصة أخرى فقد أخرج أبو داود من طريق أم الحكم أو ضباعة بنت الزبير أي بن عبد المطلب قالت .. " - وذكر الحديث -، ثم قال: " فذكر قصة التسبيح إثر كل صلاة ولم يذكر قصة التسبيح عند النوم، فلعله علم فاطمة في كل مرة أحد الذكرين^(٧) ".
وبما أن هذا الحديث لم يثبت فالأولى الترجيح - والله أعلم -، بحيث تُرجَّح الروايات

الأخرى الصحيحة على هذا الضعيف

وتكون المخالفة المذكورة دليلاً آخر على ضعف هذا الحديث.

(١) التقريب ص ٧٠٤ الترجمة ٨٤٩٨.

(٢) التقريب ص ٤٤٥ الترجمة ٥٣٩٩.

(٣) ذكره في الثقات ٢٩٦/٥ الترجمة ٤٩٢٠.

(٤) حيث قال: مصرى تابعي ثقة. معرفة الثقات ٢٠٥/٢ الترجمة ١٤٧٩.

(٥) التقريب ص ٤٣٧ الترجمة ٥٢٧٠.

(٦) في المبحث التالي.

(٧) فتح الباري ١١ / ١٢١.

المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عند أخذ الإنسان مضجعه للنوم على الحصول على خادم

[٢٥٧ / ٢٠] عن عليٍّ أن فاطمة - عليها السلام - اشتكت ما تلقى من الرّحى ممّا تطحن، فبلغها أن رسول الله أُتي بسبي، فأتته تسأله خادما، فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النبي ﷺ فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا، وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: « على مكانكما ». حتى وجدتُ برَدَ قدميه على صدري، فقال: « ألا أدلكما على خيرٍ مما سألتماه، إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين، واحمدا ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، فإن ذلك خيرٌ لكما مما سألتماه ».

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٢) ، وأبو داود^(٣) ، وأحمد^(٤) ، والنسائي - في الكبرى^(٥) - وغيرهم من طرق عن ابن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب، - رضي الله عنه - .

- وأخرجه الترمذي^(٦) ،

(١) في صحيحه (كتاب فرض الخمس، باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل، حين سألته فاطمة، وشكت إليه الطحن والرحى: أن يخدمها من السبي، فوكلها إلى الله) ٨٤/٤ رقم ٣١١٣ . وفي (كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه) ١٩/٥ رقم ٣٧٠٥ . وفي (كتاب النفقات، باب عمل المرأة في بيت زوجها) ٦٥/٧ رقم ٥٣٦١ . وفي (كتاب الدعوات، باب التكبير والتسبيح عند المنام) ٧٠/٨ رقم ٦٣١٨ .

(٢) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب التسبيح أول النهار وعند النوم) ٢٠٩١/٤ رقم ٨٠/٢٧٢٧ .

(٣) في السنن (كتاب الأدب، باب في التسبيح عند النوم) ٣١٥/٤ رقم ٥٠٦٢ .

(٤) في المسند ٤١/٢ رقم ٦٠٤ . وفي ١٤٠/٢ رقم ٧٤٠ . وفي ٣٥٤/٢ رقم ١١٤١ .

(٥) ٢٩٩/٩ رقم ١٠٥٨١ .

(٦) في الجامع (أبواب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام) ٤٧٧/٥ رقم ٣٤٠٨ .

وأحمد^(١)، والنسائي - في الكبرى^(٢) - وغيرهم من طرق عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه بنحو لفظ الطريق الأول.

وهناك طرق أخرى للحديث أعرضت عن ذكرها إما لكلام فيها، أو لاختصارها؛ حيث لم يُذكر فيها موضع الشاهد من الحديث وهو تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عند أخذ الإنسان مضجعه للنوم على الحصول على خادم.

قوله: "ألا أدلُّكما..": قال العيني: "وإنما أسند السؤال إليهما مع أن السائل هي فاطمة فقط، لأن سؤالها كان برضاه"^(٣).

دلالة الحديث:

دلَّ الحديث على تفضيل هذا النوع من الذكر في وقته على الحصول على خادم لهما.

قوله: "على خيرٍ مما سألتُما" قال العيني: "فإن قلت: أين وجه الخيرية في الدنيا أو الآخرة أو فيهما؟ قلت: فائدة الذكر ثواب الآخرة، وفائدة الجارية خدمة الطحن ونحوه، والثواب أكثر وأبقى فهو خير"^(٤).

وقال الحافظ: "وقد اختلف في معنى الخيرية في الخبر: فقال عياض^(٥): ظاهره أنه أراد أن يعلمهما أن عمل الآخرة أفضل من أمور الدنيا على كل حال وإنما اقتصر على ذلك لَمَّا لم يمكنه إعطاء الخادم ثم علَّمهما، إذ فاتهما ما طلباه ذكرا يحصل لهما أجراً أفضل مما سألاه، وقال القرطبي^(٦): إنما أحالهما على الذكر ليكون عوضاً عن الدعاء عند الحاجة أو لكونه أحب لابنته ما أحب لنفسه من إثارة الفقر وتحمل شدته بالصبر عليه تعظيماً

(١) في المسند ٢/٢٨٨ رقم ٩٩٦.

(٢) ٢٦٦/٨ رقم ٩١٢٧.

(٣) عمدة القاري ١٥/٣٦.

(٤) المصدر نفسه ١٥/٣٦.

(٥) في إكمال المعلم ٨/٢٢٠، وقد نقله الحافظ بالمعنى.

(٦) في المفهم ٧/٥٥. ونقله الحافظ بالمعنى.

لأجرها. وقال المهلب: علم ﷺ ابنته من الذكر ما هو أكثر نفعاً لها في الآخرة" (١).
وتقدم في الحديث الذي قبل هذا الاستدلال به على تفضيل الغني على الفقير،
وأما هذا الحديث فقد استدل به على تفضيل الفقير:

قال ابن بطال: " وفي هذا الحديث حجة لمن فضل الفقر على الغنى؛ لأنه ﷺ قال:
" ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم" فعلمهما الذكر، ولو كان الغنى أفضل من
الفقر لأعطاهما الخادم وعلمهما الذكر، فلما منعهما الخادم وقصرهما على الذكر خاصة علم
أنه - صلى الله عليه وسلم - إنما اختار لهما الأفضل عند الله " (٢).

وتعقبه الحافظ فقال: " قلت: وهذا إنما يتم أن لو كان عنده ﷺ من الخُدَّام فضلة
وقد صرح في الخبر أنه كان محتاجاً إلى بيع ذلك الرقيق لنفقته على أهل الصفة ومن ثم قال
عياض: لا وجه لمن استدل به على أن الفقير أفضل من الغني" (٣).

فائدة: نقل الحافظ ابن حجر عن شيخ الإسلام ابن تيمية قوله: " وفيه - يعني
الحديث -: أن من وازب على هذا الذكر عند النوم لم يُصبه إعياء، لأن فاطمة شكت
التعب من العمل فأحالتها ﷺ على ذلك " . ثم تعقبه الحافظ فقال: " وفيه نظر، ولا يتعين
رفع التعب بل يحتمل أن يكون من وازب عليه لا يتضرر بكثرة العمل ولا يشق عليه ولو
حصل له التعب - والله اعلم - " (٤).

(١) فتح الباري لابن حجر ١٢٣/١١، ١٢٤.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٨٨ / ١٠.

(٣) فتح الباري لابن حجر ١٢٣ / ١١.

(٤) فتح الباري ١١ / ١٢٤، ١٢٥. ولم أقف على كلام شيخ الإسلام .

[٢٥٨ / ٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن فاطمة - رضي الله عنها - أتت النبي ﷺ تسأله خادما وشكت العمل، فقال: «ما ألفتينه عندنا» قال: «ألا أدلك على ما هو خير لك من خادم؟ تُسَبِّحِينَ ثلاثا وثلاثين، وتَحْمَدِينَ ثلاثا وثلاثين، وتُكَبِّرِينَ أربعاً وثلاثين، حين تأخذين مضجعتك» .

رواه مسلم^(١)، وأبو يعلى^(٢)، والسراج^(٣)، والطبراني^(٤) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

تنبيه: هذه الرواية عن أبي هريرة هي الموافقة لحديث علي - رضي الله عنه -، والتي فيها إرشاد فاطمة للتسبيح والتحميد والتكبير.

إلا أنه قد روي عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ آخر، رواه عن أبي صالح: سهيل والأعمش، إلا أن سهيلاً رواه مطلقاً، وأما الأعمش فجعله مرتبطاً بقصة فاطمة. فأما رواية سهيل:

ففي صحيح مسلم^(٥) من طريق جرير، عن سهيل، قال: كان أبو صالح يأمرنا، إذا أراد أحدنا أن ينام، أن يضطجع على شقه الأيمن، ثم يقول: "اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر". وكان يروي ذلك عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ثم أعقبه برواية أخرى^(٦) عن سهيل، وزاد: «من شر كلِّ

(١) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التسبيح أول النهار وعند النوم)

٢٠٩٢/٤ رقم ٢٧٢٨ / ٨١ .

(٢) في المسند ١٢٢/١٢ رقم ٦٧٥٦ .

(٣) في حديثه ٣٦٩/٢ رقم ١٥٣١ .

(٤) في الأوسط ١٦٠/٣ رقم ٢٧٩٨ .

(٥) ٢٠٨٤/٤ رقم ٢٧١٣ / ٦١ .

(٦) برقم ٢٧١٣ / ٦٢ .

دابة أنت آخذ بناصيتها» .

وقد أخرجها غيرُ مسلم من طرق عن سهيل كلٌّ من: الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى -^(٤).

وأما رواية الأعمش: فقد أخرجها مسلم^(٥) - أيضا - والترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧)، والبخاري^(٨) من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتت فاطمة النبي - صلى الله عليه وسلم - تسأله خادما، فقال لها: " قولي: اللهم رب السماوات السبع... " بمثل حديث سهيل السابق ذكره . ورواية البخاري مختصرة.

وقد أشار الحافظ في الفتح^(٩) في فائدة مستقلة لهذا الخلاف دون أن يستشكل ذلك أو يقوم بالجمع بينهما - كما هي عادته رحمه الله - .

ووجه الإشكال: هل النبي ﷺ أمرها بكلا الدعائين؟ أم هما قصتان مختلفتان؟ أم أن رواية الأعمش مرجوحة؟ لم يتبين لي شيء في ذلك، - والله أعلم -

قوله: " ما ألفتيه عندنا " قال الحافظ: " وهو - بالفاء - أي ما وجدته، ويحمل على أن المراد ما وجدته عندنا فاضلا عن حاجتنا إليه لما ذكر من إنفاق أثمان السبي على أهل الصفة" ^(١٠) .

(١) في الجامع (أبواب الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه، باب منه) ٤٧٢/٥ رقم ٣٤٠٠.

(٢) في السنن (كتاب الدعاء، باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه) ١٢٧٤/٢ رقم ٣٨٧٣.

(٣) في المسند ٥٣٩/١٦ رقم ١٠٩٢٤.

(٤) في الكبرى ١٢٦/٧ رقم ٧٦٢١.

(٥) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع) ٢٠٨٤/٤ رقم ٢٧١٣ / ٦٣ .

(٦) في الجامع (أبواب الدعوات، باب) ٥١٥/٥ رقم ٣٤٨١.

(٧) في السنن (كتاب الدعاء، باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) ١٢٥٩/٢ رقم ٣٨٣١.

(٨) في المسند (البحر الزخار ١٤٩/١٦) رقم ٩٢٤٧.

(٩) ١٢٣ / ١١ شرح حديث ٦٣١٨.

(١٠) فتح الباري ١١ / ١٢٠.

المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير مئة مرة على أعدادهن من الخيول المسرجة والبدن والرقاب

[٢٥٩ / ٢٢] عن أم هانئ^(١) - رضي الله عنها - قالت: أتيتُ إلى رسول الله ﷺ ، فقلت: يا رسول الله، دُلّني على عملٍ، فإنني قد كبرتُ وضعُفتُ وبُذُنتُ ، فقال: «كَبَّرِي الله مئة مرة، واحمدي الله مئة مرة، وسَبَّحِي الله مئة مرة، خيرٌ من مئة فرَسٍ مُلَجَمٍ مُسَرَّجٍ في سبيل الله، وخيرٌ من مئة بدنة، وخيرٌ من مئة رقبة». روي هذا الحديثُ عن أم هانئ - رضي الله عنها - من طرق متعددة وبألفاظ بينها اختلاف :

- فأخرجه ابن ماجه^(٢) - وهذا لفظه - ، والحاكم^(٣) من طريق زكريا بن منظور، عن محمد بن عقبة، عن أم هانئ.
- وأخرجه أحمد^(٤) والنسائي - في الكبرى -^(٥) ، والطبراني^(٦) ، والبيهقي^(٧) ، وأبو نعيم^(٨) من طريق موسى بن خلف، عن عاصم بن بهدلة:، وأخرجه معمر^(٩) عن أبان:،

(١) تقدمت ترجمتها.

(٢) في السنن (باب فضل التسبيح ، كتاب الأدب) ١٢٥٢ / ٢ رقم ٣٨١٠.

(٣) في المستدرک ٦٩٥ / ١.

(٤) في المسند ٤٧٩ / ٤٤ رقم ٢٦٩١١. ولفظه: " مر بي ذات يوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله: إني قد كبرت وضعُفت، أو كما قالت، فمرني بعمل أعمله وأنا جالسة، قال: "سبحي الله مئة تسبيحة، فإنها تعدل لك مائة رقبة تعتقنها من ولد إسماعيل، واحمدي الله مئة تحميدة، فإنها تعدل لك مئة فرس مسرجة ملجمة، تحملين عليها في سبيل الله، وكبري الله مئة تكبيرة، فإنها تعدل لك مائة بدنة مقلدة متقبلة، وهليلي الله مائة تهليلة، قال ابن خلف: أحسبه قال، تملأ ما بين السماء والأرض، ولا يرفع يومئذ لأحد مثل عملك إلا أن يأتي بمثل ما أتيت به " .

(٥) ٣١١ / ٩ رقم ١٠٦١٣.

(٦) في الدعاء ص ١٢٤ رقم ٣٢٨. وفي الكبير ٤١٤ / ٢٤ رقم ١٠٠٨.

(٧) في الشعب ١٣٥ / ٢ رقم ٦١٢.

(٨) في معرفة الصحابة ٣٤٢٠ / ٦ رقم ٧٨٠٣.

(٩) في الجامع (الملحق بالمصنف) ٢٩٥ / ١١ رقم ٢٠٥٨٠.

وأخرجه الطبراني^(١) من طريق أبان - أيضا - : ، وأخرجه أبو نعيم^(٢) من طريق فائد أبي الوراق (ثلاثتهم) عن أبي صالح مولاها، عن أم هانئ - رضي الله عنها - .

- وأخرجه أحمد^(٣)، والطبراني^(٤) من طريق أبي معشر، عن مسلم بن أبي مريم، عن صالح مولى وجره، عن أم هانئ.

- وأخرجه البخاري - في التاريخ الكبير^(٥) مختصرا^(٦) -، والطبراني^(٧) من طريق موسى بن إسماعيل المنقري، عن جرثومة عن ثابت، عن مولى أم هانئ، عن أم هانئ.

وهذا عند البخاري أما عند الطبراني فوقع فيه: عن جويرة أبي محمد، مولى بلال بن أبي بردة، عن سالم البناني^(٨)، قال : حدثني مولاي أبو هانئ^(٩) عن أم هانئ.

- وأخرجه الطبراني^(١٠) من طريق محمد بن عجلان، عن إسماعيل بن رافع، عن مولى لسعيد بن عبد الملك بن مروان يقال له: دويد، عن أم هانئ بنت أبي طالب.

وبين هذه الطرق اختلاف بين الألفاظ سبقت الإشارة لبعضه.

(١) في الأوسط ٢٤٧/٦ رقم ٦٣١٣.

(٢) في تاريخ أصبهان ١/٢١٣.

(٣) في المسند ٣٨٧/٤٥ رقم ٢٧٣٩٣. ولفظه: قالت: "جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إني امرأة قد ثقلت، فعلمني شيئا أقوله وأنا جالسة، قال: "قولي: الله أكبر مئة مرة، فهو خير لك من مائة بدنة مجللة متقبلة، وقولي: الحمد لله مئة مرة، فإنه خير لك من مائة فرس مسرجة ملجمة حملتها في سبيل الله، وقولي: سبحان الله مئة مرة، هو خير لك من مئة رقبة من بني إسماعيل تعتقنهن، وقولي: لا إله إلا الله مئة مرة، لا تذر ذنبا ولا يسبقه العمل".

(٤) في الكبير ٤٣٤/٢٤ رقم ١٠٦١.

(٥) ٢٥٤/٢ في ترجمة جرثومة رقم ٢٣٧٥.

(٦) ولفظه: قال لنا موسى حدثنا جرثومة قال: سمعت ثابتا قال: حدثني مولى أم هانئ عن أم هانئ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: سبحي مائة عدل مائة رقبة.

(٧) في الدعاء ص ١٢٤ رقم ٣٢٩. وفي الأوسط ٢٨٨/٤ رقم ٤٢٢٣.

(٨) كذا في كتابي الطبراني، والصواب: ثابت البناني.

(٩) كذا في الكتابين المذكورين، والصواب: عن مولى أم هانئ كما في التاريخ الكبير.

(١٠) في الأوسط ٣٤٩/٧ رقم ٧٦٩٤.

وجميع الطرق بمفرداتها ضعيفة:

أما الطريق الأول: وهو طريق زكريا بن منظور عن محمد بن عقبة، عن أم هانئ. فضيف.

فيه: زكريا بن منظور، أبو يحيى المدني، ضعيف - كما قد تقدم - .
وفيه: جدُّه لأمه: محمد بن عقبة بن أبي مالك القرظي، وقد تقدم أيضا، وأنه مستور.

أما الطريق الثاني: وهو طريق كُليلٍ من عاصم بن أبي بهدلة، وأبان وفائد، عن أبي صالح عنها، فهو ضعيف أيضا.

فيه: عاصم بن بهدلة بن أبي النّجود الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرئ، قال عنه الحافظ: " صدوقٌ له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون" ^(١) . وقال الذهبي: " ثبت في القراءة، وهو في الحديث دون الثبت صدوق يهم" ^(٢) . وفيه أيضا: أبان بن أبي عياش فيروز البصري، متروك - كما تقدم - . وفيه أيضا: فائد بن عبد الرحمن الكوفي، أبو الوراق العطار، قال عنه الحافظ: " متروك، اتهموه" ^(٣) . وفيه أيضا: أبو صالح مولى أم هانئ، واسمه باذام. قال في التقريب: " ضعيفٌ مدلسٌ يُرسل" ^(٤) .

أما الطريق الثالث: وهو طريق أبي معشر، عن مسلم بن أبي مريم، عن صالح مولى وجزة، عن أم هانئ. فضيفٌ أيضا.

فيه: أبو معشر، وهو نجيح بن عبد الرحمن السّندي، وهو ضعيف - كما تقدم - .
وفيه: صالح مولى وَجَزَة، قال في تعجيل المنفعة: صالح مولى وَجَزَة، عَنْ أم هانئ وَعَنْهُ مُسْلِم بن أبي مَرْيَم: " لا يعرف" ^(٥) .

أما الطريق الرابع: وهو طريق جرثومة عن ثابت عن مولى أم هانئ عنها، فضيف

(١) التقريب ص ٢٨٥ الترجمة ٣٠٥٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٢ / ٣٥٧ الترجمة ٤٠٦٨.

(٣) التقريب ص ٤٤٤ الترجمة ٥٣٧٣.

(٤) التقريب ص ١٢٠ الترجمة ٦٣٤.

(٥) تعجيل المنفعة ١ / ٦٥٥ الترجمة ٤٦٨.

أيضا.

فيه: جرثومة - وعند الطبراني جويرية -، وقد ترجم له البخاري في التاريخ الكبير فقال: جرثومة، يُقال: ابن عبد الله، النساج. مولى بلال بن أبي بُردة الأشعري البصري... ثم ساق الحديث مختصرا من طريقه، ثم من طريق عاصم ثم قال: "ولا يصح هذا عن أم هانئ" (١). وقال في الميزان في ترجمته: "... عن ثابت وجماعة. وعنه أبو سلمة بخبر منكر في فضل التسبيح" (٢).

وفيه: مولى أم هانئ - ولم يُسمَّ -، فإن كان أبا صالح، فقد سبق الكلام عليه وأنه ضعيف.

وأما الطريق الأخير ففيه: إسماعيل بن رافع الأنصاري، وهو ضعيف - كما مر - . وفيه: دؤيد - ويقال: دؤيد - بن نافع الأموي مولاهم، أبو عيسى الشامي، قال الحافظ: "مقبول، وكان يرسل" (٣).

فكل الطرق السابقة المروي بها هذا الحديث ضعيفة.

وسبق قول البخاري: "ولا يصح هذا عن أم هانئ". ويحتمل أن يريد بذلك من الطريق الذي ساقه منه، ويحتمل أن يريد بذلك ضعف الحديث عموما. وقال الحاكم عن إسناده: "هذا حديث صحيح الإسناد، وزكريا بن منظور لم يخرجاه" (٤).

وقال البوصيري عن سند ابن ماجه: "هذا إسناده ضعيف لضعف زكريا" (٥). وقال الهيثمي: "... رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ..، ورواه في الأوسط، ... وأسانيدهم حسنة" (٦). وفيه ما فيه.

(١) التاريخ الكبير ٢/٢٥٤، ٢٥٥. ترجمة رقم ٢٣٧٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٣٩١/١ الترجمة ١٤٥٦.

(٣) التقريب ص ٢٠١ الترجمة ١٨٣٢.

(٤) المستدرک ١/ ٦٩٥.

(٥) مصباح الزجاجة ١٣٣/٤ رقم ١٣٤٢.

(٦) مجمع الزوائد ١٠/٩٢ رقم ١٦٨٦٧.

وضعه الشيخ الألباني^(١).

قوله: "مُلْجَم" اسم مفعول من أَلْجَم الدابة إذا ألبسها اللجام، "مُسْرَج" اسم مفعول من أسرج^(٢). والسَّرَج: رَحْل الدابة، والجمع: سُرُوج. وأسْرَجَها: وضع عليها السَّرَج^(٣).
قال المناوي: " فإن ثواب هذه الكلمات أعظم من ثواب إعداد تلك الخيول للجهاد.. وثوابها أعظم من ثواب مئة بدنة تنحر ويفرق لحمها على المساكين.. وثوابها أعظم من ثواب عتق مئة رقبة لله " ^(٤). وسبق أن الحديث ضعيفٌ فلا يحتج به.

(١) في ضعيف الجامع رقم ٣٢٣٤ ورقم ٨٦٠٠.

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢ / ٤٢٥.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم ٧ / ٢٦٩.

(٤) فيض القدير ٤ / ٥٤٧ شرح حديث ٦٢١٨.

المبحث الثالث عشر: ما ورد في " سبحان الله وبحمده " وأنها أفضل الكلام وأحبُّ إلى الله

[٢٦٠ / ٢٣] عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل أيُّ الكلام أفضل؟ قال: " ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده: سبحان الله وبحمده ".

- أخرجه مسلم^(١) - وهذا أحد لفظيه -، وأحمد^(٢) من طريق وهيب بن خالد:، ومسلم^(٣)، وأحمد^(٤)، والنسائي - في الكبرى^(٥) - من طريق شعبة:، والترمذي^(٦) والطبراني^(٧) من طريق ابن عُلية:، وأحمد^(٨) من طريق يزيد بن هارون:، (أربعتهم) عن سعيد الجري، عن أبي عبد الله الجسري، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه. وخولفوا:

- فأخرجه النسائي - في الكبرى^(٩) - من طريق عبد الله بن المختار، عن سعيد الجري، عن أبي عبد الله الجسري، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه. فأسقط في هذا الطريق عبد الله بن الصامت.

ولفظ رواية شعبة: "... إن أحب الكلام إلى الله: سبحان الله وبحمده ". وجاء بيان العدد في رواية يزيد، ولفظها: "قلت: يا رسول الله أي الكلام أحب إلى الله عز وجل؟ قال: " ما اصطفاه لملائكته: سبحان الله وبحمده، سبحان الله وبحمده،

(١) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فضل سبحان الله وبحمده) ٤ /

٢٠٩٣ رقم ٨٤/٢٧٣١ .

(٢) في المسند ٣٥ / ٢٤٨ رقم ٢١٣٢٠ .

(٣) في صحيحه ٤ / ٢٠٩٣ رقم ٨٥ / ٢٧٣١ .

(٤) في المسند ٣٥ / ٣٣٩ رقم ٢١٤٢٩ .

(٥) ٣٠٣ / ٩ رقم ١٠٥٩٢ .

(٦) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب أي الكلام أحب إلى الله) ٥ / ٥٧٦ رقم ٣٥٩٣ .

(٧) في الدعاء ص ٤٧٨ رقم ١٦٧٧ .

(٨) في المسند ٣٥ / ٤٢١ رقم ٢١٥٢٩ .

(٩) ٣٠٣ / ٩ رقم ١٠٥٩١ .

ثلاثا تقولها " .

وجاء بيان موضع قولها في رواية عبد الله بن المختار، ولفظها: " سألت النبي ﷺ : ما نقول في سجودنا؟ قال: " ما اصطفى الله لملائكته: سبحان الله وبحمده " . وسبق أن في رواية عبد الله بن المختار مخالفة في الإسناد، وهذه مخالفة أخرى في المتن .
وقوله: " لملائكته أو لعباده " جاء الجزم بكل واحد منهما، فعند أحمد في طريق وهيب الجزم بقوله: " لعباده " . وفي طريق ابن عُلَية الجزم بقوله: " لملائكته " .

وأما الاختلاف في الإسناد بين الجماعة من أصحاب سعيد الجريري وبين عبد الله بن المختار - وهو صدوق ^(١) -، فالصواب رواية الجماعة، قال الدارقطني - بعدما ذكر الحديث من طريق ابن عُلَية الموصولة ومن طريق عبد الله بن المختار المنقطعة - :
"والصواب قول ابن عُلَية ومن تابعه" ^(٢) . وذلك لكونهم أكثر وأحفظ .

وكذلك الحال في لفظة: " في سجودنا " فالصواب شذوذها، فقد تفرد بذكرها عبد الله بن المختار البصري، قال عنه الحافظ: " لا بأس به " ^(٣) . وقد خالف من هو أوثق وأكثر .
قوله (أحب الكلام إلى الله سبحانه الله وبحمده) قال النووي: " هذا محمول على كلام الآدمي، وإلا فالقرآن أفضل وكذا قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق، فأما المأثور في وقت أو حال ونحو ذلك فلا شغل به أفضل - والله أعلم - " ^(٤) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل الكلام: " سبحان الله وبحمده " .
وسبق في أكثر من موضع ذكر كلام بعض العلماء في بيان الجمع بين ما قيل فيه: " أحب الكلام إلى الله " .

وفي هذا الموضع يحسن ذكر كلام الطيبي، حيث يقول - رحمه الله - " ويمكن أن تجعل هذه الكلمة مختصرة من قوله: " سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر " لما

(١) انظر تقريب التهذيب ص ٣٢٢ الترجمة ٣٦٠٥ . وعبارته: لا بأس به .

(٢) العلل للدارقطني ٢٤٥/٦ حديث ١١٠٧ .

(٣) التقريب ص ٣٢٢ الترجمة ٣٦٠٥ .

(٤) شرح النووي على مسلم ١٧ / ٤٩ .

سبق أن "سبحان الله" تنزيه لذاته عما يليق بجلاله، وتقديس لصفاته من النقائص، فيندرج فيه معنى قوله: "لا إله إلا الله"، وقوله: "وبحمده" صريح في معنى "والحمد لله" لأن الإضافة فيه بمعنى اللام في الحمد، ومستلزم لمعنى "والله أكبر" لأنه إذا كان كل الفضل والإفضال لله ومن الله، وليس من غيره، فلا يكون أحد أكبر منه. فإن قلت: يلزم من هذا أن يكون التسبيح أفضل من التهليل. قلت: لا يلزم ذلك؛ إذ التهليل تصريح في التوحيد، والتسبيح متضمن له، ولأن نفي الإلهية في قول: "لا إله إلا الله" نفي لمصححهما من الخالقية والرازقية وكونه مثيرا ومعاقبا من الغير، وقوله: "إلا الله" إثبات له، يلزم من ذلك ما نفي ما يضاد الإلهية ويخالفها من النقائص، فمنطوق "سبحان الله" تنزيه، ومفهومه توحيد، ومنطوق "لا إله إلا الله" توحيد، ومفهومه تقديس" (١).

فائدة: قال ابن بطل: "وقال بعض الناس: هذه الفضائل التي جاءت عن النبي ﷺ من قال سبحان الله وبحمده مئة مرة غفر له... " وما شاكلها إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال والطهارة من الجرائم العظام، ولا يظن أن من فعل هذا وأصرّ على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته أنه يلحق بالسابقين المطهرين، وينال منزلتهم في ذلك بحكاية أحرف ليس معها ثقی ولا إخلاص ولا عمل، ما أظلمه لنفسه من يتأول دين الله على هواه" (٢).

(١) شرح الطيبي على المشكاة ٦/ ١٨٢١ ، ١٨٢٢.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطل ١٠/ ١٣٤.

المبحث الرابع عشر: ما ورد في تفضيل صيغة " سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته "

[٢٦١ / ٢٤] عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن جويرية - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ خرج من عندها بُكْرَةً حين صَلَّى الصبح، وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أَضْحَى، وهي جالسة، فقال: «ما زِلْتُ على الحال التي فَارَقْتُكِ عليها؟» قالت: نعم، قال النبي ﷺ: " لقد قُلْتُ بعدَكَ أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سبحان الله وبحمده، عَدَدَ خلقه ورضا نفسه وَزَنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ ".

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه -، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥)، والبخاري - في الأدب^(٦) -، وابن أبي شيبة^(٧)، وابن أبي عاصم^(٨) من طرق عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن أبي رَشْدِين كُريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن جويرية - رضي الله عنها - .

وفي بعض الألفاظ: "مَرَّ بِهَا - رسول الله ﷺ حين صلى الغداة، - أو بعد ما صلى الغداة - وهي تذكر الله"^(٩). وفي بعضها: " تدعو "^(١٠) .

(١) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التسبيح أول النهار وعند النوم) ٢٠٩٠/٤ رقم ٢٧٢٦ / ٧٩ .

(٢) في الجامع (أبواب الدعوات، باب (٥٥٦/٥ رقم ٣٥٥٥ .

(٣) في السنن (كتاب السهو، نوع آخر من عدد التسبيح (٧٧/٣ رقم ١٣٥٢، وفي الكبرى ١٠٢/٢ رقم ١٢٧٧. وفي الكبرى أيضا ٧٢/٩ رقم ٩٩١٩ .

(٤) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل التسبيح (١٢٥١ / ٢ رقم ٣٨٠٨ .

(٥) في المسند ٣٤٠/٤٤ رقم ٢٦٧٥٨. وفي ٤١٠/٤٥ رقم ٢٧٤٢١ .

(٦) الأدب المفرد ص ٢٢٥ رقم ٦٤٧ .

(٧) في المصنف ٥١/٦ رقم ٢٩٣٩٥ .

(٨) في الآحاد والمثاني ٤٣٧/٥ رقم ٣١٠٦ .

(٩) عند ابن ماجه .

(١٠) عند النسائي .

وجاء في بعض الألفاظ التفضيل صراحةً ، ففي لفظ : " .. وهي أكثر وأرجح - أو أوزن - مما قلت: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته" (١) .

وهذا الحديث من مسند جويرية، وقد جاء من مسند ابن عباس فحسب، وهو الحديث التالي.

[٢٦٢ / ٢٥] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: " كان اسم جويرية بَرَّة، فكأن النبي ﷺ كره ذلك، فسمّاها جويرية، كراهة أن يقال: خرج من عند بَرَّة، قال: وخرج بعد ما صلى، فجاءها فقالت: ما زلتُ بعدك يا رسول الله دأبة، قال: فقال لها: " لقد قلتُ بعدك كلمات لو وزن لرجحن بما قلت: سبحان الله عدد ما خلق الله، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته " .

- أخرجه أبو داود (٢)، وأحمد (٣)، والنسائي - في الكبرى - (٤) .

- وأخرجه مقتصرًا على قصة التسمية كلٌّ من : مسلم (٥) ، وأحمد (٦)، وابن أبي شيبة (٧)، والبخاري - في الأدب (٨) - من طرق عن محمد بن عبد الرحمن، عن كريب، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وقد تقدم هذا الإسناد في مسند جويرية - وأصل الحديث في مسلم - .

وإسناده صحيح:

(١) عند ابن ماجه، وابن أبي شيبة وابن أبي عاصم، من طريق مسعر عن محمد بن عبد الرحمن.

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصي) ٨١/٢ رقم ١٥٠٣.

(٣) في المسند ٤ / ١٧٤ رقم ٢٣٣٤. وفي ٥ / ٣٣٣ رقم ٣٣٠٨.

(٤) ٧٠/٩ رقم ٩٩١٦. وفي ٧١/٩ رقم ٩٩١٧. وفي ٧١/٩ رقم ٩٩١٨.

(٥) في صحيحه (كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما) ١٦٨٧/٣ رقم ١٦/٢١٤٠.

(٦) في المسند ٥ / ٧٧ رقم ٢٩٠٠. وفي ٥ / ١٤٣ رقم ٣٠٠٥.

(٧) في المصنف ٥ / ٢٦٢ رقم ٢٥٨٩٧.

(٨) ص ٢٩٠ رقم ٨٣١.

- محمد بن عبد الرحمن بن عُبيد القرشي التيمي مولاهم الكوفي ، مولى آل طلحة، قال الحافظ: ثقة^(١) .

- وشيخه : كُريب بن أبي مسلم القرشي الهاشمي مولاهم ، أبو رشدين الحجازي المدني ، مولى ابن عباس . قال الحافظ: ثقة^(٢) .

قوله " ما زلتُ بعدك دائبةً " : يقال: أدأب الرجل الدابة إدآبا، إذا أتعبها، وكل ما أدمته فقد أدأبته، ورجلٌ دؤوب على الشيء. ، وأدأب أجيره، إذا أجهدته، ودابة دائبة، وفعله دأب^(٣).

قوله: (لو وُزنت) : - بصيغة المجهول - أي: قوبلت. وقوله: (لوزنتهن) أي: لترجحت تلك الكلمات على جميع أذكارك وزادت عليهن في الأجر والثواب^(٤).

قوله: " سبحان الله عدد ما خلق الله، سبحان الله رضاء نفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته " : قال ابن عثيمين - رحمه الله - : " أما سبحان الله وبحمده عدد خلقه فمعناه أنك تسبح الله - عز وجل - وتحمده عدد مخلوقاته، ومخلوقاتُ الله عز وجل لا يحصيها إلا الله كما قال الله تعالى: **أَأَلِّهِمْ أَشَدَّ حَسَابًا** ^(٥)، وأما سبحان الله وبحمده زنة عرشه وزنة عرشه لا يعلم ثقلها إلا الله - سبحانه وتعالى - لأن العرش أكبر المخلوقات التي نعلمها .. وأما سبحان الله وبحمده رضا نفسه فيعني أنك تسبح الله وتحمده حمدا يرضى به الله - عز وجل - وأيضاً حمد يرضى به الله إلا وهو أفضل الحمد وأكمله. وأما سبحان الله وبحمده مداد كلماته والمداد ما يكتب به الشيء وكلمات الله تعالى لا يقارن بها شيء " ^(٦) .

دلالة الحديث:

(١) التقريب ص ٤٩٢ الترجمة ٦٠٧٧ .

(٢) التقريب ص ٤٦١ الترجمة ٥٦٣٨ .

(٣) تاج العروس ٢ / ٣٨٩ .

(٤) انظر مرقاة المفاتيح ١٥٩٥/٤ شرح حديث ٢٣٠١ .

(٥) سورة المدثر: ٣١ .

(٦) شرح رياض الصالحين ٥ / ٥١٥ .

دل الحديث على تفضيل هذه الصيغة من الذكر على غيره.

قال القاري: " دلّ الحديث على أنّ الكيفية في الذكر باعتبار تصور المذكور في ذهن الذاكر أرجح على الكمية المجردة عن تلك الكيفية، وعلى هذا القياس قراءة القرآن مع التدبر والتفكير والحضور والتذكر، ولو في آية تفضل على القراءة الكثيرة الخالية عما ذكر، فالمراد حث أم المؤمنين وترغيبها على التذكر في الذكر، وإلا فمن المعلوم أن الكلمات الواردة على لسانه ﷺ أفضل من جميع الأذكار الواردة على لسان غيره" (١).

المبحث الخامس عشر: ما ورد في الحمد الذي يقوله المصلي بعد قوله : " سمع الله لمن حمده " وأنه أحق وخير ما قاله العبد

[٢٦٣ / ٢٦] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : « رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مَلَأَ السَّمَوَاتِ وَمَلَأَ الْأَرْضَ وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْجِدِّ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مَعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ».

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه - ، وأبو داود^(٢) ، والدارمي^(٣) ، وأحمد^(٤) ، والنسائي - في الكبرى -^(٥) وغيرهم من طرق عن سعيد بن عبد العزيز الدمشقي، عن عطية بن قيس، عن قرعة بن يحيى ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ومن تقدموا أخرجه بلفظ : " أحق ما قال العبد " .

وجاء بلفظ: " خير ما قال العبد " ولم أجد هذه اللفظة إلا في روايتين:

الأولى : أخرجه النسائي^(٦) عن عمرو بن هشام الحراني، عن محمد بن يزيد القرشي الحراني، عن سعيد بن عبد العزيز الدمشقي، عن عطية بن قيس، عن قرعة بن يحيى ، عن أبي سعيد. علماً أن النسائي قد أخرجه بالإسناد نفسه - كما سبق في السنن الكبرى - بلفظ: " أحق ما قال العبد " .

الثانية: أخرجه أبو يعلى^(٧) عن سفيان بن وكيع ، عن أبيه، عن سعيد بن

(١) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع) ٣٤٧/١ رقم ٤٧٧ / ٢٠٥ .

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع) ٢٢٤/١ رقم ٨٤٧ .

(٣) في السنن (كتاب الصلاة، باب: القول بعد رفع الرأس من الركوع) ٨٢٩/٢ رقم ١٣٥٢ .

(٤) في المسند في ٣٤٤/١٨ رقم ١١٨٢٨ . وفي ٣٤٣/١٨ رقم ١١٨٢٧ وقال فيه: عن عطية بن

قيس، عن حدثه، عن أبي سعيد.

(٥) ٣٣٦/١ رقم ٦٥٩ .

(٦) في السنن (كتاب التطبيق، ما يقول في قيامه ذلك) ١٩٨/٢ رقم ١٠٦٨ .

(٧) في المسند ٣٧٤/٢ رقم ١١٣٧ .

عبد العزيز، عن قزعة بن يحيى، عن أبي سعيد به . وفي سنده سفيان بن وكيع، قال عنه الحافظ: "كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه" ^(١). كما أنه أسقط منه عطية بن قيس .

واللفظتان متقاربتان، وفي كليهما دلالة التفضيل، ولعل الأخيرة "خير" تفسيرية من بعض الرواة لكلمة "أحق" - والله أعلم - .

قوله: "أحق ما قال العبد" قال النووي: "تقديره أحق قول العبد: لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت. إلى آخره، واعترض بينهما: (وكلنا لك عبد) ..، وإنما يعترض ما يعترض من هذا الباب للاهتمام به وارتباطه بالكلام السابق، وتقديره هنا: (أحق قول العبد: لا مانع لما أعطيت وكلنا لك عبد). فينبغي لنا أن نقوله" ^(٢) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن قول المصلي: "ربَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد". أحق وخير ما يقوله العبد.

قال النووي: وفي هذا الكلام دليل ظاهر على فضيلة هذا اللفظ فقد أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي لا ينطق عن الهوى أن هذا أحق ما قاله العبد فينبغي أن يحافظ عليه لأن كلنا عبد ولا نهمله ..".

ثم قال مبيناً توجيه كونه أحق وأفضل: "وإنما كان أحق ما قاله العبد لما فيه من التفويض إلى الله تعالى والإذعان له والاعتراف بوحدانيته والتصريح بأنه لا حول ولا قوة إلا به وأن الخير والشر منه والحث على الزهادة في الدنيا والإقبال على الأعمال الصالحة" ^(٣) .

وقال السيوطي: "أهل الثناء" بالنصب على الاختصاص أو منادى حذف حرف ندائه والمجد هو غاية الشرف وكثرته. (خير ما قال العبد) مبتدأ، (وكلنا لك عبد) جملة معترضة بين المبتدأ وخبره (والعبد) جنس العباد العارفين بالله تعالى، فكأنه قال: أولى ما يقوله العباد العارفون بالله تعالى هذه الكلمات لما تضمنته من تحقيق التوحيد وتمام التفويض

(١) التقريب ص ٢٤٥ الترجمة ٢٤٥٦.

(٢) شرح صحيح مسلم ٤ / ١٩٥.

(٣) شرح صحيح مسلم ٤ / ١٩٥، ١٩٦.

وصحة التبري من الحول والقوة" (١) .

قوله: " ولا ينفع ذا الجَد منك الجَد " قال النووي: " .. والصحيح المشهور الجَد - بالفتح - وهو الحظُّ والغنى والعظمة والسلطان، أي: لا ينفع ذا الحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان منك حظه، أي: لا ينجيه حظه منك وإنما ينفعه وينجيه العمل الصالح كقوله تعالى : أَأَمَّا أَتَى مِائَةَ مِائَةٍ (٢) - والله تعالى أعلم - " (٣) .

(١) شرح السيوطي لسنن النسائي ١٩٩/٢ شرح حديث ١٠٦٨ .

(٢) سورة الكهف الآية ٤٦ .

(٣) شرح صحيح مسلم ٤ / ١٩٦ .

المبحث السادس عشر: ما ورد في تفضيل ما يقوله الإنسان من الحمد على النعمة التي حمّد لأجلها

[٢٦٤ / ٢٧] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ما أنعم الله على عبد نعمةً فقال: الحمد لله، إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ ".
أخرجه ابن ماجه^(١) - وهذا لفظه -، والنسائي - في عمل اليوم والليلة^(٢) -، ومعمر^(٣)، والبخاري^(٤)، والطبراني^(٥)، وابن المقرئ^(٦)، والبيهقي^(٧)، وأبو بكر الخرائطي^(٨)، والضياء^(٩) من طرق عن أبي عاصم النبيل، عن شبيب بن بشر، عن أنس رضي الله عنه.
وفي بعض الألفاظ: " إلا كان الذي أعطى خيرا من الذي أخذ "^(١٠). وفي بعضها: " كان ما أعطى أكثر مما أخذ "^(١١) وفي بعضها: " إلا كان الحمد أكثر من النعمة "^(١٢) وفي بعضها: " إلا كان حمده أعظم منها كائنة ما كانت "^(١٣).
وهذه الألفاظ تبين المعنى المراد من الحديث.
ومدار الحديث على شبيب بن بشر، أبي بشر البجلي الكوفي^(١٤). قال ابن حجر :

-
- (١) في السنن (كتاب الأدب، باب فضل الحامدين) ١٢٥٠/٢ رقم ٣٨٠٥.
(٢) ص ٣١٥ رقم ٣٥٦.
(٣) في جامعه (الملحق بالمصنف) ٤٢٤/١٠ رقم ١٩٥٧٥.
(٤) في المسند (البحر الزخار) ٦٢/١٤ رقم ٧٥١٤.
(٥) في الأوسط ٩٣/٢ رقم ١٣٥٧. وفي مسند الشاميين ٢٨٨/٣ رقم ٢٢٨٢.
(٦) في المعجم ص ٢٤٨ رقم ٨١١.
(٧) في الشعب ٣٣٤/٦ رقم ٤٠٩١.
(٨) في فضيلة الشكر ص ٣٢.
(٩) في المختارة ١٨٦/٦ رقم ٢١٩٥.
(١٠) عند الطبراني في الأوسط.
(١١) عند البيهقي في الشعب.
(١٢) وعند الخرائطي في الشكر.
(١٣) عند معمر في الجامع.
(١٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٢ / ٣٥٩ الترجمة ٢٦٨٩، التهذيب ٤ / ٣٠٦ الترجمة ٥٣٣.

" صدوق يخطيء " (١) .

قال البوصيري عن الحديث المسند: " هذا إسناد حسن، شبيب بن بشر مختلف فيه " (٢) . وقال الألباني: " وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى " (٣) .

وحديث مثل شبيب يكون حسناً إذا اعتضد .

وللحديث شاهدان: مسند، ومرسل:

أما المسند:

فمن حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً: " «ما أنعم الله على عبد نعمة ، فحمد الله عليها إلا كان ذلك الحمد أفضل من تلك النعمة، وإن عظمت» " .

أخرجه الطبراني (٤) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن ثابت بن عجلان، عن القاسم، عن أبي أمامة به. وهذا سند ضعيف جداً، فيه: سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولاهم، الدمشقي، قال عنه الحافظ: " ضعيف جداً " (٥) .

قال الهيثمي: " رواه الطبراني، وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو متروك " (٦) .

وقال الألباني عن الحديث: " ضعيف جداً " (٧) . ومثل هذا الحديث لا يعتضد به.

وأما المرسل:

فعن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: " ما أنعم الله على عبد نعمة، فحمد الله عليها، إلا كان حمد الله تعالى أعظم منها كائنة ما كانت " .

أخرجه البيهقي (٨) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن الحسن به.

(١) التقريب ص ٢٦٣ الترجمة ٢٧٣٨ .

(٢) مصباح الزجاجة ٤ / ١٣١ حديث ٢٣٣١ .

(٣) السلسلة الضعيفة ٥ / ٢٤ و ٢٥ . حيث ذكره كبديل حسن لحديث أبي أمامة الضعيف .

(٤) في مسند الشاميين ٣ / ٢٨٨ رقم ٢٢٨٢، وفي المعجم الكبير ٨ / ١٩٣ رقم ٧٧٩٤ .

(٥) التقريب ص ٢٦٠ الترجمة ٢٦٩٢ .

(٦) مجمع الزوائد ١٠ / ٩٥ حديث ١٦٨٨٧ .

(٧) السلسلة الضعيفة ٥ / ٢٤ حديث ٢٠١١ .

(٨) في الشعب ٦ / ٢٣٥ ٤٠٩٣ .

وأخرجه^(١) أيضا: من طريق وكيع، عن يوسف الصباغ، عن الحسن بنحوه .
وهو من مراسلات الحسن، قال الدارقطني: "في مراسيله ضعف"^(٢) . وقال ابن المديني قبله: "مراسلات الحسن إذا رواها عنه الثقات صحاح"^(٣) . وليس الأمر كذلك هنا، فكلما الإسنادين إلى الحسن فيهما ضعف، فالأول فيه الرجل المبهم، والثاني فيه : يوسف بن ميمون الصباغ: وهو ضعيف^(٤).

لكنه يصلح شاهدا لحديث أنس - والله أعلم - .

وقد أخرجه ابن أبي الدنيا^(٥) من طريق يوسف الصباغ، عن الحسن بن قوله.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن من وُفِّقَ للحمد على النعمة فحمدُه أفضل من النعمة نفسها.
قال السندي: "قوله: (كان الذي أعطاه) أدّى وفعل من الحمد (أفضل مما أخذ) أي: من النعمة"^(٦).

قال ابن أبي الدنيا بعدما أورده من قول الحسن: "وبلغني عن سفيان بن عيينة أنه سئل عن هذا فقال: هذا خطأ؛ لا يكون فعل العبد أفضل من فعل الله، فقال بعض أهل العلم: إنما تفسيرها أن الرجل إذا أنعم الله عليه نعمة وهو ممن يجب أن يحمد عرفه ما صنع به فيشكر الله كما ينبغي له أن يشكره، فذهب لله شكر العبادة التي في النعمة، وكان الحمد له فضلا"^(٧).

وتعقب البيهقي كلام سفيان بقوله: "هذه غفلة من عالم، وذلك لأن العبد لا يصل إلى حمد الله وشكره إلا بتوفيقه، وإنما فضله لما فيه من حسن الثناء على الله - عز

(١) في الشعب ٦ / ٢٣٥ رقم ٤٠٩٤ .

(٢) نقله الحافظ في تهذيب التهذيب ٢ / ٢٧٠ . ولم أجده في كتبه التي وقفت عليها.

(٣) انظر: شرح علل الترمذي ١ / ٥٣٧ . والموقظة للذهبي ص ٤٠ .

(٤) التقريب ص ٦١٢ الترجمة ٧٨٨٩ .

(٥) في الشكر ص ٤٠ رقم ١١١ .

(٦) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢ / ٤٢٢ .

(٧) الشكر لابن أبي الدنيا ص ٤٠ .

وجل - ، ومدحه إياه، وليس ذلك في النعمة الأولى^(١) .

وقال المناوي موضحاً كون الحمد أفضل: " .. لأن قول : "الحمد لله" نعمة من الله والمحمود عليه نعمته أيضاً، وبعض النعم أجل من بعض فنعمة الشكر أجل من نعمة مال أو جاه أو ولد، ولا يستلزم ذلك كون فعل العبد أفضل من فعل الله، ... فما نقل عن الإمام الورع ابن عيينة أنه عزا المتن إلى الحسن ثم قال: هو خطأ لأن فعل العبد ليس بأفضل من فعل الرب، كما أنه ذهل عن كونه حديثاً مرفوعاً فقد غفل عن معناه المقرر فتدبر^(٢) .

(١) شعب الإيمان ٦/٢٣٥ .

(٢) فيض القدير ٥/٤٢٨ شرح حديث ٧٨٤٠ .

المبحث السابع عشر: ما ورد في تفضيل قراءة القرآن الكريم في سبعة أو خمسة أيام، وأنه لا أفضل من ذلك.

[٢٦٥ / ٢٨] عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: كنتُ أصوم الدهر وأقرأ القرآن كل ليلة، قال: فإما ذكرت للنبي ﷺ وإما أرسل إليَّ فأتيته، فقال لي: «ألم أخبر^(١) أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة؟» فقلت: بلى، يا نبي الله، ولم أَرِدْ بذلك إلا الخير، قال: «فإنَّ بحسبك أن تصومَ من كل شهرٍ ثلاثة أيام» قلتُ: يا نبي الله، إني أطيقُ أفضل من ذلك، قال: «فإن لزوجك عليك حقًا، ولزورك عليك حقًا، ولجسدك عليك حقًا» قال: «فصم صوم داود نبي الله صلى الله عليه وسلم، فإنه كان أعبد الناس» قال قلت: يا نبي الله، وما صوم داود؟ قال: «كان يصوم يوما ويفطر يوما» قال: «واقرا القرآن في كل شهرٍ» قال قلت: يا نبي الله، إني أطيقُ أفضل من ذلك، قال: «فاقرأه في كل عشرين» قال قلت: يا نبي الله، إني أطيقُ أفضل من ذلك، قال: «فاقرأه في كلِّ سَبْعٍ، ولا تَزِدْ على ذلك، فإنَّ لزوجك عليك حقًا، ولزورك عليك حقًا، ولجسدك عليك حقًا...» الحديث.

تقدم هذا الحديث ببعض ألفاظه في موضعين في مباحث التفضيل المتعلقة بالصلاة^(٢) والصيام^(٣).

وأما بالسياق المذكور أعلاه - والذي فيه التفضيل المتعلق بكون داود أعبد الناس والمتعلق بمدة قراءة القرآن،.. - فقد

- أخرجه مسلم^(٤) - وهذا لفظه - من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي

(١) المخبر هو والده عمرو بن العاص - رضي الله عنه - انظر: فتح الباري ٤/ ٢١٨.

(٢) في المبحث الثالث عشر: ما جاء في أحب الصلاة إلى الله رقم ١٠١ / ٤١ .

(٣) في المبحث الثالث: ما ورد أن صيام داود هو أفضل الصيام رقم ٩١ م .

(٤) في صحيحه (كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقًا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم) ٣١٨/٢ رقم ١١٥٩ / ١٨٢ .

كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما - .
- وأخرجه من هذا الطريق أيضا ابن خزيمة^(١)، إلا أنه اختصره واقتصر على ما يتعلق بصوم داود فقط.

- وأخرجه بنحوه : أبو داود^(٢) - مختصرا - ، وأحمد^(٣) مطولا من طريق همام، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عبد الله بن عمرو،، ولفظه - كما في المسند -
" : قلت: يا رسول الله في كم أقرأ القرآن؟ قال: «اقرأه في كُلِّ شَهْرٍ» ، قال: قلتُ: " إني أقوى على أكثر من ذلك قال: «اقرأه في خمسٍ وعشرين» ، قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في عشرين» ، قال: قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في خمس عشرة» ، قال: قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في عشرٍ» ، قال: قلتُ: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «اقرأه في سبعٍ»، قال: قلت: إني أقوى على أكثر من ذلك، قال: «لا يفقهه من يقرؤه في أقل من ثلاث».

وإسناد هذا الطريق حسن. همام بن يحيى العوذلي، ثقة ربما وهم^(٤) . ويزيد بن عبد الله بن الشخير العامري، وهو ثقة - كما مر - .

- وأخرجه - بنحوه - : الترمذي^(٥)، والنسائي - في الكبرى -^(٦) ، والبيهقي^(٧) من طريق أسباط بن محمد :، وأخرجه الدارمي^(٨) من طريق جرير بن عبد الحميد:

(١) في صحيحه ٢٩٦/٣ رقم ٢١١٠.

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب في كم يقرأ القرآن) ٥٤/٢ رقم ١٣٩٠.

(٣) في المسند ١١ / ١٠٤ رقم ٦٥٤٦ . وفي ٩١/١١ رقم ٦٥٣٥ . وفي ٤١٣/١١ رقم ٦٨١٠ . واقتصر في الموضعين الأخيرين على قوله: "من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه".

(٤) التقريب ص ٥٧٤ الترجمة ٧٣١٩.

(٥) في الجامع ٥ / ١٩٦ رقم ٢٩٤٦ . وفي العلل الكبير ص ٣٤٩ رقم ٦٤٧.

(٦) ٢٧٦ / ٧ رقم ٨٠١١ .

(٧) في الشعب ٣ / ٤٧٨ ، ٤٧٩ رقم ١٩٧٩ .

(٨) في السنن ٤ / ٢١٨٥ رقم ٣٥٢٩ .

(كليهما) عن مُطَرِّف بن طريف، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بردة، عن عبد الله بن عمرو، ولفظه - كما عند الترمذي - : " قلت: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ قال: «إختمه في شهر» . قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «إختمه في عشرين» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «إختمه في خمسة عشر» . قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «إختمه في عشر» . قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «إختمه في خمس» . قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فما رخص لي". وعند الدرامي والنسائي زيادة : " في خمس وعشرين" بين قوله: " شهر " وقوله " عشرين".

قال الترمذي عقبه : " هذا حديث حسن صحيح غريب، يستغرب من حديث أبي بردة عن عبد الله بن عمرو" (١) . وقال في موضع آخر: " سألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: هذا حديث أسباط بن محمد، عن مطرف كأنه لم يعرفه إلا من هذا الوجه" (٢) . وقد تابع أسباطاً جريئاً كما عند الدرامي. فالله أعلم. وانفرد هذا الطريق بذكر قوله: " إختمه في خمس"، وقد أعلها الإمامان البخاري والترمذي - كما سبق -، ثم هي مخالفة للطريقين السابقين عن عبد الله بن عمرو والذي جعل أقل مدة لقراءته هي "سبعة أيام" . وموضع الشاهد من الحديث في رواية مسلم قوله: " يابني الله، إني أطيق أفضل من ذلك قال: فاقراه في كل سبع، ولا تزد على ذلك". فهي دليل على أفضلية القراءة في هذه المدة. قوله: " ولزورك": أي زائر (٣) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية قراءة القرآن في مدة سبعة أيام على غيرها من المدد.

(١) الجامع ١٩٦/٥.

(٢) العلل الكبير ص ٣٤٩.

(٣) شرح النووي على مسلم (٨ / ٤٢)

قال الترمذي عقب هذا الحديث : " وقال إسحاق بن إبراهيم: ولا نحب للرجل أن يأتي عليه أكثر من أربعين يوماً، ولم يقرأ القرآن لهذا الحديث. وقال بعض أهل العلم: لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث للحديث الذي روي عن النبي ﷺ ، ورخص فيه بعض أهل العلم ، .. والترتيل في القراءة أحب إلى أهل العلم "(١).
وقد روي عن السلف إكمال القرآن في مُدَدٍ مختلفة(٢) .
والأفضل في ذلك هو ما أشار له ابن القيم بقوله : " فقرأة آية بتفكر وتفهم خيرٌ من قِراءة ختمة بغير تدبر وتفهم وأنفع للقلب وأدعى الى حُصول الايمان وذوق حلاوة القرآن، وهذه كانت عادة السلف يردد أحدهم الآية الى الصُّباح "(٣) .

(١) الجامع ٥ / ١٩٦ .

(٢) ساق بعضها سعيد بن منصور في التفسير من سننه ٤٤٢/٢ رقم ١٤٦ وما بعده. وابن نصر في قيام الليل ص ١٥٧ ، ١٥٨ . والبيهقي في الشعب ٢ / ٣٦٠ .

(٣) مفتاح دار السعادة ٣/٤٠٦ ، ٤٧ .

المبحث الثامن عشر: ما ورد في أن خير الذكر الخفي

[م / ٢٩] عن سعد بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي ".

تقدم هذا الحديث^(١). وتقدم أنه ضعيف، وذكرت هناك ما يشهد للشطر الثاني منه وهو قوله: " وخير الرزق ما يكفي ".

وأما شطره الأول - وهو موضع الشاهد هنا - فيشهد له:

حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ يُفَضِّل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا، وقال رسول الله ﷺ: " لَفَضْلُ الذِّكْرِ الْخَفِيِّ الَّذِي لَا يَسْمَعُهُ سَبْعُونَ ضِعْفًا، فيقول: إذا كان يوم القيامة، جمع الله الخلائق لحسابهم، وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا، قال الله لهم: انظروا هل بقي له من شيء؟ فيقولون: ربنا، ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه إلا وقد أحصيناه وكتبناه، فيقول الله - تبارك وتعالى - له: إن لك عندي خبيئا لا تعلمه، وأنا أجزيك به، وهو الذكر الخفي ».

- أخرجه أبو يعلى^(٢) - وهذا لفظه - وابن شاهين^(٣)، وتمام^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها -.

وإسناد هذا الطريق ضعيف، فيه معاوية بن يحيى الصديقي، أبو روح الدمشقي. قال عنه الحافظ: " ضعيفٌ، وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري "^(٦).

قال البيهقي: " ورواه معاوية بن يحيى الصديقي عن الزهري، وليس بالقوي "^(٧).

(١) برقم ١٨١.

(٢) في المسند ١٨٢/٨ رقم ٤٧٣٨.

(٣) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ٦١ رقم ١٧٠. مختصرا، واقتصر على ما يتعلق بالذكر.

(٤) في الفوائد ١٠٦/١ رقم ٢٤٨. مختصرا، واقتصر على ما يتعلق بالسواك.

(٥) في الشعب ٨٣/٢ رقم ٥٥١. مختصرا، واقتصر على ما يتعلق بالذكر.

(٦) التقريب ص ٥٣٨ الترجمة ٦٧٧٢.

(٧) السنن الصغير ٤١ / ١ رقم ٨١.

- وأخرجه - بالاختصار على ذكر السواك فقط - : أحمد^(١)، وابن خزيمة^(٢) والحاكم^(٣)، والبيهقي^(٤) من طريق محمد بن إسحاق قال: وذكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وعلة هذا الإسناد احتمال تدليس ابن إسحاق، قال ابن خزيمة: "أنا استثنيت صحة هذا الخبر لأني خائف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم وإنما دلّسه عنه" ^(٥).

وقال البيهقي: "وهذا الحديث أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات محمد بن إسحاق بن يسار، وأنه لم يسمعه من الزهري وقد رواه معاوية بن يحيى الصديقي، عن الزهري، وليس بالقوي. وروي من وجه آخر، عن عروة، عن عائشة، ومن وجه آخر، عن عمرة، عن عائشة فكلاهما ضعيف" ^(٦).

وقال أيضا: "تفرد به يحيى بن معاوية بن يحيى الصديقي، ويقال: إن ابن إسحاق أخذه منه" ^(٧).

وعليه فحديث عائشة ضعيف.

قال المناوي: "قوله: خير الذكر الخفي: أي ما أخفاه الذاكر وستره عن الناس بحيث لا يطلع عليه إلا الله.." ^(٨).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن ما أخفاه الذاكر من ذكره أفضل مما أظهره .

(١) في المسند ٣٦١/٤٣ رقم ٢٦٣٤٠.

(٢) في صحيحه ٧١/١ رقم ١٣٧.

(٣) في المستدرک ٢٤٤/١.

(٤) في الكبرى ٦١/١ ، ٦٢ رقم ١٥٩. وفي الشعب ٢٧٩/٤ ، ٢٨٠ رقم ٢٥١٨ و ٢٥١٩.

(٥) صحيح ابن خزيمة ٧١/١ حديث ١٣٧.

(٦) السنن الكبرى ٦٢ / ١ رقم ١٥٩.

(٧) شعب الإيمان ٤ / ٤٨٠ .

(٨) فيض القدير ٣ / ٤٧٢.

قال السخاوي: " والمعنى أن إخفاء العمل، وعدم الشهرة، والإشارة إلى الرجل بالأصابع، خير من ضده، وأسلم في الدنيا والدين، والقليل من المال الذي لا يشغل عن الآخرة خير من الكثير الذي يلهي عنها" ^(١).

وقد ورد ما يدل على فضل إخفاء الذكر في الحديث القدسي عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: " يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، .. " الحديث. أخرجه البخاري ^(٢) ومسلم ^(٣).

قال ابن حجر: " والمقرر أن إخفاء العمل الصالح غير الفرض أفضل من إظهاره" ^(٤).

وقال في موضع آخر: " وفي الحديث ^(٥) استحباب إخفاء العمل الصالح، لكن قد يستحب إظهاره ممن يقتدى به على إرادته الاقتداء به ويقدر ذلك بقدر الحاجة" ^(٦).

(١) المقاصد الحسنة ص ٣٣٤.

(٢) في صحيحه (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى: { ويحذركم الله نفسه } [آل عمران: ٢٨]) ١٢١/٩ رقم ٧٤٠٥.

(٣) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله تعالى) ٢٠٦١/٤ رقم ٢٦٧٥ / ٢. وفي (كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى) ٢٠٦٧/٤ رقم ٢٦٧٥ / ٢١.

(٤) فتح الباري لابن حجر ٣ / ٥٥٠.

(٥) يعني حديث «من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به» وهو في صحيح البخاري. (الفتح) ٣٣٦ / ١١ حديث ٦٤٩٩.

(٦) فتح الباري لابن حجر ١١ / ٣٣٧ شرح حديث ٦٤٩٩.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الدعاء

وفيه ثمانية مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الدعاء وأنه أكرم شيء على الله.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الدعاء دعاء يوم عرفة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الدعاء " الحمد لله " .
- المبحث الرابع: المبحث الرابع: ما ورد في أنه ما تعوذ متعوذ بمثل سورتي الفلق والناس.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن أسمع الدعاء ما كان في جوف الليل ودبر الصلوات.
- المبحث السادس: ما ورد في سؤال الله العافية وأنه أفضل الدعاء.
- المبحث السابع: ما ورد في أن سؤالَ الله العافية من عذاب النار والقبر خير من سؤال متاع من الدنيا.
- المبحث الثامن: ما ورد في دعوة الغائب لغائب وكونها أسرع إجابة.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الدعاء وأنه أكرم شيء على الله

[٣٠ / ٢٦٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء أكرم على

الله تعالى من الدعاء» .

- أخرجه الترمذي^(١) ، وابن ماجه^(٢) ، وأحمد^(٣) ، والطيالسي^(٤) ، والبخاري - في الأدب-^(٥) ، وابن حبان^(٦) ، والحاكم^(٧) وغيرهم من طرق عن عمران القطان، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه به .

- وأخرجه البخاري - في الأدب^(٨) - من طريق خليفة، عن أبي داود، عن عمران.. بالإسناد نفسه، إلا أن لفظه: " أشرف العبادة الدعاء " .

قال الترمذي: " هذا حديث غريب^(٩) ، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عمران القطان، وعمران القطان هو ابن داود، ويكنى أبا العوام " ^(١٠) .

وعمران هذا قال عنه الحافظ: " صدوقٌ يهْمُ، ورمي برأي الخوارج " ^(١١) .

وقد أورد العقيلي هذا الحديث في ترجمته من الضعفاء ثم قال: " لا يتابع عليه، ولا يعرف بهذا اللفظ إلا عن عمران " ^(١٢) .

(١) في الجامع (أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء) ٥ / ٤٥٥ رقم ٣٣٧٠ .

(٢) في السنن (كتاب الدعاء ، باب فضل الدعاء) ٢ / ١٢٥٨ رقم ٣٨٢٩

(٣) في المسند ١٤ / ٣٦٠ رقم ٨٧٤٨ .

(٤) في المسند ١ / ٣٣٧ رقم ٢٥٨٥ .

(٥) ص ٢٤٩ رقم ٧١٢ .

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٣٥٦ رقم ٤٦٤ ، (الإحسان) ٣ / ١٥١ رقم ٨٧٠ .

(٧) في المستدرك ١ / ٦٦٦ .

(٨) ص ٢٤٩ رقم ٧١٣ .

(٩) هذا في المطبوع من الجامع وسيأتي أن عبد الحق نقل عنه أنه قال: حسن غريب. ولعله من اختلاف النسخ للجامع الترمذي.

(١٠) الجامع ٥ / ٤٥٥ .

(١١) التقريب ص ٤٢٩ الترجمة ٥١٥٤ .

(١٢) الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٠٠ الترجمة ١٣٠٩ .

(۷) سورة غافر: ۶۰.

أخرجه الحاكم^(١) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن كامل بن العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - به.

وإسناده:

- أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي، قال عنه الحافظ: "ثقة حافظ"^(٢).

- كامل بن العلاء التميمي الكوفي، قال الحافظ: "صدوق يخطيء"^(٣).

- حبيب ابن أبي ثابت قيس - ويقال: هند - بن دينار الأسدي مولا لهم أبو يحيى الكوفي قال الحافظ: "ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس"^(٤).

فعلته عنعنة حبيب واحتمال تدليسه.

ومثله لو ثبت يكون له حكم الرفع - والله أعلم - .

قوله: (ليس شيءٌ أكرمَ على الله تعالى من الدعاء): قال السندي: " (أكرم)

منصوبٌ على أنه خير ليس، و(على الله) بمعنى: عنده. والمراد: أكرم على من سواه من العبادات القولية؛ لأن سوق كل شيء يعتبر في بابه، فلا يَرُدُّ أن الصلاة أفضلُ العبادات البدنية ولا يُتوهم أنه مناف لقوله تعالى: ﴿أَفْضَلُ الْأَذْكَارِ قَوْلُهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " و " أَحَبُّ الْأَذْكَارِ سُبْحَانَ اللَّهِ " الحديث.. - باقي بعدُ، والقول بأن الذكر مندرجٌ في الدعاء كما هو مقتضى بعض الأحاديث يقتضي انتفاء الفضل عليه، إلا أن يراد: ليس بشيء من مطلق القول أكرم، فيصير حاصل الحديث: أن الذكر أكرم من مطلق القول، وهذا معنى لا يناسب متانة الكلام، فلعل المراد بقوله: (أكرم) أسرعُ قبولاً وأنفع تأثيراً - والله أعلم - ويمكن أن يراد بالدعاء الدعاء إلى الله تعالى، فيكون المعنى: أكرم الأعمال هو الهداية إلى الله تعالى التي هي وظيفة الرسل والعلماء النابئين عنهم، وهذا معنى صحيح ولا يظهر فيه إشكال فتأمل"

(١) في المستدرک ١ / ٦٦٧.

(٢) التقريب ص ٨١ الترجمة ٦٣.

(٣) التقريب ص ٤٥٩ الترجمة ٥٦٠٤.

(٤) التقريب ص ١٥٠ الترجمة ١٠٨٤.

(٥) سورة الحجرات الآية ١٣.

(١).

قلت: يرد على قوله: " فلعل المراد بقوله (أكرم) أسرع قبولاً وأنفع تأثيراً" ما ورد في بعض ألفاظه: " أشرف العبادة الدعاء" فهو صريح في التفضيل، ويبعد تأويله على سرعة القبول وحصول النفع - والله أعلم - .

وأما قوله: " ويمكن أن يراد بالدعاء الدعاء إلى الله تعالى" فبعيد أيضاً، إذ أن الدعاء مصدرٌ فعله متعد بنفسه فيقال: دعا الله تعالى، وأما (دعا) المتعدي بحرف الجر إلى فمصدره: دَعْوَة - والله تعالى أعلم - .

وفي توجيه كون الدعاء أكرم على الله من غيره من العبادات: يقول المناوي: " .. لدلالته على قدرة الله وَعجز الدَّاعِي ولأنه سَبَب لنيل الحظوظ الَّتِي جعلت لنا في الْعَيْب، وَلِذَلِكَ صَارَ لِلدُّعَاءِ مِنَ السُّلْطَانِ ما يرد القضاء" (٢).

[٣١ / ٢٦٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الدعاء معُ

العبادة».

أخرجه الترمذي^(٣) والطبراني^(٤) من طرق عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن أنس رضي الله عنه .

ومداره على ابن لهيعة، وهو ضعيف الحديث، وقد تفرد به.

قال الترمذي: "هذا حديث غريبٌ من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة^(٥)". والحديث ضعفه الألباني^(٦).

(١) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢ / ٤٢٩ .

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير ٢ / ٣٢٣ .

(٣) في الجامع (أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء، باب منه) ٥ / ٤٥٦ رقم ٣٣٧١ .

(٤) في الدعاء ص ٢٤ رقم ٨ . وفي الأوسط ٣ / ٢٩٣ رقم ٣١٩٦ .

(٥) الجامع (٥ / ٤٥٦) .

(٦) في ضعيف الترغيب والترهيب ٢ / ٢٥٤ رقم ١٠١٦ . وفي ضعيف الجامع رقم ٣٠٠٣ وفي أحكام الجنائز ص ١٩٤ .

قوله: «الدعاء مُخُّ العبادة»: قال ابن الأثير: "مُخُّ الشيء: خالصه. وإنما كان مخَّها لأمرين: أحدهما: أنه امتثال أمر الله تعالى حيث قال: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ دِينًا﴾^(١) فهو محض العبادة وخالصها. الثاني: أنه إذا رأى نجاح الأمور من الله قطع أمله عما سواه، ودعاه لحاجته وحده. وهذا هو أصل العبادة، ولأن الغرض من العبادة الثواب عليها، وهو المطلوب بالدعاء"^(٢).

وقال المناوي: "الدعاء مُخُّ العبادة أي: خالصها لأن الداعي إنما يدعو الله عند انقطاع أمله مما سواه وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص ولا عبادة فوقها، فكان مخها بهذا الاعتبار وأيضا لما فيه من إظهار الافتقار والتبرؤ من الحول والقوة وهو سمت العبودية واستشعار ذلة البشرية ومتضمن للثناء على الله وإضافة الكرم والجود إليه"^(٣).

وبغني عن هذا الحديث حديث:

النعمان بن بشير رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: "إِنَّ الدَّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ"، ثم قرأ: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ دِينًا﴾^(٤).

أخرجه أبو داود^(٥)، والنسائي-في الكبرى-^(٦)، والبخاري - في الأدب^(٧) - من طرق عن شعبة عن منصور:، وأخرجه الترمذي^(٨)، وابن ماجه^(٩)، وأحمد^(١٠) من طرق عن

(١) سورة غافر الآية ٦٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ / ٣٠٥.

(٣) فيض القدير ٣ / ٥٤٠.

(٤) سورة غافر: الآية ٦٠.

(٥) في السنن (كتاب الصلاة ، باب الدعاء) ٢/٧٦ رقم ١٤٧٩.

(٦) ١٠/٢٤٤ رقم ١١٤٠٠.

(٧) ص ٢٤٩ رقم ٧١٤.

(٨) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب ومن تفسير سورة البقرة) ٥/٢١١ رقم ٢٩٦٩. وفي

(أبواب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء ، باب منه) ٥/٤٥٦ ررقم ٣٣٧٢.

(٩) في السنن (كتاب الدعاء ، باب فضل الدعاء) ٢/١٢٥٨ رقم ٣٨٢٨.

(١٠) في المسند ٣٠/٣٣٦ رقم ١٨٣٨٦. وفي ٣٠/٣٤٠ رقم ١٨٣٩١، وفي ٣٠/٣٨٠ رقم

الأعمش:، وأخرجه الترمذي^(١)، وأحمد^(٢) من طريق سفيان عن منصور والأعمش:،
(كليهما : منصور والأعمش) عن ذرٍّ، عن يُسَيع الحضرمي، عن النعمان بن بشير -
رضي الله عنه - .

ورجال الإسناد:

- ذرّ بن عبد الله بن زرارة الهمداني المُرهبي ، أبو عمر الكوفي، أخرج له
الجماعة^(٣). قال ابن حجر : "ثقة عابد ، رمى بالإرجاء"^(٤) .
- يُسَيع - مصغرا - ابن معدان الحضرمي ، الكندي ، الكوفي ، و يقال له:
أُسَيع^(٥)، قال في التقريب: " ثقة " ^(٦) .
فالحديث صحيح.
قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"^(٧) . وقال: " ولا نعرفه إلا من حديث
ذر " ^(٨) .
وقال ابن حجر: " أخرجه أصحاب السنن بسندٍ جيّد " ^(٩) .
وصححه الألباني^(١٠) .

-
- (١) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المؤمن) ٣٧٤/٥ رقم ٣٢٤٧ .
(٢) في المسند ٢٩٧/٣٠ و ٢٩٨ رقم ١٨٣٥٢ ، وفي ٣٨٢/٣٠ رقم ١٨٤٣٦ .
(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٥١١/٨ الترجمة ١٨١٣ ، تهذيب التهذيب ٢١٨/٣ الترجمة
٤١٦ .
(٤) التقريب ص ٢٠٣ الترجمة ١٨٤٠ .
(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٠٦/٣٢ الترجمة ٧٠٨١ ، تهذيب التهذيب ٣٨٠/١١ الترجمة
٧٤٠ .
(٦) التقريب ص ٦٠٧ الترجمة ٧٨١٠ .
(٧) قاله عقب الحديث ذي الرقمين قم ٢٩٦٩ و ٣٢٤٧ .
(٨) قاله عقب الحديث رقم ٣٣٧٢ .
(٩) فتح الباري ١ / ٤٩ . شرح حديث رقم ٧ .
(١٠) في صحيح أبي داود - الأم - ٢١٩ / ٥ رقم ١٣٢٩ وفي صحيح الترغيب والترهيب ١٢٧ / ٢
رقم ١٦٢٧ . وفي أحكام الجنائز ص ١٩٤ .

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل الدعاء، فهو أكرم شيء على الله، وهو لب العبادة وخالصها، بل هو العبادة نفسها.

يقول ابن حجر: " وهذه الآية^(١) ظاهرة في ترجيح الدعاء على التفويض، وقالت طائفة: الأفضل ترك الدعاء والاستسلام للقضاء، وأجابوا عن الآية بأن آخرها دلّ على أن المراد بالدعاء العبادة لقوله: أأ□□□□□^(٢) ". واستدلوا بحديث النعمان بن بشير..، وشدّت طائفة فقالوا: المراد بالدعاء في الآية ترك الذنوب وأجاب الجمهور أن الدعاء من أعظم العبادة فهو كالحديث الآخر: " الحج عرفة " أي معظم الحج وركنهُ الأكبر، ويؤيده ما أخرجه الترمذي من حديث أنس رفعه: " الدعاء مخ العبادة^(٣) " وقد تواردت الآثار عن النبي ﷺ بالترغيب في الدعاء والحث عليه^(٤) .

وقال الطيبي في معنى حديث النعمان: " .. تحمل العبادة على المعنى اللغوي إذ الدعاء هو إظهار غاية التذلل والافتقار إلى الله والاستكانة له، وما شرعت العبادات إلا للخضوع للباري وإظهار الافتقار إليه، ولهذا ختم الآية بقوله تعالى: أأ□□□□□^(٥) حيث عبّر عن عدم التذلل والخضوع بالاستكبار، ووضع (عبادتي) موضع (دعائي) وجعل جزاء ذلك الاستكبار الصغار والهوان^(٦) ".

وقد وقع خلاف هل الأفضل فعل الدعاء أم تركه والرضا بالحال؟

قال الحافظ: " وحكى القشيري في الرسالة^(٧) الخلاف في المسألة، فقال: " اختلف أي الأمرين أولى الدعاء أو السكوت والرضا؟ فقيل: الدعاء وهو الذي ينبغي ترجيحه لكثرة

(١) يعني قوله تعالى " وقال ربكم ادعوني " الواردة في هذا الحديث.

(٢) سورة غافر: الآية ٦٠.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) الفتح ٩٤/١١.

(٥) سورة غافر: الآية ٦٠.

(٦) شرح الطيبي ١٧٨/٥. وهو منقول بتصريف من الفتح ٩٥/١١.

(٧) في الرسالة القشيرية ٤٢٢/٢. وقد نقله الحافظ مع التصريف.

الأدلة، لما فيه من إظهار الخضوع والافتقار وقيل السكوت والرضا أولى لما في التسليم من الفضل.. الخ^(١).

(١) الفتوح ٩٥/١١، ٩٦.

المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الدعاء دعاء يوم عرفة

[م / ٣٢] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: " خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ".
 تقدم هذا الحديث^(١) ، وأنه حديث حسن بشواهده.

[م / ٣٣] عن طلحة بن عبيد الله بن كريب، أن رسول الله ﷺ قال: " أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ".
 تقدم هذا الحديث^(٢) ، وأنه حديث حسن بشواهده.

وموضع الشاهد منهما هنا: قوله: " خير الدعاء دعاء يوم عرفة "، وقوله: " أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ".

وقد دلا على أن خير الدعاء وأفضله ما كان في يوم عرفة.
 يقول القاري مبينا وجه الأفضلية في هذا اليوم: " لأنه أجزل إثابة وأعجل إجابة"^(٣).

وتقدم الكلام عن وجه كون " التهليل " من الدعاء.

(١) برقم ٢٤٧ .

(٢) برقم ٢٤٨ .

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٥ / ١٨٠٢ .

المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الدعاء "الحمد لله"

[م / ٣٤] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أفضل الذكر " لا إله إلا الله " ، وأفضل الدعاء "الحمد لله" » .
تقدم هذا الحديث^(١) ، وتقدم أن إسناده حسن .
وموضع الشاهد منه هنا قوله: " وأفضل الدعاء الحمد لله " .

دلالة الحديث

دل الحديث على أن أفضل الدعاء: قول: "الحمد لله"
قال ابن عبد البر: "وقد اختلف العلماء في أفضل الذكر فقال منهم قوم: أفضل الكلام: "لا إله إلا الله" .. وإنها كلمة الإسلام وكلمة التقوى، وقال آخرون: أفضل الذكر: "الحمد لله رب العالمين" ففيه معنى الشكر والثناء وفيه من الإخلاص ما في "لا إله إلا الله" وأنه افتتح الله به كلامه وختم به، وهو آخر دعوى أهل الجنة، ولكل واحد من القولين وجهٌ وآثارٌ تدل على ما ذهب إليه من قال به"^(٢).

وفي بيان وجه كون "الحمد لله" من الدعاء بل أفضل الدعاء يقول ابن عبد البر: "وأما قوله في حديث جابر: "أفضل الدعاء الحمد لله" فإن الذكر كُله دعاء عند العلماء ومما يبين ذلك - ثم ساق بسنده إلى - الحسين بن الحسن المروزي قال سألت ابن عيينة يوماً ما كان أكثر قول رسول الله ﷺ بعرفة؟ قال: "لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر والله الحمد" . ثم قال سفيان إنما هو ذكرٌ وليس فيه دعاء، ثم قال: أما علمت قول الله - عز وجل - حيث يقول "إذا شغل عبدي ثناؤه علي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين"^(٣)؟ قال قلت: نعم. .. ثم قال: أما علمت قول أمية بن أبي الصلت

(١) برقم ٢٤٤ .

(٢) التمهيد ٦ / ٤٢ .

(٣) يشير إلى حديث عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: يقول الله عز وجل: «من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين». أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد ص ١٠٩ واللفظ له ، و البزار في مسنده ١ / ٢٤٧ ، والطبراني في الدعاء ص ٥١٩ رقم ١٨٥٠ .

حين أتى ابنُ جدعان يطلب نائله وفضله؟ قلت: لا. قال: قال أميئة حين أتى ابنُ جدعان :

أأطلبُ حاجتي أم قد كفاني ... حياؤُك إن شيمتك الحياءُ
إذا أثنى عليك المرءُ يوماً ... كفاه من تعرُّضك الثناء^(١)
قال سفيان - رحمه الله - : " هذا مخلوقٌ حين ينسب إلى أن يكتفي بالثناء عليه
دون مسألته فكيف بالخالق تبارك وتعالى "^(٢).

قال المناوي: " لأن الدعاء عبارة عن: ذكر الله وأن تطلب منه الحاجة، والحمدُ يشملها؛ فإن الحامد لله إنما يحمده على نعمه؛ والحمد على النعم طلب المزيد.. وسيجيء حديث: "الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبداً لا يحمده"^(٣). فتنبه به على وجه تسمية الحمد دعاءً وهو كونه مُحَصِّلاً لمقصود الدعاء، فأطلق عليه دعاء مجازاً لذلك فإن حقيقة الدعاء طلب الإنعام والشكر كفيل بحصول الإنعام للوعد الصادق بقوله: ﴿أ^(٤) (٥)

قال السيوطي: قال الحافظ ابن حجر في أماليه: هذا حديث حسنٌ أخرجه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد .. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يُصب. انظر: الموضوعات لابن الجوزي ٣/ ١٦٥، ١٦٦. وكلام الحافظ نقله السيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٢/ ٢٨٨. (١) انظر ديوان الحماسة (مع شرحه) ٣٧٢/٢، ٣٧٣.

(٢) التمهيد ٤٣/٦، ٤٤.

(٣) أخرجه معمر في الجامع (المصنف ٤٢٤/١٠ رقم ١٩٥٧٤) معمر، عن قتادة أن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكره. قال البيهقي: هكذا جاء مرسلًا بين قتادة ومن فوقه. الآداب ص ٢٩٣ رقم ٧١٦.

(٤) سورة إبراهيم الآية ٧.

(٥) فيض القدير ٣٣/٢ شرح حديث ١٢٥٣.

المبحث الرابع: ما ورد في أنه ما تعوذ متعوذ بمثل سورتي الفلق والناس

[٢٦٨ / ٣٥] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: بينا أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة، والأبواء، إذ غشيتنا ريح، وظلمة شديدة، فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتعوذ بـ أُ □ □ □ □ ^(١)، و أُ □ □ □ □ ^(٢)، ويقول: «يا عقبة، تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما»، قال: وسمعتني يؤمنا بهما في الصلاة ^(٣).

أخرجه أبو داود ^(٤) - وهذا لفظه -، والخرائطي ^(٥)، والطبراني ^(٦)، والبيهقي ^(٧) من طرق عن محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق:، وأخرجه النسائي ^(٨) والدارمي ^(٩) من طرق عن الليث عن ابن عجلان:، (كليهما) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه -.

والذي من طريق ابن عجلان جاء بسياق آخر قريب من هذا. ولفظه - كما عند النسائي -: " كنت أمشي مع رسول الله ﷺ ، فقال: «يا عقبة، قل» فقلت: ماذا أقول يا رسول الله؟ فسكت عني، ثم قال: «يا عقبة قل» قلت: ماذا أقول يا رسول الله؟ فسكت عني، فقلت: اللهم اردذه علي، فقال: «يا عقبة قل» قلت: ماذا أقول يا رسول الله؟ فقال: أُ □ □ □ □ ^(١٠)، فقرأتها حتى أتيت على آخرها، ثم قال: «قل»

(١) سورة الفلق الآية ١.

(٢) سورة الناس الآية ١.

(٣) تنبيه: قد تقدمت بعض الروايات من حديث عقبة بن عامر في تفضيل السورتين فحسب، بالأرقام: ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣. وسأذكر هنا الروايات الواردة في حديثه في تفضيل التعوذ بهما. وفصلت بينها لاختلاف أسانيدھا وسياقاتھا.

(٤) في السنن (كتاب الصلاة، باب في المعوذتين) ٧٣ / ٢ رقم ١٤٦٣.

(٥) في مكارم الأخلاق ص: ٣٢٧ رقم ٩٩٩.

(٦) في الدعاء ص ٣٠٣ رقم ٩٧٨.

(٧) في الكبرى ٥٥٢ / ٢ رقم ٤٠٥٠. وفي الشعب ٤ / ١٥٩ رقم ٢٣٢٨.

(٨) في السنن (كتاب الاستعاذة) ٢٥٣ / ٨ رقم ٥٤٣٨.

(٩) في السنن (كتاب فضائل القرآن، باب: في فضل المعوذتين) ٤ / ٢١٦٧ رقم ٣٤٨٣.

(١٠) سورة الفلق الآية ١.

قلت: ماذا أقول يا رسول الله؟ قال: ^(١)□□□□ فقرأتها حتى أتيت على آخرها، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «ما سأل سائل بمثلهما، ولا استعاذ مستعيز بمثلهما».

ورجال إسناده:

- محمد بن عجلان القرشي، تقدم، وهو صدوقٌ اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة^(٢).

- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني. قال الحافظ: "ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين"^(٣). قال الذهبي: "ما أحسب أن أحدا أخذ عنه في الاختلاط"^(٤).

والإسناد حسنٌ، لحال ابن إسحاق وابن عجلان، وعنينة ابن إسحاق وحال ابن عجلان في أحاديث أبي هريرة يتابعان بعضهما، ويشد بعضهما بعضا. والحديث صحيحه الألباني^(٥).

دلالة الحديث:

دل الحديث: على تفضيل التعوذ بهاتين السورتين، وأنه لم يتعوذ متعوذ بمثلهما. يقول ابن القيم: "جمعت السورتان الاستعاذة من كل شر، ولهما شأنٌ عظيم في الاحتراس والتحصن من الشرور قبل وقوعها، ولهذا أوصى النبي - صلى الله عليه وسلم - عقبة بن عامر بقراءتهما عقب كل صلاة"^(٦).

وقال في موضع آخر في فصلٍ خصصه لأنواع الشرور المستعاذ منها في هاتين السورتين: "الشرُّ الذي يصيب العبد لا يخلو من قسمين: إما ذنوب وقعت منه يعاقب عليها فيكون وقوع ذلك بفعله وقصده وسعيه ويكون هذا الشر هو الذنوب وموجباتها وهو

(١) سورة الناس الآية ١.

(٢) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٣٦.

(٣) التقريب ص ٢٣٦ الترجمة ٢٣٢١.

(٤) ميزان الاعتدال ١٤٠/٢ الترجمة ٣١٨٧.

(٥) في تعليقه على المشكاة ١/ ٦٦٥ رقم ٢١٦٢ وفي صحيح أبي داود - الأم - ٥ / ٢٠٥. وفي

صحيح الجامع رقم ٧٩٤٨.

(٦) زاد المعاد ١٦٧/٤.

أعظم الشرين وأدومهما وأشدّهما اتصالاً بصاحبه. وإما: شرُّ واقع به من غيره وذلك الغير: إما مكلف أو غير مكلف، والمكلف: إما نظيره وهو الإنسان أو ليس نظيره وهو الجني، وغير المكلف مثل الهوام وذوات الحمى وغيرها. فتضمنت هاتان السورتان الاستعانة من هذه الشرور كلها بأوجز لفظ وأجمعه وأدله على المراد وأعمه استعانة بحيث لم يبق شر من الشرور إلا دخل تحت الشر المستعاذ منه" (١).

(١) بدائع الفوائد ٢ / ٢٠٤. وقد عقد لتفسيرها فصولاً.

المبحث الخامس: ما ورد في أن أسمع الدعاء ما كان في جوف الليل ودُبِرَ الصَّلوات

[٢٦٩ / ٣٦] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله: أي الدعاء أسمع؟

قال: «جوف الليل الآخر، ودُبِرَ الصَّلوات المكتوبات».

أخرجه الترمذي^(١) والنسائي - في الكبرى -^(٢) من طريق محمد بن يحيى الثقفي، عن حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

رجال الإسناد:

- محمد بن يحيى بن أيوب الثقفي، أبو يحيى المروزي. قال الحافظ: "ثقة حافظ"^(٣)
- حفص بن غياث النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي. قال الحافظ: "ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر"^(٤).

- ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، أبو الوليد و أبو خالد المكي، قال الحافظ: "ثقة فقيه فاضل"، وكان يُدلس ويرسل"^(٥).

- عبد الرحمن بن سابط، وقيل: ابن عبد الله بن سابط، وقيل: ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سابط القرشي الجمحي المكي، قال ابن حجر: "ثقة كثير الإرسال"^(٦). ولم يثبت سماعه من أبي أمامة - كما سيأتي -.

قال الترمذي عن الحديث: "هذا حديث حسن"^(٧).

وتعقبه ابن حجر^(٨) بقوله: "وفيما قاله نظر؛ لأن له عللا: إحداهما: الانقطاع، قال العباس الدوري في تاريخه عن يحيى بن معين: لم يسمع عبد الرحمن بن سابط من أبي

(١) في الجامع (أبواب الدعوات، باب) ٥٢٦/٥ ، ٥٢٧ رقم ٣٤٩٩.

(٢) ٤٧/٩ رقم ٩٨٥٦.

(٣) التقريب ص ٥١٢ الترجمة ٦٣٨٠.

(٤) التقريب ص ١٧٣ الترجمة ١٤٣٠.

(٥) التقريب ص ٣٦٣ الترجمة ٤١٩٣.

(٦) التقريب ص ٣٤٠ الترجمة ٣٨٦٧.

(٧) الجامع ٥٢٧/٥.

(٨) في نتائج الأفكار ٢/٢٤٧. وانظر: نصب الراية ٢/٢٣٥.

أمامة^(١). ثانيتهما: عن عنة ابن جريج^(٢). ثالثتها: الشذوذ، فإنه جاء عن خمسة من أصحاب أبي أمامة أصل هذا الحديث من رواية أبي أمامة عن عمرو بن عبسة، واقتصروا كلهم على الشق الأول^(٣). " انتهى .

وفي كلام الحافظ - رحمه الله - كفاية.

ومراد الحافظ بقوله : الشق الأول، أي: قوله : " أي الدعاء أسمع؟ قال: "جوف الليل الآخر".

وسياقي - إن شاء الله - ذكر هذا الحديث في أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة . إذ أن لفظه : " أي الليل " و " أي الساعات " . وهو بالأزمنة ألصق. والحديث حسنه - مع الترمذي - الألباني^(٤).

ولعدم ثبوت هذه اللفظه " دبر الصلوات " عند بعض أهل العلم، فقد ذهب بعضهم إلى عدم شرعية الدعاء بعد الصلاة مباشرة، بل يكتفى بالذكر فقط. وبعضهم حمل قوله: " دبر الصلوات " على أنها نهاية الصلاة قبل التسليم فيشرع الدعاء.

يقول ابن القيم: "وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة أو المأمومين، فلم يكن ذلك من هديه ﷺ أصلاً، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن.. - إلى أن قال - : " وعامة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمر بها فيها، وهذا هو اللائق بحال المصلي، فإنه مقبل على ربه، يناجيه ما دام في الصلاة، فإذا سلم منها انقطعت تلك

(١) تاريخ ابن معين ٨٧/٣ النص ٣٦٦ . وانظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٢٨ النص ٤٥٩ .

(٢) ذكره الحافظ في الطبقة الثالثة من المدلسين. تعريف أهل التقديس ص ٤١ الترجمة ٨٣.

(٣) يشير لحديث أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة السلمي، - الطويل -، وفيه: " أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، فصل ما شئت، فإن الصلاة مشهودة مكتوبة، حتى تصلي الصبح، ..» ثم ذكر أوقات الصلاة وأشياء أخرى. والحديث أصله في مسلم، وهو بهذا اللفظ الذي ذكرته عند أبي داود في السنن برقم ١٢٧٧. وورد بألفاظ وزيادات أخرى وسياقي - إن شاء الله - في أحاديث التفضيل الواردة في " الأزمنة " .

(٤) في تخريج الكلم الطيب ص: ١١٣ رقم ١١٤، وفي تحقيق مشكاة المصابيح ٣٠٥ / ١ رقم ٩٦٨

. وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٢ / ١٣١): صحيح لغيره.

المناجاة، وزال ذلك الموقف بين يديه والقرب منه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته والقرب منه والإقبال عليه، ثم يسأله إذا انصرف عنه؟ ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلي، إلا أن هاهنا نكتة لطيفة، وهو أن المصلي إذا فرغ من صلاته وذَكَرَ اللهَ وهَلَّلَهُ وَسَبَّحَهُ وَحَمَّده وكبره بالأذكار المشروعة عقيب الصلاة، استحَبَّ له أن يصلي على النبي ﷺ بعد ذلك، ويدعو بما شاء، ويكون دعاؤه عقيب هذه العبادة الثانية، لا لكونه دبر الصلاة، فإن كل من ذكر الله وحَمَّده وأثنى عليه وصلى على رسول الله ﷺ استحَبَّ له الدعاء عقيب ذلك" (١).

وقد نقل الحافظ في الفتح كلام ابن القيم السابق وتعبقه، ومما قال: "وما ادعاه من النفي مطلقاً مردود فقد ثبت عن معاذ بن جبل: "أن النبي ﷺ قال له يا معاذ إني والله لأحبك، فلا تدع دبر كل صلاة أن تقول: (اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)" (٢) ... - ثم ذكر أحاديث أخرى - ثم قال: "فإن قيل: المراد بدبر كل صلاة: قرب آخرها وهو التشهد، قلنا: قد ورد الأمر بالذكر دبر كل صلاة والمراد به بعد السلام إجماعاً، فكذا هذا حتى يثبت ما يخالفه... إلى أن قال: "وفهم كثير ممن لقيناه من الحنابلة أن مراد بن القيم نفي الدعاء بعد الصلاة مطلقاً، وليس كذلك فإن حاصل كلامه أنه نفاه بقيد استمرار استقبال المصلي القبلة وإيراده بعد السلام، وأما إذا انتقل بوجهه أو قدم الأذكار المشروعة فلا يمتنع عنده الإتيان بالدعاء حينئذ" (٣).

(١) زاد المعاد ١/٢٤٩، ٢٥٠. وأيد هذا القول ابن عثيمين كما في شرح رياض الصالحين ٦/٥٥.

(٢) أخرجه أبو داود ٨٦/٢ رقم ١٥٢٢، والنسائي ٥٣/٣ رقم ١٣٠٣. وأثبتته ابن حجر كما في الفتح ١٣٣/١١. وقال الألباني: إسناده صحيح. صحيح أبي داود (الأم) ٢٥٣/٥ رقم ١٣٦٢.

(٣) فتح الباري ١١/١٣٣، ١٣٤. شرح ترجمة البخاري: "باب الدعاء بعد الصلاة". وانظر: فتح الباري لابن رجب ٥/٢٥٤.

المبحث السادس: ما ورد في سؤال الله العافية وأنه أفضل الدعاء

[٢٧٠ / ٣٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي الدعاء أفضل؟ قال: «سل ربك العافية والمعافة في الدنيا والآخرة»، ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: يا رسول الله، أيُّ الدعاء أفضل؟ فقال له مثل ذلك، ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال له مثل ذلك. قال: «فإذا أُعْطِيَ العافية في الدنيا وأُعْطِيَها في الآخرة فقد أفلحت».

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له -، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، وهناد بن السري^(٤)، والطبراني^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طرق عن سلمة بن وردان، عن أنس رضي الله عنه.

وأورده بعضهم مختصرا وذلك عند هناد والبيهقي.

ووقع عند غير الترمذي: "العفو والعافية".

ومدراه على: سلمة بن وردان الليثي، أبي يعلى المدني^(٧). قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٨).

قال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان"^(٩). وضعفه الألباني^(١٠).

(١) في الجامع (كتاب الدعوات، باب منه) ٥/٥٣٣ و ٥٣٤ رقم ٣٥١٢.

(٢) في السنن (كتاب الدعاء، باب الدعاء بالعفو والعافية) ٢/١٢٦٥ رقم ٣٨٤٨.

(٣) في المسند ١٩/٣٠٤ رقم ١٢٢٩١.

(٤) في الزهد ١/٢٥٦ رقم ٤٤٦.

(٥) في الدعاء ص ٣٨٧ رقم ١٢٩٨.

(٦) في الدعوات الكبير ١/٣٧١ رقم ٢٨٦.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١١/٣٢٤ الترجمة ٢٤٧٣، تهذيب التهذيب ٤/ ١٦٠ الترجمة ٢٧٥.

(٨) التقريب ص ٢٤٨ الترجمة ٢٥١٤.

(٩) الجامع ٥/ ٥٣٤.

(١٠) في الضعيفة ٦/٣٧٣ رقم ٢٨٥١، وفي ضعيف سنن الترمذي ص ٤٥٧.

[٣٨ / ٢٧١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ما من دعوة

يدعو بها العبد أفضل من: (اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة) .

أخرجه ابن ماجه^(١) من طريق علي بن محمد، عن وكيع، عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن العلاء بن زياد العدوي، عن أبي هريرة رضي الله عنه .
وشيوخ ابن ماجه في هذا الحديث هو علي بن محمد.

ولابن ماجه شيخان بهذا الاسم هما: علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي - وهو ثقة^(٢) -، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب القرشي - وهو صدوق ربما أخطأ^(٣) - .
وكلاهما يرويان عن وكيع عند ابن ماجه^(٤) .

ويظهر - والله أعلم - أنه الأول إذ هو أكثر رواية وأشهر.
وروايه عن أبي هريرة: العلاء بن زياد بن مطر العدوي ، أبو نصر البصري، قال عنه ابن حجر: " ثقة " ^(٥).

قال البوصيري: " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات... وله شاهد من حديث أنس^(٦) " - وقد مر حديث أنس قبل هذا - .

وأخرجه - بلفظ آخر - كل من :

الدولابي^(٧)، والطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، والعقيلي^(١٠) من طرق عن عبد الله بن

(١) في السنن ١٢٦٦/٢ رقم ٣٨٥١.

(٢) التقريب ص ٤٠٥ الترجمة ٤٧٩١.

(٣) التقريب ص ٤٠٥ الترجمة ٤٧٩٢.

(٤) كما رمز لذلك المزي في تهذيب الكمال ١٢١ / ٢١ الترجمة ٤١٢٨ للطنافسي، وفي ١٢٣/٢١ الترجمة ٤١٢٩ لابن أبي الخصيب.

(٥) التقريب ص ٤٣٥ الترجمة ٥٢٣٨.

(٦) مصباح الزجاجة ١٤٣/٤ رقم ١٣٥٧.

(٧) في الكنى والأسماء ١١٨٠/٣ رقم ٢٠٦٧.

(٨) في الأوسط ٦١/٢ رقم ١٢٥٠ .

(٩) في الدعوات الكبير ٣٥٨/١ رقم ٢٦٧.

(١٠) في الضعفاء ٢ / ٢٧٣.

عبد الرحمن بن إبراهيم^(١)، عن أبيه، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، ولفظه - كما عند الطبراني - : " لما وجه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة، شيعه، وزوده هذه الكلمات: «اللهم الطف لي في تيسير كل عسير، فإن تيسير كل عسير عليك يسير، وأسألك اليسر والمعافة في الدنيا والآخرة".

قال البيهقي عقبه: " عبد الرحمن بن إبراهيم هذا مدني، في حديثه ضعف " ^(٢) .
وقد أورده العقيلي في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن المسمعي^(٣)، ثم قال معرفا به:
"بصري عن أبيه، مجهول بالنقل، ولا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به".
ثم أورد هذا الحديث من طريقه عن أبيه.

فهذه الرواية ضعيفة فلا يعترض بها على الرواية السابقة بوقوع مخالفة لها في الإسناد والمتن.

[٢٧٢ / ٣٩] عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله ﷺ :
«من فُتِح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة، وما سئل الله شيئاً - يعني أحبَّ إليه - من أن يُسأل العافية».

أخرجه الترمذي^(٤) - وهذا لفظه - وابن أبي شيبة^(٥)، والطبراني^(٦)، والحاكم^(٧)، والبيهقي^(٨)، والعقيلي^(٩) من طرق عن يزيد بن هارون، عن عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

(١) كذا عند الجميع، ووقع عند الدولابي: عبد العزيز بن عبد الرحمن بن إبراهيم.

(٢) الدعوات الكبير ٣٥٨/١.

(٣) في الضعفاء ٢٧٣/٢ الترجمة ٨٣٥.

(٤) في الجامع (أبواب الدعوات ، باب) ٥٥٢/٥ الترجمة ٣٥٤٨.

(٥) في المصنف ٢٤/٦ رقم ٢٩١٨٦.

(٦) في الدعاء ص ٣٨٦ رقم ١٢٩٦.

(٧) في المستدرک ١ / ٦٧٥.

(٨) في الدعوات الكبير ٣٧١/١ رقم ٢٨٥.

(٩) في الضعفاء ٢ / ٣٢٤.

وفي بعض الألفاظ: "«ما سأل الله عبداً شيئاً أحبَّ إليه من أن يسأله العافية»
 وذكر الترمذي أنه رواه عن عبد الرحمن - أيضاً - إسرائيل بن يونس^(١).
 فمدار الحديث إذاً على عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي،
 المدني، قال عنه الحافظ: "ضعيف" ^(٢).
 وقد أورد العقيلي هذا الحديث في ترجمته من الضعفاء^(٣).
 وتشهد له الأحاديث السابقة.

**قوله في الحديث الأول "سل ربك العافية والمعافاة" قال ابن الأثير: "العافية: أن
 تسلم من الأسقام والبلايا، وهي الصحة وضد المرض... والمعافاة: هي أن يعافيك الله من
 الناس ويعافيه منك: أي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك، ويصرف أذاهم عنك وأذاك عنهم.
 وقيل: هي مفاعلة من العفو، وهو أن يعفو عن الناس ويعفوا هم عنه" ^(٤).**

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على أن أفضل ما يسأله العبد من الله تعالى هو العافية.
**قال ابن القيم: "إنما يسأل ربه العافية المطلقة وهي العافية من الكفر والفسوق
 والعصيان والغفلة والإعراض، وفعل ما لا يحبه وترك ما يحبه فهذا حقيقة العافية، ولهذا ما
 سئل الرب شيئاً أحبَّ إليه من العافية؛ لأنها كلمة جامعة للتخلص من الشر كله
 وأسبابه" ^(٥).**

**وقال القاري: "يعني أن الدعاء بالعافية أفضل من غيره من الأدعية لاشتماله على
 جلب كل نفع ودفع كل ضرر" ^(٦).**

(١) في الجامع ٥٥٢/٥ عقب الحديث رقم ٣٥٤٨.

(٢) التقريب ص ٣٣٧ الترجمة ٣٨١٣.

(٣) ٢ / ٣٢٤ الترجمة ٩١٥.

(٤) النهاية ٢٦٥/٣.

(٥) شفاء العليل ص ١١١.

(٦) مرعاة المفاتيح ٨ / ٢٥٥ شرح حديث ٢٥١٤.

المبحث السابع: ما ورد في أن سؤال الله العافية من عذاب النار والقبر خير من سؤال متاع من الدنيا

[٢٧٣ / ٤٠] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ: اللهم أمتني بزوجي رسول الله ﷺ ، وبأي أبي سفيان، وبأخي معاوية. قال: فقال النبي ﷺ: «قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يُعجل شيئاً قبل حله، أو يؤخر شيئاً عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر، كان خيراً وأفضل».

- أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢)، وابن بطة^(٣)، من طريق وكيع:،
وأحمد^(٤) من طريق سفيان بن عيينة:، والبخاري^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، وابن حبان^(٧)، والحاكم^(٨)
من طريق جعفر بن عون:، (ثلاثتهم) عن مسعر:،

- وأخرجه مسلم^(٩)، وأحمد^(١٠)، والشاشي^(١١) من طرق عن الثوري:،
(كليهما: مسعر والثوري) عن علقمة بن مرثد، عن المغيرة بن عبد الله الإشكري، عن
المعمر بن سويد، عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه -.

(١) في صحيحه (كتاب القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر) ٤ / ٢٠٥٠ ، ٢٠٥١ رقم ٣٢ / ٢٦٦٣ .

(٢) في المسند ٦ / ٢٣٠ ، ٢٣١ رقم ٣٧٠٠ . وفي ٧ / ١٩١ رقم ٤١١٩ .

(٣) في الإبانة الكبرى ٤ / ٣٢٣ رقم ٢٠١١ .

(٤) في المسند ٧ / ٢٨٦ رقم ٤٢٥٤ .

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٥ / ٣٠٠ رقم ١٩١٩ .

(٦) في المسند ٩ / ٢١٢ ، ٢١٣ رقم ٥٣١٣ .

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢ / ٥٠١ رقم ١٧٦١ ، (الإحسان) ٧ / ٢٣٥ رقم ٢٩٦٩ .

(٨) في المستدرک ٢ / ٤١٣ .

(٩) في صحيحه (كتاب القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به

القدر) ٤ / ٢٠٥١ رقم ٣٣ / ٢٦٦٣ .

(١٠) في المسند ٧ / ٤٣٩ رقم ٤٤٤١ .

(١١) في المسند ٢ / ١٧٨ ، ١٧٩ رقم ٧٤٤ ، ٧٤٣ .

وفي طريق سفيان بن عيينة اختلاف:

فرواه عنه أحمد - كما سبق - عن مسعر عن علقمة، - كرواية الجماعة - .
وخالفه الحميدي^(١) فرواه: عنه، عن مسعر، عن مَرَّة، عن علقمة. - فزاد مَرَّة بين مسعر
وعلقمة (ولم يتبين لي من هو مَرَّة هذا) - .

وفي الحديث اختلاف آخر أشار له الدارقطني، فقد سئل عن هذا الحديث فقال:
"يرويه علقمة بن مرثد واختلف عنه: فرواه أبو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن^(٢)،
والثوري، ومسعر بن كدام، عن علقمة بن مرثد، عن المغيرة بن عبد الله الشكري، عن
المعمر بن سويد، عن عبد الله. وخالفهم عبد الرحمن المسعودي، رواه عن علقمة بن مرثد،
عن المستورد بن الأحنف، عن ابن مسعود^(٣)، ووهب فيه، والصواب قول أبي خالد الدالاني
ومن تابعه"^(٤). انتهى.

واللفظ الآخر الذي عند مسلم - من طريق الثوري - جعل جزئي الحديث حديثا
واحدا جزما لا شكاً، ولفظه: «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَلٍ مُّضْرُوبَةٍ، وَآثَارٍ مُّطَوَّعَةٍ، وَأَرْزَاقٍ
مُقْسُومَةٍ، لَا يَعْجَلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حُلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حُلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ
أَنْ يَعْافِيكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ». قال فقال رجل: يا
رسول الله القردة والخنزير، هي مما مسخ؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ
قَوْمًا، أَوْ يَعْذِبَ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ». .
وبعض من أخرج الحديث جمع بين جزئيه وبعضهم فصل بينهما بحسب ما يستشهد
به. وجميع من أخرجه ممن أحلت عليهم ذكر فيه ما يتعلق بموضع الشاهد.

(١) في المسند ٢٢١/١ رقم ١٢٥.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ٤/ ٢٠٨ رقم ٣٩٩٥ . واقتصر فيه على ما يتعلق بذكر المسخ.
ولفظه: "سئل رسول الله ﷺ عن القردة والخنزير، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ لَمْ يَجْعَلْ
لَهُمْ نَسْلًا، وَلَا عَاقِبَةً». ولم أذكره في التخريج أعلاه لعدم ذكر موضع الشاهد منه.

(٣) أخرجه من هذا الوجه: النسائي في الكبرى ٩/ ١٠٨ رقم ١٠٠٢٢ . والطحاوي في شرح المشكل
٣٢٢/٨.

(٤) علل الدارقطني ٥/ ٢٧٦ رقم ٨٧٩.

قوله: " لَنْ يُعَجَّلَ شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّهِ " قال النووي: " أما (حَلُّهُ) فضبطناه بوجهين :
- فتح الحاء وكسرهما في المواضع الخمسة من هذه الروايات - وذكر القاضي^(١) أن جميع
الرواية على الفتح، ومراده: رواية بلادهم وإلا فالأشهر عند رواية بلادنا الكسر، وهما لغتان
ومعناه: وجوبه وحينه يقال حَلَّ الأجل يحل حَلًّا وحَلًّا^(٢) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن سؤال الله تعالى الوقاية من النار ومن عذاب القبر أولى من
الدعاء بأمور أخرى تتعلق بالدنيا.

وقد أور ابن الجوزي إشكالا في هذا الحديث وأجاب عنه بجواب يتضمن توجيهها
لتفضيل الدعاء المرشد إليه في هذا الحديث:

فقال - رحمه الله - : " فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ رَدَّهَا عَنْ سَوْأَلٍ، وَعَلَّلَ بِالْقَدَرِ، وَأَمَرَهَا
بِسَوْأَلٍ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي بَابِ الْقَدَرِ أَيْضًا؟ فَالجواب: أَنَّ سَوْأَلٍ مَا يَجْلِبُ نَفْعًا فِي الْآخِرَةِ
ويظهر عبودية من السائل، أولى مما يجتلب به مجرد النفع في الدنيا، فأراد منها التشاغل
بأمور الآخرة^(٣) .

وقال النووي: " فَإِنْ قِيلَ: مَا الْحِكْمَةُ فِي نَهْيِهَا عَنِ الدَّعَاءِ بِالزِّيَادَةِ فِي الْأَجْلِ لِأَنَّهُ
مَفْرُوعٌ مِنْهُ وَنَدَبَهَا إِلَى الدَّعَاءِ بِالِاسْتِعَاذَةِ مِنَ الْعَذَابِ مَعَ أَنَّهُ مَفْرُوعٌ مِنْهُ أَيْضًا كَالْأَجْلِ؟
فالجواب: أَنَّ الْجَمِيعَ مَفْرُوعٌ مِنْهُ لَكِنَّ الدَّعَاءَ بِالنَّجَاةِ مِنَ عَذَابِ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
وَنَحْوِهَا عِبَادَةٌ، وَقَدْ أَمَرَ الشَّرْعُ بِالْعِبَادَاتِ، فَقِيلَ: أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا وَمَا سَبَقَ لَنَا مِنَ
الْقَدَرِ؟ فَقَالَ: اْعْمَلُوا فَكُلٌّ مَيْسَرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ. وَأَمَّا الدَّعَاءُ بِطَوْلِ الْأَجْلِ فَلَيْسَ عِبَادَةٌ وَكَمَالًا
يَحْسُنُ تَرْكُ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالذِّكْرِ اتِّكَالًا عَلَى الْقَدَرِ فَكَذَا الدَّعَاءُ بِالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَنَحْوِ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤) .

قوله: " إِنْ اللَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخِ نَسْلٍ وَلَا عَقْبٍ " قال ابن الجوزي: " وفي ذلك دليل

(١) في مشارق الأنوار ١ / ١٩٥ .

(٢) شرح صحيح مسلم ١٦ / ٢١٣ .

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين ١ / ٣٣٧ .

(٤) شرح النووي على مسلم (١٦ / ٢١٣ ، ٢١٤) .

على أن الذين مُسخوا لم يبقوا ولم ينسلوا، وقد كان ابن قتيبة^(١) يقول: أنا أظن أن هذه القردة والخنازير هي المسوخ بأعيانها توالدت. ثم قال: إلا أن يصح حديث أم حبيبة. وقد صح حديثها، فلا يلتفت إلى ظن ابن قتيبة^(٢).

(١) كلامه في تأويل مختلف الحديث ص ٣٧٣ ، ٣٧٤.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ١ / ٣٣٧.

المبحث الثامن: ما ورد في دعوة الغائب لغائب وكونها أسرع إجابة

[٢٧٤ / ٤١] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن أسرع

الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب».

أخرجه أبو داود^(١) - وهذا لفظه - والترمذي^(٢) وابن أبي شيبة^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، والبخاري - في الأدب^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن شاهين^(٧) من طرق عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد (أبي عبد الرحمن الحبلي)، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

وفي بعض الألفاظ: " ما دعوة أسرع إجابة من دعوة غائب لغائب^(٨) " . وفي بعضها: " أفضل الدعاء دعوة غائب لغائب^(٩) " .

وعند عبد بن حميد زيادة، ولفظه عنده: " الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة، وما من دعوة أسرع إجابة من دعوة غائب لغائب " .
وقد سبق تخريج هذه الحديث - بهذه الزيادة - في مبحث سابق^(١٠).

(١) في السنن (كتاب الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب) ٨٩/٢ رقم ١٥٣٥.

(٢) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) ٤/ ٣٥٢ رقم ١٩٨٠.

(٣) في المصنف ٢١/٦ رقم ٢٩١٥٩.

(٤) في المسند (المنتخب) ١٣٤/١ رقم ٣٣١.

(٥) ص ٢١٨ رقم ٦٢٣.

(٦) في الدعاء ص ٣٩٥ رقم ١٣٢٩. وفي الكبير ٣٣/١٣ رقم ٧٤. و ٣٤/١٣ رقم ٧٥.

(٧) في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك ص ١٤٢ رقم ٤٩٦.

(٨) عند الترمذي والطبراني في الدعاء .

(٩) عند ابن أبي شيبة.

(١٠) في المبحث الأول من الفصل الثاني من باب المعاملات برقم ١٩٧ / ١٩.

ويظهر لي - والله أعلم - أن ابن أنعم اضطرب فيه فرواه مرة على الصواب فرواه عن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بلفظ: " الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة " فوافق بذلك رواية شريح بن شريك عن الحبلي، وقد سبق تخريج هذا الحديث في موضعه. ورواه مرة أخرى - في رواية كثيرين عنه -

ومدار الحديث على عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، تقدم، وهو ضعيف^(١).
قال الترمذي عقبه: " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والأفريقي
يُضعف في الحديث " ^(٢).
وضعه الألباني ^(٣).
وأخرج القضاعي^(٤) من طريق أبي جعفر الطبري، عن علي بن سعيد الكندي، عن
فرات بن تمام، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت
رسول الله ﷺ يقول: «أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب».
وهذا إسناد ضعيف، ففيه من لم يُعرف. فُرات بن تمام: لم أقف له على ترجمة.
ثم إنه يخشى من أن عبد الرحمن بن يزيد بن أنعم سقط أو أسقط من هذا الإسناد،
واستُبدل بالأوزاعي لتشابه اسميهما، فإن عبد الله بن يزيد - وهو الحبلي - لم يرو عنه
الأوزاعي، وقد روى عنه ابن أنعم^(٥).
وقد ورد بمعنى هذا الحديث: ما يدل على فضل دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب -
بدون صيغة التفضيل - وذلك في حديث أم الدرداء وأبي الدرداء - رضي الله عنهما -
أن النبي ﷺ كان يقول: " دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه
ملكٌ موَكَّلٌ، كلما دعا لأخيه بخير، قال الملك الموكَّل به: آمين، ولك بمثل ".

فرواه بهذا اللفظ والذي فيه تفضيل الدعاء للغائب. والصواب عن الحبلي هو رواية شرحبيل بن شريك
- وقد أخرجها مسلم -.

(١) تقريب التهذيب ص ٣٤٠ الترجمة ٣٨٦٢.

(٢) الجامع ٤ / ٣٥٢ .

(٣) في ضعيف أبي داود (الأم) ٩٩/٢ رقم ٢٦٩.

(٤) في مسند الشهاب ٢٦٦/٢ رقم ١٣٢٩.

(٥) انظر: تهذيب الكمال ٣١٧/١٦ ترجمة عبد الله بن يزيد الحبلي رقم ٣٦٦٣ . فقد عدَّ ابن أنعم
من تلاميذه ولم يذكر الأوزاعي . وفي ترجمة ابن أنعم من تهذيب الكمال ١٧ / ١٠٣ رقم ٣٨١٧ عدَّ
أبا عبد الرحمن الحبلي من شيوخه.

أخرجه مسلم^(١)، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء وأبي الدرداء - رضي الله عنهما - به.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب أسرع استجابة من غيرها.
قال العيني: "وإنما كان هذا الدعاء أسرع إجابة لأنه يصدر عن إخلاص"^(٤).
وقال القاري: "لخلو صده وصدق النية وبعده عن الرياء والسمعة"^(٥).

(١) في صحيحه (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب) ٢٠٩٤/٤ رقم ٢٧٣٣ / ٨٨ .

(٢) في السنن (كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحاج) ٩٦٦/٢ رقم ٢٨٩٥ .

(٣) في المسند ٣٩/٣٦ رقم ٢١٧٠٧ . وفي ٥٤٠/٣٥ رقم ٢٧٥٥٩ .

(٤) شرح أبي داود للعيني ٥ / ٤٤٧ .

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤ / ١٥٣٤ شرح حديث ٢٢٤٧ .

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في أعمال صالحة متفرقة

وفيه أحد عشر مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الفرائض على غيرها.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العمل المداوم عليه على غيره.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الدين وخير العمل أيسره.
- المبحث الخامس: ما ورد في خير ما يخلفه الرجل بعد موته.
- المبحث السادس: ما ورد في أنه لا أحد أحب إليه التوبة من الله.
- المبحث السابع: ما ورد في أن أفضل الهجرة ترك المعاصي.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أولى الناس بالنبي ﷺ المتقون والمكثرون من الصلاة عليه.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن هداية الله بالعبد رجلاً واحداً خير له من حمر النعم.
- المبحث العاشر: ما ورد في أن إصلاح ذات البين أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون القطرة من الدموع من خشية الله والأثر في فريضة من فرائض الله أحب إلى الله من غيرها.

المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الفرائض على غيرها

[٢٧٥ / ٤٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَتُنِ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ".^(١)

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، وابن حبان^(٢)، والبيهقي^(٣)، والبخاري^(٤) من طرق عن خالد بن مخلد القطواني، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

قال الحافظ ابن رجب: "هذا الحديث تفرد بإخراجه البخاري دون بقية أصحاب الكتب ... وهو من غرائب الصحيح تفرد به ابن كرامة^(٥) عن خالد، وليس في مسند أحمد، مع أن خالد بن مخلد، تكلم فيه الإمام أحمد^(٦) وغيره^(٧) وقالوا: له مناكير. وعطاء الذي في إسناده قيل أنه ابن أبي رياح وقيل إنه ابن يسار، وإنه وقع في بعض نسخ

(١) في صحيحه (كتاب الرقاق، باب التواضع) ١٠٥/٨ رقم ٦٥٠٢.

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٦٧/٥، (الإحسان) ٥٢/٢ رقم ٣٤٧.

(٣) في السنن الكبرى ٣/٣٤٦، وفي الأسماء والصفات ٤٤٧/٢ رقم ١٠٢٩.

(٤) في شرح السنة ١٩/٥ رقم ١٢٤٧.

(٥) هو محمد بن عثمان بن كرامة شيخ البخاري.

(٦) سأل عنه ابنه عبد الله فقال: "له أحاديث مناكير" العلل ومعرفة الرجال ١٧/٢ النص ١٤٠٣.

(٧) قال أبو حاتم: "يكتب حديثه"، وسئل عنه أبو داود: فقال: "صدوق ولكنه يتشيع"، وقال ابن معين: "ليس به بأس"، وقال ابن عدي بعد أن ساق أحاديث أنكرت عليه - ليس منها حديثنا - : "وهو عندي إن شاء الله لا بأس به". قال ابن حجر: "صدوق يتشيع وله أفراد". انظر: الجرح والتعديل ٣/٣٥٤ الترجمة ١٥٩٩، سؤالات الآجري ١٠٣ الترجمة ١٩، تاريخ ابن معين روي الدارمي ص ١٠٤ النص ٣٠١، الكامل في ضعفاء الرجال ٣/٣٥، التقريب ص ١٩٠ الترجمة ١٦٧٧.

الصحيح منسوبا كذلك، وقد روى هذا الحديث من وجوه آخر لا تخلو كلها عن مقال^(١).

وقال الإمام الذهبي في الميزان في ترجمة خالد بن مخلد: "ومما انفرد به - ثم ساق هذا الحديث - ثم قال: فهذا حديث غريب جدا، لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما انفرد به شريك^(٢)، وليس بالحافظ، ولم يُرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولا خرج من عدا البخاري، ولا أظنه في مسند أحمد، وقد اختلف في عطاء فقيل: هو ابن أبي رباح، والصحيح أنه عطاء بن يسار^(٣)."

قال الحافظ في الفتح بعد أن ساق كلام الذهبي: "قلت: ليس هو في مسند أحمد جزءاً، وإطلاق أنه لم يُرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود، ومع ذلك فشريك شيخ خالد فيه مقال أيضاً، ... ولكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً^(٤)". ثم ساق بعض الشواهد له.

قال الشوكاني في كتاب قطر الولي^(٥) "ولا حاجة لنا في الكلام على رجال إسناده، فقد أجمع أهل هذا الشأن أن أحاديث الصّحّاحين، أو أحدهما كلها من المعلوم صدقه المتلقّى بالقبول المجمع على ثبوته، وعند هذه الإجماعات تندفع كل شبهة، ويؤول كل

(١) جامع العلوم والحكم ٣٣١/٢ شرح حديث رقم ٣٨.

(٢) هو شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أبو عبد الله المدني، قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، وقال ابن معين: ليس بالقوي، وقال مرة: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو داود: ثقة، وقال ابن عدي: روى عنه مالك وغيره فإذا روى عنه ثقة فإنه ثقة. وقال الذهبي: تابعي صدوق، قال ابن حجر: صدوق يخطئ. انظر: الطبقات الكبرى - متمم التابعين - ص ٢٧٨، تاريخ ابن معين رواية الدوري ١٦٩/٣، الجرح والتعديل ٣٦٤/٤ الترجمة ١٥٩٢، الكامل لابن عدي ٥/٤، ميزان الاعتدال ٢/٢٦٩، التقريب ص ٢٦٦ الترجمة ٢٧٨٨.

(٣) ميزان الاعتدال ١/٦٤١ الترجمة ٢٤٦٣.

(٤) فتح الباري ١١/٣٤١.

(٥) اسمه "قطر الولي على حديث الولي" أو "ولاية الله والطريق إليها" شرح فيه حديث: "من عادى لي ولياً شرحاً مطولاً، وقد طبع في مجلد.

تشكيك..^(١).

وموضع الشاهد منه قوله: "وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ" قال الحافظ: "يجوز في (أحب) الرفع والنصب، ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين والكفاية وظاهره الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه نظر للتقييد بقوله افترضت عليه إلا إن أخذ من جهة المعنى الأعم، ويستفاد منه أنَّ أداء الفرائض أحبُّ الأعمال إلى الله"^(٢).

[٢٧٦ / ٤٣] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: "قال الله عز وجل: مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيًّا، فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ، مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ وَفَاتِهِ، لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ".

- أخرجه أحمد^(٣)، والبخاري^(٤) من طريق عبد الواحد مولى عروة، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - به.

قال البخاري عقب إخراج أحاديث عبد الواحد عن عروة - والتي منها هذا - : "ولا نعلم أسند عبد الواحد بن ميمون، عن عروة إلا هذه الأحاديث ولا نعلم أحداً شاركه فيها، عن عروة ولا عن عائشة رضي الله عنها"^(٥).
وإسناده ضعيف:

- عبد الواحد بن ميمون أبو حمزة، مولى عروة بن الزبير. قال البخاري: "منكر الحديث"^(٦). وقال ابن حبان: "يروي الموضوعات عن الأثبات يحدث عن عروة بن الزبير بما

(١) قطر الولي على حديث الولي ص ٢١٨.

(٢) فتح الباري ١١ / ٣٤٣.

(٣) في المسند ٤٣ / ٢٦١ رقم ٢٦١٩٣.

(٤) في المسند (البحر الزخار) ١٨ / ١٣٧ رقم ٩٩.

(٥) البحر الزخار ١٨ / ١٣٨.

(٦) التاريخ الكبير ٦ / ٥٨.

لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ فَبَطَلَ الاحتجاج بروايته" (١). وضعفه الدارقطني (٢).

قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه عبد الواحد بن قيس بن عروة - كذا في المجمع والصواب عبد الواحد بن ميمون مولى عروة - ، وثقه أبو زرعة والعجلي وابن معين في إحدى الروايتين وضعفه وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الأوسط وزاد: " «فإذا أحببته كنت عينه التي يبصر بها وأذنه التي يسمع بها ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها» " والباقي بنحوه، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخه هارون بن كامل، رواه البزار بنحوه (٣).

وتوثق العجلي وأبي زرعة الذي أشار له الهيثمي إنما هو لعبد الواحد بن قيس وليس لعبد الواحد بن ميمون والذي لم أجد من وثقه بل أئثق على ضعفه، والله أعلم.

- وأخرج الحديث - أيضا - الطبراني (٤) من طريق أبي حنيفة يعقوب بن مجاهد (٥) عن عروة عن عائشة بنحوه.

قال ابن رجب: " وهذا أيضا إسناده جيد ورجاله كلهم ثقات، مخرج لهم في الصحيحين سوى شيخ الطبراني فإنه لا يحضرنى الآن معرفة حاله.. " - ثم شكك باحتمال وقوع خطأ في هذه الرواية فقال - : " ولعل الرواي قال حدثنا أبو حمزة يعني عبد الواحد بن ميمون فخيّل للسامع أنه قال أبو حمزة ثم سماه من عنده بناء على وهمه والله أعلم " (٦).

وأيا كان فحديث أبي هريرة السابق يغني عن هذا - والله أعلم - .

دلالة الحديثين

(١) كتاب المجروحين ١٥٥/٢ الترجمة ٧٧١.

(٢) في الضعفاء والمتروكين ١٦٢ / ٢ الترجمة ٣٤١. وانظر: الجرح والتعديل ٢٤/٦ الترجمة ١٢٤ ولسان الميزان ٨٣ / ٤.

(٣) مجمع الزوائد ٢٤٧/٢، ٢٤٨.

(٤) في الأوسط ١٣٩/٩ رقم ٩٣٥٢.

(٥) هو يعقوب بن مجاهد القاص، يكنى أبا حمزة - بفتح المهملة وسكون الزاي - وهو بها أشهر، قال عنه الحافظ: صدوق. التقريب ص ٨٠٦ الترجمة ٧٨٣١.

(٦) جامع العلوم والحكم ١ / ٣٣١.

دل الحديثان السابقان على تفضيل التقرب إلى الله بالفرائض على النوافل.

وقد ساق أبو نعيم في الحلية إلى الفضيل بن عياض أنه قال: "لن يتقرب العباد إلى الله بشيء أفضل من الفرائض، الفرائض رءوس الأموال، والنوافل الأرباح" (١).

ونقل الحافظ ابن حجر عن الطوفي (٢) في وجه كون أداء الفرائض أحب إلى الله من غيرها، فقال: "قال الطوفي: الأمر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الأمرين وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت الفرائض أكمل، فلهذا كانت أحب إلى الله تعالى وأشد تقريبا، وأيضاً فالفرض كالأصل والأس والنفل كالفرع والبناء وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر واحترام الأمر وتعظيمه بالانقياد إليه وإظهار عظمة الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك أعظم العمل والذي يؤدي الفرض قد يفعله خوفاً من العقوبة ومؤدي النفل لا يفعله إلا إثارة للخدمة فيجازى بالحببة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته" (٣).

وقد أورد ابن الجوزي إشكالات على الحديث وأجاب عنها، ومما أورده - مما يتعلق بموضع الشاهد من الحديث - إشكالان:

الأول: أن العادة قد جرت بأن التقرب يكون بما لا يجب كالهدايا إلى الملوك دون أداء الخراج، فإن مؤدي اللازم لا يكاد يحمد، وإنما يُشكر من فعل ما لا يجب.

وأجاب عنه بقوله: " .. فإن في أداء الواجبات احتراماً للأمر وتعظيماً للأمر، وبذلك الانقياد تظهر عظمة الربوبية، ويبين ذل العبودية".

الثاني: إذا كانت الفرائض أفضل القربات، فكيف أثمرت النوافل المحبة ولم تثمرها

(١) حلية الأولياء ٨ / ١٠٠.

(٢) لعله نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفي، الصرصري ثم البغدادي، الفقيه، الأصولي المتفنن، كان فقيهاً حنبلياً، عارفاً بفروع مذهبه ملياً، شاعراً أديباً، قال ابن رجب: كان مع ذلك كله شيعياً منحرفاً في الاعتقاد عن السنة. انظر: الذيل على طبقات الحنابلة ٤ / ٤٠٤، أعيان العصر ٢ / ٤٤٥.

ولعل هذا النقل من شرح له على "الأربعين النووية". فحديث الباب من أحاديث الأربعين.

(٣) فتح الباري ١١ / ٣٤٣.

الفرائض؟

وأجاب بقوله: " فإنه لما أدى المؤمن جميع الواجبات ثم زاد بالتنفل وقعت المحبة لقصد التقرب، لأن مؤدي الفرض ربما فعله خوفاً من العقاب، والمتقرب بالنفل لا يفعله إلا إيثارا للخدمة والقرب، فيثمر له ذلك مقصوده"^(١).

[٢٧٧ / ٤٤] عن أبي أمامة الباهلي^(٢) رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " ليس شيء أحبُّ إلى الله من قطرتين وأثرين، قطرة من دموعٍ في خشية الله، وقطرة دمٍ تُهراق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثرٌ في سبيل الله، وأثرٌ في فريضة من فرائض الله".

أخرجه الترمذي^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، والطبراني^(٥) من طرق عن يزيد بن هارون، عن الوليد بن جميل، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة به. وإسناده:

- الوليد بن جميل بن قيس القرشي، ويقال: الكندي، ويقال: الكناني، يمني الأصل، أبو الحجاج الفلسطيني^(٦). قال أبو حاتم: "شيخ، روى عن القاسم أحاديث منكورة"^(٧). وقال في التقريب: "صدوق يخطيء"^(٨).

- والقاسم أبو عبد الرحمن، هو القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، أبو عبد الرحمن،

(١) كشف المشكل من الصحيحين ٥٢٥/٣.

(٢) هو صُدِّي - بالتصغير - ابن عجلان، أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين. انظر: الاستيعاب ٧٣٦ / ٢ الترجمة ١٢٣٧، الإصابة ٢٤١/٥ الترجمة ٤٠٨١، تقريب التهذيب ص ٢٧٦ الترجمة ٢٩٢٣.

(٣) في الجامع (أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل المرباط) ١٩٠/٤ رقم ١٦٦٩.

(٤) في الجهاد ٣٢٣/١ رقم ١٠٨.

(٥) في المعجم الكبير ٢٣٥/٨ رقم ٧٩١٨.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧/٣١ الترجمة ٦٧٠٠. تهذيب التهذيب ١٣٢/١١ الترجمة ٢١٧.

(٧) الجرح والتعديل ٣/٩ الترجمة ٧.

(٨) تقريب التهذيب ٥٨١ الترجمة ٧٤١٩.

مولى آل أبي سفيان، صاحب أبي أمية^(١).
 وثقه ابن معين^(٢)، وقال ابن المديني: "وكان القاسم خياراً فاضلاً ممن أدرك أربعين من المهاجرين والأنصار وأظن أتينا من قبل علي بن يزيد"^(٣).
 وسئل أبو حاتم عن أحاديث عن القاسم عن أبي أمية، فقال: "ليست بالقوية هي ضعاف"^(٤). وقال ابن عساكر: "من فقهاء أهل دمشق"^(٥). وقال الذهبي: "صدوق"^(٦).
 وقال ابن حجر: "صاحب أبي أمية صدوقٌ يغرب كثيراً"^(٧).
 فأقل أحوال حديث القاسم الحُسن ما لم يخالف أو يأت بما يستنكر عليه - والله أعلم - .

ولذا قال الإمام الترمذي عقب إخراجه: "هذا حديث حسنٌ غريب".
 والحديث حسنه الألباني^(٨) .

وموضع الشاهد من الحديث قوله: "وأثر في فريضة من فرائض الله"

قال المناوي " (وأما الأثران فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله) قال ابن العربي^(٩): الأثر: ما يبقى بعده من عمل يجري عليه أجره من بعده ومنه قوله تعالى: ☐ ☐ ☐ ☐

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٨٣/٢٣ الترجمة ٤٨٠٠. تهذيب التهذيب ٣٢٢/٨ الترجمة ٥٨٣.

(٢) تاريخ الدوري ٤٢٨/٤ النص ٥١٢٠.

(٣) الكامل ١٧٩/٥.

(٤) تاريخ دمشق ٢٨٥/٤٣ الترجمة ٥١١٨.

(٥) تاريخ دمشق ١٠١/٤٩ الترجمة ٥٦٦٦.

(٦) الكاشف ١٢٩/٢ الترجمة ٤٥١٧.

(٧) التقريب ص ٤٥٠ الترجمة ٥٤٧٠.

(٨) في تعليقه على المشكاة ١١٢٧/٢، وفي صحيح الترغيب ٥٥ / ٢ رقم ١٣٢٦.

(٩) لم أقف على ما نقله القاري عنه بنصه، وله كلام قريب من في تفسيره في تفسير قوله تعالى: ☐ ☐ ☐ ☐

انظر: أحكام القرآن ٤ / ٢٠.

□ □ □^(١) وقال غيره: الأثر ما يبقى من رسوم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء والمراد خطوة المشي وخطوة الساعي في فريضة من فرائض الله أو ما بقي على المجاهد من أثر الجراحات وعلى الساعي المتعب نفسه في أداء الفرائض والقيام بها والكد فيها كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد عليها وانفطار الأقدام من برد ماء الوضوء ونحو ذلك^(٢).

وقال القاري ممثلاً بشيء من ذلك: " (وأما الأثران، فأثر في سبيل الله) : كخطوة، أو غبار، أو جراحة في الجهاد، أو سواد حبر في طلب العلم (وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى) كإشفاق اليد والرجل من أثر الوضوء في البرد، وبقاء بلل الوضوء في الحر، واحتراق الجبهة من الرمضاء، وخلوف فمه في الصوم، واغبرار قدمه في الحج"^(٣).

وابن العربي هو: هو القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، المعروف بابن العربي، الأندلسي الأشبيلي المعافري المالكي، الإمام المحدث المفسر الفقيه، صاحب التصانيف كالتفسير وغيره، توفي سنة ٥٤٣هـ. انظر: الديباج المذهب ١٩٨/٢، السير ١٩٧/٢٠.

(١) سورة يس الآية ١٢.

(٢) فيض القدير ٥/ ٣٦٥ شرح حديث ٧٦٠٠.

(٣) مرقاة المفاتيح ٦/ ٢٤٨٤.

المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله

[٢٧٨ / ٤٥] عن عبد الله بن بسر^(١) رضي الله عنه أن أعرابياً قال: يا رسول الله، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قال: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ» .

- أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له - ، وابن أبي شيبة^(٣) - ومن طريقه عبد بن حميد^(٤) - من طريق زيد بن الحُبَاب، عن معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر - رضي الله عنه - به .

- وأخرجه - بلفظ فيه زيادة على هذا - : أحمد^(٥)، والطبراني^(٦) من طريق حسان بن نوح:، وأحمد أيضاً^(٧)، والطبراني^(٨) من طريق معاوية بن صالح:، وابن الجعد^(٩) وابن أبي عاصم^(١٠) من طريق إسماعيل بن عياش:، والطبراني^(١١) من طريق الحارث بن يزيد:، (أربعتهم) عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر، ولفظه - كما عند أحمد في الموضع الأول - : "أتى النبي ﷺ أعرابيان، فقال أحدهما: مَنْ خَيْرُ الرِّجَالِ يا محمد؟ قال النبي ﷺ : «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ» ، وقال الآخر: إن شرائع الإسلام قد

(١) هو عبد الله بن بسر بن أبي بسر المازني ، أبو بسر ، و يقال: أبو صفوان ، صحابي صغير، سكن حمص ، توفي سنة ٨٨ و قيل ٩٦ هـ وله مائة سنة، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة. انظر: الاستيعاب ٣/ ٨٧٤ الترجمة ١٤٨٢، الإصابة ٣٧/٦ الترجمة ٤٥٨٥ . تقريب التهذيب ص ٢٩٧ الترجمة ٣٢٢٨.

(٢) في الجامع (أبواب الزهد ، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن) ٥٦٥/٤ رقم ٢٣٢٩.

(٣) في المصنف ٧/ ٨٩ رقم ٣٤٤٢٠ .

(٤) في المسند (المنتخب) ص ١٨٢ رقم ٥٠٩.

(٥) في المسند ٢٢٦/٢٩ رقم ١٧٦٨٠. وفي ٢٤٠/٢٩ رقم ١٧٦٩٨.

(٦) في مسند الشاميين ٣/ ٣٩٨ رقم ٢٥٤٤.

(٧) في المسند ٢٤٠/٢٩ رقم ١٧٦٩٨.

(٨) في مسند الشاميين ٣/ ١٦٨ رقم ٢٠٠٨.

(٩) في مسنده ص ٤٩٢ رقم ٣٤٣١.

(١٠) في الآحاد والمثاني ٣/ ٥١ رقم ١٣٥٦.

(١١) في الأوسط ٢/ ١١٨ رقم ١٤٤١.

كثرت علينا، فبابٌ نتمسك به جامعٌ؟ قال: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله». - وفي بعضها: "فمُرني بأمرٍ أَتَبَّتُ به" ^(١). وفي بعضها: " فَأَنْبِئني منها بأمرٍ أَتَشَبَّثُ به" ^(٢).

- ولفظُ طريق ابن عياش: فقال أحدهما: " يا رسول الله أيُّ الناس خيرٌ؟ فقال: «طوبى لمن طال عُمره وحسُنَ عمله». فقال الآخر: أيُّ العملِ خيرٌ؟ قال: «أن تفارق الدنيا ولسانك رطبٌ من ذكر الله - عز وجل -» .

وزاد ابنُ أبي عاصم: قال: يا رسول الله ويكفيني؟ قال: «نَعَمْ ويفضِّلُ عنك». - واقتصر في بعض الروايات على ما يتعلق بالذكر فقط، أخرج ذلك: ابنُ أبي شيبة ^(٣) والطبراني ^(٤) من طريق معاوية بن صالح: ، والطبراني أيضاً من طريق حسان بن نوح:، (كليهما) عن عمرو بن قيس ، عن عبد الله بن بسر. ومداوُ الحديث على عمرو بن قيس بن ثور الكِندي ، أبي ثور الشامي الحمصي ^(٥)، قال الذهبي: "كان سيِّدَ أهلِ حمصٍ في زمانه" ^(٦). وقال ابن حجر: " ثقة " ^(٧) . والحديث قال عنه الترمذي : " هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه " ^(٨). وصححه الألباني ^(٩) .

(١) عند أحمد برقم ١٧٦٩٨ .

(٢) عند ابن أبي شيبة برقم ٢٩٤٥٣ .

(٣) في المصنف ٥٨/٦ رقم ٢٩٤٥٣ . وفي ١٧٠/٧ رقم ٣٥٠٥٣ .

(٤) في الدعاء ص ٥٢٠ رقم ١٨٥٤ .

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٩٥/٢٢ الترجمة ٤٤٣٥ ، وتهذيب التهذيب ٩١/٨ الترجمة ١٤٢ .

(٦) الكاشف ٨٦/٢ الترجمة ٤٢١٧ .

(٧) التقريب ص ٤٢٦ الترجمة ٥٠٩٩ .

(٨) الجامع ٥٦٥/٤ .

(٩) في الصحيحة ٤/٤٥١ ، ٤٥٢ رقم ١٨٣٦ وفي صحيح الجامع برقم ٣٢٩٦ . وفي تحقيق المشكاة برقم ٥٢٨٥ .

[٢٧٩ / ٤٦] عن أبي بكرة^(١) رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله أيُّ الناس خيرٌ، قال: «من طال عُمرُهُ، وحسُنَ عملُهُ»، قال: فأَيُّ الناسِ شرُّ؟ قال: «من طال عُمرُهُ وساءَ عملُهُ»

- أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له -، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، والطيالسي^(٥)، والبخاري^(٦)، والبغوي^(٧) وغيرهم من طرق عن علي بن زيد بن جُدعان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة رضي الله عنه به.

- وأخرجه أحمد^(٨)، والحاكم^(٩) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد الطويل:، والطحاوي^(١٠) من طريق حماد عن يونس:، والحاكم^(١١) - أيضاً - من طريق حماد عن ثابت البناني:، (ثلاثتهم: يونس بن عبيد، وحميد الطويل، وثابت البناني) عن الحسن البصري. عن أبي بكرة به.

(١) هو نفيع بن الحارث بن كَلْدَة - بفتحيتين - ابن عمرو الثقفي، أبو بكرة، صحابي مشهور بكنيته أسلم بالطائف وكان من فضلاء الصحابة، نزل البصرة ومات بها سنة إحدى وخمسين. وكان تدلى إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حصن الطائف ببكرة فاشتهر بأبي بكرة. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٥٣٠ الترجمة ٢٦٦٠، الإصابة ١٢٠/ ١١ الترجمة ٨٨٣٢. التقريب ص ٥٦٥ الترجمة ٧١٨٠.

(٢) في الجامع (أبواب الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن) ٥٦٦/ ٤ رقم ٢٣٣٠.

(٣) في المسند ٥٨/ ٣٤ رقم ٢٠٤١٥. وفي ٩٣/ ٣٤ رقم ٢٠٤٤٣، وفي ١٢٤/ ٣٤ رقم ٢٠٤٨٠، وفي ١٣١/ ٣٤ رقم ٢٠٤٩١. وفي زوائد عبد الله ١٤٢/ ٣٤ رقم ٢٠٥٠٤.

(٤) في السنن (كتاب الرقائق، باب: أي المؤمنين خير) ١٨٠/ ٣ رقم ٢٧٨٤.

(٥) في المسند ١٩٤/ ٢ رقم ٩٠٥.

(٦) في المسند (البحر الزخار) ٩٢/ ٩ رقم ٣٦٢٣.

(٧) في شرح السنة ١٤/ ٢٨٨ رقم ٤٠٩٥.

(٨) في المسند ٩٤/ ٣٤ رقم ٢٠٤٤٤ من طريق يونس وحميد، وفي ١٢٤/ ٣٤ رقم ٢٠٤٨١ من طريق يونس فقط.

(٩) في المستدرک ١/ ٤٨٩.

(١٠) في شرح مشكل الآثار ١٣/ ٢٠٥ رقم ٥٢١٠ ورقم ٥٢١١.

(١١) في المستدرک ١/ ٣٣٩.

- وأخرجه أحمد^(١) جامعاً بين الطريقتين (طريق علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة. وطريق حميد ويونس، عن الحسن، عن أبي بكرة).

فللحديث طريقان:

الأول: طريق علي بن زيد بن جُدعان القرشي التيمي، وقد تقدم، وهو ضعيف.

وشيوخه: عبد الرحمن (ابن الصحابي) أبي بكرة . قال عنه الحافظ: " ثقة " ^(٢).

وقد صححه وحسنه بعض المحدثين ممن ساقوه من هذا الطريق: قال الترمذي:

" هذا حديث حسن صحيح " ^(٣). وقال البزار : " وهذا الحديث قد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من غير وجه وهذا من أحسن الأسانيد التي تروى في ذلك إن شاء الله " ^(٤). وقال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم " ^(٥).

وقال البغوي: " هذا حديث حسن " ^(٦).

ولعل تحسينهم لمتابعة الحسن له في الطريق التالي.

الطريق الثاني: طريق الحسن عن أبي بكرة - رضي الله عنه - والحسنُ مثبتٌ سماعه

من أبي بكرة ^(٧). فيصح الحديث - والله أعلم - .

(١) في المسند ١٣٨/٣٤، ١٣٩ رقم ٢٠٥٠٠.

(٢) انظر: تقريب التهذيب ص ٣٣٧ الترجمة ٣٨١٦.

(٣) الجامع ٤ / ٥٦٦.

(٤) البحر الزخار ٩ / ٩٢.

(٥) المستدرک ١ / ٤٨٩.

(٦) شرح السنة ١٤ / ٢٨٨ حديث ٤٠٩٥.

(٧) قال ابن المديني: "سمع الحسن من عثمان بن عفان وهو غلام يخطب ومن عثمان بن أبي العاص ومن أبي بكرة". العلل له ص ٥١ النص ٤٩. وفي المراسيل: أن جريرا سأل بهزا عن الحسن من لقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال: سمع من ابن عمر حديثا وسمع من عمران بن حصين شيئا وسمع من أبي بكرة شيئا. المراسيل لابن أبي حاتم ص ٤٥ رقم ١٥٢.

[٢٨٠ / ٤٧] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال: قال رسول الله ﷺ :
 " ألا أنبئكم بخيركم؟" ، قالوا: نعم^(١) يا رسول الله. قال: " خياركم أطولكم أعماراً،
 وأحسنكم أعمالاً".

أخرجه أحمد^(٢) - وهذا لفظه - وابن أبي شيبة^(٣)، وابن حبان^(٤) ، والبيهقي^(٥) من
 طرق عن محمد بن إسحاق، عن عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه .
 ولابن حبان فيه طريقان إلى ابن إسحاق، وفي الثانية منها من طريق عبد الأعلى
 صرح ابنُ إسحاق بالتحديث ، ففيه: " قال: حدثني محمد بن إبراهيم التيمي " . فزالت
 شبهة تدليسه.

والحديث حسنٌ لحال ابن إسحاق، وهو صدوقٌ، وقد تقدم .

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل من تحقق فيه هذان الوصفان (وهما طول العمر
 وحسن العمل) على سائر الناس.

وقد عقد الطحاوي^(٦) باباً لبيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في خير الناس: "
 أنه من طال عمره، وحسن عمله " ثم ذكر أحاديث... ثم قال: " فتأملنا هذا الحديث،
 فوجدنا من كانت صفته الصفة المذكورة فيه أنه لا يكون بذلك خيراً من الأنبياء، ولا خيراً
 من أصحاب رسول الله ﷺ الذين فضلهم الله على من سواهم منهم بقوله: □ □ □ □ أ □ □ □ □

(١) وفي الرواية الأخرى عند أحمد: قالوا : بلى .

(٢) في المسند ١٤٦ / ١٢ رقم ٧٢١٢ . وفي ١٥ / ١٢٩ رقم ٩٢٣٥ .

(٣) في المصنف ٩٠ / ٧ رقم ٣٤٤٢٢ .

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٤٦ / ٥ ، ١٤٧ رقم ٤١٦٤ ، وفي ٤٥٨ / ١ رقم ٦٦٠ وفيه صرح
 ابن إسحاق بالتحديث ، (الإحسان) ٢٣٤ / ٢ رقم ٤٨٤ . وفي ٢٤٧ / ٧ رقم ٢٩٨١ وفيه صرح ابن
 إسحاق بالتحديث.

(٥) في الكبرى ٥٢٠ / ٣ رقم ٦٥٢٨ . وفي الزهد الكبير ص ٢٣٨ رقم ٦٢٩ .

(٦) في شرح مشكل الآثار ٢٠٥ / ١٣ .

□□□□□□□□□□ (١) . فعقلنا بذلك أن ما في هذا الحديث مما عمّ به الناس بظاهره، لم يُردّ به ما يدل عليه ظاهره، وإنما أريد به: من خير الناس. فعمّ بذلك ما المراد بعضه، والعرب تفعل هذا كثيرا، وقد جاء كتاب الله - عز وجل - بمثل ذلك قال الله - عز وجل - في قصة صاحبة سليمان: "أ□□□□" (٢) ولم تؤت مما أوتي سليمان - صلى الله عليه وسلم - شيئا. وقوله - عز وجل - في الريح: "أ□□□□" (٣) وإنما كان ذلك على خاص من الأشياء، لا على كل الأشياء، فمثل ذلك قوله ﷺ في هذا الحديث ما قاله هو على بعض من ذكره، لا على كلهم، فيكون قوله: خير الناس، أو أفضل الناس، بمعنى: من خير الناس، أو من أفضل الناس" (٤).

ولبعض أهل العلم رأي آخر في في هذا الحديث وأنه ليس من باب التفضيل وإنما هو من باب الدعاء لمن كان هذا حاله، فقد نقل القاري عن ابن حجر (٥) أنه قال: " والمراد بها الثناء عليه والدعاء له بطيب حاله في الدارين. ثم تعقبه فقال: كذا ذكره ابن حجر! والأظهر أنه خبر؛ لأنه في جواب: أي الناس خير؟ " (٦) .

قلت: كلام ابن حجر وتعقب القاري إنما هو في الزيادة التي وردت من طريق ابن عياش - كما تقدم في التخريج -، وهي قوله: (طوبى) وإلا فبقية الطرق في حديث أبي بكر وفي بقية الأحاديث الأخرى لم يردّ ذكرها.

قال المناوي في توجيه تفضيل من كان هذا حاله: " (خير الناس من طال عمره وحسن عمله) لأن من شأن المرء الازدياد والترقي من مقام إلى مقام حتى ينتهي إلى مقام القرب فلا ينبغي للمؤمن المتزود للآخرة الساعي في ازدياد العمل الصالح أن يطلب قطعه

(١) سورة الحديد الآية ١٠ .

(٢) سورة النمل الآية ٢٣ .

(٣) الأحقاف الآية ٢٥ .

(٤) شرح مشكل الآثار ١٣ / ٢٠٧ .

(٥) لم أقف عليه في الفتح.

(٦) مرقاة المفاتيح ٤ / ١٥٥٢ شرح حديث ٢٢٧٠ .

عن مطلوبه بتمني الموت" (١) .

وقال ابن عثيمين: " (خير الناس من طال عمره وحسن عمله): لأن الإنسان كلما طال عمره في طاعة الله زاد قرباً إلى الله وزاد رفعة في الآخرة؛ لأن كل عمل يعمل به فيما زاد فيه عمره فهو يقربه إلى ربه - عز وجل - فخير الناس من وفق لهذين الأمرين. أما طول العمر فإنه من الله، وليس للإنسان فيه تصرف؛ لأن الأعمار بيد الله. عز وجل،، وأما حسن العمل؛ فإن بإمكان الإنسان أن يحسن عمله؛ لأن الله تعالى جعل له عقلاً، وأنزل الكتب، وأرسل الرسل، وبين المحجة، وأقام الحجة، فكل إنسان يستطيع أن يعمل عملاً صالحاً... وفي هذا دليل على أن مجرد طول العمر ليس خيراً للإنسان إلا إذا أحسن عمله" (٢) .

(١) فيض القدير ٣ / ٤٨٠ شرح حديث ٤٠٣٨ .

(٢) شرح رياض الصالحين ٢ / ١٠٦، ١٠٧ .

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العمل المداوم عليه على غيره

[٢٨١ / ٤٨] عن عائشة - رضي الله عنها - " أن النبي ﷺ كان يَحْتَجِرُ حصيراً بالليل فيصلي عليه، وَيَبْسُطُهُ بالنهار فيجلس عليه، فجعل الناس يَثُوبُونَ إلى النبي ﷺ فيُصلُّون بصلاته حتى كثروا، فأقبل فقال: «يا أيها الناس، خذوا من الأعمال ما تُطيقون، فإن الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا ، وإن أحبَّ الأعمالِ إلى الله ما دامَ وإن قلَّ».

روي هذا الحديث - بهذا اللفظ وبنحوه - عن عائشة - رضي الله عنها - من طرق متعددة، ولكنها ساقطت على ما ورد في الصحيحين فقط مع ذكر ألفاظها :

الطريق الأولى: طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عنها:

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢) من طريق عبيد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة - رضي الله عنها - .
وزاد مسلم: " وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملاً أثبتوه " .

- وأخرجه البخاري^(٣) - بسياق آخر - من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة بنحوه، ولفظه : سأل النبي ﷺ: أيُّ الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «أدومها وإن قلَّ» وقال: «اكلفوا من الأعمال ما تطيقون».

- وأخرجه البخاري^(٤) - أيضا - من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة، عن عائشة، بنحوه، ولفظه: " وأحبُّ الصلاةِ إلى النبي ﷺ ما دُووم عليه، وإن قلتُ، وكان إذا صلى صلاةً داومَ عليها".

(١) في صحيحه (كتاب اللباس، باب الجلوس على الحصر ونحوه) ١٥٥/٧ رقم ٥٨٦١ . وهو اللفظ المختار أعلاه، و في (الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل) ٩٨/٨ رقم ٦٤٦٥ مختصراً، ولفظه : أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: "أدومها وإن قلَّ" وقال: «اكلفوا من الأعمال ما تطيقون».

(٢) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره) ٥٤٠/١ رقم ٧٨٢ / ٢١٥ .

(٣) في صحيحه (الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل) ٩٨/٨ رقم ٦٤٦٥ .

(٤) في صحيحه ٣ / ٣٩ رقم ١٩٧٠ .

الطريق الثانية : طريق عروة بن الزبير عنها: أخرجه البخاري^(١) من طريق يحيى القطان:، ومن طريق مالك^(٢)، ومسلم^(٣) من طريق أبي أسامة ويحيى القطان:، (ثلاثتهم) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ولفظه - عند مسلم - : " دخل علي رسول الله ﷺ وعندي امرأة، فقال: «من هذه؟» فقلت: امرأة لا تنام تصلي، قال: «عليكم من العمل ما تطيعون، فوالله لا يملُ الله حتى تملُّوا، وكان أحبَّ الدين إليه ما داوم عليه صاحبه» . وجاءت رواية البخاري - التي من طريق مالك - مختصرة، فلم يذكر فيها قصة المرأة.

الطريق الثالثة: طريق مسروق عنها: أخرجه البخاري^(٤) من طريق شعبة، عن أشعث، عن أبيه ، عن مسروق قال: سألت عائشة رضي الله عنها: أيُّ العمل كان أحبَّ إلى النبي ﷺ ؟ قالت: «الدائم» قال: قلتُ: فأَيُّ حينٍ كان يقومُ؟ قالت: «كان يقومُ إذا سمعَ الصارخَ».

الطريق الرابعة: طريق القاسم بن محمد عنها: أخرجه مسلم^(٥) عن ابن نخير، عن أبيه ، عن سعد بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، بنحوه، ولفظه: «أحبُّ الأعمالِ إلى الله تعالى أدومُها، وإن قلَّ» ، قال: وكانت عائشةُ إذا عملتِ العملَ لَزِمَتْه. ". قوله: " ما دام" قال الحافظ: " أي ما استمر في حياة العامل^(٦) ".

قوله: " عليكم من الأعمال ما تطيعون" أي تستطيعون. قال النووي: " في هذا

(١) في صحيحه (كتاب الرقا، باب القصد والمداومة على العمل) ٩٨/٨ رقم ٦٤٦٢ من طريق مالك. وفي (كتاب الإيمان، باب: أحب الدين إلى الله عز وجل أدومه) ١٧/١ رقم ٤٣ من طريق يحيى القطان.

(٢) وهو في الموطأ (باب جامع الصلاة) ١٧٤/١ رقم ٩٠.

(٣) في صحيحه ٥٤٢ / ١ رقم ٢٢١/٧٨٥.

(٤) في صحيحه (الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل) ٩٨ / ٨ رقم ٦٤٦١ .

(٥) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره) ٥٤١/١ رقم ٧٨٣.

(٦) فتح الباري ٣١٤ / ١٠.

الحديث كمال شفقتة - صلى الله عليه وسلم - ورأفته بأتمته لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر فتكون النفس أنشط، والقلب منشراحاً، فتتم العبادة بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه يصدد أن يتركه أو بعضه أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب فيفوته خير عظيم^(١).

دلالة الحديث:

دل حديث المبحث على تفضيل العمل المداوم عليه - وإن قلّ - على ما كثر وانقطع، وأنه أحب إلى الله.

وفي بيان وجه تفضيل العمل المداوم عليه، يقول النووي: " وإنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ويثمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة"^(٢). ويقول ابن الجوزي - رحمه الله - " إنما أحب الدائم لمعنيين: أحدهما أن المقبل على الله - عز وجل - بالعمل إذا تركه من غير عذر كان كالمعرض بعد الوصل، فهو معرض للدم، ولهذا ورد الوعيد في حق من حفظ آية ثم نسيها، وإن كان قبل حفظها لا يتعين عليه الحفظ، ولكنه أعرض بعد المواصلة، فلاق^(٣) به الوعيد، وكذلك يكره أن يؤثر الإنسان بمكانه من الصف الأول لأنه كالراغب عن القرب إلى الله - عز وجل -.. والثاني: أن مداوم الخير ملازم للخدمة، فكأنه يتردد إلى باب الطاعة كل وقت، فلا ينسى من البر لتردده، وليس كمن لازم الباب يوماً دائماً^(٤) ".

فائدة: قال العراقي: " إذا قلنا باستحباب صلاة الضحى فهل الأفضل المواظبة عليها أو فعلها في وقت وتركها في وقت؟ الظاهر الأول لقوله - عليه الصلاة والسلام - " «أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل» "^(٥).

(١) شرح النووي على مسلم ٦ / ٧١.

(٢) شرح النووي على مسلم ٦ / ٧١.

(٣) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: فلقي.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤ / ٢٧٨.

(٥) طرح التثريب في شرح التقریب ٣ / ٦٥.

المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الدين وخير العمل أيسره

[٢٨٢ / ٤٩] عن أبي قتادة العدوي^(١) رضي الله عنه عن الأعرابي، الذي سمع رسول

الله ﷺ يقول: " إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ".

أخرجه أحمد^(٢) عن أبي سلمة الخزازي، عن أبي هلال الراسبي، عن حميد بن هلال

العدوي، عن أبي قتادة العدوي، عن الأعرابي الصحابي رضي الله عنه به.

وهذا إسناد حسن لحال أبي هلال، وبقية رجاله ثقات من رجال الصحيح:

- أبو سلمة الخزازي، منصور بن سلمة البغدادي، ثقة^(٣).

- محمد بن سليم الراسبي - بمهملة ثم موحدة - أبو هلال البصري^(٤)، صدوق فيه

لين^(٥).

- حميد بن هلال العدوي، أبو نصر البصري، قال الحافظ: "ثقة عالم، توقف فيه ابن

سيرين لدخوله في عمل السلطان"^(٦).

وبالشاهد - الذي سيأتي - يتقوى الحديث ويتأكد ثبوته.

قال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا رجاء، وقد وثقه ابن

حبان"^(٧).

وقال الحافظ ابن حجر: "أخرجه أحمد بسند صحيح"^(٨).

(١) هو أبو قتادة العدوي البصري، واسمه: تميم بن ندير - بنون مصغر - وقيل: ابن زبير، وقيل: اسمه

ندير بن قنفذ. قال ابن حجر: ثقة من الثانية، وقيل: إن له صحبة. تقريب التهذيب ص ٦٦٦

الترجمة ٨٣١٢. وانظر الإصابة ٢٣٨ / ١٢.

(٢) في المسند ٢٨٤ / ٢٥ رقم ١٥٩٣٦.

(٣) التقريب ص ٥٤٧ الترجمة ٦٩٠١.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٩٢ / ٢٥ الترجمة ٥٢٥٦، تهذيب التهذيب ١٩٥ / ٩ الترجمة

٣٠٣.

(٥) التقريب ص ٤٨١ الترجمة ٥٩٢٣.

(٦) التقريب ص ١٨٢ الترجمة ١٥٦٣.

(٧) مجمع الزوائد ٣ / ٣٠٨.

(٨) فتح الباري ١ / ٩٤.

[٢٨٣ / ٥٠] عن مَحْجَن بن الأَدْرَع^(١) رضي الله عنه في حديث طويل وفيه: أن رسول الله ﷺ قال: " إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ".

أخرجه أحمد^(٢)، والطيالسي^(٣)، وابن أبي شيبه^(٤)، والبخاري - في الأدب المفرد^(٥) - من طرق عن أبي عوانة - وبعضها عن شعبة أيضاً - عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء، عن مَحْجَن به.

وخالف أبا عوانة وشعبة: الأعمش وكهمس فروياه مرسلًا بإسقاط رجاء من الإسناد^(٦).

وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: "يرويه عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء الباهلي، عن مَحْجَن بن الأَدْرَع، حدث به كذلك عنه أبو عوانة، وشعبة. ورواه الأعمش، عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، فلم يقل: عن رجاء بن أبي رجاء. ورواه كهمس، عن عبد الله بن شقيق، عن مَحْجَن، فلم يذكر فيه رجاء بن أبي رجاء. والصحيح حديث شعبة وأبي عوانة عن أبي بشر"^(٧).

فالراجح من الوجهين إذاً هو الطريق الموصولة.

(١) هو مَحْجَن - بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم - ابن الأَدْرَع الأسلمي، صحابي قديم الإسلام، وهو الذي اختط مسجد البصرة، وعمر طويلاً، مات في آخر خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٣٦٣ الترجمة ٢٣٠٨، الإصابة ٥٢٩/٩ الترجمة ٧٧٧٣، تقريب التهذيب ص ٥٢١ الترجمة ٦٤٩٦.

(٢) في المسند ٣١/ ٣١٣ رقم ١٨٩٧٦، وفي ٤٥٧/ ٣٣ رقم ٢٠٣٤٩. وفي الموضوع الثاني تكرر قوله: "إن خير دينكم أيسره" ثلاث مرات.

(٣) في مسنده ٢/ ٦٢٨ رقم ١٣٩٢

(٤) في مسنده ٢/ ٩٨ رقم ٥٩٦. ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٤/ ٣٤٩ رقم ٢٣٨٣

(٥) ١٦٠/ ١ رقم ٣٤١.

(٦) أخرج رواية كهمس الإمام أحمد في المسند ٣٣/ ٤٥٥ رقم ٢٠٣٤٧ وأخرج رواية الأعمش الطبراني في الكبير ١٨/ ٢٣٠ رقم ٥٧٣.

(٧) العلل للدارقطني ١٤/ ٢٤ السؤال ٣٣٩٠.

ولكن تبقى فيها علة جهالة رجاء بن أبي رجاء قال عنه الحافظ: " رجاء ابن أبي رجاء الباهلي البصري، ذكره ابن حبان في ثقافته" ^(١)، وقال ابن حجر: " مقبول". ^(٢) أي حيث توبع، ويتقوى بالحديث الذي قبله فيكون حسناً لغيره - والله أعلم - .

قوله: " خير دينكم أيسره" قال المناوي: " أي الذي لا مشقة فيه، والدين كله كذلك إذ لا مشقة فيه ولا إصر كالذي كان من قبل، لكن بعضه أيسر من بعض فأمر بعدم التعمق فيه فإنه لن يغالبه أحد إلا غلبه وقد جاءت الأنبياء السابقة بتكاليف وآصار بعضها أغلظ من بعض". ^(٣).

[٢٨٤ / ٥١] عن عائشة - رضي الله عنها - ، أنها قالت: « ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله بها »

أخرجه البخاري ^(٤) - وهذا أحد ألفاظه - ، ومسلم ^(٥)، وأبو داود ^(٦) ، وأحمد ^(٧)

(١) الثقات ٢٣٧/٤ الترجمة ٢٦٩٠.

(٢) التقريب ص ٢٠٨ الترجمة ١٩٢٨. ورمز لإخراج البخاري له في الأدب المفرد.

(٣) فيض القدير ٦٤٨/٣.

(٤) في صحيحه: (كتاب المناقب ، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم) ١٨٩/٤ رقم ٣٥٦٠ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب الأدب ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: يسروا ولا تعسروا) ٣٠/٨ رقم ٦١٢٦ ، وفي (كتاب الحدود ، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله) ١٦٠/٨ رقم ٦٧٨٦.

(٥) في صحيحه (كتاب الفضائل ، باب مباحثته صلى الله عليه وسلم للآثام واختياره من المباح، أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمة الله) ١٨١٣/٤ رقم ٢٣٢٧ / ٧٧ و ٧٨ .

(٦) في السنن (كتاب الأدب ، باب في التجاوز في الأمر) ٢٥٠/٤ رقم ٤٧٨٥ .

(٧) في المسند في مواضع ، في: ١٠١/٤١ رقم ٢٤٥٤٩ . وفي ٣٢٩/٤١ رقم ٢٤٨٣٠ . وفي ٣٤٣/٤١ رقم ٢٤٨٤٦ . وفي ٤٥٠/٤١ رقم ٢٤٩٨٥ . وفي ١٧١/٤٢ ، ١٧٢ رقم ٢٥٢٨٨ . وفي ٣١١/٤٢ رقم ٢٥٤٨٥ . وفي ٣٥٩/٤٢ رقم ٢٥٥٥٧ . وفي ٤٩٢/٤٢ رقم ٢٥٧٥٦ . وفي ٥٧/٤٣ رقم ٢٥٨٧١ .

ومالك^(١)، والنسائي - في الكبرى^(٢) - من طرق عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - .
وفي بعض الألفاظ: " إلا اختار أيسرهما^(٣) " وفي بعضها: ما لم يأثم^(٤) .
وأخرجه بعض من سبق بروايات فيها زيادات في وصف حُلُقِهِ ﷺ، وما أحلَّتْ عليه
هو ما اتَّفَق فيه على إخراج موضع الشاهد - وهو تفضيل واختيار الأيسر من الأمرين ما لم
يكن إثماً - .

قال ابن حجر : " قوله: (بين أمرين) أي: من أمور الدنيا، يدل عليه قوله : (ما لم يكن إثماً) لأن أمور الدين لا إثم فيها. وأبهم فاعل (خَيْر) ليكون أعمَّ من أن يكون من قِبَل الله أو من قِبَل المخلوقين. وقوله: (إلا أخذ أيسرهما) أي: أسهلها. وقوله : (ما لم يكن إثماً) أي: ما لم يكن الأسهل مقتضياً للإثم فإنه حينئذ يختار الأشد^(٥) .

وقد ذكر ابن بطلان بأن جهة التخيير الواردة في الحديث تحتل أمرين:

فقال - رحمه الله - : " يحتمل أن يكون هذا التخيير ليس من الله؛ لأن الله لا يخير رسوله بين أمرين عليه في أحدهما إثم.. ويحتمل أن يكون ما لم يكن إثماً في أمور الدين، وذلك أن الغلو في الدين مذموم والتشديد فيه غير محمود، فإذا أوجب الإنسان على نفسه شيئاً شاقاً عليه من العبادة فادحاً له ثم لم يقدر على التماضي فيه كان ذلك إثماً، ولذلك نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابه عن الترهيب " ^(٦) .

قال بن حجر موضحاً الإشكال ومجيباً عنه: " ووقوع التخيير بين ما فيه إثم ومالا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح، وأما من قِبَل الله ففيه إشكال لأن التخيير إنما يكون بين جائزين، لكن إذا حملناه على ما يفضي إلى الإثم أمكن ذلك بأن يخيره بين أن يفتح عليه

(١) في الموطأ ٩٠٢/٢ رقم ٢ .

(٢) ٢٦٢/٨ رقم ٩١١٨ .

(٣) عند البخاري برقم ٦٧٨٦، ومسلم برقم ٢٣٢٧ ، وعند أبي داود، وعند أحمد في أكثر من موضع.

(٤) عند البخاري برقم ٦٧٨٦، وأحمد برقم ٢٥٨٧١ .

(٥) فتح الباري ٦ / ٥٧٥ شرح حديث ٣٥٦٠ .

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطلان (٨ / ٤٠٥)

من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة مثلاً وبين أن لا يؤتية من الدنيا إلا الكفاف فيختار الكفاف وإن كانت السعة أسهل منه والإثم على هذا أمر نسي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له" (١).

دلالة أحاديث المبحث

دل الحديثان الأولان على أن خير الدين - أي ما يُتدبّن به - هو الأيسر والأسهل على النفس دون الأثقل.

وفي بيان وجه ذلك يقول السندي: "قوله: (إن خير دينكم)، أي: خير أعماله من المندوبات، فإن الإنسان بسبب المداومة على الأيسر يحصل من الثواب ما لا يحصل بسبب الأثقل، إذ الغالب فيه الترك، والله تعالى أعلم" (٢).

ويقول الصنعاني: "فالحديث إرشاد إلى عدم إملال النفس بتكلف العبادة والتعمق فإنه لم يغالبه أحدٌ إلا غلبه" (٣).

ودل الحديث الثالث على أفضلية الأخذ بالأيسر والأسهل دون الأثقل في الأمور التي يمكن تحصيلها بكلا الطريقتين، ما لم يكن هذا الأيسر إثماً فلا يجوز عندئذ القيام به بل يجب الأخذ بالأشد منهما .

يقول ابن عثيمين : " فاختر الأيسر لك في كل أحوالك، في العبادات، في المعاملات مع الناس، في كل شيء؛ لأن اليسر هو الذي يريده الله عزّ وجلّ منا، ويريده بنا: "أ□□□□□□□□□□" (٤)، فمثلاً إذا كان لك طريقان إلى المسجد؛ أحدهما صعب فيه حصى وأحجار وأشواك والثاني سهل، فالأفضل أن تسلك الأسهل، وإذا كان هناك ماء ان وأنت في الشتاء، وكان أحدهما بارد يؤلمك والثاني ساخن ترتاح له، فالأفضل أن تستعمل الساخن، لأنه أيسر وأسهل، وإذا كان يمكن أن تحج على سيارة أو تحج على بعير والسيارة

(١) فتح الباري ٦/ ٥٧٥ شرح حديث ٣٥٦٠.

(٢) حاشية السندي على المسند ٩/ ١١٦.

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير ٦/ ١٣ شرح حديث ٤٠٥١.

(٤) سورة البقرة الآية ١٨٥.

أسهل، فالحج على السيارة أفضل، أما إذا كان فعل العبادة لا يتأتى إلا بمشقة، وهذه المشقة لا تسقطها عنك ففعلتها على مشقة، فهذا أجر يزداد لك، فإن إسباغ الوضوء على المكاره مما يرفع الله به الدرجات ويكفر به الخطايا، لكن كون الإنسان يذهب إلى الأصعب مع إمكان الأسهل هذا خلاف الأفضل، فالأفضل اتباع الأسهل في كل شيء^(١).

(١) شرح رياض الصالحين ٣ / ٥٧٨، ٥٨٨.

المبحث الخامس: ما ورد في خير ما يخلفه الرجل بعد موته

[٢٨٥ / ٥٢] عن أبي قتادة^(١) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " خير ما يُخلف الرجل من بعده ثلاث: ولدٌ صالح يدعو له، وصدقةٌ تجري يَبْلُغُه أجرُها، وعلمٌ يعمل به من بعده ".

- أخرجه ابن ماجه^(٢) - واللفظ له - والنسائي - في الكبرى^(٣) -، والدينوري^(٤)، وابن حبان^(٥)، وابن بشران^(٦) من طرق عن إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الحراني، عن محمد بن سلمة الحراني، عن أبي عبد الرحيم الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وقد خولف إسماعيل أو من دونه :

فقد أخرجه ابن حبان^(٧)، والطبراني^(٨) من طريق محمد بن وهب بن أبي كريمة، والطبراني^(٩) من طريق عيسى بن يونس، (كليهما) عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، عن فليح بن سليمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه.

(١) هو أبو قتادة الأنصاري، واسمه: الحارث، وقيل: عمرو، وقيل: النعمان، ابن رُعي بن بُلْدَمَة، السَّكَمِي، المدني، فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، شهد أحدا وما بعدها. انظر: الاستيعاب ٢٨٩/١ الترجمة ٤٠٢، الإصابة ٥٣٤/١٢ الترجمة ١٠٤٩٩، التقريب ص ٦٦٦ الترجمة ٨٣١١.

(٢) في السنن (كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب ثواب معلم الناس الخير) ٨٨/١ رقم ٢٤١.

(٣) ٤٠٠/٩ رقم ١٠٨٦٣.

(٤) في المجالسة ٢٠٧/٨ رقم ٣٥٠٠.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥٥٣/١ رقم ٨٨٣، (الإحسان) ٢٩٥/١ رقم ٩٣.

(٦) في أماليه ٣٢٦/١ رقم ٧٥٧.

(٧) في صحيحه (الإحسان) ٢٦٦/١١ رقم ٤٩٠٢.

(٨) في الدعاء ص ٢٤٢ رقم ٣٩٥.

(٩) في الأوسط ٧/٤ رقم ٣٤٧٢.

ووجه المخالفة أنهم جعلوا بين الزيد بن أسلم وبين سليمان، وهو الصواب لأمرين:

الأول : لم أجد في ترجمة زيد بن أسلم ذكرا لزيد بن أبي أنيسة في تلاميده، ولا في ترجمة ابن أبي أنيسة ذكرا لابن أسلم في شيوخه، مع أن ابن أبي أنيسة توفي قبل ابن أسلم بسنين إلا أنه مات صغيراً^(١).

الثاني: أنهم قد توبعوا على ذلك متابعة قاصرة :

فقد أخرجه - أيضا - ابن خزيمة^(٢) من طريق أحمد بن الحسن النسائي، وابن عبد البر^(٣) من طريق ابن وارة، - ورواه أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان^(٤) (راوية سنن ابن ماجه) عن أبي حاتم الرازي، (ثلاثتهم) عن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي، عن أبيه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن فليح بن سليمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه.

ومن خلال ما تقدم، فمدار الحديث على زيد بن أبي أنيسة، عن فليح بن سليمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، ورجال الإسناد:

- زيد بن أبي أنيسة الجزري، أبو أسامة، تقدم، وهو ثقة له أفراد .
- فليح بن سليمان بن أبي المغيرة ، الخزاعي، تقدم، وهو صدوق كثير الخطأ .
- زيد بن أسلم العدوي مولاهم ، أبو أسامة، و يقال: أبو عبد الله ، المدني، مولى عمر بن الخطاب^(٥). قال الحافظ: " ثقة عالم وكان يرسل " ^(٦) .

والحديث ذكره الدارقطني في الغرائب، فقال: " غريب من حديث زيد بن أسلم، عن

(١) فقد مات سنة ١١٩ وقيل سنة ١٢٤ وله ست وثلاثون سنة . وأما زيد بن أسلم فتوفي سنة ١٣٦ هـ. انظر تهذيب الكمال ١٩/١٠ في ترجمة ابن أبي أنيسة (ذكر شيوخه)، وفي ١٤/١٠ في ترجمة زيد بن أسلم (ذكر تلاميده).

(٢) في صحيحه ١٢٢/٤ رقم ٢٤٩٥.

(٣) في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٧٠ رقم ٥٤.

(٤) في سنن ابن ماجه ٨٨/١ عقب حديث رقم ٢٤١.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٢/١٠ الترجمة ٢٠٨٨، التهذيب ٣٩٥/٣ الترجمة ٧٢٨.

(٦) التقريب ص ٢٢٢ الترجمة ٢١١٧.

عبد الله عن أبيه، تفرد به فليح بن سليمان، وهو غريبٌ من حديث زيد بن أبي أنيسة عن فليح، تفرد به يزيد بن سنان أبو فروة^(١).

وتقدم أن يزيد بن سنان تابعه أبو عبد الرحيم في بعض طرقه .

وصحح الحديث بعض أهل العلم:

قال المنذري: " رواه ابن ماجه بإسناد صحيح"^(٢) . ووافقه الألباني^(٣) .

وقال البوصيري: " ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق إسماعيل بن أبي كريمة به، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أصحاب الكتب الستة إلا البخاري وابن ماجه"^(٤) . قال السندي : "وهذا الحديث - يعني حديث أبي قتادة السابق - هو مضمونٌ حديث أبي هريرة «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» الحديث رواه مسلم وغيره فهو صحيحٌ معنى"^(٥).

وهو ما أشار له البوصيري كما سبق بقوله: " وله شاهد من حديث أبي هريرة". وهو حديث مشهور، ولفظه: عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ ، قال: " إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له ". أخرجه مسلم^(٦)، وأبو داود^(٧)، والترمذي^(٨) وغيرهم.

قال السندي: " قوله: (ما يُخَلِّف الرجل) من (خَلَّفَه) - بالتشديد - أي: آخره بعده. قوله: (يدعو له) أي فيصل إليه آثار دعائه كما يصل إليه آثار صلاحه وفيه حث

(١) أطراف الغرائب ٢٤٣/٢ رقم ٤٩٢٨ .

(٢) الترغيب والترهيب ١/ ٥٥ رقم ١٢٥ .

(٣) في أحكام الجنائز ص ١٧٦ . وتعقبه في الإرواء ٢٩ / ٦ لأجل حال فليح . وانظر صحيح الترغيب والترهيب ١/ ١٨ رقم ٧٩ و ٢٨/٢ رقم ١٨٨ فقد صححه .

(٤) مصباح الزجاجة ١/ ٣٥ رقم ٩٣ .

(٥) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ١٠٦ .

(٦) في صحيحه (كتاب الهبات، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته) ٣/ ١٢٥٥ رقم ١٤/١٦٣١ .

(٧) في السنن (كتاب الوصايا، باب ما جاء في الصدقة عن الميت) ٣/ ١١٧ رقم ٢٨٨٠ .

(٨) في الجامع (أبواب الأحكام، باب في الوقف) ٣/ ٦٥٢ رقم ١٣٧٦ .

للأولاد على الدعاء للآباء. قوله: (وصدقة تجري) كالوقف وما أوصى به من الصدقة المستمرة فإن أجرها له ولوارثه (وعلم يعمل به) التصنيف والتعليم" (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير ما يتركه الرجل بعد وفاته هو هذه الثلاث : الولد الصالح الذي يدعو له، والصدقة الجارية التي يصله أجرها، ، والعلم الذي يُعمل به من بعده .
وذلك - والله أعلم - لما يترتب عليها من النفع الأخروي باستمرار الأجر والثواب بعد موته وانقطاعه من الدنيا، وهذا من نعم الله على عباده التي يستحق سبحانه أن يشكر عليها.

(١) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١ / ١٠٦.

المبحث السادس: ما ورد في أنه لا أحد أحب إليه التوبة من الله

[م / ٥٣] عن المغيرة رضي الله عنه ، قال: قال سعد بن عباد رضي الله عنه: لو رأيت رجلاً مع امرأتى لضربتته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغَيْرُ مِنِّي، وَمَنْ أَجَلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيَّ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

تقدم هذا الحديث^(١)، وهو في الصحيح.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ".

قوله: " وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ "، قال القرطبي: " أحبُّ " مرفوع على أنه خبر المبتدأ الذي هو العذر على التقديم والتأخير، وخبر التنزيه - يعني خبر لا - محذوف، أي: لا أحد موجود العذر أحب إليه من الله. ويمكن فيه إعراب آخر وهذا أوضح^(٢). وقال الحافظ: " يجوز في أحب: الرفع والنصب " ^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أنه لا أحد أحب إليه العذر من الله، وذلك على تفسير بعض أهل العلم للعذر هنا بمعنى التوبة.

وفي معنى (العذر) هنا يقول ابن بطال: "العذر في هذا الحديث: التوبة والإنابة"^(٤). قال الحافظ: " كذا قال، وقال عياض^(٥): المعنى بعث المرسلين للإعذار والإنذار لخلقه قبل أخذهم بالعقوبة وهو كقوله تعالى: أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ^(٦)، وحكى

(١) برقم ٩.

(٢) المفهم ٣٠٥/٤.

(٣) فتح الباري ١٣ / ٤٠٠.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠ / ٤٤٣.

(٥) في إكمال المعلم ٥ / ٩٣ ونقله له بالمعنى.

(٦) سورة النساء الآية ١٦٥.

القرطبي في المفهم^(١) عن بعض أهل المعاني قال: إنما قال النبي ﷺ: "لا أحد أحبُّ إليه العذر من الله" عقب قوله: "لا أحد أغير من الله" منبها لسعد بن عباد على أن الصواب خلاف ما ذهب إليه وادعا له عن الإقدام على قتل من يجده مع امرأته، فكأنه قال: إذا كان الله مع كونه أشدَّ غيرة منك يُحب الإعذار ولا يؤاخذ إلا بعد الحجة؛ فكيف تُقدم أنت على القتل في تلك الحالة؟".^(٢)

(١) المفهم ٣٠٦/٤.

(٢) فتح الباري ١٣ / شرح حديث ٣٩٩ ، ٤٠٠ .

المبحث السابع: ما ورد في أن أفضل الهجرة ترك المعاصي

[م / ٥٤] عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: " أن يُسلم قلبك لله - عز وجل - وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك "، قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: " الإيمان "، قال: وما الإيمان؟ قال: " تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت "، قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: " الهجرة "، قال: فما الهجرة؟ قال: " تهجر السوء "، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: " الجهاد "، قال: وما الجهاد؟ قال: " أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم "، قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: " من عقر جواده وأهريق دمه "، قال رسول الله ﷺ: " ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة أو عمرة ".

سبق ذكر هذا الحديث^(١)، - وهو بهذا اللفظ والذي فيه موضع الشاهد - أخرجه أحمد^(٢) وعبد بن حميد^(٣) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة - رضي الله عنه -.

وسبق أن حديث عمرو بن عبسة قد روي من عدة طرق، وأن هذا الطريق هو أصح طرقه، ورجاله أئمة ثقات.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " فأبي الإيمان أفضل؟ قال: " الهجرة "، قال: فما الهجرة؟ قال: " تهجر السوء ".

[م / ٥٥] عن عبد الله بن حُبَيْشٍ الحنَعمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» قيل: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» قيل: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدُ الْمُقِلِّ» قيل: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» قيل: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ، وَنَفْسِهِ» قيل: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ:

(١) برقم ١٠٠.

(٢) في المسند ٢٥١/٢٨ رقم ١٧٠٢٧.

(٣) في مسنده (المنتخب) ص ١٢٤ رقم ٣٠١.

«مَنْ أَهْرَيْقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ».

تقدم هذا الحديث أيضا ^(١) وهو حديث حسن.

وموضع الشاهد منه هنا قوله: " فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - " .

[٥٦ / ٢٨٦] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رجل: يا رسول الله، أي الهجرة أفضل؟ قال: «أَنْ تَهْجَرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ» ، وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر، وهجرة البادي، فأما البادي، فيجيب إذا دُعي ويُطيع إذا أُمِر، وأما الحاضر، فهو أعظمهما بليّةً، وأعظمهما أجراً".

- أخرجه النسائي ^(٢) - وهذا لفظه -، وأحمد ^(٣)، والطيالسي ^(٤)، وابن نصر ^(٥)، وابن حبان ^(٦)، والحاكم ^(٧)، والبيهقي ^(٨) من طرق عن عمرو بن مرة، وأخرجه الطبراني ^(٩) من طريق المغيرة بن عبد الله الشكري، (كليهما: عمرو والمغيرة) عن عبد الله بن الحارث المكي، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - .

(١) برقم ٦.

(٢) في السنن (كتاب البيعة ، هجرة البادي) ١٤٤/٧ رقم ٤١٦٥ . وفي الكبرى ١٧٦/٧ رقم ٧٧٤٠ .

(٣) في المسند ٢٦/١١ رقم ٦٤٨٧ . وفي ٣٩٨/١١ رقم ٦٧٩٢ وفي ٤١٥/١١ رقم ٦٨١٣ . وفي ٤٢٨/١١ و ٤٢٩ رقم ٦٨٣٧ . وفي ٦٦٥/١١ رقم ٧٠٩٥ .

(٤) في مسنده ٢٨/٤ رقم ٢٣٨٦ .

(٥) في تعظيم قدر الصلاة ٥٩٦/٢ رقم ٦٣٥ .

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥٩/٣ ، ٦٠ رقم ١٩٦٨ ، (الإحسان) ٥٧٩/١١ رقم ٥١٧٦ .

(٧) في المستدرک ٥٥/١ .

(٨) في الكبرى مطولا ٤١١/١٠ رقم ٢١١٣٩ . وفي الأسماء والصفات ٤٦٤/٢ رقم ١٠٤٩ مختصرا .

(٩) في الأوسط ٢٧/٧ رقم ٦٧٥٠ . وفي الكبير ٥٤٩/١٣ رقم ١٤٤٤٣ .

وقد جاء مختصرا - كاللفظ المختار أعلاه - وجاء مطولا أيضا وفيه زيادات ^(١).
وإسناده حسن: عبد الله بن الحارث الزبيدي، النجرائي، الكوفي، المكي ^(٢).
 قال ابن حجر: "ثقة" ^(٣). وشيخه: أبو كثير الزبيدي الكوفي، واسمه زهير بن الأقرم، وقيل:
 عبد الله بن مالك، وقيل: جمهان. وقيل: هما اثنان ^(٤). قال الذهبي: "ثقة" ^(٥). وقال
 ابن حجر: "مقبول" ^(٦). أي حيث توبع، وقد توبع - كما سيأتي -.
 قال البوصيري: "رواه أبو داود الطيالسي، ورواته ثقات" ^(٧).

وهناك طريق آخر لهذا الحديث يتقوى به الطريق السابق :

- فقد أخرجه البيهقي ^(٨) ومحمد بن عبد الباقي ^(٩) - قاضي المارستان - من طريق
 إسماعيل بن محمد الصفار، عن الحسن بن عرفة ^(١٠)، عن عمر بن عبد الرحمن أبي حفص

(١) واللفظ المطول - كما عند أحمد برقم ٦٤٨٧ - : «الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش،
 فإن الله لا يحب الفحش، ولا التفحش، وإياكم والشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، أمرهم
 بالقطيعة، فقطعوا، وأمرهم بالبخل، فبخلوا، وأمرهم بالفجور، ففجروا» قال: فقام رجل فقال: يا رسول
 الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: «أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»، فقام ذاك أو آخر، فقال: يا
 رسول الله، أي الهجرة أفضل؟ قال: " أن تهجر ما كره ربك، والهجرة هجرتان: هجرة الحاضر،
 والبادي، فهجرة البادي أن يجيب إذا دعي، ويطيع إذا أمر، والحاضر أعظمهما بلية، وأفضلهما أجرا".
 (٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٠٢/١٤ الترجمة ٣٢١٩. تهذيب التهذيب ١٨٢/٥ الترجمة
 ٣١٣.

(٣) التقريب ص ٢٩٩ الترجمة ٣٢٦٨.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢١٩/٣٤ الترجمة ٧٥٨٤، تهذيب التهذيب ٢١٠/١٢ الترجمة
 ٩٧٤.

(٥) الكاشف ٤٥٣/٢ الترجمة ٦٧٩٥.

(٦) التقريب ص ٦٦٨ الترجمة ٨٣٢٣.

(٧) إتحاف الخيرة المهرة ٧/٣٩٣.

(٨) في الشعب ٥٢٨/٩ رقم ٧٠٥٥.

(٩) في مشيخته (أحاديث الشيوخ الثقات) ١١٣٦/٣ رقم ٥٤٢.

(١٠) وهو في جزئه ص ٩٤ ، ٩٥ رقم ٩١ . إلا أنه وقع فيه: عبد الله بن عمر. ! - فالله أعلم -.

الأبار، عن محمد بن جُحادة، عن بكر بن عبد الله المزني، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - بنحوه مطولا .

ووقع عند ابن عرفة في جزئه " عبد الله بن عمر "، وهو مشكّل، فرواية البيهقي وقاضي المارستان من طريق ابن عرفة نفسه وُسّمي عندهم " عبد الله بن عمرو " .
وعلى أية حال فإن كان الصواب " عبد الله بن عمر " فيكون شاهداً، وإن كان الصواب " عبد الله بن عمرو " فتكون متابعة للطريق السابق. وكلا الأمرين يتحقق بهما تقوية الطريق السابق.

وإسناد هذا الطريق حسنٌ أيضاً:

- عمر بن عبد الرحمن بن قيس الأسدي ، أبو حفص الكوفي الأبار، قال ابن حبان: " من متقني الكوفيين " (١) . وقال عنه ابن حجر : " صدوقٌ، وكان يحفظ وقد عمي " (٢) .

- محمد بن جُحادة الأودي، و يقال: الإيامي ، الكوفي . قال الحافظ: " ثقة " (٣) .
- بكر بن عبد الله المزني ، أبو عبد الله البصري، قال ابن حجر : " ثقة ثبت جليل " (٤) .

والحديث صححه الألباني (٥) .

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على أن أفضل الهجرة هو هجران السوء والمعاصي . وبمعناها هجرة القلب إلى الله تعالى .

قال ابن القيم - رحمه الله - : " الهجرة هجرتان: الهجرة الأولى: هجرة بالجسم من بلد إلى بلد، وهذه أحكامها معلومة .. والهجرة الثانية: الهجرة بالقلب إلى الله ورسوله،

(١) مشاهير علماء الأمصار ص ٢٧٠ الترجمة ١٣٥٨ .

(٢) التقريب ص ٤١٥ الترجمة ٤٩٣٧ .

(٣) التقريب ص ٤٧١ الترجمة ٥٧٨١ .

(٤) التقريب ص ١٢٧ الترجمة ٧٤٣ .

(٥) في الصحيحة ٣ / ٢٦١ رقم ١٢٦٢ .

وهذه هي المقصودة هنا. وهذه الهجرة هي الهجرة الحقيقية وهي الأصل وهجرة الجسد تابعة لها. وهي هجرة تتضمن (من) و (إلى) فيهاجر بقلبه من محبة غير الله إلى محبته، ومن عبودية غيره إلى عبوديته، ومن خوف غيره ورجائه والتوكل عليه إلى خوف الله ورجائه والتوكل عليه، ومن دعاء غيره وسؤاله والخضوع له والذل والاستكانة له إلى دعائه وسؤاله والخضوع له والذل له والاستكانة له، وهذا بعينه معنى الفرار إليه قال تعالى: ﴿أَأَمْسِكْ إِلَّا الْيَمِينَ﴾^(١) ، والتوحيد المطلوب من العبد هو الفرار من الله إليه. وتحت (من) و (إلى) في هذا سرٌ عظيم من أسرار التوحيد، فإن الفرار إليه سبحانه يتضمن إفراده بالطلب والعبودية ولوازمها فهو متضمن لتوحيد الإلهية التي اتفقت عليها دعوة الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - " (٢).

(١) سورة الذاريات الآية ٥٠.

(٢) الرسالة التبوكية (زاد المهاجر إلى ربه) ص ١٦ ، ١٧.

المبحث الثامن: ما ورد في أن أولى الناس بالنبي - صلى الله عليه وسلم - المتقون والمكثرون من الصلاة عليه

[٢٨٧ / ٥٧] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال: «أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة» .

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - ، والبزار^(٢) وأبو يعلى^(٣) من طريق محمد بن خالد بن عثمة، عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن عبد الله بن كيسان، أن عبد الله بن شداد، أخبره عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - .

- وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤)، والبزار^(٥)، وأبو يعلى^(٦) وابن حبان^(٧)، والخطيب^(٨) من طريق خالد بن مخلد القطواني، عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن عبد الله بن كيسان قال: أخبرني عبد الله بن شداد بن الهاد، عن أبيه، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - .

- وأخرجه البخاري - في التاريخ^(٩) - ، والبيهقي^(١٠) من طريق أبي القاسم بن أبي الزناد^(١١)، عن موسى بن يعقوب، عن عبد الله بن كيسان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عتبة، عن ابن مسعود.

فقد اختلف على موسى بن يعقوب على ثلاثة أوجه:

(١) في الجامع (أبواب الوتر، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ٢/ ٣٥٤، ٣٥٥ رقم ٤٨٤.

(٢) في مسنده (البحر الزخار) في ١٩٠/٥ رقم ١٧٨٩.

(٣) في مسنده ١٣/٩ رقم ٥٠٨٠.

(٤) في المسند ٢٠٧/١ رقم ٣٠٦. وفي المصنف ٣٢٥/٦.

(٥) في مسنده (البحر الزخار) ٢٧٨/٤ رقم ١٤٤٦.

(٦) في مسنده ٤٢٧/٨ رقم ٥٠١١.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٥٣/١، ٣٥٤ رقم ٤٥٩، (الإحسان) ١٩٢/٣ رقم ٩١١.

(٨) في الجامع لأخلاق الراوي ١٠٣/٢ رقم ١٣٠٤.

(٩) التاريخ الكبير ١٧٧/٥ في ترجمة عبد الله بن كيسان رقم ٥٥٩.

(١٠) في الشعب ١٢٩/٣ رقم ١٤٦٢.

(١١) وقع في التاريخ الكبير القاسم بن أبي زياد. والصواب المثبت.

الأول: رواية محمد بن خالد بن عثمة، عنه، عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عبد الله بن مسعود به. **الثاني:** رواية خالد بن مخلد القطواني، عنه، عن عبد الله بن كيسان عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن أبيه عن ابن مسعود - رضي الله عنه - . فراد شداد بن الهاد بين ولده عبد الله بن شداد وبين ابن مسعود. **الثالث:** رواية أبي القاسم بن أبي الزناد، عنه، عن عبد الله بن كيسان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عتبة، عن ابن مسعود. فاستبدل عبد الله بن شداد وأباه بسعيد المقبري وعتبة. أما الوجهان الأولان فلا إشكال في الاختلاف بينهما؛ لأن عبد الله بن شداد معدود في كبار التابعين، فسماعه ممكن من ابن مسعود.

ويبقى الوجه الثالث مُشكلاً.

وأياً كان فهذا الاختلاف يدل على وجود اضطراب في الحديث، ولعله من موسى بن يعقوب الرَّمَعِي. فقد وُصف بأنه: صدوقٌ سيء الحفظ^(١) - والله أعلم^(٢) - . ثم إنه تفرد به عن عبد الله بن كيسان الزهري مولاهم، ذكره ابن حبان في ثقاته^(٣)، وقال عنه ابن حجر: "مقبول"^(٤). أي حيث توبع - ولم يتابع - . وقال ابن القطان: "لا تعرف حاله"^(٥). والحديث قال عنه الترمذي: "هذا حديث حسن غريب"^(٦). وقال ابن حجر: "هذا حديث حسن"^(٧).

(١) التقريب ص ٥٥٤ الترجمة ٧٠٢٦.

(٢) ثم وجدت كلاماً للدارقطني على هذا الحديث، فقد ساق الخلاف السابق ثم قال: والاضطراب فيه من موسى بن يعقوب ولا يحتج به. العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١١٢/٥ السؤال ٧٥٩.

(٣) الثقات ٤٩/٧ الترجمة ٨٩٥٤.

(٤) التقريب ص ٣١٩ الترجمة ٣٥٥٩.

(٥) بيان الوهم والإيهام ٦١٣/٣ رقم ١٤٢٢.

(٦) الجامع ٢/٣٥٤.

(٧) نتائج الأفكار ٣/٢٩٥.

واختلف كلام الشيخ الألباني فيه: فقد ضعفه في تحقيق المشكاة^(١) وضعيف الجامع^(٢) وحسنه لغيره في صحيح الترغيب^(٣) وفي تعليقه على ابن حبان^(٤).
قوله: "إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ" قال المناوي: "أي: أقرُّهم مني يوم القيامة، وأولاهم بشفاعتي .."^(٥). **وقال الصنعاني:** "المراد أحقهم بالشفاعة، أو القرب من منزلته في الجنة"^(٦).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أولى الناس برسول الله ﷺ وشفاعته يوم القيامة هم الأكثر صلاة عليه. **وفي توجيه ذلك يقول المناوي:** "لأن كثرة الصلاة تدل على نصوح العقيدة وخلص النية وصدق المحبة والمداومة على الطاعة ..، ومن كان حظه من هذه الخصال أوفر كان بالقرب والولاية أحق وأجدر، قالوا: وهذه منقبة شريفة وفضيلة منيفة لأتباع الأثر وحملة السنة فيا لها من منة"^(٧).

وقال القاري: "قوله: أكثرهم علي صلاة، لأن كثرة الصلاة منبئة عن التعظيم المقتضي للمتابعة الناشئة عن المحبة الكاملة المرتبة عليها محبة الله تعالى"^(٨).
قال ابن حبان: "في هذا الخبر دليل على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه ﷺ منهم"^(٩).

(١) مشكاة المصابيح ١ / ٢٩١ رقم ٩٢٣ / ٥

(٢) برقم ١٨٢١.

(٣) صحيح الترغيب والترهيب ٢ / ١٣٦ رقم ١٦٦٨.

(٤) التعليقات الحسان ٢ / ٢٥٩. وأفادني شيعي د. عبد العزيز البعيمي - وفقه الله - بأنه يؤخذ من كلام الألباني المتأخر فقط، وأن المتأخر هنا هو صحيح الترغيب وتعليقه على ابن حبان.

(٥) فيض القدير ٢ / ٤٤١ شرح حديث ٢٢٤٩.

(٦) سبل السلام ٢ / ٧٠٩.

(٧) فيض القدير ٢ / ٤٤١ . ٤٤٢.

(٨) مرقاة المفاتيح ٢ / ٧٤٣ شرح حديث ٩٢٣.

(٩) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ١ / ٣٥٤ ، (الإحسان) ٣ / ١٩٣.

المبحث التاسع: ما ورد في أن هداية الله بالعبد رجلاً واحداً خيراً له من حمر النعم

[٢٨٨ / ٥٨] عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ يوم خيبر: «لَأُعْطِينَ الراية غداً رجلاً يُفْتَحُ على يديه، يُحِبُّ الله ورسوله، وَيُحِبُّ الله ورسوله»، فبات الناس ليلتهم أيهم يعطى؟ فعدوا كلهم يرجوه، فقال: «أين علي؟»، فقيل: يشتكي عينيه، فبصق في عينيه ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه، فقال: أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً خيراً لك من أن يكون لك حمر النعم».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه -، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، وأحمد^(٤) وغيرهم من طرق عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل رضي الله عنه. وجاء عند أبي داود مختصراً ومقتصراً على موضع الشاهد، ولفظه عنده: "«والله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حمر النعم»».

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة، وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله) ٤/٤٧ رقم ٢٩٤٢. وفي (باب فضل من أسلم على يديه رجل) ٤/٦٠ رقم ٣٠٠٩ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب) ٥/١٨ رقم ٣٧٠١. وفي (المغازي، باب غزوة خيبر) ٥/١٣٤ رقم ٤٢١٠.

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب) ٤/١٨٧٢ رقم ٣٤/٢٤٠٦.

(٣) في السنن (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم) ٣/٣٢٢ رقم ٣٦٦١.

(٤) في المسند ٣٧/٤٧٧ رقم ٢٢٨٢١.

[٢٨٩ / ٥٩] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال له : " يا معاذ، أن يهدي الله على يديك رجلاً من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حُمْرُ النَّعَمِ".

أخرجه أحمد^(١) عن حيوة بن شريح، حدثني بقية، حدثني ضبارة بن عبد الله، عن دويد بن نافع، عن معاذ - رضي الله عنه - .

وهذا الحديث من مفردات المسند، وسنده ضعيف:

- بقية بن الوليد، تقدم، وأنه صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، وإن صرح بالتحديث عن شيخه هنا لكنه مجهول، وهو:

- ضبارة - بضم أوله ثم موحدة مخففا - ابن عبد الله بن مالك بن أبي السليل، الحضرمي أبو شريح الحمصي^(٢). ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه"^(٣). وقال عنه الحافظ: "مجهول من السادسة"^(٤).

- وشيخه: دويد بن نافع الأموي مولاهم، أبو عيسى الشامي^(٥). قال عنه أبو حاتم: "شيخ"^(٦). وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة"^(٧). وقال عنه الحافظ: "مقبول، وكان يرسل، من السادسة"^(٨).

ومن خلال طبقته فروايته عن الصحابة مرسله، ولذا قال الحافظ في التهذيب: "وأرسل عن أم هانئ بنت أبي طالب وعن كعب الأحبار"^(٩). ومعاذ أقدم منهما وفاة^(١٠).

(١) في المسند ٣٦ / ٣٩٢ رقم ٢٢٠٧٤.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣ / ٢٥٤ الترجمة ٢٩١٢، تهذيب التهذيب ٤ / ٤٤٢ الترجمة ٧٧٧.

(٣) الثقات ٨ / ٣٢٥ الترجمة ١٣٦٩٠.

(٤) تقريب التهذيب ص ٢٧٩ الترجمة ٢٩٦٢.

(٥) ترجمته في تهذيب الكمال ٨ / ٤٩٨ الترجمة ١٨٠٥، تهذيب التهذيب ٣ / ٢١٤ الترجمة ٤٠٥.

(٦) الجرح والتعديل ٣ / ٤٣٨ الترجمة ١٩٩٣.

(٧) الثقات ٦ / ٢٩٢ الترجمة ٧٧٨٠، وليس الأمر كذلك فمن دونه مجهول.

(٨) تقريب التهذيب ص ٢٠١ الترجمة ١٨٣٢.

(٩) تهذيب التهذيب ٣ / ٢١٤.

(١٠) انظر الإصابة ١٠ / ٢٠٦ فقد توفي معاذ عام الطاعون بالشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها.

وعليه فالحديث ضعيفٌ لانقطاعه وجهالة بعض رواته.

قال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله ثقات إلا أن دويد بن نافع لم يدرك معاذاً^(١)".

ويشهد له حديث علي الذي قبله.

قوله: "خيرٌ لك من حُمْرِ النَّعَمِ": قال ابن الأنباري: "النَّعَم: الإبل، وحُمْرها: كِرَامُهَا، وأَعْلَاهَا منزلةً"^(٢).

وقال القاضي عياض: "النَّعَم - بفتح النون والعين - هي الإبل، وحُمْرها: أفضلُها. والنَّعَم: الإبل خاصة، فإذا قيل الأنعام دخلت معها في ذلك البقر والغنم. وقيل: هما لفظان بمعنى واحد على الجميع"^(٣).

قال ابن حجر: "وهو من ألوان الإبل المحمودة. قيل: المراد خير لك من أن تكون لك فتصدق بها، وقيل: تقتنيها وتملكها، وكانت مما تتفاخر العرب بها"^(٤).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن من وفق لهداية رجل واحد - فضلاً عما فوقه - فما يحصل عليه من أجرٍ هو خير وأفضل له من الحصول على أنفس الأموال والأنعام.

يقول النووي - رحمه الله - : " (خير لك من أن تكون لك حمر النعم) هي الإبل الحُمْر، وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه، وقد سبق بيان أن تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الأفهام وإلا فذرةٌ من الآخرة الباقية خيرٌ من الأرض بأسرها وأمثالها معها لو تُصَوِّرَتْ. وفي هذا الحديث بيان فضيلة العلم والدعاء إلى الهدى وسن السنن الحسنة"^(٥).

قال المناوي: "والظاهر أن قوله: "فوالله... إلخ. تأكيدٌ لما أرشده من دعائهم إلى الإسلام أولاً، فإنه ربما يكون سبباً لإيمانهم من غير حاجة إلى قتالهم المتفرع عليه حصول

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٥ / ٣٣٤.

(٢) الزاهر في معاني كلمات الناس ٢ / ٢٨٠.

(٣) مشارق الأنوار ١٧ / ٢.

(٤) فتح الباري لابن حجر ٧ / ٤٧٨.

(٥) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٧٨.

الغنائم من حمر النعم وغيرها، فإن إيجاد مؤمن واحدٍ خيرٌ من إعدام ألف كافر على ما صرح به ابن الهمام^(١) في أول كتاب النكاح معللاً به على وجه تقديمه كله على كتاب السير والجهاد^(٢).

فائدة:

قال ابن حجر: "يؤخذ منه أن تألّف الكافر حتى يسلم أولى من المبادرة إلى قتله"^(٣).

(١) في كتابه شرح فتح القدير ٣ / ١٨٤.

(٢) فيض القدير ٦ / ٣٥٩.

(٣) الفتح ٧ / ٤٧٨.

المبحث العاشر: ما ورد في أن إصلاح ذات البين أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة

[٢٩٠ / ٦٠] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام، والصدقة؟ " قالوا: بلى قال: " إصلاح ذات البين قال: وفساد ذات البين هي الحالقة " .

أخرجه أبو ادود^(١)، والترمذي^(٢)، وأحمد^(٣) - وهذا لفظه -، والبخاري - في الأدب^(٤) - والبيهقي^(٥) وغيرهم من طرق عن أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال الترمذي عقبه: " هذا حديث حسن صحيح " .

وخولف أبو معاوية في رفع هذا الحديث:

قال البيهقي بعدما أورده من طريقه مرفوعا: " خالفه - يعني أبا معاوية - محمد بن فضل فرواه عن الأعمش، عن سالم، عن أبي الدرداء قوله . ورواه الزهري، عن أبي إدريس: أن أبا الدرداء، قال: " ألا أخبركم بخير لكم من الصيام والصدقة؟ صلاح^(٦) ذات البين، وإياكم والبغضة، فإنها هي الحالقة " ^(٧) .

ولم يرجح البيهقي أيا منها، وقد وُصف أبو معاوية محمد بن خازم الضرير بأنه أثبت الناس في الأعمش^(٨) .

(١) في السنن (كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين) ٢٨٠/٤ رقم ٤٩١٩ .

(٢) في الجامع (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ، باب) ٦٦٣/٤ رقم ٢٥٠٩ .

(٣) في المسند ٤٥ / ٥٠٠ رقم ٢٧٥٠٨ .

(٤) ص ١٤٢ رقم ٣٩١ .

(٥) في الشعب ٤٢٨/١٣ رقم ١٠٥٧٨ .

(٦) كذا في المطبوع من الشعب بدون همزة في أوله .

(٧) المصدر نفسه ١٣ / ٤٢٩ .

(٨) انظر العلل ومعرفة الرجال لأحمد (رواية عبد الله) ٣٤٨/٢ السؤال ٢٥٤٣ . و٣٧٧/٢ السؤال

٢٦٨٠ . والمنتخب من علل الخلال ص ٣٢٣ النص ٢٣٣ .

وقد روي أيضا موقوفا عن أبي الدرداء من طريق أبي إدريس الخولاني عنه .
فقد أخرج البخاري- في الأدب^(١)، والبيهقي^(٢)، وابن أبي الدنيا^(٣) من طريق
الزهري:، وابن المبارك^(٤)، والدولابي^(٥) من طريق صخر أبي المعلى عن يونس بن ميسرة:،
(كليهما) عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء موقوفا.
ولفظ البخاري: ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام؟ صلاح ذات
البين، ألا وإن البغضة هي الحالقة".

ولفظ ابن المبارك: "... سمعت أبا الدرداء يحلف: وأيم الله، ما عمل آدمي عملا
خيرا من مَشْيٍ إلى صلاة، ومن خُلِقَ جائز، ومن صلاح ذات البين".
وقد خولف صخر أبو المعلى في روايته عن يونس، خالفه محمد بن حجاج فرواه -
كما عند البيهقي^(٦) - عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، مرفوعا.
وأشار لهذا الخلاف البخاري في ترجمة صخر، فقال: " صخر، أبو المعلى، البَيْرُوتِيّ،
القاضي. سمع يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء: الإصلاح بين الناس.
سمع منه ابن المبارك، ومحمد بن كثير. وقال مبارك، عن يونس: إن أبا الدرداء^(٧). وقال
الفزاري وسليمان بن عبد الرحمن: عن محمد بن الحجاج، سمع يونس، عن أبي إدريس، عن
أبي هريرة، عن النبي ﷺ " (٨) .

ومما سبق يتبين ثبوت الحديث من حديث أبي الدرداء مرفوعا من طريق أبي معاوية،
عن الأعمش.

(١) ص ١٤٩ رقم ٤١٢.

(٢) في الشعب ٤٢٩/١٣ رقم ١٠٥٧٩.

(٣) في الداراة ص ١١٩ رقم ١٤٩.

(٤) في الزهد والرقائق ٢٥٦ / ١ رقم ٧٣٩.

(٥) في الكنى والأسماء ١٠٤٣/٣.

(٦) في الشعب ٤٢٩/١٣ رقم ١٠٥٨٠.

(٧) يعني موقوفا.

(٨) التاريخ الكبير ٤ / ٣١١ الترجمة ٢٩٤٥.

وأما ما ورد موقوفاً - فعلى تقدير ثبوته - لا يؤثر على الرواية المرفوعة، إذ قد يكون أبو الدرداء حدث به مرة فرفعه للنبي ﷺ ومرة لم يرفعه. ثم إن هذا الحديث مما لا مجال للرأي فيه فيكون من باب المرفوع الحكمي - والله أعلم -.

وللحديث - بصيغة التفضيل - شاهدٌ مرسلٌ عن سعيد بن المسيب:

أخرجه ابن المبارك ^(١)، وابن أبي الدنيا ^(٢) من طريق إسماعيل بن أبي حكيم، عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إصلاح ذات البين».

وإسماعيل بن أبي حكيم القرشي مولاهم، المدني ^(٣). قال عنه الحافظ: ثقة ^(٤).

ومرسلاتٌ سعيد بن المسيب صححها عدد من الأئمة: قال الإمام أحمد: "مرسلاتٌ سعيد بن المسيب صحاحٌ لا نرى أصح من مرسلاته" ^(٥). وقال الشافعي: "إرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن" ^(٦).

ورواه مالك ^(٧) عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب من قوله، ولفظه: "ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين، وإياكم والبُغْضة فإنها هي الحالقة".

قوله: "إصلاح ذات البين": قال المُطَرِّزي: "يعني الأحوال التي بينهم وإصلاحها بالتعهد والتفقد، ولما كانت ملابسة للبين وصفت به، فقليل لها: ذوات البين كما قيل للأسرار: ذات الصدور لذلك، و(بين) من الظروف اللازمة للإضافة ولا يضاف إلا إلى

(١) في الزهد والرقائق ١ / ٢٥٦ رقم ٧٣٨.

(٢) في مداراة الناس ص ١١٨ رقم ١٤٨.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٦٣/٣ الترجمة ٤٣٧، تهذيب التهذيب ٢٨٩/١ الترجمة ٥٣٩.

(٤) التقريب ص ١٠٧ الترجمة ٤٣٥.

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٠ / ٤٠٢. وانظر تهذيب الكمال ٧٣/١١.

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١١ / ٧٤. الترجمة ٢٣٥٨.

(٧) في الموطأ ٢ / ٩٠٤ رقم ٧.

اثنين فصاعدا وما قام مقامه" (١).

وفي دعاء "اللهم اصلح ذات البين" يقول ابن الأنباري: "أي: أصلح الحال التي بها يجتمع المسلمون" (٢).

قوله: "الحالقة": قال ابن الأثير: "الحالقة: الخصلة التي من شأنها أن تحلق: أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل موسى الشعر" (٣).

دلالة الحديثين:

دل الحديث على أن إصلاح ذات البين أفضل درجة ومثوبة من الصلاة، والصيام، والصدقة.

وقد حمل أهل العلم هذا التفضيل على عدة محامل:

قال الباجي: "قول سعيد^(٤) إصلاح ذات البين يريد - والله أعلم - إصلاح الحال الذي بين الناس، فذكر أنها خير من كثير من الصلاة والصدقة، يحتمل أن يريد به النوافل، فيكون معناه: أنها خير من كثير من جنس الصلاة والصدقة، ويحتمل أن يريد بها: أنها خير من إكثار الصلاة والصدقة وهو أيضا راجع إلى النافلة، ويحتمل أن يريد بها: أنها خير وأكثر ثوابا بما يسديه بعضهم إلى بعض، مع ما في إصلاح ذات البين من حسن المعاشرة والمناصحة والتعاون، ويحتمل أن يريد أن كثرة الثواب تكون باحتساب الأذى" (٥).

وقال الزرقاني: "أو هو إصلاح الفساد والفتنة التي بين القوم، وذلك لما فيه من عموم المنافع الدينية والدنيوية من التعاون والتناصر والألفة والاجتماع على الخير حتى أبيض فيه الكذب ولكثرة ما يندفع من المضرة في الدين والدنيا" (٦).

وللقاري رأي آخر بإمكان حمل الصلاة والصيام والصدقة على الفرائض ولكن في

(١) المغرب في ترتيب المعرب ٩٨ / ١ .

(٢) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص ١٩٦ .

(٣) النهاية ٤٢٨ / ١ .

(٤) يعني ابن المسيب فهو يشرح قوله الذي رواه مالك.

(٥) المنتقى شرح الموطأ ٢١٣ / ٧ .

(٦) شرح الزرقاني على الموطأ ٤ / ٤٠٣ .

أحوال معينة، حيث يقول: " .. إذ قد يتصور أن يكون الإصلاح في فساد يترتب^(١) عليه: (سفك الدماء، ونهب الأموال، وهتك الحرم) أفضل من فرائض هذه العبادات القاصرة مع إمكان قضائها على فرض تركها فهي من حقوق الله التي هي أهون عنده سبحانه من حقوق العباد، فإذا كان كذلك، فيصح أن يقال هذا الجنس من العمل أفضل من هذا الجنس، لكون بعض أفراد أفضل كالبشر خير من الملك والرجل خير من المرأة"^(٢).

قال الطيبي: " فيه حثٌّ وترغيبٌ على إصلاح ذات البين واجتناب عن الفساد فيها؛ لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله، وعدم التفريق بين المسلمين. وفساد ذات البين ثلثة في الدين، فمن تعاطى إصلاحها ورفع فسادها نال درجة عند الله سبحانه وتعالى فوق ما ينالها الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه. فعلى هذا ينبغي أن تحمل الصلاة والصيام على الإطلاق والحالقة على ما يحتاج أمر الدين"^(٣).

قوله: " وإن البغضة هي الحالقة" قال ابن بطال: "لأن في تباغضهم افتراق كلمتهم وتشتت أمرهم، وفي ذلك ظهور عدوهم عليهم ودروس دينهم"^(٤).

(١) في الأصل يتضرع، ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٢) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣١٥٣ شرح حديث ٥٠٣٧.

(٣) شرح الطيبي ١٠ / ٣٢١٤.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩ / ٢٥٩.

المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون القطرة من الدموع من خشية الله والأثر في فريضة من فرائض الله أحب إلى الله من غيرها

[م / ٦١] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرين، قطرة من دموع في خشية الله، وقطرة دم تُهراق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثر في سبيل الله، وأثر في فريضة من فرائض الله".
تقدم هذا الحديث^(١) ، وحسنه بعض أهل العلم.

وموضع الشاهد من الحديث قوله: " وأثر في فريضة من فرائض الله":

قال الطيبي: " الأثر - بفتحتين - ما بقي من الشيء دالا عليه. والمراد بالأثرين آثار خطي الماشي في سبيل الله، والساعي في فريضة من فرائضه أو ما يبقى على المجاهدين من أثر الجراحات، وعلى الساعي المتعب في أداء الفرائض والقيام بها والكد فيها، من علامة ما أصابه فيها، كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد عليها وانفطار الأقدام من برد الماء الذي يتوضأ به. والله أعلم"^(٢).

قال المناوي " (وأما الأثران فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله) قال ابن العربي: الأثر ما يبقى بعده من عمل يجري عليه أجره من بعده ومنه قوله أثراً □ □ □ □ وقال غيره: الأثر ما يبقى من رسوم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء والمراد: خطوة الماشي وخطوة الساعي في فريضة من فرائض الله أو ما بقي على المجاهد من أثر الجراحات وعلى الساعي المتعب نفسه في أداء الفرائض والقيام بها والكد فيها كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد عليها وانفطار الأقدام من برد ماء الوضوء ونحو ذلك"^(٣).

وقال القاري مثلاً بشيء من ذلك: " (وأما الأثران، فأثر في سبيل الله) : كخطوة،

(١) برقم ٢٧٧ .

(٢) شرح الطيبي ٢٦٥٢/٨ .

(٣) سورة يس الآية ١٢ .

(٤) انظر كلام ابن العربي في الآية في تفسيره أحكام القرآن ٢٠/٤ .

(٥) فيض القدير ٣٦٥ / ٥ شرح حديث ٧٦٠٠ .

أو غبار، أو جراحة في الجهاد، أو سواد حبر في طلب العلم (وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى) كإشفاق اليد والرجل من أثر الوضوء في البرد، وبقاء بلل الوضوء في الحر، واحتراق الجبهة من الرمضاء، وخلوف فمه في الصوم، واغترار قدمه في الحج" (١).

ويمكن أن يقال بأن التفضيل الوارد لإصلاح ذات البين على بعض العبادات المذكورة كون نفعها قاصرا على صاحبها، بخلاف الإصلاح بين الناس فنفعه متعدي. وهذا يتوافق مع ما تقدم تقريره في أسباب التفضيل في التمهيد.

(١) مرقاة المفاتيح ٦ / ٢٤٨٤ .

**الباب التاسع: أحاديث التفضيل الواردة في الأعيان
والأمم والقبائل**

ويشتمل على أربعة فصول

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأنبياء —

عليهم الصلاة والسلام —

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الصحابة —

رضي الله عنهم —

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في غير الصحابة

الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في القبائل والأقوام

والأمم

الفصل الأول أحاديث التفضيل الواردة في الأنبياء – عليهم الصلاة

والسلام –

وفيه أربعة عشر مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أولي العزم من الرسل عليهم الصلاة والسلام.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل آدم عليه السلام.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن إبراهيم – عليه السلام – خير البرية.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن داود – عليه السلام – أعبد البشر.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل موسى – عليه السلام – بتكليم الله له.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل نبينا محمد ﷺ على سائر الناس.
- المبحث السابع: ما ورد في كونه ﷺ أتمقى الناس لله وأبرهم.
- المبحث الثامن: ما ورد في كون النبي ﷺ هو خير الناس نفسا وخيرهم بيتا.
- المبحث التاسع: ما ورد في كون قلبه ﷺ هو خير قلوب العباد.
- المبحث العاشر: ما ورد في كونه ﷺ هو سيد الناس يوم القيامة.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كونه ﷺ أكرم الناس على الله.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في كونه ﷺ ألين كفا وأطيب رائحة.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في كونه ﷺ أحسن الناس وأشجعهم وأجودهم وأحسنهم تعليماً.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في كونه ﷺ خير الناس لأهله.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أولي العزم من الرسل عليهم الصلاة والسلام^(١)

[٢٩١ / ١] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أتى بلحماً فزفّع إليه الذراع، وكانت تُعجبه فنهش منها نُحْشَةً، ثم قال: " أنا سيّدُ الناسِ يومَ القيامة، وهل تدرون ممّ ذلك؟ يجمعُ اللهُ الناسَ الأولين والآخرين في صعيدٍ واحدٍ، يُسمِعُهُمُ الداعي وَيَنفُذُهُمُ البصر، وتدنو الشمس، فيبلغ الناس من الغمِّ والكربِ ما لا يطيقون ولا يحتملون، فيقول الناس: ألا ترون ما قد بلغكم، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعضُ الناس لبعض: عليكم بآدمَ، فيأتون آدمَ - عليه السلام - فيقولون له: أنت أبو البشر، خلّقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفعْ لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فيقول آدم: إن ربِّي قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله، وإنه قد نُحاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحاً فيقولون: يا نوح، إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وقد سمّاك الله عبداً شكوراً، اشفعْ لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول: إن ربي - عز وجل - قد غضبَ اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوةٌ دعوئها على قومي، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم، فيأتون إبراهيمَ فيقولون: يا إبراهيم أنت نبيُّ الله وخليّله من أهل الأرض، اشفعْ لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه، فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضبَ قبله مثله، ولن يغضبَ بعده مثله، وإني قد كنتُ كذبتُ ثلاث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث^(٢) - نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري،

(١) دلت أحاديث هذا المبحث على تفضيل أولي العزم من الرسل (نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد - صلى الله وسلم عليهم جميعاً -) وذلك لاختيارهم دون سائر الأنبياء بطلب الشفاعة، ولوجود بعض صيغ التفضيل والتخصيص الواردة فيها. وأغلبها رويت مطولة، وبعض الأئمة أصحاب الكتب اختصر ما يناسب كل مقام يريد الاستشهاد به منها.

(٢) هي قول: "إني سقيم"، وقوله: "بل فعله كبيرهم هذا" وقوله عن سارة بأنها أخته، انظر: صحيح البخاري ١٤٠/٤ رقم ٣٣٥٨، وصحيح مسلم ٤/ ١٨٤٠ رقم ٢٣٧١ / ١٥٤.

اذهبوا إلى موسى فيأتون موسى فيقولون: يا موسى أنت رسول الله، فضَّلَكَ اللهُ برسالته وبكلامه على الناس، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني قد قتلْتُ نفسي لم أُمر بقتلها، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى بن مريم، فيأتون عيسى، فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وكلمتَ الناس في المهد صبيا، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله قط، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر ذنبا، نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى محمد، فيأتون محمدا فيقولون: يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه، فأنطلق فآتي تحت العرش، فأقع ساجدا لربي - عز وجل - ثم يفتحُ اللهُ عليَّ من محامده وحسن الثناء عليه شيئا، لم يفتحْه على أحد قبلي، ثم يقال: يا محمد ارفع رأسك سلَّ تعطه، واشفعْ تُشَفَّعْ، فأرفع رأسي، فأقول: أمتي يا رب، أمتي يا رب، أمتي يا رب، فيقال: يا محمد أدخل من أمتك من لا حسابَ عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، ثم قال: والذي نفسي بيده، إن ما بين المصرعين من مصاريع الجنة، كما بين مكة وحمير - أو كما بين مكة وبُصرى - .

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، والنسائي - في الكبرى^(٥) - من طرق عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن

(١) في صحيحه (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتهم عذاب أليم﴾) ١٣٤/٤ رقم ٣٣٤٠. وفي (كتاب التفسير، باب {ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا}) ٨٤/٦، ٨٥ رقم ٤٧١٢ وهو اللفظ المختار أعلاه.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) ١٨٤/١ رقم ٣٢٧ / ١٩٤.

(٣) في الجامع (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في الشفاعة) ٦٢٢/٤ رقم ٢٤٣٤.

(٤) في المسند ٣٨٤/١٥ رقم ٩٦٢٣.

(٥) (التفسير، قوله تعالى: {ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا}) ١٤٨/١٠ رقم ١١٢٢٢.

جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

[٢٩٢ / ٢] عن أنس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، قال: " يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ يَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلِمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يَرْجِنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ فَيَسْتَحِي، ائْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَهُ يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ سُؤَالَ رَبِّهِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَسْتَحِي، يَقُولُ: ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَهُ يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، ائْتُوا مُوسَى، عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ، فَيَأْتُونَهُ يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفْسِ بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَسْتَحِي مِنْ رَبِّهِ، يَقُولُ: ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ، يَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذِنُ لِي، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ وَسَلِّ ثَعْلَبَهُ، وَقُلْ يُسْمِعُ وَاشْفَعْ تُشَفِّعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعْلَمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُخِذُ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُخِذُ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَأَقْصَىٰ﴾ (١) .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢) - وَهَذَا أَحَدُ أَلْفَاظِهِ - ، وَمُسْلِمٌ (٣) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٤) ،

(١) سورة البقرة الآية ١٦٢. وفي مواضع أخرى.

(٢) في صحيحه (كتاب تفسير القرآن باب قول الله: {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا}) ١٧/٦، ١٨ رقم ٤٤٧٦. وفي (كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار) ١١٦/٨ رقم ٦٥٦٥، وفي (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَجُوهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاضِرَةٌ}) ١٣١/٩، ١٣٢ رقم ٧٤٤٠. وفي (كتاب التوحيد، باب قوله: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا}) ١٤٨/٩ رقم ٧٥١٦ واقتصر فيه على مجيئهم لآدم.

(٣) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) ١٨٠/١ - ١٨٣ رقم ٣٢٢/١٩٣، ٣٢٥، ٣٢٦.

(٤) في السنن (كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة) ١٤٤٢/٢ رقم ٤٣١٢.

(٣) سورة آل عمران الآية ٣٣.

فينطلق به جبريلُ فَيَخِرُّ ساجداً قَدَرَ جُمُعَةٍ، ويقول الله - عز وجل - : ارفع رأسك يا محمدُ،
 وَقُلْ يُسْمِعْ، واشفعْ تُشَفِّعْ، قال: فيرفعُ رأسه، فإذا نظر إلى ربه - عز وجل - خرَّ ساجداً
 قَدَرَ جُمُعَةٍ أُخْرَى، فيقول الله - عز وجل - : ارفع رأسك، وَقُلْ يُسْمِعْ، واشفعْ تُشَفِّعْ،
 قال: فيذهب ليقع ساجداً، فيأخذ جبريل - عليه السلام - بِضَبْعَيْهِ فيفتح الله - عز وجل -
 - عليه من الدعاء شيئاً لم يفتحْه على بشرٍ قط، فيقول: أي ربِّ، خلقتني سيدَ ولدِ آدم،
 ولا فخرَ، وأوَّلُ من تنشقُّ عنه الأرض يومَ القيامة، ولا فخرَ، حتى إنه لَيَرِدُ عليَّ الحوضَ
 أكثرُ مما بين صنعاء وأيلة، ثم يقال: ادعوا الصديقين فيشفعون، ثم يقال: ادعوا الأنبياء ،
 قال: فيجيء النبيُّ ومعه العصاة، والنبي ومعه الخمسةُ والستة، والنبيُّ ليس معه أحدٌ، ثم
 يُقال: ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا، قال: فإذا فعلت الشهداء ذلك، قال: يقول الله
 - عز وجل - : أنا أرحمُ الراحمين، أَدْخِلُوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئاً، قال: فيدخلون
 الجنة. قال: ثم يقول الله - عز وجل - : انظروا في النار: هل تَلْقَوْنَ من أحدٍ عملَ خيراً
 قط؟ قال: فيجدون في النار رجلاً، فيقول له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا، غير أني
 كنت أسامح الناس في البيع ، فيقول الله - عز وجل - : أَسْمَحُوا لعبدي كإِسْمَاحِهِ إلى
 عبيدي. ثم يُخرجون من النار رجلاً فيقول له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا، غير أني قد
 أمرت ولدي: إذا متُّ فأحرقوني بالنار، ثم اطحنوني، حتى إذا كنت مثل الكحل، فاذهبوا
 بي إلى البحر، فاذروني في الريح، فوالله لا يقدرُ علي ربُّ العالمين أبداً، فقال الله - عز
 وجل - له: لِمَ فعلتَ ذلك؟ قال: من مخافتك، قال: فيقول الله - عز وجل - : انظر إلى
 مُلْكِكَ أعظمَ مَلِكٍ، فَإِنَّ لَكَ مثله وعشرةَ أمثاله، قال: فيقول: لِمَ تسخرُ بي وأنت المَلِكُ؟
 قال: وذاك الذي ضحكْتُ منه من الضُّحَى .

أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه - وابن أبي عاصم^(٢)، والبزار^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن

(١) في المسند ١/ ١٩٣ رقم ١٥.

(٢) في السنة ٢/ ٣٨١ رقم ٨١٢.

(٣) في المسند ١/ ١٤٩ رقم ٧٦.

(٤) في المسند ١/ ٥٦ رقم ٥٦.

خزيمة^(١)، وأبو عوانة^(٢)، وابن حبان^(٣)، وغيرهم من طرق عن النضر بن شميل، عن أبي نعامة العدوي، عن أبي هنيذة البراء بن نوفل، عن والان العدوي، عن حذيفة، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - .

وبعض من رواه أورده كاملاً، وبعضهم اقتصر على بعض الألفاظ التي فيه على حسب ما يستشهد به منه .

قال ابن حبان عَقِبَهُ: " قال إسحاق: " هذا من أشرف الحديث، وقد رَوَى هذا الحديث عدة عن النبي ﷺ نحو هذا، منهم: حذيفة، وابن مسعود، وأبو هريرة، وغيرهم. " ثم قال: " أخبرنا أبو خليفة، حدثنا علي بن المديني، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا أبو نعامة، حدثنا أبو هنيذة بإسناده نحوه " ^(٤) .

فهذه متابعة للنضر بن شميل، ورواه عن أبي نعامة أيضا الحسن بن عمرو بن يوسف^(٥) .

فصار مدار الحديث على أبي نعامة العدوي، عن أبي هنيذة البراء بن نوفل، عن والان العدوي.

- **و أبو نعامة:** هو عمرو بن عيسى العدوي، تقدم، وهو صدوق اختلط.

- **و أبو هُنَيْدَة:** هو البراء بن نوفل، قال ابن سعد: " كان معروفاً، قليل الحديث " ^(٦) . ونقل ابن أبي حاتم عن ابن أبي خيثمة فيما كتب إليه قال: " سمعت يحيى بن معين يقول: أبو هُنَيْدَة البراء بن نوفل بصري ثقة " ^(٧) .

(١) في التوحيد ٧٣٥/٢ .

(٢) في المستخرج ١٥١/١ رقم ٤٤٣ - وهو من زياداته على مسلم - .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣١/٤ - ٣٤ رقم ٣٠٠٥، (الإحسان) ٣٩٣/١٤ رقم ٦٤٧٦ .

(٤) التقاسيم والأنواع ٣٤/٤ .

(٥) أشار لذلك الدارقطني في العلل ١٨٩/١ .

(٦) الطبقات الكبرى (٧/٢٢٦) .

(٧) الجرح والتعديل ٤٠٠/٢ الترجمة ١٥٧١ .

- **و والان:** هو والان بن بَيْهَس، ويقال: ابن قِرْفَة - ويقال قِرْضَة^(١) - العَدَوِيُّ . ذكره ابن سعد^(٢) وغيره مقتصرين على ذكر روايته لهذا الحديث .
ونقل ابن أبي حاتم - أيضا - عن ابن أبي خيثمة فيما كتب إليه قال سمعت يحيى بن معين يقول: " والان بن قِرْضَة بصري ثقة " ^(٣) .
وكلاهما - أبو هنيذة ووالان - ذكرهما ابن حبان في الثقات^(٤) .
إلا أن الدارقطني لم يثبت هذا الحديث، فقد سئل عنه فقال: " .. ورواه الجريري، عن أبي هنيذة، وأسنده عن حذيفة، عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه أبا بكر " . ثم قال: " ووالان غير مشهور إلا في هذا الحديث، والحديث غير ثابت " ^(٥) .
وإذا كان تضعيفه من أجل والان وأنه غير مشهور فقد سبق عن ابن معين توثيقه .
ولذا تعقبه الحافظ في لسان الميزان بقوله : " كذا قال، وقد قال يحيى بن معين: بصري ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه، قلت: وكذا تصرف أبو عوانة وهو من زياداته على مسلم " ^(٦) .
ويشهد لكثير مما ورد فيه حديثا أبي بكر وأبي هريرة السابقان .
وثمة أحاديث أخرى في الباب اقتصرنا على الثلاثة السابقة لاشتغالها على ما أردته في هذين المبحثين وهو إثبات التفضيل للأنبياء الخمسة أولي العزم من الرسل - عليهم الصلاة والسلام - .

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل أولي العزم من الرسل وهم (آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى ونبينا محمد - عليهم الصلاة والسلام جميعا -) على غيرهم .

(١) وفي الجرح والتعديل ٤٣/٩ : فرقة .

(٢) في الطبقات الكبرى ١٥٤ / ٧ .

(٣) الجرح والتعديل ٤٣/٩ الترجمة ١٨٤ .

(٤) ترجمة أبي هنيذة في ١١٠/٦ الترجمة ٦٩٣٨ ، و ترجمة والان في ٤٩٧/٥ الترجمة ٥٩١٧ .

(٥) علل الدارقطني ١٨٩/١ رقم ١٤ .

(٦) لسان الميزان ٢١٦/٦ الترجمة ٧٥٧ .

ووجه الدلالة منها أنهم اشتركوا جميعاً في مجيء الناس في المحشر إليهم ليطلبوا منهم الشفاعة عند الله - عز وجل - . وهذا يدل على فضلهم على غيرهم من الأنبياء والرسل. إضافة إلى أنه ذكر فيها بعض ما اختص به كل نبي منهم وفضل به على غيره. وهذه خلاصة للعبارات الدالة على التفضيل والتخصيص مما ورد في الأحاديث الثلاثة السابقة:

- ما يتعلق بآدم - عليه السلام - قوله : "فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له: أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك" وقوله: "وعلمك أسماء كل شيء" وقوله: "وأنت اصطفاك الله عز وجل".
 - ما يتعلق بنوح - عليه السلام - قوله: "يا نوح، إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبداً شكوراً". وقوله: "فينطلقون إلى نوح عليه السلام، فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فأنت اصطفاك الله، واستجاب لك في دعائك، ولم يدع على الأرض من الكافرين دياراً".
 - ما يتعلق بإبراهيم - عليه السلام - : "يا إبراهيم أنت نبي الله وخليفه من أهل الأرض" وقوله : "انطلقوا إلى إبراهيم عليه السلام، فإن الله عز وجل اتخذته خليلاً".
 - ما يتعلق بموسى - عليه السلام - : "يا موسى أنت رسول الله، فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس" وقوله : "أثبنا موسى، عبداً كلمه الله وأعطاه التوراة".
 - ما يتعلق بعيسى - عليه السلام - : "يا عيسى أنت رسول الله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وكلمت الناس في المهد صبياً" وقوله : "انطلقوا إلى عيسى بن مريم، فإنه يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى".
 - ما يتعلق بمحمد - عليه الصلاة والسلام - : "يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر".
- أسأل الله تعالى أن يرزقني ووالديّ وسائر مشايخي شفاعته نبينا ﷺ محمد وأن يجمعنا بسائر أنبيائه وعباده الصالحين في جناته جنات النعيم .

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل آدم - عليه السلام -

أحاديث المبحث السابق تدل على ترجمة هذا المبحث، وسأقتصر على ذكر الألفاظ التي تخص أبانا آدم عليه السلام مما ورد فيها وهي:

[م / ٤] حديث أبي بكر رضي الله عنه ، وفيه : " فَفَطَعَ النَّاسُ بِذَلِكَ ، حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالْعَرَقُ يَكَادُ يُلْجِمُهُمْ ، فَقَالُوا : يَا آدَمُ ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، وَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ".^(١)

تقدم في المبحث الذي قبل هذا^(١)، وضَعَفَهُ بعض أهل العلم، وصححه بعضهم. وله شواهد.

[م / ٥] حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه: " فيقول بعضُ الناسٍ لبعضٍ: عليكم بآدمَ، فيأتون آدمَ - عليه السلام - فيقولون له: أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك".^(٢)

تقدم في المبحث الذي قبل هذا^(٢)، والحديث في الصحيحين.

[م / ٦] حديث أنس رضي الله عنه ، وفيه: " يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فيقولون: لو اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فيأتُونِ آدَمَ فيقولون: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ".^(٣)

تقدم في المبحث الذي قبل هذا^(٣)، والحديث في الصحيحين.

(١) برقم ٢٩٣ .

(٢) برقم ٢٩١ .

(٣) برقم ٢٩٢ .

المبحث الثالث: ما ورد في أن إبراهيم - عليه السلام - خير البرية

[٢٩٤ / ٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك إبراهيم - عليه السلام -». أخرجه مسلم^(١)، وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، والنسائي - في الكبرى^(٥) -، وغيرهم من طرق عن المختار بن قُفْل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه . وفي بعض الألفاظ: "ذاك إبراهيم أبي"^(٦). - وأخرجه الطبراني^(٧)، وأبو نعيم^(٨) من طريق نصر بن مهاجر، عن عمر بن عبيد، عن مسعر، عن عمرو بن عامر، عن أنس رضي الله عنه . قال أبو نعيم: " غريب من حديث مسعر، تفرد به محمد بن عوف، عن نصر"^(٩). - وأخرجه أبو نعيم^(١٠) من طريق الحسن بن محمد الأبهري ، عن محمد بن حميد، عن علي بن مجاهد، عن عيينة بن الغصن، عن أنس، ولفظه: " أن رجلا قال للنبي ﷺ: يا خير الناس، قال: «ذاك إبراهيم» ، قال: يا عبد الناس، قال: «ذاك داود».

وهذا الإسناد ضعيفٌ جدا:

فيه: محمد بن حميد بن حيان التميمي ، أبو عبد الله الرازي، قال ابن حجر: "حافظٌ

(١) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم) ١٨٣٩/٤ رقم ١٥٠/٢٣٦٩.

(٢) في السنن (كتاب السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام) ٢١٨/٤ رقم ٤٦٧٢.

(٣) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة لم يكن) ٤٤٦/٥ رقم ٣٣٥٢.

(٤) في المسند ٢١١/٢٠ رقم ١٢٨٢٦. وفي ٢٥٤/٢٠ رقم ١٢٩٠٧ و ١٢٩٠٨.

(٥) ٣٤٢/١٠ رقم ١١٦٢٨.

(٦) عند أحمد برقم ١٢٩٠٨.

(٧) في الأوسط ١٠٠/٢ رقم ١٣٨٢.

(٨) في الحلية ٢٤٧/٧ .

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) في تاريخ أصبهان ١/ ٣١٨.

ضعيفٌ، و كان ابن معين حَسَنَ الرَّأْيِ فيه" ^(١) . وقال الذهبي : " الحافظ، وثقه جماعةٌ والأوّلَى تركُّه " ^(٢) .

وفيه: علي بن مجاهد بن مسلم بن رفيع ، أبو مجاهد ، الكندي، ويقال: العبدى ، الرازي الكابلي، قاضى الرّبي . قال ابن حجر : " متروك " ^(٣) .
وفيه عيينة بن الغصن، لم أجد له ترجمة إلا ذكرًا في التاريخ الكبير حيث قال: "عُيْنَةُ بنُ غُصْنٍ مرسلا، روى عنه جرير بن عبد الحميد" ^(٤) .

والطريق الأول (طريق مسلم) يغني عن هذين الطريقين.

قوله: " خير البرية ": قال ابن الأنباري: " البرية معناها في كلام العرب: الخلق. قال الله - عز وجل - : أَأَمَّا أَتَتْكُمْ ^(٥) معناه: إلى خالقكم. أي يخلقها. والبرية، تُهمز ولا تُهمز، فمن همزها، أخذها من: برأ الله الخلق، ومن لم يهمزها قال: هي مأخوذة من: برا الله الخلق، مبنية على ترك الهمز. ويجوز أن تكون مأخوذة من " البرى "، وهو التراب " ^(٦) .
وقال ابن الجوزي: " وأكثر العرب والقراء على ترك الهمزة لكثرة ما جرت على الألسنة، وهي فعيلة بمعنى مفعولة .. " ^(٧) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير البرية (أي : الخلق) هو إبراهيم - عليه السلام - .

(١) التقريب ص ٤٧٥ الترجمة ٥٨٣٤ . وقول ابن معين الذي أشار له الحافظ: هو ما نقله أبو بكر ابن أبي خيثمة فيما كتب إليه قال: سئل يحيى بن معين عن محمد بن حميد الرازي، فقال: ثقةٌ ليس به بأس رازيٌّ كَيِّس. وما نقله علي بن الحسين بن الجنيد قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ابن حميد ثقةٌ وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس هو من قبله إنما هو من قبل الشيوخ الذي يحدث به عنهم. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧ / ٢٣٢ الترجمة ١٢٧٥ .

(٢) الكاشف ١٦٦ / ٢ . الترجمة ٤٨١٠ .

(٣) التقريب ص ٤٠٥ الترجمة ٤٧٩٠ .

(٤) التاريخ الكبير ٧ / ٧٣ رقم ٣٣٩ .

(٥) سورة البقرة الآية ٥٤ .

(٦) الزاهر في معاني كلمات الناس ٢ / ١١٤ .

(٧) كشف المشكل ١ / ١٩٨ .

قال النووي : " قال العلماء إنما قال ﷺ هذا تواضعا واحتراما لإبراهيم ﷺ خلّته وأبوتره، وإلا فنبينا ﷺ أفضل كما قال ﷺ : " أنا سيد ولد آدم ^(١) " .. وقيل: يحتمل أنه ﷺ قال: " إبراهيم خير البرية " قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فإن قيل: التأويل المذكور ضعيف لأن هذا خبر فلا يدخله خلف ولا نسخ؟! فالجواب: أنه لا يمتنع أنه أراد أفضل البرية الموجودين في عصره، وأطلق العبارة الموهمة للعموم لأنه أبلغ في التواضع، وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا فقال: المراد أفضل برية عصره، وأجاب القاضي ^(٢) عن التأويل الثاني بأنه وإن كان خبرا فهو مما يدخله النسخ من الأخبار، لأن الفضائل يمنحها الله تعالى لمن يشاء فأخبر بفضيلة إبراهيم إلى أن علم تفضيل نفسه فأخبر به ^(٣) .

وقد جاء ما يدل على وقوع التفاضل بين الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - كما يدل على ذلك أحاديث هذا الفصل، وجاء أيضا النهي عن التفضيل بينهم.

ومن ذلك: حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: " بينما يهودي يعرض سلعته، أعطي بها شيئا كرهه، فقال: لا والذي اصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار، فقام فلطم وجهه، وقال: تقول: والذي اصطفى موسى على البشر، والنبى ﷺ بين أظهرنا؟ فذهب إليه فقال: أبا القاسم، إن لي ذمة وعهدا، فما بال فلان لطم وجهي، فقال: لم لطمت وجهه؟ فذكره، فغضب النبي ﷺ حتى رئي في وجهه، ثم قال: " لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور، فيصعق من في السموات ومن في الأرض، إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من بعث، فإذا موسى آخذ بالعرش، فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور، أم بعث قبلي، ولا أقول: إن أحدا أفضل من يونس بن متى ^(٤) .

قال النووي مجيبا عن هذا الحديث: " وأما الحديث الآخر لا تفضلوا بين الأنبياء فجوابه من خمسة أوجه: أحدهما: أنه ﷺ قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فلما علم

(١) سيأتي تحريجه .

(٢) في إكمال المعلم ٧ / ٣٤١ وقد نقله النووي بالمعنى.

(٣) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٢١، ١٢٢.

(٤) أخرجه البخاري ٤ / ١٥٩ رقم ٣٤١٤ ومسلم ٤ / ١٨٤٣ رقم ١٥٩ / ٢٣٧٣.

أخبر به. **والثاني:** قاله أدبا وتواضعا. **والثالث:** أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول. **والرابع:** إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث. **والخامس:** أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها، وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى، ولا بد من اعتقاد التفضيل، فقد قال الله تعالى: **أَأَنْتَ أَكْبَرُ** (١) " (٢).

قال السيوطي: " والحديث دليلٌ على أن إبراهيم - عليه السلام - أفضل الأنبياء بعد نبينا ﷺ " (٣).

(١) سورة البقرة الآية ٢٥٣.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٥ / ٣٧. وانظر في المسألة : شرح المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي ٣ / ٢٤٣. ومجموع الفتاوى لابن تيمية ١٤ / ٤٣٦.

(٣) شرح السيوطي على مسلم ٥ / ٣٥٢.

المبحث الرابع: ما ورد في أن داودَ - عليه السلام - أعبدُ البشر

[م / ٨] عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - في حديث طويل، وفيه: فقال لي: «ألم أُخبر أنك تصومُ الدهرَ وتقرأ القرآنَ كلَّ ليلة؟»... ثم قال: «فصُم صومَ داودَ نبيِّ الله ﷺ، فإنه كان أعبدَ الناس» قال: قلت: يا نبي الله، وما صوم داود؟ قال: «كان يصوم يوماً ويفطر يوماً...» الحديث بطوله.

تقدم هذ الحديث في مبحث : (ما ورد في تفضيل قراءة القرآن الكريم في سبعة أو خمسة أيام)^(١). وفيه ذكر ما أثبتته منه أعلاه. وهو بهذا السياق عند مسلم في صحيحه.

[٢٩٥ / ٩] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "كان من دعاء داودَ يقول: اللهمَّ إني أسألك حُبَّك، وحُبَّ من يُحِبُّك، والعملَ الذي يبلِّغني حُبَّكَ، اللهمَّ اجعلْ حُبَّكَ أحبَّ إليَّ من نفسي وأهلي، ومن الماءِ البارد" قال: وكان رسول الله ﷺ إذا ذَكَر داودَ يحدث عنه قال: «كان أعبدَ البشر».

أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له - والبخاري - في التاريخ الكبير^(٣) -، والبخاري^(٤)، والحاكم^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن عبد الله بن ربيعة الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - . ورواية البخاري مُقتصرةٌ على موضع الشاهد.

ورجال الإسناد:

- محمد بن فضيل، تقدم، وهو صدوق عارفٌ زُمي بالتشيع.

(١) برقم ٢٦٥.

(٢) في الجامع (كتاب الدعوات، باب) ٥ / ٥٢٢ رقم ٣٤٩٠.

(٣) ٢٢٩ / ٥ الترجمة ٧٤٩. في ترجمة عبد الله بن يزيد بن ربيعة.

(٤) في المسند (البحر الزخار) ٢٨ / ١٠ رقم ٤٠٨٩.

(٥) في المستدرک ٤٣٤ / ٢.

(٦) في الدعوات الكبير ٣٦٤ / ١ رقم ٢٧٦.

- محمد بن سعد الأنصاري الشامي، قال عنه الحافظ: " صدوق " (١) .
 - عبد الله بن ربيعة بن يزيد الدمشقي، ويقال: عبد الله بن يزيد. قال عنه الحافظ: " مجهول " (٢).

قال الترمذي عقبه : " هذا حديث حسن غريب " (٣).

وقال البزار: " وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ من وجه من الوجوه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ومحمد بن سعد روى عنه محمد بن فضيل أحاديث لم يشاركه فيها غيره، إلا أنا لم نحفظ أحاديثه عن غيره فذكرناها وبيننا ما فيها من علة " (٤).

وقال الحاكم: " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " (٥).

وقال الهيثمي: " رواه البزار وفيه حديث طويل وإسناده حسن " (٦).

وله شاهد مرسل:

فقد أخرج ابن نصر (٧) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عطاء - مرسل -، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أخي داود كان أعبد البشر، كان يقوم نصف الليل، ويصوم نصف الدهر».

وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، مع كونه مرسلًا.

(١) التقريب ص ٤٨٠ الترجمة ٥٩٠٥.

(٢) التقريب ص ٣٠٢ الترجمة ٣٣٠٩.

(٣) الجامع ٥ / ٥٢٢.

(٤) البحر الزخار ١٠ / ٢٨.

(٥) تعقبه الذهبي بقوله: " قلت: بل عبد الله هذا قال أحمد: أحاديثه موضوعة ". واستدرك الألباني على تعقيب الذهبي قائلاً: وهو مجهول كما قال الحافظ في التقريب ، ولم أر أحداً ذكر قول أحمد المذكور في ترجمته، حتى ولا الذهبي وإنما أورده في الميزان في ترجمة عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي روى عن واثلة وأبي أمامة. وهذا كما ترى غير المترجم، فإنه أعلى طبقة منه، هذا تابعي وذاك من أتباع التابعين مع اختلاف اسم جدهما والله أعلم. السلسلة الصحيحة ٢ / ٣٢٤.

(٦) مجمع الزوائد ٨ / ٢٠٦ رقم ١٣٧٩٥.

(٧) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ١١٠ رقم ٢٣.

ومراسيل عطاء مُتَكَلَّم فيها، قال يحيى بن سعيد: "مرسلات مجاهد أحب إلى من مرسلات عطاء بن أبي رباح بكثير كان عطاء يأخذ عن كل ضرب، وقال: مرسلات سعيد بن جبير أحب إلى من مرسلات عطاء" (١).

وهذا الحديث من هذا الطريق وبهذا اللفظ ذكره الألباني في الضعيفة (٢). واستثنى ما يتعلق بدادود - عليه السلام - كونه أعبد البشر، فذكر في الصحيحة (٣) قوله عن داود: "كان أعبد البشر". وصححه بما له من شواهد.

ومن شواهده رواية مسلم السابقة في حديث عبد الله بن عمرو، والتي فيها: "فإنه كان أعبد الناس". ومن شواهده أيضا رواية عطاء المرسلة .

ومن شواهده ما تقدم في المبحث الذي قبل هذا من حديث أنس، ولفظه: "أن رجلا قال للنبي ﷺ: يا خير الناس، قال: «ذاك إبراهيم»، قال: يا أعبد الناس، قال: «ذاك داود». وتقدم أنه ضعيف جدا.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن داود - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - أعبدُ الناس . والمعنى - والله أعلم - : أحسنهم عبادة.

ووجه تفضيل عبادة داود في هذا الحديث ما تقدم في كون صلاته - عليه السلام - أحب الصلاة إلى الله (٤). ومن كون صيامه أيضا أحب الصيام إلى الله.

(١) العلل الصغير للترمذي - آخر الجامع - ٥ / ٧٥٤ . وانظر الجرح والتعديل ١ / ٢٤٤ ، و ٨ / ٣١٩ .

(٢) ٣ / ٢٥٦ برقم ١١٢٥ .

(٣) ٢ / ٣٢٤ برقم ٧٠٧ .

(٤) ونص على ذلك في مرسل عطاء السابق.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل موسى - عليه السلام - بتكليم الله له

سبق بعض ما يدل على ذلك في المبحث الأول من هذا الفصل (ما ورد في تفضيل أولي العزم).

ويزاد على ذلك هنا :

[٢٩٦ / ١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : " احتج آدم وموسى ، فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة ، فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ، ثم تلومني على أمرٍ قَدَر عليّ قبل أن أُخلق " فقال رسول الله ﷺ : «فحج آدم موسى مرتين» .

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ، ومسلم^(٢) ، وأبو داود^(٣) ، والترمذي^(٤) ، وابن ماجه^(٥) ، وأحمد^(٦) ، ومالك^(٧) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وفي بعض الألفاظ: قال موسى: " أنت آدم الذي أخرجت ذريتك من الجنة^(٨) " .

(١) في صحيحه (كتاب أحاديث الأنبياء ، باب وفاة موسى وذكره بعد) ١٥٨/٤ رقم ٣٤٠٩ وفي (كتاب تفسير القرآن ، باب {واصطنعتك لنفسي}) ٩٦/٦ رقم ٤٧٣٦ وفي (باب قوله: {فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى}) رقم ٤٧٣٨ ، وفي ١٢٦/٨ رقم ٦٦١٤ . وفي (كتاب التوحيد ، باب قوله: {وكلم الله موسى تكليماً}) ١٤٨/٩ رقم ٧٥١٥ .

(٢) في (كتاب القدر ، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام) ٢٠٤٢/٤ ، ٢٠٤٣ رقم ١٥ ، ١٤ ، ١٣/٢٦٥٢ .

(٣) في السنن (كتاب السنة ، باب القدر) ٢٢٦/٤ رقم ٤٧٠١ .

(٤) في الجامع (أبواب القدر ، باب ما جاء في حجاج آدم وموسى عليهما السلام) ٤٤٤/٤ رقم ٢١٣٤ .

(٥) في السنن (كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم ، باب في القدر) ٣١/١ رقم ٨٠ .

(٦) في المسند في أكثر من موضع ، في ٣٤٣/١٢ رقم ٧٣٨٧ ، وفي ٣١/١٣ رقم ٧٥٨٨ ، وفي ٧٥/١٣ رقم ٧٦٣٥ ، وفي ٢٤٦/١٣ رقم ٧٨٥٦ ، وفي ٤٧/١٥ رقم ٩٠٩٥ ، وفي ٩١/١٥ رقم ٩١٧٦ ، وفي ٤٩٢/١٥ رقم ٩٧٩٢ ، وفي ٥٤/١٦ رقم ٩٩٨٩ .

(٧) في الموطأ ٨٩٨/٢ رقم ١ .

(٨) عند البخاري برقم ٧٥١٥ .

وفي بعضها: "أنت أبونا حَيَّيْتَنَا وأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ (١)" وفي بعضها: "أنت الذي أَشْقَيْتَ الناس وأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ".

وفي بعض الألفاظ في رد آدم، فقال آدم: "أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته، واصطفاك لنفسه وأنزل عليك التوراة" وفي بعضها: "يا موسى اصطفاك الله بكلامه، وخطَّ لك بيده".

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل موسى - عليه السلام - واختصاصه بتكليم الله تعالى له. وموضع الشاهد من الحديث قوله: "أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه".

قال النووي: ومعنى "اصطفاك": أي: اختصك وآثرك بذلك (٢).

ويدل على ما في الحديث قولُ الله تعالى: ﴿أَنتَ مَوْسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ﴾ (٣).

واختصاص موسى - عليه السلام - بتكليم الله له ظاهرٌ، ويشكل فقط قوله: "برسالاته" مع أن غيره قد أعطيها؟

يقول البغوي مستشكلاً ومجيباً: "فإن قيل: فما معنى قوله "اصطفيتك على الناس برسالاتي" وقد أعطي غيره الرسالة؟ قيل: لما لم تكن الرسالة على العموم في حق الناس كافة استقام قوله: "اصطفيتك على الناس" وإن شاركه فيه غيره، كما يقول الرجل: خصصتك بمشورتي وإن شاور غيره إذا لم تكن المشورة على العموم يكون مستقيماً (٤)".

ولابن كثير رأي آخر، وهو أن هذا الاصطفاء خاص بزمان موسى، يقول - رحمه الله - : " يذكر تعالى أنه خاطب موسى - عليه السلام - بأنه اصطفاه على عالمي زمانه

(١) عند البخاري برقم ٦٦١٤، وعند مسلم برقم ٢٦٥٢ / ١٣. وعند أبي داود وابن ماجه، وعند أحمد برقم ٧٣٨٧.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٦ / ٢٠٠.

(٣) سورة الأعراف الآية ١٤٤.

(٤) تفسير البغوي ٢٧٩/٣. الآية ١٤٤ من سورة الأعراف.

برسالاته وبكلامه تعالى، ولا شك أن محمدا ﷺ سيّد ولد آدم من الأولين والآخرين؛ ولهذا اختصه الله بأن جعله خاتم الأنبياء والمرسلين، التي تستمر شريعته إلى قيام الساعة، وأتباعه أكثر من أتباع سائر الأنبياء والمرسلين كلهم، وبعده في الشرف والفضل إبراهيم الخليل، - عليه السلام -، ثم موسى بن عمران كلیم الرحمن - عليه السلام - " (١).

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٧٤/٣ تفسير الآية رقم ١٤٤ من سورة الأعراف .

المبحث السادس: ما ورد في تفضيل نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - على**سائر الناس^(١)**

[٢٩٧ / ١١] عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

أخرجه مسلم^(٢) - وهذا لفظه -، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، وابن أبي شيبة^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، وابن حبان^(٧)، وغيرهم من طرق عن الأوزاعي، عن أبي عمار شداد بن عبد الله، عن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - .

وعند الترمذي^(٨) زيادةٌ في أوله: "«إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ»". قوله: "وَاصْطَفَى" قال الأزهري: "والاصطفاء: الاختيار، افتعالٌ من الصَّفْوَة، ومنه: النَّبِيُّ المصْطَفَى، والأنبياء المصْطَفَوْنَ، وهم من المصْطَفَيْنِ: إِذَا اخْتَرُوا، وَهَمَّ المصْطَفَوْنَ: إِذَا اخْتَارُوا، - هذا بضم الفاء -"^(٩).

(١) سأقتصر في هذا المبحث - بحسب طبيعة البحث - على ذكر الأحاديث الدالة على التفضيل صراحةً، وإلا ففضائله وخصائصه عليه الصلاة والسلام كثيرة جداً، وقد ألفت فيها المؤلفات قديماً وحديثاً، ككتب الشمائل والدلائل وبعض كتب السير.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم، وتسليم الحجر عليه قبل النبوة) ١٧٧٢/٢ رقم ١/٢٢٧٦.

(٣) في الجامع (أبواب المناقب، باب في فضل النبي ﷺ) ٥٨٣/٥ رقم ٣٦٠٥ و ٣٦٠٦.

(٤) في المسند ١٩٣/٢٨ رقم ١٦٩٨٦. وفي ١٩٤/٢٨ رقم ١٦٩٨٧.

(٥) في المصنف ٣١٧/٦ رقم ٣١٧٣١.

(٦) في المسند ٤٦٩/١٣ رقم ٧٤٨٥. وفي ٤٧٢/١٣ رقم ٧٤٨٧.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٧٧/٣ رقم ٢٢٢٠، وفي ٣١/٤ رقم ٣٠٠٤، وفي ٧٧٨/٧ رقم ٧٤٣٦، (الإحسان) ١٣٥/١٤ رقم ٦٢٤٢، وفي ٢٤٢/١٤ رقم ٦٣٣٣. وفي ٣٩٢/١٤ رقم ٦٤٧٥.

(٨) برقم ٣٦٠٥.

(٩) تهذيب اللغة ١٢ / ١٧٤.

وفُرق بعضهم بين الاصطفاء والاختيار: قال العسكري: "الفرق بين الاصطفاء والاختيار: أن اختيارك لشيءٍ: أخذك خيرَ ما فيه في الحقيقة أو خيرَه عندك. والاصطفاء: أخذ ما يصفو منه، ثمَّ كثر حتى استعمل أحدهما موضع الآخر، واستعمل الاصطفاء في ما لا صفو له على الحقيقة" (١).

قوله: "كنانة" هو كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. **وقوله: "قريش"** هو لقب لفهر بن مالك بن النضر بن كنانة. **وقوله: "بني هاشم"** هو هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر، وهو الملقب بقريش (٢).

والشاهد من الحديث قوله: "واصطفاني من بني هاشم" **بعد قوله: "إنَّ الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم"**.

دلالة الحديث:

دل الحديث على اصطفاء الله لنبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - من خير البطون والقبائل.

قال ابن عبد البر: "المقدم من قريش بنو هاشم وهم فصيحة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعشيرته الأقربون وآله الذين تُحرم عليهم الصدقة،.. وقيل أيضاً: بنو عبد المطلب فصيلته، وبنو هاشم فخذه، وبنو عبد مناف بطنه، وقريش عمارته، وبنو كنانة قبيلته، ومُضر شعبه (٣)، ومنهم من لا يفصل هذا التفصيل" (٤).

(١) الفروق اللغوية للعسكري ص ٢٨٥.

(٢) انظر: الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة ١/ ٢٣. وانظر في نسب النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى عدنان: صحيح البخاري ٤/ ٤٤٤، سيرة ابن هشام ١/ ١. والسيرة النبوية لابن حبان ٣٩/ ١. وغيرها. والنسابون متفقون في تسمية نسبه إلى عدنان، وأما ما بعد عدنان فمختلفون، مع اتفاقهم على أن عدنان من ولد إسماعيل بن إبراهيم.

(٣) في سير أعلام النبلاء: شعبته. ١/ ٣٢. قسم السيرة النبوية.

(٤) الإنباه على قبائل الرواة ص: ٤٥ وانظر: البداية والنهاية ٣/ ٢٢٥. وسير أعلام النبلاء ١/ ٣٢.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: " فإن الذي عليه أهل السنة والجماعة اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم رومهم وفرسهم وغيرهم وأن قريشا أفضل العرب وأن بني هاشم أفضل قريش وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم فهو أفضل الخلق نفسا وأفضلهم نسبا . وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم بمجرد كون النبي صلى الله عليه و سلم منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك يثبت لرسول الله ﷺ أنه أفضل نفسا ونسبا وإلا لزم الدور" (١) .

قال المناوي: "ومعنى الاصطفاء والخيرة في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة، وفيه أنّ غير قريش من العرب ليس كفؤا لهم ولا غير بني هاشم كفؤا لهم" (٢) .

[٢٩٨ / ١٢] عن أبي هريرة ؓ ، قال: قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله، أيُّ الناس خير؟ قال: " أنا ومن معي " قال: فقيل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: " الذين على الأثر " قيل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: فرفضهم .

أخرجه أحمد (٣) - وهذا لفظه - من طريق صفوان:، وأخرجه أيضا (٤)، والآجري (٥) من طريق الليث:، وأخرجه أبو نعيم (٦)، والخلال (٧) من طريق أبي عاصم:، (ثلاثتهم) عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة ؓ .

وفي طريق الليث ذكر قرنين بعد قرنه، ولفظه: " أنا، والذين معي، ثم الذين على الأثر، ثم الذين على الأثر . ثم كأنه رفض من بقي " . وكذا في طريق أبي عاصم، وفيه: " قال: فرفضهم في الرابعة " .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤١٩، ٤٢٠ .

(٢) فيض القدير ٢/٢١٠ شرح حديث ١٦٨٢ .

(٣) في المسند ١٣/٣٣٨ ، ٣٣٩ رقم ٧٩٥٧ ،

(٤) في المسند ١٤/١٨٦ رقم ٨٤٨٣ .

(٥) في الشريعة ٤/١٦٧٧ رقم ١١٤٧ .

(٦) في تثبيت الإمامة ص ٢١٣ رقم ٣ ، وفي الحلية ٢/٧٨ .

(٧) في السنة ٢/٤٣٦ رقم ٦٦٥ .

ومدار الحديث على ابن عجلان عن أبيه:

ومحمد بن عجلان، تقدم، وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة^(١).

وأبوه: عجلان المدني، مولى فاطمة بنت عتبة، قال عنه الحافظ: " لا بأس به " ^(٢).

قال الألباني عن سنده: " وهذا سند حسن " ^(٣).

ولما يتعلق بتفضيل قرنه ومن بعده شواهد ستأتي في مواضعها - إن شاء الله -،

وموضع الشاهد هنا قوله " أنا " جوابا عن قوله: " أي الناس خير ؟ " .

[٢٩٩ / ١٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى حليق

النصراني ليُبْعَثَ إليه بأثوابٍ إلى الميسرة، فأتيتُه، فقلت: بعثني إليك رسولُ الله ﷺ

لتُبْعَثَ إليه بأثوابٍ إلى الميسرة، فقال: وما الميسرة؟ ومتى الميسرة؟ والله ما لحمد ثاغية

ولا راغية^(٤)، فرجعت فأتيتُ النبي ﷺ فلما رأيَني قال: " كذبَ عدوُّ الله، أنا خيرٌ من

بائع^(٥)، لأنَّ يلبسَ أحدكم ثوباً من رقاعٍ شتَّى، خيرٌ له من أن يأخذَ بأمانته - أو في

أمانته - ما ليس عنده " .

- أخرجه عبد الله بن أحمد^(٦)، ومن طريقه الخطيب^(٧) من طريق محمد بن يزيد^(٨)،

عن أبي سلمة صاحب الطعام، عن جابر بن يزيد - وليس بجابر الجعفي - عن الربيع بن

أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٣٦.

(٢) التقريب ص ٣٨٧ الترجمة ٤٥٣٤.

(٣) السلسلة الصحيحة ٤ / ٤٥٥ حديث ١٨٣٩.

(٤) في المتفق للخطيب: ثاغية ولا راغية.

(٥) وفي إحدى النسخ - كما أشار المحقق - : " يبايع " .

(٦) في زوائده على المسند ٢١ / ١٨٣ رقم ١٣٥٥٩. وقال عقبه : وجدت هذا الحديث في كتاب

أبي بخط يده.

(٧) في المتفق والمفترق ١ / ٦٢١ رقم ٣٤٩.

(٨) كذا في المسند والذي في المتفق للخطيب: عبد الصمد بن يزيد.

وهو في الزهد^(١) - أيضا - لأحمد، من رواية ابنه عبد الله، عن نصر بن علي، عن سليمان بن سليم، عن جابر بن يزيد، عن سفیان الزيات، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك.

وفي هذا الطريق مخالفة - كما هو ظاهر - للرواية الأولى في إسنادها، وكذلك في المتن فقد ذكر أن الرجل الذي بعث إليه أنسا بأنه يهودي.

وقد أنكر أبو حاتم هذه الرواية، حيث سئل عن الحديث بهذا الإسناد فقال: " هذا حديث منكر، وسليمان وسفيان مجهولان"^(٢).

أما الطريق الأول: فمداره على أبي سلمة صاحب الطعام عن جابر بن يزيد، وقد نص في الإسناد بأن جابرا ليس هو الجعفي، وإنما هو شخص آخر، وثمة أشخاص آخرون سموا بجابر بن يزيد وقد ذكرهم الخطيب في المتفق والمفترق^(٣).

وقد ترجم ابن أبي حاتم لجابر هذا وأشار للراوي عنه - أبي سلمة - في الترجمة نفسها، فقال: " جابر بن يزيد أبو الجهم، روى عن ربيع بن أنس وربما أدخل بينهما سفیان الزيات، روى عنه أبو سلمة عثمان صاحب الطعام^(٤)، وليس بالبري ولا البتي، وسليمان بن سليمان الرفاعي الذي يروى عنه نصر بن علي. حدثنا عبد الرحمن سئل أبو زرعة عنه فقال: لا أعرفه"^(٥).

وعرفه الخطيب بقوله: جابر بن يزيد حدث عن الربيع بن أنس الخراساني روى عنه

(١) ص ٢٥ رقم ١٣٩.

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم ٦٠٥/٣ رقم ١١٢٤.

(٣) وهم جابر بن يزيد بن الأسود الخزاعي ترجم له الخطيب برقم ٣٠٦، وجابر بن يزيد أبو محمد الجعفي الكوفي ترجمته برقم ٣٠٧، وجابر بن يزيد بن رفاعة العجلي الموصلي ترجم له برقم ٣٠٩.

(٤) قال ابن حجر في التعجيل بعد نقل كلام ابن أبي حاتم هذا: "ووقع كذلك في الكنى لأبي أحمد.. ثم قال: ولم يذكر حاله ولا بقية السند والمتن وتقدم في ترجمة جابر بن يزيد شيء يتعلق بهذا وقد أغفله الحسيني ومن تبعه كما نبهت على ذلك في ترجمة الراوي عنه وكلاهما ليس من رجال التهذيب".
تعجيل المنفعة ٤٧٢/٣ الترجمة ١٢٩٨.

(٥) الجرح والتعديل ٤٩٨/٢ و ٤٩٩ الترجمة ٢٠٤٦.

أبو سلمة صاحب الطعام^(١). ثم ساق هذا الحديث من طريقه.
قال ابن حجر: "ولم أجد لهذا - يعني جابرا - ذكرا إلا في هذا الخبر .. ودل قوله
وليس بالجعفي أنه من طبقة الجعفي"^(٢).
فالحديث ضعيفٌ لجهالة حال جابر ومن روى عنه - والله أعلم - .
وضعفه الألباني^(٣)
قوله: "ثاغية ولا راغية" قال الخليل: "وهذا كقولهم: ما له ثاغية ولا راغية، أي: لا
شاة تنغو ولا ناقة ترغو"^(٤). وقال ابن فارس: ويقال: "ما له ثاغية ولا راغية"، أي شاة
ولا ناقة. وأتيت فلانا فما أثغى ولا أرغى، أي لم يعطني شاةً ولا ناقة^(٥).
والشاهد من الحديث: قوله: "خير من بايع". والحديث ضعيف كما مر، ومعنى
الشاهد منه صحيح، ويشهد له ما تقدم من الأحاديث.

(١) المتفق والمفترق ٦٢٠/١ الترجمة ٣٠٨.

(٢) تعجيل المنفعة ٣٧٥/١ وما بعدها الترجمة رقم ١٢٤.

(٣) في ضعيف الجامع رقم ٧٢١٧.

(٤) العين ١٨ / ٢.

(٥) مقاييس اللغة ٤١٥ / ٢.

المبحث السابع: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - أئمة الناس لله وأبرهم

[٣٠٠ / ١٤] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: أهلكنا أصحاب رسول الله ﷺ في الحج خالصاً ليس معه عُمرة، ...، فقدم النبي ﷺ صُبْحَ رابعةٍ مضت من ذي الحجة، فلما قدمنا أمرنا النبي ﷺ أن نَحِلَّ، وقال: «أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا من النساء» ، ... ولم يعزم عليهم، ولكن أحلَّهن لهم، فبلغه أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس، أمرنا أن نَحِلَّ إلى نساءنا، فنأتي عرفة تَقْطُرُ مذاكيرنا المذي، قال: ويقول جابر بيده هكذا وحركها، فقام رسول الله ﷺ فقال: «قد علمتم أني أُنْفِقُكُمْ لله وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، ولولا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كما تحلون، فحلوا، فلو اسْتَقْبَلْتُ من أمري ما اسْتَدْبَرْتُ ما أهديت» ، فحللنا وسمعنا وأطعنا".

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢) ، وأحمد^(٣) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه .

ومحل الشاهد قوله: " قد علمتم أني أُنْفِقُكُمْ لله وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ".

قال ابن بطال: "وإنما قال ذلك من أجل ما كَبُرَ عليهم مخالفة فعله لفعلهم حين بقى على إحرامه ولم يحل معهم حين أمرهم بفسخ الحج والإحلال وإصابة النساء، فشق ذلك عليهم وقالوا: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس، أمرنا أن نحل إلى نساءنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني، فأنسهم النبي - عليه السلام - وقال لهم: "قد علمتم أني أصدقكم لله وأبركم، ولولا هديي لتحللت كما تحلون" فسكنوا إلى قوله وطابت نفوسهم"^(٤).

(١) في صحيحه (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم إلا ما تعرف إباحته، وكذلك أمره) ١١٢/٩ رقم ٧٣٦٧ .

(٢) في صحيحه (كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه) ٨٨٣/٢ رقم ١٤١/١٢١٦ .

(٣) في المسند ٣٠٠/٢٢، ٣٠١ رقم ١٤٤٠٩ .

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٤٧ / ٤ .

[٣٠١ / ١٥] عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه ، أنه سأل رسول الله ﷺ : أَيْقَبِلُ الصَّائِمُ ؟ فقال له رسول الله ﷺ : «سَلْ هَذِهِ» لَأُمِّ سَلَمَةَ ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، فقال : يا رسول الله ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال له رسول الله ﷺ : «أما والله ، إني لأتقاكم لله ، وأخشاكم له» .

أخرج مسلم ^(١) ، وأبو عوانة ^(٢) ، وابن حبان ^(٣) ، والطبراني ^(٤) ، والبيهقي ^(٥) من طرق عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن عبد الله بن كعب الحميري ، عن عمر بن أبي سلمة .

قال الطبراني : "لم يرو هذا الحديث عن عمر بن أبي سلمة ، عن أمه أم سلمة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به : عمرو بن الحارث" ^(٦) .

قوله : "أما والله ، إني لأتقاكم لله ، وأخشاكم له "

قال النووي : "سبب قول هذا القائل : (قد غفر الله لك) أنه ظن أن جواز التقبيل للصائم من خصائص رسول الله ﷺ وأنه لا حرج عليه فيما يفعل لأنه مغفور له ، فأنكر عليه ﷺ هذا ، وقال : أنا أتقاكم لله تعالى وأشدكم خشية فكيف تظنون بي أو تجوزون علي ارتكاب منهي عنه ونحوه" ^(٧) .

(١) في صحيحه (كتاب الصيام ، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته) ٧٧٩/٢ رقم ٧٤/١١٠٨ .

(٢) في المستخرج ٢١١/٢ رقم ٢٨٨٠ .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٥٧/٥ رقم ٤٣٥٦ ، (الإحسان) ٣٠٩/٨ رقم ٣٥٣٨ .

(٤) في الأوسط ٢٦٠/٢ رقم ١٩٢٣ وفي الكبير ٢٥/٩ رقم ٨٢٩٤ .

(٥) في الكبرى ٣٩٤/٤ رقم ٨١٠٥ .

(٦) الأوسط ٢٦٠/٢ .

(٧) شرح النووي على مسلم ٢١٩ / ٧ .

[٣٠٢ / ١٦] عن عطاء بن يسار، عن رَجُلٍ من الأنصار، أن الأنصاري أخبر عطاءً : أنه قَبَّل امرأته على عهد رسول الله ﷺ وهو صائم، فأمر امرأته فسألت النبي ﷺ عن ذلك؟ فقال النبي ﷺ : " إن رسول الله يفعل ذلك " فَأَخْبَرَتْهُ امرأته فقال: إن النبي ﷺ يُرَخِّصُ له في أشياء، فارجعي إليه، فقولي له. فَرَجَعَتْ إلى النبي ﷺ فقالت: قال: إن النبي ﷺ يُرَخِّصُ له في أشياء، فقال: " أنا أتقاكم لله، وأعلمكم بحدود الله".

- أخرجه أحمد^(١)، وابن حزم^(٢) من طريق عبد الرزاق^(٣)، عن ابن جريج، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من الأنصار .

- وأخرجه مالك^(٤) - ومن طريقه الشافعي^(٥)، والطحاوي^(٦) - عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أن رجلا من الأنصار - مرسلا -.

والذي عند مالك أن من باشر السؤال بين المرأة وبين النبي ﷺ هي أم سلمة - رضي الله عنها -.

قال الشافعي عقبه : " وقد سمعت من يصل هذا الحديث، ولا يحضرنى ذكر مَنْ وصله " ^(٧).

وقد سبق أن رواية ابن جرج موصولة. ويشهد لموضع الشاهد منه ما تقدم.

دلالة الأحاديث:

(١) في المسند ٨٧/٣٩ رقم ٢٣٦٨٢.

(٢) في المحلى ٤ / ٣٤٠.

(٣) وهو في مصنفه ١٨٤/٤ رقم ٧٤١٢.

(٤) في الموطأ ٢٩١/١ رقم ١٣.

(٥) في الرسالة ص ٤٠٤، ٤٠٥ .

(٦) في شرح معاني الآثار ٩٤/٢، ٩٥.

(٧) الرسالة ص ٤٠٥ .

دلت الأحاديث السابقة على أن نبينا محمدا ﷺ هو أتقى الناس لله وأخشاهم له.
ويدل الحديث الأول أنه قد يترك فعل الأفضل لسبب ما يمنع من القيام به، كترك
التمتع لكونه ساق الهدي.
ويدل الحديثان الآخران على أنه ليس الأفضل دائما هو فعل الأشق، أو ترك المباح،
وأن هذا فعل المباح شرعا لا يتنافى مع تقوى الله تعالى وخشيته .

المبحث الثامن: ما ورد في كون النبي ﷺ هو خير الناس نفساً وخيرهم بيتاً

[٣٠٣ / ١٧] عن المطلب بن أبي وداعة^(١) قال: جاء العباس عليه السلام إلى رسول الله ﷺ فكأنه سمع شيئاً، فقام النبي ﷺ على المنبر فقال: «من أنا؟»، فقالوا: أنت رسول الله عليك السلام. قال: «أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم فرقة، ثم جعلهم فرقتين فجعلني في خيرهم فرقة، ثم جعلهم قبائل، فجعلني في خيرهم قبيلة، ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً وخيرهم نسباً». .

أخرجه الترمذي^(٢) - وهذا لفظه - من طريق أبي أحمد الزبيري:، والبيهقي^(٣) من طريق الفضل بن دكين (كليهما) عن سفيان الثوري عن عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن المطلب بن أبي وداعة، عن العباس عليه السلام. ولفظ البيهقي: "إن الله خلق الخلق، فجعلني في خير خلقه، وجعلهم فرقتين، فجعلني في خير فرقة، وجعلهم قبائل، فجعلني في خيرهم قبيلة، وجعلهم بيوتاً، فجعلني في خيرهم بيتاً؛ فأنا خيركم بيتاً، وخيركم نفساً". .

وخولف هذا الطريق، فقد أخرجه الترمذي^(٤) - من طريق - إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس بن عبد المطلب. ولفظه: "قال: قلت: يا رسول الله إن قريشاً جلسوا فتذاكروا أحسابهم بينهم، فجعلوا مثلك كمثلي نخلة في كبوة من الأرض، فقال النبي ﷺ: «إن الله خلق الخلق فجعلني من

(١) هو المطلب بن أبي وداعة الحارث القرشي، أبو عبد الله السهمي، صحابي ابن صحابي أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٤٠٢ الترجمة ٢٤١٤، الإصابة ١٠/ ١٩٦ الترجمة ٨٠٦٥، التقريب ص ٥٣٥ الترجمة ٦٧١٢.

(٢) في الجامع (أبواب الدعوات، باب ٥/ ٥٤٣ رقم ٣٥٣٢. وفي (أبواب المناقب، باب في فضل النبي ﷺ) ٥/ ٨٤٤ رقم ٣٦٠٨.

(٣) في الدلائل ١/ ١٦٩.

(٤) في الجامع (أبواب المناقب، باب في فضل النبي ﷺ) ٥/ ٨٤٤ رقم ٣٦٠٧.

خيرهم من خير فرقهم وخير الفريقين، ثم تخير القبائل فجعلني من خير قبيلة، ثم تخير البيوت فجعلني من خير بيوتهم، فأنا خيرهم نفساً، وخيرهم بيتاً».

ومدار الحديث من الطريقين على:

- يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، مولاهم، أبي عبد الله الكوفي، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل - شيخه في هذا الحديث -، قال ابن عدي: "هو من شيعة أهل الكوفة، ومع ضعفه يُكتب حديثه" (١). وقال ابن حجر: "ضعيف، كُبر فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً" (٢).

- عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبي محمد المدني، أمير البصرة. قال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه ثقة فيما روى، لم يختلفوا فيه". (٣). وقال الحافظ: "له رؤية" (٤).

وعليه فعلة الحديث هي ضعف يزيد بن أبي زياد القرشي.

قال الترمذي عن الحديث: "هذا حديث حسن" (٥).

ولعل تحسينه له - رحمه الله - لشواهد.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن نبينا محمداً ﷺ هو خير الناس نفساً، وخيرهم قبيلةً، وخيرهم بيتاً، وخيرهم نسباً.

وقد تقدم بعض ما يدل على هذا في المبحث الأول.

قال القاري في شرح الحديث: "ثم استأنف - يعني النبي ﷺ في بيان ما رزقه الله من طهارة نسبه ونظافة حسبه عموماً وخصوصاً، تحدثاً بنعمته وترغيباً لأمته في أمر متابعته، فقال: "إن الله خلق الخلق" أي: الجن والإنس،: "فجعلني في خيرهم" وهو

(١) الكامل ٧/ ٢٧٦ الترجمة ٢١٦٨.

(٢) التقريب ص ٦٠١ الترجمة ٧٧١٧.

(٣) الاستيعاب ٣/ ٨٨٦ الترجمة ١٥٠٠.

(٤) التقريب ص ٢٩٩ الترجمة ٣٢٦٥.

(٥) الجامع ٥/ ٥٤٣.

الإنس " ثم جعلهم " أي: صيّر هذا الخير بمعنى الخيار أو الأخيار "فرقتين" أي: عربا وعجما "فجعلني في خيرهم فرقة" وهم العرب، " ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة " يعني قريشا، " ثم جعلهم بيوتا " أي: بطونا، " فجعلني في خيرهم بيتا " يعني بطن بني هاشم، " فأنا خيرهم نفسا " أي: ذاتا وحسبا، "وخيرهم بيتا" أي: بطننا ونسبا^(١).

المبحث التاسع: ما ورد في كون قلبه - صلى الله عليه وسلم - هو خير قلوب العباد

[٣٠٤ / ١٨] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: " إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وَزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يِقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ " .

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - والبزار^(٢)، وابن الأعرابي^(٣)، والآجري^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم^(٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زُرِّ بن حُبَيْش، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - .

قال البزار بعده: " وهذا الحديث، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله لا نعلم رواه إلا أبو بكر، ورواه غير أبي بكر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله " .

- وأخرجه الطيالسي^(٧)، والطبراني^(٨)، وأبو نعيم^(٩) من طريق المسعودي، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن ابن مسعود .

- وأخرجه البزار^(١٠)

(١) في المسند ٨٤/٦ رقم ٣٦٠٠ . وفي فضائل الصحابة ٣٦٧/١ رقم ٥٤١ .

(٢) في المسند (البحر الزخار) ٢١٢/٥ رقم ٢١٢ .

(٣) في المعجم ٤٤٣/٢ رقم ٨٤٣ .

(٤) في الشريعة ١٦٧٥/٤ رقم ١١٤٤ . وص ١٦٧٦ رقم ١١٤٦ .

(٥) في الكبير ١١٢/٩ رقم ٨٥٨٢ .

(٦) في المستدرک ٨٣/٣ .

(٧) في المسند ١٩٩/١ رقم ٢٤٣ .

(٨) في الكبير ١١٢/٩ رقم ٨٥٨٣ .

(٩) في الحلية ١/٣٧٥ .

(١٠) في المسند (البحر الزخار) ١١٩/٥ رقم ١٧٠٢ .

والطبراني^(١) من طريق عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله إلا عبد السلام".

فالخلاف عن عاصم بين المسعودي - واسمه عبد الرحمن بن عبد الله، وقد تقدم، وهو صدوق اختلط^(٢) -، وبين أبي بكر بن عياش - وهو ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح^(٣) - :

فرواه ابن عياش، عن عاصم، عن زِرِّ . ورواه المسعودي عنه، عن أبي وائل شقيق بن سلمة.

وتوبع كل منهما متابعاً تامّة فتابع أبا بكرٍ سفيان بن عيينة، وتابع المسعودي حمزة الزيات^(٤). وتوبع المسعودي متابعاً قاصرة، فرواه عبد السلام بن حرب - وهو ثقة حافظ له مناكير^(٥) -، عن الأعمش، عن أبي وائل عن ابن مسعود.

وهذا الأثر صححه جماعة من أهل العلم:

قال الحاكم: " هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد، ولم يخرجاه، وله شاهدٌ أصحُّ منه إلا أن فيه إرسالاً"^(٦) . وصححه الذهبي^(٧). وقال الهيثمي: " رجاله موثقون "^(٨). ومثل هذا الأثر حكم الرفع - والله أعلم -.

وقد وري من حديث أنس مرفوعاً - ولا يصح - :

أخرجه الخطيب^(٩)، وابن الجوزي^(١٠) من طريق سليمان بن عمرو النخعي، عن أبان

(١) في الأوسط ٥٨/٤ رقم ٣٦٠٢. وفي الكبير ١١٥/٩ رقم ٨٥٩٣.

(٢) التقريب ص ٣٤٤ الترجمة ٣٩١٩.

(٣) التقريب ص ٦٢٤ الترجمة ٧٩٨٥.

(٤) ذكر هاتين المتابعتين الدارقطني في العلل ٦٦/٥ حديث ٧١١.

(٥) التقريب ص ٣٥٥ الترجمة ٤٠٦٧.

(٦) المستدرک ٨٣/٣.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) مجمع الزوائد ١/١٧٨ حديث ٨٣٢.

(٩) في الفقيه والمتفقه ١/٤٢٢.

بن أبي عياش وحميد الطويل، عن أنس مرفوعاً. ولفظه: "إن الله نظر في قلوب العباد فلم يجد قلباً أتقى من أصحابي، ولذلك اختارهم فجعلهم أصحاباً، فما استحسنوا فهو عند الله حسن، وما استقبحوا فهو عند الله قبيح".

قال ابن الجوزي عقِبَه: "قال المؤلف: تفرد به النخعي، قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث^(٢)، قلت: وهذا الحديث إنما يعرف من كلام ابن مسعود"^(٣).

وقد كذب النخعي هذا غير واحد. فالحديث مرفوعاً موضوع - والله أعلم -

وقد استشكل قول ابن مسعود "فما رأى المسلمون.. الخ. ووجه الإشكال:

أنه يستدل به كثير من الناس على حُسن ما حدث بعد القرون الثلاثة من أنواع العبادات وأصناف الطاعات ظناً منهم، أنه قد استحسنها جماعة من العلماء والصلحاء، وما كان كذلك فهو حسن عند الله، لهذا الحديث.

ومن أحسن ما وجدت جواباً عن هذا ما علق به العلامة اللكنوي - رحمه الله - في

"التعليق الممجد على موطأ محمد"، وكلامه طويل في ذلك، وخلاصة ما جاء في رده :

- أنه موقوف وليس بمرفوع، - وقد سبق بيان ذلك وأن ما ورد مرفوعاً باطل - .

- على القول بأن له حكم الرفع، لأنه مما ليس للرأي فيه مجال، فيقال: أن "أل "

في قوله: "المسلمون" للعهد، وقد جاء هذا الكلام بعد ذكر الصحابة وبيان منزلتهم، فلا

يدل الحديث إلا على حُسن ما استحسنه الصحابة أو ما استحسنه الكاملون من أهل

الاجتهاد لا على ما استحسنه غيرهم من العلماء الذين حدثوا بعد القرون الثلاثة، ولا حظّ

لهم من الاجتهاد، وما لم يدخل ذلك في أصل شرعي^(٤).

(١) في العلل المنتهية ٢٨٠/١ رقم ٤٥٢.

(٢) انظر: العلل رواية عبد الله ٥٤٢/٢ النص ٣٥٦٩.

(٣) العلل المنتهية ٢٨٠/١ .

(٤) التعليق الممجد على موطأ محمد (بتصرف) الحاشية ١ (١/ ٦٣٠ - ٦٣٣) فيما يتعلق بالناحية

الحديثية والحاشية ١ (١/ ٦٣٣ - ٦٣٤) فيما يتعلق بالجواب عنه .

المبحث العاشر: ما ورد في كونه صلى الله عليه وسلم هو سيد الناس يوم القيامة

[م / ١٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وُضِعَتْ بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد ولحم، فتناول الذراع، وكانت أحب الشاة إليه، فنَهَسَ نَهْسَةً، فقال: " أنا سيدُ الناسِ يومَ القيامة هل تدرون بِمَ؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد .. ".
الحديث بطوله والمعروف بحديث الشفاعة .
تقدم هذا الحديث^(١) .

[م / ٢٠] عن حذيفة، عن أبي بكر الصديق، - رضي الله عنهما -، قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فصلى الغداة، ثم جلس، حتى إذا كان من الضُّحى ضحك رسول الله ﷺ ... وذكر كلاماً، ثم قال: " غُرِضَ عَلَيَّ ما هو كائن من أمر الدنيا، وأمر الآخرة.."، وفيه : " ولكن انطلقوا إلى سيد ولد آدم، فإنه أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، انطلقوا إلى محمد ﷺ فيشفع لكم إلى ربكم - عز وجل - ".
تقدم هذا الحديث قريباً^(٢) . وموضع الشاهد منه قوله: " ولكن انطلقوا إلى سيد ولد آدم".

[٣٠٥ / ٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مشفع».
- أخرجه مسلم^(٣) - واللفظ له - والبيهقي^(٤) من طريق هقل بن زياد:، وأبو داود^(٥) وأبو عروبة الحراني^(٦) من طريق الوليد بن مسلم:، والسراج^(١) ،

(١) برقم ٢١٠ .

(٢) برقم ٢٩٣ .

(٣) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق)
١٧٨٢/٤ رقم ٣/٢٢٧٨ .

(٤) في الشعب ٧٠/٣، ٧١ رقم ١٤٠٦ .

(٥) في السنن (كتاب السنة، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام) ٢١٨/٤ رقم
٤٦٧٣ .

(٦) في الأوائل ص ١١٢ رقم ٩٠ .

واللالكائي^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق بشر بن بكر: (ثلاثتهم) عن الأوزاعي، عن شدّاد أبي عمار، عن عبد الله بن فروخ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وخولفوا، خالفهم محمد بن مصعب القرقيساني:

- فقد أخرج الحديث أحمد^(٤)، وابن أبي شيبة^(٥)، وابن خزيمة^(٦)، والخرائطي^(٧)، وابن أبي عاصم^(٨) . من طرق عن القرقيساني، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بنحوه.

والصواب - والله أعلم - رواية الجماعة عن الأوزاعي فهم أوثق وأكثر، وهي التي أخرجها مسلم.

والقرقيساني هو: محمد بن مصعب بن صدقة القرقيساني، ويقال: القرقيساني^(٩) أبو عبدالله، وقيل أبو الحسن، نزيل بغداد. قال عنه الذهبي: "فيه ضعف"^(١٠) وقال ابن حجر: "صدوق كثير الغلط"^(١١) .

(١) في حديثه ٢٣٦/٣ ، ٢٣٧ رقم ٢٦٢٩ .

(٢) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٨٦٨/٤ رقم ١٤٥٢ ، ١٤٥٣ .

(٣) الشعب ٧٠/٣ ، ٧١ رقم ١٤٠٦ .

(٤) في المسند ٥٧٩/١٦ رقم ١٠٩٧٢ .

(٥) في المصنف ٢٥٧/٧ رقم ٣٥٨٤٩ .

(٦) في التوحيد ٦١٩ / ٢ ، ٦٢٠ .

(٧) في مكارم الأخلاق ص ١٧٥ رقم ٥٢٨ .

(٨) في الأوائل ص ٦٢ ، ٦٣ رقم ١٣ .

(٩) قال السمعاني: هذه النسبة إلى قرقيسيا، وهي بلدة بالجزيرة على ست فراسخ من رحبة مالك بن طوق قرية من الرقة.. والنسبة بإثبات النون وإسقاطها، والقائل بالنون وإثباتها أكثر حتى اشتهر بذلك. الأنساب " ١٠ / ٣٨٤ .

(١٠) الكاشف ٢٢٢/٢ الترجمة ٥١٥٦ .

(١١) التقريب ص ٥٠٧ الترجمة ٦٣٠٢ .

[٣٠٦ / ٢٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «أنا سيّد ولدِ آدمَ يومَ القيامةِ ولا فخرَ، وبِيدي لواءُ الحمدِ ولا فخرَ، وما من نبيٍّ يومئذٍ آدمَ فَمَنْ سواه إلا تحتَ لوائي، وأنا أوّلُ من تنشقُّ عنه الأرضُ ولا فخرَ».

أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه المختصر-، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، والآجري^(٤)، واللالكائي^(٥)، وابن عساكر^(٦) من طرق عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة المنذر بن مالك القطّعي، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

وبعضهم أورده مختصرا كما ذكرته أعلاه، وبعضهم أورده مطولا فذكر أشياء أخرى كالشفاعة وفتح الجنة ونحوها.

ومداره على ابن جدعان، وقد تقدم، وهو ضعيف.

قال الترمذي عقبه: " هذا حديث حسنٌ " .

ولعلّ تحسين الإمام الترمذي - رحمه الله - لشواهده.

وقول الترمذي: " وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نضرة، عن ابن عباس، الحديث بطوله " . يشير إلى وجود اختلاف في الحديث. وما أشار له هو الحديث التالي.

(١) في الجامع (أبواب التفسير، أبواب تفسير القرآن) ٣٠٨/٥ رقم ٣١٤٨. مطولا وفي (أبواب المناقب، باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم ، باب ٥٨٧/٥ رقم ٣٦١٥ مختصرا وقال عقبه: وفي الحديث قصة.

(٢) في السنن (كتاب الزهد ، باب ذكر الشفاعة) ١٤٤٠/٢ رقم ٤٣٠٨.

(٣) في المسند ١٠/١٧ رقم ١٠٩٨٧.

(٤) في الشريعة ١٥٩١/٤ رقم ١٠٧٥.

(٥) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٨٦٨/٤ رقم ١٤٥٥.

(٦) في معجم الشيوخ ٧٨٦/٢ رقم ٩٨٥.

[٣٠٧ / ٢٣] عن أبي نضرة، قال: خطبنا ابن عباس على منبر البصرة، فقال: قال رسول الله ﷺ: " إنه لم يكن نبي إلا له دعوة قد تنجزها في الدنيا، وإنني قد اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي، وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، ولا فخر، ويدي لواء الحمد، ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي، ولا فخر، ويطول يوم القيامة على الناس، فيقول بعضهم لبعض: انطلقوا بنا إلى آدم أبي البشر... " الحديث بطوله.

أخرجه أحمد^(١)، والطيالسي^(٢)، وعثمان بن سعيد^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، واللالكائي^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة المنذر بن مالك، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

وأخرجه بعض أصحاب الكتب مختصرا مقتصرين على بعض ما فيه.

وجميع من أشرت لهم أخرجه بلفظه كاملا في المواضع المحال عليها.

وأخرجه - بسياق آخر فيه بعض ما تقدم - الترمذي^(٧)، والدارمي^(٨) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد، عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس. ولفظه - كما عند الترمذي - : قال: " جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونه قال: فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذكرون فسمع حديثهم، فقال

(١) في المسند ٤ / ٣٣٠ - ٣٣٢ رقم ٢٥٤٦. وفي ٤ / ٤٢٧ - ٤٢٩ رقم ٢٦٩٢.

(٢) في المسند ٤ / ٤٣٠ رقم ٢٨٣٤.

(٣) في الرد على الجهمية ١ / ١١٢، ١١٣ رقم ١٨٤.

(٤) في المسند ٤ / ٢١٣ - ٢١٦ رقم ٢٣٢٨.

(٥) في شرح أصول الاعتقاد ٣ / ٥٣٩ - ٥٤٠ رقم ٨٤٣.

(٦) في الدلائل ٥ / ٤٨١.

(٧) في الجامع في (أبواب المناقب، باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم، باب ٥ / ٥٨٧،

٥٨٨ رقم ٣٦١٦.

(٨) في السنن (كتاب دلائل النبوة، باب ما أعطي النبي صلى الله عليه وسلم من الفضل) ١ / ١٩٤،

رقم ٤٨.

بعضهم: عجا إن الله - عز وجل - اتَّخَذَ من خلقه خليلاً، اتَّخَذَ من إبراهيم خليلاً، وقال آخر: ماذا بأعجب من كلام موسى كلمه تكليماً، وقال آخر: فعيسى كلمه الله وروحه، وقال آخر: آدم اصطفاه الله. فخرج عليهم فسلم، وقال: «قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبَكُمْ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَعِيسَى رُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حَلَقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي فَيْدْخِلُنيهَا وَمَعِيَ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ».

وفي سند هذا الطريق: زمعة بن صالح الجندي، أبو وهب اليماني، قال عنه الحافظ: "ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون" (١).

وقال الترمذي عقبه: "هذا حديث غريب" (٢). وضعفه الألباني (٣).

والحديث يشهد لبعض ألفاظه ما تقدم.

[٣٠٨ / ٢٤] عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه - وسلم يقول: «إِنِّي لِأَوَّلِ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمُوعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، وَأُعْطَى لَوَاءَ الْحَمْدِ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ...» الحديث بطوله.

أخرجه أحمد (٤) - واللفظ له - وابن نصر (٥) وابن منده (٦) من طريق يونس بن محمد، والدارمي (٧) من طريق عبد الله بن صالح، والنسائي - في الكبرى (١) -، وابن

(١) التقريب ص ٢١٧ الترجمة ٢٠٣٥.

(٢) الجامع ٥٨٧/٥.

(٣) في ضعيف الترمذي ص: ٤٨٣، وفي ضعيف الجامع برقم ٤٠٧٧.

(٤) في المسند ٤٥٢/١٩ رقم ١٢٤٦٩.

(٥) في تعظيم قدر الصلاة ٢٦٧/١ رقم ٢٦٨.

(٦) في الإيمان ٨٤٦/٢ رقم ٨٧٧.

(٧) في السنن ١٩٨/١ رقم ٥٣.

خزيمة^(٢) من طريق شعيب بن الليث:، (ثلاثتهم) عن الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك رضي الله عنه مطولا ومختصرا.

قوله: " سيد ولد آدم" قال الأزهري: " السَّيِّدُ الَّذِي يَفُوقُ فِي الْخَيْرِ قَوْمَهُ، وَقِيلَ: الَّذِي لَا يَعْْلِيهِ غَضْبُهُ. وَقِيلَ: هُوَ الْعَابِدُ الْوَرَعَ الْحَلِيمُ " ^(٣).

قال القاضي عياض: " السَّيِّدُ الَّذِي يَفُوقُ قَوْمَهُ .. وهي الرياسة والزعامة ورفعته القدر، لأنه ﷺ سيد ولد آدم في الدنيا والآخرة " ^(٤).

وقال النووي: " قيل: السيد الذي يفوق قومه والذي يفزع إليه في الشدائد، والنبي - صلى الله عليه وسلم - سيدهم في الدنيا والآخرة، وإنما خص يوم القيامة لارتفاع السؤدد فيها وتسليم جميعهم له، ولكون آدم وجميع أولاده تحت لوائه ﷺ " ^(٥).

قوله: " ولا فخر" قال ابن الأثير: "الفخر: ادعاء العِظَم والكِبَر والشَّرَف، أي: لا أقوله تبجُّحًا، ولكن شكرًا لله وتحديثًا بنعمه " ^(٦).

وقوله: " لواء الحمد" قال الطيبي: " لواء الحمد عبارة عن الشهرة وانفراده بالحمد على رؤوس الخلائق، ويحتمل أن يكون لحمده لواء يوم القيامة حقيقة يسمى لواء الحمد " ^(٧).

قال المباركفوري معلقا: " قلت: حمل لواء الحمد على معناه الحقيقي هو الظاهر بل هو المتعين لأنه لا يصار إلى المجاز مع إمكان الحقيقة " ^(٨).

(١) ١٣٦/٧ رقم ٧٦٤٣.

(٢) في التوحيد ٧١٠/٢ - ٧١٣ .

(٣) تهذيب اللغة ٢٦/١٣.

(٤) مشارق الأنوار ٢٣٠/٢.

(٥) شرح النووي على مسلم ٦٦/٣.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤١٨/٣.

(٧) شرح الطيبي ٣٦٤٦/١١.

(٨) تحفة الأحوذى ٤٦٥/٨.

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل نبينا محمد ﷺ على سائر بني آدم، ويتضمن هذا تفضيله صلى الله عليه وسلم على جميع الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - .

وقد تضمنت الأحاديث السابقة صيغ التفضيل، والخصائص التالية:

قوله: " سيد ولد آدم " ، وقوله: " بيدي لواء الحمد " وقوله: " ما من نبي يومئذٍ آدمَ فَمَنْ سواه إلا تحت لوائي " ، وقوله: " أوّل شافعٍ وأوّل مُشَفَّعٍ يومَ القيامة "، وقوله: " أوّل من يُحرّك حِلَقَ الجنّة " .

وفي أكثرها يعقبها بقوله ﷺ : " ولا فخر " .

قال النووي: " وهذا الحديث دليلٌ لتفضيله ﷺ على الخلق كلهم لأن مذهب أهل السنة أن آدميين أفضل من الملائكة وهو ﷺ أفضل آدميين وغيرهم " (١) .

(١) شرح صحيح مسلم ٣٧/١٥ .

المبحث الحادي عشر: ما ورد في كونه صلى الله عليه وسلم أكرم الناس على الله

[٣٠٩ / ٢٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس خروجاً إذا بُعثوا، وأنا خطيبهم إذا وفدوا، وأنا مُبَشِّرُهُمْ إذا أيسوا، لواءُ الحمد يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولدِ آدم على ربي، ولا فخر».

روي هذا الحديث عن أنس رضي الله عنه بألفاظ متقاربة وبطرق متعددة ومختلفة، وجاء مطولاً ومختصراً .

- فقد أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه - من طريق عبد السلام بن حرب، والدارمي^(٢) من طريق منصور بن أبي الأسود (كليهما) عن ليث بن أبي سليم، عن الربيع بن أنس، عن أنس رضي الله عنه.

وخولفا :

فقد أخرجه البزار^(٣) من طريق الفضل بن العلاء، وأبو يعلى^(٤) من طريق حبان بن علي، (كليهما) عن ليث بن أبي سليم، عن عبيد الله بن زحر، عن الربيع بن أنس، عن أنس.

وفي بعض الروايات زيادات، كقوله: " يطوفُ عليَّ ألفُ خادمٍ كأنهم بيضٌ مكنونٌ، أو لؤلؤٌ منثور"^(٥).

قال الترمذي: " هذا حديث حسن غريب "^(٦) . وضعفه الألباني^(٧) .

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم ، باب (٥٨٥/٥ رقم ٣٦١٠.

(٢) في السنن (كتاب دلائل النبوة، باب ما أعطي النبي صلى الله عليه وسلم من الفضل) ١٩٦/١ رقم ٤٩.

(٣) في المسند (البحر الزخار) ١٣١/١٣ رقم ٦٥٢٣.

(٤) في المعجم ص ١٤٧ رقم ١٦٠.

(٥) عند الدارمي من طريق منصور.

(٦) الجامع ٥٨٥/٥.

(٧) في ضعيف الترمذي ص ٤٨٢، وفي ضعيف الجامع ١٣٠٩.

- وأخرج أحمد^(١)، وابن نصر^(٢)، وابن منده^(٣) من طريق يونس بن محمد:،
والدارمي^(٤) من طريق عبد الله بن صالح:، والنسائي - في الكبرى^(٥) -، وابن خزيمة^(٦) من
طريق شعيب بن الليث:، (ثلاثتهم) عن الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد،
عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

ولفظه - كما عند أحمد - «إني لأوّل الناس تنشق الأرض عن جُمُوعتي يوم
القيامة، ولا فخر، وأُعطي لواء الحمد، ولا فخر، وأنا سيّد الناس يوم القيامة، ولا
فخر، وأنا أوّل من يدخل الجنة يوم القيامة، ولا فخر» الحديث .

وقد تقدم في المبحث الذي قبل هذا ذكر هذا الطريق على أنه حديث من أحاديثه
وذلك لأن لفظه يناسبه، وأعدته هنا لكونه أحد طرق حديث أنس الذي هو عمدة هذا
المبحث.

- وأخرجه أبو يعلى^(٧) - مختصرا - من طريق أبي جناب:، وابن نصر^(٨) - مطولا -
وأبو نعيم - - مختصرا - من طريق سهيل بن أبي صالح:، (كليهما) عن زياد النميري، عن
أنس رضي الله عنه بنحو اللفظ السابق من طريق الليث بن سعد.
واللفظ عند ابن نصر جاء مطولا .

- وأخرجه الآجري^(٩) من طريق قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن خالد بن
يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أنس بنحوه مطولا ومختصرا.

(١) في المسند ٤٥٢/١٩ رقم ١٢٤٦٩

(٢) في تعظيم قدر الصلاة ٢٦٧/١ رقم ٢٦٨ .

(٣) في الإيمان ٨٤٦/٢ رقم ٨٧٧ .

(٤) في السنن ١٩٨/١ رقم ٥٣ .

(٥) ١٣٦/٧ رقم ٧٦٤٣ .

(٦) في التوحيد ٧١٠/٢ - ٧١٣ .

(٧) في المسند ٢٨١/٧ رقم ٤٣٠٥ .

(٨) في تعظيم قدر الصلاة ٢٦٧/١ رقم ٢٦٩ .

(٩) في الشريعة ١٢٣٩/٣ رقم ٨٠٩ مطولا وفي ١٥٩٢/٤ رقم ١٠٧٨ .

- وأخرجه العقيلي^(١) من طريق حكمة بنت عثمان بن دينار، عن أبيها عن أخيه مالك بن دينار، عن أنس بنحوه مطولا. وقال عَقَبَه: " أحاديث حكمة تشبه حديث القصاص، ليس لها أصول ".
أما حال هذه الطرق:

- الطريق الأول (طريق الربيع بن أنس عن أنس): مداره على ليث بن أبي سليم، وتقدم أنه ضعيف. على أن في هذا الطريق اختلافا .

- الطريق الثاني: (طريق الليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس): رجال إسناده:

- يزيد بن بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي ، أبو عبد الله المدني، قال عنه ابن حجر: " ثقة مكثر " ^(٢) .

- وشيخه: عمرو بن أبي عمرو : ميسرة ، القرشي المخزومي ، أبو عثمان المدني ، مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب. قال الذهبي: " حسن الحديث " ^(٣)، وقال أيضا فيما نقله عنه السخاوي: " حديثه حسنٌ منقطعٌ عن الرتبة العليا من الصحيح، قال شيخنا -يعني ابن حجر - كذا قال، وحق العبارة أن يحذف العليا " ^(٤) . وقال عنه ابن حجر في التقريب : " ثقة ربما وهم " ^(٥) . فالحديث من هذا الطريق حسنٌ .

- الطريق الثالث: (طريق زياد النميري عن أنس) وزياد هذا هو ابن عبد الله النميري، وحديثه فيه ضعف، لكنه قابل للتحسين.

قال ابن عدي بعد ذكر بعض حديثه: "... ولزياد النميري غير ما ذكرت من الحديث عن أنس، والذي ذكرت له من الحديث من يرويه عنه فيه نظر، و البلاء منهم لا

(١) في الضعفاء ٢٠٠/٣.

(٢) التقريب ص ٦٠٢ الترجمة ٧٧٣٧.

(٣) الميزان ٢٩٠/٣ الترجمة ٦٤٥٥.

(٤) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة ٣٢٥/٢.

(٥) التقريب ص ٤٢٥ الترجمة ٥٠٨٣.

منه، وعندى إذا روى عن زياد النميرى ثقة فلا بأس بحديثه" (١). انتهى. والراوى عنه هنا سهيل وأبو جناب عون بن ذكوان القصاب، وهما فى مرتبة الصدوق. وأما ابن حجر فقال عنه: "ضعيف" (٢).

– الطريق الرابع: (طريق سعيد بن أبي هلال، عن أنس): وسعيد بن أبي هلال الليثى، تقدم، وهو صدوق.

فهذا الطريق حسن، ولكن يُشكل على هذه الرواية احتمال الإرسال، فقد قال المزى فى ترجمته: " روى عن .. وأنس بن مالك، يقال: مرسل" (٣).

– الطريق الخامس: (طريق حُكامة بنت عثمان بن دينار، عن أبيها، عن أخيه مالك بن دينار) ساقه العقيلي فى الضعفاء فى ترجمة عثمان بن دينار أخى مالك بن دينار، والذي قال عنه: " تروى عنه حُكامة ابنته أحاديث بواطيل ليس لها أصل. – ثم أورد الحديث –، ثم قال: أحاديث حُكامة تُشبه حديث القصاص، ليس لها أصول" (٤).

وقال الذهبي عن أبيها عثمان بن دينار: " لاشيء" (٥). وعليه فهذا الطريق ضعيف. وهذه الطرق يعضد بعضها بعضا، ويحسنُ الحديث – إن شاء الله – . وتشهد له الأحاديث الأخرى السابقة.

(١) الكامل ٣ / ١٨٦.

(٢) التقريب ص ٢٢٠ الترجمة ٢٠٨٧.

(٣) تهذيب الكمال ٩٥/١١ الترجمة ٢٣٧٢. ولم يتبين لي من أين أخذ المزى هذا الاحتمال وقد نُص فى كتب المراسيل أنه لم يدرك جابرا ولا أبا سلمة بن عبد الرحمن. فلعله قيس بهما – والله أعلم.

(٤) الضعفاء للعقيلي ٣ / ٢٠٠.

(٥) ميزان الاعتدال ٣٣/٣ الترجمة ٥٥٠٢.

[٣١٠ / ٢٦] عن أنس رضي الله عنه " أن النبي ﷺ أتى بالبُرَاق ليلة أُسري به مُلَجَمًا مُسْرَجًا، فاستَصَعَبَ عليه، فقال له جبريلُ: أُمَحَمَّدٍ تفعلُ هذا؟ فما ركبَكَ أحدٌ أكرمَ على الله منه "، قال: فافرض عَرَقًا "

- أخرجه الترمذي^(١) - ومن طريقه القاضي عياض^(٢)، -، وعبد بن حميد^(٣)، والبزار^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والآجري^(٦)، والضياء^(٧) من طرق عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه. وهذا إسناد صحيح.

قال الترمذي بعده: " هذا حديثٌ حسنٌ غريب، ولا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق " ^(٨). وتعقبه الضياء بقوله: " قلت لعله أراد عن معمر فقد روي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ". ثم ساق الضياء بإسناده إلى العباس بن الفضل، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن أنس به^(٩). فهذه طريق ثانية.

وله طريق ثالثة: فقد أخرجه أبو نعيم^(١٠) من طريق جبير بن محمد، عن أحمد بن العلاء بن هلال، عن محمد بن أبي أسامة، عن سفيان، عن مسعر، عن قتادة، عن أنس . ثم قال: " غريب من حديث مسعر، تفرد به أحمد بن العلاء بن هلال ". والحديث صحيح إسناده الألباني^(١١).

(١) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل) ٥ / ٣٠١ رقم ٣١٣١ .

(٢) في الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١٢ / ١، ١٣ .

(٣) في المسند ٣٥٧ / ١ رقم ١١٨٥ .

(٤) في المسند (البحر الزخار) ١٣ / ٤٦٨ رقم ٧٢٥٥ .

(٥) في المسند ٤٥٩ / ٥ رقم ٣١٨٤ .

(٦) في الشريعة ٣ / ١٥٣٥ رقم ١٠٢٨ .

(٧) في المختارة ٧ / ٢٤ رقم ٢٤٠٥ .

(٨) الجامع ٥ / ٣٠١ .

(٩) المختارة ٧ / ٢٥ .

(١٠) في الحلية ٧ / ٢٥٩ .

(١١) في التعليقات الحسان ١ / ١٧٤ رقم ٤٦، وفي الإسراء والمعراج ص ٣٧ .

قوله: "فارفض عرقا" قال ابن الأثير: "أي: جرى عرقه وسال" (١).

قال القاري: " (فاستصعب) أي: استعصى البراق عليه ولم يمكنه من الركوب،.. (فارفض) - بتشديد الضاد المعجمة - أي انصبَّ البراق. (عرقا) تمييز، والمعنى: سال منه العرق حياءً" (٢).

دلالة الحديثين:

دلت أحاديث المبحث على أن نبيَّنا محمدًا ﷺ أكرمُ الخلقِ على ربِّه -عز وجل-. قال المناوي: " (وأنا أكرم ولدِ آدمَ على ربِّي) إخبارٌ بما منحه من السؤدد والإكرام وتحدثُ بمزيد الفضل والإنعام، من كرامته على ربه: أن أقسم بحياته... وأقسم له أنه من المرسلين، وأنه ليس بمجنون وأنه على خلق عظيم، وأنه ما ودَّعه وما قلاه.. " (٣).

(١) جامع الأصول ١١ / ٣٠٥.

(٢) مرقة المفاتيح ٩ / ٣٨١٩.

(٣) فيض القدير ٣ / ٤٠.

المبحث الثاني عشر: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - ألين كفاً وأطيب رائحة

[٣١١ / ٢٧] عن أنس رضي الله عنه ، قال: « ما مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيبَاجًا أَلَيَّنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرَفًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرَفِ النَّبِيِّ ﷺ ». أخرجه البخاري^(١) -وهذا أحد لفظيه -، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤) من طرق عن أنس رضي الله عنه .

وفي بعض الألفاظ: " وَلَا مَسِسْتُ خَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً ، أَلَيَّنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً ، وَلَا عَيْبَرَةً أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " ^(٥).

وفي بعضها: " كان رسول الله ﷺ أزهر اللون، كأن عرقه اللؤلؤ، إذا مشى تكفأ، ولا مسست ديباجة، ولا حريرة ألين من كف رسول الله ﷺ ، ولا شممت مسكة ولا عنبرة أطيب من رائحة رسول الله ﷺ " ^(٦).

قوله: " حَرِيرًا وَلَا دِيبَاجًا " قال الحافظ: "هو من عطف الخاص على العام؛ لأن الديباج نوع من الحرير" ^(٧).

قال ابن سيده: " الدَّبَج: النقش والتزيين، فارسيٌّ مُعَرَّبٌ. ودَبَجَ المطر الأرضَ يَدْبُجُهَا

(١) في صحيحه في صحيحه (كتاب الصوم، باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره) ٣٩/٣ رقم ١٩٧٣. من طريق حميد . وفي (كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ) ١٨٩/٤ رقم ٣٥٦١. من طريق ثابت، وهو اللفظ المختار أعلاه.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل ، باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه والتبرك بمسحه) ٤/ ١٨١٥ رقم ٢٣٣٠/٨٢.

(٣) في الجامع (أبواب البر والصلة ، باب ما جاء في خلق النبي ﷺ) ٤/ ٣٦٨، ٣٦٩ رقم ٢٠١٥.

(٤) في المسند في مواضع: في ١٠٤/١٩ رقم ١٢٠٤٨. وفي ٣٦٠/٢٠ رقم ١٣٠٧٤. وفي ٧٧/٢١ رقم ١٣٣٧٤. وفي ٨٢/٢١ رقم ١٣٣٨١. وفي ٣١٠/٢١ رقم ١٣٧٩٧. وفي ٣٤٠/٢١ رقم ١٣٨٥١.

(٥) عند البخاري من طريق حميد.

(٦) عند مسلم من طريق ثابت.

(٧) الفتح فتح الباري لابن حجر ٦/ ٥٧٦.

- دَجَجًا: روضها. والدِّيَّاج: ضرب من الثَّياب، مشتقٌّ من ذلك - بالكسر - والفتح مولد^(١).
- قوله: "ألين من كف" أي: أنعم^(٢).
- قوله: "عَرَفًا" قال الحربي: "قال ابن المبارك: العَرَف: الريح الطيب يجدها الإنسان، وقال الخليل قوله: أ □ □^(٣): طيبها لهم^(٤)".
- وبعضهم جعله مطلق الريح فهو أعم من أن يكون طيبا، قال في القاموس: "والعَرَفُ: الريح، طَيِّبَةً أو مُنْتَنَةً، وأكثر استعماله في الطَّيِّبَةِ"^(٥).
- قوله: "خَزَّة" قال العيني: "واحدة الخز.. - بالفتح وتشديد الزاي - اسم دابة، ثم سمي الثوب المتخذ من وبره خَزًّا، والواحدة منه: خَزَّة"^(٦).
- قوله: "ولا عبيرة"، وفي بعض الألفاظ: "ولا عنبرة" قال الحافظ: "ضُبُط بوجهين: أحدهما: بسكون النون بعدها موحدة - يعني: عنبرة - والآخر بكسر الموحدة بعدها تحتانية - يعني: عبيرة -"^(٧).
- والعبيرة: مفرد عبير، قال ابن دريد: "والعبير: ضرب من الطَّيب واختلف فيه أهل اللغة، فقال قوم: هو الزَّعْفَرَان بعينه، وقال آخرون: بل هو أنواع من الطَّيب تخلط"^(٨).

(١) المحكم والمحيط الأعظم ٧ / ٣٤٧.

(٢) عمدة القاري ١٦ / ١١٢.

(٣) سورة محمد الآية ٦.

(٤) غريب الحديث للحربي ١ / ١٨٨.

(٥) القاموس المحيط ص ٨٣٦، وانظر: لسان العرب ٩ / ٢٤٠.

(٦) عمدة القاري ١١ / ٨٧. وجاء في النهاية: في حديث علي «أنه نهي عن ركوب الخز والجلوس عليه» الخز المعروف أولا: ثياب تنسج من صوف وإبريسم، وهي مباحة، وقد لبسها الصحابة والتابعون، فيكون النهي عنها لأجل التشبه بالعجم وزي المترفين. وإن أريد بالخز النوع الآخر، وهو المعروف الآن فهو حرام؛ لأن جميعه معمول من الإبريسم، وعليه يحمل الحديث الآخر «قوم يستحلون الخز والحري». النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٢٨.

(٧) فتح الباري ٦ / ٥٧٦، ٥٧٧.

(٨) جمهرة اللغة ١ / ٣١٩.

وأما العنبرة فهي مفرد عنبر، والعنبر: نوع من الطيب^(١)، ولكن قال: ابن سيده: " وقد قيل في واحد العنبر عنبرة وَلَيْسَ بالمشهور إِنَّمَا العنبرة عنبرة الشتاء وهي شِدَّتْهُ"^(٢).

وقوله: " ألين من كف " يعارضه ما جاء في بعض الأحاديث كحديث أنس: " كان النبي ﷺ ضخم اليدين .."^(٣) وغيرها من الأحاديث الدالة على هذا المعنى!.

قال ابن حجر: "والجمع بينهما أن المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئاً كان بالنسبة إلى أصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة إلى امتهائهما بالعمل فإنه يتعاطى كثيراً من أموره بنفسه ﷺ".^(٤)

[٣١٢ / ٢٨] عن أنس بن مالك ؓ، قال: دخل علينا النبي ﷺ فقالَ عندنا، فَعَرِقَ، وجاءت أُمِّي بَقَارُورَةَ، فجعلت تَسْلِيْتُ العَرَقَ فيها، فاستيقظ النبي ﷺ فقال: «يا أُمَّ سُلَيْم ما هذا الذي تصنعين؟» قالت: هذا عَرَقُكَ نجعله في طيننا، وهو من أَطْيَبِ الطَّيْبِ".

أخرجه مسلم^(٥)، وأحمد^(٦)، وعبد بن حميد^(٧)، والبيهقي^(٨)، والبغوي^(٩) من طرق عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس ؓ. ودلالته هنا على أن عَرَقَهُ أَطْيَبُ الطَّيْبِ هو في إقراره ﷺ لفعلها وقولها.

(١) الصحاح ٧٥٩/٢.

(٢) المخصص ١٤٨/٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ١٦٢/٧ رقم ٥٩٠٦.

(٤) فتح الباري ٥٧٦/٦.

(٥) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب طيب عَرَقِ النبي صلى الله عليه وسلم وَالتَّبَرُّكُ بِهِ) ٤/ ١٨١٥ رقم ٢٣٣١/٨٣.

(٦) في المسند ٣٨٧/١٩ رقم ١٢٣٩٦.

(٧) في المسند (المنتخب) ٣٧٨/١ رقم ١٢٦٨.

(٨) في الشعب ٢٣/٣ رقم ١٣٦١.

(٩) في شرح السنة ٢٢٣/١٣ رقم ٣٦٦١.

قوله: " تسلت العرق " : أي تمسحه وتتبعه بالمسح^(١).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أنه ﷺ ألين الناس كفا وأطيبهم ريحا وأزكاهم نفسا.
 قال ابن عثيمين: " وكما ألان الله يده، فقد ألان الله سبحانه وتعالى قلبه، قال الله تعالى: (□□□□□□) ^(٢) يعني صرت ليناً لهم .. وكذلك أيضاً رائحته ﷺ ما شم طيباً قط أحسن من رائحة النبي ﷺ .. حتى كان الناس يتبادرون إلى أخذ عرقه ﷺ من حسنه وطيبه، ويتبركون بعرقه؛ لأن من خصائص الرسول ﷺ أننا نتبرك بعرقه وبريقه وبشياهه، أما غير الرسول فلا يتبرك بعرقه ولا بشياهه ولا بريقه" ^(٣).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٥ / ٨٦.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.

(٣) شرح رياض الصالحين ٣ / ٥٦٠.

المبحث الثالث عشر: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس وأشجعهم وأجودهم وأحسنهم تعليماً

[٣١٣ / ٢٩] عن أنس رضي الله عنه ، قال: «كان النبي ﷺ أحسن الناس، وأشجع الناس، وأجود الناس، ولقد فرغ أهل المدينة فكان النبي ﷺ سبّهم على فرس» ، وقال: «وجدناه بحراً».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه - ، ومسلم^(٢) ، والترمذي^(٣) ، وابن ماجه^(٤) ، وأحمد^(٥) ، والنسائي - في الكبرى^(٦) - من طرق عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه .

وجاء تفصيل القصة في لفظ آخر : " ولقد فرغ أهل المدينة ليلة، فخرجوا نحو الصوت، فاستقبلهم النبي ﷺ وقد استبرأ الخبر، وهو على فرس لأبي طلحة عري، وفي عنقه السيف، وهو يقول: "لم تراعوا، لم تراعوا" ثم قال: " وجدناه بحراً " أو قال: " إنه لبحر"^(٧) .

وبعض الروايات جمعت بين الوصف وبين قصة الفزع - كالروايات التي أخلت عليها-، وبعضها أفرد قصة الفزع لوحدها .

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير) في (باب الشجاعة في الحرب والجهن) ٢٢/٤ رقم ٢٨٢٠ . وهو اللفظ المختار أعلاه، وفي (باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق) ٣٩/٤ رقم ٢٩٠٨ . وفي (باب إذا فرغوا بالليل) ٦٦/٤ رقم ٣٠٤٠ . وفي (كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل) ١٣/٨ رقم ٦٠٣٣ . وأما قصة الفرس لوحدها فأخرجها في مواضع كثيرة.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي عليه السلام وتقدمه للحرب) ١٨٠٢/٤ رقم ٤٨/٢٣٠٧ .

(٣) في الجامع (أبواب الجهاد ، باب ما جاء في الخروج عند الفزع) ١٩٩/٤ رقم ١٦٨٧ .

(٤) في السنن (كتاب الجهاد، باب الخروج في النفير) ٩٢٦/٢ رقم ٢٧٧٢ .

(٥) في المسند ٤٧٧/١٩ رقم ١٢٤٩٤ ، وفي ٢٦١/٢٠ رقم ١٢٩٢٢ . وفي ٣٤٧/٢١ رقم ١٣٨٦٥ .

(٦) ١١٨/٨ رقم ٨٧٧٨ .

(٧) هذا اللفظ عند البخاري في حديث رقم ٢٩٠٨ . وبنحوه عند أحمد .

وجاء الحديث من طريق قتادة عن أنس مقتصرًا على ذكر القصة فقط.

[٣١٤ / ٣٠] عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه ، قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ ، إذ عطس رجلٌ من القوم، فقلت: يرحمك الله فرماني القومُ بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه، ما شأنكم؟ تنظرون إليّ، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يُصمّتونني، لكني سكتُ، فلما صلى رسول الله ﷺ ، فبأي هو وأمي، ما رأيت مُعلماً قبله ولا بعده أحسنَ تعليماً منه، فوالله، ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني،... الحديث بطوله.

أخرجه مسلم^(١) - وهذا لفظه - ، والنسائي^(٢) ، وأحمد^(٣) ، والدرامي^(٤) من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه .

قوله: "ما كهرني" أي: ما انتهرني ولا أغلظ لي^(٥).

(١) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته) ٣٨١/١ رقم ٥٣٧ / ٣٣.

(٢) في السنن (كتاب السهو، باب الكلام في الصلاة) ١٤/٣ رقم ١٢١٨.

(٣) في المسند ١٧٥/٣٩ رقم ٢٣٧٦٢. وفي ١٨١/٣٩ و ١٨٢ رقم ٢٣٧٦٥.

(٤) في السنن (كتاب الصلاة ، باب النهي عن الكلام في الصلاة) ٩٤٢/٢ رقم ١٥٤٣.

(٥) معالم السنن ١ / ٢٢١.

[٣١ / ٣١٥] عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - ، قال: " كان رسول

الله ﷺ : أحسنَ الناسَ وجهاً وأحسنَه خُلُقاً، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير^(١) .

أخرجه البخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، وابن حبان^(٤)، والبيهقي^(٥) من طريق إبراهيم بن يوسف، عن أبيه ، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء رضي الله عنه .

قال القاضي عياض: " وأحسنه خلقاً " يُروى - بفتح الخاء وَضَمَّهَا - و - سُكُون اللّام وَضَمَّهَا - وَكَلَاهُمَا صَحِيح، وَالضَّمُّ أَكْثَر^(٦) .

دلالة أحاديث المبحث:

دلت الأحاديث على أن نبينا ﷺ هو أشجع الناس وأكرمهم وأجودهم وأحسنهم خُلُقاً وتعليماً .

قال النووي عن حديث أنس: " فيه بيان ما أكرمه الله تعالى به من جميل الصفات، وأن هذه صفات كمال "^(٧) .

(١) أدخلت هذا الحديث هنا بناء على الوجه الآخر للرواية التي رويت بها لفظة: " أحسنهم خُلُقاً " بضم الخاء واللام، كما سيوضحه كلام القاضي عياض.

(٢) في صحيحه (كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم) ١٨٨/٤ رقم ٣٥٤٩.

(٣) في صحيحه (كتاب الفضائل ، باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأنه كان أحسن الناس وجهاً) ١٨١٩/٤ رقم ٩٣/٢٣٣٧.

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٧٦٩/٧ رقم ٧٤٠٩ ، (الإحسان) ١٩٦/١٤ رقم ٦٢٨٥.

(٥) في الدلائل ١/١٩٤.

(٦) مشارق الأنوار ١/٢٣٨.

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/٦٧.

المبحث الرابع عشر: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - خير الناس لأهله

[م / ٣٢] عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت: قال رسول الله ﷺ :
 «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي، وإذا مات صاحبكم فدعوه».
 [م / ٣٣] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ ، قال: «خيركم
 خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

تقدم هذان الحديثان^(١)، والشاهد منهما قوله: "وأنا خيركم لأهلي".

يقول ابن القيم - رحمه الله - في بيان وجه كونه ﷺ خير الناس لأهله : " وكانت سيرته مع أزواجه حسن المعاشرة وحسن الخلق، وكان يسرب إلى عائشة بنات الأنصار يلعبن معها. وكان إذا هويت شيئاً لا محذور فيه تابعها عليه، وكانت إذا شربت من الإناء أخذه فوضع فمه في موضع فمها وشرب، وكان إذا تعرقت عرقاً - وهو العظم الذي عليه لحم - أخذه فوضع فمه موضع فمها، وكان يتكئ في حجرها ويقرأ القرآن ورأسه في حجرها وربما كانت حائضاً، وكان يأمرها وهي حائض فتتزر ثم يباشرها، وكان يقبلها وهو صائم، وكان من لطفه وحسن خلقه مع أهله أنه يمكنها من اللعب ويربها الحبشة وهم يلعبون في مسجده وهي متكئة على منكبيه تنظر، وسابقتها في السفر على الأقدام مرتين وتدافعا في خروجهما من المنزل مرة.. " ^(٢).

قال الصنعاني: " (وأنا خيركم لأهلي) فكان خير الناس مطلقاً، وليس هذا من باب الفخر بل إعلام للعباد بما كان عليه من حسن العشرة ليقتدوا به " ^(٣).

(١) حديث عائشة برقم ١٩٥ ، وحديث ابن عباس برقم ١٩٦ .

(٢) زاد المعاد ١ / ١٤٦ .

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير ٦ / ٣٢ شرح حديث ٤٠٨٤ .

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الصحابة - رضي الله

عنهم-^(١)

وفيه اثنتان وعشرون مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل عموم الصحابة على سائر الأمة وتفضيل القرن الذي كان فيه رسول الله ﷺ.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن قلوب الصحابة هي خير قلوب العباد بعد قلب النبي ﷺ.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل المهاجرين على الأنصار.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون الأنصار أحب الناس إلى النبي ﷺ.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل أهل بدر على غيرهم من الصحابة.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل أهل الحديبية على غيرهم من الصحابة وأنهم خير أهل الأرض.
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الخلفاء الأربعة على سائر الصحابة.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل العشرة على سائر الصحابة.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل أبي بكر - رضي الله عنه - على سائر الصحابة، وكونه أحب الناس إلى النبي ﷺ.
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل عمر - رضي الله عنه - على غيره من الصحابة عدا أبي بكر - رضي الله عنه -.

(١) سبقت الإشارة في المقدمة إلى أنه قد أُلف في فضائل الصحابة قديماً وحديثاً، ومن أجمع ما كتب في ذلك رسالة علمية (دكتوراه) للدكتور سعود بن عيد الصاعدي. وأما ما سأذكره هنا - كما هي طبيعة البحث - هو الاختصار على ذكر ما وردت فيه صيغة التفضيل أو دل على التفضيل بعبارة صريحة وواضحة.

- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون علي - رضي الله عنه - أحب الرجال إليه من أهل بيته.
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في كون الحسن والحسين - رضي الله عنهما - سيدا شباب أهل الجنة.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في زيد بن حارثة وأسامة بن زيد - رضي الله عنهما - وكونهما من أحب الناس إلى النبي ﷺ.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في سعد بن معاذ - رضي الله عنه - وكونه سيد الأنصار.
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - وكونه من خير أهل اليمن.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في أن خيار الصحابة هم أبناء المشركين.
- المبحث السابع عشر: ما ورد في خير الفرسان وخير الرجال من الصحابة - رضي الله عنهم - .
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أفضل نساء أهل الجنة.
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في أن نساء قريش خير نساء ركب الإبل.
- المبحث العشرون: ما ورد في كون خديجة - رضي الله عنها - خير نساء أهل الجنة.
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في كون عائشة - رضي الله عنها - أحب أزواجه ﷺ إليه.
- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في كون فاطمة - رضي الله عنها - أحب النساء إليه ﷺ ومن أكرم أهله عليه.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل عموم الصحابة على سائر الأمة و تفضيل القرن الذي كان فيه رسول الله ﷺ

[م / ٣٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله، أيُّ الناس خير؟ قال: " أنا ومن معي " قال: فقليل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: " الذين على الأثر " قيل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: فرفضهم".
تقدم هذا الحديث^(١)، وإسناده حسن.

وموضع الشاهد منه قوله: " ومن معي ". وهم الصحابة الكرام - رضي الله عنهم -.
[٣١٦ / ٣٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ : « لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثلاً أذهب ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه ». أخرجه البخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، وأبو داود^(٤)، والترمذي^(٥)، وأحمد^(٦)، والنسائي - في الكبرى^(٧) - من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه به. وزاد مسلم ذكر سب الحديث، ولفظه: " كان بين خالد بن الوليد، وبين عبدالرحمن بن عوف شيء "، فسبّه خالد فقال رسول الله ﷺ : " لا تسبوا أحدا من أصحابي... " الحديث.

قوله: " ولا نصيفه " قال الخطابي: " النصيف بمعنى النصف كما قالوا: الثمين بمعنى

(١) برقم ٢٩٨ .

(٢) في صحيحه (كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ : «لو كنت متخذاً خليلاً») ٨/٥ رقم ٣٦٧٣ .

(٣) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم) ٤/١٩٦٧ رقم ٢٢٢/٢٥٤١ .

(٤) في السنن (كتاب السنة، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ) ٤/٢١٤ رقم ٤٦٥٨ .

(٥) في الجامع (أبواب المناقب، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ) ٥/٦٩٥ رقم ٣٨٦١ .

(٦) في المسند ١٣٧/١٧ رقم ١١٠٧٩، وفي ٨٠/١٨ رقم ١١٥١٦ و ١١٥١٧. وفي ١٥٢/١٨ رقم ١١٦٠٨ .

(٧) ٣٧٢/٧ رقم ٨٢٥٠ .

الثلثين^(١).

[٣١٧ / ٣٦] عن يوسف بن عبد الله بن سلام، أنه قال: سئل رسول الله ﷺ: «أنحن خير^(٢) أم من بعدنا؟»، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لو أنفق أحدكم أهدأ ذهباً، ما بلغ مدَّ أحدكم، ولا نصيفه».

- أخرجه أحمد^(٣) من طريق الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن يوسف، به. وابن لهيعة، تقدم، وهو ضعيف.

- وأخرجه الطبراني^(٤) من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله أنحن خير أم من بعدنا؟، فقال رسول الله ﷺ: «لو أن لأحدكم مثل أحد ذهباً ينفقه في سبيل الله ما بلغ مدَّ أحدكم، ولا نصيفه».

فخالف هذا الإسنادُ إسنَادَ ابن لهيعة وجعل الحديث من حديث عبد الله بن سلام. والواقدي، تقدم، وهو متروك^(٥).

والحديث من كلا الطريقين ضعيف، وهو حسنٌ لغيره، يشهد له حديث أبي سعيد السابق.

(١) معالم السنن ٤ / ٣٠٨.

(٢) في المسند "بخير" بالباء، وسيأتي أنه جاء في الطبراني "خير".

(٣) في المسند ٢٥٦/٣٩ رقم ٢٣٨٣٥.

(٤) في الكبير ١٣/١٥٣، ١٥٤، رقم ٣٧٤.

(٥) التقريب ص ٤٩٨ الترجمة ٦١٧٥. وعبارته: "متروك مع سعة علمه".

[٣١٨ / ٣٧] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: «خيرُ الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوامٌ تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينه، ويمينه شهادةُ».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه - ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥)، والنسائي - في الكبرى^(٦) - من طرق عن إبراهيم النخعي عن عبدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وفي بعض الألفاظ: "سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أي الناس خير؟ قال: «قرني...». الحديث.

وفي بعض الروايات عدّ أربعة قرون مع قرّنه جزماً^(٧) وشكاً^(٨). وأغلب الروايات ذكر فيها ثلاثة قرون بما فيها القرن الذي فيه النبي ﷺ .

وجاء في آخر بعض الروايات: قال إبراهيم - أي النخعي - : «وكان أصحابنا ينهوننا

(١) في صحيحه (كتاب الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد) ١٧١/٣ رقم ٢٦٥٢. وفي (كتاب المناقب، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) ٣/٥ رقم ٣٦٥١. وفي (كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها) ٩١/٨ رقم ٦٤٢٩. وفي (كتاب الإيمان والنذور ، باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله) ١٣٤/٨ رقم ٦٦٥٨.

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) ١٩٦٢/٤ ، ١٩٦٣ ، رقم ٢٥٣٣ / ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢١٢.

(٣) في الجامع (أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه) ٦٩٥/٥ رقم ٣٨٥٩.

(٤) في السنن (كتاب الأحكام، باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد) ٧٩١/٢ رقم ٢٣٦٢.

(٥) في المسند في مواضع: في ٧٦/٦ رقم ٣٥٩٤، وفي ٧٤/٧ رقم ٣٩٦٣، وفي ١٩٩/٧ رقم ٤١٣٠، وفي ٢٣٥/٧ رقم ٤١٧٣. وفي ٢٦٣/٧ رقم ٤٢١٧.

(٦) ٤٤٣/٥ ، ٥٤٤ رقم ٥٩٨٧ ، ٥٩٨٨.

(٧) عند أحمد برقم ٣٥٩٤ من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم.

(٨) عند مسلم برقم ٢١٢/٢٥٣٣ و أحمد برقم ٣٩٦٣ من طريق ابن عون عن إبراهيم ، وعند أحمد برقم ٤١٣٠ من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم

- ونحن غلمان - أن نلحف بالشهادة والعهد» .

[٣٨ / ٣١٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم» والله أعلم أذكر الثالث أم لا، قال: «ثم يخلف قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا».

- أخرجه مسلم^(١)، وأحمد^(٢)، والطيالسي^(٣)، وإسحاق^(٤)، والطحاوي^(٥) وغيرهم من طرق عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية اليشكري، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وقائل: "والله أعلم أذكر الثالث أم لا" هو أبو هريرة، كما بينته الروايات الأخرى.
- وأخرجه الطبراني^(٦) من طريق عقبة بن مكرم، عن يونس بن بكير، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه يزيد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه . وجزم في هذه الرواية بكونها ثلاثة قرون، وزاد "ثم الرابع أرذل إلى أن تقوم الساعة" .
وهذا الطريق ضعيف:

فيه: داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، أبو يزيد الكوفي. قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٧) . ولجهالة حال أبيه، فقد قال عنه الحافظ: "مقبول"^(٨) .
إضافة إلى وقوع المخالفة للرواية الأولى الصحيحة والتي فيها الشك هل ذكر قرنين أم

(١) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) ١٩٦٣/٤ رقم ٢١٣/٢٥٣٤ .

(٢) في المسند ٢٠/١٢ رقم ٧١٢٣، وفي ١٨٥/١٥ رقم ٧١٢٣، وفي ١٥٨/١٦ رقم ١٠٢١١ .

(٣) في المسند ٢٨١/٤ رقم ٢٦٧٣ .

(٤) في المسند ١٥٤/١ رقم ٩٤ .

(٥) في شرح مشكل الآثار ٢٦١/٦ رقم ٢٤٦٨ . وفي شرح معاني الآثار ١٥١/٤ رقم ٦١٢٤ ، ٦١٢٥ .

(٦) في الأوسط ٣٣٥/٥ رقم ٥٤٧٥ .

(٧) التقريب ص ٢٠٠ الترجمة ١٨١٨ .

(٨) التقريب ص ٦٠٣ الترجمة ٧٧٤٦ .

ثلاثة؟.

[٣٢٠ / ٣٩] عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال: " خير أمتي قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، - قال عمران فلا أدري: أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثا - ثم إن بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يفون ، ويظهر فيهم السمن".

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ، ومسلم^(٢) ، والنسائي^(٣) ، وأحمد^(٤) من طريق شعبة عن أبي جمر نصر بن عمران، عن زهد بن مضر بن مضر، وأخرجه أبو داود^(٥) والترمذي^(٦) وأحمد^(٧) من طريق قتادة، عن زرارة بن أوفى، وأخرجه الترمذي^(٨) ، وأحمد^(٩) من طريق الأعمش عن هلال بن يساف: (ثلاثتهم: زهدم، وزرارة، وهلال) عن عمران بن حصين رضي الله عنه .

(١) في صحيحه (كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد) ١٧١/٣ رقم ٢٦٥١ . وفي (كتاب المناقب ، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) ٢/٥ رقم ٣٦٥٠ . وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي (كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها) ٩١/٨ رقم ٦٤٢٨ . وفي (كتاب الأيمان والنذور، باب إثم من لا يفي بالنذر) ١٤١/٨ رقم ٦٦٩٥ .

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) ١٤/٢٥٣٥ رقم ١٩٦٤ .

(٣) في السنن (كتاب الأيمان والنذور ، الوفاء بالنذر) ١٧/٧ رقم ٣٨٠٩ . وفي الكبرى ٤/٤٥٠ رقم ٤٧٣٢ .

(٤) في المسند ٧٠/٣٣ رقم ١٩٨٣٥ ، وفي ١٣٨/٣٣ رقم ١٩٩٠٦ .

(٥) في السنن (كتاب السنة، باب في فضل أصحاب رسول الله ﷺ) ٢١٤/٤ رقم ٤٦٥٧ .

(٦) في الجامع (أبواب الشهادات، باب ما جاء في شهادة الزور، باب منه) ٥٤٨/٤ رقم ٢٣٠٢ .

(٧) في المسند ٥٧/٣٣ رقم ١٩٨٢٣ . وفي ١٧٢/٣٣ رقم ١٩٩٥٣ .

(٨) في الجامع (أبواب الفتن ، باب ما جاء في القرن الثالث) ٥٠٠/٤ رقم ٢٢٢١ .

(٩) في المسند ٥٣/٣٣ رقم ١٩٨٢٠ .

وقد أشار الترمذي^(١) لوجود اختلاف في رواية الأعمش: فروى محمد بن فضيل: عنه، عن علي بن مدرك، عن هلال عن عمران. وروى غيره: عنه، عن هلال عن عمران. ثم ذكر أن الصواب رواية من رواه عن هلال عن عمران، دون ذكر علي بن مدرك.

[٣٢١ / ٤٠] عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت: سألت رسول الله ﷺ

أيُّ الناس خيرٌ؟ قال: «القرنُ الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث»

أخرجه مسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، وأبو نعيم^(٦) من طريق الحسين بن علي الجعفي ، عن زائدة بن قدامة ، عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، عن عبد الله البهي، عن عائشة - رضي الله عنها - .

وهذا الحديث مما تتبعه الدارقطني على مسلم، قال - رحمه الله - : " وأخرج مسلم حديث السدي عن البهي عن عائشة. "خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث.. والبهي إنما روى عن عروة عن عائشة. والله أعلم"^(٧).

قال القاضي عياض: "قد صححوا روايته عن عائشة وفاطمة بنت قيس، وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة"^(٨).

قوله: " خير أمتي قرني"، قال النووي: " قال القاضي^(٩): واختلفوا في المراد بالقرن هنا، فقال المغيرة: قرنه أصحابه، والذين يلونهم: أبناءهم، والثالث: أبناء أبنائهم، وقال شهر: قرنه ما بقيت عين رأته والثاني ما بقيت عين رأت من رآه ثم كذلك، وقال غير واحد

(١) في الجامع ٤/ ٥٤٨.

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) ٤/ ١٩٦٥ رقم ١٦/٢٥٣٥.

(٣) في المسند ٤٢/ ١٣٢ رقم ٢٥٢٣٣.

(٤) في المصنف ٦/ ٤٠٤ رقم ٣٢٤٠٩.

(٥) في السنة ٢/ ٦٢٩ رقم ١٤٧٥.

(٦) في الحلية ٢/ ٧٨ رقم ٧٨.

(٧) الإلزامات والتتبع ص ٣٧٥ رقم ٢١٥.

(٨) إكمال المعلم ٧/ ٥٧٥.

(٩) في إكمال المعلم ٧/ ٥٧٠، ٥٧١. وقد نقله النووي بالمعنى.

: القرن كل طبقة مقترنين في وقت، وقيل: هو لأهل مدة بعث فيها نبي طالت مدته أم قصرت.. - ثم ذكر أقوالاً آخر - ثم قال النووي: "والصحيح أن قرنه - صلى الله عليه وسلم - الصحابة والثاني التابعون والثالث تابعوهم" (١).

دلالة الأحاديث:

دَلَّ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ عَلَى أَنَّ خَيْرَ النَّاسِ هُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، وَهُمْ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ.
وَدَلَّ الْحَدِيثَانِ الثَّانِي وَالثَّلَاثُ عَلَى تَفْضِيلِ الصَّحَابَةِ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ فِيمَا قَامُوا بِهِ
مِنَ الْعَمَلِ، حَتَّى لَوْ أَنْفَقَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا مَا بَلَغَ وَلَا نَصَفَ مَدَّ أَحَدُهُمْ.
وَفِي تَوْجِيهِ قَوْلِهِ: " مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدُهُمْ وَلَا نَصِيفَهُ " يَقُولُ ابْنُ حَجَرٍ: " قَالَ
الْبَيْضاوِي (٢): معنى الحديث: لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أحد ذهباً من الفضل والأجر ما ينال أحدهم بإنفاق مد طعام أو نصيفه، وسبب التفاوت ما يقارن الأفضل من مزيد الإخلاص وصدق النية. قلت - الحافظ - : وأعظم من ذلك في سبب الأفضلية عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج إليه .. " (٣).
كما دلت الأحاديث الأربعة الأخيرة على أن خير القرون هو قرنه ﷺ ثم القرن
الذي يليه، ثم الذي يليه.

قال النووي - رحمه الله - في بيان ذلك: " اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ والمراد: أصحابه .. ورواية (خير الناس) على عمومها، والمراد منه: جملة القرن ولا يلزم
منه تفضيل الصحابي، على الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - ولا أفراد النساء على

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ١٦ / ٨٥.

(٢) في كتابه تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ٣ / ٥٣٥. وقد نقله الحافظ بالمعنى.

والبيضاوي هو الإمام القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر، أبو الخير، البيضاوي، الشافعي، قاضي شيراز وعالمها، صاحب المنهاج في أصول الفقه وغيره، توفي سنة ٦٨٥ هـ. انظر: البداية والنهاية ١٧ / ٦٠٦، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ١٥٧.

(٣) فتح الباري ٧ / ٣٥.

مريم وآسية وغيرهما، بل المرادُ جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملته" (١).

قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : "وأجمعوا على أن خير القرون قرن الصحابة، ثم الذين يلونهم على ما قال ﷺ : " خيركم قرني " وعلى أن خير الصحابة أهل بدر، وخير أهل بدر العشرة، وخير العشرة الأئمة الأربعة أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي - رضوان الله عليهم - .. وأجمعوا على أن الخيار بعد العشرة في أهل بدر من المهاجرين والأنصار على قدر الهجرة والسابقة، وعلى أن كل من صحب النبي ﷺ ولو ساعة، أو رآه ولو مرة مع إيمانه به وبما دعا إليه أفضل من التابعين بذلك" (٢).

قال ابن حجر - رحمه الله - : " واقتضى هذا الحديث أن يكون الصحابة أفضل من التابعين، والتابعون أفضل من أتباع التابعين، لكن هل هذه الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد؟ محل بحثٍ وإلى الثاني نحا الجمهور، والأول قول بن عبد البر (٣) والذي يظهر: أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئاً من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائناً من كان، وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث. والأصل في ذلك قوله تعالى: "أَأَمَّنُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَذُنًا مِّنْهُم مَّنْ يَّجِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ" الآية (٤) .. " (٥) ثم تطرق لبعض الأدلة التي استند عليها ابن عبد البر وأجاب عنها.

وللشوكاني كلام طويل وجميل في بيان فضل الصحابة على من بعدهم، بل على سائر الأمم عدا الأنبياء وبيان وجه هذه الأفضلية.. يقول - رحمه الله - : " اعلم أن الصحابة لا سيّما أكابرهم الجامعين بين الجهاد بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، والعلم بما جاء به، وأسعدهم الله - سبحانه - من مُشاهدة النبوة وصحبة رسول الله ﷺ في السَّراءِ وَالضَّرَّاءِ، وبَذْلهم أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فِي الجهادِ فِي سبيلِ الله - سبحانه - حَتَّى صاروا خير القُرُون بالأحاديث الصحيحة. فهم خيرة الخيرة، لِأَنَّ هَذِهِ الأُمة هي كما

(١) المصدر نفسه ٨٤/١٦، ٨٥.

(٢) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب ص: ١٧٠، ١٧١.

(٣) في التمهيد ٢٤٧/٢٠ وما بعدها.

(٤) سورة الحديد الآية ١٠.

(٥) الفتح ٦/٧.

أكرمهم الله به بقوله: ﷻ^(١)، وكانوا الشُّهداء على العباد كما في القرآن العظيم. فهم خير العباد جميعاً، وخير الأمم سابقهم ولاحقهم، وأولهم وآخرهم. وهؤلاء الصَّحابة - رضي الله عنهم - ، هم خيرُ فروعهم، وأفضلُ طوائفهم إلى يوم القيامة. فتقرر بهذا أن الصَّحابة - رضي الله عنهم - خيرُ العالم بأسره من أوله إلى آخره، لا يفضلهم أحدٌ إلا الأنبياء والملائكة^(٢)، ولهذا لم يعدل مثلاً أحدٌ ذهباً مُدَّ أحدِهِم، ولا نصيفه. فإذا لم يكونوا رأس الأولياء، وصفوة الأتقياء، فليس لله أولياء ولا أتقياء، ولا بررة، ولا أصفياء..^(٣) . ثم عدّد بعض فضائلهم في القرآن والسنة، ثم تعرض لمن نالهم بالشتم والسب فقال: ..

وَأَنْظُرْ إِلَى أَيِّ مَبْلَغٍ بَلَغَ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ بِهَؤُلَاءِ الْمَغْرُورِينَ الْمُجْتَرِّئِينَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْرَاضِ الْمَصُونَةِ الْمُحْتَرَمَةِ الْمَكْرَمَةِ؟ فَيَا لِلَّهِ الْعَجَبُ مِنْ هَذِهِ الْعُقُولِ الرَّقِيقَةِ، وَالْأَفْهَامِ الشَّنِيعَةِ، وَالْأَذْهَانِ الْمُخْتَلَةِ، وَالْإِدْرَاكَاتِ الْمُعْتَلَةِ، فَإِنَّ هَذَا التَّلَاعِبَ الَّذِي تَلَاعَبَ بِهِمُ الشَّيْطَانُ يَفْهَمُهُ أَقْصَرُ النَّاسِ عَقْلاً، وَأَبْعَدُهُمْ فَطَانَةً، وَأَجْمَدُهُمْ فَهْماً، وَأَقْصَرُهُمْ فِي الْعِلْمِ بَاعاً، وَأَقْلَهُمْ إِطْلَاعاً، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ - لعنه الله - سَوَّلَ لَهُمْ بِأَنْ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الَّذِينَ هُمْ الْمَزَايَا الَّتِي لَا يُحِيطُ بِهَا حَصْرٌ، وَلَا يَحْصِيهَا حَدٌّ وَلَا عَدٌّ، أَحْقَاءُ بِمَا يَهْتَكُونَ مِنْ أَعْرَاضِهِمُ الشَّرِيفَةِ، وَيَجْحَدُونَ مِنْ مَنَاقِبِهِمُ الْمَنِيفَةِ حَتَّى كَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا هُمْ الَّذِينَ أَقَامُوا أَعْمَدَةَ الْإِسْلَامِ بِسُيُوفِهِمْ، وَشَادُوا قُصُورَ الدِّينِ بِرِمَاحِهِمْ، وَاسْتَبَاحُوا الْمَمَالِكَ الْكَسْرِيَّةَ وَالْقَيْصَرِيَّةَ، وَأَطْفَأُوا الْمَلَّةَ النَّصْرَانِيَّةَ وَالْمَجُوسِيَّةَ، وَقَطَعُوا حَبَائِلَ الشِّرْكِ مِنَ الطَّوَائِفِ الْمُشْرِكَةِ مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ، وَأَوْصَلُوا دِينَ الْإِسْلَامِ إِلَى أَطْرَافِ الْمَعْمُورِ مِنْ شَرْقِ الْأَرْضِ وَغَرْبِهَا، وَبِمَنْيَهِهَا وَشِمَالِهَا، فَاتَسَعَتْ رُقْعَةُ الْإِسْلَامِ وَطَبَقَتْ الْأَرْضُ شَرَائِعَ الْإِيمَانِ، وَانْقَطَعَتْ عِلَاقُ الْكُفْرِ وَانْقَصَمَتْ حَبَالُهُ، وَانْفَصَمَتْ أَوْصَالُهُ، وَدَانَ بِدِينِ اللَّهِ - سبحانه - الْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ، وَالْوُثْنِيُّ وَالْمَلِيُّ. فَهَلْ رَأَيْتَ أَوْ سَمِعْتَ بِأَضْعَفٍ مِنْ هَؤُلَاءِ تَمْيِيزاً، وَأَكْثَرَ مِنْهُمْ جَهْلاً، وَأَزْيِفَ مِنْهُمْ رَأْيَا؟ ! يَا لِلَّهِ الْعَجَبُ يَعَادُونَ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ وَأَنْفَعَهُمْ لِلدِّينِ، الَّذِي بَعَثَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُمْ لَمْ

(١) سورة آل عمران الآية ١١٠.

(٢) في المسألة خلاف طويل شهير، والذي رجحه كثير من محققي أهل السنة أن صالحى البشر أفضل حتى من الملائكة. انظر: الصواعق المرسله ٣/ ١٠٠٢.

(٣) قطر الولي على حديث الولي (ولاية الله والطريق إليها) ص ٢٧٧ وما بعدها.

يعاصروهم، وَلَا عاصروا من أدركهم، وَلَا أذنبوا إليهم بذنب، وَلَا ظلموهم في مال، وَلَا دم
وَلَا عرض، بل قد صاروا تحت أطباق الثرى وفي رحمة واسع الرحمة منذ مئتين من السنين.. "

(١)

المبحث الثاني: ما ورد في أن قلوب الصحابة هي خير قلوب العباد بعد قلب النبي صلى الله عليه وسلم

[م / ٤١] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: " إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَءَ نَبِيِّهِ، يِقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ " .

تقدم هذا الحديث^(١)، وموضع الشاهد منه هنا قوله: " ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ.. " . والحديث حسنٌ بعض أهل العلم، وهو موقوف على ابن مسعود ومثله لا يقال بالرأي، وتقدم الكلام عن قوله: " فَمَا رَأَوْا الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا " والجواب عنه.

(٤) في المسند ١١٦/٢ رقم ٧٨٢.

[٣٢٣ / ٤٣] عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله - عز وجل - : أُوْآْءِىْٓهِمْ مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُقْبَلُ^(١) قال: " هم الذين هاجروا مع محمد ﷺ إلى المدينة ".

- أخرجه أحمد^(٢) والنسائي - في الكبرى^(٣) - ، وعبد الرزاق^(٤) ، وابن أبي شيبة^(٥) وابن أبي عاصم^(٦) ، وابن أبي حاتم^(٧) ، والطبري^(٨) من طرق عن إسرائيل: ، وأخرجه الطبري^(٩) من طريق أسباط، ومن طريق قيس: ، (ثلاثتهم) عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

وإسناده حسن لأجل سماك، وهو:

سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي^(١٠). قال عنه الحافظ: "صدوق"، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن^(١١).

قال الحافظ ابن حجر عن إسناده: "جيد"^(١٢).

(١) سورة آل عمران ١١٠.

(٢) في المسند ٢٧٢/٤ رقم ٢٤٦٣. وفي ٩٦/٥ رقم ٢٩٢٦، وفي ١٢٩/٥ رقم ٢٩٨٧، وفي ٣٤٤/٥ رقم ٣٣٢١.

(٣) ٤٩/١٠ رقم ١١٠٠٦.

(٤) في التفسير ٤٠٩/١ رقم ٤٤٥.

(٥) في المصنف ٣٩٨/٦ رقم ٣٢٣٤٩. وفي ٣٤٧/٧ رقم ٣٦٦١٨.

(٦) في الأحاد والمثاني ٢٥٨/١ رقم ٣٣٩. وفي السنة ٦٢٩/٢ رقم ١٤٨٠.

(٧) في التفسير ٧٣٢/٣ رقم ٣٩٦٨.

(٨) في التفسير ١٠١/٧. تفسير الآية ١١٠ من سورة آل عمران.

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١١٥/١٢ الترجمة ٢٥٧٩، تهذيب التهذيب ٢٣٢/٤ الترجمة ٤٠٥.

(١١) التقريب ص ٢٥٥ الترجمة ٢٦٢٤.

(١٢) فتح الباري ٨ / ٢٢٥.

وإنما يتم الاستدلال به على ترجمة المبحث على القول الذي ذهب إليه ابن عباس، وأما على القول الآخر بأن المراد جميع الأمة^(١) فلا يستدل به - والله أعلم - .

قوله: "هم الذين هاجروا"، قال السندي: " يريد أن الخطاب لا يعم تمام الصحابة، فضلاً عن أن يعم تمام الأمة، بل هو مخصوص بالمهاجرين منهم، وذلك لأن الخطاب يقتضي الوجود، فلا يشمل الأمة، وقد وصفوا بأنهم أخرجوا: أي من بلادهم، للناس: أي لانتفاعهم بهم، وهذا الوصف لا يوجد من بين الموجودين في ذلك الوقت إلا في المهاجرين، وأيضاً السَّوق يدل على أن المخاطبين غير من أريد بالناس، فالظاهر أنهم المهاجرون، لأنهم أحق بذلك من غيرهم، - والله تعالى أعلم - " ^(٢).

دلالة الأثرين :

دل الحديث والأثر على فضل المهاجرين على الأنصار، ففي حديث سعد لم ينكر النبي ﷺ عليه قوله ذلك، وإنما نزل الأمر باجتناب الخمر.

وكلام ابن عباس له حكم الرفع إذ هو من باب التفضيل.

والآيات التي تتحدث عن فضل الصحابة تبدأ بذكر المهاجرين ثم الأنصار، وهذا يدل على فضل المهاجرين على الأنصار، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان عقيدة أهل السنة : " ويقدمون المهاجرين على الأنصار " ^(٣).

وفي بيان وجه فضلهم على غيرهم من الصحابة يقول صاحب عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام : " أهل السنة والجماعة يقدمون المهاجرين على عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام الأنصار ويفضلونهم من وجوه: أولها: أنهم هم السابقون في الإيمان الذي هو رئيس الفضائل وعنوان المناقب. وثانيها: أنهم تحملوا العناء والمشقة دهرًا دهيْرًا، وزمانًا مديدًا من كفار قريش وصبروا عليه وهذه الحال ما حصلت للأنصار.

(١) انظر تفسير الطبري ٧ / ١٠٤ . وهو الذي رجحه الطبري، واستدل له بحديث بجز بن حكيم، عن أبيه، عن جده: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في قوله: "كنتم خير أمة أخرجت للناس"، قال: أنتم تتَّمُون سبعين أمة، أنتم خيرُها وأكرمها على الله..

(٢) حاشية السندي على المسند ٢ / ٤٩٦ .

(٣) العقيدة الواسطية ص ١١٦ .

وثالثها: أنهم تحملوا المضار الناشئة من مفارقة الأوطان والأهل والجيران ولم يحصل ذلك للأنصار. **ورابعها:** أن فتح الباب في قبول الدين والشرعية من الرسول - عليه الصلاة والسلام - إنما حصل من المهاجرين، والأنصار اقتدوا بهم وتشبهوا بهم وقد قال - عليه الصلاة والسلام - : "من سنَّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة"^(١). "فوجب أن يكون المقتدي أقل مرتبة من المقتدى به فجملة هذه الأحوال توجب تقديم المهاجرين الأولين على الأنصار في الفضل والدرجة والمنقبة ولهذا نجد القرآن الكريم كلما تعرض لذكر المهاجرين والأنصار قدم المهاجرين على الأنصار"^(٢).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٧٠٤/٢ رقم ٦٩/١٠١٧. وفي ٤ / ٢٠٥٩ رقم ١٥/١٠١٧، والترمذي في الجامع ٤٣/٦، ٤٤ رقم ٢٦٧٥ من حديث جرير بن عبد الله البجلي.

(٢) عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام للدكتور ناصر الشيخ ١ / ١٢٣، ١٢٤.

المبحث الرابع: ما ورد في كون الأنصار أحب الناس إلى النبي ﷺ

[٣٢٤ / ٤٤] عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال: " جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ ومعها صبي لها، فكلّمها رسول الله ﷺ ، فقال: «والذي نفسي بيده، إنكم أحبُّ الناس إليَّ» مرتين".

- أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) - ، والطيالسي^(٥) من طرق عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه . وفي بعض الروايات: " قالها ثلاث مرار " ^(٦).

وفي بعض الروايات في آخرها: " قال: يعني الأنصار " ^(٧).

وزاد النسائي: "من أحبَّهم في أحبَّهم، ومن أبغضهم في أبغضهم".

- وأخرجه البخاري^(٨)، ومسلم^(٩)، وأحمد^(١٠) من طرق عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس - رضي الله عنه - ولفظه كما عند مسلم -: " أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى صبيانا ونساءً مُقبلين من عُرسٍ ، فقام نبيُّ الله - صلى الله عليه وسلم

(١) في صحيحه (كتاب المناقب ، باب قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي») ٣٢/٥ رقم ٣٧٨٦ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي (كتاب النكاح ، باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس) ٣٧/٧ رقم ٥٢٣٤ . وفي (كتاب الأيمان والنذور، باب) ١٣١/٨ رقم ٦٦٤٥ .

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار رضي الله تعالى عنهم) ١٩٤٨/٤ رقم ١٧٥ / ٢٥٠٩ .

(٣) في المسند ٣١٦/١٩ رقم ١٢٣٠٥ . وفي ٢٦٧/٢١ رقم ١٣٧١١ .

(٤) ٣٧٩/٧ رقم ٨٢٧١ ، ٨٢٧٢ .

(٥) في مسنده ٢٧٥/١ رقم ٢٠٦٧ .

(٦) كما عند البخاري برقم ٦٦٤٥ . وعند غيره أيضا .

(٧) عند أبي داود الطيالسي .

(٨) في صحيحه (كتاب المناقب ، باب قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي») ٣٢/٥ رقم ٣٧٨٥ . وفي (كتاب النكاح، باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس) ٢٥/٧ رقم ٥١٨٠ .

(٩) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار) ١٩٤٨/٤ رقم ١٧٤/٢٥٠٨ .

(١٠) في المسند ١٩٠/٢٠ رقم ١٢٧٩٧ .

- ممثلاً ، فقال : اللهم أنتم من أحب الناس إليّ ، اللهم أنتم من أحب الناس إليّ - يعني الأنصار ."

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الأنصار أحبُّ الناس إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أو من أحبهم إليه.

قال الحافظ ابن حجر " (أنتم أحب الناس إليّ) هو على طريق الإجمال أي: مجموعكم أحبُّ إلي من مجموع غيركم، فلا يعارض قوله في الحديث الماضي في جواب : " من أحب الناس إليك ؟ قال: أبو بكر " (١) .

قال النووي في بيان وجه تفضيل حبهم: " ومعنى هذه الأحاديث أن من عرف مرتبة الأنصار وما كان منهم في نصرة دين الإسلام والسعي في إظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم في مهمات دين الإسلام حق القيام وحبهم النبي ﷺ وحبّه إياهم وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس إثارة للإسلام ... كان ذلك من دلائل صحة إيمانه وصدقه في إسلامه لسروره بظهور الإسلام والقيام بما يرضي الله - سبحانه وتعالى - ورسوله ﷺ ومن أبغضهم كان بضد ذلك واستدل به على نفاقه وفساد سريره - والله أعلم - " (٢)

(١) الفتح ١١٤/٧ .

(٢) شرح النووي على مسلم ٢ / ٦٤ . وانظر تعداد مناقب الأنصار في كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام ١ / من ص ١٤٢ إلى ص ١٦٣ .

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل أهل بدر على غيرهم من الصحابة

[٣٢٥ / ٤٥] عن رفاعه بن رافع الزرقي^(١) - وكان من أهل بدر - قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: " ما تعدّون أهل بدر فيكم، قال: من أفضل المسلمين، أو كلمة نحوها، قال: وكذلك من شهد بدرا من الملائكة".

أخرجه البخاري^(٢)، واللفظ له، - ومن طريقه البغوي^(٣) -، وأخرجه أيضا أبو نعيم^(٤)، والبيهقي^(٥). كلهم من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعه بن رافع الزرقي، عن أبيه رضي الله عنه.

وأخذ الألفاظ عند البيهقي: " سأل جبريل النبي ﷺ: كيف أهل بدر فيكم؟ قال: «خيرنا» قال: وكذلك من شهد بدرا من الملائكة هم خيار الملائكة، هم خيار الملائكة ". ولفظ أبي نعيم - وعند البيهقي أيضا - : " من أفاضل المسلمين، أو من خيار المسلمين".

قوله: " أو كلمة نحوها" قال القاري: والظاهر أنها : " هم أفضل المسلمين"^(٦).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أهل بدر هم خيار الصحابة، كما أن من شهد بدرا من

(١) هو رفاعه بن رافع بن مالك بن العجلان، أبو معاذ الأنصاري الزرقي، صحابي هو وأبوه، من أهل بدر . انظر: الاستيعاب ٢ / ٤٩٧ الترجمة ٧٧٤ ، الإصابة ٣ / ٥٣٧ الترجمة ٢٦٧٥ ، التقريب ص ٢١٠ الترجمة ١٩٤٦ .

(٢) في صحيحه (كتاب المعازي، باب شهود الملائكة بدرا) ٨٠ / ٥ رقم ٣٩٩٢ . وهذا الحديث مما تعقب به الدارقطني البخاري في الإلزامات ص ١٨٧ ، ١٨٨ رقم ٥٨ ، وأجاب الحافظ عما أورده الدارقطني في موضعين: في المقدمة (هدي الساري) ١ / ٣٦٩ وعند شرح الحديث في الفتح ٧ / ٣١٢ حديث ٣٩٩٢ .

(٣) في شرح السنة ١٤ / ١٩٣ رقم ٣٩٩٣ .

(٤) في معرفة الصحابة ١٠ / ١ رقم ١٦ .

(٥) في الدلائل ٣ / ١٥١ رقم ١٥١ . وقد ساقه بإسنادين .

(٦) مرقاة المفاتيح ٩ / ٤٠١٤ .

الملائكة هم خيار الملائكة أو من خيارهم.

قال الإمام أحمد في معرض حديثه عن خير الأمة بعد نبيها: " .. ثم من بعد أصحاب الشورى أهل بدر من المهاجرين ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولاً" (١).

وقال النووي: في معرض ذكر التفاضل بين الصحابة: " واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ... ثم نقل كلام أبي منصور البغدادي، وفيه قال بعد تمام العشرة: " ثم أهل بدر" (٢).

فأهل السنة مجمعون على أن أهل بدر هم في المرتبة الثانية بعد العشرة المبشرين بالجنة على تفصيل في تقديم المهاجرين منهم على الأنصار.

وفي توجيه ما نالوه من الفضل والتقديم يقول صاحب عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام: " إن الصحابة الذين شهدوا موقعة بدر مع رسول الله ﷺ هم الذين اختارهم رب العالمين، واصطفاهم فجعل لهم ميزة تميزوا بها على غيرهم من عباد الله المؤمنين، إذ أن معركة بدر تعتبر من أعظم المعارك التي انتصر فيها الإسلام على الكفر وأهله، وبسببها انتشر ضوء الإسلام في أنحاء الجزيرة العربية، ثم إلى خارجها... وكل من شارك من الصحابة في وقعة بدر كانت له المكانة اللائقة بالثناء الحسن في الدنيا والفوز بالجنة والنجاة من النار في الآخرة، فأهل بدر هم النجوم التي أضاءت تاريخ الإسلام حتى أصبح يقال لأحدهم: فلان بدري، وشهد بدرًا وكفى بهذه المنقبة شرفاً.. فلقد أعطاهم ذلك ربهم - تبارك وتعالى - وفضلهم على كثير من عباده تفضيلاً" (٣).

(١) أصول السنة للإمام أحمد ص ٣٨.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٤٨.

(٣) عقيدة أهل السنة في الصحابة ١ / ١٦٤.

المبحث السادس: ما ورد في تفضيل أهل الحديبية على غيرهم من الصحابة وأنهم خير أهل الأرض

[٣٢٦ / ٤٦] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - ، قال: قال لنا رسول الله ﷺ يومَ الحديبية: «أنتم خيرُ أهلِ الأرض» وكُنَّا ألفاً وأربعَ مئة، ولو كُنْتُ أبصِرُ اليومَ لأريْتُكم مكانَ الشَّجرة .

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) - من طرق عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه .
وفي بعض الألفاظ " أنتم اليوم خير أهل الأرض " بزيادة " اليوم "، واقتصرت رواية أحمد والنسائي على موضع الشاهد.

وقد رُوي حديثُ جابر هذا من طرق أخرى وفيه زيادات أخرى - حول بيعة الرضوان وبعض المعجزات - لكنني اقتصرت أعلاه على ما ورد فيه موضع الشاهد.
قوله: "أنتم اليوم خيرُ أهل الأرض" قال السندي: لكونهم أهل بيعة الرضوان، وقد قال تعالى فيهم: أَأَمَّنَّاكُمْ أَلَّا تُكْفِرُوا بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ؟^(٥) الآية^(٦).

دلالة الحديث

دل الحديث على أنَّ أهلَ الحديبية هم خيرُ من على الأرض حينئذ. قال الحافظ: " هذا صريح في فضل أصحاب الشجرة فقد كان من المسلمين إذ ذاك جماعة بمكة وبالمدينة

(١) في صحيحه (كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية، وقول الله تعالى: {لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة}) ١٢٣ / ٥ رقم ٤١٥٤ .

(٢) في صحيحه (كتاب الإمارة ، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة) ٣ / ١٤٨٤ رقم ٧١ / ١٨٥٦ .

(٣) في المسند ٢٢ / ٢١٥ رقم ١٤٣١٣ .

(٤) ١٠ / ٢٦٤ رقم ١١٤٤٣ .

(٥) سورة الفتح الآية ١٨ .

(٦) شرح السندي على مسند الإمام أحمد ٨ / ١٤ .

وبغيرهما" (١) .

وقال النووي: في معرض ذكر التفاضل بين الصحابة: " واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ... ثم نقل كلام أبي منصور البغدادي، وفيه قال بعد تمام العشرة: " ثم أهل بدر، ثم أُحُد، ثم بيعة الرضوان" (٢) .

قال الحافظ: " وتمسك به بعض الشيعة في تفضيل علي على عثمان لأن عليا كان من جملة من خوطب بذلك وممن بايع تحت الشجرة وكان عثمان حينئذ غائبا .. لكن تقدم في حديث ابن عمر المذكور أن النبي ﷺ بايع عنه فاستوى معهم عثمان في الخيرية المذكورة ولم يقصد في الحديث إلى تفضيل بعضهم على بعض" (٣) .

(١) فتح الباري ٧ / ٤٤٣ .

(٢) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٤٨ .

(٣) فتح الباري ٧ / ٤٤٣ .

المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الخلفاء الأربعة على سائر الصحابة

[٣٢٧ / ٤٧] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -، قال: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَيِّ بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمرَ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَفَاضِلَ بَيْنَهُمْ».

روي هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة .

الطريق الأولى: (طريق نافع عن ابن عمر):

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ أعلاه له -، وأبو داود^(٢)، وأحمد^(٣)، وعبد الله بن أحمد^(٤) وابن أبي عاصم^(٥)، وأبو يعلى^(٦) من طرق عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .

وفي لفظ: "كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنُخَيِّرُ أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثُمَّ عُثْمَانُ بن عفان - رضي الله عنهم -" ^(٧)

وفي لفظ "كنا نتحدث على عهد رسول الله ﷺ أن خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان^(٨)" .

وفي بعض الروايات: "فيلغ ذلك النبي ﷺ، فُلا يُنْكِرُهُ"^(٩).

الطريق الثانية (طريق الزهري عن سالم عنه):

(١) في صحيحه وفي (كتاب المناقب، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ) ٤/٥ رقم ٣٦٥٥. وفي

(كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان) ١٤/٥، ١٥ رقم ٣٦٩٧ وهو اللفظ المثبت أعلاه.

(٢) في السنن (كتاب السنة، باب في التفضيل) ٢٠٦/٤ رقم ٤٦٢٧.

(٣) في فضائل الصحابة ٨٧/١ رقم ٥٤ وفي ٩٠/١ رقم ٥٧.

(٤) في السنة ٥٧٥/٢ رقم ١٣٥٢ و ١٣٥٤.

(٥) في السنة ٥٦٧/٢ رقم ١١٩٢. ورقم ١١٩٣.

(٦) في المسند ٤٥٤/٩ رقم ٥٦٠٣.

(٧) عند البخاري برقم ٣٦٥٥.

(٨) عند عبد الله بن أحمد.

(٩) عند ابن أبي عاصم برقم ١١٩٣ من طريق يزيد بن أبي حبيب عن نافع.

أخرجه أبو داود^(١)، وأحمد^(٢)، وعبد الله بن أحمد^(٣)، وابن شبة^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥) من طرق عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ولفظه: "كنا نقول - ورسول الله ﷺ حي - : «أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، - رضي الله عنهم أجمعين -»".

وأورد بعضهم قصة في ذلك^(٦).

الطريق الثالثة (طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عنه):

أخرجه ابن حبان^(٧)، وابن أبي عاصم^(٨) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن أبي عاصم^(٩) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، (كليهما) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن ابن عمر، ولفظه: - كما عند ابن حبان - "كنا نفاضل على عهد رسول الله ﷺ : أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نسكت".

(١) في السنن (كتاب السنة، باب في التفضيل) ٢٠٦/٤ رقم ٤٦٢٨.

(٢) في فضائل الصحابة ٨٩/١ رقم ٥٦. وفي ٩٤/١ رقم ٦٤ وفيه قصة.

(٣) في السنة ٥٧٥/٢ رقم ١٣٥٣.

(٤) في تاريخ المدينة ٣/ ١١١٤. وفيه قصة.

(٥) في السنة ٥٦٦/٢ رقم ١١٩٠، و٥٦٧/٢ رقم ١١٩١.

(٦) هي - كما في فضائل الصحابة رقم ٦٤ - أن عبد الله بن عمر قال: جاءني رجل من الأنصار في خلافة عثمان فكلمني، فإذا هو يأمرني في كلامه بأن أعيب على عثمان، فتكلم كلاما طويلا، وهو امرؤ في لسانه ثقل، فلم يكذ يقضي كلامه في سريح، قال: فلما قضى كلامه قلت له: إنا كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي: أفضل أمة رسول الله بعده أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، وإنا والله ما نعلم عثمان قتل نفسا بغير حق، ولا جاء من الكبائر شيئا، ولكن هو هذا المال، فإن أعطاكموه رضيتم، وإن أعطاه أولي قرابته سخطتم، إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم، لا يتركون لهم أميرا إلا قتلوه.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٦٥٠/٦ رقم ٦٠٠٦، (الإحسان) ٢٣٧/١٦ رقم ٧٢٥١.

(٨) في السنة ٥٦٨/٢ رقم ١١٩٥.

(٩) في السنة ٥٦٨/٢ رقم ١١٩٦.

وأخرجه ابن أبي عاصم^(١) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش:، وأخرجه الحارث^(٢) وابن الأعرابي^(٣) والقطيعي^(٤) من طريق عمر بن عبيد الخزاز:، (كليهما)، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه. فجعلنا الحديث حديث أبي هريرة!، ويشكل أن إسماعيل بن عياش رواه على الوجهين .

الطريق الرابعة: (طريق عمر بن أسيد، عن ابن عمر)

أخرجه أحمد^(٥)، وابن أبي عاصم^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، من طريق هشام بن سعد، عن عمر بن أسيد، عن ابن عمر، ولفظه - كما عند أحمد - : "كنا نقول في زمن النبي ﷺ : رسول الله خير الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر".

وفي بعض الروايات^(٨) في هذا الطريق زيادة: "ولقد أوتي ابن أبي طالب ثلاث خصال، لئن تكن لي واحدة منها أحب إلي من حُمُر النعم، زوجه رسول الله ﷺ ابنته، وولدت له، وسدّت الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر".

وهشام بن سعد المدني، قال عنه الحافظ: "صدوق له أوهام ورمي بالتشيع"^(٩). فتبقى هذه الزيادة التي من طريقه محل نظر في ثبوتها عن ابن عمر في هذا الحديث - والله أعلم - .

(١) في السنة ٥٦٩/٢ رقم ١١٩٧.

(٢) كما في بغية الحارث ٨٨٨/٢ رقم ٩٥٩.

(٣) في المعجم ٦٣٢/٢ رقم ١٢١٩.

(٤) في جزء الألف دينار ص ١٨٤ رقم ١١٧.

(٥) في المسند ٤١٦/٨ رقم ٤٧٩٧ ، وفي فضائل الصحابة ٩٠/١ رقم ٥٩ وفي ٥٦٧ / ٢ رقم ٩٥٥.

(٦) في السنة ٥٦٩/٢ رقم ١١٩٨. وفي ٥٦٩ / ٢ رقم ١١٩٩ .

(٧) في المسند ٤٥٢ / ٩ ، ٤٥٣ ، رقم ٥٦٠١ .

(٨) عند أحمد وابن أبي عاصم وأب يعلى.

(٩) التقريب ص ٥٧٢ الترجمة ٧٢٩٤.

[٣٢٨ / ٤٨] عن محمد بن علي بن أبي طالب أنه قال: قلت لأبي: " أيُّ الناس خيرٌ بعد رسول الله ﷺ ؟ قال: «أبو بكر» ، قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر» ، وخشيتُ أن يقول: عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: «ما أنا إلا رجل من المسلمين».

روي الحديث عن علي عليه السلام من طرق متعددة، وبألفاظ متقاربة:

الطريق الأولى (طريق محمد بن الحنفية عنه)

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ أعلاه له - وأبو داود^(٢)، وعبد الله بن أحمد^(٣)، وابن الأعرابي^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن سفيان، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي يعلى المنذر بن يعلى، عن محمد بن الحنفية ، قال: " قلت لأبي أيُّ الناس خيرٌ بعد رسول الله ﷺ ؟..؟ وذكره.

وعند عبد الله بن أحمد زيادة، ولفظه: قال: «أبو بكر» قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر» قلت: فأنت؟ قال: «أبوك بعد رجلٍ من المسلمين». وفي لفظ عنده أيضا: "قال: قلت ثم أنت يا أبت قال: ثم رجلٌ من المسلمين".

وأخرجه ابن أبي عاصم^(٦) من طريق زياد بن يحيى بن حسان، عن سهل بن حماد، عن أبي مسكين عن محمد بن الحنفية بنحوه .

الطريق الثانية : (طريق أبي جحيفة عنه)

فعن أبي جحيفة -رضي الله عنه -، قال: سمعت عليا عليه السلام يقول: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبيها؟، أبو بكر» ثم قال: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد أبي بكر؟، عمر».

(١) في صحيحه (كتاب المناقب ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذًا خليلاً») ٥ / ٧ رقم ٣٦٧١.

(٢) في السنن (كتاب السنة، باب في التفضيل) ٤ / ٢٠٦ رقم ٤٦٢٩.

(٣) في السنة ٢ / ٥٧٨ رقم ١٣٦٢ و ١٣٦٣.

(٤) في المعجم ص ١٦٣ رقم ٤٧٩.

(٥) في الاعتقاد ص ٣٦٧.

(٦) في السنة ٢ / ٥٧١ رقم ١٢٠٤.

أخرجه أحمد^(١)، وعبد الله بن أحمد^(٢)، وابن أبي عاصم^(٣)، وابن الجعد^(٤) من طرق عن أبي جحيفة، عن علي رضي الله عنه .

وزاد عبد الله بن أحمد في بعض رواياته : " وما كنا نبعد أن السَّكينة تنطق على لسان عمر " .

الطريق الثالثة: (طريق عبد خير عنه)

عن عن عبد خير، سمعت عليا، يقول: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ أبو بكر، وعمر» .

أخرجه أحمد^(٥)، وعبد الله بن أحمد^(٦)، وابن أبي عاصم^(٧)، وأبو يعلى^(٨) من طرق عن عبد خير عن علي رضي الله عنه .

الطريق الرابعة: (عبد الله بن سلمة، عن علي):

عن عبد الله بن سلمة، عن علي، أنه قال: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أبو بكر، وعمر بن الخطاب» .

(١) في المسند ٢٠٠/٢ رقم ٨٣٣ و ٨٣٤ . وفي ٢٠١/٢ رقم ٨٣٥ . ورقم ٨٣٦ . وفي ٢٠٢/٢ رقم ٨٣٧ . وفي ٢٢٠/٢ رقم ٨٧١ . وفي ٢٢٣/٢ رقم ٨٧٨ . وفي ٢٢٤/٢ رقم ٨٧٩ . وفي ٣١٣/٢ رقم ١٠٥٤ .

(٢) في السنة ٢/ ٥٨١ رقم ١٣٧٠ و ١٣٧١ . وفي ١٣٧٢ . وفي ٥٨٢/٢ رقم ١٣٧٤ . وفي مواضع أخرى .

(٣) في السنة ٢/ ٥٧٠ ، ٥٧١ رقم ١٢٠١ و ١٢٠٢ و ١٢٠٣ .

(٤) في مسنده ص ٣١١ .

(٥) في المسند ٢٣٨/٢ رقم ٩٠٨ . وفي ٢٣٩/٢ رقم ٩٠٩ . وفي ٢٤٥/٢ رقم ٩٢٢ . وفي ٢٤٧/٢ رقم ٩٢٢ . وفي ٢٤٩/٢ رقم ٩٣٣ . وفي ٢٥٠/٢ رقم ٩٣٤ . وفي ٣٠٢/٢ رقم ١٠٣٠ و ١٠٣١ . وفي ٣٠٣/٢ رقم ١٠٣٢ . وفي ٣٠٦/٢ رقم ١٠٤٠ . وفي ٣١٢/٢ رقم ١٠٥٢ . وفي ٣١٥/٢ رقم ١٠٦٠ .

(٦) في السنة ٢/ ٥٨١ رقم ١٣٧٠ . وفي ٥٨٤/٢ رقم ١٣٨٠ و ١٣٨٣ . وفي ٥٨٥/٢ رقم ١٣٨٥ . وفي مواضع أخرى .

(٧) في السنة ٢/ ٥٧٢ رقم ١٢٠٨ .

(٨) في المسند ٤١٠/١ رقم ٥٤٠ .

أخرجه ابن أبي شيبه^(١)، وعبد الله بن أحمد^(٢)، وابن أبي عاصم^(٣)، وابن الأعرابي^(٤) من طرق عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه .

الطريق الخامسة: (طريق علقمة عنه):

فعن علقمة قال: خطبنا علي رضي الله عنه على هذا المنبر، فحمد الله وأثنى عليه وذكر ما شاء الله أن يذكر، وقال: "إن خير الناس كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ثم عمر، ثم أحدثنا بعدهما أحداثاً يقضي الله فيها".

أخرجه أحمد^(٥)، وعبد الله بن أحمد^(٦)، وابن أبي عاصم^(٧)، وابن شاهين^(٨) من طرق عن شهاب بن خراش، عن حجاج بن دينار، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة عن علي رضي الله عنه .

ولفظ عبد الله بن أحمد - في كتاب السنة -: "«ألا إنه بلغني أن قوما يفضلوني على أبي بكر وعمر ولو كنتُ تقدمتُ في ذلك لعاقبت فيه، ولكن أكره العقوبة قبل التقدم، من قال شيئاً من ذلك فهو مُفْتَرٍ، عليه ما على المفتري، خيرُ الناس كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم أحدثنا بعدهم أحداثاً يقضي الله - عز وجل - فيها ما أحبَّ» وزاد في هذه الرواية قولاً آخر لعلي: "أحبُّ حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما".

الطريق السادسة: (طريق علي بن ربيعة الوالبي، عن علي)

(١) في المصنف ٣٥٢/٦ رقم ٣١٩٦٣.

(٢) في السنة ٥٨٩/٢ رقم ١٣٩٦.

(٣) في السنة ٥٧١/٢ رقم ١٢٠٥.

(٤) في المعجم ٥٨/١ رقم ٧٢.

(٥) في المسند وهو من زوائد عبد الله ٣١١ / ٢ ، ٣١٢ رقم ١٠٥١ . وفي فضائل الصحابة ٣١٧/١

رقم ٤٣٨ . و ٣٣٦/١ رقم ٤٨٤ .

(٦) في السنة ٥٨٨/٢ ، ٥٨٩ رقم ١٣٩٤ .

(٧) في السنة ٤٧٩/٢ رقم ٩٩٣ .

(٨) في شرح مذاهب أهل السنة ص ٣١٦ رقم ١٩٨ .

عن علي بن ربيعة الوالي، عن علي عليه السلام قال: «إني لأعرف أختيار هذه الأمة بعد نبينا عليه السلام أبو بكر وعمر ولو شئت أن أسمى الثالث لفعلت».

أخرجه أحمد^(١)، وعبد الله بن أحمد^(٢) من طريق أبي معاوية، عن وقاء بن إياس الأسدي، عن علي بن ربيعة الوالي، عن علي - رضي الله عنه - .

الطريق السابعة: (طريق عبد الله بن زهير الغافقي ، عن علي)

عن عبد الله بن زهير الغافقي، عن علي بن أبي طالب، قال: "أفضل هذه الأمة بعد نبينا: أبو بكر، وعمر." أخرجه ابن أبي عاصم^(٣) من طريق ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، عن عبد الله بن زهير الغافقي، عن علي عليه السلام.

الطريق الثامنة: (عمر بن حريث ، عن علي)

عن عمرو بن حريث عن علي بن أبي طالب، أنه كان قاعدا على المنبر فذكر أبا بكر وعمر فقال: «إن خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر ثم عمر».

أخرجه الدولابي^(٤)، وأبو نعيم^(٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن هارون بن سلمان الفراء مولى عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث عن علي عليه السلام.

وزاد أبو نعيم: " ولو شئت أن أذكر الثالث لذكرته "

وأخرجه ابن شاهين^(٦) وأبو نعيم^(٧) من طريق عبد الله بن داود الخريبي، عن سويد مولى عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث بنحوه.

الطريق التاسعة: (طريق أبي هلال العتكي ، عن علي)

عن أبي هلال العتكي قال: كنت جالسا إلى جنب منبر علي بن أبي طالب وهو

(١) في فضائل الصحابة ٣١١/١ رقم ٤٢٨ .

(٢) في السنة ٥٨٩/٢ رقم ١٣٩٥ .

(٣) في السنة ٥٧٤/٢ رقم ١٢١٤ .

(٤) في الكنى والأسماء ١٠٧٤/٣ ، ١٧٥ رقم ١٨٨٥ .

(٥) في تثبيت الإمامة ص ٢٨٣ رقم ٢٠٤ .

(٦) في شرح مذاهب أهل السنة ص ٣١٥ رقم ١٩٦ .

(٧) في فضائل الخلفاء الراشدين ص ١٧٢ رقم ٢٢٤ .

يخطب الناس، فسمعتة يقول: "خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر، ثم عمر، فبدرته، فقلت: ثم أنت يا أمير المؤمنين الثالث؟ فقال: لا، ولا الرابع".

أخرجه ابن الأعرابي^(١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن خالد بن سلمة، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي هلال العتكي به.

فهذا الأثر متواتر عن علي^{عليه السلام} وهناك طرق أخرى لم أذكرها، ومثله حكم الرفع؛ إذ التفضيل - كما سبق - حكم من الأحكام التي لا تقال بالرأي.

وقد أخرج أبو نعيم^(٢) من طريق أبي عبد الله محمد بن أحمد بن مخلد، عن أحمد بن إسحاق الوراق، عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى الأشعري^{عليه السلام} قال: قال رسول الله ﷺ: "ألا أخبركم بخير الناس: أبو بكر، ثم بعد أبي بكر عمر رضي الله عنهما". كذا مرفوعا للنبي ﷺ - .

وخولفت هذه الرواية بما أخرجه الطبراني^(٣) من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي، عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى، أن عليا^{عليه السلام} قال: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ؟» قالوا: بلى. قال: «أبو بكر رضي الله عنه»، ثم قال: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد أبي بكر؟» قالوا: بلى. قال: «عمر ولو شئت لأخبرتكم بالثالث».

أما الرواية الأولى المرفوعة فلم أجد ترجمة لراويها عن أبي سلمة، وهو أحمد بن إسحاق الوراق.

وأما الرواية الأخرى - الموقوفة على علي - والموافقة لرواية من رواه عنه فراويها عن أبي سلمة هو: العباس بن الفضل الأسفاطي.

وقد ترجم له ابن عساكر^(٤) وابن نقطة^(٥) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

(١) في المعجم ١١٠٨/٣ رقم ٢٣٢٨ .

(٢) في تثبيت الإمامة ص ٢٧١ رقم ٥٧ .

(٣) في الكبير ١٠٧/١ رقم ١٧٨ .

(٤) في تاريخ دمشق ٣٩٠/٢٦ الترجمة ٣١١٣ .

ووجدت في كتاب إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني - رحمه الله - ما يلي:

" قال الدارقطني: " صدوق"^(٢) وقال الصديقي: "كان صدوقا حسن الحديث، جاور بمكة"^(٣). وقال الألباني: "لم أعرفه، وهو من شيوخ الطبراني، وله في (المعجم الأوسط) أربعة وعشرون حديثا، وقد ذكره ابن الأثير في الباب^(٤)، ولم يورد فيه جرحا ولا تعديلا..^(٥). وعليه فتكون هذه الرواية مقبولة وراجحة على الرواية الأخرى المرفوعة - والله أعلم -

(١) في إكمال الإكمال ١٨٨/١ الترجمة ١٧١.

(٢) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٢٨ السؤال ١٤٣.

(٣) الوافي بالوفيات ٣٧٦/١٦.

(٤) الباب في تهذيب الأنساب ٥٤/١.

(٥) إرشاد القاصي والداني ص ٣٤٥ الترجمة ٥١٦.

المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل العشرة على سائر الصحابة^(١)

[٣٢٩ / ٤٩] عن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان وعلي والزبير وطلحة وعبد الرحمن وأبو عبيدة وسعد بن أبي وقاص ". قال: فعَدَّ هؤلاء التسعة وسكت عن العاشر، فقال القوم: نَنُشَدُّكَ الله يا أبا الأعور من العاشر؟ قال: نشدتموني بالله، أبو الأعور في الجنة: "

لهذا الحديث عن سعيد بن زيد رضي الله عنه طرق :

الطريق الأول: (طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف عنه):

أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له -، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) - من طرق عن ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن عمر بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، أن سعيد بن زيد، حدثه به. وخولف عمر بن سعيد، فقد أخرج الترمذي^(٥)، وأحمد^(٦) عن قتيبة عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف، ولفظه: "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد في الجنة، وسعيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة». فجعله من حديث عبد الرحمن بن عوف. وقد رجح الترمذي والبخاري أن الحديث حديث سعيد بن زيد. قال الترمذي عقب

(١) لم أجد نصا على تفضيل العشرة سوى ما ذكرته في هذا المبحث من تبشيرهم بالجنة في حديث واحد .

(٢) في الجامع (أبواب المناقب، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري - رضي الله عنه -) ٦٤٨/٥ رقم ٣٧٤٨.

(٣) في فضائل الصحابة ١/١١٥ رقم ٨٥.

(٤) ٣٢٨/٧ رقم ٨١٣٩.

(٥) ٦٤٧/٥ رقم ٣٧٤٧.

(٦) في المسند ٣/٢٠٩ رقم ١٦٧٥.

حديث عبد الرحمن : " وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ نحو هذا، وهذا - يعني عن سعيد - أصح من الحديث الأول" (١).

ونقل عن البخاري عقب حديث سعيد بن زيد فقال : "وسمعت محمدا يقول: هو أصح من الحديث الأول" (٢).

وإسناد هذا الطريق حسن :

- عمر بن سعيد بن أبي حسين القرشي النوفلي المكي، ثقة من رجال الشيخين (٣).
- عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وهو صدوق - كما تقدم - وكان يحدث من كتب غيره فيخطئ . فرواية عمر أرجح، ولذا صوبها الأئمة.

الطريق الثاني: (طريق عبد الرحمن بن الأحنس عنه)

أخرجه أبو داود (٤)، والترمذي (٥)، وأحمد (٦)، والنسائي - في الكبرى (٧) - وغيرهم من طرق عن الحُرِّ بن الصباح، عن عبد الرحمن بن الأحنس . ولفظه - كما عند أبي داود - :
"أنه كان في المسجد فذكر رجلٌ عليًّا - عليه السلام - فقام سعيد بن زيد فقال: أشهدُ على رسولِ الله ﷺ أني سمعته وهو يقول: «عشرة في الجنة، النبي في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير بن العوام في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، ولو شئت لسميت العاشر» قال: فقالوا: من هو؟ فسكت. قال: فقالوا: من هو؟ فقال: هو «سعيد بن زيد».

(١) الجامع ٦٤٧/٥.

(٢) الجامع ٦٤٨/٥.

(٣) انظر: التقريب ص ٤١٣ الترجمة ٤٩٠٥.

(٤) في السنن (كتاب السنة، باب في الخلفاء) ٢١١/٤ رقم ٤٦٤٩.

(٥) في الجامع ٦٥١/٥ عقب الحديث رقم ٣٧٥٧. وقال: هذا حديث حسن.

(٦) في المسند ١٧٧/٣ رقم ١٦٣١. وفي ١٨٠/٣، ١٨١ رقم ١٦٣٧.

(٧) ٢١٢/٧، ٣١٣ رقم ٨١٠٠. وفي ٣٣١/٧ رقم ٨١٤٧، وفي ٣٣٤/٧ رقم ٨١٥٣.

ولفظ النسائي " اهتز حراء فقال رسول الله ﷺ : «اثبت حراء»^(١)، فليس عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد» وعليه رسول الله ﷺ ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص وأنا ".
ومدار هذا الطريق على الحر بن الصباح، قال الحافظ: "ثقة"^(٢)، وعبد الرحمن بن الأحنس، قال عنه الحافظ: "مستور من الثالثة"^(٣).

وقال الترمذي عن الحديث من هذا الطريق: "هذا حديث حسن"^(٤).

الطريق الثالث: (طريق عبد الله بن ظالم المازني، عنه)

أخرجه أبو داود^(٥)، والترمذي^(٦)، وأحمد^(٧)، والنسائي - في الكبرى^(٨) - وغيرهم من طرق عن حصين بن عبد الرحمن، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازني، ولفظه - كما عند الترمذي - : "عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أنه قال: أشهد على التسعة أنهم في الجنة، ولو شهدت على العاشر لم آثم. قيل: وكيف ذاك؟ قال: كنا مع رسول الله ﷺ بحراء، فقال: «اثبت حراء، فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد» . قيل: ومن هم؟ قال رسول الله ﷺ ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف. قيل فمن العاشر؟ قال: أنا".
قال الترمذي عقبه: " هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن

(١) أشار الحافظ في الفتح للرواية الأخرى، والتي فيها: " اثبت أحد"، وبعد أن ذكر اختلاف مخرج الحديث قال: " فقوى احتمال تعدد القصة" فتح الباري ٧ / ٣٨.

(٢) التقريب ص ١٥٥ الترجمة ١١٥٩.

(٣) التقريب ص ٣٣٦ الترجمة ٣٧٩٥.

(٤) الجامع ٥ / ٦٥٢.

(٥) في السنن ٢١١/٤ رقم ٤٦٤٨.

(٦) في الجامع ٥ / ٦٥١ رقم ٣٧٥٧.

(٧) في المسند ١٨١/٣ رقم ١٦٣٨، وفي ١٨٥/٣ رقم ١٦٤٤، ١٦٤٥.

(٨) ٣٢٦/٧، ٣٢٧، ٨١٣٤، ٨١٣٥. وفي ٣٣٣/٧ رقم ٨١٥١.

سعيد بن زيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - " (١).

الطريق الرابع: (طريق رياح بن الحارث عنه)

أخرجه أبو داود^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤)، والنسائي - في الكبرى^(٥) - من طرق عن صدقة بن المثنى النخعي، عن جده رياح بن الحارث، سمع سعيد بن زيد، ولفظه - كما عند ابن ماجه - : " كان رسول الله ﷺ عاشر عشرة، فقال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة» فقليل له: من التاسع؟ قال: «أنا»". ولفظ أبي داود وأحمد جاء مطولا، وفيه ذكر سبب تحديث زيد به.

وإسناد هذا الطريق صحيح: صدقة بن رياح، قال عنه الحافظ: "ثقة" (٦). وكذا جدُّه رياح، قال عنه: "ثقة" (٧).

(١) الجامع ٦٥١/٥ .

(٢) في السنن ٢١١/٤ ، ٢١٢ رقم ٤٦٤٩ .

(٣) في السنن ٤٨/٢ رقم ١٣٣ .

(٤) في المسند ١٧٤/٣ رقم ١٦٢٩ .

(٥) ٣٢٧/٧ رقم ٨١٣٧ . و ٣٣٧/٧ رقم ٨١٦٢ .

(٦) التقريب ص ٢٧٥ الترجمة ٢٩١٩ .

(٧) التقريب ص ٢١١ الترجمة ١٩٧٢ .

[٣٣٠ / ٥٠] عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وسعد في الجنة ، وسعيد في الجنة ، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة . "

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - ، وأحمد^(٢) ، والنسائي - في الكبرى^(٣) - ، وابن أبي عاصم^(٤) ، وأبو يعلى^(٥) ، وابن حبان^(٦) ، والآجري^(٧) من طرق عن قتيبة بن سعيد ، وأخرجه الآجري^(٨) وأبو طاهر^(٩) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، وأخرجه الآجري^(١٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، وأخرجه ابن قانع^(١١) من طريق حرمي بن حفص ، (أربعتهم) عن عبد العزيز الدراوردي ، عن عبد الرحمن بن حميد ، عن أبيه حميد ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه .

فأما رواية قتيبة: ففي رواية ابن أبي عاصم اقتصر على ذكر " أبي بكر ، وعمر ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد ، وأبي عبيدة " . وفي رواية النسائي لم يُذكر سعيد بن زيد . ولعل هذا من اختصار بعض الرواة للحديث .

وأول الحديث عند أبي يعلى وابن حبان: " عشرة في الجنة " ، ثم ذكروهم جميعا . وفي بعض الروايات - في طريق قتيبة أيضا - تقديم عليّ على عثمان .

(١) في الجامع ٥ / ٦٤٧ رقم ٣٧٤٧ .

(٢) في المسند ٣ / ٢٠٩ رقم ١٦٧٥ ، وفي فضائل الصحابة ١ / ٢٩٢ رقم ٢٧٨ .

(٣) ٧ / ٣٢٨ رقم ٨١٣٨ .

(٤) في الأحاد والمثاني ١ / ١٨٢ رقم ٢٣٢ .

(٥) في المسند ٢ / ١٤٧ رقم ٨٣٥ .

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤ / ٢٢٩ رقم ٣٣٣٧ ، (الإحسان) ١٥ / ٤٦٣ رقم ٧٠٠٢ .

(٧) في الشريعة ٤ / ١٧٠٠ رقم ١١٧٤ . وفي " الأربعون حديثا " ص ١٠٣ رقم ١٠ .

(٨) في الشريعة ٤ / ١٧٠٠ رقم ١١٧٥ .

(٩) في جزء له (جزء فيه سبعة مجالس من أمالي أبي طاهر المخلص) ص ٦٢ رقم ٢٨ .

(١٠) في الشريعة ٤ / ١٧٠٠ رقم ١١٧٦ .

(١١) في معرفة الصحابة ٢ / ١٤٣ .

وأما رواية غير قتيبة فذكرت العشرة جميعهم دون اختصار .

والحديث حسنٌ لذاته صحيحٌ لغيره:

مداره على عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، وهو حسن الحديث كما سبق.
وشيوخه: عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني، قال
عنه الحافظ: "ثقة" (١).

وأبوه: حميد بن عبد الرحمن بن عوف، المدني (٢)، أخو أبي سلمة، قال في التقريب:
"ثقةٌ مات سنة خمس ومئة على الصحيح، وقيل إن روايته عن عمر مرسله" (٣).

(١) التقريب ص ٣٣٩ الترجمة ٣٨٤٧.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٨٧/٧ الترجمة ١٥٣٢. وتهذيب التهذيب ٤٥/٣ الترجمة ٧٧.

(٣) التقريب ص ١٨٢ الترجمة ١٥٥٢.

المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل أبي بكر - رضي الله عنه - على سائر الصحابة، وكونه أحب الناس إلى النبي ﷺ

[٣٣١ / ٥١] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : " أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : «عَائِشَةُ» ، فَقُلْتُ : مِنْ الرِّجَالِ ؟ فَقَالَ : «أَبُوهَا» ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رِجَالًا .
- أخرجه البخاري^(١) ، ومسلم^(٢) ، والترمذي^(٣) ، وأحمد^(٤) والنسائي - في الكبرى -
^(٥) من طرق عن خالد الحذاء ، عن أبي عثمان النهدي ، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه .
- وأخرجه الترمذي^(٦) ، وأحمد^(٧) ، والنسائي - في الكبرى^(٨) - ، وابن أبي عاصم^(٩)
من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عمرو بن العاص .
قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث إسماعيل ، عن قيس " ^(١٠) .

- وأخرجه معمر^(١١) ، والطيالسي^(١٢) من طريق ابن سيرين مرسلاً ، قال : " استعمل النبي ﷺ عمرو بن العاص على جيش .. " ثم ذكره بنحوه .

-
- (١) في صحيحه (كتاب المناقب ، باب قول النبي ﷺ : «لو كنت متخذاً خليلاً» ٥/٥ رقم ٣٦٦٢ .
(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه) ١٨٥٦/٤ رقم ٢٣٨٤ .
(٣) في الجامع (أبواب المناقب ، باب من فضل عائشة رضي الله عنها) ٧٠٦/٥ رقم ٣٨٨٥ .
(٤) في المسند ٢٩/٣٤٤ ، ٣٤٥ رقم ١٧٨١١ .
(٥) ٢٩٩/٧ رقم ٨٠٦٣ .
(٦) في الجامع ٧٠٦/٥ رقم ٣٨٨٦ .
(٧) في فضائل الصحابة ١/٤٢٦ رقم ٦٧٢ . وفي ٢/٨٧٢ رقم ١٦٣٧ .
(٨) ٢٩٤/٧ رقم ٨٠٥٢ .
(٩) في السنة ٢/٥٧٨ رقم ١٢٣٦ .
(١٠) الجامع ٧٠٦/٥ .
(١١) في الجامع (المصنف) ١١/٢٢٩ رقم ٢٠٣٩٩ .
(١٢) في المسند ٢/٣١٦ رقم ١٠٦٢ .

- وأخرجه أحمد^(١)، وابن أبي عاصم^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والآجري^(٤) من طريق حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن عمرو، وفيه زيادة، ولفظه - كما عند أحمد - "من أحبُّ الناس إليك؟ قال: «عائشة»"، قال: من الرجال؟ قال: «أبو بكر»، ثم قال: «أبو عبيدة بن الجراح».

ويظهر لي - والله أعلم - وقوع وهم في هذه الرواية الأخيرة - والتي فيها زيادة ذكر أبي عبيدة رضي الله عنه، إذ قد ورد ذكر أبي عبيدة - رضي الله عنه - في حديثٍ لعائشة من هذا الطريق وبسياق مختلف.

فقد أخرج أحمد^(٥) عن يزيد وإسماعيل، والنسائي - في الكبرى^(٦) - من طريق عبد الوارث، والطحاوي^(٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، واللالكائي^(٨) من طريق عتبية بن عبد الواحد القرشي، (خمستهم) عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، ولفظه - كما عند النسائي - قال: "سألت عائشة قلت: «أيُّ أصحاب رسول الله ﷺ كان أحبَّ إليه؟» قالت: أبو بكر، ثم عمر، ثم أبو عبيدة بن الجراح قلت: ثم من؟ فسكتت".

- وأخرج الحديث - أيضا - أحمد^(٩) من طريق عبد الواحد الحداد، وأبو يعلى^(١٠) من طريق يحيى بن سعيد، والحاكم^(١١) من طريق مسدد، (ثلاثتهم) عن كهمس، عن عن

(١) في فضائل الصحابة ١٩٧/١ رقم ٢١٤. وفي ٧٤٠/٢ رقم ١٢٨١.

(٢) في الأحاد والمثاني ٤٠٠/٥ رقم ٣٠٣١. وفي السنة ٥٧٧/٢ رقم ١٢٣٣.

(٣) في المسند ٣٢٩/١٣ رقم ٧٣٤٥.

(٤) في الشريعة ٢٤٠٢/٥ رقم ١٨٨٣.

(٥) في المسند ٢٥/٤٣ رقم ٢٥٨٢٩.

(٦) ٣٣٠ / ٧ رقم ٨١٤٤.

(٧) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٣٣٠، ٣٣١ رقم ٥٣٠٦.

(٨) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٧ / ١٣٩٣ رقم ٢٤٩٣.

(٩) في المسند ١٧٠/٤٣ رقم ٢٦٠٤٦.

(١٠) في المسند ٨ / ٢٢٩ رقم ٤٨٠٠.

(١١) في المستدرک ٣ / ٧٧.

عبد الله بن شقيق، قال: سألت عائشة... الحديث بمثله.

قال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي^(١). وقال الألباني - عن إسناد أحمد الثاني - : " وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح " ^(٢).

فالذي يترجح - والله أعلم - أن الصواب عدم ذكر أبي عبيدة في حديث عمرو، لكنه قد ثبت في حديث عائشة السابق.

قوله: " ذات السلاسل " جاء في سيرة ابن هشام: " وغزوة عمرو بن العاص ذات السلاسل من أرض بني عذرة. وكان من حديثه أن رسول الله ﷺ بعثه يستنفر العرب إلى الشام. وذلك أن أم العاص بن وائل كانت امرأة من بلي، فبعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليهم يستألفهم لذلك، حتى إذا كان على ماء بأرض جذام، يقال له السلسل، وبذلك سميت تلك الغزوة، غزوة ذات السلاسل، فلما كان عليه خاف فبعث إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يستمده، فبعث إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا عبيدة بن الجراح في المهاجرين الأولين، فيهم أبو بكر وعمر " ^(٣).

وأما موقعها فيقول صاحب المعالم الأثرية: " ولم يستطع أحد تحديدها، ولكنها في الغالب تقع في شمال السعودية في منطقة تبوك، أو بين العلا والشام " ^(٤).

(١) المستدرک ٣ / ٧٧.

(٢) السلسلة الضعيفة ٣ / ٢٥٥ .

(٣) سيرة ابن هشام ٢ / ٦٢٣.

(٤) المعالم الأثرية في السنة والسيرة ص ١٤٢. وانظر معجم البلدان ٣ / ٢٣٣.

[٣٣٢ / ٥٢] عن أنس رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله من أحبُّ الناس إليك؟ قال: «عائشة»، قيل: من الرجال؟ قال: «أبوها».

- أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - ، وابن ماجه^(٢) ، والآجري^(٣) ، والطبراني^(٤) ، والحاكم^(٥) من طرق عن المعتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس. وإسناده صحيح - إن أُمن من تدليس حميد - :

- معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي، أبو محمد البصري، يلقب الطفيل^(٦). قال الحافظ: "ثقة"^(٧).

- حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة البصري^(٨). قال عنه الحافظ: " ثقة يدلس"^(٩).

قال الترمذي عَقَبَهُ: "حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أنس"^(١٠) - وأخرجه ابن حبان^(١١)، وأبو نعيم^(١٢) من طريق المسيب بن واضح، عن المعتمر،

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب من فضل عائشة رضي الله عنها) ٧٠٧/٥ رقم ٣٨٩٠.

(٢) في السنن (كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه) ٣٨/١ رقم ١٠١.

(٣) في الشريعة ٢٤٠٣/٥ رقم ١٨٨٤.

(٤) في الأوسط ١٥٥/١.

(٥) في المستدرک ١٣/٤.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨ / ٢٥٠ الترجمة ٦٠٨٠ ، تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٢٧ الترجمة ٤١٥.

(٧) التقريب ص ٥٣٩ الترجمة ٦٧٨٥.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧ / ٣٥٥ الترجمة ١٥٢٥ ، تهذيب التهذيب ٣ / ٣٨ الترجمة ٥٦.

(٩) التقريب ص ١٨١ الترجمة ١٥٤٤. وقال في طبقات المدلسين: "كثير التدليس عنه - يعني أنس - حتى قيل: ان معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة". تعريف أهل التقديس ص ٣٨ الترجمة ٧١. (١٠) الجامع ٧٠٧/٥.

(١١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤ / ٢٨٧ رقم ٣٤٤٢ ، (الإحسان) ١٦ / ٤٠ رقم ٧١٠٧.

(١٢) في تاريخ أصبهان ٢ / ٥٥ ، ٩٧/٢.

عن حميد، عن الحسن، عن أنس. فزاد المسيبُ الحسنَ بين حميد وأنس.
قال الألباني عن هذه الرواية : " ذُكِرَ الحسن - وهو البصري - بين حميد وأنس :
وَهُمْ من أوهام المسيب بن واضح ؛ لأنه كان يخطئ كثيرا^(١) ، وقد رواه الترمذي وابن ماجه
عن ثقتين^(٢) ، عن المعتمر، عن حميد عن أنس، لم يذكر الحسن " ^(٣).
قلت: ويضاف للثقتين أيضا : الحسين بن الحسن العدني - كما عند الطبراني - ،
ومحمد بن عبد الأعلى - كما عند الحاكم - فقد رواه عن المعتمر عن حميد عن أنس.
ثم إنه رواه الآجري في الشريعة عن أبي بكر بن أبي داود، عن المسيب بن واضح،
عن المعتمر، عن حميد عن أنس. فوافق بذلك رواية الجماعة عن المعتمر. فلعل الوهم منه أو
ممن دونه - والله أعلم - .
ثم أُرْشِدْتُ لكلام للإمام أبي حاتم حيث أعل الحديث مرفوعا، وجعل الصواب فيه أن من
مراسيل الحسن، ففي العلل لابنه وقد سأله عنه قال: " هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، يمكن أن يكون
حُمَيْد عن الحسن، عن النبي " ^(٤).. وقال في موضع آخر: " إِنَّمَا هُوَ عَنِ الحسن، عن النبي
، وَأَمَّا عَنْ أَنَسٍ ؛ فَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ " ^(٥).. وأفاد محققو العلل بعدم وقوفهم على رواية الحسن
المرسلة. والله أعلم.
ويشهد للحديث حديثُ عمرو الذي قبله.

(١) قال عنه أبو حاتم: "صدوق يخطئ كثيرا، فإذا قيل له لم يقبل". الجرح والتعديل ٨ / ٢٩٤ الترجمة
١٣٥٥. وقال النسائي: "المسيب بن واضح هو عندي ضعيف". مشيخة النسائي ص ٧٢ الترجمة
٨٥٤٨. وأما ابن عدي فقال: "كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول: الناس يؤذوننا فيه". ثم ساق
ابن عدي له عدة أحاديث تستنكر، ثم قال: "والمسيب بن واضح له حديث كثير عن شيوخه وعامة
ما خالف فيه الناس هو ما ذكرته لا يتعمده بل كان يشبه عليه وهو لا بأس به. الكامل ٦ / ٣٨٧
الترجمة ١٨٧٤. وقال الدارقطني: ضعيف. سؤالات السلمي ص ٢٧٧ السؤال ٣٢٦. وانظر: ميزان
الاعتدال ٤ / ١١٦ الترجمة ١٧٤.

(٢) هما: أحمد بن عبدة الضبي، والحسين بن الحسن المروزي.

(٣) التعليقات الحسان ١٠ / ١٩٤ حديث رقم ٧٠٦٣.

(٤) العلل لابن أبي حاتم ٦ / ٤٤٠ - ٤٤١ رقم ٢٦٥١.

(٥) المصدر نفسه ٦ / ٤٥٨ رقم ٢٦٦٦.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه هو أحبُّ الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم من الرجال، وهذا يدل على مكانته وتفضيله على سائر الصحابة.

وستأتي أحاديث أخرى في ذكر أُحِبَّيَّة النبي صلى الله عليه وسلم لغيره كفاطمة وعلي وأسامة بن زيد.

وقد عقد الطحاوي باباً في " بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحب الناس كان إليه^(١) "، وذكر جملة من أحاديث هذا الباب، وخلاصة ما ذكره :

أنه لا تعارض بينها فبعضها يحمل على الرجال وبعضها على النساء، ومنها ما يحمل على أهل بيته خاصة، ومنها ما يحمل على سائر الناس.

ثم ذكر في آخر كلامه أنه لا تلازم بين الأحيية والفضل، فقد يكون الرجل أفضل ممن يقول في حقه أنه أحب إليه لمعنى ما كقربة ونحوها، ومما قاله - رحمه الله - : " وخرج جميع معاني كل ما روينا في هذا الباب خروجاً لا تضاد فيه، ولم يكن ما ذكرناه من تقديم عليٍّ - عليه السلام - في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فيها، بمنع أن يكون أبو بكر يتقدمه بالفضل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن كل واحد منهما له موضعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عليه وسلم - من محبة، ومن فضل^(٢) ".

(١) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٣٢٣ - ٣٣٤.

(٢) شرح مشكل الآثار ١٣ / ٣٣٤.

المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل عمر - رضي الله عنه - على غيره من الصحابة عدا أبي بكر - رضي الله عنه -

[م / ٥٣] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، قال: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عَثْمَانُ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ».

تقدم هذا الحديث قبل مبحثين^(١)، وهو في الصحيح.

[م / ٥٤] عن علي رضي الله عنه وسئل: " أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قال: «أَبُو بَكْرٍ» ، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ عُمَرُ» ، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ: عَثْمَانُ، قلت: ثُمَّ أَنْتَ؟ قال: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

تقدم هذا الحديث أيضا قبل مبحثين^(٢) . وهو في الصحيح.

[م / ٥٥] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: " أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: «عَائِشَةُ» ، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ فقال: «أَبُوهَا» ، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رِجَالًا. " .
تقدم هذا الحديث في المبحث السابق^(٣)، وهو في الصحيح.

(١) برقم ٣٢٧ .

(٢) برقم ٣٢٨ .

(٣) برقم ٣٣١ .

المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون علي - رضي الله عنه - أحب الرجال إليه من أهل بيته

[٣٣٣ / ٥٦] عن بُريدة بن الحُصيب رضي الله عنه ، قال: «كان أحب النساء إلى رسول الله ﷺ فاطمة، ومن الرجال عليّ». قال إبراهيم بن سعيد - شيخ الترمذي - : يعني من أهل بيته.

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له -، والنسائي - في الكبرى^(٢) -، والطبراني^(٣)، وأبو الفضل الزهري^(٤)، والحاكم^(٥) من طرق عن جعفر الأحمر:، وأخرجه الروياني^(٦) من طريق حبان بن علي:، (كليهما) عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - .

وزاد بعضهم: "عن ابن بريدة قال: جاء رجلٌ إلى أبي، فسأله: "أيُّ الناسِ كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ من النساء؟.. فذكره.

وسياق الروياني فيه زيادة، ولفظه عنده: "جاء قوم من خراسان، فقالوا: أما تخبرنا عن أحبِّ الناسِ كان إلى رسول الله ﷺ ؟ قال: عليُّ بنُ أبي طالب. قالوا: فأخبرنا عن أبغضِ الناسِ كان إلى رسول الله ﷺ ؟ قال: بنو أمية، وثقيفٌ، وحنيفةٌ". وهذه الزيادة ضعيفة، فهي من طريق حبان بن علي العنزي، وهو ضعيف - كما تقدم - . ثم إن فيها مخالفة للطريق الأخرى والتي لم تذكر فيها هذه الزيادة . وممدار الحديث من كلا الطريقين على عبد الله بن عطاء الطائفي المكي، الكوفي^(٧).

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها) ٥ / ٦٩٨ رقم ٣٨٦٨ .

(٢) ٤٤٩/٧ رقم ٨٤٤٤ .

(٣) في الأوسط ١٩٩/٧ رقم ٧٢٦٢ .

(٤) في حديثه ص ٣٨٨ رقم ٣٥٨ .

(٥) في المستدرک ١٦٨/٣ .

(٦) في مسنده ٧٩/١ رقم ٤١ .

(٧) انظر تهذيب الكمال ٣١١/١٥ الترجمة ٣٤٢٩، تهذيب التهذيب ٣٢٢/٥ الترجمة ٥٥١ .

قال عنه الحافظ: "صدوقٌ يُخطيء ويُدلس" (١).

والحديث قال عنه الترمذي: "هذا حديث حسنٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه" (٢).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي (٣).

وحكم الألباني عليه بالبطلان (٤)، لأمرين:

الأول: حال عبد الله بن عطاء، وكونه عنعن إسناد هذا الحديث (٥)، فلا يحتاج به لوكان ثقة، فكيف وهو صدوق يخطيء؟!.

الثاني: الراوي عنه جعفر بن زياد الأحمر، يختلف فيه، وقد أورده الذهبي أيضا في الضعفاء وقال: "ثقة ينفرد" (٦)، قال ابن حبان: "في القلب منه" (٧). وقال الحافظ في التقريب: "صدوق يتشيع" (٨).

ثم قال الشيخ: "فمثله لا يطمئن القلب لحديثه، لا سيما وهو في فضل علي عليه السلام!، فإن من المعلوم غلو الشيعة فيه، وإكثارهم الحديث في مناقبه مما لم يثبت!، وإنما حكمت على الحديث بالبطلان من حيث المعنى لأنه مخالف لما ثبت عن النبي ﷺ في أحب النساء والرجال إليه" (٩).

(١) التقريب ص ٣١٤ الترجمة ٣٤٧٩.

(٢) الجامع ٥ / ٦٩٨.

(٣) المستدرک ٣ / ١٦٨.

(٤) السلسلة الضعيفة ٣ / ٢٥٣ وما بعدها، حديث رقم ١١٢٤.

(٥) ولكنه معدود في الطبقة الأولى من المدلسين، وهي طبقة من لم يوصف بذلك إلا نادرا. انظر: تعريف أهل التقديس ص ٢٢ الترجمة ١٦.

(٦) الذي في المغني: "يُغرب"، قال ابن حبان: "في القلب منه". وَقَالَ الجوزجاني: مائل عن الطَّرِيق ووثقه أحمد وابن معين. المغني في الضعفاء ١ / ١٣٢ الترجمة ١١٤٣.

(٧) عبارته في المجروحين: "كثير الرواية عن الضعفاء وإذا روى عن الثقات تفرد عنهم بأشياء في القلب منها". كتاب المجروحين ١ / ٢١٤ الترجمة ١٨٢.

(٨) التقريب ص ١٤٠ الترجمة ٩٤٠.

(٩) السلسلة الضعيفة ٣ / ٢٥٤.

ويظهر لي - والعلم عند الله - أن الحديث وإن كان في فضل علي - رضي الله عنه - فلا يردُّ بمجرد اتهام الراوي بالتشيع فحسب، فقد وثقه ابن معين^(١) وغيره^(٢). وأيضا فقد تابعه حبان بن علي - كما في سبق التخريج -.

ثم إن مثل هذا الحديث مما يتوقع صدوره من النبي ﷺ فهو إخبار من صحابي عن مجرد الأحيية، - وكما سبق في كلام الطحاوي - قد يقع التعارض في أحاديث التفاضل ويتم حمل بعضها على بعض الأوجه. وهو هنا كما حمله شيخ الترمذي بقوله: "يعني من أهل بيته". فلا يعارض ما ورد في أن أحب الناس إليه أبو بكر الصديق رضي الله عنهم جميعا، - والله أعلم -.

نعم ذكر بعض أهل العلم بأن من علامات الموضوع أن يكون الراوي مبتدعا، والحديث مما يؤيد بدعته، وفي ذلك يقول السيوطي: "ومن القرائن كون الراوي رافضيا، والحديث في فضائل أهل البيت"^(٣).

لكن هذا ليس على إطلاقه، وفي ذلك يقول القاري - رحمه الله - بعد أن نقل كلام السيوطي السابق: "كلام السيوطي وابن عَرَّاق^(٤) ليس على الإطلاق، بل ينبغي أن يكون مقيدا بما إذا وجد فيه مبالغة زائدة غير معروفة في مدح أهل البيت أو ذم أعدائهم، وإلا ففضل أهل البيت وذم من حاربهم أمر مجمع عليه عند علماء السنة وأكابر أئمة الأمة، ثم لا يلزم من أكثرية المحبة تحقق الأفضلية إذ محبة الأولاد، وبعض الأقارب أمر جبلي مع العلم القطعي بأن غيرهم قد يوجد^(٥) أفضل منهم وأما بالنسبة إلى الأجانب فالأفضلية توجب زيادة المحبة، وبهذا يندفع الإشكال والله أعلم بالأحوال"^(٦).

(١) الجرح والتعديل ٢ / ٤٨٠ الترجمة ١٩٥٢. من طريق ابن أبي خيثمة.

(٢) قال عنه أحمد: صالح الحديث. وقال أبو زرعة: صدوق. انظر: كلام أحمد في الجرح والتعديل

٢ / ٤٨٠ الترجمة ١٩٥٢، وكلام أبي زرعة فيه، وأيضا في الضعفاء له ٣ / ٨٥٤.

(٣) تدريب الراوي ١ / ٣٢٦.

(٤) كلامه في تنزيه الشريعة المرفوعة ٨ / ١ وقد نقل كلام السيوطي وزاد عليه.

(٥) كذا في المطبوع من الكتاب ولعل الصواب: يكون.

(٦) مرقاة المفاتيح ٩ / ٣٩٧٦ شرح حديث ٦١٥٥.

[٣٣٤ / ٥٧] عن جُمَيْع بن عُمَيْر التيمي، قال: "دخلت مع عمي على عائشة فسئلت: أي الناس كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: فاطمة، فقيل: من الرجال؟ قالت: زوجها، إن كان ما علمت صواما قواما".

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - والحاكم^(٢) من طريق أبي الجحاف:، وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٣) -، وابن أبي شيبه^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطحاوي^(٦) والحاكم^(٧) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني:، (كليهما) عن جُمَيْع بن عمير .

وعند غير الترمذي: " دخلت مع أُمي على عائشة، وأنا غلام فذكرت لها علياً فقالت: «ما رأيت رجلاً أحبَّ إلى رسول الله ﷺ منه، ولا امرأة أحبَّ إلى رسول الله ﷺ من امرأته".

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب"^(٨).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وتعقبه الذهبي فقال: "جميع بن عمير متهم"^(٩).

ومدار الحديث على جُمَيْع بن عُمَيْر التيمي، أبو الأسود الكوفي، قال الذهبي: "واه"^(١٠). وقال ابن حجر: "صدوق يخطيء ويتشيع"^(١١).

وقال الألباني - بعد أن حكم على حديث بريدة السابق بالبطلان - قال عن

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها) ٧٠١/٥ رقم ٣٨٧٤.

(٢) في المستدرک ٣ / ١٧١.

(٣) ٤٤٨/٧ رقم ٨٤٤٢، ٨٤٤٣.

(٤) في المصنف ٦ / ٣٧٠ رقم ٣٢١٠١.

(٥) في المسند ٨ / ٢٧٠ رقم ٤٨٥٧.

(٦) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٣٣٢ رقم ٥٣٠٧، ٥٣٠٨.

(٧) في المستدرک ٣ / ١٦٧.

(٨) الجامع ٥ / ٧٠١.

(٩) المستدرک ٣ / ١٦٧.

(١٠) الكاشف ١ / ٢٩٦ الترجمة ٨١٠.

(١١) التقريب ص ١٤٢ الترجمة ٩٦٨.

حديث عائشة هذا : "وهو باطل عنها أيضا" (١) .

وأيد الشيخ رده بأمرين:

الأول: أنه ثبت عن عائشة خلافه (٢). **والآخر:** أنه صح عن النبي ﷺ خلافه عن عمرو بن العاص (٣). مع ما له من شواهد. **ثم قال - رحمه الله -:** "وكون أبي بكر - رضي الله عنه - أحب الناس إليه ﷺ هو الموافق لكونه أفضل الخلفاء الراشدين عند أهل السنة، بل هو الذي شهد به علي نفسه - رضي الله عنه - ، برواية أعرف الناس به ألا وهو ابنه محمد بن الحنفية (٤) ... فثبت بما قدمنا من النصوص بطلان هذا الحديث. والله المستعان (٥)".

والشيخ - رحمه الله - هنا أيضا يميل إلى الترجيح، بينما الطحاوي - رحمه الله - ذهب للجمع - كما مر - ولعل الجمع هو الأولى ما دام ممكنا، إذ لم يرد ذكر الأهمية في شأن علي فحسب، بل قد ورد في غيره أيضا كأسماء بن زيد وأبيه - والله أعلم - .

(١) السلسلة الضعيفة ٣ / ٢٥٤ في الكلام عن حديث رقم ١١٢٤ .

(٢) وأشار هنا للحديث الذي سبق تخريجه : عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: أي الناس كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: عائشة، قلت: فمن الرجال؟ قالت: أبوها .

(٣) وقد سبق ذكره أيضا وهو في الصحيحين.

(٤) سبق تخريجه أيضا في المبحث السابق.

(٥) السلسلة الضعيفة ٣ / ٢٥٤ ، ٢٥٥ .

المبحث الثاني عشر: ما ورد في كون الحسن والحسين - رضي الله عنهما - سيّدا شباب أهل الجنة

[٣٣٥ / ٥٨] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة».

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه -، وأحمد^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، والحاثر^(٤) والآجري^(٥) من طريق يزيد بن أبي زياد:، وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٦) - والطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والآجري^(٩) والحاكم^(١٠) من طريق الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نُعم:، وأحمد^(١١)، والنسائي - في الكبرى^(١٢) - من طريق يزيد بن مردانة:، والطبراني^(١٣) من طريق سعيد بن مسروق:، (أربعتهم) عن عبد الرحمن بن أبي نُعم، عن أبي سعيد - رضي الله عنه -.

وفي جميع الطرق عن الحكم بن عبد الرحمن عن أبيه زيادة: "إلا ابني الخالة عيسى

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) ٥/ ٦٥٦ رقم ٣٧٦٨.

(٢) في المسند ١٣٨/١٨ رقم ١١٥٩٤. وفي ١٦١/١٨ رقم ١١٦١٨. وفي ٣٠١/١٨ رقم ١١٧٧٧.

(٣) ٤٥٥/٧ رقم ٨٤٦١. وفي ٤٦٠/٧ رقم ٨٤٧٣ و ٨٤٧٤.

(٤) في مسنده (بغية الحارث) ٩٠٨/٢ رقم ٩٨٩.

(٥) في الشريعة ٢١١٤/٥ رقم ١٦٠٢.

(٦) ٣١٨/٧ رقم ٨١١٣. وفي ٤٦٠/٧ رقم ٨٤٧٥.

(٧) في شرح مشكل الآثار ٢٢١/٥ رقم ١٩٦٧.

(٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٠٩/٤ رقم ٣٢٩٤، (الإحسان) ٤١١/١٥ رقم ٦٩٥٩.

(٩) في الشريعة ٢١٤٣/٥ رقم ١٦٢٧.

(١٠) في المستدرک ١٨٢/٣.

(١١) في المسند ٣١/١٧ رقم ١٠٩٩٩.

(١٢) ٤٦٠/٧ رقم ٨٤٧٢.

(١٣) في الأوسط ٣٤٧/٢ رقم ٢١٩٠.

بن مريم ويحيى بن زكريا".

والحكم بن عبد الرحمن بن أبي نُعم، صدوقٌ سيء الحفظ^(١).

وجاءت أكثر الطرق عن يزيد بن أبي زياد وفيها زيادةٌ، ولفظه: "الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم ابنة عمران"^(٢). واقتصر بعضُ من رواه عن يزيد على قوله: "فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، إلا ما كان من مريم بنت عمران"^(٣)..

وزيد بن أبي زياد ضعيف - كما سبق -، وقد توبع على هذه الزيادة برواية منصور بن أبي الأسود الكوفي - وهو صدوق رمي بالتشيع^(٤) - عن عبد الرحمن بن أبي نُعم، وأخرج روايته الحاكم^(٥).

- وأخرجه - أعني الحديث - الطبراني^(٦) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد - رضي الله عنه - به.
- وأخرجه أيضا^(٧) من طريق سُويد بن سعيد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"^(٨). وقال الحاكم بعد أن أخرجه من طريق الحكم: "هذا حديث قد صح من أوجه كثيرة، وأنا أتعجب أنهما لم يخرجاه". وتعقبه

(١) التقريب ص ١٧٥ الترجمة ١٤٥٠.

(٢) عند النسائي برقم ٨٤٦١ من طريق جرير عن يزيد. وعند أحمد برقم ١١٦١٨ من طريق خالد بن عبد الله عن يزيد. وعند الحارث (البغية) برقم ٩٨٩ من طريق إسماعيل بن زكريا عن يزيد. وعند غيرهم. وفي بعض الطرق عن يزيد اقتصر على ما يتعلق بفاطمة - رضي الله عنها - فقط.

(٣) عند أحمد برقم ١١٧٥٦ من طريق جرير عن يزيد. والآجري برقم ١٦٠٢ من طريق عمر بن عبد الرحمن عن يزيد.

(٤) التقريب ص ٥٤٦ الترجمة ٦٨٩٦.

(٥) واقتصر عليها. المستدرک ٣ / ١٦٨.

(٦) في الأوسط ١٠ / ٦ رقم ٥٦٤٤. وفي الكبير ٣ / ٣٩ رقم ٢٦١٤.

(٧) في الكبير ٣ / ٣٩ رقم ٢٦١٥.

(٨) الجامع ٥ / ٦٥٦.

الذهبي بقوله: "الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نُعم فيه لين" ^(١).

ومدار الحديث على:

عبد الرحمن بن أبي نُعم البجلي ، أبي الحكم الكوفي ، العابد ^(٢). قال عنه الحافظ:
"صدوق" ^(٣). فالحديث حسن .

وصححه الألباني ^(٤).

[٣٣٦ / ٥٩] عن حذيفة رضي الله عنه قال: سألتني أمي: متى عهدك؟ - تعني بالنبي ﷺ؟ فقلت ما لي به عهد منذ كذا وكذا، فنالت مني، فقلت لها: دعيني آتي النبي ﷺ فأصلي معه المغرب، وأسأله أن يستغفر لي ولك ، فأتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب، فصلى، حتى صلى العشاء، ثم انفتل فتبعته، فسمع صوتي، فقال: «من هذا، حذيفة»؟ قلت: نعم، قال: «ما حاجتك غفر الله لك ولأمك»؟ قال: «إن هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة استأذن ربّه أن يُسلّم عليّ، ويبشّرني بأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وأن الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة».

أخرجه الترمذي ^(٥) - واللفظ له -، والنسائي - في الكبرى ^(٦) - وأحمد ^(٧)، وابن أبي شيبة ^(٨)، وابن حبان ^(٩)، والحاكم ^(١٠) من طرق عن إسرائيل بن يونس ، عن ميسرة بن حبيب النهدي، عن المنهال بن عمرو الأسدي، عن زر بن حبیش، عن حذيفة - رضي

(١) المستدرک ٣/ ١٨٢. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ. التقريب ص ١٧٥ الترجمة ١٤٥٠.

(٢) انظر تهذيب الكمال ٤٥٦/١٧ الترجمة ٣٩٧٩، تهذيب التهذيب ٢٨٦/٦ الترجمة ٥٦٣.

(٣) التقريب ص ٣٥٢ الترجمة ٤٠٢٨.

(٤) في الصحيحة ٤٢٣/٢ رقم ٧٩٦.

(٥) في الجامع (كتاب المناقب، باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ، باب) ٦٦٠/٥ ، ٦٦١ رقم ٣٧٨١.

(٦) ٣٦٨/٧ رقم ٨٢٤٠.

(٧) في المسند ٣٥٣/٣٨ رقم ٢٣٣٢٩.

(٨) في المصنف ٣٧٨/٦ رقم ٣٢١٧٧. وفي ٣٨٨/٦ رقم ٣٢٢٧١.

(٩) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢١٠/٤ رقم ٣٢٥٩، (الإحسان) ٤١٣/١٥ رقم ٦٩٦٠.

(١٠) في المستدرک ٣/ ٤٢٩.

الله عنه - مطولا ومختصرا.

وفي بعض الروايات أُورد الحديث كاملا، واقتصرَتْ بعضها على أجزاء منه بحسب ما يستشهد به، ومن أشرت لهم أعلاه أخرجوا ما يتعلق بموضع الشاهد في المواضع المحال عليها.

واقتصرَتْ بعضُ الروايات على ما يتعلق بشأن فاطمة فقط كما عند الحاكم^(١). وإسنادُ الحديث حسن:

- ميسرة بن حبيب النهدي، أبو حازم الكوفي^(٢). قال الحافظ: "صدوق"^(٣).
- المنهال بن عمرو الأسدي - أسد خزيمه - مولاهم، الكوفي^(٤). قال الحافظ: "صدوق ربما وهم"^(٥).

- زُرُّ بن حبّيش الأسدي - أسد خزيمه - أبو مريم، ويُقال: أبو مطرف، الكوفي، مخضرم أدرك الجاهلية^(٦). وقال عنه الحافظ: "ثقة جليل مخضرم"^(٧).

وقد توبع ميسرة عن المنهال متابعة قاصرة، أخرج ذلك الحاكم^(٨) من طريق أبي مريم الأنصاري - وهو ثقة^(٩) -، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبّيش، عن حذيفة. وقد اقتصر فيه على ما يتعلق بفاطمة، ولفظه: «نزل من السماء ملك، فاستأذن

(١) في المستدرک ٢ / ١٦٤.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٩ / ١٩٢ الترجمة ٦٣٢٦، التهذيب ١٠ / ٣٨٦ الترجمة ٦٩١.

(٣) التقريب ص ٥٥٥ الترجمة ٧٠٣٧.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٨ / ٥٦٨ الترجمة ٦٢١٠، تهذيب التهذيب ١٠ / ٢١٩ الترجمة ٥٥٥.

(٥) التقريب ص ٥٤٧ الترجمة ٦٩١٨.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٩ / ٣٣٥ الترجمة ١٩٧٦، التهذيب ٣ / ٣٢١ الترجمة ٥٩٧.

(٧) التقريب ص ٢١٥ الترجمة ٢٠٠٨.

(٨) في المستدرک ٣ / ١٦٤.

(٩) تقريب التهذيب ص ٦٧٢ الترجمة ٨٣٥٧، قال الحافظ: أبو مريم الأنصاري أو الحضرمي خادم المسجد بدمشق أو حمص، صاحب القناديل، قيل: اسمه عبد الرحمن بن معاذ ويقال: هو مولى أبي هريرة.

اللَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَهَا، فَبَشَّرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وتوبع ميسرة أيضا متابعة تامة، فقد أخرجه أحمد^(١) من طريق إسرائيل، عن عبد الله بن أبي السَّفَر - وهو ثقة^(٢) -، عن الشعبي، عن حذيفة بنحوه مختصرا .
وإسناده صحيح، إلا أن سماع الشعبي من حذيفة محتمل، وعلى فرضية إرساله، فمرسلاته مقبولة. قال العجلي: " ومرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً"^(٣).

والحديث قال عنه الترمذي: " هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل"^(٤).

وصححه الألباني^(٥).

ويشهد لموضع الشاهد منه ما قبله.

(١) في المسند ٣٨/٣٥٥ رقم ٢٣٣٣٠.

(٢) التقريب ص ٣٠٨ الترجمة ٣٣٥٩.

(٣) معرفة الثقات للعجلي ١٢/٢ الترجمة ٨٢٣.

(٤) الجامع ٦٦١/٥ .

(٥) في الصحيحة ٢/ ٤٢٥ ضمن الكلام عن حديث رقم ٧٩٦.

[٣٣٧ / ٦٠] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - ، قال: قال رسول الله ﷺ

: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما».

أخرجه ابن ماجه^(١)، وابن الأعرابي^(٢)، والآجري^(٣)، والحاكم^(٤) من طرق عن المعلّى بن عبد الرحمن، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنه - . وهذا الإسناد ضعيف جدا:

- المعلّى بن عبد الرحمن الواسطي، قال عنه الحافظ: " متهم بالوضع و قد رمي بالرفض"^(٥) . وقال الذهبي : " متروك "^(٦).

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث السابقة على أن الحسن والحسين هما سيّدا شباب أهل الجنة. وسبق تفسير المراد بالسيد، ولا يلزم من وصفهما بذلك أفضليتهما على غيرهما مطلقا. وقد استشكل بعض أهل العلم وصفهما بذلك مع صغرهما وقت التحديث بهذا الحديث، وموتهما وقد كانا كهلين.. الخ.

قال الطحاوي: " ..أنهما قد كانا في الوقت الذي كان من رسول الله ﷺ هذا القول فيهما ليسا بشابين، كما ذكرت، ولكن بمعنى أنهما سيكونان شابين سيدي شباب أهل الجنة، وكان منه ﷺ علما من أعلام نبوته؛ لأنه أخبر أنهما يكونان شابين في المستأنف"^(٧). **وقال السندي:** " الشباب - بالفتح والتخفيف - جمع شابّ، وهو: من بلغ إلى ثلاثين. قيل: إضافة الشباب إلى أهل الجنة بيانية فإنّ أهل الجنة كلّهم شبابٌ فكأنه قيل:

(١) في السنن (كتاب في الإيمان وفوائد الصحابة والعلم، فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه) ١ / ٤٤ رقم ١١٨.

(٢) في المعجم ٣ / ١٠٧٩ رقم ٢٢٦٦.

(٣) في الشريعة ٥ / ٢١٤١ رقم ١٦٢٤.

(٤) في المستدرک ٣ / ١٨٢.

(٥) التقريب ص ٥٤١ الترجمة ٦٨٠٥.

(٦) في تعقبه على الحاكم . المستدرک ٣ / ١٨٢.

(٧) شرح مشكل الآثار ٥ / ٢٢٢.

سيدا أهل الجنة وحينئذ لا بد من اعتبار الخصوص أي ما سوى الأنبياء والخلفاء الراشدين، وقيل: بل المراد أنهما سيذا كل من مات شابا ودخل الجنة ولا يلزم أنهما ماتا شابين حتى يَرَدَّ أنه لا يصح فإنهما ماتا شيخين، ورُدَّ بأنه لا وجه حينئذ لتخصيص فضلهما على من مات شابا بل هما أفضل على كثير ممن مات شيخا، وقد يقال: وجه التخصيص عددهما ممن مات شابا فالنظر إلى عدم بلوغهما عند الموت أقصى سنّ الشيوخة ولا يجوز أن يقال: عددهما شابين نظراً إلى شباههما حين الخطاب لكونهما كانا صغيرين حينئذ لا شابين^(١).

قوله في بعض الروايات: "إلا ابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى" قال الطحاوي: "فلاستثنائه إياهما يومئذ من شباب أهل الجنة بتحقيقه الشباب لهما؛ لأنهما خرجا من الدنيا وهما كذلك"^(٢).

(١) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١ / ٥٧. ويوضح كلامه الأخير كلامه في حاشية المسند حيث قال: "وتخصيص الشباب مع فضلهما على كثير ممن مات شيخا لبيان موتهما شابين، أي إنهما فيمن مات شابا من أهل الجنة، أي: في نوعهما سيدان. والمراد بمن مات شابا من مات قبل أن يطعن في سنّ الشيوخة، فشمّل من مات كهلا، فلا إشكال بما قيل: إنهما ماتا كهلين". حاشية السندي على المسند ٦ / ٣٣٥، ٣٣٦.

(٢) شرح مشكل الآثار ٥ / ٢٢٢.

[٣٣٨ / ٦١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ أيُّ أهل بيتك أحبُّ إليك؟ قال: «الحسن والحسين»، وكان يقول لفاطمة «ادعي لي ابني»، فيشمُّهُما ويضمُّهُما إليه .

أخرجه الترمذي^(١)، وأبو يعلى^(٢) من طريق أبي سعيد الأشج، عن عقبة بن خالد، عن يوسف بن إبراهيم التميمي، أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه به. قال الترمذي: "هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس"^(٣).

والحديث ضعيف جدا لحال راويه عن أنس، وهو:

- يوسف بن إبراهيم التميمي، أبو شيبعة الجوهري. قال ابن حبان: "يروي عن أنس بن مالك ما ليس من حديثه لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به لما انفرد من المناكير عن أنس وأقوام مشاهير"^(٤). وقال الذهبي: "ضعفوه"^(٥). وقال ابن حجر: "ضعيف"^(٦). فالحديث ضعيف، ويغني عنه ما سبق من الأحاديث .

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) ٦٥٧/٥، ٦٥٨، رقم ٣٧٧٢.

(٢) في المسند ٢٧٤/٧ رقم ٤٢٩٤.

(٣) الجامع ٦٥٨/٥.

(٤) كتاب المجروحين ١٣٤/٣ الترجمة ١٢٣٣.

(٥) الكاشف ٣٩٨/٢ الترجمة ٦٤٢٥.

(٦) التقريب ص ٦١٠ الترجمة ٧٨٥٥.

المبحث الثالث عشر: ما ورد في زيد بن حارثة وأسامة بن زيد - رضي الله عنهما - وكونهما من أحب الناس إلى النبي ﷺ

[٣٣٩ / ٦٢] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ بعثًا، وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن بعض الناس في إمارته، فقال النبي ﷺ: «أن تطعنوا في إمارته، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وأيم الله إن كان خليفًا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إليّ، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده».

- أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، من طرق عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .

- وأخرجه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، وأحمد^(٧) من طرق عن سالم عن أبيه بنحوه، وجاء عند البخاري مختصراً، ولفظه: "قد بلغني أنكم قلتم في أسامة وإنه أحب الناس إلي".

ولفظه عند مسلم: إن تطعنوا في إمارته - يريد أسامة بن زيد - فقد طعنتم في

(١) في صحيحه في مواضع: (كتاب المناقب، باب مناقب زيد بن حارثة) ٢٣/٥ رقم ٣٧٣٠. وفي (المغازي، باب غزوة زيد بن حارثة) ١٤١/٥ رقم ٤٢٥٠. وفي (كتاب المغازي، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما، في مرضه الذي توفي فيه) ١٦/٦ رقم ٤٤٦٩. وفي (الأيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وايم الله») ١٢٨/٨ رقم ٦٦٢٧. وفي (الأحكام، باب من لم يكثر بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثاً) ٧٣/٩ رقم ٧١٨٧.

(٢) في صحيحه: في (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما) ١٨٨٤/٤ رقم ٦٣/٢٤٢٦.

(٣) في الجامع (أبواب المناقب، باب مناقب زيد بن حارثة) ٦٧٦/٥ رقم ٣٨١٦.

(٤) في المسند ٣٢٤/٨ رقم ٤٧٠١. وفي ١٢٩/١٠ رقم ٥٨٨٨.

(٥) في صحيحه (المغازي، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما، في مرضه الذي توفي فيه) ١٦/٦ رقم ٤٤٦٨.

(٦) في صحيحه في (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما) ١٨٨٤/٤ رقم ٦٤/٢٤٢٦.

(٧) في المسند ٥١٨/٩ رقم ٥٧٠٧. وفي ٩٦/١٠ رقم ٥٨٤٨.

إمارة أبيه من قبله، وأيم الله إن كان خليقاً لها، وأيم الله إن كان لأحب الناس إليّ، وأيم الله إن هذا لها خليقٌ - يريد أسامة بن زيد - وأيم الله إن كان لأحبهم إلي من بعده، فأوصيكم به فإنه من صالحكم».

وأحد اللفظين عند أحمد^(١) قال: "أسامة أحب الناس إلي، ما حاشا فاطمة ولا غيرها."

وزاد أحمد في نهاية الحديث^(٢) قال: "قال سالم: ما سمعت عبد الله يحدث هذا الحديث قط إلا قال: ما حاشا فاطمة".

ففي طريق سالم التصريح بمطلق الأحية.

قوله: "فطعن بعض الناس.." قال في مرقاة المفاتيح: "أي: تكلم بعض المنافقين أو أحلاف العرب في ولايته لكونه مولى... وكانت العرب لا ترى تأمير الموالى وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف، فلما جاء الله بالإسلام ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة والعلم والتقوى.. وكان -يعني زيدا- خليقاً بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله ﷺ ثم كان يبعث أسامة، وقد أمره في مرضه على جيش فيهم جماعة من " مشيخة الصحابة وفضلائهم، وكأنه رأى في ذلك سوى ما توسم فيه من النجاسة أن يمهّد الأمر ويوطئه لمن يلي الأمر بعده، لئلا ينزع أحد يدا من طاعة، وليعلم كل منهم أن العادات الجاهلية قد عميت مسالكها وخفيت معالمها"^(٣).

وفي وجه كون أسامة وأبيه أحب إليه يقول: "لأنهما من أهل بيته فإن مولى القوم منهم"^(٤).

(١) الحديث رقم ٥٧٠٧.

(٢) الحديث رقم ٥٨٤٨.

(٣) مرقاة المفاتيح ٩/ ٣٩٧٣.

(٤) المصدر نفسه ٩/ ٣٩٨٢.

[٣٤٠ / ٦٣] عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، أنه فرض لأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف وخمسة مئة، وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف. قال عبد الله بن عمر لأبيه: لم فضلت أسامة عليّ؟ فوالله ما سبقني إلى مشهد. قال: «لأنّ زيدا كان أحبّ إلى رسول الله ﷺ من أبيك، وكان أسامة أحبّ إلى رسول الله منك، فأثرت حبّ رسول الله ﷺ على حيي».

- أخرجه الترمذي^(١) - وهذا لفظه -، والطبراني^(٢)، والنجاد^(٣) من طريق سفيان بن وكيع، عن محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، وأخرجه ابن زنجويه^(٤) عن أحمد بن عبد الله عن أبي معشر:، (كليهما) عن زيد بن أسلم .
- وأخرجه ابن أبي شيبة^(٥) - بنحوه - من طريق ابن جريج، ولم يذكر بقية سنده، بل قال: أراه قد ذكر له إسنادا.
- وأخرجه ابن زنجويه^(٦) - بنحوه - من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا.

- وأخرجه ابن زنجويه^(٧)، وأبو عبيد^(٨) من طريق الليث عن ابن عجلان مرسلًا.
أما الطريق الموصول وهو طريق زيد بن أسلم، وهو طريق الترمذي ومن معه ففيه علتان:

الأولى: حال سفيان بن وكيع، فهو ضعيف - كما مر -.

الثانية: عننة ابن جريج.

(١) في الجامع (أبواب المناقب، باب مناقب زيد بن حارثة) ٥ / ٦٧٥، ٦٧٦ رقم ٣٨١٣ .

(٢) في الأوسط ٦ / ٣٥٦ رقم ٦٦٠٨ .

(٣) في مسند عمر ص ٦٥ رقم ٢٩ .

(٤) في الأموال ٢ / ٥٠٧ رقم ٨٠٨ .

(٥) في المصنف ٦ / ٤٥٥ رقم ٣٢٨٧٨ .

(٦) في الأموال ٢ / ٥٠٨ رقم ٨٠٩ .

(٧) المصدر نفسه ٢ / ٥٠٨ رقم ٨١٠ .

(٨) في الأموال ص ٢٨٩ رقم ٥٥٨ .

والحديث ضعفه الألباني^(١) من هذا الطريق - أعني طريق الترمذي - .

وهذا الطريق متابع بـ :

- رواية ابن زنجويه، ولم يتبين لي حال رواتها، فلم أعرف حال شيخه أحمد بن عبدالله، ولم يتبين لي من هو أبو معشر؟ .

- ومتابع بمرسل ابن أبي كثير، وقد سئل أحمد بن حنبل عن مراسيله، فقال: " لا تعجبني؛ لأنه روى عن رجال ضعاف صغار"^(٢) .

- ومرسل ابن عجلان، ضعيف لإرساله.

ويحتمل أن تتقوى بهما الرواية المسندة - إن شاء الله - ويكون الحديث حسنا، ويشهد له الحديث التالي.

وقد قال الإمام الترمذي عن الحديث من الطريق الذي ساقه: "حديث حسن غريب"^(٣) .

وللحديث شاهد:

فقد جاء هذا من مسند ابن عمر بنحو حديث أسلم:

- أخرجه البزار^(٤) وأبو يعلى^(٥)، وابن حبان^(٦) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، والحاكم^(٧) من طريق يحيى بن أبي طالب، عن عبد الله بن إسحاق بن الفضل، عن أبيه، عن صالح بن خوات، (كليهما) عن نافع، عن ابن عمر.

(١) في ضعيف الترمذي ص ٥١٣ وفي تعليقه على المشكاة ٣/ ١٧٣٩ رقم ٦١٧٣.

(٢) بحر الدم ص ١٧٤، النص ١١٦٣. وهو في مسائل ابن هانئ ٢/ ٢٢٢.

(٣) الجامع ٥/ ٦٧٦ .

(٤) في المسند (البحر الزخار) ١/ ٢٥٥ رقم ٢٥٥. وقال عقبه: وهذا الحديث رواه عبيد الله، ولا نعلم رواه عن عبيد الله إلا الدراوردي، ورواه غير عبيد الله أيضا عن نافع.

(٥) في المسند ١/ ١٤٨ رقم ١٦٢. وفي المعجم ص ٢٣٦ رقم ٢٨٨.

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤/ ٢٥٦ رقم ٣٣٨١، (الإحسان) ١٥/ ٥١٧ رقم ٧٠٤٣.

(٧) في المستدرک ٣/ ٦٤٥.

والدراوردي صدوق يخطئ - كما تقدم -، لكن روايته هنا عن عبيد الله بن عمر، قال النسائي: "حديثه عن عبيد الله العمري منكر" (١).

وأما الطريق الذي ساقه الحاكم فضيف - أيضا - ؛ فيه عبد الله بن إسحاق، قال عنه العقيلي: "عبد الله بن إسحاق بن الفضل الهاشمي له أحاديث لا يتابع منها على شيء" (٢).

وأما أبوه فقد ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) وقال: "سمع مغيرة بن عطية، ... سمع منه مالك بن إسماعيل، يُعَدُّ في الكوفيين" (٣). وذكره ابن حبان في الثقات (٤).

وأما صالح بن خوات - الحفيد - ابن صالح بن خوات بن جبير، ذكره ابن حبان في الثقات (٥). وقال عنه الحافظ: "مقبول" (٦). أي حيث توبع.

وقال الحاكم عقبه: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فإن توهّم متوهم أن هذه الفضيلة لأسامة فليعلم أني إنما خرجت هذا الحديث لأمرين: أحدهما: شهادة عمر لابنه أنه لم يشهد أسامة مشهدا إلا شهدته، وهذه من أجل فضائل ابن عمر، والثاني: أن الشيخين - رضي الله عنهما - قد خرجا أكثر ما روي من فضائل ابن عمر على شرطهما من المسانيد، فأنا أجتهد في تحصيل خبر مسند صحيح لم يخرجاه" (٧).

وفي صنيع عمر: يقول القاري: "فيه دلالة على ما قدمناه من أنه لا يلزم من كون أحد أحب أن يكون أفضل" (٨).

وما أشار له أنه تقدم هو قوله: "ثم لا يلزم من أكثرية المحبة تحقق الأفضلية إذ محبة

(١) تهذيب الكمال ١٨ / ١٩٤، والتقريب ص ٣٥٨ الترجمة ٤١١٩.

(٢) الضعفاء ٢ / ٢٣٣ الترجمة ٧٨٣.

(٣) التاريخ الكبير ١ / ٣٩٩ الترجمة ١٢٧٣.

(٤) الثقات ٨ / ١٠٨ الترجمة ١٢٤٦٣.

(٥) المصدر نفسه ٨ / ٣١٦ الترجمة ١٣٦٣٩.

(٦) التقريب ص ٢٧١ الترجمة ٢٨٥٣.

(٧) المستدرک ٣ / ٦٤٥.

(٨) مرقة المفاتيح ٩ / ٣٩٨٢.

الأولاد، وبعض الأقارب أمر جبلي مع العلم القطعي بأن غيرهم قد يوجد أفضل منهم، وأما بالنسبة إلى الأجانب فالأفضلية توجب زيادة المحبة" (١).

[٣٤١ / ٦٤] عن أسامة بن زيد رضي الله عنه ، قال: كنتُ جالسًا إذ جاء عليٌّ والعباس يستأذنان، فقالا: يا أسامة استأذن لنا على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، عليٌّ والعباسُ يستأذنان، فقال: «أتدري، ما جاء بهما» ؟ قلت: لا، فقال النبي ﷺ : «لكني أدري، فأذن لهما» ، فدخلا، فقالا: يا رسول الله، جئناك نسألك أيُّ أهلك أحبُّ إليك؟ قال: «فاطمة بنت محمد» ، فقالا: ما جئناك نسألك عن أهلك. قال: «أحبُّ أهلي إليَّ مَنْ قد أنعم الله عليه وأنعمتُ عليه أسامةُ بن زيد» . قالوا: ثم من؟ قال: «ثم عليُّ بن أبي طالب» . قال العباس: يا رسول الله، جعلت عمَّك آخرهم؟ قال: «لأن عليًّا قد سبقك بالهجرة».

أخرجه الترمذي (٢) - واللفظ له -، والبخاري (٣)، والطحاوي (٤)، والطبراني (٥) وأبو القاسم البغوي (٦)، والحاكم (٧) من طرق عن أبي عوانة اليشكري، عن عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن أسامة رضي الله عنه . وأورده بعض من رواه مختصرا، وبعضهم اقتصر فيه على ما يتعلق بفاطمة فقط (٨).

(١) المصدر نفسه ٩ / ٣٩٧٦.

(٢) في الجامع ٥ / ٦٧٨ رقم ٣٨١٩.

(٣) في المسند (البحر الزخار) ٧ / ٧١ رقم ٢٦٢٠.

(٤) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٣٢٣، ٣٢٤ رقم ٥٢٩٨، ٥٢٩٩.

(٥) في الكبير ١ / ١٥٨ رقم ٣٦٩.

(٦) في مسند أسامة بن زيد ص ٦٠ رقم ١٠.

(٧) في المستدرک ٢ / ٤٥٢. وفي ٣ / ٦٨٩.

(٨) في أكثر من مصنف، ومنها: المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٤٠٣ رقم ١٠٠٧ والآحاد والمثاني ٥ / ٣٥٩ رقم ٢٩٥٠.

ولفظه عند ابن أبي عاصم: "دخل علي رضي الله عنه فسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: أي أهل بيتك أحب إليك؟ قال: «أحب أهلي إلي فاطمة» رضي الله عنها".

قال الترمذي: "هذا حديثٌ حسنٌ، وكان شعبة يضعُّ عمرَ بنَ أبي سلمة" ^(١).
وعمرُ بنُ أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ^(٢) قال عنه أبو حاتم: "صالحٌ صدوقٌ
في الأصل، ليس بذلك القوي، يكتب حديثه ولا يحتج به يخالف في بعض الشيء" ^(٣).
واعتمده الحافظ فقال: "صدوقٌ يخطئ" ^(٤).
وقال الحاكم عن الحديث: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وتعقبه الذهبي بقوله: "عمر بن أبي سلمة ضعيف" ^(٥).
والحديث ضعفه الألباني ^(٦). ويشهد لموضع الشاهد منه ما تقدم.

-
- (١) الجامع ٥/٦٧٨. وتضعف شعبة له في نقله عنه يحيى القطان. انظر: الجرح والتعديل (المقدمة - ما ذكر من علم شعبة ..) ١/١٤٦. و ٦/١١٨ الترجمة ٥٣٥.
(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢١/٣٧٥ الترجمة ٤٢٤٧، تهذيب التهذيب ٧/٤٥٦ الترجمة ٧٥٩.
(٣) الجرح والتعديل ٦/١١٨ الترجمة ٥٣٥.
(٤) التقريب ص ٤١٣ الترجمة ٤٩١٠.
(٥) المستدرک ٢/٤٥٢.
(٦) في الضعيفة ٤/٣٢٢ رقم ١٨٤٤. وفي ضعيف الترمذي ص ٥١٤.

[٣٤٢ / ٦٥] عن محمد بن أسامة، عن أبيه، قال: اجتمع جعفرٌ وعليٌّ وزيدٌ بن حارثة، فقال جعفرٌ: أنا أحبُّكم إلى رسول الله ﷺ وقال عليٌّ: أنا أحبُّكم إلى رسول الله ﷺ، وقال زيدٌ: أنا أحبُّكم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ حتى نسأله، فقال أسامةُ بن زيد: فجاءوا يستأذنونَه فقال: " اخرج فانظر من هؤلاء؟ " فقلت: هذا جعفرٌ وعليٌّ وزيدٌ، ما أقول: أي، قال: " ائذنْ لهم " ودخلوا فقالوا: من أحبُّ إليك؟ قال: " فاطمةُ " قالوا: نسألك عن الرجال. قال: " أمّا أنت يا جعفر فأشبهَ خَلْقَكَ خَلْقِي، وأشبهَ خَلْقِي خَلْقَكَ، وأنتَ مِنِّي وشجرتي، وأمّا أنت يا عليٌّ فختني وأبو ولدي، وأنا منك وأنتَ مِنِّي، وأمّا أنت يا زيدٌ فمولاي، ومِنِّي وإليّ، وأحبُّ القوم إليّ " .

أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه -، والنسائي - في الكبرى^(٢) -، والبخاري - في التاريخ^(٣) - وابن أبي عاصم^(٤)، والطحاوي^(٥)، والحاكم^(٦) من طرق عن محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن أسامة، عن أبيه أسامة بن زيد -رضي الله عنه - .

وأكثر من رواه ممن سبق اختصره واقتصر على آخره.

وإسناده حسن، لولا عنعنعة ابن إسحاق.

ورجال إسناده:

- يزيد بن عبد الله بن قُسيط الليثي^(٧)، قال عنه الحافظ: " ثقة " ^(٨) .

(١) في المسند ٣٦ / ١١٠، ١١ رقم ٢١٧٧٧.

(٢) ٤٥٩/٧ رقم ٨٤٧٠.

(٣) ١٩/١ الترجمة ١٢.

(٤) في الآحاد والمثاني ٣٢٥/١ رقم ٤٤٥.

(٥) في شرح مشكل الآثار ١٨٧/١٢، ١٨٨ رقم ٤٧٤٧.

(٦) في المستدرک ٢٣٩/٣.

(٧) انظر تهذيب الكمال ٣٢ / ١٧٧ الترجمة ٧٠٥١، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٤٢ الترجمة ٦٥٥.

(٨) التقريب ص ٦٠٢ الترجمة ٧٧٤١.

- محمد بن أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي المدني^(١)، قال ابن حجر: " ثقة " ^(٢) .
وعنعن ابنُ إسحاق هذا الحديث .

والحديث قال عنه الحاكم عقب ذكره : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم " .
ووافقه الذهبي^(٣) .

قال الألباني متعقبا : " وفيه نظر لأن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة، ثم هو مدلس وقد عنعنه عند جميعهم. لكن له طريق أخرى عند الطبراني^(٤) من طريق عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن أسامة بن زيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثله - يعني مختصرا ليس فيه ذكر لزيد بن حارثة .. " . ثم ذكر الشيخ رحمه الله بعض شواهد - والتي سبق بعضها ثم قال: " .. وبالجمل فالحديث صحيح بهذه الطرق والشواهد، إلا قوله في آخره: (وأحب القوم إلي) فحسن. والله أعلم " ^(٥) .

قلت: ويشبه هذا الحديث - في بعض ألفاظه، وليس فيه التفضيل المذكور - : ما أخرجه البخاري^(٦) - واللفظ له - وأحمد^(٧) عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - ، قال: " لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية... إلى أن قال: " .. فتبعتهم ابنة حمزة: يا عم يا عم، فتناولها علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، فأخذ بيدها، وقال لفاطمة - عليها السلام - : دونك ابنة عمك، حملتها، فاختصم فيها علي، وزيد، وجعفر، فقال علي: أنا أحق بها وهي ابنة عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال زيد: ابنة

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٤ / ٣٩٣ الترجمة ٥٠٥٢ ، التهذيب ٩ / ٣٥ الترجمة ٤٣ .

(٢) التقريب ص ٤٦٧ الترجمة ٥٧٢٠ .

(٣) المستدرک ٣ / ٢٣٩ .

(٤) في المعجم الكبير ١ / ١٦٠ رقم ٣٧٩ . حيث قال بعد سوق سنده: مثله. ولفظ الحديث الذي قبله: " أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لجعفر : (خلقتك كخلقي وأنت مني وأنت يا علي فمني وأبو ولدي) " .

(٥) السلسلة الصحيحة ٤ / ٦٧ حديث ١٥٥١ .

(٦) في صحيحه (كتاب الصلح، باب: كيف يكتب هذا: ما صالح فلان بن فلان، وفلان بن فلان، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه) ٣ / ١٨٤ ، ١٨٥ رقم ٢٦٩٩ .

(٧) في المسند ٢ / ٢٤٩ رقم ٩٣١ .

أخي، فقضى بها النبي ﷺ لخالتها، وقال: «الخالة بمنزلة الأم»، وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك»، وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي»، وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا».

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على شدة حب النبي ﷺ لزيد بن حارثة وابنه أسامة - رضي الله عنهما - حتى أنه قال فيهما: إنهما أحب الناس إليه.

وقد سبق أن المراد من أهل بيته لأن زيدا مولاه . ثم لما اتصفا به من الإيمان وحسن الخلق والنجابة ونحو ذلك من دواعي المحبة.

وسبق أيضا أن إطلاق الأحيية لا يلزم منه الأفضلية، بل قد اتفق على أفضلية صحابة آخرين عليهم كالخلفاء الأربعة وبقية العشرة ونحوهم. - رضي الله عنهم جميعا وحشرنا في زمركم -.

المبحث الرابع عشر: ما ورد في سعد بن معاذ - رضي الله عنه - وكونه سيد الأنصار

[٣٤٣ / ٦٦] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن أناساً نزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأرسل إليه فجاء على حمار، فلما بلغ قريباً من المسجد، قال النبي ﷺ : « قوموا إلى خيركم، أو سيدكم » . فقال: « يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك » . قال: فإني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتُسبي ذراريهم، قال: " حكمت بحكم الله، أو: بحكم الملك " .

أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٢) ، وأبو داود^(٣) ، وأحمد^(٤) من طرق عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه به .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية سعد بن معاذ - رضي الله عنه - ، وكونه سيد الأنصار . قال العيني: " قوله: (إلى سيدكم) أراد: أفضلكم رجلاً، وسيدُ القوم: هو رئيسهم والقائم بأمرهم " ^(٥) .

على أنه يحتمل أن يكون سيداً لجميع من كان موجوداً بمن فيهم المهاجرين، ولذا قال النووي: " واختلفوا في الذين عناهم النبي ﷺ بقوله: (قوموا إلى سيدكم) هل هم الأنصار

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير ، باب إذا نزل العدو على حكم رجل) ٦٧/٤ رقم ٣٠٤٣ . وفي (كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن معاذ) ٣٥،٣٦/٥ رقم ٣٨٠٤ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي (كتاب المغازي ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم) ١١٢/٥ رقم ٤١٢١ . وفي (كتاب الاستئذان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم») ٥٩/٨ رقم ٦٢٦٢ .

(٢) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير ، باب جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم) ١٣٨٨/٣ رقم ٦٤/١٧٦٨ .

(٣) في السنن (كتاب الأدب، باب ما جاء في القيام) ٣٥٥/٤ رقم ٥٢١٥ ، ٥٢١٦ .

(٤) في المسند ٢٥٩/١٧ رقم ١١١٦٨ . وفي ٢١٥/١٨ رقم ١١٦٨٠ .

(٥) عمدة القاري ١٧ / ١٩١ .

خاصة أم جميع من حضر من المهاجرين معهم" (١).

قال النووي: " فيه إكرام أهل الفضل وتلقيهم بالقيام لهم إذا أقبلوا هكذا احتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام، قال القاضي (٢) : وليس هذا من القيام المنهي عنه، وإنما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياماً طول جلوسه. قلت: القيام للقادم من أهل الفضل مستحبٌ وقد جاء فيه أحاديث ولم يصح في النهي عنه شيءٌ صريحٌ وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء عليه في جزء وأجبت فيه عما توهم النهي عنه - والله أعلم - " (٣).

وردَّ هذا ابنُ القيم بأن الأحاديث الواردة في ذلك إذ القيام فيها عارض للقادم مع أنه قيام إلى الرجل للقائه لا قيام له، ثم قال: " فالمدموم القيام للرجل، وأما القيام إليه للتلقي إذا قدم فلا بأس به، وبهذا تجتمع الأحاديث " (٤).

قال الخطابي: " فيه من العلم أن قول الرجل لصاحبه: (يا سيدي) غير محظور إذا كان صاحبه خيراً فاضلاً وإنما جاءت الكراهة في تسويد الرجل الفاجر " (٥).

(١) شرح النووي على مسلم ٩٣/١٢.

(٢) في إكمال المعلم ١٠٥ / ٦ وقد نقله النووي بالمعنى.

(٣) شرح النووي على مسلم ٩٣/١٢.

(٤) حاشية ابن القيم على السنن (تهذيب سنن أبي داود) المطبوع مع عون المعبود ٨٥ / ١٤.

(٥) معالم السنن ١٥٥ / ٤.

المبحث الخامس عشر: ما ورد في جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - وكونه من خير أهل اليمن

[٣٤٤ / ٦٧] عن المغيرة بن شبل قال: وقال جرير: لما دنوت من المدينة أُنحْتُ راحتي، ثم حَلَلْتُ عِيَّتِي، ثم لَبِسْتُ حُلَّتِي، ثم دخلتُ، فإذا رسول الله ﷺ يخطب، فرماني الناس بالحدق، فقلتُ لجليسي: يا عبد الله، ذكّرني رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، ذكّركَ آنفًا بأحسنِ ذِكْرٍ، فبينما هو يخطبُ إذ عرضَ له في خطبته وقال: " يدخلُ عليكم من هذا الباب، أو من هذا الفجِّ، من خيرِ ذي يَمَنٍ، ألا وإنَّ^(١) على وجهه مَسْحَةٌ مَلَكٌ " قال جرير: " فَحَمِدَتِ اللَّهُ - عز وجل - على ما أبلاني " .

- أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له -، والنسائي - في الكبرى^(٣) - وابن أبي شيبة^(٤) وابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦)، والحاكم^(٧) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، عن المغيرة بن شبل، عن جرير بن عبد الله ﷺ .

وجاء عند ابن خزيمة مختصراً، ولفظه: " : لما قدمتُ المدينة والنبي ﷺ يخطبُ، فقال: «يدخل عليكم من هذا الباب أو من هذا الفج من خيرِ ذي يَمَنٍ، ألا وإنَّ على وجهه مَسْحَةٌ مَلَكٌ» " .

- وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٨) -، والحميدي^(٩) ،

(١) في الأصل إلا وأن والمثبت من الرواية الثانية. برقم ١٩٢٢٧. وعند النسائي: وإن على وجهه.

(٢) في المسند ٥١٦/٣١ رقم ١٩١٨٠ ، ١٩١٨١. وفي ٥٥٥/٣١ رقم ١٩٢٢٧.

(٣) ٣٧٠/٧ رقم ٨٢٤٦.

(٤) في المصنف ٣٩٧/٦ رقم ٣٢٣٤١. وفي ٣٤٢/٧ رقم ٣٦٦٠٧.

(٥) في صحيحه ١٤٩/٣ رقم ١٧٩٧.

(٦) في صحيحه (الإحسان) ١٧٣/١٦، ١٧٤ رقم ٧١٩٩.

(٧) في المستدرک ١ / ٤٢٢.

(٨) ٣٦٩/٧ رقم ٨٢٤٤.

(٩) في المسند ٤٨/٢ رقم ٨١٩.

والبخاري - في الأدب - (١) من طرق عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير. ولفظه - كما عند النسائي - : " ما رأي رسول الله ﷺ إلا تبسم في وجهي، وقال: «يدخل عليكم من هذا الباب من خير ذي يمن، على وجهه مسح ملك»".

والطريق الأول: إسناده حسنٌ :

- يونس بن أبي إسحاق السبيعي - والد إسرائيل - قال عنه الحافظ: " صدوق يهم قليلاً" (٢). - المغيرة بن شبل، ويقال : شُبل - بالتصغير - البجلي الأحمسي، أبو الطفيل الكوفي. قال عنه الحافظ: "ثقة" (٣).

وهذا الطريق متابع بالطريق الثاني: طريق ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم. وإسناده هذا الطريق صحيحٌ رجاله كلهم ثقات .

قال الحاكم -بعد إخراجه من الطريق الأول- : "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو أصل في كلام الإمام في الخطبة فيما يبدو له في الوقت" ووافقه الذهبي (٤).

وقال الهيثمي : "رجال أحمد رجال الصحيح غير المغيرة بن شبل، وهو ثقة" (٥).

قوله: " حللت عييتي: " قال أبو عبيد : "عيية الرجل موضع سرّه الذين يأتمنهم على أمره.. ولا أرى عيية الثياب إلا مأخوذة من هذا لأنه إنما يضع الرجل فيها خير ثيابه وخير متاعه وأنفسه عنده" (٦).

قوله: " فرماني الناس بالحدق" الحدق: جمع حدقة، وهي في الظاهر سواد العين، وفي الباطن خرزتها وتجمع على الحداق (٧). والمراد رموه بأبصارهم ونظروا إليه.

(١) ص ٩٧ رقم ٢٥٠.

(٢) التقريب ص ٦١٣ الترجمة ٧٨٩٩.

(٣) التقريب ص ٥٤٣ الترجمة ٦٨٣٩.

(٤) المستدرک ١/ ٤٢٢.

(٥) مجمع الزوائد ٩/ ٣٧٢ حديث ١٥٩٩٥.

(٦) غريب الحديث ١/ ١٣٨.

(٧) تهذيب اللغة ٤/ ٢٢.

قوله: " عليه مَسْحَة ملك " قال ابن الأثير: " يقال: (على وجهه مَسْحَة ملك، ومَسْحَة جمال) أي: أثر ظاهر منه. ولا يقال ذلك إلا في المدح^(١). وكان جرير من أجمل الناس وجهًا.

قوله: " من خير ذي ذي يَمَن " قال في النهاية: " أذواء اليمن، وهم ملوك حمير، منهم ذو يزن، وذو رعين.. " (٢). ثم ذكر هذا الحديث. وَيَمَن: البلاد المعروفة، فإن بجيلة في ناحية اليمن^(٣). والمراد: أنه من خير أهل اليمن.

قوله: " أَبْلَانِي " أي: أعطاني.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أفضلية جرير رضي الله عنه وكونه من خير أهل اليمن.

ولجرير فضائل كثيرة، ومن ذلك قوله - رضي الله عنه - : " ما حجبني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأيي إلا تبسّم في وجهي " (٤).

(١) النهاية ٤ / ٣٢٨.

(٢) النهاية ٢ / ١٧٣.

(٣) انظر: الإنباه على قبائل الرواه ١ / ٦٥.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٤ / ٦٥ رقم ٣٠٣٥. ومسلم في صحيحه ٧ / ١٩٢٥ رقم ١٣٤ / ٢٤٧٥.

المبحث السادس عشر: ما ورد في أن خيار الصحابة هم أبناء المشركين

[٣٤٥ / ٦٨] عن الأسود بن سريع^(١) ، قال: أتيت رسول الله ﷺ ، وغزوت معه فأصبْتُ ظهرا، فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان - وقال مرة: الذُرِّيَّة - فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: " ما بال أقوام جاوزهم القتل اليوم حتى قتلوا الذُرِّيَّة " فقال رجل: يا رسول الله، إنما هم أولادُ المشركين، فقال: " ألا إن خياركم أبناءُ المشركين " ثم قال: " ألا، لا تقتلوا ذُرِّيَّة، ألا لا تقتلوا ذُرِّيَّة " قال: " كلُّ نَسَمَةٍ تولد على الفِطْرَةِ، حتى يُعْرَبَ عنها لِسَانُهَا، فأبواها يهودانها ويُنصِّرانها " .

أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له - ، والنسائي - في الكبرى^(٣) - وابن أبي شيبة^(٤) ، وابن زنجويه^(٥) ، وابن أبي عاصم^(٦) ، والطحاوي^(٧) ، وابن حبان^(٨) من طرق عن الحسن البصري، عن الأسود بن سريع - رضي الله عنه - .

وبعض من رواه من هؤلاء وغيرهم اختصره واقتصر على بعضه. وجميع من ذكرتهم أخرجوا ما يتعلق بموضع الشاهد في المواضع المحال عليها. وفي بعض الألفاظ: " «أَوْهَلُ خياركم إلا أولادُ المشركين؟» " ، وفي بعضها: " «أوليس خياركم أولاد المشركين؟» " . وعن عَنَّة الحسن هي في أكثر الطرق عنه، وجاء عنه التصريح بالتحديث في ثلاث

(١) هو الأسود بن سريع - بفتح السين - التميمي السعدي، صحابيٌّ، شاعر مشهور، نزل البصرة ومات في أيام الجمل وقيل: سنة اثنتين وأربعين. انظر: الاستيعاب ١ / ٨٩ الترجمة ٤٤ ، الإصابة ١٥٣ / ١ الترجمة ١٦١ ، التقريب ص ١١١ الترجمة ٥٠٠ .

(٢) في المسند ٣٥٤ / ٢٤ رقم ١٥٥٨٨ ، وفي ٣٥٦ / ٢٤ ، ٣٥٧ رقم ١٥٥٨٩ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي ٢٣١ / ٢٦ رقم ١٦٣٠٣ .

(٣) ٢٣ / ٨ رقم ٨٥٦٢ .

(٤) في المصنف ٤٨٤ / ٦ رقم ٣٣١٣١ .

(٥) في الأموال ١٥٤ / ١ رقم ١٤٧ .

(٦) في الآحاد والمثاني ٣٧٥ / ٢ رقم ١١٦٠ .

(٧) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٤ رقم ١٣٩٤ . وفي ١٤ / ٤ رقم ١٣٩٦ .

(٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٢ / ٥ رقم ٣٩٣٧ ، (الإحسان) ٣٤١ / ١ رقم ١٣٢ .

طرق:

الأولى: عند أحمد^(١)، من طريق محمد بن جعفر، قال: حدثنا السري بن يحيى، حدثنا الحسن، حدثنا الأسود بن سريع.

الثانية: عند النسائي: من طريق زياد بن أيوب قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يونس بن عبيد، عن الحسن قال: حدثنا الأسود بن سريع.

الثالثة: عند الطحاوي^(٢) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن الأشعث، عن الحسن، أن الأسود بن سريع، حدثهم . ولذا قال الطحاوي عقب هذه الرواية: " فبان لنا بهذين الحديثين أن الحسن حدث بما فيهما وبما في الحديث الذي قبلهما من حديث الأسود عن الأسود سماعا"^(٣).

وذكرتُ هذا لأنه قد تُكلم في سماع الحسن من الأسود بن سريع. فقد سئل ابن المديني عن حديث الأسود بن سريع.. فقال: " الحسن لم يسمع من الأسود بن سريع، لأن الأسود بن سريع خرج من البصرة أيام علي - رضي الله عنه - وكان الحسن بالمدينة"^(٤). ونفى سماعه منه - أيضا - ابنُ معين^(٥). ووجدت في مسند البزار روايةً تدل على أن هناك واسطةً - ليس في هذا الحديث فحسب - بين الحسن والأسود.

فقد ساق بإسناده إلى مبارك بن فضالة قال: " قام إسماعيل بن إبراهيم، أو إبراهيم بن إسماعيل إلى الحسن فقال: يا أبا سعيد إنا نسمع منك أحاديث تُحدث بها عن رسول الله ﷺ فأسندها لنا فقال: سل عما بدا لك، فقال: حديث النبي ﷺ في قيام الساعة فقال: حدثني أنس بن مالك، عن النبي ﷺ وحدثني جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ

(١) التي برقم ١٦٣٠٣.

(٢) التي برقم ١٣٩٦.

(٣) شرح مشكل الآثار ١٥/٤.

(٤) العلل له ص ٥٥ السؤال ٦٣ ، ونقله ابن أبي حاتم في المراسيل ص ٣٩ النص ١٢٧. وانظر: جامع التحصيل ص ١٦٣، ١٦٤.

(٥) تاريخه - رواية الدوري - ٢٢٩/٤ النص ٤٠٩٤. و ٣٢٢/٤ النص ٤٥٩٩.

وحدثني عبد الله بن قدامة، وكان امرأً صدقٍ، عن الأسود بن سريع، عن النبي ﷺ قال: فقاموا وقالوا: كدنا نغلب على هذا الشيخ^(١).

وقد نقل الزيلعي - فيما أفاده محققو مسند الإمام أحمد^(٢) - كلاماً عن البزار يتأول فيه بعض صيغ التحديث التي قالها الحسن مع أنه لم يسمعها مباشرة من حدث عنهم بل بواسطة^(٣).

وقال الحاكم عن الحديث بعدما أخرجه: "على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي^(٤).

وصحح إسناده الحديث: العراقي^(٥) والهيثم^(٦).

وقال الألباني: "وهو كما قال - يعني الحاكم والذهبي -، ثم قال: "وقد صرح

(١) مسند البزار (البحر الزخار) ٢٠٧/١٣ رقم ٦٦٧٧. في مسند أنس رضي الله عنه .

(٢) الحاشية ٢ في التعليق على الحديث رقم ١٥٥٨٨.

(٣) حيث نقلوا قول الزيلعي - رحمه الله - : " ذُكِرَ كلام البزار في سماع الحسن من الصحابة، قال البزار في مسنده في آخر ترجمة سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: سمع الحسن البصري من جماعة من الصحابة، وروى عن جماعة آخرين لم يُدرِكْهم، وكان صادقاً متأولاً في ذلك ، فيقول: حدثنا، وخطبنا، ويعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، فأما الذين سمع منهم: فهو أنس بن مالك ، ومعقل بن يسار ، وعبد الله بن مغفل، وعائذ بن عمرو، وأبو برزة، وعبد الرحمن بن سمرة، وعمران بن حصين، وأبو بكرة، وسمع من سوار بن عمرو، وعمرو بن تغلب، وسعد مولى أبي بكرة، وروى عن عثمان بن أبي العاص، وسمع منه، وروى عن محمد بن مسلمة، ولا أبعد سماعه منه، وأما قوله: خطبنا ابن عباس بالبصرة، فقد أنكر عليه، لأن ابن عباس كان بالبصرة أيام الجمل، وقدم الحسن أيام صفين، فلم يدركه بالبصرة، وتأول قوله: خطبنا أي خطب أهل البصرة وكذلك قال: حدثنا الأسود بن سريع، والأسود قدم يوم الجمل فلم يره، ولكن معناه حدث أهل البصرة، وقال علي بن زيد عن الحسن: إن سراقه بن مالك حدثهم، وإنما حدث من حدثه، ولذلك لم يقل: ثني، وروى عن أبي موسى الأشعري، وأبو موسى إنما كان بالبصرة أيام عمر، فلا أحسبه سمع منه . الخ كلامه - رحمه الله - . نصب الراية ٩٠/١.

(٤) المستدرک ٢ / ١٣٣.

(٥) في المغني عن حمل الأسفار ص ١٣٦٧.

(٦) في مجمع الزوائد ٥ / ٢١٦.

الحسن بسماعه من الأسود بن سريع في رواية الحاكم^(١). وتقدم ذكر تأويل ذلك. وذكر ابن عبد البر متابعا للحسن وصححه - ولم أقف عليه^(٢) -، حيث قال بعد ذكر طريق الحسن: "وقد رُوي عن الأحنف عن الأسود بن سريع وهو حديث بصري صحيح"^(٣).

قوله: "كلُّ نَسَمَةٍ النَسَمَةُ: النفس والروح"^(٤).

قوله: "أو ليس خياركم أولاد المشركون؟": قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "معناه: إن خياركم هم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، هؤلاء من أولاد المشركين، فإن آباءهم كانوا كفاراً، ثم إن البنين أسلموا بعد ذلك، فلا يضر الطفل أن يكون من أولاد المشركين إذا كان^(٥) مؤمناً، فإن الله إنما يجزيه بعمله لا بعمل أبيه، وهو سبحانه يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي، ويخرج المؤمن من الكافر، ويخرج الكافر من المؤمن"^(٦).

(١) السلسلة الصحيحة ١/٧٦٠، ٧٥٩ رقم ٤٠٢.

(٢) وقفت بهذا الإسناد على حديث يبعد أن يكون هو ما أراده ابن عبد البر، وهو حديث: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة.." الحديث. وهو في المسند ٢٦/٢٢٨ رقم ١٦٣٠١.

(٣) التمهيد ١٨/٦٨.

(٤) انظر: النهاية ٥/٤٩.

(٥) في المطبوع: كانوا، والسياق يقتضي ما أثبتته.

(٦) درء تعارض العقل والنقل ٨/٣٦٤.

المبحث السابع عشر: ما ورد في خير الفرسان وخير الرجال من الصحابة - رضي الله عنهم -

[٣٤٦ / ٦٩] عن إياس بن سلمة، حدثني أبي - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ، قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مئة... - الحديث بطوله في قصة مرجعهم من الحديبية وغزوة ذي قرد وذكر غزوة خيبر - ، وفيه: " .. فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ : « كان خيرُ فرساننا اليوم أبو قتادة، وخيرُ رجالاتنا سلمةُ » ، قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين سهم الفارس، وسهم الراجل، فجمعهما لي جميعا ... " الحديث.

- أخرجه مسلم^(١)، وأحمد^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، وابن حبان^(٤) - مطولا - ، وأخرجه ابن زنجويه^(٥)، وابن أبي عاصم^(٦)، وابن حبان^(٧)، والطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩) - مختصرين له ومقتصرين على موضع الشاهد - جميعهم من طرق عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، عن أبيه سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - .
- وأخرجه الروياني^(١٠)، وابن الجعد^(١١)، - ومن طريقه

(١) في صحيحه (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها) ١٤٣٤/٣ - ١٤٤٠ رقم ١٣٢/١٨٠٧.

(٢) في المسند ٧٠/٢٧ - ٧٤ رقم ١٦٥٣٩ .

(٣) في المصنف ٤٢٠/٧ - ٤٢٢ رقم ٣٧٠٠٢ .

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٢٤/٤ - ٣٢٧ رقم ٣٥٠٨ ، (الإحسان) ١٣٣/١٦ - ١٣٨ رقم ٧١٧٣ .

(٥) في الأموال ٧١٣/٢ رقم ١٢١٣ .

(٦) في الأحاد والمثاني ٤٣٤/٣ رقم ١٨٦٧ .

(٧) في صحيحه (الإحسان) ١٤١/١٦ رقم ٧١٧٤ .

(٨) في الكبير ٢٣٩/٣ رقم ٣٢٧١ . وفي ١٦/٧ رقم ٦٢٥٧ .

(٩) في معرفة السنن والآثار ٢٥٤/٩ رقم ١٣٠٦٤ .

(١٠) في المسند ٢٥٥/٢ رقم ١١٥٦ .

(١١) في المسند ص ٤٧٧ رقم ٣٣٠٢ .

الطبراني^(١) - من طريق أيوب بن عتبة، عن إياس بن سلمة، عن أبيه - مختصراً - .
 وأيوب بن عتبة اليمامي ، أبو يحيى القاضي، قال عنه ابن حجر : " ضعيف"^(٢).
 وله شاهد من حديث أبي قتادة - الحارث بن ربعي - أحد من أثني عليه النبي -
 صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث.

أخرجه الطبراني^(٣) عن عبدة بنت عبد الرحمن بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن
 أبي قتادة الأنصاري، ببغداد في مربعة الحرشي في دارها قالت: حدثني أبي عبد الرحمن، عن
 أبيه مصعب، عن أبيه ثابت، عن أبيه عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أبي قتادة الحارث بن
 ربعي - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «خيرُ فرساننا أبو قتادة،
 وخيرُ رجالتنا سلمةُ بن الأكوع».

قال أبو القاسم الطبراني عقبه : " وتفسير هذا الحديث أن المشركين أغاروا على
 لقاح المدينة فلحق أبو قتادة مسعدة وكان رئيس جيش المشركين في ذلك اليوم فقتله، وأخذ
 سلبه، وبادر سلمة بن الأكوع فحبس بعض المشركين رمياً بالحجارة من قبل الجبل حتى
 لحققتهم خيلُ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ، فقال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -
 : خير فرساننا - يعني في ذلك اليوم - أبو قتادة، وخير رجالتنا - في ذلك اليوم -
 سلمة بن الأكوع"^(٤).

قوله: " رجالتنا"، الرجالة جمع راجل. و يقال: الرَّجُل، وإنما سموا رجلاً لأنهم يمشون
 على أرجلهم^(٥). وقوله: " فرساننا" جمع فارس^(٦)، والمراد الذي يركب الفرس في الحرب.

دلالة الحديث:

دل الحديث على الثناء على الصحابييين الجليلين أبي قتادة بكونه خير الفرسان

(١) في الكبير ٢٠/٧ رقم ٦٢٦٧.

(٢) التقريب ص ١١٨ الترجمة ٦١٩.

(٣) في الصغير ٢٩٥/٢ رقم ١١٩٣.

(٤) المعجم الصغير ٢٩٥/٢ .

(٥) انظر: معجم مقاييس اللغة ٤٩٢/٢.

(٦) انظر : تاج العروس ٥٢٢ / ٢.

وسلمة بن الأكوع بكونه خير الرجال.

قال النووي: "هذا فيه استحباب الثناء على الشجعان وسائر أهل الفضائل لا سيما عند صنيعهم الجميل لما فيه من الترغيب لهم ولغيرهم في الإكثار من ذلك الجميل، وهذا كله في حق من يأمن الفتنة عليه بإعجاب ونحوه"^(١).

(١) شرح النووي على مسلم ١٢ / ١٨٢.

المبحث الثامن عشر: ما ورد في أفضل نساء أهل الجنة

[٣٤٧ / ٧٠] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: خطَّ رسول الله ﷺ في الأرض أربعة حُطوطٍ، قال: «أتدرون ما هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. فقال رسول الله ﷺ: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنةِ خديجةُ بنتُ خويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، ومريمُ بنتُ عمران، وآسيةُ بنتُ مُزَاحِم امرأةُ فرعون».

- أخرجه أحمد^(١)، - وهذا لفظه - والنسائي - في الكبرى^(٢) - وعبد بن حميد^(٣) وابن أبي عاصم^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، وابن حبان^(٦)، والحاكم^(٧) من طرق عن داود بن أبي الفرات، عن علباء بن أحرر، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

وفي بعض الروايات^(٨) قدم ذكر آسية على مريم.

- وأخرجه الطبراني^(٩) - ومن طريقه أبو نعيم^(١٠) - والضياء^(١١) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: " سيدات نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران: فاطمة، وخديجة، وآسية امرأة فرعون ".

(١) في المسند ٤/٤٠٩ رقم ٢٦٦٨، وفي ٥/٧٧ رقم ٢٩٠١ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي ٥/١١٣ رقم ٢٩٥٧.

(٢) ٧/٣٨٨ ، ٣٨٩ رقم ٨٢٩٧، ٨٢٩٩. وفي ٧/٣٩١ رقم ٨٣٠٦.

(٣) في المسند (المنخب) ١/٢٠٥ رقم ٥٩٧.

(٤) في الأحاد والمثاني ٥/٣٦٤ رقم ٢٩٦٢.

(٥) في المسند ٥/١١٠ رقم ٢٧٢٢.

(٦) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤/٢٣٢ رقم ٣٣٤٥ ، (الإحسان) ١٥/٤٧٠ رقم ٧٠١٠.

(٧) في المستدرک ٢/٥٣٩. وفي ٢/٦٥٠. وفي ٣/١٧٤. وفي ٣/٢٠٤.

(٨) عند أحمد برقم ٢٦٦٨ من طريق يونس عن داود.

(٩) في الأوسط ٢/٢٣ رقم ١١٠٧ . وفي الكبير ١١/٤١٥ رقم ١٢٢٠٨. وفي ٢٣/٧ رقم ١٨٩٥٧.

(١٠) في معرفة الصحابة ٦/٣١٨٨ رقم ٧٣٢٨.

(١١) في المختارة ١٣/٥٢ رقم ٧٨.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم إلا الدراوردي، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد"^(١).

وقوله: "ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد" إن كان أراد بهذا اللفظ، وإلا فالرواية السابقة من طريق عكرمة عن ابن عباس وهي بمعناه.
وإسناد الطريق الأول صحيح:

- داود بن أبي الفرات - عمرو - بن الفرات الكندي، المروزي^(٢). قال الحافظ: "ثقة"^(٣).

- علباء - بكسر أوله وسكون اللام بعدها موحدة ومد - ابن أحمر اليشكري، وثقه ابن معين^(٤) وأبو زرعة^(٥) وقال أحمد: "لا بأس به"، لا أعلم إلا خيرا^(٦). وقال الذهبي: "وثقه"^(٧) وقال ابن حجر: "بصري صدوق من القراء"^(٨). وحقه التوثيق - والله أعلم -.

وإسناد الطريق الثاني حسن:

- الدراوردي، صدوق - كما مر -.
- إبراهيم بن عقبة الأسدي، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٩).
- كريب بن أبي مسلم الهاشمي ثقة، وقد تقدم.
فالحديث صحيح - إن شاء الله - قال الهيثمي عن طريق عكرمة: "رواه أحمد،

(١) المعجم الأوسط ٢ / ٢٣.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢ / ٤٣٧ الترجمة ١٧٨٠، تهذيب التهذيب ٣ / ١٨٠ الترجمة ٣٤٣.

(٣) التقريب ص ١٩٩ الترجمة ١٨٠٦.

(٤) الجرح والتعديل ٢٨ / ٧ الترجمة ١٥١ من طريق إسحاق بن منصور.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المصدر نفسه من طريق أبي طالب عنه.

(٧) الكاشف ٢ / ٣٣ رقم ٣٨٦٨.

(٨) التقريب ص ٣٩٧ الترجمة ٤٦٧٤.

(٩) التقريب ص ٩٢ الترجمة ٢١٧.

وأبو يعلى، والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح^(١). وصححه الألباني^(٢).

[٧١ / ٣٤٨] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " حَسْبُكَ من نساء العالمين:

مريمُ ابنةُ عمران، وخديجةُ بنتُ خويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، وآسيةُ امرأةُ فرعون "

- أخرجه الترمذي^(٣) - واللفظ له - وأحمد^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، وأبو يعلى^(٦)،

وابن حبان^(٧) من طرق عن عبد الرزاق عن معمر^(٨) عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه.

ولفظه عند ابن حبان من طريق ابن أبي السري^(٩)، عن عبد الرزاق: «خيرُ نساءِ

العالمين: مريمُ بنتُ عمران، وخديجةُ بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد ﷺ، وآسية امرأة

فرعون».

وهذا الطريق صحيحٌ، قال الترمذي بعد إirاده من هذا الطريق: " هذا حديث

صحيح " ^(١٠).

- وأخرجه أحمد^(١١) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس مثله.

وهذا الطريق صحيحٌ أيضا.

- وأخرجه ابن أبي عاصم^(١) والطبراني^(٢) - ومن طريقه ابن الأثير^(٣) - من طريق

(١) مجمع الزوائد ٢٢٣ / ٩ رقم ١٥٢٦٨ .

(٢) في الصحيحة ١٣ / ٤ رقم ١٥٠٨ . وفي صحيح الجامع رقم: ١١٣٥ .

(٣) في الجامع (أبواب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها) ٧٠٣ / ٥ رقم ٣٨٧٨ .

(٤) في المسند ٣٨٣ / ١٩ رقم ١٢٣٩١ . وفي فضائل الصحابة ٧٥٥ / ٢ رقم ١٣٢٥ . وفي ٧٥٨ / ٢

رقم ١٣٣٢ ولم يذكر فيه آسية ، وفي ٧٦٠ / ٢ رقم ١٣٣٧ .

(٥) في الأحاد والمثاني ٣٦٣ / ٥ رقم ٢٩٦٠ .

(٦) في المسند ٣٨٠ / ٥ رقم ٣٠٣٩ .

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٠٢ / ٤ رقم ٣٢٨١ ، وفي ٢٢٩ / ٤ رقم ٣٣٣٨ ، (الإحسان)

٤٠١ / ١٥ رقم ٦٩٥١ . وفي ٤٦٤ / ١٥ رقم ٧٠٠٣ .

(٨) وهو في جامعه (في المصنف) ٤٣٠ / ١١ رقم ٢٠٩١٩ .

(٩) برقم ٦٩٥١ .

(١٠) في الجامع (أبواب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها) ٧٠٣ / ٥ .

(١١) في فضائل الصحابة ٧٦٠ / ٢ رقم ١٣٣٧ .

تميم بن زياد^(٤) :، والطبري^(٥)، وابن عدي^(٦) من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي :، (كليهما) عن أبي جعفر الرازي، عن ثابت، عن أنس - رضي الله عنه -، ولفظه: "«خيرُ نساءِ العالمين مريمُ ابنةُ عمران، وآسية بنت مزاحم، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد ﷺ»".

وإسناده:

- تميم بن زياد الرازي، قال عنه أبو حاتم: " لا بأس به " ^(٧).
- وهو متابع برواية عبد الله بن أبي جعفر، وهو:
- عبد الله بن أبي جعفر الرازي قال الحافظ: " صدوق يخطئ " ^(٨).
- وشيخهما: أبو جعفر الرازي، عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، المروزي الأصل، قال عنه ابن حجر : " صدوقٌ سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة " ^(٩).
- والحديث قال عنه ابن حجر مشيراً له: " وعند الترمذي بإسناد صحيح " ^(١٠).

(١) في الآحاد والمثاني ٣٦٤/٥ رقم ٢٩٦١.

(٢) في الكبير ٤٠٢/٢٢ رقم ١٠٠٤.

(٣) في أسد الغابة ٨٣/٦.

(٤) وقع عند ابن أبي عاصم: (تميم بن زياد الداري) ووقع عند الطبراني: (تميم بن الجعد). ولعل الصواب والله أعلم: " تميم بن زياد الرازي ". فهو من يروي عنه يوسف بن موسى، وهو يروي عن أبي جعفر كما في ترجمته في الجرح والتعديل ٤٤٤ / ٢ رقم ١٧٨٣. وسأل أباه عنه فقال: لا بأس بحديثه. وأما تميم بن الجعد فقد ترجم له أيضاً في الجرح والتعديل ٤٤٣ / ٢ رقم ١٧٧٧ ولم يذكر فيها سوى قوله: روى عن إسماعيل بن أبي خالد روى عنه إبراهيم بن إسماعيل بن البصير من ولد بشير بن سلمان.

(٥) في التفسير ٣٩٧ / ٦ رقم ٧٠٣٠.

(٦) في الكامل ٢١٦/٤.

(٧) الجرح والتعديل ٤٤٣ / ٢ الترجمة ١٧٧٧.

(٨) التقريب ص ٢٩٨ الترجمة ٣٢٥٧.

(٩) التقريب ص ٦٢٩ الترجمة ٨٠١٩.

(١٠) الفتح ٤٧١/٦.

وقال الألباني: "إسناده صحيح" (١).

[٣٤٩ / ٧٢] عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «

خيرُ نساءِها مريمُ ابنة عمران، وخيرُ نساءِها خديجةُ».

أخرجه البخاري (٢) - واللفظ له - ومسلم (٣)، والترمذي (٤)، وأحمد (٥)، والنسائي - في الكبرى (٦) - وعبد الرزاق (٧)، وابن أبي شيبة (٨)، وأبو يعلى (٩) من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن علي عليه السلام.

وعند الترمذي تقديم ذكر خديجة. وعند مسلم عقبه: "قال أبو كريب - أحد رواة عن هشام - : وأشار وكيع إلى السماء والأرض (١٠)".

وزاد أبو يعلى في إحدى طرقه بعد قوله: "خير نساءها مريم بنت عمران" زاد قوله: "هي خير نساءها يومئذ".

[م / ٧٣] عن حذيفة عليه السلام قال: سألتني أمي: متى عهدك؟ - تعني بالنبي ﷺ

؟ الحديث بطوله، وفيه: قال: «إن هذا ملكٌ لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة استأذن

(١) السلسلة الصحيحة ١٣/٤.

(٢) في صحيحه (أحاديث الأنبياء، باب {وإذا قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك}) ١٦٤/٤ رقم ٣٤٣٢. وفي (المناقب، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها) ٣٨/٥ رقم ٣٨١٥.

(٣) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين) ١٨٨٦/٤ رقم ٦٩/٢٤٣٠.

(٤) في الجامع (كتاب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها) ٧٠٣، ٧٠٢ / ٥ رقم ٣٨٧٧.

(٥) في المسند ٧٠/٢ رقم ٦٤٠. و ٢٥٣/٢ رقم ٩٣٨. و ٣٣٨/٢ رقم ١١٠٩. و ٣٨٧/٢ رقم ١٢١٢.

(٦) ٣٨٨/٧ رقم ٨٢٩٦.

(٧) في المصنف ٤٩٢/٧ رقم ١٤٠٠٦.

(٨) في المصنف ٣٩٠/٦ رقم ١٤٠٠٦.

(٩) في المسند ٣٩٩/١ رقم ٥٢٢. وفي ٤٥٥/١ رقم ٦١٢.

(١٠) قال النووي: أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نساءها وأن المراد به جميع نساء الأرض أي كل من بين السماء والأرض من النساء. شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٩٨.

رَبِّهِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَيُبَشِّرَنِي بِأَنْ فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنْ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

تقدم هذا الحديث وإسناده حسن^(١). وموضع الشاهد منه قوله: "ويبشّرني بأن فاطمة سيّدة نساء أهل الجنة".

[م / ٧٤] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كَمُلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ".

تقدم هذا الحديث أيضا^(٢). وموضع الشاهد منه قوله: "ولم يكمل من النساء: إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران"،

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل النساء الأربع (مريم بنت عمران، وفاطمة بنت محمد، وخديجة بنت خويلد، وآسية بنت مزاحم) على غيرهن من نساء العالمين، وأنهن خير نساء الدنيا، وسيدات نساء أهل الجنة.

وسياقي - قريبا - ذكر فضل عائشة، وأنها أحب النساء إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

وبالنظر للروايات السابقة لا يمكن الجزم بتفضيل بعضهن على بعض بشكل مطلق، لعدم دلالة الترتيب على التفضيل بشكل ظاهر، ثم لاختلاف الترتيب من رواية لأخرى. ولذا تباينت أقوال العلماء، بل رأى بعضهم التوقف في التفضيل بينهم.

قال النووي في شرح حديث علي: "والأظهر أن معناه أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها وأما التفضيل بينهما - يعني مريم وخديجة - فمسكوت عنه"^(٣).

قال الحافظ ابن حجر: "وظاهره أن مريم أفضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول إنها نبيهة وأما من قال ليست بنبيهة فيحمله على عالمي زمانها.. ويحتمل أيضا أن يراد نساء بني إسرائيل أو نساء تلك الأمة أو (من) فيه مضمر، والمعنى: أنها من جملة

(١) برقم ٣٣٦.

(٢) برقم ٢١٦.

(٣) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٩٨.

النساء الفاضلات ويدفع ذلك حديث أبي موسى المتقدم بصيغة الحصر أنه: "لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية .. وقوله: (وخير نسائها خديجة) أي نساء هذه الأمة" (١).

وفي التفاضل بين خديجة وعائشة يقول الحافظ: "وزعم بن العربي (٢) أنه لا خلاف في أن خديجة أفضل من عائشة وُرِدَّ بأن الخلاف ثابت قديما وإن كان الراجح أفضلية خديجة بهذا وبما تقدم، قلت: ومن صريح ما جاء في تفضيل خديجة ما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث ابن عباس رفعه: "أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد" (٣).

قال القاري: "وسئل السبكي فقال: الذي نختاره وندين لله به أن فاطمة بنت محمد - عليه السلام - أفضل، ثم أمها خديجة، ثم عائشة، ثم استدل لذلك. وعن ابن العماد أن خديجة أفضل من فاطمة باعتبار الأمومة لا السيادة - والله تعالى أعلم -" (٤).

وقال السيوطي: "وأفضل أمهات المؤمنين أي أزواج النبي ﷺ .. خديجة بنت خويلد أول نساء النبي ﷺ وعائشة الصديقة .. وفي التفضيل بينهما أقوال ثالثها الوقف" (٥).

قال القاري معقبا: "التوقف في حق الكل أولى، إذ ليس في المسألة دليل قطعي والظنيات متعارضة غير مفيدة للعقائد المبنية على اليقينيات" (٦).

وقال السندي: قوله: "إلا ما كان لمريم" أي: فسيادتها فوق سيادة نساء أهل الجنة إلا السيادة التي كانت لمريم، ولا يلزم من هذا زيادة لمريم كما لا يلزم زيادة لفاطمة عليها، فيحتمل أنهما متساويتان، أو أن مريم أفضل منها، - والله تعالى أعلم -" (٧).

وقال ابن القيم محررا التفضيل بين فاطمة وعائشة: "فائدة: التفضيل بين عائشة

(١) فتح الباري ٦ / ٤٧١ شرح حديث ٣٤٣٢ .

(٢) عبارته كما في عارضة الأحوذى ٢٠٢ / ١٣ : "وهي أفضل نساء الأمة من غير خلاف".

(٣) فتح الباري ٧ / ١٣٩ شرح حديث ٣٨٢١ .

(٤) مرقاة المفاتيح ٩ / ٣٦٦٠ .

(٥) إتمام الدراية لقراء النقاية ص ١٩ .

(٦) مرقاة المفاتيح ٩ / ٣٩٩٤ حديث ٦١٩٠ .

(٧) حاشية السندي على مسند الإمام أحمد ٦ / ٧ .

وفاطمة الخلاف في كون عائشة أفضل من فاطمة أو فاطمة أفضل إذا حرر محل التفضيل صار وفاقاً، فالتفضيل بدون التفصيل لا يستقيم فإن أريد بالفضل كثرة الثواب عند الله - عز وجل - فذلك أمر لا يطلع عليه إلا بالنص لأنه بحسب تفاضل أعمال القلوب لا بمجرد أعمال الجوارح، وكم من عامِلين أحدهما أكثر عملاً بجوارحه والآخر أرفع درجة منه في الجنة. وإن أريد بالتفضيل التفضل بالعلم فلا ريب أن عائشة أعلم وأنفع للأمة وأدت إلى الأمة من العلم ما لم يؤد غيرها واحتاج إليها خاص الأمة وعامتها، وإن أريد بالتفضيل شرف الأصل وجلالة النسب فلا ريب أن فاطمة أفضل فإنها بضعة من النبي - صلى الله عليه وسلم - وذلك اختصاص لم يشركها فيه غير إخوانها، وإن أريد السيادة ففاطمة سيدة نساء الأمة، وإذا ثبتت وجوه التفضيل وموارد الفضل وأسبابه صار الكلام بعلم وعدل. وأكثر الناس إذا تكلم في التفضيل لم يُفَصِّل جهات الفضل ولم يوازن بينهما فيخس الحق، وإن انضاف إلى ذلك نوع تعصيب وهوى لمن يفضلته تكلم بالجهل والظلم" (١).

ثم نقل ابن القيم عن شيخ الإسلام في التفضيل بين خديجة وعائشة: "أنه سئل عن خديجة وعائشة أُمَي المؤمنين أيُّهما أفضل؟ فأجاب: بأن سبق خديجة وتأثيرها في أول الإسلام ونصرها وقيامها في الدين لم تشركها فيه عائشة ولا غيرها من أمهات المؤمنين، وتأثير عائشة في آخر الإسلام وحمل الدين وتبليغه إلى الأمة وإدراكها من العلم ما لم تشركها فيه خديجة ولا غيرها مما تميزت به غيرها، فتأمل هذا الجواب الذي لو جئت بغيره من التفضيل مطلقاً لم تخلص من المعارضة" (٢).

(١) بدائع الفوائد ٣/ ١٦١، ١٦٢.

(٢) المصدر نفسه ٣/ ١٦٢، ١٦٣. وكلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ٤/ ٣٩٣.

المبحث التاسع عشر: ما ورد في أن نساء قريش خير نساء ركنن الإبل

[٣٥٠ / ٧٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: سمعت رسول الله ﷺ ، يقول: «نساء قريش خير نساء ركنن الإبل، أحناه على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده».

روي هذا الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - من طرق متعددة باللفظ السابق وبنحوه:

الأولى: طريق سعيد بن المسيب عنه:

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ، ومسلم^(٢) ، وأحمد^(٣) ، والنسائي - في الكبرى^(٤) - ، ومعمر^(٥) ، وابن أبي عاصم^(٦) من طرق عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

الثانية: طريق أبي الزناد عنه:

أخرجه البخاري^(٧) ، ومسلم^(٨) ، وأحمد^(٩) ، والحميدي^(١٠) من طرق عن أبي الزناد،

(١) في صحيحه (كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قوله تعالى { إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم }) ٤/ ١٦٤ ، ١٦٥ رقم ٣٤٣٤ .

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل نساء قريش) ٤/ ١٩٥٩ رقم ٢٥٢٧/ ٢٠١ .

(٣) في المسند ٨٨/ ١٣ رقم ٧٦٥٠ . وفي ١٣/ ١٣٧ رقم ٧٧٠٩ .

(٤) ٢٣٩/ ٨ رقم ٩٠٨٥ .

(٥) في الجامع (الملحق المصنف) ٣٠٣/ ١١ رقم ٢٠٦٠٣ .

(٦) في الآحاد والمثاني ٤٥٩/ ٥ رقم ٣١٥٠ . وفي السنة ٦٣٩/ ٢ رقم ١٥٣١ .

(٧) في صحيحه (كتاب النكاح، باب إلى من ينكح، وأي النساء خير، وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب) ٦/ ٧ رقم ٥٠٨٢ . وفي (كتاب النفقات ، باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة) ٦٦/ ٧ رقم ٥٣٦٥ .

(٨) في صحيحه ١٩٥٨/ ٤ رقم ٢٥٢٧/ ٢٠٠ .

(٩) في المسند ٥٥/ ١٥ رقم ٩١١٣ . وفي ٥٩٥/ ١٥ رقم ٩٧٩٧ .

(١٠) في المسند ٢٣٥/ ٢ رقم ١٠٧٧ .

عن الأعرج، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

الثالثة: طريق طاووس عنه:

أخرجه البخاري^(١) ، ومسلم^(٢) ، وأحمد^(٣) ، ومعمر^(٤) ، والحميدي^(٥) من طرق عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الرابعة: طريق همام عنه:

أخرجه أحمد^(٦)، والبيهقي^(٧) من طريق معمر^(٨) عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الخامسة: طريق محمد بن زياد عنه :

أخرجه أحمد^(٩) عن ابن مهدي، عن حماد، عن محمد بن زياد الجمحي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

السادسة: طريق أبي سلمة عنه: أخرجه أحمد^(١٠)، وإسماعيل بن جعفر^(١١)، وابن أبي شيبه^(١٢)، وابن أبي عاصم^(١٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي

(١) في صحيحه ٦٦/٧ رقم ٥٣٦٥.

(٢) في صحيحه ٤/ ١٩٥٩ رقم ٢٥٢٧/٢٠٢.

(٣) في المسند ٨٨/١٣ رقم ٧٦٥١.

(٤) في الجامع (الملحق بالمصنف) ٣٠٣/١١ رقم ٢٠٦٠٣.

(٥) في المسند ٢٣٥/٢ رقم ١٠٧٨.

(٦) في المسند ٥٤٣/١٣ رقم ٨٢٤٤.

(٧) في الآداب ص ١٢ رقم ١٨. وفي الكبرى ٤٧٨/٧ رقم ١٤٧١٦. وفي الشعب ١٥١/١١ رقم

٨٣٢٣. و٤٠٦/١٣ رقم ١٠٥٤٥.

(٨) وهو في الجامع له (المطبوع مع المصنف) ٣٠٣/١١ رقم ٢٠٦٠٤.

(٩) في المسند ٩١/١٦ رقم ١٠٠٥٩.

(١٠) في المسند ٣١١/١٦ رقم ١٠٥٢٥.

(١١) في حديثه (حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني) ص ٢٦٩ رقم

١٩٠.

(١٢) في المصنف ٤٠٣/٦ رقم ٣٢٤٠١.

(١٣) في السنة ٦٣٩/٢ رقم ١٥٣١.

هريرة رضي الله عنه.

السابعة: طريق علي بن رباح عنه:

أخرجه أحمد^(١)، وأبو يعلى^(٢) من طريق موسى بن علي، عن أبيه علي بن رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي طريق ابن المسيب في آخره زيادة: "يقول أبو هريرة على إثر ذلك: ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط". وفي طريق أبي سلمة - في رواية ابن أبي عاصم فقط - جعل ما سبق من قول أبي هريرة مدرجا في الحديث وبلفظ مختلف عنه، ولفظه: "خير نساء ركن الإبل نساء قريش، أحناء على ولد في صغره، وأرعاه على بعل في ذات يده، ولو علمت أن مريم بنت عمران ركبت بعيرا لما فضلت عليها أحدا". وجاء التقييد بالصلاح في طرق أبي الزناد وطاوس وهمام، ولفظه: "صالح نساء قريش".

وفي طريق ابن زياد: "أحناء على ولد، وأرعاه على زوج في ذات يده"^(٣).

وفي طريق إسماعيل بن جعفر: "أحناء على يتيم في صغره".

وفي بعض الطرق عن ابن المسيب ذكر لسبب الحديث^(٤)، ففيها: "أن النبي ﷺ خطب أم هانئ، بنت أبي طالب فقالت: يا رسول الله، إني قد كبرت، ولي عيال، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "خير نساء ركن...".

قوله: "نساء قريش"، كذا مطلقا، وجاء في بعض الروايات التقييد بـ "صالح نساء قريش" قال الحافظ: "والمطلق محمول على المقيد؛ فالمحكوم له بالخيرية الصالحات من نساء قريش لا على العموم، والمراد بالصلاح هنا: صلاح الدين وحسن المخالطة مع الزوج

(١) في المسند ٥٣٧/١٦ رقم ١٠٩٢١.

(٢) في المسند ٢٥/١٢ رقم ٦٦٧٣.

(٣) عند أحمد من طريق ابن زياد رقم ١٠٠٥٩.

(٤) ورد ذلك عند مسلم في الرواية رقم ٢٥٢٧/٢٠١ وعند أحمد برقم ٧٦٤٩. من طريق معمر عن عبد الرزاق عن الزهري عن سعيد. وهي أيضا في جامع معمر برقم ٢٠٦٠٣ وابن أبي عاصم برقم ٣١٥٠.

ونحو ذلك" ^(١).

قوله: "أحنَاهُ" قال النووي: "ومعنى أحنَاهُ: أشفقُهُ، والحنانية على ولدها: التي تقوم عليهم بعد يُثْمَمهم فلا تتزوج، فإن تزوجت فليست بحانية" ^(٢).

قوله: "وأرعاه على زوج" أي أحفظ وأصون لما له بالأمانة فيه والصيانة له وترك التبذير في الإنفاق ^(٣).

وقوله: "ذات يده" قال النووي: "أي: شأنه المضاف إليه" ^(٤). وقال الحافظ: "أي في ماله المضاف إليه، ومنه قولهم: فلان قليل ذات اليد أي: قليل المال" ^(٥). وقال المناوي: "أي في ماله المضاف إليه وهو كناية عن البضع الذي يملك الانتفاع به يعني هذا أشد حفظاً لفروجهن على أزواجهن" ^(٦).

قول أبي هريرة: "ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط" قال ابن حجر: "كأنه أراد إخراج مريم من هذا التفضيل لأنها لم تركب بعيرا قط فلا يكون فيه تفضيل نساء قريش عليها ولا يشك أن لمريم فضلا وأنها أفضل من جميع نساء قريش إن ثبت أنها نبية أو من أكثرهن إن لم تكن نبية... ويحتمل أن لا يحتاج في إخراج مريم من هذا التفضيل إلى الاستنباط من قوله: "ركبن الإبل" لأن تفضيل الجملة لا يستلزم ثبوت كل فرد منها، فإن قوله: "ركبن الإبل" إشارة إلى العرب لأنهم الذين يكثر منهم ركوب الإبل وقد عُرف أن العرب خيرٌ من غيرهم مطلقا في الجملة فيستفاد منه تفضيلهن مطلقا على نساء غيرهن مطلقا، ويمكن أن يقال أيضا: إن الظاهر أن الحديث سيق في معرض الترغيب في نكاح القرشيات فليس فيه التعرض لمريم ولا لغيرها ممن انقضى زمنهن" ^(٧).

(١) الفتح ٩/ ١٢٥.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٦/ ٨٠.

(٣) الفتح ٩/ ١٢٦.

(٤) شرح النووي على مسلم ١٦/ ٨٠.

(٥) الفتح ٩/ ١٢٦.

(٦) فيض القدير ٣/ ٤٩٢. شرح حديث ٥٦٤٠.

(٧) الفتح ٩/ ١٢٥.

دلالة الحديث:

دل الحديث على خيرية صالح نساء قريش على غيرهن لتمتعهن بصفات كريمة من حفظ حق الزوج والشفقة على الولد.

قال النووي: "والمقصود أن نساء قريش خير نساء العرب، وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة، وأما الأفراد فيدخل بها الخصوص" (١).

وقال ابن بطلال في توجيه هذا التفضيل: " وقد أخبر - عليه السلام - بما استوجب ذلك، وهو حنوهن على أولادهن، ومراعاتهن لأزواجهن، وحفظهن لأموالهن، وإنما ذلك لكرم نفوسهن، وقلة غائلتهم لمن عاشرن وطهارتهن من مكايده الأزواج ومشاحنتهن، وفيه جواز مدح الرجل نساء قومه ووليّاته بفضائلهن.. " **ثم قال:** " ومعنى هذا الحديث الحضّ على نكاح أهل الصلاح والدين وشرف الآباء؛ لأن ذلك يمنع من ركوب الإثم وتقحم العار، ولهذا المعنى قال - عليه السلام - : (عليك بذات الدين تربت يداك) " (٢).

(١) شرح النووي على مسلم ١٦ / ٨٠.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٧ / ١٧٥.

المبحث العشرون: ما ورد في كون خديجة - رضي الله عنها - خير نساء أهل الجنة

[م / ٧٦] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: خطَّ رسول الله ﷺ في الأرض أربعة حُطوطٍ، قال: «أتدرون ما هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. فقال رسول الله ﷺ: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنةِ خديجةُ بنتُ خويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، ومريمُ بنتُ عمران، وآسيةُ بنتُ مُزَاحِم امرأةُ فرعون».

تقدم هذا الحديث^(١)، وهو حديث صحيح.

[م / ٧٧] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " حَسْبُكَ من نساءِ العالمين: مريمُ ابنةُ عمران، وخديجةُ بنتُ خويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، وآسيةُ امرأةُ فرعون ". وفي بعض الفاظه: " خيرُ نساءِ العالمين: مريمُ بنتُ عمران، وخديجةُ بنتُ خويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد ﷺ، وآسية امرأة فرعون".

تقدم هذا الحديث^(٢)، وهو حديث صحيح.

[م / ٧٨] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: « خيرُ نساءِها مريمُ ابنةُ عمران، وخيرُ نساءِها خديجةُ ». تقدم هذا الحديث أيضا^(٣)، وهو في الصحيحين.

(١) برقم ٣٤٧.

(٢) برقم ٣٤٨.

(٣) برقم ٣٤٩.

المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في كون عائشة - رضي الله عنها - أحب أزواجه ﷺ إليه

[م / ٧٩] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "كُمِّل من الرجال كثير، ولم يكُمِّل من النساء: إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإنَّ فَضْلَ عائشة على النساء كَفَضْلِ الثريد على سائر الطعام".

[م / ٨٠] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "«فَضْلُ عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام».

تقدم هذان الحديثان^(١)، وهما في الصحيحين.

[م / ٨١] عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: " فَضْلُ عائشة على النساء كَفَضْلِ الثريد على سائر الطعام".
تقدم هذا الحديث^(٢) وهو حديث حسن.

[م / ٨٢] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: "أيُّ الناس أحبُّ إليك؟ قال: «عائشة»، فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها»، قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر بن الخطاب» فعدّ رجالاً".
[م / ٨٣] عن أنس رضي الله عنه، قال: قيل: يا رسول الله من أحبُّ الناس إليك؟ قال: «عائشة»، قيل: من الرجال؟ قال: «أبوها».

تقدم هذان الحديثان^(٣) أيضاً، وهما في الصحيحين.

قال النووي: "وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة، وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة"^(٤).

وقال الحافظ ابن حجر: "وليس فيه تصريح بأفضلية عائشة - رضي الله عنها -

(١) حديث أبي موسى برقم ٢١٦، وحديث أنس برقم ٢١٧.

(٢) برقم ٢١٨.

(٣) حديث عمرو برقم ٣٣١. وحديث أنس برقم ٣٣٢.

(٤) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٩٩.

على غيرها؛ لأن فضل الثريد على غيره من الطعام إنما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الإساغة وكان أجلَّ أطعمتهم يومئذ، وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الأفضلية له من كل جهة، فقد يكون مفضولاً بالنسبة لغيره من جهات أخرى^(١).

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث السابقة على أن فضل عائشة على غيرها كفضل الثريد على غيره، ودلت على أنها أحب النساء إليه.

وقد تقدم في المبحث التاسع ذكر كلام أهل العلم واختلافهم في الجزم بالتفضيل بين خير نساء العالمين الأربع وعائشة - رضي الله عنها -.

ويزاد هنا قول ابن بطال في شرح حديث أبي موسى :

" الثريد أزكى الطعام بركة، وهو طعام العرب وقد شهد له النبي ﷺ بالفضل على سائر الطعام وكفى بذلك تفضيلاً له وشفراً. فإن قال قائل: فقد شهد النبي - عليه السلام - بالكمال لمريم وآسية، ثم قال: "فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام" ولا يبيِّن في ظاهر هذا اللفظ تفضيل مريم وآسية على عائشة، ولا فضل عائشة عليهما!. فالجواب في ذلك: أن التفضيل لا يُدرك بالرأى، وإنما يؤخذ بالتوقيف، فإذا عدم التوقيف بالقطع في ذلك رجع إلى الدلائل، وقد اختلفت الدلائل في ذلك لاحتمال اللفظ للتأويل.. " .

ثم ذكر بعض فضائل مريم الواردة في القرآن، ثم قال: " .. وعلى هذا القول يكون أول الحديث على العموم في مريم وآسية وآخره على الخصوص في عائشة، ويكون المعنى فضل مريم وآسية على جميع نساء كل عالم، وفضل عائشة على نساء عالمها خاصة. وأبى هذا طائفة أخرى، وقالوا: بفضل عائشة على جميع النساء ولم يقولوا بنبوة مريم ولا أحد من النساء، وحملوا آخر الحديث على العموم وأوله على الخصوص وقالوا: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَهْلِ الْمَقَامِ الْبَرِّ حَاسِبًا لَهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢) عالم زمانها .. ، ويكون قوله: "فضل عائشة" على نساء الدنيا

(١) فتح الباري ٦ / ٤٤٧.

(٢) سورة آل عمران الآية ٤٢.

كلها، ومن حجتهم على ذلك قوله - عز وجل - : «أَأَنْتَ أَفْضَلُ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْتَ»^(١) فعلم بهذا الخطاب أن المسلمين أفضل جميع الأمم، ألا ترى قوله عز وجل: «أَأَنْتَ أَفْضَلُ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْتَ»^(٢) والوسط: العدل عند أهل التأويل، فدل هذا كله أن من شهد له النبي بالفضل من أمته وعينه فهو أفضل ممن شهد له بالفضل من الأمم الخالية، ويؤيد هذا التأويل قوله تعالى: «أَأَنْتَ أَفْضَلُ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْتَ»^(٣) فدل عموم هذا اللفظ على فضل أزواجه على كل من قبلهن وبعدهن، وأجمعت الأمة أن نبينا محمدًا أفضل من جميع الأنبياء، فكذلك نساؤه هن من الفضل على سائر الدنيا مالنبي على سائر الأنبياء، وقد صح أن نساءه معه في الجنة، ومريم مع ابنها، وابنها في الجنة، ودرجة محمد في الجنة فوق درجة هؤلاء كلهم. والله أعلم بحقيقة الفضل في ذلك".^(٤)

(١) سورة آل عمران الآية ١١٠.

(٢) سورة البقرة الآية ١٤٣.

(٣) سورة الأحزاب الآية ٣٢.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٨٥/٩ - ٤٨٧.

المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في كون فاطمة - رضي الله عنها - أحب النساء إليه ﷺ ومن أكرم أهله عليه

[م / ٨٤] عن بُريدة بن الحُصيب رضي الله عنه ، قال: «كان أحب النساء إلى رسول الله ﷺ فاطمة، ومن الرجال عليّ». قال إبراهيم بن سعيد - شيخ الترمذي - : يعني من أهل بيته.

تقدم هذا الحديث^(١) وحسنه بعض أهل العلم، وضعفه بعضهم.

[٣٥١ / ٨٥] عن ابن أعبد، قال: قال لي عليّ بن أبي طالب: " يا ابن أعبد هل تدري ما حق الطعام؟ " قال: قلت: وما حقه يا ابن أبي طالب؟ قال: " تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا " ، قال: وتدري ما شكره إذا فرغْتَ؟ قال: قلت: وما شكره؟ قال: " تقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا " ثم قال: ألا أخبرك عني وعن فاطمة؟ كانت ابنة رسول الله ﷺ ، وكانت من أكرم أهله عليه، وكانت زوجتي، فجرت بالرحى حتى أثار الرحى بيدها... ". الحديث بطوله وفيه إرشادها للتسبيح والتحميد والتكبير.

أخرجه أبو داود^(٢) من طريق عبد الأعلى، وابن علية :، وعبد الله بن أحمد^(٣) - وهذا لفظه - والطبراني^(٤) من طريق عبد الواحد بن زياد: ، (ثلاثتهم) عن سعيد الجريري، عن أبي الورد، عن ابن أعبد، به.

ولفظ أبي داود: " ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ وكانت أحب أهله إليه ". وليس عند أبي داود ذكر أول الحديث المتعلق بذكر الطعام.

(١) برقم ٣٣٣ .

(٢) في السنن (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في بيان مواضع قسم الخمس، وسهم ذي القربى)

١٥٠/٣ رقم ٢٩٨٨. وفي (كتاب الأدب، باب في التسبيح عند النوم) ٣١٥/٤ رقم ٥٠٦٣.

(٣) في زوائده (المسند) ٤٣٥ / ٢ رقم ١٣١٣ . وأخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية ١ / ٧٠.

(٤) في الدعاء ص ٩٥ رقم ٢٣٥.

ورواه غيرُهم مقتصرين على أوله (ما يتعق بالطعام) فقط^(١).

وإسناد هذا الحديث ضعيفٌ:

- أبو الورد بن ثُمّامة بن حَزْن القُشيري البصري، قال عنه الحافظ: "مقبول من السادسة"^(٢).

- وابن أعْبُد، هو عليُّ بن أعْبُد.

قال المديني: "ليس بمعروف ولا أعرف له غير هذا الحديث"^(٣). وقال ابن حجر :
"مجهول"^(٤).

وأما قصة إرشادها للتسبيح عند النوم فهي صحيحة، قد سبق ذكرها من حديث علي ومن حديث أبي هريرة^(٥).

(١) كابن أبي شيبّة في المصنف ١٣٩ / ٥ رقم ٢٤٥٠٩. وفي ٧٢ / ٦ رقم ٢٩٥٦٤. والبيهقي في

شعب الإيمان ٨ / ١٦٤ برقم ٥٦٤٠ من طرق عن الجريري به.

(٢) التقريب ص ٦٨٢ الترجمة ٨٤٣٤.

(٣) تهذيب الكمال ٣٢١ / ٢ الترجمة ٤٠٢٥.

(٤) التقريب ص ٣٩٨ الترجمة ٤٦٨٩.

(٥) حديث عليّ برقم ٢٦٦ وحديث أبي هريرة برقم ٢٦٧.

[٣٥٢ / ٨٦] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أقبَلْتُ فاطمةَ تمشي كأنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، فقال النبي ﷺ : «مرحباً بابنتي» ثم أجلسَهَا عن يمينِهِ، أو عن شمالِهِ، ثم أسَرَ إليها حديثاً فبكت، فقلتُ لها: لم تبكين؟ ثم أسَرَ إليها حديثاً فضحكَتْ، فقلتُ: ما رأيتُ كالْيَوْمِ فرحاً أقربَ مِن حُزْنٍ، فسألتُها عما قال: فقالت: ما كنتُ لأُفشي سِرَّ رسولِ الله ﷺ حتى قُبِضَ النبي ﷺ فسألتُها، فقالت: أسَرَ إليَّ: «إنَّ جبريلَ كان يعارضُني القرآنَ كلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وإنه عارضُني العامَ مرتين، ولا أراه إلا حَضَرَ أجلي، وإنَّكَ أوَّلُ أهلِ بيتي لحاقاً بي». فبَكَيْتُ، فقال: «أما ترضين أن تكوني سيدةَ نساءِ أهلِ الجنةِ، أو نساءِ المؤمنين». فضَحِكْتُ لذلك".

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤) والنسائي - في الكبرى^(٥) - من طرق عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها - .

وسبب ضحك فاطمة - رضي الله عنها - في الحديث من الطريق السابق هو تبشيرها بكونها سيدة نساء العالمين، وجاء من طرق أخرى أن سبب ضحكها هو أنها أول أهله لحوقاً به - عليه الصلاة والسلام -:

(١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام) ٢٠٣/٤، ٢٠٤ رقم ٣٦٢٣ ومن قولها: "فقلت: أسَرَ إليَّ..". رقم برقم ٣٦٢٤. وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب الاستئذان، باب من ناجى بين يدي الناس، ومن لم يخبر بسر صاحبه، فإذا مات أخبر به) ٦٤/٨ رقم ٦٢٨٥.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام) ١٩٠٤/٤، ١٩٠٥ رقم ٩٨/٢٤٥٠، ٩٩.

(٣) في السنن (كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم) ٥١٨/١ رقم ١٦٢١.

(٤) في المسند ٩/٤٤، ١٠ رقم ٢٦٤١٣.

(٥) ٣٨٠/٦ رقم ٧٠٤١. وفي ٣٩٣/٧ رقم ٨٣١٠. وفي ٤٥٦/٧ رقم ٨٤٦٣. وفي ٤٥٧/٧ رقم ٨٤٦٤.

وذلك فيما أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) - من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة.، وفيما أخرجه -أيضا- الترمذي^(٥) من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة - رضي الله عنها -.

ولفظه - كما عند البخاري - : "دعا النبي ﷺ فاطمة ابنته في شكواه الذي قبض فيه فسارها بشيء فبكت، ثم دعاها فسارها فضحكت، قالت: فسألته عن ذلك، فقالت: «سارني - النبي ﷺ فأخبرني أنه يُقبض في وجعه الذي توفي فيه، فبكت ثم سارني فأخبرني أنني أول أهل بيته أتبعه فضحكت".

وجاء في طريق ثالثة أن سبب ضحكها هو مجموع الأمرين، وذلك فيما أخرجه النسائي - في الكبرى^(٦) - من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن عائشة. وفيه: "... فلما توفي النبي ﷺ سألتها فقالت: لما أكببت عليه أخبرني أنه ميت من وجعه ذلك، فبكت، ثم أكببت عليه فأخبرني أنني أسرع أهله به لحوقا، وأني سيده نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران فرفعت رأسي فضحكت".

فهذه الرواية تجمع بين الروایتين في بيان سبب ضحكها - رضي الله عنها - .
وإسناد هذه الرواية حسن:

-
- (١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام) ٢٠٤ / ٤ رقم ٣٦٢٥،
٣٦٢٦. وفي (كتاب المناقب، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنقبه فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم) ٢١ / ٥ رقم ٣٧١٥. وفي (كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته) ١٠ / ٦ رقم ٤٤٣٣.
- (٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام) ٤ / ٩٧ / ١٩٠٤ رقم ٢٤٥٠.
- (٣) في المسند ٣١ / ٤١ رقم ٢٤٤٨٣. وفي ١٥٧ / ٤٣ رقم ٢٦٠٣٢. وفي ١١ / ٤٤ رقم ٢٦٤١٤.
- (٤) ٣٩٢ / ٧ رقم ٨٣٠٩.
- (٥) في الجامع (أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها) ٧٠٠ / ٥ رقم ٣٨٧٢.
- (٦) ٣٩٢ / ٧ رقم ٨٣٠٨. وفي ٤٥٤ / ٧ رقم ٨٤٥٩.

- عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر العجلي. قال الحافظ: "صدوقٌ ربما أخطأ"^(١).

- محمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام - وقد تقدم - .

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على أن فاطمة - رضي الله عنها - هي أحبُّ أهل النبي ﷺ إليه وأكرم أهله عليه، وعلى كونها سيدة نساء أهل الجنة - وقد مرت الأحاديث الدالة على ذلك^(٢).

وقد سبق الحديث في المباحث السابقة ذكر كلام أهل العلم في التفضيل بين النساء الأربع وعائشة - رضي الله عنه جميعا - .

وسبق قولُ ابن القيم في شأن فاطمة خصوصا: "وإن أريد بالتفضيل شرف الأصل وجلالة النسب فلا ريب أنَّ فاطمةً أفضلُ فإنها بضعةٌ من النبي ﷺ وذلك اختصاصٌ لم يشركها فيه غير إخوانها، وإن أريد السيادة ففاطمة سيدة نساء الأمة"^(٣)

(١) التقريب ص ٣٦٨ الترجمة ٤٢٦٢.

(٢) هي أحاديث المبحث التاسع عشر: "ما ورد في أفضل نساء أهل الجنة".

(٣) بدائع الفوائد ٣ / ١٦٢.

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في غير الصحابة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في خير التابعين.
- المبحث الثاني: ما ورد في أفضلية التابعين وأتباعهم على من بعدهم.
- المبحث الثالث: ما ورد في الرجل الذي يخرج إلى الدجال وكونه خير الناس يومئذ.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل العشرة الفوارس الطليعة الذين يرسلهم المسلمون عند ظهور الدجال
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من آمن بالرسول ﷺ ولم يره.

المبحث الأول: ما ورد في خير التابعين

[٣٥٣ / ٨٧] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ التابعين رَجُلٌ يُقالُ له: أُويس ، ولهُ والدَةٌ، وكان به بَيَاضٌ فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

أخرجه مسلم^(١)، وأحمد^(٢)، والحاكم^(٣)، والبغوي^(٤) من طرق عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة المنذر بن مالك ، عن أسير بن جابر، عن عمر - رضي الله عنه - به.
وورد بسياقين آخرين أطول من هذا^(٥)، وليس فيهما قوله : " خير التابعين " .

(١) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه) ١٩٦٨/٤ رقم ٢٢٤/٢٥٤٢.

(٢) في المسند ٣٧٢/١ رقم ٢٦٦.

(٣) في المستدرک ٤٥٦ / ٣.

(٤) في شرح السنة ٢٠٥/١٤ ، ٢٠٦ رقم ٤٠٠٥.

(٥) السياق الأول: أخرجه مسلم ١٩٦٨/٤ رقم ٢٢٣/٢٥٤٢ من طريق سليمان بن المغيرة، عن سعيد الجريري بالإسناد السابق ، ولفظه - كما عند مسلم - : " أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر، وفيهم رجل ممن كان يسخر بأويس، فقال عمر: هل هاهنا أحد من القرنين؟ فجاء ذلك الرجل فقال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال: «إن رجلا يأتيكم من اليمن يقال له أويس، لا يدع باليمن غير أم له، قد كان به بياض، فدعا الله فأذهب عنه، إلا موضع الدينار أو الدرهم، فمن لقيه منكم فليستغفر لكم» . والسياق الثاني أخرجه مسلم أيضا ١٩٦٩/٤ رقم ٢٢٥/٢٥٤٢ من طريق قتادة، عن زارة بن أوفى، عن أسير بن جابر، قال: كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن.. وهو أطول من السياق الثاني.

[٣٥٤ / ٨٨] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: نادى رجلٌ من أهل الشام يومَ صِفِّين: أفيكم أويسُ القَرْنِي؟ قالوا: نعم، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: " إِنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعِينَ أُويسًا الْقَرْنِي ".

أخرجه أحمد^(١)، وابن سعد^(٢)، والحاكم^(٣)، وأبو نعيم^(٤) من طريق شريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به.

وإسناده ضعيف: لحال كل من: شريك بن عبد الله النخعي، وهو صدوق يخطيء كثيرا وتغير - كما مر - . ولحال يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف - كما سبق - . ويشهد له حديث عمر السابق.

قوله: "أويس" قال النووي: " هو أويس بن عامر - كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور - قال ابن ماكولا^(٥): " ويقال: أويس بن عمرو، قالوا: وكنيته أبو عمرو ...، وهو القَرْنِي من بني قَرْن - بفتح القاف والراء - وهي بَطْنٌ من مراد^(٦) ... وفي صحاح الجوهري^(٧) أنه منسوبٌ إلى قَرْن المنازل الجبل المعروف ميقات الإحرام لأهل نجد وهذا غلطٌ فاحش "^(٨).

قوله في الحديث الأول: "وكان به بياض" البياض هو البرص^(٩).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير التابعين هو أويس القرني.

(١) في المسند ٢٩٠/٢٥ رقم ١٥٩٤٢.

(٢) في الطبقات ٦/ ١٦٣.

(٣) في المستدرک ٣/ ٤٥٥.

(٤) في الحلية ٢/ ٨٦.

(٥) في الإكمال في رفع الارتباب ١/ ١١٤.

(٦) انظر: الأنساب للسمعاني ١٠/ ٣٩٢.

(٧) الصحاح ٦/ ٢١٨١.

(٨) شرح النووي على مسلم ١٦/ ٩٤.

(٩) انظر: الصحاح ١/ ٤١٦.

قال النووي: " هذا صريح في أنه خير التابعين، وقد يقال: قد قال أحمد بن حنبل وغيره: أفضل التابعين سعيد بن المسيب، والجواب: أن مرادهم أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية كال تفسير والحديث والفقه ونحوها لا في الخير عند الله تعالى " (١).

قال ابن الصلاح: " وأعجبني ما وجدته عن الشيخ أبي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتاب له، قال: " اختلف الناس في أفضل التابعين، فأهل المدينة يقولون: سعيد بن المسيب، وأهل الكوفة يقولون: أويس القرني، وأهل البصرة يقولون: الحسن البصري " (٢).

قال البلقيني: "والأحسن في تفضيل التابعين أن يقال: من حيث الزهد والورع: أويس القرني، ومن حيث حفظ الخبر والأثر: سعيد بن المسيب" (٣).

قال السندي: "الحديث يدل على أنه - يعني أويسا - خيرُ التابعين، وقد صح ذلك، فلا ينبغي إطلاق ذلك في غيره، - والله تعالى أعلم - " (٤).

قوله: " فَمُرُّوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ " قال النووي: "هذه منقبة ظاهرة لأويس - رضي الله عنه - وفيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح وإن كان الطالب أفضل منهم " (٥).

(١) شرح النووي على مسلم ١٦ / ٩٥.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٥١٦.

(٣) محاسن الاصطلاح (المطبوع بحاشية مقدمة ابن الصلاح) ص ٥١٧.

(٤) حاشية السندي على المسند ٩ / ١١٨.

(٥) شرح النووي على مسلم ١٦ / ٩٥.

المبحث الثاني: ما ورد في أفضلية التابعين وأتباعهم على من بعدهم

[م / ٨٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله، أيُّ الناس خيرٌ؟ قال: " أنا ومن معي " قال: فقيل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: " الذين على الأثر " قيل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: فرَفَضَهُمْ".

تقدم هذا الحديث^(١)، وإسناده حسنٌ.

[م / ٩٠] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: «خيرُ الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوامٌ تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينه، ويمينه شهادةُ».

تقدم هذا الحديث^(٢) وهو في الصحيحين.

[م / ٩١] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم» والله أعلم أذكر الثالث أم لا، قال: «ثم يخلف قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا».

تقدم هذا الحديث^(٣) وهو في صحيح مسلم

[م / ٩٢] عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال: « خير أمتي قرني ، ثم الذين يُلُونَهُمْ ، ثم الذين يُلُونَهُمْ ، - قال عمران فلا أدري: أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثا - ثم إن بعدكم قوما يَشْهَدُونَ ولا يُسْتَشْهَدُونَ، ويخونون ولا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذَرُونَ ولا يَقُونَ ، ويظهر فيهم السِّمَنُ".

تقدم هذا الحديث^(٤) - وهو في الصحيحين.

[م / ٩٣] عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت: سأل رجلُ النبي ﷺ أيُّ الناس خيرٌ؟ قال: «القرنُ الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث» .

(١) برقم ٢٩٨ .

(٢) برقم ٣١٨ .

(٣) برقم ٣١٩ .

(٤) برقم ٣٢٠ .

تقدم هذا الحديث^(١)، وهو في صحيح مسلم.

وَقَرْنُ التَّابِعِينَ هُوَ الَّذِي يَلِي قَرْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَهُمْ الَّذِينَ شَافَهُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

والقرن الذي يليه، وهو القرن الثالث أتباع التابعين، وهم الذين شافهوا من شافه أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم^(٣) -.

دلالة أحاديث المبحث:

دلت هذه الأحاديث على أفضلية التابعين على من بعدهم من القرون، ودلت على تفضيل القرن الذي يليهم وهم أتباع التابعين على من بعدهم.

قال ابن أبي حاتم - رحمه الله - واصفا طبقة التابعين: "فخلف بعدهم التابعون الذين اختارهم الله - عزوجل - لإقامة دينه وخصَّهم بحفظ فرائضه وحدوده وأمره ونهيه وأحكامه وسنن رسوله ﷺ وآثاره، فحفظوا عن صحابة رسول الله ﷺ ما نشره وبثَّوه من الأحكام والسنن والآثار وسائر ما وصفنا الصحابة به - رضى الله عنهم - فأتقنوه وعلموه وفقهوا فيه فكانوا من الإسلام والدين ومراعاة أمر الله - عزوجل - ونهيه بحيث وضعهم الله - عزوجل - ونصبهم له إذ يقول الله - عزوجل -: ﴿أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ لَا مَغْزِيَ لَهَا ۚ﴾ الآية.. فصاروا برضوان الله - عزوجل - لهم وجميل ما أثنى عليهم بالمنزلة التي نزههم الله بها عن أن يلحقهم مغمز أو تدركهم وصمة لتيقظهم وتحرزهم وتثبتهم، ولأنهم البررة الأتقياء الذين ندهم الله - عزوجل - لإثبات دينه وإقامة سنته وسبيله، فلم يكن لاشتغالنا بالتمييز بينهم معنى إذ كنا لا نجد منهم إلا إماما مبرزاً مقدماً في الفضل والعلم ووعي السنن وإثباتها ولزوم الطريقة واحتبائها، رحمة الله ومغفرته عليهم أجمعين .."^(٤).

ثم قال في وصف أتباع التابعين: "ثم خلفهم تابعو التابعين وهم خلف الأخيار

(١) برقم ٣٢١ .

(٢) انظر: الثقات لابن حبان ١١/١ .

(٣) المصدر نفسه ٢/٦ .

(٤) سورة التوبة الآية ١٠٠ .

(٥) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/٨، ٩ .

وأعلام الأمصار في دين الله - عزوجل - ونقل سنن رسول الله ﷺ وحفظه وإتقانه والعلماء بالحلال والحرام والفقهاء في أحكام الله - عزوجل - وفروضه وأمره ونهيهِ^(١).

وقال ابن حبان في وصفهم - أي أتباع التابعين - : " ... خير الناس قرناً بعد التابعين من لا يكون بينهم وبين أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا قرناً واحداً، وهم أتباع التابعين الذين شافهوا من شافه أصحاب رسول الله ﷺ ، حتى حفظوا عنهم العلم والآثار، وكثرت عنايتهم في جمع الأخبار، وأمعنوا في طلب الأحكام والتفقه فيها، وضبط أقاويل السلف فيما لم ترد فيه سنة مع الاستنباط الصحيح من الدلائل الواضحة في الأصول التي هي مفرع العالم في الأحوال ورد سائر الفروع إلى ما تقدم من الأصول، حتى حفظ الله جل وعلا بهم الدين على المسلمين وصانه عن ثلب القادحين، وجعلهم أعلى من يقتدى بهم في الأمصار، ويرجع إلى أقاويلهم في الآثار"^(٢).

(١) المصدر نفسه ٩/١، ١٠.

(٢) الثقات ١/٦، ٢.

المبحث الثالث: ما ورد في الرجل الذي يخرج إلى الدجال وكونه خير الناس يومئذ

[٣٥٥ / ٩٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجال فكان فيما حدثنا به أن قال: " يأتي الدجال، وهو مُحَرَّمٌ عليه أن يدخل نِقَابَ المدينة، بعضَ السَّبَاحِ التي بالمدينة، فيخرجُ إليه يومئذ رجلٌ هو خيرُ الناس، أو من خيرِ الناس، فيقول أشهدُ أنك الدجال، الذي حدثنا عنك رسولُ الله ﷺ حديثه، فيقول الدجال: أرايتَ إن قتلْتُ هذا، ثم أحييتُه هل تشكُّون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يُحييه، فيقول حين يحييه: والله ما كنتُ قطُّ أشدَّ بصيرةً مِنِّي اليومَ، فيقول الدجال: أَقْتُلْهُ فلا أُسَلِّطُ عليه ".

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، وأحمد^(٤)، ومعمر^(٥)، وابن أبي عاصم^(٦)، وابن حبان^(٧) من طرق عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا سعيد الخدري قال.. فذكره.

- وأخرجه مسلم^(٨) - ومن طريقه البغوي^(٩) -، وأبو يعلى^(١٠) من طريق قيس بن وهب، عن أبي الوداك جبر بن نوف الهمداني، عن أبي سعيد الخدري بسياق أطول من

-
- (١) في صحيحه (كتاب الحج، باب: لا يدخل الدجال المدينة) ٣/ ٢٢ رقم ١٨٨٢. وفي (كتاب الفتن، باب: لا يدخل الدجال المدينة) ٩/ ٦٠، ٦١ رقم ٧١٣٢.
- (٢) في صحيحه (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه) ٤/ ٢٢٥٦ رقم ٢٩٣٨/ ١١٢.
- (٣) ٤/ ٢٥٧ رقم ٤٢٦١.
- (٤) في المسند ١٧/ ٤١٩ رقم ١١٣١٨.
- (٥) في الجامع (الملحق المصنف) ١١/ ٣٩٣ رقم ٢٠٨٢٤.
- (٦) في السنة ١/ ١٧١ رقم ٣٩٠.
- (٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٦/ ١١٧ رقم ٤٩٨٠، (الإحسان) ١٥/ ٢١١ رقم ٦٨٠١.
- (٨) في صحيحه (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه) ٤/ ٢٢٥٦ رقم ٢٩٣٨/ ١١٣.
- (٩) في شرح السنة ١٥/ ٥٩، ٦٠ رقم ٢٤٢٦.
- (١٠) في المسند ٢/ ٥٣٤ رقم ١٤١٠.

هذا، وفيه: " يخرج الدجال فيتوجه قبلة رجل من المؤمنين، فتلقاه المسالِح - مسالِح الدجال - فيقولون له: أين تَعِمِدُ؟ فيقول: أَعِمِدُ إلى هذا الذي خرج،... " إلى أن قال: .. فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به، فيحسب الناس أنما قذفه إلى النار، وإنما أُلقي في الجنة " فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا أعظمُ الناسِ شهادةً عندَ ربِّ العالمين».

قوله: "بعض السِّبَاح": السِّبَاح: - بكسر المهملة وتخفيف الموحدة - جمع سَبَّحَة - بفتحتين - وهي الأرض الرملية التي لا تُنبِتُ للموَحَّتة، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة^(١).

قوله: "فتلقاه المسالِح": قال القاضي عياض: "مسالِح الدَّجَال: جمع مَسْلَحة - بفتح الميم واللام - وهم القوم يعدون بالسِّلَاحِ في طرف الثغر والمواضع"^(٢). وسموا مَسْلَحة لأنهم يكونون ذوي سلاح^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على خيرية الرجل الذي يخرج إلى الدجال ليحاجه ويُبطل دعواه وشبهته على غيره من الناس.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى تسمية هذا الرجل بأن الخضر - عليه السلام - . يقول الحافظ ابن حجر: "ووقع في صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أبو إسحاق: يُقال: إن هذا الرجل هو الخضر"^(٤). ولعل مستنده في ذلك ما قاله معمر في جامعه^(٥) بعد ذكر هذا الحديث، قال معمر: "بلغني أن الذي يقتل الدجال

(١) فتح الباري لابن حجر ١٣ / ١٠٢ . وانظر تهذيب اللغة ٧ / ٨٨ .

(٢) مشارق الأنوار ٢ / ٢١٧ .

(٣) النهاية ٢ / ٣٨٨ .

(٤) صحيح مسلم ٤ / ٢٢٥٦ حديث ١١٢ / ٢٩٣٨ . والقائل هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوية صحيح مسلم كما بينه الحافظ ورد قول من قال أن المراد به أبو إسحاق السبيعي .

(٥) الجامع (المطبوع بعد المصنف) ١١ / ٣٩٣ رقم ٢٠٨٢٤ . وعبارته: " قال معمر: «وبلغني أنه يجعل على حلقه صفيحة من نحاس، وبلغني أنه الخضر الذي يقتله الدجال ثم يحييه» .

الخضر"، وكذا أخرجه ابن حبان^(١) من طريق عبد الرزاق عن معمر قال: "كانوا يرون انه الخضر"، وقال ابن العربي: سمعت من يقول إنّ الذي يقتله الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها^(٢). قلت - أي ابن حجر - : وقد تمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال: (لعله أن يدركه بعض من رأي أو سمع كلامي..)^(٣) الحديث. ويُعكر عليه قوله في رواية لمسلم ..: (شابٌ ممتلئٌ شباباً)^(٤)، ويمكن أن يجاب بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شاباً، ويحتاج إلى دليل!..^(٥).

والصواب ما ذهب إليه ابن العربي أنه ليس الخضر إذ لا دليل عليه، وما يقال من أن الخضر حيٌّ - وإن ذهب له بعض أهل العلم - فهو قول مرجوح. والذي ذهب إليه كثير من محققيهم أنه ليس بحي .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "والصواب الذي عليه المحققون أن الخضر - عليه السلام - ميت لم يدرك الإسلام"^(٦). وقال في موضع آخر: "والخضر إما نبيٌّ أو من أتباع الأنبياء، وعلى التقديرين فعليه أن يؤمنَ بمحمدٍ ويصُبره، ومعلوم أن ذلك لو وقع لكان مما تتوقَّر الدَّواعي والهَمَمُ على نقله، فقد نَقَلَ النَّاسُ مَنْ آمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ من الأحبار والرُّهبان، فكيف لا يُنْقَلُ إيمانُ الخضرِ وجهادُه معه لو كان قد وقع؟ إلى أن قال: "فلو كان الخضرُ حيًّا لكان يكونُ مع محمدٍ ومع المسيح ابنِ مريمَ. وقول بعض الناس: إن الرجلَ الذي يقتله الدَّجَالُ هو الخضرُ لا أصلُ له"^(٧).

(١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١١٧/٦ عقب حديث رقم ٤٩٨٠ (الإحسان) ١٥ / ٢١١، ٢١٢ عقب حديث رقم ٦٨٠١ .

(٢) عارضة الأحوذى ٦٦/٩ المسألة الثالثة والعشرون من شرح حديث ٢٢٤٠.

(٣) صحيح ابن حبان الإحسان ١٨١/١٥ حديث ٦٧٧٨. وإسناده ضعيف كما أفاده محققو الإحسان.

(٤) صحيح مسلم ٢٢٥٠/٤ رقم ١١٠/٢٩٣٧ من حديث النواس بن سمعان.

(٥) فتح الباري ١٣ / ١٠٤.

(٦) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٥ / ٣٦٤.

(٧) جامع المسائل لابن تيمية ٥ / ١٣٤، ١٣٥.

وقال ابن كثير: "فالحضر إن كان نبيا أو وليا، فقد دخل في هذا الميثاق، فلو كان حيا في زمن رسول الله ﷺ لكان أشرف أحواله أن يكون بين يديه، يؤمن بما أنزله الله عليه، وينصره أن يصل أحد من الأعداء إليه، لأنه إن كان وليا فالصديق أفضل منه، وإن كان نبيا، فموسى أفضل منه" (١).

وقال ابن حجر في خاتمة رسالة له خصصها حول الخضر: "وأقوى الأدلة على عدم بقاءه، عدم حجيته إلى رسول الله -، وانفراده بالتعمير، من بين أهل الأعصار المتقدم بغير دليل شرعي" (٢).

(١) البداية والنهاية ٢ / ٢٦٦.

(٢) الزهر النضر في حال الخضر ص ١٦٢.

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل العشرة الفوارس الطليعة الذين يرسلهم المسلمون عند ظهور الدجال

[٣٥٦ / ٩٥] عن يُسير بن جابر^(١) عن ابن مسعود رضي الله عنه في حديث طويل، وفيه: "إن الساعة لا تقوم، حتى لا يقسم ميراث، ... إلى قوله: "فبينما هم كذلك إذ سمعوا ببأسٍ، هو أكبر من ذلك، فجاءهم الصريخ، إن الدجال قد خلفهم في ذرايعهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويقبلون، فيبعثون عشرة فوارس طليعة، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم، وألوان خيولهم، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ - أو من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ -» .

أخرجه مسلم^(٢) ، وأحمد^(٣) ، ومعر^(٤) ، والطيالسي^(٥) ، وابن أبي شيبة^(٦) ، وأبو يعلى^(٧) ، وابن حبان^(٨) ، والحاكم^(٩) وغيرهم من طرق عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة العدوي، عن يُسير بن جابر رضي الله عنه.

-
- (١) يُسير - بالياء -، ويقال: أُسير بن جابر، ويقال: ابن عمرو واختلف في نسبه، ف قيل: العبدى، وقيل: الكندي، وقيل: التميمي، ويقال أنهما اثنان. أدرك زمان النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وروى عنه حديثين لم يذكر فيهما سماعاً. وقيل: إن له رؤية، وتوفي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو ابن عشر سنين. انظر: الإصابة ١٧٧/١ الترجمة ١٩٥، تهذيب الكمال ٣٠٣/٣٢ الترجمة ٧٠٧٩.
- (٢) في صحيحه (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال) ٢٢٢٣، ٢٢٢٤ رقم ٣٧/٢٨٩٩.
- (٣) في المسند ١٥٢/٦ - ١٥٤ رقم ٣٦٤٣ وفي ٢١١/٧، ٢١٢ رقم ٤١٤٦.
- (٤) في الجامع (الملحق بالمصنف) ٣٨٥/١١، ٣٨٦ رقم ٢٠٨١٢.
- (٥) في المسند ٣٠٨/١، ٣٠٩ رقم ٣٩٢.
- (٦) في المسند ١٩٦/١، ١٩٧ رقم ٢٩٠. وفي المصنف ٤١٩/٧، ٤٩٢ رقم ٣٧٤٨٠.
- (٧) في المسند ١٦٣/٩، ١٦٤ رقم ٥٢٥٣. وفي ٢٥٩/٩ رقم ٥٣٨١.
- (٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٠٦/٦ - ١٠٧ رقم ٤٩٦٣، (الإحسان) ١٩١/١٥ - ١٩٢ رقم ٦٧٨٦.
- (٩) في المستدرک ٥٢٣/٤.

قال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه " (١). وقد أخرجه مسلم - كما سبق -.

والحديث أوله موقوف على ابن مسعود، وهو مرفوع حكما، لأنه من باب الإخبار عن المغيبات. وأما موضع الشاهد فمرفوع صراحةً. وفي بعض الروايات الجزم بدون شك، وذلك في قوله: " هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ " (٢).

وعند الحاكم: " هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ، وقال: هم خير من على ظهر الأرض ".

قوله: " طليعة " وهو من يبعث ليطلع على حال العدو، كالجاسوس، فَعِيْلَةٌ بمعنى فاعلة، يستوي فيه الواحد والجمع (٣).

قال القاري: " قوله: (إني لأعرف أسماءهم ..) الخ. فيه مع كونه من المعجزات دلالة على أن علمه تعالى محيط للكلية والجزئيات من الكائنات وغيرها. وقوله: (أو من خير فوارس) ظاهره أنه شك من الراوي. (على ظهر الأرض) احتراز من الملائكة (يومئذ) أي: حينئذ، وهو احتراز من العشرة المبشرة وأمثالهم " (٤).

(١) المستدرک ٤ / ٥٢٣.

(٢) عند أحمد برقم ٤١٤٦.

(٣) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣٤١٦. وانظر: النهاية ٣ / ١٣٣.

(٤) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣٤١٦.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من آمن بالرسول ﷺ ولم يره

[٣٥٧ / ٩٦] عن أبي جمعة^(١) رضي الله عنه قال: تغدّينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عبيدة بن الجراح، قال: فقال: يا رسول الله، هل أحدٌ خيرٌ مِنّا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك، قال: " نعم، قوم يكونونَ من بعدكم، يؤمنون بي ولم يروني ".
روي هذا الحديث عن أبي جمعة من طريقين:

الأول: طريق صالح بن جبير عنه:

- أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له -، والبخاري - في التاريخ الكبير^(٣) -، وأبو يعلى^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، وابن منده^(٦)، والطبراني^(٧)، والحاكم^(٨)، من طرق عن الأوزاعي، عن أسيد بن عبد الرحمن، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة به. ووقع في بعض الطرق لهذه الرواية: صالح بن محمد بدل صالح بن جبير^(٩).

(١) هو أبو جمعة الأنصاري أو الكناي، ويقال: القاري، حبيب بن سباع، ويقال: جُنُبْد - بضم الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة - ابن سبع، مشهور بكنيته، صحابيٌّ، سكن الشام ثم مصر ومات بعد السبعين . انظر: الاستيعاب ١ / ٣٢٢ الترجمة ٤٧٤ ، الإصابة ١٢ / ١٠٧ الترجمة ٩٧١٩ ، تقريب التهذيب ص ٦٢٩ الترجمة ٨٠٢٤ .

(٢) في المسند ٢٨ / ١٨١ ، ١٨٢ رقم ١٦٩٧٦ .

(٣) ٣١٠ / ٢ الترجمة ٢٥٨٣ .

(٤) في المسند ٣ / ١٢٨ رقم ١٥٥٩ .

(٥) في الأحاد والمثاني ٤ / ١٥١ رقم ٢١٣٥ .

(٦) في الإيمان ١ / ٣٧٢ رقم ٢١٠ .

(٧) في الكبير ٤ / ٢٢ رقم ٣٥٣٧ .

(٨) في المستدرک ٤ / ٩٥ .

(٩) وقع ذلك في المستدرک والتاريخ الكبير . وقد ذكر محققو المسند بأن الذي في الأصول الخطية للمسند: صالح بن محمد، قالوا: وهو خطأ قديم، قال الحافظ في "تهذيب التهذيب": وذكر ابن عساكر أن الأوزاعي روى عن أسيد ابن عبد الرحمن، عن صالح، فسمى أباه محمداً، قال: والصواب: صالح بن جبير . المسند ٢٨ / ١٨١ حاشية ١ . وانظر تهذيب التهذيب ٤ / ٣٨٤ الترجمة ٦٥٢ .

- وأخرجه ابن أبي عاصم^(١)، والطبراني^(٢) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن أبي عبيد الحاجب، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة بنحوه، إلا أنه قال: "غزونا" ولم يقل: "تغدينا".

- وأخرجه البخاري- في التاريخ الكبير^(٣) -، والطبراني^(٤)، وقاضي المارستان^(٥) من طريق ضمرة بن ربيعة، عن مرزوق بن نافع، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة الكناي. - وأخرجه البخاري- في التاريخ الكبير^(٦) -، وابن أبي عاصم^(٧)، والطبراني^(٨) من طريق معاوية بن صالح، عن صالح بن جبير عن أبي جمعة يسياق مختلف، ولفظه - كما عند ابن أبي عاصم -:"كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ؓ عَاشِرُ عَشْرَةِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ قَوْمٍ أَعْظَمُ مِنَّا أَجْرًا؟ آمَنَّا بِكَ وَاتَّبَعْنَاكَ، قَالَ: «فَمَا مَنَعَكُمْ مِنْ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ يَأْتِيَكُمُ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ؟ بَلْ قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَأْتِيهِمْ كِتَابٌ بَيْنَ لَوْحَيْنِ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَعْمَلُونَ بِهِ، أَوْلَيْكَ أَعْظَمُ مِنْكُمْ أَجْرًا».

فزادت هذه الرواية على ما قبلها تسمية من كان معهم^(٩)، وزادت ذكر وجه تفضيل من بعدهم عليهم.

الثاني: طريق ابن محيريز عنه:

(١) في الأحاد والمثاني ١٥١/٤ رقم ٢١٣٤.

(٢) في الكبير ٢٣/٤ رقم ٣٥٣٩.

(٣) ٣١٠/٢ الترجمة ٢٥٨٣.

(٤) في الكبير ٢٣/٤ رقم ٣٥٤١.

(٥) في مشيخته ١١١٦/٣، ١١١٧ رقم ٥٢٣.

(٦) ٣١١/٢ الترجمة ٢٥٨٥.

(٧) في الأحاد والمثاني ١٥٢/٤ رقم ٢١٣٦.

(٨) في الكبير ٢٣/٤ رقم ٣٥٤٠.

(٩) ويمكن الجمع بينهما بأن يكون معاذ حضر، كما حضر أبو عبيدة أيضا، إذ لا مانع من ذلك، خاصة وأنه قال في هذه الرواية: ومعنا معاذ بن جبل عاشر عشرة. والله أعلم.

أخرجه أحمد^(١)، والدارمي^(٢)، والطحاوي^(٣)، والطبراني^(٤) من طرق عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، عن الأوزاعي، عن أسيد بن عبد الرحمن عن خالد بن دريك. ولفظه - كما عند أحمد - : "عن ابن محيريز، قال: قلت لأبي جمعة - رجل من الصحابة - : حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: نعم، أحدثكم حديثاً جيداً، تغدونا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عبيدة بن الجراح، فقال: يا رسول الله، أحدٌ خير منا ؟ أسلمنا معك، وجاهدنا معك، قال: «نعم، قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني...»".

ويظهر من سياق الروايات السابقة وقوع اختلاف في إسناد هذا الحديث، وأنه قد اختلف فيه على الأوزاعي، ولم يعتبر بعض أهل العلم هذا الاختلاف مؤثراً، بل من باب تعدد الأوجه.

قال الحافظ ابن حجر: "والحديث محفوظ بالإسنادين جميعاً، أخرجه أحمد بهما عن أبي المغيرة"^(٥).

والطريق الأول، وهو طريق صالح بن جبير إسناده حسنٌ : مداره على صالح بن جبير الصّدائى، كاتب عمر بن عبد العزيز، قال عنه الحافظ: صدوق^(٦).
والرواة عنه موثقون:

- أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي الرملي، قال ابن حجر: " ثقة " ^(٧) .
- أبو عبيد الحجاب، قيل اسمه: حي، وقيل: حوي، وقيل: حيي، مولى سليمان بن

(١) في المسند ٢٨ / ١٨٤ رقم ١٦٩٧٧.

(٢) في السنن ٣ / ١٨٠٣ ، ١٨٠٤ رقم ٢٧٨٦.

(٣) في شرح مشكل الآثار ٦ / ٢٥٥ ، ٢٥٦ رقم ٢٤٥٩.

(٤) في الكبير ٤ / ٢٢ رقم ٣٥٣٨.

(٥) إتحاف المهرة ١٤ / ٦٣ ، ٦٤ حديث ١٧٤٣٤.

(٦) التقريب ص ٢٧١ الترجمة ٢٨٤٦.

(٧) التقريب ص ١١٢ الترجمة ٥١٤.

عبد الملك، وثقه الإمام أحمد (١).

- مرزوق بن نافع الشامي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: " يروي عن صالح بن جبير، عداده في أهل الشام، روى عنه ضمرة بن ربيعة" (٢).

- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي، وهو صدوق له أوهام - كما مر -.

وأما الطريق الثاني، وهو طريق أبي المغيرة الشامي الحمصي، عن الأوزاعي، عن أسيد

بن عبد الرحمن عن خالد بن دريك، عن ابن محيريز فصيح:

- خالد بن ذريك - مصغرا -، قال ابن حجر: " ثقة يرسل" (٣).

- عبد الله بن محيريز الجُمحي المكي، قال ابن حجر: " ثقة عابد" (٤).

قال ابن منده عقب روايته من طريق الأوزاعي، عن أسيد، عن صالح بن جبير :
"وروى هذا الحديث عن صالح بن جبير: معاوية بن صالح ومرزوق بن نافع وغيرهما، وهذا
إسناد صحيح مشهور" (٥).

وقال ابن عبد البر: "وهذا الحديث رواه حمزة بن ربيعة، عن مرزوق، عن نافع، عن
صالح بن جبير، عن أبي جمعة وكلهم ثقات" (٦).
وقال ابن حجر عن الحديث من طريق ابن محيريز : "إسناده حسن" (٧).
والحديث صححه الألباني (٨).

دلالة الحديث:

دل الحديث على خيرية من آمن بالنبي ﷺ ولم يره على من يره، وهذه الخيرية ليست

(١) انظر: بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ص ١٨٣ رقم ١٢٣٠.

(٢) ١٨٩/٩ الترجمة ١٥٩٢٩.

(٣) التقريب ص ١٨٧ الترجمة ١٦٢٥.

(٤) التقريب ص ٣٢٢ الترجمة ٣٦٠٤.

(٥) الإيمان ٣٧٢/١.

(٦) الاستذكار ١/١٨٨.

(٧) الفتح ٦/٧ شرح حديث ٣٦٤٩.

(٨) في السلسلة الصحيحة ٩٠٦ / ٧ رقم ٣٣١٠.

مطلقة، بل هي مفسرة بما جاء في بعض روايات الحديث نفسه بقوله: " أولئك أعظم منكم أجراً " فهذه الرواية تبين المعنى المراد من الخيرية بأنه زيادة الأجر، وزيادة الأجر لا تعني الأفضلية المطلقة.

وجاء في حديث أبي ثعلبة الخشني مقدار هذه الزيادة، وفيه : " فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيه مثل قبض على الجمر، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله " قال: يا رسول الله، أجر خمسين منهم؟ قال: "أجر خمسين منكم" ^(١).

ولا يعارض هذا ما ثبت في حق الصحابة من التفضيل على من بعدهم، فقد جمع أهل العلم بينها:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وقد يكون لهم من الحسنات ما يكون للعامل منهم أجر خمسين رجلاً يعملها في ذلك الزمان؛ لأنهم كانوا يجدون من يعينهم على ذلك وهؤلاء المتأخرون لم يجدوا من يعينهم على ذلك؛ لكن تضعيف الأجر لهم في أمور لم يضعف للصحابة لا يلزم أن يكونوا أفضل من الصحابة ولا يكون فاضلهم كفاضل الصحابة؛ فإن الذي سبق إليه الصحابة من الإيمان والجهاد ومعاداة أهل الأرض في موالاته الرسول وتصديقه وطاعته فيما يخبر به ويوجهه قبل أن تنتشر دعوته وتظهر كلمته وتكثر أعوانه وأنصاره وتنتشر دلائل نبوته بل مع قلة المؤمنين وكثرة الكافرين والمنافقين وإنفاق المؤمنين أموالهم في سبيل الله ابتغاء وجهه في مثل تلك الحال أمرٌ ما بقي يحصل مثله لأحد كما في الصحيحين عنه ﷺ: " لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه " ^(٢).

وقال ابن حجر: " والذي ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله ﷺ وإما من اتفق له الذب عنه والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده لأنه ما من خصلة من

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٢٣/٤ رقم ٤٣٤١، والترمذي ٢٥٧/٥ رقم ٣٠٥٨. وصححه الألباني في الصحيحة ٨٩٢/١ رقم ٤٩٤ بشواهد.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣ / ٦٥، ٦٦.

الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده فظهر فضلهم، ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة كما تقدم فإن جمع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متجها على أن حديث: " للعامل منهم أجر خمسين منكم " لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة لأن مجرد زيادة الأجر، لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضا فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يمثله في ذلك العمل فأما ما فاز به من شاهد النبي ﷺ من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد فبهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة .. " (١).

ومما سبق يمكن الجمع بين الحديثين بأمرين:

الأول: أن قوله: " له أجر خمسين منكم " يستثنى من ذلك فضل الصحبة التي لا يدركها أحد بعدهم.

الثاني: أن قوله: " أجر خمسين " أي أجر العمل الذي يعمله المتأخر يعدل في الأجر خمسين مرة لنفس العمل الذي عمله الصحابي، ولا يعني هذا أنه هو أفضل من الواحد منهم خمسين مرة. ، ولا يلزم من هذا - أيضا - بأنه سيكون أكثر عملا منهم - - والله اعلم - .

(١) فتح الباري ٧ / ٧ . وانظر نبيل الأوطار للشوكاني ٨ / ٣٥٩ ، ٣٦٠ ففيه تفصيل جيد .

الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في القبائل والأقوام والأمم

وفيه تسعة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن بعض القبائل خير من بعض.
- المبحث الثاني: ما ورد في اصطفاء إسماعيل من ولد إبراهيم واصطفاء كنانة من ولد إسماعيل واصطفاء قريش من كنانة.
- المبحث الثالث: ما ورد في كون قريش خير القبائل وبيت النبي ﷺ خير البيوت ونسبه خير النسب.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل أسلم وغفار وجهينة ومزينة على أسد وبني عامر وتميم وهوازن وغطفان.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل دور بني النجار وبني عبد الأشهل و بني الحارث بن الخزرج وبني ساعدة على غيرهم من دور الأنصار، وأن في كل دورهم خيرا.
- المبحث السادس: ما ورد في أن بني تميم أشد هذه الأمة على الدجال.
- المبحث السابع: ما ورد في أن بني عبد القيس ونساءهم هم خير أهل المشرق.
- المبحث الثامن: ما ورد في أهل اليمن الذين قدموا على النبي ﷺ وأنهم خير أهل الأرض عدا الصحابة الذين كانوا معه.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل هذه الأمة على غيرها من الأمم.

المبحث الأول: ما ورد في أن بعض القبائل خيرٌ من بعض

[٣٥٨ / ٩٧] عن عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَميُّ رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يعرضُ يوماً خيلاً، وعنده عُيَيْنَةُ بن حِصْن بن بدر الفزاري، فقال له رسولُ الله ﷺ: " أنا أفرسُ بالخيَل منك "، فقال عيينة: وأنا أفرسُ بالرجال منك، فقال له النبيُّ ﷺ: " وكيف ذاك؟ " قال: خيرُ الرجال رجالٌ يحملون سيوفَهم على عواتقهم جاعلين رماحهم على مناسجِ خيولهم، لابسو البرود من أهل نجدٍ فقال رسولُ الله ﷺ: " كذبت، بل خيرُ الرجال رجالُ أهلِ اليمن، والإيمانُ يمانٌ إلى الحِمِّ وجَذَامَ وَعَامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمِيرٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا، وحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وقَبِيلَةُ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وقَبِيلَةُ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ، والله ما أبالي أَنْ يَهْلِكَ الْحَارِثَانِ كِلَاهُمَا، لعنَ اللهُ المَلُوكَ الأربعةَ: جَمْدًا، وَمَخْوسًا، وَمِشْرَحًا وَأَبْضَعَةً، وأَخْتَهُم العَمْرَدَةَ " ثم قال: " أمرني ربي - عز وجل - أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشًا مرتين، فلَعَنْتُهُمْ، وأمرني أَنْ أُصَلِّيَ عليهم مرتين فصَلَّيتُ عليهم مرتين " ثم قال: " عُصَيَّةُ عَصَتْ اللهُ ورسولَه، غيرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ " ثم قال: " لَأَسْلَمَ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ وَأَخْلَاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازَنَ عِنْدَ اللهِ - عز وجل - يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ثم قال: " شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ، وَبَنُو تَغْلِبَ، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ".

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - ، وابنُ أبي خيثمة^(٢) - مختصراً - ، والطبراني^(٣) من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد:، وأخرجه الطبراني^(٤) - مختصراً^(٥) - ،
 (١) في المسند ١٩٦/٣٢ وما بعدها رقم ١٩٤٤٦.
 (٢) في التاريخ الكبير ٧٦٠/٢ رقم ٣٢٦٩. واقتصر على قوله: " مَأْكُولُ حِمِيرٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ مِنْ كِنْدَةَ " قَالَ الْحَوْطِيُّ: لَيْسَ بَنِي الْحَارِثِ بَنِي كَعْبٍ أَنَا مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بَنِي كَعْبٍ - " وقَبِيلَةُ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وقَبِيلَةُ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ".
 (٣) في مسند الشاميين ٨٩/٢ رقم ٩٦٩.
 (٤) في مسند الشاميين ١٨٣/٣ رقم ٢٠٤٠.
 (٥) حيث اقتصر على قوله: «أكثر القبائل في الجنة مذحج».

والحاكم^(١) - مطولا بنحو رواية أحمد - من طريق معاوية بن صالح:، وأخرجه أحمد^(٢) والدولابي^(٣) - مختصرا^(٤) - من طريق أبي المغيرة، عن عثمان بن عبيد، أبي دوس اليحصبي (ثلاثتهم: شريح، ومعاوية، وعثمان) عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، عن عمرو بن عبسة - رضي الله عنه - .

وبإسناد أحمد الأول أخرجه بعضهم مقتصرين على أجزاء منه:

فقد أخرجه النسائي - في الكبرى^(٥) - مقتصرا على قوله: " «أكثر القبائل في الجنة مذحج» ". وأخرجه ابن أبي عاصم^(٦) مقتصرا على قوله: " الإيمان يمانٍ ". وأخرجه أيضا^(٧) مقتصرا على قوله: " «خير الرجال رجال من أهل اليمن، والإيمان يمانٍ إلى لحم وجذام وعاملة، ومأكول حمير خير من آكلها، وأكثر القبائل في الجنة مذحج» ".

- وأخرجه - بنحوه - أحمد^(٨) عن حسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل، عن عمرو بن عبسة .

- وأخرجه ابن أبي خيثمة^(٩) وابن أبي عاصم^(١٠) والطحاوي^(١١) من طريق عبد الله بن يوسف، عن يحيى بن حمزة، عن أبي حمزة العنسي، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، وراشد بن سعد، وشيب الكلاعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة. وفي هذا الطريق اقتصر ابن أبي خيثمة على قوله: " مأكول حمير خير من آكلها،

(١) في المستدرک ٩١/٤ .

(٢) في المسند ١٨٨/٣٢ رقم ١٩٤٤٢ .

(٣) في الكنى ٥٢٩/٢ رقم ٩٥٩ .

(٤) حيث اقتصرنا على قوله: " «شر قبيلتين في العرب نجران وبنو تغلب» ".

(٥) ٣٨٧/٧ رقم ٨٢٩٣ .

(٦) في الأحاد والمثاني ٢٦١/٤ رقم ٢٢٦٩ .

(٧) في الأحاد والمثاني ٢٦٥/٤ رقم ٢٢٨٢ .

(٨) في المسند ١٩٨/٣٢، ١٩٩ رقم ١٩٤٥٠ .

(٩) في التاريخ الكبير ٧٦١/٢ رقم ٣٢٧٠ .

(١٠) في الأحاد والمثاني ٢٦١/٤ رقم ٢٢٧٠ . و في ٢٦٦/٤ رقم ٢٢٨٣ .

(١١) في شرح مشكل الآثار ٢/ ٢٧٣ - ٢٧٥ رقم ٨٠٥ .

وَحَضَرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ ". واقتصر ابن أبي عاصم في الموضع الأول على قوله: «الإيمان يمان». وفي الموضع الثاني اقتصر على قوله: " «خير الرجال رجال من أهل اليمن، والإيمان يمان إلى لحم وجدام وعاملة ومأكول حمير خير من آكلها وأكثر القبائل في الجنة مذحج» ".

وأما لفظ الطحاوي فجاء مطولا .

فهذه ثلاث طرقٍ عن عمرو بن عبسة:

الأولى: طريق عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، عن عمرو بن عبسة.

الثانية: طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن زهير بن معاوية بن حديج ، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل، عن عمرو بن عبسة .

الثالثة: طريق عبد الله بن يوسف التنيسي ، عن يحيى بن حمزة ، عن أبي حمزة العنسي، عن (عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، وراشد بن سعد، وشيب الكلاعي)، عن جبير بن نفيير، عن عمرو بن عبسة.

فأما الطريق الأول فصحيح: عبد الرحمن بن عائذ الحمصي، وهو ثقةٌ - كما تقدم

- .

وأما الطريق الثاني فرجاله ثقات، والرجل المبهمة لعلة عبد الرحمن بن عائذ - والله أعلم - .

وأما الثالث فحسن: فيه أبو حمزة العنسي عيسى بن سليم، أبو حمزة الحمصي، قال عنه الحافظ: صدوق له أوهام^(١) .

وبعضها يشدُّ بعضاً، ويصح الحديث - إن شاء الله - .

قال الحاكم: "هذا حديث غريب المتن صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعلق الذهبي بقوله: صحيح غريب"^(٢) .

قال الهيثمي: "رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني وسمى الساقط بسر بن

(١) التقريب ص ٤٣٨ الترجمة ٥٢٩٤ .

(٢) المستدرک ٩١/٤ .

عبيد الله^(١)، ورجال الجميع ثقات^(٢).

وقال الألباني عن طريق أحمد الأول: " وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات ".
وقال عن الطريق الثانية - التي فيها المبهمة - : " رجاله ثقات " . وقال عن الطريق الثالثة (طريق ابن أبي خيثمة) : " رجاله ثقات " ^(٣).

ولبعض ألفاظ الحديث شاهدٌ من حديث معاذ:

أخرجه الطبراني^(٤) من طريق عبد الرزاق، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل قال : " كان النبي ﷺ في دارنا يعرض الخيل قال : فدخل عليه عينة بن حصن فقال للنبي ﷺ : أنت أبصر بالخيول مني وأنا أبصر بالرجال منك، فقال النبي ﷺ : فأبي الرجال خير ؟ فقال : رجال يحملون سيوفهم على عواتقهم ويعرضون رماحهم على مناسج خيولهم ويلبسون البرود من أهل نجد فقال النبي ﷺ : كذبت، خيارُ الرجال رجال ذي يمن، الايمان يمان، وأكثر قبيلة في الجنة مذحج ومأكول حمير من آكلها حضرموت خير من كندة فلعن الله الملوك الاربعة جمدا ومشرحا ومحوسا وأبضعا واختهم العمردة " .

قال الهيثمي: " رجاله ثقاتٌ إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ " ^(٥).

قوله: " على مناسج خيولهم " قال الخطابي: " مَنَسَجُ الفرس. بمنزلة الكاهل من الإنسان. قَالَ أَبُو عَمْرٍو هُوَ الْمَنَسَجُ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ السِّينِ وَهُوَ مِنَ الْبَعِيرِ حَارَكٌ وَمِنَ الْحِمَارِ سَيْسَاءٌ " ^(٦).

وقال الزمخشري: " نسج المنسج: الكاهل: والمنسج مثله كأنَّهُ شبه بالمنسج وَهُوَ الْآلَةُ

(١) لم أقف على هذه الرواية في المطبوع مما وقفت عليه من كتب الطبراني.

(٢) مجمع الزوائد ٤٣ / ١٠ .

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٦ / ٢٠٧ ، ٢٠٨ حديث رقم ٢٦٠٦ . وأعاده في ٧ / ٣٤١ رقم ٣١٢٧ .

(٤) في المعجم الكبير ٢٠ / ٩٨ رقم ١٩٢ .

(٥) مجمع الزوائد ١٠ / ٤٤ حديث ١٦٥٥٠ .

(٦) غريب الحديث للخطابي ١ / ٦١٦ .

الَّتِي يَمْدُ عَلَيْهَا التَّوْبُ لِلنَّسَجِ" (١).

وقد ذكر في هذا الحديث بعض القبائل :

(لَحْمٌ، وَجُذَامٌ، وَعَامِلَةٌ) "لَحْمٌ": هو عُفَيْرٌ، و"جُذَامٌ" هو عمرو، و"عَامِلَةٌ" هو الحارث. ثلاثتهم: أبناء عدي بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يسجب بن يعرب بن قحطان (٢).

ووافق الكلبي ابنُ حزم في جذام وأن اسمه عمرو، وعاملة وأنَّ اسمه الحارث، وخالفه في لحم فسماه مالكا، وجعل عُفيرا رابعا، وذكر أنه والد كندة (٣).

وهذه الثلاث القبائل (لحم وجذام وعاملة) ورابعهم غسان ذكرهم النبي ﷺ بأنهم الذين تشاءموا من بني سبأ (٤). - أي سكنوا الشام -.

ثم ذكر ابن حزم أن من ولد جذام : حرامٌ ، وَجُشَمٌ. ومن بني حرام : غطفان (٥). ودار جذام حوالي أيلة من أوّل عمل الحجاز (٦). وذكر أن من بطون لَحْم بنو جزيلة، وبني الدار - ومنهم تميم الداري -، وبنو غارة (٧).

وذكر الزمخشري قولاً آخر، فقال: "ويقول بعض النسابين: انهما -يعني لحم وجذام - من ولد أراشة بن مر بن أدّ بن طابخة بن إلياس، وأراشة لحق باليمن". - ثم قال: - "وعاملة أخو عمرو وكهلان وحمير والأشعر وأنمار ومرّ أبناء سبأ. ونساب مُضر على أن

(١) الفائق في غريب الحديث ٤٢٣ / ٣.

(٢) نسب معد واليمن الكبير ١٣٢ / ١ وما بعدها.

(٣) انظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٤١٩ ، ص ٤٢٥.

(٤) وذلك فيما رواه أبو داود ٣٤ / ٤ رقم ٣٩٨٨، والترمذي ٣٦١ / ٥ رقم ٣٢٢٢ - واللفظ لأبي داود - من حديث فروة بن مسيك، أنه سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن سبأ فقال: " يا رسول الله، ما سبأ أرجل أو جبل أو واد؟ فقال: " لا. بل رجل ولد عشرة فتشام أربعة وتيامن ستة: تشام لحم وجذام وعاملة وغسان، وتيامن حمير ومذحج والأزد وكندة والأشعريون وأنمار التي منها بجيلة وخثعم ". ومعنى تشاءموا: سكنوا الشام. وتيامنوا: سكنوا اليمن .

(٥) جمهرة أنساب العرب ص ٤٢٠.

(٦) المصدر نفسه ص ٤٢١.

(٧) المصدر نفسه ص ٤٧٧.

عَامِلَةٌ مِنْ وَلَدِ قَاسِطِ بْنِ وَائِلٍ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا اخْتَصَّ بِذِكْرِ هَؤُلَاءِ لِمَكَانِ عَرَقِهِمْ مِنْ مُضَرَ^(١).

"حَمِيرٌ": وهو العرنجج بن سبأ...^(٢) وهو بطن عظيم من قحطان، وتفرعت منه بطون وقبائل شتى، منهم الأملاك، وشرعب، وبنو ذي رعين، والكلاعيون، والتبابعة، والملوك^(٣).

"حَضْرَمَوْتُ" قيل هو من ولد حمير بن سبأ، وقيل أنه ابن قحطان بن عابر " وهو هود عليه السلام^(٤) .

"عُصَيَّةٌ": هو ابن خفاف بن امرئ القيس بن بثة بن سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان^(٥). قال ابن حجر: " وإنما قال فيهم ﷺ ذلك لأنهم عاهدوه فغدروا"^(٦). وقال العيني: " لأنهم الذين قتلوا القراء ببئر معونة"^(٧).

"جَعْدَةٌ" هو ابن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان^(٨). "أَسْلَمٌ" هو ابن أفصى بن حارثة بن عمرو، وهو أخو خزاعة^(٩). من عدنان. وألمح الحافظ ابن حجر إلى احتمال أن يكون وقع في أسلم ما وقع في إخوتهم خزاعة من الخلاف

(١) الفائق في غريب الحديث ٤٢٣ / ٣.

(٢) نسب معد واليمن الكبير ١٣٢ / ١.

(٣) انظرها مفصلة في جمهرة أنساب العرب ص ٤٣٢ وما بعدها. وفي ص ٤٧٨ .

(٤) الإنباه ص ١٣٤، والأنساب ١٠ / ٦٤.

(٥) انظر: جمهرة أنساب العرب ص ٢٦١.

(٦) فتح الباري ٦ / ٥٤٤.

(٧) عمدة القاري ١٦ / ٨٢.

(٨) "جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٤٨٣. ويحتمل أن يكون بالمراد بالحديث غير هذا - فالله أعلم - وقد ذكر البلاذري جعدة من بني سليم. انظر: أنساب الأشراف ١٣ / ٣٣٨.

(٩) انظر: الأنساب ١ / ٢٣٨.

هل هم من بني قحطان أو من بني إسماعيل" (١).

"غِفَار" قبيلة تنتسب لغِفَار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار، وهم رهط أبي ذر - رضي الله عنه - (٢).
 "مُزَيْنَةُ" قبيلة كبيرة، وهو اسم لابنة كلب بن وبرة؛ نسب ولدها إليها وهما عثمان وأوس، وهم أبناء عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (٣).
 "جُهَيْنَةُ" قبيلة كبيرة تنتسب لزيد بن ليث بن سود بن أسلم بن إلخاف بن قضاة، ومن ولده قيس ومودوعة، ومن ولد قيس: غطفان وغيان، الذين سماهم النبي ﷺ :
 رشدان (٤).

قال ابن حجر: "والحاصل أن هذه القبائل الخمس (يعني: أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) من مضر أما مزينة وغفار وأشجع فبالاتفاق، وأما أسلم وجهينة فعلى قول، ويرجح أنه الذين ذكروا في مقابلهم وهم تميم وأسد وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق، وكانت منازل بني أسد بن خزيمة ظاهر مكة حتى وقع بينهم وبين خزاعة فقتل فضالة بن عباد بن مرارة الأسدي هلال بن أمية الخزاعي فقتلت خزاعة فضالة بصاحبها فنشبت الحرب بينهم فبرحت بنو أسد عن منازلهم فحالفوا غطفان فصار يقال للطائفتين الحليفان" (٥).

"بنو أسد" أسد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وهم بطنٌ كبير متسع وذو بطون، وبلادهم مما يلي الكرخ من أرض نجد في مجاورة طي (٦).

(١) الفتح ٥٣٩/٦.

(٢) انظر: الإنباه ص ٥٢. والأنساب ١٠ / ٦٤.

(٣) انظر: الإنباه ص ٥٨ ، والجمهرة ص ٢٠١ ، ٤٨٠ .

(٤) انظر: نسب معد واليمن الكبير ٢ / ٧٢٤ ، والجمهرة ص ٤٧٩ . والأنساب ٣ / ٤٣٩.

(٥) فتح الباري ٦ / ٥٤٣.

(٦) انظر: الأنساب ١ / ٢١٤. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ص ٣٧. علما أن أسداً اسم لأكثر من قبيلة من عدنان ومن قحطان، ومن قريش ، ولعل المراد بهم في الحديث من عرفت بهم أعلاه - والله أعلم - وانظر معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر كحالة: ١ / ٢٣ ما بعدها.

"تميم" وهم قاعدة من أكبر قواعد العرب، وتنتسب لتميم بن مُر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وولده هم: الحارث، وعمرو، وزيد مناة ولكل منهم قبائل وبطون تنتسب إليه ^(١).

"غطفان" هي قبيلة من قيس عيلان، وهو غطفان بن سعد بن قيس عيلان ^(٢)، وغطفان أيضا بطن من جذام، وهو غطفان بن سعد بن إلياس بن أفصى بن حرام بن جذام ^(٣). وجاء التقييد بأنهم بني عبد الله بن غطفان ^(٤)، كما سيأتي في المبحث التالي.

"هوازن" قبائل كثيرة، وتنتسب لهوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وممن ينتسب إليه: بنو سعد بن بكر، وبنو عامر بن صعصعة، وبنو نصر بن معاوية، وقيس بن منبه وهو ثقيف وغيرهم ^(٥).

"مذحج" كل من انتسب إلى مالك بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ فهو مذحجي، واختلف في معنى مذحج فقليل: هي أم مالك نسب إليها، وقيل: بل هي أكمة حمراء وُلد عليها مالك فعُرف بها ولده، وقيل بل اجتمعوا إلى الأكمة باليمن، والأكمة تسمى مذحج فقالوا: تعالوا نجعل مذحج أمّا فتمذحجوا. ومن ولده خالد وسعد العشيرة ^(٦).

قوله: "جَمْدًا، وَمَخْوَسًا، وَمَشْرَحًا وَأَبْضَعَةً" هؤلاء الأربعة بنو معدي كرب بن وليعة بن شرحبيل بن حجر القرد، وهم الملوك الأربعة، كانوا قد وفدوا على النبي ﷺ ثم ارتدوا فقتلوا يوم النجير، وسموا ملوكا لأنه كان لكل واحد منهم واد يملكه بما فيه ^(٧).

(١) انظر: جمهرة أنساب العرب ص ٢٠٧.

(٢) انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٤٨، الأنساب للسمعاني ١٠ / ٥٩.

(٣) انظر: الجمهرة ص ٤٢٠.

(٤) فلغطفان ولدان: عبد الله وريث، وكان اسم عبد الله عبد العزى، فغير اسمه النبي ﷺ إلى عبد الله، ومن نسله: عقبة بن وهب بن كلدة أحد من بايع في العقبة. انظر: جمهرة أنساب العرب ١ / ٢٤٨.

(٥) انظر: أنساب الأشراف ١٣ / ٢٨٥. و الجمهرة ص ٤٨١، ٤٨٢. وانظر الفتح ٦ / ٥٤٥.

(٦) الإنباه ص ١٢٠، ونسب معد وعدنان ص ١ / ٢٦٧.

(٧) انظر: نسب معد واليمن الكبير ص ١٧٥، و الأنساب للسمعاني ٣ / ٣٢٨.

قوله: "وَمَا كُولُ حَمِيرٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا" قال ابن فارس: "الأكْلُ: الملكُ. والمأكول: الرعية" (١).

وقال ابن الأثير: "المأكول الرعية والأكلون الملوك جعلوا أموال الرعية لهم مأكلة، أراد أن عوام أهل اليمن خيرٌ من ملوكهم. وقيل: أراد بمأكولهم من مات منهم فأكلتهم الأرض، أي هم خير من الأحياء الآكلين وهم الباقون" (٢).

دلالة الحديث:

دل هذا الحديث - وكذلك أحاديث المبحث التالي - على تفضيل بعض القبائل على بعض، وهذا التفضيل من النبي ﷺ صدر منه باعتبار قيام تلك القبائل بالإيمان به ونصرته أو القيام بخلاف ذلك على ما تقتضيه قرائن الحال في ذلك.

وهو من التفضيل الجُملي أي تفضيل جملة القبيلة على جملة القبيلة الأخرى، ولا يلزم من ذلك تفضيل الأفراد - كما سبق -، فقد يوجد أفراد من قبائل مفضولة خير من كثير من القبائل الفاضلة. وقد وجد من هذه القبائل المفضولة عشرات من خيار الصحابة وفضلائهم ممن صحب رسول الله ﷺ وشهد معه المشاهد والغزوات، يتبين ذلك بمطالعة كتب التراجم والأنساب.

ثم إنه تفضيل نسبي، فبعض القبائل التي فُضِّلَ عليها في هذا الحديث قد جاء الثناء عليها وتفضيلها بصفات حميدة في مواضع أخرى - كما سيأتي في بني تميم -.

(١) مجمل اللغة لابن فارس ص ١٠٠

(٢) النهاية ١ / ٥٩.

المبحث الثاني: ما ورد في اصطفاء إسماعيل من ولد إبراهيم واصطفاء كنانة من ولد إسماعيل واصطفاء قريش من كنانة

[م / ٩٨] عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

تقدم هذا الحديث^(١). والحديث دلٌّ على اصطفاء الله تعالى لهذه البطون والقبائل . وسبق قول الإمام ابن عبد البر: "المقدّم من قُرَيْشٍ بنو هَاشِمٍ وهم فصيلةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وعشيرته الأقربون وآله الذين تُحرم عليهم الصدقة.. وقيل أيضًا: بنو عبدالمطلب فصيلته، وبنو هَاشِمٍ فَخِذُهُ، وَبَنُو عَبْدِ مَنْفَى بَطْنُهُ، وَقُرَيْشُ عِمَارَتُهُ، وَبَنُو كِنَانَةَ قَبِيلَتُهُ، وَمُضَرُ شَعْبُهُ"^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَفْصِلُ هَذَا التَّفْصِيلَ"^(٣).

وسبق أيضا قول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فإن الذي عليه أهل السنة والجماعة اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم رومهم وفرسهم وغيرهم، وأن قريشا أفضل العرب وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم فهو أفضل الخلق نفسا وأفضلهم نسبا . وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم بمجرد كون النبي ﷺ منهم، وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك يثبت لرسول الله ﷺ أنه أفضل نفسا ونسبا وإلا لزم الدور"^(٤) .

قال المناوي: "ومعنى الاصطفاء والخيرة في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة، بل باعتبار الخصال الحميدة، وفيه أن غير قريش من العرب ليس كفؤا لهم ولا غير بني هاشم كفؤا لهم"^(٥).

(١) برقم ٢٩٧ . وهو في صحيح مسلم.

(٢) في السير: شعبته. السير ١ / ٣٢. قسم السيرة النبوية.

(٣) الإنباه على قبائل الرواة ص: ٤٥ وانظر: البداية والنهاية ٣ / ٢٢٥.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم ١ / ٤١٩، ٤٢٠.

(٥) فيض القدير ٢ / ٢١٠ شرح حديث ١٦٨٢.

المبحث الثالث: ما ورد في كون قريش خير القبائل وبيت النبي ﷺ خير البيوت ونسبه خير النسب

[م / ٩٩] عن المُطَلِّبِ بن أبي وَدَاعَةَ رضي الله عنه ، قال: جاء العباس، إلى رسول الله ﷺ فكأنه سمع شيئاً، فقام النبي ﷺ على المنبر فقال: «من أنا؟» ، فقالوا: أنت رسول الله عليك السلام. قال: «أنا محمد بن عبد الله بن عبدالمطلب، إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم فرقةً، ثم جعلهم فرقتين فجعلني في خيرهم فرقةً، ثم جعلهم قبائل، فجعلني في خيرهم قبيلةً، ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً وخيرهم نسباً» .

تقدم هذا الحديث^(١) ، وهو ضعيفٌ. وحسنه الترمذي، ويشهد له حديث واثلة في المبحث الذي قبله.

والحديث يدل على أفضلية بيت وقبيلة ونسب النبي - صلى الله عليه وسلم - على غيرها من البيوت والقبائل والأنساب .

وتقدم قول القاري في شرح هذا الحديث: "فجعلني في خيرهم فرقة" وهم العرب، " ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة" يعني قريشا، " ثم جعلهم بيوتاً" أي: بطونا، " فجعلني في خيرهم بيتاً" يعني بطن بني هاشم، " فأنا خيرهم نفساً" أي: ذاتا وحسباً، " وخيرهم بيتاً" أي: بطناً ونسباً"^(٢).

(١) برقم ٣٠٣.

(٢) مرقاة المفاتيح ٩ / ٣٦٨٣.

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل أسلم وغفار وجهينة ومزينة على أسد وبني عامر وتميم وهوازن وغطفان

[٣٥٩ / ١٠٠] عن أبي بكرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ : «أرأيتم إن كان جهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، خيرا من بني تميم، وبني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان، ومن بني عامر بن صعصعة» فقال رجل: خابوا وخسروا، فقال: «هم خير من بني تميم، ومن بني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان، ومن بني عامر بن صعصعة».

أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤) من طرق عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه - أبي بكرة رضي الله عنه - .

وأخرجه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، وأحمد^(٧) من طرق عن شعبة، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه بنحوه، وزيد في هذه الرواية ذكر سبب الحديث، ولفظه - كما عند البخاري في الموضع الأول - :

" أن الأقرع بن حابس، قال للنبي ﷺ : إنما بايعك سراق الحبيج، من أسلم وغفار ومزينة، - وأحسبه - وجهينة - ابن أبي يعقوب شك - قال النبي ﷺ : «أرأيتم إن كان أسلم، وغفار، ومزينة، - وأحسبه - وجهينة، خيرا من بني تميم، وبني

(١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) ٤ / ١٨١، ١٨٢

رقم ٣٥١٥

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب من فضائل غفار، وأسلم، وجهينة، وأشجع، ومزينة، وتميم، ودوس، وطيب) ٤ / ١٩٥٦ رقم ١٩٥٢/٢٥٢٢.

(٣) في الجامع (أبواب المناقب، باب في ثقيف وبني حنيفة) ٥ / ٧٣٣ رقم ٣٩٥٢.

(٤) في المسند ٢١/٣٤ رقم ٢٠٣٨٤. وفي ٥٢/٣٤ رقم ٢٠٤١٠.

(٥) المصدر السابق ٤ / ١٨٢ رقم ٣٥١٦. وفي (كتاب الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم) ٨ / ١٢٩ رقم ٦٦٣٥. وفي هذا الموضع اختصره فلم يذكر سبب الحديث.

(٦) المصدر السابق ٤ / ١٩٥٥ رقم ١٩٣/٢٥٢٢.

(٧) في المسند ٦٦/٣٤ رقم ٢٠٤٢٣.

عامر، وأسد، وغطفان خابوا وخسروا» قال: نعم، قال: «والذي نفسي بيده إنهم خير منهم» .

وجاء عند مسلم في هذه الرواية: " فوالذي نفسي بيده إنهم لأخَيْرُ منهم " هكذا أخير - بالهمزة (١) - .

- وأخرجه مسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والطيالسي^(٤) من طريق شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، بنحوه، ولم يشك فيه، ولفظه - كما عند مسلم - : «أسلم، وغفار، ومزينة، وجهينة، خير من بني تميم، ومن بني عامر، والحليفين، بني أسد، وغطفان» .

وأخرجه أحمد^(٥)، والدارمي^(٦) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، بنحوه.

(١) قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ: " لأخَيْرُ " وهي لغة قليلة تكررت في الأحاديث، وأهل العربية ينكرونها ويقولون الصواب خير وشر ولا يقال أخير ولا أشر ولا يقبل إنكارهم فهي لغة قليلة الاستعمال. شرح النووي على مسلم ١٦ / ٧٦ .

(٢) المصدر السابق ٤ / ١٩٥٦ رقم ٢٥٢٢ / ١٩٤

(٣) في المسند ٣٤ / ١٢٨ رقم ٢٠٤٨٧ .

(٤) في المسند ٢ / ١٩٣ رقم ٩٠٢ .

(٥) في المسند ٣٤ / ١٤٤ رقم ٢٠٥١٠ . وفي ٣٤ / ١٤٦ رقم ٢٠٥١٣ .

(٦) في السنن (كتاب السير، باب: في فضل قریش) ٣ / ١٦٤١ رقم ٢٥٦٥ .

[٣٦٠ / ١٠١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أسلم، وغفار، وشيء من مزينة، وجهينة، - أو قال: شيء من جهينة أو مزينة - خير عند الله - أو قال: يوم القيامة - من أسد، وتميم، وهوازن، وغطفان".

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا لفظه -، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣) من طرق عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

- وأخرجه مسلم^(٤)، وأحمد^(٥) من طريق سعد بن إبراهيم، وأحمد^(٦) من طريق محمد بن عمرو، (كليهما) عن أبي سلمة عن أبي هريرة بنحوه، ولفظه - عند مسلم -: "«أسلم، وغفار، ومزينة، ومن كان من جهينة، أو جهينة، خير من بني تميم، وبني عامر، والحليفين أسد، وغطفان»". وفي رواية محمد بن عمرو التي عند أحمد ذكر هوازن بدل بني عامر، حيث قال: " .. خير من الحليفين: أسد، وغطفان، وهوازن، وتميم، دبر لهم، فإنهم أهل الخيل والوبر".

- وأخرجه مسلم^(٧)، وأحمد^(٨) من طريق أبي الزناد وصالح بن كيسان، والترمذي^(٩) من طريق أبي الزناد، (كليهما) عن الأعرج عن أبي هريرة بنحوه، ولفظه: "والذي نفس محمد بيده لغفار، وأسلم، ومزينة، ومن كان من جهينة، - أو قال: جهينة، ومن كان من مزينة، خير عند الله - يوم القيامة، من أسد، وطبي، وغطفان".

(١) في صحيحه ١٨٢/٤ رقم ٣٥٢٨.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب من فضائل غفار، وأسلم، وجهينة، وأشجع، ومزينة، وتميم، ودوس، وطبي) ٤ / ١٩٥٥ رقم ١٩٢/٢٥٢١.

(٣) في المسند ٦١/١٢، ٦٢ رقم ٧١٥٠. وفي ٢٦٢/١٥ رقم ٩٤٤٢.

(٤) المصدر السابق ٤ / ١٩٥٥ رقم ١٩٠/٢٥٢١.

(٥) في المسند ٨٢/١٦ رقم ١٠٠٤٢.

(٦) في المسند ٥٠٥/١٥ رقم ٩٨١٣.

(٧) في صحيحه ٤ / ١٩٥٥ رقم ١٩١/٢٥٢١.

(٨) في المسند ٢٢٠/١٤، ٢٢١ رقم ٨٨٢٦.

(٩) في الجامع ٥٣٢/٥ رقم ٣٩٥٠.

- وأخرجه من طريق الأعرج أيضا - وبسياقٍ مختلف - : البخاري^(١) من طريق سفيان وإبراهيم بن سعد:، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤) من طريق سفيان:، وأحمد^(٥) من طريق المسعودي:، ومن طريق عبد الرحمن بن إسحاق:، (أربعتهم) عن سعد بن إبراهيم، عن الأعرج، عن أبي هريرة، ولفظه: " «قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله».

[م / ١٠٢] عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه - الحديث بطوله، وفيه - : " ثم قال: " لَأَسْلَمُ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَأَخْلَاطَهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

هذا قطعة من حديث عمرو بن عبسة الطويل، وقد سبق في المبحث الذي قبل هذا^(٦).

وتقدم التعريف بأكثر القبائل الوارد هنا في المبحث الذي قبل هذا، وزيد هنا: " بنو عامر بن صعصعة"، وهم بطن من هوازن، وتقدم التعريف بها . " أشجع " قبيلة من غطفان من قيس عيلان، وهو أشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان^(٧).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث هذا المبحث على تفضيل القبائل المذكورة على غيرها.

(١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب مناقب قريش) ١٧٩/٤ رقم ٣٥٠٤، وفي (باب ذكر أسلم

وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) ١٨١/٤ رقم ٣٥١٢،

(٢) في صحيحه ١٩٥٤/٤ رقم ٢٥٢٠ / ١٨٩.

(٣) في المسند ١٧٥/١٦ رقم ١٠٢٤٥.

(٤) في السنن ١٦٤٠/٣ رقم ٢٥٦٤.

(٥) في المسند ٢٨١/١٣ ، ٢٨٢ رقم ٧٩٠٤. من طريق المسعودي وفي ١٣/١٥ رقم ٩٠٣٥ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق.

(٦) برقم ٣٥٨.

(٧) انظر: مختلف القبائل ومؤلفها ص ٤٥. وأنساب الأشراف ٢١٥/١٣.

وقد سبق في المبحث الذي قبل هذا أن هذا التفضيل هو من حيث الجملة لا الأفراد، وأن سبب هذا التفضيل هو مبادرة القبائل المفضلة إلى الإسلام ونصرة النبي - صلى الله عليه وسلم - أو على الأقل مسالمتها للنبي ﷺ وعدم التعرض له بالأذى.

قال النووي: "وأما تفضيل هذه القبائل فليسبقهم إلى الإسلام وآثارهم فيه" (١).

وقال ابن حجر: "هذه خمس قبائل (٢) كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مُر وغيرهما من القبائل، فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك" (٣).

وقال: "وإنما كانوا خيرا منهم لأنهم سبقوهم إلى الإسلام والمراد الأكثر الأغلب" (٤).

وفي قوله: "قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع موالي.."

" قال الحافظ: " - بتشديد التحتانية - إضافة إلى النبي ﷺ وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه، قيل: إنما حُصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام فلم يُسبوا كما سُبِّي غيرهم، وهذا إذا سلم يحمل على الغالب وقيل المراد بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم وأنهم لا يدخلون تحت الرق وهذا بعيد" (٥).

(١) شرح النووي على مسلم ١٦ / ٧٦.

(٢) يعني بمن : أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع.

(٣) الفتح ٦ / ٥٤٣.

(٤) المصدر نفسه ٦ / ٥٤٥.

(٥) المصدر نفسه ٦ / ٥٤٣.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل دور بني النجار وبني عبد الأشهل وبني الحارث بن الخزرج وبني ساعدة على غيرهم من دور الأنصار، وأن في كل دورهم خيراً

[٣٦١ / ١٠٣] عن أبي حميد الساعدي^(١) رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَارِ، ثُمَّ عَبْدُ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: أبا أُسَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرُ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَخيراً؟ فَأَدْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخراً، فَقَالَ: «أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ».

أخرجه البخاري^(٢) - واللفظ له -، ومسلم^(٣)، والطحاوي^(٤) من طريق سليمان بن بلال:، وأخرجه البخاري^(٥)، وأحمد^(٦)، وابن حبان^(٧) من طريق وهيب:، (كليهما) عن عمرو بن يحيى، عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه. وجاء مطولاً - وفيه قصة الخَرْص - عند مسلم وأحمد والبخاري (في طريق وهيب)، ولفظه - كما عند البخاري - : غزونا مع النبي ﷺ غزوة تبوك،... " فذكر الحديث بطوله، وفي آخره قال : " ... فلما رأى أحداً قال: «هَذَا جَبِيلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ»؟ قالوا: بلى، قال: «دُورُ بَنِي النَّجَارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ

(١) هو المنذر بن سعد بن المنذر أو بن مالك، وقيل اسمه: عبد الرحمن، وقيل: عمرو. أبو حميد الساعدي، صحابي مشهور، شهد أحداً وما بعدها وعاش إلى أول خلافة يزيد سنة ستين. انظر الاستيعاب ٤/ ١٤٤٨ الترجمة ٢٤٨٧، الإصابة ١٢/ ١٦٢ الترجمة ٩٨٢٣.، التقريب ص ٦٣٥ الترجمة ٨٠٦٥.

(٢) في صحيحه (كتاباً لمناقب، باب فضل دور الأنصار) ٣٣/٥ رقم ٣٧٩١.

(٣) في صحيحه ١٧٥٨/٤ رقم ١١/١٣٩٢.

(٤) في شرح مشكل الآثار ٢٤٢/٧ رقم ٢٨٠٨.

(٥) رقم ١٤٨١.

(٦) في المسند ١٦/٣٩، ١٧ رقم ٢٣٦٠٤.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) في ٤/٤٤٢ رقم ٣٧٤٤ وفي ٦/٤٧٣ رقم ٥٦٤٩، (الإحسان)

١٠/٣٥٤، ٣٥٥ رقم ٤٥٠٣. وفي ١٤/٤٢٧، ٤٢٨ رقم ٦٥٠١.

دور بني ساعدة - أو دور بني الحارث بن الخزرج - وفي كل دور الأنصار - يعني - خيراً». كذا بالشك.

وفي رواية مسلم الجزم هكذا: " .. ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج، ثم دار بني ساعدة".

وأخرجه بعض من تقدم وغيرهم مقتصرين على أجزاء من الحديث بحسب ما يستشهد به، ومن سبق ذكرهم أخرجوه وفيه موضع الشاهد في المواضع المحال عليها.

[٣٦٢ / ١٠٤] عن أبي أسيد الساعدي^(١) قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «خير دُور الأنصار، بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن خزرج، ثم بنو ساعدة، وفي كُلِّ دُور الأنصار خيرٌ» ، فقال سعد: " ما أرى النبي ﷺ إلا قد فضّل علينا؟ فقل: قد فضّلكم على كثير ".

- أخرجه البخاري^(٢) - واللفظ له - ومسلم^(٣) ، والترمذي^(٤) ، وأحمد^(٥) من طرق عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن أبي أسيد - رضي الله عنه - .

- وأخرجه البخاري^(٦)، ومسلم^(١) والنسائي - في الكبرى^(٢) - وأحمد^(٣) من طريق

(١) هو مالك بن ربيعة، من بني الخزرج بن ساعدة ، أبو أسيد الساعدي الأنصاري، مشهور بكنيته، شهد بدرًا وأُحُدًا وما بعدها، وكان معه راية بني ساعدة يوم الفتح. وهو آخر من مات من البدرين. انظر: الاستيعاب ٣ / ١٣٥١ الترجمة ٢٢٦٦، الإصابة ٩ / ٤٤٤ الترجمة ٧٦٦٣. تقريب التهذيب ص ٥١٧ الترجمة ٦٤٣٦.

(٢) في صحيحه (كتاب المناقب، باب فضل دور الأنصار) ٥ / ٣٣ رقم ٣٧٨٩ . وفي ٥ / ٣٦ رقم ٣٨٠٧.

(٣) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار رضي الله عنهم) ٤ / ١٩٤٩ رقم ١٧٧ / ٢٥١١.

(٤) في الجامع (أبواب المناقب، باب ما جاء في أي دور الأنصار خير) ٥ / ٧١٦ ، ٧١٧ رقم ٣٩١١.

(٥) في المسند ٢٥ / ٤٤٥ رقم ١٦٠٤٩.

(٦) في صحيحه ٨ / ١٧ رقم ٦٠٥٣ مختصراً ومقتصرًا على قوله: " خير دور الأنصار بنو النجار "

أبي الزناد:، والبخاري^(٤) والنسائي - في الكبرى^(٥) - وأحمد^(٦) من طريق يحيى بن أبي كثير:، (كليهما) عن أبي سلمة عن أبي أسيد - رضي الله عنه - بنحوه.

وزاد مسلم: "قال أبو سلمة: قال أبو أسيد: أَكْثَمُ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لو كنت كاذبا لبَدَأْتُ بقومي بني ساعدة، وبلغ ذلك سعد بن عبادة، فوجد في نفسه، وقال خُلِفْنَا فَكُنَّا آخر الأربع، أَسْرَجُوا لي حماري آتي رسول الله ﷺ، وكلمه ابن أخيه سهل، فقال: أَتَذْهَبُ لِتَزُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ورسول الله ﷺ أعلم، أوليس حسبك أن تكون رابع أربع، فرجع وقال: الله ورسوله أعلم، وأمر بحماره فحُلَّ عنه".

- وأخرجه مسلم^(٧)، والشاشي^(٨) من طريق إبراهيم بن محمد بن طلحة، قال: "سمعت أبا أسيد، خطيبا عند ابن عتبة.."، فذكره بنحوه، وزاد في آخره قول أبي أسيد: "والله لو كنت مؤثرا بها أحدا لآثرت بها عشيرتي".

- وأخرجه الروياني^(٩)، والطبراني^(١٠)، والحاكم^(١١) من طريق ابن لهيعة، عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه، بنحوه، وزاد الطبراني في آخره: قال أبو أسيد: "لو كنت قائلا غير الحق لبَدَأْتُ بجدي" وزاد الحاكم: قال أبو أسيد: "لو كنت قابلا غير الحق لبَدَأْتُ بفخذي بنو ساعدة".

(١) ١٩٥٠/٤ رقم ١٧٩/٢٥١١.

(٢) ٣٨٣/٧، ٣٨٤ رقم ٨٢٨٣، ٨٢٨٤.

(٣) في المسند ٤٤٦/٣٥ رقم ١٦٠٥٠. وفي ٤٤٧/٢٥ رقم ١٦٠٥١، ١٦٠٥٢.

(٤) في صحيحه (كتاب المناقب، باب فضل دور الأنصار) ٣٣/٥ رقم ٣٧٩٠.

(٥) ٣٨٣/٧ رقم ٨٢٨٢.

(٦) في المسند ٤٤٨/٢٥ رقم ١٦٠٥٣.

(٧) ١٩٥٠/٤ رقم ٢٥١١.

(٨) في المسند ٣٩٥/٣ رقم ١٥١٧.

(٩) في مسنده ٢٢٥/٢ رقم ١٠٨٩.

(١٠) في الكبير ١٦٥/١٩ رقم ٥٨٨.

(١١) في المستدرک ٣/٥٩٢.

- وأخرجه ابن أبي عاصم^(١) من طريق حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه، بنحوه.

قوله: " خير دور " أي أهل الدار، والمراد: القبائل^(٢).

قوله: " دارُ بني التَّجار، ثم عبدُ الأشهل، ثم دارُ بني الحارث، ثم بني ساعدة ":

بنو النجار: ينتسبون إلى النجار، واسمه تيم الله، ولقب بالنجار لأنه ضرب رجلا فنجره، وهو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة^(٣). وبنو النجار بطون، هم بنو مالك؛ وبنو عدي - وهم أخوال أبي النبي ﷺ وبنو مازن، وبنو دينار^(٤). ومن بني النجار من الصحابة أبو أيوب الأنصاري.

بنو عبد الأشهل: وهم بطن من الأوس، وهو عبد الأشهل بن جُشم بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة. ومنهم سعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمن لموته^(٥).

بنو الحارث، وهو الحارث بن الخزرج أي الأكبر أي ابن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة. كذا ذكره ابن حجر^(٦)، ويشكل عليه: أن عبد الأشهل الذي سبق ذكره بطن من هذا!. فلعل الصواب - والله أعلم - أن المراد: الحارث بن الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن موزيقي - من الأزد -، ومن ولده: الخزرج وجشم وزيد وعوف..، ومن عوف: حُدرة، ومنهم أبو سعيد الخدري^(٧).

بنو ساعدة: هو ساعدة بن كعب بن الخزرج بن الحارث^(٨) بن الخزرج بن حارثة بن

(١) في الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم ٣ / ٣٨٢ رقم ١٧٩٣

(٢) شرح النووي على مسلم ١٥ / ٤٣.

(٣) انظر: نسب معد واليمن الكبير ١ / ٣٩٠.

(٤) انظر: جمهرة أنساب العرب ص ٤٧٢.

(٥) انظر: نسب معد واليمن الكبير ١ / ٣٧٥، جمهرة أنساب العرب ص ٣٣٨، ٣٣٩.

(٦) في الفتح ٧ / ١١٦.

(٧) انظر: نسب معد واليمن الكبير ١ / ١٣٧، ١٣٨، وجمهرة أنساب العرب ص ٣٦١، ٣٦٢.

(٨) كذا في الباب لابن الأثير وفي نسب معد والجمهرة: حارثة.

ثعلبة، وولده: الخزرج بن ساعدة، ومن ولد الخزرج: ثعلبة، وطريف، وعمر، وهم بطون، ومن طريف: سعد بن عبادة - رضي الله عنه - وهو الذي ورد ذكره في هذا الحديث^(١).

قوله: " خير دور الأنصار " قال النووي: " (خير دور الأنصار) أي خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بني فلان ولهذا جاء في كثير من الروايات بنو فلان من غير ذكر الدار"^(٢).

قوله: " خير دور الأنصار .. ثم قوله: " وفي كل دور الأنصار خير " هناك فرق بين "خير" الأولى و "خير" الثانية. يقول ابن حجر: " الأولى بمعنى أفضل والثانية اسم أي الفضل حاصل في جميع الأنصار وإن تفاوتت مراتبه"^(٣).

قوله: " قوله أو ليس بحسبكم " - بإسكان السين المهملة - : أي كافيكم^(٤).
قوله: " من الخيار " أي: الأفاضل لأنهم بالنسبة إلى من دونهم أفضل، وكأن المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق إلى الإسلام وبحسب مساعيهم في إعلاء كلمة الله ونحو ذلك^(٥).

وقوله: " قد فضلكم على كثير " أي من القبائل غير المذكورة في الحديث، فما لم يذكر منها أكثر مما ذكر.

وقوله في إحدى الروايات في حديث أبي أسيد: " حُلِّفْنَا " أي أُخِرْنَا فجُعِلْنَا آخر الناس^(٦). ويفسرها قوله في رواية حديث أبي حميد : فقال: يا رسول الله خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجُعِلْنَا آخِرًا".

وثمة تعارض في الظاهر في موقف سعد بن عبادة بين حديث أبي حميد وحديث أبي

(١) انظر: نسب معد واليمن الكبير ١ / ٤١١. وجمهرة أنساب العرب ص ٣٦٥. واللباب لابن الأثير ٩٢/٢.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٦٩/١٦.

(٣) الفتح ١١٦/٧. وانظر: عمدة القاري ١٦ / ٢٦٠.

(٤) الفتح ١١٦/٧.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) شرح النووي على مسلم ٧٠ / ١٦.

أسيد، ففي حديث أبي حميد أنه راجع النبي ﷺ، وفي حديث أبي أسيد أنه ترك ذلك لما راجعه ابن أخيه. **قال الحافظ:** "ويمكن الجمع بأنه رجع حينئذ عن قصد رسول الله ﷺ لذلك خاصة، ثم إنه لما لقي رسول الله ﷺ في وقت آخر ذكر له ذلك. أو الذي رجع عنه أنه أراد أن يورده مورد الإنكار والذي صدر منه ورد مورد المعاتبة المتلطفة" (١).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل هذه القبائل، وهم: بنو النجار، وبنو عبد الأشهل، وبنو الحارث، وبنو ساعدة على غيرهم من دور الأنصار.

وفي توجيه هذا التفضيل يقول النووي: "قال العلماء: وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة ولا هوى ولا يكون هذا غيبة" (٢).

وهذا - كما سبق - هو تفضيل في الجملة بحسب الأغلب، ولا يلزم منه تفضيل الأفراد على بعضهم، فقد يوجد في القبائل المفضولة من الأشخاص من هو خير من آحاد القبائل الفاضلة.

وفي الحديث أن التفضيل محض اختيار من الله ولا يمنع أن يكون له أسبابه التي اقتضت ذلك.

(١) الفتاح ٧/ ١١٧.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٦٩/ ١٦.

المبحث السادس: ما ورد في أن بني تميم أشدُّ أمة على الدجال

[٣٦٣ / ١٠٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما زلتُ أحبُّ بني تميم منذ ثلاث، سمعت من رسول الله ﷺ يقول فيهم، سمعته يقول: «هم أشدُّ أمتي، على الدجال»، قال: وجاءتُ صدقاتهم، فقال رسول الله ﷺ: «هذه صدقات قومنا»، وكانت سيئة منهم عند عائشة، فقال: «أعتقها فإنها من ولدِ إسماعيل».

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، وإسحاق^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، وابن الجارود^(٦)، وابن حبان^(٧) من طرق عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي لفظ^(٨): " لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعته من رسول الله ﷺ يقولها فيهم.. " ثم ذكره.

وفي بعض الروايات تقديم ذكر السيئة على ذكر الصدقات.

- وأخرجه مسلم^(٩)، وابن أبي عاصم^(١٠)، والطبراني^(١١).....

(١) في صحيحه (كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقاً، فوهب وباع وجامع وفدى وسبي الذرية) (٣/١٤٨، ١٤٩ رقم ٢٥٤٣ وفي (المغازي، باب وفد بني تميم)، (٥/١٦٨ رقم ٤٣٦٦).

(٢) في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل غفار، وأسلم، وجهينة، وأشجع، ومزينة، وقيم، ودوس، وطئ) (٤/١٩٥٧ رقم ١٩٨/٢٥٢٥).

(٣) في المسند ٣٠/١٥، ٣١ رقم ٩٠٦٨.

(٤) في مسنده ٢١٥/١ رقم ١٧١.

(٥) في الآحاد والمثاني ٣٦٩/٢ رقم ١١٤٥، ١١٤٦.

(٦) في المنتقى ص ٢٤٥ رقم ٩٧٤، ٩٧٥.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٧٣/٤، ٣٧٤ رقم ٣٦٠١، (الإحسان) ٢١٩/١٥ رقم ٦٨٠٨.

(٨) هذا اللفظ عند البخاري برقم ٤٣٦٦.

(٩) في صحيحه ٤/١٩٥٧ رقم ١٩٨/٢٥٢٥.

(١٠) في الآحاد والمثاني ٣٦٩/٢ رقم ١١٤٧.

(١١) في الأوسط ٢/٢٨٣ رقم ١٩٩٣.

وابن المنذر^(١) من طرق عن مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه، وبين روايات هذا الطريق اختلاف:

فذكر مسلم أول الحديث، ثم قال: "وساق الحديث بهذا المعنى، غير أنه قال: «هم أشد الناس قتالاً في الملاحم» ولم يذكر الدجال^(٢)".

وإحالتها هي على رواية أبي زرعة عن أبي هريرة التي قبلها.

وجاء في رواية ابن المنذر: "فَسَيِّ سَيِّ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ". وهذه ليست مخالفة لما سبق فإن بني العنبر من بني تميم^(٣).

وأما الطبراني فلفظه عنده: "سمعت رسول الله ﷺ يقول في بني تميم ثلاثة أشياء، لا أزال أحبهم أبداً. أتت رسول الله ﷺ نعم من نعم الصدقة من بني تميم، فقال: «هذه نَعَمْ قومي»، جعلهم قومه، وكان على عائشة نذر على أن تعتق من ولد إسماعيل، فأقبل عليه سي من خولان، فقال رسول الله ﷺ: «أعتقي منهم، فإنهم من ولد إسماعيل، وهم أشد الناس على الدجال» يعني: بني تميم.

وطريق الطبراني هذه - فيها أن السبي من خولان -، و هي من طريق محمد بن جامع العطار.

قال عنه أبو يعلى الموصلي: "ضعيف"^(٤). وقال ابن عدي: "له عن حماد بن زيد وهن البصريين أحاديث مما لا يتابعونه عليه"^(٥). وقال الدارقطني: "ليس بقوي"^(٦).

ويظهر - والله أعلم - أنه وقع في رواية الطبراني اختصار أدخل بفهم المعنى وأوهم التعارض، فقد جاء ذكر خولان ولكن بسياق يختلف عن هذا السياق: فعند الإسماعيلي -

(١) في (الأوسط في السنن) ٢١٢/١١ و ٢١٣ رقم ٦٦٠٧.

(٢) قال الحافظ: ويمكن أن يحمل العام في ذلك على الخاص، فيكون المراد بالملاحم: أكبرها، وهو قتال الدجال، أو ذكر الدجال ليدخل غيره بطريق الأولى. فتح الباري ٥/ ١٧٢.

(٣) انظر: أنساب الأشراف ١٣/ ٧.

(٤) نقله عنه ابن عدي في الكامل ٥٢٣/٧ الترجمة ١٧٥٤.

(٥) المصدر نفسه ٥٢٤/٧.

(٦) العلل ١١/ ١٥٤ حديث ٢١٩٠.

فيما ذكره الحافظ في الفتح ^(١) - من طريق أبي معمر عن جرير: "وكانت على عائشة نسمة من بني إسماعيل، فقدم سبي خولان، فقالت عائشة: يا رسول الله أبتاع منهم؟ قال: لا، فلما قدم سبي بني العنبر قال ابتاعي فإنهم ولد إسماعيل".

[٣٦٤ / ١٠٦] عن عكرمة بن خالد، قال: ونال رجل من بني تميم عنده، فأخذ كفاً من حصي ليخصبه - ثم قال عكرمة: حدثني فلان، من أصحاب النبي ﷺ أن تميماً ذكروا عند رسول الله ﷺ فقال رجل: أبطأ هذا الحي من تميم عن هذا الأمر. فنظر رسول الله ﷺ إلى مزنبة، فقال: "ما أبطأ قوم هؤلاء منهم" وقال رجل يوماً: أبطأ هؤلاء القوم من تميم بصدقاتهم، قال: فأقبلت نعمة حمز وسود لبني تميم، فقال النبي ﷺ: "هذه نعمة قومي". ونال رجل من بني تميم عند رسول الله ﷺ يوماً، فقال: "لا تقل لبني تميم إلا خيراً، فإنهم أطول الناس رماحاً على الدجال".

أخرجه أحمد ^(٢) - وتفرد به - عن عبد الصمد، عن عمر بن حمزة، عن عكرمة بن خالد به. وإسناده صحيح:

- عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم، التَّنُورِي - بفتح المثناة وتثقيل النون المضمومة - أبو سهل البصري ^(٣). قال الحافظ: "صدوق ثبت في شعبة" ^(٤).
- عمر بن حمزة الضبي، قال عنه ابن معين: "ثقة" ^(٥).
- عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ^(٦). قال عنه الحافظ: "ثقة" ^(٧).
قوله: "لا زلت أحب بني تميم": تقدم التعريف بها، وفي هذا المبحث الكلام عن التفضيل المتعلق بها.

(١) ١٧٢/٥.

(٢) في المسند ٧٤/٢٩ رقم ١٧٥٣٣ حديث فلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٩٩/١٨ الترجمة ٣٤٣١، التهذيب ٣٢٧/٦ الترجمة ٦٣٢.

(٤) التقريب ص ٣٥٦ رقم ٤٠٨٠.

(٥) الجرح والتعديل ١٠٤/٦ الترجمة ٥٥١ من رواية إسحاق بن منصور.

(٦) انظر: تهذيب الكمال ٢٤٩/٢٠ الترجمة ٤٠٠٤، تهذيب التهذيب ٢٥٨/٧ الترجمة ٤٧١.

(٧) تقريب التهذيب ص ٣٩٦ الترجمة ٤٦٦٨.

قوله: " هذه صدقات قومنا" قال ابن حجر: "إنما نسبهم إليه لاجتماع نسبهم بنسبه ﷺ في إلياس بن مضر" (١).

قوله في الحديث الثاني: " عن هذا الأمر" يعني الإسلام.
وقوله: " ما أبطأ قومٌ هؤلاءٍ منهم" : يعني مزينة، وفيه بيان قوة القرابة بين مزينة وبني تميم (٢).

قوله: " فَإِنَّهُمْ أطولُ الناسِ رِمَاحاً": كناية

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أفضلية بني تميم في التقاء نسبهم بنسب النبي ﷺ حيث جعلهم قومهم، وبكونهم أشد الأمة في الملاحم وأشدهم على الدجال وأطولهم رماحاً عليه .
قال ابن حجر: " فيه - يعني حديث أبي هريرة - فضيلة ظاهرة لبني تميم، وكان فيهم في الجاهلية وصدر الإسلام جماعة من الأشراف والرؤساء" (٣).
وقال الطبري: " هذه صدقات قومنا" شرفهم بإضافتهم إلى نفسه - عليه الصلاة والسلام (٤) -".

قال ابن بطلال: " وقد رُوي عنهم أنهم - يعني بني تميم - كانوا يختارون ما يخرجون في الصدقات من أفضل ما عندهم، فأعجب النبي ﷺ بفراحتها (٥)، فقال هذا القول على معنى المبالغة في نصحتهم لله ولرسوله في جودة الاختيار للصدقة" (٦).
وفي الحديث من الفوائد: ما ذكره ابن بطلال بقوله: " وقوله لعائشة: "أعتقيها فإنها من ولد إسماعيل" يدل على جواز تملك العرب، إلا أن عتقهم أفضل لمراعاة الرحم التي تجمعهم، وكذلك فعل عمر بن الخطاب في خلافته بمن ملك رقيقاً من العرب الذين ارتدوا

(١) الفتح ٥ / ١٧٢.

(٢) انظر: فضائل بني تميم في السنة النبوية ص ١١٠.

(٣) الفتح ٥ / ١٧٢.

(٤) شرح الطبري ١٢ / ٣٨٣٣.

(٥) يشير بذلك إلى الرواية السابقة التي أخرجها الطبراني، وإلى الحديث الثاني من هذا المبحث.

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٧ / ٦٢.

في خلافة أبي بكر، قال: إن الله قد أوسع عليكم في سبي أهل الكتاب من غير العرب، وإن من العار أن يملك الرجل بنت ابن عمه، فأجابوه إلى ما حضَّ عليه، وهذا كله على وجه الندب لا على أنه لا يجوز تملكهم^(١).

قال ابن حجر أيضا: "وفيه الرد على من نسب جميع اليمن إلى بني إسماعيل لتفرقته - صلى الله عليه وسلم - بين خولان وهم من اليمن وبين بني العنبر وهم من مضر والمشهور في خولان أنه بن عمرو بن مالك بن الحارث من ولد كهلان بن سبأ"^(٢).

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٥٨ / ٧. وقال ابن حجر: "وفيه دليل للجمهور في صحة تملك العربي وإن كان الأفضل عتق من يسترق منهم". الفتح ١٧٣ / ٥.

(٢) الفتح ١٧٣ / ٥. وانظر تفصيل ذلك في كتاب فضائل بني تميم في السنة النبوية من ص ٨٥ حتى ص ٨٨. حيث قرر مؤلفه ما ذكره الحافظ من أن العرب ليسوا كلهم من بني إسماعيل.

المبحث السابع: ما ورد في أن بني عبد القيس ونساءهم هم خير أهل المشرق

[٣٦٥ / ١٠٧] عن أبي القموص زيد بن علي ، قال: حدثني أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من عبد القيس.... " الحديث بطوله وفي آخره: " ثم قال: " اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير كارهين غير خزايا ولا موتورين ، إذ بعض قومنا لا يسلمون حتى يخزوا، ويوتروا " قال: وابتهل وجهه هاهنا من القبلة حتى استقبل القبلة ، وقال: " إن خير أهل المشرق عبد القيس ".

- أخرجه أحمد - مطولا^(١) ومختصرا^(٢) - من طريق عوف بن أبي جميلة، عن أبي القموص به.

وفي رواية أحمد الثانية سُمي الرجل الذي حدثه مع الشك، فقال: " قال: حدثني أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ فإن لا يكن قال: قيس بن النعمان، فإني نسيت اسمه - " ثم ذكر الحديث.

وأخرج أبو داود^(٣) وغيره هذا الحديث وبالإسناد نفسه إلا أنه اقتصر على بعض منه وهو النهي عن الشرب في بعض الأوعية^(٤).

وإسناده صحيح:

- عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي، ابو سهل البصري^(٥). قال ابن حجر: " ثقة رمي بالقدر وبالتشيع " ^(٦).

- أبو القموص - بفتح القاف وتخفيف الميم - زيد بن علي العبدي، ويقال:

(١) في المسند ٢٩ / ٣٦٢ - ٣٦٤ رقم ١٧٨٢٩. وفي فضائل الصحابة ٢ / ٨٢٩ رقم ١٥١٤ من طريق ابن علية عن عوف.

(٢) في المسند ٢٩ / ٣٦٥ رقم ١٧٨٣٠. من طريق محمد بن جعفر عن عوف.

(٣) سنن في السنن (كتاب الأشربة، باب في الأوعية) ٣ / ٣٣١ رقم ٣٦٩٥.

(٤) ولفظه: « لا تشربوا في نقيير ولا مزفت ولا دباء ولا حنتم واشربوا في الجلد الموكب عليه فإن اشتد فاكسروه بالماء فإن أعياكم فأهريقوه ».

(٥) انظر: تهذيب الكمال ٢٢ / ٤٣٧ الترجمة ٤٥٤٥، تهذيب التهذيب ٨ / ١٦٦ الترجمة ٣٠٢.

(٦) التقريب ص ٤٣٣ الترجمة ٥٢١٥.

الجرمي^(١)، قال الحافظ: " ثقة " ^(٢).

- وأخرج البخاري - في الأدب المفرد^(٣) - عن موسى بن إسماعيل، عن يحيى بن عبد الرحمن العصري، عن شهاب بن عباد العصري، أن بعض وفد عبد القيس سمعه يذكر، قال: لما بدأنا في وفادتنا إلى النبي ﷺ سرناء، حتى إذا شارفنا القدوم تلقانا رجل يوضع على قعود له، فسَلَّم، فردَدْنَا عليه، ثم وقف فقال: مِمَّن القوم؟ قلنا: وفد عبد القيس، قال: مرحباً بكم وأهلاً، إياكم طلبت، جئتُ لأُبَشِّرَكم، قال النبي ﷺ بالأَمْس لنا: " إنه نظرَ إلى المَشْرِق فقال: لِيَأْتِيَنَّ غداً من هذا الوجه، يعني: المَشْرِق، خيرُ وفدِ العَرَب " ، فبثُّ أروغ حتى أصبحت، فشددت على راحلتي، فأمعتت في المسير حتى ارتفع النهار، وهممت بالرجوع، ثم رُفِعَت رؤوسُ رواحيكم، ثم ثنى راحلته بزمامها راجعاً .. " الحديث بطوله.

وقد سبق الكلام عن هذا الإسناد في تفضيل التمر البرني^(٤). وخلاصة ما ذكرته هناك بأن يحيى بن عبد الرحمن العَصْرِي وشهاب بن عباد مقبولان . أي حيث توبعا. وقد توبعا فيما يتعلق بموضع الشاهد هنا.

- وجاء تسمية الرجل الذي لقيهم في رواية أخرى بأنه عمر بن الخطاب، فقد أخرج ابن أبي عاصم^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والطبراني^(٧) من طريق محمد بن صدران ، عن طالب بن حجر العبدى، عن هود العَصْرِي عن جده، ولفظه - كما عند ابن أبي عاصم والطبراني - : " قال: بينما رسول الله ﷺ يحدث أصحابه إذ قال لهم: «سَيُطْلَع عَلَيْكُمْ من هذا الوجه ركب هم خير أهل المشرق» . فقام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فتوجه في ذلك الوجه فلقي ثلاثة عشر راكباً فرحَّبَ وقَرَّبَ وقال: من القوم؟ فقالوا: نفر من عبد القيس... "

(١) انظر: تهذيب الكمال ١٠٠/١٠ الترجمة ٢١٢٣، تهذيب التهذيب ٤٢٠/٣ الترجمة ٧٧٢.

(٢) التقريب ص ٢٢٤ الترجمة ٢١٥٢.

(٣) طبعة علي مزيد وعلي عبد المقصود (ص: ٥٣٤) رقم ١١٩٨.

(٤) حديث رقم ٢٢٧ .

(٥) في الآحاد والمثاني ٣/ ٣١٤ رقم ١٦٩٠.

(٦) في المسند ١٢/ ٢٤٥ ، ٢٤٦ رقم ٦٨٥٠.

(٧) في الكبير ٢٠/ ٣٤٥ رقم ٨١٢.

الحديث بطوله.

ومحمد بن صدارن - ينسب لجدّه وهو محمد بن إبراهيم بن صدارن - صدوق^(١)،
وطالب بن حُجَيْر صدوق أيضا^(٢).

وأما هوذّ هنا فهو ابن عبد الله بن سعد، البصري، العبديّ، ذكره البخاري في
التاريخ، وقال: "عن جدّه مَزِيدَة، روى عنه: طالب بن حُجَيْر العبديّ. يُعَدُّ في
البصريين"^(٣). وقال الحافظ: "مقبول"^(٤).

فمثل هذه الرواية يقبل الاستشهاد بها.

ولهذا الحديث شواهد من حديث ابن عباس وأبي هريرة ونوح بن مخلد:

١ - أما حديث ابن عباس:

فقد أخرجه ابن حبان^(٥)، وابن أبي عاصم^(٦)، والبزار^(٧)، والطبراني^(٨) من طريق محمد
بن سواء، عن شبيل بن عزة، عن أبي جمرّة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً،
ولفظه - كما عند ابن حبان - : "خير أهل المشرق عبد القيس، أسلم الناس كرها
وأسلموا طائعين".

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه إلا ابن عباس بهذا اللفظ، ولا نعلم
رواه عنه إلا أبو جمرّة، ولا نعلم رواه عن أبي جمرّة إلا شبيل بن عزة، وشبيلٌ رجلٌ مشهور
من أهل البصرة، ولا نعلم رواه عنه إلا ابن سواء".

(١) التقريب ص ٤٦٥ الترجمة ٥٦٩٥.

(٢) التقريب ص ٢٨١ الترجمة ٣٠٠٨.

(٣) التاريخ الكبير ٨ / ٢٤١، ٢٤٢. الترجمة ٢٨٦٢.

(٤) التقريب ص ٥٧٥ الترجمة ٧٣٢٦.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤ / ٣٧٥ - ٣٧٦ رقم ٣٦٠٦، (الإحسان) ١٦ / ٢٨٣ رقم
٧٢٩٤.

(٦) في الآحاد والمثاني ٣ / ٢٥٧ رقم ١٦٢١.

(٧) في المسند (البحر الزخار) ١١ / ٤٤٧ رقم ٥٣١٠.

(٨) في الكبير ١٢ / ٢٣٠ رقم ١٢٩٧٠.

وإسناده حسن:

- محمد بن سواء أبو الخطاب السدوسي العنبري، البصري المكفوف. قال عنه ابن حجر : "صدوق ، رمي بالقدر" (١).

- شُبَيْل بن عَزْرَةَ بن عمير الضُّبَعِي ، أبو عمرو البصري النحوي ، قال ابن حجر : "صدوق يهم" (٢).

- أبو جَمْرَة، هو نصر بن عمران بن عصام أبو جَمْرَة الضُّبَعِي البصري، مشهور بكنيته، قال ابن حجر : " ثقة ثبت " (٣).

والحديث صححه الألباني (٤).

٢- وأما حديث أبي هريرة:

أخرجه أبو يعلى (٥)، وابن الأعرابي (٦)، والطبراني (٧) من طريق عون بن كهمس، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خير أهل المشرق عبد القيس».

قال الطبراني عقبه: " لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا عون".

وإسناده حسن:

- عون بن كهمس بن الحسن التميمي ، أبو يحيى البصري. وثقه الذهبي (٨). وقال عنه ابن حجر : " مقبول " (٩).

(١) التقريب ص ٤٨٢ الترجمة ٥٩٣٩.

(٢) التقريب ص ٢٦٤ الترجمة ٢٧٤٥.

(٣) التقريب ص ٥٦١ الترجمة ٧١٢٢.

(٤) في صحيح الجامع برقم ٣٣٠٢.

(٥) في المسند ١٠ / ٤٤٩ رقم ٦٠٦٢.

(٦) في المعجم ٢ / ٤٤٨ رقم ٨٥٥.

(٧) في الأوسط ١٧١ / ٢ رقم ١٦١٥.

(٨) الكاشف ١٠٢ / ٢ الترجمة ٤٣١٩.

(٩) التقريب ص ٤٣٤ الترجمة ٥٢٢٥.

- هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، أبو عبد الله البصري، قال ابن حجر :
"ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين" ^(١) . وهذا من روايته عن ابن سيرين.

٣- وأما حديث نوح بن مخلد الضبعي :

أخرجه الطبراني ^(٢) ومن طريقه أبو نعيم ^(٣) وابن قانع ^(٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم الصواف، ثنا سعيد بن نوح الضبعي، حدثني خالد بن مخلد، وأحمد بن الأشعث الضبعيان، عن حصين بن حرب بن حصين الضبعي، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي، عن جده نوح بن مخلد، أنه أتى النبي ﷺ وهو بمكة، فسأله: «ممن أنت؟» قال: أنا من بني ضبيعة بن ربيعة، فقال النبي ﷺ: «خير ربيعة عبد القيس، ثم الحي الذي أنت منهم» ، وأبضع معه في جيش إلى اليمن .

قال الطبراني: " لا يروى هذا الحديث عن نوح بن مخلد إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إسحاق بن إبراهيم الصواف " ^(٥).

وإسناده ضعيفٌ: فيه: إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصواف، المدني، مولى مزينة، قال عنه الحافظ: "لين الحديث" ^(٦) . وفيه أيضا: سعيد بن نوح الضبعي، قال ابن أبي حاتم: " ابن ابنة أبي التياح الضبعي بصري روى عن أمه عن جده أبي التياح " ^(٧) . ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وفيه: أحمد بن الأشعث وحصين بن حرب، لم أجد لهما ذكرا إلا عن ابن نقطة. حيث قال: " وخالد بن مخلد وأحمد بن الأشعث الضبعيان حدثا عن حصين بن حرب الضبعي حدث عنهما سعيد بن نوح الضبعي " ^(٨).

(١) التقريب ص ٥٧٢ الترجمة ٧٢٨٩.

(٢) في الأوسط ٧ / ١٤٨ رقم ٧١٢٢ .

(٣) في معرفة الصحابة ٥ / ٣٧٠٥ ، ٣٧٠٦ رقم ٦٤٦٦.

(٤) في معجم الصحابة ٣ / ١٧٣ الترجمة ١١٤٩.

(٥) الأوسط ٧ / ١٤٨.

(٦) التقريب ص ٩٩ الترجمة ٣٢٦ .

(٧) الجرح والتعديل ٤ / ٦٩ الترجمة ٢٩٠.

(٨) إكمال الإكمال ٣ / ٦٣٨ الترجمة ٣٨٣٧ ، ٣٨٣٨.

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لحال إسحاق، وجهالة بعض رواته. ويشهد لموضع الشاهد منه ما تقدم .

قوله: " وفد عبد القيس " عبد القيس هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين، يُنسبون إلى عبد القيس بن أفصى بن دُعَمِي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، وتتفرع منهم قبائل وأبطن كثيرة^(١).

قوله: " و لا موتورين " جمع موتور، وهو: من قُتِلَ حميمه أو أخذ ماله فيلحقه الغم والفجيعة^(٢).

دلالة الحديث:

دل الحديث وشواهد على أن عبد القيس هم خير أهل المشرق، وجاء في بعض الألفاظ: " خير ربيعة "، وربيعة هو ابن نزار بن معد، وجاء في بعضها " خير وفد العرب ". وقد تقدم أن مثل هذا من تفضيل الجملة لا الأفراد.

وقد دلت الأحاديث على سبب هذا التفضيل وهو مبادرتهم للإسلام ودخولهم فيه، وذلك في قوله: في حديث أبي القموص " إذ أسلموا طائعين غير كارهين غير خزايا ولا موتورين "، وقوله في حديث ابن عباس: " أسلم الناس كرها وأسلموا طائعين ".

(١) انظر: نسب عدنان وقحطان للمبرد ص ١٨، جمهرة أنساب العرب ص ٢٩٥ ، فتح الباري ٨/٨٥.

(٢) انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين للأزدي ص ١٩١.

المبحث الثامن: ما ورد في أهل اليمن الذين قدموا على النبي ﷺ وأنهم خير أهل الأرض عدا الصحابة الذين كانوا معه

[٣٦٦ / ١٠٨] عن جُبَيْر بن مُطْعَم رضي الله عنه قال: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ قَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، كَأَتْهَمِ السَّحَابِ، هُمْ خِيَارُ مَنْ فِي الْأَرْضِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ. قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ كَلِمَةً ضَعِيفَةً: «إِلَّا أَنْتُمْ».

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، والطيالسي^(٢)، وابن أبي شيبه^(٣)، والحاثر^(٤)، والبزار^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والطبراني^(٧)، وأبو نعيم^(٨) من طرق عن ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن)، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعَم، عن أبيه.

وهذا إسناد حسن:

- خال ابن أبي ذئب: هو الحارث بن عبد الرحمن القرشي العامري، أبو عبد الرحمن المدني^(٩). قال الذهبي: "صدوق صالح"^(١٠). وقال ابن حجر: "صدوق"^(١١).

(١) في المسند ٢٧ / ٣٣٥ ١٦٧٧٩. وفي فضائل الصحابة ٢ / ٣٦٨ رقم ١٦١٣.

(٢) في المسند ٢ / ٢٥٤ رقم ٩٨٧.

(٣) في المصنف ٦ / ٤٠٧ رقم ٣٢٤٣٦.

(٤) في مسنده (بغية الباحث) ٢ / ٩٤١ رقم ١٠٣٧.

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٨ / ٣٥١، ٣٥٢ رقم ٣٤٢٨، ٣٤٢٩.

(٦) في المسند ١٣ / ٣٩٨ رقم ٧٤٠١.

(٧) في الكبير ٢ / ١٢٩ رقم ١٥٤٩.

(٨) في معرفة الصحابة ٢ / ٥٢٠ رقم ١٤٥٥. وقال: رواه الحارث بن يزيد الحضرمي، عن الحارث بن عبد الرحمن.

(٩) تهذيب الكمال ٥ / ٢٥٥ الترجمة ١٠٢٧، تهذيب التهذيب ٢ / ١٤٨ الترجمة ٢٥٠.

(١٠) الكاشف ١ / ٣٠٣ الترجمة ٨٦١.

(١١) التقريب ص ١٤٦ الترجمة ١٠٣١.

- محمد بن جُبَيْر بن مطعم بن عدي النوفلي القرشي، أبو سعيد المدني ^(١). قال عنه الحافظ: " ثقة " ^(٢).

- وأخرجه بنحوه: أحمد ^(٣) عن يحيى بن إسحاق:، والطبراني ^(٤)، وأبو نعيم ^(٥) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ:، (كليهما عن ابن لهيعة) واختلفا عليه:

فرواه يحيى بن إسحاق عنه، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن الحارث بن أبي ذباب، وقال بعدها كلمة: إن شاء الله "، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه.

ورواه أبو عبد الرحمن المقرئ (عبدالله بن يزيد)، عنه، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن الحارث بن أبي ذئب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه.

ولفظه - كما عند أحمد - : " أن رسول الله ﷺ رفع رأسه إلى السماء، فقال: " أتاكم أهل اليمن كقطع السحاب خير أهل الأرض " فقال له رجل ممن كان عنده: ومنا يا رسول الله؟ قال كلمة خفية: " إلا أنتم".

قال أبو نعيم عقبه: " رواه أحمد بن حنبل، عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد فقال: عن الحارث بن أبي ذباب، وقال ابن وهب: عن ابن لهيعة، والحارث بن أبي ذئب".

وعند الطبراني: " كقطع الليل المظلم "، وعند أبي نعيم: " كقطع الليل".

ومدار هذه الرواية على ابن لهيعة، ولكن الراوي عنه في الطريق الثانية هو عبدالله بن يزيد المقرئ، وهو معدودٌ ممن روى عنه قبل الاختلاط ^(٦).

(١) انظر: تهذيب الكمال ٥٧٣/٢٤ الترجمة ٥١١٣، تهذيب التهذيب ٩١/٩ الترجمة ١١٩.

(٢) التقريب ص ٤٧١ الترجمة ٥٧٨٠.

(٣) في المسند ٣٢٢/٢٧ رقم ١٦٧٥٨.

(٤) في الكبير ١٢٩/٢ رقم ١٥٥٠.

(٥) في معرفة الصحابة ٥٢٠/٢، ٥٢١ رقم ١٤٥٦.

(٦) قال عمرو بن علي الفلاس: " عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبدالله بن يزيد المقرئ أصبح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث".

الجرح والتعديل: ١٤٧/٥ الترجمة ٦٨٢.

وقد ذكر محققو المسند^(١) بأن تسمية الراوي في روايته عند الطبراني بـ الحارث بن أبي ذئب خطأ، وأن الصواب الحارث بن عبد الرحمن العامري القرشي خال ابن أبي ذئب . وعليه فيتوافق مع الرواية السابقة الصحيحة وتعود إليها.

ولكن يشكل عليه أمران:

الأول : - وقد أشار له محققو المسند - حيث قالوا: ولكن يعكر عليه أن الحاكم أبا أحمد وغيره ذكروا أن الحارث بن عبد الرحمن العامري لا يعلم له راو غير ابن أخته محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

والأمر الثاني: أنه لم يرد فقط عند الطبراني كذلك، بل جاءت تسميته بالحارث بن أبي ذئب عند أبي نعيم أيضا - كما سبق - . فالله أعلم.

قوله: "كقطع السحاب": قال السندي: "أي جماعات مزدحمة كقطع السحاب"^(٢).

قوله "إلا أنتم" : يحتمل أن تخص الأنصار كون الذي راجعه منهم، ويحتمل أن تعم جميع الصحابة - والله أعلم - .

(١) في تعليقهم على المسند ٢٧ / ٣٢٢، ٣٢٣ حاشية ١.

(٢) حاشية السندي على المسند ٩ / ٤٩٨.

[٣٦٧ / ١٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : «أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفئدة وألين قلوباً، الإيمانُ يمانٌ والحكمةُ يمانية، والفخرُ والخيلاءُ في أصحابِ الإبل، والسكينةُ والوقارُ في أهلِ الغنم».

هذا الحديث روي عن أبي هريرة رضي الله عنه من طرق متعددة^(١) وبألفاظ متقاربة، وسأقتصر على الطرق التي فيها موضع الشاهد، وهو قوله: " أرق قلوباً وألين أفئدة"، حيث اقتضت بعض الروايات على أجزاء من الحديث فقط .

الطريق الأول (طريق أبي صالح " ذكوان السمان ")

أخرجه من طريقه البخاري^(٢) - واللفظ السابق له - ومسلم^(٣)، وأحمد^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، والبزار^(٦)، وابن حبان^(٧) من طرق عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه .

الطريق الثاني: (طريق ابن سيرين)

أخرجه مسلم^(٨)، وأحمد^(٩)، وابن أبي عاصم^(١٠)، والطحاوي^(١١) ، وابن

(١) حيث رواه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - من أصحابه إلى جانب من ذكرتهم أعلاه: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، و أبو الغيث ، وعبد الرحمن والد العلاء .

(٢) في صحيحه (كتاب المغازي، باب قدوم الأشعرين ، وأهل اليمن) ١٧٣/٥ رقم ٤٣٨٨ .

(٣) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه) ٧٣/١ رقم

٩٠/٥٢ . من طريق أبي معاوية عن الأعمش عنه ولفظه «أتاكم أهل اليمن، هم ألين قلوباً وأرق

أفئدة، الإيمان يمان، والحكمة يمانية، رأس الكفر قبل المشرق»

(٤) في المسند ١٦٥/١٦ رقم ١٠٢٢٢ .

(٥) في الآحاد والمثاني ٢٥٧/٤ رقم ٢٢٥٩ .

(٦) في المسند (البحر الزخار) ٩٦/١٦ رقم ٩١٦١ .

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٧٥/٤ رقم ٣٦٠٤ ، (الإحسان) ٢٨٦/١٦ رقم ٧٢٩٧ .

(٨) في صحيحه (الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه) ٧١/١ رقم ٨٢/٥٢ .

(٩) في المسند ١٣٣/١٢ رقم ٧٢٠٢ . وفي ٦٦/١٣ رقم ٧٦٢٧ . وفي ٧٦٢٧ . وفي

١٥٦/١٣ رقم ٧٧٢٣ . وفي ١٢٧/١٦ رقم ١٠١٣٤ . وفي ٢١٩/١٦ رقم ١٠٣٢٧ .

(١٠) في الآحاد والمثاني ٢٦٤/٤ رقم ٢٢٧٧ و ٢٢٧٨ . وفي ٢٦٥/٤ رقم ٢٢٨١ .

(١١) في شرح مشكل الآثار ٢٦٩/٢ رقم ٧٩٨ و ٧٩٩ . وفي ٢٧١/٢ رقم ٨٠٢ .

حبان^(١) من طرق عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه - كما عند مسلم - : «جاء أهل اليمن، هم أرقُّ أفئدةً، الإيمانُ يمان، والفقهُ يمان، والحكمةُ يمانية». وفي بعض الألفاظ: "أتاكم أهل اليمن..".

الطريق الثالث (طريق ابن المسيب)

أخرجه مسلم^(٢)، وأبو عوانة^(٣) من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه - عند مسلم - : «جاء أهل اليمن هم أرقُّ أفئدةً، وأضعفُ قلوباً، الإيمانُ يمان، والحكمةُ يمانية، السكينةُ في أهل الغنم، والفخر والحيلة في الفدّادين، أهل الوبر، قبل مطلع الشمس».

الطريق الرابع: (طريق همام عنه)

أخرجه أحمد^(٤) عن عبد الرزاق، عن عقيل بن معقل، عن همام بن منبّه، قال: قَدِمْتُ المدينة، فرأيت حلقةً عند منبر النبي ﷺ فسألتُ، فقيل لي: أبو هريرة. قال: فسلمتُ، فقال لي: مَنْ أنت؟ قلت: من أهل اليمن. فقال: سمعت جِيّ، أو قال: سمعتُ أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - يقول: "الإيمانُ يمان، والحكمةُ يمانية، هم أرقُّ قلوباً، والجفاء في الفدّادين، أصحاب الوبر" وأشار بيده نحو المشرق.

الطريق السادس: (طريق ثابت بن الحارث عنه)

أخرجه أحمد^(٥) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن ثابت بن الحارث، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحو حديث أبي صالح. وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة.

(١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤/٤٨٨ رقم ٣٨١٩، (الإحسان) ١٦/٢٨٩ رقم ٧٣٠٠.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه) ١/٧٣ رقم ٨٩/٥٢.

(٣) في المستخرج ١/٦٣ رقم ١٧٠.

(٤) في المسند ١٢/٤٧٣ رقم ٧٥٠٥. ٧٥٠٥.

(٥) في المسند ١٤/٥٠٦ رقم ٨٩٤٢.

[٣٦٨ / ١١٠] عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " أتاكم أهل اليمن، وهُم أرقُّ قلوباً منكم، وهُم أوَّل من جاء بالمصافحة "

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، والبخاري - في الأدب^(٢) - والنسائي - في الكبرى^(٣) -، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥) من طرق عن حميد، عن أنس رضي الله عنه باللفظ أعلاه وبنحوه.

وحميد هو ابن أبي حميد الطويل البصري، وقد تقدم وهو ثقة يدلّس. وهو عند أبي داود^(٦) - بدون موضع الشاهد - ولفظه: " قد جاءكم أهل اليمن، وهُم أوَّل من جاء بالمصافحة ». وفي رواية^(٧) : " يَقْدِمُ عليكم أقوامٌ هم أرقُّ منكم قلوباً » ، قال: فَقَدِمَ الأشْعَرِيُّونَ فيهم أبو موسى الأشْعَرِي، فلما دَنَوْا من المدينة كانوا يرتجزون: غدا نلقى الأحبة محمداً وحزبه ". وجاء في بعض الروايات بأن قوله: " وهُم أوَّل من جاء بالمصافحة " من قول أبي هريرة^(٨).
والحديث صحيح إسناده ابنُ حجر^(٩)، وصححه الألباني^(١٠).

(١) في المسند في ٨٣/١٩ رقم ١٢٠٢٦ ، وفي ٢٣٧/٢٠ رقم ١٢٨٧٢. وفي ٤٣٣/٢٠ رقم ١٣٢١٢ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي ٤٨/٢١ رقم ١٣٣٣٤. وفي ٢٢٦/٢١ رقم ١٣٦٢٤.

(٢) ص ٣٣٦ رقم ٩٦٧.

(٣) ٣٨٧/٧ رقم ٨٢٩٤.

(٤) في المسند ٤٥٤/٦ رقم ٣٨٤٥.

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣٣٦/٤ - ٣٣٧ رقم ٣٥٢٦ ، ٣٥٢٧ ، (الإحسان) ١٦٤/١٦ - ١٦٥ رقم ٧١٩٢ ، ٧١٩٣.

(٦) في السنن (كتاب الأدب، باب في المصافحة) ٣٥٤/٤ رقم ٥٢١٣.

(٧) عند أحمد برقم ١٢٠٢٦ من طريق ابن أبي عدي عن أنس. - وهو لفظه - وبرقم ١٢٨٧٢ من طريق يزيد ويحيى عن حميد. وبرقم ١٣٣٣٤ من طريق أيوب. وعند ابن حبان برقم ٧١٩٢ وبرقم ٧١٩٣.

(٨) وذلك في رواية يحيى بن أيوب عن حميد عند أحمد برقم ١٣٦٢٤. وعند ابن حبان برقم ٧١٩٣.

(٩) حيث قال: " وأخرج المصنف في الأدب المفرد وأبو داود بسند صحيح من طريق حميد عن أنس " ثم ذكره. الفتح ٥٤/١١.

[٣٦٩ / ١١١] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "

أَهْلُ الْيَمَنِ أَرْقُ قُلُوبًا، وَأَلَيْنُ أَفْنِدَةً، وَأُنْجَعُ طَاعَةً "

أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له-، والرويان^(٣)، والطبراني^(٤) من طريق حيوة بن شريح التجيبي المصري، عن بكر بن عمرو المعافري المصري، عن أبي مصعب مِشْرَح بن هاعان المعافري المصري، عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - .

ووقع عند الطبراني: "وَأَسْمَعُ طَاعَةً" بدل قوله "وَأُنْجَعُ طَاعَةً".

ورجال إسناده كلهم مصريون، وهو إسناده حسن:

- حَيَوَةُ بن شُرَيْح بن صفوان التُّجَيْبِي، أبو زرعة المصري، الفقيه الزاهد العابد^(٥). قال الحافظ: "ثقة ثبت"^(٦) .

- بكر بن عمرو المعافري، المصري، إمام جامعها^(٧). قال الحافظ: "صدوقٌ عابد"^(٨) .

- مِشْرَح - بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وآخره مهملة - بن هاعان المعافري، أبو مصعب المصري. وثقه الذهبي^(٩) . وقال الحافظ: "مقبول"^(١٠) . ولعل الصواب - والله أعلم - أنه صدوق.

(١) في الصحيحة ٦١/٢ حديث ٥٢٧.

(٢) في المسند ٢٨/٦٢٥ رقم ١٧٤٠٦.

(٣) في المسند ١٧٤/١ رقم ٢٢٤.

(٤) في الكبير ١٧/٢٩٨ رقم ٨٢٣.

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٧/ ٤٧٨ الترجمة ١٥٨٠، تهذيب التهذيب ٣/ ٦٩ الترجمة ١٣٥.

(٦) التقريب ص ١٨٥ الترجمة ١٦٠١.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤/ ٢٢١ الترجمة ٧٥٠، تهذيب التهذيب ١/ ٤٨٥ الترجمة ٨٩٣.

(٨) التقريب ص ١٢٧ الترجمة ٧٤٦.

(٩) في الكاشف ٢/ ٢٦٥ الترجمة ٥٤٥٦.

(١٠) التقريب ص ٥٣٢ الترجمة ٦٦٧٩.

فقد قال عنه أحمد: "معروف" (١) وقال ابن معين: "ثقة" (٢) وقال العجلي: "تابعي ثقة" (٣). وقال ابن عدي: "وأرجو أنه لا بأس به" (٤).

إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات وزاد: "من أهل مصر يروي عن عقبة بن عامر روى عنه أهل مصر يخطيء ويخالف" (٥). قال الهيثمي: "وإسناده حسن" (٦).

قوله: "أرقُّ قلوباً وألينُ أفئدةً" قال الخطابي: "وصف الأفئدة بالركة والقلوب باللين، وذلك لأن الفؤاد غشاء القلب وإذا رُقَّ نَفَذَ القولُ وحلَصَ إلى ما وراءه، وإذا غُلِظَ تعذَّرَ وصوله إلى داخل، فإذا صادف القلبُ ليناً عُلِقَ به ونَجَعَ فيه" (٧). وقال الحافظ: "أي إن غشاء قلب أحدهم رقيق وإذا رق الغشاء أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه" (٨).

قوله في حديث عقبة: "وأنجع طاعة" قال السندي: "أي: الطاعة فيهم أكثر نفعاً لخلوص قلوبهم" (٩).

دلالة الأحاديث

دلت أحاديث المبحث على تفضيل أهل اليمن بكونهم أرق قلوباً وألين أفئدة. قال ابن الجوزي: "وإنما أثني على أهل اليمن لمبادرتهم إلى الإيمان، وإذا رقت الأفئدة ولانت القلوب وصلت إليها المواعظ وأثرت فيها" (١٠).

(١) الجرح والتعديل ٤٣١/٨ الترجمة ١٩٧٣.

(٢) المصدر نفسه ٤٣٢/٨ . والكامل ٢٣١ / ٨ الترجمة ١٩٣٥ . من رواية الدارمي عنه .

(٣) في الثقات ٢ / ٢٧٩ الترجمة ١٧٢٨ .

(٤) الكامل ٨ / ٢٣٢ الترجمة ١٩٣٥ .

(٥) الثقات ٥ / ٤٥٢ الترجمة ٥٦٧٧ .

(٦) مجمع الزوائد ١٠ / ٥٥ .

(٧) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري ٣ / ١٧٨٠ .

(٨) فتح الباري ٦ / ٣٥٢ .

(٩) حاشية السندي على المسند ١٠ / ٢٠٥ .

(١٠) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣ / ٣٧١ .

وقد وقع اختلاف بين أهل العلم في المراد بأجزاء من الحديث خصوصاً فيما يتعلق بقوله: "الإيمان يمان".

قال ابن الصلاح: "أما ما ذكر من نسبة الإيمان إلى اليمن وأهله فقد صرفوه عن ظاهره من حيث إن مبدأ الإيمان من مكة ثم المدينة - حرسهما الله - فحكى أبو عبيد إمام الغريب^(١) ثم من بعده في ذلك أقوالاً: أحدها: أن المراد بذلك مكة فإنه يقال إن مكة من تهامة ويُقال إن تهامة من أرض اليمن. والثاني: إن المراد مكة والمدينة فإنه يروى في الحديث أن النبي ﷺ قال هذا الكلام وهو يومئذ بتبوك ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة فقال الإيمان يمان ونسبهما إلى اليمن لكونهما حينئذ من ناحية اليمن كما قالوا الركن اليماني وهو بمكة إلى ناحية اليمن. الثالث: ما ذهب إليه كثير من الناس وهو أحسنها عند أبي عبيد: أن المراد بذلك الأنصار لأنهم يمانون في الأصل فنسب إليهم لكونهم أنصاره. وأنا أقول - والله الموفق - : لو جمع أبو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره وتأملوها لصاروا إلى غير ما ذكروه ولما تركوا الظاهر ولقضوا بأن المراد بذلك اليمن وأهل اليمن على ما هو مفهوم من إطلاق ذلك إذ من ألفاظه: "أتاكم أهل اليمن"، والأنصار من جملة المخاطبين بذلك فهم إذاً غيرهم، وكذلك قوله: "جاء أهل اليمن" وإنما جاء حينئذ غير الأنصار ثم إنه وصفهم ﷺ بما يقضي بكمال إيمانهم ورتب عليه قوله: "الإيمان يمان" فكان ذلك نسبة للإيمان إلى من أتاهم من أهل اليمن لا إلى مكة والمدينة. ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمله على أهل اليمن حقيقة لأن من اتصف بشيء وقوى قيامه به وتأكد اضطراره به نسب ذلك الشيء إليه إشعاراً بتميزه به وكمال حاله فيه^(٢). وهكذا كان حال أهل اليمن حينئذ في الإيمان وحال الوافدين منهم في حياته وفي أعقاب موته كأويس القرني وأبي مسلم الخولاني وأشباههما ممن سلم قبله وقوى إيمانه فكانت نسبة الإيمان إليهم لذلك إشعاراً بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي لذلك عن غيرهم فلا منافاة

(١) في غريب الحديث ٢ / ١٦١ - ١٦٢.

(٢) وقد رجح هذا القول قبل ابن الصلاح الإمام الطحاوي كما في شرح مشكل الآثار ٢ / ٢٧٨.

بينه وبين قوله: "الإيمان في أهل الحجاز"^(١). ثم إن المراد بذلك الموجودون منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان فإن اللفظ لا يقتضيه هذا - والله أعلم -^(٢)

(١) يشير لحديث جابر - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " غلظ القلوب، والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز". أخرجه مسلم في صحيحه ٧٣/١ رقم ٩٢/٥٣ ، وأحمد في المسند ٤٢٢/٢٢ رقم ١٤٥٦٠ .

(٢) صيانة صحيح مسلم ص ٢١٠ - ٢١٢ .

المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل هذه الأمة على غيرها من الأمم

[٣٧٠ / ١١٢] عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده^(١)، أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى: أَأَنتُمْ تُتَمُونُ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وأكرمها على الله.

- أخرجه الترمذي^(٣) - واللفظ له - عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن بهز به.

وقال عقبه: " وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم نحو هذا، ولم يذكر فيه آ □ □ □ □ □^(٤) ". انتهى.

- وأخرجه ابن ماجه^(٥) من طريق ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شاذب، ومن طريق محمد بن خالد بن خدّاش عن ابن عليّة، وأحمد^(٦) وعبد بن حميد^(٧) عن يزيد بن هارون، وأحمد^(٨) عن يحيى القطان، والدارمي^(٩) عن النضر بن شميل، والرويانى^(١٠) من

(١) جده: هو معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة القشيري. جد بهز بن حكيم. له وفادة وصحبة، ونزل البصرة، ومات بخراسان. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٤١٥ الترجمة ٢٤٣٤، الإصابة ١٠/ ٢٢٥ الترجمة ٨١٠٢، التقريب ص ٥٣٧ الترجمة ٦٧٥٥.

(٢) سورة آل عمران ١١٠.

(٣) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران) ٢٢٦/٥ رقم ٣٠٠١.

(٤) سورة آل عمران ١١٠.

(٥) في السنن (كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم) ١٤٣٣/٢ رقم ٤٢٨٧ من طريق ابن شاذب، ورقم ٤٢٨٨ من طريق ابن غلبة.

(٦) في المسند ٢٣١/٣٣ رقم ٢٠٠٢٩.

(٧) في المسند (المنتخب) ١٥٥/١ رقم ٤٠٩.

(٨) في المسند ٢٤٥/٣٣ رقم ٢٠٠٤٩.

(٩) في السنن (كتاب الرقاق، باب: في قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: أنتم آخر الأمم) ٣/ ١٨١٦ رقم ٢٨٠٢.

(١٠) في المسند ١١٤/٢ رقم ٩٢١ من طريق هودّة بن خليفة وفي ١١٥/٢ رقم ٩٢٤ من طريق يزيد بن سريع.

طريق هوزة بن خليفة:، ومن طريق يزيد بن زريع:، (سبعتهم) عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده بنحوه إلا أنهم لم يذكروا الآية كما في رواية الترمذي .

ولفظ ابن ماجه من طريق ابن شاذب: " نُكْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أُمَّةً، نَحْنُ آخِرُهَا وَخَيْرُهَا ".

ولفظ أحمد: من طريق القطان، والدرامي: من طريق النضر، والروايي: من طريق هوزة بن خليفة: " إِنْكُمْ وَقَيِّتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ آخِرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ ". فقالوا: " آخِرُهَا " بدل " خَيْرُهَا ".

ورواية بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده، مختلف فيها: وأغلب الأئمة على قبولها وتحسينها.

قال ابن المديني عن بهز: " ثقة" ^(١). وسئل ابن معين عن حديثه فقال: " ثقة" ^(٢). وسئل أيضا عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، فقال: "إسناد صحيح، إذا كان دون بهز ثقة" ^(٣). وقال أبو زرعة: "صالح، ولكنه ليس بالمشهور" ^(٤). وقال أبو حاتم: "هو شيخ، يكتب حديثه، ولا يحتج به" ^(٥).

وقال ابن حبان: "كان يخطئ كثيرا، فأما أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم - رحمهما الله - فهما يحتجان به ويرويان عنه، وتركه جماعة من أئمتنا، ولولا حديث: "إنا أخذوه وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا" لأدخلناه في الثقات وهو ممن أستخير الله - عز وجل - فيه" ^(٦).

(١) العلل له ص ٨٩ النص ١٤٣، والجرح والتعديل ٤٣٠/٢ الترجمة ١٧١٤.

(٢) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي - ص ٨٢ النص ١٩٩. وانظر رواية الدوري ١٢٤/٤ النص ٣٥٠٠. والجرح والتعديل ٤٣٠/٢ الترجمة ١٧١٤.

(٣) انظر: تهذيب الكمال ٤ / ٢٦١.

(٤) الضعفاء (الأجوبة على أسئلة البرذعي) ٣ / ٨٥١ رقم ٨٢. والجرح والتعديل ٤٣١/٢ الترجمة ١٧١٤.

(٥) الجرح والتعديل ٤٣١/٢ الترجمة ١٧١٤.

(٦) كتاب المجروحين ١ / ١٩٤.

وقال ابن عدي: "وبهز بن حكيم هذا قد روى عنه ثقات الناس ... وروى عنه معمر وإسماعيل بن عليّة ومروان بن معاوية وجماعة من الثقات، وأرجو أنه لا بأس به في رواياته، ولم أر أحداً تخلف في الرواية من الثقات، ولم أر له حديثاً منكراً، وأرجو أنه إذا حدث عنه ثقة فلا بأس بحديثه" (١).

وأكثر عمل الأئمة على تحسين حديثه ما لم يأت بما ينكر عليه.

– وقد توبع بهز بن حكيم هنا، تابعه الجريري:

أخرج روايته أحمد (٢) عن عفان:، وأحمد أيضاً (٣) وعبد بن حميد (٤) عن الحسن بن موسى:، (كليهما) عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن حكيم بن معاوية (والد بهز)، عن أبيه (جد بهز واسمه معاوية بن حيدة القشيري) مرفوعاً بنحوه.

ولفظه - من طريق عفان - : «أنتم تُوفُّون سبعين أمة. أنتم خيرها وأكرمها على الله». ولفظه من طريق الحسن بن موسى : " أنتم تُوفُّون سبعين أمة أنتم آخِرها (٥)، وأكرمها على الله، وما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً، وليأتين عليه يوم وإنه لكَظِيظ ".

وهذه متابعة حسنة لرواية بهز.

والحديث (حديث بهز) قال عنه الترمذي: "هذا حديث حسن" (٦).

وقال ابن حجر: "حديث حسن صحيح" (٧). وحسنه الألباني (٨).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ٢ / ٢٥٤ الترجمة ٢٩٩.

(٢) في المسند ٣٣ / ٢١٩ رقم ٢٠٠١٥.

(٣) في المسند ٣٣ / ٢٢٨ رقم ٢٠٠٢٥.

(٤) في المسند (المنتخب) ١ / ١٥٦ رقم ٤١١.

(٥) وعند عبد بن حميد "خيرها".

(٦) الجامع ٥ / ٢٢٦.

(٧) الفتح ٨ / ٢٢٥.

(٨) في تحقيق المشكاة ٣ / ١٧٧١ رقم ٦٢٩٤ وفي صحيح الجامع رقم ٢٣٠١.

[٣٧١ / ١١٣] عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: " أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء " فقلنا: يا رسول الله، ما هو قال؟: " نصرت بالرب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل التراب لي طهورا، وجعلت أمتي خير الأمم " .

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، وابن أبي شيبة^(٢)، والآجري^(٣)، وتمام^(٤)، واللالكائي^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن زهير بن محمد:، وأخرجه أحمد^(٧) من طريق سعيد بن سلمة:، (كليهما) عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن أبيه علي عليه السلام .

ولفظ أحمد من طريق سعيد بن سلمة: " أعطيت أربعا لم يعطهن أحد من أنبياء الله: أعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل التراب لي طهورا، وجعلت أمتي خير الأمم " ولم يذكر قوله: " نصرت بالرب " .

وإسناد الحديث حسن، مداره على عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو صدوق في حديثه لين - كما مر - .

وقد توبع متابعة قاصرة - بدون ذكر الشاهد - :

- فقد أخرجه الآجري^(٨) واللالكائي^(٩) من طريق موسى بن أعين، عن عطاء بن السائب، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن علي مرفوعا. ولفظه: " أعطيت خمسا لم يعطهن

(١) في المسند ١٦٥/٢ رقم ٧٦٣ .

(٢) في المصنف ٣٠٤/٦ رقم ٣١٦٤٧ .

(٣) في الشريعة ١٥٥٣/٣ رقم ١٠٤٣ .

(٤) في الفوائد ١٠٩/٢ رقم ١٢٧٦ .

(٥) في شرح اصول اعتقاد أهل السنة ٨٦٤/٤ رقم ١٤٤٦ .

(٦) في الكبرى ٣٢٨/١ رقم ١٠٢٤ . وفي الدلائل ٥/ ٤٧٢ .

(٧) في المسند ٤٦٠/٢ رقم ١٣٦١ .

(٨) في الشريعة ١٥٥٢ / ٣ ، ١٥٥٣ رقم ١٠٤٢ .

(٩) في شرح اصول اعتقاد أهل السنة ٨٦٥ / ٤ رقم ١٤٤٨ .

أحد قبلي: أرسلت إلى الأبيض والأسود والأحمر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت جوامع الكلم " فلم يذكر تفضيل أمته منها.

وهذا إسناد ضعيف لأجل الانقطاع:

- عطاء بن السائب، صدوق اختلط - كما مرّ -.

- أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، المعروف بالباقر، والد جعفر الصادق. قال ابن حجر: " ثقة فاضل " (١).

- وأبوه: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، زين العابدين، قال ابن حجر: " ثقة ثبت عابدٌ فقيهٌ فاضلٌ مشهور " (٢).

وعلة هذا الإسناد الانقطاع بين علي بن الحسين وبين جده علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -.

والحديث بنحو هذا اللفظ - وبدون موضع الشاهد - رُوي عن غير واحد من الصحابة كجابر - رضي الله عنه - وحديثه في الصحيحين (٣)، وابن عباس وحديثه عند أحمد (٤)، وغيرهما.

وقال ابن حجر مشيراً للحديث محسناً لإسناده: " وعند أحمد وفي حديث علي عند

(١) التقريب ص ٤٩٧ الترجمة ٦١٥١.

(٢) التقريب ص ٤٠٠ الترجمة ٤٧١٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٧٤/١ رقم ٣٣٥. وفي ٩٥/١ رقم ٤٣٨ ومسلم في صحيحه

٣٧٠/١ رقم ٣/٥٢١. ولفظه - كما عند البخاري - : " أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي:

نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأبى رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغنم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة".

(٤) في المسند ٤/ ٤٧٢ برقم ٢٧٤٢ ولفظه: " أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي، ولا أقولهن فخرا: بعثت إلى الناس كافة، الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأعطيت الشفاعة، فأخرتها لأمتي، فهي لمن لا يشرك بالله شيئاً "

أحمد بإسناد حسن^(١).

قوله: "وَفَيِّتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً" قال ابن الأثير: "أي تمت العدة بكم سبعين".^(٢)

قال الطيبي: "المراد بالسبعين: الكثير لا التحديد.. و"تُتْمُونَ" علة للخيرية لأن المراد به الختم، فكما أن نبيكم خاتم الأنبياء أنتم خاتم وكما أن نبيكم ﷺ حاز ما تفرق في الأنبياء السالفة من الكمالات والخصال الفاضلة، كذلك حكمكم مع الأمم السالفة"^(٣).

[٣٧٢ / ١١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيَدَ أَهْمٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُضِرَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»

أخرجه البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن ماجه^(٧)، وأحمد^(٨) من طرق عن

(١) الفتح ٢٢٥/٨.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ / ٢١١.

(٣) شرح الطيبي ١٢ / ٣٩٧٣.

(٤) في صحيحه في مواضع: في (كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم) ٥٧/١ رقم ٢٣٨. (كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة) ٢/٢ رقم ٨٧٦ وهو اللفظ المختار أعلاه . وفي مواضع أخرى كثيرة يذكر البخاري أوله وهو قوله: "نحن الآخرون السابقون" ثم يقول : وبإسناده.. ثم يذكر بقية الحديث الذي يريد الاستشهاد به وذلك من طريقين: طريق أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج، وطريق عبد الرزاق عن معمر عن وهب بن منبه عن أبي هريرة. وقد ذكر الحافظ في الفتح (٣٤٦/١) عدة احتمالات لصنيع البخاري هذا.

(٥) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة) ٥٨٥/٢ ، ٥٨٦ رقم ١٩/٨٥٥ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢.

(٦) في السنن (كتاب الجمعة، إيجاب الجمعة) ٨٥/٣ رقم ١٣٦٧.

(٧) في السنن (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فرض الجمعة) ٣٤٤/١ رقم ١٠٨٣.

(٨) في المسند في مواضع: ٢٦٠/١٢ رقم ٧٣١٠ ، وفي ٣٦١/١٢ رقم ٧٣٩٩ ، وفي ٣٦٣/١٢ ، ٣٦٤ رقم ٧٤٠١ . وفي ١٣٥/١٣ رقم ٧٧٠٦ ، وفي ١٣٥/١٣ ، ١٣٦ رقم ٧٧٠٦ ، وفي ٧٧٠٧ ، وفي

أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وعند مسلم^(١) وأحمد^(٢) - واللفظ لمسلم - من طريق أبي صالح: " نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، فاختلفوا، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه، هداانا الله له - قال: يوم الجمعة - فالיום لنا، وغدا لليهود، وبعد غد للنصارى ".

وفي لفظ له أيضا^(٣) من طريق أبي حازم: " أضلَّ الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة، والسبت، والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق ". قوله: " بيد أنهم " بمعنى: غير أنهم^(٤).

والشاهد من الحديث في تفضيل هذه الأمة قوله: " نحن الآخرون السابقون ". قال النووي: " قال العلماء: معناه: الآخرون في الزمان والوجود، السابقون بالفضل ودخول الجنة^(٥) ". وقال ابن حجر: " أي: الآخرون زمانا الأولون منزلة، والمراد أن هذه الأمة وإن تأخر وجودها في الدنيا عن الأمم الماضية فهي سابقة لهم في الآخرة بأنهم أول

٤٧٥/١٣ رقم ٨١١٥، وفي ١٢٦/١٦ رقم ١٠١٢٢، وفي ٣١٤/١٦ رقم ١٠٥٣٠، وفي ٣٢٢/١٦ رقم ١٠٥٤٨.

(١) حديث رقم ٢٠/٨٥٥.

(٢) برقم ٧٧٠٦.

(٣) برقم ٢٢/٨٥٦.

(٤) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد ١٣٩/١ . وذكر في المشارق معاني أخر هي " إلا " و " على " و " من أجل ". مشارق الأنوار ١/ ١٠٦.

(٥) شرح النووي على مسلم ١٤٣/٦.

من يحشر وأول من يحاسب وأول من يقضى بينهم وأول من يدخل الجنة" (١).
قوله: "المقضي لهم قبل الخلائق" قال القاري: "وفيه إشارة إلى تقدم رتبهم في كل موقف من مواقف القيامة، وفي كل مرتبة من مراتب الحكومة" (٢)، وفي قوله: "لهم" إيماءً إلى كمال الاعتناء بهم وبشأنهم، وإيماءً إلى إظهار رفعة مكانتهم وعلو مكانهم، فكأن جميع الخلائق تبع لهم" (٣).

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على أن أمة محمد - عليه الصلاة والسلام - هي آخر الأمم زماناً، وأولها وأسبقها مكانة ومنزلة، وهي خيرها وأكرمها على الله.
 وهذا التفضيل هو من خصائص نبيها ﷺ، فإن شرف أمته من شرفه ﷺ (٤).
قال المناوي مبيناً بعض وجوه ومظاهر هذا التفضيل والإكرام: "ويظهر هذا الإكرام في أعمالهم وأخلاقهم وتوحيدهم ومنازلهم في الجنة ومقامهم في الموقف ووقوفهم على تل يشرفون عليهم إلى غير ذلك، ومما فُضِّلوا به: الذكاء وقوة الفهم ودقة النظر وحسن الاستنباط فإنهم أوتوا من ذلك ما لم ينله أحد ممن قبلهم" (٥).
وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية توجيهها آخر، فقال: "وفضّل أمة محمد وقد عملوا من صلاة العصر إلى المغرب على من عمل من أول النهار إلى صلاة الظهر وعلى من عمل من صلاة الظهر إلى العصر فأعطى الله أمة محمد أجرين وأعطى كلا من أولئك أجراً؛ لأن الإيمان الذي في قلوبهم كان أكمل وأفضل وكان أولئك أكثر عملاً؛ وهؤلاء أعظم

(١) فتح الباري لابن حجر ٢ / ٣٥٤. وذكر أقوالاً أخرى في المراد بالسبق، منها: إحراز فضيلة اليوم السابق بالفضل وهو يوم الجمعة، وقيل: المراد بالسبق أي إلى القبول والطاعة التي حرّمها أهل الكتاب فقالوا سمعنا وعصينا، ثم قال: والأول أقوى، وهو ما ذكرته أعلاه.

(٢) لعله مراده - والله أعلم - في الحكم بينهم وبين غيرهم في الخصومات.

(٣) مرقاة المفاتيح ٣ / ١٠١٠. شرح حديث ١٣٥٥.

(٤) انظر: فيض القدير ١ / ٥٦٤.

(٥) فيض القدير ٢ / ٥٥٣.

أجرا وهو فضله يؤتيه من يشاء بالأسباب التي تفضل بها عليهم وخصهم بها" (١).

الباب العاشر:

أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة والأمكنة والبلدان

ويشتمل على فصلين

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمكنة

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة

وفيه أحد عشر مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أيام العشر الأول من ذي الحجة والعمل فيهن على غيرها.
- المبحث الثاني: ما ورد في يوم النحر وكونه أعظم الأيام عند الله.
- المبحث الثالث: ما تفضيل يوم عاشوراء على غيره في الصيام.
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل يوم الجمعة على غيره.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل ساعة جوف الليل على غيرها من الساعات.
- المبحث السادس: ما ورد في أن الصلاة وقراءة القرآن الكريم في آخر الليل محضورة وهي أفضل.
- المبحث السابع: ما ورد في كون ليلة القدر خير من ألف شهر.
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الذكر بعد الفجر حتى طلوع الشمس وبعد العصر حتى غروبها.
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل شهر رمضان على غيره.
- المبحث العاشر: ما ورد في كون الصدقة في رمضان أفضل من غيرها.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل الذكر في رمضان على غيره.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أيام العشر الأول من ذي الحجة والعمل فيهن على غيرها

[٣٧٣ / ١] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : عن النبي ﷺ أنه قال: «ما العمل في أيام أفضل منها في هذه؟» قالوا: ولا الجهاد؟ قال: «ولا الجهاد، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله، فلم يرجع بشيء».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، والدارمي^(٢)، وأحمد^(٣) من طريق شعبة:، وأبو داود^(٤) من طريق وكيع:، والترمذي^(٥)، وابن ماجه^(٦)، وأحمد^(٧)، من طريق أبي معاوية:، (ثلاثتهم) عن الأعمش عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - . ورواية أبي داود: للأعمش فيه شيوخ ثلاثة: هم أبو صالح، ومجاهد، ومسلم البطين، (ثلاثتهم) عن سعيد بن جبير.

(١) في صحيحه (كتاب الجمعة، باب فضل العمل في أيام التشريق) ٣٢٥/٢ رقم ٩٦٩. وقد استشكل ترجمة البخاري بهذه الترجمة وإيراد البخاري لهذا الحديث فيها حتى ذهب بعض الشراح إلى تفسير الأيام - حيث جاءت مبهمه - بأنها أيا التشريق وردّه ابن حجر - كما سيأتي - . قال الحافظ: ويجاب بأجوبة: أحدها: أن الشيء يشرف بمجاورته للشيء الشريف وأيام التشريق تقع تلو أيام العشر ... ثانيها: أن عشر ذي الحجة إنما شرف لوقوع أعمال الحج فيه وبقية أعمال الحج تقع في أيام التشريق كالرمي والطواف وغير ذلك من تتماته فصارت مشتركة معها في أصل الفضل ... ثالثها: أن بعض أيام التشريق هو بعض أيام العشر وهو يوم العيد وكما أنه خاتمة أيام العشر فهو مفتتح أيام التشريق فمهما ثبت لأيام العشر من الفضل شاركتها فيه أيام التشريق لأن يوم العيد بعض كل منها بل هو رأس كل منها وشريفه وعظيمه وهو يوم الحج.

(٢) في السنن (ومن كتاب الصوم، باب في فضل العمل في العشر) ١١١٢/٢ رقم ١٨١٤.

(٣) في المسند ٢٣٨/٥ رقم ٣١٣٩. وفي ٢٨٦/٥ رقم ٣٢٢٨.

(٤) في السنن (كتاب الصوم، باب في صوم العشر) ٣٢٥/٢ رقم ٢٤٣٨.

(٥) في الجامع (أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر) ١٢١/٣ رقم ٧٥٧.

(٦) في السنن (كتاب الصيام، باب صيام العشر) ٥٥٠/١ رقم ١٧٢٧.

(٧) في المسند ٤٣٣/٣ رقم ١٩٦٨ وفي ٤٣٤/٣ رقم ١٩٦٩ عن مجاهد مرسلًا ولم يذكر فيه عن ابن عباس .

وجاء بلفظ مقارب له وهو - كما عند أبي داود والترمذي وغيرهما - : «ما من أيام العمل الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام» - يعني أيام العشر - ، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله، فلم يرجع من ذلك بشيء».

قوله في رواية البخاري: " ما العمل في أيام أفضل منها في هذه " أشار الحافظ في الفتح إلى تفسير بعض الشراح هذه العبارة المبهمة بأن المراد أيام التشريق، وحملهم على ذلك ترجمة البخاري له ثم برروا ذلك بأن أيام التشريق أيام ذكر أيضا إلى كونها أيام عيد، ولأن أيام التشريق أيام غفلة في الغالب فصار للعابد فيها مزيد فضل على العابد في غيرها فالعبادة في أوقات الغفلة فاضلة على غيرها.. ثم ردَّ الحافظ ذلك جملة فقال: " إلا أن المنقول يعارضه والسياق الذي وقع في رواية كريمة شاذ مخالف لما رواه أبو ذر وهو من الحفاظ عن الكشميهني شيخ كريمة بلفظ: "ما العمل في أيام أفضل منها في هذا العشر" وكذا أخرجه أحمد وغيره عن غندر عن شعبة بالإسناد المذكور ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة فقال في أيام أفضل منه في عشر ذي الحجة .."(١).

ثم ذكر الحافظ بقية الروايات التي فيها التنصيص على أنها أيام العشر، وبعضها صريح في ذلك . ثم أجاب عن ترجمة البخاري وقد أشرت لذلك أعلاه.

قوله: " يخاطر بنفسه وماله " قال ابن بطلال: "يكافح العدو بنفسه وسلاحه وجواده، فيسلم من القتل أو لا يسلم منه"(٢) .

وقال ابن حجر: " يخاطر بنفسه أي يلقيها في المهالك"(٣) . وقال أيضا: "أي يقصد قهر عدوه ولو أدى ذلك إلى قتل نفسه يكافح العدو بنفسه وسلاحه وجواده، فيسلم من القتل أو لا يسلم منه"(٤) .

(١) فتح الباري ٢ / ٤٥٩ شرح حديث ٩٦٩ .

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٢ / ٥٦٢ .

(٣) فتح الباري (المقدمة) ١ / ١١٢ .

(٤) فتح الباري ٢ / ٤٦٠ .

[٣٧٤ / ٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من أيام أحب إلى الله أن يُتَعَبَدَ له فيها من عشر ذي الحجة، يعدل صيام كُلِّ يومٍ منها بصيام سنةٍ، وقيامُ كُلِّ ليلةٍ منها بقيام ليلةِ القدر».

- أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - وابن ماجه^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، وابن الأعرابي^(٤) والبيهقي^(٥) من طرق عن مسعود بن واصل، عن النَّهَّاس بن قَهْم، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهذا إسناد ضعيف:

- مسعود بن واصل الأزرق البصري، قال في التقريب: "لين الحديث"^(٦).

- النَّهَّاس بن قَهْم القيسي، أبو الخطاب البصري، قال الحافظ: "ضعيف"^(٧).

قال الترمذي عقبه: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل، عن النهاس، وسألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من غير هذا الوجه مثل هذا وقد روي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مُرسلا شيء من هذا، وقد تكلم يحيى بن سعيد في نهاس بن قَهْم من قبل حفظه"^(٨).

وقال ابن حجر عن الحديث من هذا الطريق: "إسناده ضعيف"^(٩).

ومع ضعف هذا الطريق فقد خالف حديث ابن عباس السابق الذي في الصحيحين في متنه مخالفة واضحة بالتنصيص على هذا الأجر وهو قوله: "يعدل صيامُ كُلِّ يومٍ منها

(١) في الجامع (أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر) ٣ / ١٢٢ رقم ٧٥٨.

(٢) في السنن (كتاب الصيام، باب صيام العشر) ١ / ٥٥١ رقم ١٧٢٨.

(٣) في المستخرج ٢ / ٢٤٥ رقم ٣٠٢١.

(٤) في المعجم ٢ / ٤٨٤ ، ٤٨٥ رقم ٩١٥.

(٥) في الشعب ٥ / ٣١١ رقم ٣٤٨٠. وفي فضائل الأوقات ص ٣٤٥ رقم ١٧٤.

(٦) التقريب ص ٦٢٨ رقم ٦٦١٤.

(٧) التقريب ص ٥٦٦ الترجمة ٧١٩٧.

(٨) الجامع ٣ / ١٢٢.

(٩) فتح الباري ٢ / ٤٦١.

بصيام سنة، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر".

ثم إن هذا الحديث قد روي عن أبي هريرة من طرق أخرى بعضها جيد الإسناد موافقا أو مقاربا لحديث ابن عباس الصحيح، مما يبين نكارة هذا الطريق ونكارة متنه، وهذه الطرق هي:

الأولى:

ما أخرجه أبو عوانة^(١) عن أبي حاتم الرازي، عن مصعب بن سعيد المصيصي، حدثنا موسى بن أعين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعا، ولفظه: «ما من أيام العمل أحب إلى الله فيهن من هذه الأيام» يعني: العشر قيل: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع منه بشيء». وهذا من زوائده على مسلم.

وهذا إسناد لا بأس به:

- مصعب بن سعيد المصيصي، متكلم فيه:

قال ابن أبي حاتم: "روى عنه أبي.. وسئل عنه فقطب وجهه"^(٢). وقال ابن عدي: "يحدث عن الثقات بالمناكير ويصحف عليهم"^(٣). - ثم ذكر بعض ما ينكر عليه ثم قال: - "وله غير ما ذكرت والضعف على حديثه بَيِّن"^(٤). وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "ربما أخطأ يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات وبيِّن السماع في خبره لأنه كان مدلسا وقد كف في آخر عمره"^(٥). وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين^(٦). وروايته هذه صرح فيها بالتحديث.

(١) في المستخرج ١٤٦/٢ رقم ٣٠٢٢.

(٢) الجرح والتعديل ٣٠٩/٨ الترجمة ١٤٢٨.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٨٩/٨ الترجمة ١٨٤٦.

(٤) المصدر نفسه ٨/٩١.

(٥) الثقات ١٧٥/٩ الترجمة ١٥٨٥٠.

(٦) تعريف أهل التقديس ص ٤٦ الترجمة ١٠٦.

- موسى بن أعين، مولى قريش، أبو سعيد الجزري، قال عنه الحافظ: "ثقة عابد" (١).

الطريق الثانية:

ما أخرجه الترمذي - في العلل الكبير - (٢)، والبحيري في الفوائد (٣) عن أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي، عن أسود بن عامر، عن صالح بن عمر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه: «ما من أيام أحب إلى الله العمل فيهن من عشر ذي الحجة التحميد والتكبير والتسبيح والتهليل».

قال الترمذي عقبه: "سألت محمداً وعبد الله بن عبد الرحمن عن هذا الحديث فلم يعرفاه من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة".

و شيخ الترمذي: أحمد بن محمد بن نيزك - بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم كاف - البغدادي، أبو جعفر الطوسي، قال عنه الحافظ: "صدوق"، في حفظه شيء (٤).

ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام - كما سبق - .
وأما صالح بن عمر، فلم يتبين لي من هو؟ ولعله: صالح بن عمر الواسطي. قال عنه ابن حجر: "ثقة" (٥).

قال الألباني: "وهذا سند حسنٌ لولا أني لم أعرف ابن نيزك هذا" (٦).
وكما مرّ فهو معروف.

الطريق الثالثة:

ما أخرجه العقيلي (٧) من طريق بدر بن مصعب، ومن طريق خلاد بن يحيى،

(١) التقريب ص ٥٤٩ الترجمة ٦٩٤٤.

(٢) ص ١٢٠ رقم ٢٠٦.

(٣) كما ذكره الألباني في الإرواء ٣/٣٩٩ . وعزاه للمخطوط (٢٠١/٣١).

(٤) التقريب ص ٨٤ الترجمة ١٠١.

(٥) التقريب ص ٢٧٣ الترجمة ٢٨٨١.

(٦) الإرواء ٣/٣٩٩ حديث ٨٩٠.

(٧) في الضعفاء ١/١٦٣.

(كليهما) عن عمر بن ذر، عن مجاهد، واختلفا:

فرواه بدر عن عمر عن مجاهد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه: «ما من عمل أحب إلى الله من عمل في العشر» قال قلت: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا من خرج بنفسه، وماله، وجواده فلم يرجع من ذلك بشيء».

ورواه خلاد عن عمر عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلًا بنحوه. قال العقيلي عقب ذكر الخلاف: وحديث خلاد أولى.

وخلاد هو ابن يحيى السلمي، قال الحافظ: "صدوق رمي بالإرجاء" (١).

وأما بدر بن مصعب، فقد قال عنه الذهبي: "شيخ لأبي كريب، مُقْلٌ، وصل حديثاً مرسلًا عن عمر بن ذر" (٢). ولعله أراد به هذا الحديث - والله أعلم - والصواب - والله أعلم - في رواية مجاهد أنها من حديث ابن عمر لا من حديث أبي هريرة كما سيأتي في الحديث التالي فإن أكثر الروايات عن مجاهد جعلته من حديث ابن عمر.

والخلاصة أن حديث أبي هريرة - الذي من طريق الترمذي الذي فيه زيادة "صيام يوم، وقيام ليلة.." - ضعيفٌ سنداً، ومنكر متنا لمخالفته الطرق الأخرى الحسنة عن أبي هريرة والموافقة للأحاديث الصحيحة.

(١) التقريب ص ١٩٦ الترجمة ١٧٦٦.

(٢) ميزان الاعتدال ٣٠٠/١ الترجمة ١١٣٧.

[٣ / ٣٧٥] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: " ما من أيام أعظم عند الله، ولا أحبُّ إليه من العمل فيهنَّ من هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهنَّ من التهليل، والتكبير، والتحميد ".

- أخرجه أحمد^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، والطحاوي^(٤)، والطبراني^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -.

- وأخرجه أبو عوانة^(٧) من طريق عبد الحميد بن غزوان البصري، عن أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مجاهد، عن ابن عمر بنحوه.

- وأخرجه أبو نعيم^(٨) من طريق محمد بن هارون بن مجمع عن عمر بن يزيد، عن عبد الوهاب الثقفي، عن يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه، ولفظه: «ما من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام العشر» قيل: ولا الجهاد في سبيل الله، قال: «ولا الجهاد، إلا رجل خرج بنفسه وماله، ثم لم يرجع من ذلك بشيء».

قال أبو نعيم عقبه: " غريب من حديث يونس عن نافع، تفرد به عمر بن يزيد عن عبد الوهاب، وما كتبه إلا من حديث محمد بن هارون بن مجمع".

فهذه ثلاث طرق لهذا الحديث:

أما الطريق الأول، فضعيف لضعف يزيد - كما سبق -.

قال البوصيري بعدما ساق الحديث: " رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد

(١) في المسند ٣٢٣/٩ رقم ٥٤٤٦. وفي ٢٩٦/١٠ رقم ٦١٥٤.

(٢) في المصنف ٢٩٦/١٠ رقم ٦١٥٤.

(٣) في المسند (المنتخب) ٢٥٧/١ رقم ٨٠٧.

(٤) ٤١٧/٧ رقم ٢٩٧١.

(٥) في الدعاء ص ٢٧٢ رقم ٨٧١.

(٦) في الشعب ٣٠٨/٥ ، ٣٠٩ رقم ٣٤٧٤ ، ٣٤٧٥. وفي فضائل الأوقات ص ٣٤٤.

(٧) في المستخرج ٢٤٦/٢ رقم ٣٠٢٤.

(٨) في الحلية ٢٦ / ٣.

وأبو يعلى، والبيهقي في الشعب بسند صحيح" ^(١). ولعله يعني صحة سنده بمتابعاته.

وأما الثاني، فإسناده لا بأس به:

- عبد الحميد بن غزوان القيسي البصري، قال عنه أبو حاتم: "بصري شيخ" ^(٢). وذكره ابن حبان في الثقات ^(٣).

- موسى بن أبي عائشة الهمداني مولاهم، الكوفي، قال ابن حجر: "ثقة عابد" ^(٤).

وأما الطريق الثالث، فإسناده حسن:

- محمد بن هارون بن مجمع المصيصي، قال عنه الخطيب: "كان ثقة صالحا معروفا بالخير" ^(٥).

- عمر بن يزيد السّياري، أبو حفص الصفار البصري، قال عنه الحافظ: "صدوق" ^(٦).

- عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري، قال ابن حجر: "ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين" ^(٧).

- يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، قال الحافظ: "ثقة ثبت فاضل ورع" ^(٨).

وعليه فحديث ابن عمر حديث حسن - إن شاء الله تعالى - ويشهد له حديث ابن عباس، وفيه زيادة الإرشاد للإكثار من التسييح والتهليل والتحميد في هذه الأيام.

(١) إتحاف الخيرة المهرة ٣ / ١٧٠ حديث ٢٤٦٥.

(٢) الجرح والتعديل ١٧/٦ الترجمة ٨٧.

(٣) ٣٩٨ / ٨ الترجمة ١٤٠٧٥.

(٤) التقريب ص ٥٥٢ الترجمة ٦٩٨٠.

(٥) تاريخ بغداد ٤ / ٥٦٦ الترجمة ١٧٢٩.

(٦) التقريب ص ٤١٨ الترجمة ٤٩٨٣.

(٧) التقريب ص ٣٦٨ الترجمة ٤٢٦١.

(٨) التقريب ص ٦١٣ الترجمة ٧٩٠٩.

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل العمل الصالح في أيام العشر خصوصاً على غيرها من أيام السنة، فدل هذا على تفضيلها على غيرها من الأيام.

قال ابن رجب: " وهذا الحديث نصٌّ في أن العمل المفضول يصير فاضلاً إذا وقع في زمان فاضل ، حتى يصير أفضل من غيره من الأعمال الفاضلة ؛ لفضل زمانه، وفي أن العمل في عشر ذي الحجة أفضل من جميع الأعمال الفاضلة في غيره" (١) .

وفي توجيه فضل العشر يقول ابن حجر: " والذي يظهر أن السبب في امتياز عشر ذي الحجة لمكان اجتماع أمهات العبادات فيه وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيره وعلى هذا هل يختص الفضل بالحاج أو يعم المقيم؟ فيه احتمال" (٢) .

وقد وقع خلاف أيهما أفضل؟ العشر الأواخر من رمضان أم العشر الأول من ذي الحجة؟.

فذهب بعضهم إلى تفضيل عشر ذي الحجة مطلقاً:

قال ابن رجب بعد سياقه بعض الآثار والأحاديث: " وهذا يدل على أن عشر ذي الحجة أفضل من عشر رمضان ، لياليه وأيامه، ثم قال: قال بعض أعيان أصحابنا المتأخرين: مجموع عشر ذي الحجة أفضل من مجموع عشر رمضان ، وإن كان في عشر رمضان ليلة لا تفضل عليها غيرها" (٣) .

وقال ابن القيم: " وأكثر الناس إذا تكلم في التفضيل لم يفصل جهات الفضل ولم يوازن بينهما فيخس الحق وإن انضاف إلى ذلك نوع تعصيب وهوي لمن يفضلته تكلم بالجهل والظلم مسائل متنوعة في التفضيل، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن مسائل عديدة من مسائل التفضيل فأجاب فيها بالتفصيل الشافي..، ومنها: أنه سئل (٤) عن عشر

(١) فتح الباري لابن رجب ٦ / ١١٥ .

(٢) فتح الباري ٢ / ٤٦٠ .

(٣) فتح الباري لابن رجب ٦ / ١٢٠ ، ١٢١ .

(٤) انظر مجموع الفتاوى ٢٥ / ٢٨٧ .

ذي الحجة والعشر الأواخر من رمضان أيهما أفضل؟ فقال أيام عشر ذي الحجة أفضل من أيام العشر من رمضان والليالي العشر الأواخر من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة. وإذا تأمل الفاضل اللبيب هذا الجواب وجده شافيا كافيا فإنه ليس من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام عشر ذي الحجة وفيهما يوم عرفة ويوم النحر ويوم التروية وأما ليالي عشر رمضان فهي ليالي الأحياء التي كان رسول الله يحييها كلها وفيها ليلة خير من ألف شهر فمن أجاب بغير هذا التفصيل لم يمكنه أن يدلي بحجة صحيحة" (١).

قال ابن حجر: "وفي الحديث تعظيم قدر الجهاد وتفاوت درجاته وأن الغاية القصوى فيه بذل النفس لله وفيه تفضيل بعض الأزمنة على بعض كالأمكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة" (٢).

(١) بدائع الفوائد ٣/ ١٦٢. وكلامه هذا مع كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ٢٥/ ٢٨٧.

وانظر هذا الكلام أيضا في زاد المعاد ١/ ٥٧، وحاشيته على أبي داود ٦/ ٣١٥.

(٢) فتح الباري لابن حجر ٢/ ٤٦٠.

المبحث الثاني: ما ورد في يوم النحر وكونه أعظم الأيام عند الله

[٣٧٦ / ٤] عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ» - قَالَ عَيْسَى، قَالَ ثَوْر: وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّانِي، - وَقَالَ: وَقَرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدَنَاتٍ خَمْسٌ أَوْ سِتٌّ فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ إِلَيْهِ بِأَيْتِهِنَّ يَدًا، فَلَمَّا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا، قَالَ: فَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ قَالَ: «مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ».

أخرجه أبو داود^(٢) - واللفظ له - من طريق عيسى بن يونس:، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) -، وابن أبي عاصم^(٥) وابن خزيمة^(٦)، وابن حبان^(٧) والحاكم^(٨) من طريق يحيى القطان:، وابن أبي عاصم^(٩) والطحاوي^(١٠)، والطبراني^(١١) من طريق أبي عاصم:، (ثلاثتهم) عن ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، عن عبد الله بن الحُيَّي، عن عبد الله بن

(١) هو عبد الله بن قُرْطٍ - بضم القاف - الأزدي الثُّمَالِي، صحابي كان اسمه شيطاناً فغيره النبي - صلى الله عليه وسلم -، أمّره أبو عبيدة على حمص، واستشهد بأرض الروم سنة ست وخمسين. الاستيعاب ٣ / ٩٧٨، الترجمة ١٥٣٤، الإصابة ٣٣٥/٦ الترجمة ٤٩١٢، تقريب التهذيب ص ٣١٨ الترجمة ٣٥٤٠.

(٢) في السنن (كتاب المناسك، باب في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ) ١٤٨/٢، ١٤٩ رقم ١٧٦٥.

(٣) في المسند ٤٢٧/٣١ رقم ١٩٠٧٥.

(٤) ١٩٢/٤ رقم ٤٠٨٣.

(٥) في الأحاد والمثاني ٣٦٧/٤ رقم ٢٤٠٧.

(٦) في صحيحه ٢٧٣/٤ رقم ٢٨٦٦ مختصراً. وفي ٢٩٤/٤ رقم ٢٨٦٦ مطولاً.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٨٠/١ - ٢٨١ رقم ٣٠٣ (الإحسان) ٥١/٧ رقم ٢٨١١.

(٨) في المستدرک ٢٤٦ / ٤.

(٩) في الأحاد والمثاني ٣٦٧/٤ رقم ٢٤٠٨ مختصراً.

(١٠) في شرح مشكل الآثار ٣ / ٣٥٩، ٣٦٠ رقم ١٣١٩. وفي شرح معاني الآثار ٥٠/٣ رقم ٤٤٤٨.

(١١) في الأوسط ٤٤/٣ رقم ٢٤٢١ وفي مسند الشاميين ٢٧٢/١ رقم ٤٧٥.

قُرُط - رضي الله عنه - .

ووقع في رواية عيسى عند أبي داود : عبد الله بن عامر بن لُحَيٍّ . وفي سائر الروايات: عبد الله بن لُحَيٍّ وهو اختلاف في اسمه أشار له الحافظ - كما سيأتي - ، وكنيته أبو عامر . وبعضهم اختصره واقتصر على ما يتعلق بموضع الشاهد وهو قوله: "أعظم الأيام عند الله يوم النحر ويوم القر" ^(١) .

وعند ابن أبي عاصم في الموضع الأول: "إن من أفضل الأيام يوم النحر ثم يوم القر" . واختلف لفظ الطحاوي ^(٢) في الموضعين ففي شرح المشكل: "أحب الأيام إلى الله - عز وجل - يوم النحر ثم يوم القر" وهو موافق لسائر الروايات، ووقع في شرح المعاني: "أحب الأيام إلى الله يوم النحر، ثم يوم عرفة" . وكلتا الروايتين من طريق شيخه أبي بكر، وابن مرزوق عن أبي عاصم به .

ووقع عند النسائي وابن حبان: "أفضل الأيام عند الله يوم النحر، ويوم القر" . بالعطف بالواو، وهو يقتضي التسوية . وتحمل على الروايات السابقة الأكثر ورودا والتي تنص على العطف بـ ثم .

وإسناد الحديث صحيح:

- ثور بن يزيد بن زياد، أبو خالد الحمصي . قال عنه الحافظ: "ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر" ^(٣) .

- راشد بن سعد المقرئ ، الحمصي ، قال الحافظ: "ثقة كثير الإرسال" ^(٤) .

- عبد الله بن لُحَيٍّ الحميري ، ويقال: عبد الله بن عامر بن لُحَيٍّ ، أبو عامر الهوزني الحمصي ، قال الحافظ: "ثقة مخضرم" ^(٥) .

(١) وهذا لفظ النسائي وابن أبي عاصم في روايته عن أبيه .

(٢) في شرح معاني الآثار رقم ٤٤٤٨ .

(٣) التقريب ص ١٣٥ الترجمة ٨٦١ .

(٤) التقريب ص ٢٠٤ الترجمة ١٨٥٤ .

(٥) التقريب ص ٣١٩ الترجمة ٣٥٦٢ .

والحديث إضافة - لتصحيح ابن خزيمة والحاكم كما سبق - صححه الألباني^(١).

قوله: "يوم النحر": هو اليوم العاشر من ذي الحجة، وهو يوم العيد.

قال الحافظ في الفتح: "قوله - يعني البخاري - : (باب من قال الأضحى يوم النحر) قال ابن المنير: أخذه من إضافة اليوم إلى النحر، حيث قال: (أليس يوم النحر) واللام للجنس فلا يبقى نحرٌ إلا في ذلك اليوم، قال: والجواب على مذهب الجماعة أن المراد النحر الكامل، واللام تستعمل كثيرا للكمال كقوله: (الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)"^(٢).

قوله: "يوم القَرَّ": جاء تفسيره في بعض روايات الحديث بأنه: اليوم الثاني، وذلك من قبل ثور - كما سبق في رواية عيسى -، وفسَّره كذلك ابن خزيمة حيث قال: "يوم القر يعني يوم الثاني من يوم النحر"^(٣).

قال الخطابي: "هو اليوم الذي يلي يوم النحر، سُمِّي بذلك، لأن الناس يَقْرُونَ فيه بمنى، وقد فرغوا من طواف الإفاضة والنحر فاستراحوا، وقَرُّوا"^(٤).

قوله: "يزدلفن" قال الخطابي: "معناه يقتربن من قولك زلف الشيء إذا قرب...، وإنما سميت المزدلفة لاقتراب الناس إلى منى بعد الإفاضة من عرفات. وقوله: (وجب جنوبها) معناه: زهقت أنفسها فسقطت على جنوبها، وأصل الوجوب السقوط"^(٥).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل يوم النحر على سائر أيام السنة، ويليه في الفضل يوم القر وهو اليوم الذي يليه .

قال المناوي: " لأنه - أي يوم النحر - يومُ الحج الأكبر وفيه معظم أعمال النسك.. وفضَّلَهُما لذاتهما أو فيما يخصهما من وظائف العبادة".

(١) في صحيح أبي داود (الأم) ٦ / ١٤ رقم ١٥٤٩.

(٢) الفتح ٨ / ١٠.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٤ / ٢٧٣.

(٤) معالم السنن ٢ / ١٥٧.

(٥) معالم السنن ٢ / ١٥٧.

وعورض هذا التفضيل بما جاء في تفضيل يوم عرفة وتفضيل يوم الجمعة^(١): فقد جاء في حديث جابر أن عرفة أفضل الأيام^(٢)، وهو من الأيام العشر التي سبق أنها أفضل أيام السنة . فنحنا بعضهم إلى تأويل الأفضلية هنا:

قال الطيبي: في شرح قوله: (أفضل الأيام) "أي: من أفضل الأيام، كما يقال: فلان أعقل الناس وأعلمهم أي من أعقل الناس وأعلمهم"^(٣).
ويؤيد هذا ما جاء في بعض طرق الحديث التي سبق تخريجها، وفيها: "إن من أفضل الأيام يوم النحر".

قال القاري معقبا: "ولا يبعد أن يقال: الأفضلية مختلفة باعتبار الحيثية، أو الإضافية النسبية، فلا يحتاج إلى تقدير (من) التبعية"^(٤).

وقال المناوي: "والجمهور على أن يوم عرفة أفضل ثم النحر فمعنى قوله: (أفضل) أي: من أفضل كما يقال فلان أعقل الناس أي وأعلمهم"^(٥).

وقال الشوكاني ذاكرا تأويلا آخر: "وقد ذهب الشافعية إلى أنه - يعني يوم عرفة - أفضل من يوم النحر، ولا يخفى أن حديث الباب ليس فيه إلا أن يوم النحر أعظم، وكونه أعظم وإن كان مستلزما لكونه أفضل لكنه ليس كالتصريح بالأفضلية كما في حديث جابر، إذ لا شك أن الدلالة المطابقة أقوى من الالتزامية، فإن أمكن الجمع بحمل أعظمية

(١) ستأتي الأحاديث في تفضيلها في مباحث تالية.

(٢) ورد ذلك في حديث جابر -رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحجة»، قال: فقال رجل: يا رسول الله، هن أفضل أم عدتّهن جهادا في سبيل الله، قال: «هن أفضل من عدتّهن جهادا في سبيل الله، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ينزل الله إلى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء، فيقول: انظروا إلى عبادي شعنا غبرا ضاحين جاءوا من كل فج عميق يرجون رحمتي، ولم يروا عذابي، فلم ير يوم أكثر عتقا من النار من يوم عرفة». أخرجه ابن حبان في صحيحه ١٦٤ / ٩ رقم ٣٨٥٣ وأبو يعلى في المسند ٦٩ / ٤ رقم ٢٠٩٠.

(٣) شرح الطيبي ٦ / ٢٠٠٧.

(٤) المرقاة ٥ / ١٨٢٥.

(٥) فيض القدير ٢ / ٣.

يوم النحر على غير الأفضلية فذاك، وإلا يمكن فدلالة حديث جابر على أفضلية يوم عرفة أقوى من دلالة حديث عبد الله بن قرط على أفضلية يوم النحر^(١). ويشكل على كلام الشوكاني في تأويل الأعظمية بكونها دون الأفضلية بما ورد من ألفاظ أخرى في حديث عبد الله بن قرط وفيها التصريح بالأفضلية والأحبية - كما مر في التخريج -.

ورجح ابن تيمية وتلميذه ابن القيم القول بأفضلية يوم النحر: فقد سئل شيخ الإسلام: "أما أفضل: يوم عرفة أو الجمعة أو الفطر أو النحر؟ فأجاب: " الحمد لله، أفضل أيام الأسبوع يوم الجمعة باتفاق العلماء. وأفضل أيام العام هو يوم النحر. وقد قال بعضهم يوم عرفة والأول هو الصحيح؛ لأن في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: (أفضل الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر) ؛ لأنه يوم الحج الأكبر في مذهب مالك والشافعي وأحمد كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (يوم النحر هو يوم الحج الأكبر)^(٢). وفيه من الأعمال ما لا يعمل في غيره، كالوقوف بمزدلفة ورمي جمرة العقبة وحدها والنحر والحلق وطواف الإفاضة فإن فعل هذه فيه أفضل بالسنة واتفاق العلماء - والله أعلم^(٣).

وقال ابن القيم: " فخير الأيام عند الله يوم النحر، وهو يوم الحج الأكبر..، ويوم عرفة مقدمة ليوم النحر بين يديه، فإن فيه يكون الوقوف والتضرع والتوبة والابتهاال والاستقالة، ثم يوم النحر تكون الوفاة والزيارة، ولهذا سمي طوافه طواف الزيارة؛ لأنهم قد طهروا من ذنوبهم يوم عرفة، ثم أذن لهم ربهم يوم النحر في زيارته، والدخول عليه إلى بيته، ولهذا كان فيه ذبح القرابين، وحلق الرءوس، ورمي الجمار، ومعظم أفعال الحج، وعمل يوم عرفة كالطهور والغتسال بين يدي هذا اليوم. وكذلك تفضيل عشر ذي الحجة على غيره من الأيام، فإن أيامه أفضل الأيام عند الله"^(٤).

ومما سبق يمكن القول بأن ما جاء في تفضيل يوم الجمعة لا يعارض تفضيل يوم

(١) نيل الأوطار ١٥٤/٥.

(٢) أخرجه من حديث ابن عمر البخاري ١٧٧/٢ رقم ١٧٤٢، ومن حديث أبي هريرة البخاري

١٠٢/٤ رقم ٣١٧٧، وفي ٦٥/٦ رقم ٤٦٥٧، ومسلم في صحيحه ٩٨٢/٢ رقم ٤٣٥/١٣٤٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٥ / ٢٨٨.

(٤) زاد المعاد ١ / ٥٤ - ٥٦.

النحر أو يوم القر أو يوم عرفة فتفضل الجمعة بالنسبة لأيام الأسبوع، وتفضل النحر أو عرفة بالنسبة لأيام السنة^(١)، وإذا اجتمعا جاء التفضيل من الجهتين . وأما يوم عرفة فلا بد من الترجيح، وسبق ذكر القولين وتوجيه كل قول، والله أعلم بالصواب.

(١) انظر نيل الأوطار ٢٨٦/٣.

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل يوم عاشوراء على غيره في الصيام

[٣٧٧ / ٥] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر يعني شهر رمضان".

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، وابن أبي شيبة^(٥) من طريق ابن عيينة:، وأخرجه أحمد^(٦)، وعبد الرزاق^(٧)، وأبو عوانة^(٨) من طريق ابن جريج:، وأخرجه أبو يعلى^(٩)، والطحاوي^(١٠)، والطبراني^(١١) من طريق ابن أبي مليكة:، وأخرجه الطبراني^(١٢) من طريق عمرو بن دينار:، وأيضاً^(١٣) من طريق يحيى ابن أبي كثير:، (خمسهم) عن عبيد الله بن أبي يزيد المكي، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

ولفظ مسلم: " «ما علمت أن رسول الله ﷺ صام يوماً يطلب فضله على الأيام إلا هذا اليوم ولا شهراً إلا هذا الشهر» . يعني رمضان".

ولفظ رواية ابن أبي كثير عند الطبراني: " لم يكن يتوَحَّى فضل صوم يوم على يوم

(١) في صحيحه رقم ٢٠٠٦.

(٢) في صحيحه (كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء) ٧٩٧/٢ رقم ١٣١/١١٣٢.

(٣) في السنن (الصيام، صوم النبي صلى الله عليه وسلم بأي هو وأمي، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك) ٢٠٤/٤ رقم ٢٣٧٠. وفي الكبرى ١٨٠/٣ رقم ٢٦٩١.

(٤) في المسند ٤١١/٣ رقم ١٩٣٨.

(٥) ٣١٣/٢ رقم ٩٣٧٨.

(٦) في المسند ٥٠/٥ رقم ٢٨٥٤. وفي ٤٣١/٥، ٤٣٢ رقم ٣٤٧٥.

(٧) في المصنف ٢٨٧/٤ رقم ٧٨٣٧.

(٨) في المستخرج ٢/٢٣١، ٢٣٢ رقم ٢٩٥٧ و ٢٩٥٨.

(٩) في المسند ٢١٠/١ رقم ٢٥٣.

(١٠) في شرح معاني الآثار ٧٥/٢ رقم ٣٢٨٦.

(١١) في الكبير ١٢٧/١١ رقم ١١٢٥٣.

(١٢) في الكبير ١٢٦/١١ رقم ١١٢٥٢.

(١٣) في الأوسط ١٣٧/٣ رقم ٢٧٢٠. وفي الكبير ١٢٧/١١ رقم ١١٢٧٨.

بعد رمضان، إلا يوم عاشوراء". وقد جاء مرفوعاً قولاً من طريق ابن أبي مليكة وعمرو بن دينار، ولفظ طريق ابن أبي مليكة: "قال رسول الله ﷺ: «ليس ليوم فضل على يوم في الصيام إلا شهر رمضان، ويوم عاشوراء»". ولفظ طريق عمرو بن دينار: "«ليس ليوم على يومٍ فضلٌ إلا شهر رمضان وعاشوراء»".

دلالة الحديث:

دَلَّ الحديث على تفضيل يوم عاشوراء على غيره من أيام السنة في أفضلية واستحباب صومه على غيره من أيام السنة . وتحمل رواية " ليس ليوم على يومٍ فضلٌ إلا شهر رمضان وعاشوراء". المطلقة على الرواية المقيدة: " ليس ليوم فضل على يوم في الصيام". وقد عورض أفضلية صيام عاشوراء بما ورد في فضل صيام عرفة:

قال الحافظ ابن حجر: " قوله: (ما رأيت..) إلخ ، هذا يقتضي أن يوم عاشوراء أفضل الأيام للصائم بعد رمضان لكن ابن عباس أسند ذلك إلى علمه فليس فيه ما يرد علم غيره، وقد روى مسلم من حديث أبي قتادة مرفوعاً: (إن صوم عاشوراء يُكفّر سنة وإن صيام يوم عرفة يكفر سنتين)، وظاهره أن صيام يوم عرفة أفضل من صيام يوم عاشوراء، وقد قيل في الحكمة في ذلك: إن يوم عاشوراء منسوب إلى موسى - عليه السلام - ويوم عرفة منسوب إلى النبي ﷺ فلذلك كان أفضل" (١).

قلت: لا يلزم من كون صيام عرفة يكفر سنتين أن يكون أفضل من صيام عاشوراء، وقد تقدم بأن الأكثرية في الأجر لا يلزم منها الأفضلية، فقد يفضل الشيء على غيره لمعنى آخر غير أكثرية الأجر - والله أعلم - .

فائدة: قال الحافظ في الفتح: " وإنما جمع ابن عباس بين عاشوراء ورمضان وإن كان أحدهما واجبا والآخر مندوباً لاشتراكهما في حصول الثواب لأن معنى يتحرى أي يقصد صومه لتحصيل ثوابه والرغبة فيه" (٢) .

(١) فتح الباري ٤ / ٢٤٩ .

(٢) المصدر نفسه .

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل يوم الجمعة على غيره

[٣٧٨ / ٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ منها، ولا تقوم الساعةُ إلا في يوم الجمعة».

- أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له - والترمذي^(٢)، وأحمد^(٣) من طريق أبي الزناد:، ومسلم^(٤) والنسائي^(٥)، وأحمد^(٦) من طريق الزهري:، (كليهما) عن الأعرج، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

- وأخرجه أبو داود^(٧)، والترمذي^(٨)، وأحمد^(٩) من طريق مالك^(١٠):، والنسائي^(١١) من طريق بكر بن مُضَر:، (كليهما) عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بسياق أطول من هذا. ولفظه - كما في الموطأ - : "عن أبي هريرة، أنه قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحمار فجلست معه، فحدَّثني عن التوراة، وحدثته عن رسول الله ﷺ فكان فيما حدثته، أن قلت:

(١) في صحيحه (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل يوم الجمعة) ٢ / ٥٨٥ رقم ٨٥٤ / ١٨ وهو اللفظ المختار أعلاه .

(٢) في الجامع (أبواب الجمعة ، باب فضل يوم الجمعة) ٢ / ٣٥٩ رقم ٤٨٨ .

(٣) في المسند ١٥ / ٢٤٠ رقم ٩٤٠٩ .

(٤) المصدر السابق رقم ١٧ / ٨٥٤ .

(٥) في السنن (كتاب الجمعة ، باب ذكر فضل يوم الجمعة) ٣ / ٨٩ رقم ١٣٧٣ . وفي الكبرى ٢ / ٢٦١ رقم ١٦٧٥ .

(٦) في المسند ١٥ / ١١٣ رقم ٩٢٠٧ ، و في ١٦ / ٣٧٨ رقم ١٠٦٤٥ .

(٧) في السنن (كتاب الصلاة ، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة) ١ / ٢٧٤ رقم ١٠٤٦ .

(٨) في الجامع (أبواب الجمعة ، باب في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة) ٢ / ٤٩١ رقم ٤٩١ .

(٩) في المسند ١٦ / ٢٠٤ رقم ١٠٣٠٣ .

(١٠) وهو في الموطأ ١ / ١٠٨ ، ١٠٩ رقم ١٦ .

(١١) في السنن (كتاب الجمعة ، ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة) ٣ / ١١٣ رقم ١٤٣٠ .

قال رسول الله ﷺ : «خير يوم طلعت عليه الشمس، يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أُهبط من الجنة، وفيه تيب عليه، وفيه مات. وفيه تقوم الساعة. وما من دابة إلا وهي مُصيخة يوم الجمعة، من حين تُصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة. إلا الجن والإنس. وفيه ساعة لا يُصادفها عبدٌ مُسلمٌ وهو يُصلي، يسأل الله شيئا، إلا أعطاه إياه» قال كعب: ذلك في كل سنة يوم؟ فقلت: بل في كل جمعة. فقرأ كعب التوراة فقال: صدق رسول الله ﷺ .

ولفظ النسائي قريب من هذا مع زيادات فيه.

- وأخرجه أحمد^(١) عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحو رواية الأعرج، وزاد: " وفيه ساعة لا يوافقها مؤمنٌ يُصلي - وقبضَ أصابعه يُقلِّلها - يسأل الله - عز وجل - خيرا، إلا أعطاه إياه".

- وأخرجه أحمد^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن خزيمة^(٤) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعا، ولفظه - كما عند أحمد - : " ما طلعت الشمس ولا غربت على يوم خير من يوم الجمعة، هداانا الله له وأضل الناس عنه، فالناس لنا فيه تبع، هو لنا، ولليهود يوم السبت، وللنصارى يوم الأحد، إن فيه لساعة لا يوافقها مؤمن يصلي يسأل الله - عز وجل - شيئا إلا أعطاه " .

(١) في المسند ٣٢١/١٦ رقم ١٠٥٤٥.

(٢) في المسند ٤٢١/١٦ رقم ١٠٧٢٣.

(٣) في الكبرى ٤٠/٩ رقم ٩٨٤٠.

(٤) في صحيحه ١١٤/٣ رقم ١٧٢٦.

[٣٧٩ / ٧] عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قال: قالوا: يا رسول الله، وكيف تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ - يقولون: بَلَيْتَ -؟ فقال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».

أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له -، والنسائي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، والدارمي^(٤)، وأحمد^(٥) وغيرهم من طرق عن الحسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس - رضي الله عنه - . وأغلب من أخرجه اتفق على هذه الصيغة "إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ" . وبعضهم أوردته بلفظ: "أَفْضَلُ أَيَّامِكُمْ" لم تسبق بـ " مِنْ " ^(٦) . وإسناد هذا الحديث ظاهره الصحة^(٧)، لكنه معلول.

-
- (١) في السنن (كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة) ٢٧٥ / ١ رقم ١٠٤٧. وفي (كتاب الصلاة، باب في الاستغفار) ٨٨ / ٢ رقم ١٥٣١.
- (٢) في السنن (كتاب الجمعة، إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة) ٩١ / ٣ رقم ١٣٧٤. وفي الكبرى ٢٦٢ / ٢ رقم ١٦٧٨.
- (٣) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب في فضل الجمعة) ٣٤٥ / ١ رقم ١٠٨٥. وفي (كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم) ٥٢٤ / ١ رقم ١٦٣٦.
- (٤) في السنن (كتاب الصلاة، باب في فضل يوم الجمعة) ٩٨٢ / ٢ رقم ١٦١٣.
- (٥) في المسند ٨٤ / ٢٦ رقم ١٦١٦٢. وفي
- (٦) كالدارمي، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ٢١٧ / ٣ رقم ١٥٧٧. والطبراني في الأوسط ٩٧ / ٥ رقم ٤٧٨٠. والكبير ٢١٦ / ١ رقم ٥٨٩. والبهقي في الكبرى ٣٥٣ / ٣ رقم ٥٩٩٣. وأبو نعيم في الدلائل ص ٥٦٦ رقم ٥٠٩.
- (٧) فرواته كلهم ثقات: الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ: ثقة عابد. التقريب ص ١٦٧ الترجمة ١٣٣٥. وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي الشامي: ثقة. التقريب ص ٣٥٣ الترجمة ٤٠٤١. وأبو الأشعث الصنعاني، واسمه شراحيل بن آدة - بالمد وتخفيف الدال - الجرمي، ثقة. التقريب ص ٢٦٤ الترجمة ٢٧٦١.

قال العيني: "وله علّة، وقد جمعت طرقة في جزء مفرد، وذلك أن حسين بن علي الجعفي حدّث به عن عبد الرحمن (١)".

قال ابن أبي حاتم: "وسمعت أبي يقول: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: لا أعلم أحدا من أهل العراق يحدث عنه، والذي عندي: أن الذي يروي عنه أبو أسامة (٢) وحسين الجعفي واحد، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم؛ لأنّ أبا أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة خمسة أحاديث - أو ستة أحاديث - منكورة، لا يحتمل أن يحدث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر مثله، ولا أعلم أحدا من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث شيء، وأما حسين الجعفي: فإنه روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ في يوم الجمعة أنه قال: أفضل الأيام يوم الجمعة؛ فيه الصعقة، وفيه النفخة، وفيه كذا. وهو حديث منكر، لا أعلم أحدا رواه غير حسين الجعفي، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم: فهو ضعيف الحديث (٣) (٤)".

ولم يذهب كل أئمة الحديث لهذا القول، فبعضهم لم يوافق ما نُقل عن أبي حاتم، فقد ساق ابن رجب (٥) الخلاف في ذلك، وذكر أن أبا زرعة، والبخاري (٦)، وابن حبان (٧) ممن

(١) شرح أبي داود للعيني ٥ / ٤٤٠.

(٢) حماد بن أسامة.

(٣) وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الدمشقي، قال عنه الحافظ: ضعيف. التقريب ص ٣٥٣ الترجمة ٤٠٤٠.

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢ / ٥٢٧ - ٥٢٩ حديث ٥٦٥. وانظر: الجرح والتعديل ٥ / ٣٠٠ الترجمة ١٤٢٣.

(٥) في شرح علل الترمذي ٢ / ٨١٨، ٨١٩.

(٦) في التاريخ الكبير، حيث قال: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن مكحول، سمع منه الوليد بن مسلم، عنده مناكير، ويقال: هو الذي روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وحسين فقالوا: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. "التاريخ الكبير" ٥ / ٣٦٥ الترجمة ١١٥٦. وهذا لا يدل على ذهاب البخاري لهذا القول جزما، فعبارته: "ويقال".

(٧) في المجروحين ٢ / ٥٥ الترجمة ٥٩٤.

أنكروا هذا الحديث أيضاً، وأن الجعفي غلط في نسبته.

ثم قال ابن رجب: " وأنكر ذلك^(١) آخرون، وقالوا: الذي سمع منه حسين هو ابن جابر. قال العجلي: سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة^(٢). وكذا أنكر الدارقطني على من قال: إن حسيناً سمع من ابن تميم وقال: إنما سمع من ابن جابر^(٣)."

وكلام الدارقطني الذي أشار له ابن رجب هو في تعليقه على المجروحين لابن حبان، فقد علق على قول ابن حبان: " عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، .. وقد روى عنه الكوفيون: أبو أسامة، والحسين الجعفي، وذووهما. " **علق عليه بقوله:** " قوله: حسين الجعفي روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ، الذي يروى عنه حسين هو: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وأبو أسامة يروى عن عبد الرحمن بن يزيد هذا ابن تميم، فيقول ابن جابر، ويغلط في اسم جده " ^(٤).

فوافق الدارقطني أبا حاتم في أبي أسامة حماد بن أسامة ولم يوافقهم في الحسين الجعفي. - والله أعلم بالصواب -.

قال ابن عبد الهادي معلقاً: " وهذا الذي قاله الحافظ أبو الحسن هو أقرب وأشبه بالصواب، وهو أن الجعفي روى عن ابن جابر ولم يرو عن ابن تميم، والذي يروي عن ابن تميم ويغلط في اسم جده هو أبو أسامة كما قاله الأكثرون، فعلى هذا يكون الحديث الذي رواه حسين الجعفي، عن ابن جابر، عن أبي الأشعث، عن أوس حديثاً صحيحاً، لأن رواه كلهم مشهورون بالصدق والأمانة والثقة والعدالة، ولذلك صححه جماعة من الحفاظ كأبي حاتم بن حبان، والحافظ عبد الغني المقدسي، وابن دحية وغيرهم، ولم يأت من تكلم فيه وعلمه بحجة بينه " ^(٥).

(١) أي توهيم الجعفي.

(٢) الثقات له ٣٠٢/١ رقم ٣١١.

(٣) شرح علل الترمذي ٨١٨/٢ ، ٨١٩.

(٤) تعليقات الدارقطني على المجروحين ص ١٥٧، ١٥٨ الترجمة ١٩٠. وترجمة ابن تميم في المجروحين ٥٥/٢ الترجمة ٥٩٤.

(٥) الصارم المنكي في الرد على السبكي ص ٢٠٩.

والحديث قال عنه النووي بعدما أورده: "رواه أبو داود بإسناد صحيح" (١).
والله أعلم بالصواب .

قوله: "أرمت" قال الخطابي: "معناه بليت وأصله: أرمت، أي: صرت رميماً
فحذفوا إحدى الميمين" (٢).

قال السندي: "قوله (فأكثرُوا علي) .. إلخ. تفریع على كون الجمعة من أفضل الأيام،
قوله: (فإن صلاتكم) .. إلخ. تعليلٌ للتفریع أي هي معروضة عليّ كعرض الهدايا على من
أهديت إليه فهي من الأعمال الفاضلة ومقربة لكم إلي كما تقرب الهدية المهدي إلى
المهدي إليه وإذا كانت بهذه المثابة فينبغي إكثارها في الأوقات الفاضلة فإن العمل الصالح
يزيد فضلاً بواسطة فضل الوقت" (٣).

[٣٨٠ / ٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اليوم الموعود يوم
القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، وما طلعت الشمس ولا
غربت على يوم أفضل منه، فيه ساعة لا يوافقها عبدٌ مؤمنٌ يدعو الله بخيرٍ إلا استجاب
الله له، ولا يستعيذ من شيء إلا أعاده الله منه».

- أخرجه الترمذي (٤) - واللفظ له - من طريق روح بن عباد، وعبيد الله بن
موسى:، وقران بن تمام:، والطبراني (٥) من طريق بكار بن عبد الله:، والبيهقي (٦) من طريق
روح بن عباد:، (أربعتهم) عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن
رافع، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً .
- وأخرجه البيهقي (٧) من طريق سليمان بن بلال، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب

(١) رياض الصالحين ص ٣٤١ رقم ١١٥٨ .

(٢) معالم السنن ١ / ٢٤٢ .

(٣) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١ / ٣٣٦ .

(٤) في الجامع (أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة البروج) ٥ / ٤٣٦ رقم ٣٣٣٩ .

(٥) في الأوسط ٢ / ١٨ رقم ١٠٨٧ .

(٦) في فضائل الأوقات ص ٤٥٧، ٤٥٨ رقم ٢٤٧ .

(٧) في الشعب ٥ / ٣١٢، ٣١٣ رقم ٣٤٨٢ .

بن خالد، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ولفظه : " أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة وهو شاهد، ومشهود يوم عرفة، واليوم الموعود يوم القيامة ". فخالفت هذه الرواية الرواية السابقة في الإسناد فلم يُذكر عبد الله بن رافع.

قال الترمذي عَقِبَهُ: " هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عُبَيْدة، وموسى بن عبيدة يُضَعَّفُ في الحديث؛ ضعفه يحيى بن سعيد وغيره من قبل حفظه "(١). وقال الطبراني: " لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن رافع إلا أيوب، تفرد به: موسى "(٢).

وإسناد الحديث ضعيف:

- موسى بن عُبَيْدة بن نَشِيط الرَبَذِي ، أبو عبد العزيز المدني(٣)، قال الذهبي : "ضعفوه" (٤) . وقال ابن حجر : "ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار ، و كان عابدا"(٥).

- أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري، المدني(٦)، قال ابن حجر : "فيه لين"(٧) . فالحديث من هذا الطريق ضعيف.

(١) الجامع ٤٣٦/٥.

(٢) الأوسط ١٨/٢.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٠٤ / ٢٩ الترجمة ٦٢٨٠ . التهذيب ١٠ / ٣٥٦ الترجمة ٦٣٦.

(٤) الكاشف ٣٠٦/٢ الترجمة ٥٧١٥.

(٥) التقريب ص ٥٥٢ الترجمة ٦٩٨٩.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٤٦٨ / ٣ الترجمة ٦١٢. تهذيب التهذيب ١ / ٤٠١ الترجمة ٧٣٩.

(٧) التقريب ص ١١٨ الترجمة ٦١٠.

- وأخرجه أحمد^(١) مرفوعاً وموقوفاً - ومن طريقه الحاكم^(٢)، والبيهقي^(٣) - وأبو الفضل الزهري^(٤) من طريق شعبة، قال: سمعت علي بن زيد، ويونس بن عبيد، يحدثان عن عمار، مولى بني هاشم، عن أبي هريرة - أما عليٌّ فرفعه إلى النبي ﷺ وأما يونس، فلم يعدُّ أبا هريرة - . ولفظه - كما عند أحمد - : " أنه قال في هذه الآية: أأ□□ " ^(٥) قال - يعني - : " الشاهد يوم عرفة، واليوم الموعود: يوم القيامة " .

ولفظه في الرواية الموقوفة^(٦) عند أحمد : " الشاهد: يوم الجمعة، والمشهود: يوم عرفة، والموعود: يوم القيامة " . ولفظ البيهقي^(٧) : " الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة " .

وأخرجه الطبري^(٨) من طريق ابن علية عن يونس بن عبيد عن عمار عن أبي هريرة - موقوفاً - .

والرواية المرفوعة هي من طريق ابن جُدعان وهو ضعيف - كما سبق - . والصواب في هذه الرواية هو الوقف فهي من طريق يونس بن عبيد العبدي، البصري، وهو ثقةٌ ثبتٌ - كما تقدم - . ورواه عن أبي هريرة: عمارٌ بن أبي عمار ، المكِّي ، مولى بني هاشم . قال عنه ابن

(١) في المسند ٣٥١/١٣ رقم ٧٩٧٢ . مرفوعاً وموقوفاً . وفي ٣٥٢/١٣ رقم ٧٩٧٣ . موقوفاً فقط .

(٢) في المستدرک ٥٦٤/٢ .

(٣) في الكبرى ٢٤٢/٣ رقم ٥٥٦٣ موقوفاً ومرفوعاً . وفي الصغرى ٢٤٢/٣ رقم ٥٥٦٢ موقوفاً فقط . وفي الشعب ٣٨٩/٤ رقم ٢٧٠٤ موقوفاً فقط . وفي فضائل الأوقات ص ٣٤٩ رقم ١٧٦ موقوفاً فقط .

(٤) في حديثه ص ٢٦٦ رقم ٢١٤ .

(٥) سورة البروج: الآية ٣ .

(٦) عند أحمد برقم ٧٩٧٣ . وكذا عند من رواه من طريقه .

(٧) في الشعب وفي فضائل الأوقات .

(٨) في التفسير ٣٣٣/٢٤ الآية ٣ من سورة البروج .

حجر: " صدوق ربما أخطأ" ^(١) . وقال الذهبي : " وثقوه" ^(٢) .

فالحديث من هذا الطريق حسن. مع ترجيح الموقوف منها على المرفوع.

- وأخرجه الطبراني ^(٣) من طريق الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: " الشاهد: يوم عرفة، والمشهود: يوم الجمعة". وإسناد ضعيف:

- الوليد بن مسلم القرشي، ثقة كثير التدليس والتسوية ^(٤) . ولكنه صرح بالتحديث بينه وبين شيخه فقط .

- سعيد بن بشير الأزدي ويقال: النصري مولاهم، الدمشقي. قال ابن عينة: "كان حافظاً" ^(٥) . وقال ابن معين: "ليس بشيء" ^(٦) وقال دُحيم: "يوثقونه وكان حافظاً" ^(٧)، وقال ابن أبي حاتم وأبو زرعة: "شيخ يكتب حديثه" ^(٨) . وقال ابن عدي: "ولا أرى بما يرويه بأساً ولعله يهتم في الشيء بعد الشيء ويغلط والغالب على حديثه الاستقامة والغالب عليه الصدق" ^(٩) .

وقال عنه ابن حجر: " ضعيف" ^(١٠) . وتوسط الذهبي القول فيه فقال: "

(١) التقريب ص ٤٠٨ الترجمة ٤٨٢٩ . واعتمد في قوله: كان يخطئ، على كلام ابن حبان. انظر: تهذيب التهذيب ٧/ ٤٠٤ .

(٢) الكاشف ٥١/٢ الترجمة ٣٩٩٤ .

(٣) في مسند الشاميين ٤/ ٣٥ رقم ٢٦٦٤ .

(٤) التقريب ص ٥٨٤ الترجمة ٧٤٥٦ ز وقد ذكره ابن حجر في طبقات المدلسين في المرتبة الرابعة وقال: معروف موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق. تعريف أهل التقديس ص ٥١ الترجمة ١٢٧ .

(٥) الجرح والتعديل ٧/٤ الترجمة ٢٠ .

(٦) تاريخه (رواية الدوري) ٩٤/٤ السؤال ٣٣١٩ .

(٧) الجرح والتعديل ٧/٤ الترجمة ٢٠ .

(٨) الضعفاء لأبي زرعة (أسئلة البرذعي) ٣/ ٨٧١ الترجمة ٢٢٤ .

(٩) الكامل ٣/ ٣٧٥ الترجمة ٨٠٥ .

(١٠) التقريب ص ٢٣٤ الترجمة ٢٢٧٦ .

صدوق" (١).

وللحديث شاهد:

من حديث أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - أخرجه الطبراني (٢) عن هاشم بن مرثد، عن محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد : عن أبي مالك الأشعري - مرفوعا - : " اليوم الموعود يوم القيامة، وإنَّ الشاهد يوم الجمعة، وإن المشهود يوم عرفة، ويوم الجمعة ذكره الله لنا، وصلاة الوسطى صلاة العصر ". وإسناده ضعيف:

- فيه: هاشم بن مرثد شيخ الطبراني، قال عنه ابن حبان: " ليس بشيء " (٣).
- وفيه: محمد بن إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ، الحمصي، ضعفه أبو زرعة (٤). وقال أبو داود: " رأيت، ولم يكن بذاك " (٥).

ثم إنه مرسل، فإن رواية شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي الحمصي عن أبي مالك مرسلة. قال أبو حاتم: " شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرسل " (٦). وقال ابن حجر: " ثقة يُرسل كثيرا " (٧).

وموضع الشاهد من الحديث قوله: " وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه"، وهذه اللفظة - وإن لم يثبت هذا الحديث مرفوعا - فهي صحيحة لغيرها يشهد لها ما تقدم.

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على أفضلية يوم الجمعة على غيره من الأيام، وأنه خير يوم

(١) من تكلم فيه وهو موثق ص رقم ١٢٥.

(٢) في الكبير ٣ / ٢٩٨ رقم ٣٤٥٨.

(٣) تاريخ دمشق ٧٣ / ٣٤٢. وانظر: ميزان الاعتدال ٤ / ٢٩٠ الترجمة ٩١٩٢.

(٤) الضعفاء لأبي زرعة (أجوبته على البرذعي) ١ / ١٢٨ الترجمة ٣٦٨.

(٥) تهذيب الكمال ٢٤ / ٤٨٤ الترجمة ٥٠٦٧. وعزاه لسؤالات الآجري ولم أجده في المطبوع منه.

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٩٠ النص ٣٢٧.

(٧) التقريب ص ٢٦٥ الترجمة ٢٧٧٥.

طلعت عليه الشمس.

قال الصنعاني: "والأصح أن يوم الجمعة أفضل الأيام على الإطلاق" ^(١).

قال النووي: "قال القاضي عياض: الظاهر أن هذه الفضائل - المذكورة في حديث أبي هريرة الأول - المعدودة ليست لذكر فضيلته لأن إخراج آدم وقيام الساعة لا يعد فضيلة وإنما هو بيان لما وقع فيه من الأمور العظام وما سيقع ليتأهب العبد فيه بالأعمال الصالحة لنيل رحمة الله ودفع نقمته ^(٢). هذا كلام القاضي، وقال أبو بكر بن العربي في كتابه الأحوذى ^(٣) في شرح الترمذي: الجميع من الفضائل وخروج آدم من الجنة هو سبب وجود الذرية وهذا النسل العظيم ووجود الرسل والأنبياء والصالحين والأولياء ولم يخرج منها طردا بل لقضاء أوطار ثم يعود إليها وأما قيام الساعة فسبب لتعجيل جزاء الأنبياء والصديقين والأولياء وغيرهم وإظهار كرامتهم وشرفهم. وفي هذا الحديث فضيلة يوم الجمعة ومزيته على سائر الأيام" ^(٤).

وقد تقدم في المبحث السابق المتعلق بتفضيل يوم النحر الخلاف في ما هو أفضل الأيام، وتقدم أن تفضيل الجمعة لا يعارض تفضيلهما لأن تفضيل الجمعة هو بالنسبة لأيام الأسبوع، وتفضيل النحر وعرفة بالنسبة لأيام السنة.

وفي ثمرة الخلاف فقها في أفضل الأيام ذكر النووي فائدة لطيفة، فقال - رحمه الله -: "وفيه دليل لمسألة غريبة حسنة، وهي لو قال لزوجته: أنت طالق في أفضل الأيام، وفيها وجهان لأصحابنا أصحهما تطلق يوم عرفة، والثاني: يوم الجمعة لهذا الحديث، وهذا إذا لم يكن له نية، فأما إن أراد أفضل أيام السنة فيتعين يوم عرفة، وإن أراد أفضل أيام الأسبوع فيتعين الجمعة، ولو قال: أفضل ليلة تعينت ليلة القدر، وهي عند أصحابنا والجمهور منحصرة في العشر الأواخر من شهر رمضان، فإن كان هذا القول قبل مضي أول ليلة من العشر طلقت في أول جزء من الليلة الأخيرة من الشهر، وإن كان بعد مضي ليلة

(١) التنوير شرح الجامع الصغير ٥٤٦/٢ شرح حديث ١٢٣٧.

(٢) في إكمال المعلم ٢٤٧/٣ وقد نقله النووي بالمعنى .

(٣) كلامه في عارضة الأحوذى ١٧٠/١٢ شرح حديث ٣٣٣٩. وقد نقله النووي بالمعنى.

(٤) شرح النووي على مسلم ١٤٢/٦.

من العشر أو أكثر لم تطلق إلا في أول جزء من مثل تلك الليلة في السنة الثانية وعلى قول من يقول هي منتقلة لا تطلق إلا في أول جزء من الليلة الأخيرة من الشهر - والله أعلم -^(١)

(١) شرح النووي على مسلم ٦ / ١٤٢.

المبحث الخامس: ورد في تفضيل ساعة جوف الليل على غيرها من الساعات

[٣٨١ / ٩] عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، فصل ما شئت، فإن الصلاة مشهودة مكتوبة، حتى تصلي الصبح...» الحديث بطوله.

تقدمت بعض طرق هذا الحديث^(١) وذكرت هناك الروايات المتعلقة بتلك المباحث. وهذه بقية الطرق المتعلقة بهذا المبحث والتي ورد فيها ما يتعلق بموضع الشاهد لهذا المبحث: **الطريق الأول:** أخرجه أبو داود^(٢) - وهذا لفظه - ومن طريقه البيهقي^(٣)، وابن عبد البر^(٤) عن الربيع بن نافع، عن محمد بن المهاجر، عن العباس بن سالم، عن أبي سلام مطور الحبشي، عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة به.

وأخرجه ابن الشجري^(٥) من طريق الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي، قال: حدثني عبد الله بن العلاء، قال: حدثنا أبو سلام الأسود، أنه سمع عمرو بن عبسة، يقول: "سألت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - : "أي الليل أسمع دعوة؟ قال: جوف الليل".

وفي رواية أبي داود: "قال العباس بن سالم: هكذا حدثني أبو سلام، عن أبي أمامة، إلا أن أخطئ شيئا لا أريده، فأستغفر الله وأتوب إليه".

وإسناد أبي داود صحيح وفيه شبهة الإرسال، ورجال إسناده:

- الربيع بن نافع، أبو توبة الحلبي، قال ابن حجر: "ثقة حجة عابد"^(٦).

(١) في المبحث الثالث (ما ورد في أشرف القتل) من (باب الجهاد) وفي (المبحث الخامس: ما ورد في أن أسمع الدعاء ما كان في جوف الليل ودُبر الصلوات) من (باب الأذكار والدعاء).

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة) ٢ / ٢٥ رقم ١٢٧٧.

(٣) في الكبرى ٢ / ٦٣٨ رقم ٤٣٨٦.

(٤) في التمهيد ٤ / ٥٥، ٥٦.

(٥) في أماليه (ترتيب الأمالي الخميسية للشجري) ١ / ٢٨٥ رقم ٩٨٠.

(٦) التقريب ص ٢٠٧ الترجمة ١٩٠٢.

- محمد بن مهاجر الأنصاري، الشامي ، قال ابن حجر : ثقة^(١).
- عباس بن سالم بن جميل اللخمي ، الدمشقي. قال ابن حجر : ثقة^(٢) .
- أبو سَلَامٍ، واسمه: مَمَطُور الأسود الحَبَشِي، الدمشقي الأعرج. قال ابن حجر :
"ثقة يرسل"^(٣) .

قال أبو حاتم: "مَمَطُور أَبُو سَلَامٍ الْأَعْرَجُ الْحَبَشِيُّ الدَّمَشْقِيُّ رَوَى عَنْ ثُوبَانَ وَالنَّعْمَانَ
بْنِ بَشِيرٍ وَأَبِي أَمَامَةَ وَعَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ مُرْسَلًا"^(٤) .

وعبارته في الجرح والتعديل: "روى عن ثوبان والنعمان بن بشير وأبي أمامة وسلمى
مولى رسول الله ﷺ. وروى عن عمرو بن عبسة مرسل"^(٥) .

فظاهر العبارة تدل على أن روايته عن عمرو بن عبسة مرسلة.

إلا أن للشيخ الألباني - رحم الله الجميع - رأياً آخر، فهو يرى صحة هذا الإسناد
وسلامته من الإرسال لأمرين:

الأول: قال : " ظاهر كلام ابن أبي حاتم يدل على أن أبا سلام - واسمه مَمَطُور -
سمع من أبي أمامة... " . ثم نقل كلام أبي حاتم السابق - الذي في الجرح والتعديل - ثم
قال: " .. ونقل الحافظ في التهذيب^(٦) عنه ما قد يخالفه؛ فقال: " وقال ابن أبي حاتم:
سمعت أبي يقول: روى مَمَطُور عن ثوبان وعمرو بن عبسة والنعمان وأبي أمامة مرسل.
فسألت أبي: هل سمع من ثوبان؟ فقال: لا أدري^(٧) ". قلت - والكلام للشيخ الألباني - :
وأنا أظن أن لفظ: " مرسل " مقحم من بعض النساخ؛ لأنه لو كان من قول أبي حاتم؛
لكان معناه أن جميع من روى عنهم مَمَطُور لم يسمع منهم، وفيهم ثوبان، فما معنى سؤاله

(١) التقريب ص ٥٠٩ الترجمة ٦٣٣١.

(٢) التقريب ص ٢٩٢ الترجمة ٣١٦٩.

(٣) التقريب ص ٥٤٥ الترجمة ٦٨٧٩.

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢١٥ النص ٨١٢ .

(٥) الجرح والتعديل ٤٣١/٨ الترجمة ١٩٧٢.

(٦) انظر: تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٩٦.

(٧) وهذا النص في المراسيل ص ٢١٥ ، ٢١٦ النصان ٨١٢ ، ٨١٤.

إياه بعد ذلك: هل سمع من ثوبان؟! فتأمل".

الثاني: قال الشيخ: "ثم وجدت تصريحه بالسماع^(١) من أبي أمامة^(٢)".

وكلام الشيخ - رحمه الله - وجية، وبالنظر لطبقة أبي سَلَّام وتأخر وفاة أبي أمامة - رضي الله عنه -^(٣) يتبين إمكانية السماع منه جدا - والله أعلم - .
وبهذا يتبين صحة هذا الإسناد، والله أعلم.

الطريق الثاني: أخرجه الترمذي^(٤) وابن شاهين^(٥) من طريق معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب:، وأخرجه النسائي^(٦) وابن نصر^(٧) وابن خزيمة^(٨) والطحاوي^(٩) والحاكم^(١٠) من طريق معاوية بن صالح عن سُلَيْم بن عامر، وضمرة بن حبيب، وأبو طلحة نعيم بن زياد (ثلاثتهم) عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة، مرفوعا، ولفظه - كما عند الترمذي - :
«أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن» .

ولفظ النسائي وابن نصر جاء أطول من هذا ففيه بيان الأوقات المنهي عن الصلاة

(١) وأشار لرواية عند أحمد بإسناد حسن من طريق إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن أبي سلام الدمشقي، وعمرو بن عبد الله، أنهما: سمعا أبا أمامة الباهلي، يحدث عن حديث عمرو بن عبسة السلمي... "المسند ٢٨/٢٣١ رقم ١٧٠١٦.

(٢) صحيح سنن أبي داود (الأم) ٢١/٥، ٢٢.

(٣) فقد ذكر أنه من آخر من توفي بالشام من الصحابة، ووفاته بعد الثمانين. انظر الإصابة ٢٤٢/٥.

(٤) في الجامع (أبواب الدعوات، باب) ٥/٥٦٩، ٥٧٠ رقم ٣٥٧٩.

(٥) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ١٥٩ رقم ٥٥٦.

(٦) في السنن (كتاب المواقيت، النهي عن الصلاة بعد العصر) ١/٢٧٩ رقم ٥٧٢. وفي الكبرى ٢/٢١٣ رقم ١٥٥٦.

(٧) في قيام الليل ص ٩٣.

(٨) في صحيحه ٢/١٨٢ رقم ١١٤٧.

(٩) في شرح مشكل الآثار ١٠/١٣٢ رقم ٣٩٧١.

(١٠) في المستدرک ١/٤٥٣.

فيها.

وهذا إسناد صحيح:

- معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي: صدوق له أوهام - كما مر -.

- وشيوخه الثلاثة ثقات، وهم :

ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي ، أبو عتبة الحمصي، ثقة^(١). وسليم بن عامر الكلاعي الخبائري ، ثقة - كما مر - . ونعيم بن زياد الأثماري ، أبو طلحة الشامي، ثقة يرسل^(٢).

وأبو أمامة، هو صدي بن عجلان، الصحابي يرويه عنه صحابي آخر هو عمرو بن عبسة - رضي الله عنهم جميعا -.

قال الترمذي : "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه"^(٣).

الطريق الثالث: أخرجه النسائي^(٤) من طريق حجاج بن محمد، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦) وابن أبي شيبة^(٧) من طريق محمد بن جعفر (غندر)، (كليهما) عن شعبة، وأخرجه أحمد^(٨) والطبراني^(٩) من طريق حماد بن سلمة، (كليهما : شعبة وحماد) عن يعلى بن عطاء، عن يزيد بن طلق، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه ولفظه : " أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من أسلم معك؟ قال: «حُرٌّ وعبدٌ» . قلت: هل من ساعة أقرب إلى الله - عز وجل - من أخرى؟ قال: " نعم.

(١) التقريب ص ٢٨٠ الترجمة ٢٩٨٦.

(٢) التقريب ص ٥٦٥ الترجمة ٧١٧٠.

(٣) الجامع ٥/٥٧٠.

(٤) في السنن (كتاب المواقيت، إباحة الصلاة إلى أن يصلي الصبح) ٢٨٣/١ رقم ٥٨٤.

(٥) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في الساعات التي تُكره فيها الصلاة)

١/ ٣٩٦ رقم ١٢٥١. وفي (باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل) ٤٣٤/١ رقم ١٣٦٤.

(٦) في المسند ٢٨/٢٥٠ رقم ١٧٠٢٦.

(٧) في المسند ٢/٢٦١ رقم ٧٥٥.

(٨) في المسند ٢٨/٢٣٤ رقم ١٧٠١٨.

(٩) في الدعاء ص ٥٨ رقم ١٣١.

جوف الليل الآخر... الحديث . وفيه ذكر بيان الأوقات المنهي عن الصلاة فيها.
وفي طريق غندر - عند ابن ماجه - : " أتيت رسول الله ﷺ فقلت: هل من ساعة أحب إلى الله من أخرى؟ قال: «نعم، جوف الليل الأوسط، فصل ما بدا لك حتى يطلع الصبح...» ".

وفي طريق حماد - عند أحمد - : " ... هل من الساعات ساعة أفضل من الأخرى ؟ قال: " جوف الليل الآخر أفضل ، فإنها مشهودة متقبلة حتى تصلي الفجر... ". ومدار هذا الطريق على يعلى بن عطاء، عن يزيد بن طلق، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن عمرو بن عبسة.

وعلمته جهالة أحد رواته وضعف آخر:

- فيزيد بن طلق، لم يرو عنه سوى يعلى، ولم يرو هو عن غير ابن البيلماني. وقال عنه ابن حجر : " مجهول" (١).

- ابن البيلماني، واسمه: عبد الرحمن ويعرف بابن البيلماني، المدني، مولى عمر بن الخطاب. ذكره ابن حبان في الثقات (٢). وقال عنه ابن حجر : " ضعيف " (٣).
فالحديث من هذا الطريق ضعيف.

ولفظ : " جوف الليل الأوسط" (٤) الواردة لم يرد إلا في طريق غندر عن شعبة...
وبقية الروايات (جوف الليل الآخر)، ولذا قال عنه الألباني: " شاذ " (٥).
وقد روي حديث عمرو بن عبسة أيضا - وفيه موضع الشاهد - من غير طريق أبي أمامة، وتعتبر متابعات قاصرة للطرق السابقة: وهي:

المتابعة الأولى: ما أخرجه عبد بن حميد (٦) وابن بطة (١) من طريق حريز بن عثمان،

(١) التقريب ص ٦٠٢ الترجمة ٧٧٣٤.

(٢) ٩١/٥ الترجمة ٤٠٠٠.

(٣) التقريب ص ٣٣٧ الترجمة ٣٨١٩.

(٤) وقد عنونت مبحثا خاصا لها وسيأتي بعد هذا المبحث.

(٥) الصحيحة ٩٢/٢.

(٦) في المسند (المنتخب) ص ١٢٢ رقم ٢٩٧.

عن سُلَيْم بن عامر، عن عمرو بن عبسة، ولفظه - عند عبد بن حميد - : " أتيت النبي ﷺ وهو بعكاظ، فقلت: من تبعك في هذا الأمر؟ فقال: «حرٌّ وعبدٌ» ، وليس معه إلا أبو بكر، وبلال، فقال: انطلق حتى يمكِّنَ اللهُ لرسوله، ثم تَجِئْهُ بعد، قال: يا نبي الله جعلني الله فداك شيء تعلمه وأجهله ينفعني ولا يضرُّك، ما ساعة أقرب إلى الله من ساعة وما ساعة يُتَّقَى فيها؟ فقال: «يا عمرو بن عبسة، لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحدٌ قبلك، إن الربَّ تبارك وتعالى يتدلى من جوف الليل الآخر، فيغفر، إلا ما كان من الشرك والبغي، فالصلاة مكتوبةٌ مشهودةٌ حتى تطلع الشمس..» ثم ذكر أوقات الصلوات.

وهذه الرواية مرسلة، سُلَيْم بن عامر الكلاعي، أبو يحيى الحمصي - وهو ثقة - لم يدرك عمرو بن عبسة، قال أبو حاتم: " سُلَيْم بن عامر لم يُدرك عمرو بن عبسة ولا المقداد بن الأسود" (٢).

ومرَّ في إحدى الروايات السابقة أنه رواه مع غيره عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة بسياق يختلف قليلا عن هذا السياق. وروايته عن أبي أمامة متصلة فلعله الواسطة بينهما - والله أعلم -.

المتابعة الثانية: ما أخرجه الطبراني (٣) ومن طريقه ابن عساكر (٤) عن أحمد بن المولى الدمشقي، عن هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عمرو بن عبسة، عن النبي ﷺ، قال: «أقرب ما يكونُ الربُّ من العبدِ جوفَ الليل الآخر، فإن استطعت أن تكونَ مَن يذكرُ الله تعالى في تلك الساعة فافعل».

ورجال هذا الطريق:

- أحمد بن المولى الدمشقي، قال في التقريب: " صدوق " (٥).

(١) في الإبانة الكبرى ٧ / ٢٢١، ٢٢٢ رقم ١٧٢.

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٨٥ النص ٣١٠.

(٣) في مسند الشاميين ١ / ٣٤٩ رقم ٦٠٥.

(٤) في تاريخ دمشق ٦٥ / ١٣٥.

(٥) التقريب ص ٨٤ الترجمة ١٠٨.

- هشام بن عمار السلمي، الدمشقي الخطيب، قال الحافظ: " صدوقٌ مقررٌ كُبرُ فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصبح " (١).
- صدقة بن خالد القرشي الأموي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، مولى أم البنين، قال الحافظ: " ثقة " (٢).
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي ، أبو عتبة السلمي الشامي الدمشقي الداراني، قال عنه الحافظ: " ثقة " (٣).
- ووالده : يزيد بن جابر ذكره ابن حبان في الثقات وقال: " من أهل الشام والد عبد الرحمن بن يزيد ويزيد بن يزيد يروي عن أبي هريرة روى عنه مكحول (٤) ". وقال ابن عساكر: " سكن دمشق، وروى عن أبي هريرة وعمرو بن عبسة مرسلًا " (٥).
- فهذا الطريق مع جهالة حال يزيد بن جابر مرسلٌ أيضا.
- المتابعة الثالثة:** ما أخرجه الطبراني (٦) عن الحسن بن علي المعمرى، عن عبد الله بن عون الخراز، عن فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة، قال: قلت: يا رسول الله أيُّ الليلِ أسمع؟ قال: «جوفُ الليلِ الآخر». وهذا إسناد لا بأس به:
- الحسن بن علي المعمرى، قال عنه الدارقطني: " صدوق عندي حافظ، وأما موسى بن هارون فجرحه وكانت بينهما عداوةٌ، وكان أنكر عليه أحاديث أخرج أصوله العتق بها (٧). "

(١) التقريب ص ٥٧٣ الترجمة ٧٣٠٣.

(٢) التقريب ص ٢٧٥ الترجمة ٢٩١١.

(٣) التقريب ص ٣٥٣ الترجمة ٤٠٤١.

(٤) الثقات ٥ / ٥٣٥ الترجمة ٦٠٩٩.

(٥) تاريخ دمشق ٦٥ / ١٣٤ الترجمة ٨٢٥٠.

(٦) في مسند الشاميين ٢ / ٤٠٥ رقم ١٥٩٠.

(٧) سؤالات الحاكم للدارقطني ص: ١٠٩. السؤال ٧٨. وانظر: (٧) انظر الكامل لابن عدي

١٩٣/٣، ١٩٤ الترجمة ٤٧٣، وتاريخ بغداد ٨ / ٣٥٩ الترجمة ٣٨٤٥.

- عبد الله بن عون بن أبي عون الهلالي الحراز، أبو محمد البغدادي، قال عنه الحافظ: " ثقة عابد " (١).

- فرج بن فضالة الحمصي، تقدم أنه ضعيف إلا في روايته عن الشاميين، وروايته هنا عنهم، فشيخه هو :

- لقمان بن عامر الوصابي الحمصي، قال عنه الحافظ: " صدوق " (٢).

الخلاصة:

مما سبق يتبين صحة ما ورد في حديث عمرو بن عبسة- والذي أصله في صحيح مسلم - مما يتعلق بموضع الشاهد - والله أعلم - .

قوله: " أي الليل أسمع؟ " قال الخطابي: " يريد أي أوقات الليل أرجى للدعوة وأولى بالاستجابة، وضَعَ السَّمْعَ موضعَ الإجابة كما يقول المصلي: " سمع الله لمن حمده"، يريد استجاب الله دعاء من حمده. وقوله: " جوف الليل الآخر": يريد به ثلث الليل الآخر وهو الجزء الخامس من أسداس الليل، وقوله: " فإن الصلاة مشهودة مكتوبة" معناه أن الملائكة تشهدها وتكتب أجرها للمصلي " (٣).

وقال ابن الأثير: " قوله: أي الساعات أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر " أي أوفق لاستماع الدعاء فيه، وأولى بالاستجابة. وهو من باب نهاره صائم وليله قائم " (٤) . وقال: "جوف الليل" : جوف كُلِّ شيء: داخلُه ووَسْطُه، والمراد به: الأوقات التي يخلو الإنسان فيها بربه من أثناء الليل " (٥).

وقال ابن رجب: "وقد قيل: إنّ جوف الليل إذا أطلق، فالمرادُ به وسطُه، وإن قيل: جوف الليل الآخر، فالمرادُ وسط النِّصف الثاني، وهو السدسُ الخامسُ من أسداس الليل،

(١) التقريب ص ٣١٧ الترجمة ٣٥٢٠.

(٢) التقريب ص ٤٦٤ الترجمة ٥٦٧٩.

(٣) معالم السنن ١ / ٢٧٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٤٠١.

(٥) جامع الأصول ٤ / ١٤٢.

وهو الوقت الذي ورد فيه النزول الإلهي^{(١)(٢)}.

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل جوف الليل الآخر، وهو ثلثه الأخير على غيره من الأوقات بسماع واستجابة الدعاء فيه وبكون الصلاة فيه محضرة مشهودة.

قال ابن رجب بعد ذكر جملة من الأحاديث في القيام: " وقد دلت هذه الأحاديث على فضل ذكر الله تعالى في الأوقات التي يغفل عموم الناس فيها ، ولهذا فضل التهجد في وسط الليل على غيره من الأوقات ؛ لقلة من يذكر الله في تلك الحال... قال بعض السلف : ذاك الله في الغافلين كمثله الذي يحمي الفئة المنهزمة ، ولولا من يذكر الله في غفلة الناس هلك الناس " (٣).

(١) يشير لحديث: أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني، فأستجيب له من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له " أخرجه البخاري في صحيحه ٥٣/٢ رقم ١١٤٥، ومسلم في صحيحه ٥٢١/١ رقم ٧٥٨.

(٢) جامع العلوم والحكم ٢/ ٨١٠، ٨١١.

(٣) فتح الباري لابن رجب ٣/ ١٨٠.

المبحث السادس: ما ورد في أن الصلاة وقراءة القرآن الكريم في آخر الليل محضورة وهي أفضل

[م / ١٠] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل». وفي بعض الألفاظ: "فإن قراءة آخر الليل محضورة". وهي موضع الشاهد هنا.

سبق هذا الحديث^(١)، وهو في صحيح مسلم.

ومرّ أن المراد بقوله: "محضورة" أي تحضرها ملائكة الليل والنهار^(٢).

والحديث يدل الحديث على أن أداء صلاة الوتر آخر وقراءة القرآن الليل أفضل من أدائها في أول الليل أو في وسطه، وعلل ذلك بالحديث نفسه بأن الملائكة تشهد الصلاة في هذا الوقت. وقيد أهل العلم هذا بمن ضمن الاستيقاظ آخر الليل.

(١) برقم ٩٢.

(٢) النهاية ٣٩٩/١.

المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الذكر بعد الفجر حتى طلوع الشمس وبعد العصر حتى غروبها

[٣٨٢ / ١١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة، حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة».

- أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له - والطبراني^(٢) والبيهقي^(٣) من طريق موسى بن خلف العمي، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به.

ولم يذكر الطبراني قوله: "ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر..". وهذا إسناد حسن:

- موسى بن خلف العمي، أبو خلف البصري^(٤)، قال ابن حجر: "صدوق عابد له أو هام"^(٥).

قال العراقي عن الحديث من هذا الطريق: "رواه أبو داود بإسناد حسن"^(٦).

- وأخرجه أبو يعلى^(٧) من طريق محتسب، عن ثابت، عن أنس. بنحوه. وزاد: «دية كل رجلٍ منهم اثنا عشر ألفاً». بعد قوله: "أحب إلي من أن أعتق أربعة" في الموضعين.

وإسناد هذا الطريق ضعيف:

(١) في السنن (كتاب العلم، باب في القصص) ٣ / ٣٢٤ رقم ٣٦٦٧.

(٢) في الدعاء ص ٥٢٤ رقم ١٨٧٨.

(٣) في الشعب ٨٧/٢ رقم ٥٥٧.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٢٩٨/٨ الترجمة ١٧١٢، تهذيب التهذيب ٣٤١/١٠ الترجمة ٦٠٢.

(٥) التقريب ص ٥٥٠ الترجمة ٦٩٥٨.

(٦) المغني عن حمل الأسفار ص ٤٢ رقم ٣.

(٧) في المسند ١١٩ / ٦ رقم ٣٣٩٢.

- مُحْتَسِب بن عبد الرحمن البصري، أبو عائذ. قال ابن عدي: "يروي عن ثابتٍ أحاديثٍ ليست بمحفوظة" (١) - وذكر هذا الحديث منها -، وقال الذهبي: "لين" (٢).

فهذه الزيادة ضعيفة لضعف طريقها.

وستأتي هذه الزيادة في طريق يزيد الرقاشي - وهو ضعيف أيضا - .

- وأخرجه الطيالسي (٣)، والحارث (٤)، وأبو يعلى (٥)، والطحاوي (٦)، والطبراني (٧) وابن السني (٨)، والبيهقي (٩)، وقوام السنة (١٠) من طرق عن يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس رضي الله عنه ولفظه - كما عند الطيالسي - قال: «لَأَنْ أَجَالِسَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ - عز وجل - من صلاة الغداة إلى طلوع الشمس أحبُّ إلي مما طلعت عليه الشمس، ولأنَّ أذكُرَ الله من صلاة العصر إلى غروب الشمس أحبُّ إليَّ من أن أعتق ثمانيةً من ولدِ إسماعيل، ديةٌ كُلِّ واحدٍ منهم اثنا عشر ألفاً» .

ولم يذكر الطحاوي - وروايته من طريق موسى بن خلف عن يزيد بن أبان - لم يذكر قوله: "دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفاً". وجاء عند أبي يعلى (١١)، والطبراني، وابن السني من طريق المعلى بن زياد، عن يزيد بن أبان، بنحوه مُقتصرًا على قوله: «لَأَنْ أَجَالِسَ مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحبُّ إليَّ من أن أعتق ثمانيةً من ولد إسماعيل» .

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ٨ / ٢٢٧ الترجمة ١٩٤٨.

(٢) ميزان الاعتدال ٣ / ٤٤٢ الترجمة ٧٠٨٦ .

(٣) في المسند ٣ / ٥٧٤، ٥٧٥ رقم ٢٢١٨.

(٤) في المسند (بغية الباحث) ٢ / ٩٥٠ رقم ١٠٤٨ .

(٥) في المسند ٧ / ١٢٨ رقم ٤٠٨٧. وفي ٧ / ١٥٤ رقم ٤١٢٥، ٤١٢٦.

(٦) في شرح مشكل الآثار ١٠ / ٥٢ رقم ٣٩٠٧، ٣٩٠٨ من طريق موسى بن خلف عن يزيد.

(٧) في الدعاء ص ٥٢٥ رقم ١٨٧٩.

(٨) في عمل اليوم والليلة ص ٦٢١ رقم ٦٧٠.

(٩) في الكبرى ٨ / ٦٨. وفي الشعب ٢ / ٨٧ رقم ٥٥٦.

(١٠) في الترغيب والترهيب ٢ / ١٧٦ رقم ١٣٨٠.

(١١) برقم ٤١٢٦.

وجاء عند أبي يعلى^(١) وقوام السنة من طريق حماد بن زيد عن يزيد بنحوه مقتصرًا على قوله: "لأن أجلس مع قوم يذكرون الله من غدوة حتى تطلع الشمس أحب إلي مما طلعت عليه الشمس".

وزاد أبو داود الطيالسي في آخرها قول بعض رواة: "فحسبنا دياتهم في مجلس فبلغت ستة وتسعين ألفاً، وها هنا من يقول «أربعة من ولد إسماعيل» والله ما قال إلا «ثمانية، دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفاً».

ومدار جميع هذه الروايات على يزيد بن أبان الرقاشي، أبي عمرو البصري، وهو ضعيف زاهد - كما مر -.

والحديث من الطريق الأول - وهو طريق أبي داود - حسنه العراقي كما سبق، والألباني^(٢).

ويشهد له حديث أبي أمامة التالي.

(١) برقم ٤١٢٥.

(٢) في الصحيحة ٩٩٤ / ٦ رقم ٢٩١٦ . وفي تحقيق المشكاة ١ / ٣٠٦ رقم ٩٧٠ . وفي صحيح

الجامع رقم ٥٠٣٦.

[٣٨٣ / ١٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أذكر الله تعالى من طلوع الشمس أكبر وأهليل وأصبح، أحب إلي من أن أعتق أربعاً من ولد إسماعيل، ولأن أذكر الله من صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلي من أن أعتق كذا وكذا من ولد إسماعيل».

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - والطبراني^(٢)، والرويان^(٣) من طريق سليمان بن حرب:، وأحمد^(٤) من طريق عفان:، وأبو نعيم^(٥) من طريق علي بن عثمان اللاحقي:، (ثلاثتهم) عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي طالب الضُّبَعي، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

ولفظ أحمد من طريق عفان: «لأن أقعد أذكر الله وأكبره وأحمده وأصبحه وأهليله حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق رقبتين أو أكثر من ولد إسماعيل، ومن بعد العصر حتى تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب من ولد إسماعيل».

ولفظ أبي نعيم من طريق اللاحقي: " «لأن أقعد أذكر الله، وأصبح، وأكبر حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق رقبتين أو أكثر من ولد إسماعيل».

وهذا الطريق ضعيف، لحال ابن جُدعان - وقد مر - .
وأبو طالب الضُّبَعي، الحجام البصري، وثقه أحمد^(٦).
- وأخرجه أحمد^(٧)، وابن معين^(٨) عن غندر محمد بن جعفر:،

(١) في المسند ٥٢١/٣٦، ٥٢٢ رقم ٢٢١٨٥ .

(٢) في الدعاء ص ٥٢٥ رقم ١٨٨٢ . وفي الكبير ٢٦٥/٨ رقم ٨٠٢٨ .

(٣) في المسند ٣٠٨/٢ رقم ١٢٦٢ .

(٤) في المسند ٥٣٢/٣٦ رقم ٢٢١٩٤ .

(٥) في تاريخ أصبهان ٢/٢٥٤ .

(٦) في العلل ومعرفة الرجال ٣٨٩/٣ النص ٥٧٠٩ . وسؤالات أبي داود ص ٣٢٦ النص ٤٥٩ .

(٧) في المسند ٥٩٠/٣٦ ، ٥٩١ رقم ٢٢٢٥٤ .

(٨) في الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين الفوائد رواية المروزي ص ١٩٤ رقم ٩٤ .

والطبراني^(١) من طريق محمود بن غيلان عن النضر بن شميل (كليهما: غندر والنضر) عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الجعد، يحدث عن أبي أمامة - بنحوه - وزاد فيه ذكر القاص، ولفظه - عند أحمد - : "خرج رسول الله ﷺ على قاصٍ يقصُّ فأمسك، فقال رسول الله ﷺ : «قص، فلأن أقعد غدوة إلى أن تشرق الشمس، أحبُّ إلي من أن أعتق أربع رقاب، وبعد العصر حتى تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب».

- وأخرجه الطحاوي^(٢) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، عن النضر بن شميل، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الجعد، عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: "من صلى صلاة الصبح، ثم قعد يذكر الله - عز وجل - حتى تطلع الشمس، كان له كمن أعتق أربعة من ولد إسماعيل".

وهذه الرواية مخالفة للرواية السابقة، والاختلاف فيهما على النضر، حيث جعل قتادة مكان أبي التياح .

والصواب عن النضر - والله أعلم - هي الرواية الأولى، عنه، عن أبي التياح، عن أبي الجعد، عن أبي أمامة.

فإنها موافقة لرواية غندر، إضافة إلى أن راويها عنه: محمود بن غيلان المروزي، وهو ثقة^(٣). بينما راويه هنا هو إسحاق بن أبي إسرائيل السبيعي، وهو صدوق^(٤).

ومدار الحديث على أبي التياح عن أبي الجعد عن أبي أمامة:

- وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَّعي، وهو ثقة ثبت^(٥).

- وشيخه أبو الجعد مجهول، ذكره مسلم في كتاب الكنى، وقال: "أبو الجعد عن أبي

(١) في الكبير ٢٦٠/٨ رقم ٨٠١٣.

(٢) في شرح مشكل الآثار ٥٣/١٠ ، ٥٤ رقم ٣٩٠٩.

(٣) التقريب ص ٥٢٢ الترجمة ٦٥١٦.

(٤) التقريب ص ١٠٠ الترجمة ٣٣٨.

(٥) التقريب ص ٦٠٠ الترجمة ٧٧٠٤.

دلالة الحديثين:

ويشهد لفضل البقاء للذكر بعد الفجر لوحده حديثُ أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى العَدَاة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة»، قال: قال رسول الله ﷺ: " تامة تامة تامة". أخرجه

(٧) سورة ق الآية ٣٩.

الترمذي^(١)، وحسنه الألباني^(٢).

وظاهر الحديث أن اكتمال الأجر بإكمال ما ذكر في الحديث وهو البقاء والاستمرار إلى الشروق أو الغروب وكونه مع قوم مع القيام بالذكر.

قال الطيبي: " معرفة وجه تخصيص الأربعة يقيناً لا يؤخذ تلقيه إلا من قبل الرسول ﷺ وعلينا التسليم عرفنا ذلك أو لم نعرف، ويحتمل أن يكون وجه التخصيص إنما وقع على الأربعة لانقسام العمل الموعد عليه على أربعة: ذكر الله تعالى، والعودة له، والاجتماع عليه، وحبس النفس حين يصلي إلى أن تطلع الشمس أو تغرب"^(٣).

وفي تخصيص العتق بولد إسماعيل يقول الطيبي - أيضا - : " وأما تخصيص ولد إسماعيل بالذكر فلكونهم أفضل أصناف الأمم، فإن العرب أفضل الأمم قدراً ووجاهة، ووفاءً وسماحة، وحسباً وشجاعة، وفهماً وفصاحة، وعفة ونزاهة. ثم أولاد إسماعيل أفضل العرب بمكان النبي ﷺ"^(٤).

(١) في الجامع ٤٨١/٢ رقم ٥٨٦

(٢) في الصحيحة ١١٩٥/٧ رقم ٣٤٠٣.

(٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ١٠٦٢/٣.

(٤) المصدر نفسه.

المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل شهر رمضان على غيره

[٣٨٤ / ١٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أظلكم شهركم هذا بمحلولٍ رسول الله: ما مرَّ بالمؤمنين شهرٌ خيرٌ لهم منه، ولا بالمنافقين شهرٌ شرٌّ لهم منه، إن الله - عز وجل - ليكتب أجره ونوافله من قبل أن يدخله، ويكتب إصره وشقائه من قبل أن يدخله، وذلك أن المؤمن يُعَدُّ فيه القوة للعبادة من النفقة، ويُعَدُّ المنافق اتِّباع غفلة الناس، واتِّباع عوراتهم، فهو غنمٌ للمؤمن يغتنمه الفاجر».

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - وابن أبي شيبة^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، والبزار^(٤)، والطبراني^(٥) والبيهقي^(٦)، وابن شاهين^(٧)، وابن أبي الدنيا^(٨) من طرق عن كثير بن زيد، عن عمرو بن تميم، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواية البزار جاءت مختصرة ومقتصرة على موضع الشاهد.

وجاء عند ابن أبي شيبة: "فهو غنم للمؤمن، ونقمة للفاجر، أو قال: يغتم به الفاجر"، وفي الأوسط: "فهو نعمة للمؤمن، نقمة على الكافرين"، وفي شعب البيهقي: "فهو غنم للمؤمن، وغرم على الفاجر". وعند ابن أبي الدنيا: "فهو غنم للمؤمن، ووزر على المنافق، أو كلمة نحوها".

(١) في المسند ١٠٤/١٤ رقم ٨٣٦٨. وفي ٤٥٨/١٤ رقم ٨٨٧٠ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي

٤٥٧/١٦ رقم ١٠٧٨٤، ١٠٧٨٣.

(٢) في صحيحه ١٨٨/٣ رقم ١٨٨٤.

(٣) في صحيحه ١٨٨/٣ رقم ١٨٨٤.

(٤) في الفوائد (الغيلانيات) ٢١٠/١ رقم ١٨٦.

(٥) في الأوسط ٢١/٩ رقم ٩٠٠٨.

(٦) في الكبرى ٥٠٠/٤ رقم ٨٥٠٢. وفي الشعب ٢٢٢/٥، ٢٢٣ رقم ٣٣٣٥. وفي فضائل

الأوقات ص ١٧٤، ١٧٥ رقم ٥٤.

(٧) في فضائل رمضان ص ١٥٦ رقم ٢٥.

(٨) في فضائل رمضان ص ٤١ رقم ١٦.

وجاء في مجمع الزوائد^(١): "هو غُنْمٌ للمؤمنين يَغْتَبِنُهُ الفاجر"

وهذا الإسناد ضعيف:

- كثير بن زيد الأسلمي السهمي ، ، مولى بني سهم من أسلم، قال ابن حجر: "صدوق يخطئ"^(٢).

- وعمرو بن تميم، هو وأبوه مجهولا الحال.

أما عمرو، فترجم له البخاري، فقال: "عمرو بن تميم، مولى بني زمانة"^(٣)، سمع أباه سمع أبا هريرة"^(٤). وذكره ابن حبان في الثقات^(٥).

ونقل العقيلي^(٦) بإسناده عن البخاري قال: "عمرو بن تميم، عن أبيه، عن أبي هريرة، في فضل شهر رمضان روى عنه، كثير بن زيد، في حديثه نظر". - ثم ساق هذا الحديث - ثم قال: "ولا يتابع عليه. وفي فضائل شهر رمضان أحاديث بغير هذا الإسناد، وبخلاف هذا اللفظ من وجهٍ صالح"^(٧).

(١) مجمع الزوائد ٣ / ١٤٠.

(٢) التاريخ الكبير ٦ / ٣١٨ الترجمة ٢٥١٢.

(٣) قال الحافظ في تعجيل المنفعة: "عمرو بن تميم المازني مولاهم... وقال بن أبي حاتم عن أبيه: أظنه الذي رأى بن الزبير رقع دون الصف وروى عنه عثمان بن الأسود. انتهى. وقد فرق البخاري بين الذي روى عنه كثير بن زيد وبين الذي روى عنه عثمان بن الأسود ، فقال في الثاني: حديثه في المكين ثم أسنده من طريق يحيى القطان عن عثمان بن الأسود عن عمرو بن تميم أنه رأى بن الزبير رقع دون الصف. وقال في الآخر: مولى بني زمانة ، ولم يقل في واحد منهما أنه مازني وكأن الحسيني تبع بن أبي حاتم فإنه قال عمرو بن تميم مولى بني مازن وقد صوب عليه في الهامش بعض الحفاظ فقال هو مولى بني زمانة، وكأنه تصحف، وذكره بن حبان في الثقات، وأخرج بن خزيمة حديثه في صحيحه كما نبهت عليه في ترجمة والده تميم وقال ابن حزم في المحلى عمرو بن تميم منكر الحديث يعني الذي رأى بن الزبير". تعجيل المنفعة ٢ / ٥٣ ، ٥٤ الترجمة ٧٨١ .

(٤) التاريخ الكبير ٦ / ٣١٨ الترجمة ٢٥١٢.

(٥) ٧ / ٢١٧ الترجمة ٩٧٥٢.

(٦) الضعفاء ٣ / ٢٦٠ الترجمة ١٢٦٧.

(٧) المصدر نفسه.

وأما أبوه تميم، ففي تعجيل المنفعة: " تميم المازني عن أبي هريرة وعنه ابنه عمرو، لا يُدرى من هو!، وفي الإكمال: مجهول^(١)، قلت: أخرج له ابن خزيمة في صحيحه حديثا في فضل رمضان^(٢) وقال^(٣): " عمرو هذا يقال له مولى بنى زمامة^(٤)، وهو مدني ". وصرح ابن المبارك عن كثير بن زيد عن عمرو عن أبيه بسماعه من أبي هريرة وهو في المسند^(٥).
فالحديث ضعيف. وضعفه الألباني^(٦).

قوله: "يغتنمه" قال السندي: " هكذا في نسخ المسند ، فقليل: هو من "اغتنم الأمر" أي: حرص عليه كما يحرص على الغنيمة، وفي المجمع: " يغتبنه " ، من الغبن، وهو واضح، - والله تعالى أعلم -^(٧).

وقد جاء بمعنى الحديث حديثُ أبي سعيد - رضي الله عنه - مرفوعا: " سيد الشهور شهر رمضان، وأعظمها حرمة ذو الحجة " أخرجه البيهقي^(٨).
وهو حديث ضعيف، وضعفه البيهقي^(٩) وغيره^(١٠).

وكون رمضان هو أفضل الشهور هو ما تدل عليه الآيات والأحاديث الصحيحة الدالة على فضله، ومن خصائصه التي فضل بها على غيره:
- إنزال القرآن فيه.

(١) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال ص ٥٤ الترجمة ٨٨.

(٢) وهو حديثنا هذا وسبق تخريجه منه.

(٣) يعني ابن خزيمة.

(٤) الذي في صحيح ابن خزيمة: رمانة.

(٥) تعجيل المنفعة ٣٦٦/١ الترجمة ١١٢.

(٦) في الضعيفة ١٣٢/١١ رقم ٥٠٨٢.

(٧) حاشية السندي على المسند ١٧/٦.

(٨) في الشعب ٥/ ٣١٠ رقم ٣٤٧٩. وفي ٥/ ٢٤٢ رقم ٣٣٦٤ مقتصرًا على قوله: " سيد الشهور رمضان " .

(٩) في الشعب ٥/ ٢٤٢ حيث قال عقب الحديث ذي الرقم ٣٣٦٤: في إسناده ضعف.

(١٠) أورده الألباني في الضعيفة ٨/ ٢٠٥ رقم ٣٧٢٧، وفي ضعيف الجامع برقم ٣٣٢١.

- فرض صومه.

- استحباب قيام ليله بالصلاة.

- فضل العشر الأواخر منه، ومشروعية الاعتكاف فيها.

- كون ليلة القدر فيه.

قال ابن القيم: " ولما كان هذان الشهران - يعني رمضان والحجة - هما أفضل شهور العام وكان العمل فيهما أحب إلى الله من سائر الشهور رغب النبي صلى الله عليه و سلم في العمل وأخبر أنه لا ينقص ثوابه وإن نقص الشهران" (١).

وقال أيضا: " ومن ذلك - التفضيل بين الأزمنة - تفضيل شهر رمضان على سائر الشهور، وتفضيل عشره الأخير على سائر الليالي، وتفضيل ليلة القدر على ألف شهر، فإن قلت: أي العشرين أفضل؟ عشر ذي الحجة، أو العشر الأخير من رمضان.. فالصواب فيه أن يقال: ليالي العشر الأخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة، وأيام عشر ذي الحجة أفضل من أيام عشر رمضان، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويدل عليه أن ليالي العشر من رمضان إنما فضلت باعتبار ليلة القدر، وهي من الليالي، وعشر ذي الحجة إنما فضل باعتبار أيامه، إذ فيه يوم النحر ويوم عرفة ويوم التروية" (٢).

وأكره شيخ الإسلام ابن تيمية على من فضل شهر رجب عليه، فقال: " ورجب أحد الأشهر الحرم، وله فضل على غيره من الأشهر التي ليست بحرم، وكلما كان المكان والزمان أفضل كانت الطاعة فيه أفضل، والمعاصي فيه أشد، وليس هو أفضل الشهور عند الله، بل شهر رمضان أفضل منه كما أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع" (٣).

(١) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ٦ / ٣١٥.

(٢) زاد المعاد ١ / ٥٧.

(٣) المستدرك على مجموع الفتاوى ٣ / ١٠٦، ١٠٧.

المبحث التاسع: ما ورد في كون ليلة القدر خير من ألف شهر

[٣٨٥ / ١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم رمضان شهرٌ مبارك فرض الله - عز وجل - عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم».

أخرجه النسائي^(١) - واللفظ له - ، وأحمد^(٢)، وعبد الرزاق^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وعبد بن حميد^(٥)، والبزار^(٦) من طرق عن أيوب السخيتاني ، عن أبي قلابة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وإسناد صحيح رجاله ثقات أجلاء، لولا أن أبا قلابة لم يثبت سماعه من أبي هريرة . قال المزني معددا من سمع منهم : " روى عن... وأبي هريرة (س)، وقيل: لم يسمع منه " ^(٧).

ولم يذكر البخاري^(٨) ولا أبو حاتم^(٩) ولا ابن حبان^(١٠) أبا هريرة ضمن من سمع منهم أبو قلابة.

(١) في السنن (كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان، ذكر الاختلاف على معمر فيه) ١٢٩/٤ رقم ٢١٠٦. وفي الكبرى ٩٦/٣ رقم ٢٤٢٧.

(٢) في المسند ٥٩/١٢ رقم ٧١٤٨. وفي ٥٤١/١٤ رقم ٨٩٩١ ، وفي ٣٠٢/١٥ رقم ٩٤٩٧.

(٣) في المصنف ١٧٥/٤ رقم ٧٣٨٣.

(٤) في المصنف ٢٧٠/٢ رقم ٨٨٦٧.

(٥) في المسند (المنتخب) ص ٤١٨ رقم ١٤٢٩.

(٦) في المسند (البحر الزخار) ٢٧٣/١٦ رقم ٩٤٦٦.

(٧) تهذيب الكمال ٥٤٤/١٤.

(٨) في التاريخ الكبير ٩٢/٥ الترجمة ٢٥٥.

(٩) في الجرح والتعديل ٥٧/٥ الترجمة ٢٦٨.

(١٠) في الثقات ٢/٥ ، ٣ الترجمة ٣٥٦١.

قال المنذري: "ولم يسمع منه فيما أعلم" ^(١).

وقال الألباني عن الحديث: "منقطع". ثم استدرك فقال: "لكنه صحيح لغيره فإن قضية فتح أبواب الجنة وغلق أبواب النيران وغل الشياطين ثابتة في الصحيحين ^(٢)، وباقية عند ابن ماجه من حديث أنس ^(٣) بسند حسن" ^(٤).

[٣٨٦ / ١٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دَخَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرُهَا إِلَّا مُحْرَمٌ».

أخرجه ابن ماجه ^(٥) - واللفظ له -، والطبراني ^(٦)، والقطيعي ^(٧) من طرق عن محمد بن بلال، عن عمران القطان، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه -.

وعند الطبراني والقطيعي: "فِيهِ لَيْلَةٌ مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ" ولم يذكر فيه قوله:

خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ.

ورجال إسناده:

- محمد بن بلال الكندي، أبو عبد الله البصري التمار. قال ابن عدي: "وهو يغرب عن عمران، وروى عن غير عمران أحاديث غرائب، وليس حديثه بالكثير، وأرجو أنه لا بأس به" ^(٨).

(١) الترغيب والترهيب ٢ / ٥٩ حديث ١٤٨٩.

(٢) وذلك في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء، وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين». أخرجه البخاري في صحيحه ٣ / ٢٥ رقم ١٨٩٩. ومسلم في صحيحه ٢ / ٧٥٨ رقم ١٠٧٩، ٢.

(٣) وهو الحديث التالي.

(٤) تمام المنة ص: ٣٩٥. وانظر: صحيح الترغيب والترهيب ١ / ٢٤١ رقم ٩٩٩ وصحيح الجامع رقم: ٥٥.

(٥) في السنن (كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان) ١ / ٥٢٦ رقم ١٦٤٤.

(٦) في الأوسط ٢ / ١١٩، ١٢٠ رقم ١٤٤٤.

(٧) في جزء الألف دينار ص ٤٤٤ رقم ٢٩٩.

(٨) الكامل ٦ / ١٣٣.

وقال ابن حجر : "صدوق يغرب"^(١) .

- وشيخه: عمران بن داود العمي ، أبو العوام القطان البصري، مختلف فيه، قال ابن عدي: "هو ممن يكتب حديثه"^(٢) . وقال ابن حجر : "صدوقٌ يهمل ، ورمي برأى الخوارج"^(٣) .

وهذا الإسناد قابلٌ للتحسين إذا اعتضد.

قال الهيثمي: "هذا إسناد فيه مقال"^(٤). ثم ذكر الخلاف في عمران القطان.

والحديث حسن لغيره بالشواهد - والله أعلم -.

وحسن إسناده الألباني^(٥) .

[٣٨٧ / ١٦] عن مالك بن أنس - رحمه الله - أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: إن رسول الله ﷺ : «أُرِيَ أعمارَ الناسِ قبلَه. أو ما شاء الله من ذلك. فكأنه تقاصر أعمارُ أُمَّتِه أن لا يبلغوا من العملِ مثل الذي بلغ غيرُهم في طولِ العُمُر، فأعطاه الله ليلةَ القدر، خيرٌ من ألفِ شهرٍ».

أخرجه مالك في الموطأ^(٦) مرسلًا.

قال ابن عبد البر: " لا أعلم هذا الحديث يروى مسندًا ولا مرسلًا من وجه من الوجوه إلا ما في الموطأ وهو أحد الأربعة الأحاديث التي لا توجد في غير الموطأ^(٧)." ثم قال بعد ذكرها: " وليس منها حديث منكر ولا ما يدفعه أصل، وفيه من وجوه العلم أن ليلة

(١) التقريب ص ٤٧٠ الترجمة ٥٧٦٦.

(٢) الكامل ٨٨ / ٥ الترجمة ١٢٦٥.

(٣) التقريب ص ٤٢٩ الترجمة ٥١٥٤.

(٤) مصباح الزجاجة ٢ / ٦٠٤ رقم ٦١.

(٥) في صحيح الترغيب ١ / ٢٤١ رقم ١٠٠٠ . تحقيق مشكاة المصابيح ١ / ٦١٢ رقم ١٩٦٤.

(٦) في كتاب الاعتكاف، باب ما جاء في ليلة القدر ١ / ٣٢١ رقم ١٥.

(٧) الاستذكار (٣ / ٤١٦) وبقية كلامه : "... أحدها : "إني لأنسى أو أنسى"، والثاني: "إذا نشأت بحرية"، والثالث: "حسن خلقك للناس معاذ بن جبل، والرابع: هذا".

قوله: " ليلة القدر ": قال ابن سيدة: " القدر: القضاء والحكم "(٢) .

قوله: "مَنْ حَرَمَهَا" قال القاري: "يقال حرّمه الشيء يحرمه حرمانا وأحرمه أيضا أي منعه إياه.. أي مَنْ مُنِعَ خيرها بأن لم يوفق لإحيائها ولو بالطاعة في طرفيها. فقد حُرِمَ، أي: مُنِعَ الخيرَ كُلَّهُ، ففيه مبالغة عظيمة، والمراد: حرمان الثواب الكامل أو الغفران الشامل الذي يفوز به القائم في إحياء ليلها، قال الطيبي: اتحد الشرط والجزاء دلالة على فخامة الجزاء، أي فقد حرم خيرا لا يقادر قدره" (٧).

دلت أحاديث المبحث على أن ليلة القدر خير من ألف شهر، وقد صرح الله تعالى بذلك في القرآن الكريم، **ثُمَّ أَفْؤُاْ ۖ ۝۱۰ ۚ ۝۱۱ ۚ ۝۱۲ ۚ ۝۱۳ ۚ ۝۱۴ ۚ ۝۱۵ ۚ ۝۱۶ ۚ ۝۱۷ ۚ ۝۱۸ ۚ ۝۱۹ ۚ ۝۲۰ ۚ ۝۲۱ ۚ ۝۲۲ ۚ ۝۲۳ ۚ ۝۲۴ ۚ ۝۲۵ ۚ ۝۲۶ ۚ ۝۲۷ ۚ ۝۲۸ ۚ ۝۲۹ ۚ ۝۳۰ ۚ ۝۳۱ ۚ ۝۳۲ ۚ ۝۳۳ ۚ ۝۳۴ ۚ ۝۳۵ ۚ ۝۳۶ ۚ ۝۳۷ ۚ ۝۳۸ ۚ ۝۳۹ ۚ ۝۴۰ ۚ ۝۴۱ ۚ ۝۴۲ ۚ ۝۴۳ ۚ ۝۴۴ ۚ ۝۴۵ ۚ ۝۴۶ ۚ ۝۴۷ ۚ ۝۴۸ ۚ ۝۴۹ ۚ ۝۵۰ ۚ ۝۵۱ ۚ ۝۵۲ ۚ ۝۵۳ ۚ ۝۵۴ ۚ ۝۵۵ ۚ ۝۵۶ ۚ ۝۵۷ ۚ ۝۵۸ ۚ ۝۵۹ ۚ ۝۶۰ ۚ ۝۶۱ ۚ ۝۶۲ ۚ ۝۶۳ ۚ ۝۶۴ ۚ ۝۶۵ ۚ ۝۶۶ ۚ ۝۶۷ ۚ ۝۶۸ ۚ ۝۶۹ ۚ ۝۷۰ ۚ ۝۷۱ ۚ ۝۷۲ ۚ ۝۷۳ ۚ ۝۷۴ ۚ ۝۷۵ ۚ ۝۷۶ ۚ ۝۷۷ ۚ ۝۷۸ ۚ ۝۷۹ ۚ ۝۸۰ ۚ ۝۸۱ ۚ ۝۸۲ ۚ ۝۸۳ ۚ ۝۸۴ ۚ ۝۸۵ ۚ ۝۸۶ ۚ ۝۸۷ ۚ ۝۸۸ ۚ ۝۸۹ ۚ ۝۹۰ ۚ ۝۹۱ ۚ ۝۹۲ ۚ ۝۹۳ ۚ ۝۹۴ ۚ ۝۹۵ ۚ ۝۹۶ ۚ ۝۹۷ ۚ ۝۹۸ ۚ ۝۹۹ ۚ ۝۱۰۰ ۚ ۝۱۰۱ ۚ ۝۱۰۲ ۚ ۝۱۰۳ ۚ ۝۱۰۴ ۚ ۝۱۰۵ ۚ ۝۱۰۶ ۚ ۝۱۰۷ ۚ ۝۱۰۸ ۚ ۝۱۰۹ ۚ ۝۱۱۰ ۚ ۝۱۱۱ ۚ ۝۱۱۲ ۚ ۝۱۱۳ ۚ ۝۱۱۴ ۚ ۝۱۱۵ ۚ ۝۱۱۶ ۚ ۝۱۱۷ ۚ ۝۱۱۸ ۚ ۝۱۱۹ ۚ ۝۱۲۰ ۚ ۝۱۲۱ ۚ ۝۱۲۲ ۚ ۝۱۲۳ ۚ ۝۱۲۴ ۚ ۝۱۲۵ ۚ ۝۱۲۶ ۚ ۝۱۲۷ ۚ ۝۱۲۸ ۚ ۝۱۲۹ ۚ ۝۱۳۰ ۚ ۝۱۳۱ ۚ ۝۱۳۲ ۚ ۝۱۳۳ ۚ ۝۱۳۴ ۚ ۝۱۳۵ ۚ ۝۱۳۶ ۚ ۝۱۳۷ ۚ ۝۱۳۸ ۚ ۝۱۳۹ ۚ ۝۱۴۰ ۚ ۝۱۴۱ ۚ ۝۱۴۲ ۚ ۝۱۴۳ ۚ ۝۱۴۴ ۚ ۝۱۴۵ ۚ ۝۱۴۶ ۚ ۝۱۴۷ ۚ ۝۱۴۸ ۚ ۝۱۴۹ ۚ ۝۱۵۰ ۚ ۝۱۵۱ ۚ ۝۱۵۲ ۚ ۝۱۵۳ ۚ ۝۱۵۴ ۚ ۝۱۵۵ ۚ ۝۱۵۶ ۚ ۝۱۵۷ ۚ ۝۱۵۸ ۚ ۝۱۵۹ ۚ ۝۱۶۰ ۚ ۝۱۶۱ ۚ ۝۱۶۲ ۚ ۝۱۶۳ ۚ ۝۱۶۴ ۚ ۝۱۶۵ ۚ ۝۱۶۶ ۚ ۝۱۶۷ ۚ ۝۱۶۸ ۚ ۝۱۶۹ ۚ ۝۱۷۰ ۚ ۝۱۷۱ ۚ ۝۱۷۲ ۚ ۝۱۷۳ ۚ ۝۱۷۴ ۚ ۝۱۷۵ ۚ ۝۱۷۶ ۚ ۝۱۷۷ ۚ ۝۱۷۸ ۚ ۝۱۷۹ ۚ ۝۱۸۰ ۚ ۝۱۸۱ ۚ ۝۱۸۲ ۚ ۝۱۸۳ ۚ ۝۱۸۴ ۚ ۝۱۸۵ ۚ ۝۱۸۶ ۚ ۝۱۸۷ ۚ ۝۱۸۸ ۚ ۝۱۸۹ ۚ ۝۱۹۰ ۚ ۝۱۹۱ ۚ ۝۱۹۲ ۚ ۝۱۹۳ ۚ ۝۱۹۴ ۚ ۝۱۹۵ ۚ ۝۱۹۶ ۚ ۝۱۹۷ ۚ ۝۱۹۸ ۚ ۝۱۹۹ ۚ ۝۲۰۰ ۚ ۝۲۰۱ ۚ ۝۲۰۲ ۚ ۝۲۰۳ ۚ ۝۲۰۴ ۚ ۝۲۰۵ ۚ ۝۲۰۶ ۚ ۝۲۰۷ ۚ ۝۲۰۸ ۚ ۝۲۰۹ ۚ ۝۲۱۰ ۚ ۝۲۱۱ ۚ ۝۲۱۲ ۚ ۝۲۱۳ ۚ ۝۲۱۴ ۚ ۝۲۱۵ ۚ ۝۲۱۶ ۚ ۝۲۱۷ ۚ ۝۲۱۸ ۚ ۝۲۱۹ ۚ ۝۲۲۰ ۚ ۝۲۲۱ ۚ ۝۲۲۲ ۚ ۝۲۲۳ ۚ ۝۲۲۴ ۚ ۝۲۲۵ ۚ ۝۲۲۶ ۚ ۝۲۲۷ ۚ ۝۲۲۸ ۚ ۝۲۲۹ ۚ ۝۲۳۰ ۚ ۝۲۳۱ ۚ ۝۲۳۲ ۚ ۝۲۳۳ ۚ ۝۲۳۴ ۚ ۝۲۳۵ ۚ ۝۲۳۶ ۚ ۝۲۳۷ ۚ ۝۲۳۸ ۚ ۝۲۳۹ ۚ ۝۲۴۰ ۚ ۝۲۴۱ ۚ ۝۲۴۲ ۚ ۝۲۴۳ ۚ ۝۲۴۴ ۚ ۝۲۴۵ ۚ ۝۲۴۶ ۚ ۝۲۴۷ ۚ ۝۲۴۸ ۚ ۝۲۴۹ ۚ ۝۲۵۰ ۚ ۝۲۵۱ ۚ ۝۲۵۲ ۚ ۝۲۵۳ ۚ ۝۲۵۴ ۚ ۝۲۵۵ ۚ ۝۲۵۶ ۚ ۝۲۵۷ ۚ ۝۲۵۸ ۚ ۝۲۵۹ ۚ ۝۲۶۰ ۚ ۝۲۶۱ ۚ ۝۲۶۲ ۚ ۝۲۶۳ ۚ ۝۲۶۴ ۚ ۝۲۶۵ ۚ ۝۲۶۶ ۚ ۝۲۶۷ ۚ ۝۲۶۸ ۚ ۝۲۶۹ ۚ ۝۲۷۰ ۚ ۝۲۷۱ ۚ ۝۲۷۲ ۚ ۝۲۷۳ ۚ ۝۲۷۴ ۚ ۝۲۷۵ ۚ ۝۲۷۶ ۚ ۝۲۷۷ ۚ ۝۲۷۸ ۚ ۝۲۷۹ ۚ ۝۲۸۰ ۚ ۝۲۸۱ ۚ ۝۲۸۲ ۚ ۝۲۸۳ ۚ ۝۲۸۴ ۚ ۝۲۸۵ ۚ ۝۲۸۶ ۚ ۝۲۸۷ ۚ ۝۲۸۸ ۚ ۝۲۸۹ ۚ ۝۲۹۰ ۚ ۝۲۹۱ ۚ ۝۲۹۲ ۚ ۝۲۹۳ ۚ ۝۲۹۴ ۚ ۝۲۹۵ ۚ ۝۲۹۶ ۚ ۝۲۹۷ ۚ ۝۲۹۸ ۚ ۝۲۹۹ ۚ ۝۳۰۰ ۚ ۝۳۰۱ ۚ ۝۳۰۲ ۚ ۝۳۰۳ ۚ ۝۳۰۴ ۚ ۝۳۰۵ ۚ ۝۳۰۶ ۚ ۝۳۰۷ ۚ ۝۳۰۸ ۚ ۝۳۰۹ ۚ ۝۳۱۰ ۚ ۝۳۱۱ ۚ ۝۳۱۲ ۚ ۝۳۱۳ ۚ ۝۳۱۴ ۚ ۝۳۱۵ ۚ ۝۳۱۶ ۚ ۝۳۱۷ ۚ ۝۳۱۸ ۚ ۝۳۱۹ ۚ ۝۳۲۰ ۚ ۝۳۲۱ ۚ ۝۳۲۲ ۚ ۝۳۲۳ ۚ ۝۳۲۴ ۚ ۝۳۲۵ ۚ ۝۳۲۶ ۚ ۝۳۲۷ ۚ ۝۳۲۸ ۚ ۝۳۲۹ ۚ ۝۳۳۰ ۚ ۝۳۳۱ ۚ ۝۳۳۲ ۚ ۝۳۳۳ ۚ ۝۳۳۴ ۚ ۝۳۳۵ ۚ ۝۳۳۶ ۚ ۝۳۳۷ ۚ ۝۳۳۸ ۚ ۝۳۳۹ ۚ ۝۳۴۰ ۚ ۝۳۴۱ ۚ ۝۳۴۲ ۚ ۝۳۴۳ ۚ ۝۳۴۴ ۚ ۝۳۴۵ ۚ ۝۳۴۶ ۚ ۝۳۴۷ ۚ ۝۳۴۸ ۚ ۝۳۴۹ ۚ ۝۳۵۰ ۚ ۝۳۵۱ ۚ ۝۳۵۲ ۚ ۝۳۵۳ ۚ ۝۳۵۴ ۚ ۝۳۵۵ ۚ ۝۳۵۶ ۚ ۝۳۵۷ ۚ ۝۳۵۸ ۚ ۝۳۵۹ ۚ ۝۳۶۰ ۚ ۝۳۶۱ ۚ ۝۳۶**

(٨) سورة القدر الآيات ١ ، ٢ ، ٣ .

ومن خصائصها: إنزال القرآن الكريم فيها، قال تعالى: ﴿أَأَنْزَلُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ (١) قال ابن عباس: " أنزل الله القرآن جملة واحدة من السماء السابعة إلى سماء الدنيا في ليلة القدر" (٢)

قال ابن عبد البر: " وجملة القول في ليلة القدر أنها ليلة عظيم شأنها وبركتها وجليل قدرها، هي خير من ألف شهر، تُدرك فيها هذه الأمة ما فاتهم من طول أعمال من سلف قبلهم من الأمم في العمل، والمحروم من حُرْم خيرها نسئل الله برحمته أن يوفقنا لها وأن لا يجرمنا خيرها آمين" (٣).

وعارض بعض الناس أفضلية هذه الليلة بتفضيل ليلة الإسراء عليها:

فقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية أيهما أفضل؟ فأجاب: " بأن ليلة الإسراء أفضل في حق النبي ﷺ وليلة القدر أفضل بالنسبة إلى الأمة فحظ النبي ﷺ الذي اختص به ليلة المعراج منها أكمل من حظه من ليلي القدر. وحظ الأمة من ليلة القدر أكمل من حظهم من ليلة المعراج. وإن كان لهم فيها أعظم حظ. لكن الفضل والشرف والرتبة العليا إنما حصلت فيها لمن أسري به ﷺ " (٤).

ونقل عنه ابن القيم جواباً أكثر تفصيلاً، فقال: " أما القائل بأن ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر، فإن أراد به أن تكون الليلة التي أسري فيها بالنبي ﷺ ونظائرها من كل عام أفضل لأمة محمد ﷺ من ليلة القدر بحيث يكون قيامها والدعاء فيها أفضل منه في ليلة القدر، فهذا باطلٌ لم يقله أحد من المسلمين، وهو معلوم الفساد بالاطراد من دين الإسلام. هذا إذا كانت ليلة الإسراء تعرف عينها، فكيف ولم يقم دليل معلوم لا على شهرها ولا على عشرها ولا على عينها.. وإن أراد أن الليلة المعينة التي أسري فيها بالنبي ﷺ وحصل له فيها ما لم يحصل له في غيرها من غير أن يشرع تخصيصها بقيام ولا عبادة، فهذا صحيح، وليس إذا أعطى الله نبيه ﷺ فضيلة في مكان أو زمان يجب أن يكون ذلك الزمان

(١) سورة الدخان الآية ٣.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير ٨ / ٢٦٨٩. والبخاري في المسند ١١ / ٢٣٦ رقم ٥٠٠٩ وغيرهم.

(٣) التمهيد ٢ / ٢١٤.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٥ / ٢٨٦.

والمكان أفضل من جميع الأمكنة والأزمنة. هذا إذا قدر أنه قام دليل على أن إنعام الله تعالى على نبيه ليلة الإسراء كان أعظم من إنعامه عليه بإنزال القرآن ليلة القدر وغير ذلك من النعم التي أنعم عليه بها. والكلام في مثل هذا يحتاج إلى علم بحقائق الأمور، ومقادير النعم التي لا تعرف إلا بوحى، ولا يجوز لأحد أن يتكلم فيها بلا علم، ولا يعرف عن أحد من المسلمين أنه جعل لليلة الإسراء فضيلة على غيرها.. " (١).

المبحث العاشر: ما ورد في كون الصدقة في رمضان أفضل من غيرها

[٣٨٨ / ١٧] عن أنس رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ: أيُّ الصوم أفضل بعد رمضان؟ فقال: «شعبانُ لتعظيمِ رمضان» ، قيل: فأَيُّ الصدقة أفضل؟ قال: «صدقةٌ في رمضان» .

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - من طريق موسى بن إسماعيل:، وابن أبي شيبه^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والطحاوي^(٤)، والبيهقي^(٥)، وأبو طاهر المخلص^(٦) من طريق يزيد بن هارون:، (كليهما) عن صدقة بن موسى، عن ثابت، عن أنس - رضي الله عنه - به .
واقصر بعض من أخرجه^(٧) على قوله: "سئل عن أفضل الصيام فقال: «صيام شعبان تعظيماً لرمضان»".

ومداره على صدقة بن موسى الدَّقِيقِي، البصري^(٨)، قال الذهبي: "ضَعْفٌ"^(٩). وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام"^(١٠) . وقد تفرد به .
قال الترمذي: "هذا حديث غريبٌ، وصدقة بن موسى ليس عندهم بذلك القوي"^(١١).

(١) في الجامع (أبواب الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة) ٣/ ٤٢ ، ٤٣ رقم ٦٦٣ .

(٢) في المصنف ٢/ ٣٤٦ رقم ٩٧٦٣ .

(٣) في المسند ٦/ ١٥٤ رقم ٣٤٣١ .

(٤) في شرح معاني الآثار ٢/ ٨٣ رقم ٣٣٣٠ .

(٥) في الكبرى ٤/ ٥٠٣ رقم ٨٥١٧ . وفي الشعب ٥/ ٣٥٢ رقم ٣٥٣٩ . وفي فضائل الأوقات ص ١١٤ رقم ٢٠ .

(٦) في جزء فيه سبعة مجالس من أمالي أبي طاهر المخلص ص ٨٥ رقم ٦٤ .

(٧) وهم ابن أبي شيبه وأبو يعلى والطحاوي .

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣/ ١٤٩ الترجمة ٢٨٧٠ ، تهذيب التهذيب ٤/ ٤١٨ الترجمة ٧٣١ .

(٩) الكاشف ١/ ٥٠٢ الترجمة ٢٣٨٨ .

(١٠) التقريب ص ٢٧٥ الترجمة ٢٩٢١ .

(١١) الجامع ٣/ ٤٣ .

والحديثُ ضعفه الألباني^(١).

قوله: " لتعظيم رمضان " قال المناوي: " أي لأجل تعظيمه لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه "^(٢).

وقد تقدمت الإشارة لهذا الحديث في تفضيل الصوم في شعبان والكلام في المفاضلة بين صومه وصوم محرم.

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل الصدقة في رمضان على الصدقة في غيره، وموضع الشاهد منه هنا قوله: " فأبي الصدقة أفضل؟ قال: «صدقة في رمضان».

قال المناوي: في توجيه تفضيل الصدقة فيه على غيره: " لأنه موسم الخيرات والعبادات ولهذا كان النبي ﷺ أجود ما يكون في رمضان حين يأتيه جبرائيل فيعارضه القرآن "^(٣).

وقد جاءت أحاديث أخرى صحيحة في فضل الصدقة في رمضان^(٤).

(١) في الإرواء ٣/٣٩٦ رقم ٨٨٩.

(٢) فيض القدير ٢/٤٢، ٤٣.

(٣) المصدر نفسه ٢/٤٣.

(٤) منها حديث: ابن عباس، قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة». أخرجه البخاري في صحيحه ١/٨ رقم ٦، وفي ٢٦/٣ رقم ١٩٠٢. ومسلم في صحيحه ٤/١٨٠٣ رقم ٢٣٠٨.

المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل الذكر في رمضان على غيره

[... / ...] عن الزهري قال: «تسبيحة في رمضان أفضل من ألف تسبيحة

في غيره»^(١).

أخرجه الترمذي^(٢)، وابن أبي الدنيا^(٣) من طريق الحسن بن صالح، عن أبي بشر
عبدالله بن بشر، عن الزهري به. وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤) من طريق يحيى بن آدم، عن
حسين بن أبي بشر، عن الزهري.

وعلمته: أبو بشر، قال عنه الحافظ: "شيخ للحسن بن صالح، مجهول، وقيل فيه:
الحلي وقيل: اسمه عبد الله بن بشر، وقيل: هو الوليد بن محمد البلقاوي، والله أعلم"^(٥).
وهذا الأثر قال عنه الألباني: "ضعيف الإسناد مقطوع"^(٦).

(١) لم أجد لترجمة المبحث غير هذا الأثر، وهو خارج شرط البحث، ولذا لم أضع له رقما .

(٢) في الجامع (أبواب الدعوات، باب) ٥ / ٥١٤ رقم ٣٤٧٢.

(٣) في فضائل رمضان ص ٥١ رقم ٢٣.

(٤) في المصنف ١٠٦/٦ رقم ٢٩٨٤٠.

(٥) تقريب التهذيب ص ٦٢٢، الترجمة ٧٩٥٩.

(٦) ضعيف سنن الترمذي ص ٤٥٠ رقم ٦٨٦.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمكنة والبلدان

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل مكة على غيرها من البلدان.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الدفن بالمدينة.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الشام ودمشق.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون المساجد أحب البلاد إلى الله .
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصى على غيرها من المساجد.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل مكة على غيرها من البلدان

[٣٨٩ / ١٨] عن أبي هريرة، وعن عبد الله بن عدي بن الحمراء^(١) - رضي الله عنهما - قال: وقف النبي ﷺ على الحزورة، فقال: " عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ - عز وجل -، ولولا أن أَهْلَكَ أخرجوني منك ما خرجتُ " .
وقع في هذا الحديث اختلاف في إسناده، فروي من حديث أبي هريرة وروي من حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء - رضي الله عنهما - .

أولاً روايته من حديث أبي هريرة:

- أخرجه أحمد^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق عبد الرزاق:، والنسائي - في الكبرى^(٤) - من طريق إبراهيم بن خالد:، (كليهما) عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

- وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة مراسلاً^(٥) .
- وأخرجه الطحاوي من طريق ابن الدراوردي^(٦)، ومن طريق حماد بن سلمة^(٧) (كليهما) عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحوه، وزاد فيه ذكر تحريم مكة.

(١) هو عبد الله بن عدي بن الحمراء الزهري القرشي، ويقال: إنه ثقفي حالف بني زهرة، صحابي، من مسلمة الفتح . انظر: الاستيعاب ٩٤٨ / ٣ الترجمة ١٦٠٨، الإصابة ٢٨٤ / ٦ الترجمة ٤٨٤٤ .
تقريب التهذيب ص ٣١٤ الترجمة ٣٤٧٢ .

(٢) في المسند ١٣ / ٣١ رقم ١٨٧١٧

(٣) في الدلائل ٢ / ٥١٨ .

(٤) ٢٤٨ / ٤ رقم ٤٢٤٠ .

(٥) المصنف ٢٦ / ٥ برقم ٨٨٦٨ . فقد رواه عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة قال: وقف النبي صلى الله عليه وسلم بالحزورة . وذكره .

(٦) في شرح مشكل الآثار ١٧١ / ٨ ، ١٧٢ رقم ٣١٤٦ . وفي شرح معاني الآثار ٢٦١ / ٢ رقم ٤١٦١ . وفي ٣٢٨ / ٣ رقم ٥٤٦٢ .

(٧) في شرح مشكل الآثار ٢٨١ / ١٢ ، ٢٨٢ رقم ٤٧٩٥ . وفي شرح معاني الآثار ٢٦١ / ٢ رقم ٤١٦٢ . وفي ٣٢٨ / ٣ رقم ٥٤٦٣ .

- وأخرجه أحمد^(١) من طريق رباح عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بعضهم - هكذا مبهما - .

ثانيا: روايته من حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء:

- أخرجه الترمذي^(٢) وابن حبان^(٣) من طريق عُقيل بن خالد: ، وأحمد^(٤)، والبيهقي^(٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة: ، والفاكهي^(٦) من طريق عبيد الله بن أبي زياد الشامي الرصافي: (ثلاثتهم) عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عدي بن الحمراء - رضي الله عنه - أخبره أنه رأى رسول الله ﷺ واقفا بالخزوة من مكة وهو يقول: وذكره بنحوه.

- وأخرجه الطبراني^(٧) والحاكم^(٨) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء به. قال الطبراني: " لم يرو هذا الحديث عن ابن أخي الزهري إلا الدراوردي".

وابن أخي الزهري صدوق له أوهام .

ومما سبق يتبين وقوع اختلاف في إسناد هذا الحديث :

- فرواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

- ورواه معمر أيضا عن الزهري عن أبي سلمة مرسلا.

- ورواه محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة -

(١) في المسند ١٤/٣١ رقم ١٨٧١٨ .

(٢) في الجامع (أبواب المناقب، باب في فضل مكة) ٧٢٢/٥ ، ٧٢٣ رقم ٣٩٢٥ .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٦٧/١-٢٦٨ رقم ٢٧٤ ، (الإحسان) ٢٢ / ٩ رقم ٣٧٠٨ .

(٤) في المسند ١٠/٣١ رقم ١٨٧١٥ .

(٥) في الدلائل ٥١٧/٢ ، ٥١٨ .

(٦) في أخبار مكة ٢٠٦/٤ ، ٢٠٧ رقم ٢٥١٤ .

(٧) في الأوسط ١ / ١٤٤ رقم ٤٥٤ .

(٨) في المستدرک ٣ / ٣١٥ .

رضي الله عنه - .

- ورواه شُعيب وعُقيل والرصافي عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء - رضي الله عنه - . وقد رجح الأئمة هذا الوجه .

قال ابن أبي حاتم : "وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: " أن النبي ﷺ خطب بالحزرة فقال: إنك أحب أرض الله إلي، ولولا أني أخرجت، ما خرجت منه " ؟ . فقالا: هذا خطأ؛ وهم فيه محمد بن عمرو . ورواه الزهري عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، عن النبي ﷺ ؛ وهو الصحيح" (١) .

وقال الترمذي: " هذا حديث حسن صحيح غريب ، وقد رواه يونس، عن الزهري، نحوه ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ وحديث الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن حمراء عندي أصح" (٢) .

قال البيهقي عقب رواية معمر له من حديث أبي هريرة : " وهذا وهم من معمر، والله أعلم، وقد روى بعضهم عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو أيضا وهم، والصحيح رواية الجماعة. " . **وقال عقب رواية شعيب له من حديث ابن الحمراء :** " هذا هو المحفوظ وكذلك رواه يونس عن عقيل عن الزهري" (٣) .

وقال ابن حجر في ترجمة عبد الله بن عدي في الإصابة: " انفرد برواية حديثه الزُّهْرِيُّ واختلف عليه فيه فقال الأكثر عنه، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ وَقَالَ مَعْمَرُ فِيهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَرَّةً أَرْسَلَهُ . وَقَالَ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ وَالْمَحْفُوظُ الْأَوَّلُ " (٤) . فالراجح من خلال أقوال أهل العلم أن الحديث هو حديث عبد الله بن عدي بن الخيار، وهو حديث صحيح.

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢٣٩/٣، ٢٤٠ رقم ٨٣٠.

(٢) الجامع ٧٢٢/٥.

(٣) الدلائل ٥١٨/٢.

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة ٦ / ٢٨٤.

وممن صححه من الأئمة: ابنُ عبد البر^(١)، وابنُ حجر^(٢).

قوله: (الحزورة): قال الفاكهي: " والحزورة كانت سوق مكة القديم، وكان فيها مجتمع الناس للبيع والشراء، وعندها كانت دار أم هانئ بنت أبي طالب - رضي الله عنها - " (٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن مكة هي خيرُ أرضِ الله، وأحبُّ الأرضِ إلى الله.

وقد عورض هذا بحديث: " ما بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة " (٤).

قال الزرقاني: " وفيه دلالة قوية على فضل المدينة على مكة؛ إذ لم يثبت في خبر عن بقعة أنها من الجنة إلا هذه البقعة المقدسة " (٥).

وهذا القول - أعني تفضيل المدينة وهو قول جمهور المالكية وأهل المدينة-، قد ردّه ابن عبد البر حيث قال: " وقد استدلت طائفة من أصحابنا بهذا الحديث - حديث الروضة السابق ذكره - على أن المدينة أفضل من مكة وركبوا عليه قوله ﷺ: " موضع سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها^(٦) "، وخالفهم آخرون فقالوا لا يدخل هذا الحديث في تفضيل المدينة وإنما ورد تهيدا في الدنيا وترغيبا في الآخرة وإعلاما بأن اليسير من الجنة خير من الدنيا وما فيها، ومعلوم أن موضع ربع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها والذي فيها، والذي أقول به في هذا الباب أن البقاع أرض الله وخلقه فلا يجوز أن يفضل منها شيء على شيء إلا بتوقيف من يجب التسليم له بنقل لا مدفع فيه ولا تأويل وقد

(١) في الاستذكار ٤٦٤/٢ والتمهيد ٢/٢٨٨ وفي ٣٢/٦. وعبارته في هذا الموضع: وهذا من أصح الآثار عن النبي عليه السلام.

(٢) في الفتح ٦٧/٣ حيث قال: وهو حديث صحيح.

(٣) تاريخ مكة للفاكهي ١٩٢/٤.

(٤) أخرجه من حديث عبد الله بن زيد المازني: البخاري ٦١/٢ رقم ١١٩٥، ومسلم ١٠١٠/٢ رقم ٥٠٠/١٣٩٠ ومن حديث أبي هريرة ٦١/٢ رقم ١١٩٦، ١٠١١/٢ رقم ٥٠٢/١٣٩١.

(٥) شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ٦٧٢.

(٦) تقدم تخريجه من حديث سهل بن سعد، برقم ٥٨ وهو في الصحيحين.

ثبت عن النبي ﷺ في هذه المسألة ما يغني عن قول كل قائل ويقطع الخلاف فيها..^(١) ثم ذكر حديث المبحث.

وقال في موضع آخر: "على أن قوله ﷺ: "روضة من رياض الجنة" محتمل ما قال العلماء فيه مما قد ذكرناه، فلا حجة لهم في شيء مما ذهبوا إليه، والمواضع كلها والبقاع أرض الله فلا يجوز أن يفضل منها شيء على شيء إلا بخبر يجب التسليم له " ^(٢).

قال الزرقاني بعد أن ساق الخلاف في التفضيل: " والأدلة كثيرة من الجانبين حتى قال ابن أبي جرة: بالتساوي، وغيره بالوقف. ومحل الخلاف ما عدا البقعة التي دفن فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - فهي أفضل البقاع بإجماع حكاها عياض وغيره^(٣)، واستشكله العز بن عبد السلام^(٤) بأن معنى التفضيل أن ثواب العمل في أحدهما أكثر من الآخر، وكذا فضل الزمان، وموضع القبر الشريف لا يمكن فيه عمل؛ لأن العمل فيه حرام وفيه عقاب شديد، وأجاب تلميذه العلامة الشهاب القرافي^(٥) بأن التفضيل للمجاورة والحلول كتفضيل جلد المصحف على سائر الجلود، فلا يمسه محدث ولا يلبس بقدر، وإلا لزمه أن لا يكون جلد المصحف، بل ولا المصحف نفسه أفضل من غيره لتعذر العمل فيه، وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة، وأسباب التفضيل أعم من الثواب " ^(٦).

قال الشوكاني: " واعلم أن الاشتغال ببيان الفاضل من هذين الموضعين الشريفين كالاشتغال ببيان الأفضل من القرآن والنبي ﷺ والكل من فضول الكلام التي لا تتعلق به فائدة غير الجدال والخصام وقد أفضى النزاع في ذلك وأشباهه إلى فتن وتلفيق حجج واهية.. " ^(٧).

(١) الاستذكار ٢/ ٤٦٣، ٤٦٤.

(٢) التمهيد ٢/ ٢٨٨.

(٣) في الشفا ٢/ ٢١٣ حيث قال: ولا خلاف أن موضع قبره أفضل بقاع الأرض.

(٤) انظر: قواعد الأحكام ١/ ٣٩.

(٥) في الفروق ٢/ ٣٥٠.

(٦) شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ٦٧١، ٦٧٢.

(٧) نيل الأوطار ٥/ ٣٦.

وما أشار له الإمام الشوكاني ليس بصواب على إطلاقه، ويحمل على ما إذا كان الكلام في المسألة مجرد جدال ومراء وأدى القول بأحد القولين إلى انتقاص القول الثاني والخط من شأنه، وإلا فمن المعلوم أن كثيرا من أبواب التفضيل يترتب عليها آثار وأعمال وزيادة في الأجور ونحوها، ومن ذلك التفضيل بين مكة والمدينة، فإن القول بأحد القولين يجعل الواحد أكثر ميلا لإحدهما في الإقامة وكثرة العمل الصالح ونحو ذلك - والله أعلم

.-

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الدفن بالمدينة

[٣٩٠ / ١٩] عن يحيى بن سعيد الأنصاري رحمته الله قال: كان رسول الله ﷺ جالساً، وقبرٌ يُحفر بالمدينة، فاطَّلَعَ رجلٌ في القبر، فقال: بئسَ مضجع المؤمن. فقال رسول الله ﷺ: «بئسَ ما قلتَ» ، فقال الرجل: إني لم أرِدْ هذا يا رسول الله. إنما أردت القتلَ في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «لا مثْلَ للقتل في سبيل الله. ما على الأرض بقعةٌ هي أحبُّ إليَّ أن يكونَ قَبْرِي بها، منها ثلاث مرات» ، يعني المدينة.

أخرجه مالك^(١) عن يحيى بن سعيد الأنصاري مرسلًا.

قال ابن عبد البر: " لا أحفظ لهذا الحديث سنداً، لكنَّ معناه^(٢) محفوظٌ في الأحاديث المرفوعة، وفضائل الجهاد كثيرة"^(٣). والمرسل من أنواع الضعيف. ويشهد لهذا الحديث في فضل الموت بالمدينة - دون النص على التفضيل -: حديثُ ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها، فإني أشفع لمن يموت بها».

أخرجه الترمذي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأحمد^(٦)، وابن الأعرابي^(٧)، وابن حبان^(٨)، وتمام^(٩)، والبيهقي^(١٠) من طرق عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنه - . وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

(١) في الموطأ (كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله) ٤٦٢/٢ رقم ٣٣.

(٢) يعني فيما يتعلق بتفضيل الجهاد.

(٣) الاستذكار ١١٢ / ٥. وقال في التمهيد ٩٢ / ٢٤. وقال: وهذا الحديث لا أحفظه مسنداً.

(٤) في الجامع (أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل المدينة) ٧١٩/٥ رقم ٣٩١٧.

(٥) في السنن (كتاب المناسك ، باب فضل المدينة) ١٠٣٩/٢ رقم ٣١١٢.

(٦) في المسند ٣١٩/٩ رقم ٥٤٣٧. وفي ٨٠/١٠ رقم ٥٨١٨.

(٧) في المعجم ١٠٩٩/٣ رقم ٢٣٠٥.

(٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٧٠/١ رقم ٢٧٩ ، (الإحسان) ٥٧/٩ رقم ٣٧٤١.

(٩) في فوائده ١ / ٢٧٠ ، ٢٧١ رقم ٦٦٤.

(١٠) في الشعب ٥٦/٦ رقم ٣٨٨٧. وفي ٦٦/٦ رقم ٣٨٨٨.

قوله: "بئس مضجع المؤمن" : قال الباجي: "يحتمل ظاهر اللفظ أن يريد بذلك المكان وقد يتأوله على ذلك من يسمعه منه فلو أقره النبي ﷺ لاعتقد بعض السامعين له أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أقره على قوله إن المدينة بئس مضجع المؤمن... وقول النبي ﷺ له: "بئس ما قلت" يحتمل إما أنه قد أراد عيب القبر وتفضيل الشهادة، لكن اللفظ لما كان فيه من الاحتمال ما ذكرناه أنكر عليه اللفظ دون المعنى ويحتمل أن يكون على هذا الوجه أنكر عليه اللفظ والمعنى لأنه لا يجوز أيضا أن يقول في القبر بئس مضجع المؤمن لأنه له روضة من رياض الجنة وسبب إلى الرحمة والدرجة الرفيعة وإنما يجب أن يقول: إن الشهادة أفضل من هذا. وإذا كان الأمران فاضلين وأحدهما أفضل من الآخر وجب أن يقال: هذا أفضل من هذا، ولا يجوز أن يقال في المفضول بئس هذا الأمر. وأما المعنى الثاني فأن يكون النبي ﷺ اعتقد أنه أراد بذلك ذم الدفن بالمدينة ولذلك لم ينكر على القائل إذ قال لم أرد هذا يا رسول الله وإنما أردت القتل في سبيل الله ولو كان فهم منه هذا لكان الأظهر أن يقول له: قد فهمت مرادك ولكن هو مع ذلك خطأ، فإنك قد جئت بلفظ مشترك أو عبت المفضول مع فضله" (١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على فضل الدفن بالمدينة على غيرها من البلدان.

يقول ابن عبد البر في بيان ذلك وتوجيهه: "خرج قوله على البقعة التي فيها ذلك القبر المحفور وأظنها بالبقيع ولم يرد البقيع بعينه، ولكنه أراد المدينة - والله أعلم -، فأخبر أنها أحب البقاع إليه أن يكون قبره فيها، وذلك لأنها موضع مهاجرة الذي افترض عليه المقام فيه مع الذين آووه حين أخرج من وطنه ونصروه حتى ظهر دينه، وكان قد عقد لهم حين بايعهم أنه إذا هاجر إليهم يقيم أبدا معهم فيكون محياه محياهم ومماته مماتهم فلزمه الوفاء لهم، .. وأما تكريره هذا القول ثلاث مرات فكانت عادته ﷺ يؤكد ويكرره ثلاثا" (٢).

وقال الباجي: "ظاهره تفضيل المدينة على ما سواها من الأرض ولذلك أحب أن

(١) المصدر نفسه ٣/ ٢٠٨، ٢٠٩.

(٢) الاستذكار ٥/ ١١٢، ١١٣.

يكون قبره بها وهذا يقتضي أنه أحب أن يكون قبره بها دون مكة وقد قيل: إن ذلك لمعنى الهجرة، قال القاضي أبو الوليد - رضي الله عنه -: وليس عندي بالبين لأنه لو كان كذلك لم يعلق الحكم بالبقعة ولعلقه بالهجرة، - والله أعلم - وهذا في حال الإخبار وليس فيه دليل على أنه فضل أن يكون قبره بالمدينة على القتل في سبيل الله على صفة لا يقبر فيها، وإنما قال ذلك ثلاث مرات لما عُلم من حاله أنه كان إذا قال قولاً كرره ثلاثاً لعله أن يريد بذلك الإفهام والبيان، والله أعلم^(١).

وقد تقدم الكلام في المبحث السابق حول التفضيل بين مكة والمدينة.

(١) المنتقى شرح الموطأ ٣ / ٢٠٩.

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الشام ودمشق^(١)

[٣٩١ / ٢٠] عن عبد الله بن حوالة^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ : «سَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُنُودًا مُجَنَّدَةً جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ، وَجُنْدٌ بِالْعِرَاقِ» ، قال ابنُ حوالة: خِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكَتُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهَا خَيْرُ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ، يَجْتَنِي إِلَيْهَا خَيْرَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ، فَأَمَّا إِنْ أَبَيْتُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِبَيْمَنِكُمْ، وَاسْقُوا مِنْ عُذْرِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَوَكَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ».

روي هذا الحديث عن عبد الله بن حوالة - رضي الله عنه - من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة ومطولا ومختصرا.

١- طريق أبي قتيبة الصحابي^(٣) :

أخرجه أبو داود^(٤) - واللفظ له - وأحمد^(٥)، والطبراني^(٦) - ومن طريقه الضياء^(٧) : - من طرق عن بقية، قال: حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن أبي قتيبة، عن ابن حوالة - رضي الله عنه - به.

(١) مما أُلِفَ في فضائل الشام وبيت المقدس : فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن الربيعي ت ٤٤٤هـ، وفضائل الشام لأبي سعد السمعاني ت ٥٦٢هـ، وفضائل بيت المقدس لضياء الدين المقدسي ت ٦٤٣هـ، وفضائل القدس لابن الجوزي ت ٥٩٧هـ، وفضائل الشام لابن عبد الهادي المقدسي ت ٧٤٤هـ وتعرض ابن عساكر في مقدمة تاريخ دمشق لذكر فضائلها.

(٢) هو عبد الله بن حوالة - بفتح المهملة وتخفيف الواو - الأزدي، أبو حوالة، صحابيُّ نزل الشام ومات بها سنة ثمان وخمسين وله اثنتان وسبعون سنة ويقال مات سنة ثمانين. انظر: الاستيعاب ٣/ ٨٩٤، الترجمة ١٥١٨، الإصابة ١١٢/٦ رقم ٤٦٦١، تقريب التهذيب ص ٣٠١ الترجمة ٣٢٨٧. (٣) هو مرثد بن وداعة الجعفي الحمصي، أبو قتيبة - بالقاف والمثناة مصغر - صحابي مقل له رواية عن بعض الصحابة انظر: الاستيعاب ٣/ ١٣٨٦ الترجمة ٢٣٦٥، الإصابة ١٢/ ٥٣٨ الترجمة ١٠٥٠١، تقريب التهذيب ص ٥٢٤ الترجمة ٦٥٤٩.

(٤) في السنن (كتاب الجهاد، باب في سكنى الشام) ٣/ ٤ رقم ٢٤٨٣.

(٥) في المسند ٢٨/ ٢١٥، ٢١٦ رقم ١٧٠٠٥.

(٦) في مسند الشاميين ٢/ ١٩٣ رقم ١١٧٢.

(٧) في المختارة ٩/ ٢٧٢ رقم ٢٣٢.

ورواته - تقدم ذكرهم جميعا - : بقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء . وبحير بن سعد: ثقة ثبت. وخالد بن معدان الحمصي: ثقة يرسل.

وقد صرح بقيةً بالتحديث في هذا الحديث.

قال الألباني: "وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات؛ وبقية - وهو ابن الوليد الحمصي - إنما يُخشَى منه التدليس، فقد صرح بالتحديث" (١).

وبقية الطرق عن عبد الله حوالة جاءت بدون قوله : " خيرة الله من أرضه " بل بصيغ أخرى تدل على التفضيل صراحة أو حكما : وهي:

٢- طريق مكحول الشامي عنه:

- أخرجه أحمد (٢) من طريق محمد بن راشد، والطبراني (٣) من طريق عبد الرحمن بن يزيد،: (كلاهما) عن مكحول، عن ابن حوالة . - ولفظه كما عند أحمد -: " سيكون جند بالشام، وجند باليمن"، فقال رجل: فخر لي يا رسول الله إذا كان ذلك، فقال رسول الله ﷺ : " عليك بالشام، عليك بالشام - ثلاثا، عليك بالشام، فمن أبي فليلحق بيمنه، وليسق من غدره، فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله ".

وجاء التصريح بالتفضيل في هذه الرواية، من طريق ضعيف. وذلك فيما أخرجه الداني (٤) من طريق محمد بن عزيز، عن سلامة بن روح، عن عُقيل بن خالد، عن مكحول ، أن رجلا، من بني حوالة..، ولفظه: «سيكون جند بالعراق، وجند بالشام، وجند باليمن»، قال: فقلت: اختر لي يا رسول الله إن كان ذلك، قال: «عليك بالشام، فإنها صفوة الله من أرضه، يجتبي إليها صفوته من عباده».

وهذا إسناد ضعيف، من أجل محمد بن عَزِيز الأيلي، قال ابن حجر: " فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من ابن عمه سلامة (٥). وابن عمه : سلامة بن روح الأيلي،

(١) صحيح سنن أبي داود (الأم) ٢٤٦/٧ رقم ٢٢٤٤.

(٢) في المسند ٤٦٦/٣٣ ، ٤٦٧ ، رقم ٢٠٣٥٦ . وفي فضائل الصحابة ٨٩٧/٢ رقم ١٧٠٧.

(٣) في مسند الشاميين ٣٢٣/١ رقم ٥٧٠.

(٤) في السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها ٩٤٣/٤ رقم ٤٩٩.

(٥) التقريب ص ٤٩٦ الترجمة ٦١٣٩ . ووقع فيه : "من عمه"، والصواب "من ابن عمه".

قال عنه الحافظ: "صدوق له أوهام"^(١).

- وأخرجه ابن حبان^(٢)، والطبراني^(٣)، والحاكم^(٤) من طريق سعيد بن عبدالعزيز، عن مكحول عن أبي إدريس الخولاني عن عبد الله بن حوالة. ولفظه - كما عند ابن حبان - "إنكم ستجندون أجناداً جندا بالشام، وجندا بالعراق، وجندا باليمن"، قال: قلت: يا رسول الله خر لي؟ قال: "عليك بالشام فمن أبي فليلحق بيمنه وليسق من غدرة، فإن الله تكفل لي بالشام وأهله".

وتحمل الرواية المرسلة على الرواية المتصلة، فإن مكحولا - كما تقدم - ثقة كثير الإرسال.

٢- طريق سليمان بن سُمير:

- أخرجه أحمد^(٥)، والطبراني^(٦)، والضياء^(٧) من طريق حريز، عن سليمان^(٨) بن سُمير، عن ابن حوالة مرفوعاً، ولفظه - كما عند أحمد -: "سيكون أجناد مجندة شام ويمن وعراق، والله أعلم بأيها بدأ، وعليكم بالشام، ألا وعليكم بالشام، ألا وعليكم بالشام، فمن كره فعله بيمنه وليسق من غدرة؛ فإن الله عز وجل توكل لي بالشام وأهله".

وإسناده حسن:

- حريز بن عثمان الرحبي، ثقة ثبت رُمي بالنصب^(٩).

(١) التقريب ص ٢٦١ الترجمة ٢٧١٣.

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٨٥/٦ رقم ٤٩٢٢، (الإحسان) ٢٩٥/١٦ رقم ٧٣٠٦.

(٣) في مسند الشاميين ١٧٢/١ رقم ٢٩٢.

(٤) ٥٥/٤.

(٥) في المسند ١٥٣/٣٧، ١٥٤ رقم ٢٢٤٨٩.

(٦) في مسند الشاميين ١٣٣/٢ رقم ١٠٥٤.

(٧) في المختارة ٢٤٧/٩ رقم ٢٣٦. وفي ٢٧٣/٩ رقم ٢٣٥.

(٨) وعند الطبراني: سلمان. وعند الضياء ورد بالاسمين في موضعين.

(٩) التقريب ص ١٥٦ الترجمة ١١٨٤.

- سليمان ويقال: سلمان بن سُمير الألهاني الشامي، قال الحافظ: "مقبول"^(١). أي حيث توبع، وقد توبع.

٣- طريق جبير بن نفيير عنه :

- أخرجه البخاري - في التاريخ الكبير - ^(٢) قال: قال عبد الله:، ويعقوب بن سفيان ^(٣)-والطبراني^(٤) من طريق عبد الله بن صالح:، (كليهما) عن معاوية بن صالح، عن أبي يحيى، أن جبير بن نفيير حدثه عن عبد الله بن حوالة مرفوعا، ولفظه - عند البخاري - : "إنكم ستجندون أجنادا فجندا باليمن وجندا بالشام وجندا بالعراق، فعليكم بالشام فإنها صفوة الله من بلاده فيها خيرته من عباده".

ويحتمل أن يكون (عبدالله) الذي في رواية البخاري هو عبد الله بن وهب القرشي، وهو ما جزم به محقق التاريخ الكبير^(٥)، ويحتمل أن يكون هو نفسه عبد الله بن صالح كاتب الليث، شيخ يعقوب بن سفيان، فيكون إسنادا واحدا وعندئذ يكون في الإسناد كلام، فإن عبد الله بن صالح كاتب الليث، تقدم أنه صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة. ولكنه متابع بالروايات الأخرى.

وبقية الإسناد ثقات:

فمعاوية بن صالح هو الحضرمي، وهو صدوق له أوهام - وقد تقدم - .
وشيخه أبو يحيى، وهو سليم بن عامر الكلاعي الخبائري، أبو يحيى الحمصي، - تقدم أيضا، وهو ثقة - .

- وأخرجه من طريق جبير أيضا: يعقوب بن سفيان^(٦)، وابن أبي عاصم^(٧)،

(١) التقريب ص ٢٤٦ الترجمة ٢٤٧٥.

(٢) في التاريخ الكبير ٣٣/٥ الترجمة ٥٧.

(٣) في المعرفة والتاريخ ٢٨٨/٢ .

(٤) في مسند الشاميين ٣/ ١٥٢ رقم ١٩٧٤.

(٥) في الحاشية رقم ٣ من التاريخ الكبير ٣٣/٥.

(٦) في المعرفة والتاريخ ٢٨٨/٢ ، ٢٨٩.

(٧) في الآحاد والمثاني ٤/ ٢٧٤ رقم ٢٢٩٥.

والطحاهي^(١)، والطبراني^(٢)، والداني^(٣)، والبيهقي^(٤) من طرق عن يحيى بن حمزة، عن نصر بن علقمة، عن جبير بن نفير، عن عبدالله بن حوالة، وذكره أغلبهم مطولا، وعند الداني مختصرا، وما ورد فيه في اللفظ المطول : - كما عند الطحاوي - : " ... فقلت: يا رسول الله، خِرْ لي إن أدركني ذلك، قال: " أختارُ لك الشام فإنها صفوة الله من بلاده، والله يجتبي صفوته من عباده بأهل الإسلام، فعليكم بالشام فإن صفوة الله من الأرض الشام فمن أبي فيسقي بغدر اليمن فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله "

وفي آخره: - عند يعقوب وغيره - " قال أبو علقمة: فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول: يعرف أصحاب رسول الله ﷺ نعت هذا الحديث في جزء بن سهيل السلمي، وكان على الأعاجم في ذلك الزمان، فكان إذا راحوا إلى مسجد نظروا إليه وإليهم قياما حوله فعجبوا لنعت رسول الله ﷺ فيه وفيهم^(٥) " (٦) .

ومدار هذا الطريق على:

- يحيى بن حمزة الحضرمي الدمشقي، قال عنه الحافظ: " ثقة زُمي بالقدر "^(٧) .

(١) في شرح مشكل الآثار ١٤٧/٣، ١٤٨ رقم ١١١٤ .

(٢) في مسند الشاميين ٣٩٥/٣ رقم ٢٥٤٠ .

(٣) في السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها ٩٤٤/٤ رقم ٥٠٠ .

(٤) في الكبرى ٣٠٢/٩ رقم ١٨٦٠٩ .

(٥) توضيح هذا ما جاء في الإصابة لابن حجر ، حيث قال : جزء بن سهيل السلمي . جاء ذكره في حديث ذكره ابن عساكر في تاريخه، وثابت بن قاسم في «الدلائل» من طريق نصر بن علقمة عن جبير بن نفير عن عبدالله بن حوالة، قال: كنّا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أبشروا» . فذكر قصة، وفيها: فقلت: ومن يستطيع الشام وفيها الروم ذات القرون؟ قال: «والله ليستخلفنكم الله فيها حتى تظلّ العصاة البيض منهم قياما على الرجل الأسود منكم، ما أمرهم فعلوا» قال: فسمعت عبد الرحمن بن جبير بن نفير يقول: فعرف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النعت في جزء بن سهيل السلمي، وكان قد ولى الأعاجم، وكان أسود قصيرا، فكانوا يرون تلك الأعاجم وهم حوله قيام لا يأمرهم بشيء إلا فعلوه، فيتعجبون من هذا الحديث . الإصابة ١٩٥ / ٢ الترجمة ١١٥١ .

(٦) المعرفة والتاريخ ٢٨٩/٢ .

(٧) التقريب ص ٥٨٩ الترجمة ٧٥٣٦ .

- وشيخه: نصر بن علقمة الحضرمي ، أبو علقمة الحمصي، قال الذهبي: "ثقة"^(١)، وقال الحافظ: "مقبول"^(٢).

ولعل القول بتوثيقه هو الأقرب، فقد وثقه دُحيم^(٣) وذكره ابن حبان في الثقات^(٤).
فالإسناد حسنٌ، لولا أن نصر بن علقمة لم يسمع من جبير بن نفير، فقد قال أبو حاتم: "نصر بن علقمة عن جبير بن نفير مرسل"^(٥).

قال الألباني: "وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات؛ ونصر بن علقمة، وإن كان أبو حاتم قال: لم يدرك جبير بن نفير . فقد قال في آخر الحديث: إن الوسطة بينه وبين جبير: هو ابنه عبد الرحمن بن جبير، وبذلك اتصل الإسناد وصح إن شاء الله تعالى"^(٦).

قال القاري في شرح الحديث: "جنودا ، أي: عساكر، مجندة أي: مجموعة في كلمة الإسلام، أو مختلفة في مراعاة الأحكام، خِرْ لي أمر من الخيرة بمعنى الاختيار، أي: اختر لي جندا ألزمه. فإنها خيرة أي : مُختارة الله، مِنْ أرضه أي: من بلاده ففيها خير عبادته، والمعنى: اختارها الله من جميع الأرض للإقامة في آخر الزمان. يجتبي إليها خيرته من عبادته: أي: يجمع الله إلى أرض الشام المختارين من عبادته. فإن الله توكل أي: تكفل لي، أي: لأجلي وإكراما لي في أمتي، وقيل صوابه: ضَمِنَ القيام بأمر الشام وحفظ أهله"^(٧).

وقال السندي: " فإن أبيتم، أي: امتنعتم الشام أيها العرب. فعليكم بيمينكم أضيف إليهم اليمن، لأن الكلام مع العرب، واليمن من بلادهم. غُدْرُكم - بضمّتين: جمع

(١) الكاشف ٣١٩/٢ الترجمة ٥٨١٧.

(٢) التقريب ص ٥٦٠ الترجمة ٧١١٨.

(٣) انظر: تهذيب الكمال ٢٩ / ٣٥٤.

(٤) ٥٣٧/٧ الترجمة ١١٣٥٣.

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٢٦ الترجمة ٤١٥.

(٦) الصحيحة ٧ / ١٢٦٠.

(٧) مرقاة المفاتيح ٩ / ٤٠٤١. مع التصرف في الاختصار.

غدير، وهو الحوض، والمراد فاختراروا بلادكم على البادية^(١). توكل لي: أي: تكفل وضمن، تعليل لتقدم الشام على اليمن، - والله تعالى أعلم^(٢) -.

[٣٩٢ / ٢١] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال النبي ﷺ: " إِنَّ فَسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ

يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْعُوطَةِ، إِلَى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: دِمَشْقُ، مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ".

- أخرجه أبو داود^(٣) - واللفظ له -، وأحمد^(٤)، والطبراني^(٥)، والربيعي^(٦) من طرق

عن يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن زيد بن أرقط، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء رضي الله عنه به. وليس عند أحمد قوله: " من خير مدائن الشام". وقد مر ذكر رجال هذا الطريق، وكلهم ثقات.

- وأخرجه الطبراني^(٧)، والحاكم^(٨)، والربيعي^(٩) من طرق عن صدقة بن خالد، عن

خالد بن دهقان، عن زيد بن أرقط، عن جبير، عن أبي الدرداء رضي الله عنه بنحوه -، وفيه عند الطبراني: " فيها مدينة يقال لها: دمشق، فهي خير مساكن الناس يومئذ " وعند الحاكم والربيعي: " فيها مدينة يقال لها دمشق، خير منازل المسلمين يومئذ".

وإسناده حسن :

(١) كذا قال السندي، وجاء في المرقاة: قوله: "فأما إن أبيتم" هذا كلام معترض أدخله بين قوله: عليكم بالشام، وبين قوله: واسقوا من غدركم، أي: الزموا الشام واسقوا من غدركم، فإن الله - عز وجل - قد تكفل لي بالشام وأهلها رخص لهم في النزول بأرض اليمن، ثم عاد إلى ما بدئ منه. انتهى. ثم نقل كلام الطيبي وهو مخالف لهذا فجعل الخطاب بقوله: واسقوا من غدركم لمن يسكن باليمن لأنه أوفق لكم من مياه البوادي. مرقاة المفاتيح ٩ / ٤٠٤٢، ٤٠٤٣.

(٢) حاشية السندي على المسند ٦٦/١٠.

(٣) في السنن (كتاب الملاحم، باب في المعقل من الملاحم) ٤ / ١١١ رقم ٤٢٩٨.

(٤) في المسند ٥٦/٣٦ رقم ٢١٧٢٥.

(٥) في مسند الشاميين ٣٣٥/١ رقم ٥٨٩.

(٦) في فضائل الشام ودمشق ص ٢٠ رقم ٣٥.

(٧) في مسند الشاميين ٢٦٦/٢ رقم ١٣١٣.

(٨) في المستدرک ٤ / ٥٣٢.

(٩) في فضائل الشام ودمشق ص ٢٦ رقم ٥١.

- صدقة بن خالد الدمشقي ثقة - وقد مر - .
- خالد بن دهقان الدمشقي، قال الحافظ: "مقبول"^(١). وقال الذهبي: "ثقة"^(٢) . والصواب هو القول بتوثيقه^(٣) - والله أعلم - .
- زيد بن أرقطه الفزاري الدمشقي، ثقة عابد - كما تقدم - .
- والحديث قال الحاكم بعد إخرجه من الطريق الثاني: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"^(٤). وصححه الألباني^(٥).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل الشام عموماً ودمشق خصوصاً أيام فتن آخر الزمان على غيرها، وذلك بسكناها والبقاء فيها. وجاء التعليل في الحديث الأول بأن الله يَجْتَنِي إليها خَيْرَتَهُ من عباده، وفي الثاني بأن دمشق خير منازل المسلمين يومئذ.

وأحاديث فضائل الشام كثيرة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد جاء في فضائل الشام وأهلها أحاديث معروفة لم يَجِءْ مثلها في العراق وغيره من الأمصار"^(٦).

وقال في بيان توجيه تفضيل الشام على غيرها: "فإن أهل الشام ما زالوا مُرَابِطِينَ من أوّل الإسلام لمجاورتهم النصارى ومجاهدتهم لهم، فكانوا مرابطين مجاهدين لأهل الكتاب. ولهذا فضّل النبي ﷺ جُنْدَهُمْ على جُنْدِ الْيَمَنِ وَالْعِرَاقِ؛ مع ما قاله في أهل اليمن"^(٧).

(١) التقريب ص ١٨٧ الترجمة ١٦٢٦.

(٢) الكاشف ٣٦٣/١ الترجمة ١٣١٤.

(٣) وممن وثقه: ابن معين، وأبو مسهر. انظر: تهذيب الكمال ٥٦/٨.

(٤) المستدرک ٥٣٢ / ٤.

(٥) في تخريج أحاديث فضائل الشام للرعي ص ٣٨ الحديث ١٥. وفي تعليقه على المشكاة

١٧٦٨/٣ رقم ٦١٨١. وفي صحيح الجامع برقم ٢١١٦.

(٦) جامع المسائل ١٠٠ / ٢.

(٧) جامع المسائل ٣٥٩ / ٥.

المبحث الرابع: ما ورد في كون المساجد أحب البلاد إلى الله

[٣٩٣ / ٢٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أحبُّ البلادِ إلى الله مساجدُها، وأبغضُ البلادِ إلى الله أسواقُها».

- أخرجه مسلم^(١)، وابن خزيمة^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، وابن حبان^(٤)، وابن المنذر^(٥) والبيهقي^(٦)، وابن عبد البر^(٧) من طريق ابن أبي ذباب الحارث بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن مهران مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

وله شاهدٌ من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -:

ولفظه: " جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أيُّ البقاع خير؟ قال: «لا أدري» أو سكتَ فقال له: أيُّ البقاع شرٌّ؟ قال: «لا أدري» أو سكتَ، فأتاه جبريلٌ - عليه السلام - فسأله فقال: «لا أدري» فقال: سل ربك قال: " ما نسأله عن شيءٍ، وانتفض انتفاضة كاد يُصعقُ منها محمد ﷺ، فلما صعد جبريلٌ - عليه السلام - قال الله - عز وجل - : سألَكَ محمدٌ: أيُّ البقاع خير؟ فقلتَ: لا أدري؟ قال: نعم، قال: فحدِّثه أنَّ خيرَ البقاعِ المساجدُ، وأنَّ شرَّ البقاعِ الأسواقُ " .

أخرجه الحارث^(٨) - واللفظ له - وابن حبان^(٩)، والحاكم^(١٠) من طرق عن جرير

(١) في صحيحه (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد، باب أحب البلاد إلى الله مساجدها) ٤٦٤/١ رقم ٢٨٨/٦٧١ .

(٢) في صحيحه ٢٦٩/٢ رقم ١٢٩٣ .

(٣) في المستخرج ٣٢٦/١ رقم ١١٥٥ .

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٤٩/١ رقم ٤٣ ، (الإحسان) ٤٧٧/٤ رقم ١٦٠٠ .

(٥) في الأوسط ١٢٧/٥ رقم ٢٥٠٩ .

(٦) في الكبرى ٩٢/٣ رقم ٤٩٨٣ .

(٧) في جامع ٨٢٧/٢ رقم ١٥٥١ .

(٨) في المسند (بغية الباحث) ٢٤٩ / ١ رقم ١٢٤ .

(٩) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١٤٨/١ رقم ٤٢ ، (الإحسان) ٤٧٩/٤ رقم ١٥٩٩ .

(١٠) في المستدرك ١٦٧/١ ، وفي ٩/٢ .

بن عبد الحميد ، عن عطاء بن السائب ، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر.
وأشار الحافظ في الفتح إلى عدم صحة إسناده^(١).

قال البوصيري بعد إيراده : " وفي الحكم بصحته نظر فإن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بعد اختلاطه^(٢)... ، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه مسلم في صحيحه: (إن أحب البلاد إلى الله المساجد، وإن أبغض البلاد إلى الله الأسواق) ^(٣) " ^(٤).
قوله: " البلاد" قال المناوي: "أماكن البلاد ويمكن أن يراد بالبلد المأوى فلا تقدير"^(٥).

دلالة الحديث:

دل الحديث وشاهده على أن أحب البقاع إلى الله هي المساجد، وشرها: الأسواق.
قال النووي في توجيه ذلك: "أحبُّ البلاد إلى الله مساجدها لأنها بيوت الطاعات وأساسُها على التقوى...، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها لأنها محل الغش والخداع والربا والأيمان الكاذبة وإخلاف الوعد والإعراض عن ذكر الله وغير ذلك مما في معناه"^(٦).
وقال الصنعاني: "أحب البلاد إلى الله مساجدها لأنها بيوت طاعته، وكفاها شرفاً أنها بيوت الله تضاف إليه، ولأنها محل أوليائه وأحبابه وإليها تنزل ملائكته ومنها بالأعمال الصالحات تصعد إلى سماواته"^(٧).

(١) انظر: الفتح ٥٦٤/١

(٢) قال العقيلي: حدثنا محمد بن موسى قال: حدثنا المفضل بن غسان قال: قال يحيى: تغير عطاء بن السائب، فمن سمع منه، من الكبار صحيح مثل سفيان وشعبة، وأما جرير وأشباهه فلا. الضعفاء ٣٩٨/٣ الترجمة ١٤٣٨.

(٣) وهو الحديث السابق، وأشار البوصيري أيضاً لحديث جبير بن مطعم وهو في المسند برقم ١٦٧٤٤ وقد اقتصر على ما يتعلق بقوله: " شر البلاد إلى الله" ولذا لم أورده كشاهد ثان لحديث أبي هريرة.

(٤) إتحاف الخيرة المهرة ٢/ ٢٧، ٢٨ رقم ٩٦٩.

(٥) فيض القدير ١/ ١٧٠ شرح حديث ٢٠٩.

(٦) شرح النووي على مسلم ٥/ ١٧١ شرح حديث ٦٧١.

(٧) التنوير شرح الجامع الصغير ١/ ٣٩٢ شرح حديث ٢٠٨.

ولا يلزم من كون الأسواق شر البقاع عدم جواز إقامة الصلاة فيها، فقد بوب البخاري في صحيحه بقوله: (باب الصلاة في مسجد السوق)^(١).

قال ابن بطال: " فيه أن الأسواق مواضع للصلوات " - ثم أشار لحديث ابن عمر السابق - ثم قال: " وخشى البخارى أن يتوهم من رأى ذلك الحديث أنه لا تجوز الصلاة في الأسواق استدلالاً به، إذ كانت الأسواق شر البقاع، والمساجد خير البقاع فلا يجوز أن تعمل الصلاة في شر البقاع، فجاء في حديث أبي هريرة إجازة الصلاة في السوق، وأن الصلاة فيه للمنفرد درجة من خمس وعشرين درجة كصلاة المنفرد في بيته، واستدل البخارى أنه إذا جازت الصلاة في السوق فَرَادَى كان أولى أن يتخذ فيه مسجد للجماعات، لفضل الجماعة كما تتخذ المساجد في البيوت عند الأعذار لفضل الجماعة، والله أعلم " ^(٢).

وقال أيضاً: " وهذا - يعني الحديث - إنما خرج على الأغلب؛ لأن المساجد يذكر فيه اسم الله تعالى، والأسواق قد غلب عليها اللغو واللهو والاشتغال بجمع المال والكَلْب على الدنيا من الوجه المباح وغيره، وأما إذا ذكر الله في السوق فهو من أفضل الأعمال.. وكذلك إذا لغا في المسجد أو لغط فيه أو عصى ربه لم يضر المسجد، ولا نقص من فضله، وإنما أضر بنفسه وبالغ في إثمه " ^(٣).

وفي الحديث: إثبات صفتي المحبة والبغض لله تعالى على الوجه الذي يليق به سبحانه ^(٤).

(١) صحيح البخاري ١٠٣/١ .

(٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١٢٤ / ٢ .

(٣) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٢٤٩ / ٦ .

(٤) انظر: صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة ص ٨٩ .

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - والمسجد الأقصى على غيرها من المساجد

[٣٩٤ / ٢٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجد الحرام». أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥) ومالك^(٦) والدارمي^(٧)، وأحمد^(٨) من طرق عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) في صحيحه (كتاب الجمعة ، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة) ٢ / ٦٠ رقم ١١٩٠.

(٢) في صحيحه (كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة) ٢ / ١٠١٢ ، ١٠١٣ ، رقم ١٣٩٤ / ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨ .

(٣) في الجامع (أبواب الصلاة، باب ما جاء في أي المساجد أفضل) ٢ / ١٤٧ رقم ٣٢٥. وفي (أبواب المناقب ، باب ما جاء في فضل المدينة) ٥ / ٧١٩ رقم ٣٩١٦.

(٤) في السنن (كتاب المساجد، فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة فيه) ٢ / ٣٥ رقم ٦٩٤. وفي (كتاب مناسك الحج، فضل الصلاة في المسجد الحرام) ٥ / ٢١٤ رقم ٢٨٩٩.

(٥) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها ، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ) ١ / ٤٥٠ رقم ١٤٠٤.

(٦) في الموطأ (كتاب القبلة، باب ما جاء في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم) ١ / ١٩٦ رقم ٩.

(٧) في السنن (كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ) ٢ / ٨٨٩ رقم ١٤٥٨. وفي ٢ / ٨٩٠ رقم ١٤٦٠.

(٨) في المسند في مواضع: في ١٢ / ١٩٥ رقم ٧٢٥٣. وفي ١٢ / ٣٧٧ ، ٣٧٨ رقم ٧٤١٥. وفي ١٢ / ٤٥٢ رقم ٧٤٨١. وفي ١٣ / ١٦٣ رقم ٧٧٣٣. وفي ١٤ / ٥٥٤ رقم ٩٠١٢. وفي ١٦ / ٦٥ رقم ١٠٠٠٩. وفي ١٦ / ٨٣ رقم ١٠٠٤٤. وفي ١٦ / ١١٦ رقم ١٠١١٢ ، ١٠١١٣. وفي ١٦ / ١٩٣ رقم ١٠٢٧٥. وفي ١٦ / ٢٨٨ رقم ١٠٤٧٥. وفي ١٦ / ٤٨٨ رقم ١٠٨٣٧.

[٢٤ / ٣٩٥] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ :
 «صلاة في مسجدي هذا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام» .
 - أخرجه مسلم^(١)، وابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤) من طريق عبيد الله بن عمر:، والنسائي^(٥)، وأحمد^(٦) من طريق موسى بن عبد الله الجهني:، (كليهما) عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - به.
 - وأخرجه أحمد^(٧)، وأبو يعلى^(٨)، والطبراني^(٩) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء، عن ابن عمر، بنحوه، ولفظه - عند أحمد - : " صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام فهو أفضل " .

(١) في صحيحه (كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة) ١٠١٣/٢ رقم ٥٠٩/١٣٩٥ .

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم) ٤٥١/١ رقم ١٤٠٥ .

(٣) في المسند ٢٧٠/٨ رقم ٤٦٤٦ . وفي ١٤٩/٩ رقم ٥١٥٣ . وفي ٢٦١/٩ رقم ٥٣٥٨ . وفي ٥٦/١٠ رقم ٥٧٧٨ .

(٤) في السنن (كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم) ٨٨٩ / ٢ ، ٨٩٠ ، رقم ١٤٥٩ .

(٥) في السنن (كتاب مناسك الحج، فضل الصلاة في المسجد الحرام) ٢١٣/٥ رقم ٢٨٩٧ . وفي الكبرى ١٠٩/٤ رقم ٣٨٦٦ .

(٦) في المسند ١٥٠/٩ رقم ٥١٥٥ .

(٧) في المسند ٤٥١/٨ رقم ٤٨٣٨ . وفي ٤٧٥/١٠ رقم ٦٤٣٦ .

(٨) في المسند ١٦٣/١٠ رقم ٥٧٨٧ .

(٩) في الأوسط ٢١٦/٤ ، ٢١٧ رقم ٤٠١٧ .

[٣٩٦ / ٢٥] عن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة صلاة في هذا».

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، والطيالسي^(٢)، وعبد الرزاق^(٣)، وعبد بن حميد^(٤) من طرق عن عطاء بن أبي رباح:، وأخرجه عبد الرزاق^(٥)، والحميدي^(٦) من طريق سليمان بن عتيق:، (كليهما) عن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - .

وإسناد صحيح:

قال ابن عبد البر: "هذا حديث ثابت لا مطعن لأحد فيه"^(٧).
وقال ابن الملقن: "وروى الإمام أحمد.. بإسناد صحيح"^(٨). ثم ذكره.
وقال الألباني: "وهذا سند صحيح على شرط الستة"^(٩).

(١) في المسند ٤١/٢٦، ٤٢ رقم ١٦١١٧.

(٢) في المسند ٧٠٧/٢ رقم ١٤٦٤.

(٣) في المصنف ١٢١/٥ رقم ٩١٣٣.

(٤) في المسند (المنتخب) ص ١٨٥ رقم ٥٢١.

(٥) في المصنف ١٢١/٥ رقم ٩١٣٤، وفي

(٦) في المسند ١٧٩/٢ رقم ٩٧٠.

(٧) التمهيد ٢٦/٦ .

(٨) البدر المنير ٥١٥/٩.

(٩) الثمر المستطاب ص ٥٠٦.

[٣٩٧ / ٢٦] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة ألف صلاة فيما سواه».

روي هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه من ثلاث طرق :

الطريق الأول: طريق عطاء بن أبي رباح عنه:

- أخرجه ابن ماجه^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن الأعرابي^(٤) من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن عطاء، عن جابر - رضي الله عنه -.

ووقع عند الطحاوي في شرح المشكل: " وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة صلاة فيما سواه " ثم قال الطحاوي متأولا: "كأنه يعني مسجده عليه السلام".

وإسناد هذا الطريق صحيح:

- عبيد الله بن عمرو الرقي، أبو وهب الأسدي، قال ابن حجر: "ثقة فقيه ربما وهم"^(٥).

- عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد الخرائي، قال ابن حجر: "ثقة متقن"^(٦).

الطريق الثاني: طريق مجاهد عنه:

أخرجه الفاكهي^(٧) - ومن طريقه البيهقي^(١) - من طريق إبراهيم، عن عثمان بن

(١) في السنن (كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم) ١/ ٤٥١ رقم ١٤٠٦.

(٢) في المسند ٢٣/ ٤٦ رقم ١٤٦٩٤. وفي ٢٣/ ٤١٤ رقم ١٥٢٧١.

(٣) في شرح مشكل الآثار ٢/ ٦٢ رقم ٥٩٩. وفي شرح معاني الآثار ٣/ ١٢٧ رقم ٤٨٠٢.

(٤) في المعجم ٢/ ٧٤٥ رقم ١٤٦٧.

(٥) التقريب ص ٣٧٣ الترجمة ٤٣٢٧.

(٦) التقريب ص ٣٦١ الترجمة ٤١٥٤.

(٧) في الفوائد ص ٥٣١ - ٥٣٢ رقم ٢٧٩.

الأسود، عن مجاهد، عن جابر، مرفوعاً، ولفظه: «صلاة في المسجد الحرام مئة ألف صلاة وصلاة في مسجدي ألف صلاة وصلاة في بيت المقدس خمسمائة صلاة». وقد وقع اختلاف بين روايتي البيهقي والفاكهي^(٢)، وأيا كان فمدار هذه الرواية على أحد رجلين:

الأول: إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، أبي إسحاق المدني، وهو متروك^(٣).
 الثاني: إبراهيم بن أبي حية، أبو إسماعيل المكي. قال البخاري: "منكر الحديث"^(٤). وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين^(٥)، ونقل الذهبي عنه قوله فيه: "متروك"^(٦). فهذا الطريق ضعيفٌ جداً.

الطريق الثالث: طريق ابن المنكر عنه:

أخرجه البيهقي^(٧) عن عبد الله بن يوسف، عن أبي الحسن محمد بن رافع بن إسحاق الخزاعي، عن المفضل بن محمد، عن هارون بن موسى الفروي^(٨)، عن جده أبي علقمة، عن ابن المنكر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ "الصلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، والجمعة في مسجدي هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وشهر رمضان في مسجدي هذا

(١) في الشعب ٤١/٦، ٤٢ رقم ٣٨٤٨.

(٢) حيث جاء في شعب البيهقي مغايراً لما في فوائد الفاكهي - مع أنه من طريقه - فقد وقع في الشعب هكذا: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي، حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة، حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن أبي حية، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، عن جابر. وفي فوائد الفاكهي هكذا: حدثنا أبي، نا إبراهيم بن أبي يحيى، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، عن جابر. ولعله بسبب خطأ أو تصحيف في النسخ فالله أعلم بالصواب.

(٣) انظر ميزان الاعتدال ٥٨/١ الترجمة ١٨٩. وتقريب التهذيب ص ٩٣ الترجمة ٢٤١.

(٤) التاريخ الكبير ٢٨٣/١ الترجمة ٩١٣.

(٥) الترجمة ١٦.

(٦) انظر: ميزان الاعتدال ٢٩/١ الترجمة ٧٩.

(٧) في الشعب ٤٣/٦، ٤٣ رقم ٣٨٥١.

(٨) في الشعب: الهروي. والتصويب من مصادر ترجمته.

أفضل من ألف شهر رمضان فيما سواه إلا المسجد الحرام".

ورجال الإسناد ما بين ثقة وصدوق، عدا شيخ شيخ البيهقي محمد بن رافع بن إسحاق فلم يتبين لي حاله .

- فشيخ البيهقي: عبد الله بن يوسف الأصبهاني، وثقه الخطيب^(١) .

- و المفضل بن محمد الجندي، أبو سعيد المكي، من ذرية الشعبي، قال أبو علي النيسابوري: "ثقة"^(٢). وقال الذهبي: "المقرئ المحدث الإمام"^(٣).

- هارون بن موسى القروي المدني، قال الذهبي: "شيخ صدوق من شيوخ النسائي"^(٤). وقال ابن حجر: "لا بأس به"^(٥).
وجده:

- عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة القرشي الأموي مولاهم، أبو علقمة القروي المدني مولى آل عثمان، قال ابن حجر: "صدوق"^(٦). وقال الذهبي: "ثقة"^(٧).
فهذا الطريق متابع للطريق الأول.

وصحة الطريق الأول كافية في ثبوت الحديث عن جابر - رضي الله عنه - والله أعلم.

(١) تاريخ بغداد ٤٥٢/١١ الترجمة ٥٢٩٦.

(٢) نقله الذهبي في اللسان ٨٢/٦ الترجمة ٢٩٤ حيث نقله عن الحاكم عنه.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٥٧/١٤ الترجمة ١٦٣.

(٤) الميزان ٢٨٧/٤ الترجمة ٩١٧٥.

(٥) التقريب ص ٥٦٩ الترجمة ٧٢٤٥.

(٦) التقريب ص ٣٢١ الترجمة ٣٥٨٧.

(٧) الكاشف ٥٩٤/١ الترجمة ٢٩٥٨.

[٣٩٨ / ٢٧] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: " لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ ، ومسجد الأقصى ."

- أخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والنسائي^(٤)، وأحمد^(٥) من طريق ابن عيينة:، وابن ماجه^(٦) وأحمد^(٧) من طريق معمر:، (كليهما) عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

- وأخرجه مسلم^(٨)، والبيهقي^(٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنس، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة بنحوه، ولفظه - عند مسلم -: " إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة، ومسجدي، ومسجد إيلياء ". وزاد البيهقي: " والصلاة في مسجدي أحب إلي من ألف صلاة في غيره إلا مسجد الكعبة".

- وأخرجه أحمد^(١٠)، والدارمي^(١١) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو،

(١) في صحيحه (كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة) ٦٠/٢ رقم ١١٨٨.

(٢) في صحيحه (كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) ١٠١٤/٢ رقم ٥١١/١٣٩٧.

(٣) في السنن (كتاب المناسك، باب في إتيان المدينة) ٢١٦/٢ رقم ٢٠٣٣.

(٤) في السنن (كتاب المساجد، ما تشد الرحال إليه من المساجد) ٣٧/٢ رقم ٧٠٠. وفي الكبرى ٣٨٨/١ رقم ٧٨١.

(٥) في المسند ١٩٢، ١٩١/١٢ رقم ٧٢٤٩.

(٦) في السنن (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس) ٤٥٢/١ رقم ١٤٠٩.

(٧) في المسند ١٦٥/١٣ رقم ٧٧٣٦.

(٨) في صحيحه (كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) ١٠١٥/٢ رقم ٥١٣/١٣٩٧.

(٩) في السنن الكبرى ٤٠١/٥.

(١٠) في المسند ٣٠٢/١٦ رقم ١٠٥٠٧.

(١١) في السنن (كتاب الصلاة، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) ٨٩١/٢ رقم ١٤٦١.

عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحوه.

[٣٩٩ / ٢٨] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في بيته بصلاة، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي يجتمع فيه بخمس مئة صلاة، وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة، وصلاته في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة».

- أخرجه ابن ماجه^(١) - واللفظ له - ، والطبراني^(٢) ، والضياء^(٣) من طريق هشام بن عمار، عن أبي الخطاب الدمشقي، عن رزيق أبي عبد الله الألهاني، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - . قال الطبراني عقبه : " لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به هشام بن عمار".

- وأخرجه أبو نعيم^(٤)، وابن منده^(٥) من طريق العباس بن حمزة، عن عبد الرحيم بن حبيب، عن داود بن عجلان، عن إبراهيم بن أدهم، عن مقاتل بن حيان، عن أنس مرفوعا، ولفظه: : «الصلاة في المسجد الحرام مئة ألف صلاة والصلاة في مسجدي عشرة آلاف صلاة، والصلاة في مسجد الرباطات ألف صلاة» . فهذان طريقان لحديث أنس.

أما الطريق الأول فضعيف:

- أبو الخطاب الدمشقي، واسمه حماد، قال ابن حجر : " مجهول "^(٦) .
- رزيق ، أبو عبد الله الألهاني الحمصي. ذكره ابن حبان في الثقات^(١) وذكره - أيضا

(١) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها ، باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع) ١ /

٤٥٣ رقم ١٤١٣ .

(٢) في الأوسط ١١٢/٧ رقم ٧٠٠٨ .

(٣) في فضائل بيت المقدس ص ٥٢ رقم ١٩ .

(٤) في الحلية ٤٦ / ٨ .

(٥) في مسند إبراهيم بن أدهم الزاهد ص: ٣٩ رقم ٣٠ .

(٦) التقريب ص ٦٣٦ الترجمة ٨٠٧٩ .

- في المجروحين وقال: "ينفرد بالأشياء التي لا تشبه حديث الأثبات التي لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق"^(٢). وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام"^(٣).
والحديث من هذا الطريق قال عنه ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح"^(٤).
وضَعَفَ إسناده البوصيري^(٥) والألباني^(٦).
وأما الطريق الثاني فضعيف جدا:

- عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي، قال عنه ابن حبان: "كان يضع الحديث على الثقات وضعاً.. لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للمتبحر في هذه الصناعة"^(٧).
وقال الذهبي: "ليس بثقة"^(٨).
- داود بن عجلان البلخي المكي، أبو سليمان البزاز. قال عنه ابن حجر: "ضعيف"^(٩).
فالحديث من كلا الطريقين ضعيفٌ جداً لضعف رواته وتفردهم، ثم فيه مخالفة للأحاديث الصحاح في مقدار فضل الصلاة في هذه المساجد.

(١) ٢٣٩/٤ الترجمة ٢٦٩٨.

(٢) كتاب المجروحين ٣٠١/١ الترجمة ٣٥١.

(٣) التقريب ص ٢٠٩ الترجمة ١٩٣٨.

(٤) العلل المتناهية ٨٦/٢ رقم ٩٤٦.

(٥) في مصباح الزجاجة ١٥/٢ رقم ٨٥.

(٦) في تعليقه على المشكاة ٢٣٤/١ رقم ٧٥٢، وفي ضعيف الجامع برقم ٣٥٠٩.

(٧) كتاب المجروحين ١٦٢/٢، ١٦٣ الترجمة ٧٨٥.

(٨) ميزان الاعتدال ٦٠٣/٢ الترجمة ٥٠٢٥.

(٩) التقريب ص ١٩٩ الترجمة ١٨٠٠.

[٤٠٠ / ٢٩] عن ميمونة^(١) - رضي الله عنها - مولاة النبي ﷺ قالت: قلت: يا رسول الله أفئنا في بيت المقدس قال: «أَرْضُ الْحَشْرِ وَالْمَنْشَرِ، انْتُوهُ فَصَلُّوا فيه، فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ» قلتُ: أرأيت إن لم أَسْتَطِعْ أَنْ أَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قال: «فَتُهْدِي لَهُ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ».

- أخرجه ابن ماجه^(٢)، وأحمد^(٣)، والطحاوي^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطبراني^(٦)، والضياء^(٧) من طريق عيسى بن يونس السبيعي:، وابن أبي عاصم^(٨) من طريق صدقة بن عبد الله السمين:، (كليهما) عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة مولاة النبي ﷺ - رضي الله عنها - .

وهذا إسناد صحيح:

- ثور بن يزيد الكلاعي، الحمصي، ثقة ثبت - كما تقدم - .
- زياد بن أبي سودة المقدسي: قال عنه الحافظ: " ثقة " ^(٩) .
- وأخوه: عثمان بن أبي سودة: قال عنه الحافظ أيضاً: " ثقة " ^(١٠) .
وخولف عيسى وصدقة في إسناده: خالفهما أصبغ بن زيد الوراق: فرواه عن ثور بن

(١) هي ميمونة بنت سعد ، و يقال : بنت سعيد ، كانت تخدم النبي - صلى الله عليه وسلم - .
الاستيعاب ٤ / ١٩١٨ الترجمة ٤١٠١ ، الإصابة ٢٢٥ / ١٤ الترجمة ١١٩٢٠ . التقريب ص ٧٥٣
الترجمة ٨٦٨٩ .

(٢) في السنن (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس) ٤٥١ / ١ رقم ١٤٠٧ .

(٣) في المسند ٤٥ / ٥٩٧ ، ٥٩٨ رقم ٢٧٦٢٦ .

(٤) في شرح مشكل الآثار ٦٩ / ٢ رقم ٦١٠ .

(٥) في المسند ١٢ / ٥٢٣ رقم ٧٠٨٨ . في مسند ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين وسيأتي أنه خطأ .

(٦) في الكبير ٣٢ / ٢٥ رقم ٥٥ وفي مسند الشاميين ٢٧١ / ١ رقم ٤٧١ .

(٧) في فضائل بيت المقدس ص ٥٠ رقم ١٧ .

(٨) في الآحاد والمثاني ٦ / ٢١٦ رقم ٣٤٤٨ .

(٩) التقريب ص ٢١٩ الترجمة ٢٠٨٢ .

(١٠) التقريب ص ٣٨٤ الترجمة ٤٤٧٧ .

يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، به، فلم يذكر عثمانَ أخا زياد. وأخرج روايته الطبراني^(١).

وحال هؤلاء الثلاثة:

- أصبغ بن زيد بن علي الجهني الوراق، أبو عبد الله الواسطي، قال الحافظ: "صدوق يغرب"^(٢).

- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أخو إسرائيل، قال عنه الحافظ: "ثقة مأمون"^(٣).

- صدقة بن عبد الله السمين، أبو معاوية أو أبو محمد الدمشقي، قال ابن حجر: "ضعيف"^(٤).

وقد توبع أصبغ متابعاً قاصرة: فقد أخرج الطحاوي^(٥)، والطبراني^(٦) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، بنحوه. وهذه المتابعة ضعيفة:

عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو صدوق كثير الغلط - وقد تقدم - ومعاوية بن صالح صدوق له أوهام - وتقدم أيضا -.

ولم يتبين لي أي الوجهين أرجح لتقارب قوتهم، إذ لا مانع أن يكون قد سمعه من ميمونة كما سمعه من أخيه عنها، فهما في طبقة واحدة. وإن كان قد رجع بعض الأئمة الرواية التي فيها ذكر عثمان، فقد قال ابن القطان: "وأظن أن زيادا لم يسمعه من ميمونة، وإنما بينه وبينها أخوه عثمان"^(٧).

(١) في مسند الشاميين ٢٧١/١ رقم ٢٧١.

(٢) التقريب ص ١١٣ الترجمة ٥٣٥.

(٣) التقريب ص ٤٤١ الترجمة ٥٣٤١.

(٤) التقريب ص ٢٧٥ الترجمة ٢٩١٣.

(٥) في شرح مشكل الآثار ٧٠/٢ رقم ٦١١.

(٦) في الكبير ٣٢/٢٥ رقم ٥٤ وفي مسند الشاميين ١٣٧/٣ رقم ١٩٤٧.

(٧) بيان الوهم والإيهام ٥٣٣/٥ حديث ٢٧٦٩.

وقال العلائي - رحمه الله - بعدما أشار للخلاف: "والصحيح أنه عن أخيه عثمان عن ميمونة" (١).

قال البوصيري - رحمه الله -: " وإسناد طريق ابن ماجه صحيح، رجاله ثقات، وهو أصح من طريق أبي داود (٢) فإن بين زياد بن أبي سودة وميمونة عثمان بن أبي سودة كما صرح به ابن ماجه في طريقه وكما ذكره العلاء بن صلاح الدين في المراسيل" (٣).

- وأخرج الحديث أيضا: أبو يعلى (٤) ومن طريقه: الضياء (٥) من طريق عن عمرو بن الحصين، عن يحيى بن العلاء، عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي أمامة، عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ بنحوه. فاستبدل عثمان هنا بأبي أمامة. وهذا الطريق معلول:

قال الضياء عقبه: "كذا روى هذا الحديث عمرو بن الحصين عن يحيى بن العلاء، وكلاهما لا يحتج بحديثه، والمعروف حديث ميمونة بنت سعد مولاة رسول الله ﷺ وليست بابنة الحارث" - ثم ذكر الحديث من الطريق الأول - ثم قال: " وهذا هو المشهور" (٦).

وقال ابن حجر: " عمرو وشيخه ضعيفان جدا، وهذا الإسناد خطأ إنما رواه زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان عن ميمونة - رضي الله عنها - وليست زوج النبي ﷺ فخطب يحيى أو عمرو في إسناده وهو عند أبي داود وابن ماجه على الصواب" (٧).

إذاً فقد رجح الإمامان الضياء وابن حجر الطريق الأول (التي فيها ذكر عثمان بن

(١) جامع التحصيل ص ١٧٨ الترجمة ٢٠٥ .

(٢) يشير لما رواه أبو داود في السنن ١٢٥/١ رقم ٤٥٧ . عن النفيلي عن مسكين بن بكير عن سعيد بن عبد العزيز عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة . ولفظه: " أفئتنا في بيت المقدس فقال: «أئتوه فصلوا فيه» وكانت البلاد إذ ذاك حربا، «فإن لم تأتوه وتصلوا فيه، فابعثوا بزيت يسرج في قناديله». فلم يذكر ما يتعلق بمبحثنا من تفضيل الصلاة فيه فلذا لم أعرج على تخريجه أعلاه.

(٣) مصباح الزجاجة ٢ / ١٤ رقم ٥٠١ .

(٤) فيما ذكره الحافظ في المطالب ١٧٧/٧ رقم ١٣٣٤ .

(٥) في فضائل بيت المقدس ص ٤٩ ، ٥٠ رقم ١٦ .

(٦) المصدر نفسه ص ٥٠ .

(٧) المطالب العالية ٧ / ١٧٧ رقم ١٣٣٤ .

أبي سودة).

إلا أن الإمام عبد الحق وابن القطان والذهبي - رحمهم الله - توقفوا في قبول روايتهما، بل وأنكر الذهبي هذا الحديث الوارد من طريقهما.

يقول ابن القطان بعد ترجيحه للرواية المتصلة والتي فيها ذكر عثمان بين زياد وميمونة: " فإن قلت: فإذا قال أبو محمد^(١): إنه حديث ليس بالقوي، بناء على اعتقاده في ابن أبي سودة أنه عثمان، فما حكمه إذا كان زيادا؟ قلنا: هو كذلك غير صحيح، فإننا كما لم نعلم حال عثمان فكذلك لم نعلم حال زياد، كلاهما ممن يجب التوقف عن روايتهما حتى يثبت من أمرهما ما يغلب على الظن صدقهما، فإن صح توسط عثمان بين زياد وميمونة فقد اجتمعا فيه، فهو أخرى بأن لا يصح"^(٢).

وقال الذهبي: " هذا حديث منكر جدا .. "^(٣). ثم نقل كلام ابن القطان السابق.

وقال ابن حجر في ترجمة ميمونة من الإصابة: " رُوي عنها حديث واحد في فضل بيت المقدس فيه نظر"^(٤).

وما أعلل به ابن القطان من عدم العلم بحال الراويين فيه إشكال، فقد سبق أن كلا الرجلين معروفان، بل وموثقان^(٥).

(١) يعني عبد الحق الإشبيلي.

(٢) بيان الوهم والإيهام ٥٣٥/٥ حديث ٢٧٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال ٩٠/٢ الترجمة ٢٩٤٣ (ترجمة زياد بن أبي سودة)

(٤) الإصابة ١٤ / ٢٢٦ الترجمة ١١٩٢٠.

(٥) وانظر توثيقهما من الأئمة في تهذيب التهذيب ٣ / ٣٧٤ الترجمة ٦٨٠ و ٧ / ١٢١ الترجمة ٢٦٠.

[٤٠١ / ٣٠] عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم، عن جده الأرقم: أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فسلم عليه، فقال: " أين تريد؟ " قال: أردتُ يا رسول الله هاهنا - وأوماً بيده إلى حيث بيت المقدس - قال: " ما يخرجك إليه، أتجارة؟ " قال: قلت: لا، ولكن أردت الصلاة فيه. قال: " فالصلاة هاهنا " وأوماً إلى مكة بيده " خير من ألف صلاة " وأوماً بيده إلى الشام".

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، وابن أبي عاصم^(٢)، والطحاوي^(٣)، والطبراني^(٤)، والحاكم^(٥)، والضياء^(٦)، وأبو نعيم^(٧) من طرق عن عطاء بن خالد: واختلف على عطاء فيه:

- فرواه: عصام بن خالد، عنه، عن يحيى بن عمران، عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم، عن جده الأرقم. وروايته عند أحمد^(٨)، والضياء^(٩). وقال الضياء عقبه: " في إسناده اضطراب".

- ورواه: علي بن عياش، عنه، عن يحيى بن عمران وعبد الله بن عثمان بن الأرقم، عن جده الأرقم. وروايته عند أحمد^(١٠)، والضياء^(١١) وقال الضياء عقبه: " في إسناده لين".

- ورواه عبد الله بن صالح، عنه، عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم، عن أبيه عثمان بن الأرقم قال: جئت رسول الله.. " وروايته عند ابن أبي عاصم.

(١) في المسند ٤٣٤/٣٩ رقم ٢٤٠٠٩ / ١، ٢.

(٢) في الأحاد والمثاني ١٩/٢ رقم ٦٨٨.

(٣) في شرح مشكل الآثار ٦٦/٢ رقم ٦٠٧.

(٤) في الكبير ٣٠٦/١ رقم ٩٠٧.

(٥) في المستدرک ٥٧٦ / ٣.

(٦) في المختارة ٤ / ٨٤، ٨٥. الأرقام: من ١٣٠٠ - ١٢٠٤.

(٧) في معرفة الصحابة ٣٢٣/١ رقم ١٠٢٢.

(٨) رقم ٢٤٠٠٩ / ١.

(٩) برقم ١٣٠٠.

(١٠) برقم ٢٤٠٠٩ / ٢.

(١١) برقم ١٣٠١.

- ورواه سعيد بن عفير وأسد بن موسى عنه، عن عثمان بن عبد الله بن الأرقم عن جده الأرقم - وكان بدرية - .

ورواية سعيد هذه عند الطبراني والضياء^(١) وأبي نعيم.

ورواية أسد بن موسى عند الحاكم . وقال الحاكم عقب روايته: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"^(٢).

وقال الضياء عقبه: "ثم عطف بن خالد تكلم فيه بعضهم، ووثقه بعضهم. ويحيى بن عمران قال أبو حاتم الرازي: مجهول. وهذا الحديث قد رواه عطف عن يحيى وعثمان ثم قد يروي عنه غير عطف بن خالد هو مذكور في الحديث الذي بعده، في إسناده لين للإضطراب"^(٣).

ومع اضطرابه فيه - والذي حكم به الضياء كما سبق - فقد خالفه غيره في سنده ومتنه:

- فأخرجه الفاكهي^(٤) من طريق يعقوب بن محمد، عن عمران بن عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم، عن أبيه، عن جده أرقم بن أبي الأرقم - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه: " صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام "

- وأخرجه ابن قانع^(٥) وأبو نعيم^(٦) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، عن يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم، عن عمه عبد الله بن عثمان، عن^(٧) أهل بيته، عن جده عثمان بن الأرقم، عن الأرقم، أنه تجهز يريد بيت المقدس، فلما فرغ من جهازه

(١) برقم ١٣٠٢.

(٢) المستدرک ٣ / ٥٧٦.

(٣) المختارة ٤ / ٨٥.

(٤) في أخبار مكة ٢ / ٨٦ رقم ١١٧٦.

(٥) في معجم الصحابة ١ / ٤٧ .

(٦) في معرفة الصحابة ١ / ٣٢٣، ٣٢٤ رقم ١٠٢٣.

(٧) عند أبي نعيم : وعن . وبينهما فرق ظاهر.

جاء إلى النبي ﷺ يودعه فقال: «ما يخرجك حاجة أو تجارة» قال: بأبي وأمي يا نبي الله أردت الصلاة في بيت المقدس، فقال النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»، فجلس ولم يخرج.

وعلى أية حال فمدار الحديث على عطف بن خالد المخزومي، أبي صفوان المدني، قال عنه الحافظ: "صدوق يهم"^(١).

وفيه أيضا من فوق عطف - على الاختلاف السابق في اسمه - لم يعرف حاله.

وقد أورد الألباني هذا الحديث في الصحيحة ورجح الوجه الذي رواه عصام بن خالد حيث قال: "... وعليه فنستطيع أن نقول: إن الحديث إنما هو من رواية يحيى بن عمران عن عبد الله بن عثمان عن جده الأرقم. وحيث أنه يتحرر معنا أن في هذا الإسناد علتين: الأولى: عبد الله بن عثمان هذا، لا يعرف إلا في هذه الرواية، وقد أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما^(٢) من رواية عطف، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، لكن البخاري ذكره على القلب: "عثمان بن عبد الله بن الأرقم"! وهكذا وقع في رواية الطبراني والحاكم المتقدمة، وكذلك أعاده ابن أبي حاتم! وهذا مما يؤكد أن الرجل غير معروف...". ثم ذكر له الشيخ شاهدا يتقوى به^(٣).

وقد رويت أحاديث أخرى خارج الكتب التسعة في هذا الباب منها:

١- حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مئة ألف صلاة وفي مسجدي ألف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمس مئة صلاة". أخرجه البزار^(٤)، والطحاوي^(٥)، والبيهقي^(٦) من طريق أبي جعفر محمد بن يزيد بن شداد، قال: حدثنا سعيد بن سالم القداح، قال: حدثنا سعيد بن

(١) التقريب ص ٣٩٣ رقم ٤٦١٢.

(٢) انظر: التاريخ الكبير ٦/ ٢٣٢، الجرح والتعديل ٢/ ٣١٠.

(٣) السلسلة الصحيحة ٦/ ٩٤٦ وما بعدها رقم ٢٩٠٢. وكلامه المنقول أعلاه في ٦/ ٩٤٩.

(٤) في المسند ١٠/ ٧٧ رقم ٤١٤٢.

(٥) في شرح مشكل الآثار ٢/ ٦٩ رقم ٦٠٩.

(٦) في الشعب ٦/ ٣٩ رقم ٣٨٤٥.

بشير عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء^(١)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه به.
قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلّى الله عليه وآله من وجه من الوجوه
بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وإسناده حسن".
وفيه سعيد بن بشير الأزدي، وهو صدوق - وقد مرّ - .
وخولف هذا الإسناد:

فقد رواه الفاكهي^(٢) عن محمد بن أبي مقاتل البلخي، عن المسيب بن واضح، عن
سليم أبي مسلم المكي، عن سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم
الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: " صلاة في المسجد
الحرام أفضل من مئة ألف صلاة فيما سواه من المساجد، وصلاة في بيت المقدس
أفضل من ألف صلاة فيما سواه ".

ومحمد بن أبي مقاتل، وسليم أبي مسلم المكي لم أقف على ترجمتهما.
٢- حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلّى الله عليه وآله فقلت: الصلاة في مسجدك
أفضل أم الصلاة في بيت المقدس؟ فقال: " الصلاة في مسجدي مثل أربع صلوات في
مسجد بيت المقدس ولنعم المصلّي هو أرض المحشر، وأرض المنشر ".
- أخرجه الطحاوي^(٣) - وهذا لفظه -، والبزار^(٤) - مختصراً -، والطبراني^(٥)
والبيهقي^(٦) من طرق عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي
ذر رضي الله عنه .

قال البزار: " هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد إلا رجلاً

(١) هي الصغرى.

(٢) في أخبار مكة ٢ / ٨٥ رقم ١١٨٦.

(٣) في شرح مشكل الآثار ٦٧/٢، ٦٨ رقم ٦٠٨.

(٤) في المسند (البحر الزخار) ٣٨٢/٩ رقم ٣٩٦٥. واقتصر فيه على قوله: " الشام أرض المحشر
والمنشر ".

(٥) في مسند الشاميين ٥٤/٤ رقم ٢٧١٤، وفي ٧٥/٤، ٧٦ رقم ٢٧٦٩.

(٦) في الشعب ٤٢/٦ رقم ٣٨٤٩.

حدث به لم يتابع عليه فرواه عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر."

وخولف هذا الإسناد: فأخرجه الطبراني^(١)، والحاكم^(٢)، والضياء^(٣) من طريق إبراهيم بن طهمان^(٤) عن الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، بنحوه، ولفظه: - عند ابن طهمان - "تذاكرنا ونحن عند رسول الله ﷺ أيهما أفضل: أمسجد رسول الله ﷺ أم بيت المقدس؟ فقال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي أفضل من أربع صلوات فيه، ولنعم المصلى هو، وليوشكن لأن يكون للرجل مثل شطن فرسه من الأرض حيث يرى منه بيت المقدس خيرا له من الدنيا جميعا». قال: أو قال: «خير له من الدنيا وما فيها»."

فالخلاف فيه على قتادة:

فرواه الحجاج بن الحجاج الباهلي - وهو ثقة^(٥) - عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. **وخالفه** سعيد بن بشير، فرواه عن قتادة، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. فزاد الحجاج أبا الخليل بين قتادة وعبد الله بن الصامت.

- وأبو الخليل هو صالح بن أبي مريم الضبي مولاهم البصري، وهو ثقة^(٦).

- وعبد الله بن الصامت هو الغفاري، ابن أخي أبي ذر، وهو ثقة^(٧).

وقد رجح الدارقطني رواية حجاج، حيث قال - رحمه الله -: "وقول حجاج بن

(١) في الأوسط ١٠٣/٧ رقم ٦٩٨٣. وفي ١٤٨/٨ رقم ٨٢٣٠.

(٢) في المستدرک ٥٥٤/٤.

(٣) في فضائل بيت المقدس ص ٥١ رقم ١٨.

(٤) وهو في مشيخته ص ١١٨، ١١٩.

(٥) كما في التقريب ص ١٥٢ الترجمة ١١٢٣.

(٦) التقريب ص ٢٧٣ الترجمة ٢٨٨٧، وعبارته: "وثقه ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبد البر فقال لا يحتج به".

(٧) التقريب ص ٣٠٨ الترجمة ٣٣٩١.

حجاج: عن قتادة، عن أبي الخليل أشبه بالصواب" (١).

وترجيح الدارقطني لرواية حجاج - والله أعلم - لأجل حالهما، فحجاج ثقة - كما تقدم - . وأما سعيد بن بشير، - فقد تقدم تضعيف الحافظ له - وقد تُكلم في روايته عن قتادة خصوصاً، قال أحمد: "قد روى عن قتادة أشياء" (٢). وقال ابن حبان: "كان رديء الحفظ فاحش الخطأ يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه" (٣).

وقال صاحب تنبيه الهاجد عن طريق سعيد بن بشير: "وهذا سندٌ ضعيفٌ أو منكراً، وسعيد بن بشير شديد الضعف في قتادة" (٤) .

وعليه فيصح الحديث من طريق حجاج - والله أعلم بالصواب - .

قال الهيثمي مصححاً طريق الحجاج: "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح" (٥). ونقل الألباني قول الحاكم فيه : صحيح الإسناد، ثم قال: "ووافقه الذهبي، وهو كما قالاً" (٦).

قال عمر بن بدر الموصلي في باب (فضل بيت المقدس، والصخرة، وعسقلان، وقزوين) : " لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله ﷺ غير ثلاثة أحاديث في بيت المقدس ". أحدها: " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، والآخر: أنه سئل عن أول بيت وضع في الأرض؟ فقال: المسجد الحرام، ثم قيل: ماذا؟ ! قال: ثم المسجد الأقصى. قيل: كم بينهما؟ قال: أربعون عاماً. والآخر: " أن الصلاة فيه تعدل سبعمائة صلاة " (٧).

قال ابن الملقن: "ووقع في كلام ابن بدر الموصلي الحنفي أمر غريب ! - ثم نقل كلامه السابق - ثم قال: كذا قال". فكأنه لم يرتضه. قال ابن الملقن أيضاً قبل ذلك:

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٦ / ٢٤٤ حديث ١١٠٥.

(٢) العلل ومعرفة الرجال - رواية المروزي - ص ١٩٩ النص ١٥٧.

(٣) كتاب المجروحين ١ / ٣١٩ الترجمة ٣٩٢.

(٤) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد ١ / ٢٠٢.

(٥) مجمع الزوائد ٤ / ٧ رقم ٥٨٧٤.

(٦) الثمر المستطاب ص ٥٤٨.

(٧) المغني عن الحفظ والكتاب ص ١٥٣.

"ومقتضى هذا - يعني حديث أبي ذر - أن تكون الصلاة في بيت المقدس بمائتين وخمسين صلاة" (١).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت أحاديث المبحث على أفضلية الصلاة في المساجد الثلاثة ومضاعفتها فيها على غيرها - على التفصيل السابق - واختصاصها على غيرها بمشروعية شد الرحال إليها لأداء الصلاة والعبادة فيها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " فالسفر إلى هذه المساجد الثلاثة للصلاة فيها والدعاء والذكر والقراءة والاعتكاف، من الأعمال الصالحة. وما سوى هذه المساجد لا يشرع السفر إليه باتفاق أهل العلم " (٢). وقال في توجيه مشروعية ذلك: " والعبادة هي لله وحده: فلا يُصلى إلا لله ولا يُصام إلا لله ولا يُحج إلا إلى بيت الله ولا تشد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة لكون هذه المساجد بناها أنبياء الله بإذن الله " (٣).

قال في طرح الشريب: " وإذا أخبر بشد الرحال إلى هذه المساجد الثلاثة ولم يذكر شد الرحال إلى غيرها لم يكن لشد الرحال إلى غيرها فضل؛ لأن الشرع لم يجئ به وهذا أمر لا يدخله القياس؛ لأن شرف البقعة إنما يعرف بالنص الصريح عليه، وقد ورد النص في هذه دون غيرها " (٤).

فائدة: نقل ابن الملقن عن بعض أهل العلم أنه حَسَب الصلاة في المسجد الحرام على رواية ابن عمر وابن الزبير، فبلغت صلاة واحدة فيه عمر خمس وخمسين سنة وستة أشهر وعشرين ليلة، وصلاة يوم وليلة فيه مائتي وسبع وسبعين سنة وتسعة أشهر وعشر ليال (٥).

(١) البدر المنير ٩/ ٥١٤، ٥١٥.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٤٠.

(٣) مجموع الفتاوى ١/ ٣٠٧.

(٤) طرح الشريب في شرح التقريب ٦/ ٤٢.

(٥) البدر المنير ٩/ ٥١٧.

الباب الحادي عشر:

أحاديث التفضيل الواردة في الإمامة والفتن

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإمامة

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الفتن

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإمامة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في كون الإمام العادل أحب الناس إلى الله.
- المبحث الثاني: ما ورد في خيار الأئمة وصفاتهم.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العيش في الدنيا على الموت حال صلاح أحوال الولاة والأغنياء، وتفضيل الموت على الحياة حال فسادهم.
- المبحث الرابع: ما ورد في كون السمع والطاعة للولاة والصبر عليهم خير للمؤمن.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الاجتماع على الافتراق والجماعة على القلة.

المبحث الأول: ما ورد في كون الإمام العادل أحب الناس إلى الله

[٤٠٢ / ١] عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحبَّ الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً إمامٌ عادلٌ، وأبغضَ الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً إمامٌ جائرٌ» .

- أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢) ، وابن الجعد^(٣) ، والبيهقي^(٤) ، والقضاعي^(٥) ، وأبو نعيم^(٦) من طرق عن الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

- وأخرجه أبو يعلى^(٧) والطبراني^(٨) ، وأبو نعيم^(٩) - مقتصرين على الشرط الثاني منه - من طريق أبي حفص الأبار، عن محمد بن جحادة، عن عطية، عن أبي سعيد .
قال الترمذي: "حديث أبي سعيد حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".
ومداره على عطية بن سعد العوفي، قال ابن حجر: "صدوق يخطيء كثيراً، وكان شيعياً مدلساً"^(١٠) . وقال الذهبي: "ضعفه"^(١١) .
والحديث ضعفه الألباني^(١٢) .

-
- (١) في الجامع (أبواب الأحكام، باب ما جاء في الإمام العادل) ٣ / ٦٠٩ رقم ١٣٢٩ .
(٢) في المسند ١٧ / ٢٦٤ رقم ١١١٧٤ . وفي ٨٥ / ١٨ رقم ١١٥٢٥ .
(٣) في مسنده ص ٢٩٥ رقم ٢٠٠٤ . وفي ص ٣٠٠ رقم ٢٠٣٥ .
(٤) في الكبرى وفي الشعب ٩ / ٤٧٣ رقم ٦٩٨١ .
(٥) في مسند الشهاب ٢ / ٢٥٥ رقم ١٣٠٥ .
(٦) في فضيلة العادلين من الولاة ص ١٢٦ رقم ١٩ .
(٧) في مسنده ٢ / ٣٤٣ رقم ١٠٨٨ .
(٨) في الأوسط ٢ / ١٦٦ رقم ١٥٩٥ ، وفي ٥ / ٤٦ رقم ٤٦٣٣ ، وفي ٥ / ٢٣٩ رقم ٥١٩٦ . وفي الصغير ١ / ٣٩٧ رقم ٦٦٣ .
(٩) في الحلية ١٠ / ١١٤ .
(١٠) التقريب ص ٣٩٣ الترجمة ٤٦١٦ .
(١١) الكاشف ٢ / ٧٢ الترجمة ٣٨٢٠ .
(١٢) في الضعيفة ٣ / ٢٩٧ رقم ١١٥٦ .

وبمعناه - وإن لم يدل على التفضيل - : الحديث المشهور: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " سبعة يُظْلَهُمُ اللهُ يوم القيامة في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل.." ^(١) الحديث. فجعل الإمام العادل أولهم.

قوله: " إمام عادل" قال ابن حجر: " والمراد به صاحب الولاية العظمى ويلتحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعُدل فيه...، وأحسن ما فُسر به العادل: أنه الذي يتبع أمر الله بوضع كل شيء في موضعه من غير إفراط ولا تفريط، وقَدَّمَه في الذكر لعموم النفع به" ^(٢) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الإمام العادل أحب الناس إلى الله - عز وجل - وأقربهم إليه مجلساً يوم القيامة. وذلك لما يترتب على عدله في ولايته من نفع عظيم متعدد للمسلمين. قال ابن تيمية: " فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن يولى أحدهم، كان هذا تنبيهاً على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك، ولهذا كانت الولاية لمن يتخذها ديناً يتقرب به إلى الله ويفعل فيها الواجب بحسب الإمكان، من أفضل الأعمال الصالحة" ^(٣) . ثم ذكر هذا الحديث.

وقال في موضع آخر: " فإذا اجتهد الراعي في إصلاح دينهم ودنياهم بحسب الإمكان كان من أفضل أهل زمانه وكان من أفضل المجاهدين في سبيل الله" ^(٤) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٦٣/٨ رقم ٦٨٠٦. والترمذي في الجامع ٥٩٨/٤ رقم ٢٣٩١.

والنسائي في السنن ٢٢٢/٨ رقم ٥٣٨٠.

(٢) فتح الباري ٢/ ١٤٤، ١٤٥.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٦٥.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢٦٢.

المبحث الثاني: ما ورد في خيار الأئمة وصفاتهم

[٤٠٣ / ٢] عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «خيارُ أئمتكم الذين تُحبُّونهم ويُحبُّونكم، ويُصلُّون عليكم وتُصلُّون عليهم، وشرارُ أئمتكم الذين تُبغضونهم ويُبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم» ، قيل: يا رسول الله، أفلا تُنابذهم بالسَّيف؟ فقال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من وُلاتكم شيئاً تكرهونه، فاكروهوا عملَه، ولا تنزعوا يداً من طاعة.»

- أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له -، والدارمي^(٢)، وأحمد^(٣)، وإسحاق^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، والبخاري^(٦) وغيرهم من طرق عن رُزَيْق بن حيان، عن مسلم بن قُرْظَة، عن عوف بن مالك رضي الله عنه.

- وأخرجه أحمد^(٧)، وابن زنجويه^(٨) وابن نصر^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، وابن حبان^(١١)، والطبراني^(١٢) من طرق عن ربيعة بن يزيد عن مسلم بن قُرْظَة، عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - بنحوه إلا أنهم قالوا: " خياركم وخيار أئمتكم... وشراركم وشرار أئمتكم .. " .

(١) في صحيحه (كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم) ٣ / ١٤٨١ ، ١٤٨٢ رقم

٦٥/١٨٥٥ وهو اللفظ أعلاه ورقم ٦٦.

(٢) في السنن ٣/١٨٤٣، ١٨٤٤ رقم ٢٨٣٩.

(٣) في المسند ٤٠٦/٣٩ رقم ٢٣٩٨١.

(٤) في المسند ٤/١٢٨، ١٢٩ رقم ١٨٩٥.

(٥) في السنة ٥٠٩/٢ رقم ١٠٧١.

(٦) في المسند ٧/١٨٤ رقم ٢٧٥٢.

(٧) في المسند ٣٩/٤٢٧ رقم ٢٣٩٩٩.

(٨) في الأموال ١/٨٥ رقم ٤٨.

(٩) في تعظيم قدر الصلاة ٢/٩١٠ رقم ٩٥٣.

(١٠) في المستخرج ٤/٤٢٦ رقم ٧١٨٧.

(١١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣/٦٢ رقم ١٩٧٣ ، (الإحسان) ١٠/٤٤٩ رقم ٤٥٨٩.

(١٢) في الكبير ١٨/٦٢ رقم ١٥. وفي مسند الشاميين ٣/١٣٢ رقم ١٩٣٨.

قوله: "يُصلون عليكم" قال في المرقاة: "قال النووي: "أي يدعون"^(١). وفي المرقاة: "وقيل المراد: يصلون عليكم إذا متم وتصلون عليهم إذا ماتوا عن الطوع والرغبة. قال الطيبي^(٢): ولعل هذا الوجه أولى أي: تحبونهم ويحبونكم ما دتم في قيد الحياة فإذا جاء الموت يترحم بعضكم على بعض ويذكر صاحبه"^(٣).

قوله: "الذين تحبونهم ويحبونكم" قال الأبي: "يعني بالحب في كلا الجانبين المحبة الدينية التي سببها اتباع الحق من الإمام والرعية"^(٤). وقال المناوي: "بأن يكونوا عدولا فإن التعاطف من الجانبين أن يكون ممدوحا عند استعمالهم للعدل"^(٥).

قوله: "وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم.." قال المناوي: "قال الماوردي: "هذا صحيح فإن الإمام إذا كان ذا خير أحبهم وأحبوه وإذا كان ذا شر أبغضهم وأبغضوه، وأصل ذلك أن خشية الله تبعث على طاعته في خلقه وطاعته فيهم تبعثهم على محبته، فلذلك كانت محبته دليلا على خيره وبغضهم له دليلا على شره وقلة مراقبته"^(٦).

دلالة الحديث

الحديث يدلُّ على تفضيل الولاة والأمراء العدول فأحبهم الناس لذلك، وسبق في المبحث السابق ذكر وجه تفضيلهم.

(١) شرح النووي على مسلم ١٢ / ٢٤٥.

(٢) في شرح المشكاة ٨ / ٢٥٦٢.

(٣) انظر: مرقاة المفاتيح ٦ / ٢٣٩٥.

(٤) إكمال إكمال المعلم ٥ / ٢٠٦.

(٥) فيض القدير ٣ / ٤٦٣ شرح حديث ٣٩٨٠.

(٦) فيض القدير ٣ / ٤٦٤، ولم أقف على كلام الماوردي في مظهره "الأحكام السلطانية".

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العيش في الدنيا على الموت حال صلاح أحوال أحوال الولاة والأغنياء، وتفضيل الموت على الحياة حال فسادهم

[٤٠٤ / ٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم سمحاءكم، وأموركم شورى بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها، وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم، وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها» .

أخرجه الترمذي^(١)، والبزار^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، والداي^(٤)، وابن أبي الدنيا^(٥)، والطبري^(٦) من طرق عن صالح المُرِّي، عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ومدار الحديث على:

- صالح بن بشير بن وادع المُرِّي - بضم الميم وتشديد الراء - أبو بشر البصري، القاص الزاهد^(٧). قال عنه الحافظ: "ضعيف"^(٨) .

قال الترمذي مضعفا للحديث: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح المُرِّي، وصالح المُرِّي في حديثه غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها، وهو رجل صالح"^(٩) . وقال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن رسول الله ﷺ إلا أبو هريرة - رضي

(١) في الجامع (أبواب الفتن ، باب) (٤ / ٥٢٩ ، ٥٣٠ رقم ٢٢٦٦ .

(٢) في المسند (البحر الزخار) ٢٠/١٧ رقم ٩٥٢٩ .

(٣) في الحلية ١٧٦/٦ .

(٤) في السنن الواردة في الفتن ٦٦٣/٣ رقم ٣٠٣ .

(٥) في العقوبات ص ١٨٢ رقم ٢٧٩ .

(٦) في تهذيب الآثار (مسند عمر) ١١٣/١ رقم ١٨٦ . وفي ٩٢٩/٢ رقم ١٣٢٥ .

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٦ / ١٣ الترجمة ٢٧٩٦ ، تهذيب التهذيب ٤ / ٣٨٢ الترجمة ٦٥١ .

(٨) التقريب ص ٢٧١ الترجمة ٢٨٤٥ .

(٩) الجامع ٤ / ٥٣٠ .

الله عنه -، ولا نعلم له طريقاً غير هذا الطريق، ولا رواه عن الجريري إلا صالح المري، وصالح كان أحد العباد المجتهدين، وأحسب أن عبادته كانت تشغله عن حفظ الحديث" (١).

وضَعَّف الحديث الشيخ الألباني (٢).

وبمعنى الحديث ما تقدم في حديث عبد الله بن بُسر أن أعرابياً قال: يا رسول الله، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قال: « مَنْ طَالَ عُمرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ » (٣). فإن طول العمر مع صلاح الدين مدعاة للتزود من الخير والعمل الصالح - والله أعلم - .

(١) البحر الزخار ٢٠/١٧.

(٢) في الضعيفة ١٠٩٨/١٤ رقم ٦٩٩٩.

(٣) تقدم برقم ٢٨٧.

المبحث الرابع: ما ورد في كون السمع والطاعة للولاة والصبر عليهم خير للمؤمن

[٤٠٥ / ٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: أتاني نبي الله ﷺ وأنا نائم في مسجد المدينة، فضرَبني برجله، فقال: «ألا أراك نائماً فيه؟» قال: قلت: يا نبي الله، غلبتني عيني. قال: «كيف تصنع إذا أُخْرِجْتَ منه؟» قال: آتي الشام الأرض المقدسة المباركة. قال: «كيف تصنع إذا أُخْرِجْتَ من الشام؟» قال: أعودُ إليه. قال: «كيف تصنع إذا أُخْرِجْتَ منه؟» قال: ما أصنع يا نبي الله، أضربُ بسيفي؟ فقال النبي ﷺ: «ألا أدلك على ما هو خير لك من ذلك وأقربُ رُشداً؟ تسمعُ وتطيعُ، وتَنساقُ لهم حيث ساقوك».

روي هذا الحديث عن أبي ذر -رضي الله عنه - من أكثر من طريق، وبين ألفاظها اختلاف، وسأقتصر على الروايات التي وردت فيها صيغة التفضيل، وهما طريقتان :
الطريق الأول: أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، وابن أبي عاصم^(٢)، وابن حبان^(٣) من طريق معتمر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، عن عمه، عن أبي ذر رضي الله عنه .

وهذا إسناد ضعيف:

- أبو حرب بن أبي الأسود الديلي، قيل اسمه: مُحَجَّن، وقيل: عطاء^(٤). قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٥).

- وعمُّه لا يعرف، ولم يرو عنه غير أبي حرب^(٦).

(١) في المسند ٣٠٦/٣٥ رقم ٢١٣٨٢ .

(٢) في السنة ٥١١ / ٢ رقم ١٠٧٤ .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٧ / ٦ - ٢٨ رقم ٤٨١٩ ، (الإحسان) ١٥ / ٥٢ - ٥٣ رقم ٦٦٦٨ .

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣٣ / ٢٣١ الترجمة ٧٣٠٥ ، تهذيب التهذيب ١٢ / ٦٩ الترجمة ٢٧٥ .

(٥) التقريب ص ٦٣٢ الترجمة ٨٠٤٢ .

(٦) انظر: تعجيل المنفعة ٢ / ٦٣٨ الترجمة ١٦٠ .

الطريق الثاني: أخرجه أحمد^(١)، وابن حبان^(٢)، والطبراني^(٣) من طريق كهمس بن الحسن، عن أبي السليل، عن أبي ذر، بنحوه، وفيه اختلاف عما سبق.

ومما ورد فيه كما عند أحمد - : «.. يا أبا ذر، كيف تصنع إن أخرجت من المدينة؟» قال: قلت: إلى السعة والدعة، أنطلق حتى أكون حمامة من حمام مكة. قال: «كيف تصنع إن أُخْرِجْتَ من مكة؟» قال: قلت: إلى السعة والدعة، إلى الشام والأرض المقدسة. قال: «كيف تصنع إن أُخْرِجْتَ من الشام؟» قال: قلت: إذن والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي. قال: «أو خير من ذلك؟» قال: قلت: أو خير من ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع وإن كان عبدا حبشيا».

وعلته الانقطاع:

- كهمس بن الحسن التميمي أبو الحسن البصري، قال ابن حجر: "ثقة"^(٤).

- أبو السليل ضُرب بن نُفَيْر، ويقال: نُفَيْر، ويقال: نُفَيْر، يُقال: نُفَيْر، يُقال: نُفَيْر، القيسي الجُريري البصري. قال ابن حجر: "ثقة"^(٥).

فعلته الانقطاع، أبو السليل لم يدرك أبا ذر. قال المزني في تعداد شيوخه: "وأي ذر الغفاري (س ق) ، ولم يدركه"^(٦). وقال في تعداد من سمع من أبي ذر: " .. وأبو السليل القيسي (س ق) مرسل "^(٧). وقال الذهبي: " أرسل عن أبي ذر "^(٨). وقال أبو زرعة العراقي: " روى عن صهيب وأبي ذر ولم يُدْرِكهما "^(٩).

(١) في المسند ٣٥ / ٤٣٦ رقم ٢١٥٥١.

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٢٨ / ٦ - ٢٩ رقم ٤٨٢٠ (الإحسان) ١٥ / ٥٤ رقم ٦٦٦٩.

(٣) في الأوسط ٣ / ٥٩ ، ٦٠ رقم ٢٤٧٤.

(٤) التقريب ص ٤٦٢ الترجمة ٥٦٧٠.

(٥) التقريب ص ٢٨٠ الترجمة ٢٩٨٤.

(٦) تهذيب الكمال ١٣ / ٣١٠.

(٧) تهذيب الكمال ٣٣ / ٢٩٦.

(٨) الكاشف ١ / ٥٠٩.

(٩) تحفة التحصيل ص ١٥٦.

فالحديث ضعيف من كلا الطرفين.

[٤٠٦ / ٥] عن أبي ذر^(١) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء؟» قلت: إذن والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي ثم أضرب به حتى ألقاك، أو ألحقك، قال: «أولا أدلك على خير من ذلك؟ تصبر حتى تلقاني».

أخرجه أبو داود^(٢) - واللفظ له -، وأحمد^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، والبزار^(٥)، من طرق عن مطرف بن طريف، عن أبي الجهم سليمان بن الجهم الحارثي، عن خالد بن وهبان، عن أبي ذر رضي الله عنه.

وعلة هذا الإسناد جهالة خالد بن وهبان، فلم يرو عن غير أبي ذر، ولم يرو عنه غير أبي الجهم.

قال ابن حجر: "خالد بن وهبان، ابن خالة أبي ذر، مجهول"^(٦).
والحديث ضعفه الألباني^(٧).

قوله: "يستأثرون بهذا الفيء" قال ابن الأثير: "الفيء: ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار وأملاكهم عن غير قتال ولا حرب، والاستئثار: الانفراد بالشيء، والتخصيص به"^(٨).

(١) جعلت هذا الحديث مستقلاً رغم تشابهه مع الذي قبله وكونه من حديث أبي ذر أيضاً وذلك لاختلافهما سياقاً وإسناداً.

(٢) في السنن (كتاب السنة، باب في قتل الخوارج) ٤ / ٢٤١، ٢٤٢ رقم ٤٧٥٩.

(٣) في المسند ٤٤٢/٣٥ رقم ٢١٥٥٨. وفي ٤٤٣/٣٥ رقم ٢١٥٥٩.

(٤) في السنة ٥٢٥/٢ رقم ١١٠٤، ١١٠٥.

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٤٤٥/٩ رقم ٤٠٥٧.

(٦) التقريب ص ١٩١ الترجمة ١٦٨٥.

(٧) في ضعيف الجامع برقم ٤٢٨٧.

(٨) جامع الأصول ٨ / ١٠.

دلالة الحديثين

دل حديثا المبحث على أن الصبر على جور الولاة خير للمؤمن وأقرب رشداً. والحديثان وإن لم يصححا، فقد جاءت النصوص الكثيرة والصريحة على وجوب طاعة ولاة الأمر والصبر على ظلمهم والنهي عن الخروج عليهم ومنابتهم لما يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة في حياة الناس، فلا شك أن الصبر خير وأفضل من الخروج. وتقدم قريباً حديث عوف بن مالك الذي في صحيح مسلم، وفيه: " وإذا رأيتم من وُلاتكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة".

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الاجتماع على الافتراق والجماعة على القلة

[٤٠٧ / ٦] عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: "اثنان خيرٌ من واحدٍ، وثلاثةٌ خيرٌ من اثنين، وأربعةٌ خيرٌ من ثلاثةٍ، فعليكم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمّتي إلا على هدى".

أخرجه أحمد^(١)، وابن عساكر^(٢) من طريق البخاري بن عبيد، عن أبيه، عن أبي ذر - رضي الله عنه - به.

وزاد ابن عساكر في روايته: "واعلموا أن كل شاطئ هوى في النار".
 وإسناده ضعيفٌ جداً، تفرد به: البخاري بن عبيد الطائفي - بالموحدة والمعجمة -
 الكلبي الشامي، قال ابن حجر: "ضعيفٌ متروك" ^(٣).
 وأبوهِ: عبيد بن سلمان الطائفي: "مجهول" ^(٤).
 قال الهيثمي: "رواه أحمد، وفيه البخاري بن عبيد بن سلمان، وهو ضعيف" ^(٥).
 وحكم عليه بالوضع الشيخ الألباني ^(٦).
 والأمر بلزوم الجماعة جاء في أحاديث كثيرة في وجوبه وفضله ^(٧). ومنها:
 - حديث عُمرَ - رضي الله عنه - مرفوعاً:
 وفيه: "... فمن أراد منكم بحجة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع

(١) في المسند ٢١٩ / ٣٥ رقم ٢١٢٩٣.

(٢) في تاريخ دمشق ٢٠٦، ٢٠٥ / ٣٨، ٢٠٦ الترجمة ٤٥٢٦ (عبيد بن سلمان الكلبي ثم الطائفي) حديث رقم ٧٦٣٢.

(٣) التقريب ص ١٢٠ الترجمة ٦٤٢.

(٤) التقريب ص ٣٧٧ الترجمة ٤٣٧٥. وانظر: الميزان ٢٤ / ٣ ٥٤٥١.

(٥) مجمع الزوائد ١٧٧ / ١ رقم ٨٣٠. و ٢١٨ / ٥ رقم ٩٠٩٩.

(٦) في السلسلة الضعيفة ٢٧٩ / ٤، ٢٨٠ حديث ١٧٩٧.

(٧) أخرج أكثرها ابن أبي عاصم في كتاب السنة (باب ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم من أمره بلزوم الجماعة وإخباره أن يد الله على الجماعة) وأكثرها ضعيف كما يفيد تحريج الشيخ الألباني لها وبعضها يشد بعضاً. انظر: السنة لابن أبي عاصم ومعه ظلال الجنة للألباني ٣٩ / ١ وما بعدها.

الواحد، وهو من الاثنين أبعد" (١).

- حديث أنس - مرفوعا -، وفيه: "ثلاث لا يغفل عليهن صدر مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم" (٢).

- حديث ابن عمر - مرفوعا -: "ما كان الله ليجمع هذه الأمة على الضلالة أبدا ويد الله على الجماعة هكذا فعليكم بسواد كذا الأعظم فإنه من شد شد في النار" (٣).

دلالة الحديث

دل الحديث على أن الاجتماع خير من الافتراق، وعلى الأمر بالجماعة والنهي عن الشذوذ والخروج عنها.

(١) أخرجه الترمذي في الجامع ٤/٤٦٥، ٤٦٦ رقم ٢١٦٥. والنسائي في الكبرى ٨/٢٨٤ رقم ٩١٧٥، ٩١٧٦. وأحمد في المسند ١/٢٦٨، ٢٦٩ رقم ١١٤، وغيرهم. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. وصححه الألباني في الإرواء ٦/٢١٥ في الكلام عن حديث رقم ١٨١٣. وصحح إسناده أيضا محققو المسند في تحقيقهم للمسند ١/٢٦٩.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢١/٦٠ رقم ١٣٣٥٠. والطبراني في الأوسط ٩/١٧٠ رقم ٩٤٤٤. وفي مسند الشاميين ١/٧١ رقم ٨٧. والبيهقي في الشعب ١٠/١٩ رقم ٧١٠٨. وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/١٨٧ رقم ١٩٨، ١٩٩. وغيرهم. وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم ٦٧٦٦.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (ومعه ظلال الجنة) ١/٣٩ رقم ٨٠. وضعف إسناده الألباني وقواه بمتابعاته.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الفتن

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل اعتزال الفتن على الاسشراف لها.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل العزلة مع أداء العبادة وترك إيذاء الناس.
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الموت على اتباع الفتن والوقوع فيها.
- المبحث الرابع: ما ورد في وقوع فرقة بين المسلمين وأن إحدى الطائفتين منهما أولى بالحق.
- المبحث الخامس: ما ورد في خير المال أيام فتنة الدجال.
- المبحث السادس: ما ورد في أن خير مال المسلم في الفتن غنم يتبع بها شغف الجبال.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل اعتزال الفتن على الاسشراف لها

[٤٠٨ / ٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يُشرف لها تَسْتَشْرِفُهُ، ومن وجد ملجأً أو معاذاً فليَعُدْ به».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والطيالسي^(٤)، ونعيم بن حماد^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والآجري^(٧) وغيرهم من طرق بعضها عن أبي سلمة وبعضها عن سعيد بن المسيب (كليهما) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وعند مسلم^(٨) في بعض طرقه زيادة: " تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الساعي.." الحديث.

- وأخرجه الداني^(٩) من طريق أبي داود الطيالسي، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحوه.

- وأخرجه نعيم بن حماد^(١٠)، وابن حبان^(١١) من طريق الدراوردي عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحوه مع زيادة في أوله، ولفظه: «ويل للعرب من

(١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام) ٤ / ١٩٨، ١٩٩ رقم ٣٦٠١.

وفي (كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم) ٩ / ٥١٠ رقم ٧٠٨١، ٧٠٨٢.

(٢) في صحيحه (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر) ٤ / ٢٢١١، ١٢١٢ رقم ٢٨٨٦ / ١٠، ١٢.

(٣) في المسند ١٣ / ٢٠٧ رقم ٧٧٩٦.

(٤) في مسنده ٤ / ١٠٣ رقم ٢٤٦٥.

(٥) في الفتن ١ / ١٧٦ رقم ٤٦٧.

(٦) في المسند ١٠ / ٣٧٣ رقم ٥٩٦٥.

(٧) في الشريعة ١ / ٣٨٥، ٣٨٦ رقم ٧٣، ٧٤.

(٨) برقم ٢٨٨٦ / ١٢.

(٩) في الفتن ١ / ٢٤٣ رقم ٤٠.

(١٠) في الفتن ١ / ١٧٦ رقم ٤٦٧.

(١١) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٦ / ٣٢ رقم ٤٨٢٦، (الإحسان) ١٥ / ٩٧ رقم ٦٧٠٥.

شرٌّ قد اقترب، من فتنة عمياء صمّاء بكّماء، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، ويُئِلُّ للساعي فيها من الله تعالى يوم القيامة».

وبنحو هذا اللفظ:

- أخرجه ابن أبي شيبة^(١) من طريق يزيد بن هارون، قال أخبرنا ابن عون، عن عمير بن إسحاق عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

قوله: "ومن يُشرف لها تَسْتَشْرِفُ" قال النووي: "رُوي على وجهين مشهورين أحدهما: بفتح المثناة فوق والشين والراء^(٢) . والثاني : "يُشْرِف" - بضم الياء واسكان الشين وكسر الراء - وهو من الإشراف للشيء وهو الانتصاب والتطلع إليه والتعرض له. ومعنى "تَسْتَشْرِفُ" تَقْلِبُهُ وتَصْرَعُهُ، وقيل: هو من الإشراف بمعنى الإشفاء على الهلاك ومنه أشفى المريض على الموت وأشرف^(٣).

قوله: "مَلَجًا أو مَعَاذًا فَلْيَعُدْ به": أي عاصما وموضعا يلتجىء إليه ويعتزل، "فليَعُدْ به" أي فليعتزل فيه^(٤).

(١) في المصنف ٤٨٣/٧ رقم ٣٧٢٥١. وفي ٥٠٩/٧ رقم ٣٧٦٢٧.

(٢) هكذا: تَشْرِف.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٨ / ٩.

(٤) المصدر نفسه.

[٤٠٩ / ٨] عن أم مالك البهزية^(١) - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: " خير الناس في الفتنة رجل معتزل في ماله، يعبد ربه، ويؤدي حقه، ورجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله، يخيفهم ويخيفونه " .

روى هذا الحديث طاووس بن كيسان، واختلف عليه:

- فأخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له -، والطبراني^(٣)، وأبو نعيم^(٤) من طريق عبد الواحد بن زياد، وإسحاق^(٥) والطبراني^(٦) من طريق جرير، (كليهما) عن ليث بن أبي سليم، عن طاووس عن أم مالك البهزية - رضي الله عنها - .
وخالفهما محمد بن جحادة - فيما رواه الترمذي^(٧) - فلم يسم فيها شيخه، بل قال: " عن رجل " . ولعله ليث بن أبي سليم.

قال الترمذي عقبه: " هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد رواه الليث بن أبي سليم، عن طاووس، عن أم مالك، عن النبي ﷺ " ^(٨).

ومدار هذا الوجه على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف - كما مر - .

- وأخرجه الداني^(٩) عن ابن عفان، عن أحمد بن ثابت، عن سعيد الأعناق، عن نصر بن مرزوق، عن علي بن معبد، عن ابن المبارك، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه مرسلًا، ولفظه: «خيرُ الناس في الفتنة رجلٌ أخذَ برأسَ فرسه يُخيف العدوَّ ويُخيفونه،

(١) هي أم مالك البهزية صحابية ، ذكروا لها هذا الحديث فحسب، انظر: الاستيعاب ٤ / ١٩٥٦

الترجمة ٤٢٠٧ ، الإصابة ١٤ / ٥١٤ الترجمة ١٢٣٨٢ . التقريب ص ٧٥٨ الترجمة ٨٧٦٣ .

(٢) في المسند ٤٥ / ٣٤٢ رقم ٢٧٣٥٣ .

(٣) في الكبير ٢٥ / ١٥٠ رقم ٣٦٠ .

(٤) في معرفة الصحابة ٦ / ٣٥٦١ رقم ٨٠٤٣ .

(٥) في المسند ٥ / ١٩٥ رقم ٢٣٢٥ .

(٦) في الكبير ٢٥ / ١٥٠ رقم ٣٦٢ .

(٧) في الجامع (أبواب الفتن، باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة) ٤ / ٤٧٣ رقم ٢١٧٧ .

(٨) الجامع ٤ / ٤٧٣ .

(٩) في السنن الواردة في الفتن ٢ / ٤٢٦ رقم ١٥٧ .

ورجلٌ مُعْتَزَلٌ يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ عَلَيْهِ».

وإسناده جيد، إلا أنه مرسل.

- ابن عفان، هو عبد الرحمن بن عثمان بن عفان الزاهد القشيري، يروى عن قاسم بن أصبغ روى عنه أبو عمر، وعثمان بن سعيد بن عثمان المقرئ^(١).
- أحمد بن ثابت التغلبي، من أهل قرطبة، قال ابن الفريسي: "كان شيخاً صالحاً ثقة" (٢).

- سعيد الأعناقى، هو سعيد بن عثمان التُّجِيبِي. الأعناقِيّ ويقال: العناقِي، من أهل قُرْطُبَة، قال ابن الفريسي: "كان ورعاً زاهداً عالماً بالحديث، بصيراً بعلمه، لا عِلْمَ له بالفقه" (٣).

- نصر بن مرزوق، أبو الفتح المصري، قال عنه ابن أبي حاتم: "كتبنا عنه وهو صدوق" (٤).

- علي بن معبد بن شداد العبدى، الرقي ثم المصري، قال عنه ابن حجر: "ثقة" (٥).

وُحُوِّلَتْ هذه الرواية بالرواية التالية:

- وأخرجه الحاكم^(٦) عن محمد بن علي الصنعاني، عن إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، وعن أبي حفص أحمد بن حنبل الفقيه، عن أبي هارون سهل بن شاذويه، عن يحيى بن جعفر، (كليهما) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه.

فللحاكم فيه إلى عبد الرزاق إسنادان، الأول منهما جيد:

(١) انظر جذوة المقتبس ص ٢٧٧، وبغية الملتبس ص: ٣٦٨ الترجمة ١٠٣٣.

(٢) تاريخ علماء الأندلس ١ / ٥٨ الترجمة ١٤٨.

(٣) تاريخ علماء الأندلس ١ / ١٩٥ الترجمة ٤٨٦.

(٤) الجرح والتعديل ٨ / ٤٧٢ الترجمة ٢١٦٧.

(٥) التقريب ص ٤٠٥ الترجمة ٤٨٠١.

(٦) في المستدرک ٤ / ٤٩٣. وفي ٤ / ٥١٠.

- محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني: قال الذهبي: "سمع من إسحاق الدبري جملة صالحة وحدث بمكة، روى عنه أبو عبد الله الحاكم في المستدرک" (١).

- وشيخه: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، قال الحاكم: "وسألته - يعني الدارقطني - عن إسحاق الدبري فقال صدوق ما رأيت فيه خلاف، إنما قيل: لم يكن من رجال هذا الشأن . قلت: ويدخل في الصحيح؟ قال أي والله" (٢).

قال ابن حجر: "قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق" (٣). قلت: ما كان الرجل صاحب حديث إنما أسمعه أبوه واعتنى به سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين أو نحوها لكن روى عن عبد الرزاق أحاديث منكورة فوقع التردد فيها هل هي منه فانفرد بها ؟ ، أو هي معروفة مما تفرد به عبد الرزاق ؟ " (٤).

وأما الإسناد الثاني، وهو طريق أبي حفص أحمد بن حنبل الفقيه ، عن أبي هارون سهل بن شاذويه (٥)، عن يحيى بن جعفر ... الخ .

فرجاله هم:

- أبو حفص أحمد بن حنبل: قال الوادعي في رجال الحاكم: "قال الحاكم: حدثنا أبو حفص أحمد بن حنبل الفقيه ببخارى... الذي يظهر لي أنه أبو جعفر أحمد بن أحمد البخاري وقد كتب والحمد لله (٦) ". وفي ترجمة أحمد بن أحمد هذا قال: "قال الحاكم: أخبرني أبو حفص أحمد بن أحمد الفقيه من أصل كتابه. صوابه أحمد بن أحمد الفقيه ببخارى" (٧).

(١) تاريخ الإسلام ٤٠٨/٢٧ . وانظر: رجال الحاكم في المستدرک ٢٦٢ / ٢ الترجمة ١٤٦٦ .

(٢) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٠٥ السؤال ٦٢ .

(٣) الكامل ٥٦٠/١ الترجمة ١٧٧ . وعبارته: "استصغره عبد الرزاق أحضره أبوه عنده، وهو صغير جدا فكان يقول: قرأنا على عبد الرزاق أي قرأ غيره، وحضر صغيرا وحدث عنه بحديث منكر " .

(٤) لسان الميزان ٣٤٩ / ١ الترجمة ١٠٨٤ .

(٥) وفي بعض النسخ: شاذان .

(٦) رجال الحاكم في المستدرک ص ١٤٣ الترجمة ٢٥٩ .

(٧) المصدر نفسه ص ١٣٤ الترجمة ٢٣٩ .

- وشيخه سهل، قال الشيخ الوادعي: "لعله سهل بن شاذويه الباهلي البخاري. ثم نقل قول الذهبي: "سهل بن شاذويه الباهلي البخاري، ذكره السليمان فوصفه بالحفظ والتصنيف وأنه سمع علي بن خشرم وطائفة سواه" (١) (٢).

- ويحيى بن جعفر هو: يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البارقى، أبو زكريا البخاري البيكندي، ويقال: الباكندي، قال ابن حجر: "ثقة" (٣).

وعلى القول بصحة الإسنادين إلى الإمامين عبدالرزاق وابن المبارك، فقد اختلفا على معمر، حيث يرويه عبدالرزاق موصولاً عن طاوس عن ابن عباس، بينما يرويه ابن المبارك عن طاوس مرسلًا.

قال إبراهيم بن موسى، يقول: "كنت عند يحيى بن معين فجاءه رجل، فقال: يا أبا زكريا من كان أثبت في معمر، عبد الرزاق، أو عبد الله بن المبارك؟ وكان متكئاً فاستوى جالساً، فقال: كان ابن المبارك خيراً من عبد الرزاق، ومن أهل قريته، ثم قال: تضم عبدالرزاق إلى عبد الله! قال: وقال يحيى، وذكر عنده ابن المبارك، فقال: سيد من سادات المسلمين" (٤).

وسئل إبراهيم الحربي: إذا اختلف أصحاب معمر فالقول قول من؟ قال: "القول قول ابن المبارك" (٥).

فيظهر - والله أعلم - في الخلاف على معمر: رجحان الرواية المرسلة والتي هي من طريق ابن المبارك. على الرواية الموصولة والتي هي من طريق عبدالرزاق، والتي جعلته من حديث ابن عباس.

وثمة وجه آخر روي به هذا الحديث وهو:

(١) تاريخ الإسلام حوادث ووفيات (٢٩١ - ٣٠٠) ٢٢/١٥٧، ١٥٨. الترجمة ٢١٥.

(٢) رجال الحاكم في المستدرك ص ٤١٠ الترجمة ٨٢٤.

(٣) التقريب ص ٥٨٨ الترجمة ٧٥٢١.

(٤) تاريخ بغداد ١١ / ٤٠٤.

(٥) المصدر نفسه.

- ما أخرجه الطبراني^(١) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن أم مالك البهزية بنحوه .

وهذا الوجه فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف جدا - كما مر - .

وينحصر الخلاف فيما سبق بين ليث بن أبي سليم والذي جعله من حديث أم مالك البهزية، وبين عبد الله بن طاوس والذي رواه عن أبيه مرسلا - في الوجه الراجح عنه - و ليث ضعيف - كما سبق - .

و عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني، أبو محمد، قال عنه الحافظ: " ثقة " ^(٢) . وعليه فترجح الرواية المرسلة على الموصولة، والله أعلم - والمرسل من أنواع الضعيف - ويشهد لمعنى الحديث ما تقدم وما سيأتي .

[٩ / ٤١٠] عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «تكونُ فِتْنٌ على أبوابها دعاةٌ إلى النار، فأَنْ تَمُوتَ وأَنْتَ عَاصٍ على جِذْلِ شجرة، خيرٌ لك من أن تَتَّبِعَ أحداً منهم» .

أخرجه ابن ماجه^(٣) - واللفظ له - ، والنسائي - في الكبرى^(٤) - ، والحاكم^(٥) من طرق عن سعيد بن عامر، عن أبي عامر الخزاز صالح بن رستم ، عن حميد بن هلال، عن عبد الرحمن بن قُرْط، عن حذيفة . وجاء عند النسائي والحاكم مطولا^(٦) .

(١) في مسند الشاميين ٢٣٩/٢ رقم ١٢٦٢ . وفي ٣٤٣/٤ رقم ٣٥٠٧ .

(٢) التقريب ص ٣٠٨ الترجمة ٣٣٩٧ .

(٣) في السنن (كتاب الفتن، باب العزلة) ١٣١٧/٢ رقم ٣٩٨١ .

(٤) ٢٦٥/٧ رقم ٧٩٧٩ .

(٥) في المستدرک ٢٠٩/١ ، وفي ٤٣٢ / ٤ .

(٦) فلفظه كما عند النسائي - : " عن عبد الرحمن بن قرط قال: دخلنا مسجد الكوفة فإذا حلقة وفيهم رجل يحدثهم فقال: «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر كيما أعرفه فأتقيته، وعلمت أن الخير لا يفتوتي» قلت: يا رسول الله، هل بعد الخير من شر؟ قال: يا حذيفة «تعلم كتاب الله، واعمل بما فيه، فأعدت عليه القول ثلاثا» فقال في الثالثة: «فتنة، واختلاف» قلت: يا رسول الله، هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: يا حذيفة «تعلم كتاب الله واعمل بما فيه ثلاثا» ثم قال في الثالثة: «هدنة على دخن، وجماعة على قذى فيها» قلت: يا رسول الله =

ورجاله ثقات، لولا جهالة التابعي راويه عن حذيفة:

- سعيد بن عامر الضُّبَعي ، أبو محمد البصري ، قال عنه ابن حجر : " ثقة صالح " (١).

- صالح بن رُستم المزني مولاهم، أبو عامر الخزاز، قال عنه ابن حجر : " صدوق كثير الخطأ " (٢) .

- حميد بن هلال بن هبيرة العدوي ، أبو نصر البصري، ثقة - كما تقدم - .

- عبد الرحمن بن قُرْط، قال ابن حجر : " مجهول " (٣) .

قال الحاكم عقبه: " هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه " .

والحديث - كما سبق - فيه عبد الرحمن بن قُرْط وهو مجهول، وفي تحفة المزي ما يدل على تشكيكه في هذه الرواية، حيث قال: " .. عبد الرحمن بن قُرْط - إن كان محفوظاً -، عن حذيفة " (٤). ثم ذكر هذا الحديث.

وأصل حديث حذيفة هذا - بسياق يختلف قليلا - في الصحيحين وغيرهما، وهو حديث مشهور (٥).

الله، هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: يا حذيفة «تعلم كتاب الله واعمل بما فيه ثلاثا» ثم قال في الثالثة: «فتن على أبوابها دعاة إلى النار، فلأن تموت وأنت عاض على جذل خير لك من أن تتبع أحدا منهم» .

(١) التقريب ص ٢٣٧ الترجمة ٢٣٣٨ .

(٢) التقريب ص ٢٧٢ الترجمة ٢٨٦١ .

(٣) التقريب ص ٣٤٨ الترجمة ٣٩٨٣ .

(٤) تحفة الأشراف ٤٨ / ٣ .

(٥) ولفظه - كما عند البخاري - " كان الناس يسألون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم» قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن» قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها» قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ فقال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا» قلت: فما تأمرني إن أدركني

قوله: "على جذل شجرة" قال في النهاية: " الجذل بالكسر والفتح: أصل الشجرة"^(١).

دلالة أحاديث المبحث:

دلت الأحاديث على أن اعتزال الفتن خير من الوقوع فيها، وأن الخيرية تكون أقرب للشخص بقدر ابتعاده عنها.

قال النووي: وقوله: "القائم فيها.." معناه: بيان عظيم خطرهما والحث على تجنبها والهرب منها ومن التسبب في شيء منها، وأن شرهما وفتنتها يكون على حسب التعلق بها"^(٢).

وقد اختلف الشراح في المراد بالفتنة التي أمر باعتزالها، ورجح بعضهم بأنها: "الاختلاف الذي يكون بين أهل الإسلام، ولا إمام لهم مجتمع على الرضا بإمامته، لما يستنكر من سيرته في رعيته، فافتقرت رعيته عليه حتى صار افتراقهم إلى القتال بأن رضيت منهم فرقة إماماً غيره، وأقامت فرقة على الرضا به، قالوا: وإذا كان كل واحد من هذين المعنيين، فهي التي أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بكسر السيوف فيها ولزوم البيوت وهي التي قال - صلى الله عليه وسلم - : "القاعد فيها خير من القائم"^(٣).

ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك». صحيح البخاري ١٩٩/٤، ٢٠٠ رقم ٣٦٠٦. وفي ٥٢/٩ رقم ٧٠٨٤. وصحيح مسلم ١٤٧٥/٣ رقم ١٨٤٧ / ٥١.

(١) النهاية ١ / ٢٥١.

(٢) شرح النووي على مسلم ٩ / ١٨.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠ / ٢٠.

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل العزلة مع أداء العبادة وترك إيذاء الناس

[م / ١٠] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله أيُّ الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: «مؤمنٌ يُجاهدُ في سبيل الله بنفسه وماله»، قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمنٌ في شِعبٍ من الشِّعاب يتقي الله، ويدعُ الناسَ من شرِّه».

تقدم هذا الحديث ^(١) وهو في الصحيحين، وموضع الشاهد منه قوله: "مؤمنٌ في شِعبٍ من الشِّعاب يتقي الله، ويدعُ الناسَ من شرِّه".

[م / ١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من خَيرِ معاشِ الناسِ لهم: - وفيه - .. أو رجلٌ في غُنيمةٍ في رأسِ شَعْفَةٍ من هذه الشَّعَفِ، أو بطنٍ وادٍ من هذه الأودية، يُقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويعبدُ ربَّه حتى يأتِيه اليقينُ، ليس من الناسِ إلا في خَيرٍ».

تقدم هذا الحديث أيضاً ^(٢)، وهو في صحيح مسلم.

[م / ١٢] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخيرِ الناسِ منزلاً؟» قلنا: بلى يا رسول الله قال: «رجلٌ آخذٌ برأسِ فَرَسِهِ في سبيلِ الله - عز وجل - حتى يموتَ، أو يُقتلَ، وأُخبركم بالذي يليه؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قال: «رجلٌ مُعْتَزِلٌ في شِعبٍ يقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويعتزلُ شُرورَ الناسِ..» الحديث.

تقدم هذا الحديث ^(٣)، وهو حديث صحيح.

قال ابن بطال: " وفيه فضل العزلة والانفراد عن الناس، والفرار عنهم ولا سيما في زمن الفتن وفساد الناس، وإنما جاءت الأحاديث بذكر الشعاب والجبال؛ لأنها في الأغلب مواضع الخلسة والانفراد، فكل موضع يبعد عن الناس، فهو داخل في هذا المعنى كالمساجد

(١) برقم ١٤٩.

(٢) برقم ١٥٠.

(٣) برقم ١٥١.

والبيوت^(١)."

وقد تقدم ذكر هذه الأحاديث في فصل التفضيل المتعلق بالجهاد، وتقدم هناك شرح غريبها ودلالاتها على تفضيل الجهاد والرباط في سبيل الله.

دلالة الأحاديث:

دلت الأحاديث على خيرية اعتزال الناس وترك أذيتهم مع القيام بالعبادة.

وهذه العزلة تختلف عن اعتزال الفتن التي مر الحديث عنها في المبحث السابق، فتلك - وإن ورد بعضها بصيغة التفضيل - فهي على سبيل الوجوب، بخلاف العزلة المجردة عن الناس مطلقاً لأجل القيام بالعبادة فحسب.

ويعارض هذه الأحاديث في الظاهر ما جاء في الحث على مخالطة الناس والصبر على أذاهم - وسيأتي الحديث الوارد في ذلك -^(٢).

وقد جمع أهل العلم بما حاصله: أن مسألة الخلطة والعزلة تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، فليست الخلطة أفضل مطلقاً، ولا العزلة أفضل مطلقاً.

قال النووي: "فيه - يعني حديث أبي هريرة السابق - دليل لمن قال بتفضيل العزلة على الاختلاط وفي ذلك خلاف مشهور فمذهب الشافعي وأكثر العلماء أن الاختلاط أفضل بشرط رجاء السلامة من الفتن، ومذهب طوائف أن الاعتزال أفضل، وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأنه محمول على الاعتزال في زمن الفتن والحروب أو هو فيمن لا يسلم الناس منه ولا يصبر عليهم أو نحو ذلك من الخصوص وقد كانت الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - وجماهير الصحابة والتابعين والعلماء والزهاد مختلطين فيحصلون منافع الاختلاط كشهود الجمعة والجماعة والجنازات وعيادة المرضى وحلق الذكر وغير ذلك"^(٣).

وقال ابن حجر: - رحمه الله - " وقال النووي: المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع في معصية فإن أشكل الأمر فالعزلة أولى. وقال غيره: يختلف

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٥ / ٩.

(٢) سيأتي في المبحث الخامس في الأحاديث الواردة في التفضيل المتعلقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٣) شرح النووي على مسلم ١٣ / ٣٤.

باختلاف الأشخاص فمنهم من يتحتم عليه أحد الأمرين، ومنهم من يترجح، وليس الكلام فيه بل إذا تساوى فيختلف باختلاف الأحوال، فإن تعارضا اختلف باختلاف الأوقات، فمن يتحتم عليه المخالطة: من كانت له قدرة على إزالة المنكر فيجب عليه إما عينا وإما كفاية بحسب الحال والإمكان. وممن يترجح: من يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه إذا قام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وممن يستوي: من يأمن على نفسه ولكنه يتحقق أنه لا يطاع وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة، فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالبا من الوقوع في المحذور^(١).

وقال ابن القيم: "والأفضل في وقت نزول النوازل وأذاة الناس لك أداء واجب الصبر مع خلطتك بهم، دون الهرب منهم، فإن المؤمن الذي يخالط الناس ليصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه. والأفضل خلطتهم في الخير، فهي خير من اعتزالهم فيه، واعتزالهم في الشر، فهو أفضل من خلطتهم فيه، فإن علم أنه إذا خالطهم أزاله أو قلله فخلطتهم حينئذ أفضل من اعتزالهم فالأفضل في كل وقت وحال إثارة مرضاة الله في ذلك الوقت والحال، والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه"^(٢).

وقال ابن عثيمين: "ففيه - أي حديث أبي هريرة - دليل على أن العزلة خير... وهذه النصوص تُحمل على ما إذا كان في الاختلاط فتنة وشر، وأما إذا لم يكن فيه فتنة وشر؛ فإن المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على آذاهم، خير من المؤمن الذي لا يخالطهم ولا يصبر على آذاهم"^(٣).

وللشاطبي - رحمه الله - كلام طويل وجميل تعرض فيه لنقد قول من قال بتفضيل العزلة مطلقا، وأعمل في ذلك قاعدة الموازنة في الشريعة ومراعاة المصالح والمفاسد^(٤).

(١) فتح الباري ١٣ / ٤٣.

(٢) مدارج السالكين ١ / ١١٠، ١١١.

(٣) شرح رياض الصالحين ٣ / ٥١٣.

(٤) انظر: الاعتصام ١ / ٢٣٥، وفي ٣٣٧/١ وما بعدها.

المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الموت على اتباع الفتن والوقوع فيها

[٤١١ / ١٣] عن محمود بن لبيد^(١) رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " اثنتان يكرههما ابن آدم: الموت، والموت خير للمؤمن من الفتنة، ويكره قلة المال، وقلة المال أقل للحساب ".

أخرجه أحمد^(٢)، وأبو نعيم^(٣) من طريق الدراودري:، وأحمد أيضا^(٤)، والدايني^(٥)، والبغوي^(٦) من طريق إسماعيل بن جعفر^(٧)، (كليهما) عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد رضي الله عنه به. وإسناده صحيح:
- عمرو بن أبي عمرو ميسرة، مولى المطلب المدني، أبو عثمان، قال الحافظ: "ثقة ربما وهم"^(٨).

- عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري، أبو عمر المدني، قال الحافظ: "ثقة عالم بالمغازي"^(٩).

قال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجال أحدهما رجال الصحيح"^(١٠). وقال في موضع

(١) هو محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأوسي الأشهلي، أبو نعيم المدني، صحابي صغير، وجُلُّ روايته عن الصحابة. مات سنة ست وتسعين وقيل: سنة سبع، وله تسع وتسعون سنة. انظر: الاستيعاب ٣ / ١٣٧٨ الترجمة ٢٣٤٧، الإصابة ١٠ / ٦٧ الترجمة ٧٨٥٧، التقريب ص ٥٢٢ الترجمة ٦٥١٧.

(٢) في المسند ٣٩ / ٣٦ رقم ٢٣٦٢٥.

(٣) في معرفة الصحابة ٥ / ٢٥٢٥ رقم ٦١١٤.

(٤) في المسند ٣٩ / ٣٧ رقم ٢٣٦٢٦.

(٥) في السنن الواردة في الفتن ١ / ٢٣٦ رقم ٣٦.

(٦) في شرح السنة ١٤ / ٢٦٧ رقم ٤٠٦٦.

(٧) وهو في حديثه ص ٤٤٥ رقم ٣٨٢.

(٨) التقريب ص ٤٢٥ الترجمة ٥٠٨٣.

(٩) التقريب ص ٢٨٦ الترجمة ٣٠٧١.

(١٠) مجمع الزوائد ٢ / ٣٢١ رقم ٣٩٠٤.

آخر: "رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح"^(١).
 وقال الألباني: "وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين. ومحمود بن لبيد صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة كما قال الحافظ في التقريب"^(٢)، ومراسيل الصحابة حجة كما هو مقرر في علم المصطلح"^(٣).
 قوله: "اثنتان" أي: خصلتان "يكرههما" أي: بالطبع "ابن آدم" أي: وهما خير له"^(٤).

وقوله: "والموت خير للمؤمن من الفتنة"، قال ابن الملك: "والفتنة التي الموت خير منها: هي الوقوع في الشرك، أو في فتنة يتسخطها الإنسان ويجري على لسانه ما لا يليق، وفي اعتقاده ما لا يجوز"^(٥).

وقال الطيبي: "وقد تكون الفتنة في الدين مثل الارتداد وإكراه الغير على المعاصي، وإليه أشار بقوله - صلى الله تعالى عليه وسلم -: "«إذا أردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون»"^(٦) (٧).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن الموت خير للمؤمن إذا كان في بقاءه في الدنيا مزيد فتنة له وصدد عن دين الله تعالى.

ويؤيد هذا المعنى ما جاء في الصحيحين عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال النبي ﷺ: " لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لا بد فاعلا، فليقل: اللهم

(١) المصدر نفسه ٢٥٧ / ١٠ رقم ١٧٨٧٩.

(٢) ص ٥٢٢ الترجمة ٦٥١٧.

(٣) السلسلة الصحيحة ٤٥٢ / ٢ رقم ٨١٣. وصححه في صحيح الترغيب ١٣٦ / ٣ رقم ٣٢١٠. وفي صحيح الجامع برقم ١٣٩.

(٤) مرقاة المفاتيح ٣٢٨٦ / ٨ شرح حديث ٥٢٥١.

(٥) شرح مصابيح السنة ٤١٦ / ٥.

(٦) جزء من حديث أخرجه الترمذي في الجامع ٣٦٨ / ٥ رقم ٣٢٣٥. وقال: حسن صحيح.

(٧) شرح الطيبي ٣٣١٦ / ١٠.

أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي"^(١).
قال العجلوني: " وهذا - يعني حديث المبحث - محمولٌ على حالةٍ، وطلبُ بقاءه
على حالة أخرى، كما أشرت إلى ذلك بقولي:
طوُلُ الحياة حميدة إن ... راقبَ الرحمنَ عبْدُه
وبضدّها فالموت خيرٌ ... والسعيدُ أتاه رشْدُه"^(٢)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٢١/٧ رقم ٥٦٧١، ومسلم ٢٠٦٤/٤ رقم ١٠/٢٦٨٠.

(٢) كشف الخفاء ٥٧ / ١.

المبحث الرابع: ما ورد في وقوع فرقة بين المسلمين وأن إحدى الطائفتين منهما أولى بالحق

[١٤ / ٤١٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمُرُقُ مارِقَةٌ عند فُرْقَةٍ من المسلمين، يقتلها أُولَى الطائفتين بالحق».

- أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له -، وأبو داود^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) -، والطيالسي^(٥)، وعبد الرزاق^(٦)، وابن أبي عاصم^(٧)، وابن حبان^(٨) من طرق عن أبي نضرة المنذر بن مالك عن أبي سعيد رضي الله عنه.

وجاء في بعض الألفاظ: "يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق"^(٩).

وجاء أيضا: "يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق"^(١٠).

- وأخرجه عبد الله بن أحمد^(١١) - ومن طريقه الدولابي^(١٢) - عن هذبة بن خالد الأزدي، عن ديلم أبي غالب، عن ميمون الكندي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي سعيد الخدري به.

-
- (١) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب ذكر الخواارج وصفاتهم) ٢ / ٧٤٥، ٧٤٦ رقم ١٠٦٤ / ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣. واللفظ المختار أعلاه برقم ١٥٠.
- (٢) في السنن (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة) ٤ / ٢١٧ رقم ٤٦٦٧.
- (٣) في المسند في مواضع: ١٧ / ٢٩٠ رقم ١١١٩٦، وفي ١٧ / ٣٧٥ رقم ١١٢٧٥، وفي ١٨ / ٣٣، ٣٤ رقم ١١٤٤٨، وفي ١٨ / ٢٧٤ رقم ١١٧٥٠. وفي ١٨ / ٤١١، ٤١٢ رقم ١١٩٢١.
- (٤) ٧ / ٤٥٣ رقم ٨٤٥٧ وفي ٧ / ٤٦٩، ٤٧٠ الأرقام ٨٥٠١، ٨٥٠٢، ٨٥٠٣، ٨٥٠٤.
- (٥) في المسند ٣ / ٦٢١ رقم ٢٢٧٩.
- (٦) في المصنف ١٠ / ١٥١ رقم ١٨٦٥٨.
- (٧) في السنة ٢ / ٥٩٩ رقم ١٣٢٨.
- (٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٦ / ٤٣ رقم ٤٨٤٣، (الإحسان) ١٥ / ١٢٩ رقم ٦٧٣٥.
- (٩) عند مسلم برقم ١٠٦٤ / ١٤٩، وعند غيره أيضا.
- (١٠) عند مسلم برقم ١٠٦٤ / ١٥٣، وعند غيره أيضا.
- (١١) في السنة ٢ / ٦٣٤ رقم ١٥١١.
- (١٢) في الكنى والأسماء ٢ / ٨٩٥ رقم ١٥٧٢.

وأصل حديث أبي سعيد عند البخاري^(١) وفيه ذكر قصة قسمة النبي ﷺ وكلام أبي الخويرة التميمي، ووصف الخوارج، وليس فيه ما سبق ذكره مما فيه تفضيله لطائفة معينة من كونها أقرب للحق.

ووجدت روايتين مطولتين فيها ذكر هذه القصة مع تفضيل إحدى الطائفتين: وهما:
الأولى: ما أخرجه أحمد^(٢) - مطولا - من طريق محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، والضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري مطولا وذكر فيه قصة أبي الخويرة، وفي آخره قال: **".. يقتلهم أولى الطائفتين بالله"**.
ورجاله ثقات، عدا شيخ أحمد، وهو محمد بن مصعب القرطبي، وهو صدوق كثير الغلط - كما مر - ويشهد له الطريق السابق الصحيح عند مسلم وغيره.

الثانية: ما أخرجه الحاكم^(٣) - مطولا - من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، عن أبي عتاب سهل بن حماد الدلال، عن عبد الملك بن أبي نضرة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - وذكر فيه قصة ذي الخويرة - ولم يُسمَّه في هذه الرواية -، وفي آخره: **" فمن لقيهم فليقاتلهم، فمن قتلهم فله أفضل الأجر، ومن قتلوه فله أفضل الشهادة، هم شرُّ البرية، برئ الله منهم، يقتلهم أولى الطائفتين بالحق"**.

قال الحاكم عَقِبَهُ: **"هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وعبد الملك بن أبي نضرة من أعز البصريين حديثا، ولا أعلم أني علوت له في حديث غير هذا"**.
وإسناده يعتضد به:

- أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، يكنى أبا محمد، ولقبه: أبو قلابة. قال عنه الحافظ: **"صدوق يخطيء تغير حفظه لما سكن بغداد"**^(٤).

(١) في صحيحه ٢٠٠/٤ رقم ٣٦١٠. وفي ٣٨/٨ رقم ٦١٦٣، وفي أكثر من موضع.

(٢) في المسند ١٦٤/١٨ رقم ١١٦٢١.

(٣) في المستدرک ١٦٧/٢.

(٤) التقريب ص ٣٦٥ الترجمة ٤٢١٠.

- سهل بن حماد، أبو عتاب الدلال البصري. قال عنه الحافظ: "صدوق"^(١).
 - عبد الملك بن أبي نضرة العبدى، البصري. قال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ"^(٢).

قوله: "تمرق مارقة": قال الحربي: "المروق: الخروج من الشيء، والامتراق: سرعة المروق، ومروق السهم: سرعة خروجه"^(٣). والمراد: تخرج فئة وطائفة، وقد فسرهم أهل العلم بأنهم الخوارج الحرورية - كما سيأتي - .

قوله: "عند فُرقة من المسلمين" أي عند افتراق المسلمين واختلافهم فيما بينهم^(٤) .

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أولى الطائفتين بالحق وأقربها له حين حصول الفرقة بين المسلمين هم من قاتل الخوارج، وقد حمل أهل العلم ذلك على عليٍّ - رضي الله عنه - وأصحابه إذ هم الذين قاتلوا الخوارج.

قال ابن حزم: "فكان قاتل تلك الطائفة علي - رضي الله عنهم - فهو صاحب الحق بلا شك وكذلك أنذر عليه السلام بأن عمارا تقتله الفئة الباغية فصح أن عليا هو صاحب الحق"^(٥) .

وقال النووي: "وفيه حجة لأهل السنة أن عليا كان مصيبا في قتاله والآخرين بغاة لاسيما مع قوله ﷺ: "يقتلهم أولى الطائفتين بالحق" وعليٍّ وأصحابه الذين قتلوهم"^(٦).
 وقال ابن تيمية: "وأما قوله: (تقتلهم أولى الطائفتين بالحق) فهذا دليل على أن علياً ومن معه كان أولى بالحق إذ ذاك من الطائفة الأخرى، وإذا كان الشخص أو الطائفة مرجوحا في بعض الأحوال لم يمنع أن يكون قائما بأمر الله وأن يكون ظاهرا بالقيام بأمر الله

(١) التقريب ص ٢٥٧ الترجمة ٢٦٥٤.

(٢) التقريب ص ٣٦٥ الترجمة ٤٢٢٥.

(٣) غريب الحديث لإبراهيم الحربي ٢ / ٣٨١.

(٤) عون المعبود ١٢ / ٢٧٦.

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤ / ٧٣.

(٦) شرح النووي على مسلم ٧ / ١٦٦.

عن طاعة الله ورسوله وقد يكون الفعل طاعة وغيره أطوع منه. وأما كون بعضهم باغيا في بعض الأوقات؛ مع كون بغيه خطأ مغفورا أو ذنبا مغفورا: فهذا أيضا لا يمنع ما شهدت به النصوص" (١).

وقال أيضا: "وهؤلاء المارقون هم الخوارج الحورية الذين مرقوا لما حصلت الفرقة بين المسلمين في خلافة علي فقتلهم علي بن أبي طالب وأصحابه فدل هذا الحديث الصحيح على أن علي بن أبي طالب أولى بالحق من معاوية وأصحابه" (٢).

والقول بأحقية علي لا يعني جواز النيل من معاوية - رضي الله عنه - ومن أصحابه الذين معه، وقد قرر ذلك أهل السنة كونهم مجتهدين متأولين في فعلهم" (٣).

قال ابن حزم - رحمه الله -: "فصح أن عليا هو صاحب الحق والإمام المفترضة طاعته ومعاوية مخطئ مأجور مجتهد، وقد يخفى الصواب على صاحب العالم فيما هو أبين وأوضح من هذا الأمر من أحكام الدين فرما رجع إذا استبان له وربما لم يستبين له حق يموت عليه" (٤).

وقد اعتزل بعض الصحابة فلم يقاتل مع أي من الطائفتين، يقول ابن حجر: "والحق حمل عمل كل أحد من الصحابة المذكورين على السداد فمن لابس القتال اتضح له الدليل لثبوت الأمر بقتال الفئة الباغية وكانت له قدرة على ذلك ومن قعد لم يتضح له أي الفتنتين هي الباغية" (٥).

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٨٣، ٤٨٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١١/ ١٦٧.

(٣) انظر منهاج السنة ٤/ ٣٩٢ و ٤/ ٤٤٧.

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/ ١٢٦.

(٥) فتح الباري ١٣/ ٤٢.

المبحث الخامس: ما ورد في خير المال أيام فتنة الدجال

[١٥ / ٤١٣] عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ ذكر جهداً يكون بين يدي الدجال فقالوا: أي المال خير يومئذ؟ قال: " غلامٌ شديدٌ يسقي أهله الماء، وأما الطعام فليس " قالوا: فما طعام المؤمنين يومئذ؟ قال: " التسييح والتكبير والتحميد والتهليل " قالت عائشة: فأين العرب يومئذ؟ قال: " العرب يومئذ قليل " .

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - ، وأبو يعلى^(٢) ، وحنبل بن إسحاق^(٣) من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن الحسن ، عن عائشة - رضي الله عنها - .

وفي بعض الألفاظ: "وأما الطعام فلا طعام"^(٤) . وفي بعضها: " ما يُجزي المؤمنين يومئذ من الطعام؟ قال: «ما يُجزي الملائكة: التسييح، والتكبير، والتحميد، والتهليل»"^(٥) .

وإسناد الحديث ضعيف مداره على ابن جدعان، وهو ضعيف - كما تقدم - . وفيه أيضاً علة الإرسال، الحسن البصري لم يثبت سماعه من عائشة .

قال المزي: " رأى علي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله ، وعائشة، ولم يصح له سماع من أحد منهم "^(٦) . قال الهيثمي عن الحديث: " رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح "^(٧) . وفيه نظر. وذكره الألباني في الصحيحة معتمداً في ذلك على شواهد، وإنما هي شواهد للجزء الأخير من الحديث^(٨) .

(١) في المسند ١٨/٤١ رقم ٢٤٤٧٠ . وهو اللفظ المختار أعلاه وفي ٤١ / ٤١٩ رقم ٢٤٩٤٤ .

(٢) في المسند ٧٨/٨ رقم ٤٦٠٧ .

(٣) في الفتن ص ١١١ ، ١١٢ رقم ١٨ .

(٤) عند أحمد في الموضع الثاني. وعند أبي يعلى .

(٥) عند أحمد أيضاً .

(٦) تهذيب الكمال ٦٧/٦ الترجمة ١٢١٦ .

(٧) مجمع الزوائد ٧ / ٣٣٥ رقم ١٢٥٠٠ .

(٨) انظر: السلسلة الصحيحة ٧ / ٢١٢ ، ٢١٣ رقم ٣٠٧٩ .

ومن هذه الشواهد:

١- حديث أبي أمامة الطويل في قصة الدجال، وفي آخره: " .. قيل: فما يُعِشُ الناسَ في ذلك الزمانِ ؟ قال «التهليلُ، والتكبيرُ، والتسبيحُ، والتحميدُ، ويُجرى ذلكُ عليهم مجرى الطعام» . أخرجه ابن ماجه^(١) وسنده ضعيف، فيه إسماعيل بن رافع، ضعيف الحديث - كما تقدم - .

٢- حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ سئل عن طعام المؤمنين في زمن الدجال؟ قال: "طعامُ الملائكة" . قالوا: وما طعامُ الملائكة؟ قال: "طعامُهم: مَنْطَقُهُم بالتسبيح والتقديس... " . أخرجه الحاكم^(٢) من طريق سعيد بن سنان الحمصي، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر . وقال: "صحيح الإسناد على شرط مسلم" . وتعقبه الذهبي بقوله: "كلا، فسعيدٌ متهم تالف"^(٣) .

٣- حديث أسماء بنت يزيد الطويل في شأن الدجال، وفيه " يكفي المؤمنين من الطعام، والشراب يومئذ التكبير، والتسبيح، والتحميد " . وفي بعض ألفاظه: " فكيف بالمؤمنين يومئذ؟ قال: «يجزيهم ما يجزي أهل السماء من التسبيح والتقديس" . أخرجه أحمد^(٤)، ومعمر^(٥)، والطيالسي^(٦) وغيرهم . ومداره على شهر بن حوشب .

وهذه الشواهد تتقوى بمجموعها ويكون الجزء الأخير من الحديث حسناً، وهو ما يتعلق بطعام المؤمنين أيام الدجال .
وأما موضع الشاهد من الحديث، وهو قوله: " غلام شديدٌ يسقي أهله الماء " فضعيفٌ - والله أعلم - .

(١) في السنن ١٣٥٩/٢، ١٣٦٠ رقم ٤٠٧٧ .

(٢) المستدرک ٥٥٧/٤ .

(٣) المصدر نفسه . وقال عنه ابن حجر : متروك . التقريب ص ٢٣٧ الترجمة ٢٣٣٣ .

(٤) في المسند ٥٤٧/٤٥ رقم ٢٧٥٦٨ . وفي ٥٦٠/٤٥ ، ٥٦١ رقم ٢٧٥٧٩ .

(٥) في الجامع (الملحق بالمصنف) ٣٩١/١١ رقم ٢٠٨٢١ .

(٦) في المسند ٢٠٢/٣ ، ٢٠٣ رقم ١٧٣٨ .

المبحث السادس: ما ورد في أن خير مال المسلم في الفتن غنم يتبع بها شعف الجبال

[١٦ / ٤١٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، وأبو داود^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥) من طرق عن مالك^(٦) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

- وأخرجه البخاري^(٧) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة^(٨)، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - بنحوه، ولفظه: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

(١) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن) ١٣/١ رقم ١٩ وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال) ١٢٧/٤ رقم ٣٣٠٠. وفي (كتاب الفتن، باب التعرب في الفتنة) ٥٣/٩ رقم ٧٠٨٨.

(٢) في السنن (كتاب الفتن والملاحم، باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة) ١٠٣/٤ رقم ٤٢٦٧.

(٣) في السنن (كتاب الإيمان وشرائعه، الفرار بالدين من الفتن) ١٢٣/٨ رقم ٥٠٣٦.

(٤) في السنن (كتاب الفتن، باب العزلة) ١٣١٧/٢ رقم ٣٩٨٠.

(٥) في المسند ٤٨٣/١٧ رقم ١١٣٩١.

(٦) وهو في الموطأ (كتاب الاستئذان، باب ما جاء في أمر الغنم) ٩٧٠/٢ رقم ١٦.

(٧) في صحيحه (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام) ١٩٨/٤ رقم ٣٦٠٠. وفي (كتاب الرقاق، باب: العزلة راحة من خلاط السوء) ١٠٤/٨ رقم ٦٤٩٥.

(٨) هو نفسه في الإسناد الأول إلا أنه نسب هنا لأحد أجداده. قال الحافظ: "نسب إلى جده الأعلى وروايته لهذا الحديث عن أبيه عبد الله لا عن أبي صعصعة ولا غيره من آبائه". الفتح ٦١٤/٦.

- وأخرجه أحمد^(١) عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي صعصعة، شيخ من الأنصار عن أبيه، عن أبي سعيد. بنحوه.

قوله: "شَعَفَ الجبال، وقوله في الرواية الأخرى: "أَوْ سَعَفَ الجبال".

اختلفت روايات الموطأ في ذلك، قال القاضي عياض: " (شعف الجبال) هذا هو المشهور - بالشين المعجمة والفاء مفتوحين - وهي رؤوسها وأطرافها وكذا لابن القاسم ومطرف والقعني وابن بكير وكافة رواة الموطأ غير يحيى بن يحيى فإنهم رووه بالباء، واختلف الرواة عنه فأكثرهم يقول: (شُعَب) - بضم الشين - الجبال أي أطرافها ونواحيها وما انفرج منها، والشعبة: ما انفرج بين الجبلين وهو الفج، وعند ابن المرباط - بفتح السين - وهو وهم، وعند الطرابلسي سَعَف - بالسين المهملة المفتوحة والفاء - وهو أيضا بعيدٌ هنا وإنما هو جرائد النخل"^(٢).

فالمراد: بشعف الجبال: رؤوسها وأطرافها^(٣).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير مال المرء حين الفتن غنمٌ يتبع بها رؤوس الجبال، وهذا يدل على تفضيل العزلة عن الناس في هذه الحال بطريق التضمن.

قال ابن رجب ذاكرا وجه اختيار الغنم: "وإنما كان الغنم خير مال المسلم - حينئذ

(١) في المسند ٧٩/١٧ رقم ١١٠٣٢. وقد سُمي في بعض الروايات عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، سمي في رواية ابن عيينة وفي رواية يحيى القطان عنه، وهي في المسند برقم ١١٢٥٤، وفي رواية عبد الرزاق عن مالك وهي في المسند أيضا برقم ١١٥٤٢. والصواب هو ما في البخاري وغيره. قال عبد الله بن أحمد عقب حديث في المسند برقم ١١٠٣١ قال أبي: " وسفيان يخطئ في اسمه والصواب عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة".

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/ ٢٢٦، ٢٢٧. قال ابن حجر: لكن يمكن تحريكها على إرادة تشبيه أعلى الجبل بأعلى النخلة وجريد النخل يكون غالبا أعلى ما في النخلة لكونها قائمة - والله أعلم - . الفتح ٦/ ٦١٤.

(٣) فتح الباري ١/ ١٣٩. وانظر: العين ١/ ٢٦٠.

- ؛ لأن المعتزل عن الناس بالغنم يأكل من لحومها وتناجها ويشرب من ألبانها ويستمتع بأصوافها باللبس وغيره ، وهي ترعى الكلاً في الجبال وترد المياه ؛ وهذه المنافع والمرافق لا توجد في غير الغنم ؛ ولهذا قال : " يتبع بها شعف الجبال " وهي رؤوسها وأعاليتها ؛ فإنها تعصم من لجأ إليها من عدو . و " مواقع القطر " لأنه يجد فيها الكلاً والماء فيشرب منها ويسقي غنمه وترعى غنمه من الكلاً" (١) .

ونقل ابن بطل عن أبي الزناد قال: " خص الغنم من بين سائر الأشياء حصاً على التواضع وتنبهها على إثارة الخمول وترك الاستعلاء والظهور، وقد رعاها الأنبياء والصالحون" (٢) .

ودل الحديث أيضاً على تفضيل العزلة حال الفتن، وقد تقدم في المباحث السابقة الحديث عن ذلك.

قال ابن رجب: " (يفر بدينه من الفتن) يعني : يهرب خشية على دينه من الوقوع في الفتن ؛ فإن من خالط الفتن ، وأهل القتال على الملك لم يسلم دينه من الإثم إما بقتل معصوم أو أخذ مال معصوم أو المساعدة على ذلك بقول و نحوه وكذلك لو غلب على الناس من يدعوهم إلى الدخول في كفر أو معصية حسن الفرار منه . وقد مدح الله من فر بدينه خشية الفتنة عليه فقال - حكاية عن أصحاب الكهف: أأ□□□□□□□□□□ (٣) ... " (٤) .

(١) فتح الباري لابن رجب ١ / ٩٩ .

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطل ١ / ٧١ .

(٣) سورة الكهف الآية ١٦ .

(٤) فتح الباري لابن رجب ١ / ١٠٠ .

**الباب الثاني عشر: أحاديث التفضيل الواردة في العلم
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العلم

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العلم

وفيه ستة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل العالم على العابد.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس أقرؤهم وأفقههم في دين الله.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خيارَ الناس في الجاهلية هم خيارهم في الإسلام إذا فقهوا
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل من تعلم القرآن وعلمه .
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من جلس بعد العصر يملي خيرا على عتق ثمانية من ولد إسماعيل.
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل الجلوس في مجلس القصص على عتق أربع رقاب.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل العالم على العابد

[٤١٥ / ١] عن كثير بن قيس، قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء، في مسجد دمشق فجاءه رجل، فقال: يا أبا الدرداء: إني جئتُك من مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغني، أنك تُحدِّثه، عن رسول الله ﷺ ما جئتُ لحاجة، قال: فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رِضاً لطالب العلم، وإن العالمَ لَيَسْتَغْفِرُ له من في السموات، ومن في الأرض، والحيتان في جوف الماء، وإنَّ فضلَ العالم على العابد، كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً، ولا درهما. ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافرٍ» .

روي هذا الحديث عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - من أكثر من طريق، وفي بعضها اختلاف :

الطريق الأولى: طريق كثير بن قيس عنه:

وقد وقع في هذا الطريق اختلاف على أكثر من وجه:

١- أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له - ، وابن ماجه^(٢) ، والدارمي^(٣) والطحاوي^(٤) ، وابن حبان^(٥) ، وابن عبد البر^(٦) ، والخطيب^(٧) من طرق عن عبد الله بن داود الخريبي :

(١) في السنن (كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم) ٣/ ٣١٧ رقم ٣٦٤١ ، ٣٦٤٢ .

(٢) في السنن (افتتاح الكتاب في الإيمان وفصائل الصحابة والعلم ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم) ١/ ٨١ رقم ٢٢٣ .

(٣) في السنن (كتاب العلم، باب في فضل العلم والعالم) ١/ ٣٦١ ، ٣٦٢ رقم ٣٥٤ .

(٤) في شرح مشكل الآثار ٣/ ١٠ ، ١١ رقم ٩٨٢ .

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١/ ٥٤٩ - ٥٥٠ رقم ٨٣٠ ، (الإحسان) ١/ ٢٨٩ ، ٢٩٠ رقم ٨٨ .

(٦) في جامع بيان العلم ١/ ١٦٦ ، ١٦٨ ، ١٦٩ رقم ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥ .

(٧) في الرحلة في طلب الحديث ص ٧٧ رقم ٤ .

وأخرجه أحمد^(١) وابن عبد البر^(٢)، والخطيب^(٣) من طريق إسماعيل بن عياش:،
(كليهما) عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، عن
أبي الدرداء به.

وخولف الخريبي وإسماعيل عن عاصم :

٢ - فأخرجه الترمذي^(٤)، وأحمد^(٥)، والمحاملي^(٦) من طريق محمد بن يزيد الواسطي:،
وابن أبي شيبة^(٧) عن الفضل بين دكين:، (كليهما) عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن
كثير بن قيس، عن أبي الدرداء بنحوه. فلم يُذكر في هذا الإسناد داود بن جميل.
ووقع عند الترمذي وأحمد: قيس بن كثير .

٣ - وأخرجه ابن عبد البر^(٨) من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي، ومحمد بن
إسماعيل الصائغ:، ومن طريق يعقوب بن سفيان الفسوي، (ثلاثتهم) عن أبي نعيم الفضل
بن دكين، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن حدثه، عن كثير بن قيس.

قال الترمذي مُبيناً للخلاف السابق ومرجحاً وناقلاً : " ولا نعرف هذا الحديث
إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس هو عندي بمتصل، هكذا حدثنا محمود بن
خداش^(٩) بهذا الإسناد، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن الوليد
بن جميل^(١٠)، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -،

(١) في المسند ٤٨/٣٦ رقم ٢١٧١٦.

(٢) في جامع بيان العلم ١/١٦٢، ١٦٣، ١٦٤ رقم ١٧١، ١٧٢.

(٣) في الرحلة في طلب الحديث ص ٨١، ٨٢.

(٤) في الجامع (أبواب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) ٥ / ٤٨ ، ٤٩ رقم
٢٦٨٢.

(٥) في المسند ٤٥/٣٦، ٤٦ رقم ٢١٧١٥.

(٦) في أماليه ص ٣٣٠ رقم ٣٥٤.

(٧) في المسند ٥٥/١، ٥٦ رقم ٤٧.

(٨) في جامع بيان العلم ١/ ١٦٩ رقم ١٧٦. وفي ١/ ١٧٠ رقم ١٧٧.

(٩) شيخ الترمذي حيث رواه عن محمد بن يزيد، وتابعه الإمام أحمد كما في التخریج أعلاه.

(١٠) كذا في الجامع : وهو نفسه داود بن جميل ، وقد ذكره من ترجم له بالاسمين .

وهذا أصح من حديث محمود بن خدّاش، ورأي محمد بن إسماعيل هذا أصح^(١).

فرجح الترمذي الطريق الموصولة، بينما رجح البخاري الطريق المنقطعة.

وقال ابن عبد البر بعد أن ساقه من طريق ابن عياش الموصولة: "وهكذا إسناد

هذا الحديث عند من يتقنه ويجوده، كذلك رواه عبد الله بن داود الخريبي، وإسماعيل بن عياش على ما ذكرنا، وحديث إسماعيل بن عياش، عن أهل الشام خاصة مستقيم، وعاصم بن رجاء بن حيوة هذا ثقة مشهور، روى عنه إسماعيل بن عياش والخريبي عبد الله بن داود، وأبو نعيم، وعبد الله بن يزيد بن الصلت وغيرهم من أهل الشام وأهل العراق^(٢).

وثمة أوجه أخرى في هذا الطريق:

٤ - فقد أخرجه ابن قانع^(٣) من طريق عبد الله بن داود، عن عاصم بن رجاء، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس قال: سمعت رسول الله ﷺ . فجعل كثير بن قيس صحابيا. ولذا قال الحافظ: "وهم ابن قانع فأورده في الصحابة"^(٤).

٥ - وأخرجه ابن عبد البر^(٥) من طريق غسان بن الربيع، عن إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن جميل بن قيس أن رجلا جاء من المدينة إلى أبي الدرداء، وهو بدمشق.

قال ابن عبد البر عَقِبَهُ: "قال حمزة^(٦): كذا قال إسماعيل بن عياش: في هذا الحديث جميل بن قيس، وقال محمد بن يزيد وغيره، عن عاصم بن رجاء، عن كثير بن قيس قال: والقلب إلى ما قاله محمد بن يزيد أميل". ثم تعقبه ابن عبد البر، فقال: "قال أبو عمر: أما قول حمزة: إن إسماعيل بن عياش يقول: في هذا الحديث جميل بن قيس فليس كما قال، وإنما رواه عن داود بن جميل لا عن جميل بن قيس، ومن قال: جميل بن قيس

(١) الجامع ٥ / ٤٨.

(٢) جامع بيان العلم ١ / ١٦٤. عقب حديث ١٧٢.

(٣) في معجم الصحابة ٢ / ٣٨٧، ٣٨٨.

(٤) التقريب ص ٤٦٠ الترجمة ٥٦٢٤.

(٥) في جامع بيان العلم ١ / ١٦٢ رقم ١٦٩.

(٦) هو حمزة بن محمد الكناني المصري.

فقد جاء بواضح من الخطأ، وإنما هو داود بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء هذا هو الصواب، وكذلك رواه كل من قوم إسناده، وجوده إسماعيل بن عياش وغيره^(١). ثم ساق الرواية الصحيحة.

ومدار الطريق السابق بكل أوجهه على عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي الفلسطيني^(٢). قال ابن حجر: "صدوق يهم"^(٣).

وشيخه في الطريق الموصولة: داود بن جميل، و يقال اسمه: الوليد، قال عنه ابن حجر: "ضعيف"^(٤).

وقال ابن عبد البر: "وأما داود بن جميل فمجهول ولا يعرف هو ولا أبوه ولا نعلم أحدا روى عنه غير عاصم بن رجاء"^(٥).

وكثير بن قيس الشامي، ويقال: قيس بن كثير، قال الحافظ: "والأول أكثر". ثم قال عنه: "ضعيف"^(٦).

فالحديث ضعيف من هذا الطريق، وليس في كلام ابن عبد البر السابق ما يدل على تصحيحه فكلامه هو حول ترجيح أحد أوجه هذه الرواية وهو ترجيح الموصول على المنقطع، ولا يلزم من هذا تصحيح الرواية عموماً. وقد سبقه لذلك الترمذي.

٦ - وأخرجه - أعني الحديث من هذا الطريق - البيهقي^(٧) من طريق سفيان، وابن عبد البر^(٨) من طريق ابن المبارك، (كليهما) عن الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة، عن أبي الدرداء، بنحوه.

(١) جامع بيان العلم ١/١٦٢.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال ١٣/ ٤٨٣ الترجمة ٣٠٠٦، تهذيب التهذيب ٥/ ٤١ الترجمة ٦١.

(٣) التقريب ص ٢٨٥ الترجمة ٣٠٥٨.

(٤) التقريب ص ١٩٨ الترجمة ١٧٧٨.

(٥) جامع بيان العلم ١/١٦٩.

(٦) التقريب ص ٤٦٠ الترجمة ٥٦٢٤، وقال: وهم ابن قانع فأورده في الصحابة.

(٧) في الشعب ٣/ ٢٢١، ٢٢٢ رقم ١٥٧٤.

(٨) في جامع بيان العلم ١/ ١٧٠ رقم ١٧٨.

قال البيهقي عقبه: " وكذلك قاله عبد الرزاق، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي، وقال بشر بن بكر: عن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليم، عن يزيد بن سمرة، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء^(١)، وهذا أصح، قاله البخاري^(٢)."

وقال ابن عبد البر: " قال حمزة: وقد روى هذا الحديث عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليم، عن يزيد بن سمرة، وغيره من أهل العلم عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، رواه عن الأوزاعي بشر بن بكر. قال حمزة: ولا أعلم أحدا من أصحاب الأوزاعي حدث به، عن الأوزاعي غيره، وهو حديث حسن غريب^(٣). وطريق الأوزاعي هذا - مع مخالفته - فهو أيضا من طريق كثير بن قيس وقد تقدم ذكر حاله وأنه ضعيف.

قال ابن عبد البر: " إن الأوزاعي لم يُقْمَهُ وقد خلط فيه " ^(٤).

الطريق الثانية: طريق عثمان بن أبي سودة عن أبي الدرداء:

- أخرجه أبو داود^(٥) ومن طريقه البيهقي^(٦) من طريق الوليد بن مسلم، قال: لقيت شبيب بن شيبه، فحدثني به عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي الدرداء، به. وشبيب بن شيبه الشامي، و قيل الصواب: شُعيب بن رُزَيْق. قال عنه الحافظ: "مجهول"^(٧).

الطريق الثالثة: طريق عثمان بن أيمن: أخرجه أبو يعلى^(٨) ومن طريقه ابن

(١) ذكر هذه الأوجه في التاريخ الكبير ٣٣٧/٨ الترجمة ٣٢٢٩ - ترجمة يزيد بن سمرة.

(٢) التاريخ الكبير ٣٣٧/٨.

(٣) جامع بيان العلم ١/١٦٢.

(٤) جامع بيان العلم ١/١٧٠.

(٥) في السنن (كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم) ٣/٣١٧ رقم ٣٦٤٢.

(٦) في المدخل للسنن ص ٢٥٠ رقم ٣٤٨.

(٧) التقريب ص ٢٦٣ الترجمة ٢٧٤١.

(٨) كما في إتحاف الخيرة المهرة ١/ ٢١٠ رقم ٢٩٣.

عساكر^(١) عن أبي همام، عن الوليد بن مسلم، عن رجل سماه أبو همام - فانقطع في كتابي - عن عثمان بن أيمن، عن أبي الدرداء مرفوعا بنحوه، وفيه: " وللعالم من الفضل على العابد كفضل القمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء ".

قال ابن عساكر بعد ذكره: "الرجل الذي سقط اسمه من كتاب أبي يعلى هو خالد بن يزيد".

ثم ساقه بإسناده من طريق الوليد بن شجاع عن الوليد بن مسلم عن خالد بن يزيد المُرِّي عن عثمان بن أيمن عن أبي الدرداء به.

وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عثمان بن أيمن^(٢) راويه عن أبي الدرداء. ثم إن الوليد بن مسلم قد عنعنه.

وأما خالد بن يزيد المري، فقد وثقه العجلي^(٣).

الطريق الرابعة : أخرجه الخطيب^(٤) من طريق هشام بن عمار الدمشقي، عن حفص بن عمر، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء، مرفوعا بنحوه.
وهذا إسناد ضعيف أيضا:

- حفص بن عمر البزاز، قال ابن حجر: " شامي مجهول "^(٥).

- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي، قال ابن حجر: "ضعيف"^(٦).

- وأبوه: عطاء الخراساني، أبو عثمان. قال في التقريب: " صدوق يهم كثيرا، ويرسل

(١) في تاريخ دمشق ٣١٨/٣٨ الترجمة ٤٥٧٥ حديث ٧٦٧٩.

(٢) ترجم له ابن عساكر فقال: ذكر أبو عبد الله بن مندة أنه دمشقي روى عن أبي الدرداء، روى عنه خالد بن يزيد بن صبيح. تاريخ دمشق ٣١٨/٣٨ الترجمة ٤٥٧٥.

(٣) في معرفة الثقات ٣٣٢/١ الترجمة ٣٩٨. وفي تاريخ دمشق ٢٩٢/١٦.

(٤) في الفقيه والمتفقه ١/ ١٠٥.

(٥) التقريب ص ١٧٣ الترجمة ١٤٢٥.

(٦) التقريب ص ٣٨٥ الترجمة ٤٥٠٢.

ويدلس^(١). وحديثه هذا مرسل.

الخلاصة:

يظهر مما سبق أن حديث أبي الدرداء ضعيف بكل طرقه، ولأكثر ألفاظه شواهدٌ صحيحة^(٢) تصح بها ويكون الحديث بها حسنا لغيره. وقد حسنه الألباني^(٣).

والذي يعنينا في هذا المبحث ما يتعلق بموضع الشاهد وهو ما يتعلق بتفضيل العالم على العابد. ، ويشهد لهذا الجزء منه بقية أحاديث المبحث التالية.

[٤١٦ / ٢] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رجلان أحدهما عابدٌ والآخَرُ عالمٌ، فقال رسول الله ﷺ: «فَضَّلُ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» ثم قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحَوْتُ لِيُصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ» .

- أخرجه الترمذي^(٤) - واللفظ له - وابن عبد البر^(٥) من طريق محمد بن عبد الأعلى:، والطبراني^(٦)، وتمام^(٧)، من طريق محمد بن أبي رجاء العباداني:، وابن شاهين^(٨) من طريق محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، عن بكر بن خلف:، وتمام^(٩) - أيضا - من طريق أبي أيوب سليمان بن داود الشاذكوني (أربعتهم) عن سلمة بن رجاء، عن الوليد بن جميل، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة.

(١) التقريب ص ٣٩٢ الترجمة ٤٦٠٠.

(٢) ذكرها وجمع طرقها ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم.

(٣) في تعليقه على مشكاة المصابيح ١/٧٤ رقم ٢١٢.

(٤) في الجامع (أبواب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) ٥/ ٥٠ رقم ٢٦٨٥ .

(٥) في جامع بيان العلم وفضله ١/١٧٤ رقم ١٨٣.

(٦) في الكبير ٨/٢٣٣ رقم ٧٩١١.

(٧) في الفوائد ١/٢٨ رقم ٤٣.

(٨) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ٧٣ رقم ٢١٦. وفي شرح مذاهب أهل السنة ص ٤٨ رقم ٥٢.

(٩) في الفوائد ٢/٩٨ رقم ١٢٤٣ .

وخولف هذا الطريق:

- فقد أخرجه تمام^(١)، وابن عساكر^(٢) من طريق أبي بكر يحيى بن عبد الله بن الحارث ، عن أبي علي إسماعيل بن محمد بن قيراط، عن بكر بن خلف ، عن سلمة بن رجاء ، عن الوليد بن جميل الدمشقي ، عن مكحول، عن أبي أمامة بنحوه. فجعل مكحول مكان القاسم^(٣).

وهذا الوجه من طريق بكر بن خلف البصري ، أبو بشر المقرئ، - وهو صدوق - وقد سبق في الوجه الأول موافقته لرواية الجماعة من رواية محمد بن أحمد بن نصر عنه . وأيا كان مصدر المخالفة منه أو ممن دونه، فهو شاذ لمخالفته سائر الثقات من أصحاب سلمة بن رجاء والذين رروه من طريق أبي القاسم .

ومدار الحديث على:

- سلمة بن رجاء التميمي ، أبي عبد الرحمن الكوفي، قال عنه ابن حجر : "صدوق يغرب"^(٤) .

- وشيخه: الوليد بن جميل بن قيس القرشي، صدوق يخطيء - تقدم قريبا - .
- والقاسم بن عبد الرحمن الشامي، صدوق يغرب كثيرا - تقدم مرارا - .
وهذا الإسناد لا بأس به، قابلٌ للتحسين. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب"^(٥). والحديث صححه الألباني^(٦). ولعله لشواهده.

ومن شواهد موضع الشاهد من الحديث - تفضيل العالم على العابد - خارج

(١) في الفوائد ٢/ ٩٨ ، ٩٩ رقم ١٢٤٤ .

(٢) في تاريخ ١١٦/٦٣ رقم ٧٩٩٧ .

(٣) وقد جاء عن مكحول من غير طريق سلمة مرسلا ،، أخرجه الدارمي في سننه (كتاب العلم، باب من قال: العلم: الخشية وتقوى الله) ١ / ٣٣٤ رقم ٢٩٧ . من طريق يزيد بن هارون، عن الوليد بن جميل الكناي، عن مكحول قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بنحوه.

(٤) التقريب ص ٢٤٧ الترجمة ٢٤٩٠ .

(٥) الجامع ٥/ ٥٠ .

(٦) حسنه في تعليقه على مشكاة المصابيح ١/ ٧٤ رقم ٢١٣ . وفي صحيح الترغيب ١/ ١٩ رقم ٨١ . وقال في صحيح الجامع: صحيح. برقم ٤٢١٣ .

الكتب التسعة:

١- حديثُ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «فضلُ العالمِ على العابدِ سبعينَ درجةً، ما بين كُلِّ درجتينِ كما بين السماء والأرض».

أخرجه أبو يعلى ^(١) من طريق محمد بن عمر بن عبد الله الرومي، عن الخليل بن مرة، عن مبشر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه به. وإسناده ضعيف جدا:

- محمد بن عمر بن عبد الله بن فيروز الرومي، الباهلي، لين الحديث ^(٢).

- الخليل بن مرة الضبعي البصري، ضعيف ^(٣).

- مبشر بن عبيد القرشي، أبو حفص الحمصي، متروك ^(٤).

٢- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي".

أخرجه الحارث بن أبي أسامة ^(٥) من طريق محمد بن الفضل بن زيد العمي، عن جعفر العبدى، عن أبي سعيد به.

وهذا أيضا إسناده ضعيف جدا: محمد بن الفضل بن عطية العبسي مولاهم، الكوفي، أبو عبد الله، قال الحافظ: "كذبوه" ^(٦).

وزيد بن الحواري ضعيف - كما مر -.

٣- حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب»

(١) في المسند ٢ / ١٦٣ رقم ٨٥٦.

(٢) التقريب ص ٤٩٨ الترجمة ٦١٦٩.

(٣) التقريب ص ١٩٦ الترجمة ١٧٥٧.

(٤) التقريب ص ٥١٩ الترجمة ٦٤٦٧.

(٥) كما في إتحاف الخيرة ١ / ٢٠٨ رقم ٢٨٨ -

(٦) التقريب ص ٥٠٢ الترجمة ٦٢٢٥.

أخرجه أبو نعيم^(١) من طريق أبي حنيفة محمد بن ماهان، عن أحمد بن سالم، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن عثمان الخراساني، عن أبيه، عن معاذ به. وهذا إسناد ضعيف:

أبو حنيفة محمد بن ماهان الواسطي، قال عنه الدارقطني: "ليس بالقوي"^(٢). وأحمد بن سالم لم أقف على ترجمته.

وفيه أيضا عثمان بن عطاء الخراساني، وأبوه، وقد تقدم ذكرهما وبيان ضعف روايتهما في إحدى طرق حديث أبي الدرداء في صدر هذا المبحث.

ومما سبق يتبين أن ما جاء في تفضيل العالم على العابد لم يثبت في حديث مستقل بعينه، وأن في كل حديث منها ضعفا يسيرا أو شديدا، والأحاديث الضعيفة بمجموعها تنبئ أن للحديث أصلا، وترتقي به إلى الحسن لغيره، وهذا هو حال هذا الحديث. ويستثنى من ذلك الروايات ذات الضعف الشديد والتي اختلفت صيغتها عن بقية الأحاديث كحديث عبد الرحمن بن عوف: «**فُضِّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعِينَ دَرَجَةً**، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» وحديث أبي سعيد: «**فُضِّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أُمِّي**» فلا يشملهما الحكم بالحُسن - والله أعلم -.

قال القاري: «(وإن فضل العالم): أي: الغالب عليه العلم، وهو الذي يقوم بنشر العلم بعد أدائه ما توجه إليه من الفرائض والسنن المؤكدة (على العابد) أي: الغالب عليه العبادة، وهو الذي يصرف أوقاته بالنوافل مع كونه عالما بما تصح به العبادة .. وإنما حملنا الكلام على من غلب عليه أحد الوصفين لا على عالم فقط وعابد فقط، لأن هذين لا فضل لهما بل إنهما معذبان في النار لتوقف صحة العمل على العلم وكمال العلم على العمل»^(٣).

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على تفضيل العالم على العابد، والمراد بذلك: العالم الذي جمع

(١) في الحلية ٩ / ٤٥.

(٢) تاريخ بغداد ٣ / ١١٥ الترجمة ٧٣٥.

(٣) مرقاة المفاتيح ١ / ٢٩٦، ٢٩٧.

بين العلم بالشرع والعمل به. فهو أفضل من العابد الذي اقتصر على مجرد العمل بدون علم.

والصيغ التي وردت في الأحاديث السابقة هي:

"فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ"
و"فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ".

قال ابن رجب: "والسّر في ذلك^(١) - والله أعلم-، أنّ الكوكب ضوءه لا يعدو نفسه، وأما القمر ليلة البدر فإنّ نوره يشرق على أهل الأرض جميعاً فيعمّهم نوره، فيستضيئون بنوره، ويهتدون به في سيرهم، وإنّما قال على سائر الكواكب، ولم يقل على سائر النّجوم؛ لأنّ الكواكب هي التي تسير ولا يُهتدى بها، فهي بمنزلة العابد الذي نفعه مقصور على نفسه"^(٢).

وقال الغزالي في بيان وجه التفضيل: "وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد...، فمعنى تفضيل العلم يرجع إلى ثلاثة أوجه: أحدها: ما ذكرناه^(٣). والثاني: عموم النفع لتعدى فائدته والعمل لا تتعدى فائدته. والثالث: أن يراد به العلم بالله وصفاته وأفعاله فذلك أفضل من كل عمل بل مقصود الأعمال صرف القلوب عن الخلق الى الخالق لتنبعث بعد الإنصراف اليه لمعرفته ومحبته"^(٤).

واستشكل بعضهم بأن العلم وسيلة، والعمل غاية، فكيف تفضل الوسيلة على الغاية؟ وأجاب ابن القيم عن ذلك، وخلاصة كلامه:

- أن العلم ليس كله وسيلة مرادة لغيرها فإن العلم بالله وأسمائه وصفاته هو أشرف العلوم على الإطلاق وهو مطلوب لنفسه مراد لذاته. - أن العلم من افضل انواع العبادات فهو متضمن للغاية والوسيلة. - إذا قيل بأن العمل غاية، فإما أن يراد العمل الذي يدخل فيه عمل القلب والجوارح أو العمل المختص بالجوارح فقط، فإن أريد الأول فهو حق وهو

(١) أي في تشبيه العالم بالقمر والعابد بالكوكب .

(٢) شرح حديث أبي ذر في طلب العلم ص ٣٣.

(٣) ما ذكره هو أنه: "بالعلم يزكو العمل القليل ."

(٤) إحياء علوم الدين ٢ / ٢٤٢.

يدل على أن العلم غاية مطلوبة لأنه من أعمال القلوب، وإن أريد به الثاني وهو عمل الجوارح فقط فليس بصحيح فإن أعمال القلوب مقصودة ومرادة لذاتها بل في الحقيقة أعمال الجوارح وسيلة مرادة لغيرها فإن الثواب والعقاب والمدح والذم وتوابعها هو للقلب أصلاً وللجوارح تبعاً.

- أن من قام بالأمرين فهو أفضل، وإذا كان في أحدهما فضلاً ففضل هذا العلم خير من فضل العبادة فإذا كان في العبد فضلاً عن الواجب كان صرفها إلى العلم الموروث عن الأنبياء أفضل من صرفها إلى مجرد العبادة فهذا فصل الخطاب في هذه المسئلة..^(١).

وتفضيل العلم على العبادة وردّ من فعل السلف وقولهم:

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : "مذاكرة العلم ساعة خير من إحياء ليلة"^(٢).
وقال مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: "حظ من علم أحب إلي من حظ من عبادة"^(٣).

وقال الربيع سمعت الشافعي يقول: "طلب العلم أفضل من صلاة النافلة"^(٤).

(١) مفتاح دار السعادة ١ / ١٧٨، ١٧٩. باختصار وتصرف.

(٢) أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى ص ٣٠٥، رقم ٤٥٩، ٤٦٠.

(٣) أخرجه معمر في الجامع (المصنف) ١١ / ٢٥٣. والبيهقي في المدخل ص ٣٠٤ رقم ٤٥٨.

(٤) مسند الشافعي ص ٢٤٩. وحلية الأولياء ٩ / ١١٩.

المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس أقرؤهم وأفقههم في دين الله

[٤١٧ / ٣] عن دُرّة بنت أبي لهب^(١) - رضي الله عنها - قالت: كنتُ عند عائشة فدخل النبي ﷺ فقال: " ائتوني بوضوء " فقالت : فابتدرتُ أنا وعائشة الكوز، قالت: فبدرتُها، فأخذته أنا، فتوضأ فرفع طرفه، أو عينه، أو بصره إليّ فقال: " أنتِ مِنِّي، وأنا منك " قالت: فأُتي برجل، فقال: " ما أنا فعلته ولكن قيل لي ". قالت: وكان سأله على المنبر من خَيْرِ الناس؟ فقال: " أفقههم في دين الله - عز وجل -، وأوصلهم لرحمه ".

روي هذا الحديث من طريق شريك النخعي، ووقع فيه اختلافٌ عليه في إسناده ولفظه:

- فأخرجه أحمد^(٢) - واللفظ السابق له - والطحاوي^(٣) من طريق الأسود بن عامر، عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن دُرّة بنت أبي لهب - رضي الله عنها - به.

- وأخرجه أحمد^(٤) - ومن طريقه أبو نعيم^(٥) - عن أحمد بن عبد الملك :، وابن أبي شيبه^(٦) :، وعنه ابن أبي عاصم^(٧)، وأخرجه الخرائطي^(٨)، وابن أبي عاصم^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)

(١) هي دُرّة بنت أبي لهب بن عبد المطلب بن هشام بن عبد مناف الهاشمية، ابنة عم النبي - صلى الله عليه وسلم. أسلمت وهاجرت . الاستيعاب ٤ / ١٨٣٥ الترجمة ٣٣٣٤ ، الإصابة ١٣ / ٣٦٥ الترجمة ١١٢٨٥.

(٢) في المسند ٤٠ / ٤٥١ ، ٤٥٢ رقم ٢٤٣٨٧ في مسند عائشة .

(٣) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ٢٠٨ ، ٢٠٩ رقم ٥٢١٢ .

(٤) في المسند ٤٥ / ٤٢١ رقم ٢٧٤٣٤ في مسند دُرّة بنت أبي لهب .

(٥) في معرفة الصحابة ٦ / ٣٣٢٥ رقم ٧٦٢٦ .

(٦) في المصنف ٧ / ٥٠٤ رقم ٣٧٥٨٠ .

(٧) في الآحاد والمثاني ٥ / ٤٧١ رقم ٣١٦٦ .

(٨) في مكارم الأخلاق ص ١٠٢ رقم ٢٧١ .

(٩) في الآحاد والمثاني ٥ / ٤٧١ رقم ٣١٦٧ .

(١٠) في معرفة الصحابة ٦ / ٣٣٢٥ رقم ٧٦٢٦ .

من طريق الهيثم بن جميل،: والبيهقي^(١) وابن أبي الدنيا^(٢) من طريق يحيى بن عبد الحميد، وأبو نعيم^(٣) من طريق عثمان بن أبي شيبة،: (خمستهم : أحمد بن عبد الملك، وأبو بكر بن أبي شيبة، والهيثم، ويحيى، وعثمان بن أبي شيبة) عن شريك عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن زوج درة، عن درة بنت أبي لهب، ولفظه - عند أحمد - : قام رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر فقال يا رسول الله أي الناس خير؟ فقال ﷺ : «خير الناس أقرؤهم وأتقاهم وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم».

ولفظ أبي بكر أبي شيبة: عن درة بنت أبي لهب: قالت: دخلت على النبي ﷺ وهو في المسجد فقلت: " من أتقى الناس؟ قال: «آمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم».

ولفظ الهيثم - كما عند ابن أبي عاصم - : عن درة بنت أبي لهب - رضي الله عنها - قالت: قلت: يا رسول الله، أيُّ الناس أفضل؟ قال: «أتقاهم لله - عز وجل - وأوصلهم لرحمه وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر». وبنحو لفظ الهيثم جاء لفظ يحيى بن عبد الحميد.

- وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤) - وعنه عبد الله بن أحمد^(٥) - عن شريك، عن سماك، عن زوج درة، عن درة، قالت: قلت: يا رسول الله، من أتقى الناس؟ قال: «آمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم».

- وهناك وجه آخر روي به الحديث، ذكره أبو نعيم^(٦) فقال: " ورواه شعبة، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن رجل، عن زوج بنت أبي جهل، عن بنت أبي جهل، فوهم فيه ".

(١) في الشعب ٣٣١/١٠ رقم ٧٥٧٨. وفي الزهد الكبير ص ٣٢٧ رقم ٨٧٧.

(٢) في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ٦٥ رقم ٢٢.

(٣) في معرفة الصحابة ٦ / ٣٣٢٤ ، ٣٣٢٥ رقم ٧٦٢٥.

(٤) في المصنف ٥ / ٢١٨ رقم ٢٥٣٩٧.

(٥) في الزهد لأبيه ص ١٧٢ رقم ١١٧٤.

(٦) في معرفة الصحابة ٦ / ٣٣٢٥.

والخلاصة أن الحديث اختلف في إسناده على أربعة أوجه:

الأول: رواه الأسود بن عامر: عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن درة بنت أبي لهب.

الثاني: رواه أكثر أصحاب شريك: عنه، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن زوج درة، عن درة بنت أبي لهب.

الثالث: رواه ابن أبي شيبة^(١) عن شريك، عن سماك، عن زوج درة، عن درة.

الرابع: رواه شعبة، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن رجل، عن زوج بنت أبي جهل، عن بنت أبي جهل.

أما الأوجه الثلاثة الأولى فهي من اختلاف الرواة على شريك، وأصوبها هو الوجه الثاني لكثرة من رواه كذلك . فقد سئل الدراقطني عنه في العلل فقال: " يرويه شريك، عن سماك واختلف عنه؛ فرواه أبوبكر، وعثمان، عن شريك، عن سماك، عن زوج درة، عن درة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - . وقال منجاب، عن شريك، عن سماك، عن رجل، عن زوج درة، قال: سمعت النبي ﷺ ولم يقل عن درة. وقال يحيى الحماني، وابن الأصبهاني، عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن زوج درة بنت أبي لهب، عن درة وهو الصواب"^(٢).

وشريك صدوقٌ يخطئ كثيرا وتغير - كما تقدم - . ويظهر أن هذا الاضطراب من شريك - والله أعلم - .

ثم إن عبد الله بن عميرة - شيخ سماك - مجهولٌ، مع اختلاف في اسمه^(٣) . قال عنه الذهبي: " فيه جهالة"^(١) .

(١) وقد رواه على الوجه الثاني أيضا - كما مر في التخريج - .

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٤٢١/١٥ رقم ٤١١٤ .

(٣) قال الحافظ في التقریب ص ٣١٦ الترجمة ٣٥١٤ : عبد الله بن عميرة - بفتح أوله - كوفيٌ مقبول من الثانية ، وهو الذي يروي عن زوج درة. ثم قال في الترجمة التالية له برقم ٣٥١٥ : عبد الله بن عميرة بن حصن العجلي مستور، من الثانية ، خلطه ابن حبان بالذي قبله وفرقهما غيره ، وقد ينسب هذا إلى جده تمييز . انتهى . فهذا الأخير لم يرو له في الستة شيء .

وعليه فالحديث ضعيف لهاتين علتين، وهما: وقوع الاضطراب فيه ولعلها من شريك فهو صدوق يخطئ - كما مر - ، ولجهالة عبد الله بن عميرة. - والله أعلم-.
وأما الوجه الرابع الذي أشار له أبو نعيم فقد أعله هو - رحمه الله - حيث قال:
"فوهم فيه".

وضَعَّف الحديث الألباني^(٢).

وأما زوج درة بنت أبي لهب فقد اختلفت فيه في كتب التراجم^(٣)، وذكره في هذا الحديث جاء مبهما .

ويشهد لمعنى الحديث ما جاء في فضل أهل العلم والفقه في دين الله وشرعه.

قال السندي: "قوله: أنت مني: أي: بيني وبينك قرابة، فأخما بنت عمه - صلى الله عليه وسلم - . وقوله: ما أنا فعلته: يريد أنه ما سأله من نفسه، وإنما أمره الناس أن يسأل، كأنه بعد أن سأل خاف أن لا يكون سؤاله في محله، فقال ذلك اعتذارا، - والله تعالى أعلم^(٤) -". **قال المناوي:** قوله: (وأفقههم في دين الله) لأن الفقه في الدين صناعة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - الموروثة عنه والعلماء ورثة الأنبياء^(٥).

(١) ميزان الاعتدال ٤٦٩ / ٢ الترجمة ٤٤٩٢ .

(٢) في الضعيفة ١١٢/٥ حديث رقم ٢٠٩٣ .

(٣) قال في الإصابة في ترجمة درة: أسلمت وهاجرت وكانت عند الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب فولدت له عقبة والوليد وغيرهما كذا قال ابن عبد البر. وقال ابن سَعْد تزوجها الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي فولدت له الوليد وأبا الحسن وأسلم ثم قتل يوم بدر كافرا فخلف عليها دحية بن خليفة الكلبي.. ثم قال الحافظ: وذكر البلاذري أن زيد بن حارثة تزوجها ولعل ذلك قبل أن يتزوجها الحارث بن نوفل وقيل تزوجها دحية الكلبي. الإصابة ١٣ / ٣٦٥. وانظر الاستيعاب ٤ / ١٨٣٥ الترجمة ٣٣٣٤ ، طبقات ابن سعد ٥٠ / ٨ ، أنساب الأشراف ٤٧١ / ١ .

(٤) حاشية السندي على المسند ٢١٧ / ١٤ .

(٥) فيض القدير ٤٧٨ / ٣ .

المبحث الثالث: ما ورد في أن خيارَ الناس في الجاهلية هم خيارهم في الإسلام إذا فقهوا

[٤ / ٤١٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ» فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ بْنُيَ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَهُوا».

- أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه - ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، والنسائي - في الكبرى^(٥) - من طرق عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه .

- وأخرجه البخاري^(٦) من طريق عبيد الله - أيضا - عن سعيد المقبري عن أبي هريرة

(١) في صحيحه (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا}) ١٤٠/٤ رقم ٣٣٥٣ وهو اللفظ المختار أعلاه ، وفي (كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم}) ١٧٨/٤ رقم ٣٤٩٠.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب من فضائل يوسف عليه السلام) ١٨٤٦/٤ رقم ٢٣٧٨ / ١٦٨ بمثل لفظ البخاري . وفي ٢٠٣١/٤ رقم ١٦٠/٢٦٣٨ بنحوه وزاد: «والأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف».

(٣) في المسند في ٣٤٩/١٥ رقم ٩٥٦٨ بمثل لفظ البخاري، وأخرجه بنحوه في عدة مواضع هي ٤٦٣/١٢ رقم ٧٤٩٦، وفي ٥٠٦/١٢ رقم ٧٥٤٣ وفي ٣٧/١٥ رقم ٩٠٧٩ وفي ٢٠١/١٦ رقم ١٠٢٩٥ ورقم ١٠٢٩٦ ورقم ١٠٢٩٧، وفي ٥٦٠/١٦ رقم ١٠٩٥٦.

(٤) في السنن (كتاب العلم، باب الاقتداء بالعلماء) ، ٢٩٩/١ رقم ٢٢٩.

(٥) (كتاب التفسير، باب قوله تعالى: "لقد كان في يوسف وإخوته") ١٣١/١٠ رقم ١١١٨٥.

(٦) في صحيحه، في (كتاب أحاديث الأنبياء، باب {أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه { ١٤٧/٤ رقم ٣٣٧٤. وفي: (كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى: {لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين}) ١٤٩/٤ رقم ٣٣٨٣. وفي (كتاب التفسير، باب قوله: {لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين}) ٧٦/٦ رقم ٤٦٨٩.

- بدون ذكر أبي سعيد - .

- وأخرجه البخاري^(١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مختصرا وفيه زيادة، ولفظه: «تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام، إذا فقهوا، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية».

- وأخرجه البخاري^(٢) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا، ولفظه: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ، والناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام، إذا فقهوا تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن، حتى يقع فيه».

قوله: "فَعَنَ معادن العرب تَسْأَلُونَ؟"

قال ابن الأثير: "المعدن: مركز كل شيء، ومنه الحديث: «فعن معادن العرب تسألوني» أي: أصولها التي يُنسبون إليها ويتفاخرون بها"^(٣).

قال النووي: "فلما قالوا: ليس عن هذا نسأل، فَهَمَّ عَنْهُمْ أَنْ مَرَادَهُمْ قِبَائِلَ الْعَرَبِ، قال: "خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا"، ومعناه: أن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفقهوا فهم خيار الناس"^(٤).

قوله: "إِذَا فَقَّهُوا" قال النووي: " - بضم القاف على المشهور وحُكي كسرهما - أي صاروا فقهاء عالمين بالأحكام الشرعية الفقهية والله أعلم"^(٥).

دلالة حديث المبحث

دل حديث هذا المبحث على أن أكرم الناس وخيارهم هم أهل التقوى، وأن من

(١) في صحيحه (كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ٤ / ١٧٨ رقم ٣٤٩٣.

(٢) في صحيحه (كتاب المناقب، باب ٤ / ١٧٨ رقم ٣٤٩٥).

(٣) النهاية ٣ / ١٩٢.

(٤) شرح النووي على مسلم ١٥ / ١٣٥ شرح حديث رقم ٢٣٧٨ / ١٦٨.

(٥) المصدر نفسه.

أكرمهم أيضا وخيارهم ذوو المروءات إذا جمعوا مع ذلك الدين والفقه فيه. كما دل على أن يوسف عليه السلام أكرم الناس.

وفي وجه تفضيل أهل التقوى في قوله: "مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَتَقَاهُمْ" يقول ابن الجوزي: "هذا مأخوذ من قوله تعالى: أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ الشَّرَفَ؟" (١) والكرم بمعنى الشرف، ومن اتقى الله - عز وجل - عزَّ وشرف؛ لأنَّ التقوى تحمُّله على أسباب العز؛ فإنها تبعده عن الطمع في كثير من المباح فضلا عن المأثم، وما ذل إلا من أسره هواه" (٢).

وفي وجه تفضيل يوسف بن يعقوب - عليهما السلام - يقول ابن الجوزي - أيضا - : "وأما ذكره ليوسف فيحتمل أمرين: أحدهما: أن يكون خصه بالذكر لاجتماع شرف نبوته مع شرف آبائه. والثاني: لصبره عن الهوى؛ فإنه شرف الدنيا والآخرة" (٣).

وقال الحافظ ابن حجر: "وإنما أطلق على يوسف أكرم الناس لكونه رابع نبى في نسقٍ ولم يقع ذلك لغيره، فإنه اجتمع له الشرف في نسبه من وجهين" (٤).

وقال المناوي مضيفاً أوجهاً آخر للتفضيل مع إلماحة إلى انتفاء معارضته بغيره: "وُضِّمَ له شرف علم الرؤيا، ورئاسة الدنيا، وحياطة الرغبة، وشفقته عليهم، وقد يوجد في المفضول مزايا لا توجد في الفاضل فلا ينافي كون غيره أكرم على ربه منه" (٥).

وهذا الحديث فيه دليلٌ على تنوع التفضيل، وأن بعض الناس قد يطلق عليهم وصف الأفضلية باعتبارات معينة وباختلاف قصد السائلين.

(١) سورة الحجرات الآية ١٣.

(٢) كشف المشكل من أحاديث الصحيحين ٣/ ٤١٣.

(٣) كشف المشكل من أحاديث الصحيحين ٣/ ٤١٣.

(٤) فتح الباري ٦/ ٥٢٨.

(٥) فيض القدير ٩/٢ شرح حديث ١٤١٧.

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل من تعلم القرآن وعلمه

[٤١٩ / ٥] عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» .

- أخرجه البخاري^(١) ، وأبو داود^(٢) ، والترمذي^(٣) ، وأحمد^(٤) ، والدرامي^(٥) ، وأبو عوانة^(٦) من طرق عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان - رضي الله عنه - .

وزاد البخاري وغيره في آخر الحديث من هذا الطريق: " وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان، حتى كان الحجاج قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا " .

وقد ذكر أحمد وأبو عوانة بعد سياقه من طريق حجاج عن شعبة : " قال شعبة: ولم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان ولا من عبد الله بن مسعود.. " .

وقد خولف شعبة في هذا الحديث، خالفه سفيان الثوري^(٧) - في رواية الجلة عنه

-:

- فقد أخرجه البخاري^(٨) عن أبي نعيم:، والترمذي^(٩) من طريق بشر بن السري:

(١) في صحيحه (كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه) ١٩٢/٦ رقم ٥٠٢٧ .

(٢) في السنن (كتاب الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن) ٧٠/٢ رقم ١٤٥٢ .

(٣) في الجامع (أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن) ١٧٣/٥ رقم ٢٩٠٧ .

(٤) في المسند ٤٧١/١ رقم ٤١٢ .

(٥) في السنن ٢١٠٢/٤، ٢١٠٣ رقم ٣٣٨١ .

(٦) في المستخرج ٤٤٥ / ٢ رقم ٣٧٦٥ .

(٧) قال ابن الجوزي : اختلف في هذا الحديث إماما المحدثين سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج... ثم نقل الخلاف ثم قال: وصحح البخاري كلتا الروايتين اعتمادا على إتقان الإمامين سفيان وشعبة، وحلا للأمر على أن علقمة سمعه من سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن، وسمعه من أبي عبد الرحمن. فكان تارة يرويه عن سعد عن أبي عبد الرحمن، وتارة عن أبي عبد الرحمن، فأخرجه البخاري عن حجاج بن المنهال عن شعبة، وعن أبي نعيم عن سفيان، وصححه الترمذي أيضا بالروايتين، وأعرض عن إخرجه مسلم لما رأى من الاختلاف فيه، ورأى البخاري في ذلك أسد. كشف المشكل ١ / ١٦٩ .

(٨) في صحيحه (كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه) ١٩٢/٦ رقم ٥٠٢٨ .

وابن ماجه وأحمد^(٢) من طريق وكيع:، وأحمد^(٣) من طريق ابن مهدي:، والنسائي - في الكبرى^(٤) - من طريق ابن المبارك:، (خمسهم) عن سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان، بلفظ "أفضلكم" وفي بعضها "إن أفضلكم". فلم يذكر فيه سعد بن عبيدة.

وخالفهم - أعني أصحاب الثوري - يحيى بن سعيد القطان :

- فقد أخرجه الترمذي^(٥) وابن ماجه^(٦) عن محمد بن بشار:، وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٧) - عن عبيد الله بن سعيد:، (كليهما) عن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا شعبة، وسفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان.

قال الترمذي: " قال محمد بن بشار: وهكذا ذكره يحيى بن سعيد، عن سفيان، وشعبة، غير مرة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، قال محمد بن بشار: " وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان عن سعد بن عبيدة. قال محمد بن بشار: وهو أصح ". انتهى.

يعني أن الصواب عن الثوري عدم ذكر سعد بن عبيدة.

وقال ابن عدي: "وهذا عدوه من خطأ يحيى القطان على الثوري"^(٨).

ثم قال الترمذي مرجحاً طريق سفيان على طريق شعبة : " وقد زاد شعبة في إسناد

(١) في الجامع (أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن) ١٧٣/٥ رقم ٢٩٠٨.

(٢) في المسند ١/ ٤٦٦ رقم ٤٠٥ .

(٣) في المسند ١/ ٤٦٦ رقم ٤٠٥ .

(٤) ٢٦٧/٧ رقم ٧٩٨٤.

(٥) في الجامع عقب الرواية رقم ٢٩٠٨.

(٦) في السنن (افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم ، باب فضل من تعلم القرآن

وعلمه) ٧٦/١ رقم ٢١١.

(٧) ٢٦٧/٧ رقم ٧٩٨٣.

(٨) الكامل ١٦٩/٧.

هذا الحديث سعد بن عبيدة، وكأن حديث سفيان أشبه. قال علي بن عبد الله: قال يحيى بن سعيد: ما أحد يعدل عندي شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان ". سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع قال: قال شعبة: "سفيان أحفظ مني، وما حدثني سفيان عن أحد بشيء فسألته إلا وجدته كما حدثني" (١).

وقد أخرج البخاري - كما سبق - الحديث بكلا الوجهين.

وهذا الحديث مما تعقبه الدارقطني على البخاري، حيث قال: "وأخرج - أيضا - حديث الثوري وشعبة عن علقمة: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) على اختلافهما. وقال سعيد بن سالم عن الثوري، كما قال يحيى القطان عنه وخالفهما ابن المبارك ووكيع وأبو نعيم وعبدالرزاق ومحمد بن بشر وغيرهم. وقال قيس وعبد الله بن عيسى ومحمد بن جحادة وموسى بن قيس الحضرمي والنضر بن إسحاق السلمي ومحمد بن جابر وغيرهم عن علقمة: كقول شعبة، إلا أن عبد الله بن عيسى يختلف عنه في رفعه. وقال عمرو بن قيس ومسعر وأبو اليسع وعمر بن النعمان ومحمد بن طلحة وأبو حماد وحفص بن سليمان وأيوب بن جابر وسلمة الأحمر وغيث: كقول الثوري، لم يذكروا فيه سعد بن عبيدة" (٢).

وسئل عنه في العلل فذكر من تابع شعبة ومن تابع الثوري، وأطال في ذكر طرقه وأوجهه، ثم قال: "وأصحها حديث علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ" (٣).

ونقل الحافظ في مقدمة الفتح (٤) عن الدارقطني - فيما نقله عنه من خطه - قوله: " فقد اختلف شعبة والثوري في إسناده فأدخل شعبة بين علقمة وبين أبي عبد الرحمن سعد بن عبيدة وقد تابع شعبة على زيادته من لا يحتج به وتابع الثوري جماعة ثقات". ثم قال الحافظ مُعْتَذِرًا: " قلت: قد قدمنا أن مثل هذا يخرج به البخاري على الاحتمال لأن رواية الثوري عند جماعة من الحفاظ هي المحفوظة وشعبة زاد رجلا فأمكن أن

(١) الجامع ٥/١٧٤، ١٧٥. عقب حديث ٢٩٠٨.

(٢) الإلزامات والتتبع ص ٢٧٥، ٢٧٦ رقم ١٣٠.

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣/ ٥٩ حديث ٦.

(٤) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص/ ٣٧٤.

يكون علقمة سمعه من سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن ثم لقي أبا عبد الرحمن فسمعه منه. " ثم نقل الحافظ ابن حجر عن الدارقطني وجها آخر نقد به الحديث فقال: " قال الدارقطني: وقال حجاج بن محمد عن شعبة: لم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان شيئا. " ثم ناقش الحافظ ابن حجر هذا الكلام ثم قال: " وأما كون أبي عبد الرحمن لم يسمع من عثمان فيما زعم شعبة فقد أثبت غيره سماعه منه، وقال البخاري في التاريخ الكبير^(١): سمع من عثمان والله أعلم^(٢). "

وقال في موضع آخر - في شرح الحديث - : " ورجح الحفاظ رواية الثوري وعدوا رواية شعبة من المزيّد في متصل الأسانيد. وقال الترمذي: كأن رواية سفيان أصح من رواية شعبة. وأما البخاري فأخرج الطريقتين فكأنه ترجح عنده أنهما جميعا محفوظان، فيحمل على أن علقمة سمعه أولا من سعد ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدثه به، أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فتبّنه فيه سعد، ويؤيد ذلك ما في رواية سعد بن عبيدة من الزيادة الموقوفة وهي قول أبي عبد الرحمن: " فذلك الذي أقعدني هذا المقعد " ^(٣).

ثم قال: " لكن ظهر لي أن البخاري اعتمد في وصله وفي ترجيح لقاء أبي عبد الرحمن لعثمان على ما وقع في رواية شعبة عن سعد بن عبيدة من الزيادة، وهي أن أبا عبد الرحمن أقرأ من زمن عثمان إلى زمن الحجاج وأن الذي حمّله على ذلك هو الحديث المذكور، فدل على أنه سمعه في ذلك الزمان، وإذا سمعه في ذلك الزمان ولم يوصف بالتدليس اقتضى ذلك سماعه ممن عنعنه عنه وهو عثمان - رضي الله عنه - ولا سيما مع ما اشتهر بين القراء أنه قرأ القرآن على عثمان وأسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود وغيره فكان هذا أولى من قول من قال إنه لم يسمع منه " ^(٤).

[٢٠٤ / ٦] عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : «خيركم

(١) التاريخ الكبير ٧٢/٥ ، ٧٣ ترجمة عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي الكوفي رقم ١٨٨.

وعبارته: سمع عليا وعثمان وابن مسعود رضي الله عنهم.

(٢) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٣٧٤ ، ٣٧٥.

(٣) فتح الباري ٩ / ٧٤ ، ٧٥ شرح حديث ٦٢١٧.

(٤) المصدر نفسه.

من تعلّم القرآن وعلمه» .

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢)، والدارمي^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، والبزار^(٥) من طرق عن عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي بن أبي طالب عليه السلام به.

ولفظ أحمد والدارمي: "خياركم" .

قال الترمذي عقبه: "هذا حديث لا نعرفه من حديث علي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق".
وإسناده ضعيف :

- عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث ، أبو شيبة الواسطي . قال ابن حجر :
ضعيف^(٦).

- وخاله : النعمان بن سعد الأنصاري ، الكوفي ، قال ابن حجر : " مقبول"^(٧).
والحديث صحيح لغيره بما سبق.

(١) في الجامع (أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن) ١٧٣/٥ رقم ٢٩٠٩.

(٢) في المسند ٤٣٧ / ٢ رقم ١٣١٨.

(٣) في السنن (كتاب فضائل القرآن ، باب: خياركم من تعلم القرآن وعلمه) ٢١٠٢ / ٤ رقم ٣٣٨٠.

(٤) في المصنف ١٣٢/٦ رقم ٣٠٠٧٢.

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٢٧٨/٢ رقم ٦٩٨.

(٦) التقريب ص ٣٣٦ الترجمة ٣٧٩٩.

(٧) التقريب ص ٥٦٤ الترجمة ٧١٥٦.

[٧ / ٤٢١] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «خياركم من تعلم القرآن وعلمه» .

- أخرجه ابن ماجه^(١)، والدارمي^(٢)، وسعيد بن منصور^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، والبزار^(٥)، والشاشي^(٦)، والعقيلي^(٧)، وابن الضريس^(٨)، من طرق كثيرة عن الحارث بن نبهان، عن عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه به.

قال البزار عَقِبَهُ: " وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه إلا الحارث بن نبهان وقد خالف الحارث بن نبهان في إسناد هذا الحديث شريك فرواه شريك عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله بن مسعود، والحارث غير حافظ، وشريك يتقدمه عند أهل الحديث وإن كان غير حافظ أيضا" ^(٩).

وإسناده ضعيف جدا لأجل الحارث بن نبهان الجرمي قال عنه الحافظ: "متروك" ^(١٠).

- وأما طريق شريك التي أشار لها البزار:

فقد أخرجها ابن الضريس^(١١) من طريق الهيثم بن يمان:، والطحاوي^(١٢) من طريق

(١) في السنن (افتتاح كتاب الإيمان وفوائد الصحابة والعلم، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه) ١ / ٧٧ رقم ٢١٣.

(٢) في السنن (كتاب فضائل القرآن، باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه) ٤ / ٢١٠٣ رقم ٣٣٨٢.

(٣) في السنن وفي التفسير من سننه ١ / ١٠٢ رقم ٢٠.

(٤) في المسند ٢ / ١٣٦ رقم ٨١٤.

(٥) في المسند (البحر الزخار) ٣ / ٣٥٦، ٣٥٧. رقم ١١٥٧.

(٦) في المسند ١ / ١٣٣ رقم ٧١.

(٧) في الضعفاء ١ / ٢١٧ في ترجمة الحارث بن نبهان رقم ٢٦٦.

(٨) في فضائل القرآن ص ٧٧ رقم ١٣٤.

(٩) البحر الزخار ٣ / ٣٥٧.

(١٠) التقريب ص ١٤٨ الترجمة ١٠٥١.

(١١) في فضائل القرآن ص ٧٧ رقم ١٣٧.

(١٢) في شرح مشكل الآثار ١٣ / ١١٧ رقم ٥١٢٨.

عبد الرحمن بن شبية:، والطبراني^(١) من طريق يحيى بن إسحاق السليحي:، وتمام^(٢) من طريق الوليد بن صالح:، (أربعتهم) عن شريك بن عبد الله، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه: "خيركم من قرأ القرآن، وأقرأه". وعند الطحاوي: "خياركم".

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه الحارث بن نبهان، عن عاصم بن أبي النجود، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: (خياركم من تعلم القرآن وعلمه)؟ فقال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن النبي ﷺ، مرسل"^(٣).

وسئل الدارقطني عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: (خياركم من تعلم القرآن وعلمه). فقال: "يرويه شريك، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله. وخالفه حفص بن سليمان، فرواه عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان. وكذلك رواه سعد بن عبيدة، وعلقمة بن مرثد، والحسن بن عبيد الله، وعطاء بن السائب، وسلمة بن كهيل، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان وهو الصواب"^(٤).

ومما سبق يتبين أن الخلاف عن عاصم بن بهدلة، على ثلاثة أوجه:

الأول: رواية الحارث بن نبهان، عنه، عن أبي عبد الرحمن، عن مصعب، عن سعد. والحارث متروك - كما سبق -.

الثاني: رواية شريك، عنه، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود.

الثالث: رواية حفص بن سليمان، عنه، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان.

ورجح الدارقطني الوجه الثالث، وأن الصواب عن عاصم هو أن الحديث عنه من

(١) في الأوسط ٢٥٢/٣ رقم ٣٠٦٢. وقال: لم يروه عن عاصم إلا شريك. وفي الكبير ١٠/١٦١ رقم ١٠٣٢٥.

(٢) في الفوائد ٩٤/١ رقم ٢١٤.

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم ٦٢٢/٤، ٦٢٣ رقم ١٦٨٤.

(٤) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٥/٣٣٣ رقم ٩٢٥.

حديث عثمان بن عفان، فرجع هذا الحديث للحديث الأول .

دلالة الأحاديث:

دلت أحاديث المبحث على أن خير الناس من تعلم القرآن وعلمه.

قال ابن بطلان في بيان وجه ذلك: " حديث عثمان يدل أن قراءة القرآن أفضل أعمال البر كلها.. إنما وجبت له الخيرية والفضل من أجل القرآن، وكان له فضل التعليم جاريًا ما دام كل من علمه تاليًا"^(١).

وقال ابن حجر: " ولا شك أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مُكَمِّلٌ لنفسه ولغيره، جامعٌ بين النفع القاصر والنفع المتعدي، ولهذا كان أفضل، وهو من جملة من عني سبحانه وتعالى بقوله: أَفْضَلُ مَا يَتْلُو الْقُرْآنَ وَالْغُفْلَةُ عَلَيْهِ (٢) والدعاء إلى الله يَقَعُ بأمور شتى من جُمْلَتِها تعليم القرآن وهو أشرف الجميع"^(٣).

وقال القاري: " والحاصل أنه إذا كان خير الكلام كلام الله فكذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم القرآن ويعلمه، لكن لا بد من تقييد التعلم والتعليم بالإخلاص"^(٤).

ومن خلال ما سبق فهناك ثلاثة أسباب لتفضيل هذا العمل:

الأول: مراعاة الحيثية فخير الكلام كلام الله، فكان مُعلمه ومُتعلّمه خير الناس.

الثاني: استمرار أجره وجريانه بقدر ما يتلو منه من تعلم على يديه، وهذا يتضمن

النفع المتعدي.

الثالث: أن تعليم القرآن من الدعوة إلى الله التي هي أحسن القول.

وقد مرّ في أحاديث سابقة أن مثل قوله: " أفضل الأعمال"، و " خير الناس"، و "خيركم" وكونه يوصف بها أكثر من عمل وأكثر من شخص أن للعلماء فيها مسالك في توجيهها والجمع بينها.

وأزيد في هذا الموضع نقل كلام للنووي نقله عن بعض أهل العلم في ذلك،

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطلان ١٠ / ٢٦٥.

(٢) سورة فصلت الآية ٣٣.

(٣) فتح الباري لابن حجر ٩ / ٧٦.

(٤) مرقاة المفاتيح ٤ / ١٤٥٣.

حيث قال بعد ذكر أمثلة لذلك..: " جمع بينها بوجهين: أحدهما: أن ذلك اختلاف جوابٍ جرى على حسب اختلاف الأحوال والأشخاص، فإنه قد يقال: خير الأشياء كذا ولا يراد به خير جميع الأشياء من جميع الوجوه وفي جميع الأحوال والأشخاص بل في حال دون حال أو نحو ذلك.. الوجه الثاني: أنه يجوز أن يكون المراد: "من أفضل الأعمال كذا" أو "من خيرها" أو "من خيركم من فعل كذا"، فحذفت " من " وهي مرادة، كما يقال: فلانٌ أعقل الناس وأفضلهم ويراد أنه من أعقلهم وأفضلهم... وعلى هذا الوجه الثاني يكون الإيمان أفضلها مطلقا والباقيات متساوية في كونها من أفضل الأعمال والأحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وتختلف باختلاف الأحوال والأشخاص" (١).

وقال ابن حجر: " فإن قيل فيلزم أن يكون المقرئ أفضل ممن هو أعظم غناء في الإسلام بالمجاهدة والرباط والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثلاً؟! قلنا: حَرَفُ المسألة يدور على النفع المتعدي، فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل.. " (٢).

(١) شرح النووي على مسلم ٧٧ / ٢.

(٢) فتح الباري ٧٦ / ٩.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من جلس بعد العصر يملي خيراً على عتق ثمانية من ولد إسماعيل

[٤٢٢ / ٨] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلّى العصر، فجلس يملي خيراً حتى يمسي، كان أفضل من عتق ثمانية من ولد إسماعيل». سبق هذا الحديث عن أنس رضي الله عنه بغير هذا اللفظ^(١). وسبق تخريجه وذكر طريقه هناك^(٢).

وأما باللفظ أعلاه:

فأخرجه أحمد^(٣) والبيهقي^(٤) من طريق الحسن بن الربيع، عن حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به. وهذا إسنادٌ ضعيف لانقطاعه، المعلى بن زياد لم يلق أنس بن مالك، وبينهما في هذا الحديث يزيد الرقاشي، كما سبق في تخريج هذا الحديث بغير هذا اللفظ^(٥). ثم إن الحسن بن الربيع بن سليمان البجلي، البوراني - وهو ثقة^(٦) - قد خولف في إسناد هذا الحديث وفي لفظه: أما في الإسناد فبإسقاط يزيد الرقاشي، وأما في اللفظ فلأنه قد روي - كما سبق - بلفظ آخر. وبيان ذلك:

أنه رواه أبو يعلى^(٧)، والطبراني^(٨) من طريق أبي الربيع الزهراني:، وابن السني^(٩) من

(١) وهو حديث: «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة، حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة».

(٢) سبق في الباب العاشر، الفصل الأول أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الذكر بعد الفجر حتى طلوع الشمس وبعد العصر حتى غروبها.

(٣) في المسند ٢١ / ٢٩١ رقم ١٣٧٦٠.

(٤) في الشعب ٨٨ / ٢، ٨٩ رقم ٥٥٩.

(٥) تقدم برقم ٣٨٩.

(٦) التقريب ص ١٦١ الترجمة ١٢٤١.

(٧) في المسند ٧ / ١٥٤ رقم ٤١٢٦.

طريق لوين وخلف بن هشام:، (ثلاثتهم) عن حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس مرفوعا، بلفظ: «لأن أجلس مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر، إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل» .

ثم وجدت من طريق الحسن بن الربيع روايةً موافقةً في اللفظ لرواية الجماعة عن حماد بن زيد. وذلك عند الطبراني^(٣) عن علي بن عبد العزيز، عن الحسن بن الربيع البوراني، عن محمد بن زياد، عن المعلى بن زياد، عن أنس، مرفوعا، ولفظه : «من صَلَّى العصر فجلس حتى تغرب الشمس كان أفضل ممن أعتق مئة من ولد إسماعيل».

فالذي يظهر أن الصواب في هذه الروايات عن حماد بن زيد هو لفظ الأكثر والذي فيه تفضيل الجلوس للذكر بعد العصر . وأما ما يتعلق بتفضيل الإملاء بعد العصر فهي شاذة -والله أعلم - .

على أن جميع ذلك ضعيفٌ إذ مدار كُلِّ الروايات على يزيد الرقاشي وهو ضعيف - كما سبق - .

(١) في الدعاء ص ٥٢٥ رقم ١٨٧٩ .

(٢) في عمل اليوم والليلة ص ٦٢١ رقم ٦٧٠ .

(٣) في الدعاء ص ٥٢٥ رقم ١٨٨٠ .

المبحث السادس: ما ورد في تفضيل الجلوس في مجلس القصص على عتق أربع رقاب

[٩ / ٤٢٣] عن رجل، من أصحاب بدر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: "لأن أقعد في مثل هذا المجلس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب". قال شعبة: فقلت: أي مجلس يعني؟ قال: كان قاصا.

أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، والدارمي^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، والبيهقي^(٤)، وأبو نعيم^(٥) من طرق عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن كُرْدُوس، عن رجل من أصحاب بدر - رضي الله عنه - به.

وعند أحمد أيضا^(٦)، وابن أبي شيبة، وأبي نعيم في آخره: " - يعني القصص - ".

وعند الدارمي في أوله: ".. سمعت كردوسا - وكان قاصا - " وفي آخره: " قال: قلت أنا: أي مجلس يعني؟ قال: كان حينئذ يقص. قال أبو محمد: " الرجل من أصحاب بدر هو: علي ".

وأما عند البيهقي ففي بعض المواضع المحال عليها من كتبه جاء في آخره: " وكان قاضيا"^(٧).

-
- (١) في المسند ٢٥ / ٢٣٥ - ٢٣٧ رقم ١٥٨٩٩ ورقم ١٥٩٠٠. وفي ٣٨ / ١٩٤ رقم ٢٣١٠٨.
- (٢) في السنن (كتاب الرقاق، باب: في الرخصة في القصص) ٣ / ١٨٢٩، ١٨٣٠ رقم ٢٨٢٢.
- (٣) في المسند ٢ / ٤١٧ رقم ٩٤٧. وفي المصنف ٥ / ٢٩٠ رقم ٢٦١٨٧.
- (٤) في الكبرى ١٠ / ١٥٢ رقم ٢٠١٧٠. وفي الشعب ٢ / ٨٩ رقم ٥٦٠. وفيها ١٠ / ٣٣ رقم ٧١٢٣.
- (٥) في معرفة الصحابة ٦ / ٣١٦٥ رقم ٧٢٨٤. في ترجمة كردوس، عن رجل من الصحابة.
- (٦) في الرواية رقم ٢٣١٠٨.
- (٧) وقد نبه على ذلك محققو المسند، فقالوا: "تنبيه: وقع في رواية البيهقي: "وكان قاضيا" بدل "وكان قاصا" وبناء على هذا التحريف أدرج الحديث في كتاب آداب القاضي من سننه، وتبعه على هذا الوهم الإمام الذهبي في "الميزان" في ترجمة كردوس، فقال: قاض بالكوفة، له حديث في "سنن البيهقي"
- =

وإسناد الحديث:

- عبد الملك بن ميسرة الهلالي، أبو زيد العامري الكوفي. قال في التقريب: ثقة^(١).
- كُردُوس، وقد سمي في إحدى الروايات عند أحمد، واثنيتين عند البيهقي : بـ كُردُوس بن قيس.
- قال في تعجيل المنفعة : "كُردُوس بن قيس، قاصُّ العائمة بالكوفة عن رجلٍ بدرِّي، له صحبة، وعنه عبد الملك بن ميسرة. أظنه الذي قبله يعني الثعلبي، وكان ذكر أنه اختلف في اسم أبيه، فقيل : عباس، وقيل: عمرو، وقيل: هانئ . قلت: ولم يقع كردوس الثعلبي عند أبي داود والنسائي الا غير منسوب لأبيه، والله أعلم"^(٢).
- وعلى أية حال فحاله مجهول، فيكون هذا الإسناد الذي من طريقه ضعيف لجهالته،
- والله أعلم - .
- قال الذهبي : "كردوس بن قيس، قاض^(٣) بالكوفة، له حديث في سنن البيهقي في القضاء، رواه عنه عبد الملك بن ميسرة، : لا يعرف"^(٤).
- قال الهيثمي : "رواه أحمد، وفيه كردوس بن قيس، وثقه ابن حبان^(٥) ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح"^(٦).
- ويشهد له حديث أبي أمامة التالي.

في القضاء. قلنا: ثم إن البيهقي رحمه الله أخرج الحديث في "شعب الإيمان" (٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وفيه: قلت: أي مجلس تعني؟ قال: مجلس الذكر".

(١) التقريب ص ٣٦٥ الترجمة ٤٢٢١.

(٢) تعجيل المنفعة: ١٥١/٢، ١٥٢ الترجمة ٩٠٧.

(٣) سبق التنبيه على أن هذا وهم وأن الصواب : قاص - بالصاد المهملة - .

(٤) ميزان الاعتدال ٤١١/٣ الترجمة ٦٩٥٦.

(٥) تعقبه محققو المسند بقولهم: "قد ترجم ابن حبان في "الثقات" لأربعة، كل منهم يسمى كردوسا، ليس فيهم ابن قيس هذا". المسند ٢٥ / ٢٣٥ الحاشية ١.

(٦) مجمع الزوائد ١ / ١٩٠ حديث ٩١٢.

[م / ١٠] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ على قاصٍ يَقْصُ فأمسك فقال رسول الله ﷺ: «قُصَّ، فَلَأَنْ أَقْعَدَ غَدَوَةً إِلَى أَنْ تُشْرِقَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ».

تقدم هذا الحديث أيضا بلفظ مقارب ليس فيه ذكر الأمر بالقصاص^(١)، وسبق تخريجه، وذكرت هناك أيضا هذه الرواية والتي فيها ذكر القاص. والحديث ضعيف.

(١) برقم ٣٨٣ وهو حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «لَأَنْ أَذْكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَكْبَرَ وَأَهْلَلَ وَأَسْبَحَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ أَرْبَعًا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَذْكَرَ اللَّهُ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في أن خير الناس أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر.
- المبحث الثاني: ما ورد في قوله تعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس...".
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أحب ما تُعبد به الله تعالى النصح له.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر.
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من يخالط الناس ويصبر على أذاهم على من لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم.

المبحث الأول: ما ورد في أن خير الناس أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر

[م / ١١] عن دُرّة بنت أبي هُب - رضي الله عنها - قالت : قام رجلٌ إلى النبي ﷺ وهو على المنبر فقال يا رسول الله أيُّ الناس خيرٌ؟ فقال ﷺ : «خيرُ الناس أقرؤهم وأتقاهم وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم». تقدم هذا الحديث^(١)، وهذا اللفظ رواية من رواياته، وتقدم الكلام عليه وهو ضعيف.

وسأتي في بقية أحاديث المبحث ما يشهد لمعنى الحديث، ويكفي في ذلك قوله - عز وجل - : أَأُتُوا بِالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ وَالْحَقِّ^(٢).

قال المناوي: " قوله: (وأَتَقَاهُمْ لِلَّهِ وَآمَرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَأَنهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ): لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهما قيام نظام النوااميس الدينية، فينبغي لمن يقوم بهذه الوظيفة أن ينظر نظراً خالصاً ويتأمل في العواقب وما يترتب على الأمر والنهي فقد تكون المفسدة المترتبة عليهما أشد من المفسدة المترتبة على تركهما كمن يتعاطى المنكر بجواره ويخيفه ولا يكثر فعله خوفاً أن يبلغه فإذا نَهاه فقد أزعجه من جواره، فكأنه يقول له: افعل ما شئت بعد أن لا أراك فينتقل إلى محل بين فُتَاق يأمن فيه فيتجاهر"^(٣).

(١) برقم ٤١٧ .

(٢) سورة آل عمران ١١٠ .

(٣) فيض القدير ٤٧٨/٣ .

المبحث الثاني: ما ورد في قوله تعالى: ﴿...﴾

[١٢ / ٤٢٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه **﴿...﴾**^(١)، قال: «خيرُ الناسِ للناسِ

تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم، حتى يدخلوا في الإسلام»^(٢).

أخرجه البخاري^(٣)، وإسحاق^(٤)، والنسائي - في الكبرى -^(٥)، وابن أبي حاتم^(٦)، والحاكم^(٧) من طرق عن سفيان الثوري، عن ميسرة يعني ابن عمار الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - من قوله.

ولفظ النسائي: " نحنُ خيرُ الناسِ للناسِ، نجيءُ بهم الأغلال في أعناقهم، فندخلهم في الإسلام ". ولفظ ابن أبي حاتم: " خيرُ الناسِ للناسِ يُجاء بهم، وفي أعناقهم السلاسل حتى يدخلهم في الإسلام ". ولفظ الحاكم: " تجرؤنهم بالسلاسل فندخلونهم الإسلام ".

قوله: " تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم، حتى يدخلوا في الإسلام " اختلف في المراد بقول أبي هريرة هذا :

قال الحافظ ابن حجر: " قال ابن الجوزي^(٨): معناه: أنهم أُسروا وقُيدوا، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا طوعاً فدخلوا الجنة، فكان الإكراه على الأسر والتقييد هو السبب الأول، وكأنه أطلق على الإكراه التسلسل، ولما كان هو السبب في دخول الجنة أقام المسبب مقام السبب. وقال الطيبي^(٩): ويحتمل أن يكون المراد بالسلسلة الجذب الذي

(١) سورة آل عمران ١١٠.

(٢) هذا أثر موقوف، وهو خارج شرط البحث. ويحتمل أن يكون مما له حكم الرفع.

(٣) في صحيحه (كتاب التفسير، باب { كنتم خير أمة أخرجت للناس } ٣٧/٦، ٣٨، رقم ٤٥٥٧.

(٤) في المسند ٣٤٤/١ رقم ٣٣٩.

(٥) ٤٨/١٠ رقم ١١٠٠٥.

(٦) في التفسير ٧٣٢/٣ رقم ٣٩٧١.

(٧) في المستدرک ٩٤/٤. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " وقد أخرجه البخاري.

(٨) نقله الحافظ بالمعنى. انظر: كشف المشكل من أحاديث الصحيحين ٥٤١/٣.

(٩) نقله الحافظ بالمعنى. انظر: شرح الطيبي ٢٧٣٧/٩.

يجذبه .. وأما إبراهيم الحربي^(١) فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال المعنى يقادون إلى الإسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة وليس المراد أن ثم سلسلة، وقال غيره: يحتمل أن يكون المراد المسلمين المأسورين عند أهل الكفر يموتون على ذلك أو يقتلون فيحشرون كذلك وعبر عن الحشر بدخول الجنة لثبوت دخولهم عقبة والله أعلم^(٢).

وكما اختلف في المراد بالحديث، فقد اختلف في الآية أيضا: وخلاصة ما ذكره أئمة التفسير في المراد بالأمة أربعة أقوال:

الأول: أن المراد بالأمة هم عموم الصحابة.

الثاني: أنهم المهاجرون فقط.

الثالث: أنهم بعض الصحابة.

الرابع: - أن معناه على الشرط المذكور "تأمرون بالمعروف.."، وهذا أعم، أي أنه لجميع الأمة إذا حققت الشرط وهو القيام بالأمر والنهي.

وقد ذكر لكل قول ما يدل عليه من الآثار. ورجح هذا الأخير إمام المفسرين الطبري^(٣). وقد سبقت الإشارة لذلك في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا: "كنتم خير أمة أخرجت للناس" قال أنتم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله^(٤).

(١) لم أقف عليه في الغريب، فكأنه من كتاب آخر له.

(٢) فتح الباري ٦ / ١٤٥.

(٣) انظر: تفسير الآية رقم ١١٠ من سورة آل عمران في تفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٣١ وما بعدها، تفسير الطبري ٧ / ١٠٠ وما بعدها، تفسير البغوي ٢ / ٨٩، وانظر: فتح الباري لابن حجر ٨ / ٢٢٥.

(٤) تقدم برقم ٣٧٦.

المبحث الثالث ما ورد في أن أحب ما تُعبد به الله تعالى النصح له

[١٣ / ٤٢٥] عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: قال الله: " أحب ما تعبدني به عبدي إليّ: النصح لي ".

- أخرجه أحمد^(١) - وهذا لفظه - وابن المبارك^(٢) والطبراني^(٣) - مطولا - والبعوي^(٤) من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - .

ولفظ الطبراني: " إن الله عز وجل يقول: ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فأكون أنا سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ولسانه الذي ينطق به، وقلبه الذي يعقل به، فإذا دعا أجبتّه، وإذا سألي أعطيتّه، وإذا استنصرني نصرته، وأحب ما تعبد لي عبدي به النصح لي ".

- وأخرجه الطبراني - أيضا - من طريق عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، بلفظ مقارب لهذا هو: " من أهان لي ولياً فقد بارزني بالعداوة، ابن آدم لن تُدرك ما عندي إلا بأداء ما افترضتُ عليك، ولا يزال عبدي يتحَبَّبُ إلي بالنوافل حتى أُحِبَّهُ، فأكون قلبه الذي يعقل به، ولسانه الذي ينطق به، وبصره الذي يبصر به، فإذا دعاني أجبتّه، وإذا سألي أعطيتّه، وإذا استنصرني نصرته وأحبُّ عبادة عبدي إليّ النصيحة"^(٥).

وقد تقدم الكلام على إسناد هذا الحديث، وأنه إسناد ضعيف، وعلي بن يزيد متفق على ضعفه - كما تقدم - .

والضعف يسري فيما تقدم على ما انفردت به هذه الروايات وهو ما يتعلق بموضع الشاهد (أن أحب ما تعبد به الله هو النصح له)، وأما ما ورد في الألفاظ المطولة فيما

(١) في المسند ٥٢٩/٣٦ رقم ٢٢١٩١.

(٢) في الزهد ص ٦٧ و ٦٨ رقم ٢٠٤.

(٣) في المعجم الكبير ٢٠٦/٨ رقم ٧٨٣٣.

(٤) في شرح السنة ٩٦/١٣ رقم ٣٥١٥.

(٥) المصدر نفسه ٢٢١/٨ رقم ٧٨٨٠.

يتعلق بقوله: " ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه.." الخ فقد ثبتت في أحاديث صحيحة، وتقدم الكلام عليها^(١).

ويشهد لمعنى موضع الشاهد من الحديث وهو قوله: " أحبُّ ما تعبَّدني به عبدي إليَّ: النصح لي". يشهد له الحديث الصحيح :

حديثُ تميم بن أوس الداري - رضي الله عنه -: " أن النبي ﷺ قال: الدينُ النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"^(٢).

وقد دل الحديث وشاهده على فضل النصح لله تعالى.

وفي معنى النصح لله تعالى يقول البغوي: " فمعنى نصيحة الله سبحانه وتعالى: الإيمان به، وصحة الاعتقاد في وحدانيته، وترك الإلحاد في صفاته، وإخلاص النية في عبادته، وبذل الطاعة فيما أمر به، ونهى عنه، وموالاته من أطاعه، ومعاداته من عصاه، والاعتراف بنعمه، والشكر له عليها، وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصيحة نفسه لله، والله غني عن نصح كل ناصح"^(٣).

(١) في الحديث رقم ٢٥ ، فيما جاء في تفضيل الفرائض على غيرها.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٧٤/١ رقم ٩٥/٥٥ ، وأبو داود في السنن ٢٨٦/٤ رقم ٤٩٤٤.

(٣) شرح السنة ١٣ / ٩٤.

المبحث الرابع: ما ورد في أن أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر

[م / ١٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، أو أمير جائر».

[م / ١٥] عن طارق بن شهاب رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغرّز، أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند سلطان جائر».

[م / ١٦] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى، فقال: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الجمرة الثانية، سأله، فسكت عنه، فلما رمى جمرة العقبة، وضع رجله في الغرّز ليركب، قال: «أين السائل؟» قال: أنا، يا رسول الله، قال: «كلمة حق عند ذي سلطان جائر».

تقدمت هذه الأحاديث^(١)، والأول منهما والثالث حسن، والثاني صحيح.

ووجه إيرادها هنا أن كلمة الحق عند السلطان الجائر هي من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأعيد هنا مما تقدم مما له علاقة بهذا المبحث:

يقول الخطابي: "إنما صار ذلك أفضل الجهاد لأن من جاهد العدو وكان متردداً بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يُغلب، وصاحب السلطان مقهور في يده فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف، والله أعلم"^(٢).

وقال في تحفة الأحوذى: "وإنما كان أفضل لأن ظلم السلطان يسري في جميع من تحت سياسته، وهو جثمٌ غفير، فإذا نهأ عن الظلم فقد أوصل النفع إلى خلق كثير بخلاف قتل كافر"^(٣).

(١) في الجهاد حديث أبي سعيد برقم: ١٦٢، وحديث طارق برقم ١٦٣ وحديث أبي أمامة برقم ١٦٤.

(٢) معالم السنن ٤ / ٣٥٠.

(٣) انظر: تحفة الأحوذى ٦ / ٣٣٠. وقد نقله عن المظهر، ولم أقف على اسمه كاملاً، ولا على اسم الكتاب، ويظهر أنه شرح لكتاب المصاييح، فقد جاء في كتاب (أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون

ويقول السندي: " قيل: لأن من جاهد العدو فهو متردد بين رجاء وخوف وبين أن يكون الغلبة له، أو للعدو وهامنا الغالب الهلاك والتلف وغضب السلطان فصار أفضل، وأيضا الغالب أن الناس يتفقون على تخطئته وتوبيخه وقل من يساعده على ذلك بخلاف القتال من الكفرة"^(١).

وقد قرر كثير من أهل العلم أن هذا النوع من الجهاد (الإنكار) ليس بواجب إذا خشي أن يعود عليه بالضرر أو على غيره: قال ابن رجب: "نعم إن خشي في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤذي أهله أو جيرانه لم ينبغ له التعرض لهم حينئذ لما فيه من تعدي الأذى إلى غيره كذلك"^(٢). ثم ساق جملة من أقوال السلف في تقرير ذلك.

ومما ورد في ذلك: أنه قيل لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - متى يجب علي الأمر؟ قال: "إذا لم تخف سيفاً ولا عصاً"^(٣). وسئل أيضاً: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واجب على المسلم؟ قال: نعم، قال: فإن خشي؟ قال: هو واجب عليه حتى يخاف، فإذا خشي على نفسه فلا يفعل"^(٤).

علما أن النصيحة لولاة الأمر تختلف وسيلة وغاية عن نصيحة غيره، ولها ضوابطها وشروطها بحيث لا تكون مدعاة للخروج عليه أو الافتئات على حقه أو إهائته لما يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة. وقد سبق في المبحث الذي قبل هذا حديث تميم الداري والذي فيه: "الدين النصيحة، قلنا لمن.. الحديث، وذكر فيه: "لأئمة المسلمين".

قال الحافظ ابن حجر: "والنصيحة لأئمة المسلمين: إعانتهم على ما حملوا القيام به، وتنبههم عند الغفلة، وسد خللتهم عند الهفوة، وجمع الكلمة عليهم، ورد القلوب النافرة

لرياض زاده (ص ٢٨٠ قوله: "المظهر شرح المصاييح لمظهر الدين" فقط ولم يزد عليه. وينقل عنه كثيرا القاري وغيرهم من الشراح.

(١) حاشية السندي على ابن ماجه ٤٨٦/٢ شرح حديث ٤٠١١.

(٢) جامع العلوم والحكم ص ٣٢٢، ٣٢٣. وقد نقل ما قرره الأئمة في ذلك بتفضيل وتوسع.

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص ٢٤ النص ٤.

(٤) المصدر نفسه ص ٢٥ النص ٨.

إليهم، ومن أعظم نصيحتهم دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن^(١).

(١) فتح الباري ١ / ١٣٨.

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من يخالط الناس ويصبر على أذاهم على من لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم

[١٧ / ٤٢٦] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن الذي يُخالط الناسَ، ويصبر على أذاهم، أعظمُ أجراً من المؤمن الذي لا يُخالط الناسَ، ولا يصبر على أذاهم».

- أخرجه الترمذي^(١) ، وأحمد^(٢) ، والطيالسي^(٣) ، وابن الجعد^(٤) ، والبخاري - في الأدب -^(٥) ، والخرائطي^(٦) من طريق شعبة:

وأخرجه ابن ماجه^(٧) - واللفظ له - من طريق إسحاق بن يوسف:

وأخرجه أحمد^(٨) ، والطبراني^(٩) وأبو الفضل الزهري^(١٠) من طريق الثوري:

وأخرجه ابن المقرئ^(١١) من طريق داود الطائفي: (أربعتهم) عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .

ولفظه عند الترمذي: "المسلم إذا كان يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم".

ولم يأت التصريح باسم الصحابي في كثير من الطرق السابقة، بل جاء على الشك، فعند الترمذي في آخره قال: " قال ابن أبي عدي - تلميذ شعبة - : «كان شعبة، يرى

(١) في الجامع (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع) ، ٤ / ٦٦٢ ، ٦٦٣ رقم ٢٥٠٧ .

(٢) في المسند ٦٤/٩ رقم ٥٠٢٢ .

(٣) في المسند ٣٩٩/٣ رقم ١٩٨٨ .

(٤) في المعجم ١٢١/١ رقم ٧٤٥ .

(٥) في الأدب المفرد ص ١٤٠ رقم ٣٨٨ .

(٦) في اعتلال القلوب ص ٤٠ رقم ٧١ .

(٧) في السنن (كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء) ٢ / ١٣٣٨ رقم ٤٠٣٢ .

(٨) في المسند ١٨٧/٣٨ ، ١٨٨ رقم ٢٣٠٩٨ .

(٩) في مكارم الأخلاق ص ٣٢٣ رقم ٣٢ .

(١٠) في حديثه ص ٦٤٠ ، ٦٤١ رقم ٦٧٠ .

(١١) في المعجم ص ٢٠١ رقم ٦٢٩ .

أنه ابن عمر». وفي طريق شعبة عند أحمد: " عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ قال: وأراه ابن عمر". وفي طريق الثوري عند أحمد أيضا: " عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: أظنه ابن عمر". وعند الطيالسي: " عن رجل من أصحاب النبي ﷺ يراه ابن عمر". كذا في أغلب الطرق عن شعبة، وفي بعضها عنه التصريح بدون شك^(١).

وجاء التصريح باسمه بدون شك أيضا: في طريق إسحاق بن يوسف عند ابن ماجه، وفي طريق الثوري عند الطبراني والزهري، وفي طريق داود الطائفي عند ابن المقرئ، وقال ابن المقرئ عقبه: "وقد حدثنا غيره عن شعيب، فقال: عن يحيى عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أراه ابن عمر: الحديث". ومثل هذا الاختلاف إن كان في الصحابة فلا يضر، وتحمل رواية الشك على رواية اليقين - والله أعلم -.

وفي بعض الألفاظ بدل قوله " أعظم أجرا " : " أفضل^(٢) "، وفي بعضها : "خير"^(٣).

وإسناد الحديث صحيح:

- شيخ الأعمش: يحيى بن وثاب الأسدي مولاهم، الكوفي المقرئ، قال عنه الحافظ: "ثقة عابد"^(٤).

وما يخشى من تدليس الأعمش قد زال، فعند الطيالسي من رواية شعبة صرح الأعمش فيها بالسماع من يحيى بن وثاب، حيث قال: "سمعت يحيى بن وثاب". ثم إنه من رواية شعبة عنه، ومعلومٌ تثبت شعبة في رواياته عن المدلسين.

- وأخرج الحديث - أيضا - من طريق الأعمش: الطبراني^(٥) من طريق أبي بكر الداهري:، عنه، وخالف فيه أصحاب الأعمش، فرواه عن الأعمش عن حبيب بن أبي

(١) كطريق وهب بن جرير عنه عند الخرائطي.

(٢) عند ابن الجعد والخرائطي وغيرهما.

(٣) عند البخاري في الأدب وابن المقرئ.

(٤) التقريب ص ٥٩٨ الترجمة ٧٦٦٤.

(٥) في الأوسط ١/١١٨ رقم ٣٦٨.

ثابت، عن ابن عمر، فاستبدل يحيى بن وثاب بحبيب بن أبي ثابت. ولذا قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن الأعمش، عن حبيب إلا أبو بكر الداهري، تفرد به: زهير بن عباد".

وهذا الطريق مع مخالفته ضعيف جدا، قال الذهبي عن أبي بكر الداهري هذا: "هو عبدالله بن حكيم، ليس بثقة ولا مأمون"^(١).

- وقد توبع الأعمش متابعاً حسنة عن يحيى:

فقد أخرج الحديث أيضا الطبراني^(٢) من طريق أبي يعلى التَّوْزِي، عن ابن عيينة، عن حصين، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر مرفوعا بنحوه. قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن حصين إلا سفيان بن عيينة، تفرد به أبو يعلى التَّوْزِي".

وأبو يعلى التَّوْزِي^(٣)، اسمه: محمد بن الصلت، قال عنه الحافظ: "صدوق يهم"^(٤).

والحديث حسن إسناده ابن حجر^(٥)، والألباني^(٦).

قوله: "يخالط الناس" أي: يساكنهم ويعاملهم^(٧).

دلالة الحديث:

الحديث يدل على أن المخالط الصابر على أذية الناس خير من المعتزل. وقد تقدم الكلام عن العزلة والخلطة والتفضيل بينهما وجمع أهل العلم بين الأحاديث الواردة في ذلك. قال السندي مبينا وجه التفضيل هنا: "يريد أن الخلطة على وجهها خير من

(١) الميزان ٤٩٩/٤ الترجمة ١٠٠١٣.

(٢) في الأوسط ٦/١٠٩ و ١١٠ رقم ٥٩٥٣.

(٣) قال في الأنساب: "التوزي - بفتح التاء المنقوطة باثنتين من فوقها وتشديد الواو وفي آخرها الزاى - هذه النسبة إلى بعض بلاد فارس وقد خففها الناس ويقولون: الثياب التوزية، وهو مشدد، وهو توج، والمشهور بهذه النسبة جماعة كثيرة". الأنساب للسمعاني ٣/١٠٧.

(٤) التقريب ص ٤٨٤ الترجمة ٥٩٧١.

(٥) في الفتح ١٠/٥١٢.

(٦) في الصحيحة ٢/٦١٤ رقم ٩٣٩. وقال عنه: صحيح. في صحيح الجامع برقم ٦٦٥١.

(٧) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢/٤٩٣.

العزلة، لأن فوائد الخلطة متعددة إلى الغير بخلاف العزلة، فإنها قاصرة"^(١).

ويحسن هنا نقل كلام لابن عبد البر لفت فيه إلى معنى لطيف، يتحقق الجمع فيه بين النصوص، وهو أن العزلة قد تجتمع مع الخلطة، وذلك بمخالطة الجسد وعزلة القلب مستدلا على هذا المعنى بهذا الحديث.

يقول رحمه الله - بعد أن ساق بعض الآثار في العزلة: "وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة اعتزال الشر وأهله بقلبك وعملك وإن كنت بين ظهرائهم، ذكر ابن المبارك^(٢) قال: حدثنا وهيب بن الورد، قال: جاء رجل إلى وهب بن منبه، فقال: إن الناس قد وقعوا فيما فيه وقعوا وقد حدثت نفسي أن لا أخالطهم. فقال: لا تفعل؛ إنه لا بد لك من الناس ولا بد لهم منك ولك إليهم حوائج ولهم إليك حوائج ولكن كن فيهم أصم سميعا أعمى بصيرا سكوتا نطوقا. وقال ابن المبارك^(٣) في تفسير العزلة: أن تكون مع القوم فإذا خاضوا في ذكر الله فخض معهم وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت.. قال أبو عمر يشبه أن يكون من ذهب هذا المذهب من حجته ما حدثناه..^(٤)" . ثم ذكر هذا الحديث.

ويؤيد هذا المعنى الذي ذكره ابن عبد البر ما ثبت عن علي - رضي الله عنه - قال: "خالطوا الناس بألستكم وأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم وقلوبكم، فإن للمرء ما اكتسب، وهو يوم القيامة مع من أحب"^(٥).

(١) حاشية السندي على المسند ٩٨/٤.

(٢) في الزهد ص ٣٣٩.

(٣) نقله عنه ابن أبي الدنيا في العزلة والانفراد ص ٤٤ النص ٩١. قال المحقق: وسنده حسن.

(٤) التمهيد ١٧/٤٤٦، ٤٤٧.

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ٣٤٥/١ رقم ٣٢٠. والبيهقي في الزهد الكبير ص ١٠٩ رقم ١٨٩. وسنده صحيح. وروي بنحوه عن ابن مسعود.

الباب الثالث عشر:

أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة والآداب

وفيه فصلان

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الآداب.

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة

وفيه خمسة مباحث

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل بر الوالدين على غيره من الأعمال.
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل حق الأم على حق الأب في البر والطاعة.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من منعك وتصنع عمن شتمك.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الناس أفقهم في دين الله - عز و جل - وأوصلهم لرحمه.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الناس المدافع عن عشيرته ما لم يأثم.

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل بر الوالدين على غيره من الأعمال

[م / ١] عن أبي عمرو الشيباني، قال: حدثنا صاحب - هذه الدار وأشار إلى دار - عبدالله^(١)، قال: "سألت النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» ، قال: ثم أي؟ قال: «ثم برُّ الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني".

تقدم هذا الحديث^(٢) في أوائل البحث، وهو في الصحيحين.

[٢٧٤ / ٢] عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً أتاه فقال: إنَّ لي امرأة، وإنَّ أُمِّي تأمُرني بطلاقها، قال أبو الدرداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوالدُ أوسطُ أبوابِ الجنة، فإن شئت فأضِع ذلك الباب أو احفظه».

أخرجه الترمذي^(٣) - وهذا لفظه -، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥) من طرق عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

قال الترمذي: "وقال ابن أبي عمر - شيخ الترمذي - : ربما قال سفيان - يعني ابن عيينة راويه عن عطاء - : إن أُمِّي وربما قال: أُمِّي"^(٦).

وفي إحدى روايات ابن ماجه من طريق شعبة عن عطاء : " أن رجلاً أمره أبوه أو أمه - شك شعبة - "^(٧).

(١) يعني ابن مسعود - رضي الله عنه -.

(٢) برقم ٦٧ .

(٣) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين) ٣١١/٤ رقم ١٩٠٠.

(٤) في السنن (كتاب الطلاق، باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته) ٦٧٥/١ رقم ٢٠٨٩. وفي (كتاب الأدب، باب بر الوالدين) ١٢٠٨/٢ رقم ٣٦٦٣.

(٥) في المسند ٥٧/٣٦ رقم ٢١٧٢٦، وفي هذه الرواية " إن الوالدة أوسط...." وفي ٥٠٤/٤٥ رقم ٢٧٥١١، وفي ٥١٧/٤ رقم ٢٧٥٢٨، وفي ٥٣٥/٤٥ رقم ٢٧٥٥٢.

(٦) جامع الترمذي ٣١١/٤ حديث ١٩٠٠.

(٧) سنن ابن ماجه ٦٧٥/١ حديث ٢٠٨٩.

ووقع اختلاف يسير في التذكير والتأنيث، فقد ورد بلفظ التذكير " الوالد أوسط أبواب الجنة " في رواية الثوري وابن عيينة عن عطاء^(١) . وورد بلفظ التأنيث " الوالدة أوسط أبواب الجنة " في رواية شريك عن عطاء^(٢) .

ورواية السفينانين مقدمة على رواية شريك - والله أعلم - .
والحديث قال عنه الترمذي: " وهذا حديث صحيح وأبو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب^(٣) " . وصححه الألباني^(٤) .

وقوله: " فإن شئت فأضِع ذلك الباب أو احفظه " رجح الشيخ الألباني بأنها مدرجة من قول أبي الدرداء^(٥) .

قوله: " أوسط أبواب الجنة " قال ابن الأثير: " أي خيرها . يقال: هو من أوسط قومه: أي خيارهم "^(٦) .

دلالة الحديثين:

حديث ابن مسعود - كما سبق - أصل في باب التفضيل بين الأعمال، وقد دل على أن أفضل الأعمال وأحبها إلى الله هي، على الترتيب: الصلاة لوقتها، ثم بر الوالدين، ثم الجهاد في سبيل الله.

وأما حديث أبي الدرداء فدل على أن بر الوالد - ويدخل فيه الأم من طريق الأولى - أوسط أبواب الجنة وخيرها، والمراد أن برهما من أكبر أسباب دخول الجنة بعد الإيمان. وتقدم مرارا ذكر أوجه الجمع بين ما قيل فيه أفضل الأعمال .

قال ابن دقيق العيد: " وأما بر الوالدين فقد قُدم في هذا الحديث - يعني حديث ابن مسعود - على الجهاد. وهو دليل على تعظيمه. ولا شك في أن أذاهما بغير ما يجب

(١) سبق تخريجها.

(٢) وسبق تخريجها وهي عند أحمد برقم ٢١٧٢٦.

(٣) الجامع ٣١١/٤.

(٤) في السلسلة الصحيحة ٥٨٣ / ٢ رقم ٩١٤.

(٥) انظر: السلسلة الصحيحة ٥٨٤ / ٢.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٤ / ٥.

ممنوع منه. وأما ما يجب من البر في غير هذا: ففي ضبطه إشكال كبير^(١).
قال ابن حجر: "وفي الحديث فضل تعظيم الوالدين، وأن أعمال البر يفضل بعضها على بعض"^(٢).

قال البيضاوي: " (أوسط أبواب الجنة) أي: خير الأبواب وأعلاها، والمعنى: أن أحسن ما يتوصل به إلى دخول الجنة ويتوصل به إلى الوصول إليها مطاوعة الوالد ورعاية جانبه"^(٣).

قال المناوي: " وقال بعضهم: خيرها وأفضلها وأعلاها يقال هو من أوسط قومه أي من خيارهم...، ويحتمل أن المراد أن بر الوالدين أوسط الأعمال المؤدية إلى الجنة ؛ لأن من الأعمال ما هو أفضل منه ومنها ما هو دون البر والبر متوسط بين تلك الأعمال "^(٤).

(١) إحكام الأحكام ١/ ١٦٣.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ٢٥٢/٣.

(٤) فيض القدير ٦/ ٣٧١ شرح حديث ٩٦٦١.

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل حق الأم على حق الأب في البر والطاعة

[٢٨٤ / ٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابي؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ أَبُوكَ».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، ومسلم^(٢)، وإسحاق^(٣)، وأبو يعلى^(٤) من طريق جرير بن عبد الحميد،

وأخرجه مسلم^(٥)، وأبو يعلى^(٦) من طريق فضيل بن غزوان،

وأخرجه ابن ماجه^(٧)، وأحمد^(٨) من طريق شريك،

وأخرجه ابن ماجه^(٩)، وأحمد^(١٠)، والحميدي^(١١) والطحاوي^(١٢) من طريق ابن

عبيدة،

(١) في صحيحه (كتاب الأدب باب: من أحق الناس بحسن الصحبة) ٨ / ٢ رقم ٥٩٧١.

(٢) في صحيحه (كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأتقوا أحق به) ٤ / ١٩٧٤ رقم ١ / ٢٥٤٨.

(٣) في المسند ١ / ٢١٤ رقم ١٧٢.

(٤) في المسند ١٠ / ٤٦٨ رقم ٦٠٨٢.

(٥) في صحيحه (كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأتقوا أحق به) ٤ / ١٩٧٤ رقم ٢ / ٢٥٤٨.

(٦) في المسند ١٠ / ٤٨٢ رقم ٦٠٩٤.

(٧) في السنن (كتاب الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت) ٢ / ٩٠٣ رقم ٢٧٠٦.

(٨) في المسند ١٥ / ٣٨، ٣٩ رقم ٩٠٨١.

(٩) في السنن (كتاب الأدب، باب بر الوالدين) ٢ / ١٢٠٧ رقم ٣٦٥٨.

(١٠) في المسند ٢ / ٢٧٠ رقم ١١٥١. من طريق الحميدي عنه. وفي آخره قال سفيان: «فيرون أن للأُم الثلثين من البر وللأب الثلث»

(١١) في المسند ٢ / ٢٧٠ رقم ١١٥١.

(١٢) في شرح مشكل الآثار ٤ / ٣٧٠، ٣٧١ رقم ١٦٧٠، ١٦٧١.

وأخرجه الحسين بن حرب^(١) من طريق عمار بن رزيق:،
 (خمستهم) عن عُمارة بن القعقاع بن شُبْرمة ، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة - رضي
 الله عنه - .

ولفظ مسلم من طريق فضيل بن غزوان : " مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ:
 «أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»".
 ولفظ ابن ماجه من طريق ابن عيينة: " قالوا: يا رسول الله، من أُبْرُّ؟، قال:
 «أُمَّكَ» . قال: ثم من؟ قال: «أُمَّكَ» . قال: ثم من؟ قال: «أَبَاكَ» . قال: ثم من؟
 قال: «الأدنى فالأدنى»"^(٢).

تنبيه: قد سبق حديث آخر لأبي هريرة بهذا الإسناد، وهو حديث " أي الصدقة
 أعظم أجرا؟ ^(٣) "، وأغلب الروايات على الفصل بينهما - أي أن كلا منهما حديثٌ
 مستقل - إلا ما جاء في طريق شريك، عن عمارة بن القعقاع وابن شبرمة، عن أبي زرعة،
 عن أبي هريرة. فقد ساق الحديثين فجعلهما حديثا واحدا^(٤) .
 وشريك هو النخعي، وهو صدوق يخطئ - كما سبق -، وقد خالف هنا، فلعل
 الجمع بين الحديثين وهم - والله أعلم - .

وقد توبع عُمارة بن القعقاع بن شبرمة:

(١) في البر والصلة ص ١٠ رقم ١٦ .

(٢) في طريق ابن عيينة اقتصر على ذكر الأم مرتين وعلى ذكر الأب مرة واحدة، ولذا قال سفيان
 عقب روايته: «فيرون أن للأم الثلثين من البر وللأب الثلث» وقد رجح الطحاوي - رحمه الله - الطرق
 التي ورد فيها ذكر الأم ثلاثا وذكر الأب مرة واحدة بالنظر لكثرتها وتعددتها . انظر شرح مشكل الآثار
 ٣٧١/٤ - ٣٧٤ .

(٣) سبق برقم ١١٩ ، وسياقه : " جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله،
 أي الصدقة أعظم أجرا؟ فقال: " أما وأبيك لتنبأه أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر،
 وتأمل البقاء، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان".

(٤) وذلك عند ابن ماجه برقم ٢٧٠٦ وأبي يعلى برقم ٦٠٩٢ وأحمد في الزهد ص ١٧٦ رقم
 ١٢١١ . وقد أخرج مسلم هذه الرواية من طريق شريك أيضا برقم ٢٥٤٨ / ٣ ، ولكنه اختصره
 فقال: " فذكر بمثل حديث جرير، وزاد: فقال: " نعم، وأبيك لتنبأ" فلم يتبين أدمج بينهما أم لا.

تابعه : عمُّه: عبد الله بن شبرمة، ويحيى بن أيوب، وقد أشار لذلك البخاري تعليقا عقب روايته الأولى فقال: " وقال ابن شبرمة، ويحيى بن أيوب: حدثنا أبو زرعة مثله".

- أخرج طريق عبد الله بن شبرمة كل من : أحمد^(١) ، والطحاوي^(٢)، وابن الجعد^(٣) من طرق عن عبد الله بن شبرمة، عن أبي زرعة بن عمرو، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بنحوه .

- وأخرج طريق يحيى بن أيوب كل من: أحمد^(٤)، والحسين بن حرب^(٥)، والبخاري - في الأدب-^(٦) من طريق عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، ولفظه: " أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: ما تأمرني؟ قال: «بِرَّ أُمِّكَ» ، ثم عاد، فقال: «بِرَّ أُمِّكَ» ، ثم عاد فقال «بِرَّ أُمِّكَ» ثم عاد الرابعة، فقال: «بِرَّ أباك».

(١) في المسند ١٤ / ٨٦ رقم ٨٣٤٤ .

(٢) في شرح مشكل الآثار ٤ / ٣٦٦ رقم ١٦٦٦ .

(٣) في المسند ص ٣٩٧ رقم ٢٧١٢ .

(٤) في المسند ١٥ / ١١٩ رقم ٩٢١٨ .

(٥) في البر والصلة ص ٦ رقم ٦ .

(٦) في الأدب المفرد ص ١٦ رقم ٦ .

[٤٢٩ / ٤] عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، من أبرُّ؟ قال: «أَمَّكَ» قال: قلت: ثم من؟ قال: «أَمَّكَ» قال: قلت: ثم من؟ قال: «أَمَّكَ» قال: قلت: ثم من؟ قال: «ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب».

أخرجه أبو داود^(١)، والترمذي^(٢) - واللفظ له -، وأحمد^(٣)، ومعمر^(٤)، والحسين بن حرب^(٥)، والبخاري - في الأدب -^(٦)، والرويانى^(٧)، والطحاوي^(٨) من طرق عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

وقد تقدم ذكر بهز بن حكيم وأن حديثه في مرتبة الحسن. ويشهد له ما تقدم.

قال الترمذي عقبه: "وبهز بن حكيم هو ابن معاوية بن حيدة القشيري، وهذا حديث حسن، وقد تكلم شعبة في بهز بن حكيم، وهو ثقة عند أهل الحديث، وروى عنه معمر، وسفيان الثوري، وحماد بن سلمة، وغير واحد من الأئمة"^(٩).

وزاد أبو داود فيه: "وقال رسول الله ﷺ: «لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده، فيمنعه إياه، إلا دُعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعا أقرع».

قوله في حديث أبي هريرة: "جاء رجل" هو معاوية بن حيدة، جد بهز بن حكيم - رضي الله عنه - كما سيأتي في الحديث التالي. ونص على ذلك ابن حجر^(١٠).

قوله: "بِحُسْنِ صَحَابَتِي". قال ابن دُرَيْد: "وإذا قالوا: صحابة فهم القوم الذين

(١) في السنن (كتاب الأدب، باب في بر الوالدين) ٤ / ٣٣٦ رقم ٥١٣٩.

(٢) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين) ٤ / ٣٠٩ رقم ١٨٩٧.

(٣) في المسند ٣٣ / ٢٣٠ رقم ٢٠٠٢٨. وفي ٣٣ / ٢٤٥ رقم ٢٠٠٤٨.

(٤) في جامعه (الملحق بمصنف عبدالرزاق) ١١ / ١٣٢ رقم ٢٠١٢١.

(٥) في البر والصلة ص ٥ رقم ٤.

(٦) الأدب المفرد ص ١٥ رقم ٣.

(٧) في المسند ٢ / ١١٤، ١١٥ رقم ٩٢٢.

(٨) في شرح مشكل الآثار ٤ / ٣٦٧ رقم ١٦٦٧.

(٩) الجامع ٤ / ٣٠٩.

(١٠) انظر: الفتح ١ / ٣٣١.

يصحبونه. وربما كانت الصحابة مصدرا، يقولون: فلان حسن الصحابة أي الصحبة^(١).
وقال النووي: "الصحابة هنا بفتح الصاد بمعنى الصحبة"^(٢). والمراد: من أولى الناس بمعروفي ويري ومصاحبتي؟

قوله: "ثم أدناك أدناك" وقوله في حديث بجز: "ثم الأقرب فالأقرب": قال النووي ممثلا لذلك: "قال أصحابنا: يستحب أن تقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الإخوة والأخوات ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمات والأخوال والخالات ويقدم الأقرب فالأقرب ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم، ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من أعلى وأسفل ثم الجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار وكذا لو كان القريب في بلد آخر قدم على الجار الأجنبي، وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم - والله أعلم -"^(٣).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على تفضيل حق الأم على حق الأب في البر والطاعة.

قال ابن بطال في بيان ذلك وتوجيهه: "في هذا الحديث دليل ان محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاث أمثال محبة الأب، لأنه - عليه السلام - كرر الأم ثلاث مرات، وذكر الأب في المرة الرابعة فقط، وإذا تؤمل هذا المعنى شهد له العيان، وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم، وتشقى بها دون الأب فهذه ثلاث منازل يخلو منها الأب"^(٤).

وقال النووي: "وفيه الحث على بر الأقارب وأن الأم أحقهم بذلك ثم بعدها الأب ثم الأقرب فالأقرب، قال العلماء: وسبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك، ونقل الحارث المحاسبي إجماع العلماء على أن الأم تفضل في البر على الأب وحكى القاضي

(١) جمهرة اللغة ١ / ٢٨٠.

(٢) شرح صحيح مسلم ١٦ / ١٠٢.

(٣) شرح النووي على مسلم ١٦ / ١٠٣.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩ / ١٨٩.

عياض^(١) خلافا في ذلك: فقال الجمهور بتفضيلها، وقال بعضهم: يكون برهما سواء...، والصواب الأول لصريح هذه الأحاديث في المعنى المذكور - والله أعلم - . قال القاضي: وأجمعوا على أن الأم والأب أكد حرمة في البر^(٢) .

(١) في إكمال المعلم ٨ / ٥ .

(٢) شرح النووي على مسلم ١٦ / ١٠٢ .

المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من منعك وتصفح ممن شتمك

[٤٣٠ / ٥] عن معاذ بن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: " أفضل الفضائل أن تصل من قطعك، وتعطي من منعك، وتصفح ممن شتمك".
أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له -، والطبراني^(٢) من طريق ابن لهيعة، والخرائطي^(٣) - ومن طريقه القضاعي^(٤) -، والطبراني^(٥) من طريق رشدين بن سعد (كليهما) عن زبّان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه -رضي الله عنه - .
ولفظ طريق رشدين: «أفضل الفضائل أن تصل من قطعك، وتعطي من حرّمك، وتصفح ممن ظلمك».

وقد مر الكلام على هذا الإسناد، وأنه ضعيف^(٦).
وابن لهيعة ورشدين بن سعد ضعيفان - كما مر - وإن كانا قد تابع أحدهما الآخر إلا أن شيخهما زبّان بن فائد الحمراوي قد ضُعِفَ - كما سبق - . وكذا تقدم ذكر حال سهل بن معاذ، وأنه لا بأس به إلا في روايات زبّان عنه. فالحديث ضعيف.
قال العراقي: "أخرجه أحمد من حديث معاذ بن أنس بسند ضعيف"^(٧). وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه زبّان بن فائد وهو ضعيف"^(٨). وضعفه الألباني^(٩). ويشهد له الحديث التالي.

(١) في المسند ٣٨٣/٢٤ رقم ١٥٦١٨.

(٢) في الكبير ١٨٨/٢٠ رقم ٤١٣.

(٣) في مكارم الأخلاق ص ١٠٧ رقم ٢٩٥.

(٤) في مسند الشهاب ٢٤٨/٢ رقم ١٢٨٩.

(٥) في الكبير ١٨٨/٢٠ رقم ٤١٤.

(٦) في الحديث رقم ١٦٧.

(٧) المغني عن حمل الأسفار ص ٦٧٩.

(٨) مجمع الزوائد ١٨٩/٨ رقم ١٣٦٩٣.

(٩) السلسلة الضعيفة ١١٣/٦ رقم ٢٦٠٤ و ٣٨٧/٦ رقم ٢٨٥٦.

[م / ٦] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه في حديث طويل، وفي آخره قال: " أخبرني بفواضل الأعمال. فقال: " يا عقبة، صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعرض عمن ظلمك".

هذا جزء من حديث طويل، وقد تقدم^(١). وهو حديث ضعيف مداره على علي بن يزيد الألهاني.

وذكرت هناك أنه يشهد له طريق آخر حسن - في المسند -، ولكن لم ترد فيه صيغة التفضيل، بل مطلق الإرشاد لذلك، فلفظه: " لقيت رسول الله ﷺ فقال لي: " يا عقبة بن عامر، صل من قطعك، وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك". قوله: "أفضل الفضائل" قال المناوي: " جمع فضيلة، قال الراغب^(٢): وهي اسم لما يحصل به للإنسان مزية على الغير، وهي أيضا: اسم لما يتوصل به إلى السعادة ويضادها الرذيلة"^(٣).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على فضل هذه الأخلاق على غيرها، وهي: صلة من قطع، وإعطاء من حرم، والعفو عمن ظلم.

قال الأصفهاني: " فالعفو عمن ظلمك نهاية الحلم والشجاعة، وإعطاء من حرمك نهاية الجود، ووصل من قطعك نهاية الإحسان - والله أعلم - "^(٤).

وفي وجه تفضيل هذه الأخلاق والفضائل على غيره يقول المناوي: " لما فيه من المشقة ومجاهدة النفس وإرغامها ومكايده الطبع لميله إلى المؤاخذة والإنقام "^(٥).

(١) برقم ٣٥ .

(٢) في الذريعة إلى مكارم الشريعة ص ١٠٩ .

(٣) فيض القدير ٢ / ٤٥ شرح حديث ١٢٨٧ .

(٤) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب الأصفهاني ص ٩٦ .

(٥) فيض القدير ٢ / ٤٥ .

المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الناس أفقهم في دين الله - عز وجل - وأوصلهم لرحمه

[م / ٧] عن دُرّة بنت أبي لهب - رضي الله عنها - قالت : قام رجلٌ إلى النبي ﷺ وهو على المنبر فقال يا رسول الله أيُّ الناس خيرٌ؟ فقال ﷺ : «خيرُ الناس أقرؤهم وأتقاهم وآمَرُهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم».

تقدم هذا الحديث^(١)، وهذا اللفظ رواية من رواياته، وتقدم الكلام عليه وهو ضعيف.

وموضع الشاهد منه قوله: "وأوصلهم لرحمه".

والرَّحِم في اللغة: القرابة تجمع بني أبٍ، وبينهما رحم: أي قرابة قريبة^(٢). وفي المحكم: "الرحم: أسباب القرابة، وأصلها الرحم التي هي منبت الولد، وهي الرحم"^(٣).

وقال في الفتح: "الرحم: - بفتح الراء وكسر الحاء المهملة - يطلق على الأقارب وهم مَنْ بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا سواء كان ذا محرم أم لا، وقيل: هم المحارم فقط. والأول هو المرجح لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام"^(٤).

وأما صلة الرحم: فالمراد بها كما في النهاية: "كناية عن الإحسان إلى الأقربين، من ذوي النسب والأصهار، والتعطف عليهم، والرفق بهم، والرعاية لأحوالهم. وكذلك إن بعدوا أو أساءوا. وقطع الرحم ضد ذلك كله. يقال: وصل رحمه يصلها وصلاً وصلة، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة، فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر"^(٥).

دلالة الحديث

(١) برقم ٤١٧ .

(٢) انظر: العين ٢٢٤/٣، تهذيب اللغة ٣٤/٥.

(٣) المحكم ٣٣٨/٣.

(٤) فتح الباري ١٠ / ٤١٤.

(٥) النهاية ١٩١/٥، ١٩٢.

دل الحديث على أفضلية صلة الرحم، والأحاديث الدالة على فضل صلة الرحم كثيرة.

وفي ذكر بعض أوجه فضل هذا العمل يقول ابن حجر: "صلة الرحم تكون سببا للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية فيبقى بعده الذكر الجميل فكأنه لم يمت"^(١).

(١) فتح الباري ١٠ / ٤١٦.

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الناس المدافع عن عشيرته ما لم يأثم

[٤٣١ / ٨] عن سراقه بن مالك بن جعشم المدلجي رضي الله عنه قال: خطبنا

رسول الله ﷺ فقال: «خيركم: المدافع عن عشيرته، ما لم يأثم».

أخرجه أبو داود^(١) والطبراني^(٢)، والبيهقي^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، والبغوي^(٥) من طرق عن أيوب بن سويد، عن أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن المسيب، عن سراقه رضي الله عنه به.

ومداره على أيوب بن سويد، أبي مسعود، الحميري، السيباني. قال عنه الحافظ: "صدوق يخطئ"^(٦). ووصف الحافظ له بهذا الوصف - والله أعلم - لعله دون ما يستحقه فكلام الأئمة فيه أشد:

قال ابن معين: "ليس بشئ"^(٧). وقال: "كان يسرق الأحاديث قال أهل الرملة: حدث عن ابن المبارك بأحاديث، ثم قال: حدثني أولئك الشيوخ الذين حدث عنهم بن المبارك"^(٨). وقال البخاري: "يتكلمون فيه"^(٩). وقال أبو حاتم: "لين الحديث"^(١٠). وقال أبو داود: "ضعيف"^(١١). وقال النسائي: "ليس بثقة"^(١٢) وقال أيضا: "متروك

(١) في السنن (كتاب الأدب، باب في العصبية) ٤ / ٣٣١، ٣٣٢ رقم ٥١٢٠.

(٢) في الأوسط ٧ / ١٠٧ رقم ٦٩٩٣. وفي الصغير ٢ / ١٩٧ رقم ٦٩٩٣.

(٣) في الشعب رقم ١٠ / ٣٤٨، ٧٦٠٥، و ١٠ / ٣٤٩ رقم ٧٦٠٦.

(٤) في معرفة الصحابة ٣ / ١٤٢٢ رقم ٣٥٩٩.

(٥) في شرح السنة ١٣ / ١٢٢ رقم ٣٥٤٢.

(٦) التقريب ص ١١٨ الترجمة ٦١٥.

(٧) تاريخه - رواية الدوري - ٤ / ٤٢١ النص ٥٠٨٤ وتاريخه - رواية الدارمي - ص ١٦٨ السؤال

١٣٥. والجرح والتعديل ٢ / ٢٥٠ الترجمة ٨٩١.

(٨) تاريخه - روايته الدوري - ٤ / ٤٥١ النص ٥٢٤٨.

(٩) التاريخ الكبير ١ / ٤١٧ الترجمة ١٣٣٣.

(١٠) الجرح والتعديل ٢ / ٢٥٠ الترجمة ٨٩١.

(١١) السنن ٤ / ٣٣٢. قاله بعد إخراجه لهذا الحديث من طريقه

(١٢) الضعفاء والمتروكون ص ١٦ الترجمة ٢٩.

الحديث^(١). وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "وكان رديء الحفظ يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه لأن أخباره إذا سبرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها مستقيمة"^(٢).

ولعل أحسن ما قيل فيه قول ابن عدي: "يقع في حديثه ما يوافقه الثقات عليه ويقع فيه ما لا يوافقه عليه ويكتب حديثه في جملة الضعفاء"^(٣) وقول الدارقطني: "يعتبر به"^(٤) مع أنه قال عنه: "ضعيف" في موضع آخر^(٥).

وقد سئل أبو حاتم عن هذا الحديث، فقال: "روى ابن وهب، عن أسامة بن زيد؛ قال: سمعت سعيد بن المسيب - ولم أسمع منه غيره - ثم ذكر حديثا ثم قال - : فقد أفسد هذا الحديث حديث أيوب، وقد كنت أسمع منذ حين يذكر عن يحيى بن معين أنه سئل عن أيوب بن سويد؟ فقال: ليس بشيء. وسعيد بن المسيب عن سراق لا يجيء، وهذا حديث موضوع؛ بابه حديث الواقدي"^(٦).

وقال في العلل أيضا في موضع آخر: "أول ما أنكرنا على أيوب بن سويد: حديث أسامة بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن سراق بن مالك، عن النبي ﷺ : (خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم)، وما أعلم أسامة روى عن سعيد بن المسيب شيئا"^(٧).

ومن كلام أبي حاتم تظهر علة أخرى في الحديث، وهي الانقطاع، فإن (في سماع سعيد بن المسيب من سراق المدلجي نظر؛ فإن وفاة سراق كانت سنة أربع وعشرين على

(١) السنن ١١٥/٣ عقب حديث ١٤٣٢.

(٢) الثقات ١٢٥/٨ الترجمة ١٢٥٤٩. وتعقبه ابن حجر، قال في التهذيب: وقد طول ابن عدي ترجمته وأورد له جملة مناكير من غير رواية ابنه لا كما زعم ابن حبان. التهذيب ٤٠٦/١.

(٣) الكامل ٣٦٣/١.

(٤) سؤالات البرقاني ص ٥٨ النص ٤٢٤. ونصه: سمعته يقول: محمد بن أيوب بن سويد الرملي متروك. وأبوه يعتبر به.

(٥) في الضعفاء والمتروكين ص ١٣١ الترجمة ٤٩١.

(٦) علل الحديث لابن أبي حاتم ٤٦٤/٥ رقم ٢١١٧.

(٧) المصدر نفسه ٥٦٠ / ٥ رقم ٢١٨٠.

المشهور، ومولد سعيد بن المسيب سنة خمس عشرة على المشهور. وقد روي عن الإمام مالك: أن مولد سعيد ابن المسيب لثلاث سنين بقيت من خلافة عمر، وقتل عثمان وهو ابن أربع عشرة سنة؛ فيكون مولده - على هذا - سنة عشرين، أو إحدى وعشرين؛ فلا يصح سماعه منه. والله عز وجل أعلم^(١).

وقد حكم عليه الألباني بالوضع، فقد قال بعد نقله كلام أبي حاتم السابق: "والذي تقتضيه الصناعة الحديثية أن الحديث ضعيف جداً، لولا حكم أبي حاتم بوضعه فإنه إمام حجة، والله أعلم"^(٢).

قال المناوي شارحاً الحديث: "خيركم المدافع عن عشيرته" في المهمات في حضورهم وغيبتهم ويرد عنهم من ظلمهم في مال أو عرض أو بدن ويكون الدفع بالأخف فالأخف، "ما لم يَأْثُم" أي: ما لم يظلم المدافع في دفعه بأن تعدى الحد الواجب في الدفع كأن يتحامل على المدفوع لنحو عصبية أو ضغينة"^(٣).

قال الصنعاني: "وُقِيْدَ به^(٤) مع أنه معلوم لأن الإنسان في حق العشيرة تقوم نفسه حمية وتثور في الانتصار لهم فحذر عن الإثم وإن كان معلوماً ليكون حاضراً في الذهن"^(٥). وقال القاري مبيناً وجه فضل هذا الفعل: "، فإنه حينئذ يكون جامعاً بين نصرة المظلوم ووصلة الأقارب، ثم اعلم أنه لو قدر على دفع الظلم عن قومه بكلام لم يجز له الضرب، ولو قدر بالضرب لم يجز له القتل؛ لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيجب مراعاة الترتيب"^(٦). والحديث ضعيف، لا تقوم به حجة.

(١) ما بين القوسين من كلام محقق العلل لابن أبي حاتم.

(٢) السلسلة الضعيفة ٣٣١/١ رقم ١٨٢. وانظر ضعيف الجامع رقم ٢٩١٥.

(٣) فيض القدير ٣/ ٤٩٨ شرح حديث ٤١١٠.

(٤) أي بقوله "ما لم يَأْثُم".

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير ٣٦/٦ شرح حديث ٤٠٩٤.

(٦) مرقاة المفاتيح ٧/ ٣٠٧٧.

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الآداب

وفيه خمسة وعشرون مبحثاً

- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما ينحله الرجل ولده الخلق الحسن.
- المبحث الثاني: ما ورد في أن أفضل الأكياس أحسنهم خلقاً.
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الناس أحسنهم خلقاً.
- المبحث الرابع: ما ورد في أن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً.
- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير ما يعطاه الناس الخلق الحسن.
- المبحث السادس: ما ورد في أن خير الناس وأحسنهم إسلاماً أحسنهم خلقاً إذا فقهوا.
- المبحث السابع: ما ورد في أن أحب الناس إلى رسول الله ﷺ وأقربهم منه مجلساً يوم القيامة هم أحسنهم أخلاقاً.
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أثقل شيء في الميزان هو حسن الخلق.
- المبحث التاسع: ما ورد في أن خير الناس من يرجى خيره ويؤمن شره.
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل صاحب الخلق - ولو كان وضعياً - يوم القيامة على قراب الأرض ممن ساء خلقه ولو كان رفيعاً.
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في أن خلة الإسلام أفضل من غيرها .
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في أن أفضل الناس كل مخموم القلب صدوق اللسان.
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في تفضيل الصبر على المصيبة على الدعاء برفعها.
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في أن خير الرجال بطيء الغضب سريع الرضا.
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله

- عز وجل - من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى.
- المبحث السادس عشر: ما ورد في محبة الخير للناس وأنه أفضل الإيمان.
- المبحث السابع عشر: ما ورد في أن أحب الحديث إلى الله وإلى رسوله هو ما كان صادقا.
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أحب الأسماء إلى الله.
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل السخي ولو كان جاهلا على البخيل ولو كان عابدا.
- المبحث العشرون: ما ورد في أن إقراء السلام من خير خصال الإسلام.
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن من بدأ بالسلام أولى بالله ورسوله.
- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في خير الأصحاب وخير الجيران عند الله.
- المبحث الثالث والعشرون: ما ورد في تفضيل تأديب الولد على التصديق بصاع.
- المبحث الرابع والعشرون: ما ورد في أن خير الطيرة الفأل وهو الكلمة الطيبة.
- المبحث الخامس والعشرون: ما ورد في أن خيار الناس من إذا رئي ذكر الله عز وجل - .

المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما ينحله الرجل ولده الخلق الحسن

[٩ / ٤٣٢] عن أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ

قال: «ما نَحَلَ والدٌ ولدًا من نَحْلٍ أفضلَ من أدبٍ حسنٍ».

أخرجه الترمذي^(١)، وأحمد^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، والبخاري - في الكبير^(٤) -،
والعقيلي^(٥)، والحاكم^(٦)، والقضاعي^(٧)، والبيهقي^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، وابن قانع^(١٠)، وابن أبي
الدنيا^(١١) من طرق عن عامر بن أبي عامر الخزاز، عن أيوب بن موسى، عن أبيه، عن
جده، به . وعلته الإرسال، وحال عامر بن أبي عامر.

قال البخاري بعد إيراده: " ولم يصح سماع جده من النبي ﷺ " (١٢) - .

وقال الترمذي: " هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث عامر بن أبي عامر

الخرزاز، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزاز. وأيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن
العاص وهذا عندي حديث مرسل " (١٣).

(١) في الجامع (أبواب البر والصلة ، باب ما جاء في أدب الولد) ٣٣٨ / ٤ رقم ١٩٥٢ .

(٢) في المسند ١٢٨ / ٢٤ رقم ١٥٤٠٣ . وفي ٢٦٥ / ٢٧ رقم ١٦٧١٠ من زوائد عبد الله وفي
٢٧٤ / ٢٧ رقم ١٦٧١٧ من زوائد عبد الله أيضا .

(٣) في المسند (المنتخب) ص ١٤١ رقم ٣٦٢ .

(٤) ٤٢٢ / ١ ترجمة ١٣٥٦ .

(٥) في الضعفاء في ترجمة عامر بن صالح بن رستم ٣٠٨ / ٣ الترجمة ١٣٢١ .

(٦) في المستدرک ٤ / ٢٩٢ .

(٧) في مسند الشهاب ٢٥١ / ٢ الأرقام ١٢٩٥ ، ١٢٩٦ ، ١٢٩٧ .

(٨) في الشعب ٢٠٧ / ٣ - ٢٠٩ رقم ١٥٥٣ . وفي ١٢٩ / ١١ - ١١٣ الأرقام ٨٢٨٤ ، ٨٢٨٥ ،
٨٢٨٦ ، ٨٢٨٧ .

(٩) في معرفة الصحابة ٤ / ١٩٨٠ رقم ٤٩٦٨ .

(١٠) في معجم الصحابة ١ / ٢٦١ .

(١١) في النفقة على العيال ١ / ٤٩٨ رقم ٣٢٦ .

(١٢) التاريخ الكبير ١ / ٤٢٢ .

(١٣) الجامع ٤ / ٣٣٨ .

وقال العقيلي: "عامر بن صالح بن رستم الخزاز عن أيوب بن موسى، ولا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به"^(١). ثم أورد العقيلي هذا الحديث ثم أورد حكاية تدل على اتهامه. وقال عنه الحافظ: "صدوق سيء الحفظ، أفرط ابن حبان فقال: يضع"^(٢) "(٣)". وأما الحاكم فقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وتعقبه الذهبي بقوله: "بل مرسل ضعيف"^(٤).

فاجتمع في الإسناد: الضعف والإرسال، كما يفيد كلام الترمذي والعقيلي. ووجه إرساله أن عمرو بن سعيد بن العاص، جد أيوب بن موسى ليس بصحابي. **قال العلاني:** "عمرو بن سعيد بن العاص الأشدق، يقال: له رؤية. وقد روى عن النبي ﷺ وذلك من طريق حفيده أيوب بن موسى بن عمرو عن أبيه عن جده. والصحيح أنه مرسل"^(٥).

وقال ابن حجر: " .. الضمير في (جده) يعود على موسى، فالحديث من رواية سعيد، وقد ولد في حياة النبي ﷺ والظاهر أن له رؤية. وأما عمرو وهو الأشدق فلا صحبة له، بل ولم يولد إلا في زمان عثمان، والحديث على كل حال مرسل."^(٦) وموسى بن عمرو والد أيوب لم يرو عنه سوى ابنه أيوب، ولذا قال عنه الحافظ: "مستور"^(٧).

قال الطيبي: " وكلام البخاري أنه لم يصح له سماع جد أيوب إن أراد به جده

(١) الضعفاء ٣/٣٠٨.

(٢) كتاب المجروحين ٢/ ١٨٨ الترجمة ٨٢٣. وعبارته: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب. ولكنه في التهذيب قال: و خلط ابن حبان ترجمته بترجمة الذي بعده.

(٣) التقريب ص ٢٨٧ الترجمة ٣٠٩٥.

(٤) المستدرک ٤/ ٢٩٢.

(٥) جامع التحصيل ص ٢٤٤ الترجمة ٥٦٥.

(٦) تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٦٤ الترجمة ٦٤٢.

(٧) التقريب ص ٥٥٣ الترجمة ٦٩٩٥.

الكبير، فلا يضر الحديث ؛ لأنه حينئذ من مراسيل الصحابة، وهو مقبول عند الكل، وإن أراد به جده بلا واسطة فهو المرسل المتعارف، لكنه حجة عند الجمهور على أن الحديث من فضائل الأعمال، والله أعلم بالحال" (١).

وعلى فرضية القول بما أشار له الطيبي من التهاون في قبول المرسل ما دام في فضائل الأعمال، إلا أن ضعف الحديث باقٍ إذ العلة باقية فيمن دون موسى بن عمرو، فمداره على عامر بن أبي عامر - وقد سبق بيان حاله -.

قوله: " ما نحل والد من نحل " قال ابن الأثير: " النحل: العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق. يقال: نَحَلَهُ يَنْحُلُهُ نُحْلًا - بالضم -، والنَّحْلَةُ - بالكسر -: العطية" (٢). وقال القاري: " نحل " - بضم النون ويُفتح - " (٣).

قوله: " أدب حسن " . قال القاري: " وهو المطابق للعرف الموافق للشرع " (٤). قال الطيبي (٥): " جَعَلَ الأدب الحسن من جنس المال والعطيات مبالغة".

دلالة الحديث

دل الحديث على أن خير ما يمنح الأب ابنه هو تأديبه الأدب الحسن.

قال المناوي: "أفضل من أدب حسن" : " أي من تعليمه ذلك ومن تأديبه بنحو توبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح أي لا يعطي ولده عطية أفضل من تعليمه الأدب الحسن وهذا مما يتوجه على الآباء من بر الأولاد قال تعالى: ﴿أَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَدِيمِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىَّ وَالنَّبِيِّينَ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ سُبُلَ الدِّينِ﴾ (٦)، فأهم الآداب: أدبه مع الله باطنا بآداب الإيمان كالتعظيم والحياء والتوكل وظاهرها المحافظة الحدود والحقوق والتخلق بأخلاق الإسلام، وأدبه مع المصطفى ﷺ في متابعة سننه في كل

(١) نقله عنه في مرقاة المفاتيح ٨ / ٣١١٨.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ / ٢٩.

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٨ / ٣١١٨. وقد جاء مشكولا بالفتح في أغلب الكتب التي خرجته، عدا شعب الإيمان فضبطه بالضم.

(٤) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣١١٨.

(٥) شرح الطيبي ١٠ / ٣١٨٨.

(٦) سورة التحريم الآية ٦.

صغير وكبير وجليل وحقير، ثم أدبه في صحبة القرآن بالانقياد له على غاية التعظيم ثم يتعلم علوم الدين ففيها ميع الآداب، ثم أدبه مع الخلق بنحو مداراة ورفق ومواساة واحتمال وغير ذلك وثواب الأدب في تعليم الولد بقدر شأن ما علم" (١).

وقال الشيخ ابن سعدي في شرح هذا الحديث: "أولى الناس ببرِّك، وأحقهم بمعرفك: أولادك، فإنهم أمانات جعلهم الله عندك، ووصاك بتربيتهم تربية صالحة لأبدانهم وقلوبهم، وكل ما فعلته معهم من هذه الأمور، دقيقتها وجليلها، فإنه من أداء الواجب عليك، ومن أفضل ما يقربك إلى الله، فاجتهد في ذلك، واحتسبه عند الله، فكما أنك إذا أطعمتهم وكسوتهم وقمت بتربية أبدانهم، فأنت قائم بالحق مأجور، فكذلك - بل وأعظم من ذلك - إذا قمت بتربية قلوبهم وأرواحهم بالعلوم النافعة، والمعارف الصادقة، والتوجيه للأخلاق الحميدة، والتحذير من ضدها. و"النحل": هي العطايا والإحسان، فالآداب الحسنة خير للأولاد حالا ومآلا من إعطائهم الذهب والفضة، وأنواع المتاع الدنيوي، لأنه بالآداب الحسنة، والأخلاق الجميلة يرتفعون، وبها يسعدون وبها يؤدون ما عليهم من حقوق الله وحقوق العباد، وبها يجتنبون أنواع المضار، وبها يتم برهم لوالديهم..". (٢)

(١) فيض القدير ٥ / ٥٠٣.

(٢) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ص: ١٣٨، ١٣٩.

المبحث الثاني: ما جاء في أن أحسن الناس خلقا هم أفضل الناس. وما جاء في أن أكثرهم للموت ذكرا هم أكسهم.

[٤٣٣ / ١٠] عن ابن عمر - رض الله عنهما - أنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ فجاءه رجل من الأنصار، فسلم على النبي ﷺ ثم قال: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقا»، قال: فأأي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم للموت ذكرا، وأحسنهم لما بعده استعدادا، أولئك الأكياس».

روي هذا الحديث عن ابن عمر - رضي الله عنه - مختصرا ومطولا، وبأكثر من طريق:

أولا: طريق عطاء، وهو أشهرها، وقد روي عنه أيضا من أكثر من طريق:

الأول - أخرجه ابن ماجه^(١) - واللفظ أعلاه له - وابن أبي الدنيا^(٢) عن الزبير بن بكار عن أنس بن عياض، عن نافع بن عبد الله، عن فروة بن قيس، عن عطاء. وهذا إسناد ضعيف: - نافع بن عبد الله، ويقال: ابن كثير الحجازي، قال الحافظ: "مجهول"^(٣). وقال الذهبي: "لا يعرف، وخبره باطل"^(٤).

- وشيخه: فروة بن قيس الحجازي، هو أيضا: مجهول^(٥).

الثاني: أخرجه البزار^(٦)، والطبراني^(٧)، والحاكم^(٨) من طريق أبي الجماهر محمد بن عثمان الدمشقي، عن الهيثم بن حميد، عن أبي معيد حفص بن غيلان عن عطاء.

(١) في السنن (كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له) ١٤٢٣/٢ رقم ٤٢٥٩.

(٢) في التواضع والخمول ص ٢٠٩ رقم ١٦٥.

(٣) التقريب ص ٥٥٨ الترجمة ٧٠٧٥.

(٤) أفاده ابن حجر في التهذيب حيث قال: قرأت بخط الذهبي: نافع هذا لا يعرف وخبره باطل. تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٠٦ الترجمة ٧٣٠.

(٥) التقريب ص ٤٤٤ الترجمة ٥٣٨٧.

(٦) في المسند (البحر الزخار) ٣١٥/١٢ رقم ٦١٧٥.

(٧) في الأوسط ٦١/٥، ٦٢ رقم ٤٦٧١. وفي مسند الشاميين ٣٩٢/٢ رقم ١٥٥٩.

(٨) في المستدرک ٤ / ٥٨٢.

وهذا إسناد حسن:

- الهيثم بن بن حميد الغساني، قال ابن حجر: "صدوقٌ رمي بالقدر"^(١).
- وشيخه: حفص بن غيلان أبو مُعَيْد - بالمهملة مصغر - وهو بها أشهر، قال ابن حجر: "شامي صدوق فقيه رمي بالقدر"^(٢).

الثالث: أخرجه أبو نعيم^(٣) والطبراني^(٤) من طريق جعفر بن محمد الفريابي، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء . وهذا إسناد ضعيف:

- سليمان بن عبد الرحمن التميمي ، أبو أيوب الدمشقي ، قال الذهبي : " الحافظ، مفتٍ ثقة، لكنه مكثّر عن الضعفاء"^(٥) وقال ابن حجر : "صدوق يخطيء"^(٦).
- وشيخه : خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني ، أبو هاشم الشامي الدمشقي، قال ابن حجر: " ضعيف مع كونه كان فقيها ، و قد اتهمه ابن معين^(٧) ".^(٨)

- وأبوه: يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني، القاضي، قال ابن حجر: "صدوق ربما وهم"^(٩).

الرابع: أخرجه الدولابي^(١٠) من طريق صدقة بن عبد الله، عن عمارة بن أبي يحيى،

(١) التقريب ٥٧٧ الترجمة ٧٣٦٢

(٢) تقريب التهذيب ص ١٧٤ الترجمة ١٤٣٢.

(٣) في الحلية ٨ / ٣٣٣ ، ٣٣٤.

(٤) في الكبير ١٢ / ٤٤٦ رقم ١٣٦١٩.

(٥) الكاشف ١ / ٤٦٢ الترجمة ٢١١١.

(٦) التقريب ص ٢٥٣ الترجمة ٢٥٨٨.

(٧) الذي في تاريخه رواية الدوري : " ليس بشيء ". تاريخ ابن معين رواية الدوري ٤ / ٢٥٥ النص ٥٠٩٩.

(٨) التقريب ص ١٩١ الترجمة ١٦٨٨.

(٩) التقريب ص ٦٠٣ الترجمة ٧٧٤٨.

(١٠) في الكنى والأسماء ٣ / ١٠٧٦ رقم ١٨٨٩.

عن عطاء.

وإسناده ضعيف أيضاً:

- صدقة بن عبد الله السمين، ضعيف - كما تقدم -.

- عمارة بن أبي يحيى لم أقف له على ترجمته .

الخامس: أخرجه البيهقي^(١) عن أبي بكر أحمد بن سعيد بن فرضخ الأخيمي، عن جعفر بن أحمد بن علي المعافري، وأخرجه ابن عدي^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق عبيد الله بن سعيد بن عفير، (كليهما) عن سعيد بن كثير بن عفير، عن مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن عطاء بن أبي رباح.

وإسناد البيهقي الأول فيه:

أحمد بن سعيد بن فرضخ الأخيمي، اتهمه الدارقطني^(٤). وفيه أيضاً:

جعفر بن أحمد بن علي الغافقي^(٥). قال ابن عدي: "حدث بأحاديث موضوعة وكنا نتهمه بوضعها بل نتيقن في ذلك وكان مع ذلك رافضياً"^(٦). وقال الدارقطني: "لا يساوي شيئاً"^(٧). وقال ابن يونس: "كان رافضياً، يضع الحديث"^(٨).

(١) في الشعب ٣٦١/١٠، ٣٦٢ رقم ٧٦٢٧ مختصراً.

(٢) في الكامل ٤٧٢/٤ الترجمة ٨٣٩.

(٣) في الشعب ١٣/١٣١، ١٣٢ رقم ١٠٠٦٦ مطولاً، وفي الزهد الكبير مختصراً ص ١٩٠ رقم ٤٥٦.

(٤) قال الذهبي: قال الدارقطني: روى عن القاسم بن عبد الله بن مهدي، عن علي بن أحمد بن سهل الأنصاري، عن عيسى بن يونس، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أحاديث في ثواب المجاهدين والمرابطين والشهداء، موضوعة كلها وكذب، لا تحل روايتها، والحمل فيها على ابن فرضخ، فهو المتهم بها، فإنه كان يركب الأسانيد، ويضع عليها أحاديث. لسان الميزان ١/١٧٨، ١٧٩ الترجمة ٥٧١.

(٥) في سنن البيهقي: المعافري . والتصويب من مصادر ترجمته.

(٦) الكامل ٤٠٠/٢ الترجمة ٣٤٨.

(٧) سؤالات حمزة السهمي له ص ١٩٠ السؤال ٢٣٦.

وأما إسناده الثاني - والذي أخرجه مع البيهقي ابنُ عدي أيضا -، فقد قال ابن عدي بعدما ساق الحديث في ترجمة سعيد بن عفير: "وهذا لا أعرفه يرويه عن مالك إلا بن عفير عنه، ولا عن ابن عفير إلا ابنه"^(٢).

ورجال هذا الإسناد:

- عبيد الله بن سعيد بن كثير، قال عنه ابن حبان: "يروي عن أبيه عن الثقات الأشياء المقلوبات لا يشبه حديثه حديث الثقات.." ثم ذكر هذا الحديث من طريقه ثم قال: "... فذكر حديثا طويلا ليس من حديث مالك ولا من حديث أبي سهيل ولا من حديث بن عمر ... لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد"^(٣).

- وأبوه: سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري مولاهم، أبو عثمان المصري، قال الحافظ: "صدوقٌ عالم بالأنساب وغيرها"^(٤).

- أبو سهيل، عم الإمام مالك، واسمه نافع بن مالك، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٥).

فهذا الإسناد والذي من طريق الإمام مالك ضعيف جدا.

السادس: أخرجه ابن أبي الدنيا^(٦) عن أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد الزهري، عن محمد بن إسحاق، عن معاوية بن عبد الرحمن، عن عطاء. ورجاله:

- أحمد بن محمد بن أيوب، أبو جعفر الوراق، صاحب المغازي، قال ابن حجر: "صدوق كانت فيه غفلة، لم يدفع بحجة"^(٧).

(١) تاريخ ابن يونس ٩٠/١ الترجمة ٢٣٨.

(٢) الكامل ٤١١/٣.

(٣) المجروحون ٦٧/٢ الترجمة ٦١٥.

(٤) التقريب ص ص ٢٤٠ الترجمة ٢٣٨٢ وقد ذكره ابن عدي في الكامل مدافعا عنه، ونقل قولاً للسعدي ثم رده. انظر الكامل ٤٧١/٤ الترجمة ٨٣٩.

(٥) التقريب ص ٥٥٨ الترجمة ٧٠٨١.

(٦) في التواضع والخمول ص ٢٠٧ رقم ١٦٤. وفي ص ٢٠٩ رقم ١٦٥. وفي مداراة الناس ص ٧١ رقم ٧٧. مختصرا.

(٧) التقريب ص ٨٣ الترجمة ٩٣.

- ابن إسحاق صدوق يدلّس، وقد عنعن.

- معاوية بن عبد الرحمن، ذكره الذهبي عقب شخص مجهول، وقال: "معاوية بن عبد الرحمن عن عطاء كذلك^(١)". - يعني أنه مجهول -.

فالإسناد ضعيف لعننة ابن إسحاق وجهالة معاوية.

وقد أورده بعض من سبق مختصرا كرواية ابن ماجه، وجاء عند بعضهم مطولا كالبزار والطبراني - في الأوسط - والحاكم، وأبي نعيم، واللفظ المطول - كما عند البزار - : "كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله ﷺ : أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وابن جبل، وحذيفة، وابن عوف، وأبو سعيد الخدري، وأنا، فجاء فتى من الأنصار، فسلم، ثم جلس، فقال: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل...". وذكر الحديث بنحوه، وزاد: "... ثم سكت الفتى، فأقبل علينا النبي ﷺ فقال: «يا معشر المهاجرين، خصال خمس إن ابتليتم بهن ونزلن بكم، وأعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا...". الخ.

ثانيا/ طريق عطاء الخراساني عن ابن عمر:

- أخرجه الروياني^(٢) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، عن عبد الله بن وهب، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه عن ابن عمر بنحوه مطولا.

وقد تقدم ذكر حال عثمان بن عطاء الخراساني، وأنه ضعيف. وكذا أبوه عطاء بن أبي مسلم الخراساني، تقدم أيضا وأنه: صدوق يهمل كثيرا، ويرسل ويدلس. وأن رواياته عن الصحابة مرسل.

فهذا الإسناد ضعيف ومرسل.

ثانيا: طريق العلاء بن زياد عن ابن عمر:

- أخرجه ابن نصر^(٣) من طريق أحمد بن حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، ثنا

(١) ميزان الاعتدال ١٣٥ / ٤ الترجمة ٨٦٢٦.

(٢) في المسند ٢ / ٤١٥، ٤١٦ رقم ١٤٢٣.

(٣) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ١٤٤ رقم ٤٥٧.

إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي البصري، عن سويد بن حجير، عن العلاء بن زياد، قال: سأل رجل عبد الله بن عمر: أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً» قال: أنت قلته يا عبد الله بن عمر، أم رسول الله قاله؟ قال: بل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قاله .

وهذا إسناد جيد:

- أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي، وأبوه: صدوقان - كما تقدم -.
- إبراهيم بن طهمان ثقة يغرب - كما مر أيضاً - .
- حجاج بن حجاج الباهلي البصري، قال عنه الحافظ: "ثقة" (١).
- سويد بن حجير بن بيان الباهلي: قال عنه الحافظ: "ثقة" (٢).
- العلاء بن زياد بن مطر العدوي أحد العباد : ثقة - كما مر - . إلا أني لم أقف على من أثبت سماعه من ابن عمر. وقد أرسل عن النبي ﷺ (٣).

ثالثاً: طريق مجاهد عن ابن عمر:

أخرجه الطبراني (٤) وابن أبي الدنيا (٥) من طريق سعيد بن يحيى القرشي، عن أبيه ، عن مالك بن مغول، عن معلى الكندي، عن مجاهد، عن ابن عمر بنحوه مختصراً. قال الطبراني عقبه : "لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول إلا يحيى بن سعيد الأموي".

وهذا إسناد جيد أيضاً يصلح للمتابعة :

- سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص القرشي الأموي، قال الحافظ: " ثقة ربما أخطأ" (٦).

(١) تقريب التهذيب ص ١٥٢ الترجمة ١١٢٣ .

(٢) تقريب التهذيب ص ٢٦٠ الترجمة ٢٦٨٨ .

(٣) انظر: تهذيب الكمال ٤٩٧/٢٢ .

(٤) في الكبير ١٢ / ٤١٧ رقم ١٣٥٣٦ وفي الصغير ٢ / ١٨٩ رقم ١٠٠٨ .

(٥) في مكارم الأخلاق ص: ١٨ رقم ٣ .

(٦) التقريب ص ٢٤٢ الترجمة ٢٤١٥ .

- وأبوه: يحيى بن سعيد، أبو أيوب الكوفي، لقبه الجمل، وهو صدوق يغرب^(١).
 - مالك بن مَعُول بن عاصم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، قال الحافظ: " ثقة ثبت " (٢).

- معلى الكندي، لم يتبين لي من هو، ويبعد أن يكون من ترجم له الحافظ بقوله: " أبو ليلى الكندي مولاهم الكوفي، يقال: اسمه سلمة بن معاوية، وقيل بالعكس، وقيل: سعيد بن بشير، وقيل: المعلى. - ثم قال عنه - : ثقة (٣) ".
 فهذا من الطبقة الثانية - كبار التابعين، بينما الذي في الإسناد روى عن مجاهد، ومجاهد من أهل الطبقة الثالثة، ثم إن مالك بن مغول من أهل الطبقة السابعة، فيبعد روايته عنهم في الطبقة الثانية - والله أعلم -.

فهذه الطرق السابقة منها ما هو ضعيف جدا وضعيف ومنها ما هو حسن.

وللحديث شاهد مرسل:

- أخرجه ابن وهب^(٤) عن ابن عبد الرحمن بن أنعم:، وأبو بكر البزاز^(٥) من طريق ابن المبارك^(٦) عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر:، (كليهما: ابن أنعم وابن زحر) عن سعد بن مسعود: أن رسول الله ﷺ سئل: أي المؤمنين أفضل، قال: «أحسنهم خلقا». قيل: أي المؤمنين أكيس، قال: «أكثرهم للموت ذكرا وأحسنهم له استعدادا».

وعلته الإرسال، سعد بن مسعود الصديقي، عديد التجييين^(٧).

قال ابن أبي حاتم: " قلت لأبي: روى عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن سعد بن

(١) التقريب ص ٥٩٠ الترجمة ٧٥٥٤.

(٢) التقريب ص ٥١٨ الترجمة ٦٤٥١.

(٣) التقريب ص ٦٦٩ الترجمة ٨٣٣٢.

(٤) في الجامع ص ٥٩٧ رقم: ٤٩٨.

(٥) الفوائد (الغيلانيات) ٨٢٠/٢ رقم ١١٣٣.

(٦) وهو في الزهد له ٩٢/١ رقم ٢٧٢؟

(٧) أي أنه عُذ منهم، وقد ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٠٠/٢٠ رقم ٢٤٢٩.

مسعود عن النبي ﷺ فقال سعد بن مسعود تابعي^(١).

ولكثر الطرق للحديث فقد حسنه بعض أهل العلم^(٢).

وذكره الألباني في الصحيحة، وقال بعد تحريجه: "فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن، وأما الجملة الأولى^(٣) فهي صحيحة"^(٤).

قوله: "مَنْ أَكَيْسُ النَّاسِ؟" صيغة تفضيل، من كاس يَكِيسُ كَيْسًا، واسم الفاعل منه: كَيْسٌ. والكَيْس: العقل، وخلاف الحُمق، والكَيْس: الظريف والعاقل، وأَيُّ المؤمنين أَكَيْس: أي أعقل^(٥).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أفضل المؤمنين إيماناً هم أحسنهم خلقاً، وأن أعقلهم هم أكثر استعداداً للموت.

ولا تعارض هذه الأمور ما تقدم في وصف أفضل الناس، فبين هذه الأمور تلازماً، فالاستعداد للموت يكون بطاعة الله وطاعة رسوله وحسن المعاملة مع الخلق.

(١) المراسيل ص ٧١ النص ٢٤٦. وانظر جامع التحصيل ص: ١٨١ رقم ٢٢٨.

(٢) ذكر صاحب كتاب تكميل النفع (محمد عمرو الشنقيطي) بأن له جزءاً صغيراً، سماه: القسطاس في تصحيح حديث الأكياس. انظر: تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع ص ٩٧.

(٣) يعني قوله: "أي المؤمنين أفضل؟ قال: أحسنهم خلقاً".

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٣٧٢ برقم ١٣٨٤.

(٥) انظر: النهاية ٤/ ٢١٧، القاموس المحيط ص: ٥٧١، لسان العرب ٦/ ٢٠١.

المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الناس أحسنهم خلقا

[٤٣٤ / ١١] عن أسامة بن شريك^(١)، رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسول الله، أيُّ الناس خير؟ قال: " أحسنهم خلقا " ثم قال: يا رسول الله، أنت داوى؟ قال: " تداووا، فإن الله لم يُنزل داءً، إلا أنزل له شفاء، علّمه من علّمه، وجّهله من جّهله " .

- أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له - عن مصعب بن سلام:، والطبراني^(٣) من طريق محمد بن فضيل الضبي:، (كليهما) عن الأجلح بن عبد الله الكندي، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك به. ولفظ الطبراني: قال: " جاءت الأعراب... " بصيغة الجمع.

- وأخرجه - بنحوه - : ابن ماجه^(٤) والحميدي^(٥)، وابن أبي شيبة^(٦) وابن حبان^(٧) من طريق ابن عيينة:، وأخرجه الطيالسي^(٨) عن المسعودي وشعبة (معا) مختصرا، وأخرجه أحمد^(٩) عن غندر عن شعبة:، بنحوه مطولا. وأخرجه ابن حبان^(١٠) من طريق الثوري:، وأخرجه ابن الجعد^(١١)، والطبراني^(١٢) من طريق زهير:، مطولا . وأخرجه ابن أبي

(١) هو أسامة بن شريك الثعلبي صحابيٌّ تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح . انظر: الاستيعاب ١/ ٧٨ الترجمة ٢٣ ، الإصابة ١٠٣/١ الترجمة ٩٠ ، التقريب ص ٩٨ الترجمة ٣١٨ .

(٢) في المسند ٣٩٨ رقم ١٨٤٥٦ .

(٣) في الكبير ١٨٣/١ رقم ٤٧٨ .

(٤) في السنن ١١٣٧/٢ رقم ٣٤٣٦ .

(٥) في المسند ٧٣/٢ رقم ٨٤٥ .

(٦) في المصنف ٢١٠/٥ رقم ٢٥٣١٤ .

(٧) في صحيحه (التقاسيم) ٢٤٨/٢ - ٢٤٩ رقم ١٢٦٢ (الإحسان) ٤٢٦/١٣ رقم ٦٠٦١ .

(٨) في مسنده ص ١٧١ رقم ١٢٣٣ .

(٩) في المسند ٣٩٤/٣٠ رقم ١٨٤٥٤ .

(١٠) في صحيحه (الإحسان) ٢٢٦/٢ رقم ٤٧٨ .

(١١) في مسنده ص ٣٧٨ رقم ٢٥٨٦ .

(١٢) في الكبير ١٨٠/١ رقم ٤٦٧ .

شيبه^(١) وابن حبان^(٢) من طريق مسعر:، مختصرا. وأخرجه الطبراني^(٣) وابن بشران^(٤) من طريق إسرائيل:، (جميعهم: سفيان بن عيينة وشعبة والمسعودي وزهير ومسعر وإسرائيل) عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك - رضي الله عنه - بنحوه .

ولفظه المطول - كما عند ابن ماجه - : "شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ : أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم: «عباد الله، وضع الله الحرج، إلا من اقترض من عرض أخيه شيئا، فذاك الذي حرج» فقالوا يا رسول الله: هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال: «تداؤوا عباد الله، فإن الله سبحانه، لم يضع داء، إلا وضع معه شفاء، إلا الهرم» ، قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي العبد قال: «خلق حسن»".

ومن اختصره اقتصر على الجملة الأخيرة منه.

وفي بعض الألفاظ^(٥): "ما أفضل ما أعطي المسلم؟ قال: «خلق حسن»".

وفي بعضها^(٦): "ما أفضل ما أعطي المرء المسلم؟، قال: «حسن الخلق»".

والحديث - بدون موضع الشاهد - أخرجه أبو داود^(٧) عن حفص بن عمر عن شعبة:، والترمذي^(٨) من طريق أبي عوانة:، وأحمد^(٩) من طريق المطلب بن زياد:، (كلهم عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك ، بنحوه .

(١) في المصنف ٢١٠/٥ رقم ٢٥٣١٥.

(٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٩٢/١ رقم ٧٢٩ ، (الإحسان) ٢٢٦/٢ رقم ٤٧٨.

(٣) في الكبير ١٨٠/١ رقم ٤٦٦.

(٤) في أماليه الجزء الثاني/ ١٨٨ رقم ١٣١٧.

(٥) عند ابن أبي شيبه برقم ٢٥٣١٥، وعند ابن أبي عاصم برقم ١٤٦٨. وعند الطبراني في الكبير برقم ٤٧٠.

(٦) عند ابن حبان برقم ٤٧٨.

(٧) في السنن ٣/٤ رقم ٣٨٥٥.

(٨) في الجامع ٣٨٣/٤ رقم ٢٠٣٨.

(٩) في المسند ٣٩٨/٣٠ رقم ١٨٤٥٥.

ومدار الحديث على زياد بن علاقة - بكسر المهملة وبالقاف - الثعلبي، أبي مالك الكوفي، قال عنه الحافظ: "ثقة رمي بالنصب"^(١).

والحديث صحيح. قال ابن حبان عقبه: "قال سفيان: ما على وجه الأرض اليوم إسنادٌ أجود من هذا"^(٢). وقال العراقي: "أخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح"^(٣). وقال المنذري: "قال الحاكم"^(٤): على شرطهما ولم يخرجاه لأن أسامة ليس له راو سوى واحد. كذا قال، وليس بصواب، فقد روى عنه زياد بن علاقة وابن الأقرم وغيرهما"^(٥).

وقال المنذري قبل كلامه السابق: "ورواته محتج بهم في الصحيح"^(٦). وصححه الألباني^(٧).

قوله: "وضع الله الحرج إلا من اقترض" قال السندي: "المعنى وضع الله الحرج عمن فعل شيئاً مما ذكرتم إلا عمن اقترض، واقترض بمعنى قطع. ومعناه: إلا من اغتاب أخاه أو سبه أو آذاه في نفسه عبر عنه بالاقتراض لأنه يسترد منه في العقبي"^(٨).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير الناس هم أحسنهم خلقاً، وعلى أن خير ما يعطاه المسلم هو حسن الخلق.

(١) التقريب ص ٢٢٠ الترجمة ٢٠٩٢.

(٢) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ٢٤٩/٢ (الإحسان) ٤٢٦/١٣.

(٣) المغني عن حمل الأسفار ص ٦١١.

(٤) كلامه في المستدرک ١ / ٢٠٩، وعبارته: "هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه والعلة عند مسلم فيه أن أسامة بن شريك ما روى عنه غير زياد وقد روى عن علي بن الأقرم عنه على أني قد أصلت كتابي هذا على إخراج الصحابة، وإن لم يكن لهم غير راو واحد".

(٥) الترغيب والترهيب ٢٧٥/٣ رقم ٤٠٢٥.

(٦) المصدر نفسه ٢٧٤/٣.

(٧) في الصحيحة ١ / ٧٩٤ رقم ٤٣١. وفي صحيح الترغيب والترهيب ٧/٣ رقم ٢٦٥٢.

(٨) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٢ / ٣٣٩.

المبحث الرابع: ما ورد في أن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً

[٤٣٥ / ١٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين

إيماناً أحسنهم خلقاً».

تقدم هذا الحديث^(١) - وبلغ فيه زيادة - من طريقين.

وهذه بقية الطرق التي اقتصرت على اللفظ أعلاه:

- فقد أخرجه أحمد^(٢)، والدارمي^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وابن نصر^(٥)، والحاكم^(٦) من طريق سعيد بن أبي أيوب:، والطحاوي^(٧)، والآجري^(٨) من طريق أنس بن عياض الليثي:، والخرائطي^(٩)، والبيهقي^(١٠) من طريق يحيى بن أيوب:، (ثلاثتهم) عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: "أكمل المؤمنين إيماناً، أحسنهم خلقاً".

وهذا الطريق سنده حسن لأجل محمد بن عجلان - كما مر -.

- وأخرجه الطبراني^(١١) عن عبدان بن محمد المروزي، عن إسحاق بن راهويه، عن كلثوم بن محمد بن أبي سدر، عن عطاء الخراساني، عن أبي هريرة بنحوه. والحديث صححه الألباني^(١٢) بطرقه.

(١) برقم ٢٠٦.

(٢) في المسند ١٦ / ٤٧٨ رقم ١٠٨١٧.

(٣) في السنن (كتاب الرقاق، باب: في حسن الخلق) ٣ / ١٨٤٠ رقم ٢٨٣٤.

(٤) في المصنف ٥ / ٢١٠ رقم ٢٥٣٢١. وفي ٦ / ١٦٥ رقم ٣٠٣٧١.

(٥) في تعظيم قدر الصلاة ١ / ٤٤١ رقم ٤٥٣.

(٦) في المستدرک ١ / ٤٣.

(٧) في شرح مشكل الآثار ١١ / ٢٦٠ رقم ٤٤٣٠.

(٨) في الشريعة ٢ / ٦٠٠ رقم ٢٣٤.

(٩) في مكارم الأخلاق ص ٣٠ رقم ١٨.

(١٠) في الكبرى ١٠ / ١٩٢.

(١١) في مسند الشاميين ٣ / ٣٠٣ رقم ٢٣٣١.

(١٢) في السلسلة الصحيحة ١ / ٥٧٤ رقم ٢٨٤.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أكمل الناس إيماناً (أي من أكملهم) من كان أحسنهم خلقاً.
قال المناوي: " لأن هذا الدين مبني على السخاء وحسن الخلق ولا يصلح إلا بهما
فكمال إيمان الإنسان ونقصه على قدر ذلك، ولا يناقضه ما سلف أنه جبلي غريزي، لأنه
وإن كان سجية أصالة، لكن يمكن اكتساب تحسينه بنحو نظر في أخلاق المصطفى ﷺ
والحكماء ثم بتصفية النفس عن ذميم الأوصاف وقبيح الخصال ثم برياضتها إلى تحليها
بالكمال ومعالي الأحوال وحينئذ فيثاب على تلك الأخلاق لكونها من كسبه"^(١).
قال ابن عثيمين: " وعلى هذا فكل من كان ناقص الخلق فهو ناقص الدين،
فكمال الدين بكمال الخلق، ولذلك فإن تأثير كمال الخلق على غيره من جلبه إلى الإسلام
وإلى الدين أكبر من تأثير ذي الديانة السيئ الخلق، فإذا وفق من كان قوياً في العبادة إلى
كمال الخلق كان ذلك أحسن وأكمل"^(٢).

(١) فيض القدير ٩٧ / ٢.

(٢) مكارم الأخلاق لابن عثيمين ص ٥٢.

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير ما يعطاه الناس الخلق الحسن

[م / ١٣] عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: " شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ: «أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم: «عباد الله، وضع الله الحرج، إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً، فذاك الذي حرج» فقالوا يا رسول الله: هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال: «تداووا عباد الله، فإن الله سبحانه، لم يضع داء، إلا وضع معه شفاء، إلا الهرم» ، قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي العبد قال: «خلق حسن» وفي بعض الألفاظ: " ما أفضل ما أعطي المسلم؟ قال: «خلق حسن» " .

تقدم هذا الحديث ^(١) قبل مبحثين، وهو بهذا اللفظ إحدى رواياته.

ودلت ألفاظ هذا الحديث على أن خير ما يعطاه العبد من الله تعالى هو حسن الخلق.

وقوله: " خير ما أعطي " : تحتل أنه يعطاها من الله تعالى هبة منه وفضلاً، ولكن قد دلت الأدلة والواقع على الخلق الحسن يمكن اكتسابه والتحلي به.

ويدل على إمكانية اكتسابها قوله ﷺ في دعائه: " اهديني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت " ^(٢).

قال ابن حجر: " وحكى ابن بطل ^(٣) تبعاً للطبري خلافاً، هل حُسن الخلق غريزة أو مكتسب؟ .. قلت ^(٤): وقد وقع في حديث الأشج العصري عند أحمد ^(٥)، والنسائي ^(٦)، والبخاري في الأدب المفرد ^(٧)، وصححه ابن حبان ^(٨) أن النبي ﷺ قال: " إن فيك لخصلتين

(١) برقم ٤٣٤ .

(٢) جزء من حديث علي رضي الله عنه أخرجه مسلم في صحيحه ٥٣٤/١ رقم ٢٠١/٧٧١، و أحمد في المسند ١٨٣/٢ رقم ٨٠٣

(٣) في شرح صحيح البخاري ٩/ ٢٣٢، ٢٣٣ .

(٤) القائل هو الحافظ ابن حجر .

(٥) في المسند ١٧/ ٢٦٤ رقم ١١١٧٥، وفي ٣٦١/٢٩ رقم ١٧٨٢٨ .

(٦) في الكبرى ٧/ ١٥٩، وفي ٣٧١/٧ رقم ٨٢٤٨ .

(٧) ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ رقم ٥٨٤ ، ٥٨٥ ، ٥٨٦ .

يحبهما الله الحلم والأناة قال يا رسول الله قديما كانا في أو حديثا قال قديما قال الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما ". فتريده السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخلق ما هو جليل وما هو مكتسب" (٢).

(١) ضمن حديث أبي سعيد الطويل في وفد عبد القيس، (التقاسيم والأنواع) ١٤٣/٦ - ١٤٤ رقم

٦٢٢٣ ، (الإحسان) ١٠ / ٤٠٥ - ٤٦ رقم ٤٥٤١ .

(٢) فتح الباري ١٠ / ٤٥٩ .

المبحث السادس: ما ورد في أن خير الناس وأحسنهم إسلاماً أحسنهم خلقاً إذا فقهوا

[٤٣٦ / ١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقول: " خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، إِذَا فَقَهُوا " .

- أخرجه أحمد^(١)، والبخاري - في الأدب-^(٢)، وابن حبان^(٣) من طرق عن حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة -رضي الله عنه - به. وفي بعض الألفاظ: " خيركم " بالإفراد.

وإسناده صحيح: محمد بن زياد الجُمحي مولاهم، أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، قال ابن حجر: "ثقة ثبت ربما أرسل"^(٤).

- وأخرجه ابن شاهين^(٥) من طريق شيبان بن فروخ:، والبيهقي^(٦) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين:، (كليهما) عن البراء بن عبد الله الغنوي، عن عبد الله بن شقيق العقيلي، عن أبي هريرة -رضي الله عنه - بنحوه.

ولفظ ابن شاهين: "ألا أنبئكم بخياركم؟ أحسنكم أخلاقاً".

وأما لفظ البيهقي فقد جاءت فيه زيادة على هذا، وهو - كما في الآداب " ألا أخبركم بشار هذه الأمة؟ الثرثارون، المتشدقون، المتفيهقون، أفلا أنبئكم بخيارهم؟ أحسنهم أخلاقاً " .

وقد اختلف فيه على البراء بن عبد الله الغنوي:

(١) في المسند ١٦ / ٧٤ رقم ١٠٠٢٢. وفي ١٦ / ٩٤ رقم ١٠٠٦٦ وفي ١٦ / ١٩٠ رقم ١٠٢٣٢ . وفي ١٦ / ١٧٣ رقم ١٠٢٤٠ .

(٢) في الأدب المفرد ص ١٠٧ رقم ٢٨٥ .

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٥٥١ رقم ٨٣٣ ، (الإحسان) ١ / ٢٩٣ ، ٢٩٤ رقم ٩١ .

(٤) التقريب ص ٤٧٩ الترجمة ٥٨٨٨ .

(٥) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ١٠٨ رقم ٣٥٨ .

(٦) في الآداب ص ١٣٠ رقم ٣١٥ . وفي الكبرى ١٠ / ٣٢٦ رقم ٢٠٨٠٠ . وفي الشعب ٧ / ٤٢ ،

٤٣ رقم ٤٦١٧ . وفيه أيضا ١٠ / ٣٥٨ رقم ٧٦٢٠ .

- فرواه عنه شيبان وأبو نعيم - كما سبق - .
- وخالفهما: يونس بن محمد المؤدب فيما أخرجه الخرائطي^(١) عن عباس الدوري، عنه، عن البراء بن عبد الله الغنوي، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، مرفوعا، ولفظه: : "ألا أنبئكم بخياركم؟ أحاسنكم أخلاقا". فزاد فيه بديل بن ميسرة بين البراء وعبد الله بن شقيق.
- ومدار الإسناد - بكلا الوجهين - على البراء بن عبد الله الغنوي، وهو ضعيف - كما تقدم - .

فهذا الإسناد ضعيف مع اختلاف فيه،، ويغني عنه الإسناد السابق.

تنبيه:

- أخرج أبو بكر الإسماعيلي^(٢) عن موسى بن إسحاق الواسطي ، عن سعيد بن يحيى بن الأزهر، عن وكيع، عن علي بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «خياركم أحاسنكم أخلاقا» . ثم قال عقبه مباشرة: والصحيح «أحسنكم قضاء».
- ومراده - رحمه الله - توهين هذه الرواية، وأن الصواب في متن هذا الإسناد هو اللفظ الثاني لا الأول.

- وقد سبق ذكر هذا الحديث^(٣) - أعني حديث « خياركم أحسنكم قضاء» - فقد رواه أصحاب الصحاح والسنن من طرق عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

قوله: " خياركم أحاسنكم أخلاقا" قال المناوي: "الأخلاق جمع خُلُق وهو أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره، وتنقسم إلى محمود ومذموم، فالمحمود: صفة الأنبياء والأولياء كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وتحمل الأذى والإحسان والتودد للناس والرحمة

(١) في مكارم الأخلاق ص ٣١ رقم ٢٢.

(٢) في معجم أسامي شيوخه ٣ / ٧٧٤، ٧٧٥.

(٣) في الباب الرابع، الفصل الأول: المبحث السابع: ما ورد في أن خير عباد الله أحسنهم قضاء، برقم ١٩١.

والشفقة واللطف في المحاولة والتثبت في الأمور وتجنب المفاسد والشرور والمذموم: نقيضه...
والقصد بهذا الحديث الحث على حسن الخلق ولين الجانب^(١).

قال يوسف بن أسباط: "علامة حسن الخلق عشرة أشياء: قلة الخلاف، وحسن الإنصاف، وترك طلب العثرات، وتحسين ما يبدو من السيئات، والتماس المَعذرة، واحتمال الأذى، والرجوع بالملامة على نفسه، والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره، وطلاقة الوجه ولطف الكلام^(٢)".

[٤٣٧ / ١٥] عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كنتُ في مجلسٍ فيه النبي ﷺ قال:
وأني سَمَرَةٌ جالسٌ أمامي، فقال رسول الله ﷺ : " إن الفحش، والتفحش ليسا من الإسلام، وإن أحسنَ الناسَ إسلامًا، أحسنُهم خُلُقًا".

- أخرجه أحمد^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن أبي الدنيا^(٧) من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن زكريا بن سيّاه، عن عمران بن رباح، عن علي بن عمارة الثقفي، عن جابر بن سمرة -رضي الله عنه - به.

وإسناده لا بأس به:

- زكريا بن سيّاه الثقفي، أبو يحيى الكوفي، وثقه ابن معين^(٨). وذكره ابن حبان في الثقات^(٩).

- عمران بن مسلم بن رباح الثقفي، الكوفي، وقد ينسب إلى جده. قال ابن

(١) فيض القدير ٣ / ٤٦٤ شرح حديث ٣٩٨٤.

(٢) إحياء علوم الدين ٣ / ٧١.

(٣) في المسند ٣٤ / ٤٢٢ رقم ٢٠٨٣١. وهو من زوائد عبد الله في ٣٤ / ٤٧٨ رقم ٢٠٩٤٣.

(٤) في المصنف ٥ / ٢١٠ رقم ٢٥٣١٦.

(٥) في المسند ١٣ / ٤٥٨ رقم ٧٤٦٨.

(٦) في الكبير ٢ / ٢٥٦ رقم ٢٠٧٢. وفي مكارم الأخلاق ص ٣١٥ رقم ٨ واقتصر هنا على الجملة الأخيرة - موضع الشاهد -.

(٧) في الصمت ص ١٩٠، ١٩١ رقم ٣٣٩.

(٨) من رواية إسحاق الكوسج. الجرح والتعديل ٣ / ٥٩٦ الترجمة ٢٦٩٣.

(٩) ٦ / ٣٣٦ الترجمة ٧٩٩٨.

حجر : "مقبول"^(١) . ونقل الحافظ في الإصابة^(٢) عن العلائي توثيقه له .
 - علي بن عُمارة الثقفي، من أوساط التابعين، وقد روى عنه أكثر من واحد^(٣)،
 وذكره ابن حبان في الثقات^(٤) . وقال عنه الحافظ: "مقبول"^(٥) . أي حيث توبع، وقد
 توبع.

فهذا إسناد قابل للتحسين، ويصح بما قبله من الشواهد - والله أعلم - .
 قال المنذري: "إسناد أحمد جيد ورجاله ثقات"^(٦) . وقال العراقي: "إسناده
 صحيح"^(٧) . وقال الهيثمي: "رجاله ثقات"^(٨) .
 قوله: "إن الفحش والتفحُّش"، الفُحش: هو القبح شرعا، والتفحش: تكلف إيجاد
 الفحش^(٩) .

وفي توجيه قوله: "أحسن الناس إسلاما أحسنهم خلقا" يقول المناوي: "لأن
 الخلق شعار الدين وحلية المؤمنين فكلما ارتقى الإنسان في درجات حسن الخلق ارتقى في
 معارج الإيمان"^(١٠) .

(١) التقريب ص ٤٣٠ الترجمة ٥١٦٧ .

(٢) حيث قال: قال العلائي عمران الثقفي، هو ابن مسلم بن رياح ثقة. الإصابة ٥٥٨/٣ الترجمة
 ٢٧١٧ ترجمة ريبال الثقفي .

(٣) انظر تهذيب الكمال ٧٧/٢١ الترجمة ٤١١١ .

(٤) ١٦٣/٥ الترجمة ٤٣٨٢ .

(٥) التقريب ص ٤٠٤ الترجمة ٤٧٧٤ .

(٦) الترغيب والترهيب ٢٧٥/٣ حديث ٤٠٢٧ .

(٧) المغني عن حمل الأسفار ص ١٠١١ .

(٨) مجمع الزوائد ٢٥/٨ حديث ١٢٦٩٣ .

(٩) فيض القدير ٢ / ٣٧٨ بتصرف .

(١٠) فيض القدير ٢ / ٣٧٨ .

المبحث السابع: ما ورد في أن أحب الناس إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأقربهم منه مجلساً يوم القيامة هم أحاسنهم أخلاقاً

[٤٣٨ / ١٦] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «إن رسول الله ﷺ لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً» وقال: «إن من أحبكم إليّ أحسنكم أخلاقاً». أخرجه البخاري^(١) - وهذا أحد ألفاظه -، ومسلم^(٢)، والترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، وغيرهم من طرق عن عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

ووردت للحديث ألفاظ متقاربة، منها: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً»، ومنها: «إن من أخيركم أحسنكم خلقاً»، ومنها: «إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً». وكل هذه الألفاظ وردت عند البخاري في المواضع التي أخرج فيها الحديث.

قوله: " أحسنكم أخلاقاً " أي أكثركم حسنَ خُلُق وهو: اختيار الفضائل وترك الرذائل، وذلك لأن حسن الخلق يحمل على التنزه عن الذنوب والعيوب^(٥).

(١) في صحيحه في أكثر من موضع: في (كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم) ٤ / ١٨٩ رقم ٣٥٥٩. وفي (كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) ٥ / ٢٨ رقم ٣٧٥٩. وهو اللفظ المختار أعلاه. وفي (كتاب الأدب، باب "لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً") ٨ / ١٢ رقم ٦٠٢٩. وفي (كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل) ٨ / ١٣، ١٤ رقم ٦٠٣٥. وأخرجه في الأدب المفرد ص ١٠٣ رقم ٢٧١.

(٢) في صحيحه (كتاب الفضائل، باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم) ٤ / ١٨١٠ رقم ٢٣٢١ / ٦٨.

(٣) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في الفحش والتفحش) ٤ / ٣٤٩ رقم ١٩٧٥.

(٤) في المسند ١١ / ٤٩ رقم ٦٥٠٤. وفي ١١ / ٣٧٩ رقم ٦٧٦٧ - وفي أوله زيادة: "خذوا القرآن من أربعة". وفي ١١ / ٤١٨ رقم ٦٨١٨.

(٥) انظر: فيض القدير ٢ / ٥٢٩.

[٤٣٩ / ١٧] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده^(١)، أنه سمع النبي ﷺ يقول: " ألا أخبركم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة؟ " فسكت القوم، فأعادها مرتين أو ثلاثا، قال القوم: نعم يا رسول الله، قال: " أحسنكم خلقا ". وفي لفظ: " أخلاقا " .

- أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له -، والبخاري - في الأدب^(٣) -، والخرائطي^(٤)، والبيهقي^(٥) من طرق عن الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد^(٦) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به.

- وأخرجه أحمد^(٧)، وابن حبان^(٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو به.

وفي هذا الطريق مخالفة لطريق الليث السابقة: حيث رواه الليث على الجادة، فرواها عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه (شعيب) عن جده الصحابي عبد الله بن عمرو .

وأما إبراهيم بن سعد: فرواه عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه (شعيب)، عن محمد بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عمرو . هكذا بزيادة: محمد بن عبد الله .

(١) تنبيه: الحديث الأول في هذا المبحث هو من حديث عبد الله بن عمرو - أيضا - ، وأفردت هذا برقم رغم اتحاد صحابيه لاختلاف طريقه ولفظه .

(٢) في المسند ١١ / ٣٤٧ رقم ٦٧٣٥ . وفي ١١ / ٦٠٨ رقم ٧٠٣٥ .

(٣) ص ١٠٤ رقم ٢٧٢ .

(٤) في مكارم الأخلاق ص ٣٢ رقم ٢٦ .

(٥) في الشعب ١٠ / ٣٥٨ رقم ٧٦١٩ .

(٦) وقع عند الخرائطي: عن يزيد بن أبي حبيب والصواب: يزيد بن الهاد.

(٧) في المسند ١١ / ٦٠٨ ، ٦٠٩ رقم ٧٠٣٥ .

(٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٥ / ١٤٧ رقم ٤١٦٥ ، (الإحسان) ٢ / ٢٣٥ رقم ٤٨٥ .

قال ابن حبان في ترجمة محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: " يروي عن أبيه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو، ولا أعلم بهذا الإسناد إلا حديثاً واحداً من حديث ابن الهاد عن عمرو بن شعيب" ^(١).

قال المزني: "وقد روي له شيء يسير من الحديث على خلاف فيه" ^(٢). ثم ذكر بعض حديثه.

ويفهم من كلام ابن حبان تصحيحه لهذا الوجه، فيكون من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم.

قال ابن حجر بعد ذكر الحديث بسند ابن حبان: "كذا قال" ^(٣).

فكأنه يتوقف فيه، وأياً كان، فالحديث حسن، ويشهد له ما تقدم من حديث عبد الله بن عمرو نفسه. قال الهيثمي: "رواه أحمد، بإسناد جيد" ^(٤).

[٤٤٠ / ١٨] عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، أن رسول الله ﷺ

قال: «إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفهبون»، قالوا: يا رسول الله، قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفهبون؟ قال: «المتكبرون».

أخرجه الترمذي ^(٥) - واللفظ له -، والخرائطي ^(٦)، والطبراني ^(٧)، وابن المقرئ ^(٨) من

(١) الثقات ٣٥٣ / ٥ لترجمة ٥١٦٨.

(٢) تهذيب الكمال ٥١٤ / ٢٥ الترجمة ٥٣٦٣.

(٣) إتحاف المهرة ٥٥ / ٩ رقم ١١٧٦٥.

(٤) مجمع الزوائد ٢١ / ٨ رقم ١٢٦٦٦.

(٥) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معالي الأخلاق) ٤ / ٣٧٠ رقم ٢٠١٨.

(٦) في مكارم الأخلاق ص ٣٢ رقم ٢٤، وفي مساوئ الأخلاق ص ٤٣ رقم ٥٩. وفيه ص ٢٥٧ رقم ٥٥٢.

(٧) في مكارم الأخلاق ص ٣١٤ رقم ٦.

(٨) في المعجم ص ١٤٩ رقم ٤١٩.

طريق حبان بن هلال:، وأخرجه أبو الفضل الزهري^(١) من طريق المؤمل بن إسماعيل:، (كليهما) عن مبارك بن فضالة قال: حدثني عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه.

وقد قسّم الخرائطي الحديث قسمين، ففي المكارم اقتصر فيه على ما يناسبه، ولفظه: "«إن أحبكم إلي، وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا»" وفي المساوي اقتصر فيه على ما يناسبه، ولفظه: "«إن أبغضكم إلي، وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامة الثرثارون المتشدقون المتفيهقون»". قالوا: يا رسول الله، قد علمنا الثرثارين، وقد علمنا المتشدقين، فما المتفيهقون؟ قال: «المتكبرون»".
وأما غيره فجمع بينهما.

وجميعهم - عدا الترمذي - لم يذكر حرف "من" قبل عبارت التفضيل. بل جاءت هكذا: "«إن أحبكم..»" - عند الخرائطي والطبراني - أو: "«أحبكم»" عند أبي الفضل الزهري.

ووقع عند ابن المقرئ وأبي الفضل الزهري تسمية شيخ المبارك بـ عبد الله بن سعيد. والصواب - والله أعلم - "عبد ربه"، فلم يذكر من شيوخ المبارك ومن تلاميذ ابن المنكدر من يسمى "عبد الله بن سعيد".

ثم إنها من رواية حبان - في رواية الأكثر عنه^(٢) - وهو أوثق من المؤمل. فحبان بن هلال، ثقة ثبت - كما مر - . وأما المؤمل بن إسماعيل العدوي مولاهم، البصري،، فقال عنه ابن حجر: "صدوق سيء الحفظ"^(٣).
وأما بقية الإسناد:

(١) في حديثه ص ٦٤٦ رقم ٦٧٦.

(٢) ولكن هذا لا يقوى، فالرواية عنه متقاربون،، فقد رواه عن حبان بن هلال: أحمد بن الحسن بن خراش - وهو صدوق - و إبراهيم بن عبد العزيز المقوم، و أبو بدر الغبري - وهو صدوق -، فهؤلاء سموه "عبد ربه"، ورواه عنه: عبد الله بن محمد الخشاب - وهو مقبول -، و يحيى بن محمد بن السكن - وهو صدوق -، وسموه: "عبد الله بن سعيد". والله أعلم.

(٣) التقريب ص ٥٥٥ الترجمة ٧٠٢٩.

- المبارك بن فضالة، أبو فضالة البصري، قال الحافظ: "صدوق يدلّس ويسوي" (١).
 - عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري - أخو يحيى -، قال عنه الحافظ: "ثقة" (٢).
 - محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي التيمي، قال عنه الحافظ: "ثقة" (٣).
- وابن فضالة مدلس، وقد صرح في أغلب الطرق السابقة بالتحديث (٤)، فزالت شبهة تدليسه - بحمد الله - فيكون الحديث حسنا لحال المبارك.

قال الترمذي محسنا للحديث من هذا الطريق وذاكرا لبعض أوجه الخلاف فيه :

" هذا حديث حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه، وروى بعضهم هذا الحديث، عن المبارك بن فضالة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عن عبد ربه بن سعيد وهذا أصح" (٥).

وقد ذكر الدارقطني هذا الاختلاف فقال: " واختلف عن مبارك أيضا، فقل: عنه، عن ابن المنكدر، عن جابر، ليس بينهما أحد" (٦).

وسبق تصحيح الترمذي للطريق المتصل. ولم أقف على من رواه بهذا الوجه الذي أشار له الإمامان - رحمهما الله -.

وذكر الدارقطني خلافا آخر وقع في الحديث، فقال: " اختلف فيه على محمد بن المنكدر؛ فرواه مبارك بن فضالة، عن عبد ربه بن سعيد، عن ابن المنكدر، عن جابر. ورواه هشام بن عروة، وهشام بن سعد، عن محمد بن المنكدر، مرسلا. والمرسل أشبه بالصواب" (٧).

ولم أقف على من أخرج طريق هشام بن عروة، ووقفت على طريق هشام بن سعد،

(١) التقريب ص ٥١٩ الترجمة ٦٤٦٤.

(٢) التقريب ص ٣٣٥ الترجمة ٣٧٨٦.

(٣) التقريب ص ٥٠١ الترجمة ٦٣٢٧.

(٤) قال أبو زرعة: يدلّس كثيرا فإذا قال حدثنا فهو ثقة. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ٣٣٩.

(٥) الجامع ٤ / ٣٧٠.

(٦) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٣ / ٣٢٩ رقم ٣٢٠٢.

(٧) المصدر نفسه.

أخرجها ابن وهب^(١) عنه ، عن محمد بن المنكدر مرسلا، ولفظه: " إن أحبكم إلي وأقربكم مني منزلة يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني منزلة يوم القيامة الثرثارون المتشددون المتفهبون، وقال: خياركم الذين إذا رءوا ذكر الله، وشاركم المشاءون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الباغون البراء العنت "

والحديث ذكره الألباني في الصحيحة، وقال عنه : حسن الإسناد^(٢).

[١٩ / ٤٤١] عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال "إن أحبكم إلى الله وأقربكم مني أحسانكم أخلاقا وإن أبغضكم إلى الله وأبعدكم مني الثرثارون المتفهبون المتشددون".

أخرجه أحمد^(٣) ، وابن حبان^(٤) ، وابن أبي شيبة^(٥) ، والحاثر^(٦) ، والطبراني^(٧) ، والبيهقي^(٨) ، والبغوي^(٩) من طرق عن داود، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - به.

وإسناده:

- داود بن أبي هند القشيري مولاهم، البصري، قال ابن حجر: " ثقة متقن كان يهتم بأخوة"^(١٠).

(١) في الجامع ص ٥٥٨ رقم ٤٥٤.

(٢) السلسلة الصحيحة ٢ / ٤١٩.

(٣) في المسند ٢٦٧/٢٩ رقم ١٧٧٣٢. وفي ٢٧٩/٢٩ رقم ١٧٧٤٣.

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٩٣/١ - ٤٩٤ رقم ٧٣٣ وفي ٥٥٠/٣ رقم ٢٩٣٦ ،

(الإحسان) ٢٣١/٢ ، ٢٣٢ رقم ٤٨٢. وفي ٣٦٨/١٢ رقم ٥٥٥٧.

(٥) في المصنف ٥ / ٢١٠ رقم ٢٥٣٢٠.

(٦) في مسنده (بغية الحارث) ٢ / ٨١٨ رقم ٨٥٢ .

(٧) في الكبير ٢٢١/٢٢ رقم ٥٨٨. وفي ٢٦٣/٢٢ رقم ٦٧٦. وفي مسند الشاميين ٤ / ٣٣٧ ، ٣٣٨

رقم ٣٤٩٠.

(٨) في الشعب ٧ / ٤٠ رقم ٤٦١٦ ، وفي ١٠ / ٣٥٩ رقم ٧٦٢٢.

(٩) في شرح السنة ١٢ / ٣٦٦ رقم ٣٣٩٥.

(١٠) التقریب ص ٢٠٠ الترجمة ١٨١٧.

- وشيخه: مكحول الشامي ، أبو عبد الله الدمشقي الفقيه، قال ابن حجر: " ثقة فقيه ، كثير الإرسال ، مشهور"(١).

والحديث مرسل، فمكحول لم يسمع من أبي ثعلبة: قال أبو حاتم: " سألت أبا مسهر هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ ؟ قال: ما صح عندنا إلا أنس بن مالك، قلت : واثلة؟ فأنكره"(٢).

وقال المزي - بعد ذكر من روى عنه وعدّ منهم أبا ثعلبة - : " يقال: مرسل"(٣). وذكره فيمن سمع من أبي ثعلبة، فقال: "ومكحول الشامي ولم يسمع منه"(٤). ويشهد للحديث ما قبله.

قال ابن الأثير في شرح ألفاظ غريبه: " الثرثارون:الذين يُكثرون في الكلام تكلفاً وخروجاً عن حد الواجب. المتفيهقون: الذين يتوسعون في الكلام، ويفتحون به أفواههم مأخوذ من الفَهَق، وهو الامتلاء. الْمُتَشَدِّقُونَ: هم الذين يتكلمون بملء أفواههم تفاصيلاً وتعظيمًا لنطقهم"(٥).

قال السندي: قوله: " من أقربكم مني مجلسا، وهذا لأن القرب بقدر المناسبة، وهو معلوم بحسن الخلق، فيكون القرب إليه بذلك، والبعد عنه بخلافه" (٦).

(١) التقريب ص ٥٤٥ الترجمة ٦٨٧٥.

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢١١ الترجمة ٧٨٩ - والجرح والتعديل ٨ / ٤٠٨.

(٣) تهذيب الكمال ٢٨ / ٤٦٦.

(٤) المصدر نفسه ٣٣ / ١٦٨.

(٥) جامع الأصول ٤ / ٧.

(٦) حاشية السندي على المسند ١٠ / ٣٤١.

المبحث الثامن: ما ورد في أن أثقل شيء في الميزان هو حسن الخلق

[٤٤٢ / ٢٠] عن أم الدرداء^(١)، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق».

روي هذا الحديث عن أم الدرداء عن أبي الدرداء من طرق متعددة وبألفاظ متقاربة:

الطريق الأول: طريق عطاء الكيخاراني عنها:

أخرجه أبو داود^(٢) - واللفظ أعلاه له - وأحمد^(٣) وابن أبي شيبة^(٤) والبخاري - في الأدب - ^(٥) وابن أبي عاصم^(٦) وابن حبان^(٧) من طرق عن شعبة عن القاسم بن بزة، وأخرجه الترمذي^(٨) من طريق مطرف بن طريف، وأخرجه أحمد^(٩) والخرائطي^(١٠) من طريق الحسن بن مسلم، (ثلاثتهم) عن عطاء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - .

ولفظ طريق مطرف: "ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإن صاحب حسن الخلق ليلعب به درجة صاحب الصوم والصلاة".

ولفظ طريق الحسن بن مسلم - عند الخرائطي - : "إن أثقل أو قال: أفضل شيء في الميزان يوم القيامة الخلق الحسن".

(١) هي الصغرى، نص ابن حبان على ذلك في صحيحه، وهي هجيمة بنت حبي الأوصابية، ووصاب بطن من حمير، كانت من العابدات، وهي التي مات عنها أبو الدرداء وخطبها معاوية فلم تفعل. انظر الثقات ٥/٥١٧، الترجمة ٦٠٢٠، وتهذيب الكمال ٣٥/٣٥٣ الترجمة ٧٩٧٤.

(٢) في السنن (كتاب الأدب، باب في حسن الخلق) ٤/٢٥٣ رقم ٤٧٩٩.

(٣) في المسند ٤٥/٥٩، ٥١٠ رقم ٢٧٥١٧، ٢٧٥١٨. وفي ٤٥/٥٢١ رقم ٢٧٥٣٢.

(٤) في المصنف ٥/٢١١ رقم ٢٥٣٢٣.

(٥) ص ١٠٣ رقم ٢٧٠.

(٦) في السنة ٢/٣٦٣ رقم ٧٨٣.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١/٤٩٣ رقم ٧٣٢، (الإحسان) ٢/٢٣٠ رقم ٤٨١.

(٨) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق) ٤/٣٦٣ رقم ٢٠٠٣.

(٩) في المسند ٤٥/٤٨٧ رقم ٢٧٤٩٦.

(١٠) في مكارم الأخلاق ص ٣٩ رقم ٥٨.

وقد اختلف في اسم عطاء هذا:

ففي طريق مطرف: "عن عطاء" مهملا . وأغلب الطرق عن شعبة سُمي: "عطاء الكيخاراني" . إلا أن أباد داود قال عقب ذكره: " وهو عطاء بن يعقوب، وهو خال إبراهيم بن نافع يقال: كيخاراني وكوخاراني " . وأما ابن حبان فقال عقبه: " عطاء هذا هو عطاء بن عبد الله وكيخاران: موضع باليمن " .

وفي طريق الحسن بن مسلم جاء هكذا: " عن إبراهيم بن نافع الصائغ، عن الحسن بن مسلم، عن خاله عطاء بن نافع " .

وخلاصة ما ذكر في اسمه: عطاء بن يعقوب، وعطاء بن نافع، وعطاء بن عبد الله . قال المزي: " عطاء بن نافع الكيخاراني ، ويُقال: الكوخاراني أيضا، نسبة إلى موضع باليمن، وهو خال إبراهيم بن نافع، وقيل: خال الحسن بن مسلم بن يناق...، وليس بعطاء بن يعقوب مولى ابن سباع المدني. فرق بينهما" (١) .

وقال الحافظ: "عطاء بن نافع الكيخاراني ، و يقال الكوخاراني، و قيل: هو عطاء بن يعقوب. ثقة" (٢) .

ولا يضر مثل هذا الاختلاف في صحة الحديث، فالرجل ثقة.

وأما الرواة عنه فكلهم ثقات :

- القاسم بن أبي بزة المكي، القارئ، مولى بني مخزوم . قال الحافظ: "ثقة" (٣) .
- مطرف بن طريف الحارثي، ويقال: الحارفي، أبو بكر ، ويقال: أبو عبد الرحمن، الكوفي. قال الحافظ: "ثقة فاضل" (٤) .

- الحسن بن مسلم بن يناق - بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف - المكي. قال الحافظ: "ثقة" (٥) . وعليه فهذا الطريق صحيح.

(١) تهذيب الكمال ١٢١/٢٠ . الترجمة ٣٩٤٤ .

(٢) التقريب ص ٣٩٢ الترجمة ٤٦٠٣ .

(٣) التقريب ص ص ٤٤٩ الترجمة ٥٤٥٢ .

(٤) التقريب ص ٥٣٤ الترجمة ٦٧٠٥ .

(٥) التقريب ص ١٦٤ الترجمة ١٢٨٦ .

وقد خولف هؤلاء الثلاثة بما جاء عند الطبراني^(١) من طريق يعقوب بن حميد، وأبي نعيم^(٢) من طريق أبي موسى الهروي، (كليهما) عن مروان بن معاوية، عن إسماعيل بن مسلم^(٣) عن عطاء الكيخاراني^(٤) عن عبد الله بن باباه عن أم الدرداء قالت : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وذكره بنحوه.

ووجه المخالفة في أمرين: الأول: إدخال عبد الله بن باباه بين عطاء وأم الدرداء. الثاني: جعله من مسند أم الدرداء.

ومع مخالفتها، ففيها عننة مدلس !:

- مروان بن معاوية الفزاري، قال الحافظ: "ثقة حافظ ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ"^(٥). ولعل هذا منها، وقد عنعن.

الطريق الثاني: طريق يعلى بن مملّك عنها:

أخرجه الترمذي^(٦) وأحمد^(٧)، والحميدي^(٨)، والبخاري في الأدب^(٩)، وابن أبي عاصم^(١٠)، والآجري^(١١)، وابن حبان^(١٢)، وابن أبي الدنيا^(١٣) من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملّك - بوزن جعفر - ، عن

(١) في الكبير ٢٤ / ٢٥٥ رقم ٦٥٣.

(٢) في معرفة الصحابة ٦ / ٣٤٩٦ رقم ٧٩٢٦.

(٣) كذا عند الطبراني وعند أبي نعيم إسماعيل بن أبي خالد. ولعل هذا من تدليس مروان والله أعلم.

(٤) وعند أبي نعيم: الكفخاراني.

(٥) التقريب ص ٥٢٦ الترجمة ٦٥٧٥. وانظر: تعريف أهل التقديس ص ٤٥ الترجمة ١٠٥.

(٦) في الجامع (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق) ٤ / ٣٦٢ رقم ٢٠٠٢.

(٧) في المسند ٤ / ٥٣٥ رقم ٢٧٥٥٣. وفي ٤٥ / ٥٣٧ رقم ٢٧٥٥٥.

(٨) في ١ / ٣٧٩ رقم ٣٩٨.

(٩) ص ١٦٤ رقم ٤٦٤.

(١٠) في السنة ٢ / ٣٦٣ رقم ٧٨٢.

(١١) في الشريعة ٣ / ١٣٣٢ رقم ٩٠٠.

(١٢) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٣ / ٣٨٨ رقم ٢٦١٧ ، (الإحسان) ١٢ / ٥٠٦ رقم ٥٦٩٣.

(١٣) في المداراة ص ٧٢ رقم ٧٨.

أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً، . ولفظه - كما الترمذي - "ما شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وإن الله ليبغض الفاحش البذيء".

وفيه زيادة في أوله عند أحمد والبخاري في الأدب، ولفظه عند أحمد: "من أُعطي حظّه من الرفق أُعطي حظّه من الخير، وليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن". ولفظه عند البخاري: "من أُعطي حظّه من الرفق فقد أُعطي حظّه من الخير، ومن حُرِمَ حظّه من الرفق، فقد حُرِمَ حظّه من الخير، أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة حسن الخلق، وإن الله ليبغض الفاحش البذيء".

وهذه الزيادة - ما يتعلق بالرفق - أخرجها استقلالاً من الطريق السابق نفسه: الترمذي^(١). وقال عقب الحديث في كلا الموضعين: "حديث حسن صحيح".

ورواته ثقات معروفون، غير راويه عن أم الدرداء:

وهو يعلى بن مَمْلُك الحجازي المكي، ذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال الذهبي: "ما حدث عنه سوى ابن أبي مليكة"^(٣). وقال عنه ابن حجر: "مقبول"^(٤). أي حيث توبع، وقد توبع كما سبق وسيأتي.

قال الألباني عن الحديث من هذا الطريق: "حديث صحيح، ورجاله ثقات غير يعلى بن مملك، فيه جهالة، ولكنه قد توبع"^(٥).

الطريق الثالث: طريق الحارث ابن جميلة عنها :

أخرجه ابن وهب^(٦)، والكلاباذي^(٧)،

(١) في الجامع ٣٦٧/٤ رقم ٢٠١٣.

(٢) ٥٥٦/٥ الترجمة ٦٢١٩.

(٣) الميزان ٤٥٨/٤ الترجمة ٩٨٤١.

(٤) التقريب ص ٦١٠ الترجمة ٧٨٥٠.

(٥) ظلال الجنة (المطبوع مع السنة لابن أبي عاصم) ٢/٣٦٣ رقم ٧٨٢.

(٦) في الجامع ص ٥٨٩ رقم ٤٨٩.

(٧) في بحر الفوائد (معاني الأخبار) ص ٢٥٩، ٢٦٠.

وابن شاهين^(١) من طرق عن عبد الله بن أبي الحسين المكي، عن الحارث بن جميلة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، مرفوعاً بنحوه.

ولفظه: «إِنَّ أَثْقَلَ مَا يَوْضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسَنُ الْخَلْقِ». وعند ابن وهب قال: "إِنْ مِنْ أَثْقَلِ الْأَعْمَالِ ..". ومداره على:

عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل القرشي، النوفلي، المكي. قال عنه الحافظ: "ثقة عالم بالمناسك"^(٢).

- و الحارث بن أبي جميلة، ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: "يروي عن أبي الدرداء، روى عنه عبد الله بن أبي الحسين". وقال أيضاً فيه: "أنه يروي عن أم الدرداء"^(٣). قال الحافظ في التعجيل: "الحارث بن جبلة ويقال: ابن أبي جميلة، عن أبي الدرداء وأم الدرداء، وعنه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وهو مجهول"^(٤). فالإسناد ضعيف لجهالة حال الحارث، إلا أنه يتقوى بما سبق من الطرق.

الطريق الرابع: طريق ابن محيريز عنها :

أخرجه الطبراني^(٥) عن علي بن عبد الله الفرغاني، عن الحسن^(٦) بن عثمان الزياتي، عن يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن محيريز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، مرفوعاً، ولفظه: «مَا وَضَعَ فِي الْمِيزَانِ أَرْجَحَ مِنْ حَسَنِ الْخَلْقِ». وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن ابن محيريز إلا أبو قلابة، ولا عن أبي قلابة إلا خالد الحذاء، ولا عن خالد إلا يزيد بن زريع، تفرد به: أبو حسان الزياتي". وإسناده جيد - مع تفرده - :

(١) في الترغيب في فضائل الأعمال ص ١٠٩ رقم ٣٦٣.

(٢) التقريب ص ٣١١ الترجمة ٣٤٣٠.

(٣) الثقات ٤ / ١٣٢ الترجمة ٢١٤٤.

(٤) تعجيل المنفعة ١ / ٤٠٢، ٤٠٣ الترجمة ١٥٦.

(٥) في المعجم الأوسط ٤ / ٢٧٩، ٢٨٠، رقم ٤١٩٨. وفي الصغير ١ / ٣٣١ رقم ٥٥٠.

(٦) في كتابي الطبراني الحسين، والتصويب من ترجمته.

- شيخ الطبراني، ترجم له الخطيب ونقل عن البرقاني، قال: قرأت على أبي يعلى الوراق، وهو عثمان بن الحسن الطوسي: حدثكم على بن عبد الله بن عبد البر، وراق ثقة^(١).

- الحسن بن عثمان أبو حسان الزياتي، قال ابن أبي حاتم: "روى عن أبيه، روى عنه أبو بكر بن أبي الدنيا"^(٢). وقال الخطيب: "وكان أحد العلماء الأفاضل، ومن أهل المعرفة، والثقة والأمانة"^(٣). ووصفه الذهبي فقال: "الإمام، العلامة، الحافظ، مؤرخ العصر، قاضي بغداد"^(٤).

وبقية رجال الإسناد ثقات.

وثمة طريق خامس، لكنه مخالف لما سبق من الطرق، وهو طريق ميمون بن مهران عن أم الدرداء من حديثها:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٥)، وعبد بن حميد^(٦)، والآجري^(٧)، والطحاوي^(٨)، والطبراني^(٩) من طرق عن شريك عن خلف بن حوشب عن ميمون بن مهران، ولفظه: - كما عند ابن أبي شيبة - : "قلت لأم الدرداء: أسمع من النبي ﷺ؟ قالت: نعم، دخلت عليه وهو جالس أو قالت: في المسجد، أو ذكرت غيره، فسمعتة يقول: "أول ما يوضع في الميزان: الخلق الحسن".

وفي بعض الألفاظ: "أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن". وفي بعضها: "إن

(١) تاريخ بغداد ١٣ / ٤٤٤ الترجمة ٦٣٠٧.

(٢) الجرح والتعديل ٣ / ٢٥ الترجمة ١٠٦.

(٣) تاريخ بغداد ٨ / ٣٣٩ الترجمة ٣٨٣٠.

(٤) السير ١١ / ٤٩٦ الترجمة ١٣٤.

(٥) في المصنف ٥ / ٢١٢ رقم ٢٥٦.

(٦) في المسند (المنتخب) ص ٤٥٢ رقم ١٥٦٥.

(٧) في الشريعة ٣ / ١٣٣٢ رقم ٩٠١.

(٨) في شرح مشكل الآثار ١١ / ٢٥٥ رقم ٤٤٢٦.

(٩) في الكبير ٢٥ / ٧٣ رقم ١٧٨.

أول ما يدخل في الميزان الخلق الحسن".

ومدار هذا الطريق على شريك بن عبد الله النخعي، القاضي، وقد مر ذكره.
وهذا الطريق مخالف للطرق السابقة حيث جعله من مسند أم الدرداء. ثم إن فيه التصريح بسماعها من النبي ﷺ، بينما هي - أعني أم الدرداء الصغرى - معدودة في التابعين.

ولذا فقد أورد ابن عساكر في ترجمة أم الدرداء الكبرى^(١) ما يلي: " قال ميمون بن مهران^(٢) سألت أم الدرداء أهل سمعت من النبي ﷺ شيئاً ؟ قالت: نعم.. " ثم ذكر حديثنا هذا!.

ثم تعقبه فقال: "هذا الحديث وهمٌ فإن أم الدرداء الكبرى توفيت في حياة أبي الدرداء، وميمون بن مهران ولد عام الجماعة سنة أربعين، وإنما يروي عن أم الدرداء الصغرى، ولم تسمع من النبي ﷺ شيئاً، وهذا الحديث محفوظ عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ " (٣).

وهناك طريق آخر، توبعت فيه أم الدرداء:

فقد روى الطبراني^(٤) عن عبدان بن أحمد، عن عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن يزيد بن ميسرة، عن أبي الدرداء مرفوعاً، ولفظه: " ما شيء أثقل في الميزان من خلق حسن".

وهذا الطريق إسناده ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً. عبد الوهاب بن الضحاك السلمي، الحمصي، اتهمه أبو حاتم^(٥). وقال ابن حجر: " متروك " (١).

(١) واسمها خيرة بنت أبي حذر، أم الدرداء الكبرى، الأسلمية زوج أبي الدرداء، لها صحبة. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٨٣٤ الترجمة ٣٣٣٠، الإصابة ١٣/ ٣٥٧ الترجمة ١١٢٧٤.

(٢) في الأصل بهدان والتصويب من المصادر.

(٣) تاريخ دمشق ٦٩/ ١١٤ الترجمة ٩٣٣٣.

(٤) في مسند الشاميين ٢/ ١٠٣ رقم ٩٩٣.

(٥) في الجرح والتعديل عن أبي حاتم: " وحدث بإحاديث كثيرة موضوعة فخرجت إليه فقلت ألا تخاف الله عزوجل فضمن لي ان لا يحدث بها فحدث بها بعد ذلك. " الجرح والتعديل ٦/ ٧٤.

قوله: " ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق " أول الطحاوي ما ورد في وصف الخلق الحسن بكونه أثقل شيء في الميزان بأن المراد به: الدين.

فقال " بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من جوابه الأعراب حين سأله: ما خير ما أعطي العبد؟ بقوله لهم: خلق حسن " . ثم ذكر بعض الأحاديث ثم قال: " فكان معنى الخلق الذي جعله رسول الله ﷺ خير ما أعطي العبد هو: الدين الحسن " (٢).

وأما الكلاباذي فحمله على ظاهره، فقد قال في توجيه ذلك : " هذا الحديث رَفَعَ ذا الخلق الحسن فوق درجة الصائم القائم؛ لأن الصائم والقائم يوضعان يوم القيامة، وأخبر النبي ﷺ أن الخلق الحسن أثقل شيء يوضع في الميزان، فهو إذن في الميزان أثقل من الصائم والقائم، وذلك - إن شاء الله - من مجاهدة النفس، فالصائم والقائم يجاهد نفسا واحدة، وهي نفسه، وذو الخلق الحسن يجاهد نفسه وأنفسا كثيرة ممن يعاشروهم ويعاشرونه، ويتحمل أثقال نفسه وأثقال غيره، فلذلك - إن شاء الله - ثقل ميزانه. والله أعلم " (٣).

(١) التقريب ص ٣٦٨ الترجمة ٤٢٥٧.

(٢) شرح مشكل الآثار ٢٥٢/١١ - ٢٥٣.

(٣) بحر الفوائد (معاني الأخبار) ص ٢٦٠.

المبحث التاسع: ما ورد في أن خير الناس من يرجى خيره ويؤمن شره

[٤٤٣ / ٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ وقف على ناسٍ جلوس، فقال: «ألا أخبركم بخيركم من شرِّكم؟» قال: فسكتوا، فقال ذلك ثلاث مرات، فقال رجل: بلى يا رسول الله، أخبرنا بخيرنا من شرِّنا، قال: «خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره، وشرِّكم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره».

- أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢) وابن حبان^(٣)، والقضاعي^(٤)، والبيهقي^(٥) من طريق عبد العزيز بن محمد، وأخرجه أحمد^(٦) من طريق حفص بن ميسرة، (كليهما) عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسن صحيح".

وإسناده صحيح على شرط مسلم: العلاء بن عبد الرحمن الحُرقي، صدوق من رجال مسلم - كما تقدم -. وأبوه: عبد الرحمن بن يعقوب: ثقة - وقد مر أيضا -. ولهذا الطريق متابعة:

فقد أخرجه البيهقي^(٧) من طريق سفيان، عن عبيد بن نسطاس، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وأخرجه أيضا^(٨) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن عبيد بن نسطاس، عن المقبري، أن أباه، ذكره عن أبي هريرة، مرفوعا بنحوه. وأحد لفظيه: "ألا أخبركم بخياركم من شراركم؟ خياركم: من يؤمن شره، ويرجى خيره، وشراركم: الذي لا يؤمن

(١) في الجامع (أبواب الفتن، باب ٤ / ٥٢٨ رقم ٢٢٦٣.

(٢) في المسند ٤٩٢ / ١٤ رقم ٨٩٢٠.

(٣) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٨٢ / ١ رقم ٧٠٧، وفي ٣٧٦ / ٥ رقم ٤٥٨١، (الإحسان) ٢٨٥ / ٢ رقم ٥٢٧. وفي ٢٨٦ / ٢ رقم ٥٢٨.

(٤) في مسند الشهاب ٢٢٨ / ٢ رقم ١٢٤٦، ١٢٤٧.

(٥) في الشعب ٥٤٢ / ١٣، ٥٤٣ رقم ١٠٧٥٥.

(٦) في المسند ٤١١ / ١٤، ٤١٢ رقم ٨٨١٢.

(٧) في الشعب ٥٤١ / ١٣ رقم ١٠٧٥٣.

(٨) شعب الإيمان (١٣ / ٥٤٢) ١٠٧٥٤.

شره، ولا يُرجى خيره". وإسناده هذه المتابعة صحيح : مدار إسنادهما على عُبيد بن نسطاس - بكسر النون وسكون المهملة - بن أبي صفية العامري، أبو يعفور الكوفي، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(١). ولا يضر الاختلاف بين الإسنادين، فسعيد المقبري وأبوه كلاهما سمع من أبي هريرة - رضي الله عنه - .
والحديث صححه الشيخ الألباني^(٢).

قوله: "ألا أخبركم بخيركم من شرکم" قال صاحب الفيض: "قال الطيبي^(٣): "من شرکم" حال، أي: أخبركم بخيركم ممیزاً من شرکم . والمراد: أخبركم بما يميز بين الفريقين. "خيركم من يرجى خيره"^(٤) ويؤمن شره" أي: من يؤمل الناس الخير من جهته ويؤمنون الشر من جهته. "من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره" أي وشركم: من لا يؤمل الناس حصول الخير لهم من جهته ولا يأمنون من شره.

قال القاري: " وترك ذكر من يأتي منه الخير والشر ونقيضه، فإنهما ساقطا الاعتبار حيث تعارضا تساقطا.. ونظيره ما أشار إليه ﷺ في حديث آخر ما معناه^(٥): (أن من الناس من هو سريع الغضب سريع الفيء)، فهذا بذاك، ومنهم بطيء الغضب بطيء الفيء، فكذلك، وخيرهم من يكون بطيء الغضب سريع الرجوع وشرهم عكس ذلك"^(٦).

(١) التقريب ص ٣٧٨ الترجمة ٤٣٩٥.

(٢) في صحيح الجامع رقم ٢٦٠٣ وفي التعليقات الحسان ٢ / ٢٩ رقم ٥٢٩ .

(٣) انظر: شرح الطيبي ١٠ / ٣١٩٤.

(٤) " خير " الأولى أفعل تفضيل بمعنى الأخير، والثانية مفرد خيور بمعنى الإحسان. و"شر" الأولى كذلك أفعل بمعنى: أشرّ ، والثانية مفرد شرور، بمعنى الإساءة. انظر مرقاة المفاتيح ٨ / ٣١٢٧ .

(٥) جزء من حديث أبي سعيد ، وفيه : "ألا وإن منهم البطيء الغضب سريع الفيء، ومنهم سريع الغضب سريع الفيء، فتلك بتلك، ألا وإن منهم سريع الغضب بطيء الفيء، ألا وخيرهم بطيء الغضب سريع الفيء، ألا وشرهم سريع الغضب بطيء الفيء" وقد سبق تخرجه برقم ١٨٧ . وسيأتي مزيد كلام عليه بعد قليل.

(٦) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣١٢٧ شرح حديث ٤٩٩٣.

المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل صاحب الخلق^(١) - ولو كان وضعياً - يوم القيامة على قراب الأرض ممن ساء خلقه - ولو كان ربيعاً-

[٢٢ / ٤٤٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، انظر أرفع رجل في المسجد» قال: فنظرت، فإذا رجل عليه حلة، قال: قلت: هذا. قال: قال لي: «انظر أوضع رجل في المسجد» قال: فنظرت، فإذا رجل عليه أخلاق، قال: قلت: هذا. فقال رسول الله ﷺ: «لهذا عند الله أخير يوم القيامة من ملء الأرض مثل هذا». روي هذا الحديث عن أبي ذر - رضي الله عنه - من أكثر من طريق: الطريق الأول: أخرجه أحمد^(٢) - واللفظ له - وإبراهيم الحربي^(٣) من طريق وكيع^(٤)، وأخرجه أحمد^(٥)، والحاثر^(٦) والبيهقي^(٧) من طريق زائدة، وأخرجه ابن حبان^(٨) من طريق أبي أسامة، (ثلاثتهم) عن الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خريشة بن الحر، عن أبي ذر رضي الله عنه.

وفي لفظ الحارث: قال: «... فنظرت فإذا رويجلاً في ثوبٍ خلق قال: قلت: هذا،

(١) كذا أسميت المبحث بناء على قراءتي الأولى القاصرة للحديث باللفظ أعلاه، ففيه: " فإذا رجل عليه أخلاق " فظننت أن المراد بالأخلاق جمع " خلق " ، وبعد البحث والتخريج للحديث تبين لي أن ما فهمته كان خطأ ، وأن المراد أن ثيابه خلقة - كما تبينه بعض ألفاظ الحديث - ، أي قديمة رثة ، فالمراد إذاً فقره وقلة ذات يده . وقد رأيت تخريج أحاديث هذا المبحث ودراسته ففيه تفضيلٌ لحال الفقر على حال الغنى وبين هذا ومباحث الآداب شيء من العلاقة . - والله أعلم - .

والحديث - ومعه حديث سهل بن سعد الذي يليه - يدخلان في شرط البحث بوجود صيغة التفضيل فيهما . وإن كان موضعه هنا غير مناسب - والله أعلم - .

(٢) في المسند ٣٥ / ٣١٤ رقم ٢١٣٩٥ . وهو في الزهد ص ٢٦ رقم ١٤٨ .

(٣) في غريب الحديث ٣ / ٩١١ ، ٩١٢ . في باب " وضع " .

(٤) وهو في الزهد له ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ رقم ١٤٤ .

(٥) في المسند ٣٥ / ٣١٦ رقم ٢١٣٩٨ .

(٦) في المسند (بغية الحارث) ٢ / ٩٨٧ رقم ١١٠٢ .

(٧) في الشعب ١٣ / ٨٦ ، ٨٧ رقم ٩٩٩٦ .

(٨) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤ / ٣٨٥ - ٣٨٦ رقم ٣٦٣١ ، (الإحسان) ٢ / ٤٥٦ رقم ٦٨١ .

قال: فقال: «لهذا خير عند الله يوم القيامة من قراب الأرض من هذا». وعند البيهقي:
"، فنظرت فإذا رجل مسكين ضعيف..".

وإسناد هذا الطريق صحيح:

- سليمان بن مسهر الفزاري الكوفي، قال عنه ابن حجر: "ثقة" (١). ولم يرو عن غير خَرَشَة.

- وَخَرَشَة - بثلاث فتحات - ابن الحُرّ الفزاري، قال الحافظ: "كان يتيما في حجر عمر، قال أبو داود: له صحبة" (٢)، و قال العجلي: ثقة من كبار التابعين (٣) فيكون من الثانية" (٤).

الطريق الثاني: أخرجه أحمد (٥)، وابن أبي شيبة (٦)، والبيهقي (٧) عن ابن نمير، ويعلى، وأخرجه أحمد (٨) من طريق محمد بن عبيد، وأخرجه هناد (٩)، والبزار (١٠) من طريق أبي عوانة، (أربعتهم) عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، بنحوه.
وهذا إسناد صحيح أيضا:

- زيد بن وهب الجهني، أبو سليمان الكوفي، قال عن نفسه: "رحلت إلى النبي ﷺ

(١) التقريب ص ٢٥٤ الترجمة ٢٦٠٩.

(٢) سؤالات الآجري أبا داود ص ٢١٥ السؤال ٢٤٨.

(٣) الثقات للعجلي ٣٣٥/١ الترجمة ٤٠٥.

(٤) التقريب ص ١٩٣ الترجمة ١٧٠٧.

(٥) في المسند ٣٥ / ٣١٥ رقم ٢١٣٩٦.

(٦) في المصنف ٧٧/٧ رقم ٣٤٣١٦.

(٧) في الشعب ٨٧/١٣ رقم ٩٩٩٧.

(٨) في المسند ٣٥ / ٣١٥ ، ٣١٦ رقم ٢١٣٩٧.

(٩) في الزهد ٢ / ٤١٦.

(١٠) في المسند (البحر الزخار) ٣٩٢/٩ ، ٣٩٣ رقم ٣٩٧٩. وقال عقبه: قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم يروى كلامه عن أبي ذر إلا من هذا الوجه، ووجه آخر رواه الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر وحديث زيد بن وهب أشهر.

فُقْبُض وهو في الطريق" ^(١) . قال الحافظ: "ثقة جليل ، لم يصب من قال: في حديثه خلل" ^(٢) .

تنبيه: سبق في الطريق الذي قبل هذا أن الأعمش قد رواه - أيضا - عن شخص آخر، ولم أقف على من أعلاه من أئمة العلل والحديث بهذا الاختلاف في هذا الحديث مما يرجح أن يكون للأعمش فيه شيخان - والله أعلم - .

الطريق الثالث والرابع:

- أخرجه البزار ^(٣) عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، بنحوه.

- وأخرجه أيضا ^(٤) من الطريق نفسه إلا أنه قال: عن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذر.

قال البزار بعد ذكر الحديث من الطريق الأول: "وهذا الحديث رواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر ولا نعلم من تابع ^(٥) يونس بن بكير على روايته هذه عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي" ^(٦) . فكأنه يعله. ومع المخالفة ففي الإسناد ضعف:

- يونس بن بكير بن واصل الشيباني، قال الحافظ: "صدوق يخطئ" ^(٧) .

- أحمد بن عبد الجبار العطاردي، أبو عمر الكوفي. قال عنه ابن حجر: "ضعيف" وسماعه للسيرة صحيح ^(٨) .

(١) أورده البخاري في التاريخ الكبير ٣ / ٤٠٧ الترجمة ١٣٥٢ .

(٢) التقريب ص ٢٢٥ الترجمة ٢١٥٩ .

(٣) في المسند (البحر الزخار) ٩ / ٤١٤ ، ٤١٥ رقم ٤٠١٨ .

(٤) المصدر نفسه ٩ / ٤١٥ برقم ٤٠١٩ .

(٥) في المطبوع من المسند: "توبع" . والتصحيح يقتضيه السياق .

(٦) البحر الزخار ٩ / ٤١٥ .

(٧) التقريب ص ١٢٧ الترجمة ٧٥٤ .

(٨) التقريب ص ٨١ الترجمة ٦٤ .

الطريق الخامس: أخرجه الطبراني^(١) - ومن طريقه أبو نعيم^(٢) - عن محمد بن عثمان أبو عمر الضرير، عن أحمد بن يونس، عن فضيل بن عياض، عن الأعمش، عن المعروف بن سويد، عن أبي ذر بنحوه.

وقال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن فضيل بن عياض إلا أحمد بن يونس". وقال أبو نعيم عقبه: "هذا ثابت مشهور من حديث الأعمش".

وجاءت طرق أخرى للحديث وفيها "زيادات" كتسمية الرجل الذي أثنى عليه ونحوها: وهذه الطرق هي:

الطريق السادس: أخرجه النسائي^(٣) ، وابن حبان^(٤) ، والطبراني^(٥) ، والحاكم^(٦) ، والبيهقي^(٧) من طرق عن معاوية بن صالح الحضرمي ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ذر، مرفوعاً، ولفظه: - كما عند النسائي - "قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، أترى كثرة المال هو الغنى؟» قلت: نعم يا رسول الله، قال: «فترى قلة المال هو الفقر؟» قلت: نعم يا رسول الله، قال: «إنما الغنى غنى القلب والفقر فقر القلب» ثم سألتني عن رجل من قريش، فقال: هل تعرف فلاناً؟"، قلت: نعم يا رسول الله، قال: «فكيف تراه أو تراه؟» قلت: إذا سأل أعطي، وإذا حضر أدخل، ثم سألتني عن رجل من أهل الصفة، فقال: «هل تعرف فلاناً؟» قلت: لا والله، ما أعرفه يا رسول الله، قال: فما زال يحليه، وينعته حتى عرفته، فقلت: قد عرفته يا رسول الله، قال: «فكيف تراه أو تراه؟» قلت: رجل مسكين من أهل الصفة، فقال: «هو خير من طلاع الأرض من الآخر» قلت: يا رسول الله أفلا يعطى من بعض ما يعطى الآخر؟ فقال: «إذا

(١) في الأوسط ٦/ ٨٢ رقم ٥٨٦٢.

(٢) في الحلية ٨/ ١١٥، ١١٦.

(٣) في الكبرى ١٠/ ٣٨٢ رقم ١١٧٨٥.

(٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤/ ٣٨٦ رقم ٣٦٣٢ (الإحسان) ٢/ ٤٦٠ ، ٤٦١ رقم ٦٨٥.

(٥) في مسند الشاميين ٣/ ١٧٤ ، ١٧٥ رقم ٢٠٢٠.

(٦) في المستدرک ٤/ ٣٢٧.

(٧) في الشعب ١٢/ ٤٤٥ ، ٤٤٦ رقم ٩٨٦١.

أعطي خيرا فهو أهله، وإن صرف عنه فقد أعطي حسنة»

وإسناده صحيح، رجاله ثقات، وقد تقدم ذكر رواته.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما خرجاه من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر مختصرا" (١).
وصححه الألباني (٢).

الطريق السابع: وذلك فيما أخرجه ابن وهب (٣)، وأبو نعيم (٤) من طريق عمرو بن الحارث، أن بكر بن سودة حدثه، أن أبا سالم الجيشاني حدثه، عن أبي ذر، ولفظه - كما عند ابن وهب - : أن رسول الله ﷺ قال له: «كيف ترى جعيلا؟» قال: فقلت: مسكينا كشكله من الناس. قال: «فكيف ترى فلانا؟» قلت: سيدا من سادات الناس. قال: «فجعل خيرا من ملء الأرض أو آلاف أو نحو ذلك من فلان». قال: قلت: يا رسول الله، ففلان هكذا أو أنت تصنع به ما تصنع؟ فقال: إنه رأس قومه، فأنا أتألفهم فيه". وإسناده مصري صحيح:

- عمرو بن الحارث المصري، ثقة فقيه - كما سبق - . - و بكر بن سودة بن ثمامة الجذامي، أبو ثمامة المصري، قال ابن حجر: "ثقة فقيه" (٥).
- أبو سالم الجيشاني، سفيان بن هانيء المصري، قال الحافظ: "تابعي مخضرم، شهد فتح مصر يقال: له صحبة" (٦). وقال الذهبي: "ثقة مشهور" (٧).

(١) كذا قال، ولم يخرجاه من هذا الطريق.

(٢) في صحيح الترغيب ١٣٥/٣ رقم ٣٢٠٣.

(٣) في الجامع ص ٧٧ رقم ٣٤.

(٤) في الحلية ٣٥٣/١. وفي معرفة الصحابة ٦٢٦/٢ رقم ١٦٨٦.

(٥) التقريب ص ١٢٦ الترجمة ٧٤٢.

(٦) التقريب ص ٢٤٥ الترجمة ٢٤٥٥. وقال في الإصابة: "قال ابن منده: اختلف في صحبته.

قلت: اتفق البخاري ومسلم، وأبو حاتم والعجلي، وابن حبان على أنه تابعي". الإصابة ٥٩٠/٤.

الترجمة ٣٧٠٧. وانظر: معرفة الصحابة لابن منده ص ٧٧٦.

(٧) الكاشف ٤٤٩/١ الترجمة ٢٠٠٤.

وذكر الألباني الحديث بهذا الإسناد في الصحيحة^(١).

الطريق الثامن: - أخرجه العقيلي^(٢) من طريق سعيد بن كثير بن عفير، عن عبد السلام بن موسى بن حميد الأنصاري، عن أبيه، عن أبي الحويرث، عن أبي ذر، ولفظه: " بينما أنا عند النبي ﷺ إذ مر رجل من بني ضمرة من بني غفار بن مالك بن ضمرة فقالوا: أتعرف من هذا؟ قلت: نعم، هذا رجل من بني ضمرة من بني غفار بن مالك بن ضمرة. قال: فمر رجل يختال في حلة، فقال: «أتعرف هذا؟»، فقلت: أمثلي يجهل هذا يا رسول الله؟ أقبلت أثني عليه لا نأته لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من هذا ملء السماوات والأرض، إن هذا وفرعون يوم القيامة في النار». ووضع يديه إحداهما على الأخرى.

وقد أورده العقيلي في ترجمة عبد السلام بن موسى بن حميد الأنصاري، ونقل قبل ذكر الحديث عن البخاري قوله: " عبد السلام بن موسى بن حميد الأنصاري عن أبيه، عن أبي الحويرث، عن أبي ذر، لا يتبين سماع أبي الحويرث من أبي ذر". - ثم أورد الحديث السابق - ثم قال: " ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به"^(٣).

وقد ترجم له الذهبي في الميزان، وقال: " متهم بالرفض، وحديثه منكر"^(٤). وعليه فلا يصح هذا الطريق، ويسري هذا على ما ورد فيه من زيادات^(٥) في الألفاظ غير ما ورد في الطرق السابقة الصحيحة. ومما سبق يتبين صحة حديث أبي ذر، وما ضعف من طرقه يقتصر التضعيف فيها على ما ورد فيها من زيادات فقط.

قال الهيثمي عن الحديث: " رواه أحمد بأسانيد ورجالها رجال الصحيح"^(٦).

(١) ٣٢/٣ رقم ١٠٣٧.

(٢) في الضعفاء للعقيلي ٦٩/٣ الترجمة ١٠٣٤.

(٣) الضعفاء للعقيلي ٦٩/٣ الترجمة ١٠٣٤.

(٤) ميزان الاعتدال ٦١٨/٢ الترجمة ٥٠٦٢.

(٥) وخاصة الزيادة التي تقول: " إن هذا وفرعون يوم القيامة في النار". إذ لم ترد في الطرق الأخرى.

(٦) مجمع الزوائد ١٠/٤٥٤ رقم ١٧٨٨١.

وبمعنى حديث أبي ذر جاء حديث سهل بن سعد التالي لهذا الحديث وهو شاهد له.
 قوله: " فإذا رجل عليه حلة " تقدم تفسير الحلة وأنها: ثوبان: إزار ورداء.
 قوله: " انظر أوضع رجل " قال الحربي: " انظر أوضع رجل تراه، أخبرني أبو نصر،
 عن الأصمعي: وضع الرجل يوضع ضعة قبيحة: إذا اتضع شرفه "(١).
 وقد جاء تفسيره في رواية أخرى: " فنظرت فإذا رجل مسكين ضعيف ". والتفسير
 بالرواية أولى - والله أعلم -.

قوله: " فإذا رجل عليه أخلاق " وفي الرواية الأخرى: " رُوَيْجِلٌ في ثوبٍ خَلَقٍ "،
 والخلق: البالي، ويستوي فيه المذكر والمؤنث لأنه في الأصل مصدر (٢).
 قوله: " أهل الصفة ": قال الحافظ: " هي سقيفة مظلمة كانت تأوي إليها المساكين في
 المسجد النبوي وأبعد من قال أنهم سمو بذلك لأنهم كانوا يصفون على باب المسجد "(٣).
 و " أهلها " هم: فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه (٤).
 قوله: " لهذا عند الله أخير يوم القيامة من ملء الأرض مثل هذا " وفي اللفظ
 الآخر: " خير عند الله يوم القيامة من قراب الأرض ". وفي لفظ ثالث: " خير من طلاع
 الأرض من الآخر ". قراب الأرض: قال ابن الجوزي: ما يقارب ملؤها (٥). وقوله: " طلاع
 الأرض " قال الحافظ: - بكسر المهملة وتخفيف اللام وآخره مهملة - أي ما طلعت عليه
 الشمس من الأرض، كذا قال عياض (٦) وقال غيره: المراد ما فوق الأرض (٧).
 وجاء الحديث هنا في الرواية الأولى بصيغة " أخير " على وزن أفعل، وهذا قليل في
 اللغة، والغالب: خير .

(١) غريب الحديث لإبراهيم الحربي ٩١٣ / ٣.

(٢) انظر: الصحاح ١٤٧٢ / ٤ ومختاره: ص ٩٥.

(٣) فتح الباري ١ / ١٤٥. وانظر: مشارق الأنوار ٢ / ٥٥.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ / ٣٧.

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين ١ / ٣٦٦.

(٦) في مشارق الأنوار ١ / ٣١٩.

(٧) الفتح ١١ / ٢٧٧.

قال ابن مالك:

وغالبا أغناهم "خير" و"شر" ... عن قولهم: "أخيرُ منه" و"أشر"

قال شارحاً للبيت: "قولهم: (خير من كذا)، و(شر من كذا) الأصل فيه (أخير) و (أشر)، ولا يكادون يستعملون الأصل. ومن استعملهم إياه قول الراجز: بلالٌ خير الناس وابن الأثير^(١).

وقد ذكر أبو البقاء العكبري هذ الحديث في كتابه إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث، فقال: "لَفْظَةُ (أَخِير) يُرِيدُ بِهَا (خَيْرًا) الَّتِي لِلتَّفْضِيلِ، وَلِأَنَّه وَصَلَهَا بِمِنْ كَقَوْلِكَ: زيد خير من عمرو، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السَّهْوُ مِنَ الرَّأْيِ وَالصَّوَابُ خَيْرٌ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَخْرَجَ الْكَلِمَةَ عَلَى أَصْلِهَا مِثْلَ أَفْضَلَ"^(٢).

وجاءت تسمية الرجل المسكين في الرواية الأخيرة بأنه: "جعيل" لأنه مُثْنًى عليه، ولم يسمَّ الرجل الآخر كونه مذموماً، وذلك للستر عليه، وهذا منهج نبوي^(٣).

(١) شرح الكافية الشافية ١ / ١١٢١، ٢ / ١١٢٧.

(٢) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث ص ٦٤.

(٣) ولكن سيأتي في الحديث التالي من كلام ابن حجر ما يفيد تسميته في بعض الروايات ولكنها مرسلة ضعيفة.

[٤٤٥ / ٢٣] عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: «ما تقولون في هذا؟» قالوا: حريٌّ إن خطب أن يُنكح، وإن شفع أن يُشفَّع، وإن قال أن يُستمع، قال: ثم سكت، فمرَّ رجلٌ من فقراء المسلمين، فقال: «ما تقولون في هذا؟» قالوا: حريٌّ إن خطب أن لا يُنكح، وإن شفع أن لا يُشفَّع، وإن قال أن لا يُستمع، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خيرٌ من ملء الأرض مثل هذا».

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، وابن ماجه^(٢)، والرويانى^(٣)، والطبرانى^(٤)، والبيهقى^(٥) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل رضي الله عنه.

وهذه القصة تشبه ما ورد في حديث أبي ذر السابق، وقد أشار الحافظ في الفتح إلى أن القصة واحدة، ثم قال: "ويجمع بينه وبين حديث سهل أن الخطاب وقع لجماعة منهم أبو ذر ووجه إليه فأجاب ولذلك نسبه لنفسه"^(٦).

قوله: "مر رجلٌ" قال الكرماني: "إن كان الأول كافراً فوجهه ظاهر وإلا فيكون ذلك معلوماً لرسول الله ﷺ بالوحي"^(٧). وقال الحافظ: "وأما المار فلم أقف على اسمه ووقع في رواية أخرى لابن حبان سألني رسول الله ﷺ عن رجل من قريش فقال هل تعرف فلانا؟ قلت: نعم" الحديث^(٨). ووقع في المغازي لابن إسحاق ما قد يؤخذ منه أنه عيينة بن حصن الفزاري أو الأقرع بن حابس التميمي"^(٩).

(١) في صحيحه (كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين) ٨ / ٧ رقم ٥٠٩١.

(٢) في السنن (كتاب الزهد، باب فضل الفقراء) ١٣٧٩ / ٢ رقم ٤١٢٠.

(٣) في مسنده ١٨٨ / ٢ رقم ١٠١٦.

(٤) في الكبير ١٦٩ / ٦ رقم ٥٨٨٣.

(٥) في الشعب ٨٧ / ١٣ رقم ٩٩٩٨.

(٦) الفتح ٢٧٧ / ١١.

(٧) الكواكب الدراري ٧٣ / ١٩.

(٨) سبقت الإشارة لهذه الرواية في تخريج حديث أبي ذر.

(٩) فتح الباري ١١ / ٢٧٧، ٢٧٨. وأتم الحافظ بعد ذلك الكلام، فقال: وذكر بن إسحاق في المغازي عن محمد بن إبراهيم التيمي رسالة أو معضلاً قال قيل يا رسول الله أعطيت عيينة والأقرع مائة وتركت جعيلاً قال والذي نفسي بيده لجعيل بن سراقة خير من طلاع الأرض مثل عيينة والأقرع

قوله: "حريٌّ": بمعنى: حقيق وجدير. وقوله: "أن يُشَفَّعَ" أي: تقبل شفاعته^(١).
 وقوله: "رجل من فقراء المسلمين" مر في إحدى طرق الحديث السابق أن اسمه جُعيل. وهو جعيل بن سراقَة، ويقال: جُعَال بن سراقَة الضمري، أو الغفاري، أو الثعلبي، ويحتمل أن يكون هو جُعَال، ويحتمل أن يكون أخاً له^(٢).

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن تفضيل ذلك الرجل الفقير من أهل الصفة على الرجل الآخر. وهو تفضيل ضمني لحال هذا الرجل من الإيمان والتقوى على حال غيره، ويتضمن أيضاً - فيما ذهب له بعض أهل العلم - على تفضيل الفقير على الغني.
 قال الحافظ: " وفي الحديث بيان فضل جعيل المذكور، وأن السيادة بمجرد الدنيا لا أثر لها وإنما الاعتبار في ذلك بالآخرة - كما تقدم - أن العيش عيش الآخرة، وأن الذي يفوته الحظ من الدنيا يعاض عنه بحسنة الآخرة، ففيه فضيلة للفقير كما ترجم به^(٣).
 ثم قال " لكن لا حجة فيه لتفضيل الفقير على الغني، كما قال ابن بطلال^(٤) ؛ لأنه إن كان مُضَلَّ عليه لفقره فكان ينبغي أن يقول: " خير من ملء الأرض مثله لا فقيرَ فيهم"، وإن كان لفضله فلا حجة فيه.. " ثم قال: " لكن تبين من سياق طرق القصة أن جهة تفضيله إنما هي لفضله بالتقوى، وليست المسألة مفروضة في فقير متقٍ وغني غير متقٍ، بل لا بد من استوائهما أولاً في التقوى وأيضاً، فما في الترجمة تصريح بتفضيل الفقير على الغني

ولكني أتألفهما وأكل جعيلاً إلى إيمانه". ولجعيل المذكور ذكر في حديث أخيه عوف بن سراقَة في غزوة بني قريظة وفي حديث العرباض بن سارية في غزوة تبوك وقيل فيه جعَال بكسر أوله وتخفيف ثانيه ولعله صغر وقيل بل هما أخوان.

(١) الفتح ١٣٦/٩.

(٢) انظر: الإصابة ١٩٩/٢، ٢٠٠ الترجمة ١١٦٢ ترجمة جعَال و ٢١٣/٢ الترجمة ١١٧٩ ترجمة جعيل.

(٣) يعني البخاري، حيث بوب له بقوله: باب فضل الفقير.

(٤) في شرحه على البخاري حيث قال: في ظاهر هذه الأحاديث فضل الفقير، كما ترجم البخاري".
 شرح صحيح البخاري لابن بطلال ١٠/١٦٧.

إذ لا يلزم من ثبوت فضيلة الفقر أفضليته وكذلك لا يلزم من ثبوت أفضلية فقير على غني أفضلية كل فقير على كل غني" (١).

وبغض النظر عن دلالة هذا الحديث بعينه على أفضلية الفقر على الغني فالمسألة - أعني التفاضل بين الفقر والغنى - قد وقع فيها خلاف مشهور:

قال ابن بطال - رحمه الله - : "وقد طال تنازع الناس في هذه المسألة، فذهب قوم إلى تفضيل الفقر، وذهب آخرون إلى تفضيل الغنى، واحتج من فضل الفقر بهذه الآثار بغيرها...". ثم ذكر بعض النصوص الدالة على القولين، ثم نقل عن بعض أهل العلم كلاماً مفاده تفضيل قسم ثالث عليهما وهو حالة الكفاف، ومما قاله : "فهذا كله يدل على فضل الكفاف، لا فضل الفقر كما خيل لهم، بل الفقر والغنى بليتان كان النبي ﷺ يستعين من فتنتهما" (٢).

وقال أبو عبد الله القرطبي بعد ذكر الفقر والغنى : "قلت: هنا درجة ثالثة رفيعة وهي الكفاف التي سألتها رسول الله ﷺ فقال «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً» وفي رواية «كفافاً» أخرجه مسلم (٣). ومعلوم أنه - عليه الصلاة والسلام - لا يسأل إلا أفضل الأحوال وأسنّى المقامات والأعمال، وقد اتفق الجميع على أن ما أحوج من الفقر مكروه وما أبطر من الغنى مذموم.. والكفاف: حالة متوسطة بين الغنى والفقر، وقد قال - عليه الصلاة والسلام - : "خير الأمور أوسطها" (٤) فهي حالة سليمة من آفات الغنى المطغى وآفات الفقر المدقع الذي كان يتعوذ منهما النبي ﷺ فكانت أفضل منهما" (٥).

(١) الفتح ٢٧٨/١١.

(٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١٠ / ١٦٨، ١٦٩.

(٣) في صحيحه (كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة) ٧٣/٢ رقم ١٠٥٥ / ١٢٦.

(٤) أخرجه البيهقي في الكبرى ٣ / ٣٨٧، من طريق عمرو بن الحارث مرسلًا، وقال عقبه: هذا منقطع.

وأخرجه البيهقي في الشعب ٨ / ٥١٨ موقوفاً على مطرف . قال الألباني وإسناده صحيح. انظر: السلسلة الضعيفة ١٤ / ١١٦٤.

(٥) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ص ٩٧٩.

وثمة تفصيل آخر سبق أن ألمح له ابن حجر في الحديث بقوله: " لكن تبين من سياق طرق القصة أن جهة تفضيله إنما هي لفضله بالتقوى"، فالتفاضل بينهما بالتقوى، فإن استويا جاءت المقارنة.

ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وهؤلاء الفقراء قد يكون فيهم من هو أفضل من كثير من الأغنياء وقد يكون من الأغنياء من هو أفضل من كثير منهم. وقد تنازع الناس أيما أفضل: الفقير الصابر أو الغني الشاكر؟ والصحيح: أن أفضلهما أتقاهما؛ فإن استويا في التقوى استويا في الدرجة .. فإن الفقراء يسبقون الأغنياء إلى الجنة لأنه لا حساب عليهم. ثم الأغنياء يحاسبون، فمن كانت حسناته أرجح من حسنات فقير كانت درجته في الجنة أعلى وإن تأخر عنه في الدخول. ومن كانت حسناته دون حسناته كانت درجته دونه" (١).

المبحث الحادي عشر: ما ورد في أن خُلة الإسلام أفضل من غيرها

[٤٤٦ / ٢٤] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، عاصبٌ رأسه بِخُرقة، فقعد على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إنه ليس من الناس أحدٌ آمنٌ عليَّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذًا من الناس خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن خُلة الإسلام أفضل، سُدُّوا عني كل خُوخة في هذا المسجد، غير خُوخة أبي بكر»

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، وأحمد^(٢)، والنسائي - في الكبرى^(٣) -، وابن أبي عاصم^(٤)، وأبو يعلى^(٥) من طريق يعلى بن حكيم، وأخرجه البخاري^(٦) - أيضا - وأحمد^(٧)، والدارمي^(٨) من طريق أيوب، (كليهما) عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

واللفظ أعلاه من طريق يعلى بن حكيم، وبعض من أخرجه اقتصر على ذكر سد الخوخة، ومن أحلت عليهم أخرجه وفيه موضع الشاهد في المواضع المحال عليها. وجاء من طريق أيوب أخصر، ولفظه - كما عند البخاري -: " لو كنت متخذًا من هذه الأمة خليلًا لاتخذته، ولكن خلة الإسلام أفضل، أو قال: خيرٌ..".

قوله: " عاصبٌ رأسه " كذا في الصحيح عاصبٌ بالرفع، وهو كذلك عند الطبراني^(٩)، ولعله على تقدير وهو عاصبٌ، وعند غيرهما بالنصب: "عاصبا" . وقال العيني:

(١) في صحيحه (كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد) ١/ ١٠٠، ١٠١ رقم ٤٦٧.

(٢) في المسند ٢٥٢/٤ رقم ٢٤٣٢. وفي فضائل الصحابة ٩٧/١ رقم ٦٧. و ١٥٢/١ رقم ١٣٤.

(٣) ٢٩٣/٧ رقم ٨٠٤٨.

(٤) في السنة ٢٦٧/٣ رقم ١٤٦٣.

(٥) في المسند ٤٥٧/٤ رقم ٢٥٨٤.

(٦) في صحيحه (كتاب الفرائض، باب ميراث الجد مع الأب والإخوة) ٨/ ١٥٢ رقم ٦٧٣٨.

(٧) في فضائل الصحابة ٣٧٩/١ رقم ٥٦٦.

(٨) في السنن (كتاب الفرائض، باب: قول أبي بكر في الجد) ٤/ ١٩١٣ رقم ٢٩٥٣.

(٩) في الكبير ٣٣٨/١١ برقم ١١٩٣٨.

قوله "عاصباً رأسه" انتصاب "عاصباً" على أنه حال ورأسه منصوب به، ويروى: "عاصبُ رأسه" بالإضافة .

وقوله: " إنه ليسَ من الناس أحدٌ آمنٌ عليّ في نفسه وماله من أبي بكر " قال القرطبي: " ووزن آمنٌ : أفعل ، من المنة بمعنى الامتنان ؛ أي : أكثر منة ، ومعناه : أن أبا بكر - رضى الله عنه - له من الحقوق ما لو كانت لغيره لامتن بها ، وذلك : أنه - رضى الله عنه - بادر النبي ﷺ بالتصديق ، والناس كلهم مكذبون ، وبنفقة الأموال العظيمة والناس ييخلون، وبالملازمة والمصاحبة والناس ينفرون، وهو مع ذلك بانشرح صدره ورسوخ علمه يعلم أن الله ولرسوله الفضل والإحسان والمنة والامتنان، لكن النبي ﷺ بكرم خلقه وجميل معاشرته اعترف بالفضل لمن صدر عنه، وشكر الصنيعة لمن وجدت منه ، عملاً بشكر المنعم لِيَسْتَنَّ وَلِيَعْلَمَ" (١) .

وقال النووي: " قال العلماء: معناه: أكثرهم جوداً وسماحةً لنا بنفسه وماله، وليس هو من المنّ الذي هو الاعتداد بالصنيعة، لأنه أذى مبطل للثواب ولأن المنة لله ولرسوله ﷺ في قبول ذلك وفي غيره" (٢) . **وقال الحافظ:** " بمعنى: إن أبذل الناس لنفسه وماله" (٣) .

قوله: " ولكن خلة الإسلام أفضل " جاء في حديث أبي سعيد الآخر " ولكن أخوة الإسلام ومودته " بدون كلمة أفضل، وقدر لها بعض الشراح خبراً محذوفاً تقديره: **حاصلة**" (٤) .

وجاء في حديث ابن عباس هذا مصرحة بالخبر " أفضل " فأغنت عن التقدير .

والخلة: قال النووي: " قال القاضي (٥) قيل: أصل الخلة الافتقار والانقطاع فخليل الله المنقطع إليه، وقيل: لقصره حاجته على الله تعالى، وقيل: الخلة: الاختصاص، وقيل: الاصطفاء، وسمي إبراهيم خليلاً لأنه والى في الله تعالى وعادى فيه، وقيل: سمي به لأنه تخلق

(١) المفهم ٢٤١/٦ .

(٢) شرح النووي على مسلم ١٥٠ / ١٥٠ .

(٣) الفتح ١٣/٧ .

(٤) انظر الفتح ١٣/٧ .

(٥) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار ١ / ٢٣٧ .

بخلال حسنة وأخلاق كريمة، وخُلة الله تعالى له نصرُهُ وجعلُهُ إماماً لمن بعده" ^(١).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن أُخُوَّة الدين أفضل من غيرها.

وقد استشكل قوله: "ولكن خلة الدين أفضل" بعد نفي الخلة عنه.

قال ابن حجر: "وفيه إشكالٌ فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة". ثم أجاب فقال: "فقل: المراد أن مودة الإسلام مع النبي ﷺ أفضل من مودته مع غيره. وقيل: أفضلٌ بمعنى فاضل، ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لأن رجحان أبي بكر عُرف من غير ذلك وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره والله أعلم" ^(٢).

وقال العيني: "قوله: (لو كنت متخذاً) يعني: لو كنت منقطعاً إلى غير الله لانقطعت إلى أبي بكر، لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك "ولكن خلة الإسلام" معه أفضل من الخلة مع غيره" ^(٣).

وفي الحديث دلالة على تفضيل أبي بكر على غيره: قال ابن رجب: "وذكر في هذه الخطبة تخصيص أبي بكر من بين الصحابة كلهم بالفضل، وأوماً إلى خلافته بفتح بابه إلى المسجد، وسد أبواب الناس كلهم، ففي ذلك إشارة إلى أنه هو القائم بالإمامة بعده، فإن الإمام يحتاج إلى استطراق المسجد، وذلك من مصالح المصلين فيه" ^(٤).

(١) شرح النووي على مسلم ١٥٠ / ١٥١.

(٢) فتح الباري ٧ / ١٣.

(٣) عمدة القاري ٢٣ / ٢٤٢.

(٤) فتح الباري لابن رجب ٢ / ٥٤٨.

المبحث الثاني عشر: ما ورد في أن أفضل الناس كل مخموم القلب صدوق اللسان

[٤٤٧ / ٢٥] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما -، قال: قيل لرسول الله ﷺ: أيُّ الناس أفضل؟ قال: «كلُّ مخموم القلب، صدوق اللسان»، قالوا: صدوق اللسان، نعرفه، فما مخموم القلب؟ قال: «هو التقيُّ النَّقيُّ، لا إثم فيه، ولا بغي، ولا غِلٌّ، ولا حسد».

أخرجه ابن ماجه^(١) - واللفظ له - عن هشام بن عمار، والخرائطي^(٢) - ومن طريقه ابن عساكر^(٣) - من طريق محمد بن المبارك الصوري، (كليهما) عن يحيى بن حمزة، وأخرجه الطبراني^(٤) - ومن طريقه أبو نعيم^(٥) - من طريق القاسم بن موسى، وأخرجه أبو نعيم^(٦) من طريق أبي بكر بن أبي عاصم، والبيهقي^(٧)، وابن عساكر^(٨) من طرق عن هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، (ثلاثتهم: يحيى والقاسم وصدقة) عن زيد بن واقد، عن مغيث بن سُمي، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

وعند غير ابن ماجه - جميعهم - زيادة: «ولفظها - كما عند الخرائطي - ..» قالوا: فمن يليه يا رسول الله؟ قال: الذين شئوا الدنيا، وأحبُّوا الآخرة قالوا: ما نعرف هذا فينا إلا رافعاً مولى رسول الله ﷺ، فمن يليه؟ قال: مؤمنٌ في حُسْنِ خُلُقٍ. وبنحوه جاء عند غير الخرائطي إلا أنه جاء بصيغة الإفراد: "الذي يشنُّ الدنيا ويحبُّ الآخرة". وأما عند الطبراني فجاء اللفظ هكذا: "الذي نسي الدنيا وأحبَّ

(١) في السنن ٢/ ١٤٠٩ رقم ٤٢١٦.

(٢) في مكارم الأخلاق ص ٣٦ رقم ٤٥.

(٣) في تاريخ دمشق ٥٩/ ٤٥١.

(٤) في مسند الشاميين ٢/ ٢١٧ رقم ١٢١٨.

(٥) في الحلية ١/ ١٨٣. وفي ٦/ ٦٩.

(٦) في معرفة الصحابة ٢/ ١٠٤٣.

(٧) في الشعب ٦/ ٤٤٩ رقم ٤٤٦٢. وفي ٩/ ٦، ٧ رقم ٦١٨٠.

(٨) في تاريخ دمشق ٥٩/ ٤٥١.

الآخرة". وهو إما تصحيف أو رواية بالمعنى - والله أعلم - .

وإسناد الحديث صحيح:

- زيد بن واقد القرشي ، أبو عمر، ويقال أبو عمرو، الشامي الدمشقي، قال عنه الحافظ: " ثقة " (١) .

- مُعَيْثُ بن سُمَيٍّ - مصغرا - الأوزاعي ، أبو أيوب الشامي، قال عنه الحافظ: " ثقة " (٢) .

وقال البوصيري عن إسناد الحديث : " هذا إسناد صحيح " (٣) . وصححه الألباني (٤) .

قوله: " مخموم القلب " جاء تفسير المراد به في الحديث نفسه، وفي أصل اشتقاقه اللغوي يقول الخليل: " والحُمَامَةُ: القمامة والكناسة من حَمَمْتُ البيت، أي: كنسته... ورجلٌ مَحْمُومٌ القلب كأنه قد نُقِيَ من الغش والغِل " (٥) . وقوله: " صدوق اللسان ": قال القاري: " كلُّ مبالغٍ للصدق في لسانه، فيحصل به المطابقة بين تحسين لسانه وبيانه، فيخرج عن كونه منافيا أو مرائيا مخالفا " (٦) . وقوله: " شئتوا الدنيا ": قال الخليل: " شئء يشنأ شنةً وشناناً، أي: أبغض " (٧) .

دلالة الحديث

دل الحديث على أن أفضل الناس من وُصِفَ بهذه الأخلاق في هذا الحديث، وهي: سلامة القلب، وصدق اللسان.

(١) التقريب ص ٢٢٤ الترجمة ٢١٥٨ .

(٢) تقريب التهذيب ص ٥٤٢ الترجمة ٦٨٢٧ .

(٣) مصباح الزجاجة ٤ / ٢٤٠ .

(٤) في السلسلة الصحيحة ٢ / ٦٣٢ رقم ٩٤٨ . وصححه في صحيح الترغيب والترهيب ٣ / ٦٢ رقم ٢٨٨٩ .

(٥) العين ٤ / ١٤٧ .

(٦) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣٢٦٧ رقم ٥٢٢١ .

(٧) العين ٦ / ٢٨٧ .

المبحث الثالث عشر: ما ورد في تفضيل الصبر على المصيبة على الدعاء برفعها

[٤٤٨ / ٢٦] عن عطاء بن أبي رباح، قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إني أُصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي، قال: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك» فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف، فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها .

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له-، ومسلم^(٢)، وأحمد^(٣)، والنسائي - في الكبرى^(٤) -، والطبراني^(٥)، والبيهقي^(٦) من طرق عن عمران أبي بكر، عن عطاء بن أبي رباح .
- وعمران: هو ابن مسلم المنقري ، أبو بكر القصير ، البصري المكي .
ثم ساق البخاري بسنده عن ابن جريج عن عطاء: «أنه رأى أم زفر تلك امرأة طويلة سوداء، على ستر الكعبة».

قوله: " امرأة" قال عبد الغني الأزدي: " هذه المرأة يقال لها: أم زفر" ^(٧).
واستند على رواية عطاء التي ساقها البخاري أعلاه. ونقل الحافظ أن اسمها: سُعيّرة - بمهملتين مصغر - وورد في بعض الروايات: سقيرة، وسكيرة. ثم نقل أنها هي ماشطة

(١) في صحيحه (كتاب المرضى، باب فضل من يصرع من الريح) ١١٦ / ٧ رقم ٥٦٥٢. وأخرجه في الأدب المفرد ص ١٧٨ رقم ٥٠٥.

(٢) في صحيحه (كتاب البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها) ١٩٩٤ / ٤ رقم ٥٤ / ٢٥٧٦.

(٣) في المسند ٥ / ٢٩١، ٢٩٢ رقم ٣٢٤٠.

(٤) ٥٠ / ٧ رقم ٧٤٤٨.

(٥) في الكبير ١١ / ١٥٧ رقم ١١٣٥٢.

(٦) في الشعب ١٢ / ٣٤١ رقم ٩٤٩٣. وفي الدلائل ٦ / ١٥٦.

(٧) الغوامض والمبهمات ص ١٨٦ . وتبعه عليه خلف بن بشكوال كما في غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة ٢ / ٨٠١.

خديجة التي كانت تتعاهد النبي ﷺ بالزيارة - (١).

قول المرأة: "أُصْرَعُ": جاء في بعض الروايات: "إن بي هذه المؤتة" قال الحافظ: وهو

- بضم الميم بعدها همزة ساكنة - : الجنون". (٢).

قال ابن القيم: بعد ذكر هذا الحديث: "الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة. والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه. وأما صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها" (٣).

قال الحافظ: "وقد يؤخذ من الطرق التي أوردتها أن الذي كان بأم زفر كان من صرع الجن لا من صرع الخلط" (٤).

قوله: "وإني أتكشف" قال في الفتح: - بمثناة وتشديد المعجمة - من التكشف،

- وبالنون الساكنة مخففاً (٥) - من الانكشاف، والمراد أنها خشيت أن تظهر عورتها وهي لا تشعر" (٦).

(١) انظر: فتح الباري ١٠ / ١١٥.

(٢) فتح الباري ١٠ / ١١٥.

(٣) زاد المعاد ٤ / ٦١.

(٤) المصدر السابق.

(٥) أي: أنكشف.

(٦) فتح الباري ١٠ / ١١٥.

[٢٧ / ٤٤٩] عن عثمان بن حنيف^(١)، أن رجلاً ضريراً البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادعُ الله أن يعافيني قال: «إن شئت دعوتُ، وإن شئت صبرتَ فهو خيرٌ لك». قال: فادعُ، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمدٍ نبي الرحمة، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهم فشفعه في».

أخرجه الترمذي^(٢) - واللفظ له - وابن ماجه^(٣)، وأحمد^(٤)، وعبد بن حميد^(٥)، والنسائي - في الكبرى^(٦) - وابن خزيمة^(٧) من طرق عن شعبة:، وأخرجه النسائي - في الكبرى^(٨) - من طريق حماد بن سلمة:، (كليهما) عن أبي جعفر الخطمي عمير بن يزيد، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه.

وعند ابن ماجه: "إن شئت أخرتُ لك وهو خير، وإن شئت دعوتُ". وبعد قوله: "نبي الرحمة" زاد ابنُ ماجه وأحمدُ: "يا محمد" . .

قال الترمذي بعده: "هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو الخطمي".

(١) هو عثمان بن حنيف الأنصاري، أخو سهل. قيل: شهد بدرًا، والجمهور على أن أول مشاهدته أحد، بعثه عمر على مساحة الأرض حين فتحت الكوفة، ومات في خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٠٣٣ الترجمة ١٧٦٩، الإصابة ٩٢/٧ الترجمة ٥٤٦٠. التقريب ص ٣٨٣ الترجمة ٤٤٦٢.

(٢) في الجامع (أبواب الدعوات، باب) ٥ / ٥٦٩ رقم ٣٥٧٨.

(٣) في السنن (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة) ١ / ٤٤١ رقم ١٣٨٥.

(٤) في المسند ٢٨ / ٤٧٨ رقم ١٧٢٤٠. وفي ٢٨ / ٤٨٠ رقم ١٧٢٤١.

(٥) في المسند (المنتخب) ص ١٤٧ رقم ٣٧٩.

(٦) في ٩ / ٢٤٤ رقم ١٠٤٢٠.

(٧) في صحيحه ٢ / ٢٢٥ رقم ١٢١٩.

(٨) في ٩ / ٢٤٤ رقم ١٠٤١٩.

وجاء في سنن ابن ماجه بعده: قال أبو إسحاق^(١): "هذا حديث صحيح".

وإسناده صحيح:

- عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري ، أبي جعفر الحطمي، المدني، نزيل البصرة، قال الذهبي : " ثقة " ^(٢) . وقال ابن حجر : " صدوق " ^(٣) .

- عُمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري ، المدني، قال الحافظ: " ثقة " ^(٤) .

وقد خولف شعبة وحماد في إسناده:

فبعدهما ساقه النسائي من طريقهما قال: " خالفهما هشام الدستوائي، وروح بن القاسم فقالا: عن أبي جعفر عمير بن يزيد بن خراشة، عن أبي أمامة بن سهل ^(٥)، عن عثمان بن حنيف ^(٦) . فاستبدل عمارة بن خزيمة بأبي أمامة بن سهل.

- أخرج طريق هشام: النسائي^(٧) من طريق معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه، وذكره بنحوه.

- وأخرج طريق روح: ابنُ السني ^(٨)، والطبراني ^(٩) - مطولا وفيه قصة ^(١٠) - من

(١) لم يتبين لي من هو أبو إسحاق هذا، ولعله أحد الرواة لسنن ابن ماجه - والله أعلم - .

(٢) الكاشف ٩٨/٢ الترجمة ٤٢٩٠ .

(٣) التقريب ص ٤٣٢ الترجمة ٥١٩٠ .

(٤) التقريب ص ٤٠٩ الترجمة ٤٨٤٤ .

(٥) هو أبو أمامة هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري المدني ، مختلف في صحبته ، قال ابن حجر: له رؤية و لم يسمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(٦) السنن الكبرى ٩ / ٢٤٥ .

(٧) في السنن الكبرى ٩ / ٢٤٥ رقم ١٠٤٢١ .

(٨) في عمل اليوم والليلة ص ٥٨١ ، ٥٨٢ رقم ٦٢٨ .

(٩) في الدعاء ص ٣٢٠ ، ٣٢١ رقم ١٠٥٠ . وفي المعجم الصغير ٣٠٦/١ رقم ٥٠٨ . وفي الكبير ٣٠/٩ رقم ٨٣١١ .

(١٠) هذه القصة هي قصة الرجل مع عثمان بن عفان، وتوسله بالنبي - صلى الله عليه وسلم - حتى قضى له حاجته. وقد فصل الكلام حولها وحول صحتها الشيخ الألباني في كتابه التوسل أنواعه وأحكامه. ص ٨٣ وما بعدها.

طريق شبيب بن سعيد المكي، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، وذكره بنحوه.

وقال الطبراني عقبه: "خالف شعبةً روح بن القاسم في إسناد هذا الحديث فرواه عن أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف - رضي الله عنه". وشبيب هو ابن سعيد التميمي الحبطي، أبو سعيد البصري، قال ابن حجر: "لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب" (١).

واختلف أهل العلم بالحديث والعلل في الترجيح بين هذين الوجهين:

فقد نقل الطبراني بسنده إلى ابن المديني، قال: " .. قال علي: وما أرى روح بن القاسم إلا قد حفظه" (٢).

وأما أبو زرعة فرجح رواية شعبة، فقد ذكر ابن أبي حاتم الاختلاف بين شعبة وهشام في الحديث ثم قال: " فسمعت أبا زرعة يقول: الصحيح حديث شعبة". ثم استدرك فقال: " قال أبو محمد: حَكَمَ أبو زرعة لشعبة؛ وذلك لم يكن عنده أن أحدا تابع هشاما الدستوائي، ووجدت عندي: عن يونس بن عبد الأعلى، عن يزيد بن وهب، عن أبي سعيد التميمي - يعني: شبيب بن سعيد - عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مثل حديث هشام الدستوائي، وأشبع متنا، وروح بن القاسم ثقةٌ يجمع حديثه؛ فاتفق الدستوائي وروح بن القاسم يدل على أن روايتهما أصح" (٣).

قال محققو علل ابن أبي حاتم: وهذا الذي رجحه علي بن المديني وابن أبي حاتم مبني على ثبوت الرواية عن روح بن القاسم - ثم أشاروا لما يدل على ضعفها -، ثم قالوا: " .. فيكون ترجيح أبي زرعة هو الصحيح - فيما يظهر - ويدل عليه: أن حماد بن سلمة تابع شعبة كما تقدم" (٤).

(١) التقريب ص ٢٦٣ الترجمة ٢٧٣٩.

(٢) الدعاء ص ٣٢٠ رقم ١٠٥٢.

(٣) العلل لابن أبي حاتم ٥ / ٣٨٤ وما بعدها. رقم ٢٠٦٤.

(٤) ٣٨٧/٥ حاشية ٣.

وأيا كان أحد الوجهين أرجح، فالخلاف هو في الإسناد. وأما متن الحديث فصحيح ثابت سوى ما يتعلق بالزيادة المتضمنة لقصة الرجل مع عثمان بن عفان، وتوسله بالنبي ﷺ حتى قضى له حاجته. وقد تقدمت الإشارة لها أعلاه.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أفضلية الصبر على البلاء على السعي في رفعه. فقد حُيِّر كل من الرجل والمرأة بين الدعاء وبين الصبر، ووصف الصبر بأنه خير.

قال ابن بطل عن حديث المرأة التي كانت تصرع: "فيه فضل الصرع، وفيه: أن اختيار البلاء والصبر عليه يورث الجنة، وأن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن علم من نفسه أنه يطيق التماذى على الشدة ولا يضعف عن التزامها" (١).

وقال النووي: "وفي حديث المرأة التي كانت تصرع دليل على أن الصرع يثاب عليه أكمل ثواب" (٢).

قال ابن تيمية: "وأما التداوي فليس بواجب عند جماهير الأئمة. وإنما أوجبه طائفة قليلة.. بل قد تنازع العلماء: أيما أفضل: التداوي؟ أم الصبر؟ للحديث الصحيح حديث ابن عباس عن الجارية التي كانت تصرع.. ولأن خلقا من الصحابة والتابعين لم يكونوا يتداوون بل فيهم من اختار المرض. كأبي بن كعب وأبي ذر ومع هذا فلم ينكر عليهم ترك التداوي" (٣).

وقال ابن حجر عن حديث المرأة: "وفيه دليل على جواز ترك التداوي، وفيه أن علاج الأمراض كلها بالدعاء والالتجاء إلى الله أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير وأن تأثير ذلك وانفعال البدن عنه أعظم من تأثير الأدوية البدنية ولكن إنما ينجع بأمرين أحدهما من جهة العليل وهو صدق القصد والآخر من جهة المداوي وهو قوة توجهه وقوة قلبه بالتقوى والتوكل - والله أعلم -" (٤).

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطل ٩ / ٣٧٦.

(٢) شرح النووي على مسلم ١٦ / ١٣١.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٤ / ٢٦٩.

(٤) فتح الباري ١٠ / ١١٥.

قال القاري: " ظاهره أن إدامة الصبر مع المرض أفضل من العافية لكن بالنسبة إلى بعض الأفراد ممن لا يعطله المرض عما هو بصده عن نفع المسلمين"^(١).

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣ / ١١٤٧.

المبحث الرابع عشر: ما ورد في أن خير الرجال بطيء الغضب سريع الرضا

[م / ٢٨] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيربان الشمس، حفظها من حفظها، ونسيها من نسيها، - الحديث بطوله وفيه - : " ألا إنَّ الغضبَ جمرَةٌ تُوقَدُ في جوفِ ابنِ آدمَ، ألا ترونَ إلى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وانتفاخِ أوداجِهِ، فإذا وَجَدَ أحَدُكم شيئاً من ذلك فالأرضَ الأرضَ، ألا إنَّ خيرَ الرجالِ من كان بطيءَ الغضبِ سريعَ الرضا، وشرُّ الرجالِ من كان سريعَ الغضبِ بطيءَ الرضا، فإذا كان الرجلُ بطيءَ الغضبِ بطيءَ الفَيءِ وسريعَ الغضبِ سريعَ الفَيءِ فإنَّها بها.. " الحديث.

تقدم هذا الحديث^(١) وهو حديث ضعيف.

قوله: " انتفاخ أوداجه " قال الخليل: "الْوَدَجُ: عِرْقٌ متصلٌ من الرأسِ إلى السَّحَرِ. والجميعُ: الأوداجُ، وهي عروقٌ تكتنف الحلقومَ فإذا فصد قيل: ودج"^(٢).

قال ابن الجوزي: "وإنما هما ودجان، وهما العرقان اللذان يقطعهما الذابح، وأما ذكرهما بلفظ الجمع فلا يخلو أن يكون على لغة من يوقع الجمع على التثنية.. أو لأن كل قطعة من الودج تسمى ودجا"^(٣).

قال في المرقاة: " قوله: فالأرضَ الأرضَ: أي فليزِم الأرضَ، والمراد: أي فليضطجع بالأرض ويلصق نفسه فيها لتتكسر حدته وتذهب حدة غضبه . قوله: " بطيء الفَيء " أي الرجوع. قوله: " فإنَّها بها " أي فإن إحدى الخصلتين تقابل الأخرى فلا يستحق مدحا ولا ذما"^(٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل من كانت صفته بأنه بطيء الغضب سريع الرضا، والحديث ضعيف، وأحاديث هذا الفصل - مما سبق وسيأتي - تتضمن معنى هذين الخلقين وهما:

(١) برقم ١٧٩ .

(٢) العين ٦ / ١٦٩ .

(٣) كشف المشكل ١ / ٤٦٧ .

(٤) فيض القدير ٢ / ١٧٩ .

النهي عن الغضب المؤدي للشرور والمفاسد والإرشاد إلى العفو والصفح.
والتعبير بقوله: "بطيء الغضب" ولم يقل: عديم الغضب يدل على أنه لا بد أن يكون للإنسان بالفطرة قدرٌ معين من الغضب، لكنه نهي عن الاستدامة فيه أو ترتب آثاره عليه، وفي هذا المعنى يقول ابن حبان بعد إيراده حديث (لا تغضب^(١)) : " أراد به أن لا تعمل عملاً بعد الغضب مما تهتك عنه، لا أنه نخاه عن الغضب، إذ الغضب شيء جبلة في الإنسان، ومحال أن ينهى المرء عن جبلة التي خلق عليها، بل وقع النهي في هذا الخبر عما يتولد من الغضب مما ذكرناه^(٢) ". ويقول المناوي: " وهو - يعني بطيء الغضب - أحمدهم ما لم يفض به إلى زوال حميته وفقد غيرته"^(٣).

وفي وجه تفضيل بطيء الغضب يقول ابن حجر: " قال ابن التين: جمع - صلى الله عليه وسلم - في قوله : " لا تغضب " خير الدنيا والآخرة، لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق وربما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه فينتقص ذلك من الدين. وقال البيضاوي^(٤) : لعله لما رأى أن جميع المفاسد التي تعرض للإنسان إنما هي من شهوته ومن غضبه وكانت شهوة السائل مكسورة فلما سأل عما يحترز به عن القبائح نخاه عن الغضب الذي هو أعظم ضرراً من غيره وأنه إذا ملك نفسه عند حصوله كان قد قهر أقوى أعدائه. انتهى.. ثم ذكر الحافظ بعض آثار الغضب السيئة ثم قال: " ومن تأمل هذه المفاسد عرف مقدار ما اشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة من قوله ﷺ : " لا تغضب " من الحكمة واستجلاب المصلحة في درء المفسدة مما يتعذر إحصاؤه والوقوف على نهايته وهذا كله في الغضب الدنيوي لا الغضب الديني"^(٥).

(١) وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أوصني، قال: « لا تغضب » فردد مراراً، قال: « لا تغضب ». أخرجه البخاري في صحيحه ٢٨ / ٨ رقم ٦١١٦. والترمذي في الجامع ٣٧١ / ٤ رقم ٢٠٢٠.

(٢) صحيح ابن حبان (التقاسيم والأنواع) ٢٩٣ / ٣ ، (الإحسان) ٥٠٤ / ١٢.

(٣) فيض القدير ١٨١ / ٢. وانظر: فتح الباري ٥٢٠ / ١٠.

(٤) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ٢٧٥ / ٣، ٢٧٦. وقد نقله الحافظ بالمعنى.

(٥) فتح الباري ٥٢٠ / ١٠، ٥٢١.

المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله - عز وجل - من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى

[٢٩ / ٤٥٠] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من جرعة أعظم أجراً عند الله، من جرعة غيظٍ كظمها عبدٌ ابتغاءَ وجهِ الله». هذا الحديث رواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر. واختلف على يونس فيه:

- فأخرجه ابن ماجه^(١) - واللفظ له - وقوام السنة^(٢) من طريق حماد بن سلمة:، وأخرجه أحمد^(٣)، والخرائطي^(٤)، والبيهقي^(٥) من طريق علي بن عاصم:، وأخرجه البيهقي^(٦) من طريق عبد الأعلى:، (ثلاثتهم) عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر مرفوعاً. ولفظ أحمد: "ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله - عز وجل - من جرعة غيظ، يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى".

- وأخرجه ابن أبي شيبة^(٧) عن عبد الأعلى:، والبخاري - في الأدب^(٨) - من

(١) في السنن (كتاب الزهد، باب الحلم) ٢ / ١٤٠١ رقم ٤١٨٩.

(٢) في الترغيب والترهيب ٣ / ١٤٨ رقم ٢٢٦٥.

(٣) في المسند ١٠ / ٢٧٠ رقم ٦١١٤.

(٤) في مساوئ الأخلاق ص ٣٩١ رقم ٣٢٤. وفي مكارم الأخلاق ص ٣٢٩ رقم ٥١.

(٥) في الأدب ص ٥٦ رقم ١٣٥. وفي الشعب ١٠ / ٥٣٩ رقم ٧٩٥٤. وقال البيهقي في الأدب عقبه: تابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن يونس بن عبيد، وقيل عنه: عن ابن عباس والأول أصح.

(٦) في الشعب ١٠ / ٥٣٨ رقم ٧٩٥٢ وقال عقبه: ورواه أحمد بن حماد بن ذعبة، عن حامد بن يحيى البلخي، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، وقال: عن ابن عباس بدل ابن عمر. ٧٩٥٣ - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو أحمد الشيباني، نا أحمد بن حماد بن زغبة، فذكره، والأول أصح.

(٧) في المصنف ٧ / ٢٤٤ رقم ٣٥٧١٨.

(٨) ص ٤٤٦ رقم ١٣١٨.

طريق أبي شهاب عبد ربه، وابن الأعرابي^(١) من طريق إسماعيل ابن عليّة:، (ثلاثتهم) عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر موقوفا عليه.

ويلاحظ أن عبد الأعلى قد اختلف عليه :

- فُرُوي عنه على الوجهين السابقين: (مرفوعا من مسند ابن عمر، وموقوفا على ابن عمر).

- ورواه - أيضا - بوجه ثالث (مرفوعا من مسند ابن عباس): أخرج ذلك البيهقي^(٢) من طريق أحمد بن حماد بن زغبة ، عن حامد بن يحيى البلخي، عن عبد الأعلى، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عباس. فجعله من مسند ابن عباس. قال البيهقي عقبه : " والأول أصح ". أي رواية من رواه عنه فجعله من حديث ابن عمر مرفوعا. ومراده - كما يفهم من السياق - أصح عن عبد الأعلى في أن الحديث من طريقه من مسند ابن عمر لا من مسند ابن عباس.

وجاءت متابعٌ قاصرةٌ للرواية المرفوعة:

أخرجها الطبراني^(٣) من طريق الشاذكوني، عن أبي أمية بن يعلى، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا. قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا أبو أمية، تفرد به: الشاذكوني". وهذه المتابعة ضعيفة جدا، أبو أمية إسماعيل بن يعلى، قال ابن حبان: "لا تحل الرواية عنه إلا للخواص"^(٤). وقال الدارقطني: "متروك"^(٥).

ورجّح الدارقطني الموقوفَ على المرفوع: فقد سئل عن هذا الحديث، فقال: " يرويه

يونس بن عبيد، واختلف عنه: فرواه أبو شهاب الحنات^(٦)، وعبد الوهاب الثقفي^(٧)، عن

(١) في المعجم ٢٨٦/١ رقم ٥٢٦.

(٢) في الشعب ٥٣٨/١٠ رقم ٧٩٥٣.

(٣) في الأوسط ٢٠٥/٧ رقم ٧٢٨٢.

(٤) الميزان ٤٩٣/٤ الترجمة ٩٩٧٣.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٦ الترجمة ٧٧.

(٦) هو أبو شهاب بن عبد ربه ، وقد أخرج روايته البخاري في الأدب.

(٧) لم أقف على من أخرجه.

يونس، عن الحسن، عن ابن عمر، موقوفا. ورفع علي بن عاصم، عن يونس. والموقوف أصح^(١).

وقد سبق في التخريج ذكر من تابع علي بن عاصم، ومن تابع أبا شهاب.

وصحح الحديث - مرفوعا - غير واحد :

قال العراقي - عن إسناده ابن ماجه - : " وروى ابن ماجه من حديث ابن عمر بإسناد جيد^(٢). وقال البوصيري عن - إسناده ابن ماجه أيضا - : " هذا إسناده صحيح رجاله ثقات^(٣). وقال الألباني: - عن الطريق التي في الأدب المفرد - : "موقوف، رجاله ثقات، وقد صح مرفوعاً^(٤)."

قوله: " جرعة غيظ يكظمها " : قال الخليل: " جرعت الماء أجرعته جرعا، واجترعته. وكل شيء يبلعه الحلق فهو اجتراع. والاسم الجرعة .. والاجتراع بالماء كالابتلاع بالطعام^(٥). والجرعة من الماء - بالضم - حُسُوءٌ مِنْهُ، وَجَرَعَهُ غُصَصَ الْغَيْظِ تَجْرِيعًا فَتَجَرَّعَهُ أَي: كَظَمَهُ^(٦). وأما الكظم، فقال الأزهري: " ويقال: كظمت الغيظ أكظمه كظما إذا أمسكت على ما في نفسك منه^(٧). والغيظ: فوق الغضب، وفصل قوم بين الغيظ والغضب فقالوا: الغيظ أشد من الغضب وقال قوم: الغيظ سورة الغضب وأوله^(٨). وكظم الغيظ: تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه^(٩).

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٣/١٥١ رقم ٣٠٣١.

(٢) المغني عن حمل الأسفار ص ١٤٧٨.

(٣) مصباح الزجاجة ٤/٢٣٣ رقم ١٤٩٦.

(٤) صحيح الأدب المفرد ص ٥٠٠ رقم ١٣١٨ / ٩٩٥. وصححه في صحيح الترغيب ٣/٣٠ رقم

٢٧٥٢. وانظر: السلسلة الصحيحة ٤/٣٨٥.

(٥) العين ١/٢٢٥.

(٦) مختار الصحاح ص ٥٦.

(٧) تهذيب اللغة ١٠/٩٣.

(٨) جمهرة اللغة ٢/٩٣٢.

(٩) النهاية ٤/١٧٨.

[٤٥١ / ٣٠] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد وهو يقول بيده هكذا - فأومأ أبو عبد الرحمن بيده إلى الأرض - : " من أنظرَ مُعْسِراً أو وضعَ له وقاه الله من فيح جهنم، ألا إنَّ عملَ الجنةِ حَزَنٌ بِرَبْوَةٍ - ثلاثاً - ، ألا إنَّ عملَ النارِ سهلٌ بِسَهْوَةٍ ، والسعيدُ مَنْ وُقِيَ الفتن، وما مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جُرْعَةٍ غِيظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ، ما كَظَمَهَا عَبْدٌ لَهِ إِلَّا مَلَأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيْمَانًا " .

- أخرجه أحمد^(١) - واللفظ له - عن عبد الله بن يزيد، عن نوح بن جعونة السلمي ، عن مقاتل بن حيان:، وابن وهب^(٢) - مختصراً - عن شبيب بن سعيد، عن أبان، عن ابن المنكدر:، -، (كليهما) عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

ولفظ ابن وهب: " ما يَجْرُعُ عَبْدٌ جُرْعَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غِيظٍ كَتَمَهَا رَجُلٌ أَوْ جُرْعَةٍ غَضَبٍ رَدَّهَا " .

- وأخرجه من طريق أحمد السابق - بدون موضع الشاهد - أبو نعيم^(٣)، والقضاعي^(٤)، والبيهقي^(٥) . واقتصروا فيه على قوله: " إنَّ عملَ الجنةِ حَزَنٌ بِرَبْوَةٍ - قالها ثلاثاً - وإنَّ عملَ النارِ سهلٌ بِسَهْوَةٍ - قالها ثلاثاً - " . وهذا لفظ أبي نعيم .

وأخرجه ابن أبي الدنيا^(٦) من الطريق نفسه، واقتصر فيه على قوله: " من أنظرَ مُعْسِراً أو وضعَ عنه وقاه الله فيح جهنم " .

وإسناد أحمد ضعيفٌ:

(١) في المسند ١٤٩ / ٥ رقم ٣٠١٥ .

(٢) في الجامع ص ٥٧٩ رقم ٤٧٨ .

(٣) في صفة الجنة ٦٩ / ١ رقم ٤٦ .

(٤) في مسند الشهاب ١٩٩ / ٢ رقم ١١٨٠ من طريق نوح بن جعونة عن مقاتل عن عطاء . واقتصر فيه على قوله: «ألا إنَّ عملَ الجنةِ حزن بربوة» ، ثلاثاً، " ألا إنَّ عملَ النار - أو قال: - الدنيا سهل بسهوة " .

(٥) في الشعب ٢٤١ / ١٢ رقم ٩٣٣٩ .

(٦) في قضاء الحوائج ص ٩٠ رقم ١٠٥ .

- نوح بن جعونة السلمي، وقد اختلف فيه، فقليل هو نفسه نوح بن أبي مريم، الملقب بالجامع، وقيل: غيره. قال أبو حاتم: "نوح بن جعونة السلمي روى عن مقاتل بن حيان روى عنه أبو عبد الرحمن المقرئ"^(١). وقال البخاري: "كنية نوح بن أبي مريم أبو عصمة قاضي مرو ويُقال: إنه نوح بن جعونة عن مقاتل بن حيان ولم يصح حديثه"^(٢). وقال النسائي: "أبو عصمة نوح بن جعونة، وقيل: نوح بن يزيد بن جعونة، وهو نوح بن أبي مريم قاضي مرو ليس بثقة، ولا مأمون، روى عنه المقرئ. وقال في موضع آخر: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه"^(٣). وقال الذهبي: "نوح بن جعونة، أُجَوِّزُ أن يكون نوح بن أبي مريم"^(٤). وقال المزي في ترجمة ابن أبي مريم: "نوح بن أبي مريم، واسمه: مابنة، ويُقال: مافنة، وقيل: يزيد بن جعونة المروزي، أبو عصمة القرشي قاضي مرو، ويعرف بنوح الجامع"^(٥). وقال الحسيني: "جزم شيخنا الذهبي أن نوح بن جعونة هذا هو بن أبي مريم المعروف بنوح الجامع، فوهم - والله أعلم -"^(٦). وقال الحافظ في التعجيل: "نوح بن جعونة السلمي حجازي، روى عن مقاتل بن حيان روى عنه عبد الله بن يزيد المقرئ، ذكره بن أبي حاتم عن أبيه، وذكره ابن حبان في الثقات"^(٧) وقال قد قيل إنه أبو نوح بن جعونة قال: وكان يخطئ ومات سنة ثلاث وخمسين"^(٨).

(١) الجرح والتعديل ٨ / ٤٨٥. وقال محققه: وقد ظنوا أنه نوح بن أبي مريم لكن يدافع ذلك قول المؤلف في هذا "السلمي" ولم يذكروا في ابن أبي مريم أنه سلمي بل في ترجمته من التهذيب: القرشي مولاهم.

(٢) التاريخ الأوسط ٥ / ٧٥٠ الترجمة ١١٧٢.

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠ / ٦٠.

(٤) ميزان الاعتدال (٤ / ٢٧٥) الترجمة ٩١٣١.

(٥) تهذيب الكمال ٣٠ / ٥٦.

(٦) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال ص ٤٤٠ الترجمة ٩٢٥.

(٧) حيث قال: نوح بن ربيعة أبو مكين يروي عن نافع وأبي صالح روى عنه أبو أسامة ووكيع وقد قيل أبو نوح بن جعونة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وكان يخطئ. الثقات ٧ / ٥٤١ الترجمة ١١٣٧٠.

(٨) تعجيل المنفعة ٢ / ٣١٦ الترجمة ١١١٩.

وعليه فإن كان نوح في الإسناد هو ابن أبي مريم فالكلام فيه شديد - كما هو معروف^(١) - وإن كان غيره فهو مجهول - والله أعلم -

ولذا قال الذهبي في ترجمة نوح بن جعونة: "أتى بخبر منكر .. ثم ذكره، ثم قال:.. فالآفة نوح"^(٢).

وأما متابعة ابن وهب، فهي ضعيفة أيضاً، إذ هي من طريق شبيب بن سعيد الحبطي، أبي سعيد البصري. قال ابن عدي: "حدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير"^(٣). وقال ابن حجر: "لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب"^(٤).

وشيوخ شبيب جاء في الإسناد مبهماً، وله شيخان بهذا الاسم، هما: أبان بن تغلب الكوفي، وأبان بن أبي عياش البصري، فالأول: ثقة شيعي^(٥). والثاني: متروك^(٦)، ولم يتبين لي من المراد منهما.

ومدار كلا الطريقتين (طريق الإمام أحمد وطريق ابن وهب) على عطاء الخراساني، وقد تقدم ذكر حاله، وأنه صدوق يهم، ويرسل.

ونص الإمام أحمد على عدم سماعه من ابن عباس، قال - رحمه الله -: "عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس شيئاً وقد رأى عطاء ابن عمر ولم يسمع منه شيئاً"^(٧). فالحديث ضعيف لضعف بعض روايته، ولانقطاعه. - والله أعلم -

وموضع الشاهد من الحديث هو قوله: "وما من جرعة أحب إلي من جرعة غيظ"

(١) قال في التقریب: "نوح بن أبي مريم، أبو عصمة المروزي القرشي مولاہم، مشہور بکنیتہ، ويعرف بالجامع لجمعه العلوم، لكن كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع. من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين". التقریب ص ٥٦٧ التقریب ٧٢١٠.

(٢) الميزان ٤/ ٢٧٥، ٢٧٦.

(٣) الكامل ٣١/٤ الترجمة ٨٩١.

(٤) التقریب ص ٢٦٣ الترجمة ٢٧٣٩.

(٥) انظر: التقریب ص ٨٧ الترجمة ١٣٦.

(٦) انظر: التقریب ص ٨٧ الترجمة ١٤٢.

(٧) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٦.

يَكْظُمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا مَلَأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيْمَانًا " ويشهد للفقرة الأولى منه حديث ابن عمر الذي قبله.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أفضلية كظم الغيظ وهذا يتضمن العفو عن أساء. **قال المناوي:** "شَبَّهَ جَزَعُ غَيْظِهِ وَرَدَّهُ إِلَى بَاطِنِهِ بِتَجَرُّعِ الْمَاءِ، وَهِيَ أَحَبُّ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الْعَبْدُ وَأَعْظَمُهَا ثَوَابًا وَأَرْفَعُهَا دَرَجَةً كَحَبْسِ نَفْسِهِ مِنَ التَّشْفِي وَلَا يَحْصُلُ هَذَا الْحُبُّ إِلَّا بِكَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى الْإِنْتِقَامِ وَيُكْرِئُ غَضَبَهُ لِلَّهِ بَنِيَّةً سَلَامَةً دِينَهُ وَنِيْلَ ثَوَابِهِ" (١).

وقال القاري: "يَكْظُمُهَا: يَلْعَقُهَا وَيَمْنَعُهَا مِنْ إِظْهَارِهَا مَعَ كَثَرَتِهَا وَمَلَأَ بَاطِنَهُ مِنْهَا مِنْ "كَظَمِ الْقُرْبَةِ مَلَأَهَا وَشَدَّ فَمَهَا،.. ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى: أَي: طَلَبًا لِمَرْضَاتِهِ لَا لَغَرَضٍ آخَرَ وَلَا لِعِجْزٍ عَنْ إِمْضَائِهَا" (٢).

(١) فيض القدير ٥ / ٤٧٦.

(٢) مرقاة المفاتيح ٨ / ٣١٩٦.

المبحث السادس عشر: ما ورد في محبة الخير للناس وأنه أفضل الإيمان

[م / ٣١] عن معاذ رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان، قال: " أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ، وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ". قال: وماذا يارسول الله؟ قال: " وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ ".
تقدم هذا الحديث^(١)، وتقدم أنه ضعيفٌ. وموضع الشاهد منه قوله: " وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ ".

وقد جاء بمعناه - بدون صيغة تفضيل - حديث أنسٍ - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: " لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ". أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

قال صاحب المراجعة: " (وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ): يحتمل التعميم ويحتمل التخصيص بالمؤمنين. (ما تحب لنفسك): أي تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والأخروية مثل الذي تحب لنفسك، والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لا عينه، سواء كان ذلك في الأمور المحسوسة أو المعنوية، وليس المراد أنك تحب أن ما عندك ينتقل إليهم، أو أنه بذاته يكون عندهم "^(٤) ".

قال ابن رجب: " وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين "^(٥) ".

(١) برقم ١٨.

(٢) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه) ١ / ١٢ رقم ١٣.

(٣) في صحيحه (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير) ١ / ٦٧ رقم ٧١ / ٤٥.

(٤) مرعاة المفاتيح ١ / ١١٩.

(٥) جامع العلوم والحكم ١ / ٣٢٩.

المبحث السابع عشر: ما ورد في أن أحب الحديث إلى الله وإلى رسوله هو ما كان صادقاً

[٤٥٢ / ٣٢] عن ابن شهاب، قال: وزعم عروة، أن مروان بن الحُكم، والمِسْوَر بن مَخْرمة، أخبراه: أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مُسلمين، فسألوه أن يرُدَّ إليهم أموالهم وسببهم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: "أحبُّ الحديثِ إليَّ أصدقُه، فاخترُوا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال..." وذكر الحديث بطوله وفيه قصة رد سبي هوازن.

أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له - وأحمد^(٢)، والبيهقي^(٣) من طرق عن ابن شهاب الزهري به.

وقد أخرجه البخاري في أكثر من موضع، واقتصرتُ في الإحالة على ما فيه موضع الشاهد، وهو قوله: "أحب الحديث إليَّ أصدقُه". وهذا الحديث يعد من مراسيل الصحابة، وقد روي بهذا الإسناد غير هذا الحديث^(٤).

(١) في صحيحه (كتاب الوكالة، باب إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز) ٣/ ٩٩، ١٠٠ رقم ٢٣٠٧. وفي (كتاب الهبة، باب إذا وهب جماعة لقوم) ٣/ ١٦٢ رقم ٢٦٠٧. وفي (كتاب فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين) ٤/ ٨٩ رقم ٣١٣١.

(٢) في المسند ٣١/ ٢٣٠ و ٢٣١ رقم ١٨٩١٤.

(٣) في الكبرى ٩/ ١٠٩ رقم ١٨٠٢٤.

(٤) كحديث قصة الحديبية الطويل أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ١٩٣، ١٩٤ رقم ٢٧٣١.

[٤٥٣ / ٣٣] عن أبي الأحوص، عن أبيه، قال: أتيت النبي ﷺ، فصعد في النظر وصبّ.. " فذكر الحديث بطوله، وقال في آخره: "... رأيت لو كان لك عبدان: أحدهما: يُطيعك ولا يخونك ولا يكذبك، والآخر: يخونك ويكذبك؟ " قال: قلت: لا، بل الذي لا يخونني، ولا يكذبني، ويصدقني الحديث أحب إلي. قال: " كذاكم أنتم عند ربكم - عز وجل - ".

- أخرجه - بهذا اللفظ والذي فيه موضع الشاهد - : أحمد^(١) - ومن طريقه الطبراني^(٢)، -، والحميدي^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، والبيهقي^(٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزعراء عمرو بن عمرو، عن عمه أبي الأحوص عوف بن مالك، عن أبيه مالك بن نضلة - رضي الله عنه - .

وقد روي هذا الحديث مطولا ومختصرا، وفي الحديث ألفاظ أخرى وقد رواها غير من سبق.

وإسناده صحيح:

- أبو الزَّعْرَاء - بفتح الزاي وسكون المهملة - عمرو بن عمرو، ويقال: ابن عامر بن مالك بن نضلة الجُشَمِي، أبو الزعراء الكوفي، قال عنه الحافظ: "ثقة"^(٦).
- وعمُّه: أبو الأحوص، عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي الجشمي، أبو الأحوص الكوفي، مشهور بكنيته، قال ابن حجر: "ثقة"^(٧).
قال الهيثمي عن هذا الطريق: "رجاله ثقات"^(٨).

(١) في المسند ٢٨ / ٤٦٤ ، ٤٦٥ رقم ١٧٢٢٨.

(٢) في الكبير ٢٨٢ / ١٩ رقم ٦٢٢.

(٣) ١٣٣ / ٢ ، ١٣٤ رقم ٩٠٧.

(٤) في الآحاد والمثاني ٤٦١ / ٢ رقم ١٢٦١.

(٥) في الشعب ٣٨٥ / ٦ رقم ٤٣٧٩.

(٦) التقريب ص ٤٢٥ الترجمة ٥٠٨٢.

(٧) التقريب ص ٤٣٣ الترجمة ٥٢١٨.

(٨) مجمع الزوائد ٢٣٢ / ١٠ حديث ١٧٧١٩.

دلالة الحديثين:

دل الحديثان على أن أحب الحديث إلى الله وإلى رسوله ﷺ هو ما كان صادقاً خالصاً.

قال المناوي: "أحب الحديث إليَّ أصدقُه" أفعل تفضيل بتقدير من، أو بمعنى فاعل، والصدق: مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها، وفي رواية: "أحب الحديث إلى الله أصدقُه" وعليها ففيه دلالة على أفضلية القرآن على غيره: أ□□□□□ (١) " (٢).
وذكر الصنعاني وجهاً آخر في المراد بقوله: (أصدقُه) فقال: "ويحتمل أنه أراد بأصدق الحديث القرآن .. فيكون المعنى: أحب الحديث إليَّ كتاب الله " (٣).

(١) سورة النساء الآية ٨٧.

(٢) فيض القدير ١ / ١٧١.

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير ١ / ٣٩٣.

المبحث الثامن عشر: ما ورد في أحب الأسماء إلى الله

[٤٥٤ / ٣٤] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَاءِكُمْ إِلَى اللَّهِ: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

أخرجه مسلم^(١) - واللفظ له -، وأبو داود^(٢)، والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥)، والدارمي^(٦) من طرق عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - .

ولفظ أبي داود وابن ماجه والدارمي من أكثر من طريق عن نافع : " أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ".

ولفظ أحمد من طريق وكيع : " إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ أَسْمَاءِكُمْ عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ". ولفظه من طريق عبد الله بن عمر: "كَانَ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ".

دلالة الحديث:

دل الحديث على تفضيل التسمي بعبد الله وبعبد الرحمن على غيرها كونهما أحب الأسماء إلى الله.

وفي توجيه تفضيل ذلك يقول القرطبي - رحمه الله - : " إنما كانت هذه الأسماء أحبُّ إلى الله تعالى ؛ لأنها تَضَمَّنَتْ ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو : الإلهية ، والرحمانية ، وما هو وصف الإنسان وواجب له وهو : العبودية والافتقار ، ثمَّ قد أضيف العبد الفقير للإله الغني إضافة حَقِيقِيَّة. فصدقت أفراد هذه الأسماء الأصلية ، وشرفت بهذه

(١) في صحيحه (كتاب الآداب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (٣ / ١٦٨٢ رقم ٢ / ٢١٣٢ .

(٢) في السنن (كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء) ٢٨٧/٤ رقم ٤٩٤٩ .

(٣) في الجامع (أبواب الأدب، باب ما جاء ما يستحب من الأسماء) ١٣٢/٥ رقم ٢٨٣٣ . وفي ١٣٣/٥ رقم ٢٨٣٤ .

(٤) في السنن (كتاب الأدب، باب ما يستحب من الأسماء) ١٢٢٩/٢ رقم ٣٧٢٨ .

(٥) في المسند ٣٩١/٨ رقم ٤٧٧٤ . وفي ٢٧٤/١٠ رقم ٦١٢٢ .

(٦) في السنن (كتاب الاستئذان، باب: ما يستحب من الأسماء) ١٧٦٦/٣ رقم ٢٧٣٧ .

الإضافة التركيبية ، فحصلت لهما هذه الأفضلية الأحيية . ويلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما ، مثل : عبد الملك ، وعبد الصمد ، وعبد الغني " (١) .

ويقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - في ذلك : " ولما كان الاسم مقتضيا لمسماه ومؤثرا فيه كان أحب الأسماء إلى الله ما اقتضى أحب الأوصاف إليه كعبد الله، وعبد الرحمن، وكان إضافة العبودية إلى اسم الله واسم الرحمن أحب إليه من إضافتها إلى غيرهما، كالقاهر والقادر، فعبد الرحمن أحب إليه من عبد القادر، وعبد الله أحب إليه من عبد ربه؛ وهذا لأن التعلق الذي بين العبد وبين الله إنما هو العبودية المحضة، والتعلق الذي بين الله وبين العبد بالرحمة المحضة، فبرحمته كان وجوده وكمال وجوده، والغاية التي أوجده لأجلها أن يتأله له وحده محبة وخوفا، ورجاء وإجلالا وتعظيما، فيكون عبدا لله، وقد عبده لما في اسم الله من معنى الإلهية التي يستحيل أن تكون لغيره، ولما غلبت رحمته غضبه وكانت الرحمة أحب إليه من الغضب، كان عبد الرحمن أحب إليه من عبد القاهر " (٢) .

ويقول الحافظ - رحمه الله - : " وقال غيره: الحكمة في الاختصار على الاسمين أنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما قال الله تعالى: ﴿أَأَمَّا أَتَتْكُمْ آيَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَسَبِّحُوا لَهُ مِنْ حَمْدِهِمْ كَبُرَتِ الْآيَاتُ لِلرَّحْمَنِ الْعَظِيمِ﴾ (٣) وقال في آية أخرى: ﴿أَأَمَّا أَتَتْكُمْ آيَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَسَبِّحُوا لَهُ مِنْ حَمْدِهِمْ كَبُرَتِ الْآيَاتُ لِلرَّحْمَنِ الْعَظِيمِ﴾ (٤) ويؤيده قوله تعالى: ﴿أَأَمَّا أَتَتْكُمْ آيَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَسَبِّحُوا لَهُ مِنْ حَمْدِهِمْ كَبُرَتِ الْآيَاتُ لِلرَّحْمَنِ الْعَظِيمِ﴾ (٥)، وقد أخرج الطبراني من حديث أبي زهير الثقفي رفعه: " إذا سميتم فعبدوا " (٦) ومن حديث ابن مسعود رفعه: " أحب الأسماء إلى الله ما تعبد به " (٧)، وفي إسناد كل منهما ضعف " (٨) .

فائدة: قال ابن القيم : " وفي هذا الحديث رد على من قال إن الناس يوم القيامة إنما

(١) المفهم ٤٥٣/٥ .

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ٣١٠ .

(٣) سورة الجن الآية ١٩ .

(٤) سورة الفرقان الآية ٦٣ .

(٥) سورة الإسراء الآية ١١٠ .

(٦) المعجم الكبير ٢٠ / ١٧٩ رقم ٣٨٣ من حديث أبي زهير الثقفي .

(٧) في الكبير ١٠ / ٧٣ رقم ٩٩٩٢، وفي الأوسط ١ / ٢١٤ رقم ٦٩٤ من حديث ابن مسعود .

(٨) فتح الباري ١٠ / ٥٧٠ .

يدعون بأمهاتهم لا آبائهم وقد ترجم البخاري في صحيحه لذلك فقال: (باب: يدعى الناس بآبائهم)^(١)..^(٢).

(١) صحيح البخاري ٨ / ٤١. وذكر فيه حديث ابن عمر مرفوعا: " إن الغادر يرفع له لواء يوم

القيامة، يقال: هذه غدره فلان بن فلان "

(٢) حاشية ابن القيم على السنن (المطبوع مع عون المعبود) ١٣ / ١٩٩.

المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل السخي ولو كان جاهلا على البخيل ولو كان عابدا

[٤٥٥ / ٣٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار، والجاهل السخي أحب إلى الله - عز وجل - من عابد بخيل». »

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له -، والخرائطي^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق الحسن بن عرفة:، والعقيلي^(٤) من طريق محمد بن حرب الواسطي:، وأبو بكر الإسماعيلي^(٥) من طريق عمر بن عبد الله الهجري:، والطبري^(٦) من طريق الفضل بن إسحاق، (أربعتهم) عن سعيد بن محمد الوراق، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الأعرج، عن أبي هريرة. واضطرب فيه سعيد: إضافة لما سبق:

فقد رواه عمرو بن زرارة - فيما رواه البيهقي^(٧) -، عن سعيد بن محمد الوراق، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. - بإضافة أبي الزناد بين يحيى والأعرج -.

قال البيهقي بعد روايته له من طريق الحسن بن عرفة: " تفرد به سعيد بن محمد، وهو ضعيف"^(٨). ثم زاد البيهقي ذكر وجهين آخرين، فقال: " ورواه حميد بن زنجويه، عن محمد بن بكار، عن سعيد بن محمد الوراق، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم

(١) في الجامع ٤ / ٣٤٢، ٣٤٣ رقم ١٩٦١.

(٢) في مكارم الأخلاق ص ٢٠٠ رقم ٦١٢. وفي مساوئ الأخلاق ص ١٧٠، ١٧١ رقم ٣٦٠.

(٣) في الشعب ٢٩٤/١٣ رقم ١٠٣٥٧.

(٤) في الضعفاء ٢ / ١١٧. في ترجمة رقم ٥٩١ ترجمة: سعيد بن محمد الوراق.

(٥) في معجم شيوخه ٣ / ٧٣٢.

(٦) في تهذيب الآثار (مسند عمر) ١ / ١٠٠ رقم ١٦٣.

(٧) في الشعب ٢٩٣/١٣ رقم ١٠٣٥٦.

(٨) الشعب ٢٩٤/١٣.

التمي، عن أبيه، عن عائشة^(١)، يزيد وينقص. وقيل: عن يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، وكل ذلك غير محفوظ^(٢).

ومدأه - كما سبق - في جميع الأوجه على سعيد بن محمد الوراق الثقفي، أبي الحسن الكوفي. قال عنه ابن حجر: "ضعيف"^(٣).

والحديث نصّ على نكارتة وضعفه غير واحد: ففي علل أحمد - رواية المروزي -
 : "وسئل أبو عبد الله عن سعيد الوراق فقال: لم يكن بذاك وقد حكوا عنه حديثا منكرا!، قلت: إيش هو؟ قال عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة شيء في السخاء"^(٤). وقال الترمذي عقب إخرجه: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، إلا من حديث سعيد بن محمد..^(٥) وقد وأورده العقيلي - كما سبق - في الضعفاء في ترجمته، وقال عقبه: "ليس لهذا الحديث أصل من حديث يحيى ولا من حديث غيره"^(٦). وأورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة^(٧)، واعتمد في إدخاله فيه على قول العقيلي: "ليس لهذا الحديث أصل". وقال عنه الألباني: "ضعيف جدا"^(٨). وموضع الشاهد منه قوله: "والجاهل السخي أحب إلى الله - عز وجل - من عابدٍ بخيل". والحديث ضعيف لا يحتج به.

(١) وأخرجه الطبراني في الأوسط ٢٧/٣ رقم ٢٣٦٣. من غير هذا الطريق. حيث رواه عن إبراهيم عن أبيه عن سعيد بن محمد الزراق به. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن محمد الوراق، وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٢٧/٣، ١٢٨.

(٢) الشعب ٢٩٤/١٣، ٢٩٥.

(٣) التقريب ص ٢٤٠ الترجمة ٢٣٨٧.

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي ص ١١٨ النص ٢٧٥.

(٥) الجامع ٤/٣٤٢.

(٦) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٧٧/٢.

(٧) اللآلئ المصنوعة ٧٨/٢.

(٨) السلسلة الضعيفة ٢٨٥/١ رقم ١٥٤. وهو في ضعيف الجامع برقم ٣٣٤١.

المبحث العشرون: ما ورد في أن إقراء السلام من خير خصال الإسلام

[م / ٣٦] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تُطعم الطعام، وتُقَرَأُ السلام على من عرفت ومن لم تعرف».

تقدم هذا الحديث^(١) وهو في الصحيحين.

قوله: "وتقرأ السلام": قرأ عليه السلام يقرأه: أبلغه كَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، ولا يُقَالُ: أَقْرَأَهُ السَّلَامَ إِلَّا إِذَا كَانَ السَّلَامُ مَكْتُوبًا فِي وَرَقٍ، يقال: أَقْرَيْءُ فُلَانًا السَّلَامَ وَأَقْرَأُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، كَأَنَّهُ حِينَ يُبَلِّغُهُ سَلَامَهُ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَفْرَأَ السَّلَامَ وَيُرَدَّهُ^(٢).

والمراد به في الحديث : أدائه والقيام به ونشره.

قوله: "على من عرفت ومن لم تعرف": قال ابن بطال: "هذا حضُّ على مكارم الأخلاق واستئلاف النفوس"^(٣).

قال الحافظ: " وهذا العموم مخصوص بالمسلم فلا يبتدئ السلام على كافر"^(٤).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن نشر السلام من خير خصال الإيمان - كما مر^(٥) - .

قال ابن بطال: " هذا من باب الأدب والتواضع، وفي السلام لغير المعرفة استفتاح

(١) برقم ١٢١.

(٢) تاج العروس ١ / ٣٦٦.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ١ / ٨٤.

(٤) فتح الباري لابن حجر ١١ / ٢١.

(٥) وسبق قول النووي في هذا الحديث: قال العلماء - رحمهم الله - قوله أي الإسلام خير؟ معناه: أيُّ خصاله وأموره وأحواله، قالوا وإنما وقع اختلاف الجواب في خير المسلمين لاختلاف حال السائل والحاضرين فكان في أحد الموضوعين الحاجة إلى إفشاء السلام وإطعام الطعام أكثر وأهم لما حصل من إهمالهما والتساهل في أمورهما ونحو ذلك وفي الموضوع الآخر إلى الكف عن إيذاء المسلمين. شرح النووي على مسلم ٢ / ١٠.

للخلطة، وباب الأنس ليكون المؤمنون كلهم إخوة، ولا يستوحش أحد من أحد، وترك السلام لغير المعرفة يشبه صدود المتصارمين المنهي عنه فينبغي للمؤمن أن يجتنب مثل ذلك" (١).

وقال الحافظ: "وفي ذلك إخلاص العمل لله واستعمال التواضع وإفشاء السلام الذي هو شعار هذه الأمة" (٢).

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٩ / ١٨.

(٢) فتح الباري ١١ / ٢١.

المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن من بدأ بالسلام أولى بالله ورسوله

[٤٥٦ / ٣٧] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناس

بالله من بدأهم بالسلام".

- أخرجه أبو داود^(١) - واللفظ له -، والروائي^(٢) - وفيه قصة^(٣) -، والبيهقي^(٤) وابن عبد البر^(٥) من طرق عن أبي خالد وهب بن خالد، عن أبي سفيان الحمصي، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

- وأخرجه الترمذي^(٦)، من طريق أبي فروة يزيد بن سنان، عن سليم بن عامر الخبائري عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - .

ولفظه عنده: " قيل يا رسول الله، الرجلان يلتقيان أيُّهما يبدأ بالسلام؟ فقال: أولاهما بالله".

- وأخرجه أحمد^(٧)، وأبو يعلى^(٨)، والخرائطي^(٩) ،

(١) في السنن (كتاب الأدب، باب في فضل من بدأ السلام) ٣٥١/٤ رقم ٥١٩٧.

(٢) في المسند ٣١٣/٢ ، ٣١٤ رقم ١٢٧٢.

(٣) وهي: " أن أبا سفيان الحمصي ، قال: كان أبو أمامة ما يبدؤه أحد بالسلام، فاخْتَبَأَ له يهودي خلف عمود ثم انجسر عليه، فقال: السلام عليك يا أبا أمامة، قال: أفعلت؟ أفعلت؟ أفعلت؟ وعليك السلام، أفعلتها؟ فقال اليهودي: حدثني أو أحدثك، قال أبو أمامة: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «أولى الناس بالله الذي يبدؤهم بالسلام» قال اليهودي: إن في التوراة التي أنزلها الله على موسى عليه السلام لمكتوب: إن الذي يبدأ بالسلام فقد أربى".

(٤) في الشعب ٢٢/١١ رقم ٨٤٠٨.

(٥) في التمهيد ١٠ / ١٤٦ .

(٦) في الجامع ٥٦/٥ رقم ٢٦٩٤.

(٧) في المسند (٣) / ٥٣٠ رقم ٢٢١٩٢. وفي ٥٨٩/٣٦ رقم ٢٢٢٥٢. وفي ٦١١/٣٦ رقم

٢٢٢٧٩. وفي ٦٥٥/٣٦ رقم ٢٢٣١٧.

(٨) في المعجم ص ١٣٥ رقم ١٤٥.

(٩) في مكارم الأخلاق ص ٢٧٨ رقم ٨٥٨.

والطبراني^(١) وابن عبد البر^(٢) من طرق عن علي بن يزيد،
وأخرجه الطبراني^(٣) وابن السني^(٤) من طريق بقية، عن إسحاق بن مالك الحضرمي،
عن يحيى بن الحارث،

وأخرجه ابن مردويه^(٥) من طريق الواقدي، عن معاوية بن صالح،
(ثلاثتهم) عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة - رضي الله عنه - بنحوه.
وعند ابن السني صرح بقية بالتحديث.

وقد زاد جميع من رواه من طريق القاسم زادوا فيه كلمة: " ورسوله .
ولفظه - عند أكثرهم - : " من بدأ بالسلام، فهو أولى بالله ورسوله".
أما الحكم على هذه الطرق، فمما سبق للحديث طرق ثلاثة:
الطريق الأول: طريق أبي سفيان الحمصي عن أبي أمامة:
وإسناده صحيح:

- وهب بن خالد الحميري، أبو خالد الحمصي، قال ابن حجر: " ثقة" ^(٦).
- وشيخه: أبو سفيان الحمصي، محمد بن زياد الألهاني. قال ابن حجر: " ثقة"
^(٧).

الطريق الثاني: وهي طريق الترمذي من رواية أبي فروة يزيد بن سنان، عن سليم
بن عامر الخبائري:

(١) في الكبير ٢٠٠/٨ رقم ٧٨١٤. وفي ٢٠١/٨ رقم ٧٨١٥. وفي ٢١٣/٨ رقم ٧٨٥٨. وفي مسند
الشاميين ٤٣/٢ رقم ٨٨٧.

(٢) في التمهيد ١٠/١٤٦ .

(٣) في الكبير ١٧٩/٨ رقم ٧٧٤٣. وقد عنعن فيها بقية.

(٤) في عمل اليوم والليلة ١/١٧٥ رقم ٢١٢. وقد صرح فيها بقية بالسماع.

(٥) في جزء ثلاثة مجالس من أمالي ابن مردويه ص: ١٢٢ رقم ٧. ووقع عنده: عن أبي عبد الرحمن
الأملاوي، والصواب: الأموي، وهو القاسم بن عبد الرحمن.

(٦) التقريب ص ٥٨٥ الترجمة ٧٤٧٤.

(٧) التقريب ص ٤٧٩ الترجمة ٥٨٨٩.

وهذا الطريق حسنه الترمذي. حيث قال بعد إخراجہ: " هذا حديث حسن . قال محمد - يعني البخاري- : أبو فروة الرهاوي مقارب الحديث، إلا أن ابنه محمد بن يزيد يروي عنه مناكير" ^(١).

- وأبو فروة هو : يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري ، أبو فروة الرهاوي. وأكثر الأئمة على تضعيفه. قال عنه ابن حجر : " ضعيف" ^(٢).

- وشيخه سليم بن عامر ثقة - كما مر -.

وهذا الطريق متابع بالطريق الأول الصحيح، ولعل تحسين الترمذي له من هذا الباب.

الطريق الثالث: طريق القاسم بن عبد الرحمن الشامي عن أبي أمامة:

والقاسم - سبق مرارا -، وهو صدوقٌ يُعرب، وفي حديثه عن أبي أمامة نكارة ما لم يتابع وقد توبع هنا.

إلا أن الطرق إليه كلها فيها ضعفٌ، فقد رواه عن القاسم ثلاثة:

- علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف - كما مر -.

- معاوية بن صالح الحضرمي، وهو صدوقٌ، لكن الراوي عنه الواقدي، وقد تقدم أنه متروك.

- يحيى بن الحارث الذماري، قال عنه الحافظ: "ثقة" ^(٣). ولكن الإسناد إليه فيه ضعف:

- فشيخ بقية: وهو إسحاق بن مالك الحضرمي، قال عنه الذهبي: " شامي من شيوخ بقية. قال الأزدي: ضعيف" ^(٤). وقال ابن القطان - وكلامه عن حديث آخر رواه بقية عنه - : " إسحاق بن مالك هذا لا يعرف حاله، وبقية غير مقبول الرواية، لا سيما عمن لا يعرف" ^(٥). وتتحسن هذه الطرق إلى القاسم بمجموعها - والله أعلم - .

(١) الجامع ٥/٥٦.

(٢) التقريب ص ٦٠٢ الترجمة ٧٧٢٧.

(٣) التقريب ص ٥٨٩ الترجمة ٧٥٢٢.

(٤) الميزان ١/١٩٦ الترجمة ٧٨٣.

(٥) بيان الوهم والإيهام ٣/٥٥٧.

وعلى أية حال فالحديث صحيحٌ لصحة الطريق الأول، وأما الطريقان الآخران
فمحتملان للتحسين - والله أعلم - .

قال النووي - عن إسناده أبي داود - : "إسناده جيد" ^(١) . وقال ابن الملقن : "رواه
أبو داود بإسناد حسن" ^(٢) . وصححه الألباني ^(٣) .

**وللحديث شاهد من حديث أبي الزبير، عن جابر، مرفوعاً: «ليسلم الراكب على
الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان أيهما بدأ فهو أفضل»**. أخرجه ابن حبان ^(٤) .
وصححه الألباني ^(٥) .

قوله: "أولى الناس بالله" أي: من أخصهم برحمته وغفرانه والقرب منه في جنانه .
قوله: "بالسلام" السلام هو تحية المسلمين، وسنة المرسلين ^(٦) .
وصيغته الكاملة: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته".

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن البادئ بالسلام من المتلاقيين أولى بالله ورسوله.
ووجه ذلك: كونه السابق إلى ذكر الله.
قال عمر - رضي الله عنه - " من أراد أن يصفو له ود أخيه فليوسع له في مجلسه،
وليدعه بأحب الأسماء إليه، وليسلم عليه إذا لقيه" ^(٧) .

قال النووي: "الابتداء بالسلام أفضل لقوله - صلى الله عليه وسلم - في الحديث
الصحيح: " وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ " فينبغي لكل واحد من المتلاقيين أن يحرص على

(١) الأذكار ص ٢٥٠ رقم ٧٢٢ . ورياض الصالحين ص ٢٧٦ رقم ٨٥٥ .

(٢) تحفة المحتاج ٢ / ٥٠٠ رقم ١٦٢٤ .

(٣) في الصحيحة ١١٤٢/٧ رقم ٣٣٨٢ . وفي صحيح الجامع رقم ٢٠١١ و ٦١٢١ .

(٤) في صحيحه (الإحسان) ٢٥١/٢ رقم ٤٩٨ .

(٥) في الصحيحة ١٣٩/٣ رقم ١١٤٥ .

(٦) انظر: فيض القدير ٢ / ٤٤١ شرح حديث ٣٧٧٤ . مرقاة المفاتيح ٧ / ٢٩٤٤ .

(٧) أخرجه معمر في الجامع (المطبوع مع المصنف) ٤٣/١١ رقم ١٩٨٦٥ وابن المبارك في الزهد

١١٩/٢ رقم ٣٥٢ . والبيهقي في الشعب ٢٧٤/١١ رقم ٨٥٣٦ .

أن يتدعى بالسلام". (١).

(١) الأذكار للنووي ص ٢٥٠.

المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في خير الأصحاب وخير الجيران عند الله

[٤٥٧ / ٣٨] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير

الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره» .

- أخرجه الترمذي^(١)، وسعيد بن منصور^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، والطحاوي^(٤)، وابن

حبان^(٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - به .

- وأخرجه أحمد^(٦)، والدارمي^(٧)، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، عن "حيوة وابن

لهيعة معا"، وأخرجه عبد بن حميد^(٨)، والطحاوي^(٩)، والحاكم^(١٠) من طريق حيوة فقط

، (كليهما) عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو به - رضي الله عنهما - . وقد اتفق جميع من خرّجته عنهم على اللفظ أعلاه .

والطريق الأول حسن، رجاله رجال مسلم .

والطريق الثاني كذلك، وإن كان فيه ابن لهيعة، إلا أن روايته هنا صحيحة لأمرين:

الأول: متابعة حيوة بن شريح له - وحيوة ثقة ثبت كما مر - . **الثاني:** لأن الراوي عنه

هنا هو عبد الله بن يزيد المقرئ وهو ممن روى عند قديما . قال عمرو بن علي: عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ أصح

(١) في الجامع (أبواب البر والصلة ، باب ما جاء في حق الجوار) ٤ / ٣٣٣ رقم ١٩٤٤ .

(٢) في السنن ٢ / ١٨٤ رقم ٢٣٨٨ .

(٣) في صحيحه ٤ / ١٤٠ رقم ٢٥٣٩ .

(٤) في شرح مشكل الآثار ٧ / ٢٢٩ رقم ٢٨٠١ .

(٥) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ١ / ٥١٦ رقم ٧٨١ ، (الإحسان) ٢ / ٢٧٦ رقم ٥١٨ .

(٦) في المسند ١١ / ١٢٦ رقم ٦٥٦٦ .

(٧) في السنن (كتاب السير، باب: في حسن الصحابة) ٣ / ١٥٨٣ رقم ٢٤٨١ .

(٨) في المسند (المنتخب) ١ / ١٣٦ رقم ٣٤٢ .

(٩) في شرح مشكل الآثار ٧ / ٢٢٩ رقم ٢٨٠٠ .

(١٠) في المستدرک ١ / ٦١٠ رقم ٦١٠ .

من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، وهو ضعيف الحديث^(١).

ومدار الحديث على:

- شرحبيل بن شريك المعافري ، أبي محمد المصري ، و يقال: شرحبيل بن عمرو بن شريك. قال عنه ابن حجر : "صدوق"^(٢). وهو من رجال مسلم^(٣). وشيخه: أبو عبد الرحمن الحُبلي ثقة - كما تقدم -.

والحديث قال عنه الترمذي عن الحديث عقب ذكره : "هذا حديث حسنٌ غريبٌ". وقال ابن بشران عقبه: " هذا حديث صحيح من حديث أبي عبد الرحمن الحُبلي، وهو إسناد كلهم ثقات"^(٤). وقال الحافظ ابن حجر: " هذا حديث صحيح"^(٥). وصححه الألباني^(٦).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير الأصحاب والجيران: مَنْ كان منهما أكثر نفعا للآخر. قال المناوي: "خير الأصحاب: صاحب يقع على الأدنى والأعلى والمساوي في صحبة دين أو دنيا سفرا أو حضرا. فخيرهم عند الله منزلة وثوابا فيما اصطحبا: أكثرهما نفعا لصاحبه، وإن كان الآخر قد يفضل في خصائص أخر. وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره فكل من كان أكثر خيرا لصاحبه أو جاره فهو الأفضل عند الله تعالى، وفي إفهامه أن شرهم عند الله شرهم لصاحبه أو جاره"^(٧). قال القاري: "خيرهم لصاحبه أي: أكثرهم إحسانا ولو بالنصيحة . خيرهم لجاره: أي: ولو برفع الأذى عنه"^(٨).

(١) الجرح والتعديل: ١٤٧/٥ الترجمة ٦٨٢.

(٢) التقريب ص ٢٦٥ الترجمة ٢٧٦٧.

(٣) انظر تهذيب الكمال ٤٢٢/١٢.

(٤) أمالي ابن بشران (الجزء الأول) ص ٣٠٩ حديث ٧٠٩.

(٥) الأمالي المطلقة ص ٢٠٨.

(٦) في الصحيحة ٢١١/١ رقم ١٠٣ وفي صحيح الجامع برقم ٣٢٧٠.

(٧) فيض القدير ٤٦٩ / ٣ بتصرف يسير.

(٨) مرقاة المفاتيح ٣١٢٤ / ٨ شرح حديث رقم ٤٩٨٧. يتصرف يسير

المبحث الثالث والعشرون: ما ورد في تفضيل تاديب الولد على التصدق بصاع

[٤٥٨ / ٣٩] عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن

يؤدّب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع» .

أخرجه الترمذي^(١) - واللفظ له -، وابن أبي الدنيا^(٢) من طريق يحيى بن يعلى،
وأخرجه عبد الله بن أحمد - في زوائده على أبيه^(٣) - عن علي بن ثابت الجزري،
وأخرجه أيضا^(٤) من طريق أبيه عن علي بن ثابت،

وأخرجه الحسين بن حرب^(٥)، والبيهقي^(٦) من طريق علي بن هاشم بن البريد،

وأخرجه العقيلي^(٧)، والبيهقي^(٨) من طريق إسماعيل بن أبان،

وأخرجه الطبراني^(٩) والبيهقي^(١٠) من طريق عبدالعزيز بن الخطاب،

وأخرجه الإسماعيلي^(١١) من طريق إسحاق بن منصور،

وأخرجه الحاكم^(١٢) من طريق مالك بن إسماعيل،

(سبعثهم) عن ناصح أبي عبد الله، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه .

ورواية الترمذي وحدها التي فيها: " بصاع " . ولفظه عند غير الترمذي: " خير له من

أن يتصدق كل يوم بنصف صاع " .

(١) في الجامع ٣٣٧/٤ ، ٣٣٨ رقم ١٩٥١ .

(٢) في النفقة على العيال ١ / ٥٠١ رقم ٣٢٨ .

(٣) المسند ٣٤ / ٤٥٨ ، ٤٥٩ رقم ٢٠٩٠٠ .

(٤) في المسند ٣٤ / ٤٩١ ، ٤٩٢ رقم ٢٠٩٧٠ .

(٥) في البر والصلة ص ٨٦ رقم ١٦٤ .

(٦) في الشعب ١١ / ١٣١ رقم ٨٢٨٩ .

(٧) في الضعفاء ٤ / ٣١١ .

(٨) في الشعب ١١ / ١٣١ رقم ٨٢٨٨ .

(٩) في الكبير ٢ / ٢٤٦ رقم ٢٠٣٢ .

(١٠) في الشعب ١١ / ١٣٢ رقم ٨٢٩٠ .

(١١) في معجم أسامي شيوخه ٢ / ٥١٥ ، ٥١٦ .

(١٢) في المستدرک ٤ / ٢٩٢ .

وسُمِّيَ ناصحٌ في أكثر الطرق التي سيقَّتْ أعلاه باسمه مجرداً " ناصح "، وباسمه مع الكنية " ناصح أبو عبد الله ".

وأما الترمذي فقد قال عقيقه : "هذا حديث غريبٌ، وناصح هو ابن العلاء كوفي" (١).

وسُمِّيَ عند العقيلي فقط: "ناصح بن عبد الله". و سُمِّيَ عند الإسماعيلي: " ناصح العجمي " ولم أجد من نسبه هكذا، فلعلها صحفت من "المحلمي" - والله أعلم - . وأكثر من ترجم له سماه ناصح بن عبد الله المحلمي.

قال الحافظ: "ناصح بن عبد الله أو بن عبد الرحمن التميمي، المحلِّمي - بالمهمله وتشديد اللام - ، أبو عبد الله الكوفي الحائك" (٢). وهو متفق على ضعفه.

قال عبد الله بن أحمد - في الموضع الأول الذي أخرج فيه الحديث - : " وهذا الحديث لم يخرج به أبي في مسنده من أجل ناصح لأنه ضعيف في الحديث، وأملاه علي في النوادر" (٣) . وأما في الموضع الثاني فساقه من طريق أبيه، عن علي بن ثابت، عن ناصح به، وقال عقبه: " ما حدث أبي عن ناصح أبي عبد الله غير هذا الحديث" (٤) .

وقال ابن معين عنه: "ليس بثقة" (٥) . وقال عمرو بن علي: "كوفي روى عن سماك ابن حرب أحاديث منكراً، متروكٌ ضعيف الحديث" (٦). وقال البخاري: " منكر

(١) الصواب كما سيذكر أعلاه أن اسمه ناصح بن عبد الله ، وهو كوفي، وأما تسمية الترمذي له " ناصح بن العلاء " فهو شخص آخر بصري وليس كوفي، وهو ناصح بن العلاء ، أبو العلاء البصري، وقد فرق بينهما أكثر أصحاب التراجم ، ويروي هذا الأخير عن عمار بن أبي عمار، وهو ضعيف أيضاً وهو أحسن حالاً. وقد قال العقيلي في ترجمة ناصح بن عبد الله : " .. وناصح شيخ آخر بصري، يروي عن عمار بن أبي عمار وغيره وهو أثبت من هذا." الضعفاء للعقيلي ٣١١/٤. وانظر: الجرح والتعديل ٥٠٢/٨، ٥٠٣، الترجمات ٢٣٠٣ و ٢٣٠٤ فقد ترجم لهما معا و فرق بينهما.

(٢) التقريب ص ٥٥٧ الترجمة ٧٠٦٧.

(٣) المسند ٤٥٩/٣٤.

(٤) المسند ٤٩٢/٣٤. عقب حديث رقم ٢٠٩٧٠.

(٥) التاريخ - رواية الدوري - ٢٦٣/٣ النص ١٢٣٤. والجرح والتعديل ٥٠٣/٨.

(٦) الجرح والتعديل ٥٠٣/٨ الترجمة ٢٣٠٣.

الحديث" (١).

وقال الترمذي - بعد روايته لحديثه هذا - : " ليس عند أهل الحديث بالقوي، ولا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وناصح شيخ آخر بصري، يروي عن عمار بن أبي عمار وغيره وهو أثبت من هذا" (٢) .

قال المنذري بعدما أورد الحديث: " ناصح هذا هو ابن عبد الله المحلمي وإِ، وهذا مما أنكره عليه الحفاظ" (٣) .

وقال الألباني عن الحديث : "ضعيفٌ جداً" (٤)

ويشهد لمعناه لا لَلْفِظِ حَدِيثُ عمرو بن سعيد بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «ما نَحَلَ والدٌ ولداً من نَحْلٍ أَفْضَلَ من أدبٍ حَسَنٍ». وقد سبق (٥) ذكره وهو حديث ضعيفٌ أيضاً.

(١) التاريخ الكبير ١٢٢/٨ الترجمة ٢٤٢٥ .

(٢) الجامع ٤ / ٣٣٧ ، ٣٣٨ .

(٣) الترغيب والترهيب ٣ / ٥٠ .

(٤) السلسلة الضعيفة ٤ / ٣٦٢ رقم ١٨٨٧ .

(٥) برقم ٤٣٧ .

المبحث الرابع والعشرون: ما ورد في أن خير الطيرة الفأل وهو الكلمة الطيبة

[٤٥٩ / ٤٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طيرة،

وخيرها الفأل» قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمعونها أحدكم».

- أخرجه البخاري^(١) - واللفظ له -، والطبراني^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق شعيب، وأخرجه البخاري^(٤) ومسلم^(٥)، وأحمد^(٦) وابن حبان^(٧) من طرق عن معمر^(٨)، وأخرجه أحمد - أيضا -^(٩) من طريق النعمان بن راشد، وأخرجه الطيالسي^(١٠) من طريق زمعة، وأخرجه الطحاوي^(١١) من طريق إسحاق بن يحيى، وأخرجه الطحاوي^(١٢) من طريق عقيل، (جميعهم) عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- وأخرجه أحمد^(١٣)، وابن حبان^(١٤) من طرق عن عبد الواحد بن زياد، عن معمر،

(١) رقم ٥٧٥٤. وأخرجه في الأدب المفرد ص ٣١٣ رقم ٩١٠.

(٢) في مسند الشاميين ٢١١/٤ رقم ٣١٢٠.

(٣) في الشعب ٣٩٣/٢ رقم ١١٢٥.

(٤) في صحيحه (كتاب الطب، باب الفأل) ١٣٥/٧ رقم ٥٧٥٥.

(٥) في صحيحه (كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم) ١٧٤٥/٤ رقم ١١٠ / ٢٢٢٣.

(٦) في المسند ٥٧ / ١٣ رقم ٧٦١٨. من طريق عبد الرزاق عنه. وفي ٥٨ / ١٣ رقم ٧٦١٨ من طريق عبد الواحد بن زياد عنه.

(٧) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٠٢/٣ رقم ٢٦٤٢ وفي ٤٦٧/٧ رقم ٦٨١١ (الإحسان) ٤٩٣/١٣ رقم ٦١٢٤. وفي ٤٩٤/١٣ رقم ٦١٢٥.

(٨) وهو في جامعه (المطبوع مع مصنف عبد الرزاق) ٤٠٣/١٠ رقم ١٩٥٠٣.

(٩) في المسند ٤٦٠/١٦ رقم ١٠٧٩٠.

(١٠) في المسند ٢٤٧/٤، ٢٤٨ رقم ٢٦٣٤.

(١١) في شرح مشكل الآثار ١٠٠/٥ رقم ١٨٤٢.

(١٢) في شرح مشكل الآثار ١٠٠/٥ رقم ١٨٤٣.

(١٣) في المسند ٥٨/١٣ رقم ٧٦١٩.

(١٤) في صحيحه (التقاسيم والأنواع) ٤٠٢/٣ رقم ٢٦٤٢، (الإحسان) ٤٩٤/١٣ رقم ٦١٢٥.

عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ولفظه - كما عند ابن حبان - : "لا طَيْرَةَ، وخَيْرُ الْفَأَلِ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا غَيْرُكُمْ".

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات وتقدم ذكرهم.

- وأخرجه أحمد^(١)، وأبو الشيخ^(٢) من طرق عن أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه - عند أحمد - : "قيل: يا رسول الله، ما الطيرة؟ قال: "لا طائر"، ثلاث مرات، وقال: "خير الفأل الكلمة الطيبة". ولفظ أبي الشيخ: "قيل: يا رسول الله، ما الفأل؟ قال: الكلمة الطيبة الصالحة".

وإسناده حسنٌ لحال عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال عنه ابن حجر: "صدوقٌ يخطئ"^(٣).

- وأخرجه - بنحوه إذ ليس فيه صيغة التفضيل - : مسلم^(٤)، وأبو يعلى^(٥) ومن طريقه - ابن المقرئ^(٦) - من طريق يحيى بن عتيق، وأحمد^(٧)، وابن حبان^(٨) من طريق هشام بن حسان، (كليهما) عن ابن سيرين، عن أبي هريرة بنحوه، ولفظه: «لا عدوى ولا طيرة، وأحب الفأل الصالح». وعند أبي يعلى: "ويعجبني الفأل".

قوله: "لا طَيْرَةَ" قال ابن الأثير: "الطَيْرَةُ - بكسر الطاء وفتح الياء، وقد تسكن - هي التشاؤم بالشيء. وهو مصدر تطير. يقال: تطير طيرة، وتخير خيرة، ولم يجيء من

(١) في المسند ٨ / ١٥ رقم ٩٠٢١.

(٢) في أخلاق النبي ٦٩ / ٤ رقم ٧٩٠.

(٣) التقريب ص ٤١٣ الترجمة ٩٤٠٩.

(٤) في صحيحه (كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم) ٤ / ١٧٤٦ رقم ١١٣ / ٢٢٢٣.

(٥) في المسند ٩٨ / ١ رقم ٩٠.

(٦) في المعجم ص: ١٥٦ رقم ٤٤٧.

(٧) في المسند ٣٤٢ / ١٦ رقم ١٠٥٨٢.

(٨) في صحيحه ١٤١ / ١٣ رقم ٥٨٢٦.

المصادر هكذا غيرهما. وأصله فيما يقال: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما. وكان ذلك يصدّهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع، وأبطله ونهى عنه، وأخبره أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر. وقد تكرر ذكرها في الحديث اسما وفعلا. وإنما جعل الطيرة من الشرك، لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضراً إذا عملوا بموجبه، فكأنهم أشركوه مع الله في ذلك" (١).

وقوله: "وخيرها الفأل" الفأل: ضد الطيرة. وجاء تفسيرها في الحديث أعلاه بأنها الكلمة الصالحة تُسمع. قال الخطابي: "والفرق بين الفأل والطيرة أنّ الفأل إنما هو من طريق حُسن الظنّ بالله - عز وجل - والطيرة إنما هي من طريق الاتكال على شيء سواه" (٢).

وقال في النهاية: "الفال.. فيما يسر ويسوء، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء، وربما استعملت فيما يسر. وإنما أحب الفأل، لأن الناس إذا أملوا فائدة الله تعالى ورجوا عائده عند كل سبب ضعيف أو قوي فهم على خير، ولو غلطوا في جهة الرجاء فإن الرجاء لهم خير. وإذا قطعوا أملهم ورجاءهم من الله كان ذلك من الشر. وأما الطيرة فإن فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء. ومعنى التفاؤل مثل أن يكون رجل مريض فيتفاءل بما يسمع من كلام، فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو يكون طالب ضالة فيسمع آخر يقول: يا واجد، فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته" (٣). ومنه الحديث ثم ذكر حديث المبحث.

ويشكل على قوله: "وخيرها الفأل": أنه جعل الفأل من الطيرة! قال ابن الأثير: "وقد جاءت الطيرة بمعنى الجنس، والفال بمعنى النوع. ومنه الحديث «أصدق الطيرة الفأل»" (٤).

قال الحافظ: "قال الكرمانى (٥) تبعا لغيره: هذه الإضافة تشعر بأن الفأل من جملة

(١) النهاية ١٥٢/٣.

(٢) غريب الحديث للخطابي ١٨٣/١.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٠٥، ٤٠٦.

(٤) المصدر نفسه ٤٠٦/٣.

(٥) في الكواكب الدراري ٣٢/٢١. وقد نقله الحافظ بالمعنى.

الطيرة، وليس كذلك بل هي إضافة توضيح، ثم قال: وأيضا فإن من جملة الطيرة كما تقدم تقريره التيامن فبين بهذا الحديث أنه ليس كل التيامن مردودا كالتشاؤم بل بعض التيامن مقبول. قلت: وفي الجواب الأول دفع في صدر السؤال وفي الثاني تسليم السؤال ودعوى التخصيص وهو أقرب^(١).

ثم قال: "فقوله: **خيرها الفأل**" إطماعٌ للسامع في الاستماع والقبول لا أنّ في الطيرة خيرا حقيقة، أو هو من نحو قولهم: الصيف أحر من الشتاء، أي: الفأل في بابه أبلغ من الطيرة في بابها والحاصل أن أفعل التفضيل في ذلك إنما هو بين القدر المشترك بين الشيئين والقدر المشترك بين الطيرة والفأل تأثير كل منهما فيما هو فيه، والفأل في ذلك أبلغ^(٢). ففي كلام الحافظ تقرير بأن الفأل من جملة الطيرة لكنه مستثنى منها في الحكم.

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خير الطيرة الفأل الصالح - على التفصيل السابق في وجه الربط بينهما-. ودلت بعض ألفاظه على أنه ﷺ كان يحبّه ويعجبه.

قال ابن بطال: "وكان النبي - عليه السلام - يستحب الاسم الحسن والفأل الصالح، وقد جعل الله في فطرة الناس محبة الكلمة الطيبة والفأل الصالح والأنس به، كما جعل فيهم الارتياح للبشرى والمنظر الأنيق، وقد يمر الرجل بالماء الصافي فيعجبه وهو لا يشربه وبالروضة المنتورة فتسره وهي لا تنفعه"^(٣).

وقال الحلبي: "وإنما كان ﷺ يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق والتفاؤل حسن ظن به والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال"^(٤).

(١) فتح الباري ١٠ / ٢١٤.

(٢) المصدر نفسه

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩ / ٤٣٧.

(٤) نقله الحافظ في الفتح ١٠ / ٢١٥.

المبحث الخامس والعشرون: ما ورد في أن خيار الناس من إذا رُئيَ ذُكرَ الله - عز وجل -

[٤٦٠ / ٤١] عن أسماء بنت يزيد^(١)، - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «ألا أخبركم بخياركم؟» قالوا: بلى يا رسول الله قال: «الذين إذا رؤوا، ذكر الله تعالى» ثم قال: «ألا أخبركم بشراركم؟ المشاءون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون للبرآء العنت»

- أخرجه ابن ماجه^(٢)، والطبراني^(٣) من طريق يحيى بن سليم:، وأحمد^(٤) - واللفظ له -، وإسحاق^(٥)، وعبد بن حميد^(٦) من طريق معمر:، وأحمد^(٧) من طريق علي بن عاصم:، والبخاري في الأدب^(٨) من طريق بشر بن المفضل:، وابن أبي الدنيا^(٩)، والطبراني^(١٠)، وأبو نعيم^(١١) من طريق داود بن عبد الرحمن العطار:، والبيهقي^(١٢) من طريق ابن عياش:، (جميعهم) عن ابن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء - رضي الله عنها - .

(١) هي أسماء بنت يزيد بن السكن بن رافع بن امرئ القيس بن عبد الأشهل ، الأنصارية الأشهلية أم سلمة ، و يقال أم عامر، صحابية ، كان يقال لها: خطيبة النساء. انظر: الاستيعاب ٤ / ١٧٨٧ الترجمة ٣٢٣٣ ، الإصابة ١٣ / ١٤٦ الترجمة ١٠٩٤١ . التقريب ص ٧٤٣ الترجمة ٨٥٣٢ .

(٢) في السنن (كتاب الزهد، باب من لا يؤبه له) ٢ / ١٣٧٩ رقم ٤١١٩ .

(٣) في الكبير ٢٤ / ١٦٧ رقم ٤٢٤ .

(٤) في المسند ٤٥ / ٥٧٥ رقم ٢٧٥٩٩ .

(٥) في المسند ٥ / ١٨٠ ، ١٨١ رقم ٢٣٠٦ .

(٦) في المسند (المنتخب) ص ٤٥٧ رقم ١٥٨٠ .

(٧) في المسند ٤٥ / ٥٧٦ رقم ٢٧٦٠١ .

(٨) ص ١١٩ رقم ٣٢٣ .

(٩) في الأولياء ص ١٤ رقم ١٦ .

(١٠) في الكبير ٢٤ / ١٦٧ رقم ٤٢٣ .

(١١) في الحلية ١ / ٦ .

(١٢) في الشعب ١٣ / ٤٤٥ .

واقصر ابن ماجه وأبو نعيم وابن أبي الدنيا على الشطر الأول من الحديث، وذلك - والله أعلم - مراعاة لمقصد الاستشهاد بها. وجاء في بعض الألفاظ "الباغون البراء العنت"^(١)، وفي بعضها: "الماشون بالنميمة"^(٢) وفي بعضها: "المفروقون بين الأحبة"^(٣).

وخولف ابن خثيم عن شهر، خالفه ابن أبي حسين: فقد أخرجه أحمد^(٤) من طريق سفيان بن عيينة: وأبو نعيم^(٥) من طريق معقل بن عبيد الله: (كليهما) عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن عبدالرحمن بن غنم، يبلغ به النبي - صلى الله عليه وسلم - بنحوه.

- وابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان بن خثيم، وهو صدوق - كما تقدم - .
- وابن أبي حسين: هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل القرشي النوفلي المكي قال ابن حجر: " ثقة عالم بالمناسك "^(٦) .
ويحتمل أن يكون هذا الاختلاف من شهر فيكون قد وهم فيه، ويحتمل أن يكون ممن دونه:

ومن خلال أقول الأئمة فيهما يظهر أن ابن أبي حسين^(٧) أحسن حالا من ابن خثيم^(٨) - والله أعلم - . فلعل ابن خثيم سلك فيه الجادة؛ فإن شهرا كثير الرواية عن

(١) عند أحمد برقم ٢٧٦٠١.

(٢) عند عبد بن حميد .

(٣) عند أحمد برقم ١٧٩٩٨ وعند البيهقي.

(٤) في المسند ١٧٩٩٨.

(٥) في معرفة الصحابة ١٨٦٧/٤ رقم ٤٧٠٠.

(٦) التقريب ص ٣١١ الترجمة ٣٤٣٠.

(٧) فقد وثقه أحمد والنسائي وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صالح، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وقال ابن عبد البر: ثقة فقيه عالم بالمناسك. انظر: الجرح والتعديل ٩٧/٥ الترجمة ٤٤٩، الطبقات الكبرى ٤٨٦/٥، التمهيد ٢١٠/١٩، تهذيب التهذيب ٢٩٣/٥.

(٨) قال النسائي: " ويحيى بن سعيد القطان، لم يترك حديث ابن خثيم، ولا عبد الرحمن، إلا أن علي بن المديني، قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكأن علي بن المديني خُلِقَ للحديث " وقال ابن معين: ثقة حجة، ونقل عنه الدورقي: أحاديثه ليست بالقوية، وقال أبو حاتم: ما به بأس صالح الحديث، وقال

مولاته أسماء.

- وشيخهما : شهر بن حوشب، مولى أسماء بنت يزيد - تقدم الكلام فيه وأنه مختلف فيه-

وللإمام أحمد - كلامٌ فيما يتعلق بروايته عن أسماء خصوصاً -، قال حرب بن إسماعيل: " قلت لأحمد بن حنبل: شهر بن حوشب؟ قال: ما أحسن حديثه، ووثقه، وهو شاميٌّ من أهل حمص، وأظنه قال: هو كندي، روى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حسناً^(١). ولو لم يختلف فيه على شهر لكان للقول بتحسينه وجهٌ إذ هو من حديثه عن أسماء وأحاديثه عنها حسنة.

أما وقد اختلف عليه، فإن كان الوهم منه دل ذلك على عدم ضبطه له، وإن كان ممن دونه فترجح رواية ابن أبي حسين - لما سبق - ويكون من قبيل المرسل .
ومُرسله هو عبد الرحمن بن غنم - بفتح المعجمة وسكون النون - الأشعري، قال الإمام أحمد: "قد أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه"^(٢). وقال العجلي: "ثقة تابعيٌّ من كبار التابعين"^(٣)، وقال ابن حجر: "مختلف في صحبته مات سنة ثمان وسبعين"^(٤).
ومراسيل كبار التابعين ممن روايتهم عن كبار الصحابة ليست كمراسيل من دونهم. والحديث قال عنه البوصيري: "هذا إسناد حسن شهر بن حوشب وسويد^(٥) مختلف فيهما

النسائي: ثقة، وقال مرة: لين الحديث، وقال أيضاً: ليس بالقوي في الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطيء . وقال ابن عدي: ولابن خثيم هذا أحاديث وهو عزيز وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن يكتب. الجرح والتعديل ١١٢/٥ الترجمة ٥١٠. الثقات ٣٤/٥ الترجمة ٣٧١٣، الكامل في ضعفاء الرجال ٤/ ١٦١ الترجمة ٩٨٢. سنن النسائي ٥/ ٢٤٧، سنن النسائي أيضاً ٨/ ١٤٩، تهذيب التهذيب ٥/ ٣١٥.

(١) الجرح والتعديل ٤/ ٣٨٣ الترجمة ١٦٦٨.

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٢٣ الترجمة ٢١٠.

(٣) معرفة الثقات للعجلي ٨٤/٢ الترجمة ١٠٦٧.

(٤) التقريب ص ٣٤٨ الترجمة ٣٩٧٨.

(٥) يعني به سويد بن سعيد شيخ ابن ماجه، وليس ذلك بمؤثر فقد توبع كما سبق في التخريج-.

رجال الإسناد ثقات" (١). وقال المناوي: "بإسناد حسن أو صحيح" (٢). وحسنه محققو المسند (٣).

قوله: "الباغون البرّاء العنت" قال ابن الأثير: "العنت: المشقة والفساد، والهلاك، والإثم والغلط، والخطأ والزنا، كل ذلك قد جاء، وأطلق العنت عليه. والحديث يحتمل كلها. والبرّاء: جمع بريء، وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغين. يقال: بغيت فلانا خيرا، وبغيتك الشيء: طلبته لك، وبغيت الشيء: طلبته" (٤).

قال قوام السنة: "قال أهل العربية: البرّاء جمع البريء، والعنت: الفساد والمشقة. أي يشقون ويشددون على من لا يستحق أن يشق عليه ويشدد" (٥).

دلالة الحديث:

دل الحديث على أن خيار الناس من إذا رُؤوا ذكر الله، أي من خيارهم - جعلنا الله منهم - . قال المناوي: "يعني أن رؤيتهم مذكرة بالله تعالى وبذكره لما يعلوهم من البهائم والإشراق وحسن الهيئة وحسن السمات" (٦).

وقال: "لكون الواحد منهم حزينا منكسرا مطرقا صامتا تظهر أثر الخشية على هيئته وسيرته وحركته وسكونه ونطقه لا ينظر إليه ناظر إلا كان نظره مذكرا بالله" (٧).

وقال السندي: "أي: أنهم من الخشية والخوف من الله، أو من كثرة ذكر الله بحيث إن الناس يذكرون الله عند حضورهم" (٨).

(١) مصباح الزجاجة ٢١٥/٤ رقم ٧٥٤١.

(٢) التيسير ٤٠١/١.

(٣) بشواهد. انظر: المسند ٥٢١/٢٩ حاشية ٢.

(٤) النهاية ٣٠٦/٣.

(٥) الترغيب والترهيب لقوام السنة ١/١٥٧.

(٦) فيض القدير ٤٦٢/٣.

(٧) المصدر نفسه ١١٥/٣.

(٨) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٥٢٨/٢.

الخاتمة

وفيها ذكر أهم النتائج والتوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،، وبعد: فهذه أبرز نتائج هذا البحث وتوصياته:

أولاً: النتائج:

- أن التفضيل بقسميه (الكوني والشرعي) أمرٌ ثابتٌ ومقرر في كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم.
- للتفضيل حِكْمٌ وأسرارٌ وأسبابٌ، منها ما عُرف ومنها ما لم يعرف. ومعرفة بعض هذه الأسباب خير معين على فقه باب التفضيل والجمع بين ما ظاهره التعارض منها، ووسيلة لفهم وإدراك مقاصد الشريعة .
- اجتهد كثير من أهل العلم في بيان قواعد هذا الباب وتوضيح أسبابه وأفاد هذا الأمر كثيرا في ربطه بعلوم الشريعة الأخرى كالفقه والأصول .
- اجتهد أهل العلم وخاصة شراح كتب السنة في بيان وجه التفضيل في تلك الأحاديث.
- حاول كثير من شراح تلك الأحاديث الجمع بين ما ظاهره التعارض فيها مستنديين في ذلك غالبا للقواعد في هذا الباب .
- بلغت عدد أحاديث هذا البحث (٥٦٣) حديثا بالمكرر و (٤٦٠) حديثا بدون المكرر، وهي مختصة بأحاديث الكتب التسعة كما أنها مختصة بما دل صراحة على التفضيل.
- أغلب هذه أحاديث البحث هي من قسم المقبول (الصحيح والحسن لذاته والحسن لغيره). وتقسيمهما التقريبي كالتالي:
- (١٥٣ حديثا) في الصحيحين أو أحدهما.
- (٦٦ حديثا) صحيحا مما هو خارج الصحيحين.
- (٦٧ حديثا) حسنا لذاته ومنها ١٠ أحاديث ترتقي لمرتبة الصحيح لغيره.
- (٩١ حديثا) حسنا لغيره (وهي الأحاديث الضعاف المنجبرة بغيرها).
- (٦٠ حديثا) ضعيفا.
- (٧ أحاديث) ضعيفة جدا.

- حديثان حُكِمَ عليهما بالوضع.
- وثمة أحاديث الخلاف فيها شديد بين أهل العلم في تحسينها أو تضعيفها، أو لم يتبين لي حكمها، وأكثرها مما فيه اختلاف في أسانيدها، وعددها ١٥ حديثا.
- وتعرضت في ثنايا البحث لذكر أو دراسة كثير من الشواهد مما كان له أثر في الحكم على الأحاديث السابقة وخصوصا في الأحاديث الضعيفة المنجبرة.

ثانيا: التوصيات:

- القيام بجمع الأحاديث التي لم ترد فيها صيغة أو عبارة التفضيل صراحةً واستنبط أهل العلم منها التفضيل بطريقة أخرى.
- القيام بجمع أحاديث التفضيل في غير الكتب التسعة.
- القيام ببحث مسائل التفضيل (مفردة) بحثا حديثيا فقهيا.
- القيام بجمع الأحاديث الواردة في التفضيل وتصنيفها بطريقة فقهية أصولية، ثم القيام بدراستها دراسة تطبيقية للقواعد التي قررها أهل العلم في ذلك بغية الربط بين علوم الشريعة .
- هذا والله تعالى أعلى وأعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الفهارس

الفهارس

- فهرس الآيات الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الآثار.
- فهرس الكلمات الغريبة.
- فهرس الرواة.
- فهرس الأعلام.
- فهرس البلدان والأماكن.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات الكريمة

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الفاتحة		
أ □ □ □ □	٢	١٣٢
سورة البقرة		
أ □ □ □ □	٤١	٤٥
أ □ □ □	٥٤	٩٣٩
أ	٩٦	٤٥
أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □	١٠٥	٤٢
أ □ □ □ □	١٤٣	١٠٨١ ، ١٨٦
أ □ □ □	١٤٨	٥٩٥
أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □	١٨٥	٩٠٠
أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □	٢٥٣	٩٤١ ، ٤١
أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □	٢٥٥	١٣٨
أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □	٢٧١	٣٨٨ ، ٤٣
أ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □	٢٨٠	٤٣
سورة آل عمران		
أ □ □	١٨	١٤٢

[illegible]

[illegible]

၁၀၇	၇	၆၈

سورة النحل		
٤٢	٧١	آ □ آ
سورة الإسراء		
١٦٢	١	آ □ □ □ آ
٤١ ، ٣	٥٥	آ □ □ □ □ □ □ □ آ
٤١ ، ٣٧ ، ٣	٧٠	آ □ □ □ □ □ □ □ آ
٢٤٤	٧٨	آ □ آ
٣٢٢	٧٩	آ □ □ □ □ □ □ □ آ
٧٤٥	٨٢	آ □ □ □ □ □ □ □ □ آ
١٤٤٨	١١٠	آ □ □ □ □ □ □ □ □ آ

سورة الكهف					
١٣٠١	١٦	آ آ □ □ □ □ □ □ □ □ آ			
٨٣٦	٤٦	آ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ آ			
سورة طه					

[illegible]

٤٦	٢٧	سورة الأعراس:
سورة الأعراس		
١٠٠	٦	سورة الأعراس
١٠٨١	٣٢	سورة الأعراس
٤٢٩	٣٣	سورة الأعراس
٤٠	٣٦	سورة الأعراس
سورة يس		
٩٢٥ ، ٨٨٥	١٢	سورة يس
سورة الزمر		
٤١٦	١٠	سورة الزمر
١٢٣	٢٣	سورة الزمر
سورة غافر		
٨٥٥ ، ٨٥٣ ، ٨٥١	٦٠	سورة غافر
سورة فصلت		
١٣٣٠	٣٣	سورة فصلت
سورة الزخرف		
٤	٣٢	سورة الزخرف
سورة الدخان		

١٢١٦	٣	آ □ □ □ □ □ ء
١٢١٥	٤	آ □ □ □ □ ء
سورة الجاثية		
٧٨٧	٢٣	آ □ □ □ □ ء
سورة الأحقاف		
٨٩١	٢٥	آ □ □ □ ء
سورة الفتح		
١٤٦ ، ١٤٥	١	آ □ □ □ □ ء
١٠٠٦	١٨	آ □ □ □ □ □ □ □ □ ء
سورة محمد		
٩٧٨	٦	آ □ □ ء
٤٦	٣٥	آ □ □ ء
سورة الحجرات		
١٣٢٢ ، ٨٥١	١٣	آ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ء
سورة ق		
١٢٠٦	٣٩	آ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ء
سورة الذاريات		
٩١٢	٥٠	آ □ □ □ □ ء

[illegible]

[illegible]

٤٣	٧	سورة الزلزلة آية ١-٧
سورة الزلزلة		
٧٧٩ ، ٥٥	٧	سورة الزلزلة آية ٨-١٤
سورة الإخلاص		
١٥٦ ، ١٥٤ ، ١٤٢	١	سورة الإخلاص آية ١-٤
سورة الفلق		
١٥١ ، ١٤٩ ١٥٦ ، ١٥٤ ، ١٥٣ ٨٦١ ، ١٧٥	١	سورة الفلق آية ١-٤
٨٦٠	١	سورة الفلق آية ٥-٧
سورة الناس		
١٥٤ ، ١٥١ ، ١٤٩ ٨٦١ ، ١٥٦	١	سورة الناس آية ١-٤
٨٦٠	١	سورة الناس آية ٥-٧

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٦٦	أبو هريرة	الأبعدُ فالأبعدُ من المسجد أعظمُ أجراً
١٠٢١	عبدالرحمن بن عوف	أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة
١٠٢٠ ، ١٠١٧	سعيد بن زيد	أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة
١١٤١	جبير بن مطعم	أتاكم أهل اليمن كقطع السحاب
١١٤٣	أبو هريرة	أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوباً
١١٤٤	أنس بن مالك	أتاكم أهل اليمن وهم أرق قلوباً منكم
١٢١٢	أبي هريرة	أتاكم رمضان شهر مبارك
١٢٧١	أبو ذر الغفاري	أتاني نبي الله ﷺ وأنا نائم في مسجد المدينة
١٠٥	أبو ذر	أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله؟
٣٨٠	عبد الله بن مسعود	أتدرون أي الصدقة أفضل؟
١٣٨	أبي بن كعب	أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟
٦٢٩	عقبة بن عامر	أترضى أن أزوجك فلانة ؟
٨٠ - ٩٠٦	المغيرة بن شعبة	أتعجبون من غيرة سعد، والله لأننا أغير منه
٨٩	أبو ذر	اتق الله حيث ما كنت
٧٣٠	أنس بن مالك	أتى النبي ﷺ قومٌ يبائعونه وفيهم رجل
٦٦٢	عبدالله بن جعفر	أتى رسول الله ﷺ بلحم فجعل القوم يلقونه
٦٥٦	أبو هريرة	أتى رسول الله ﷺ يوماً بلحم فرفع إليه الذراع
١١٩٤	عمرو بن عبسة	أتيت رسول الله ﷺ فقلت: من أسلم معك ؟
١١٩٥	عمرو بن عبسة	أتيت رسول الله ﷺ فقلت: هل من ساعة أحب إلى الله من أخرى؟
٣١٤	عمرو بن عبسة	أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من معك على هذا الأمر
١١٩٦	عمرو بن عبسة	أتيت رسول الله ﷺ وهو بعكاظ فقلت: من تبعك في هذا الأمر؟
١٠١٩	سعيد بن زيد	اثبت حراء فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد
١٢٧٥	أبو ذر الغفاري	اثنان خيرٌ من واحدٍ، وثلاثة خيرٌ من اثنين

١٢٩٠	محمود بن لبيد	اثنتان يكرههما ابن آدم، الموت، والموت خير له من الفتنة
١٠٥٠	محمد أسامة بن زيد	اجتمع جعفر وعلي وزيد
١٢٣٩	أبو هريرة	أحب البلاد إلى الله مساجدها
١٤٤٤	مروان بن الحكم	أحب الحديث إليّ أصدقُه
١٤٧٤	المسور بن مخزومة	أحب الحديث إليّ أصدقُه
٤٠٢ ، ٣٠٤	عبد الله بن عمرو	أحبُّ الصلاةِ إلى الله صلاةُ داودَ - عليه السلام -
٨٠٠	سمرة بن جندب	أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله ، والحمد لله
١٠٤٨	أسامة بن زيد	أحب أهلي إليّ من قد أنعم الله عليه
١٣٤١	أبو أمامة	أحبُّ ما تعبَّدني به عبدي إليّ: النصْحُ لي
٩٤٥	أبو هريرة	احتجَّ آدم وموسى، فقال له موسى: أنت آدمُ الذي
٧٥٧	أنس بن مالك	احتجم رسول الله ﷺ حججه أبو طيبة
٢١٧	حمزة بنت جحش	احتشي كرسفا
١٣٦٢	عقبة بن عامر	أخبرني بفواضل الأعمال، فقال: يا عقبة صل من قطعك
٦٣٤	عائشة	أخف النساء صداقا أعظمهن بركة
١٢٣٥	عبدالله بن حوالة	أخبرك لك الشام فإنها صفوة الله من بلاده
٤١٠	سلمان بن عامر	إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر
٦٥٤	عائشة	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها
٦٥٤	أبو هريرة	إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها
١٠٢	أبو بكر بن أبي الجهم	إذا حللت فأذنيني (يعني فاطمة بنت قيس)
١٧٠	صهيب	إذا دخل أهل الجنة الجنة
٨٧	أبو ذر	إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة
٧٨٦ ، ٨٧	أبو ذر	إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة
١٢٦٩	أبو هريرة	إذا كان أمراؤكم خياركم، وأغنياؤكم سمحاءكم
٩٠٤	أبو هريرة	إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة
٦١٧	عائشة	إذا مات صاحبكم فدعوه
٢٣٩	أبو أمامة	أرأيت الصلاة ماذا هي؟ قال: خير موضوع
١١١٨	أبو بكر	أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة

١٤٧٥	مالك بن نضلة	أرأيت لو كان لك عبدان
١١١٨	أبو بكرة	أرأيتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار خيرا من بني تميم
٨٠٢	سمرة بن جندب	أربع أفضل الكلام لا يضرك بأيهن بدأت
٨٠٢	سمرة بن جندب	أربع من أطيب الكلام، وهن من القرآن
٦٦٥	ضباعة بنت الزبير	أرسلني بها فإنها هادية الشاة
١٠٤٤	ابن عمر	أسامة أحب الناس إليّ ما حاشا فاطمة
٢٣٠	ثوبان	استقيموا تفلحوا، وخير أعمالكم الصلاة
٢٢٩	ثوبان	استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة
٢٣٥	عبد الله بن عمرو	استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن من أفضل أعمالكم الصلاة
٢٣٥	أبو أمامة	استقيموا ونعما إن استقمتم
١١٢٠	أبو هريرة	أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة
١١١٩	أبو بكرة	أسلم وغفار ومزينة وجهينة خير من بني تميم
٨٤٩	أبو هريرة	أشرف العبادة الدعاء
٦٣٨	أبو موسى الأشعري	اشفعوا تؤجروا
٨١٣	أم الحكم أو ضباعة	أصاب رسول الله ﷺ سببا فذهبت أنا وأختي
٩٦٤ ، ٩٣٢	أبو بكر الصديق	أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فصلى العداة
١١٥٦	أبو هريرة	أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا
٧٣٣	أبو سعيد الخدري	أطيب طيبكم المسك
١٢٠٨	أبو هريرة	أظلكم شهركم هذا بمحلف رسول الله
١١٥٣	علي بن أبي طالب	أعطيت أربعا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي
١١٥٤	علي بن أبي طالب	أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي
١١٥٣	علي بن أبي طالب	أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبلي
٢٦٦	أبو موسى	أعظم الناس أجراً في الصلاة: أبعدهم فأبعدهم ممشي
٦٣٢	عائشة	أعظم النساء بركة أيسرهن مؤونة
١٢٥١	ميمونة	أفتنا في بيت المقدس؟ قال: أرض المحشر والمنشر اتتوه فصلوا فيه
١٠٥	أبو ذر	أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله
٦٦	أبو هريرة	أفضل الأعمال عند الله: إيمان لا شك فيه

١١٨٥	أبي هريرة	أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة وهو شاهد
١٣٤٣، ٥٠٩	أبو سعيد الخدري	أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر
٤٣٥	عبد الله بن مسعود	أفضل الحج العج والثج
٨٥٧، ٧٩٤	طلحة بن عبيد الله بن كرز	أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة
٧٩٨	المطلب بن عبد الله	أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وإن أفضل ما أقول
٨٨ ، ٧٨٤ ، ٨٥٨	جابر بن عبد الله	أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله
٣٨٤	أبو أمامة	أفضل الصدقات ظل فسطاط
٣٤٢	جابر بن عبد الله	أفضل الصدقة عن ظهر غنى
٣٤٤ - ٣٤٩	أبو هريرة	أفضل الصدقة ما ترك غنى
٣١٣	جابر بن عبد الله	أفضل الصلاة طول القنوت
٣١٠	أبو هريرة	أفضل الصلاة، بعد الصلاة المكتوبة، الصلاة في جوف الليل
٤٠٠	أبو هريرة	أفضل الصيام بعد رمضان
٣١٠	أبو هريرة	أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم
١٣٦١	معاذ بن أنس	أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من منعتك
٨٠٢	سمرة بن جندب	أفضل الكلام بعد القرآن - وهو من القرآن - أربع
٨٠٦	بعض أصحاب النبي ﷺ	أفضل الكلام سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر
٤٧٠	أبو هريرة	أفضل الناس رجالان
٣٤٨	ثوبان	أفضل دينار ينفقه الرجل!
٣٥٢، ٣٤٨	ثوبان	أفضل دينار ينفقه الرجل: دينار ينفقه على عياله
٢٨٤	زيد بن ثابت	أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة
٧١٩	أبو ذر	أفضل ما غيرتم به الشمط
٧٩٥	علي بن أبي طالب	أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلي عشية عرفة
٧٩٨	سفيان مرسلا	أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي يوم عرفة
١٠٦٥	ابن عباس	أفضل نساء الجنة خديجة بنت خويلد
١٠٧٨	ابن عباس	أفضل نساء أهل الجنة خديجة
٧٨٣، ٦٠٤	ثوبان	أفضله لسان ذاك

٦٠٤	ثوبان	أفضله لسان ذاكر وقلب شاكر
٨٠٩	أبو هريرة	أفلا أعلمكم شيئاً تُدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم
١٦٥	عقبة بن عامر	أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ
٦٤١	أبو هريرة	إقامة حد بأرض خير لأهلها من مطر
٦٤٢	ابن عمر	إقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة
١٠٨٤	عائشة	أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية النبي ﷺ
١١٩٣	عمرو بن عبسة	أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر
١١٠٧	عمرو بن عبسة	أكثر القبائل في الجنة مذحج
٧٩٦	علي بن أبي طالب	أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة
٧٩٥	علي بن أبي طالب	أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة
٦٢١	أبو هريرة	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً
١٣٨٥	أبو هريرة	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً
١٣٩٤	ابن عمر	ألا أخبركم بأحبكم إلي؟
٤٩٢	ابن عباس	ألا أحدثكم بخير الناس منزلة؟ فقالوا: بلى يا رسول الله، قال: رجل ممسك
٩٢١	أبو الدرداء	ألا أحدثكم بما هو خير لكم؟
٢٧٠	أبو هريرة	ألا أخبركم بأسرع كرة منه، وأعظم غنيمة؟
٩٢٠	أبو الدرداء	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة؟
١٤٦٨	أسماء بنت يزيد	ألا أخبركم بخياركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الذين إذا رؤوا ذُكر الله؟
٧٧٦	معاذ بن جبل	ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها؟
٤٧٠	أبو هريرة	ألا أخبركم بخير البرية؟
٥٩٤	زيد بن خالد	ألا أخبركم بخير الشهادة؟ الذي يبدؤون بشهادتهم؟
٥٩٢	زيد بن خالد الجهني	ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها؟
١٢٨٧ ، ٤٧٤	ابن عباس	ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟
٤٩١	أبو سعيد الخدري	ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟
١٠١٥	أبو موسى الأشعري	ألا أخبركم بخير الناس؟ أبو بكر ثم عمر
٩٢٢	أبو الدرداء	ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة؟

١٤٠٨	أبو هريرة	ألا أخبركم بخيركم من شركم ؟
١٣٨٩	أبو هريرة	ألا أخبركم بشرار هذه الأمة؟
٨٠٥	أبو هريرة	ألا أدلك على غراس خير لك من هذا
١٢٧١	أبو ذر الغفاري	ألا أدلك على ما هو خير لك ؟ تسمع وتطيع
٨٢٠	أبو هريرة	ألا أدلك على ما هو خيرٌ لك من خادمٍ ؟
٣٦١	سراقة بن مالك	ألا أدلكم على أفضل الصدقة ؟ ابتك مردودة إليك
٢٦٩	عمر بن الخطاب	ألا أدلكم على قوم أفضل غنيمة وأسرع رجعة ؟
٨١٧	علي بن أبي طالب	ألا أدلكما على خيرٍ مما سألتماه؟، إذا أخذتما مضاجعكما
١٤٢٧	ابن عباس	ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟
١٥٤	عقبة بن عامر	ألا أعلمك خير ثلاث سور؟
١٥١	عقبة بن عامر	ألا أعلمك خير سورتين قرئتا
١٤٣٤	أبو سعيد الخدري	ألا إن الغضب حجرة توقد في جوف ابن آدم
١٠٥٨	الأسود بن سريع	ألا إن خياركم أبناء المشركين
٥٦٥	أبو سعيد الخدري	ألا إن خير التجار من كان حسن القضاء
١٤٣٤	أبو سعيد الخدري	ألا إن خير الرجال من كان بطيء الغضب سريع الرضا
١٣٨٩	أبو هريرة	ألا أنبئكم بخياركم؟ أحسنكم أخلاقا
٧٧٢	أبو الدرداء	ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليكم
٨٩٠	أبو هريرة	ألا أنبئكم بخيركم؟ قالوا: نعم
٣٧٧	أبو هريرة	ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة؟
٧٢٧	عمران بن حصين	ألا وطيب الرجال ريح لا لون له
٩٤٢ ، ٨٤١	عبد الله بن عمرو	ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة ؟
١٤٩	عقبة بن عامر	ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط
٣٥٨	ميمونة بن الحارث	أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم
٦٧٦	شهاب بن عباد	أما إنه خير تمرکم وأنفعه لكم - يعني البرني -
١٢٣ - ٩٨	جابر بن عبد الله	أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله
٢٨٦	عمر بن الخطاب	أما صلاة الرجل في بيته فنور فنوروا بيوتكم
١٠٢	أبو بكر بن أبي الجهم	أما معاوية فرجل ترب لا مال له

٥٦٧	كعب بن مالك	أَمْسَكَ عَلَيْكَ بَعْضُ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ
٧١٥	ابن عمر	أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَصْبِغُ لِحْيَتَهُ بِالْصَفْرَةِ
١٤٧٧	عبد الله بن عمرو	إِنْ أَحَبَّ أَسْمَاءُكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
١٠٥	أبو ذر	إِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ الْحَبُّ فِي اللَّهِ
٨٢٧	أبو ذر	إِنْ أَحَبَّ الْكَلَامُ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ
١٢٦٥	أبو سعيد الخدري	إِنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامًا عَادِلًا
٤٠٥	أبو هريرة	أَنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا
١٣٩٨	أبو ثعلبة الخشني	إِنْ أَحْبَبَكُمْ إِلَى اللَّهِ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا
٩٩	عبد الله بن مسعود	إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابَ اللَّهِ
٧١٩	أبو ذر	إِنْ أَحْسَنَ مَا غَيْرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ
٩٤٣	عطاء مرسلًا	إِنْ أَخِي دَاوُدَ كَانَ أَعْبَدَ الْبَشَرِ، كَانَ يَقُومُ نِصْفَ اللَّيْلِ
١٧٢	عبد الله بن عمر	إِنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ
٦٨٠	أنس	إِنْ أَرْضَكُمْ رَفَعْتَ لِي مِنْذُ قَعْدَتِي لِي
٨٧٤	عبد الله بن عمر	إِنْ أَسْرَعَ الدَّعَاءُ إِجَابَةً دَعْوَةَ غَائِبٍ
٦٦٣ ، ٦٦٢	عبد الله بن جعفر	إِنْ أَطِيبَ الشَّاةُ لَحْمَ الظَّهْرِ
١١٧١	عبد الله بن قرط	إِنْ أَعْظَمَ الْأَيَّامُ عِنْدَ اللَّهِ
٦٣٢	عائشة	إِنْ أَعْظَمَ النِّسَاءُ بَرَكَةً أَيْسَرَهُنَّ صِدَاقًا
٦٣٢	عائشة	إِنْ أَعْظَمَ النِّكَاحُ بَرَكَةً أَيْسَرَهُ مَوْوَنَةٌ
٤٤٥	أبو الأشد السلمي	إِنْ أَفْضَلَ الضُّحَايَا أَغْلَاهَا وَأَسْمَنَهَا
٨٥٣	النعمان بن بشير	إِنْ الدَّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ
٦١٨	ابن عباس	أَنَّ الرِّجَالَ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ضَرْبِ النِّسَاءِ
١٠٩٨	ابن مسعود	إِنْ السَّاعَةُ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يَقْسَمَ مِيرَاثُ
٣٥٩	سلمان بن عامر	إِنْ الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ
١٣٩١	جابر بن سمرة	إِنْ الْفَحْشُ وَالتَّفَحُّشُ لَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ
٢٩٨	خارجة بن حذافة	إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ، وَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ
١١١٦ - ٩٤٨	واثلة بن الأسقع	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ
٨٠٣	أبو سعيد الخدري	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا

٨٧٨	أبو هريرة	إن الله تعالى قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب
٦٥٢	أبو أمامة الباهلي	إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه
١٣٤١	أبو أمامة	إن الله عز وجل يقول: ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه
٤١٥	عبد الله بن مسعود	إن الله عز وجل جعل حسنة ابن آدم
٩٦	أبو قلابة	إن الله لم يبعثني بالرهباينة
٦٠٧	ابن عباس	إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم
٩٦٣	أنس بن مالك	إن الله نظر في قلوب العباد فلم يجد قلباً أتقى من أصحابي
٩٩٧ ، ٩٦١	ابن مسعود	إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد
١٣١٠	أبو أمامة	إنَّ الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة
٢٧٤	عبد الله بن مسعود	إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان
٦٩٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ سئل: أي الشراب أطيب؟
٩٧٥	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ أتى بالبُرّاق ليلة أُسري به مُلجماً مُسرجاً
١٠٧٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ خطب أم هانئ
١٢٢٤	أبي هريرة	أن النبي ﷺ خطب بالخرزرة فقال أنك أحب أرض الله إليّ
٣١٣ ، ٧٢ ، ٩٠٨	عبد الله بن حبشي	أن النبي ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمانٌ لا شك فيه
٢٢١	أبو رافع	أن النبي ﷺ طاف ذات يوم على نسائه
٢٢٢	أنس	أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد
٧٢	عبد الله بن حبشي	أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل، أي الأعمال أفضل؟
٨٩٣	عائشة	أن النبي كان يحتجر حصيراً بالليل فيصلّي عليه
٧٥٧	أنس بن مالك	إن أمثل ما تداويتم به الحجامة
٦٤٤	عمران بن حصين	أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حبلى
١٠٧	البراء بن عازب	إن أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله
٥٥٨	عائشة	إن أولادكم هبة الله لكم
١٤٥٤	أبو أمامة	إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام
١٠٨	معاذ بن جبل	أن تحب لله وتبغض لله (جواباً عن: أفضل الإيمان)
١٤٤٣	معاذ بن جبل	أن تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله

١٠٤٣	ابن عمر	إن تطعنوا في إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه
١١٣١	عكرمة بن خالد	أن تميماً ذكروا عند رسول الله ﷺ فقال رجل: أبطأ هذا الحي من تميم
١٠٨٤	فاطمة	إن جبريل كان يعارضني القرآن
٥٧٧	أبو هريرة	إن خياركم أحسنكم قضاء
٦٨٤	أنس بن مالك	أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعته... فرأيت رسول الله ﷺ يتبع الدباء
١٠٨٨	عمر بن الخطاب	إن خير التابعين رجل يقال له أويس
١١٢٣	أبو حميد الساعدي	إن خير دور الأنصار دار بني النجار
٨٩٦	أبو قتادة العدوي	إن خير دينكم أيسره
٨٩٧	محجن بن الأدرع	إن خير دينكم أيسره
٨٩٦	أبو قتادة العدوي	إن خير دينكم أيسره
٧٢٧	عمران بن حصين	إن خير طيب الرجل ما ظهر ريحه
٧٥٣	ابن عباس	إن خير ما تحتجمون فيه
٧٥٣	ابن عباس	إن خير ما تدأويتم به السعوط واللدود
٣٥٣	حكيم بن حزام	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصدقات، أيها أفضل؟ قال: على ذي الرحم
١٤٢٩	عثمان بن حنيف	أن رجلاً ضريراً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم -
٩٤٤ ، ٩٣٣	أنس بن مالك	أن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا خير الناس، قال: ذاك إبراهيم
٨٣٠	جويرية	أن رسول الله ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح
٨٣٠	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح
٨٠٥	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ مر به وهو يغرس غرساً فقال: يا أبا هريرة
٢٨٣	زيد بن ثابت	أن رسول الله ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً في رمضان
١٢١٤	مالك بن أنس	إن رسول الله ﷺ أرى أعمار الناس قبله
٦٥٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ أمر أن تذبح شاة فيقسمها بين الجيران
٢٠١	أبي بن كعب	أن رسول الله ﷺ دعا بماء، فتوضأ مرة مرة، فقال: هذا وظيفة الوضوء
١٢٩٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ ذكر جهداً يكون بين يدي الدجال
٧٨٠	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ سئل: أي العباد أفضل درجة
٨٢٧	أبو ذر	أن رسول الله ﷺ سئل أي الكلام أفضل؟ قال: ما اصطفى الله لملائكته

٣٦٥	عائشة	أن رسول الله ﷺ سئل عن الرقاب أيها أفضل ؟
١٢٩٨	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ سئل عن طعام المؤمنين في زمن الدجال
٦٨٣	أنس	أن رسول الله ﷺ كانت تعجبه الفاغية
١٣٩٣	ابن عمر	إن رسول الله ﷺ لم يكن فاحشا ولا متفحشا
٩٥٦	رجل من الأنصار	إن رسول الله ﷺ يفعل ذلك - وهو صائم - يعني التقبيل -
٧٣ ، ٤٢٣ ، ٤٥٧	الشفاء بنت عبد الله	إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال؟
١٤٢٩	عثمان بن حنيف	إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك
١٤٢٧	ابن عباس	إن شئت صبرت ولك الجنة
٢٨٧	عمران حصين	إن صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا
٨٢٠	أبو هريرة	أن فاطمة أتت النبي ﷺ تسأله خادما
٨١٧	علي بن أبي طالب	أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحي
١٢٣٧	أبي الدرداء	إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة
٨٠٩	أبو هريرة	أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : ذهب
١٨٣	أبو هريرة	إن في الجنة مئة درجة، أعدها الله للمجاهدين
١٦٠	عرباض بن سارية	إن فيهن آية أفضل من ألف آية
٦٩٦	جابر بن عبد الله	إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة وإلا كرعنا
٧٦٠	جابر بن عبد الله	إن كان في شيء من أدويتكم خير
٥٧٥	أبو هريرة	إن ملكا بباب من أبواب السماء
١٣٩٦	جابر بن عبد الله	إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلسا
١٤٧٧	عبد الله بن عمرو	إن من أحسن أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن
٥٥٧	عمارة بن عمير	أن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه
١١٨١	أوس بن أوس	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة
٥٦٧	كعب بن مالك	إن من توبتي أن انخلع من مالي
١٠٨٩	عبد الرحمن بن أبي ليلى	إن من خير التابعين أويسا القرني
٦٣٥	عائشة	إن من يمن المرأة تيسير خطبتها

١٨٩	أبو هريرة	إن موضع سوط في الجنة خير
٢٦٢	أبي بن كعب	إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين
١٢١٣	أنس ابن مالك	إن هذا الشهر قد حضركم
١٠٧٠	حذيفة بن اليمان	إن هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة
٢٠٤	أبو أيوب، جابر، أنس	أن هذه الآية لما نزلت: "فيه رجال يحبون أن يتطهروا"
٥٨٣	عبد الله بن عباس	أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرجا معلوما
٩٥٦	رجل من الأنصار	أنا أتقاكم لله، وأعلمكم بحدود الله
٩٧١	أنس بن مالك	أنا أول الناس خروجاً إذا بُعثوا، وأنا خطيئهم
٩٨ - ١٢٣	جابر بن عبد الله	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه
٩٢٩	أبو هريرة	أنا سيد الناس يوم القيامة
٩٦٤	أبو هريرة	أنا سيّد ولد آدم يوم القيامة وأوّل من ينشَقُّ عنه القبرُ
٩٦٦	أبو سعيد الخدري	أنا سيّد ولدِ آدم يوم القيامة ولا فخرَ
٦٥٤	سعد	إنا كلّ على آبائنا وأبنائنا .. فما يحل لنا؟
١١١٧	المطلب بن أبي وداعة	أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
١٣١٦	درة بنت أبي لهب	أنتِ مَيّ، وأنا منك - قاله لدرة بنت أبي لهب -
٥٦١	عبد الله بن عمرو	أنت ومالك لوالدك
١٠٠٦	جابر بن عبد الله	أنتم اليوم خير أهل الأرض
١١٥٠	معاوية بن حيدة	أنتم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله
١٠٠٦	جابر بن عبد الله	أنتم خير أهل الأرض، وكنا ألفاً وأربع مائة
٩١٦	سهل بن سعد	انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم
١٦٧	أبو ذر	إنك إذا تعلمت باباً من العلم كان خيراً لك
٨٧١	عبد الله بن مسعود	إنك سألت الله لآجال مضروبة
١٥٣	عقبة بن عامر	إنك لم تقرأ سورة أحب إلى الله
١٢٣٣	عبد الله بن حوالة	إنكم ستجندون أجناداً جندا بالشام
١٢٣٤	عبد الله بن حوالة	إنكم ستجندون أجناداً فجنداً باليمن
١٢٦	جبير بن نفير	إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه

١١٥١	معاوية بن حيدة	إنكم وفيتم سبعين أمة أنتم آخرها وأكرمها على الله
١٤١٣	أبو ذر	إنما الغنى غنى القلب
١٢٤٨	أبي هريرة	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد
٧٨٢	معاذ بن جبل	أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان؟ قال: أن تحب الله وتبغض الله
١١١١	فروة بن مسيك	أنه سأل رسول الله ﷺ عن سبأ
٩٦٧	ابن عباس	إنه لم يكن نبياً إلا له دعوة قد تنجزها في الدنيا
١٤٢٢	ابن عباس	إنه ليس من الناس أحدٌ آمن علي في نفسه وماله من أبي بكر
٩٦٨	أنس بن مالك	إني لأول الناس تشقُّ الأرض عن جُمُوعتي يوم القيامة، ولا فخر
٩٦	أبو أمامة	أني لم أبعث باليهودية ولا النصرانية
٩٦ ، ٤٦٤	أبو أمامة	إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية
١١٤٦	عقبة بن عامر	أهل اليمن أرق قلوباً، وألين أفئدة، وأنجع طاعة
٦٦٧	فاطمة	أو ليس أطيب طعامكم ما مسته النار
١٢٧٣	أبو ذر الغفاري	أولاً أدلك على خير من ذلك؟ تصبر حتى تلقاني
٩١٣	عبد الله بن مسعود	أولى الناس بي يوم القيامة
٩٤	ابن عباس	أي الأديان أحب إلى الله؟
٩٤	عبد الله بن عباس	أي الأديان أحب إلى الله؟
٥٤٠	جابر بن عبد الله	أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده
٣١٤	عمرو بن عبسة	أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده
٣٦٨ ، ٣٧٠ ، ١٤٥٢	عبد الله بن عمرو	أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام
٨٩٣	عائشة	أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: أدومها وإن قل
٨٩٤	عائشة	أي الأعمال أحب إلى رسول الله ﷺ قالت: الدائم
٤٢٢ ، ٧١	عبد الله بن سلام	أي الأعمال أفضل يا رسول الله؟ فقال: إيمان بالله ورسوله
٦٥	أبو هريرة	أي الأعمال أفضل؟ أو أي الأعمال خير
٦٧	أبو ذر	أي الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله والجهاد في سبيله
٦٧ - ٣٦٤	أبو ذر	أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله
٢٤٦	أم فروة	أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لأول وقتها

٣٦٦	عروة	أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله
٣٦٤، ٦٧، ٥٨٥	أبو ذر	أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله
٤٢٢، ٦٩	ماعرز	أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله وحده
٣١٣، ٧٢، ٩٠٨، ٤٢٣	عبد الله بن حبشي	أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه
٣١٤	عمرو بن عبسة	أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: حُلُقٌ حسنٌ
١٢٣٩	ابن عمر	أي البقاع خير
٣١٥، ٣١٤	عمرو بن عبسة	أي الجهاد أفضل؟ قال: من أهرق دمه وعقر جواده
١٣٤٣، ٥١١	طارق بن شهاب	أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر
٥٤٠	جابر بن عبد الله	أي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده
٤٣١	أبو بكر الصديق	أي الحج أفضل؟ قال: العج والثج
٨٦٣	أبو أمامة	أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر
٨٦٦	أنس بن مالك	أي الدعاء أفضل؟ قال: سل ربك العافية والمعافة
٣١٤	عمرو بن عبسة	أيُّ الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مكتوبة
٥٣٥	نعيم بن همار	أيُّ الشهداء أفضل؟ قال: الذين إن يلقوا في الصّف
٥٣٤	أبو أمامة	أي الشهداء أفضل؟ قال: من سُفِكَ دُمُه وعقر جواده
٣٧٣	سعد بن عبادة	أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: الماء
٣٩٠	أبو هريرة	أيُّ الصدقة أعظم أجراً؟
٣٨٢	عدي بن حاتم	أي الصدقة أفضل؟ قال: خدمة عبد
٣٨٥	أبو أمامة	أي الصدقة أفضل؟ قال: ظل فسطاط
٣١٥، ٣١٤	عمرو بن عبسة	أيُّ الصلاة أفضل؟ قال: طولُ القنوت
٤٠٠	أنس بن مالك	أي الصوم أفضل بعد رمضان؟
٧٨٠	أبو سعيد الخدري	أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة؟ قال: الذاكرون الله
١٣٥٢	عبد الله بن مسعود	أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها
٢٤١	عبد الله بن مسعود	أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها
١٢٩	عبد الله بن عباس	أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحال المرتحل

١٣٠	أبو هريرة	أي العمل أفضل؟ أو أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحال المرتحل
٤٢٢، ٦٥	أبو هريرة	أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله
٤٢٢، ٦٨	عمرو بن العاص	أي العمل أفضل؟ قال إيمان بالله وتصديق
٣٩٥	أبو أمامة	أي العمل أفضل؟ قال: عليك بالصوم
٥٥٢	رافع بن خديج	أي الكسب أطيب؟ قال: عمل الرجل بيده
٨٢٧	أبو ذر	أي الكلام أحب إلى الله عز وجل؟ قال: ما اصطفاه لملائكته
٧٠٧	أنس	أي اللباس كان أحب إلى رسول الله ﷺ أو أعجب
١١٩١	عمرو بن عبسة	أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر
١٣٧٩	ابن عمر	أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال: أحسنهم خلقاً
١٣٧٤	ابن عمر	أي المؤمنين أفضل؟ قال: أحسنهم خلقاً
١٣٨٠	سعد بن مسعود	أي المؤمنين أفضل؟ قال: أحسنهم خلقاً. قيل: أي المؤمنين أكيس؟
١٠٢٣، ١٠٧٩، ١٠٢٩	عمرو بن العاص	أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة
١٢٨٧ - ٤٦٦	أبو سعيد الخدري	أي الناس أفضل فقال رسول الله ﷺ: مؤمن يجاهد بنفسه
١٣١٧	درة بنت أبي لهب	أيُّ الناس أفضل؟ قال: أتقاهم لله - عز وجل - وأوصلهم للرحم
١٤٢٥	عبد الله بن عمرو	أي الناس أفضل؟ قال: كل مخموم القلب
٤٦٦، ٤٦٩، ١٢٨٧	أبو سعيد الخدري	أي الناس أفضل؟ قال: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله
١٠١١	محمد بن الحنفية	أي الناس خير بعد رسول الله؟ قال: أبو بكر
١٣٨٢	أسامة بن شريك	أي الناس خير؟ قال: أحسنهم خلقاً
٩٩٢	عائشة	أي الناس خير؟ قال: القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث
٩٨٧، ٩٥٠، ١٠٥٠	أبو هريرة	أيُّ الناس خير؟ قال: أنا ومن معي
٦١٢	أبو هريرة	أي النساء خير؟ قال الذي تسره إذا نظر
٣١٤	عمرو بن عبسة	أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك - عز وجل -
٩٠٩	عبد الله بن عمرو	أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك - عز وجل -
١٠٤٢	أنس بن مالك	أي أهل بيتك أحب إليك

١٠٧	البراء بن عازب	أي عرى الإيمان أوثق؟
١٣١٦	درة بنت أبي لهب	اثتوني بوضوء فقالت : فابتدرت أنا وعائشة الكوز
١٦٤	أبو هريرة	أوجب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد
٩٥٥	عمر بن أبي سلمة	أُيَقْبَلُ الصائم ؟ - السائل عمر بن أبي سلمة-
٣٠٢	جابر بن عبد الله	أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر، ثم ليرقد
٥٨٨	ابن مسعود	أيكم مال وارثه أحب إليه؟
١٦٥	عقبة بن عامر	أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان؟
١٤٣	أبو ذر	أما أنزل عليك أعظم؟ قال: آية الكرسي
٣٥٩	أبو هريرة	أما رجل أعتق امراً مسلماً
٨٣	أبو هريرة	الإيمان بضع وسبعون- أو بضع وستون - شعبة
١١٠٨	عمرو بن عبسة	الإيمان يمان
١١٤٣	أبو هريرة	الإيمان يمان والحكمة يمانية
٧٢٥ ، ٧٠٠	ابن عباس	البسوا من ثيابكم البياض
٧٠١	سمرة بن جندب	البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب
٩٨ - ١٢٣	جابر بن عبد الله	بعثت أنا والساعة كهاتين
٩٦	حبيب بن أبي ثابت	بعثت بالحنيفية السمحة
٩٥١	أنس بن مالك	بعثني رسول الله ﷺ إلى خَلِيقِ النَّصْرَانِيِّ لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى الْمَيْسَرَةِ
٨٦٠	عقبة بن عامر	بيننا أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة وألبواء
٩٨٢	معاوية بن الحَكَم	بيننا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ ، إذ عطس رجلٌ من القوم
٦٠٥	عبد الله بن أبي هذيل	تبا للذهب والفضة
١٣٢١	أبو هريرة	تجدون الناس معادن
١٣٨٢	أسامة بن شريك	تداووا عباد الله، فإن الله سبحانه، لم يضع داء
١٥٨	عبد الله بن سلام	تذاكرنا أيكم يأتي رسول الله فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله؟
٢٥١	أبو هريرة	تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده
١٢٨٤	حذيفة	تكون فتن على أبوابها دعاة إلى النار
١٢٧٨	أبو هريرة	تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان
١٢٩٣	أبو سعيد	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين

٦٢٦	أبو سعيد الخدري	تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث
٦٢٤	أبو هريرة	تنكح المرأة لأربع لجمالها ولحسبها
١٩٧	ابن عمر	توضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - واحدة واحدة
١٢٧٦	أنس	ثلاث لا يغل عليهن صدر مسلم
٥٨٦	سعد بن أبي وقاص	الثلاث والثلاث كثير ، أن تدع ورثتك
١١١٧	المطلب بن أبي وداعة	جاء العباس إلى رسول الله ﷺ فكأنه سمع شيئا
١١٤٤	أبو هريرة	جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة وأضعف قلوبا
٤٤٩	أبو هريرة	الجدع من الضأن خير
٩٦٧	ابن عباس	جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونه
١٠٤٨	أسامة بن زيد	جئناك نسألك أي أهلك أحب إليك
٦٤٠	أبو هريرة	حد يعمل به في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمحطوا ثلاثين صباحا
٤٨٩	أنس بن مالك	حرس ليلة في سبيل الله أفضل من صيام رجل وقيامه
١٠٦٧	أنس بن مالك	حسبك من نساء العالمين
١٠٣٥	أبو سعيد الخدري	الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة
١٠٤٠	ابن عمر	الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة
١٣٤	أبو هريرة	الحمد لله رب العالمين أم القرآن
١٨٠	عبد الله بن عمرو	حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيض من اللبن
١٠٥٢-١٠٥١	البراء بن عازب	الحالة بمنزلة الأم
٣١٢	عائشة	خذوا من العمل ما تطيقون، فإن الله عز وجل لا يمل حتى تملوا
١٣٣٦، ١٢٠٥	أبو أمامة	خرج رسول الله ﷺ على قاص يقص فأمسك
١٣٣٦	أبو أمامة	خرج رسول الله ﷺ على قاص يقص فأمسك
١٤٣٤	أبو سعيد الخدري	خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغير بن النضر
٥٦٥	أبو سعيد الخدري	خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر
١٢٦٧	عوف بن مالك	خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم،
١٣٨٩	أبو هريرة	خياركم أحاسنكم أخلاقا إذا فقهوا
٨٩٠	أبو هريرة	خياركم أطولكم أعماركم
٣٢٤	زيد بن أسلم مرسلا	خياركم أليكنم مناكب في الصفوف في الصلاة

٣٢٣	ابن عمر	خياركم أليكنم مناكب في الصلاة
٦١٩	عبد الله بن عمرو	خياركم خياركم لنسائهم
٣٦٨	صهيب الرومي	خياركم من أطعم الطعام ورد السلام
١٣٢٨	سعد بن أبي وقاص	خياركم من تعلّم القرآن وعَلَّمَهُ
١٢٦٧	عوف بن مالك	خياركم وخيار أئمتكم... وشراركم وشرار أئمتكم
٣٢٣	ابن عباس	خياركم: أليئكم مناكب في الصلاة
١٣٢٠	أبو هريرة	خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام
٨٥٧ ، ٧٩٢	عبد الله بن عمرو	خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي
١٤٥٩	عبد الله بن عمرو	خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه
٣٩٨ - ٢٣٦		خير الأعمال أدومها وإن كان يسيرا
٥٢٢	أبو قتادة	خير الخيل الأدهم الأقرح الأثرم
٨٥٧ ، ٧٩٢	عبد الله بن عمرو	خير الدعاء دعاء يوم عرفة
٧٤٤	علي بن أبي طالب	خير الدواء القرآن
٨٤٥ ، ٥٧٠	سعد بن مالك	خير الذكر الخفي
١١٠٧	عمرو بن عبسة	خير الرجال رجال أهل اليمن
١١٠٨	عمرو بن عبسة	خير الرجال رجال من أهل اليمن
٥٧١	الحسن	خير الرزق الكفاف
٥٠٧	أنس بن مالك	خير الرفقاء أربعة، وخير السرايا أربع مئة
٥٠١	ابن عباس	خير الصحابة أربعة
٣٧٧	أبو هريرة	خير الصدقة المنيحة
٣٤٥	أبو هريرة	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
١٤٦٥	أبو هريرة	خير الفأل الكلمة الطيبة
٥٥٥	أبو هريرة	خير الكسب كسب يد العامل
٤٤٧ ، ٣٣٢	عبادة بن الصامت	خير الكفن الحلة
٤٤٧ ، ٣٣٠	أبو أمامة الباهلي	خير الكفن الحلة
٨٠٤	أبو هريرة	خير الكلام أربع لا تبالي بأيتها بدأت
١٣٦٣	درة بنت أبي لهب	خير الناس أقرؤهم وأتقاهم وأمرهم بالمعروف

١٣١٧ ، ١٣٣٨ ، ١٣٦٣	درة بنت ابي لهب	خيرُ الناس أقرؤهم وأتقاهم وأمرهم بالمعروف
١٢٨٠	أم مالك البهزية	خير الناس في الفتن رجل أخذ برأس فرسه.
١٢٨٠	أم مالك البهزية	خير الناس في الفتنة رجل معتزل في ماله، يعبد ربه
١٠٩٢	عبد الله بن مسعود	خير الناس قرني
٩٨٩	عبدالله بن مسعود	خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
١٣٣٩	أبو هريرة	خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل
٦١٣	أبو هريرة	خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك
٦١٤	عبد الله بن سلام	خير النساء تسرك إذا أبصرت
٦٣٠ ، ٦٢٩	عقبة بن عامر	خير النكاح أيسره
١٠٩١ ، ٩٩٠	أبي هريرة	خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم
١٠٩١ ، ٩٩١	عمران بن حصين	خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم
١١٣٦	ابن عباس	خير أهل المشرق عبد القيس
١١٣٧	أبو هريرة	خير أهل المشرق عبد القيس
٦٧٩	بريدة بن الحبيب	خير تمراتكم البرني ، يذهب الداء
٦٧٨	أبو سعيد	خير تمراتكم البرني ، يذهب الداء ولا داء فيه
١١٢٤	أبو أسيد الساعدي	خير دور الأنصار بنو النجار
٣٠٨	أبو سعيد الخدري	خيرُ صفوفِ الرجال الصفُّ المَقْدَمُ، وشُرُّها الصفُّ المؤخَّرُ
٣٠٦	أبو هريرة	خيرُ صفوفِ الرجالِ أوَّلُها، وشُرُّها آخِرُها
٣٠٧	جابر بن عبد الله	خيرُ صفوفِ الرجالِ مقدَّمُها، وشُرُّها مؤخَّرُها
١٠٦٣	أبو قتادة	خير فرساننا أبو قتادة، وخير رجالتنا سلمة
٩٠٢	أبو قتادة	خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث
٥٨٩	سويد بن هبيرة	خير مال المرء له مهرة مأمورة
٢٧٩	أم سلمة	خير مساجد النساء قعر بيوتهن
١٠٦٧ ، ١٠٦٨ ، ١٠٧٨	أنس بن مالك	خير نساء العالمين مريم بنت عمران

١٠٧٨ ، ١٠٦٩	علي بن أبي طالب	خير نسائها مريم بنت عمران
٧٦٣	ابن عباس	خير يوم تحتجمون فيه
١١٧٩	أبي هريرة	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
١٣٦٥	سراقة بن مالك	خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم
٦١٨ ، ٦١٦ ، ٩٨٤	عائشة	خيركم خيركم لأهله
٩٨٤ ، ٦١٨	ابن عباس	خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي
٥٩٥	عمران بن حصين	خيركم قرني ثم الذين يلوهم
١٣٢٧	علي بن أبي طالب	خيركم من تعلّم القرآن وعلمّه
١٣٢٣	عثمان بن عفان	خيركم من تعلّم القرآن وعلمّه
١٣٢٩	ابن مسعود	خيركم من قرأ القرآن وأقرأه
١٤٠٨	أبو هريرة	خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره
٥٢٠ - ٥١٩	عروة البارقي	الخليل معقود بنواصبيها الخير
٦٦٧	فاطمة	دخل عليّ رسول الله ﷺ فأكل عرقاً
١٣١٧	درة بنت أبي لهب	دخلت على النبي ﷺ وهو في المسجد فقلت: من أتقى الناس؟
١٠٨٥	عائشة	دعا النبي ﷺ فاطمة في شكواه الذي قبض فيه
٨٥٥ ، ٨٥٢	أنس بن مالك	الدعاء مخ العبادة
٨٧٥	عبد الله بن عمر	دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب
١٠٣٧	حذيفة	دعيني آتي النبي فأصلي معه المغرب وأسأله أن يستغفر لي
٤٧٧ ، ٤٥٨	أبو هريرة	دلي على عمل يعدل الجهاد؟ قال: لا أجده
٨٢٢	أم هانئ	دلي على عمل، فإنني قد كبرت وضعفت
٨٧٤	عبد الله بن عمرو	الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
١٣٤٢	تميم الداري	الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله
٣٥٢ ، ٣٤٩	أبو هريرة	دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة
٩٣٨	أنس بن مالك	ذاك إبراهيم - عليه السلام - (يعني خير البرية)
٩٣٨	أنس بن مالك	ذاك داود (يعني أعبد الناس)
١٧٥	أنس بن مالك	ذاك نهر أعطانيه الله

١٨٤	معاذ بن جبل	ذر الناس يعملون، فإن في الجنة مئة درجة
١٣١٠	أبو أمامة	ذُكر لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رجلاَن أحَدُهُما عابِدٌ والآخَرُ عالم
٧١٥	ابن عمر	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا - يَعْنِي الصَّفْرَةَ -
٤٢٠	عامر بن ربيعة	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ
٧١٨ ، ٧١٦	ابن عمر	رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الْأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي الزَّعْفَرَانَ -
٤٦٣ ، ١٩٠	سهل بن سعد	رباط يوم في سبيل الله
١٩٠	سهل بن سعد	رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها
٤٩٤	عثمان بن عفان	رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم
٤٨٣	سلمان الفارسي	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
٦٦٤	ضباعة بنت الزبير	الرقبة هادية الشاة
٣٢١	عائشة	ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها
١٠٨٥	عائشة	سارني النبي ﷺ فأخبرني أنه يقبض
١٠٠٤	رفاعة بن رافع	سأل جبريل النبي ﷺ كيف أهل بدر فيكم؟
٢٤١	عبد الله بن مسعود	سألت النبي ﷺ : أيُّ العملِ أحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاةُ على وقتها
٢٢٤	معاذ بن جبل	سألت النبي ﷺ عما يحل للرجل من امرأته
٣٢٧	جابر بن عبد الله	سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى، فَقَالَ: وَاحِدَةٌ.
٨٢٨	أبو ذر	سألت النبي ﷺ ما نقول في سجودنا؟ قال: " ما اصطفى الله لملائكته
٢٢٤	معاذ بن جبل	سألت رسول الله ﷺ عن ثلاث
١٢٦٦	أبو هريرة	سبعة يُظْلَهُمُ اللَّهُ يومَ القيامة في ظلّه
٨١٣	أمّ الحكم أو ضباعة	سَبَقْتُكَ يَتَامَى بَدْرٍ، لَكِنْ سَأَدْتُكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِنْ
١٢٧٨	أبو هريرة	ستكون فتنٌ ، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم
١٤٥٠	أبو هريرة	السخي قريب من الله بعيد من النار
٢٢٩	ثوبان	سددوا وقاربوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة
١١١	أبو بكر الصديق	سلوا الله المعافاة - أو قال: العافية -
١١٣٠	أبو هريرة	سمعت رسول الله يقول في بني تميم ثلاثة أشياء
١٠٦٥	ابن عباس	سيدات نساء أهل الجنة بعد مريم
١٢٣١	عبد الله بن حوالة	سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنودا مجندة

١٢٣٣	عبدالله بن حوالة	سيكون أجناد مجندة شام ويمن وعراق
١٢٣٢	عبدالله بن حوالة	سيكون جند بالشام وجند باليمن
١٢٣٢	عبدالله بن حوالة	سيكون جند بالعراق وجند بالشام وجند باليمن
٢٤٦	أم فروة	سئل النبي ﷺ أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لأول وقتها
١٢١٨	أنس بن مالك	سئل النبي ﷺ أي الصوم أفضل بعد رمضان؟ فقال: شعبان
٥٥٢	ابن عمر	سئل النبي ﷺ عن أطيب الكسب
٥٤٦	أبو بردة بن نيار	سئل النبي ﷺ عن أفضل الكسب
٤٢٢ ، ٦٥	أبو هريرة	سئل أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله
٨٢٧ ، ٧٨٦	أبو ذر	سئل أيُّ الكلام أفضل؟ قال: " ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده
٣١٣	جابر بن عبد الله	سئل رسول الله ﷺ أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت
٦٨٩	عائشة	سئل رسول الله ﷺ : أي الشراب أطيب؟
١٢١٨	أنس بن مالك	سئل عن أفضل الصيام، فقال: شعبان تعظيما لرمضان
٥٨٥ ، ٢٦٥	عائشة	سئل عن الرقاب أيهما أفضل فقال: أغلاها ثمناً وأنفسها عن أهلها
١٣٨٧	أسامة بن شريك	شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ : أعلينا حرج في كذا؟
٢٨٩	عبد الله بن عمرو	صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم
٢٥٤	أبو سعيد الخدري	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفدي بخمس وعشرين
٢٥٣	عبد الله بن عمر	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفدي بسبع وعشرين
٢٥٠	أبو هريرة	صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه
١٢٤٩	أنس بن مالك	صلاة الرجل في بيته بصلاة، وصلاته في مسجد القبائل
٢٥٦	أبي بن كعب	صلاة الرجل في جماعة، تزيد على صلاة الرجل وحده
٢٨٩	عبد الله بن عمرو	صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة
٢٦٣	قباث بن أشيم	صلاة الرجلين أحدهما مع الآخر أركى عند الله
٢٩١	أنس بن مالك	صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
٢٩٢	السائب	صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
٢٩٢	عائشة	صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
٢٩١	أنس بن مالك	صلاة القاعد نصف صلاة القائم
٢٨٤	زيد بن ثابت	صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا

٢٧٣	عبد الله بن مسعود	صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاحها في حجرتها
١٢٤٦	جابر بن عبد الله	صلاة في المسجد الحرام مئة ألف صلاة
١٢٤٩	أنس بن مالك	الصلاة في المسجد الحرام مئة ألف صلاة والصلاة في مسجدي عشرة آلاف
١٢٥٨	أبي ذر	الصلاة في مسجدي أفضل من أربع صلوات في مسجد بيت المقدس
١٢٤٥	جابر بن عبد الله	صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه
١٢٤٦	جابر بن عبد الله	الصلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه
١٢٤٣	ابن عمر	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه
١٢٤٤	عبد الله بن الزبير	صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه
١٢٥٦	أبي هريرة	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه
٤١٤	أبو سعيد	الصوم لي وأنا أجزي به
٤١٤	علي بن أبي طالب	الصوم لي وأنا أجزي به
٤٤٧	أنس بن مالك	ضحى النبي ﷺ بكبشين أقرنين
١٠٢	أبو بكر بن أبي الجهم	طاعة الله وطاعة رسوله خير لك
٧٢٩	أبي هريرة	طيب الرجال ما ظهر ريحه
١٣٨٣	أسامة بن شريك	عباد الله، وضع الله الحرج، إلا من اقترض من عرض أخيه
٩٦٤ ، ٩٣٢	أبو بكر الصديق	عُرِضَ عَلَيَّ ما هو كائنٌ من أمرِ الدنيا، وأمرِ الآخرة
١٣٤٣ ، ٥١٣	أبو أمامة	عُرِضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رجل عند الجمرة الأولى فقال: يا رسول الله أي الجهاد؟
١٠١٨	سعيد بن زيد	عشرة في الجنة، النبي في الجنة،
١٠١٧	سعيد بن زيد	عشرة في الجنة: أبوبكر في الجنة
١٢٢٢	أبي هريرة	علمت أنك خير أرض الله وأحب الأرض إلى الله
٣٩٥	أبو أمامة	عليك بالصوم، فإنه لا مثل له
٦٨٦	جابر بن عبد الله	عليكم بالأسود منه - يعني الكباب - فإنه أطيبه
٧٤٥	ابن مسعود	عليكم بالشفائين العسل والقرآن
٧٣٧ ، ١١٠	أبو بكر الصديق	عليكم بالصدق فإنه مع البر
٢٨٤	زيد بن ثابت	عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الجماعة
٨٩٤	عائشة	عليكم من العمل ما تطيقون

١٢٥٥	الأرقم	فالصلاة هاهنا وأوماً إلى مكة بيده خير من ألف صلاة
٢٨٣	زيد بن ثابت	فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة
١١٠٤	أبو ثعلبة الخشني	فإن من ورائكم أيام الصبر
٣١٥	عمرو بن عبسة	فأي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان
٣١٥	عمرو بن عبسة	فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة
٣١٤، ٣١٥، ٤٢٣، ٤٥٧، ٥٣٩، ٩٠٨	عمرو بن عبسة	فأيُّ الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه
٣٧٣	سعد بن عبادة	فأي الصدقة أفضل؟ قال: الماء
٣٨٣	عدي بن حاتم	فأي الصدقة بعد ذلك أفضل؟ قال: خدمة الرجل
٣١٣	عبد الله بن حبشي	فأيُّ الصَّلَاةِ أفضل؟ قَالَ: طُولُ الْقُنُوتِ
٥٣٩	عبد الله بن حُبشي	فأي القتل أشرف؟ قَالَ: مَنْ أَهْرِيَقَ دَمَهُ، وَعَقَرَ جَوَادُهُ
٣١٥	عمرو بن عبسة	فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد
١٦٤	أبو هريرة	فثلاث آيات يقرأ بمن أحدكم في صلاته خير له
٤٢٥	ابن عمر	الفرائض شهادة إلا إله الله وأن محمداً رسول الله
٤٢٥	عمرو بن العاص	الفرائض شهادة إلا إله الله وأن محمداً رسول الله
٢٦٨	حذيفة بن اليمان	فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة
١٢٥٧	أبي الدرداء	فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مئة ألف صلاة
١٣١٢	عبد الرحمن بن عوف	فضلُ العالم على العابدِ سبعينَ درجةً
١٣١٢	معاذ بن جبل	فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر
١٣١٠	أبو أمامة	فضلُ العالم على العابدِ كفضلي على أدناكم
١٣١٢	أبو سعيد	فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي
٢٦٤	ابن عباس	فضل صلاة الجماعة على صلاة المنفرد
٢٥٥	عبد الله بن مسعود	فضلُ صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده
١٠٧٩، ٦٧٣	أنس	فضل عائشة على النساء
١٠٧٩، ٦٧٣	عائشة	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
٢٥٤	عائشة	فُضِّلَتْ صلاةُ الجماعة على صلاة الفذ خمساً وعشرين

٦٢٥	جابر بن عبد الله	فهلا بكرا تلاعبها
٢٩٦	أبو هريرة	في كُلِّ الصلاة يُقرأ فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم
٢٩٦	أبو هريرة	في كُلِّ صلاةٍ قراءة فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم
٨٤١	عبد الله بن عمرو	في كم أقرأ القرآن ؟ قال: أقرأه في كل شهر
٨٨٠	عائشة	قال الله عز وجل: من أذل لي ولياً فقد استحل محاربي
٤٢٣	عمرو بن عبسة	قال رجل يارسول الله ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله
٥٣٩	عمرو بن عبسة	قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟
٩٥٨	المطلب بن أبي وداعة	قام رسول الله ﷺ فقال: من أنا؟ ، فقالوا: أنت رسول الله عليك السلام
١١٤٥	أنس بن مالك	قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة
٨٧٠	عبد الله بن مسعود	قد سألت الله لأجل مضروبة
٢٧٧	أم حميد امرأة أبي حميد	قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير لك
٩٥٤	جابر بن عبد الله	قد علمتم أني أتفاكم لله وأصدقكم وأبركم
٧٤٤	علي بن أبي طالب	القرآن هو الدواء
١٠٩٢	عائشة	القرن الذي أنا فيه
١٢٠٥	أبو أمامة	قُص فلأن أقعد غدوة إلى أن تشرق الشمس
١٣٣٦	أبو أمامة	قُصَّ، فلأن أقعد غدوة إلى أن تشرق الشمس، أحب إلي من أن أعتق
١٠٥٣	أبو سعيد الخدري	قوموا إلى خيركم أو سيديكم
١٩٠	أبو هريرة	قيد سوط أحدكم من الجنة
١٠٢٣	أنس بن مالك	قيل يا رسول الله أي الناس أحب إليك
١٤٥٤	أبو أمامة	قيل يارسول الله، الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام
١٤٧٧	عبد الله بن عمرو	كان أحب الأسماء إلى رسول الله عبد الله وعبد الرحمن
٧٠٧	أنس	كان أحب الثياب إلى النبي ﷺ أن يلبسها الحبرة
٧١٠	أم سلمة	كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص
٦٨٩	عائشة	كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ " الحلو البارد "
٦٧٠	ابن عباس	كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز
٦٥٩	عبد الله بن مسعود	كان أحب العراق إلى رسول الله ﷺ عراق الشاة
٦٥٩	عبد الله بن مسعود	كان أحب العراق إلى رسول الله ﷺ الذراع

١٠٨٢	بريدة بن الحبيب	كان أحب الناس إلى رسول الله فاطمة
١٠٣٠	بريدة بن الحبيب	كان أحب النساء إلى رسول الله فاطمة ومن الرجال علي
٨٣١	ابن عباس	كان اسم جويرية برة
٧٩٢	عبد الله بن عمرو	كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة
٦٨٣	أنس بن مالك	كان القرع من أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ
٩٨١	أنس بن مالك	كان النبي - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس، وأشجع الناس
٥٨٦	سعد بن أبي وقاص	كان النبي ﷺ يعودني وأنا مريض بمكة
١١١٠	معاذ بن جبل	كان النبي في دارنا يعرض الخيل فدخل عليه عيينة بن حصن
١٠٦٢	سلمة بن الأكوع	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة
٤٠٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر
٩٧٧	أنس بن مالك	كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أزهر اللون
٩٨٣	البراء بن عازب	كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أحسن الناس وجهها
٨٣٤	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
٦٩١	عائشة	كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل
٧٦٤	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين
١١٠٧	عمرو بن عبسة	كان رسول الله ﷺ يعرض يوما خيلا وعنده عيينة بن حصن
٨٤٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ يفضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة
٤١٠	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات
٤٣٠	حفصة	كان رسول الله ﷺ إذا أراد الغزو أسهم
٩٨ - ١٢٣	جابر بن عبد الله	كان رسول الله ﷺ إذا خطب أحمرت عيناه
١٢٢٨	يحيى بن سعيد الأنصاري	كان رسول الله ﷺ جالسا، وقبرٌ يحفر بالمدينة
٩٤٢	أبو الدرداء	كان من دعاء داود يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ
٧٣٢	أبو سعيد الخدري	كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة تمشي
٨٢٠	أم هانئ	كثيري الله مئة مرة، واحمدي الله مئة مرة، وسبحي الله مئة مرة
١٤٧٥	مالك بن نضلة	كذاكم أنتم عند ربكم
٤١٢	أبو هريرة	كل عمل ابن آدم له إلا الصوم
٦٥٧	أبو هريرة	كلها بقي إلا هذا - يعني الذراع -

٦٧٢ ، ١٠٧٠ ، ١٠٧٩	أبو موسى الأشعري	كُئِلَ من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا
١٠٠٨	ابن عمر	كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدا
١٠٢٩ ، ١٠٠٨	عبدالله بن عمر	كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدا ثم عمر
٦٨٦	جابر بن عبد الله	كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكباش
١٠٠٨	ابن عمر	كنا نتحدث على عهد رسول الله ﷺ إن خير هذه الأمة
١٠٠٨	ابن عمر	كنا نخير بين الناس على عهد النبي ﷺ فنخير أبا بكر
١٠٠٩	ابن عمر	كنا نفاضل على عهد رسول الله ﷺ
١٠١٠	ابن عمر	كنا نقول في زمن الرسول ﷺ رسول الله خير الناس
١٠٠٩	ابن عمر	كنا نقول ورسول الله ﷺ حي أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبوبكر
٩٤٢ ، ٨٤١	عبد الله بن عمرو	كنت أصوم الدهر وأقرأ القرآن كل ليلة
٨٦٠	عقبة بن عامر	كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فقال يا عقبة قل
١٧٨	عبد الله بن عمر	الكوثر نهر الجنة، حافته من ذهب
١٢٧٣	أبو ذر الغفاري	كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء؟
٧٨	عبد الله بن مسعود	لا أحد أغير من الله، ولذلك حرم الفواحش
٧٢٧	عمران بن حصين	لا أركب الأرجوان ولا ألبس المعصفر
٩١	أم هانئ	لا إله إلا الله لا يسبقها عمل
٧٣٩	عم عبد الله بن خبيب	لا بأس بالغنى لمن اتقى
٢٨٥	أبو هريرة	لا تتخذوا بيوتكم مقابر، صلوا فيها،
٩٨٧	أبي سعيد الخدري	لا تسبوا أحداً من أصحابي
٩٨٧	أبي سعيد الخدري	لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق
١٢٤٨	أبو هريرة	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٧٥٧	أنس بن مالك	لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة
٩٤٠	أبو هريرة	لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور
٤٧٨	أبو هريرة	لا تفعل، فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته
٧٣٧	أبو بكر الصديق	لا تقاطعوا ولا تدابروا
١١٣١	عكرمة بن خالد	لا تقل لبني تميم إلا خيرا

٥٢٩	أبو هريرة	لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق
٦٩٥	ابن عمر	لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ، ثم اشربوا فيها
٢٧٢	عبد الله بن عمر	لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن
٦٥٢	أبو أمامة الباهلي	لا تنفق امرأة شيئا في بيت زوجها
١٤٦٤	أبو هريرة	لا طيرة وخيرها الفأل
١٤٦٥	أبو هريرة	لا عدوى ولا طيرة
١٢٢٨	يحيى بن سعيد الأنصاري	لا مثل للقتل في سبيل الله
٤٠٦	سهل بن سعد	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
٥٨١	أبو هريرة	لا يفتح إنسان على نفسه باب مسألة
١٤٤٣	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١١٢١	عمرو بن عبسة	لأسلم وغفار ومزينة وأخلاطهم من جهينة خير
٩١٦	سهل بن سعد	لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله
١٣٢	أبو سعيد بن المعلى	لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن
١٢٠٢	أنس بن مالك	لأن أجالس قوما يذكرون الله عز وجل
١٣٣٣	أنس بن مالك	لأن أجلس مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب
١٢٠٤	أبي أمامة	لأن أذكر الله تعالى من طلوع الشمس أكبر وأهلل وأسبح
٤٩٨	معاذ بن أنس	لأن أشيع مجاهدا في سبيل الله
٥٢٧	ابن أبي عُميرة	لأن أقتل في سبيل الله، أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر
١٢٠٤	أبو أمامة	لأن أقعد أذكر الله وأكبره وأحمده
١٣٣٤	رجل من أصحاب بدر	لأن أقعد في مثل هذا المجلس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب
١٣٣٢	أنس بن مالك	لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة
٨٠٤	أبو هريرة	لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله
١٦٧	أبو ذر	لأن تغدو فتعلم آية من كتاب الله
١٠٤٥	ابن عمر	لأن زيدا كان أحب إلى رسول الله من أبيك
٥٨٠	أبو هريرة	لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره
١٤٦١	جابر بن سمرة	لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع

٩٦	عائشة	لتعلم يهود أن في ديننا فسحة
٣٣٤	ابن عباس	اللّحد لنا والشق لغيرنا
٣٣٧	جرير بن عبد الله	اللّحد لنا والشق لغيرنا
٤٨٧	أبي بن كعب	لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين
٤٦٣ ، ١٨٧	أنس بن مالك	لروحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا
١٩١	أبو سعيد الخدري	لشبر في الجنة خير من الأرض
١٨٩	أبو هريرة	لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع
١٤٥	زيد بن أسلم	لقد أنزلت علي الليلة سورة
١٤٦	أنس بن مالك	لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا
٦٤٤	عمران بن حصين	لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين
٨٣٠	جويرية	لقد قُلتُ بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وُزِنَتْ بِمَا قُلتُ مُنْذُ الْيَوْمِ
٨٣١ ، ٨٣٠	ابن عباس	لقد قلتُ بعدك كلمات لو وزن لرجحن بما قلت: سبحان الله
١٨٩	أبو هريرة	لقيد سوط أحدكم من الجنة
١٤٠	أبو هريرة	لكل شيء سنام، وإن سنام القرآن سورة البقرة
٤٢٩	عائشة	لَكُنَّ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ
١٩٢	المقداد بن معدي كرب	للشهيد عند الله ست خصال
٣٢١	عائشة	لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشدَّ منه تعاهداً
٧١٢	أم سلمة	لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص
٦٠٢ ، ٥١٧	أنس بن مالك	لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل
٦٠٢ ، ٥١٩	معقل بن يسار	لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل
١١٧٨-١١٧٧	ابن عباس	لم يكن يتوخى فضل صوم يوم على يوم
٨٦٨	أبو هريرة	لما وجه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة
١٤١٠	أبو ذر	لهذا عند الله أخير يوم القيامة من ملء الأرض مثل هذا
٥٧٢	أبو هريرة	اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا
٤٣٧	عبد الله بن عمر	اللهم ارحم المخلقين
١١٣٤	أبو القموص	اللهم اغفر لعبد القيس إذا أسلموا طائعين
٤٣٨	أبو هريرة	اللهم اغفر للمحلقين

١٠٠٣	أنس بن مالك	اللهم أنتم من أحب الناس إلي
٣٢١	عائشة	لهما - يعني ركعتي الفجر - أحب إلي من الدنيا جميعا
٦٤٦	خالد بن اللجلاج	لهو أطيب عند الله من ريح المسك
٢٦٠	أبو هريرة	لو أن أحدكم إذا شهد الصلاة معي كان له عظم
٢٥٩	أبو هريرة	لو أن أحدكم يعلم أنه إذا شهد الصلاة معي
٩٨٨	عبدالله بن سلام	لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً ينفقه
٩٨٨	يوسف بن عبدالله بن سلام	لو أنفق أحدهم أحداً ذهباً مابلغ
٧٨٣ ، ٦٠٤	ثوبان	لو علمنا أي المال خير فنتخذه؟ فقال: أفضله لسان ذاكر
١٤٤٢	ابن عباس	لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته
٤٦٩	أبو هريرة	ليأتين على الناس زمان يكون أفضل الناس فيه
٨٨٣ ، ٥٤٣ ، ٩٢٥	أبو أمامة	ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرين
٨٤٩	أبو هريرة	ليس شيء أكرم على الله من الدعاء
٣٧٤	أبو هريرة	ليس صدقة أعظم أجراً من الماء
١١٧٨	ابن عباس	ليس ليوم فضل على يوم
١٢٤	أبو أمامة	ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين
٦١٠	أبو أمامة	ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خير له من زوجة صالحة
٦١٠	أبو هريرة	ما أفاد عبد بعد الإسلام خير له من زوج مؤمنة
١٣٨٣	أسامة بن شريك	ما أفضل ما أعطي المسلم؟ قال: خلق حسن
٥٥٦	المقدام بن معدي كرب	ما أكل أحد طعاماً قط خير من أن يأكل من عمل يده
٣١٤	عمرو بن عبسة	ما الإسلام؟ قال: طيب الكلام، وإطعام الطعام
٣١٥	عمرو بن عبسة	ما الإسلام؟ قال: أن تسلم قلبك لله عز وجل؟
٤٥٧ ، ٤٢٣ ، ٩٠٨	عمرو بن عبسة	ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله عز وجل
٣١٤	عمرو بن عبسة	ما الإيمان؟ قال: " الصبر والسماحة
١١٦١	ابن عباس	ما العمل في أيام أفضل منها في هذه
١٣٥	أبو هريرة	ما أنزل الله في التوراة والإنجيل مثل أم القرآن

٨٣٨	أبو أمامة	ما أنعم الله على عبد نعمة ، فحمد الله عليها
٨٣٧	أنس	ما أنعم الله على عبد نعمة فقال: الحمد لله
٨٣٨	الحسن مرسلا	ما أنعم الله على عبد نعمة، فحمد الله عليها
١٢٢٥	عبدالله بن زيد المازني	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
١٣٥٧	أبو هريرة	ما تأمرني ؟ قال: بر أمك
١٤٣٦	عبد الله بن عمر	ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله عز وجل من جرعة غيظ
١٠٠٤	رفاعة بن رافع	ما تعدون أهل بدر فيكم، قال: من أفضل المسلمين
١٤١٨	سهل بن سعد	ما تقولون في هذا ؟ قالوا: حري إن خطب
١٠٥٧	جرير بن عبد الله	ما حجني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت
٨٩٨	عائشة	ما حُجِرَ رسول الله ﷺ بين أمرين
٨٧٤	عبد الله بن عمر	ما دعوة أسرع اجابة من دعوة
١٠٥٦	جرير بن عبد الله	ما رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تبسم وقال
١١٧٧	ابن عباس	ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره
١١٢٩	أبو هريرة	ما زلت أحب بني تميم منذ ثلاث
١٤٠٣	أبو الدرداء	ما شيء أثقل في في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن
٥٧٣	أبو الدرداء	ما طلعت شمس قط إلا بعث بجنبتيها
٧٧٦	معاذ بن جبل	ما عمل آدمي عملا قط أنجى له من عذاب الله
٤٤١	عائشة	ما عمل آدمي من عمل يوم النحر
٥٧٤	أبو سعيد	ما قل وكفى خير مما كثر وألهى
٥٧٤ - ٥٧٣	أبو الدرداء	ما قل وكفى خير مما كثر وألهى
١٢٧٦	ابن عمر	ما كان الله ليجمع هذه الأمة على الضلالة أبدا
١٢٠٨	أبو هريرة	ما مرّ بالمؤمنين شهر خير لهم منه
٩٧٧	أنس بن مالك	ما مَسِسْتُ حريراً ولا ديباجاً أَلَيَّ من كَفِّ النبي - صلى الله عليه وسلم -
٥٢٧	ابن أبي عُميرة	ما من الناس من نفسٍ مسلمةٍ يَقْبِضُهَا رَبُّهَا
١١٦٥	أبي هريرة	ما من أيام أحب الله العمل فيهن
١١٦٣	أبي هريرة	ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها

١١٦٧	ابن عمر	ما من أيام أعظم عند الله
١١٦٢	ابن عباس	ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله
١١٦٧	ابن عمر	ما من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام العشر
١٤٣٦	عبد الله بن عمر	ما من جرعة أعظم أجرا عند الله من جرعة غيظ
٨٦٧	أبو هريرة	ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل
١٤٠٠	أبو الدرداء	ما من شيء أثقل في الميزان أثقل من حسن الخلق
١٤٠٠	أبو الدرداء	ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق
١١٦٦	أبي هريرة	ما من عمل أحب إلى الله من عمل في العشر
١٣٧٠	عمرو بن سعيد بن العاص	ما نخل والد ولدا من نخل أفضل من أدب حسن
١٤٦٣	عمرو بن سعيد	ما نخل والد ولدا من نخل أفضل من أدب حسن
١٤٣٩	ابن عباس	ما يجرع عبد جرعتين أحب إلى الله من جرعة غيظ
١٢٥٧	الأرقم	ما يخرجك حاجة أو تجارة
٤٧٧ ، ٤٥٩	أبو هريرة	مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بمن يجاهد في سبيله -
٤٥٩ ، ٤٥٨	أبو هريرة	مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم
٦٩٥	ابن عمر	مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها
١٣٤٦	عبد الله بن عمر	المسلم إذا كان يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير
٤٨١	عمران بن حصين	مقام الرجل في الصف في سبيل الله
١٣٥٨	معاوية بن حيدة	من أبر؟ قال: أملك. قال: ثم من؟
١٣١٧	درة بنت أبي لهب	من أتقى الناس؟ قال: أمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر
١٠٧٩	أنس بن مالك	من أحب الناس إليك؟ قال: عائشة
٧٦٦	أبو هريرة	من احتجم لسبع عشرة
١٣٥٢	أبو هريرة	من أحق الناس بحسن صحابتي
٧٦٥	أنس بن مالك	من أراد الحجامة فليتنحز سبعة عشر
١٢٢٨	ابن عمر	من استطاع أن يموت في المدينة فليمت
٦٣٦	أبو رهم	من أسرق السراق من يسرق لسان الأمير
١٤٠٣	أبو الدرداء	من أعطي حظه من الرفق أعطي حظه من الخير

٦٣٦	أبو رهم	من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الاثنين في النكاح
١٣٢٠	أبو هريرة	من أكرم الناس؟ قال: أنقاهم
٤٣٤	ابن عمر	من الحاجُّ يا رسول الله؟ قال: الشعث التفل
١٤٣٩	ابن عباس	من أنظر معسراً أو وضع له وقاه الله من فيح جهنم
١٣٤١	أبو أمامة	من أهان لي ولياً فقد بارزني بالعداوة
٢١٥	ابن عباس	من توضأ فيها ونعمت ويجزئ من الفريضة
١٩٧	ابن عمر	من توضأ واحدة فتلك وظيفة الوضوء التي لا بد منها
٢٠٧	سمرة بن جندب	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل
٢١٣	عبد الرحمن بن سمرة	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل
٢١٠	أنس بن مالك	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ويجزئ عنه
١٢٠٠	جابر	من خاف أن لا يقوم من آخر الليل
٣٠٢	جابر بن عبد الله	من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله
١٣١٦	درة بنت أبي لهب	مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ فقال: " أَفْقَهُهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ
١٢٧٠ ، ٨٨٦	عبد الله بن بسر	مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قال: من طال عمره وحسن عمله
٤١٩	عائشة	من خير خصال الصائم السواك
١٢٨٧ - ٤٦٩	أبو هريرة	مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ
١٣٠٤	أبو الدرداء	مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا
١٨٤	معاذ بن جبل	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَصَلَّى الصَّلَوَاتِ وَحَجَّ الْبَيْتَ
١٣٣٣	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فَجَلَسَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ كَانَ أَفْضَلَ
١٣٣٢	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ، فَجَلَسَ يُتِمُّ لِي خَيْرًا حَتَّى يُتِمِّي
١٢٠٥	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ
١٢٠٥	أبو أمامة	مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ
٨٦٨	ابن عمر	من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة
٧٨٨	أبو هريرة	من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٧٨٩	عبد الله بن عمرو	من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٥٨٣	عمرو بن دينار	من كانت له أرض فإنه أن يمنحها أخاه خير
٧٧٤	أم المنذر بنت قيس	مه إنك ناقه

١٣٤٦	عبد الله بن عمر	المؤمن الذي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ
١١٧	أبو هريرة	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف
١٣٢١	أبو هريرة	الناس تبع لقريش في هذا الشأن
١١٥٦	أبو هريرة	نحن الآخرون الأولون يوم القيامة
١١٥٦	أبو هريرة	نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
١٣٣٩	أبو هريرة	نحن خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل
١٠٣٩	حذيفة	نزل من السماء ملك فاستأذن الله أن يسلم علي
٢٠٣	أبو هريرة	نزلت هذه الآية في أهل قباء
١٠٧٣	أبو هريرة	نساء قريش خير نساء ركن الإبل
٤٠٩	جابر بن عبد الله	نعم السحور للمؤمن التمر
٧٥٣	ابن عباس	نعم العبد الحجام، يذهب الدم
٣٧٧	أبو هريرة	نعم المنيحة اللقحة
٤٠٨	أبو هريرة	نعم سحور المؤمن التمر
١١٥١	معاوية بن حيدة	نكمل يوم القيامة سبعين أمة، نحن آخرها وخيرها
٩٠٩	عبد الله بن عمرو	الهجرة هجرتان، هجرة الحاضر
١٤١٨	سهل بن سعد	هذا خير من ملء الأرض من هذا
١٤١٥	أبو ذر	هذا خير من ملء السماوات والأرض من هذا
١١٠٢	أبو جمعة	هل أحد خير منا؟ نعم قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي
١١٠١	أبو جمعة	هل من قوم أعظم منا أجرا؟
١١٢٩	أبو هريرة	هم أشد أمتي على الدجال - يعني بني تميم -
١٢٧٤	عوف بن مالك	وإذا رأيتم من وُلاتِكُم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله
١٣٥٢	أبو الدرداء	الوالد أوسط أبواب الجنة
١١٢٠-١١٢١	أبو هريرة	والذي نفس محمد بيده لغفار وأسلم ومزينة
١٠٠٢	أنس بن مالك	والذي نفسي بيده إنكم أحب الناس إلي
٥٧٩	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله
٢٦٠	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب، فيحطب
٩١٦	سهل بن سعد	والله لأن يهدي الله بك رجلاً

٧٣٣	أبو سعيد الخدري	والمسك أطيب الطيب
٧١٧ - ٧١٦	ابن عمر	وأما الخلق فإنه كان أحب الطيب إلى رسول الله ﷺ
١٣٠٤	أبو الدرداء	وإن العالم لَيَسْتَغْفِرُ له من في السموات
١٣٠٤	أبو الدرداء	وإنَّ فَضْلَ العالم على العابد، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ
٦٥٦	أبو هريرة	وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد
٥٣٢ ، ٥٣١	أبو هريرة	وعَدَنَا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غزوة الهند
٥٣١	أبو هريرة	وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند
١٢٢٢	أبي الدرداء	وقف النبي ﷺ على الحزوة فقال: علمتُ أنك
٣١٢	عائشة	وكان أحب الصلاة إلى رسول الله ﷺ ما داوم عليها
٤٨	عتبة بن عبيد	ولجهنم سبعة أبواب
٥٥٩	عائشة	ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه
٩٨١	أنس بن مالك	ولقد فرح أهل المدينة ليلة، فخرجوا نحو الصوت، فاستقبلهم
٤٧٨ ، ٤٦٤	أبو أمامة	ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة
٣١٥	عمرو بن عبسة	وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته
١٢٤	أبو أمامة	وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه
٧٦٣	ابن عباس	وما مررت بماءٍ من الملائكة
١٢٩٧ - ١٢٧٨	أبو هريرة	ويل للعرب من شرٍّ قد اقترَب
١٤١٠	أبو ذر	يا أبا ذر انظر أرفع رجل في المسجد
١٦٧	أبو ذر	يا أبا ذر لأن تغدو فتعلم آية
٢٣٧	أبو ذر	يا أبا ذر، تَعُوذُ بالله من شرِّ شياطين الإنس والجن
١٢٧٢	أبو ذر الغفاري	يا أبا ذر، كيف تصنع إن أخرجت من المدينة؟
٢٣٧	أبو ذر	يا أبا ذر، هل صليت؟ " قلت: لا. قال: "قم فصلٍ
٣٤٢	أبو أمامة	يا ابن آدم إنك أن تبذل الفضل خيرٌ لك
٥٠٧	أنس بن مالك	يا أكتهم، اغز مع غير قومك يحسن خلقك
٩٧٩	أنس بن مالك	يا أُمَّ سُليم ما هذا الذي تصنعين؟ قالت: هذا عَرَفْتُكُ نجعله في طيِّبنا
٨٩٣	عائشة	يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون
٩٨٧	أبي هريرة	يا رسول الله أي الناس خير. قال: أنا ومن معي

١٣٦٢	عقبة بن عامر	يا عقبة بن عامر صل من قطعك
٨٦٠	عقبة بن عامر	يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما
٧٧٤	أم المنذر بنت قيس	يا علي أصب من هذا فهو أنفع لك
٨٨	أنس	يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن
٩١٧	معاذ بن جبل	يا معاذ أن يهدي الله على يدك
٢٠٤	أبو هريرة	يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم في الطهور
١٣٧٨	ابن عمر	يا معشر المهاجرين، خصال خمس إن ابتليتم بهن
٣٠٧	جابر بن عبد الله	يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن
١٠٨٢	علي بن أبي طالب	يا ابن أعبد هل تدري ما حق الطعام.
١٠٩٤	أبو سعيد الخدري	يأتي الدجال وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة
١٢٩٩	أبو سعيد	يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم
٩٣١	أنس بن مالك	يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا
٩٣٧ ، ٩٣١	أنس بن مالك	يُجْتَمَعُ المؤمنون يوم القيامة، فيقولون: لو اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا
١٠٩٥	أبو سعيد الخدري	يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين
٣٤٠	حكيم بن حزام	اليد العليا خير من اليد السفلى
٣٤١	عبد الله بن عمر	اليد العليا خير من اليد السفلى
٣٤٣	عطية السعدي	اليد المعطية خير من اليد السفلى
١٠٥٥	جرير بن عبد الله	يدخل عليكم من هذا الباب أو من هذا الفج
١١٤٠	جبير بن مطعم	يطلع عليكم أهل اليمن كأثم السحاب
٨٤٧	أبو هريرة	يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي...
١٢٩٩	أبو سعيد	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم
١١٨٤	أبي هريرة	اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة
١١٨٨	أبو مالك الأشعري	اليوم الموعود يوم القيامة وإن المشهود يوم عرفة
٦٤٢	ابن عباس	يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة

ثالثاً: فهرس الآثار

طرف الأثر	القائل	الصفحة
إذا بلغ الرجل أربعين، لم يحتجم	ابن سيرين	٧٥٨
إذا لم تخف سيفاً ولا عصاً (جواباً عن: متى يجب علي الأمر؟)	أحمد بن حنبل	١٣٤٤ ، ٥١٦
أشهد على التسعة أنهم في الجنة	سعيد بن زيد	١٠١٩
أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلا صلاة المكتوبة	زيد بن ثابت	٢٨٤
أفضل العبادة هو الدعاء	ابن عباس	٨٥٠
أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر	علي بن أبي طالب	١٠١٤
ألا أخبرك عني وعن فاطمة؟	علي بن أبي طالب	١٠٨٢
ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبيها؟	علي بن أبي طالب	١٠١١ ، ١٠١٢ ، ١٠١٥
ألا إنه بلغني أن قوما يفضلوني على أبي بكر وعمر	علي بن أبي طالب	١٠١٣
إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد	عبد الله بن مسعود	٧٩٧ ، ٩٦١
إن خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر	علي بن أبي طالب	١٠١٣
إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر	علي بن أبي طالب	١٠١٥
إني لأعرف أخيار هذه الأمة بعد نبيها	علي بن أبي طالب	١٠١٤
أي أصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إليه؟ قالت: أبو بكر	عائشة	١٠٢٤
أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر	علي بن أبي طالب	١٠١١ ، ١٠٢٩
أي الناس خير؟ قال: من طال عمره وحسن عمله	أبو بكر	٨٨٨
أي الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: فاطمة	عائشة	١٠٣٣
تسبيحة في رمضان أفضل من ألف تسبيحة في غيره	الزهري	١٢٢٠
حظ من علم أحب إلي من حظ من عبادة	مطرف بن عبد الله	١٣١٥
خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم	أبو هريرة	١٣٣٩
خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر ثم عمر	علي بن أبي طالب	١٠١٥
صلاة الرجل في بيته أفضل من صلاته في المسجد إلا المكتوبة	زيد بن ثابت	٢٨٥
طلب العلم أفضل من صلاة النافلة	الشافعي	١٣١٥

٧٤٢	محمد بن كعب	الغني إذا اتقى آتاه الله أجره مرتين
٦٠١	سعيد بن الجبير	فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء
١٠٤٥	ابن عمر	فرض لأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف وخمسة مئة - يعني عمر -
٢٩٦	أبو هريرة	في كل الصلاة يُقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم
٢٩٦	أبو هريرة	في كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم
١٠١١	علي بن أبي طالب	قلت لأبي " أي الناس خير بعد رسول الله ؟
١٠٨٢ ، ١٠٣٠	بريدة	كان أحب النساء إلى رسول الله ﷺ فاطمة ، ومن الرجال عليّ
٧٨١	ابن عمر	كان يصبغ ثيابه ويدهن بالزعفران
٧٥١	زيد بن أسلم	كان يصبغ لحيته بالصفرة - يعني ابن عمر -
٨٣٩	ابن عيينة	لا يكون فعل العبد أفضل من فعل الله
٧١٨ ، ٧١٦	زيد بن أسلم	لم تصبغ ثيابك وتدهن بالزعفران؟
٨٨٢ ، ٥٧	الفضيل بن عياض	لن يتقرب العباد إلى الله بشيء أفضل من الفرائض
١٣١٥	ابن عباس	مذاكرة العلم ساعة خير من إحياء ليلة
١٣٣٩	أبو هريرة	نحن خير الناس للناس نجىء بهم الأغلال في أعناقهم
١٣٣٩	أبو هريرة	نحن خير الناس للناس، نجىء بهم الأغلال في أعناقهم
١٠٨٢	علي بن أبي طالب	هل تدري ما حق الطعام؟

رابعاً: فهرس الرواة

الراوي	الصفحة
أبان بن أبي عياش فيروز البصري	٢١٤
أبان بن تغلب الكوفي	١٤٤١
أبان بن يزيد العطار	٢٠٨
إبراهيم بن أبي حية ، أبو إسماعيل المكي	١٢٤٦
إبراهيم بن أبي ميمونة الحجازي	٢٠٣
إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي ، أبو إسحاق المدني	١٢٤٦
إبراهيم بن المهاجر بن جابر البجلي ، أبو إسحاق الكوفي	٢٩٣
إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني	٥١٧ - ٥١٨
إبراهيم بن عقبة الأسدي	١٠٦٦
إبراهيم بن عمر بن مطلب	٤٩٠
إبراهيم بن مسلم العبدي ، أبو إسحاق الهجري	٣٨١
إبراهيم بن ناصح	٧٨١
إبراهيم بن هشام بن يحيى	٢٣٩
إبراهيم بن يزيد الخوزي	٤٣٤
ابن أبي ذئب = محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب القرشي	١٣٤
ابن أبي لبيبة = محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة	٥٧١
ابن أبي يحيى إبراهيم بن محمد	٧٦٤
ابن البيلماني = عبد الرحمن المدني مولى عمر بن الخطاب	١١٩٥
ابن أم الحكيم = عمرو بن الحكيم	٨١٦
ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي	٨٦٣
ابن عمار = عبد الرحمن بن عمار بن أبي زينب التيمي	٢٥٥
أبو إسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله	٢٦٣
أبو أسيد مالك بن ربيعة الساعدي	١١٢٤
أبو الأحوص الأشجعي = عوف بن مالك بن نضلة	٢٧٥

٧٢٣ - ٧٢٢	أبو الأسود الديلي ، ظالم بن عمر
٤٤٦ - ٤٤٥	أبو الأشد السلمي
١٢٤٩	أبو الخطاب الدمشقي ، حماد
١٢٥٩	أبو الخليل ، صالح بن أبي مريم الضبعي
١٢٧٢	أبو السليل ضريب بن نُقير
١١٣٥ - ١١٣٤	أبو القموص زيد بن علي العبدي
١٠٨٣	أبو الورد بن ثمامة القشيري
١١٥٤	أبو جعفر الباقر = محمد بن علي بن الحسين
١٣٧٧	أبو جعفر الوراق = أحمد بن محمد بن أيوب
١١٠٠	أبو جمعة الأنصاري
١٠٣	أبو جهم بن حذيفة بن غانم العدوي
١٢٧١	أبو حرب بن أبي الأسود الديلي
٢١٣	أبو حرة حنيفة الرقاشي
١٢٨٢	أبو حفص أحمد بن حنبل الفقيه ببخارى = أحمد بن أحمد
٢٣٦	أبو حفص الدمشقي
٦٢٠ - ٦١٩	أبو حمزة السكري = محمد بن ميمون
١١٠٩	أبو حمزة العنسي
١١٢٣	أبو حميد المنذر بن سعد الساعدي
١٣١٣	أبو حنيفة محمد بن ماهان الواسطي
٦٢١ - ٦٢٠	أبو خالد الأحمر
٢٦٠	أبو رافع = نفيح الصائغ المدني
١٤١٥ - ١٤١٤	أبو سالم الجيشاني = سفيان بن هانئ المصري
١٣٢	أبو سعيد بن المعلا ، رافع بن أويس الأنصاري المدني
١١٩٢	أبو سلام مطور الأسود الحبشي
٥٠٨	أبو سلمة العاملي = الحكم بن عبد الله = عبد الله بن سعد
٩٥٢	أبو سلمة عثمان صاحب الطعام
٨٢٤	أبو صالح مولى أم هانئ = باذام

٤٩٦	أبو صالح مولى عثمان، الحارث، ويقال: بَرْكان.
٣٢٣	أبو عاصم النبيل = الضحاك بن مخلد الشيباني
١١٠٢	أبو عبيدة الحاجب
١٤٤	أبو عمر الدمشقي = أبو عمرو الدمشقي
٥١٤	أبو غالب البصري = سعيد بن الحزور = نافع
١٢٩٤	أبو قلابة عبد الملك الرقاشي
١٠٣٩	أبو مريم الأنصاري
٥٨٩	أبو نعام البصري = عمرو بن عيسى بن سويد العدوي
٩٣٤	أبو هنيذة = البراء بن نوفل
٧٢١	أجلح بن عبد الله الكندي، أبو حجية الكوفي
٦٣٧	أحزاب بن أسيد السمعي
١١٣٨	أحمد بن الأشعث
١١٩٧	أحمد بن المحلى الدمشقي
١٢٨١	أحمد بن ثابت التغلبي
٥١٧	أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمي
١٣٧٦	أحمد بن سعيد بن فرضخ الأخميمي
١٤١٢ - ١٤١٣	أحمد بن عبد الجبار العطاردي
١٠٤٦	أحمد بن عبد الله أبو معشر
٥٧٤	أحمد بن عبيد بن إسحاق
١١٦٥	أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي أبو جعفر الطوسي
٥٧١	أسامة بن زيد الليثي أبو زيد المدني
٢١٥	أسباط بن نصر
١٢٨٢	إسحاق بن إبراهيم الدبري
١١٣٨	إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصواف
١٠٤٧	إسحاق بن الفضل الهاشمي
١٤٥٦	إسحاق بن مالك الحضرمي

٥٠٩	إسرائيل بن يونس السبيعي
١٤٣٠	أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري
١٤٥	أسلم أبو زيد العدوي مولى عمر بن الخطاب
١٥٣	أسلم بن يزيد التجيبي المصري، أبو عمران
١٤٦٨	أسماء بنت يزيد بن السكن
٤٤٢	إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي
٩٢٢	إسماعيل بن أبي حكيم القرشي
١٩٨	إسماعيل بن خليفة العبسي الملائبي، أبو إسرائيل الكوفي
١٣١	إسماعيل بن رافع بن عويمر، أبو رافع القاص المدني
٢١٥	إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي
٤٧٥	إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب
١٦٥	إسماعيل بن عياش العنسي، أبو عتبة الحمصي
٢٩١	إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، أبو محمد المدني
١٤٣٧	إسماعيل بن يعلى، أبو أمية
١٠٥٨	الأسود بن سريع التميمي
٢١٤ - ٢١٣	أسيد بن زيد الجمال، أبو محمد الكوفي
١١٠٢	أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي
١١٠٢	أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي الرملي
١٢٥٢	أصبغ بن زيد بن علي الجهني الوراق، أبو عبدالله الواسطي
٧٩٧	الأغر بن الصباح التميمي
١٤٠٠	أم الدرداء الصغرى = هجيمة بنت حيي الأوصابية
١٤٠٦	أم الدرداء الكبرى خيرة بنت أبي حدر
٢٧٧	أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي
١٢٩٩	أم مالك البهزية
٩١	أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية
١١١	أوسط بن إسماعيل بن عامر البجلي
٥٩٠	إياس بن زهير، أبو طلحة

١١٨٥	أيوب بن خالد بن صفوان الانصاري
١٣٦٦ - ١٣٦٥	أيوب بن سويد، أبو مسعود الحميري، السيباني
٧٥٠ - ٧٤٩	أيوب بن عبدالرحمن بن صعصعة
١٠٦٣	أيوب بن عتبة اليمامي
٨٢٤	بازام = أبو صالح مولى أم هانئ
١٩٢	بحير بن سعد السحولي، أبو خالد الحمصي
١٢٧٥	البختر بن عبيد الطابخي
١١٦٦	بدر بن مصعب
٩٣٤	البراء بن نوفل = أبو هنيذة
٥٣٣	البراء بن يزيد الغنوي
٤٩٦	بركان أبو صالح = الحارث مولى عثمان
١٦١ - ١٦٠	بقية بن الوليد الكلاعي الحمصي
١٢٤	بكر بن خنيس الكوفي
٩١١	بكر بن عبد الله المزني
١١٤٦	بكر بن عمرو المعافري
٦٧٩	بكر بن عمرو ويقال ابن قيس ابو الصديق الناجي البصري
٥٢٤	بكر بن يونس بن بكير الشيباني الكوفي
١١٥١	بهر بن حكيم بن معاوية بن حيدة
١٢٠٩	تميم المازني
١٠٦٨	تميم بن زياد الرازي
٤٤٩	ثمارة بن وائل بن حصين أبو ثفال المري
١١٧٢	ثور بن يزيد بن زياد ، أبو خالد الحمصي
١٧٣ - ١٧٢	ثوير بن أبي فاخنة سعيد بن علاقة القرشي
٦١٠	جابر الجعفي
٩٥٢	جابر بن يزيد أبو الجهم
٥٣٢	جبر بن عبيدة

١٢٦	جبير بن نفيير بن مالك الحضرمي الحمصي
٨٢٤	جرثومة = جويرية بن عبد الله النساج. مولى بلال بن أبي بردة
٥٠٢ - ٥٠١	جرير بن حازم بن زيد الأزدي
٦٤١	جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي
١٣٧٦	جعفر بن أحمد بن علي الغافقي
٦٠٨	جعفر بن إياس أبي وحشية اليشكري
١٠٣١	جعفر بن زياد الأحمر
١٣٩	جعفر بن سليمان الضبي، أبو سليمان البصري
٣٢٣	جعفر بن يحيى بن ثوبان
٥٤٧	جميع بن عمير
١٠٣٣	جميع بن عمير التيمي أبو الأسود الكوفي
٨٢٤	جويرية = جرثومة بن عبد الله النساج مولى بلال بن أبي بردة
٣٣٠	حاتم بن أبي نصر القنسريني
٢٧٠	حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي
١٤٠٤	الحارث بن أبي جميلة
٦٣٤	الحارث بن شبل
١١٤٠	الحارث بن عبد الرحمن القرشي، خال بن أبي ذئب
٧٤٤	حارث بن عبد الله الأعور الهمداني
١١٤٠	الحارث بن عبد الرحمن القرشي خال ابن أبي ذئب
١٣٢٨	الحارث بن نبهان الجرمي
٤٩٦	الحارث مولى عثمان = بركان أبو صالح
٥٠٢	حبان بن علي العنزي، أبو علي الكوفي
٢٧٣ - ٢٧٢	حبیب بن أبي ثابت الأسدي مولاہم، أبو يحيى الكوفي
٤٧٥	حبیب بن شهاب بن مدلج
١٩١	حجاج بن أرطاة بن ثور النخعي، أبو أرطاة الكوفي
١٢٥٩	الحجاج بن الحجاج الباهلي

١٠١٩	الحر بن الصباح
١٢٣٣	حريز بن عثمان الرحي
١٣٣٢	الحسن بن الربيع بن سليمان البجلي
١٤٠٥	الحسن بن عثمان ، أبو حسان الزيادي
١١٩٧	الحسن بن علي المعمرى
١٤٠١	الحسن بن مسلم بن يناق المكي
١١٨١	الحسين بن علي بن الوليد الجعفي
١١٣٨	حصين بن حرب
٦٢٣	حصين بن عبد الرحمن
٣٨١	حفص بن جميع الكوفي العجلي
٥١٧	حفص بن عبد الله بن راشد السلمي
١٣٠٩	حفص بن عمر البزاز
٨٦٣	حفص بن غياث النخعي
١٣٧٥	حفص بن غيلان أبو معيد
٣٣٤	حكام بن سلم الكناني، أبو عبد الرحمن الرازي
٩٧٣	حُكامة بنت عثمان بن دينار
١٠٣٦	الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم
١٤٠	حكيم بن جبير الأسدي
٣٦٩ - ٣٧٠	حمزة بن صهيب بن سنان الرومي
٢١٧	حمزة بنت جحش الأسدية
١٠٢٦	حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري
٢٧٠	حميد بن زياد أبو صخر بن أبي المخارق الخراط = حميد بن صخر
٢٧٧	حميد بن صخر، أبو مودود الخراط = حميد بن زياد
١٠٩	حميد بن عبد الرحمن الحميري
١٠٢٢	حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري
٣٩٦	حميد بن هلال العدوي

٧٠	حيان بن عمير القيسي الجريري، أبو العلاء البصري
١١٤٦	حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي
٢٩٨	خارجة بن حذافة بن غانم القرشي العدوي
٦٣١	خالد بن أبي يزيد أبو عبدالرحيم الحراني
٦٤٨	خالد بن اللجلاج العامري
١١٠٢	خالد بن دريك
١٢٣٨	خالد بن دهقان الدمشقي
٦٧٨ - ٦٧٩	خالد بن زياد بن جرو الأزدي ابو عبدالرحمن الترمذي
١٢٩	خالد بن مخلد القطواني
١٩٢	خالد بن معدان بن أبي كريب الكلاعي، أبو عبدالله الشامي
١٢٧٣	خالد بن وهبان
١٣٠٩	خالد بن يزيد المري
١٣٧٥	خالد بن يزيد بن عبد الرحمن الهمداني
١٤١١	خَرْشَة بن بن الحرّ الفزاري
١١٦٦	خلاد بن يحيى السلمي
٥٧٣	خليد بن عبدالله العصري
٧٩٧	خليفة بن حصين بن قيس
١٣١٢	الخليل بن مرة الضبعي البصري
١٠٦٦	داود بن أبي الفرات الكندي
١٣٩٨	داود بن أبي هند القشيري
٩٥	داود بن الحصين الأموي، أبو سليمان المدني
١٦٨	داود بن المحبر بن قحذم الطائي
١٣٠٧	داود بن جميل = الوليد بن جميل
١٢٥٠	داود بن عجلان البلخي المكي، أبو سليمان البزار
٣٧٥	داود بن عطاء
٩٩٠	داود بن يزيد الأودي، أبو يزيد الكوفي

٩٥٨	دراج بن سمعان، أبو السمع السهمي القاص، وقيل اسمه: عبد الرحمن
١٣١٦	درة بنت أبي هب
٤٤٩	دواد بن قيس الفراء، أبو سليمان القرشي
٩١٧	دؤيد = دؤيد بن نافع الأموي مولا هم ، أبو عيسى الشامي
٨٥٤	ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني المرهبي ابو عمر الكوفي
٩١٧	دؤيد = دؤيد بن نافع الأموي مولا هم ، أبو عيسى الشامي
١١٧٢	راشد بن سعد المقرئ، الحمصي
٤١٠	الرباب بنت صليح الضبية البصرية
١١٩١	الربيع بن نافع أبو توبة الحلبي
٧٦٦	الربيع بن نافع الحلبي
٨٩٨	رجاء بن أبي رجاء الباهلي البصري
١٢٤٩	رزيق ، أبو عبدالله الألهاني الحمصي
٦٨	رشد بن سعد المصري، أبو الحجاج المصري
١٠٠٤	رفاعة بن رافع الزرقى
١٠٢٠	رياح بن الحارث
٣٣٧	زاذان أبو عمر الكندي البزاز أبو عبد الله
٤٩٨ - ٤٩٩	زبان بن فائد المصري
١٠٩	زبان بن فائد، أبو جوين الحمراوي
١٠٣٨	زر بن حبيش الأسدي، أبو مريم الكوفي
٦١٤	زريك بن أبي زريك
١٣٩١	زكريا بن سياه الثقفي
٩١	زكريا بن منظور بن ثعلبة
٧٦٦	زكريا بن ميسرة البصري
٤٠٩	زمنة بن صالح الجندي اليماني، أبو وهب
٤٩٥	زهرة بن معبد القرشي التيمي، أبو عقيل المدني
٩١٠	زهير بن الأقمر وقيل عبد الله بن مالك

٦٥٩ - ٦٦٠	زهير بن معاوية ابو خثيمة الجعفي الكوفي
١٣١٩	زوج درة بنت أبي لهب
٧٧٤	زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي
١٢٥١	زياد بن أبي سودة المقدسي
٩٧٣	زياد بن عبد الله النميري
١٣٨٤	زياد بن علاقة الثعلبي
٦٣١	زيد بن أبي أنيسة
٩٠٣	زيد بن أسلم العدوي
٣٨٣	زيد بن الحباب
١٩٩	زيد بن الحواري، أبو الحواري العتيبي البصري
١٤٢٦	زيد بن واقد القرشي، أبو عمرو
١٤١٢	زيد بن وهب الجهني
١١٥٤	زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
٦٢٧	زينب بنت كعب بن عجرة البلوي
٦٠٤	سالم بن أبي الجعد الأشجعي
٢٣٠	سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي الكوفي
٢٩٢	السائب بن صيفي = السائب بن عبد الله المخزومي
٢٩٢	السائب بن عبد الله المخزومي = السائب بن صيفي
٢٨٠	السائب مولى أم سلمة
٤١٩	السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي
٦٢٦	سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي البلوي
٢٢٤	سعد بن عبد الله الأغطش، الخزاعي = سعيد بن عبد الله
٦٦٠	سعد بن عياض الثمالي من الأزدي
١٣٨٠	سعد بن مسعود الصديقي
١٢٨١	سعيد الأعناق
١٥٣	سعيد بن أبي سعيد المقبري

٨٦١	سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري
٢٠٨	سعيد بن أبي عروبة اليشكري
٤٧٩	سعيد بن أبي هلال الليثي
٦٩	سعيد بن إياس الجريري، أبو مسعود البصري
١١٨٨ - ١١٨٧	سعيد بن بشير الأزدي
٤٩٠ - ٤٨٩	سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي
٤٧٥	سعيد بن خالد بن عبد الله القارظي
٧٣٠	سعيد بن سليمان ، إسماعيل بن زكريا الخلقاني
٦٤٢	سعيد بن سنان الحنفي الحمصي
٦٧٨	سعيد بن سويد المعولي وقيل السامري
٦٩٥	سعيد بن عامر
١٢٨٥	سعيد بن عامر الضُّبَعي
٢٢٥	سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي
٧٦٦	سعيد بن عبد الرحمن الجمحي
٥٤٧	سعيد بن عمير بن نيار
١٣٧٧	سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري
١٤٥١ - ١٤٥٠	سعيد بن محمد الوراق
١٣٧٨	سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان
٣٥٥ - ٣٥٤	سفيان بن حسين الواسطي
١٤١٥ - ١٤١٤	سفيان بن هانئ المصري = أبو سالم الجيشاني
٨٣٥	سفيان بن وكيع بن الجراح
١٩٨	سلام بن سلم، أبو سليمان المدائني
١٢٣٣ - ١٢٣٢	سلامة بن روح الأيلي
٦٨٤	سلم بن قيس العلوي البصري
١٣١١	سلمة بن رجاء التميمي ، أبي عبد الرحمن الكوفي
٨٠١	سلمة بن كهيل الحضرمي

٨٦٦	سلمة بن وردان الليثي
٢٢١	سلمى عممة عبد الرحمن بن أبي رافع
١١٢	سليم بن عامر الكلاعي الخياطين أبو يحيى الحمصي
٦٣٥	سليمان بن أبي كريمة
١٢٣٤	سليمان بن سُمير الألهاني = سلمان
١٣٧٥	سليمان بن عبد الرحمن التميمي، أبو أيوب الدمشقي
٧٨٠	سليمان بن عمرو بن عبد الليثي، أبو الهيثم المصري
٦٨٤	سليمان بن كثير العبدي البصري
١٤١١	سليمان بن مسهر الفزاري الكوفي
٤٤٢	سليمان بن يزيد، أبو المثنى الخزاعي الكعبي المدني
٩٩٩	سماك بن حرب الذهلي، أبو المغيرة البكري
١٢٩٥	سهل بن حماد، أبو عتاب الدلال
١٢٨٣	سهل بن شاذويه الباهلي البخاري
٤٩٩	سهل بن معاذ بن أنس الجهني
٢٧٥	سويد بن إبراهيم الجحدري (سويد أبو حاتم)
١٣٧٩	سويد بن حجر بن بيان الباهلي
٨٣٨	سويد بن عبد العزيز بن نمير
٥٣١	سيار بن أبي سيار، أبو الحكم العنزي
٨٣٨	شبيب بن بشر
١٤٣١	شبيب بن سعيد التميمي
١٣٠٨	شبيب بن شيبه الشامي = شُعب بن رُزَيْق
١١٣٧	شُبيل بن عزرة بن عمير الضبعي
٤٨٤	شرحبيل بن السمط
٣٢٧	شرحبيل بن سعد مولى الأنصار، أبو سعد
١٤٦٠	شرحبيل بن شريك المعافري، أبو محمد المصري
٦٥٣	شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشامي
١١٨٨	شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي

٨٧٩	شريك بن عبد الله بن أبي نمر
٥٤٧	شريك بن عبد الله النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي
١٣٠٨	شُعيب بن رُزَيْق الشامي = شبيب بن شيبه
٧٣	الشفاء بنت عبد الله العدوية القرشبة
٤٢٨	شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسدي الكوفي
٨٨	شمر بن عطية الأسدي الكاهلي
٦٧٧	شهاب بن عباد العبدي البصري
٤٧٢	شهاب بن مدلج العنبري
٣١٧ - ٣١٦	شهر بن حَوْشَب الأشعري الشامي
١٣٠	صالح بن بشير المري، أبو بشر البصري، القاص
١١٠٢	صالح بن جبير الصدائي
١٢٨٥	صالح بن رُستم المزني مولاهم
١١٦٥	صالح بن عمر الطوسي
٨٢٤	صالح مولى وَجْزَة
١٠٤٧	صالح بن خوات بن صالح بن خوات
٤٢٨	صبي بن معبد التغلبي
١١٩٧	صدقة بن خالد القرشي الأموي
١٠٣٩	صدقة بن رياح
١٢٥٢	صدقة بن عبد الله السمين، أبو معاوية
١٢١٨	صدقة بن موسى الدقيقي
١٧٠	صهيب بن سنان، أبو يحيى الرومي
٩١٧	ضبارة بن عبد الله بن مالك بن أبي السليل الحضرمي ابو شريح الحمصي
٦٦٥	ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب
٢١٢	الضحاك بن ثُمرة
٤٣١	الضحاك بن عثمان بن عبد الله، أبو عثمان المدني القرشي
٣٢٣	الضحاك بن مخلد الشيباني = أبو عاصم النبيل

٨٠٣	ضرار بن مرة الكوفي، أبو سنان الشيباني
١١٩٤	ضمرة بن حبيب، أبو عتبة الحمصي
٥١٢ - ٥١١	طارق بن شهاب البجلي
٧٣٠	الطفاوي شيخ لأبي نضرة
٧٨٤	طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش
٧٩٤	طلحة بن عبيد الله بن كريز
٦٩٣	طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي
٥٤١	طلحة بن نافع القرشي
١٢٩٠	عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان
٨٢٤	عاصم بن بحدلة بن أبي النجود الأسدي، أبوبكر المقرئ
١٣٠٧	عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي الفلسطيني
٧٣٠	عاصم بن سليمان الاحول
٣٢٤	عاصم بن هلال البارقى
١٣٧١	عامر بن صالح بن رستم الخزاز
٧٠	عباد بن العوام الكلابي
٧٥٤ - ٧٥٣	عباد بن منصور الناجي
١٠١٦ - ١٠١٥	العباس بن الفضل الأسفاطي
١١٩٢	عباس بن سالم بن جميل اللخمي الدمشقي
٣٣٥ - ٣٣٤	عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي
٢٧٩	عبد الحميد بن المنذر
٨٦٨	عبد الرحمن بن إبراهيم
٢٢١	عبد الرحمن بن أبي رافع
٥٩٤	عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري
٢٣٢ - ٢٣١	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، أبو عبد الله الشامي
٢٦٤	عبد الرحمن بن زياد
٢٦٧	عبد الرحمن بن سعد الأعرج، أبو حميد المدني
٢٦٧	عبد الرحمن بن سعد المدني، مولى الأسود بن سفيان

٤٣١ - ٤٣٢	عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع
٢٢٥	عبد الرحمن بن عائذ الثمالي الحمصي
١٤٣	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الهذلي = المسعودي
١٢٨١	عبد الرحمن بن عثمان بن عفان القشيري
٢٥٠	عبد الرحمن بن عمار بن أبي زينب التيمي = ابن عمار
١٢٨٥	عبد الرحمن بن قُرط
٨٠٣	عبد الرحمن بن قيس الكوفي، أبو صالح الحنفي
٢٦٧	عبد الرحمن بن مهران المدني ، مولى بني هاشم
٢٣٢	عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي، أبو سلمة الشامي
١٣٦	عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى
١٩٨	عبد الرحيم بن زيد الحواري العمي، أبو زيد البصري
١٤١٥	عبد السلام بن موسى بن حميد الأنصاري
١١٣١	عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري
٧٧٤	عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون
١٠٣٩	عبد الله بن أبي السفر
٢٦٣	عبد الله بن أبي بصير العبدي الكوفي
١٦٠	عبد الله بن أبي بلال الخزاعي
١٠٦٨	عبد الله بن أبي جعفر الرازي
٢٩٩ - ٣٠٠	عبد الله بن أبي مرة
١١٧	عبد الله بن إدريس
٩١٠	عبد الله بن الحارث الزبيدي
٩٥٩	عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي.
٦٧٩	عبد الله بن السكن الرقاشي
٢٩٠	عبد الله بن باباه
٢٨٧	عبد الله بن بريدة بن الحصيب ، أبو سهل المروزي
٢٩١	عبد الله بن جعفر بن المسور بن مخزومة، أبو محمد المدني
٧٢	عبد الله بن حبشي الخثعمي

٤٧١	عبد الله بن حسان العنبري
٧٤٠	عبد الله بن خبيب الجهني
٢٩٩	عبد الله بن راشد الزوفي
٩٤٣	عبد الله بن ربيعة بن يزيد الدمشقي
٥٠٨	عبد الله بن سعد = أبو سلمة العاملي
٧٧٤	عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري
٢٧٨ - ٢٧٧	عبد الله بن سويد الحارثي الأنصاري
١٢٧	عبد الله بن صالح الجهني = أبو صالح المصري، كاتب الليث
١٢٨٤	عبد الله بن طاوس بن كيسان
٤٨٠	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ذباب الدوسي المدني = عبيد الله
١٤٠٤	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين
١٧٦	عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك، ابن عم الإمام مالك
١٢٢٢	عبد الله بن عدي بن الحمراء
٢٠١	عبد الله بن عرادة الشيباني
٢٤٧	عبد الله بن عمر العمري
٧٧٤	عبد الله بن قيس الكندي، أبو بحرية السكوني
٩١٤	عبد الله بن كيسان الزهري
١٠٩	عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي
٢١٨ - ٢١٧	عبد الله بن محمد بن عقيل الهاشمي
١١٠٣	عبد الله بن محيريز الجمحي
١٧٥	عبد الله بن مسلم بن عبيد الله الزهري، ابن أخي الزهري
١٦٨	عبد الله بن يزيد البحراني
١١٦٨	عبد الله بن يزيد بن المقرئ
١٢٩٥	عبد الملك بن أبي نضرة العبدي
٨٦٣	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي المكي = ابن جريج
١٢٩٤	عبد الملك بن محمد الرقاشي
٥٠٨	عبد الملك بن محمد الصنعاني الحميري

١٣٣٥	عبد الملك بن ميسرة الهلالي، أبو زيد العامري الكوفي
٧١٠	عبد المؤمن بن خالد الحنفي أبو خالد المروزي
٨٨١ - ٨٨٠	عبد الواحد بن ميمون، أبو حمزة
١٤٠٧ - ١٤٠٦	عبد الوهاب بن الضحاك
١٣٩٧	عبد ربه بن سعيد الأنصاري
٦٨٤	عبد الحميد بن المنذر بن الجارود العبدي البصري
١١٦٨	عبد الحميد بن غزوان القيسي البصري
١١٩٥	عبد الرحمن المدني مولى عمر بن الخطاب = ابن البيلماني
٨٦٩	عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة
٨٨٩	عبد الرحمن بن أبي بكرة
١٠٣٧	عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي أبو الحكم الكوفي
١٣٢٧	عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث
١٠١٩	عبد الرحمن بن الأخنس
١٠٢٢	عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري
٥٩٩	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي
٨٦٣	عبد الرحمن بن سابط
١١٨١	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
١١٩٧	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي
١٢٥٠	عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي
٦٢٢	عبد الرحيم بن محمد بن زياد السكري
٦٤٨	عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الأموي
٧١٦ - ٧١٥	عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي
١٢٤٥	عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد الحراني
١٠٤٧	عبد الله بن إسحاق الهاشمي
١٢٥٩	عبد الله بن الصامت الغفاري
٦٢٢	عبد الله بن العباس الطيالسي

٧١١	عبدالله بن بريدة بن الحصيب
١٣٤٨	عبدالله بن حكيم ، أبو بكر الداهري
١٢٣١	عبدالله بن حوالة الأزدي أبو حوالة
٧١٦	عبدالله بن زيد بن أسلم
٧٣٩	عبدالله بن سليمان بن ابي سلمة الأسلمي
٧٠١ - ٧٠٠	عبدالله بن عثمان بن خثيم القاري، أبو عثمان المكي
١٠٣١ - ١٠٣٠	عبدالله بن عطاء الطائي المكي الكوفي
١٣١٩ - ١٣١٨	عبدالله بن عميرة
١١٩٨	عبدالله بن عون بن أبي عون الهلالي الخزاز ، أبو محمد البغدادي
١١٧٢	عبدالله بن لحي الحميري
١٢٤٧	عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة القرشي الأموي
١٢٤٧	عبدالله بن يوسف الأصبهاني
١١٦٨	عبد الوهاب بن عبدالحجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد البصري
١٠٨٦	عبد الوهاب بن عطاء الخفاف
١٢٤٥	عبيد الله بن عمرو الرقي ، أبو وهب السدي
١٣٧٧	عبيد الله بن سعيد بن كثير
٣٧٨	عبيد الله بن صبيحة
٢٤٧	عبيد الله بن عمر العمري
٢١٤	عبيد بن إسحاق العطار
١٤٤	عبيد بن الحشخاش
١٢٧٥	عبيد بن سلمان الطابخي
٧٢	عبيد بن عمير الليثي، أبو عاصم المكي
٧٤٠	عبيد بن معاذ بن أنس الأنصاري
١٤٠٩	عبيد بن نسطاس بن أبي صفية العامري
٦٨١	عبيد بن واقد القيسي ويقال الليثي ابو عباد البصري
٢٠٤	عتبة بن أبي حكيم الهمداني، أبو العباس الأردني

٧٢	عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم
٨٠٦	عثمان بن أبي سودة المقدسي
١٣٠٩	عثمان بن أيمن
١٤٢٩	عثمان بن حنيف الأنصاري
٩٧٣	عثمان بن دينار
٤٤٥	عثمان بن زفر الجهني
٦٨١	عثمان بن عبدالله العبدى
١٣٠٩	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي
٦٠٨	عثمان بن عمير البجلي الكوفي
٧٦٥	عثمان بن مطر الشيباني
٢١٢	عثمان بن يحيى القرقيساني
٩٥١	عجلان المدني، مولى فاطمة بنت عتبة
١٦٠	عرباض بن سارية السلمى
٣٤٣	عروة بن محمد بن عطية السعدي
١٢٧٥	عطاء ابن أبي رباح
١٣٠٩	عطاء الخراساني، أبو عثمان
١٧٩	عطاء بن السائب، أبو محمد الثقفي الكوفي
١٤٠١	عطاء بن نافع الكيخاراني = عطاء بن يعقوب
١٨٥	عطاء بن يسار
١٤٠١	عطاء بن يعقوب = عطاء بن نافع الكيخاراني
١٢٥٦	عطاف بن خالد
١٩١	عطية بن سعد العوفي، أبو الحسن الكوفي
٣٤٣	عطية بن عروة السعدي
٣٣٢	غفير بن معدان الحضرمي اليحصبي أبو عائد
٦٧٩ - ٦٨٠	عقبة بن عبدالله الأصم الرفاعي
٩٥	عكرمة مولى ابن عباس، أبو عبد الله المدني
١١٣١	عكرمة بن خالد المخزومي

٨٦٧	العلاء بن زياد بن مطر العدوي
١٣٦	العلاء بن عبد الرحمن الحرقى، أبو شبل المدني
١٠٦٦	علباء بن أحمر اليشكري
٥١١	علقمة بن مرثد الحضرمي
١٠٨٣	علي بن أعبد
٨٠٥	علي بن الحسن بن شقيق، أبو عبد الرحمن
٣٦٢	علي بن رباح بن قصير اللخمي
١٦٧	علي بن زيد بن جدعان
٣٣٤	علي بن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي الكوفي
٧٢	علي بن عبد الله البارقي
١٤٠٥	علي بن عبد الله الفرغاني
١٣٩٢	علي بن عمارة الثقفي
٩٣٩	علي بن مجاهد بن مسلم بن رفيع
٨٦٧	علي بن محمد بن اسحاق الطنافسي
٨٦٧	علي بن محمد بن الخصيب القرشي
١٢٨١	علي بن معبد بن شداد العبدي
١٥٥	علي بن يزيد الألهاني، أبو عبد الملك الشامي
١٤٦٢	عمار بن أبي عمار المكي
١٣٧٦	عمارة بن أبي يحيى
٣٢٣	عمارة بن ثوبان
١٤٣٠	عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري
١٤٦٤	عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن
١٠٤٩	عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
١١٣١	عمر بن حمزة الضبي
٦٧١	عمر بن سعيد الثوري
١٠١٨	عمر بن سعيد القرشي النوفلي المكي
٤٨٧	عمر بن صبح بن عمران التميمي ، أبو نعيم الخراساني

٩١١	عمر بن عبد الرحمن بن قيس
١١٦٨	عمر بن يزيد السيارى
١٢١٤ - ٨٥٠	عمران بن داور العمى ، أبو العوام القطان البصري
١٤٢٧	عمران بن مسلم المنقرى، أبو بكر القصير
١٣٩٢ - ١٣٩١	عمران بن مسلم بن رياح الثقفي
٦٦٦	عمرة بن أبي عمرو ميسرة المخزومي أبو عثمان المدني
٩٧٣	عمرو بن أبي عمرو ميسرة ، القرشي المخزومي ، أبو عثمان المدني
١٢٩٠	عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب
٢٧٩	عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أبو أمية المصري
٨١٦	عمرو بن الحكيم = ابن أم الحكم
١٢٠٩	عمرو بن تميم
٥٧٤	عمرو بن ثابت بن أبي المقدام الكوفي
١٣٧١	عمرو بن سعيد بن العاص
٥٦٢	عمرو بن شعيب
٧٦٥	عمرو بن عاصم الكلابي
٢٧٤	عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي، أبو عثمان البصري
٢٦٣	عمرو بن عبد الله = أبو إسحاق السبيعي
١٤٤٥	عمرو بن عمرو الجشمي ، أبو الزعراء الكوفي
٥٨٩	عمرو بن عيسى بن سويد العدوي = أبو نعامه البصري
٨٨٧	عمرو بن قيس بن ثور الكندي
٤١٥	عمرو بن مجمل الكندي
٦٣٥	عمرو بن هاشم
١٤٣٠	عمير بن يزيد بن عمير بن حبي الأنصاري
٢٧٢	العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي
١١٣٤	عوف بن أبي جميلة العبدي
٢٧٥	عوف بن مالك بن نضلة = أبو الأحوص الأشجعي

١١٣٧	عون بن كهمس التميمي
٨١٦	عياش بن عقبة بن كليب الحضرمي، أبو عقبة المصري
١٠٦٨	عيسى بن أبي عيسى أبو جعفر الرازي
٨٠٦	عيسى بن سنان القسملبي
٦٣٤ - ٦٣٣	عيسى بن ميمون = ابن سخرية
٦٤٠	عيسى بن يزيد الأزرق أبو معاذ المروزي
١٢٥٢	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي
٩٣٩	عيننة بن الغصن
٧٦٠	الغسيل حنظلة
١٦٨	غورك بن الحضرم، أبو عبد الله السعدي
٨٢٤	فائد بن عبد الرحمن الكوفي
٣٨٤	فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي
١٣٧٤	فروة بن قيس الحجازي
١٥٦	فروة بن مجاهد اللخمي
٨١٤	الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري
٦٦٥	الفضل بن الفضل المدني
٧٤٨	فليح بن سليمان
٣٧٨ - ٣٧٧	فليح بن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين الخزاعي
٨٨٤ - ٨٨٣	القاسم أبو عبد الرحمن الدمشقي
١٤٠١	القاسم بن أبي بزة المكي
٢٤٧	القاسم بن غنام الأنصاري
٥٥٣	قدامة بن شهاب المازني البصري
٤٠٦ - ٤٠٥	قرة بن عبد الرحمن المعافري
٢٩٠ - ٢٨٩	قطبة بن عبد العزيز بن سياه
٤٧١	القلوص بنت عليبة
٥٣٦	قيس الجذامي الشامي = قيس بن مرثد

٧٩٧	قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي
١٣٠٧	قيس بن كثير الشامي = كثير بن قيس
٣٨٣	كثير بن الحارث الدمشقي
١٢٠٩	كثير بن زيد الأسلمي
١٣٠٧	كثير بن قيس الشامي = قيس بن كثير
٥٣٦	كثير بن مرة الحضرمي
١٣٣٥	كردوس بن قيس
١٠٦٦	كريب بن أبي مسلم القرشي
٥٣٣ - ٥٣٢	كنانة مولى صفية
١٢٧٢	كهمس بن الحسن التميمي
١١٩٧	لقمان بن عامر الوصافي الحمصي
١٠٧	ليث بن أبي سليم، أبو بكر الكوفي
٦٩	ماعز (غير منسوب)
١٣٨٠	مالك بن مغول بن عاصم البجلي
٦٧١-٦٧٠	مبارك بن سعيد بن مسروق الثوري
١٣٩٧	المبارك بن فضالة البصري
١٣١٢	مبشر بن عبيد القرشي، أبو حفص الحمصي
٤١٩	مجالد بن سعد بن عمير الهمداني الكوفي
١٧٩	محارب بن دثار السدوسي الكوفي
١٢٠٢	محتسب بن عبدالرحمن البصري، أبو عائد
٨٩٧	محجن بن الأدرع السلمس
١١٣٦	محمد بن إبراهيم بن صدران
٢٦٩	محمد بن أبي حميد، أبو إبراهيم الأنصاري، الملقب (حماد)
١٠٥١	محمد بن أسامة بن زيد بن حارثة
٩٤	محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي
١١٨٨	محمد بن إسماعيل بن عياش العنسي
٤٣١	محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك

١٣٤٨	محمد بن الصلت، أبو يعلى التَّوْزِي
١٩٨	محمد بن الفضل بن عطية العبسي، أبو عبد الله الكوفي
٤٣١	محمد بن المكندر بن عبد الله بن الهدير القرشي التيمي
١٢١٣	محمد بن بلال الكندي، أبو عبد الله البصري
٦٩٣ - ٦٩٢	محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي
١١٣٠	محمد بن جامع العطار
١١٣٨	محمد بن جبير بن مطعم النوفلي
٥٠٩	محمد بن جحادة الأودي
٩٣٩ - ٩٣٨	محمد بن حميد بن حيان، أبو عبد الله الرازي
٣١٧	محمد بن ذكوان، البصري الأزدي
١٢٤٧	محمد بن رافع بن إسحاق
١٤٥٥	محمد بن زياد الألهاني، أبو سفيان الحمصي
١٣٨٩	محمد بن زياد الجمحي
٩٤٣	محمد بن سعد الأنصاري الشامي
٦٣٠	محمد بن سلمة الحراني
١١٣٧	محمد بن سواء أبو الخطاب السدوسي
٤٩٠	محمد بن شعيب بن شابور القرشي الأموي
٨٣٢	محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي
٣٩٦	محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي
٣٧٨	محمد بن عبد الله بن الحصين
١٧٥	محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري أبو عبد الله المدني، أخو الإمام الزهري
٦٦٣	محمد بن عبد الله وقيل محمد بن عبد الرحمن
٥٧١	محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة = ابن أبي لبيبة
٦٤٨	محمد بن عبد الله المهاجر الشيعي
٦٤٨ - ٦٤٧	محمد بن عبد الله بن علاثة العقيلي الحراني
٧٩٨	محمد بن عثمان بن خالد الأموي

١١٧	محمد بن عجلان المدني
١٢٣٢	محمد بن عزيز الأيلي
٣٤٤ - ٣٤٣	محمد بن عطية السعدي
٩٢	محمد بن عقبة بن أبي مالك القرظي
٨٠٥	محمد بن علي بن الحسن بن شقيق
١١٥٤	محمد بن علي بن الحسين الهاشمي = أبو جعفر الباقر
١٢٨١	محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني
٥٥٥	محمد بن عمار بن حفص بن سعد القرظ، أبو عبد الله المدني
٤٠٨	محمد بن عمر بن أبي الوزير القرشي الهاشمي
١٣١٢	محمد بن عمر بن عبد الله بن فيروز الرومي
٦٢٢	محمد بن عمرو بن علقمة الليثي
٢٥٥	محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي، أبو عبد الرحمن الكوفي
٣٤٣ - ٣٤٢	محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي الأسدي
٩٦٥	محمد بن مصعب بن صدقة القرقيساني
٤٩٥	محمد بن معن المصري، أبو معن
١١٩٢	محمد بن مهاجر الأنصاري
٦٢٦	محمد بن موسى بن أبي عبد الله الفطري، أبو عبد الله المدني
٤٠٨	محمد بن موسى، أبو عبد الرحمن المدني
٦٢٠ - ٦١٩	محمد بن ميمون = أبو حمزة السكري
٨٦٣	محمد بن يحيى بن أيوب الثقفي
٤٣٥	محمد بن يزيد بن محمد الرفاعي
٤٨٧	محمد بن يعلى السلمي، أبو علي الكوفي
١١٦٨	محمد هارون بن مجمع المصيصي
١٢٠٥	محمود بن غيلان المروزي
٦٣١	مرثد بن عبد الله اليزني
١٢٣١	مرثد بن وداعة الجعفي أبو قتيلة

١١٠٣	مرزوق بن نافع الشامي
١٤٠٢	مروان بن معاوية الفزاري
١١٦٣	مسعود بن واصل الأزرق البصري
٥٩٠	مسلم بن بديل العدوي
٦٤٧	مسلمة بن عبدالله الجهني الحميري
١٠٢٧	المسيب بن واضح
١١٤٧ - ١١٤٦	مشرح بن هاعان المعافري
١١٦٤	مصعب بن سعيد المصيبي
١٤٠١	مطرف بن طريف الحارثي
٩٧٣	المطلب بن عبد الله بن حنطب
٤٩٩	معاذ بن أنس الجهني
٧٤٠ - ٧٣٩	معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني المدني
٢٥٩	معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي
١١٥٠	معاوي بن حيدة (جد بهز بن حكيم)
٦٣٧	معاوية بن سعيد التجيبي الفهمي
١٦١	معاوية بن صالح الحضرمي، أبو عمرو الحمصي
١١٠٣	معاوية بن صالح بن حدير
١٣٧٨	معاوية بن عبد الرحمن
٢٠٣	معاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي
٦٣٦	معاوية بن يحيى الدمشقي أبو مطيع الطرابلسي
٨٤٥	معاوية بن يحيى الصديقي
١٠٢٦	معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي، أبو محمد البصري
١٣٨٠	معلی الكندي
١٠٤٠	المعلی بن عبد الرحمن الواسطي
٢٠٨	معمر بن راشد الأزدي
١٤٢٦	مغيث بن سمي الأوزاعي

١٠٥٦	المغيرة بن شبل البجلي أبو الطفيل
١٢٤٧	المفضل بن محمد بن الجندي، أبو سعيد المكي
١٣٠ - ١٣١	مقدام بن داود بن تليد الرعيني
١٣٩٨	مكحول الشامي، أبو عبد الله الدمشقي
٥٠٢ - ٥٠٣	مندل بن علي العنزي، أبو عبد الله الكوفي
٢١٤	المنذر بن مالك بن قطعة، أبو نضرة العبدي
١٠٣٦	منصور بن أبي الأسود الكوفي
٨٩٦	منصور بن سلمة البغدادي، أبو سلمة الخزاعي
١٠٣٨	المنهال بن عمرو الأسدي
٢٧٥	مورق بن مشمرج العجلي، أبو معتمر البصري
٧٨٤	موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري
١١٦٨	موسى بن أبي عائشة الهمداني
١١٦٤	موسى بن أعين، أبو الخطاب البصري
١٢٠١	موسى بن خلف العمي، أبو خلف البصري
٧٩٧	موسى بن عبدة الربذي
٧٩٧	موسى بن عبدة بن نشيط الربذي، أبو عبد العزيز المدني
٧٧٤	موسى بن عقبة
٣٦٢ - ٣٦١	موسى بن عُلي بن رباح اللخمي أبو عبد الرحمن المصري
١٣٧١	موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص
٩١٤	موسى بن يعقوب الزمعي
٢١٢	مؤمل بن إسماعيل
١٣٩٦	المؤمل بن إسماعيل العدوي
١٠٣٨	ميسرة بن حبيب النهدي أبو حازم الكوفي
٨٩	ميمون بن أبي شبيب
٧٠٤	ميمون بن أبي شبيب الربعي
١٤٦١	ناصر بن عبد الرحمن = ناصر بن عبد الله التميمي المحلمي

١٤٦١	ناصر بن عبد الله التميمي المحلي = ناصر بن عبد الرحمن
١٣٧٤	نافع بن عبد الله الحجازي
١٣٧٧	نافع بن مالك، أبو سهيل عم الإمام بن مالك
٤٧٠	نجيح بن عبد الله السندي، أبو معشر
٣٣١ - ٣٣٠	نُسي الكندي الشامي والد عبادة
٦٦٣	نصر بن باب
١١٣٧	نصر بن عمران بن عصام أبو حمزة الضبيعي
١٢٨١	نصر بن مرزوق
١٢٣٦	نضر بن علقمة الحضرمي ، أبو علقمة الحمصي
١٣٢٧	النعمان بن سعد الأنصاري
١١٩٤	نعيم بن زياد الأنماري ، أبو طلحة الشامي
٢٦٠	نفييع الصائغ المدني = أبو رافع
٧٦٦	النهاس بن قهم القيسي
١٤٤١ - ١٤٤٠	نوح بن أبي مريم = نوح بن جعونة السلمي
١٢٤٧	هارون بن موسى الفروي المدني
١١٢	هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي البغدادي
٥٣٢	هاشم بن سعيد، أبو إسحاق الكوفي ثم البصري
١١٨٨	هاشم بن مرثد
١٤٠٠	هزيمة بنت حيي الأوصابية = أم الدرداء الصغرى
٢٥٧	هشام بن أبي عبد الله سنبر الدستوائي ، أبو بكر البصري
١١٣٨	هشام بن حسان الأزدي
٤٨١	هشام بن حسان الأزدي، أبو عبد الله المصري
٤٧٩	هشام بن سعد المدني
١١٩٧	هشام بن عمار السلمي ، الدمشقي، الخطيب
٨٤٢	همام بن يحيى العوزي
١١٣٦	هود بن عبد الله بن سعد العبدي
١٣٧٥	الهيثم بن حميد الغساني

٩٣٥	والان بن يئَهَس أو ابن قِرْقَة ، أو ابن قِرْضَة العدوي
٥٤٧	وائل بن داود التيمي الكوفي
١٣٠٧	الوليد بن جميل = داود بن جميل
٨٨٣	الوليد بن جميل بن قيس القرشي
٥٠٨	الوليد بن محمد الموقري، أبو بشر
١١٨٧	الوليد بن مسلم القرشي
٥٠١	وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأزدي
١٤٥٥	وهب بن خالد الحميري، أبو خالد الحمصي
٦٩	وهيب بن خالد الباهلي
٤٠٥	يحي بن عبد الله المعافري، أبو عبد الله المصري
٦٩٣	يحي بن أبي سليمان
١٤٥٦	يحي بن الحارث الذماري
٢٧٩	يحي بن العلاء البجلي
٤٨١	يحي بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري
١٢٨٣	يحي بن جعفر بن أعين البارقى
١٢٣٥	يحي بن حمزة الحضرمي
١٣٨٠	يحي بن سعيد بن أبان
٧١	يحي بن عبد الرحمن الثقفي
٦٧٧-٦٧٦	يحي بن عبد الرحمن العصري البصري من عبد القيس
١٢٥٦	يحي بن عمران
٧١١	يحي بن واضح الأنصاري أبو تميلة
١٣٤٧	يحي بن وثاب الأسدي
٢١٠	يزيد بن أبان الرقاشي
٩٥٩	يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي ، مولا هم ، أبو عبد الله الكوفي
٦٣١	يزيد بن أبي حبيب
١٥٣	يزيد بن أبي حبيب الأزدي، أبو رجاء المصري

١٠٥	يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي
٩٧٣	يزيد بن الهاد = يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي
١١٩٧	يزيد بن جابر الأزدي
١٢٠٥	يزيد بن حميد الضبعي، أبو التياح
١١٢	يزيد بن خمير اليزني، أبو عمر الحمصي
١٤٥٦	يزيد بن سنان التميمي أبو فروة الرهاوي
١١٩٥	يزيد بن طلق
٩٩٠	يزيد بن عبد الرحمن الأودي
١٣٧٥	يزيد بن عبد الرحمن الهمداني
٩٧٣	يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد = يزيد بن الهاد
٧٠	يزيد بن عبد الله بن الشيخير، أبو العلاء البصري
٣٧٥	يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي
١٠٥٠	يزيد بن عبد الله بن قسيط
٩٤	يزيد بن هارون السلمي، أبو خالد الواسطي
٧٤٠	يسار بن عبد الله الجهني = يسار بن سويد
١٠٩٨	يُسَير بن جابر
٨٥٤	يُسيْع - مصغرا - بن معدان الحضرمي
٧٥٠	يعقوب بن أبي يعقوب المدني
٨٨١	يعقوب بن مجاهد القاضي
١٤٠٣	يعلى بن مملك الحجازي
١٠٤٢	يوسف بن إبراهيم التميمي
٧٦٥	يوسف بن عطية الصفار
٨٣٩	يوسف بن ميمون الصباغ
١٠٥٦	يونس بن أبي إسحاق السبيعي
٢٥٧	يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسرائيل الكوفي
٢٠٣	يونس بن الحارث
١٤١٢	يونس بن بكير بن واصل الشيباني

٦١٣	يونس بن حبيب بن عبد القاهر
١١٦٨	يونس بن عبيد بن دينار العبدي ،أبو عبيد البصري
٥٠٢	يونس بن يزيد بن أبي النجاد

خامساً: فهرس الأعلام

الاسم	الصفحة
أُبْضَعَة بن معدي كرب	١١١٥
أويس القرني	١٠٨٩
جَمْد بن معدي كرب	١١١٥
الحسين بن عبد الله بن محمد، المعروف بالطيبي	١٠١
حمد بن محمد بن إبراهيم، أبو سليمان الخطابي	٨٦
سليمان بن خلف بن سعد ، القرطبي، أبو الوليد الباجي	٥٨١
شهاب الدين فضل الله بن حسين التوربشتي، الحنفي	١٥٢
عبد العزيز بن إبراهيم، المالكي، المعروف بابن بزيمة	٤٩٧
عبد الله بن عمر، أبو الخير، البيضاوي، الشافعي	٩٩٣
علي بن خلف بن عبد الملك بن بطل	١٤٧
علي بن سلطان القاري الهروي	٩١
علي بن محمد بن عبد الملك، الشهير بابن القطان	١٩٣
محمد بن عبد الله ، المعروف بابن العربي	٨٨٥
محمد بن علي بن وهب القشيري، المعروف بابن دقيق العيد	١٩٤
محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي	٩٠
مُخَوَس بن معدي كرب	١١٥
مِشْرَح بن معدي كرب	١١١٥
نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي	٨٨٢
نشوان بن سعيد، أبو سعيد الحميري اليمني	١١٥

سادسا: فهرس الكلمات الغريبة

الكلمة	الصفحة
أَتَكشَّف	١٤٢٨
أَثْجِه ثَجَا	٢١٩
الإِثْمَد	٧٢٥
أَجْزَأَت	٢٩٧
احتَجَر حجيرة	٢٨٤
احتشي كرسفا	٢١٩
أَحْنَاهُ	١٠٧٦
الأُخْرَق	٣٦٥
أَخْلَاق (جمع خَلَق)	١٤١٦
الأُدْهَم	٥٢٤
أَرَق قلوبا	١١٤٧
أَرِمْتُ	١١٨٤
أَصِيب من هذا	٧٥٢
أُصْرِع	١٤٢٨
الاصطفاء	٩٤٨
أَطِيب اللحم	٦٦٤
أَظْلَافُهَا	٤٤٣
الْأَقْرَحُ	٥٢٥
أَكْرَم على الله	٨٥١
أَكْبِس	١٣٨١
أَلْفَيْتِيه	٨٢١
أَلِين	٩٧٨
أَلِين أَفْعَدَة	١١٤٧
أَلِينَكُم مَنَاقِب	٣٢٥

٨٥	إماطة الأذى
٣٠٠	أمدكم بصلاة
١١٤٧	أنجع طاعة
٣٦٤	أنفسها (الرقاب)
٤٤٣	إهراق الدم
٥٤١	أهريق
٥٢٨	أهل الوبر - أهل المدر
١٣٥٣	أوسط أبواب الجنة
١٤١٦	أوضع رجل
١٤٧١	الباغون
١١٢٧	بحسبكم
١٤٧١	البُراء
٦٨٢	البرني
٩٣٩	البرية
٨٥	بضع
١٤٣٤	بطيء الفيء
٢٧١	بعث بعثا
٣٩١	بلغت الحلقوم
٧٠٥	البياض
٣٩١	تأمل
١٠٣	ترب
٦٢٤	تربت يداك
٩٨٠	تسلت العرق
٣٢٢	تعاهدا
٣٧٩	تغدو يُعَسِّ = العس
١٣٩٢	التفحش
٢١٩	تلجمي

٩٠	تمحها
١٢٣٧	توكل لي
٩٥٣	ثاغية
٤٣٣	الشج
١٣٩٩	الثرثرون
٦٥٨ - ٦٥٧	الثريد
٥١٥	جائر
١٤٣٨	جرعة غيظ
٧٢٦ - ٧٢٥	الجلي
٥٧٥	الجنبه
٣٩٣ - ٣٩٢	جُهد المقل
٥٤١	الجواد
١١٩٨	جوف الليل
١٣١	الحال المرتحل
٩٢٣	الحالقة
٧٠٨	الحيرة
٢٧٦	الحجرة
١٠٥٦	الحدق
١٣٨٤	الخرج
١٤١٩	حريّ
٣٣٣ - ٣٣٢	الحلة
١٠٢	حلّت
١٠٥٦	حللت عيبي
٨٧٢	حلّه
٩١٨ ، ٣٠٠	حمر النعم
٧٢٣	الحناء
٩٧ - ٩٦	الحنيفية

٦٧٢ - ٦٧١	الحيس
١٢٣٦	خري
٩٧٨	خزّة = الخز
١٤٢٣	الحلّة
٥٧٥	خلفا
١٦٤	خلفات
١٤١٦	الحلّق
٤١٦	خلوف
٧٢٣ ، ٧١٧	الخلوق
١١٢٧	الخيار
٢٤٠	خير موضوع
٨٣٢	دائبة
٨١٠	الدثور
٧٥١	دوالي
١١٢٧	دور الأنصار
٩٧٨ ، ٩٧٧	الديباج
٨٣٦	ذا الجّد
٩٢٣	ذات البين
١٠٢٥	ذات السلاسل
١٠٧٦	ذات يده
٦٥٨	الذراع
١٠٥٧	ذي يمن
٩٥٣	راغية
٤٨٥ ، ٤٦٣	رباط
١٣٦٣	الرحم
٤٦٤	الروحة

١٠٩٥	السباخ
٥٣٠	سبوا منا
٢٣٤ - ٢٣٣	سددوا وقاربوا
٣٩٣	سَرَّ إلى فقير
٥٠٦	السرايا - السرية
٨٢٦	السَّرَج
٧٥٥	السعوط
٥٩١ - ٥٩٠	سكة مأبورة
٧٥١	السِّلَق
٦٦	سنام العمل - سنام القرآن
٣٢٩	سود الحديقة
٩٦٩	السيد
٣٧٩ - ٣٧٨	الشاة الصفى
٣٩١ - ٣٩٠	شحيح
٧٦١	شرطة محجم
٤٦٦	الشَّعْب - الشَّعَاب
٨٥	شُعبة
٤٧٢	الشعفة
٣٣٥	الشق
٧٢٣	الشمط
١٤٢٦	شنئوا
٥٢٥	الشيية
٦٨٢ - ٦٨١	الصَّبْرَة
٧١٧	الصفرة
١٣٦٣	صلة الرحم
٣٦٥	ضائعا

١٠٣	ضَرَاب
١٠٠	الضِياع
٣٨٦	طروقة الفحل
١٤١٧	طَلاع الأرض
١٠٩٩	طليعة
١٤٦٥ - ١٤٦٦	الطيرة
٣٤٦	ظهر غني
٥٨٧	عالة
٩٧٨	عبيرة
٤٣٣	العج
٧٨٩ - ٧٨٨	عَدْل عشر رقاب
٧٥٨	العُدرة
٦٦٠ - ٦٦١	العُراق
٩٧٨	العَرَف - عرفا
١٠٨	عُرى
٣٧٩	العُسن
٥٤١	عقر جواده
٤٧٢	عنان فرسه
٩٧٩	العنبرة
١٤٧١	العنت
٧٥٧	العود الهندي
١٠٣	الغبطة
١٢٣٦ - ١٢٣٧	غدركم
٤٦٥	الغدوة
٥١٣	الغرز
٦٦	الغلول

٤٧٢	الْغُنَيْمَةُ
١٤٣٨	الْغَيْظُ
١٠٣	فَآذِنِي
٩٧٦	فَارْقَضْ
٩٧٦	فَاسْتَصْعَبْ
٦٨٣	الْفَاغِيَةُ
٤٩٩	فَأَكْتُمُهُ — فَأَكْتُمُهُ
١٤٦٦	الْفَأَلُ
٤٨٥	الْفَتَانُ
١٣٩٢	الْفَحْشُ
٩٦٩	الْفَخْرُ
٢٥٤	الْفَذُّ
٤٧٢	الْفَزْعَةُ
٣٨٦	الْقُسْطَاطُ
٤٨٠	قُوقُ
١٨٨	قَابُ قَوْسٍ
٢٧١	قَبِيلٌ
٢٠٠	الْقَدْرُ
١٤١٦	قِرَابُ الْأَرْضِ
٦٨٥	الْقِرْعُ
٩٩٣ - ٩٩٢	الْقَرْنُ
٧٥٧	الْقُسْطُ
٦٥٧	الْقِصْعَةُ
٢٨٠	قَعْرٌ
٧١٢	الْقَمِيصُ
٣١٨	الْقَنُوتُ
٣٥٧، ٣٥٦	الْكَاشِحُ

٦٨٦	الكباث
٧٢٣	الكتّم
٧٢٥	الكحل
١٤٣٨	الكظم
١٩٧	كفلين
١١٤٢	كقطع السحاب
٥٢٥	كُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ
٩٨٢	كهربي
١٦٦	كوماوين
١٨١	كيزان
٦٩٦	لا تكررعو
٣٣٥	اللحد
٧٥٥	لده أصحابه
٧٥٥	اللدود
٧٦١	لذعة بنار
٣٧٩ - ٣٧٨	اللقحة
٩٦٩	لواء الحمد
٣٢٥	لينوا بأيدي
١٣٩	ليهنك العلم
١١١٥	مأكول حمير خير من أكلها
٢٨٨	مبسورا
١٣٩٩	المتشدقون
١٣٩٩	المتفقهون
٤٧٢	متنه
١٣٣	المثاني
٥٢٥	المحجّال
٥٣٣	المحرّر

٣٠٢	محضورة
٢٧٦	المخدع
١٤٢٦	مخموم
٥٢٨	المدر
٣٦٣ - ٣٦٢	المردودة (ابتك مردودة إليك)
٢٦٠	المرماة
١٠٩٥	المسالح
١٦٢	المسبحات
١٠٥٧	مسحة ملك
٨٢٦	مُسرج
٧٣٣	المسك
٧٥٥	المشيّ
٧٣٣	المُطبق
٤٧٢	مظانه
٤٧٢	المعاش
٥٦٦	مغيربان الشمس
٤٧٨	مُقام
١٢٧٩	مَلَجًا - مَعَاذًا
٨٢٦	مُلجم
١١١٠	مناسج
٣٧٩ - ٣٧٨	المنيحة
٧٥١	مه
٥٩١ - ٥٩٠	مهرة مأمورة
١١٤١	موتورين
٧٥٠	ناقه
١٣٧٢	نخل

١٤٦	نزرت
١٠٦١	نسمة
١٤٦	نشبت
١٨٨	نصيف
٩٨٧	نصيفه
٦٥٨	نُحس
٦٦٦	هادية الشاة
٤٧٢	الهيعة
١١٧٣	وجبت جنوبها
١٤٣٤	الودج
٢٠١	وظيفة الوضوء
١١٥	ولا تدابروا
٢٣٤ - ٢٣٣	ولن تحصوا
١٢٧٩	ومن يُشْرِفْ لها تَسْتَشْرِفُهُ
٥٨٧	يتكفون
٥٣٧	يتلبّطون
٧٢٦ - ٧٢٥	يجلو
١١٦٢	يخاطر بنفسه
١٢٥	يُذَرُّ
٤٩٣	يرعوي
١١٧٣	يزدلفن
١٢٧٣	يستأثرون بهذا الفيء
١٢٦٨	يُصلون عليكم
٣٥٠	يُعَفُّهُمْ
١٢١٠	يغتبنيه
١١٧٣	يوم القر

سابعاً: فهرس البلدان والأماكن والقبائل

الصفحة	البلد أو المكان
١١١٢	أسلم
١١١٤	أشجع
٥٢٩	الأعماق
١٤١٦	أهل الصُّفَّة
١٦٦-١٦٥	بطحان
١١١٣	بنو أسد
١١٢٦	بنو الحارث
١١٢٦	بنو النجار
١١٢٦	بنو ساعدة
١١١٢	بنو عامر بن صعصعة
١١٢٦	بنو عبد الأشهل
٥٤٩	بنو هاشم
١١١٤	تميم
١١١١	جدام
١١١٢	جَعْدَة
١١١٣	جهينة
١٢٢٥	الحزورة
١١١٢	حضر موت
١١١٢	حمير
٥٣٠ - ٥٢٩	دابق
١٠٢٥	ذات السلاسل
١١١١	سبأ
١٦٥	الصُّفَّة
١١١٢-١١١١	عاملة

١١٣٩	عبد القيس
١١١٢	عُصَيَّة
١٦٦-١٦٥	العقيق
١١١٤	غطفان
١١١٣	غفار
٥٤٩	قريش
٥٣٠	قسطنطينية
٥٤٩	كنانة
١١١١	لحم
١١١٤	مذحج
١١١٣	مزينه
١١١٤	هوازن

ثامنا : فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الآحاد والمثاني، لأبي بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ) تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١.
- الآداب للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- آداب الزفاف في السنة المطهرة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ) الناشر: دار السلام، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- الإبانة الكبرى لعبيد الله بن محمد العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة (ت: ٣٨٧هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل)، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، للقاضي أبي يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت : ٤٥٨هـ) تحقيق محمد بن حمد الحمود النجدي، دار إيلاف الدولية - الكويت.
- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري الشافعي (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق فريق دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت : ٨٥٢هـ) تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر طباعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- الإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ) تحقيق وتخرّيج: د رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- الأحاديث المختارة، للإمام محمد بن عبد الواحد ضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٠م.

- أحاديث الشيوخ الثقات (المشيخة الكبرى) لمحمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري الكعبي، أبو بكر، المعروف بقاضي المارستان (ت: ٥٣٥هـ) تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- أحاديث معلقة ظاهرها الصحة، لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الآثار للنشر والتوزيع - صنعاء - الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، (ت: ٢٥٩هـ) تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكاديمي - فيصل آباد، باكستان.
- إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥ هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- أخلاق النبي وآدابه، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.
- أحكام الجنائز، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، للإمام تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)، مطبعة السنة المحمدية، مصر.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق المكي الفاكهي (ت: ٢٧٢هـ) تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- الأدب المفرد، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، تأليف: أبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، تقديم: د. سعد بن عبد الله الحميد، دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية - الإمارات.
- إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
- الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم الكبير ت ٣٧٨هـ، تحقيق يوسف بن محمد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م.

- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار لابن عبد البر النمري ت ٤٦٣هـ، تحقيق سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجليل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م.
- أسد الغابة في معرفة اصحابه لعز الدين ابن الأثير علي بن محمد الجزري، مجموعة من المحققين، دار الفكر، بيروت ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- الأسماء والصفات، للإمام أحمد بن الحسين ، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق وتخرىج عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادى، جدة ، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م.
- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م.
- إصلاح المال، لأبي بكر عبد الله بن محمد، ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- أطراف الغرائب والأفراد للإمام الدارقطني، تأليف أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ) تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- اعتلال القلوب، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي السامري (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠ م.
- إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق د. عبد الحميد هندراوي، مؤسسة المختار، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي ت ٣٨٨هـ تحقيق ودراسة د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، إصدار جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ١٩٨٨ م.
- أعيان العصر وأعوان النصر، لصالح الدين خليل بن أيك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: د. علي أبو زيد، وآخرون، دار الفكر المعاصر، بيروت - ، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، لشمس الدين محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، (مصورة) دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبدالحليم، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- إكمال الإكمال (تكملة كتاب الإكمال لابن مأكولا) لمحمد بن عبد الغني، أبو بكر ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- إكمال إكمال المعلم (المطبوع مع صحيح مسلم وغيره)، للإمام أبي عبد الله محمد بن خليفة الوشتاني الأبي المالكي ت ٨٢٧ أو ٨٢٨ هـ، دار الكتب العلمية، طبعة قديمة بدون تاريخ.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصي ت، تحقيق: يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء، المنصورة مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمؤلف في الأسماء والكنى والأنساب، لسعد الملك، أبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن مأكولا (ت: ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- الإلزامات والتتبع، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوداعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- أمالي ابن بشران (الجزء الثاني): لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران البغدادي (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: أحمد بن سليمان، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- أمالي المحاملي (رواية ابن يحيى البيهقي) لأبي عبد الله البغدادي الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان الضبي المحاملي (ت: ٣٣٠هـ) تحقيق د. إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم - عمان، الدمام - الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

- الأمثال في الحديث النبوي، لأبي محمد عبد الله بن محمد الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد،: الدار السلفية - بومباي - الهند، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ - ١٩٨٧م.
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأبي بكر بن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ) تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- الأموال، لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ) تحقيق د. شاكر ذيب فياض ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- الإنباه على قبائل الرواة، لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، لقاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي ت: ٩٧٨هـ ، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- الأنساب للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، اعتنى بتصحيحه الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد (تصوير الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر).
- أنساب الأشراف (أو جمل من أنساب الأشراف) لأحمد بن يحيى البلاذري (ت: ٢٧٩هـ) تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي دار الفكر - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- الأوائل، لأبي عروبة الحسين بن أبي معشر محمد بن مودود الحراني، (ت ٣١٨هـ). ، تحقيق مشعل المطيري، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٩هـ) تحقيق: صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
- بحر الدم في من تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ليوسف بن عبد الهادي، ابن الميزد الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، تحقيق: د. روحية عبد الرحمن السويف، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- البحر الزخار المعروف بمسند البزار، للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار التميمي ت ٢٩٢هـ، تحقيق مجموعة من الباحثين (د.محموظ الرحمن زين الله) وآخرون، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، طبع في سنوات متتالية من عام ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م.

- بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، لأبي بكر محمد بن أبي إسحاق الكلاباذي البخاري الحنفي (ت: ٣٨٠هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزدي، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- البحر المحيط في التفسير، للإمام أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت ١٤٢٠ هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- بدائع الفوائد، للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- البداية والنهاية للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرسي الدمشقي ت ٧٧٤هـ، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة مصر، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، للإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ) تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة الاولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- البر والصلة (عن ابن المبارك وغيره) لأبي عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب السلمي المروزي (ت: ٢٤٦هـ) تحقيق: د. محمد سعيد بخاري، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، أبي محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (ت: ٢٨٢هـ) لأبي الحسن نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م.
- بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبي جعفر الضبي (ت: ٥٩٩هـ)، دار الكاتب العربي - القاهرة، ١٩٦٧ م.
- البناية في شرح الهداية، لأبي محمد محمود بن أحمد العيني الحنفي (ت ٨٥٥ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت: ١٣٧٦هـ. نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٣هـ.

- بيان خطأ البخاري في تاريخه ، لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن.
- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، للحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، المعروف بابن القطان الفاسي ت ٦٢٨هـ، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- البيان في مذهب الشافعي شرح كتاب المذهب، للعلامة أبي الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني الشافعي اليمني ت ٥٥٨هـ، اعتنى به قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد محمد مرتضى الحيني الزبيدي، إصدار وزارة الإعلام بالكويت، تحقيق مجموعة من الباحثين، منذ عام ١٣٨٥هـ ١٩٦٥م، حتى عام ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- تاريخ أصبهان (ذكر أخبار أصبهان) للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- التاريخ الأوسط للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦هـ تحقيق تيسير بن سعد، دار الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
- التاريخ الكبير، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت ٢٥٦هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن ، تصوير دار الكتب العلمية.
- تاريخ بغداد، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م
- تاريخ دمشق، للإمام أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- التاريخ لابن معين رواية الدوري، أو (ابن معين وكتابه التاريخ) دراسة وترتيب وتحقيق د. أحمد محمد نور سيف، جامعة الملك عبد العزيز، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

- تاريخ ابن معين (ت: ٢٣٣هـ) (رواية عثمان الدارمي ت ٢٨٠هـ) تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف دار المأمون للتراث دمشق، بيروت. سنة ١٤٠٠هـ.
- تاريخ أبي سعيد بن يونس، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي المصري، (ت: ٣٤٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.
- تاريخ علماء الأندلس، لعبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي، أبو الوليد، المعروف بابن الفرضي (ت: ٤٠٣هـ)، عني بنشره وصححه: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، الطبعة الثانية. ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، مراجعة: علي محمد البجاوي المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.
- تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة (كتاب الإمامة والرد على الرافضة)، للإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للقاضي البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي الشيرازي الشافعي، ت ٦٨٥هـ، تحقيق لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / إدارة الثقافة الإسلامية - دولة الكويت - ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- تحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي، لأبي العلاء محمد عبد الرحمن المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، ليوسف بن الزكي المزي ت ٧٤٢هـ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الدار القيمة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأحمد بن عبد الرحيم، ولي الدين، أبي زرعة العراقي، (ت: ٨٢٦هـ) تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد - الرياض.
- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، (ت: ٩٠٢هـ) الكتب العلمي، بيروت -، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين السيوطي ت ٩١١، تحقيق نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الرابعة ١٤١٨ هـ.

- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى السبتي، ت ٥٤٤ هـ تحقيق مجموعة من الباحثين، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب الطبعة الأولى.
- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ) تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- الترغيب والترهيب، لإسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (ت: ٥٣٥هـ) تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت: ٦٥٦هـ) تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- تسمية ما انتهى إلينا من الرواه عن سعيد بن منصور عالياً (جزء حديثي)، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار العاصمة، الرياض - الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، تحقيق إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، تحقيق د. عاصم بن عبد الله القيوتي، مكتبة المنار - عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- تعظيم قدر الصلاة، للإمام محمد بن نصر المروزي ت ٢٩٤هـ، تحقيق د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) تحقيق: خليل بن محمد العربي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة. الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)، تأليف: محمد عبدالحى بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت: ١٣٠٤هـ) تعليق وتحقيق تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- تفسير البغوي (معالم التنزيل)، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٦هـ، تحقيق فقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لأبي عبد الله محمد بن فتوح الأزدي (ت: ٤٨٨هـ)، تحقيق الدكتور: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- تفسير القرآن العظيم، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي ت ٣٢٧هـ، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٩ هـ.
- تفسير القرآن العظيم، للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير ت ٧٧٤هـ، تحقيق سامي السلامة، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ ، ١٩٩٩ م.
- تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد، لأبي بكر محمد بن عبد الغني، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، (ت ٦٢٩هـ) ، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح المؤلف: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩ م
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب ، مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥ م
- تمام المنة في التعليق على فقه السنة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية ، دار الراية للنشر، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ت ٤٦٣هـ، إصدار وزارة الأوقاف المغربية، تحقيق مجموعة من الباحثين، في سنوات متتالية بدءاً من عام ١٣٨٧ هـ، ١٩٦٧ م.
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار (مسند عمر) للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني - القاهرة.
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار (مسند ابن عباس)، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني - القاهرة.
- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ): طبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.
- تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد،: لأبي إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف، دار المحجة.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين، علي بن محمد، ابن عَرَاق الكناي (ت: ٩٦٣هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.
- التنوير شرح الجامع الصغير، للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ) دراسة وتحقيق أ.د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، تقديم سماحة الشيخ صالح اللحيدان، توزيع: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٣٢ هـ ٢٠١١ م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، ت ٧٤٢هـ، تحقيق: د. بشار عواد مروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠٢ م.
- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري ت ٣٧٠هـ، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.
- التواضع والخمول، لأبي بكر عبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ) تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- الثقات، للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى ١٣٩٣ هـ ١٩٧٣ م، تصوير دار الفكر.
- ثلاثة مجالس من أمالي ابن مردويه، لأبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني (ت: ٤١٠هـ)، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار علوم الحديث، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، تأليف محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير) ت ٦٠٦هـ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.
- جامع البيان في تأويل آي القرآن (تفسير ابن جرير الطبري)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ، تحقيق وتعليق محمود محمد شاكر، تخريج ومراجعة أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.
- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلي العلائي ت ٧٦١هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية للطباعة، العراق الأعظمية، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- جامع المسائل لابن تيمية، تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: محمد عزيز شمس، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الجامع لمعمر راشد الأزدي مولاها، أبي عروة البصري، نزيل اليمن (ت: ١٥٣هـ) (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، توزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض.
- جذوة المقتبس في ذكر رواة الأندلس، لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الأزدي الحميدي ت ٤٨٨هـ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦م.
- الجرح والتعديل، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ت ٣٢٧هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى، تصوير دار الفكر.

- جزء الألف دينار (وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان) لأبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي (ت: ٣٦٨هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار النفائس - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- جزء الحسن بن عرفة، (أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي) (ت: ٢٥٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين الفوائد، للإمام أبي زكريا يحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ) رواية: أبي بكر المروزي، تحقيق: خالد بن عبد الله السبت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
- جمهرة أنساب العرب، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ت ٤٥٦هـ، مراجعة لجنة بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٣م.
- الجهاد لابن المبارك، أبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، (ت: ١٨١هـ) تحقيق د. نزيه حماد، الدار التونسية - تونس، ١٩٧٢م.
- الجهاد لابن أبي عاصم، أبي بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد الجميد، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، لمحمد بن أبي بكر التلمساني المعروف بالبُرِّي (ت: بعد ٦٤٥هـ)، تحقيق: د محمد التونجي، دار الرفاعي - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، للعلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي ت ١١٣٨هـ تحقيق نور الدين طالب، من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر - الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.
- حاشية السندي على سنن ابن ماجه (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه) للعلامة أبي الحسن محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي (ت: ١١٣٨هـ) دار الجيل - بيروت.
- حديث السراج، الإمام أبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي ت ٣١٣هـ، تخريج زاهر بن طاهر الشحامي ت ٥٣٣هـ، تحقيق أبي عبد الله حسين بن عكاشة رمضا، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

- حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني، (ت: ١٨٠هـ)، دراسة وتحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السفياني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض . الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- الحث على التجارة والصناعة والعمل، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (ت: ٣١١هـ) تصنيف أبي عبد الله محمود بن محمد الحداد، دار العاصمة، الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- حجة الله البالغة، لأحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت: ١١٧٦هـ) تحقيق: السيد سابق، دار الجليل، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت ٤٣٠هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.
- حياة الحيوان الكبرى، لأبي البقاء محمد بن موسى الدميري الشافعي (ت: ٨٠٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ.
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله الحجي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)، دار صادر - بيروت.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تأليف: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ، ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة السادسة، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م
- الدعاء ، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- الدعاء، لأبي عبد الرحمن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولا هم الكوفي (ت: ١٩٥هـ) تحقيق: د عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي، مكتبة الرشد - الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- الدعوات الكبير، لأحمد بن الحسين، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ م.
- دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ) اعتنى بها: خليل مأمون شيخا، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ديوان الحماسة، اختيار أبي تمام حبيب بن أوس ت ٢٣١ هـ، ومعه شرح ديوان الحماسة ليحيى بن علي بن محمد الشيباني التبريزي، (ت: ٥٠٢هـ)، دار القلم - بيروت.
- الذريعة إلى مكارم الشريعة، لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ) تحقيق: د. أبو اليزيد العجمي، دار السلام - القاهرة، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- الذيل على طبقات الحنابلة، للإمام عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت ٧٩٥هـ، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ٢٠٠٥م.
- رجال الحاكم في المستدرک، تأليف مقل بن هادي الوادعي (ت: ١٤٢٢هـ)، مكتبة صنعاء الأثرية، الطبعة الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- الرحلة في طلب الحديث، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٥هـ.
- الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٠٤هـ، تحقيق وأحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر.
- الرسالة التبوكية (زاد المهاجر إلى ربه) للإمام محمد بن أبي بكر، شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: د. محمد جميل غازي، مكتبة المدني - جدة.
- رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت: ٣٢٤هـ) تحقيق: عبدالله شاكر الجنيد، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤١٣هـ.
- روح البيان (في تفسير القرآن) لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوئي، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، دار الفكر - بيروت.
- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن السهيلي (ت ٥٨١هـ) تحقيق عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

- الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر الأنباري محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، (ت: ٣٢٨هـ) تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لمحمد بن أحمد بن الأزهري أبو منصور الهروي، (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدي، دار الطلائع.
- زاد المعاد في هدي خير العباد للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، شمس الدين، ابن قيم الجوزية ت ٧٥١ هـ، تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط والشيخ عبدالقادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م.
- الزهد والرقائق لابن المبارك (ومعه ما رواه نعيم بن حماد في نسخته زائدا على ما رواه المروزي عن ابن المبارك في كتاب الزهد) لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، المروزي (ت: ١٨١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الزهد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت -، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- الزهد للمعاني بن عمران، أبي مسعود الأزدي الموصلي (ت: ١٨٥هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- الزهد، لوكيع بن الجراح الرؤاسي (ت: ١٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفيواي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- الزهد الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦ م.
- الزهر النضر في حال الخضر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: صلاح مقبول أحمد، مجمع البحوث الإسلامية - جوغابائي نيودلهي الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م.
- سؤالات السلمي للدارقطني، وهي سؤالات أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري، السلمي (ت: ٤١٢هـ) للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد الحميد و د. خالد الجريسي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.

- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥هـ في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، تحقيق محمد علي العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق د. عبد الرحيم محمد القشقرى، باكستان لاهور، أحمد ميان تمانوي، مكتب خانه جميلي، الطبعة الأولى شوال ١٤٠٤هـ.
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ. - ١٩٨٤م.
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره ن المشايخ، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
- سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ت ١١٨٢ هـ ، دار الحديث.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ) تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني ت ٢٧٥هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل الباي الحلبي-.
- سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥هـ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي (الجامع الصحيح) لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م
- سنن الدارقطني، للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥هـ، تحقيق شعيب الارنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.

- السنن الصغير، للإمام أحمد بن الحسين بن علي ، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- السنن الكبرى، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ت ٣٠٣هـ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- السنن الكبرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣م.
- سنن النسائي (المجتبى من السنن)، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ت ٣٠٣هـ، الطبعة المصرية، بترقيم عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها، لعثمان بن سعيد، أبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ . تحقيق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- سير أعلام النبلاء، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ) ، تحقيق مجموعة بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥، ١٩٨٥م.
- السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري المصري ت ٢١٨هـ، تحقيق وضبط: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للمؤرخ أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ت ١٠٨٩هـ، تحقيق محمود الأرنؤوط، تخريج عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- شرح الأربعين النووية، للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الثريا للنشر.
- شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي) لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

- شرح الرسالة التدمرية لمحمد بن عبد الرحمن الخميس، دار أطلس الخضراء، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦ هـ.
- شرح الكافية الشافعي، للإمام أبي عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله، بن مالك، ، (ت: ٦٧٢هـ) تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى.
- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، عبد الله بن محمد الغنيمان، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- شرح السنة، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- شرح شنور الذهب في معرفة كلام العرب، لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام ت: ٧٦١ هـ، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، المسمى: "الكاشف عن حقائق السنن"، للإمام شرف الدين حسين بن محمد بن عبد الله الطيبي ت ٧٤٣هـ، تحقيق المفتي عبد الغفار محب الله وآخرون، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي باكستان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- شرح سنن أبي داود، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) تحقيق خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- شرح سنن أبي داود للشيخ عبد المحسن العباد (مفرغ الكتروني - المكتبة الشاملة)
- شرح سنن ابن ماجه (مجموع فيه ثلاثة شروح) مصباح الزجاجه للسيوطي (ت ٩١١ هـ)، و(إنجاح الحاجة) لمحمد عبد الغني المجددي الحنفى (ت ١٢٩٦ هـ) و (ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات) لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفى الكنكوهي (ت ١٣١٥ هـ) الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي.

- شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال، تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م.
- شرح صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.
- شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنلي ت ٧٩٥ هـ، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.
- شرح فتح القدير على الهداية للمرغيناني، للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، المعروف بابن الهمام الحنفي ت ٦٨١ هـ، دار الفكر .
- شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت: ٣٨٥ هـ)، تحقيق عادل بن محمد، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- شرح مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي ت ٣٢١ هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.
- شرح مصابيح السنة، للمحدث الفقيه ابن الملك الرومي محمد بن عبد اللطيف بن عبد العزيز الكرمانلي الرومي الحنفي، ت ٨٥٤ هـ ، تحقيق لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية /إدارة الثقافة الإسلامية - دولة الكويت - ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢ م.
- شرح المصابيح، للإمام زين العرب أبي المفاخر علي بن عبيدالله بن أحمد بن زين الدين المصري ت ٧٥٨ هـ ، تحقيق لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الثقافة الإسلامية - دولة الكويت - ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢ م.
- شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري بالطحاوي (ت: ٣٢١ هـ)، تحقيق: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي عالم الكتب، الطبعة الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١ هـ)، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.
- الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي (ت: ٣٦٠ هـ) تحقيق د. عبد الله بن عمر الدميحي، دار الوطن - الرياض ، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

- شعب الإيمان، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف مختار الندوي. نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للإمام أبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليعقوبي ت: ٥٤٤هـ، دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨ م.
- الشكر، لأبي بكر عبد الله بن محمد، ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: بدر البدر، المكتب الإسلامي - الكويت، الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- الصارم المنكي في الردّ على السبكي، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ) تحقيق: عقيل بن محمد المقطري، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان. الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣ م.
- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق أحمد عبدالغفور عطاء، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، للشيوخ: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- صحيح ابن حبان (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي ت ٣٥٤هـ، ترتيب الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي ت ٧٣٩هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
- صحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع) للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي ت ٣٥٤هـ، تحقيق: محمد علي سونغر، و خالص آي دمير، من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية دولة قطر ، (طبع: دار ابن حزم) الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢ م.
- صحيح ابن خزيمة، لإمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خيمة السلمي النيسابوري ت ٣١١هـ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣ م.
- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) للإمام محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن

- ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- صحيح الجامع الصغير وزيادته، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الخامسة.
- صحيح سنن أبي داود، للإمام محمد ناصر الدين الألباني ت ١٤٢٠هـ، مؤسسة غراس، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) للإمام مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- صحيفة همام بن منبه، أبي عقبة همام بن منبه بن كامل بن سبيح اليماني الصنعاني الأبنائي (ت: ١٣١هـ)، تحقيق علي حسن علي عبد الحميد، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
- صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، تأليف: علوي بن عبد القادر السقاف، الدرر السنية، دار الهجرة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٦ م.
- صفة الجنة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: علي رضا عبد الله، دار المأمون للتراث - دمشق / سوريا.
- الصمت وآداب اللسان: لأبي بكر عبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ) تحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة، للإمام محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- الضعفاء، المطبوع باسم (الضعفاء الكبير) لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي ت ٣٢٢هـ، بد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- الضعفاء لأبي زرعة الرازي، (ضمن كتاب "أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية")، د. لسعدي بن مهدي الهاشمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، الطبعة ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

- ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض.
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.
- الطب النبوي، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: مصطفى خضر، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦ م.
- الطبقات الكبرى لابن سعد (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم من ربع الطبقة الثالثة إلى منتصف الطبقة السادسة) تحقيق ودراسة د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.
- الطبقات الكبرى لابن سعد، تحقيق مجموعة من المستشرقين، تقديم إحسان عباس، دار صادر، بيروت الطبعة الأولى ١٩٦٨م.
- طرح التثريب في شرح التقريب، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي ت ٨٠٦هـ، وأكملة ابنه أحمد أبو زرعة، ت ٨٢٦هـ ، تصوير دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي (ت ٥٤٣ هـ) . وضع حواشيه: جمال المرعشلي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لشمس الدين، محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار ابن كثير، دمشق، بيروت/مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
- عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (رسالة دكتوراه)، تأليف: ناصر بن علي الشيخ، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- علل الترمذي الكبير، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ)، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: إرشاد الحق الأثري ، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

- العلل للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي ت ٣٢٧هـ، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د. سعد بن عبد الله الحميد، ود. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل (رواية المروزي)، أو: من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، تحقيق صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف - الطبعة الأولى الرياض. ١٤٠٩هـ.
- العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل ت ٢٤١هـ (رواية ابنه عبد الله) تحقيق د. وصي الله بن محمد عباس، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥هـ، (من ١ - ١١)، تحقيق محفوظ الرحمن بن زين الله، دار طيبة الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥هـ، (التكملة مع الفهارس)، تحقيق محمد بن صالح الدباسي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للشيخ الإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ت ٨٥٥هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- عمدة الكتاب، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد المرادي النحوي (ت: ٣٣٨هـ) تحقيق بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- عمل اليوم والليلة، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم - صلى الله عليه وسلم -، لابن الوزير، محمد بن إبراهيم الحسني القاسمي، (ت: ٨٤٠هـ) حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد أشرف، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ)، ومعه (حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.
- العيال، لأبي بكر عبد الله بن محمد المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، دار ابن القيم - الدمام -، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف.

- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- غريب الحديث، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحري ت ٢٨٥ هـ تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ) تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.
- غريب الحديث، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) تحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرابوي، تخريج عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ) تحقيق د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- الغوامض والمبهمات في الحديث النبوي، لأبي محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (ت: ٤٠٩هـ)، تحقيق: د. حمزة أبو الفتح، دار المنارة، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- الفائق في غريب الحديث، للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي مصر.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، أبي الفضل العسقلاني الشافعي ت ٨٥٢هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي، دار ابن الجوزي - السعودية / الدمام، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.
- فتح التقدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.
- الفتن، لأبي عبد الله نعيم بن حماد الخزازي المروزي (ت: ٢٢٨هـ)، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

- الفردوس بمأثور الخطاب، لشيرويه بن شهردار بن شيرويه ، أبي شجاع الديلمي الهمداني (ت: ٥٠٩هـ) تحقيق السعيد بن بيسوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) ، دار عالم الكتب، بدون تاريخ. وبحاشيته: إدرار الشروق على أنوار الفروق لابن الشاط، و تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية. محمد مفتي .
- الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، للإمام علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي - القاهرة.
- فضائل الأوقات، لأحمد بن الحسين بن علي ، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- فضائل بني تميم في السنة النبوية، تأليف: د. عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الفريح، بحث محكم من مجلس عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣ م.
- فضائل بيت المقدس، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ) تحقيق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) تحقيق: صالح بن محمد العقيل، دار البخاري ، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- فضائل رمضان، لأبي بكر عبد الله بن محمد ، ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، دار السلف، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- فضائل رمضان (ضمن مجموع فيه من مصنفات أبي حفص بن شاهين) (ت: ٣٨٥هـ) تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- فضائل الصحابة، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- فضائل الشام ودمشق، لأبي الحسن علي بن محمد الربيعي ، ويعرف بابن أبي الهول (ت: ٤٤٤هـ) تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، الطبعة الأولى ١٩٥٠.

- فضائل القرآن .. ، لأبي عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس الرازي (ت: ٢٩٤هـ) تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق - الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.
- فضيلة الشكر لله على نعمته، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي السامري (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: محمد مطيع الحافظ ، و د. عبد الكريم اليافي، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ.
- فضيلة العادلين من الولاة لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- الفقيه والمتفقه، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي - الرياض ، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.
- الفوائد (الغيلانيات)، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوئيه البغدادي الشافعي البراز (ت: ٣٥٤هـ) تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- الفوائد، لتمام بن محمد الرازي أبو القاسم، (ت ٤١٤هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٢ هـ.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للعلامة محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي القاهري ت ١٠٣١ هـ ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦.
- القاموس المحيط، للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي (ت ٨١٧ هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- قضاء الحوائج، لأبي بكر عبد الله بن محمد بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن - القاهرة.
- قطر الولي على حديث الولي، أو ولاية الله والطريق إليها، للعلامة محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) تحقيق إبراهيم هلال، دار الكتب الحديثة ، القاهرة.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، (ت: ٦٦٠هـ) مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، مصورة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨هـ، تقديم وتعليق محمد عوامة وأحمد محمد الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض الطبعة الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- كتاب الضعفاء والمتروكين، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية.
- كتاب الضعفاء والمتروكين لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ.
- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين للإمام محمد بن حبان أبي حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ.
- كتاب المختلطين، للحافظ: صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ) تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني، الدمشقي، (ت: ١١٦٢هـ)، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين، للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: علي حسين البواب دار الوطن - الرياض -.
- الكلم الطيب، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحنبلي (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٩٧٧ م.
- الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي الحنفي ت سنة ١٠٩٤هـ، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م.

- الكنى والأسماء للحافظ أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ت ٣١٠هـ، تحقيق أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- الكنى والأسماء، للأمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المعروف بشرح الكرماني، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة) لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- اللباب في تهذيب الأنساب، لعز الدين ابن الأثير الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- لسان العرب للعلامة محمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي ت: ٧١١هـ، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، (طبعة مصورة عن الطبعة الأولى من طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ١٣٢٩هـ).
- المبسوط لشمس الدين أبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) دار المعرفة بيروت لبنان الطبعة القديمة.
- المتفق والمفترق، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: د. محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيتمي ت ٨٠٧هـ، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- مجمل اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- المجموع شرح المذهب ، مع تكملة السبكي والمطيعي، للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) طبعة دار الفكر.
- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ت: ٧٢٨هـ ، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، طبعة مصورة لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤٢٢هـ..
- المحكم والمحيط الأعظم: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- المحلى بالآثار، للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ت ٤٥٦هـ، دار الفكر.
- مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ، تحقيق صبري عبد الخالق أبو ذر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- مختلف القبائل ومؤلفها، لأبي جعفر محمد بن حبيب بن أمية البغدادي (ت: ٢٤٥هـ) تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتب الإسلامية، دار الكتاب المصري - القاهرة، دار الكتاب اللبناني - بيروت.
- المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ. ١٩٩٦م.
- مداراة الناس، لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، للإمام محمد بن أبي بكر، شمس الدين ابن قيم الجوزية (ن: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- المدخل إلى السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت.
- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، ١٩٩٤.
- المراسيل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجان، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد الرحمانى المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة الثالثة - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- المسالك في شرح موطأ مالك، للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله المعافري المعروف بابن العربي المالكي، تحقيق محمد بن الحسين السليمانى، وعائشة بنت الحسين السليمانى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- مساوئ الأخلاق ومذمومها، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطى السامري (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: مصطفى أبو النصر الشلبى، مكتبة السوادى للتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابورى المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠. ومعه تعليقات الذهبي.
- المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) جمعه ورتبه: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ت: ١٤٢١هـ)، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن عبد الحميد البر، دار الوفاء - دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- مسند إبراهيم بن أدهم الزاهد، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنده العبدى (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن - القاهرة.
- مسند أبي بكر الصديق، لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي (ت: ٢٩٢هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامى - بيروت
- مسند أبي عوانه (المستخرج على صحيح مسلم) للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرايينى ت ٣١٦هـ، تحقيق أيمن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
- مسند أبي يعلى الموصلي، للإمام أحمد بن علي بن المثنى التميمي ت ٣٠٧هـ، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

- مسند الحُب بن الحب أسامة بن زيد لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت: ٣١٧هـ) تحقيق: حسن أمين بن المندوه، دار الضياء - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- مسند إسحاق بن راهويه، للإمام أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ) تحقيق د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل ت ٢٤١هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، بإشراف د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م
- مسند الحميدي، أبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي الحميدي المكي (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي ت ٢٥٥هـ، تحقيق حسين سليم أسد، دار المغني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
- مسند الروياني، أبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (ت: ٣٠٧هـ) تحقيق أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- مسند السراج لأبي العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري المعروف بالسَّراج (ت: ٣١٣هـ) تحقيق: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.
- مسند الشاميين، للإمام سليمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤م.
- مسند الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيمون القضاعي المصري (ت: ٤٥٤هـ)، حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- مسند الطيالسي، للحافظ أبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ت ٢٠٤هـ، تحقيق د. محمد بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، (ت: ٥٤٤هـ) المكتبة العتيقة ودار التراث.

- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، للإمام محمد بن حبان ، التميمي، أبي حاتم الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ) تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة، مصر، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للحافظ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للعلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ثم الحموي ت نحو سنة ٧٧٠هـ، المكتبة العلمية - بيروت .
- المصنف في الأحاديث والآثار للإمام أبي بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت ٢١١هـ تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، من منشورات المجلس العلمي، الطبعة الأولى ١٣٩٠ هـ ١٩٧٠ م.
- مشكاة المصابيح، للإمام محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبي عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت: ٧٤١هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥ م.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) (رسائل علمية) تنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، دار العاصمة، دار الغيث - السعودية. الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، لمحمد بن محمد حسن شُرَّاب، دار القلم، الدار الشامية - دمشق- بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١١ هـ.
- معالم السنن، شرح سنن الإمام أبي داود، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي، ت ٣٨٨ هـ الطبعة الأولى ١٣٥٢ هـ، ١٩٣٣ م، طبعه وصححه محمد راغب الطباخ، المطبعة العلمية بحلب.
- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق أحمد يوسف النجاشي وغيره، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة الأولى.
- معاني القرآن وإعرابه، لإبراهيم بن السري بن سهل، أبي إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

- معجم ابن الأعرابي، أبي سعيد بن الأعرابي البصري (ت: ٣٤٠هـ)، تحقيق وتخرّيج: عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب) لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- المعجم الأوسط، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠هـ، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.
- معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي ت ٦٢٦هـ، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧ هـ ١٩٧٧ م،
- معجم الصحابة لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع ت ٣٥١هـ، تحقيق أبي عبد الرحمن صلاح بن سالم المصري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٧ م.
- المعجم الكبير، للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني ت: ٣٦٠هـ تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.
- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، (ت: ٣٧١هـ)، تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- معجم الشيوخ، لأبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن جُمَيْع الغساني الصيدواي (ت: ٤٠٢ هـ). تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة ، دار الإيمان - بيروت ، طرابلس، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- معجم الشيوخ، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ) تحقيق: د. وفاء تقي الدين، دار البشائر - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- معجم المؤلفين، تأليف عمر رضا كحالة (ت ١٤٠٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع، للوزير الفقيه، أبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي، ت ٤٨٧هـ، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ.

- معرفة الثقات، لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، بترتيب الهيثمي والسبكي، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- معرفة السنن والآثار، للإمام أحمد بن الحسين، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية - كراتشي - ، دار قتيبة - دمشق - بيروت ، دار الوعي - دمشق - ، دار الوفاء - القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ت ٤٣٠هـ، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٠م
- معرفة الصحابة لابن منده، أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدى (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: د. عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م
- المعرفة والتاريخ ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق د. أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- المغرب في ترتيب المغرب لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرزي، تحقيق : محمود فاخوري و عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد - حلب، الطبعة الأولى ، ١٩٧٩.
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- المغني عن الحفظ والكتاب، لعمر بن بدر بن سعيد الورياني الموصللي الحنفي، (ت: ٦٢٢هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ
- المغني في الضعفاء للإمام شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨هـ، تحقيق نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي.
- المفاضلة في العبادات وقواعد ونطبقات، تأليف سليمان بن محمد النجران، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، ت: ٥٠٢هـ ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢هـ.

- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ت ٦٥٦هـ ، تحقيق: د. محيي الدين ديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- المنتخب من علل الخلال، لأبي محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي الحنبلي، (ت: ٦٢٠هـ) تحقيق: طارق بن عوض الله ، دار الراجية للنشر والتوزيع.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، أبي محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكشي (ت: ٢٤٩هـ) ، تحقيق صبحي البدر السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- المنتقى شرح موطأ مالك، تأليف القاضي أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٩٤هـ)، مطبعة السعادة، مصر.
- المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت: ٣٠٧هـ) تحقيق عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م.
- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي ، المعروف بالخطاب الرعيني ت ٩٥٤هـ تحقيق زكريا عميرات دار عالم الكتب ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي ت ١٧٩هـ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
- موطأ الإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: بشار عواد معروف و محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢ هـ.
- موطأ الإمام مالك رواية ابن القاسم، تحقيق محمد بن علوي المالكي، منشورات المجمع الثقافي، أبو ظبي - الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

- موطأ الإمام مالك - رواية محمد بن الحسن، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م. ومعه (التعليق الممَّجَّد لموطأ الإمام محمد وهو شرح لعبد الحيِّ اللِّكنوي)
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.
- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- نسب معد واليمن الكبير، لهشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت: ٢٠٤ هـ) تحقيق: د. ناجي حسن، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- نسب عدنان وقحطان، لمحمد بن يزيد المبرد، أبو العباس (ت: ٢٨٥ هـ) تحقيق: عبد العزيز الميمنيّ الراجكوتي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - الهند، ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٦ م.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، المؤلف: لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت: ٧٦٢ هـ) تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - دار القبة للثقافة الإسلامية - جدة - الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الأثري، المعروف بابن الأثير ت ٦٠٦ هـ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للعلامة محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ)، تحقيق عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ، مطبوع مع فتح الباري.
- الوابل الصيب من الكلم الطيب، للإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعى (ت: ٧٥١ هـ) تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٩ م.
- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤ هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركلي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

تاسعا: فهرس الموضوعات

المقدمة	٣
أهمية الموضوع و أسباب اختياره	٥
أسباب اختيار الموضوع:	٦
التعريف بالموضوع وحدوده	٦
أهداف البحث	٨
الدراسات السابقة	٨
خطة البحث	٩
منهج البحث	٣٣
التمهيد:	٣٦
المبحث الأول: تعريف التفضيل والتأصيل له	٣٧
المبحث الثاني: صيغ التفضيل، وما ورد على صيغته وليس من بابه	٤٤
المبحث الثالث: قواعد مهمة في التفضيل	٤٨
المبحث الرابع: أسباب التفاضل بين الأعمال في السنة النبوية	٥٢
الباب الأول: أحايث التفضيل الواردة في الإيمان والقرآن والآخرة	٦٣
الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإيمان	٦٤
المبحث الأول: ما ورد في كون الإيمان بالله أحب الأعمال إلى الله	٦٥
المبحث الثاني : ما ورد في أنه ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل	٧٧
المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل كلمة التوحيد على سائر شعب الإيمان	٨٣

- المبحث الرابع: ما ورد في أحب الدين إلى الله ٩٤
- المبحث الخامس: ما ورد في أفضل الهدي ٩٨
- المبحث السادس: ما ورد في أن طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ خير للمسلم مما يحبه ١٠٢
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الحب في الله والبغض في الله على غيرها من الأعمال .. ١٠٥
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أفضل ما أُعطي الإنسان اليقين ١١٠
- المبحث التاسع: ما ورد في أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ١١٧
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل المتعلقة بالقرآن الكريم ١٢٢**
- المبحث الأول: ما ورد في كون القرآن خير الكلام وأعظمه ١٢٣
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل التقرب إلى الله تعالى بقراءة القرآن الكريم ١٢٤
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل سورة الفاتحة على غيرها من سور القرآن ١٣٢
- المبحث الرابع: ما ورد في أن آية الكرسي أعظم آية في كتاب الله ١٣٨
- المبحث الخامس: ما ورد في كون سورة الفتح أحب للنبي ﷺ ١٤٥
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل سور الإخلاص والفلق والناس على غيرها من السور . ١٤٩
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل قراءة سورة الصف على غيرها ١٥٨
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل آية في المسبحات على ألف آية ١٦٠
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل قراءة قدر من الآيات أو تعلّمها على الحصول على أعدادهن من الإبل ١٦٤
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل تعلم آية من القرآن على صلاة مئة ركعة ١٦٧
- الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الآخرة ١٦٩**
- المبحث الأول : ما ورد في أن أحب نعيم أهل الجنة هو النظر إلى وجه الله - عز وجل - ١٧٠
- المبحث الثاني : ما ورد في أن ماء الكوثر أبيض من اللبن وأحلى من العسل ١٧٥

- المبحث الثالث : ما ورد في أن ماء الحوض أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك ١٨٠
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل الفردوس الأعلى من الجنة..... ١٨٣
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل بعض نعيم الجنة وتفضيل أدناها على الدنيا كلها ١٨٧
- الباب الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في العبادات ١٩٥**
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الطهارة ١٩٦**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ١٩٧
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الجمع بين الأحجار والماء في الطهور على الاقتصار على أحدهما ٢٠٣
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء يوم الجمعة..... ٢٠٧
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الغسل على الوضوء للمستحاضة ٢١٧
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل تعدد الغسل للذي جامع نساءه على إفراده ٢٢١
- المبحث السادس : ما ورد في تفضيل التعفف عن مباشرة الحائض فيما فوق الإزار..... ٢٢٤
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في أبواب الصلاة والجنائز ٢٢٧**
- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصلاة على غيرها من الأعمال ٢٢٩
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل أداء الصلاة في وقتها ٢٤١
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل صلاة الجماعة على صلاة الفرد ٢٥٠
- المبحث الرابع : ما جاء في تفضيل صلاة الجماعة مع النبي ﷺ على غيرها..... ٢٥٩
- المبحث الخامس : ما ورد في تفضيل صلاة الأكثر جمعاً على الأقل ٢٦٢
- المبحث السادس : ما ورد في أن الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً ٢٦٦
- المبحث السابع : ما ورد في تفضيل من شهد صلاة الصبح ثم جلس يذكر الله ٢٦٩

- المبحث الثامن : ما ورد في تفضيل أداء المرأة للصلاة في موضع تكون أستر فيه على أدائها في غيره ٢٧٢
- المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صلاة النافلة في البيت على المسجد ٢٨٣
- المبحث العاشر : ما ورد في تفضيل الصلاة للمتنفل قائما على كونه قاعداً ٢٨٧
- المبحث الحادي عشر : ما ورد في أن زيادة القراءة على الفاتحة خير من عدمها ٢٩٦
- المبحث الثاني عشر : ما ورد في تفضيل صلاة الوتر على الحصول على حُمْرِ النَّعَم ٢٩٨
- المبحث الثالث عشر : ما جاء في تفضيل صلاة الوتر في آخر الليل ٣٠٢
- المبحث الرابع عشر : ما جاء في أحب الصلاة إلى الله ٣٠٤
- المبحث الخامس عشر : ما ورد في خير صفوف الرجال وخير صفوف النساء ٣٠٦
- المبحث السادس عشر : ما ورد في كون صلاة الليل أفضل الصلاة بعد الفريضة ٣١٠
- المبحث السابع عشر : ما ورد في تفضيل الصلاة المداوم عليها على غيرها ٣١٢
- المبحث الثامن عشر : ما ورد في أن طول القنوت هو أفضل الصلاة ٣١٣
- المبحث التاسع عشر : ما ورد في تفضيل ركعتي الفجر على غيرها من النوافل ٣٢١
- المبحث العشرون : ما ورد في أن لِيَّيْ المنكب في الصلاة هم خيار الناس ٣٢٣
- المبحث الحادي والعشرون : ما ورد في أن الإمساك عن مسح الحصى في الصلاة خير من مئة بدنة ٣٢٧
- المبحث الثاني والعشرون : ما ورد في تفضيل الحلة من الكفن على غيرها ٣٣٠
- المبحث الثالث والعشرون : ما جاء في تفضيل اللحد على الشق ٣٣٤
- الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الصدقة ٣٣٩**
- المبحث الأول : ما ورد في كون اليد العليا وهي المعطية هي خير من اليد السفلى وهي السائلة ٣٤٠
- المبحث الثاني : ما ورد في أن أفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق العيال ٣٤٨

- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل النفقة على العيال على غيرها ٣٥٢
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الصدقة على القريب وذوي الرحم على غيرها ٣٥٣
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصدقة على ابنة الرجل المردودة إليه ٣٦١
- المبحث السادس : ما ورد في تفضيل عتق الأعلى والأنفس من الرقاب ٣٦٤
- المبحث السابع : ما ورد في أن إطعام الطعام من خير خصال الإسلام ٣٦٨
- المبحث الثامن : ما ورد في أن سقي الماء أفضل الصدقة ٣٧٣
- المبحث التاسع : ما ورد في تفضيل صدقة المنيحة على غيرها ٣٧٧
- المبحث العاشر: ما ورد في أن أفضل الصدقة الصدقة بالعبد أو الدابة أو الفسطاط أو طروقة
الفحل في سبيل الله ٣٨٢
- المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل صدقة السر على صدقة العلن ٣٨٧
- المبحث الثاني عشر : ما ورد في تفضيل الصدقة حال الصحة والحرص ٣٩٠
- المبحث الثالث عشر : ما ورد في تفضيل صدقة المقل ٣٩٢
- الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في الصيام ٣٩٤**
- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الصيام على غيره من الأعمال من صيام النوافل ٣٩٥
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل صيام شهر الله المحرم على غيره ٤٠٠
- المبحث الثالث : ما ورد في أن صيام داود هو أفضل الصيام ٤٠٢
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل التعجيل في الفطر ٤٠٥
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الإفطار والتسحر بالرطب والتمر على غيرها ٤٠٨
- المبحث السادس : ما ورد في كون خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ٤١٢
- المبحث السابع : ما ورد في كون السواك من خير خصال الصائم ٤١٩
- الفصل الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في الحج ٤٢١**

- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الحج على غيره من الأعمال ٤٢٢
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الحج والعمرة على الجهاد ٤٢٧
- المبحث الثالث : ما ورد في أن الحج للنساء أحسن للجهاد..... ٤٢٩
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل العج والثج على غيرهما من أعمال الحج ٤٣١
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل حلق الشعر على تقصيره للناسك ٤٣٧
- الفصل السادس: أحاديث التفضيل الواردة في الأضاحي ٤٤٠**
- المبحث الأول : ما ورد في أن إهراق الدم يوم النحر أحب الأعمال إلى الله ٤٤١
- المبحث الثاني : ما ورد في تفضيل الأغلى والأيمن من الأضاحي ٤٤٥
- المبحث الثالث : ما ورد في تفضيل الكبش الأقرن في الأضحية..... ٤٤٧
- المبحث الرابع : ما ورد في تفضيل الضأن على المعز في الأضاحي ولو صغر ٤٤٩
- الباب الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد ٤٥٣**
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الجهاد والرباط في سبيل الله ٤٥٤**
- المبحث الأول ما ورد في كون الجهاد من أحب الأعمال إلى الله ٤٥٦
- المبحث الثاني: ما ورد في كون الروحة والغدوة أفضل من الدنيا وما فيها ٤٦٣
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الناس من جاهد بنفسه وماله ٤٦٦
- المبحث الرابع ما ورد في تفضيل المجاهد والمرابط في سبيل الله على غيره من الناس..... ٤٦٩
- المبحث الخامس: ما ورد في تسوية أجر المجاهد بأجر الصائم القائم المداوم عليهما ٤٧٧
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل المقام في سبيل الله على الصلاة خالياً لستين عاماً أو سبعين عاماً ٤٧٨
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الرباط يوماً في سبيل الله على صيام شهر وقيامه..... ٤٨٣

- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الرباط يوما في سبيل الله في غير رمضان على عبادة مئة سنة،
وفي رمضان على عبادة ألف سنة ٤٨٧
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الحراسة في سبيل الله على الصيام والقيام ٤٨٩
- المبحث العاشر: ما ورد في أن من خير الناس من عمل في سبيل الله على فرسه أو بعيره أو قدمه
..... ٤٩١
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل اليوم الواحد في سبيل الله على ألف يوم فيما سواه ٤٩٤
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل تشجيع المجاهد وكفأيته مؤنته على الدنيا ٤٩٨
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في خير السرايا وخير الجيوش ٥٠١
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في أن كلمة العدل عند سلطان جائر أفضل الجهاد ٥٠٩
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
من الخيل بعد النساء ٥١٧
- المبحث السادس عشر: ما ورد في خير الخيل ٥٢٢
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الشهادة في سبيل الله ٥٢٦**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الشهادة في سبيل الله على الحصول على أهل الوبر والمدر ٥٢٧
- المبحث الثاني: ما ورد في أفضل الشهداء عند الله تعالى ٥٢٩
- المبحث الثالث: ما ورد في أشرف القتل ٥٣٩
- المبحث الرابع: ما ورد في كون القطرة من الدم والأثر في سبيل الله أحب إلى الله من غيرها ٥٤٣
- الباب الرابع: الأحاديث الواردة في التفضيل في المعاملات والنكاح والحدود ٥٤٤**
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في المعاملات ٥٤٥**
- المبحث الأول: ما ورد في أطيب الكسب ٥٤٦
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب ٥٦٥
- المبحث الثالث: ما ورد في خيرية إمساك بعض المال ٥٦٧

- المبحث الرابع : ما ورد في أن خير الرزق ما يكفي، وتفضيل القليل الكافي على الكثير الملهي ٥٧٠
- المبحث الخامس: ما ورد في أن خير عباد الله أحسنهم قضاء ٥٧٧
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل العمل بالاحتطاب على سؤال الناس ٥٧٩
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل المنيحة على أخذ خرج معلوم ٥٨٣
- المبحث الثامن: ما ورد في أي الرقاب أفضل؟ ٥٨٥
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل ترك الورثة أغنياء على تركهم عالة ٥٨٦
- المبحث العاشر: ما ورد في أن خير مال المرء مَهْرَةٌ مأمورة أو سَكَّةٌ مأبورة ٥٨٩
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في خير الشهادة وخير الشهداء ٥٩٢
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في النكاح ٥٩٨**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل المرأة الصالحة على سائر متاع الدنيا ٥٩٩
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير هذه الأمة أكثرها نساء ٦٠١
- المبحث الثالث: ما ورد في أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من النساء ٦٠٢
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير ما يتخذ لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة ٦٠٤
- المبحث الخامس: ما ورد في أي النساء خير؟ ٦١٢
- المبحث السادس : ما ورد في أن خير الناس خيرهم لنسائه ٦١٦
- المبحث السابع: ما جاء في تفضيل نكاح البكر على الثيب ٦٢٤
- المبحث الثامن: ما ورد في أن خير النكاح أيسره ٦٢٩
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل الشفاعة في النكاح على غيرها ٦٣٦
- الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في الحدود ٦٣٩**
- المبحث الأول: ما ورد في أن إقامة حدٍّ في الأرض خير لأهلها من أن يمحطوا أربعين صباحا ٦٤٠

- المبحث الثاني: ما ورد في أن الجود بالنفس لمن ارتكب ما يوجب الحد هو أفضل التوبة ... ٦٤٤
- المبحث الثالث: ما ورد في أن المرجوم حداً أطيب عند الله من ريح المسك ٦٤٦
- الباب الخامس: أحاديث التفضيل الواردة في الأطعمة والأشربة ٦٥٠
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأطعمة ٦٥١
- المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل الأموال الطعام ٦٥٢
- المبحث الثاني: ما ورد أن الذراع أحب اللحم إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ٦٥٦
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أطيب اللحم لحم الظهر ٦٦٢
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل لحم الرقبة على غيره ٦٦٥
- المبحث الخامس: ما ورد في أن أطيب الطعام ما مسته النار ٦٦٧
- المبحث السادس: ما ورد في أن الثريد أحب الطعام إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ٦٧٠
- المبحث السابع: ما ورد في خير التمر وأنفعه ٦٧٦
- المبحث الثامن: ما ورد في أن القرع من أحب الطعام إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
- ٦٨٣
- المبحث التاسع: ما ورد في أن أطيب الكبات للغنم الأسود منه ٦٨٦
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأشربة ٦٨٨
- المبحث الأول: ما ورد في أن أطيب الشراب وأحبه إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الخُلُوف
- البارد ٦٨٩
- المبحث الثاني: ما ورد في الشرب باليد وكونه أطيب الإناء ٦٩٥
- الباب السادس: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس والزينة ٦٩٨
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في اللباس ٦٩٩
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الأبيض من الثياب على غيره وأنه أطيب وأطهر ٧٠٠

المبحث الثاني: ما ورد في أن الحَبْرَةَ أحبُّ الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٠٧

المبحث الثالث: ما ورد في أن القميص أحب الثياب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم ٧١٠

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الزينة ٧١٤

المبحث الأول: ما ورد في أن الصبغ بالصفرة لم يكن أحب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

منها ٧١٥

المبحث الثاني: ما ورد في أن أحسن ما عُيِّرَ به الشيب الحِنَّاء والكَتَم ٧١٩

المبحث الثالث: ما ورد في أن خيرَ الكحل الإثمد ٧٢٥

المبحث الرابع: ما ورد في أن خيرَ طيب الرجل ما ظهر ريحُه وخفي لونه وأن خيرَ طيب النساء ما

ظهر لونه وخفي ريحُه ٧٢٧

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الطيب وأطيبه المسك ٧٣٢

الباب السابع: أحاديث التفضيل الواردة في الطب ٧٣٥

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العافية والصحة ٧٣٦

المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما أعطيه العبد هو المعافاة بعد اليقين ٧٣٧

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الصحة على الغنى لمن اتقى ٧٣٩

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في التداوي ٧٤٣

المبحث الأول: ما ورد في أن خيرَ الدواء القرآن ٧٤٤

المبحث الثاني: ما جاء في السلق والشعير وأتفعا للمريض ٧٤٧

المبحث الثالث: ما ورد في أن خير ما يُتداوى به السَّعوط، واللَّدود، والحجامة والمشِي ٧٥٣

المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل الحجامة على غيرها من الدواء، وأنها من أمثل الدواء ٧٥٧

المبحث الخامس: ما ورد في وجود الخيرية في شرطة المحجم أو شربة العسل أو لدعةٍ بالنار .. ٧٦٠

المبحث السادس: ما ورد في أفضل الأيام التي يحتجم فيها ٧٦٣

الباب الثامن: أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار والدعاء وأعمال صالحة متفرقة ٧٦٩

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأذكار ٧٧٠

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل ذكر الله تعالى على سائر الأعمال ٧٧٢

المبحث الثاني: ما ورد في أن الذاكرين الله كثيرا هم أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة . ٧٨٠

المبحث الثالث: ما ورد في أن إعمال اللسان في ذكر الله من أفضل شعب الإيمان ٧٨٢

المبحث الرابع: ما ورد في أن خيرَ مالٍ يتخذ لسان ذاكِرٍ وقلب شاكر وزوجة مؤمنة ٧٨٣

المبحث الخامس: ما ورد في كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) وأنها أفضل الذكر وأفضل الحسنات ٧٨٤

المبحث السادس: ما ورد أنه لا يأتي أحد أفضل ممن قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له

الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) مئة مرة. ٧٨٨

المبحث السابع: ما جاء في أن خير ما قاله نبينا محمد ﷺ والأنبياء من قبله يومَ عرفة: " لا إله إلا

الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير " ٧٩٢

المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل الكلمات الأربع (سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا إله

إلا الله) على سائر الكلام ٨٠٠

المبحث التاسع: ما ورد في أنه لا أفضل ممن قام بالتسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة ٨٠٩

المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة على الحصول على

شيء من السبي ٨١٣

المبحث الحادي عشر : ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير عند أخذ الإنسان مضجعه

للنوم على الحصول على خادم ٨١٧

المبحث الثاني عشر: ما ورد في تفضيل التسبيح والتحميد والتكبير مئة مرةٍ على أعدائهم من

الخيول المسرجة والبُدن والرقاب ٨٢٢

المبحث الثالث عشر: ما ورد في " سبحان الله وبحمده " وأنها أفضلُ الكلام وأحبُّه إلى الله .. ٨٢٧

- المبحث الرابع عشر: ما ورد في تفضيل صيغة " سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته " ٨٣٠
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في الحمد الذي يقوله المصلي بعد قوله : " سمع الله لمن حمده " وأنه أحق وخير ما قاله العبد ٨٣٤
- المبحث السادس عشر: ما ورد في تفضيل ما يقوله الإنسان من الحمد على النعمة التي حَمَدَ لأجلها ٨٣٧
- المبحث السابع عشر: ما ورد في تفضيل قراءة القرآن الكريم في سبعة أو خمسة أيام، وأنه لا أفضل من ذلك ٨٤١
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أن خير الذكر الخفي ٨٤٥
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الدعاء ٨٤٨**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل الدعاء وأنه أكرم شيء على الله ٨٤٩
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الدعاء دعاء يوم عرفة ٨٥٧
- المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الدعاء " الحمد لله " ٨٥٨
- المبحث الرابع: ما ورد في أنه ما تعوذ متعوذ بمثل سورتي الفلق والناس ٨٦٠
- المبحث الخامس: ما ورد في أن أسمع الدعاء ما كان في جوف الليل ودُبِرَ الصَّلوات ٨٦٣
- المبحث السادس: ما ورد في سؤال الله العافية وأنه أفضل الدعاء ٨٦٦
- المبحث السابع: ما ورد في أن سؤال الله العافية من عذاب النار والقبر خير من سؤال متاع من الدنيا ٨٧٠
- المبحث الثامن: ما ورد في دعوة الغائب لغائب وكوئها أسرع إجابة ٨٧٤
- الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في أعمال صالحة متفرقة ٨٧٧**
- المبحث الأول : ما ورد في تفضيل الفرائض على غيرها ٨٧٨
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله ٨٨٦

- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العمل المداوم عليه على غيره ٨٩٣
- المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الدين وخير العمل أيُسره ٨٩٦
- المبحث الخامس: ما ورد في خير ما يخلفه الرجل بعد موته ٩٠٢
- المبحث السادس: ما ورد في أنه لا أحد أحب إليه التوبة من الله ٩٠٦
- المبحث السابع: ما ورد في أن أفضل الهجرة ترك المعاصي ٩٠٨
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أولى الناس بالنبي - صلى الله عليه وسلم - المتقون والمكثرون من الصلاة عليه ٩١٣
- المبحث التاسع: ما ورد في أن هداية الله بالعبد رجلاً واحداً خيرٌ له من حمر التَّعم ٩١٦
- المبحث العاشر: ما ورد في أن إصلاح ذات البين أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ٩٢٠
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون القطرة من الدموع من خشية الله والأثر في فريضة من فرائض الله أحب إلى الله من غيرها ٩٢٥
- الباب التاسع: أحاديث التفضيل الواردة في الأعيان والأُمم والقبائل ٩٢٧**
- الفصل الأول أحاديث التفضيل الواردة في الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ٩٢٨**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أولي العزم من الرسل عليهم الصلاة والسلام ٩٢٩
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل آدم - عليه السلام - ٩٣٧
- المبحث الثالث: ما ورد في أن إبراهيم - عليه السلام - خير البرية ٩٣٨
- المبحث الرابع: ما ورد في أن داود - عليه السلام - أعبد البشر ٩٤٢
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل موسى - عليه السلام - بتكليم الله له ٩٤٥
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - على سائر الناس ٩٤٨
- المبحث السابع: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - أبقى الناس لله وأبرهم ٩٥٤
- المبحث الثامن: ما ورد في كون النبي ﷺ هو خير الناس نفساً وخيرهم بيتاً ٩٥٨
- المبحث التاسع: ما ورد في كون قلبه - صلى الله عليه وسلم - هو خير قلوب العباد ... ٩٦١

- المبحث العاشر: ما ورد في كونه صلى الله عليه وسلم هو سيد الناس يوم القيامة..... ٩٦٤
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في كونه صلى الله عليه وسلم أكرم الناس على الله ٩٧١
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - أَلَيْنَ كَفًّا وَأَطْيَبَ رائحةً... ٩٧٧
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس وأشجعهم وأجودهم وأحسنهم تعليمًا ٩٨١
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في كونه - صلى الله عليه وسلم - خير الناس لأهله ٩٨٤
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الصحابة - رضي الله عنهم - ٩٨٥**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل عموم الصحابة على سائر الأمة و تفضيل القرن الذي كان فيه رسول الله ﷺ ٩٨٧
- المبحث الثاني: ما ورد في أن قلوب الصحابة هي خير قلوب العباد بعد قلب النبي صلى الله عليه وسلم ٩٩٧
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل المهاجرين على الأنصار ٩٩٨
- المبحث الرابع: ما ورد في كون الأنصار أحب الناس إلى النبي ﷺ ١٠٠٢
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل أهل بدر على غيرهم من الصحابة ١٠٠٤
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل أهل الحديبية على غيرهم من الصحابة وأنهم خير أهل الأرض ١٠٠٦
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الخلفاء الأربعة على سائر الصحابة ١٠٠٨
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل العشرة على سائر الصحابة ١٠١٧
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل أبي بكر - رضي الله عنه - على سائر الصحابة، وكونه أحب الناس إلى النبي ﷺ ١٠٢٣
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل عمر - رضي الله عنه - على غيره من الصحابة عدا أبي بكر - رضي الله عنه - ١٠٢٩

المبحث الحادي عشر: ما ورد في كون علي - رضي الله عنه - أحبَّ الرجال إليه من أهل بيته
١٠٣٠

المبحث الثاني عشر: ما ورد في كون الحسن والحسين - رضي الله عنهما - سيّدا شباب أهل الجنة
١٠٣٥

المبحث الثالث عشر: ما ورد في زيد بن حارثة وأسامة بن زيد - رضي الله عنهما - وكونهما من
أحب الناس إلى النبي ﷺ ١٠٤٣

المبحث الرابع عشر: ما ورد في سعد بن معاذ - رضي الله عنه - وكونه سيد الأنصار ... ١٠٥٣

المبحث الخامس عشر: ما ورد في جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - وكونه من خير أهل
اليمن ١٠٥٥

المبحث السادس عشر: ما ورد في أن خيار الصحابة هم أبناء المشركين ١٠٥٨

المبحث السابع عشر: ما ورد في خير الفرسان وخير الرجال من الصحابة - رضي الله عنهم -
..... ١٠٦٢

المبحث الثامن عشر: ما ورد في أفضل نساء أهل الجنة ١٠٦٥

المبحث التاسع عشر: ما ورد في أن نساء قريش خير نساء ركب الإبل ١٠٧٣

المبحث العشرون: ما ورد في كون خديجة - رضي الله عنها - خير نساء أهل الجنة ١٠٧٨

المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في كون عائشة - رضي الله عنها - أحب أزواجه ﷺ إليه
..... ١٠٧٩

المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في كون فاطمة - رضي الله عنها - أحب النساء إليه ﷺ ومن
أكرم أهله عليه ١٠٨٢

الفصل الثالث: أحاديث التفضيل الواردة في غير الصحابة ١٠٨٧

المبحث الأول: ما ورد في خير التابعين ١٠٨٨

المبحث الثاني: ما ورد في أفضلية التابعين وأتباعهم على من بعدهم ١٠٩١

- المبحث الثالث: ما ورد في الرجل الذي يخرج إلى الدجال وكونه خير الناس يومئذ ١٠٩٤
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل العشرة الفوارس الطليعة الذين يرسلهم المسلمون عند ظهور الدجال ١٠٩٨
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من آمن بالرسول ﷺ ولم يره ١١٠٠
- الفصل الرابع: أحاديث التفضيل الواردة في القبائل والأقوام والأمم ١١٠٦**
- المبحث الأول: ما ورد في أن بعض القبائل خيرٌ من بعض ١١٠٧
- المبحث الثاني: ما ورد في اصطفاء إسماعيل من ولد إبراهيم واصطفاء كنانة من ولد إسماعيل واصطفاء قريش من كنانة ١١١٦
- المبحث الثالث: ما ورد في كون قريش خير القبائل وبيت النبي ﷺ خير البيوت ونسبه خير النسب ١١١٧
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل أسلم وغفار وجهينة ومزينة على أسد وبني عامر وتميم وهوازن وغطفان ١١١٨
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل دور بني النجار وبني عبد الأشهل و بني الحارث بن الخزرج وبني ساعدة على غيرهم من دور الأنصار، وأنَّ في كُلِّ دورهم خيرا ١١٢٣
- المبحث السادس: ما ورد في أن بني تميم أشدُّ هذه الأمة على الدجال ١١٢٩
- المبحث السابع: ما ورد في أن بني عبد القيس ونساءهم هم خير أهل المشرق ١١٣٤
- المبحث الثامن: ما ورد في أهل اليمن الذين قدموا على النبي ﷺ وأنهم خير أهل الأرض عدا الصحابة الذين كانوا معه ١١٤٠
- المبحث التاسع: ما ورد في تفضيل هذه الأمة على غيرها من الأمم ١١٥٠
- الباب العاشر: أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة والأمكنة والبلدان ١١٥٩**
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الأزمنة ١١٦٠**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل أيام العشر الأول من ذي الحجة والعمل فيهن على غيرها ١١٦١

- المبحث الثاني: ما ورد في يوم النحر وكونه أعظم الأيام عند الله ١١٧١
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل يوم عاشوراء على غيره في الصيام ١١٧٧
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل يوم الجمعة على غيره ١١٧٩
- المبحث الخامس: ورد في تفضيل ساعة جوف الليل على غيرها من الساعات ١١٩١
- المبحث السادس: ما ورد في أن الصلاة وقراءة القرآن الكريم في آخر الليل محضورة وهي أفضل ١٢٠٠
- المبحث السابع: ما ورد في تفضيل الذكر بعد الفجر حتى طلوع الشمس وبعد العصر حتى غروبها ١٢٠١
- المبحث الثامن: ما ورد في تفضيل شهر رمضان على غيره ١٢٠٨
- المبحث التاسع: ما ورد في كون ليلة القدر خير من ألف شهر ١٢١٢
- المبحث العاشر: ما ورد في كون الصدقة في رمضان أفضل من غيرها ١٢١٨
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في تفضيل الذكر في رمضان على غيره ١٢٢٠
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمكنة والبلدان ١٢٢١**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل مكة على غيرها من البلدان ١٢٢٢
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل الدفن بالمدينة ١٢٢٨
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الشام ودمشق ١٢٣١
- المبحث الرابع: ما ورد في كون المساجد أحب البلاد إلى الله ١٢٣٩
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - والمسجد الأقصى على غيرها من المساجد ١٢٤٢
- الباب الحادي عشر: حاديث التفضيل الواردة في الإمامة والفتن ١٢٦٣**
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في الإمامة ١٢٦٤**
- المبحث الأول: ما ورد في كون الإمام العادل أحب الناس إلى الله ١٢٦٥

- المبحث الثاني: ما ورد في خيار الأئمة وصفاتهم ١٢٦٧
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل العيش في الدنيا على الموت حال صلاح أحوال أحوال الولاية والأغنياء، وتفضيل الموت على الحياة حال فسادهم ١٢٦٩
- المبحث الرابع: ما ورد في كون السمع والطاعة للولاية والصبر عليهم خير للمؤمن ١٢٧١
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل الاجتماع على الافتراق والجماعة على القلة ١٢٧٥
- الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الفتن ١٢٧٧**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل اعتزال الفتن على الاستشراف لها ١٢٧٨
- المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل العزلة مع أداء العبادة وترك إيذاء الناس ١٢٨٧
- المبحث الثالث: ما ورد في تفضيل الموت على اتباع الفتن والوقوع فيها ١٢٩٠
- المبحث الرابع: ما ورد في وقوع فرقة بين المسلمين وأن إحدى الطائفتين منهما أولى بالحق ١٢٩٣
- المبحث الخامس: ما ورد في خير المال أيام فتنة الدجال ١٢٩٧
- المبحث السادس: ما ورد في أن خير مال المسلم في الفتن غنم يتبع بها شعف الجبال ١٢٩٩
- الباب الثاني عشر: أحاديث التفضيل الواردة في العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ١٣٠٢**
- الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في العلم ١٣٠٣**
- المبحث الأول: ما ورد في تفضيل العالم على العابد ١٣٠٤
- المبحث الثاني: ما ورد في أن خير الناس أقرؤهم وأفقههم في دين الله ١٣١٦
- المبحث الثالث: ما ورد في أن خيار الناس في الجاهلية هم خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. ١٣٢٠
- المبحث الرابع: ما ورد في تفضيل من تعلم القرآن وعلمه ١٣٢٣
- المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من جلس بعد العصر يملي خيرا على عتق ثمانية من ولد إسماعيل ١٣٣٢
- المبحث السادس: ما ورد في تفضيل الجلوس في مجلس القصص على عتق أربع رقاب ... ١٣٣٤

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر..... ١٣٣٧

المبحث الأول: ما ورد في أن خير الناس أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر ١٣٣٨

المبحث الثاني: ما ورد في قوله تعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس" ١٣٣٩

المبحث الثالث ما ورد في أن أحب ما تُعبد به الله تعالى النصيح له ١٣٤١

المبحث الرابع: ما ورد في أن أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ١٣٤٣

المبحث الخامس: ما ورد في تفضيل من يخالط الناس ويصبر على أذاهم على من لا يخالطهم ولا

يصبر على أذاهم..... ١٣٤٦

الباب الثالث عشر: أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة والآداب ١٣٥٠

الفصل الأول: أحاديث التفضيل الواردة في البر والصلة..... ١٣٥١

المبحث الأول: ما ورد في تفضيل بر الوالدين على غيره من الأعمال ١٣٥٢

المبحث الثاني: ما ورد في تفضيل حق الأم على حق الأب في البر والطاعة ١٣٥٥

المبحث الثالث: ما ورد في أن أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من منعك وتصفح

عمن شتمك ١٣٦١

المبحث الرابع: ما ورد في أن خير الناس أفقهم في دين الله - عزوجل - وأوصلهم لرحمه ١٣٦٣

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير الناس المدافع عن عشيرته ما لم يأثم ١٣٦٥

الفصل الثاني: أحاديث التفضيل الواردة في الآداب ١٣٦٨

المبحث الأول: ما ورد في أن أفضل ما ينحله الرجل ولده الخلق الحسن ١٣٧٠

المبحث الثاني: ما جاء في أن أحسن الناس خلقا هم أفضل الناس. وما جاء في أن أكثرهم للموت

ذكرا هم أكيسهم. ١٣٧٤

المبحث الثالث: ما ورد في أن خير الناس أحسنهم خلقا ١٣٨٢

المبحث الرابع: ما ورد في أن أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا..... ١٣٨٥

المبحث الخامس: ما ورد في أن خير ما يعطاه الناس الخلق الحسن ١٣٨٧

- المبحث السادس: ما ورد في أن خير الناس وأحسنهم إسلاماً أحسنهم خلقاً إذا فقهوا .. ١٣٨٩
- المبحث السابع: ما ورد في أن أحب الناس إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأقربهم منه مجلساً يوم القيامة هم أحسنهم أخلاقاً ١٣٩٣
- المبحث الثامن: ما ورد في أن أثقل شيء في الميزان هو حسن الخلق..... ١٤٠٠
- المبحث التاسع: ما ورد في أنَّ خيرَ الناسِ مَنْ يُرْجى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ..... ١٤٠٨
- المبحث العاشر: ما ورد في تفضيل صاحب الخُلُق - ولو كان وضعياً - يومَ القيامة على قُرب الأرضِ ممَّن ساء خلقه - ولو كان رفيعاً-..... ١٤١٠
- المبحث الحادي عشر: ما ورد في أن حُلَّةَ الإسلام أفضل من غيرها..... ١٤٢٢
- المبحث الثاني عشر: ما ورد في أنَّ أفضلَ الناسِ كلُّ مَحْمُومِ القَلْبِ صدوقِ اللسان ١٤٢٥
- المبحث الثالث عشر: ما ورد في تفضيل الصبر على المصيبة على الدعاء برفعها ١٤٢٧
- المبحث الرابع عشر: ما ورد في أنَّ خير الرجال بطيء الغضب سريع الرضا ١٤٣٤
- المبحث الخامس عشر: ما ورد في أنه ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله - عز وجل - من جرعة غيظ يكظمها ابتغاء وجه الله تعالى ١٤٣٦
- المبحث السادس عشر: ما ورد في محبة الخير للناس وأنه أفضل الإيمان..... ١٤٤٣
- المبحث السابع عشر: ما ورد في أن أحب الحديث إلى الله وإلى رسوله هو ما كان صادقاً ١٤٤٤
- المبحث الثامن عشر: ما ورد في أحب الأسماء إلى الله ١٤٤٧
- المبحث التاسع عشر: ما ورد في تفضيل السَّخِي ولو كان جاهلاً على البخيل ولو كان عابداً ١٤٥٠
- المبحث العشرون: ما ورد في أن إقراء السلام من خير خصال الإسلام ١٤٥٢
- المبحث الحادي والعشرون: ما ورد في أن من بدأ بالسلام أولى بالله ورسوله ١٤٥٤
- المبحث الثاني والعشرون: ما ورد في خير الأصحاب وخير الجيران عند الله ١٤٥٩
- المبحث الثالث والعشرون: ما ورد في تفضيل تأديب الولد على التصديق بصاع ١٤٦١

- المبحث الرابع والعشرون: ما ورد في أن خير الطيرة الفأل وهو الكلمة الطيبة ١٤٦٤
- المبحث الخامس والعشرون: ما ورد في أن خيار الناس من إذا رُئي ذكر الله - عز وجل - ١٤٦٨
- الخاتمة ١٤٧٢
- النتائج: ١٤٧٣
- التوصيات: ١٤٧٤
- الفهارس ١٤٩٤
- أولاً: فهارس الآيات الكريمة ١٤٧٦
- ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية ١٤٨٧
- ثالثاً: فهرس الآثار ١٥٢٢
- رابعاً: فهرس الرواة ١٥٢٤
- سادساً: فهرس الأعلام ١٥٥٥
- رابعاً: فهرس الكلمات الغريبة ١٥٥٦
- سابعاً: فهرس البلدان والأماكن والقبائل ١٥٦٦
- ثامناً: فهرس المصادر والمراجع ١٥٦٨
- تاسعاً: فهرس الموضوعات ١٦٠٥

تَمَّ جَمْدُ اللَّهِ